

اِنَّمَا نَحْنُ لِلَّهِ مِنَ الْعِبَادَةِ الْعَامِلِينَ

اَلْحَمْدُ لِلّٰهِ الَّذِي وَفَّقَنِي لِطَبْعِ هَذِهِ الْكَلِمَاتِ الْجَامِعَةِ لِاحَادِثِ الصَّحِيحَةِ وَالسُّنَنِ وَالْغَيْرِهَا بَعْدَ اَنْ رَاَيْتُ  
اَهْلَ الْمَطَابَعَةِ قَدْ كَسَلُوْا فِي صِحِّهِ كِتَابَتِهِ وَطَبَاعَتِهِ فَتَمَرَّتْ لَادَاءُ حَقُوْقِهِ مِنْ صِحِّهِ الْكِتَابَةِ وَالطَّبَاعَةِ مَا لَا مَرِيْبَ عَلَيْهِ  
فَاَتَى بَعُوْنِ اللّٰهِ الْعَظِيْمِ تَحِيَّتُ يَسَّرَ النَّاطِقِيْنَ وَوَسَّطَ قَوْلَ الْخَيْرَاتِ وَفِي ذٰلِكَ فَلَيْتًا فَرِحَ الْمُتَنَافِسُوْنَ

# مَسْئَلَةُ الْمَشْكُوَّةِ

حَوَائِثُ الصَّحِيحَةِ النَّادِيَةِ الْمَعْتَبَرَةِ الْمُسْتَنَدَةِ  
وَفِيهَا  
الْاَكْمَالُ فِي سَمَاءِ الرِّجَالِ لَصْنِ الْمَشْكُوَّةِ

جب سے صاحب مشکوٰۃ نے مشکوٰۃ کو لکھا ہے اس وقت سے لیکر آج تک اس شاندار پیمانہ پر اور متن و حواشی کی ایسی شاندار صحت کی تھی  
مشکوٰۃ تیار نہیں ہوئی نیز یہ متن مشکوٰۃ کے تمام آیات قرآن پر جدول لکھ کر نمایاں کر دیا ہے جس سے سابقہ تمام مطبوعہ مشکوٰۃ میں خالی تھیں  
اور حواشی میں اکثر مقامات پر احادیث کے مطلب روشن کرنے کیلئے آیات قرآن کو بطور شہادۃ درج کیا گیا ہے۔ اس کی صحت پر بڑی رقم  
خرج کی گئی۔ اس کے متن کے ہر لفظ کا مقابلہ متن مرقاۃ، لمعات، مظاہر الحق نظامی، مشکوٰۃ احمدی اور ایک قلمی نایاب مشکوٰۃ سے کیا گیا،

تقدیمی کتب خانہ - آرام بان - کراچی

اِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ

اَلْحَمْدُ لِلّٰهِ الَّذِي وَفَّقَنِي لِطَبْعِ هَذِهِ الْكِتَابِ الْبِشْرَ الْبِشْرَ وَالصَّحَابَةَ وَالْمُتَابِعِينَ وَالْمُتَابِعِينَ  
 اَهْلَ الْمَطَابَعَةِ فَكُلُّوا فِي حَقِّهِ كِتَابَهُمْ وَطَبَّاعَهُمْ فَتَمَّتْ لِي اِلَادَةُ حَقَّقَهُ مِنَ حَقِّهِ الْكِتَابَةِ وَالْمَطَابَعَةِ مَا لَا يَكْفُرُ بِهِ عَلِيًّا  
 فَاقْبَلُوا مِنْ اَللّٰهِ اَعْوَابًا مِّنْ حَيْثُ يَشَاءُ اَلْمُتَابِعِينَ وَتَسْبِقُوا الْبِشْرَ الَّذِي فِي ذٰلِكَ قَلْبًا فَرِحَ الْمُنْتَابِعُونَ

مشکوٰۃ

حَوَاشِي الصَّحِيحَةِ النَّادِيَةِ الْمُعْتَبَرَةِ الْمُسْتَنَدَةِ

الْاَكْمَالِ فِي سَمَاءِ الرِّجَالِ اصْحَابِ الْمَشْكُوَةِ

جبکہ صاحب مشکوٰۃ نے مشکوٰۃ کو لکھا ہے اس وقت سے لیکر آج تک اس شاندار پیمانہ پر اور متن و حواشی کی ایسی شاندار صحت کی تھی  
 مشکوٰۃ تیار نہیں ہوئی نیز یہ کہ متن مشکوٰۃ کے تمام آیات قرآن پر جدول کھینچ کر نمایاں کر دیے جس سے سابقہ تمام مطبوعہ مشکوٰۃ میں خالی تھیں  
 اور حواشی میں اکثر مقامات پر احادیث کے مطلب روشن کرنے کیلئے آیات قرآن کو بطور شہادۃ درج کیا گیا ہے۔ اس کی صحت پر بڑی رقم  
 خرچ کی گئی۔ اس کے متن کے ہر لفظ کا مقابلہ متن مرقاۃ لمعات، مظاہر الحق لفظانی، مشکوٰۃ احمدی اور ایک قلمی نایاب مشکوٰۃ سے کیا گیا،

مستدیر کتب خانہ آرام باغ - کراچی

# مشکوٰۃ کی صحت کی بابت ہماری کوشش اور سابقہ مشکوٰتوں کے تقریباً ایک ہزار سے زائد اغلاط کی درستی

من مرقاة و لمعات و مظاہر حق مطبوعہ قدیم نظامی نیر مشکوٰۃ مولانا احمد علی صاحب محدث سہارنپوری مطبوعہ احمدی ۱۳۸۵ھ و مشکوٰۃ قلمی قدیم ۱۸۸۵ھ جس کے حاشیہ طبعی ہو صحیح قابل دیدی جو امیر شریعین بادشاہ کابل کے تہذیب سے دستیاب کی گئی تھی اور جس کو میں نے جدیداً آباد کن سے حاصل کیا غرض کہ اس سب سے بجز زکریا مشکوٰۃ کا کابل طور پر مقابلہ کیا گیا اور مشکوٰۃ مولانا احمد علی سہارنپوری مذکور کے حاشیہ سے حاشیہ کا بالاستیعاب مقابلہ کیا گیا جس کے حاشیہ دہلی و کانپوری مطابع میں نقل و نقل چھپتے چھپتے کچھ غلط ہو گئے تھے۔ اس مطلب سے اپنے ذات کے علاوہ علم حدیث و صحت کے چند بہترین عالم اور ماہر مقرر کئے گئے جنہوں نے بڑی عوق ریزی سے کام کیا۔ اس ترکیب دہلی و کانپوری موجودہ مشکوٰتوں کے متن و حاشیہ پہ چھوٹی بڑی تقریباً ایک ہزار سے زائد اغلاط کو درست کیا۔ اس کا مجھے اقرار ہے کہ ان مطالعے کے کتب و نسخہ کی طباعت میں قابل تحسین کارہائے نمایاں کئے ہیں مگر کم از کم مشکوٰۃ کی بابت اس امر کا تعجب ہا کہ جب میں نے اسکی طباعت کیلئے انکی مطبوعات کی صحت کی مندرجہ بالا کتب کے بالمقابل جانچ پڑتال کرانی تو انکی ہر سابق مطبوعہ مشکوٰۃ سے بالبدکی مطبوعہ میں جدید اور مختلف اغلاط پائے گئے۔ بنیاد سب کی احمدی تھی جو تقریباً صحیح تھی مگر معلوم نہیں کہ یہ حضرات کس وجہ سے صحیح اصل سے صحت کے ساتھ نقل پر قادر نہ ہوئے۔ غرض کہ ہماری اس شاندار کوشش کی بدولت وہ مشکوٰۃ جس کو اہل علم و بوجہ غلط ایمان کے ساتھ مطالعہ نہیں کر سکتے تھے پیکر اہلی حالت میں ظاہر ہو گئی۔ اہل علم پر میری خدمت اس سے ظاہر ہوئی کہ اس کے قبل صحیح مسلم و صحیح بخاری اور تفسیر جلالین کلاں اغلاط کثیرہ کو درست کر کے طبع کر چکا ہوں جو بڑی مقبولیت حاصل کر چکی ہیں۔ فلذہ الحمد میرے دل کو اس خیال سے بھر رہا ہے کہ جہاں دیگر تاجران کتب سے بچل سے ایک روپیہ خرچ کر کے ہونگے وہاں مشکوٰۃ کی بہتری پر میں نے تین روپے خرچ کئے اور میں نے انکی اس دائمی خیال کو اپنے لئے قطعاً ناجائز قرار دیا کہ خرچ تو کیا جائے مگر اور غریب اہل علم سے نفع لیا جائے۔ زائد۔ اگر ہمارے ملک کے تاجران کتب کا یہی عمل رہا تو کچھ عرصہ کوئی مطبوعہ کتب بھی قابل ایمان حالت میں باقی نہ رہتی۔ میں بشریوں کو اس عمل خوش ہو کر انتہائی کوشش اور وقت اور روپیہ خرچ کرنے میں میری طرف سے ذریعہ کتب و قرآن مجید کی تیاری میں کمال تہذیب و مولانا احمد علی سہارنپوری کے حاشیہ جو نہایت فائدہ بخش و متبرک چیز تھے اور جو دہلی و کانپوری مشکوٰتوں میں نقل و نقل چھپتے چلے آ رہے تھے ان کو مولانا کے سب سے زیادہ مستند اور ان کے خود طبع کردہ اصلی نسخہ مطبوعہ ۱۳۸۵ھ سے بالاستیعاب مقابلہ اور تمام اغلاط واقعو کی صحت کے بعد بحسب سہما عام کرکھا مگر جہاں جہاں ان مطالعہ نے اپنی اپنی مطبوعات میں مرقاة و لمعات سے ناقص حواشی فرمائے تھے کہ جہلئے اصلی عبارات کی نقل کے ان کے ابتدائی و درمیانی و آخری حصوں کو جن پر مطلب موقوف تھا حذف کر کے اور بعض مقام پر ترمیم کرنے صرف خانہ بیری سے کام لیا تھا اس میں ان کی اقتداء کرتے ہوئے میں نے ان تمام عبارات کو ان کتابوں سے بلا ترمیم و بدلہ کامل طور پر نقل کر لیا اور کسی فائدہ بخش عبارت کو ترک نہ ہونے والا بلکہ حسب ضرورت و منجائش مرقاة و لمعات، طبعی اور تشریحی سے نہایت صحت کے ساتھ اصلی عبارات بلا تصرف کثیر مقدار میں بڑھا کر جدید حواشی کا اضافہ کر لیا اس ترکیب سے ہمارے حواشی حشو سے پاک، زیادہ مستند اور سابقہ مطبوعات سے مقدار میں بعض مقام پر ایک ثلث اور کسی جگہ ایک ربع و خمس زیادہ ہیں۔ پس اب اگر کوئی صاحب ان کتب سے تصرف و رد و بدل و اضافہ الفاظ من تلقا نفسہ کسب کتاہ مشکوٰۃ کا جدید حاشیہ بنا سکے تو یقیناً ناقص ہوگا کیونکہ اصلی عبارات مقبول ہیں اور تبدیل شدہ عبارات سلف صاحبین کے مسلک بخلاف مبنی پر ترمیم و فحشی فساد ہوگی نیز ترمیم حواشی میں ازراہ تصحیح سے مذہب کو فوقیت دینے کی کوشش جس کی نکتہ حقیقت کے مطابق موقع پر اس نکتہ کے اولہ کو ملاک و کاست نقل کیا ہوگی کیونکہ اگر ایسا نہ کرتا تو خزانہ آخرت کے خطہ کے علاوہ میری تجارت کو بھی نقصان کا اندیشہ تھا پس اب ہماری مطبوعہ مشکوٰۃ بہ فریق کو محبوب ہوگی یقیناً جو کس سے بغیر میں آج تک اس قدر صحیح و خوشخط اور کامل تمام کتب مشکوٰۃ نہ دیکھی ہوگی اور نہ دیکھنے کی امید ہے۔

## طرز تخریص

اہل علم سے درخواست ہے کہ اگر مطالعہ کتاب میری محنت آپ پر ظاہر ہوئی تو اسکے لئے ایک یاد و خریدار پیدا کریں تاکہ تفسیر و حدیث و فقہ کی کتابیں جو میرے یہاں مسلسل زیر کتابت و طباعت ہیں ان میں آپ کی کوشش سے مدد ملتی رہے جنکو موجودہ غیر مطہن حالت سے نکال کر اعلیٰ شان پر تیار کرنے کیلئے میری کوشش جاری ہے۔

نور محمد

شدی کتب خانہ نے نور محمد کارخانہ تجارت کتب کے ساتھ ایک معاہدہ کے تحت طبع کیا

ناشر ⊕ شدی کتب خانہ۔ مقابل آرام باغ۔ کراچی ۱۔

# المقدّمات للشيخ عبد الحق الدمشقي

## رحمة الباري

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدّمات في بيان بعض مصطلحات علم الحديث وما يكفي في شرح الكتابين غير مطول وإطال

أعلم ان الحديث في اصطلاح جمهور الحديثين يطلق على قول النبي صلى الله عليه وسلم وفعله وتقريره ومعنى التقرير انّه فعل حد او قال شيئاً في حضرته صلى الله عليه ولم ينكره ولم ينكره عن ذلك بل سكت وقرر وكذا يطلق على قول الصحابي وفعله وتقريره وعلى قول التابعي فعله وتقريره فما انتهى الى النبي صلى الله عليه يقال له المرفوع وما انتهى الى الصحابي يقال له الموقوف كما يقال قال او فعل او قرأ ابن عباس او عن ابن عباس موقوفاً وموقوف على ابن عباس وما انتهى الى التابعي يقال له المقطوع وقد خصص بعضهم الحديث بالمرفوع والموقوف اذا المقطوع يقال له الاثر وقد يطلق الاثر على المرفوع ايضاً كما يقال الادعية الماثورة لما جاء من الادعية عن النبي صلى الله عليه وسلم والطحاوي سمى كتابه المشتمل على بيان الاحاديث النبوية واثار الصحابة بشرح معاني الآثار وقال السخاوي ان للطبراني كتاباً سمى به تذييل الآثار مع انه مخصوص بالمرفوع وما ذكر فيه من الموقوف فبطريق التبع والتطفل والخبر والحديث في المشهور بمعنى واحد وبعضهم خصوا الحديث بما جاء عن النبي صلى الله عليه والصحابة والتابعين والخبر بما جاء عن اخبار الملوك والسلاطين والايام الماضية ولهذا يقال لمن يشتغل بالسنة حديثي ولمن يشتغل بالتواريخ اخباري والرفع قد يكون صحيحاً وقد يكون حكماً أما صريحاً ففي القولي كقول الصحابي سمعت رسول الله صلى الله عليه يقول كذا او كقول او قول غيره قال رسول الله صلى الله عليه او عن رسول الله صلى الله عليه انه قال كذا وفي الفعل كقول الصحابي رايت رسول الله صلى الله عليه فعل كذا او عن رسول الله صلى الله عليه انه فعل كذا او عن الصحابي او غيره مرفوعاً او رفعه انه فعل كذا وفي التقرير ان يقول لصحابي او غيره فعل فلان او احد بحضرة النبي صلى الله عليه وكان اول ذكر انكاره واما حكمها فكأخبار الصحابي الذي لم يخبر عن الكتب المتقدمة مما لا مجال فيه للاجتهاد عن الأحوال الماضية كأخبار الانبياء والآيات كالملاحم والفتن واهوال يوم القيمة او عن ترتب ثواب مخصوص وعقاب مخصوص على فعل فانه لا سبيل اليه الا السماء عن النبي صلى الله عليه او يفعل لصحابي فالاجتهاد فيه او يخبر الصحابي بانهم كانوا يفعلون كذا في زمان النبي صلى الله عليه لان الظاهر اطلاعه صلى الله عليه على ذلك ونزول الوحي به او يقولون ومن السنة كذا لان الظاهر ان السنة سنة رسول الله صلى الله عليه وقال بعضهم انه يحتمل سنة الصحابة وسنة الخلفاء الراشدين فان السنة يطلق عليه فصل السند طريق الحديث وهو رجاله الذين رووه والاسناد بمعناه وقد يعمى بمعنى ذكر السند الحكاية عن طريق المتن والمتمم ما انتهى اليه الاستدراك فان لم يسقط راو من الرواة من البين فالحديث متصل ويسمى عند السقوط اتصالاً وان سقط واحد او اكثر فالحديث منقطع وهذا السقوط انقطاع والسقوط اما ان يكون من اول السند ويسمى معلقاً وهذا الاسقاط تعليقاً والساقط قد يكون واحداً وقد يكون اكثر وقد يحدف تمام السند كما هو عادة المصنفين يقولون قال رسول الله صلى الله عليه والتعليقات كثيرة في تراجم صحابه البخاري ولها حكم الاتصال لانه الترف في هذا الكتاب

ان لا ياتي الا بصحيح ولكنها ليست في مرتبة مسانيد الافاد ذكرها مسندا في موضع اخر من كتاب وقد يفرق فيما بان فاذا ذكر بصيغة الجرح والمعلو كقول فلان  
او ذكر فلان دل على ثبوته اسنادا عند فهو صحيح قطعاً وما ذكره بصيغة التبريض والمجهول كقول فلان في ذكره في صحته عند كراهه ولكن لما اوردته في هذا الكتاب كان  
له اصل ثابت ولهذا قالوا تعليقا بالتحاكتصمة الصحيحة وان كان السقوط من اخر اسناد فلان كان بعد التابع فالخبر هو **مرسل** وهذا الفعل اسال كقول النبي  
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد ينجى عند الحديثين المرسل والمنقطع بمعنى الاصطلاح الاول شهر وحكم المرسل لتوقف عندهم وهو العلماء لان لا يدركوا الساقطة  
اولا لان التابع قد روى عن التابع في التابعين نقلاً وغير نقلاً وعندنا حذيفة وقال المرسل مقبول مطلقاً وهم يقولون انما ارسله لكم لاثبات لثبوت الاعمال والكل  
في الثقة ولو لم يكن عند صحيح المرسل لم يقل قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وعندنا الشافعي ان اعترضه جرحاً من مرسل مسنداً ان كان ضعيفاً قبل وعن احمد فلان هذا كله  
اذا علمنا عادة ذلك التابع ان لا يرسل الا عن الثقات ان كانت عادته ان يرسل عن الثقات وعن غير الثقات كما التوقفاً بالثقات كما قيل وفيه تفصيل زينة ذلك ذكره  
السماعى في شرح الالفية وان كان السقوط من اثناء الاسناد فان كان الساقط اثنين متواليين **معضلاً** لغير الضاد ان كان واحداً او اكثر من غير موضع واحد **سمي**  
**منقطعاً** وعلماً ان يكون المنقطع قسماً من غير المتصل وقد يطلق المنقطع بمعنى غير المتصل مطلقاً شامل لجميع الاقسام فهذا المعنى يوجب مقسماً وغير المنقطع  
وسقوط الراوى بمعرفة عدل الملقاة بين الراوى والمروي عنه ابعاد المعاصرة او عدل الاجتهاد والاجازة عنه بحكم علم التاريخ للمبدين لواليد الزوات وقيامهم وتعيين اوقات  
طلبهم وارتحالهم هذا صار علم التاريخ اصلاً وعمدة عند الحديثين فمن اقسام المنقطع المدلس بضم الميم فتح الهمزة المشددة ويقال لهذا الفعل تدليس لفاعل  
مدلس بكسر اللام وصوت الهمزة الذي سمع منه بلسى عن فقه بلفظيهم التمام لا يقطع كما يقال عن فلان قال فلان **والمدلس** في اللغة كمان  
عيب الساعية في السبع وقد يقال في مشتق من المدلس هو احتياط الظلم واشتداده سمي بلا شدة كهما في الضعفاء قال الشيخ وحكم من ثبت عنه التدليس ان لا يقبل منه الا  
اذا صرح بالتحديث قال الشيخ التدليس حرام عند الامم روى عن وكيع ان قال لا يحل التدليس الثوب فكيف يتدليس الحديث وبالغ شعبة في ذلك وقد اختلف العلماء في قبول رواية المد  
فذهب فريق من اهل الحديث والفقهاء الى ان التدليس بجرح وان مزعوف به لا يقبل حذ مطلقاً وقيل يقبل فذهب الجمهور الى قبوله ليس من عرفانه لا يدلس الا عن ثقة  
كبر عينية والروى من كان يدلس عن الضعفاء وغيرهم حتى ينصر على سماعه بقوله سمعت او حدثاً او اخبرنا وباعت على التدليس قد يكون لبعض الناس غرض فاسد  
مثل خفاء السماع من الشيخ لصغر سنه او عن شهرته وجاهه عند الناس والشك وقع من بعض الافراد ليس لمتابع بل من جهة وثوقهم لصحة الحديث واستغناء بشهرة الحال  
قال الشيخ فيمكن ان يكون قد سمع الحديث من جماعة من الثقات وعز ذلك الرجل فاستغنى بذلك عن ذكر احد منهم او ذكر جميعهم لتحققة بصحة الحديث كما يفعل المرسل فان وقع  
في اسناد او متن اختلاف من الرواة بتقديم وتأخير او زيادة ونقصان او ابدال او مكان او اخر او متن مكان متن او تصحيف في اسماء السناد او اجزاء المتن او  
باختصار او حذف او مثل ذلك فالحديث **مضطرب** فان امكن الجمع فيها والافان توقف وان ادرج الراوى كلامه او كراهه من صحابى وتابع مثلاً لغرض  
من الاغراض كبيان اللغة او تفسير لبعضه او تقعيد للطلاق او نحو ذلك فالحديث **مدس** فصل تنبيه وهذا البحث يجرى الى رواية الحديث ونقله بالمعنى وفيما اختلف  
فالاكثر على ان جازمه هو عالم بالعربية وماهراً في اساليب الكلام عارفاً بمخارج التراكيب ومفومات الخطاب للملاحة بزيادة ونقصان وقيل جازم في  
مفردات الالفاظ دون المركبات وقيل جازم من استحضار الفاظه حتى يمكن من التصرفية وقيل جازم من يحفظ معاني الحديث ونسب الفاظها للضرورة في تحصيل الاحكام  
واما من استحضر الالفاظ فلا يجوز له الحد الضرورية وهذا الخلاف في الجواز وعن اهل الرواية الفظ من غير تصرف فيها فتقول لعل صلى الله عليه وسلم نزل الله امرهم مقالته  
فوعاها فادها كما سمع الحديث والقل بالمعنى واقعه في الكتب الستة وغيرها **العنعنة** رواية الحديث بلفظ عن فلان عن فلان **والمعنعن** حديث روى بطريق العنعنة  
ويشتهر طريق العنعنة المعاصرة عند مسلم واللقم عند البخارى والاحمد عند قوم آخرين ومسلم رد على فريقين اشد الرواية الغريبة وعنعنة الدارس غير مقبول وكل حديث مرفوع  
سند متصل هو **مسند** هذا هو المشهور المعتمد عليه وبعضهم سمي كل متصل مسنداً وان كان مقطوعاً وبعضهم سمي المرفوع مسنداً وان كان مرسلأ او  
معضلاً او منقطعاً **فصل** من اقسام الحديث الشاذ والنكر والمعلل **الشاذ** في اللغة من فقد من الجماعة وخرج منها واو في الاصطلاح ما روى عن القائل اراءه الثقات ان لم يكن  
روايته ثقة فهو **شاذ** وان كان ثقة فببطله الترجيح بمن يدين حفظه وضبطه او كثرة عدده ووجه اخر من الترجيح قال الرازي سمي محفوظاً وللجرح شاذ او النكر حديث رواه ضعيف  
المحفوظ هو ضعيف منه ومقابل المعروف والنكر والعرف كلاهما رواه ضعيفاً احدهما اضعف من الاخر وفي الشاذ والمحفوظ قوى حد هما اقوى من الاخر والشاذ والنكر موجودان  
والمحفوظ والمعرف والمحرف والمكفر والمكفر في الشاذ والنكر في المحفوظ لراواخر قويا كان اضعيفاً وقالوا **الشاذ** ما رواه الثقة وتقرره لا يوجد له اصل موافق ومعاضد

وهذا صادقة على فرقة صحبه وبعضهم لم يعتبر والثقة ولا المخالفة وكذلك المنكر لم يخصص بالصحة المذكورة وهو ما حشد المطعون بنفسه او فرط غفلة وكثرة غلط منكر او هذه  
اصطلاحاً لا مشاحة فيها والمعلل بقبح الالام اسناد فيه على استبعاد غمضة خفية فادعت الصحة يتنبأ لها الحدائق المهررة من اهل من الشأن كما رسال في الموصول وقيل  
في المرفوع ونحو ذلك وقد يقتصر عبارة المعلل بكسر الهمزة عن اقامة الحجج على عواها كالصير في فنقة الدينار والداهم واذار ورواها ورواها واخرها مثل ما وقع في بعض هذا  
الحديث متابعاً بصيغة اسم الفاعل فهذا معنى ما يقول الحديث تابعه فلان كثيراً ما يقول البخاري في صحيحه ويقولون وله متابعات وللتابعين بوجوب التقوية والتأييد واليؤيد  
ان يكون المتتابع مساوياً للمرتبة للاصل ان كان دون يصح للمتابعة والمتابعة قد يكون نفس الراوي وقد يكون في شئ فوقه والاولى اكل من الثاني لان الوهم في  
اول الاسناد اكثر واغلب والمتابع ان فوق الاصل في اللفظ والمعنى يقال مثله ان وافق في المعنى دون اللفظ يقال نحوه ويشترط في المتابع ان يكون الحديث من  
صحايف واحد ان كان من صحابين يقال له شاهد كما يقال له شاهد من حديث ابي هريرة ويقال له شواهد يشهد بها حديث فلان وبعضهم يخصون المتابع بالموافقة  
في اللفظ والشاهد المعنى سواء كان من صحابي واحد ومن صحابين وقد يطلق الشاهد المتابع بمعنى واحد الامر في ذلك بين وتبع طرق الحديث واسانيدها لقصد معرفة  
التابع والشاهد اسم الاختيار فصل اصل قسم الحديث ثلاثة صحيح وحسن وضعيف فالصحيح اعلى مرتبة والضعيف ادنى والحسن متوسط وسائر الاقسام التي ذكرت  
داخلت في هذه الثلاثة فالصحيح ما ثبت بقليل من الضبط غير معلل ولا شاذ فان كانت هذه الصفة على وجه الكمال التام فهو الصحيح لذاته وان كان في نوع  
قصو ووجوب ما يجيز ذلك القصور من كثرة الطرق فهو الصحيح لغيره وان لم يوجد فهو الحسن لذاته وما فقد في الشروط للعتبة في الصحيح كالا وبعضها هو  
الضعيف والضعيف ان تعثر طوقه وانجبر ضعفه بسبب حسنة لغيره وظاهر كلامهم ان يجوز ان يكون مع الصفة المذكورة في الصحيح ناقصة والحسن لكن  
التحقيق والتقصان الذي اعتبر في الحسن انما هو بحفظة الضبط وبالاقصاف بحالها والعدل تملكه في الشخص تملح على لامة التقوى والمروة والراد بالتقوا اجتناب الاعمال  
السيئة من الشرك والفسق والبدعة وفي الاجتناع عن الصغيرة خللاً والمخارعة من اشتراط نحو وجع الطاقة الا الاصرار عليها كونه كثيرة وللمراد بالمرءة والنزعة عن بعض الخسائس  
والنقاص التي هي خلاف مقتضى الهمة والمروة مثل بعض اليكاح الذي لا كل الشر في السوق والبول في الطريق وامثال ذلك ويتبعها على اقل من الرتبة اعم من ذلك فان قيل  
الشهايق مخصوص بالمرءة والراوية يشتمل على العبد المراد بالضبط حفظ السموع وتبئته من الغوات والاشغال بحيث يتمكن من استحضاره هو قسمان ضبط الصدق و  
ضبط الكتاب فضبط الصدق بحفظة القلب وعيه وضبط الكتاب بصياغة عند الوقت لاداء فصل في العدالة في جميع الطعن المتعلقة بها منسلاً وان لا يكون في الثاني  
بأتمها بالكنز الثالث بالفسق والرابع بالجهالة والخامس بالبدعة والمراد بكنز الراوية ان ثبت كذب في الحديث النبوي صلى الله عليه وآله ابا باقرار الواضع او بغير ذلك من القرائن في  
حشد المطعون بالكنز بسبب موضوعاً مثبتة عنه تعمد الكذب في الحديث وان كان وقوعه في العمرة وادتاب من ذلك لم يقبل حشد ابداً بخلاف شاهد الراوية واذا تاب قبل التوجه  
لموضوع في اصطلاح الحديثين هذا لان ثبت كذب في علم ذلك في هذا الحديث بخصوصه والمسألة ظنية والحكم بالوضع والافتراء بحكم الظن الغالب ليس في القطع و  
اليقين بذلك سبيل فان الكذب وقبيل يصدق وههنا يندفع ما قيل في معرفة الوضع باقرار الواضع ان يجوز ان يكون كاذباً في هذا الاقرار فانه يتعصب بقبح الظن لولا ذلك  
لماسع قتل المقر بالقتل لارجح المعترف بالزنا فافهم واما اتهام الراوي بالكنز فيبان يكون مشهوراً بالكنز بمعرفة قايه وكلام الناس لم يثبت كذب في الحديث النبوي وفي حكم  
رواية ما يوجب قواعده معلومة ضرورية في الشرع كذا قيل في سبب هذه القسم هترو وكذا يقال حشد متروك وفلان متروك الحديث وهذا الرجل تاتى وصحت توبة وظهرت  
امارات الصدق ومنه جاز سماع الحديث والذي يقع منه الكذب احياناً نادراً في كلامه غير الحديث النبوي ذلك غير مؤثر في قسمته حشد بل موضوع او للذوق وان كانت معصية واما  
الفسق والمراد به الفسق في العمل والاعتقاد فان ذلك داخل في البينة واكثر ما يستعمل البينة في الاعتقاد والكذب وان كان داخل في الفسق لكنهم عدوا اصطلاحاً حدة  
لكوز الطعن به اشد واخطأ واما جهالة الراوي فانها سبب للطعن في الحديث لانه لما لم يعرف اسم ذان لم يعرف حاله ان ثقة او غير ثقة كما يقول حشد رجاله اخبر بشيء وهذا  
مهما وحشد لهم غير مقبول لان يكون صحيحاً لا يتم عدل ان جاء بهم بلفظ التعديل كما يقول حشد عدل حشد ثقة ففيه اختلاف ولا يحسن ان لا يقبل ان يجوز ان يكون  
عدلاً في اعتقاده لا في نفس الامر وان قال ذلك امام حاذق قيل اما البينة فالمراد به اعتقاد حشد على خلاف ما عرف في الدين واما حشد من رسول صلى الله عليه وآله واصحابه بنوع شبيهة  
وتأويل لا بطريق صحيح انكار فان ذلك كفر مشتمل للمبتدع مردود عند الجمهور وعند البعض ان كان متصفاً بصديق الهمة وصيانة اللسان قيل قال بعضهم ان كان  
منكر الامر متواتراً في الشرع وقد علم بالضرورة كون من الدين فهو مردود وان لم يكن بهذه الصفة يقبل ان كفره المخالفون حشد وجو ضبط وورع وتقوى واحتياط وصياغة  
والمخاران ان كان داعياً الى عبادة ورجاله تدوان لم يكن كذلك قبل لان يرو شيئا يقوى به بدعة فهو مردود وقطعا وبالجملة الائمة مختلفون في اخذ الحديث من اهل البيت

١٠٠

والاهول واربا المذات الزائفة وقال صها جامع الاصول اخذ جماعة من ائمة الحديث من فرق الخواجر والنسبيين الى القدر والتشيع والرفض سائر اصحاب البدع والاهواء  
وقد احتاط جماعة اخرون وتورعوا من اخذ من هذه الفرق ولكن منهم نيات اتم ولا شك ان اخذ من هذه الفرق يكون بعد التحري والاستصواب ومع ذلك الاحتياط  
في عدم الاخذ لان قد ثبت ان هؤلاء الفرق كانوا يضعون الاحاديث لترويج ذاهبهم كانوا يقرون بعد التوبة والرجوع والله اعلم **فصل** في ارجو الطعن المتعلقة بالضبطين  
ايضا خمسة احوال في الغلظة وثانيها كثرة الغلط وثالثها مخالفة الثقات ورابعها الوهم خامسها سوء الحفظ اما فوط الغلظة وكثرة الغلط متقاربان قال الغلظة في السماع  
وتحمل الحديث والغلط في الاسماء والاداء ومخالفة الثقات في الاسناد او المتن يكون على نحو معتدلة تكون موجبة للشك وجعله من جوار الطعن المتعلقة بالضبطين  
موجه ان الباعث على مخالفة الثقات انه هو عدم الضبط والحفظ وعدم الصيانة عن التغير والتبدل الطعن موجه الوهم النسيان الذين اخطأ بهم اوردوا على سبيل  
التوهم ان حصل الاطلاع على ذلك بقراءة الدال على وجوده على اسبقا فادحة كان الحديث معللا وهذا غرض عن الحديث وادقها ولا يقوم به الا من رزق فيها وحفظا واسعا وعرف  
تامة بمراتب الرواة واحوال الاسانيد المتون كالتقديمين من ارباب هذا الفن الى ان انتهى الى الدارقطني ويقال لم يابعد مثلا في هذا الامر والله اعلم واما سوء الحفظ فانه  
ان المراد بان لا يكون صافية اغلب خطا في حفظه اتقان اكثر من سهو ونسيان يعني ان كان خطا في نسيان اغلب مساويا لصواب اتقان كان اخلا في سوء الحفظ  
فالمتعد على صواب اتقان اكثر من سوء الحفظ ان كان لا في حال في جميع الادق او مدغمه لا يعتبر محتمل وعند بعض المحشين هذا ايضا داخل في الشك وان طرأ سوء الحفظ  
لعارض مثل اختلال في الحافظة بسبب كبر سنه او ذهاب بصره او فوات كته فهذا يسمى **فصل** في ارجو قبل الاختلاط والاختلال متميز عما رواه بعضهم الخال  
قبل ان يميز توقف وان اشتبه فكذلك وان جد لهذا القسم متابعوا وشواهد ترقى من مرتبة الراد الى لقبول الرجحان وهذا حكم اتحاد المستويات والفرق بين **فصل**  
الحديث الصحيح ان كان راويا واحدا يسمى غريبا وان كان اثنين يسمى عزيزا وان كانوا اكثر يسمى مشهورا ومستفيضا وان بلغت رواته في الكثرة الى ان يستعمل لعادتهم  
على المكذب يسمى متواترا ويسمى الغريب فردا ايضا والمراد بكونه واحدا كونه كذلك ولو في موضع واحد من الاسناد لكن يسمى فردا نسيانا وان كان في كل موضع من نسيان  
فردا مطلقا والمراد بكونها اثنين ان يكونا في كل موضع كذلك فان كان في موضع واحد مثلا لم يكن الحديث عزيزا بل غريبا وعلى هذا القياس في اعتبار الكثرة المشهور  
ان يكون في كل موضع اكثر من اثنين في هذا معنى قولهم ان الاقل حاكم على اكثر في هذا الفن فافهم علم ما ذكر ان الغرابة لا تنافي للصحة ويجوز ان يكون الحديث صحيحا غريبا  
بان يكون كل واحد من حاله ثقة والغريب يقع بمعنى الشك في احوال من اقسام الطعن في الحديث وهذا هو المراد من قول من المصالح من قوله هذا حديث غريب لما قال بطريق  
الطعن في بعض الناس يفسر الشك في هذا معنى قولهم ان الاقل حاكم على اكثر في هذا الفن فافهم علم ما ذكر ان الغرابة لا تنافي للصحة ويجوز ان يكون الحديث صحيحا غريبا  
يذكر في مقام الطعن هو مخالفة الثقات **فصل** في ارجو الضعيف هو الذي يفتقر الشروط المتبعة في الصحة والحسن وكل واحد منهما يؤيد رواية بشك او نكارة او علة وهذا الاعتبار  
يتعدا اقسام الضعيف ويكثر افرادا وتركيبا ومراتب الصحيح والحسن لان اتهما وغيرهما ايضا بتفاوت المراتب الدرجات في كمال الصفا المتبعة في المأخوذة وفيه مبرها مع وجود الاشتراك  
في اصل الصحة والحسن والقوم ضابطا امر الصحة وعينها وذكرها المشتهر من الاسانيد قالوا اسم العلة والضبط يشمل جالها كلها ولكن بعضها فوق بعض واما اطلاق  
اصح الاسانيد على سند مخصوص على الاطلاق ففيه اختلافا فقال بعضهم اصح الاسانيد بين العابدين عن ابي عبد الله ع وجده وقيل لك عن نافع عن ابن عمر وقيل لزهري عن سالم  
عن ابن عمر والحق ان الحكم على سند مخصوص لا يصح على الاطلاق غير جائز الا ان في الصحة مراتب عليا وعلية من الاسانيد يخل فيها ولو قيد بقيد يقال اصح اسانيد بله القائل  
او القائل القائل وفي المسألة القائل يصح الله اعلم **فصل** في ارجو التوردي ان يقول في جامعه حديث حسن صحيح حديث غريب حديث حسن صحيح ولا يشبه في جواز اجتماع  
الحسن والصحة بان يكون حسنة لذاته وصحيفة غيره وكذلك في اجتماع الغرابة والصحة كما سلفنا واما اجتماع الغرابة والحسن فيستشكلونه بان التوردي اعتبر في  
الحسن تعدد الطرق فكيف يكون غريبا ويحتمل بان اعتبار تعدد الطرق في الحسن ليس على الاطلاق بل في قسم منه وحيث حكم باجتماع الحسن والغرابة الملقوم الخرف قال  
بعضهم انه اشار بذلك الى اختلاط الطرق بان جاء في بعض الطرق غريبا وفي بعضها حسنا وقيل لو اوجبه او بانه يشك ويتردد انه غريب وحسن لعدم معجزه وقيل المراد  
بالحسن ههنا ليس معناه الاصطلاح بل لغوي يعني ما يميل الى الطبع وهذا القول بعيد **فصل** في ارجو الاحكام بالتحريم الصحيح فجمع عليه كذلك بالحسن لذاته  
عند العلماء هو ملحوظ بالصحيح وباب الاختيار ان كان في المرتبة والحديث الضعيف الذي بلغ تعدد الطرق مرتبة الحسن لغیر ايضا مجمع وما اشتهر ان الحديث الضعيف  
في فضائل الاعمال في غير ما المراد مفروا لا يجمعها لانه اخل في الحسن لاقى الضعيف صرح به الامة وقال بعضهم ان كان الضعيف من جهة سوء حفظ او اختلاط او  
تدليس مع وجود الصدق والذاتة في غير تعدد الطرق وان كان من جهة اتهام الكذب او الشك في ارجو الخط لا يغير تعدد الطرق والحديث محمول على الضعيف وهو قوله

فی فضائل الاعمال علی مثل هذا ینبغ ان یحاط قیلین نحو الضعیف بالضعیف بقیة والا فهدا القول ظاهر الفساد فند فی فصل فی تقاوت مراتب الصیحیح والصیحیح  
بعضها اصح من بعض فاعلم ان الذی تقر عند جمیع المحدثین ان صحیح البخاری مقدم علی سائر الکتب المصنفة حتی قالوا اصح الکتب بعد کتاب اللہ صحیح البخاری وبعث المغاربة  
نحو اصحیح مسلم علی صحیح البخاری وجمیع یقولون ان هذا فیما یرجع الی حسن البیان بوجه الوضوح والترتیب رعایة دقائق الاشارات ودراسات النکات والاشارة وهذا خارج عن البحث  
والکلام فی الصیحة والقوة وما یتعلق بها ولسر کتاب یسأو صحیح البخاری فی هذا الباب لیل کمال الصفاة الا انهم فی الصیحة فی رجال بعضهم قف فی سبیل واحد علی الاخر والحق هو  
الاول والآخر الذی تقو البخاری کما علی تخویج یمتد مقفان لیل قال الشیر بشرط ان ینکون عن صحیح واحد قالوا جمیع الاحادیث المتفقة علیها الفریق ثلثة ائمة وستة وعشرون  
وباب لیل ما اتفق علیها الشیخان مقد علی غیره ثم ما تقر به البخاری ثم ما تقر به مسلم ثم ما کان علی شرط البخاری ومسلم ثم ما هو علی شرط مسلم ثم ما هو من غیرهم  
من الائمة الذین التزموا الصیحة وصحوة فالاقسام سبعة والمرد بشرط البخاری ومسلم ان ینکون الرجال المتصفین بالصفاة الی تصیفها رجال البخاری ومسلم من الضبط والعدل الی حد  
الشذوذ والذکارة والغفلة وقیل المراد بشرط البخاری ومسلم جالهما انفسهم والكلام فی هذا طویل ذکرناه فی مقدر شرح سفر السعاده فی فصل الاقصاد الصیحة یمتد مقفان فی صحیح البخاری  
ومسلم ولم ینسبوا الصحاح کلها بل هما منحصران فی الصحاح الصحیح القوی عنهما وعلی شرطهما ایضاً لم یورد اهما فی کتبا یما فضلاء عامه عن غیرها قال البخاری اورده فی کتابی هذا الا  
ما صح لقد ترکت کثیراً من الصحاح قال مسلم الذی اورده فی هذا الکتاب من الاقصاد صحیح ولا اقول ان ما ترکت ضعیف ولا بد ان ینکون فی هذا الترك والایمان بحسن تصیف الرجال  
والترك اما من جهة الصیحة او من جهة مقاصد احوالهم ابو عبد الله النیسابوری مصنف کتاب اسماء المستملکة یبغی ان ما ترکه البخاری ومسلم من الصحاح اورده فی هذا الکتاب  
وتلا فی وامتد لربعضها علی شرط الشیخین وبعضها علی شرط واحد ما وبعضها علی غیر شرطها وقال البخاری ومسلم انما یسأ احادیث صحیح غیر ماخرجه هذین  
الکتابین قال الحدیث فی عصرنا هذا فرقة من المبتدئة اطالوا الستمهم بالطعن علی یمة الدین بان مجموع ما صح عندکم من الاقصاد لم ینبغ زهاء عشرة الاف ونقل عن البخاری  
ان قال حفظت من الصحاح مائة الف حدیث ومن غیر الصحاح ما فی الف الظاهر الله اعلم انه یرید الصیحة علی شرطه لم ینبغ ما اورده فی هذا الکتاب مع التکرار سبعة الاوهان  
وخمسة سبعون حدیثاً وبعد حدیث التکرار اربعة الا ولقد صنف الآخرون من الائمة صحاحاً مثل صحیح ابن خزيمة الذی یقال له امام الائمة وهو شیخ ابن حبان وقال ابن حبان فی  
حدیث ما رأیت علی وجه الارض احداً احسن فی صناعة السنن احفظ لالفاظ الصیحة من کان السنن الاحادیث کلها نصیباً ومثل صحیح ابن حبان تلی ابن خزيمة نقیة  
فاضل ما فهم قال الحاکم کان ابن حبان من اوعية العلم لغة الحدیث والوعظ وكان من عقلاء الرجال مثل صحیح الحاکم ابو عبد الله النیسابوری الحافظ النقیة المسمی بالمستدرک و  
قد طرقت فی کتابه هذا التساهل اخذ علیه قالوا ابن خزيمة وابن حبان امکن اقوی من الحاکم واحسن والطف والاسانید المتون مثل المختار والمحافظة النقیة المسمی بالمستدرک و  
هو ایضاً خیر صحاح الیسئ فی صحیحین قالوا کتابه احسن من المستدرک ومثل صحیح ابن عوانة وابن السکن والمستدرک ابن حبان ووهذه الکتب کلها مختصة بالصیحاح لکن  
جماعة انتقدوا علیها تعصبا وانصافاً فوق کل فی علم عظیم الله اعلم فیصل الکتب الستة للشیخ الملقب فی الاسلام التوقیل لها الصحاح الستة هی صحیح البخاری  
وصحیح مسلم الجوامع للترقیة والسنن لابن اذو والنسائی وسنن ابن ماجه وعند البعض الموطا بل ابن ماجه وجمیع الجوامع الاصول اختار الموطا فی هذه الکتب اربعة اقسام  
من الاقصاد من الصحاح والحسان والضعا وتسمیها بالصحاح الست بطریق التعلیل فی صاحب المصابیح اخذ غیر الشیخین بالحسان وهو قوی من هذا الوجوه فی المعنی الغویة  
هو اصطلاح جده منته وقال بعضهم کتاب البخاری احسن من البقیة سادس الکتب لارجل اقل ضعیفاً ووجو الاقصاد للذکرة والشاذة فی تادول السماعیة وثلاثاً اکثر من ثلاثاً  
البحار وهذا المذكور من الکتب اتم الکتب غیرها من الکتب کثیرة شهیرة ولقد ورد السیوطی فی کتابه جمیع الجوامع من کتب کثیرة یجادون خیر مشتملة علی الصحاح الحسان و  
الضعفا وقال اوردت فیها حدیثاً موسوماً بالوضع اتفق المحدثون علی ترک رده والله اعلم و ذکر صفة المشکوة فی بیایح کتاب جماعه من الائمة النقیة من صحیح البخاری ومسلم  
والاقام مالک والامام الشافعی والاقام احمد بن حنبل والترقیة وابو اذو والنسائی وابن ماجه والدارمی والدارقطنی والبیهقی وزین واجل فی ذکر فیرهم کتبنا احوالهم  
فی کتاب مفرد مسمی بالاکمال بذکر اسماء الرجال من الله التوفیق وهو المستعار فی المبدأ والمآل واما الاکمال فی اسماء الرجال لخص المشکوة فی اخر هذا الکتاب

تدی کی کتب خانہ نے نور محمد کارخانہ تجارت کتب کے ساتھ ایک معاہدہ کے تحت طبع کیا

ملند کا پورابٹ لا

تدی کی کتب خانہ - آرام باغ - کراچی ۱۷



# فَهْرِسُ الْمِصْنَمِينَ الْوَاقِعَةِ فِي مَشْكُوتِ الْمِصْنَمِيْنَ

١١	كتاب الايمان	١١	باب الكباثر وعلامات النفاق	١٦	باب في الوسوسة	١٨	باب الايمان بالقدر	١٩	باب اثبات عذاب القبر
٢٤	باب الاعتصام بالكتاب السنة	٢٤	كتاب العلم	٣٢	كتاب الطهارة	٣٨	باب ما يوجب الوضوء	٣٠	باب آداب الخلاء
٣٢	باب السواك	٣٢	باب سنن الوضوء	٣٥	باب الغسل	٣٤	باب مخالطة الجنب ما يباح له	٣٩	باب احكام المياه
٥٢	باب تطهير النجاسات	٥٢	باب المسح على الخفين	٥٣	باب التيمم	٥٣	باب الغسل المسنون	٥٥	باب الحيض
٥٦	باب المستحاضة	٥٦	كتاب الصلوة	٥٤	باب المواقيت	٥٩	باب تعجيل الصلوة	٦٠	باب فضائل الصلوة
٦٣	باب الاذان	٦٣	باب فضل الاذان واجابة المؤذن	٦٣	باب فيه فصلان	٦٦	باب المساجد ومواضع الصلوة	٦٤	باب الستر
٤٣	باب السترة	٤٣	باب صفة الصلوة	٤٥	باب ما يقرأ بعد التكبير	٤٤	باب القراءة في الصلوة	٤٨	باب الركوع
٨٣	باب السجود وفضلها	٨٣	باب التشهد	٨٣	باب الصلوة على النبي وفضلها	٨٦	باب الدعاء في التشهد	٨٤	باب الذكر بعد الصلوة
٩٠	باب ما لا يجوز من العمل في باد الصلوة وما يباح منه	٩٠	باب السهو	٩٢	باب سجود القرآن	٩٣	باب اوقات النبي	٩٣	باب الجماعة وفضلها
٩٤	باب تسوية الصف	٩٤	باب الموقف	٩٩	باب الامامة	١٠٠	باب ما على الامام	١٠١	باب ما على الاموم من المتابعة
١٠٣	باب من صل صلوة مرتين	١٠٣	باب السنن وفضلها	١٠٣	باب صلوة الليل	١٠٥	باب ما يقول اذا قام من الليل	١٠٤	باب التحريض على قيام الليل
١١٠	باب القصد في العمل	١١٠	باب الوتر	١١١	باب القنوت	١١٣	باب قيام شهر رمضان	١١٣	باب صلوة الضحى
١١٦	باب التطوع	١١٦	باب صلوة التسبيح	١١٤	باب صلوة السفر	١١٨	باب الجمعة	١١٩	باب وجوها
١٢٢	باب التنظيف والتكبير	١٢٢	باب الخطبة والصلوة	١٢٣	باب صلوة الخوف	١٢٣	باب صلوة العيدين	١٢٥	باب في الاضحية
١٢٩	باب العتيرة	١٢٩	باب صلوة الخسوف	١٢٩	باب في سجود الشكر	١٣١	باب الاستسقاء	١٣١	باب في الرياح
١٣٣	كتاب الجنائز	١٣٣	باب غيا المريض وثواب المرض	١٣٣	باب تمنى الموت وذكره	١٣٩	باب ما يقال عند حضر الموت	١٣٠	باب غسل الميت وكفنيه
١٣٣	باب المشي بالرفق والصلوة عليها	١٣٣	باب دفن الميت	١٣٨	باب البكاء على الميت	١٣٩	باب زيارة القبور	١٥٣	كتاب الزكوة
١٥٨	باب ما يجب فيه الزكوة	١٥٨	باب صدقة الفطر	١٦٠	باب من لا تحمل له الصدقة	١٦١	باب من لا تحمل المشاؤون تحمل له	١٦٢	باب انفاق وكراهية المساك
١٦٤	باب فضل الصدقة	١٦٤	باب افضل الصدقة	١٦٠	باب صد المرأة من مال الزوج	١٦٢	باب من لا يعطى في الصدقة	١٤٢	كتاب الصوم
١٦٤	باب رؤية الهلال	١٦٤	باب تنزيه الصوم	١٤٥	باب ليلة القدر	١٨١	باب الاعتكاف	١٨٣	كتاب فضائل القرآن
١٦٤	باب صيام التطوع	١٦٤	باب ليلة القدر	١٨١	كتاب الدعوات	١٩٢	ذكر الله عز وجل والتقرب اليه	١٩٧	كتاب اسماء الله تعالى
١٩٠	باب ثواب التسبيح والتحميد والتهلل	١٩٠	باب الدعوات	١٩٢	باب الاستغفار والتوبة	٢٠٠	باب ما يقول عند الصبح والمساء والبناءم	٢٠٨	باب الدعوات في الاوقات
٢٠٠	باب الاستعاذة	٢٠٠	باب جامع الدعاء	٢١٨	باب جامع الدعاء	٢١٨	باب الاحرام والتلبية	٢٢٣	باب قصة حجة الوداع
٢٢٦	باب دخول مكة والطواف	٢٢٦	باب الوقوف بعرفة	٢٢٨	باب الذين عرفوا والمزدلفة	٢٢٨	باب رمي الجمار	٢٣٠	باب الهدى
٢٣٢	باب الحلق	٢٣٢	باب حرم مكة حرمها الله تعالى	٢٣٣	باب التشريق والتوديع	٢٣٣	باب ما يجتنبه المحرم	٢٣٥	باب المحرم يجتنب الصيد
٢٣٦	باب الاحصاء وقوت الحج	٢٣٦	باب حرم مكة حرمها الله تعالى	٢٣٤	باب حرم مكة حرمها الله تعالى	٢٣٤	باب البيوع	٢٣١	باب الكسب طلب المحلال
٢٣٦	باب المساهلة في المعاملة	٢٣٦	باب الحيار	٢٣٣	باب الربوا	٢٣٣	باب المنى عنها من البيوع	٢٣٦	باب الغصب والعارية
٢٥٠	باب السلم والرهن	٢٥٠	باب الاحتكار	٢٥٠	باب الافلاس والانتظار	٢٥١	باب الشركة والوكالة	٢٥٣	

٢٤٠	بار العطايا	٢٥٩	بار احياء الموت والشرب	٢٥٨	بار الاجارة	٢٥٤	بار المساقاة والمزارعة	٢٥٦	بار الشفعة
٢٤٤	كتاب النكاح	٢٦٥	بار الوصايا	٢٦٣	بار الفرائض	٢٦٢	بار اللقطة	٢٦٠	بار الرجوع في الهبة
٢٤٥	بار المباشرة	٢٤٣	بار المحرمات	٢٤١	بار اعلان النكاح الخطبة والشروط	٢٤٠	بار الولي في النكاح واستيذان المرأة	٢٦٨	بار النظر الى المخطوبة
٢٨٠	بار عشرة النساء ما لكل حدا حقوقه	٢٤٩	بار القسم	٢٤٤	بار الوليمة	٢٤٤	بار الصداق	٢٤٢	بار اختيار الامة بعد العتق
٢٨٨	بار العدة	٢٨٥	بار اللعان	٢٨٥	بار افعال الايمان شرط في الكفاية	٢٨٣	بار المطلقة ثلاثا	٢٨٣	بار الخلع والطلاق
٢٩٣	بار احوال العبد المملوك وشروطه	٢٩٣	كتاب العتق	٢٩٢	بار بلوغ الصغير وحضانة الصغير	٢٩٠	بار النفقات وحول المملوك	٢٨٩	بار الاستبراء
٣٠٥	بار ما لا يضمن من الحمايات	٣٠٢	بار الدييات	٢٩٩	بار القصاص	٢٩٤	بار في النذور	٢٩٥	بار الايمان والنذور
٣١٣	بار الشفاعة في الحدود	٣١٣	بار قطع السرقة	٣٠٩	كتاب الحدود	٣٠٤	بار قتل اهل الردة والسعاة	٣٠٦	بار القسامه
٣١٨	كتاب الامارة والقضاء	٣١٤	بار بيان الخمر ووعيد شاربها	٣١٦	بار التعزير	٣١٦	بار ما لا يدعي على الحدود	٣١٥	بار حد الخمر
٣٢٩	كتاب الجهاد	٣٢٦	بار الافضية والشهادات	٣٢٥	بار رضق لولاة وهداياهم	٣٢٣	بار العمل بالقضاء والخوف منه	٣٢٣	بار ما عمل الولاة من التيسير
٣٣٢	بار حكم الاسراء	٣٢٢	بار القتال في الجهاد	٣٢٠	بار الكتاب الى الكفار وودعهم	٣٢٨	بار آداب السفر	٣٣٦	بار اعداء الة الجهاد
٣٥٥	بار اخراج اليهود من جزيرة العرب	٣٥٣	بار الصلح	٣٥٢	بار الجزية	٣٢٤	بار قيمة الغنائم والغلول فيها	٣٣٤	بار الامان
٣٦٢	بار العقيقة	٣٥٩	بار ما يحل اكله وما يحرم	٣٥٩	بار ذكر الكلب	٣٥٤	كتاب الصيد والذبايح	٣٥٥	بار الفج
٣٤١	بار النقيع والانبذة	٣٤٠	بار الاشربة	٣٤٠	بار	٣٢٨	بار الضيافة	٣٦٣	كتاب الاطعمة
٣٨٠	بار الرجل	٣٤٩	بار النعال	٣٤٤	بار الخاتم	٣٤٣	كتاب اللباس	٣٤٢	بار تغطية الاواني وغيرها
٣٩٣	كتاب الرؤيا	٣٩٢	بار الكهانة	٣٩١	بار الفأل والطيرة	٣٨٥	كتاب الطب والبرق	٣٨٥	بار التصاوير
٣٠٣	بار القيام	٣٠١	بار المصافحة والمعانقة	٣٠٠	بار الاستيدان	٣٩٤	بار السلام	٣٩٤	كتاب الاداب
٣٠٩	بار البيان والشعر	٣٠٤	بار الاسامى	٣٠٦	بار الضحك	٣٠٥	بار العطار والتاوب	٣٠٣	بار الجوارح والنوم والمشى
٣١٨	بار البر والصلة	٣١٤	بار المفاخرة والعصبية	٣١٦	بار المزاج	٣١٦	بار الوعد	٣١١	بار حفظ اللسان والفتنة والشم
٣٣٠	بار الرفق والحمد وحسن الخلق	٣٢٩	بار الحذر والتباني في الامور	٣٢٤	بار ما ينهى عنه من التهاجر والتفاح	٣٢٥	بار الحجج الله ومن الله	٣٢١	بار الشفقة والرحمة على الخلق
٣٣٦	بار فضل الفقراء وما كان من	٣٣٩	كتاب الرقاق	٣٣٦	بار الامم بالمعروف	٣٣٣	بار الظلم	٣٣٣	بار الغضب والكبر
٣٥٦	بار البكاء والخوف	٣٥٣	بار الرياء والسبحة	٣٥٢	بار التوكل والصبر	٣٥٠	بار استحباب المال العرم للطاعة	٣٢٩	بار الامل والحرص
٣٦٩	بار اشراط الساعة	٣٦٥	بار الملاحم	٣٦١	كتاب الفتن	٣٥٩	بار الاذن ارا والتحذير	٣٥٨	بار تغيير الناس
٣٨٠	بار اتقوا الساعة انكم على الخلق	٣٨٠	بار فضل الساعة ومن مات	٣٤٩	بار نزول عيسى عليه السلام	٣٤٨	بار قصة ابن صياد	٣٤٢	بار العلاقات بين يدي
٣٩٥	بار صفة الجنة واهلها	٣٨٤	بار الخوض والشفاعة	٣٨٣	بار الحما والقبض بالميزان	٣٨٢	بار الحشبر	٣٨١	بار الساعة وذكر الدجال
٥١١	بار فضائل سيد المرسلين صلوات	٥٠٥	بار الخلق وذكر الانبياء عليهم	٥٠٥	بار خلق الجنة والنار	٥٠٢	بار صفة النار واهلها	٥٠٠	بار النسخ في الصور
٥٢٦	بار في المعراج	٥٢٣	بار علامات النبوة	٥٢١	بار المبعوث وبيد الوحي	٥١٨	بار اخلاق وشاكلة صلوات الله	٥١٥	بار رؤية الله تعالى
٥٥٠	بار مناقب ابي بكر	٥٥٠	بار مناقب ابي بكر وعمر رضي الله عنهما	٥٢٦	بار وفاة النبي صلى الله عليه وسلم	٥٢٣	بار الكرامات	٥٢٠	بار اسماء النبي صلى الله عليه وسلم وصفاته
٥٦٠	بار مناقب عثمان رضي الله عنه	٥٥٩	بار مناقب ابي بكر وعمر رضي الله عنهما	٥٥٦	بار مناقب علي رضي الله عنه	٥٥٣	بار مناقب علي رضي الله عنه	٥٥٣	بار في المعجزات
٥٤٣	بار مناقب ابي طالب رضي الله عنه	٥٤٤	بار مناقب النبي صلى الله عليه وسلم	٥٤٥	بار مناقب العشرة رضي الله عنهم	٥٤٣	بار مناقب ابي طالب رضي الله عنه	٥٤٣	بار مناقب الصحابة رضي الله عنهم
٥٨٣	تت	٥٨٣	بار ثواب هذه الامة	٥٨١	بار اولين القبري	٥٨١	بار تسمية من سمي من اهل بدار	٥٤٣	بار مناقب هؤلاء الثلاثة رضي الله عنهم

له قوله الحمد للشاه على جميل الاختيارى من غيرة او غير باقول الحمد لله مطلق يتناول حمدنا ثم نفسه دارق حمد ما كان من انفع حامد اعرفهم بالحمد واقدريم على انفا حقه قال صلى الله عليه وسلم لا احصى ثناء عليك انت كما اثنيت على نفسك  
ويتناول حمدنا من انفع حامد اعرفهم بالحمد واقدريم على انفا حقه قال صلى الله عليه وسلم لا احصى ثناء عليك انت كما اثنيت على نفسك  
وثنى المحل والقوة وضع الرية والسمة من نفسه ومن ثم اتبع  
بجمله ونحوه يا شمر من شروا فغشا وتلا ضيف الشروء لا غل  
الى الاقرب ما وجم ان لها الاختيار والاستقلال بالاعمال تبته  
بقره من بيده الله فلا مضل لريون بان كل ذلك من ليس  
للعبد الا السب والضمير المسكن في محله نستعينه نستغفره  
ومن مع من اصحاب المحاضرين والبايعين لهم باحسان الى يوم  
الدين كذا ذكره الطيبي وسيد جمال الدين رحمه الله تعالى عليه قوله  
من بيده علم ان الضمير البارز ثابت في بيده واماني يضل في  
موجود في اكثر النسخ وهو عمل بالجازين والاول اصل ونسبه  
وصل والثاني فرع وفيه فصل ابي مرقاة عليه قوله ما عفا  
ما هو صفة او موصوفة مفعول مشيد ومن يمانية مقدره والمعنى  
الظهورين ما شمس وثنى من آثار طرق الايمان وعلا ما سب  
العرفان مرقاة عليه قوله على شفاى وخلص من كان قريبا  
من الوقوع في محفة الجحيم اشارة الى قوله تعالى واكرم على شفاة  
من النار فاقتدم منها مرقاة عليه قوله الفراء البغوى الفراء  
صانع القروى باليه وهذا نعت لابن اشج كان ذلك مستغفرا  
البغوى منسوب الى البغوى مرة بين هراة ومرودا غلب  
في النسبة الى المركب الامتراجى النسبة الى الجوز الثالث وقد سب  
الجوز والاول ايضا نحو ممدى في ممدى كيرب وبنى في بلك والبغوى  
من هذا القبيل وقد يقال لتلك القرية نفع فعلي بما لا حاجة الى  
الاعتراض كذا فى المعاني قال القارى وهو غير الفراء البغوى  
له قوله واو ابد باعطف تفسيرى وحشايتها اشبهت الاحاد  
بالوجوه لسرعة تغيرها وتبدلها عن الغضبو والخطا ولها مثل  
صيدها للكتابة تيمده مرقاة عليه قوله ولله كبره على اهل  
عن المضاف اليه في نقله وروى بفتح الحظف على ام كان  
له قوله في اعلام كالاغفال اعلام ابنى نفع الهرة آثاره ابنى  
يستل به الاغفال بالفتح الارضى الجوزى ليس فيها شرف  
به فى بعض النسخ كسر الهرة فيها مصدران لفظا صندان معنى  
نفع اراد بالاول كالبكورة بالثاني المصانع وكان حقون يقول  
لكن ليس ما فى اغفال كالاغلام ولعله قلب الكلام قواضا مع  
الامام وانما اصل انا ادى ان فى صنع البغوى تصدق فى الجملة  
وهو عدم ذكر الصحابة اولاد عدم ذكر اخرج آخر ان له قوله  
فى مقرواى فى محله من اصله غير تقديم وانخير ١١ شله قوله  
القطيبي نسبة الى بنى قبيلىة من الحرب وهو نيشا بورى  
١٢ ابق لله قوله الامسى نسبة الى ذى اصبح ملك من ملوك  
اليمين اصحابه ولامام مالك مرقاة عليه قوله الشيبانى  
نسبة الى قبيلة وهو المرورى ولد بجدة له مات بها  
له ولد سبع وسبعون سنة قوله والى عيسى ولد له مات  
له كذا فى ترجمة الشيخ ١٣ ق لله قوله التردى نسبة لدية  
قدية على طرف جيون نهر بنى ١٤ لله قوله السجستاني بكسر  
السين الا دنى ويضع بكسر الجيم وسكون السين الثانية معرب

عنوان ١٠ استيناف واطهار تجميع حمد من باستات الكتاب  
الحمد لله رب العالمين اكمل الحمد على كل حال ق  
الصلاة والسلام الامان على سيد المرسلين كلما ذكره الذاكرون وكلما  
غفل عن ذكره الغافلون اللهم صل على رسالتنا النبيين واول كل  
وسائر الصالحين هاية ما ينبغي ان يسأله السائلون

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله حمدته ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرورنا وفسادنا ومن سيئات اعمالنا من يهده  
الله فلا مضل له ومن يضل فلا هادى له واشهد ان لا اله الا الله شهادة تكون للنجاة وسيلة  
ولرفع الدرجات كفيلا واشهد ان محمدا عبده ورسوله الذى بعث وطروا الايمان قد عفت آثارها  
وخبت انوارها ووهنت اركانها ووجل مكانها فاشيد صلوات الله عليه وسلامه من معالمها ما عفا  
وشفى من العليل فى تائيد كلمة التوحيد من كان على شفا ووضح سبيل الهداية لمن اذا نسيكها  
واظهر كنوز السعادة لمن قصد ان يملكها اما بعد فان التمسك بهديه الاستبسال بالافتقار اليها  
صد من مشكوتها والاعتصام بحبل الله لايته الابيان كشفه وكان كتاب المصالح الذى صنف  
الامام محى السنك قاصم البديع ابو محمد الحسين بن مسعود الفراء البغوى رفع الله درجته اجمع  
كتاب صنف فى بابيه واضبط الشوارد الاحاديث واوابدها ولما سلك رضى الله عن طوره الاختصار  
وحذف الاسانيد تكلف فيه بعض النقاد وان كان نقله وانه من الثقات كالسناد لكن ليس ما فيه  
اعلام كالاغفال فاستخرت الله واستوفقت منه فاعلمت ما غفله فاودعت كل حد منه فى مقرو  
كما رواه الائمة المتقنون والثقات الرايخون مثل ابى عبد الله محمد بن اسمعيل البخارى ابى الحسين  
مسلم بن الحجاج القشيري وابى عبد الله مالك بن اسر بن الحسين ابى عبد الله محمد بن ادريس الشافعي  
وابى عبد الله احمد بن محمد بن حنبل الشيبانى ابى عيسى محمد بن عيسى التردى وابى اود سليمان بن الاشعث  
السجستاني ابى عبد الرحمن احمد بن شعيب النسائي وابى عبد الله محمد بن يزيد بن ابي القزوينى وابى محمد  
عبد الله بن عيسى الرحمن الدارمي ابى الحسن على بن عمر الدارمى ابى بكر احمد بن حنبل الباقى وابى الحسن  
زبير بن معاوية العبدى وغيرهم وقليل هو وانما انسبت الحديث اليهم كما فى اسندك الى النبى  
صلى الله وسلم لا هم قد فرغوا منا واغنوننا عن سترنا لكنك الابواب كما سردها واقفقت اثره فيها و  
قسمت كل باب غالبا على فصول ثلثة اولها ما اخرجها الشيخ ازا وحدها واكتفيت هما وان اشرك فيه

سجستان بن نواى هراة من بلاد خراسان ١٢ مرقاة عليه قوله النسائي نفع النون والماء كذا فى جامع الاصول واقتصر على المصنف بالضم كذا فى طبقات الفقهاء نسبة الى بلخ خراسان ١٣ مرقاة عليه قوله الدارمى بكسر الدال نسبة الى دارم بن مالك بطن كير من تميم  
مرقاة عليه قوله الدارمى نسبة لدارم القطن وكان محلة كبيرة بمخار ١٤ ق لله قوله كافي اسندت اى الحديث برجاله قوله النبى صلى الله عليه وسلم اى فيها اذا كان الحديث مرورا وهو الثالث الى اصحابه اذا كان مرورا وهو الرابع ١٥ مرقاة عليه



ويُنزل الغيث الآية متفق عليه وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بني الاسلام على  
 خمس شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله اقام الصلوة وايتاء الزكاة والحج وصوم رمضان  
 متفق عليه وعن ابى هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الايمان بضعة وسبعون شعبة فافضلها  
 قول لا اله الا الله وادناها اماطة الاذى عن الطريق والشيء شعبة من الايمان متفق عليه وعن  
 عبد الله بن عمرو رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده و  
 المهاجرو من هجرته مني الله هذا لفظ البخاري ومسلم قال ان رجلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن المسلمين  
 خير قال من سلم المسلمون من لسانه ويده وعن انس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 لا يؤمن احدكم حتى يكون احب اليه من والده وولده والناس اجمعين متفق عليه وعنه قال  
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث من كن فيهن جد جهنم حلاوة الايمان من كان الله ورسو له احب اليه مما سواه  
 ومن احب عبد الا يحب الله ومن يكره ان يعوذ في الكفر بعد ان انقذه الله منه كما يكره ان يلقى في النار  
 متفق عليه وعن العباس بن عبد المطلب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقطع الايمان من ضمه بالله  
 ربا وبالاسلام ديناً ومحجلاً سوراها مسلم وعن ابى هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 محمد بيده لا يسمع لحد من هذه الامة يهوى لخصر اني شريو ولا يؤمن بالذي ارسلت به الا كان من اصحاب  
 التارواه مسلم وعن ابى موسى الاشعري رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلثة لهم اجران رجل من  
 اهل الكتاب امن بنبيه وامر بمحمد والعبد المملوك اذا اذى حق الله وحق مولى رجل كان عنه امة يطأها  
 فاذ بها فاحسن تاديبها وعلفها فاحسن تعليمها ثم اعفها فافز وجها فله اجران متفق عليه وعن ابن عمر رضي الله  
 عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امرت ان اقاتل الناس حتى يشهدوا وان لا اله الا الله ان يحمدوا رسول الله و  
 يقيموا الصلوة ويؤتوا الزكاة فاذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم واموالهم الا بحق الاسلام وحسابهم على  
 الله متفق عليه الا ان مسلما لم يذكرا لا بحق الاسلام وعن انس انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 صلوتنا واستقبال قبلتنا واكل ذبيحتنا فذلك المسلم الذي اذى حق الله ذمة رسول فلا تخف الله في  
 ذمته رواه البخاري وعن ابى هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم فقال دُلني على عمل اذا علمته دخلت  
 الجنة قال تعبد الله ولا تشرك به شيئا وتقيم الصلوة المكتوبة وتؤدى الزكاة المفرضة وتصوم رمضان  
 قال والذي نفسي بيده لا ازيد على هذا شيئا ولا انقص منه فلما ولى قال النبي صلى الله عليه وسلم  
 من سره ان ينظر الى رجل من اهل الجنة فلي نظر الى هذا متفق عليه وعن سفيان بن عبد الله  
 الثقفي قال قلت يا رسول الله قل لي في الاسلام قولاً لا اسأل عنه احدا بعدك وفي رواية غيرك  
 قال قل امنت بالله ثم استقم رواه مسلم وعن طلحة بن عبيد الله قال جاء رجل الى رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم من اهل نخل ثائر الراس نسمع دوي صوته ولا نفقه ما يقول  
 اي يجمع ما يجب الايمان

وصوبه جماعة لانه جزء علم واختيار اخذ من منح صرف كما هو  
 له قوله بفتح البض مقطعة من الشيء وهو النجد ما بين  
 الثلث الى التسع له قوله شجر في الاصل من الشجر  
 واهيه بنا الخصلة الحميدة اي الايمان ذو خصال متعددة  
 ١٢ مرقة قوله انا باي اقربها منزلة وادونها مقدار  
 له قوله باطة الاذى اللطيفة هي الازالة والاذى مصدر  
 بمعنى الموزى او المائلة او اسم الموزى به كشركة وجر وقدر  
 نحو ١٢ سيد له قوله والحياء شعبة والمراد بالحياء الايمان  
 وهو خلق ينجس من الفعل التنجس بسبب الايمان كالحياء  
 من كشف العورة وانما افرد من سائر الشعب لانه الداعي الى  
 الاكل ١٢ مرقة له قوله احب اليه يرد بحسب حسب الطبع  
 لان حب الانسان نفسه وولده طبع مركوز غريزي خارج  
 عن حلاوة الاستقامة بل اراد به حب الاقتيام المستند الى  
 الايمان الحاصل من الاعتقاد وحاصله ترجع جانبه على  
 الله عليه وسلم في ادائه بالتمزام وبيده اتباع طريقه على كل  
 من سواه ١٢ طيبى ولغات له قوله حلاوة الايمان اي لذته  
 ورجوته ومعنى حلاوة الايمان استلذذ الطاعات وحل الشاق  
 في رضائه تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم ١٢ سيد له قوله  
 العبد المملوك وصف به لانه المراد لا مطلق العبد اذ يبيع الناس  
 عباد الله تعالى ١٢ مرقة له قوله يطأها اي يجمعا  
 فائدة هذا التعبدان مع هذا ايضا يحصل له الثواب في  
 ترتيبها قوله فادبها اي عليها الحماة مما يتبع باداب  
 الخدمة اذ لا ادب بوجس الاحوال من القيام بالتودد حسن الاخلاق  
 قوله فامن تاديبها بان يكون بلطف من غير عنف قوله عليها  
 اي ملايين الاحكام الشرعية لها وتوثرم عقوبتها اي بعد ذلك كله  
 ابتداء لمقاربة الله تعالى قوله فزوجه اي خصيتها بالادرجة  
 عليها ١٢ مرقة له قوله له اجران اجر على عقد واجر على  
 تزوجه كذا قاله قيل اجر على تاديبه وما بعده واجر على عفة  
 وما بعده ويكون هذا فائدة العطف بضم ١٢ مرقة له قوله  
 وحسابهم على الله اي فيما يترون من كفره والسامى بذلك  
 وقبوله على ان من اظهر الاسلام والبطن الكفر هو الزندق  
 يقبل اسلامه في الظاهر وذهب ما كالى ان لا يقبل توبة الزنديق  
 ويزم في نظر الاسلام ويحكي الكفر بطل ذلك بان يقر او يطلع منه  
 على كنه كلفه يخفيه وفي هذا الحديث دلالة ظاهرة على ان  
 الاقرار بشرط صحة الاسلام وترتب الاحكام ورد بفتح على  
 المرخنة في توهم ان الايمان غير متقرر الا بالامثال ودليل على  
 عدم تكفيره البعد عن اهل العقيدة المقرين بالتوحيد  
 الملتزمين للشرع ١٢ مرقة له قوله من صلى صلواتي  
 كما فصل ولا توجب الا من موحد معترف بنبوته ومن اعترف  
 برفعه معترف بحجج ما جاز به وهو الايمان الشرعي فلذا جعل الصلوة  
 علما للاسلام ولم يذكر الشهادتين لانهما في الصلوة حقيقة او  
 حكما ١٢ مرقة له قوله دلت قبلتنا انا ذكره مع انه صاف في  
 الصلوة لان القبلة اعرف قبلته وان لم يعرف صلوة ١٢ مرقة له قوله  
 قوله شيا اي من عندي ولا انقص منه وقيل لا يزيد على هذا السؤال ولا انقص منه ولا يعلل ما سمعت اذ كان الرجل دفعه فاعلمني لا يزيد على ما سمعت في تبليغه ولا انقص منه ولما كانت العبادة شاملة لفعل الواجبات وترك المنكرات اذ ان الصلوة

١٢ مرقة له قوله دلت قبلتنا انا ذكره مع انه صاف في الصلوة لان القبلة اعرف قبلته وان لم يعرف صلوة ١٢ مرقة له قوله قوله لا يزيد على هذا السؤال ولا انقص منه ولا يعلل ما سمعت اذ كان الرجل دفعه فاعلمني لا يزيد على ما سمعت في تبليغه ولا انقص منه ولما كانت العبادة شاملة لفعل الواجبات وترك المنكرات اذ ان الصلوة

له قوله في الاسلام اي عن فرائضه لاعم حقيقة ولدالم يذكر الشهادتين وكون السائل متصفا به فلما جابه الى ذكره ١٢ مرقة قوله الا ان تطوع بفتح الهمزة والمعنى الا ان تشرع في التطوع فانه يجب عليك اتمام قوله

قول الراوي فانه نسي نفس رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال وذكر الزكوة ١٢ مرقة ١٣ قوله لا يزيد على هذا اي في الايام عوفي نفس الغريضة قوله ولا انقص منها شيئا وفي رواية البخاري لا تطوع شيئا ولا انقص مما فرض الله على شيئا ١٢ مرقة ١٤ قوله وقد عبد القيس الوفد جمع وافد وهو الكلب الذي اسلمه الامير رسالة من قوم قميل رهط كرام وعبد القيس ابو قيس بن عجلان بن زبيدة بن زيار بن معدن عدنان وروية قيس بن عجلان في مقابلة ١٢ مرقة ١٥ قوله غير خزايا بفتح الخاء جمع خزايا بن الخزي وبم الذل والالانة ونصبه على الحال قوله ولا تاني مع نعمان يعني تادم والمعنى ساكنوا بالانيمان اليانفا مسرعن خائنين لانهم ما تخرؤا عن الاسلام ولا صابهم قال ولا يسي فوجب ذلادنا ١٢ مرقة ١٦ قوله الا اني لشهر الجرم الان بل الجاهلية كيفون من الحرب والغارات في هذه الاشهر تعظيمها ١٢ مرقة ١٧ قوله عن الاشارة اي عن ظروفيها يحذف المضاف وعن الاشارة التي تكون في الاماني المختلفة يحذف المصنف ١٢ مرقة ١٨ قوله وان تعطوا من المغنم الخمس قال بعض شارحي البخاري امرهم بالادب التي وعدتهم ثم زادهم فاستل لانهم كانوا مجاورين للفاصر وكانوا اول جهاد وغنائم قال القاضي عياض ان الم يذكر والجمع لان وقادة عبدا القيس كانت عام الفتح سنة ثمان ونزلت فيضه ارجح سنة سبع بعد ما على الاشهر قال السيد قال الطيبي في الحديث اشكالان اولها ان الماسورة واحد والاركان تفسير للامان بدلالة قوله تدرون بالامان وقد ذكرنا ايضا وانها ان الماركان اي المذكورة خمس وقد ذكرنا اي اولاد اوجب عن الاول انه جعل الايمان اربعا نظر الى هذا المصنف وعن الثاني بان عادة البخاري اذا كان الكلام منفتحا عرض من الاغراض جعلوا اسما قد لكان مطروح فبما ذكر الشهادتين ليس بقصود لان القوم كانوا مؤمنين مقرين بحسب الشهادتين بدليل قولهم الله ورسوله اعلم اني ويدل عليه ما جاز في رواية البخاري امرهم بالادب ونهاهم عن اصحاب القوم والصلوة وآتوا الزكوة وصوموا رمضان واعطوا خمس ما غنموا ولا شقوا في الدباب والحنتم والتقى والمزفت انتهى وبهذه الرواية تنفتح الاشكالان ١٢ مرقة ١٩ قوله عن اربع تحريم هذه الاواني كان في صدر الاسلام ثم نسخ قوله عن الحنتم هي اجرة الخنزير ١٢ مرقة ٢٠ قوله والمزفت هي المظلي بالزفت وهو القير قال السيد القمي اني ليس استعمالها مطلقا بل النقيح فيها والشرب منها لا يسر واخافه الحكم اليها بالاعتقاد بم استعمالها في المسكرات او لانها اوعية تسرع بالاشتماد فيها تستنقع فلعلمها تغير النقيح في زمان قليل ويستند اول صاحبها على غفلة بخلاف السقار فان القير يحدث فيه على مهل والدليل على هذا ما روى انه قال اني سمعت عن النبي الا اني سقاها فاشربوا سنة الاسقية كلها ولا تشربوا اسكرا انتهى ١٢ مرقة ٢١ قوله وانا الدهر

حتى دنا من رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا هو يسأل عن الاسلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم خمس صلوات في اليوم والليلة فقال هل علي غيرهن فقال لا الا ان تطوع قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صيام شهر رمضان فقال هل علي غيرة قال لا الا ان تطوع قال فادبر الرجل وهو يقول والله لا يزيد على هذا ولا انقص منه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم افلح الرجل ان صدق متفق عليه وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال ان وقد عبد القيس لما اتوا النبي صلى الله عليه وسلم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من القوم او من الوفد قالوا ربيعة قال مرحبا بالقوم او بالوفد غير خزايا ولاندا في قالوا يا رسول الله انا لا نستطيع ان ناتيك الا في الشهر الحرام وبيننا وبينك هذا الحي من كفارهم مضر فمرونا بما فرض فصل فخير من وراءنا وندخل به الجنة وسألوه عن الاشارة فامرهم باربعة ونهاهم عن اربع امرهم بالايان بالله وحده قال اتدرون ما الايمان بالله وحده قالوا الله ورسوله اعلم قال شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله واقام الصلوة وايتاء الزكوة وصيام رمضان وان تعطوا من المغنم الخمس منها هم عن اربع عن الحنتم والدباء والنقير والمزفت وقال يحفظون واخبروا بهن من وراءكم متفق عليه ولفظة للبخاري وعن عبادة بن الصامت قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وحوله عصاة من اصحابه بايعوني على ان لا تشركوا بالله شيئا ولا تسرقوا ولا تزنوا ولا تقتلوا اولادكم ولا تاتوا بهتان تفرونه بين ايديكم وارجلكم ولا تعصوا في معروف فمن وفي منكم فاجرة على الله ومن اصحاب من ذلك شيئا فوقع به في الدنيا فمؤكفارة له ومن اصحاب من ذلك شيئا فاستر الله عليه فهو الى الله ان شاء عفا عنه وان شاء عاقبه فبايعناه على ذلك متفق عليه وعن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في الضحى او فطر الى المصل فمر على النساء فقال يا معشر النساء تصدقن فاني اريكن اكثر اهل النار فقلن وبغير رسول الله قال تكثرن اللعن وتكفرن العشير ما اريتن من ناقصات عقل ودين اذهب للب الرجل الحازم من احدكن قن وما نقصان ديننا وعقلنا يا رسول الله قال ليس شهادة المرأة مثل نصف شهادة الرجل قلن بلى قال فذلك من نقصان عقلها قال اليس اذا احضت لم تصلي لم تصوم قلن بلى قال فذلك من نقصان دينها متفق عليه وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى كذبني ابن آدم ولم يكن له ذلك وشتمني ولم يكن له ذلك فاما تكذيبه اياي فقول لزيديني كما بداني وليس اول الخلق باهون علي من اعادته واما شتمه اياي فقول له اتخذا الله ولدا وانا الاحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد وفي رواية ابن عباس اما شتمه اياي فقول له لي ولد وسجاني لا تخف صاحبنا ابو ولدا رواه البخاري وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى يؤذيني ابن آدم يسب الله وانا الله صمد الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد وفي رواية ابن عباس اما شتمه اياي فقول له لي ولد وسجاني لا تخف صاحبنا ابو ولدا رواه البخاري وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى يؤذيني ابن آدم يسب الله وانا الله صمد الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد وفي رواية ابن عباس اما شتمه اياي فقول له لي ولد وسجاني لا تخف صاحبنا ابو ولدا رواه البخاري

مروي بفتح الراء قبل هو الصواب هو مضافا اليه اتم مقام المضاف اي انا خالق الدهر او مصرف الدهر او مقبله او مدبر الامور التي فسبوها اليهم سبكونه فاعلمنا عادته الى اني انما افاض بها ١٢ مرقة ٢٢ قوله ما اصابه اي ليس احد اضربه او العبر من النفس عما تشبهه او على ما كرهه وهو في صفة الباري تاخير العذاب عن سخطه قوله على اذى قيل انه مصداق اذى يوزى يعني الوزى صفة محذوف اي كلام مؤذع صاومس بلفظ ١٢ مرقة ٢٣

له قوله روف بكر الاراد وسكون الدال الذي يركب خلف الراكب ١٢ مرة **قوله** الا مؤخره الرل استثناء مفرغ وفي السواد الذي يكون خلف الراكب يضم الهم بعد باهجرة ساكنة وقد تبدل ثم فاحسوة بوا  
هو الصحيح وفيه لغة اخرى يعنى الهزلة والخمار المشددة المسوة  
يركوا الاجتهاد في حق الله تعالى ١٢ مرة **قوله** الا لزرير  
اشترى على النار وهو استثناء مفرغ اي ما من امة يشهد  
محم على شئ الا محرم على النار والتحرير بمعنى البيع خشى  
عن جماعة من السلف منهم ابن السيب ان هذا كان  
قبل نزول الفرائض والامر والهي وقال بعضهم مناه  
من قال الكلمة وادى حقها وفرضتها يكون الاثقال  
والانتهار من غير تحت الشهادة ومن هذا قول  
الحسن البصري وقيل ان ذلك لمن قالها عند الندم  
والتوبة ومات على ذلك قبل ان يخرج من الايمان  
بغير من آخره هذا قول البخاري والاقرب ان مراد  
تحرير المحلود ١٢ مرة **قوله** تا شامسقول له اي  
تجنبنا وتعذنا عن ثم نعم العلم اذ في الحديث من ثم  
علم الجرم بلجام من نار ١٢ مرة **قوله** و  
ان زنى وان سرق وتخصيصها لان الذنب اما  
حق الله وهو الزنا وحق العباد وهو افناءهم بغير حق  
وفي ذكرهما معنى الاستيعاب ونسب هذه الواو والباء  
وان بعد كسى وصلية وجزاؤها محذوف لدلالة ما قبلها  
عليه وقوله ولان على ان اهل الكسب لا يسلب عنهم اسم  
الايمان فان من ليس بمؤمن لا يدخل الجنة وفاقا وعلى  
انها لا تحيط الطاعات تعمير عليه الصلوة والسلام والحكم  
عدم تفصيله ١٢ مرة **قوله** على رعم الفاه رعم  
لصق بالرقام بالفتح هو التراب ويستعمل مجازا بمعنى كره او  
ذل ١٢ مرة **قوله** ان عيسى عبد الله ذكره تعريضاً بالفتار  
وتقريباً لعبدية والاشعار الى البطال ما يقولون بر من  
اتخاذ امره صاحب ١٢ مرة **قوله** وكلمة سى عيسى  
بالكلمة لانه محم على ابداء عن غيبه اب ١٢ مرة **قوله**  
ان الاسلام يهدم ما كان قبله مطلقاً مظهره كانت  
او غيبه باصغرة او كسيرة واما الهجرة والرح فانها  
لا تكفران المظالم ولا يقطع فيها بغير ان الكسائر التي  
بين العبد ومولاه في الحديث على برهما الصغار  
المتقدم ١٢ مرة **قوله** تعبد الله المسمى الامر وكذا  
ما بعده واما خبر مبتدأ محذوف اي هو ان تعبد اي العمل  
الذي يكون بذلك الجنة عبادتك المشددة ان او  
بمنزلة الفعل منزلة المصدر وعدل عن صيغة التثنية  
على ان المأمور كان تسارع الى الاثقال وهو يخبر عنه  
اظهار الرغبة في وقوعه وهذه الاحكام ليست مخصوصة  
بمعاذ بل يعم كل مؤمن اذا العبرة بعموم الالفاظ لا بخصوص  
السبب ١٢ مرة **قوله** ذرورة بكر النزال هو  
الاشهر من الفتح والضم على الشئ والسام بالفتح ما ارتفع  
من ظهر الجبل قريب عنقه ١٢ مرة **قوله** حسانه  
السننم اي محسوداتها شبه ما يحكم به الانسان بالزرع  
المحسود بالنمل وهو من بلاغة النبوة اي كمال العمل لقطع ولا يميز بين الرطب واليايس والحميد والردي فكذلك لسان بعض الناس يكلم بكل نزع من الكلام حسنا وقبيحا ١٢ مرة **قوله** من احب الله ان يرضى  
بالقاري وكذلك سائر الاعمال واما خص الاربعه لانها محظوظة فاضايرة اذ قلنا يحضها الانسان لله فاذا مضى معها مع صعوبة تحيها كان تحيها غير باب الطريق الاولى ولذا استل الى اسكال المرن تحيها ١٢

كتاب  
وقد فتح ١٢ مرة **قوله** فيكفر انصبوب في ١٢  
جواب النبي بقدر ان بعد الفاراد ليتمدوا  
الايمان

ردف النبي صلى الله عليه وسلم على حمار ليس بيني وبينه الا مؤخرة الرجل فقال يا معاذ هل تدنى ما حق الله  
على عباده وما حق العباد على الله قلت الله ورسوله اعلم قال فان حق الله على العباد ان يعبدوه ولا يشركوا  
به شيئاً وحق العباد على الله ان لا يعذب من لا يشرك به شيئاً قلت يا رسول الله افلا يشركوا  
لا يشركهم فتيكوا وامتفق عليه وعن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم اعاد رديف على الرجل قال يا معاذ قال لبيك  
يا رسول الله وسعدك قال يا معاذ قال لبيك يا رسول الله وسعدك قال يا معاذ قال لبيك يا رسول الله  
وسعدك ثلثا قال ما من احد يشهد ان لا اله الا الله وان محمداً رسول الله صدقاً من قلبه الا احرمه الله  
على النار قال يا رسول الله افلا اخبر به الناس فيستبشروا قال اذا ابتكروا فافخبرها معاذ عند موتها تأمناً متفق  
عليه وعن ابي ذر قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم وعليه ثوب ابيض هوناً ثم اتيتيه وقد استيقظ فقال ما من  
عبد قال لا اله الا الله ثم مات على ذلك الا دخل الجنة قلت وان زنى وان سرق قال وان زنى وان سرق قلت  
وان زنى وان سرق قال وان زنى وان سرق قلت وان زنى وان سرق قال وان زنى وان سرق على رعم  
انف ابي ذر وكان ابو ذر اذا حدث بهذا اقال وان رعم انف ابي ذر متفق عليه وعن عبادة بن الصامت  
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من شهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان محمداً عبده ورسوله وان  
عيسى عبد الله ورسوله وابن امته وكلمته القاها الى مريم وروح من الجنة والنار حتى ادخله الله الجنة على  
ما كان من العمل متفق عليه وعن عمر بن العاص قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت بسط يمينك فلا بايعك  
فبسط يمينه فقضيت يدي فقال مالك يا عمر قلت اردت ان اشترط قال تشترط ما اذ قلت ان يغفر لي  
قال اما علمت يا عمر وان الاسلام يهدم ما كان قبله وان الهجرة تهدم ما كان قبلها وان المحم يهدم ما  
كان قبله رواه مسلم والحديثان المرويان عن ابي هريرة قال قال الله تعالى انا اغنى الشركاء عن الشرك و  
الاخر الكبرياء اردت ان اشترط في باب الرياء والكبر ان شاء الله تعالى الفصل الثاني عن معاذ قال  
قلت يا رسول الله اخبرني بعمل يدخلك الجنة ويباعدني من النار قال لقد سألت عن امر عظيم انه ليس  
على من يسره الله تعالى علي تعبد الله ولا تشرك به شيئاً وتقديم الصلوة وتوحي الزكوة وتصوم رمضان وتحم  
البيت ثم قال الا ادلك على ابواب الخير الصوم حنة والصدقة تطفى الخطية كما يطفى الماء النار وصلوة  
الرجل في جوف الليل ثم تلا تتجافى جنوبهم عن المضاجع حتى بلغ يعاملون ثم قال الا ادلك براس الامر و  
عمودك وذرورة سنما قلت بلى يا رسول الله قال راس الامر الاسلام وعموده الصلوة وذرورة سنما الجهاد  
ثم قال الا اخبرك بما لك ذلك كله قلت بلى يا نبي الله فاخذ بلسانه فقال كف عليك هذا فقلت يا نبي الله  
وانا لمواخذون بما تنكرو به قال شككتك امك يا معاذ وهل يكك الناس في النار على وجوههم وعل مناخهم  
الاحصاء السننم رواه احمد الترمذي وابن ماجه وعن ابي امامة قال قال رسول الله صلى الله وسلم  
من احب الله وابغض الله واعطى الله ومنع الله فقد استكمل الايمان رواه ابو داود ورواه الترمذي عن معاذ بن  
الايمن

الايمن  
الايمن

له قول امره كمل اي اتمته يعني جملوه اي اتموه وصاروا منه على اس ١٢ مرقة قوله من جاء نفسه الم اذ هو الجهاد الاكبر وينشأ منه الجهاد الاصغر ١٣ مرقة قوله قلنا ما مصدرية اي قل خطبة خطبنا ويجوز ان يكون كالفه وهو يستعمل في النفي ويدل عليه الاستثناء

اي ما وعظنا ١٣ مرقة قوله ولادين اي صلى طريق اليقين قوله لمن لا عهد له بان غدر في العهد واليمين هذا الكلام وامثاله وعيد لا يراد به الا انقراع بل الازهر ونفي الغفيلة دون الحقيقة وقيل يحتمل ان يراد به الحقيقة فان من اعتاد هذه الامور لم يؤمن عليه ان يقع ثانيا المحال في الكفر ١٢ مرقة قوله حرم الله عليه النار اي اخلو فيها كالكفار بل ماله الى المحنة مع الابرار ولو عمل ما عمل من اعمال الفجار وكذا قوله ان مات مطيعا وما اذات فاستاقه تحت المشية وفي الحديث دلالة على ان من ترك الاستلفظ بالشهادتين مع القعدة عليه يكفد في النار على ما فيه من خلاف ١٢ مرقة قوله وهو يعلم اي علم اليقين سوار قدر بالاقصر اراد على اللسان او لم يقدر عليه واكتفى بالقلب او جهل وجوبه او لم يطالب به او اتي به اذ ليس فيه ما ينبغي تلفظه به ١٢ مرقة قوله اظهرنا لفظ الاظهر اذ قلت اكيد اي من بيننا وقيل اي كان ظهورنا مستندة اليك وقلوبنا معتمدة عليك ١٢ مرقة قوله ان يقطع دوننا اي خشينا ان يعصا بكرهه من عدد او غيره متمارزا عما وبعبدا ١٢ مرقة قوله من ير خارجة روي على ثلثة اوجه الاول بالتنوين في ير وخارجة على ان خارجة صفة لير والثاني بتنوين في ير وبها مضمومة في خارجة وهي ضمير للمخاطب والثالث باضافة ير الى خارجة وهو اسم رجل والوجه الاول هو المشهور ١٢ مرقة قوله فاحقرت وهي بالزاي والراء والواو والصواب الاول معناه تصفست ليسمى المدخل ١٢ مرقة قوله مستيقنا بها اي يضمنون هذه الكلمة قوله قلبه اي مشرعا بها صده غير شاك ومتروك في التوحيد والسنوية الذين بها الايمان الاجمالي قوله نبشره بالجنة معناه اجران من كان منه صفة فهو من اهل الجنة والافان بقرينة لا يعلم استيقنا بهم وفي هذا دلالة ظاهرة لذنب الهم ان اعتقاد التوحيد لا يفيح دون النطق عند القدرة او عند الطلب ولا النطق دون الاعتقاد بالايجاب بل لا بد منها فايته ان النطق فيه خلاف ان شرطه او شرط ١٢ مرقة قوله فاجهشت بالبحار اما الشدة الايلاام او لقلعة الاحزام ويروي جهشت بكسر الباء والهمزة كالاجهاش ان يعزج الانسان الى الانسان ويجباليه ومع ذلك يروي البحار كما يعزج الصبي الى امره ١٢ مرقة قوله ركبني عمري اي القمني عدو عمر من بسب خوفنا او مشتاقا منه كما يقال ركبته الديون اي اقلته يعني سبني ١٢ مرقة قوله فغلبهم من غير البشارة يحصلون فان العوام اذا بشره واستركون العمل بخلاف

انس مع تقدمه وتأخير وفيه فقد استكمل ايمانه وعن ابي ذر قال قال رسول الله صلى الله وسلم افضل الاعمال الحب في الله والبغض في الله رواه ابو داود وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده والمؤمن من ايمته الناس على دماءهم واموالهم رواه الترمذي والنسائي وزاد البيهقي في شعب الايمان برواية فضالة والمجاهدين من جاهد نفسه في طاعة الله والهاجر من هجر الخطايا والذنوب وعن انس قال قلنا خطبنا رسول الله صلى الله الا قال لا ايمان لمن لا امانة له ولا دين لمن لا عهد له رواه البيهقي في شعب الايمان الفصل الثالث عن عبادة بن الصامت قال سمعت رسول الله صلى الله يقول من شهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله حرم الله عليه النار رواه مسلم وعن عثمان رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله من مات وهو يعلم انه لا اله الا الله دخل الجنة رواه مسلم وعن جابر قال قال رسول الله صلى الله ثنتان موجبتان قال رجل يا رسول الله ما الموجبتان قال من مات يشرك بالله شيئا دخل النار ومن مات لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة رواه مسلم وعن ابي هريرة قال كنا قعودا حول رسول الله صلى الله وسلم ومعنا ابو بكر وعمر رضي الله عنهم في نفر فقام رسول الله صلى الله وسلم من بين اظهرينا فابطاعنا واخشيينا ان يقطع دوننا وفرغنا فقمتنا فقلت اول من فزع فخرجت ابغى رسول الله صلى الله وسلم حتى اتيت حائط الانصار لبني النجار فدرت به هل اجده بابا فله احد فاذا اربع يد دخل في جوف حائط من بئر خارجة والرابع الجدول قال فاحقرت فدخلت على رسول الله صلى الله وسلم فقال ابو هريرة فقلت نعم يا رسول الله قال ما شانك قلت كنت بين اظهرينا فقمت فابطاعنا فخشينا ان يقطع دوننا وفرغنا فقلت اول من فزع فاتي هذا الحائط فاحقرت كما يحقر للثعلب وهو اذ الناس ورائي فقال يا ابا هريرة واعطاني نعليه فقال اذهب بنعلي هاتين فمن لقيك من وراء هذا الحائط يشهد ان لا اله الا الله مستيقنا بها قلبه فبشيرة بالجنة فكان اول من لقيت عمر فقال ما هاتان النعلان يا ابا هريرة قلت هاتان نعلان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني بهما من لقيت يشهد ان لا اله الا الله مستيقنا بها قلبه بشيرته بالجنة ف ضرب عمر بين شديني فخرت لاسقي فقال ارجع يا ابا هريرة فرجعت الى رسول الله صلى الله وسلم فاجهشت بالبكاء وركبني عمر واذا هو على اشرى فقال رسول الله صلى الله مالك يا ابا هريرة قلت لقيت عمر فاخبرته بالذي بعثني به ف ضرب بين شديني فخرت لاسقي فقال ارجع فقال رسول الله صلى الله عليه يا عمر ما حملك على ما فعلت قال يا رسول الله بابي انت وامي ابعتت ابا هريرة بنعليك من لقي يشهد ان لا اله الا الله مستيقنا بها قلبه بشيرة بالجنة قال نعم قال فلا تفعل فاني اخشئ ان يتكل الناس عليها ففعلهم يعملون فقال رسول الله صلى الله عليه ففعلهم رواه مسلم وعن معاذ بن جبل قال قال لي رسول الله صلى الله عليه مفاتيح الجنة شهادة ان لا اله الا الله رواه احمد وعن عثمان رضي الله عنه قال ان رجلا من اصحاب النبي صلى الله وسلم

انوا من فانهم اذا بشره وايزيدون في العمل ١٢ مرقة قوله من جاء نفسه الم اذ هو الجهاد الاكبر وينشأ منه الجهاد الاصغر ١٣ مرقة قوله قلنا ما مصدرية اي قل خطبة خطبنا ويجوز ان يكون كالفه وهو يستعمل في النفي ويدل عليه الاستثناء



من الذبول لذلك الهول قوله اي بسوره او  
سلامه او بها وهو الاظهر ١٢ مرقة قوله عن نجاة هذا  
الامر يجوز ان يراد ما عليه المؤمنون اي عما يتخلص به  
من النار وهو مختص بهذه الدين وان يراد ما عليه  
الناس من غرور الشيطان وحسب الدنيا والتهالك  
فيها والركون الي شهوراتها اي منسأ عن حماة هذه  
الامر بالها ١٢ مرقة قوله على ظهر الارض اي وجهها  
من جنة البرية العرب واقرب منها فلا ياتي ما قيل ان  
دوار الصين قواما يتبعهم الى الآن بعثته عليه السلام  
١٢ مرقة قوله بيت مدرو ولا يراى المدون  
القرى والبوادي وهو من ورا الابل اي شعرها لانهم كانوا  
يتخذون منه ومن نحوه خياهم غالباً واكد جرس  
مدنة وهو اللينة ١٢ مرقة قوله بجزء من حال  
ادخل الله تعالى كلمة الاسلام في البيت متلبسة بجزء  
عزى اي بجزء الله تعالى بها حيث قبلها من غيري قتال  
١٢ مرقة قوله وذل زليل اي يذله الله تعالى  
بها حيث ابانها بطل المحرمي والذى والمعنى يذله  
بسبب ابانها بطل سى اوقتال حتى يتقاد اليها طوما او  
كر ١٢ مرقة قوله فيدون لها يفتح اليا راى يطيقون  
ويقتادون لها وتم العلوم ان اسلام المحرمي كرا  
خشية السيف صحيح قوله قلت قائلة مقدار راوى الحديث  
١٢ مرقة قوله والالم يفتح اي من ابتداء ولا يمت بنا  
الست اويل يستقيم على مذهب اهل السنة ١٢ مرقة  
قوله افا سرتك الخ اي اذا عملت حسنة وحصل لك  
فرح وسرة بتوفيق الطاعة واذا فعلت سيئة ووقع  
في قلبك حزن وسارة خوفا من العقوبة قوله فانت  
مومن اي فان المومن الكامل يميز بين الطاعة والمعصية  
ويستقد المازاة عليها يوم القياسة بخلاف الكافر فانه  
لا يفرق بينها ولا يباي بفعالها ١٢ مرقة قوله فدع  
اي اتركه وهو قوله عليه الصلوة والسلام دع ما يريك  
الى ما لا يريك وهذا بالنسبة الى ارباب البواطر الصافية  
والقلوب الزاكسة او المعنى اتركه احتياطاً اذا كان  
الاحوط تركه واذا كان الفعل اولى فترك ضده  
للا تفتح في الاثم ١٢ مرقة قوله الصبر اي  
على الطاعة وعن المعصية وفي المعصية والسمامة  
اي السخاوة بالزهد في الدنيا والاحسان والكرم  
للفقراء وقيل الصبر على المنقود والساحسة  
بالموجود ١٢ مرقة قوله يسئلوا مجزوم على جواب  
الامر اي يستبدون في زيادة العبادة ولا يتكلموا  
هذه الاعمال ولا يربحوا اقبا الخ الافعال ١٢ مرقة  
قوله كعب ارباب كبرية وهي السيرة العظيمة  
قيل ما اودع عليه الشارع بخصوصه وقيل ما عين  
له حد وقيل النسبة اضافية فقد يكون الذنب كبرية  
بالنسبة لما اودع وصغيرة بالنسبة الى ما تفرقه وقد تعادلت باعتبار الاشخاص والاحوال كما قيل حسنة الابرار سيئات المقربين ١٢ مرقة قوله نذراي مثلاً ونظير انى برعناك ادعيا ذك ١٢ مرقة

باب

الكبائر

حين توفي حزوا عليه حتى كاد بعضهم يوسوس قال عثمان كنت منهم فبينما انا جالس مر على عمر وسلم  
فلم اشعر بهم فاشعركى عمر الى ابى بكر رضى الله عنهم اثم اقبلا حتى سلما على جميعاً فقال ابو بكر يا حملك  
ان لا ترد على اخيك عمر سلامة قلت ما فعلت فقال عمر بلى والله لقد فعلت قال قلت والله ما شعرت  
انك مردت ولا سلمت قال ابو بكر صدق عثمان قد شغلك عن ذلك امر فقلت اجل قال ما هو قلت  
توفى الله تعالى نبيه صلى الله عليه وسلم قبل ان نسأله عن نجاة هذا الامر قال ابو بكر قد سألت عن  
ذلك فقمى اليه وقلت له يا بى انت وامى انت اسحق بها قال ابو بكر قلت يا رسول الله ما نجاة هذا الامر  
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قبل منى الكلمة التي عرضت على عبي فدها فبى له نجاة رواه  
احمد وعن المقداد انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يبقى على ظهر الارض بيت مدرو ولا يرب  
الا دخله الله كلمة الاسلام يعز عزيز وذل ذليل رما يعزهم الله فيجعلهم من اهلها او يذلهم فيدينون لها  
قلت فيكون الدين كله لله رواه احمد وعن وهب بن منبه قيل له ليس لاله الا الله مفتاح الجنة  
قال بلى ولكن ليس مفتاح الاوله اسنان فان جئت بمفتاح له اسنان فتح لك والالم يفتح لك رواه البخارى  
في ترجمة باب وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا احسن احدكم اسلامه فكل  
حسنة يعملها تكتب له بعشر امثالها الى سبعمائة ضعف وكل سيئة يعملها تكتب بمثلها حتى لقي الله  
متفق عليه وعن ابى امامة ان رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم ما الايمان قال اذا سرتك حسنتك  
وساءتك سيئتك فانت مؤمن قال يا رسول الله فما الاثم قال اذا حاك في نفسك شئ فدعه رواه  
احمد وعن عمر بن عتبة قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله من معك  
على هذا الامر قال حر وعبد قلت ما الاسلام قال طيب الكلام واطعام الطعام قلت ما الايمان قال  
الصبر والسماحة قال قلت اي الاسلام افضل قال من سلم المسلمون من لسانه ويده قال قلت اي  
الايمان افضل قال خلق حسن قال قلت اي الصلوة افضل قال طول القنوت قال قلت اي الهجرة  
افضل قال ان تهجر ما كرهت ربك قال قلت فاي الجهاد افضل قال من عقر جواده واهريق دمه قال  
قلت اي الساعات افضل قال جوف الليل الاخر رواه احمد وعن معاذ بن جبل قال سمعت رسول  
الله صلى الله عليه وسلم يقول من لقي الله لا يشرك به شيئاً ويصلى الخمس ويصوم رمضان وخفره قلت  
افلا ابشرهم يا رسول الله قال دعهم يعملوا رواه احمد وعنه انه سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن افضل  
الايمان قال ان تحب الله وتبغض الله وتعمل لسانك في ذكر الله قال وماذا يا رسول الله قال وان تحب  
للناس ما تحب لنفسك وتكره لهم ما تكره لنفسك رواه احمد باب الكبائر وعلامات النفاق  
الفصل الاول عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه قال قال رجل يا رسول الله اي الذنب  
اكبر عند الله قال ان تدعو الله نذراً وهو خلقك قال ثم اتى قال ان تقتل ولدك خشية

بالنسبة لما اودع وصغيرة بالنسبة الى ما تفرقه وقد تعادلت باعتبار الاشخاص والاحوال كما قيل حسنة الابرار سيئات المقربين ١٢ مرقة قوله نذراي مثلاً ونظير انى برعناك ادعيا ذك ١٢ مرقة

له قوله عليه السلام من عمل بكل ما أمر الله به من عبادة ولا يترك شيئا مما نهى الله عنه من معصية ولا يترك شيئا مما أمر الله به من عبادة ولا يترك شيئا مما نهى الله عنه من معصية ولا يترك شيئا مما أمر الله به من عبادة ولا يترك شيئا مما نهى الله عنه من معصية...

ان يطعم معك قال ثم ابي قال ان تزني حليلة جارك فانزل الله تصدق بها والذين لا يدعون مع الله  
الها آخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله الا بالحق ولا يزنون الا بما حرم الله عليه وعن عبد الله بن عمرو  
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الكبائر الاثني عشر بالذبح والقتل النفس اليمين الغموس  
رواه البخاري وفي رواية انيس وشهادة الزور يدل اليمين الغموس متفق عليه وعن ابي هريرة قال قال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم اجتنبوا السبع الموبقات قالوا يا رسول الله وما هن قال الشرك بالله والسحر  
وقتل النفس التي حرم الله الا بالحق واكل الربوا واكل مال اليتيم والتولي يوم الزحف وقذف المحصنات  
المؤمنات الغافلات متفق عليه وعن قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزني الزاني  
حين يزني وهو مؤمن ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن  
ولا يتهب نهبته يرفع الناس اليه فيها ابصارهم حين يتهبها وهو مؤمن ولا يغفل احدكم حين يغفل  
وهو مؤمن فاياكم اياكم متفق عليه وفي رواية ابن عباس ولا يقتل حين يقتل وهو مؤمن  
قال عكرمة قلت لابن عباس كيف يزرع الايمان منه قال هكذا وشبك بين اصابعه ثم اخبرها  
فان تاب عاد اليه هكذا وشبك بين اصابعه وقال ابو عبد الله لا يكون هذا مؤمنا تاما ولا يكون له  
نور الايمان هذا اللفظ البخاري وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اية المنافق  
ثلث زاد مسلم وان صام وصلى وزعم انه مسلم ثم انفق اذا حدث كذب واذا وعد اخلف واذا  
اؤتمن خان وعن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اربع من كن فيه  
كان منافقا خالصا ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها اذا  
اؤتمن خان واذا حدث كذب واذا اعاهد غدر واذا اخاصم فجر متفق عليه وعن ابن عمر قال  
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل المنافق كالشاة العائرة بين الغنمين تعاد الى هذه مرة  
الى هذه مرة رواه مسلم الفصل الثاني عن صفوان بن عتيب قال قال يهودي لصاحب  
اذهب بنا الى هذا النبي فقال له صاحبه لا تقل نبي انه لو سمعت لكان له اربع اعين فاتيا رسول  
الله صلى الله عليه وسلم فسأله عن آيات بينات فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسركوا بالله شيئا  
ولا تسرقوا ولا تزنوا ولا تقتلوا النفس التي حرم الله الا بالحق ولا تشوا بيري الى ذي سلطان ليقتل  
ولا تسحروا ولا تاكلوا الربوا ولا تقذفوا محصنة ولا تولوا الفجار يوم الزحف وعليكم خاصة اليهود ان لا  
تعتدوا في السبت قال فقيل لا يدريه ورجليه وقال انك نبي قال فما يمنعكم ان تتبعوني  
قالا ان داود عليه السلام عد عليه ان لا يزال من ذرية نبي وانما نفاق ان تمنعنا ان يقتلنا اليهود  
رواه الترمذي وابوداود والنسائي وعن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث من  
اصل الايمان الكف عن كف لاله الا الله لا تكفره بدين ولا تخرج من الاسلام بعمل والجهاد

من النفاق وعقوق الوالدين اي قطع صلتهما ما عدا وعلامات النفاق  
هو ايد لا يقتل مثل من الولد عادة قبل عقوبتها من الله  
امر بها فيما لم يكن معصية وفي معصية بها الاجساد  
وامجدات ١٢ مرة قلة قوله واليمين الغموس اية  
الذي ليس صاحبه في الاثم ثم في النار وهو الخلف  
على الماضي ما لا يجز به ١٢ مرة قلة قوله واسر  
قال في المدارك ان كان في قول السارق قوله روم  
ازم في سفر طال الايمان فهو كفر والا فلا ١٢ مرة قلة  
قوله والتولي اي الادبار للفجار قوله يوم الزحف  
هو الجماعه اي الذين يرحلون الى العدو اي يشون  
ايهم واذا كان بازار كل مسلم اكشفر من كافر  
جاز التولي ١٢ مرة قلة قوله وقذف المحصنات  
اي العفاف ربهن بالزنا وهو بفتح الصاد وكسر الراء  
احصنها اشرو حفظها او التي حفظت زناها من الزنا  
قوله والغافلات كناية عن السريات فان السري  
غافل عما بهت به ١٢ مرة قلة قوله لا يزني  
الزاني ارج هذا واسمها به نفي الكمال اي لا يكون  
كاملا في الايمان حال كونه زانيا ويحل ان يكون  
لفظ الخمر بمعنى النبي وقد اختاره بعض العلماء والاول لفظ  
١٢ سيد جمال الدين ١٢ مرة قلة قوله ولا يتهب النهب  
اذا انار على اخذنا له قهره قوله نهيته بالضم المال الذي  
يذهب وهو مفعول به وبفتح المصدر ١٢ مرة قلة  
قوله ابصارهم اي تعجبهم من جرأة او خوفهم من سطوته  
قوله لا يغفل من الغلول وهو النجاسة في العزيمة قوله فاياكم  
اياكم نصبه على التحذير والتكرير للتوكيد ١٢ مرة قلة  
قوله اربع لاسانفة بينه وبين ما قبله لان الشئ  
الواحد قد يكون له علامات فتارة يذكر بعضها واخرى  
اكثر او جميعها وقوله كان منافقا قبل بنا على اعتقار  
الاستحلال وقوله خالصا يحتمل ان يكون هنا مختصا  
بابل زمانه صلى الله عليه وسلم عرف بنور الوحي ويحتمل  
ان يراد بالناق العسفي وهو من يخالف سره على  
مطلقا ويحتمل ان لا يحتمل في مؤمن خصوصا على وجه  
الاعتقار ١٢ مرة قلة قوله العائرة من عار ذهب  
ويعد اي الطالبة للطمع المستردة ١٢ مرة قلة  
قوله آيات بينات قال السيدي عاشية المراد  
بالآيات ههنا اما المعجزات التسع المذكورة في  
التفسير ان ضل هذا قوله ولا تشركوا كلام مستأنف  
ذكره عقيب الجواب ولم يذكر الراوي الجواب مستغفار  
بما في التفسير او لغيره واما الاحكام العامة التي  
لظن كلها وبما انها بعد ما فان قلت كيف يكون  
جوابه هو من خصص الاجيب بان الزيادة على الجواب  
هال فهو قوله عليكم خاصة غير شامل لسائر الايمان

لا تعلق له بسواهم ولهذا غير السابق انتهى كلامه مختصرا ١٢ مرة قلة قوله لا تكفره نبي وبالنون نفي وكلاهما يروى والاكفر والتكفير نسبا احمد احمد الى الكفر  
١٢ مرات

له قوله لا يبطله بغيره اوله قوله جوار ولا عدل عادل اي لا يسطر الجهاد كون الامام طالسا او عادلا وهو صفة ماض او خبر وقد ورد في الخبر الجهاد واجب عليكم مع كل امير كان  
او قاضا ١٢ مرقة له قوله بالاعتقاد يعني بان  
منه الايمان اي فوزه وكساره او اعظم شعبه وهو  
الحياد من الله تعالى او يصير كانه خرج ان لا يفتح  
ايضا عن ذلك كما لا يخفى من خروج منه الايمان  
اودانه باب التغليظ في الوعيد ١٢ مرقة له قوله و  
ان قتلتم وحرقت اي وان عرضت للقتل والتحرير  
قوله ولا تعقن والديك اي لا تخالفها او احد بها فيها  
لم يكن مصحح قوله ان يخرج من اهلك وما لك بالتصرف  
في مرضاتها ١٢ مرقة له قوله عصاك وبما فعل  
له اي للتعذيب والتعذيب والمعنى اذا استحق  
الادب بالضرب فلا تساهم قوله انهم في الله  
اي انذرهم في مخالفة او امر الله ولو ابيه بالصبر  
والتعليم وبالعمل على مكارم الاخلاق من اطعام  
الفقير واحسان اليتيم وبر الجيران وغير ذلك  
١٢ مرقة له قوله انما النفاق اي حكمه بعدم  
التعريض لاله والستر عليهم قوله كان على عهد رسول  
الله صلى الله عليه وسلم اي لمصالح كانت مقتضية  
على ذلك الزمان اما اليوم فلم تبق تلك المصالح فمن  
ان علمت انه كافر سراقته حتى يؤمن ١٢ لمعات  
له قوله في الوسوسة الخواطر ان كانت مدعوات  
الرزائل فهي وسوسة وان كانت مدعوات الفضائل  
فهي الهام والاصح ان ليس بحجة من غير معصوم لانه  
لا يفتخر بخواطره ١٢ مرقة له قوله ما وسوست به  
مدعوى بالرفق وهو الاظهير لان وسوس لازم ويراد  
بصدورها القهرا وروى بالنصب ووسوست متعدي  
حدثت والضمير لامة وقاهر الحديث ان العبد لا  
يؤخذ ما لم يعمل وان يتم بمعصية وعزم عليها والسيه  
ذهب بعض العلماء اخذوا بظاهر الحديث والاصواب  
الذي عليه اكثر الفقهاء والمحدثين انه يؤخذ على  
العزم دون الهم ١٢ لمعات له قوله ذلك صريح  
الايمان لان التعاطف انما يكون للاعتقاد بطلانه وتوقف  
الله وخشيته وتعميره وكله من الايمان ١٢ لمعات  
له قوله به قرينه من الجن وقرينه من الملائكة اي  
كل احد من بني آدم صاحب من الملك وصاحب  
من الشيطان وهو قرين فقرينه من الملائكة يامر به  
بالخير واسمه اللهم وقرينه من الشياطين يامر به  
بالشر واسمه ابليس والوسواس قوله فاسلم قال  
التوريشي يروي مفتوحة الهم على بناء الماضي من  
الاسلام ومضمومة الهم على بناء المضارع من الاسلام  
من العلم من يخار الرواية بغير الهم وقال ان  
الشيطان لا يتصور من الاسلام لانه مطبوع على  
الكفر لكن اذا صحت الرواية فلا عبرة بهذا التعليل  
ملقط من اللمعات والمرقات ١٢ له قوله مجرى الدم مصدر او اسم مكان والمقصود تمكسه من اغوار الانسان تكن اما ١٢ لمعات له قوله سر اياه جمع سرية وهو قطعة من الجيش قوله فيغنون  
بفتح السين وكسر التاء اي يضلونهم قوله فيدنيه من الاوتار وهو التقريب اي يقرب ابليس ذلك المعنى من نفسه قوله فهم انت اي اي ثم الولد انت ١٢ مرقة

ماض مذ بعثني الله الي ان يقابل اخر هذه الامة الدجال لا يبطله جوار ولا عدل عادل والايمان  
بالاقدار رواه ابوداود وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ انى العبد خرج  
منه الايمان فكان فوق راسه كالظلة فاذا خرج من ذلك العمل رجع اليه الايمان رواه الترمذي  
وابوداود الفصل الثالث عشر عن معاذ قال اوصاني رسول الله صلى الله عليه وسلم  
بعشر كلمات قال لا تشرك بالله شيئا وان قُتلت وحرقت ولا تعقن والديك وان امرالك ان تخرج  
من اهلك وما لك ولا تترك صلاة مكتوبة متعمدا فان من ترك صلاة مكتوبة متعمدا فقد برئت  
منه ذمة الله ولا تشرب خمر فان راس كل فاحشة وآياتك والمعصية فان بالمعصية حل سخط الله و  
آياتك والفرار من الزحف وان هلك الناس واذا اصاب الناس موت وانت فيهم فاشبث وانفق على  
عيالك من طولك ولا ترفع عنهم عصاك ادبوا وخفهم في الله رواه احمد وعن حذيفة قال انما  
النفاق كان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فاما اليوم فانما هو الكفر والايمان رواه البخاري  
باب في الوسوسة الفصل الاول عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
ان الله تجاوز عن امتي ما وسوست به صدورها والعمل به او تتكلم متفق عليه وعنه قال جاء  
ناس من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الى النبي صلى الله عليه وسلم فسأوه ان ينجيهم في انفسنا  
ما يتعاطف احدنا ان يتكلم به قال او قد وجدتموه قالوا نعم قال ذلك صريح الايمان رواه مسلم و  
عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ياتي الشيطان احدكم فيقول من خلق كذا من خلق  
كذا حتى يقول من خلق ربك فاذا بلغه فليستعد بالله ولينته متفق عليه وعنه قال قال رسول  
الله صلى الله عليه وسلم لا يزال الناس يتساءلون حتى يقال هذا خلق الله الخلق فمن خلق الله فمن  
وجد من ذلك شيئا فليقل امننت بالله ورسوله متفق عليه وعن ابن مسعود قال قال رسول الله صلى  
الله عليه وسلم ما منكم من احد الا وقد وكل به قرينه من الجن وقرينه من الملائكة قالوا وايك يا رسول  
الله قال وايك ولكن الله اعانني عليه فاسلم فلا يامرني الا بخير رواه مسلم وعن انس قال قال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الشيطان يجري من الانسان مجرى الدم متفق عليه وعن ابى هريرة  
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ انى العبد من بني آدم مولود الا يمسه الشيطان حين يولد فيستهل صرخا  
من ميسر الشيطان غير يوم وانه متفق عليه وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صباح المولود  
حين يقع نزعته من الشيطان متفق عليه وعن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ابليس يطعم  
عريته على الماء ثم يبعث سراياة يقتنون الناس فاذا ناههم منه منزلة اعظمهم فتنة يحيى احدهم فيقول  
فعلت كذا وكذا فيقول ما صنعت شيئا قال ثم يحيى احدهم فيقول ما تركته حتى فرقت بينه وبين امراته  
قال فيبينه منه ويقول نعمت قال لا اعشش اراه قال فيأثم رواه مسلم وعنه قال قال رسول

الله صلى الله عليه وسلم ان ابليس يطعم عريته على الماء ثم يبعث سراياة يقتنون الناس فاذا ناههم منه منزلة اعظمهم فتنة يحيى احدهم فيقول فعلت كذا وكذا فيقول ما صنعت شيئا قال ثم يحيى احدهم فيقول ما تركته حتى فرقت بينه وبين امراته قال فيبينه منه ويقول نعمت قال لا اعشش اراه قال فيأثم رواه مسلم وعنه قال قال رسول

له قوله قد ايس من ان يعبد المصلون قال الطيبي المراد المصلين المؤمنون وعبادة الشيطان عبادة الاصنام والمعنى ان الشيطان اس ان يعبد من المؤمنين الى عبادة الصنم ولا يدعى هذا صاحب  
معى الحديث ان الشيطان اس من ان يعبد  
دين الاسلام ويظهر الاشراك ويستمر الامر ويصير كما كان  
من قبل ولا ينافيه ارتداد من ارتد بل لو عبد الاصنام  
ايضا لم يضر في المقصود ١٢ لمعات ٤٤ قوله في جزيرة  
العرب قيل انها خص جزيرة العرب لان الدين لم يزل  
لم يبعدها وقيل لانها معدن العبادة وبهبط الوحي  
ونقل عن الامام مالك ان جزيرة العرب كلها المدينة  
واليس قاله على القاري في المرقاة وفي القاموس جزيرة  
العرب ما عايطه بحر الهند وبحر الشام ثم دجلة والفرات  
وما بين عدن امين الى اطراف الشام طولها من حجة الى  
ريف العراق عرضها انتهى ١٣ قوله في التوحيش منهم  
اي في اغراب بعضهم على بعض والتسبيح بعض بالشرك  
الناس من قبل وخصوصا ١٢ مرقاة ٤٤ قوله بداهة  
الغيب في مثل ان يكون للشيطان وان لم يجر له ذكر  
لدلالة السياق عليه ومثل ان يكون للرسل والاعمال  
ان يكون واحد الامور وان يكون بمنى الشان يصح  
كان الشيطان يا امر الناس بالكفر قبل هذا ما الان  
فلا يسيل الهم سوى الوسوسة ١٢ مرقاة ٤٤ قوله له  
بالع من الامام ومعناه السنن والقراب الاصابة  
والمراد بها المقت في القلب بواسطة الشيطان والملك  
١٣ مرقاة ٤٤ قوله لم يفتل هو عبارة عن كراهية الغي  
والنفور والسني اي يبيح احدكم او هذا الرجل الموسوس  
١٢ مرقاة ٤٤ قوله ما كذا ما كذا كذا عن كثرة السؤال  
وقيل قال اي ما شاء ومن خلقه ١٢ مرقاة ٤٤ قوله قد  
مال الى اي معنى من الدخول في الصلوة او في الشرع  
في القارة ١٢ مرقاة ٤٤ قوله طيبها بالشد في النصف في نسخة  
صحة ظاهرة بفتح اوله وكرنا ان اي يظن ويشك فيهما اي  
في الصلوة والقارة ١٢ مرقاة ٤٤ قوله خرب بخاء محمود فون  
ثم ناي كزينة او درهم ويقال ايضا بفتح الخاء والزاي وهو  
في اللغة الجوزي على الفجر على ما يفهم من القاموس ١٢ مرقاة  
٤٤ قوله ايم بكسر الباء وخفة الهم يقال وبمت بالشئ  
بالفتح ايم وبها اذ يرب ويحك اليه وانت تريد غيب ١٢  
٤٤ قوله نكسر بالفتحة معلوما ومجربا لله بالموحدة لضموزة  
ديوالاصح رواه اي يظن ذلك الوهم ١٣ مرقاة ٤٤ قوله حتى  
تصرف اي تصرف من الصلوة وانت تقول للشيطان  
ارغابا نعم ما اتممت صلوتي كما تقول ولكن لا تقبلوا الا عيدا  
اذ يرب فلان ربي كرم يقبل مني ذلك هذا اصل عظيم لدفع  
الوسواس هنا منقطع من اللغات والمرقاة ٤٤ قوله  
كتب التثابي ابرى اعلم على اللوح المحفوظ بايجاد مسا  
منها من التثابي ١٢ مرقاة ٤٤ قوله حتى العبر والكيس باربع  
فيها عطف على كل وبالجر عطف على شئ قال التوثي حتى  
في الرواية اكثر واعلم ان العبر عند العدة والكيس بفتح

الله صلى الله عليه وسلم ان الشيطان قد اس من ان يعبد المصلون في جزيرة العرب ولكن في التوحيش  
بينهم رواه مسلم الفصل الثاني عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم جاءه رجل فقال  
اني احدث نفسي بالشئ لان اكون حمنة احب الي من ان احكم به قال الحمد لله الذي ربه امره الى  
الوسوسة رواه ابوداود وعن ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان للشيطان  
لثة بابين ادم وللملك لثة فاما لثة الشيطان فابعد بالشئ وتكذيب بالحق واما لثة الملك فابعد  
بالخير وتصديق بالحق فمن وجد ذلك فليعلم انه من الله فيحمد الله ومن وجد الاخرى فليتعوذ بالله  
من الشيطان الرجيم ثم قرأ الشيطان بعد كم الفقر ويا مكرم بالفتح رواه الترمذي وقال هذا حديث  
غريب وعن ابى هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يزال الناس يتساءلون حتى يقال  
هذا خلق الله الخلق فمن خلق الله فاذا قالوا ذلك فقولوا الله احد الله الصمد لم يلد ولم يولد ولم يكن  
له كفوا احد ثم ليتقل عن يساره ثلثا وليستعد بالله من الشيطان الرجيم رواه ابوداود وسند كرم  
حديث عمرو بن الاحوص في باب خطبة يوم النحر ان شاء الله تعالى الفصل الثالث عن انس  
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يدرج الناس يتساءلون حتى يقولوا هذا الله خلق كل شئ  
فمن خلق الله عز وجل رواه البخاري ولمسلم قال قال الله عز وجل ان امتك لا يزالون يقولون ما  
كذا ما كذا حتى يقولوا هذا الله خلق الخلق فمن خلق الله عز وجل وعن عثمان بن ابى العاص قال قلت  
يا رسول الله ان الشيطان قد حال بيني وبين صلوتي وبين قراءتي يلبسها علي فقال رسول الله صلى الله  
ذالك الشيطان يقال له خائب فاذا احسسته فتعوذ بالله منه واتقل على يسارك ثلثا ففعلت ذلك  
فاذهبه الله عني رواه مسلم وعن القاسم بن محمد ان رجلا ساله فقال لني ايهم في صلوتي فيكثر ذلك  
علي فقال له امض في صلواتك فانه لن يذهب ذلك عنك حتى تصرف وانت تقول ما اتممت صلوتي وا  
مالك باب الايمان بالقدر الفصل الاول عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى  
الله وسلم كتب الله مقادير الخلق قبل ان يخلق السموات والارض بخسين الف سنة قال وكان  
عرشه على الماء رواه مسلم وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله على كل شئ بقدر حتى العجز  
الكيس رواه مسلم وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله اجبر ادم وموسى عند جهنم افرج  
ادم وموسى قال موسى انت ادم الذي خلقك الله بيده ونفخ فيه من روحه واسجد لك ملائكته و  
اسكنك في جناتك ثم اهبطت الناس بخطيئتك الى الارض قال ادم انت موسى الذي اصطفىك الله  
برسالته وبعثه واعطاك الاوامر فيها تبيان كل شئ وقربك نجا فيكم وجدت الله كتب التوزية قبل  
ان اخلق قال موسى باربعين عاما قال ادم فهل وجدت فيها وعطد ادم مرة فغوى قال نعم قال  
افتلومني على ان عملت عملا كتبه الله علي ان اعمله قبل ان يخلقني باربعين سنة قال رسول الله

الكاف وسكون الهاء خلاف الحق كذا في القاموس ١٢ لمعات ٤٤ قوله ارج ادم وموسى اي طلب كل منهما الحجة على صاحبه على ما يقول قيل هذه الحجة كانت وعانته في عالم الغيب ولويه قوله عند ربهما اي عند تجليهما  
تسالي عليهما لم يجر ان يكون جسانه بان احياهما اودما ادم وفي جوه موسى واجتماعي خطا القدر كما ثبت في حديث الاسراء ١٢ مرقاة ٤٤ قوله يظن انك اي الك من الشهرة وان كان لسانا اذ خطاني الاجتهاد ١٢



رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم صرف القلوب صرف قلوبنا على طاعتك رواه مسلم وعنه ابن هريرة  
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مولود الا وولد على الفطرة فابواه يهودانه او ينصرانه او يمجسانه  
كما تشق البيهمة بهيمة جمعاء هل تحسون فيها من جدعاء ثم يقول فطرة الله التي فطر الناس عليها لا  
تبديل لخلق الله ذلك الدين القيم متفق عليه وعنه ابن موسى قال قام فينا رسول الله صلى الله عليه  
وسلم بخميس كلمات فقال ان الله لا ينام ولا يتبغى له ان ينام يخفض القسط ويرفعه يرفع اليه عمل  
الليل قبل عمل النهار وعمل النهار قبل عمل الليل حجابه النور لو كشفه لحرقت سبحات وجهه ما انتهى  
اليه بصره من خلقه رواه مسلم وعنه ابن هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يبد الله  
ملائكة لا تغضبها نفقة سماء الليل والنهار ارايت ما انفق من خلق السماء والارض فانه لم يغض ما في  
يديه وكان عرشه على الماء ويبيد الميزان يخفض ويرفع متفق عليه وفي رواية لمسلم عيان الله ملائكة  
قال ابن عمر ملان سماء لا يغضبها شيء الليل والنهار وعنه قال سئل رسول الله صلى الله عليه  
عن ذنوب المشركين قال الله اعلم بما كانوا عاملين متفق عليه الفصل الثاني عن عبادة بن الصامت  
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اول ما خلق الله القلم فقال له اكتب قال ما اكتب قال اكتب القدر  
فكتب ما كان وما هو كائن الى لا بد رواه الترمذي وقال هذا حديث غريب لسناد او عن مسلم بن يسار  
قال سئل عمر بن الخطاب عن هذه الآية واذا خذ ربك من بني ادم من ظهورهم ذريةهم الآية قال  
عمر سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يسأل عنها فقال ان الله خلق ادم ثم مسح ظهره بيمينه فاستخرج  
منه ذرية فقال خلقت هؤلاء للجنة ويعمل اهل الجنة يعملون ثم مسح ظهره بشماله فاستخرج من ذرية فقال  
خلقت هؤلاء للنار ويعمل اهل النار يعملون فقال رجل فقيم العمل يا رسول الله فقال رسول الله صلى  
الله عليه وسلم ان الله اذا خلق العبد للجنة استعمله بعمل اهل الجنة حتى يموت على عمل من اعمال اهل الجنة  
فيدخله به الجنة واذا خلق العبد للنار استعمله بعمل اهل النار حتى يموت على عمل من اعمال اهل النار  
فيدخله به النار رواه مالك والترمذي وابوداود وعنه عبد الله بن عمر قال خرج رسول الله صلى الله  
وسلم وفي يديه كتابان فقال اتدرون ما هذان الكتابان قلنا لا يا رسول الله الا ان شجرنا فقال للذي  
في يده اليمنى هذا كتاب من رب العالمين فيه اسماء اهل الجنة واسماء ابائهم وقبائلهم ثم اجمل على  
اخرهم فلا يزداد فيهم ولا ينقص منهم ابد اثم قال للذي في شماله هذا كتاب من رب العالمين فيه اسماء  
اهل النار واسماء ابائهم وقبائلهم ثم اجمل على اخرهم فلا يزداد فيهم ولا ينقص منهم ابد فقال صحابه  
فقيم العمل يا رسول الله ان كان امر قد خرج منه فقال سيدنا واوقاروا فان صاحب الجنة يتعمل  
بعمل اهل الجنة وان عمل ابي عمل وان صاحب النار يتعمل به بعمل اهل النار وان عمل ابي عمل ثم قال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم بيديه فثبتها ثم قال فرغ ربكم من العباد ففرق في الجنة وفرق في السعير

له قوله على الفطرة الفطرة الاية والاختراع والظلمة المحلولة من ولد على فروع من الجبل والطبع السبي قبول الدين فلو ترك عليها الاستمرار لزمها وانما العدل غيب الاذنه مع قوله يهودانه وينصرانه  
قوله كما تشق البيهمة اي شحيا او مصدايا  
تغيرا كتغيرهم البيهية وعلى التقديرين فالافعال اختراع  
اي يهودانه وما عطا عليه تنازعته في كما تشق بيروى  
على بيت الغافل وبيت الفاعل يقال تشق الخ  
شعير اذا تولى اناجها حتى وضعت فموتها في جوارحها  
كالقائمة للنصار والاصل تشقها ولذا تعدي الية  
مفصولين فاذا انتهى الفصول قيل تشقت ولذا وانما تشق  
التي لم يذهب من يدنها حتى سرت بذلك للاختراع  
سلامة اجزائها وانما تشقها التي قطعت اجزائها  
قوله بل تحسون في موضع الحال اي بيهية سليمة  
مفصولا في حقها هذا القول ١٣ س ٥٥ قوله من جدها  
بالجملة اي مقطوعة الاذن وفي الصانع حتى تحرقها  
انتم تجدها قبل تخصيص الجسد لارائه ان  
تخصيصه على الصانع كان لهم عن الحق معرفة  
قوله كما تشق البيهية اي تشقها النور اي عجايبها كعجائب  
فهي تشق عن خلقها باظهار عجزه وجلاله ولو كشف ذلك  
الحجب فقل لم يبق مخلوق الا احرق ١٣ س ٥٥ قوله  
سما من رح الماء اذا سال من فوق قوله الميسل  
والنهار منصوبان على الضم اي دائمة الغيب  
في الميسل والنهار معرفة ٥٥ قوله انما تشقها  
كالا ما تشق اي تشقها الميسل ما تشقها الميسل  
من دخول الجنة اذ انزلت التربة بين المستخرجين  
وقد اختلفوا في ذلك فقيل انهم من اهل النار  
تبع الابوين وقيل من اهل الجنة لقوله في اصل  
الفطرة وقيل انهم خدام اهل الجنة وقيل انهم  
يكونون بين الجنة والنار ولا معذبين وقيل من علم  
انواعها من اهل الجنة وقيل من اهل النار وقيل من اهل  
الجنة وقيل من اهل النار وقيل من اهل الجنة  
بالتوقف في امرهم وعدم القطع بشئ وهو الاصل لعدم  
التوقيف من جهة الرسول صلى الله عليه وسلم كقولهم  
الجنة ولا من اهل النار بل امرهم بالاعتقاد الذي طهر  
اكثر اهل السنة من التوقيف في امرهم وقالوا ان  
هذا قيل ان ينزل فيهم شئ فلا ينال في الاصح انهم  
من اهل الجنة كذا في الرقعة ١٣ س ٥٥ قوله اكتب  
القدر اي المقدر المتقضى وفي الصانع قيل  
انما تشقها كذا في الرقعة اي اكتب المقدر فليس  
مقدر معرفة ٥٥ قوله ما يشقها انما تشقها  
الاشارة انها محيان وقيل تشقها وانشقها  
معرفة ٥٥ قوله ثم اجمل على اخرهم من قوام  
اجمل الحساب انهم وردوا في التفسير الى الامسال  
واثبت في اخر الورقة مجموع ذلك وجملة كس هو  
مادة الحساب ان يكتبوا الاشياء بامضاء ثم  
يوقوا في اخرها فذكره رد التفصيل الى الاجمال ١٣ س ٥٥ قوله قد فرغ ربكم من العباد ففرق في الجنة وفرق في السعير  
اي طهر ما فيها من الكسابين لا يطرق الا اية بل تشقها الى عالم الغيب هذا اذا كان من كتاب حقيقي واما على التمثيل فيكون المعنى تشقها اي السديد ١٣ س ٥٥

يوقوا في اخرها فذكره رد التفصيل الى الاجمال ١٣ س ٥٥ قوله قد فرغ ربكم من العباد ففرق في الجنة وفرق في السعير اي طهر ما فيها من الكسابين لا يطرق الا اية بل تشقها الى عالم الغيب هذا اذا كان من كتاب حقيقي واما على التمثيل فيكون المعنى تشقها اي السديد ١٣ س ٥٥

خوف الاعضاء كالسترس ١٢ مرقة ١٣ قوله ١٤ من قدرنا ايضا يعني كما ان الله تعالى قدر الدار قدر زوال بالدوار ومن استعمله ولم ينفعه فليعلم ان الله تعالى ما قدره قال في النهاية جاز في بعض المتعارف جواز الرقية كقول عليه الصلوة والسلام استرقوا بها فان بها النظرة اى اطلبوا لها من ريقها وفي بعضها النبي عنها كقول عليه الصلوة والسلام في باب التوكل الذين لا يسترقون ولا يتودون والاعاديث في القسرين كثيرة ووجه الجمع ان ما كان من الرقية بغير اسماء الله تعالى وصفاته وكلامه في كسبه المنزلة او بغير اللسان العربي وما يعتقد منها انها نافعة لا سيما فانها منسوبة واياها اراد عليه الصلوة والسلام بقوله ما توكل من استرقى وما كان على خلاف ذلك كالتعود بالقرآن واسماء الله تعالى والرقى المرورية فليست بمنسوبة ١٢ مرقة ١٣ قوله ففى بعضه المفعول اى شق او عسر في وجنته اى خسده فهو كناية عن مزه مسرة وجهه المنبذ عن مزه غضبه وانما غضب لان القدر سر من اسرار الله تعالى وطلب سر الله منى عنه ١٣ مرقة ١٤ قوله في ظلمة اى كاسين في ظلمة النفس المحبولة بالشهوات الروية ١٣ قوله من نوره اى نوره الذى خلق قال تعالى وجعل نظرات والنور فالاضافة الى تعالى للتكريم ١٢ لمعات ١٣ قوله المرجية بهمز ولا يهزم من الارجاء هموز او معتلا وهو التاخير بقولون الافعال كلها يتقدر بالشر تعالى وليس للعباد فيها اختيار فانه لا يفسد مع الايمان معصية كما لا ينفخ مع الكفر طاعة واقدرة بفتح الدال ويسكن بم المنكرون للقدر والحق ما بينهما ١٣ مرقة ١٤ قوله محوس هذه الامة اى امته الاجابة لان قلوبهم افعال العباد مخلوقة بقدرهم يشبه قول الجوس القائلين بان للعالم الهين خالق الخبير وهو يزدان اى الله وخالق الشر وهو اهر من اى الشيطان كذلك القدرية يقولون الخبير من الله والشر من الشيطان ومن النفس ١٣ مرقة ١٥ قوله ولا تغف لهم من الغفارة بعنم الغار وكسر باى المسكوت اى لا تحاكموا اليه سم وقيل لا بدو وهم بالسلام او بالكلام ١٣ مرقة ١٦ قوله والمتسلط بالجبسوت اى الانسان المستولى القوى الغالب او الحاكم بالتكبير والعظمة الشاى عن الشوكه والولاية والجمروت فعلت ما لغت من الجبر وهو القهر ١٣ مرقة ١٧ قوله والشارك لستى اى المعرض عنها بالكسبة او بعضها استغافا فابسا وقلة

باب

له قوله رقى رقيه وى ما يصر الطلب الشفار والاستر فار طلب الرقيه ١٢ مرقة ١٣ قوله وتفاة بضم اوله قوله تنقيبا اى للتمى بها واصل تقاة وقاة وى ام ما يلقى به الناس من الايمان بالقدر

رواه الترمذى وعن ابي خزامة عن ابيه قال قلت يا رسول الله ارأيت رقى نسترقها وادوا وند اوى باه وتقاة تنقيها باهل ترد من قدر الله شيئا قال هي من قدر الله رواه احمد والترمذى وابن ماجه وعن ابي هريرة قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نتنازع في القدر فغضب حتى احمر وجهه حتى كان في وجنتيه حب الرمك فقال ابهذا امير ام هذا ارسيدت اليكم انما هلك من كان قبلكم حين تنازعوا في هذا الامر عزمت عليكم عزمت عليكم ان تنازعوا فيه رواه الترمذى وروى ابن ماجه نحوه عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده وعن ابي موسى قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله خلق آدم من قبضة قبضتها من جميع الارض فجاء بنوا د على قدر الارض منهم الاحمر والابيض والاسود وابين ذلك والسهمل والحزن والخث والطيب رواه احمد والترمذى وابوداود وعن عبد الله بن عمرو قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله خلق خلقا في ظلمة فالتقى عليهم من نوره فمن اصابه من ذلك النور اهتدى ومن اخطاه ضل فلذلك اقول جف القلم على علم الله رواه احمد والترمذى وعن انس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكثر ان يقول يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك فقلت يا نبى الله امانيك وما جئت به فهل تخاف علينا قال نعم ان القلوب بين اصبعين من اصابع الله يقلبها كيف يشاء رواه الترمذى وابن ماجه وعن ابي موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل القلب كرشية بارض فلاه يلقها الرياح ظهر البطن رواه احمد وعن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يؤمن عبد حتى يؤمن باريح يشهد ان لا اله الا الله وانى رسول الله بعثى بالحق و يؤمن بالموت والبعث بعد الموت ويؤمن بالقدر رواه الترمذى وابن ماجه وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انى ليس لهما فى الاسلام نصيبا للمرجية والقدرية رواه الترمذى وقال هذا حديث غريب وعن ابن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يكون فى امتى خبيث مسنون ذلك فى المكذبين بالقدر رواه ابوداود وروى الترمذى نحوه وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم القدرية محوس هذه الامة ان مرضوا فلا تعود وهم وان ماتوا فلا تشهد وهم رواه احمد وابوداود وعن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تغفوا لهم ولا تغفوا لهم رواه ابوداود وعن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ستة لعنة لهم ولعنهم الله وكل نبي يجاب الزائد فى كتاب الله والمكذب بقدر الله والمتسلط بالجبسوت ليعز من اذله الله وينزل من اعز الله والمستحل لحم الله والمستحل من عترتي ما حرم الله والتارك لسنننى رواه البيهقى فى المدخل وروى فى كتابه وعن مطر بن حكام قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ قضى الله لعبدان بيوت بارض جعل له اليها حاجه رواه احمد والترمذى وعن عائشة رضى الله عنها قالت قلت يا رسول الله ذرارى المؤمنين قال من اباهم فقلت يا رسول الله بلا عمل قال الله اعلم بما كانوا عاملين قلت ذرارى المشركين قال من اباهم قلت

مبالاة فهو كافر وطمون وتكسبها وتنادى كاسلا عن استغاف فهو ما من واللعنة عليه من باب التعليل ١٣ مرقة ١٤

له قوله الوائدة والموودة في النار وأذنته بسد إرادته في موودة إذ ذنبت في القبر وهي حية وهذا كان من عادة العرب في الجاهلية خوفا من الفقر أو فرارا من العار قال في الجمع قوله في

النار الوائدة لكفرها وفعالها والموودة فيها لكفرها بتعالها وبسببها فغير دليل على تعذيب أطفال المشركين وأول من نفاها بان الوائدة المقابلة والموودة إمامة الموودة لها فحذف الصلة ١٢ مر  
له قوله في شيء من القدر أعلم من الشيء والثالث والحق والباطل قال الطيبي هذا الخ من أن يقال في القدر لافادة المبالغة في القلة والشيء عنه الخ والظاهر والله أعلم أن السراد انتهى عن التكلم بالادلة العقلية المتعلقة بمسئلة القدر بعد الايمان بالشيء لان التمسك به عند ارباب العلم والعمل الى قوله تعالى لا يسئل عما يفعل ١٢ مرة  
له قوله عنه يوم القيمة اي كسائر الاقوال والافعال ويجوز كل ما يستحقه ١٢ مرة  
هو ابو عبد الله وقيل ابو عبد الرحمن وقيل الضحاك فيسره والذليل ١٢ مرة  
على سبيل الفرض لا لتحديد اذ لو فرض انفاق ملا السموات والارض كان كذلك ١٢ مرة  
قد احدث اي ابتدع في الدين ما ليس منه من التكذيب بالقدر ١٢ مرة  
منى السلام كناية عن عدم قبول السلام كذا قال الطيبي ولا ظن ان مراده ان لا تبلغ منى السلام اوردته فانه بعدة لا تستحق جواب السلام ولو كان من اهل الاسلام ١٢ مرة  
قوله وسخ اي تغيير في الصورة قولنا وقذف اي رمى بالحجارة كقولنا لوط قوله اهل القدر يدل بعض من قوله في اتى باعادة الحمار ١٢ مرة  
في الجاهلية اي عن شانها وانها في الجنة والجنة والجنة وقال المؤلف هي ام المؤمنين قد تحبته بنت خويلد ابن اسد القرشي كانت تحت بني هالة بن زرارة ثم تزوجها عتيق بن عائذ ثم تزوجها النبي صلى الله عليه وسلم ولها ثلاث من العمر اربعون سنة ولم يتزوج النبي صلى الله عليه وسلم قبلها امرأ قطاع عليها حتى ماتت وهي اول من آمن من كافة الناس من ذكرهم وانما هم جميع اولاده منها غير ابراهيم فاد من ياربه ١٢ مرة  
قوله كل ذي نفس ماخوذة من التيسم ١٢ مرة  
قوله ويصالي يريقا ولعمري ان نوري في ذكره اشارة الى الفطرة السليمة وفي قوله بين يميني كل انسان ايدان بان الذرية كانت على صورة الانسان على مقدار الذر ١٢ مرة  
ذرية لان الولد سرايبه قوله ذر ذر في يمينه الى ان الحمد كان نسيانا لا يجوز حمله عن اوله فاكل من الشجرة قيل نسي ان النبي عن جنس الشجرة

بلا عمل قال الله اعلم بما كانوا عاملين رواه ابوداود وعنه ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله وسلم الوائدة والموودة في النار رواه ابوداود والترمذي **الفصل الثالث** عن ابي الدرداء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله عز وجل فرغ الى كل عبد من خلقه من خمسين من اجله وعمله ومضجعه واثرة وريزقه رواه احمد وعنه عائشة قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من تكلم في شيء من القدر سئل عنه يوم القيمة ومن لم يتكلم فيه لم يسئل عنه رواه ابن ماجه وعنه ابن الدليمي قال انبت ابي بن كعب فقلت له قد وقع في نفسي شيء من القدر فحدثني لعل الله ان يذهب من قلبي فقال لو ان الله عز وجل عذب اهل سنوته واهل ارضه عذبهم وهو غير ظالم لهم ولو رحمهم كانت رحمته خيرا لهم من اعمالهم ولو انفق مثل احد ذهبا في سبيل الله ما قبله الله من حق توهم بالقدر وتعلم ان ما صابك لم يكن ليخطئك وان ما اخطاك لم يركن ليصيبك ولومت على غير هذا الدخلة النار قال ثم انبت عبد الله بن مسعود فقال مثل ذلك قال ثم انبت حذيفة بن اليمان فقال مثل ذلك ثم انبت زيد بن ثابت فحدثني عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل ذلك رواه احمد وابوداود وابن ماجه وعنه نافع بن رجلا اتى ابن عمر فقال ان قلنا نيقرا عليك السلام فقال انه بلغني انه قد احدث فان كان قد احدث فلا تقره مني السلام فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يكون في امتي اوفى هذه الامة حسف ومسح او قذف في اهل القدر رواه الترمذي وابوداود وابن ماجه وقال الترمذي هذا حديث حسن صحيح غريب وعنه علي قال سألت خديجة بنت النبي صلى الله عليه وسلم ولدين ما اتاهما في الجاهلية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هما في النار قال فلما رأى الكراهة في وجهها قال لورايت مكانهما لا بغضتني ما قالت يا رسول الله فولدي منك قال في الجنة ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان المؤمنين واولادهم في الجنة وان المشركين واولادهم في النار ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم والذين آمنوا واتبعهم ذريةهم رواه احمد وعنه ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لما خلق الله آدم مسح ظهره فسقط عن ظهره كل نسمة هو خالقها من ذرية الى يوم القيمة وجعل بين عيني كل انسان منهم وبينهم وبينهم نور ثم عرضهم على آدم فقال اي رب من هؤلاء قال ذريتك واي رجل منهم فاعجب به وببص ما بين عيني قال اي رب من هذا قال داود فقال اي رب كم جعلت عمرة قال ستين سنة قال رب زده من عمري اربعين سنة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما انقضت عمر آدم الاربعين جاءه ملك الموت فقال آدم اولم يبق من عمري اربعون سنة قال اولم تعطها ابنتك داود فحذ آدم فحدث ذريته ونسي آدم فاكل من الشجرة فنسيت ذريته وخطأ آدم وخطأت ذريته رواه الترمذي وعنه ابي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم قال خلق الله آدم حين خلق فحضر كتفه اليميني فاخرج ذرية بيضاء كانوا هم الذين وضرب كتفه اليسرى فاخرج ذرية سوداء كانوا هم الحمم فقال للذي في يمينه الى

اذا شجرة بيضاء فاكل من غير العينة وكان النبي عن اجتناب من جهة التيسين والتخصيص ١٢ مرة







سأله قوله يا هاهنا بسكون الهاء فيها بعد الالف كقولها النجيم الذي لا يقدر من حيرته الخوف او لعدم الفصاحة ان يستعمل لسانه في قوله لا ادري هذا كاد بيان وتفسير لقوله يا هاهنا فالعنى لا ادري شيئا ما  
 او لا ادري ما اجيب به قوله الرجل لئني ما تقول في حق ابي  
 باب ٢٤ ١٣٤ مرقات **سأله** قوله ان كذب ان مفسرة لئني كذب هذا الكافر اثبات عن ابي القبر  
 في قوله لا ادري لان دين الله تعالى ونيمة محمد صلى الله  
 عليه وسلم كان ظاهرا في مشارق الارض ومغاربها  
 بل محمد نبوته ما تقول او بالاعتقاد بنا على ان كفره جعل  
 او عن ادراك قوله اعمى اي زانية لا يعين له اي لا يرحم و  
 يحتمل ان لا يكون له عين لاجله او كناية عن عدم نظره  
 اليه قوله اسم اي لا يسمع صوت بكائه واسعد  
 في قوله مع مرزبه من صديقه المسورة في الحديث  
 تشديد الباد والبل للغة يخففونها وهي الآلة التي  
 يحركها المدد والها فيها منقطة وانما يشد لها اذا  
 قيل بالهمزة بدل الهمزة ١٢٢ من **سأله** قوله وتكفي  
 من هذا اي من القبر يعني من اجل خوف قيل انما  
 كان تكفي عثمان وان كان من جملة المشهود لهم بالجنة  
 اما الاحتمال ان شهاده عليه الصلوة والسلام بذلك  
 كانت في غيبته ولم فصل اليه او وصلت اليه  
 احاد فلم يفد اليقين او كان تكفي يعلم انه اذا كان تكفي  
 مع عظم شانه وشهادة النبي صلى الله عليه وسلم له  
 بالجنة كغيره اولى بان يخاف من ذلك ١٢٢ مرقة  
**سأله** قوله من منازل الآخرة ومنها عصاة القبايل  
 عند العرض ومنها الوقوف عند اليزان ومنها  
 المرور على الصراط ومنها الجنة والنار ١٢٢ مرقة  
 قوله سلوا بالثبوت اي ادعوا له بعد الثبوت  
 يعني قولوا انتم الله بالقول الثابت او اللهم ثبت بالقول  
 المشابيه وهو كلمة الشهادة عند منكر وكثير ١٢٢ مرقة  
**سأله** قوله تيننا بكسر التاء والنون المشددة وهي حية  
 عظيمة كشمسية السم ووجه تخصيص العدد لا يعلم الا  
 بالوحي ١٢٢ مرقة **سأله** قوله حتى فرغ الله من خلقه  
 يعني ما زلت اسبح واكبر ويسبحون وكبرون حتى  
 انزل الله طيبى **سأله** قوله تحرك لئني امدت سرع اهل  
 العرش بموته ويمكن ان يقال ان تحرك العرش  
 لغفته على طريقة قوله تعالى فما بكست عليهم السموات كما  
 في الطيبى قيل تحرك سرور الان رواح السموات مستقرا  
 تحت العرش ١٢٢ **سأله** قوله دعوني اي اتركوا كلان  
 والسؤال عن قوله صلى اي اريد ان اخوف القوت  
 قبل الموت كما يظن انه بعد في الدنيا وروى ما  
 عليه من الفرض ويشغله من قيام بعض الاصحاب  
 وذلك من روضه في ادائه وعلوه عليه في الدنيا ١٢٢  
 مرقة **سأله** قوله غير فزع بحس الزاوي والنصب غير  
 على المحل اي قوله مشغوب تأكيد من اشغوب وهو  
 المشغول والفتنة قول فم كنت اي في اي دين عشت  
 قوله كنت في الاسم هذا يدل على غايه تمكس من  
 الاسلام خلاف السابق لان الجواب الظاهر ان يقول في

موته قال ويعاد روحه في جسده وياتيه ملكا فيجلسا ثم فيقولان من ربك فيقول هاهنا هاهنا لا ادري  
 فيقولان له ما دينك فيقول هاهنا هاهنا لا ادري فيقولان ما هذا الرجل الذي بعث فيكم فيقول هاهنا هاهنا  
 لا ادري فينادى مناد من السماء ان كذب فاقترشوه من النار والبسوة من النار واقتحواله بابا الى النار قال  
 فيأتيه من حرها وسمومها قال ووضيقت عليه قبرة حتى يتخلف في اضلاع ثم يقبض له اعشى اصم معه  
 فرزبه من حديد ووضيقت به اجبل لصار ترابا فيضربها ضربة يسمرها ما بين المشرق والمغرب الا الثقلان  
 فيصير ترابا ثم يعاد فيه الروح رواه احمد وابوداود وعنه عثمان انه كان اذا وقف على قبر كفى حتى يمسك  
 لحيته فقبل له تذكر الجنة والنار فلا يتكلم ويتكلم من هذا فقال ان رسول الله صلى الله وسلم قال ان القبر  
 اول منزل من منازل الآخرة فان نجي منه فمابعد ايسر منه وان لم ينج منه فمابعد اشد من قال و  
 قال رسول الله صلى الله وسلم ما رايت منظر اقط الا القبر افضح من رواه الترمذي وابن ماجه وقال  
 الترمذي هذا حديث غريب وعنه قال كان النبي صلى الله وسلم اذا فرغ من دفن الميت وقف عليه  
 فقال استغفر واخبركم ثم سئواله بالثبوت فانه الان يسأل رواه ابوداود وعنه ابى سعيد قال قال رسول  
 الله صلى الله وسلم ليس على الكافر في قبرة تسعة وتسعون تيننا ثم نكس وتلدغ حتى يقوم الساعة لو  
 ان تيننا منها نفع بالارض ما ثبتت خضر ارواه الدارمي وروى الترمذي نحوه وقال سبعون بدل تسعة و  
 تسعون **الفصل الثالث** عن جابر قال خرجنا مع رسول الله صلى الله وسلم الى سعد بن معاذ  
 حين توفي فلما صلى عليه رسول الله صلى الله وسلم ووضع في قبرة وسوى عليه ستر رسول الله صلى الله وسلم فبجنا  
 طويلا ثم كبر فكبرنا فقبل يا رسول الله لم سجدت ثم كبرت قال لقد تضايقت على هذا العبد الصالح قبرة حتى  
 فرج الله عنه رواه احمد وعنه ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله وسلم هذا الذي تحرك له العرش وفتحت له  
 ابواب السماء وشهادة سبعون الفامن الملائكة لقد ضمه ضمة ثم فرج عنه رواه النسائي وعنه اسماء بنت  
 ابى بكر قالت قام رسول الله صلى الله وسلم خطيبا فذكر فنته القبر التي يغفن فيها المرء فلما ذكر ذلك خطب  
 المسلمون خطبة رواه البخاري هكذا اوزاد النسائي حالت بنى وبين ان افهم كلام رسول الله صلى الله وسلم فلما  
 سكنت خطبهم قلت لرجل قريب مني اي بارك الله فيك ماذا قال رسول الله صلى الله وسلم في آخر قوله قال قال  
 قد اوحى الي انكم تفتنون في القبر فربما من فتنة الدجال وعنه جابر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه  
 وسلم قال اذا دخل المهيئت القبر مثلت له الشمس عند غروبها فيجلس يمسح عينيه ويقول دعوني  
 اصلي رواه ابن ماجه وعنه ابى هريرة عن النبي صلى الله وسلم قال ان الميت يصير الى القبر فيجلس  
 الرجل في قبرة غير فزع ولا مشغوب ثم يقال فيم كنت فيقول كنت في الاسلام فيقال ما هذا الرجل  
 فيقول محمد رسول الله جاءنا بالبينات من عند الله فصدا فناه فيقال له هل رأيت الله فيقول ما ينبغي  
 لاحد ان يرى الله فيفرج له فرجة قبل النار فينظر اليه يحطم بعضها بعضا فيقال له انظر

الاسلام ١٢٢ مرقة **سأله** قوله فيقال له هل رأيت الله فيقول لا رأيت الله في الدنيا قوله فيقول ما ينبغي ان يجاب بالاعم فانه المقصود انم قوله فيفرج له  
 بالشد يد قبل بالتخفيف وكلاهما على بناء المفعول اي يكشف ويخرج له قوله فيضم الغار وقيل لفتحها قوله قبل النار كسر القاف اي جهنم قوله يحطم اي يكسر وياكل بعضها بعضا لشدته تلبيها وكثرة وقودها ١٢٢ مرقة

حدث في الاسلام راي المكن لمن الكتاب او السنة سند  
ظاهر او ضمني لفظا او مستنبط فهو مردود عليه اقول في وصف  
بذلك الامر بهذا الشارة الى ان امر الاسلام كل واشتهر من رام  
الزيادة عليه ما دل امر غير مرضي ١٢ مرقة ١٢ قوله اما بعد  
المفهوم من قوله اما بعد انه عليه الصلوة والسلام قال ذلك في  
اشارة خطبة او موعظة لانه فصل الخطاب واكثر استعماله بعد قوله  
قصة احمد الله سبحانه والصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم ١٢  
مرقة ١٢ قوله هدي محمد الهدى بفتح الباء وسكون اللام والياء  
يقال هدي هدي اي سار سيرة ولا يحاد تطلق الا على طريقه حسنة  
قال ابن حجر يصح بضم الباء وفتح الدال ١٢ مرقة ١٢ قوله و  
كل بدعة ضلالة قال في الاثار اي كل بدعة سيرة ضلالة  
لقوله عليه الصلوة والسلام من سن في الاسلام سنة حسنة فله  
اجر باجر من عمل بها وجميع البر والبر والبر والبر والبر  
زيد في الصحف وجد في عهد عثمان رضي الله عنهم قال النووي  
البدعة كل عمل لم يشرع الله في الشرع احدث ما لم يكن في  
عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وقوله كل بدعة ضلالة عام  
مخصوص قال الشيخ عز الدين بن عبد السلام في آخر كتاب  
التواعد الشرعية اما ما جازي كقولهم كلام الله ورسوله وكلام  
اصول الفقه والكلام في المخرج والتعديل واما ما جازي كذب  
الجمرية والتقدية والمرجبة والجمسة والردي على هؤلاء البدع  
الواجبة لان حفظ الشريعة من هذه البدع فرض كفاية واما  
مستدوية كاحداث الريط والمدارس وكل احسان لم يعهد في  
المصدر الاول وكذا ترويح اي بالجملة العامة والكلام في  
دقائق الصوفية والباطنية كترت في المساجد وترت في المساجد  
يعني عند الشافعية واما عند الحنفية فبراح واما ما جازي كقولهم  
عقيب الصبح والعصا اي عند الشافعية ايضا والاعتناء بحفظة  
كرويه والتوسع في لذات المأكل والمشرب المسكن وتوسيع  
الاكمام وقد اختلف في كرايته بعض ذلك اي كما قدنا قال  
الشافعي رد ما حدث مما يخالف كتاب الله او السنة او الآثار او  
الاجماع فهو ضلالة وما حدث من الخيرة مما لا يخالف شيئا  
من ذلك فليس بمذموم وقيل عرفت في قيام رمضان فسمت  
الهدية بنا هو خذ كلام الشيخ في تهذيبنا لاسما والفتاوى روى  
عن ابن مسعود ما رواه المسلمون حنا فهو عند الشافعية وفي حديث  
مرفوع لا يجتمع ائمة على الضلالة ١٢ مرقة ١٢ المراجع هه قوله  
ابن النضر الناس هو افضل تفضيل من القول على الشذوذ قوله محمد  
في الحرم اي ظالم او عاصي فيه الا للحاجة واليس من الصواب ١٢  
مرقة ١٢ قوله مطلب بالمتورين وقوله دم بالنصب وقيل  
بالاضافة وهي تشبه الطار من الاطلاب اي مكلف في الطلب  
ويجهد فيه ١٢ مرقة ١٢ قوله ما دية بضم الدال ويصح طعام عام  
يدعى الناس اليه كالوليمة ١٢ مرقة ١٢ قوله اقولوا اي اسروا  
الحكاية التلميح لمحمد صلى الله عليه وسلم قوله بضم الجيم جواب

الى ما قاله الله ثم يفرج له فرجة قبل الجنة فينظر الى زهرتها وما فيها فيقال له هذا مقعدك  
على اليقين كنت وعليه ميت وعليه ثبعت ان شاء الله تعالى ويجلس الرجل السوء في قبره فنجا  
مشغوبا فيقال له فيم كنت فيقول لا ادري فيقال له ما هذا الرجل فيقول سمعت الناس يقولون  
قولا فقلت فيفرج له فرجة قبل الجنة فينظر الى زهرتها وما فيها فيقال له انظر الى ما صرف الله عنك  
ثم يفرج له فرجة الى النار فينظر اليها يحطم بعضها بعضا فيقال له هذا مقعدك على الشك كنت وعليه  
ميت وعليه ثبعت ان شاء الله تعالى رواه ابن ماجه باب الاعتصام بالكتاب والسنة الفصل  
الاول عن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من احدث في امرنا هذا ما  
ليس منه فهو ردي متفق عليه وعن جابر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما بعد  
فان خير الحديث كتاب الله وخير الهدي هدي محمد وشر الامور محدثاتها وكل بدعة ضلالة رواه  
مسلم وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بغض الناس الى الله ثلاثة ملحد في  
الحرم ومبتغى في الاسلام سنة جاهلية ومطلب دم امرئ مسلم بغير حق ليمريق دمه رواه البخاري  
وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل امي يدخلون الجنة الا من ابي قيل ومن  
ابي قال من اطاعني دخل الجنة ومن عصاني فقد ابي رواه البخاري وعن جابر قال جاء من ملأ  
الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو قائم فقالوا ان لصاحبك هذا امثلا فاضربوا له امثلا قال بعضهم انه  
نائم وقال بعضهم ان العين نائمة والقلب يقظان فقالوا امثله كمثل ريس بني دارا وجعل فيها  
مادبة وبعث داعيا فمن اجاب الداعي دخل الدار واكل من المادبة ومن لم يجيب الداعي لم يدخل  
الدار ولم ياكل من المادبة فقالوا او لو هاله يقظها قال بعضهم انه نائم وقال بعضهم ان العين نائمة  
والقلب يقظان فقالوا والدار الجنة والداعي محمد فمن اطاع محمدا فقد اطاع الله ومن تنصى  
محمدا فقد عصى الله وحينئذ فرق بين الناس رواه البخاري وعن انس قال جاء ثلثة رهط الى ازواج  
النبي صلى الله عليه وسلم يسألون عن عبادة النبي صلى الله عليه وسلم فلما اخبروا بها كانهم يقولون فقالوا اين نحن  
من النبي صلى الله عليه وسلم وقد غفر الله ما تقدم من ذنبه وما تأخر فقال احداهم اما انا فاصلي  
الليل ابدا وقال الاخر ان اصوم النهار ابدا ولا افطر وقال الاخر ان اعزل النساء فلا تزوج ابدا فاجاب  
النبي صلى الله عليه وسلم فقال انتم الذين قلتم كذا وكذا اما والله اني لارغب اليكم واتقاكم لكني  
اصوم وافطر واصلي واؤرقد واتزوج النساء فمن رغب عن سنتي فليس مني متفق عليه وعن  
عائشة قالت صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا فرخص فيه فتزك عنه قوم فبلغ ذلك رسول الله  
صلى الله عليه وسلم فخطب فحمد الله ثم قال ما بال اقوام يتزهون عن الشيء اصنعوا والله اني لاعلمهم بالله و  
اشدهم لخشيته متفق عليه وعن رافع بن خديج قال قال نبي الله صلى الله عليه وسلم المدينة وهم

الى انما امره بالصيام وقيل لظن في سفر كذا في الايام والاطهار من الغموم ثم انكروا في ما تقدم والشيء المرص ما ذكر في سابق ١٢ مرقة ١٢  
الامر اي ينهاهم فيها ١٢ مرقة ١٢ قوله ان العين نائمة كروا هذا التمثيل الى العينين وبقية القلب ١٢ مرقة ١٢ قوله تعالى وتعالى من العلة اي استقلوا اي عدو بقليد لفي نفوسهم انها اكثر ما تجر  
بجيرة ١٢ مرقة ١٢ قوله فتره عن اي من ذلك الصنع قوم ولم يفعلوا ذلك الصنع فلما منهم ان فعله يناني كمال وايم صلى الله عليه وسلم انما فعله ليمان الجوان قال الشيخ لم اعرف اعيان الغموم المشاير ثم لا في الذي ترص فيه واما ما كان بطال

له قوله يا برون الخ من التامر وبدا الصلاح والمعنى يشقون طلع الاثاث ويذرون في طلع الذكر يعني ثمره جيدة اذا انخله فقلت من فضله طيبه آدم على ما ورد فلا يعاداة في صلاح نتائج من اجتماع طلع الذكر مع طلع الاثاث  
الكلمة لا يعاداة في معنى بل من اجتمع معنى الذكر والاثاث  
الشهودى اذ ذاك الى سبب الاسباب وفي الحديث دلالة  
على انه عليه السلام ما كان يلثقت الا الى الامور الاخرية ١٣  
مرقاة ٤٤ قوله انما انذر العرب ان مثل مشهور يضرب لثمة  
الامرود في الحنظل وما صله ان الرطل اذا راي العدو وقد عم على  
قومه وشي لم يفرج عن قومه وجعل على راس خشبته وصاح  
ليما خذوا هذه مرقاة ٤٤ قوله فالخارج انما هو معدود  
نجاذا اسرع يقال ناقة ناجية اي مسرعة ونصب على المصدر  
اي النجا انما هو على الاغزار ١٣ مرقاة ٤٤ قوله فاطما صقال الطيبى  
الاطاعة تتضمن التصديق بمعنى فمن مقابلته بقوله كذبت فيما  
ياتى قوله فادخلوا الى ساروا في الدرية وهي الظلمة ١٣ مرقاة  
٤٤ قوله نصيبهم الجيش بقصد المروعة اي انما هم جيش العدو  
صبا ما لا غارة قوله فاطمهم واجتاهم اي استصلمهم واطمهم  
بالكفة يشوم الكذب ١٣ مرقاة ٤٤ قوله مثل رجل الى آخر  
المرث جعل عليه الصلوة والسلام المبركات نفس ان روضعا  
للسبب موضع السبب كقوله تعالى في بطونهم ناراً وشبه  
الظلمة بحارم الله ونهاه ببيان الشافية الكافية من الكذب  
والسنة باستيقاظ الرطل النار وشبه ذلك لكشف تعديهم  
عدو الله وحرصهم على الذنات ومنع رسول الله صلى الله عليه  
وسلم اياهم باخذ حزمهم بالفراش التي تحتم في التامر المستوقد  
وكمان غرض المستوقد هو انتفاع الخلق بين الابدان والانتفاع  
غير ذلك الغرض كحيلة جعلها الله سبحانه لئلا يكون التصديق المبرك  
ابتداء تلك الامانة واحتمارها بما هو سبب بل كهم وهم مع ذلك  
بجهلهم جعلوا ما هو حجة لهم وفي قوله اخذ حزمهم كمن استعاره ثلث  
حاله في منع الامانة عن الهلاك بحال رجل اخذ حزمة صاحب  
الذي يهودى في قعر بر مروية ١٣ مرقاة ٤٤ قوله الكلاب الهزوة و  
اللام المنفوختين مقصودا وهو على زنة جبل يقع على الرطب اليابس  
والعشب بالضم والكل مقصودا مختصا بالرطب ١٣ مرقاة ٤٤  
اجادى بي الارض الصلبة التي تسكت لها ولا تثبت الكلاب ١٣  
٤٤ قوله لم يرع بذلك ساساى لم يتنتهسها ليرى غايه كبره  
قال ابن الملك عدم رفع راسه بالعلم كناية عن عدم الانتفاع  
ببعضها لئلا يلا احوال عن الى حطام الدنيا وهذا مثل الحافنة  
التي لا تسك ما ولا تثبت كلاب ١٣ مرقاة ٤٤ قوله يرس  
بالتشديد اي اتيته في البهايرة اي الظهيرة ١٣ مرقاة  
٤٤ قوله في الكتاب اي المنزل على بيهم بان قال  
كل واحدنا من تقار نفسه ١٣ مرقاة ٤٤ قوله دجالون  
من الجهل وهو التلبس اي الخداع ١٣ مرقاة ٤٤  
قوله لم تسموا انتم ولا اباؤكم اي تتحدثون بالاحاديث  
الكاذبة ويبتدون احكاما باطلة واعتقادا مست  
فاسدة ١٣ مرقاة ٤٤ قوله لا تصدقوا بل الكتاب  
اي فيما لم يتبين لكم صدقه لاحتمال ان يكون كذبا وهو  
الظاهر من احوالهم قوله ولا تكذبوا اي فيما حدوا من

يا برون الخ فقال ما تصنعون قالوا كنا نصنع قال لعلمكم لو لم تفعلوا كان خيرا فتركوه فنقصت قال  
فذكر واذا ذلك له فقال انما اننا بشر اذا امرتكم بشئ من امر دينكم فخذوا به واذا امرتكم بشئ من ابي  
فانما اننا بشر روى مسلم وعنه ابن موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما امثلي ومثلي ما بعثني الله به  
كمثل رجل اتى قوما فقال يا قوم اني رايت الجيش بعيني واني انما انذر العرب ان فالنجاء النجاء فاطاع طاعة  
من قوم فاذ لجوا فانطلقوا على مهلهم فنجوا وكذبت طائفة منهم فاصبح امكانهم فضيبهم الجيش فاهلكهم  
واجتاحهم فذلك مثل من اطاعني فاتبعت ما جئت به ومثلي من عصاني وكذب ما جئت به من الحق  
متفق عليه وعنه ابن هزيمة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل من اتى رجل استوقد ناراً فاقبلت  
اضاءت ما حولها جعل الفراش وهذه الدابة التي تقعر في النار يقعن فيها وجعل يحجزهن ويغلبهن  
فيتحتمن فيها فانا اخذ يحجزكم عن النار وانتم تقحمون فيها هذه رواية البخاري ولمسلم نحوها وقال في  
اخرها قال فذلك مثلي ومثلكم انا اخذ يحجزكم عن النار هل من النار هل من النار فقلوبى تقحمون  
فيها متفق عليه وعنه ابن موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل ما بعثني الله به من الهدى  
والعلم كمث الغيث الكثير اصاب ارضا فكانت منها طائفة طيبة قيلت الماء فانبتت الكرا والعشب الكثير و  
كانت منها اجادى امسكت الماء ففجع الله بها الناس فشرىوا وسقوا وزرعوا واصاب منها طائفة اخرى انما  
هي قيعان لا تمسك ماء ولا تثبت كلاب ذلك مثل من فقه في دين الله ونفعه بما بعثني الله به فعلم  
وعلم ومثلي من لم يرفع بذلك راسا ولم يقبل هدى الله الذي ارسلت به متفق عليه وعنه عائشة  
قالت تلا رسول الله صلى الله عليه وسلم هو الذي انزل عليك الكتاب من آيت محكمات وقرأ الى وما  
يذكر الا اولوا الالباب قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا رايت وعند مسلم رايتهم الذين يتبعون  
ما تشابه منه فاولئك الذين سماهم الله فاحذروهم متفق عليه وعنه عبد الله بن عمرو قال هجرت  
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما قال فسمع اصوات رجلين اختلفا في آية فخرج علينا رسول الله صلى  
الله عليه وسلم يعرف في وجهه الغضب فقال انما هلك من كان قبلكم باختلافهم في الكتاب رواه مسلم  
وعنه سعد بن ابى وقاص قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اعظم المسلمين في المسلمين  
سجرا من سأل عن شئ لم يحزم على الناس فحزم من اجل مسئلتهم متفق عليه وعنه ابن هزيمة قال  
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يكون في آخر الزمان دجالون كذابون يا توكلون من الاحاديث بما لم  
تسمعوا انتم ولا اباؤكم وياهم لا يضلونكم ولا يفتنونكم رواه مسلم وعنه قال كان اهل الكتاب  
يقرءون التوراة بالعبرانية ويفسرونها بالعربية لاهل الاسلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
لا تصدقوا اهل الكتاب ولا تكذبوا بهم وقولوا امنا بالله وما انزل الينا الاية رواه البخاري وعنه  
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كفى بالمرء كذبا ان يحدث بكل ما سمع رواه مسلم وعنه ابن مسعود

التوراة والانه لم يتبين لكم صدقه لاحتمال ان يكون صدقا وان كان نادرا لان الكذب قد يصدق وفيه اشارة الى التوقف فيما انكسر من الامور والعلوم ١٣ مرقاة ٤٤ قوله بل ما سمع اذا تحدثت بل ما سمع لم  
يخلص من الكذب وهذا من الحديث لئلا يعلم صدقه بل على الرطل ان يبحث في كل ما سمع من الحكايات والاخبار خصوصا من احاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يعلم صدقه من كذبه ١٣ مرقاة ٤٤

له قوله عارون يشهد بالبار وحقق في الشواذى ناصر بن وقال الطيبى حوارى الرجل صفوته ومخالصته الذى اخلص ونفى من كل عيب وقيل صاحب سره ١٢ مرقة ٤٤ قوله خلوف بضم الخاء جمع خلف  
 (باب الاعتصام) بسكون اللام مع فتح الخاء الروى من ٢٩ الاعتاب او ولد السور واختلف في فتحين (بالكتاب والسنة) يجمع على الاعتلاف كالمقال سلف واسلاف هو الصالح  
 منهم ١٢ مرقة ٤٤ قوله من جاهدتم جازا شرط محذوف اى  
 اذا تفرقت من جاهدتم وانما عليهم قوله فهو مؤمن التكرار في  
 مؤمن للتوضيح فان الاول دل على كمال الايمان الثانى  
 على القصدية والثالث على نقصان ١٢ مرقة ٤٤ قوله  
 مثل اجور من تبعه وبهذا العلم ان له صلى الله عليه وسلم  
 من مضاعفة الثواب بحسب تضاعف اعمال استه  
 ما لا يعبد ولا يعبدون والسابقون الاولون من المهاجرين و  
 الانصار وكذا بقية السلف بالنسبة الى الخلف كذا العلماء  
 المحبتون بالنسبة الى اتباعهم وبه يعرف فضل التقديس  
 على التاخرين في كل طبقة ١٢ مرقة ٤٤ قوله بد المأهزة  
 اى ظهر كمن قال النوى ضبطناه بالمهزة من الابدان كذا  
 فقه الايهى كذا في المرقة قال السيد ريدان الاسلام  
 كسب اى اول الولاية تهنى باقامة قليلين من مشايخ  
 الرسول صلى الله عليه وسلم فترد عليهم الغبار من البلاد  
 قاصبو اغرابهم يعودوا الى ما كان عليه لا يكاد يوجد  
 من العالمين به الا الافراد اثنى ١٢ مرقة ٤٤ قوله للاميين اى  
 للاجدان اعدكم وهو كقولك لا اريك بهنا قوله مكيما مال  
 وقوله اريك اى سريره الزين قبل المراد بهذه الصفة  
 المسترفية والذمة كما هو عادة المتكبر والتعجب التقليل  
 الاله تمام بالدين معنى الذى لزم البيوت وقصد من  
 طلب العلم ١٢ مرقة ٤٤ قوله ياتيه الامراى الشان  
 من شيوخ الدين وقيل الامام زائدة ومن امرى بيان  
 الامراومناه من امرى ١٢ مرقة ٤٤ قوله لا ادرى اى لا  
 اعلم غير القرآن والسنة لا يجوز الاعراض عن حدوده صلى الله  
 عليه وسلم لان العرض عن معرض عن القرآن ١٢ مرقة ٤٤  
 قوله لفظ بضم اللام وفتح القاف باليتقط مواضع من  
 شخص بسقوط او غفلة قوله معا بد اى كافر بغيره من المسلمين  
 عبد بان وبها تخصيص بالاصناف وتثبيت الحكم في لفظ  
 السلم بالطريق الاوى ١٢ مرقة ٤٤ قوله ان يقره  
 بفتح الياء وضم الراء ان يضيفه من قرية الضيف قرى  
 بالكسر والقصر وقرى بالفتح والمد اذا حسنت اليه ١٢ مر  
 ٤٤ قوله فله اى للنازل ان يتبعهم من الاعتاب بان  
 يتبعهم قوله مثل قراه بالكسر والقصر لا غير اى فله ان  
 ياخذ منهم عوضا عما حرموه من القرى بذات المضطرب او  
 منسوخ ١٢ مرقة ٤٤ قوله انما اى الاشارة المأمورة  
 والنسبة على ساقى بالوجى اسنى قلل وما ينطق عن الهوى  
 ان هو الاوى يوحى قوله لئلا القرآن اى فى المقام  
 قوله او اكثر اى بل اكثر قال المنظر اوى قوله او اكثر  
 ليس للشك بل انه عليه الصلوة والسلام لا يزال يناد  
 على اطوار بعد طوبى والها من قبل الله ومكاشفة  
 لخطية فلو نظره فلو شرف له ان ما ادسى من الاحكام غير  
 القرآن مشددا كوشف له بالزيادة متصلا به ١٢ مرقة ٤٤  
 قوله رواه ابوداود والحمد لله ميرك فى هذا المحل وفى اصل  
 النسخة بهنا بياض ١٢ مرقة ٤٤ قوله موعظة مودع بالاضافة فان المودع بكسر الدال  
 عند الوداع لا يترك شيئا مما به المودع بفتح الدال اى كأنك تودعها لما راي من مخالفة صلى الله عليه وسلم فى الموعظة قوله فادعنا اى اذا كان الامر كذلك فمرنا فيه كمال صلاحنا ١٢ مرقة ٤٤

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من نبى بعثه الله فى امته قبل الا كان له فى امته حواريون واصحاب  
 ياخذون بسنته ويقتدون بامرته ثم انها تخلف من بعد هم خلوف يقولون ما لا يفعلون ويفعلون ما لا  
 يؤمرون فمن جاهدتهم ببيدكم فجهدوا منهم ومن جاهدتم بلسانهم فهو مؤمن ومن جاهدتم بقلوبهم فهو مؤمن  
 وليس وراء ذلك من الايمان حجة خردل رواه مسلم وعنه ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله  
 عليه من دعا الى هدى كان له من الاجر مثل اجور من تبعه لا ينقص ذلك من اجور شيئا ومن دعا  
 الى ضلالة كان عليه من الاثم مثل اثم من تبعه لا ينقص ذلك من اثم من شيا رواه مسلم وعنه  
 قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رويتموه فابوا فاطوبى للجر باء رواه مسلم وعنه قال قال  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الايمان ليامر الى المدينة كما تار الحية الى حجرها امتفق عليه وسند كرحم يشلى هريرة  
 ذروني ما تركتكم فى كتاب المناسك وحديثى معاوية وجابر لا يزال من امتى ولا يزال طائفة من امتى فى باب  
 ثواب هذه الامة ان شاء الله تعالى الفصل الثانى عن ربيعة الجرشى قال اى نبى الله صلى الله عليه  
 فقيل له لتقم عينك ولتسمع اذنك وليعقل قلبك قال فنامت عيني وسمعت اذناى وعقل قلبي قال  
 فقيل لى سيد بنى دارا فاصنع فيها ما دبت وارسل داعيا فمن اجاب الداعى دخل الدار واكل من المادبة  
 ورضى عن السيد ومن لم يجب الداعى لم يدخل الدار ولم ياكل من المادبة وسخط عليه السيد قال  
 فانه السيد ومحمد الداعى والدار الاسلام والمادبة الجنة رواه الدارمى وعنه ابى رافع قال  
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا القى احدكم متكئا على اريكته اى من امرى مما امرت به او نهيت  
 عنه فيقول لا ادرى ما وجدنا فى كتاب الله اتبعناه رواه احمد وابوداود والترمذى وابن ماجه والبيهقى  
 فى دلائل النبوة وعنه المقدام بن معد يكرب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا انى اوتيت  
 القرآن ومثله معه الا اوشيك رجل شبعان على اريكته يقول عليكم هذا القرآن فما وجدتم فيه من  
 حلال فاحلوه وما وجدتم فيه من حرام فحرموه وان ما حرم رسول الله كما حرم الله الا لا يحل لكم الجمار  
 الاهلى ولا كل ذى ناب من السباع الا لقطه معاخذ الا ان يستغنى عنها صاحبها ومن نزل بقوم فعليه  
 ان يقره فان لم يقره فله ان يعقبهم بمثل قراه رواه ابوداود وروى الدارمى نحوه وكذا ابن ماجه  
 الى قوله كما حرم الله وعنه العرياض بن سارية قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يحسب احدكم متكئا  
 على اريكته يظن ان الله لم يحرم شيئا الا ما فى هذا القرآن الا وانى والله قد امرت ووعظت ونهيت عن اشياء  
 انها مثل القرآن واكثر وان الله لم يجعل لكم ان تدخلوا بيوت اهل الكتاب الا باذن ولا ضرب نساءهم و  
 لا اكل ثمارهم اذا اعطوكم الذى عليهم رواه ابوداود وفى اسناده اشعث بن شعبة المصيصى قد تكلم فى  
 وعنه قال صلى بن رسول الله صلى الله عليه وسلم انى اوتيت من قبل علي بن ابي طالب فوعظنا موعظة بليغة ذرقت  
 منها العيون ووجلت منها القلوب فقال رجل يا رسول الله كان هذه موعظة مودع فاصينا فقال  
 انما امرت ان تذكروا ما امرت به من الله وما نهى عن الله وما امرت به من الله وما نهى عن الله

القرآن مشددا كوشف له بالزيادة متصلا به ١٢ مرقة ٤٤ قوله رواه ابوداود والحمد لله ميرك فى هذا المحل وفى اصل النسخة بهنا بياض ١٢ مرقة ٤٤ قوله موعظة مودع بالاضافة فان المودع بكسر الدال عند الوداع لا يترك شيئا مما به المودع بفتح الدال اى كأنك تودعها لما راي من مخالفة صلى الله عليه وسلم فى الموعظة قوله فادعنا اى اذا كان الامر كذلك فمرنا فيه كمال صلاحنا ١٢ مرقة ٤٤

له قوله بتقوى الله هذا من جوامع الكلم لان التقوى امثال الامورات واجتناب المنهيات ١٢ مرقة له قوله والسمع اي وسمع كلام الخليفة والامنة قوله والطاعة اي لمن في امره من الامام او المأمور بالامر او الموصية عادلا  
كان ادجارا والا فلا سمح ولطاعة لخلق في معصية الخالق  
فاطيعوه ولا تنفروا الي سبيل تجوه على حصيل هذا الكلام  
واراد على السمح والمبالغة وقيل على سبيل المشي اذ لا يصح مخالفة  
لقوله صلى الله عليه وسلم لا تمزيق من قرئش قلت لكن يصح لما روى  
مطلقا وكذا مخالفة سلطانها كما هو في زماننا في جميع البلاد ١٣  
مرقة له قوله وسنة الخلفاء الراشدين فانهم لم يعملوا  
الا بسنتي قالوا لا نؤذيهم بالعلم بهما او لا نستأجرهم واذا نكروا  
اياها قولوا لهم من اي الذين بهما الله الى الحق فينتم الخلفاء  
الارضية ابو بكر وعمر وعثمان وعلي رضي الله عنهم لانه عليه الصلوة  
والسلام قال الخلفاء بعدى ثلثون سنة وقد انتهى بخلافه  
على رضي الله عنه ١٤ مرقة له قوله عضوا عليها بالنواجذ  
جمع ناجة بالذال المعجمة قيل وهو الضرس لانه قيل هو  
مرادف السن وهو كناية عن شدة ملازمة السنة والتسك  
بها ١٥ مرقة له قوله لا يؤمن احدكم الا يحسن الحديث محمول على  
نفي كمال الايمان ويجوز ان يحمل على نفي اصل الايمان اذ  
يكون تابعا معتدلا لما جئت به من الشرع لا من الالوهة وخوف  
السيف كالنافقين ١٦ مرقة له قوله من اعصى الله ورسوله  
واشاعها بالقول والعلل ١٧ مرقة له قوله ليارزاي يضمن  
الى الجاهل وهو اسم كنية والمدينة وهو اليها من البلاد ١٨  
قوله ويظن جواب ثم تحذف واي والله يعصم الدين  
قوله محفل الاروية بضم الهززة وكسر وتشديد اليماني  
المعراجي والمعقل مصدر بمعنى العقل والسمي ان الدين  
في آخر الزمان عند ظهور الفتن يعود الى الجاهل كما بدأ منه ١٩ مرقة  
له قوله بد اغريبا وسعود كما بدأ يعني اهل الدين في  
الاول كالغراباء ويكرهيم الناس ولا يخاطبونهم فذات  
الآخر ٢٠ مرقة له قوله وهي الجماعة اي اهل الفقه و  
اعلم الذين اجتمعوا على اتباع آثامه صلى الله عليه وسلم في  
التقير والتقير ولم يميزوا بالتحريف ٢١ مرقة له قوله  
تجباري اي تدخل وتسرى قوله الكلبتين واخرت حمل  
عن عن الكلبين المجنون وتفرقت اخره ٢٢ مرقة له قوله محمد  
على ضلالتة قال المظهر في الحديث وليس على حقيقة اجماع الامنة  
اي لا يجتمعون على معصية او خطأ غير الكفر بدين لا تقوم  
السامية الا على الكفار لكن لم يبق الامنة امة والمراد اجماع اهل  
منهم ولا هجرة باجماع العوام وفي اضافة الامنة الى اسم  
الشريف اشارة الى ان هذه الامنة هي التي استازم هذه  
الفضيلة من بين سائر الامم ٢٣ مرقة له قوله اتبعوا السواد  
الا اعلم بغيره من الجماعة الكثيرة والمراد عليها اكثر المسلمين ٢٤  
مرقة له قوله عند فساد امته اي عند غلبتها بهمة واهل  
قوله رواه البيهقي في كتاب الزهد من حديث ابن عباس ٢٥  
له قوله استهزؤن اي تحيرون في كتابكم وفي دينكم حتى تخذوا  
اعلم من غيركم ونهيك كما نهكت اليهود والنصارى اي كثرتم  
حيث نهتوا التاب الله وانا ظهورهم فاتهموا هو اجماعهم وديهاهم

ابو صبيحكم بتقوى الله والسمع والطاعة وان كان عبدا حبشيا فانه من يعش منكم بعدى فسيدي اختلافا  
كثيرا فاعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين قمسوا بها وعضوا عليها بالنواجذ واياكم وعهدت ان  
الامور فان كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة رواه احمد ابوداود والترمذي وابن ماجه الا انها لم يذكرها  
الصلوة وعن عبد الله بن مسعود قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم خطا ثم قال هذا سبيل الله ثم  
خط خطوطا عن يمينه وعن شماله وقال هذه سبيل علي كل سبيل منها شيطان يدعوا اليه وقرأ وان هذا  
صراط مستقيما فاتبعوه الاية رواه احمد النسائي والهي وعن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى  
الله عليه وسلم لا يؤمن احدكم حتى يكون هواه تبعا لما جئت به رواه في شرح السنة وقال النووي في ارضه هذا  
حديث صحيح روينا في كتاب الحجج باسناد صحيح وعن بلال بن الحارث المزني قال قال رسول الله صلى الله  
وسلم من احب سنة من سنتي قد اميتت بعدى فات له من الاجر مثل اجور من عمل بها من غير ان ينقص من  
اجورهم شيئا ومن ابتعد بدعة ضلالة لا يرضها الله ورسوله كان عليه من الاجر مثل اثم من عمل بها الا ينقص  
ذلك من اجورهم شيئا رواه الترمذي ورواه ابن ماجه عن كثير بن عبد الله بن عمر بن الخطاب عن عبد الله بن  
عوف قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الدين ليارض الى الحجاز كما تارض الحية الى حجرها وليعقلن الدين من الحجاز  
معقل الذبوتة من راس الجبل ان الدين بدأ غربا وسيد بعده سايد افطوني لآخر باء وهم الذين يصحون ما  
افسد الناس من بعدى من سنتي رواه الترمذي وعن عبد الله بن روق قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
لياتين على امتي كما اتى على بني اسرائيل حذ والنعل بالنعل حتى ان كان منهم من اتى امره علانية لكان في ارضي  
من يصنع ذلك وان بني اسرائيل تفرقت على ثنتين وسبعين ملة وتفرقت امتي على ثلث وسبعين ملة كما هم في  
النار الامة واحدة قالوا من هي يا رسول الله قال ما انا عليه اصحابي رواه الترمذي وفي رواية احمد ابى داود عن  
معاوية ثنتان وسبعون في النار وواحدة في الجنة وهي الجماعة وانه سينجز في امتي اقوام تتحاربهم تلك الالهة كما  
ينجاري الكلب بصاحبه لا يبقى منه عرق ولا مفصل لا دخله وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله  
لا يجمع امتي او قال ما محمد على ضلالة ويدي الله على الجماعة ومن شذ شذ في النار رواه الترمذي وعنه قال قال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم اتبعوا السواد الاعظم فانه من شذ شذ في النار رواه ابن ماجه من حديث انيس وعن انس قال قال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم يا بني ان قد تذاق تصبوه وتسمى بوليس في قلبك غشش لاحد فافعل ثم قال ابني وذلك من سنتي ومن  
احب سنتي فقد احبني ومن احبني كان معي في الجنة رواه الترمذي وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله  
عليه وسلم من تمسك بسنتي عند فساد امتي فله اجران شهيد رواه عنه وعن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم حين اتاه  
عمر فقال انا نسمع احاديث من يهود نجيبنا افترى ان نكذب بعضها فقال امته وكونتم كما تهوكت اليه هو والنصارى  
لقد جنتكم بها ايضا نقيت ولو كان موسى حيا ما وسعته الا اتباعي رواه احمد والبيهقي في شعب اليمان وعن  
ابى سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اكل طيبا وعمل في سنة وامن الناس بواقف دخل الجنة

باب الاعتصام  
اي الطاعة يعني من ولاة الامام عليهم السلام  
بالكتاب والسنة

٢٦ مرقة له قوله قد نهكتم بهما اي بالامنة الخفية بقرينة الكلام ببيضا اي واطمحة حال من ضمير بهما نقيت صفة بيضا اي ظاهرة صافية خالصة خالية عن الشك والظلمة ٢٧ له قوله وسعواي ما هازل الاتباعي في الاقول والافعال كيف  
يجوزكم ان تطيوا فائدة من قوله مع وجود ٢٨ مرقة له قوله بواقف الباقية المأبوية وهي الجنة العظيمة والمراد بها الشرور ٢٩ مرقات المفاتيح مع البيهقي في كتاب الزهد من حديث ابن عباس ١٢ شرح جزري ١٢

له قوله ان بهاي الرجل الموصوف المذكور كثير في الناس فما حال المستقبل قال صلى الله عليه وسلم ويكون هو كثير من اليوم وسيوجد من يكون بهذه الصفة في قرون بعدى المراد بالقرن اهل العصر فان كل عصر هو بعد

فقال رجل يا رسول الله ان هذا اليوم لكثير في الناس قال وسيكون في قرون بعدى واه الترمذي وعنه  
 ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انكم في زمان من ترك منكم عشرا ما امر به هلك ثم ياتي زمان من عمل هم  
 بعشر ما امر به نجارواه الترمذي وعنه ابى امامة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ضل قوم بعد هدى  
 كانوا عليه الا اوتوا الجدل ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه الآية ما ضلوا لك الاجدلاب هم قوم خصمون رواه  
 احمد الترمذي وابن ماجه وعنه انس بن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول لا تشددوا على انفسكم فيشد الله  
 عليكم فان قوموا تشددوا على انفسهم فشدد الله عليهم فقلت بقاياهم في الصوامع والديار هبانية ايتبعوها  
 ما كتبت بها عليهم رواه ابوداود وعنه ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نزل القرآن على خمسة اوج  
 حلال وحرام ومحكم ومتشابه وامثال فاحلوا الحلال وحرموا الحرام واعلموا بالحكم وامنوا بالمتشابه واعتبروا  
 بالامثال هذا اللفظ المصباح وروى البيهقي في شعب الايمان ولفظ فاعلموا بالحلال واجتنبوا الحرام واتبعوا  
 المحكم وعنه ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لامرثلاثة امر بين رشده فاتبعوا وامر بين  
 غيب فاجتنبوه وامر اخلف فيه فكله الى الله عز وجل رواه احمد الفصل الثالث عن معاذ بن  
 جبل قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الشيطان ذئب الانسان كذئب الغنم ياخذ الشاذة والقاصية  
 والناحية واياهم والشعائر وعليكم بالجماعة والعامرة رواه احمد وعنه ابى ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم من فارق الجماعة شبرا فمات خيرا فمات كافرا رواه احمد وابوداود وعنه مالك بن انس مرسلا  
 قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تركت فيكم امرين لن تضلوا ما تمسكتم بهما كتاب الله وسنة رسولي رواه في  
 المؤطا وعنه عصف بن الحارث قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما احب قوم يدعون الارقع مثلها  
 من السنة فتمسك بسنة خير من احداث بدعة رواه احمد وعنه حنبل قال ما ابتدخ قوم بدعة في دينهم  
 الا نزع الله من سنتهم مثلها ثم لا يعيد لها الهمة الى يوم القيمة رواه الدارمي وعنه ابراهيم بن بيسرة قال قال  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم من وقصاحب بدعة فقد اعان على هدم الاسلام رواه البيهقي في شعب الايمان  
 مرسلا وعنه ابن عباس قال من تعلم كتاب الله ثم اتبع ما فيه هداة الله من الضلالة في الدنيا ووقاه يوم  
 القيمة سوء الحساب في رواية قال من اقتدى بكتاب الله لا يضل في الدنيا ولا يشقى في الآخرة ثم تلا هذه الآية  
 فمن اتبع هداي فلا يضل ولا يشقى رواه زرير وعنه ابن مسعود ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ضرب  
 الله مثلا لصرراط مستقيما وعزجنتي لصرراط سوان فيها ابواب مفتحة وعلى الابواب ستور مخافة وعند اس لصرراط  
 حار يقول استقيموا على لصرراط ولا تعوجوا فوق ذلك داعي يدعونكم بها هو عدو ان يقف شيئا من تلك الابواب  
 قال ويحك لا تفتني فانك ان تفتني تجب ثم هسر فاجاب ان الصراط هو الاسلام وان الابواب المفتحة هي آراء الله وان  
 الستور المخافة حدود الله وان الداعي على راس لصرراط هو القرآن وان الداعي من فوقه هو اعطاء الله في قلب  
 كل مؤمن رواه زرير ورواه احمد البيهقي في شعب الايمان عن النوايس بن سفيان وكذا الترمذي عنه

اي من الامر بالمعروف والنهي عن المنكر اذ لا يجوز صرف هذا  
 القول الى عموم الماسورات لا يعرف ان سما لا يعذر فيما سهل  
 من الفرض الذي تعلق بخاصة نفسه قوله بل ان الدين  
 اليوم عزيز والحق ظاهر وفي الصلابة كثرة فانك يكون تقصيرا  
 سلك فلا يعذر احدكم في التواضع ثم ياتي زمان ينصف فيه  
 الاسلام من عمل منهم بعشر ما امر به لا تتواتر تلك المعاني في هذه  
 ١٣ مرقة ١٣ قوله ادوا الحمد لربك بالليل منها العاد والمردود  
 التعصب تزوج بدعهم من غير ان يكون لهم نصرة على ما هو  
 الحق وذلك عم ١٣ مرقة ١٣ قوله ما ضلوا لك الاجدلاب  
 لك بالبتنا خيرا هم وادوا وادوا ان الملكة خيرا على فاذا  
 عبد الصلابة على نفس نبي الملكة ما قالوا ذلك الاجدلاب  
 عناد ١٣ ١٣ قوله لا تشددوا على انفسكم بالاعمال  
 الشاذة كصوم الدهر واحبار الليل كله واعتزل النساء ١٣ مرقة  
 ١٣ قوله فيشد والله عليكم بالنصب جواب النبي اس  
 ليرضها عليكم فتعوا في الشدة او بان يفوت عنكم بعض واجب  
 عليكم بسبب خطاكم من حمل الشاق ١٣ مرقات ١٣ قوله فان  
 قولاي من نبي امرائيل قوله شدوا على انفسهم اي بالعبادات  
 الشاذة والرياضات الصعبة والمجاهدات التي تشد الله  
 عليهم باتمامها وبالقيام بمقتضاها ١٣ مرقة ١٣ قوله ربهانية  
 منصور بن يعقوب مقدر بغيره وايضا عواريا في الوجود  
 انضلة المسئلة الى الرهبان وهو الخلف من رهب اس  
 خاف ١٣ مرقة ١٣ قوله امر بين رشده اي ما علمت كونه حقا  
 بالنص فاعلم به وما علمت بظلاله فاجتنبه والمثبت على الشئ  
 فلا تزل فيه شيئا وروض امره الى الله ١٣ مرقة ١٣ قوله امر  
 اختلف فيه يحتمل ان يكون معناه مشقة وتضيي كونه يحتمل ان  
 يراد به اختلاف الناس فيه من تكافؤ انفسهم قبل والاول ان  
 يفسر في الحديث ما ورد في آخر الفصل الثالث في حديث  
 ابى ثعلبة ١٣ س ١٣ قوله ياخذ الشاذة اي النافرة التي لم  
 تؤس باخبارها والقاصية اي التي قصت الجهد عن  
 لاجل المرء لا للقرن قوله والناحية اي التي غفل عنها بقيت  
 في جانب منها قوله والشعائر من الشعب هو الاديان التي  
 طرق وتفرق طرق ١٣ مرقة ١٣ قوله فارق الجماعة ولو في  
 قليل من الاحكام قوله شبرا اي ولو ساحة قوله ربة الاسلام  
 عودة في جبل يحتمل ان يكون البهيمية ١٣ مرقة ١٣ قوله تشك بسنة  
 اي صغيرة او قليلة كاجرا ادب الخار مثلا على ما ورد في السنة  
 قوله ثمر من احداث بدعة اي افضل من حنة عظيمة كبناباط  
 مدرسة ١٣ مرقة ١٣ قوله ثم لا يعيد لها الهمة كانت  
 متصلة مستقرة في مكانها فلما ازدرت عنه لم يكن اعادتها كما  
 كانت ابداء كل شجرة منبتت عودتها في نجوم الارض فاذا  
 قلعت لم يكن اعادتها كما كانت ١٣ س ١٣ قوله على  
 هدم الاسلام اي اسلامه او كمال اسلامه او على هدم

الاسلام ١٣ مرقة ١٣ قوله بهاي اي ما يهدي به وادريد المصدر مهانته وهو القرآن بقرينة الاضافة ١٣ مرقة ١٣ قوله تلج بحمر اللام من الولوج وهو النفاذ في ان تحتها فلهما لا تقدر ان تمسك نفسك و  
 تمسكها من الدخول بعد الشئ ١٣ مرقة ١٣ قوله هو اعطاء الله قال الطيبي هو لمة الملك في قلبه لئلا يضل في الهدى والتمسك الاثرى هي لمة الشيطان التي لا يراها الا هم وكان الاظهر ان يقولوا لهم لمة الشيطان ١٣ مرقة ١٣



سنة قوله مستتبا بشديد النون اي مقتديا بسنة احد وطريقته قوله من قدمات اي على الاسلام والعلم والعمل قوله اولئك اصحاب عمدة اشارة الى من مات ١٢ مرقة الله قوله اولئك اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم  
ولم يكن ابن مسعود يوصي القرون الآتية بعد قرون من بعدهم بما لهم بالاعتقاد بالصحة لكن خص امواتهم بالعلم استقامتهم على الدين بخلاف من بقي منهم حيا فانه يكن منهم الافتتان وقور المصيبة والظنيان لان العبرة بالثابتة ١٢ مرقة الله قوله شكك بكسر الكاف اي فقدتك الثواب اي من الامهات البنات والاخوات اصله دعاء الموت لكن العرب تستعمل في محاوراتهم غير قاصدين بحقيقة ذلك كترت بيده ورغم انه ١٢ مرقة الله قوله كلاي لا ينسخ كلام الله قد ثبت عندنا بحقيقة ان الحديث يكون تاسخا للكتاب قاله ابي بكر بن عبيد بن ابي ابي ابا او ايا او المراد نسخ تلاوة الكتاب او يكون بنا الحديث فسوخا ولو حصل قوله نسخ في الحديث الآتي على معنى نسخ الاحاديث في القرآن باضافة المصدر الى المفعول لكان تاسخا لهذا الحديث والله اعلم ١٢ مرقات الله قوله فرائض بالهجرة جمع فريضة وهو ما يترتب على فعل الشواب وعلى تركه العقاب من العبادات ١٢ مرقة الله قوله كتاب العلم اي فنسله وفضل تعلمه وتعليمه وبيان ما هو علم شرعا وهو اعم من الكتاب والسنة فيكون ذكره بعد باب الاعتقاد من باب التعميم بعد تخصيص واعلم نور في قلب المؤمن من مصابيح مشكاة النبوة من الاقوال الحميدة والافعال الاحمديية يبتدىء به الى الله وصفاته وافعاله واحكامه فان حصل بواسطة البشر فيكسب والا فهو العلم الذي ينقسم الى الوجودي واللاهوتي والفراسة ١٢ مرقة الله قوله فليتيقنوا اي فليتيقنوا منزلة من النار وهو امر معناه الخبر ١٢ مرقة الله قوله يرى قال النووي ضبطناه بضم الراء والكافين بضم الراء في النون على الجمع وهذا هو المشهور في اللغتين مرقة ورواه ابو نعيم على التنقيح ١٢ مرقة الله قوله الناس معادن جمع معدن والمراد به مستقر الاخلاق كذا ذكره الا بهر كعادن الذهب والفضة وغيرهما فان كان استعداده اقوى كانت فضيلة اتم الله قوله خيارهم في الجاهلية الجملة سببية شبههم بالسادن في كونها اوعية للجواهر النفيسة والفلذات المنقعة بها المعنى بهما العلوم والحكم فالتفاوت في الجاهلية بحسب الانساب وفي الاسلام بالاخساب ولا يغير الاول الا بالثاني فالسني خيارهم بكارم الاخلاق في الجاهلية خيارهم في الاسلام فليتيقنوا اذا فقهوا بضم القاف وقيل بالكسر اذا علموا بالعلمة صارت فيها عالما اسه اذا استوفوا في الفقه والا فالشرف للائمة كذا في المرقة ١٢ مرقة الله قوله لا حسد بيني وبينك زوال نعمة احد والمراد بها الغبطة وهي تسمى حصول مشابهة واطلاق الحسد عليها مجازا قال الطيبي اي لا خصية فيه والظاهر ان معناه لو جاز الحسد لاجاز الافساد ذكر ١٢ مرقة الله قوله بل ولا يحرم وعلى الهدى وما وافق الروايات وروى مرفوعا على انه مبتدأ ١٢ مرقة الله قوله كره اي من تزول او عتاد وشدة ولو خيرة ١٢ مرقة الله قوله من يترى من كان له دين على غيره

سنة قوله مستتبا بشديد النون اي مقتديا بسنة احد وطريقته قوله من قدمات اي على الاسلام والعلم والعمل قوله اولئك اصحاب عمدة اشارة الى من مات ١٢ مرقة الله قوله اولئك اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم  
ولم يكن ابن مسعود يوصي القرون الآتية بعد قرون من بعدهم بما لهم بالاعتقاد بالصحة لكن خص امواتهم بالعلم استقامتهم على الدين بخلاف من بقي منهم حيا فانه يكن منهم الافتتان وقور المصيبة والظنيان لان العبرة بالثابتة ١٢ مرقة الله قوله شكك بكسر الكاف اي فقدتك الثواب اي من الامهات البنات والاخوات اصله دعاء الموت لكن العرب تستعمل في محاوراتهم غير قاصدين بحقيقة ذلك كترت بيده ورغم انه ١٢ مرقة الله قوله كلاي لا ينسخ كلام الله قد ثبت عندنا بحقيقة ان الحديث يكون تاسخا للكتاب قاله ابي بكر بن عبيد بن ابي ابي ابا او ايا او المراد نسخ تلاوة الكتاب او يكون بنا الحديث فسوخا ولو حصل قوله نسخ في الحديث الآتي على معنى نسخ الاحاديث في القرآن باضافة المصدر الى المفعول لكان تاسخا لهذا الحديث والله اعلم ١٢ مرقات الله قوله فرائض بالهجرة جمع فريضة وهو ما يترتب على فعل الشواب وعلى تركه العقاب من العبادات ١٢ مرقة الله قوله كتاب العلم اي فنسله وفضل تعلمه وتعليمه وبيان ما هو علم شرعا وهو اعم من الكتاب والسنة فيكون ذكره بعد باب الاعتقاد من باب التعميم بعد تخصيص واعلم نور في قلب المؤمن من مصابيح مشكاة النبوة من الاقوال الحميدة والافعال الاحمديية يبتدىء به الى الله وصفاته وافعاله واحكامه فان حصل بواسطة البشر فيكسب والا فهو العلم الذي ينقسم الى الوجودي واللاهوتي والفراسة ١٢ مرقة الله قوله فليتيقنوا اي فليتيقنوا منزلة من النار وهو امر معناه الخبر ١٢ مرقة الله قوله يرى قال النووي ضبطناه بضم الراء والكافين بضم الراء في النون على الجمع وهذا هو المشهور في اللغتين مرقة ورواه ابو نعيم على التنقيح ١٢ مرقة الله قوله الناس معادن جمع معدن والمراد به مستقر الاخلاق كذا ذكره الا بهر كعادن الذهب والفضة وغيرهما فان كان استعداده اقوى كانت فضيلة اتم الله قوله خيارهم في الجاهلية الجملة سببية شبههم بالسادن في كونها اوعية للجواهر النفيسة والفلذات المنقعة بها المعنى بهما العلوم والحكم فالتفاوت في الجاهلية بحسب الانساب وفي الاسلام بالاخساب ولا يغير الاول الا بالثاني فالسني خيارهم بكارم الاخلاق في الجاهلية خيارهم في الاسلام فليتيقنوا اذا فقهوا بضم القاف وقيل بالكسر اذا علموا بالعلمة صارت فيها عالما اسه اذا استوفوا في الفقه والا فالشرف للائمة كذا في المرقة ١٢ مرقة الله قوله لا حسد بيني وبينك زوال نعمة احد والمراد بها الغبطة وهي تسمى حصول مشابهة واطلاق الحسد عليها مجازا قال الطيبي اي لا خصية فيه والظاهر ان معناه لو جاز الحسد لاجاز الافساد ذكر ١٢ مرقة الله قوله بل ولا يحرم وعلى الهدى وما وافق الروايات وروى مرفوعا على انه مبتدأ ١٢ مرقة الله قوله كره اي من تزول او عتاد وشدة ولو خيرة ١٢ مرقة الله قوله من يترى من كان له دين على غيره

الاية ذكر اخبرنا وعنه ابن مسعود قال من كان مستتبا فليست من قدمات فان لم يكن الاخوان عليه الفتنة اولئك اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم كانوا افضل هذه الامة ابرها قلوبا واعينها علمها واقبلها تكلفا اختارهم الله لصحبة نبيه ولاقامة دينه فاعرفوا الهدى فضلهم واتبعوهم على انهم تمسكوا بالاستطعم من اخلاقهم وسيرهم فانهم كانوا على الهدى المستقيم رواه زر بن وهب عن جابر بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نبي من التوراة فقال يا رسول الله هذه نسخة من التوراة فسكت فجعل يقرأ ووجده رسول الله صلى الله عليه وسلم يتغير فقال ابو بكر تكلمت الشواكل ما ترى ما يوحى رسول الله صلى الله عليه وسلم فنظر عمر الى وجده رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اعوذ بالله من غضب الله وغضب رسوله غضينا بالله ربنا وبالاسلام ديننا وسبحم نبيا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بحمد بيده لو بدلكم موسى فاتبعتوه وتركتموني لضللتكم عن سواء السبيل ولو كان حيا وادرك نبوتي لاتبعتي رواه الدارمي وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلامي ينسخ كلام الله وكلام الله ينسخ كلامي وعنه ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان احاديثنا ينسخ بعضها بعضا كذا في القرآن وعنه ابى ثعلبة الخشني قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله فرض فرائض فلا تصيبوها وحرم حرمات فلا تنكروها وحد حدة فلا تعتدوها وهاوسكت عن اشياء من غير نسيان فلا تبخثوا عنها روى الاحاديث الثلاثة الدارقيطي كتاب العلم الفصل الاول عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بلغوا عني ولو اية وحديث ثوان بن اسراييل والاحريم ومن كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار رواه البخاري وعنه سمرة بن جندب المغيرة بن شعبة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حدث عني بحديث يؤذي الله كذب فهو احد الكاذبين رواه مسلم وعنه معاوية قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين واما انا فاقسم والله يعطيني ومتفق عليه وعنه ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس معادن كعادن الذهب والفضة خياهم في الجاهلية خيارهم في الاسلام اذا فقهوا رواه مسلم وعنه ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا حسد الا في اثنين رجل اتاه الله ما لا فسلطه على هلكته في الحق ورجل اتاه الله الحكمة فهو يقضي بها ويعلمها متفق عليه وعنه ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا مات الانسان انقطع عمله الا من ثلثة الامم من صدقة جارية او علم ينتفع به او ولد صالح يدعوه رواه مسلم وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من نفس عن مؤمن كربة من كرب الدنيا نفس الله عنه كربة من كرب يوم القيامة ومن يسهر على معصية الله عليه في الدنيا والاخرة ومن ستر مسلم استره الله في الدنيا والاخرة والله في عون العبد ما كان العبد في عون اخيه ومن سلك طريقا يلتمس فيه علما سهل الله له طريقا الى الجنة وما اجتمع قوم في بيت من بيوت الله يتلون كتاب الله ويتدارسونه بينهم الا نزلت عليهم السكينة

وسئل عليه باهبال او يترك بعضه او كله ١٢ مرقة الله قوله ومن سئل اني ليج يعطى ليا ليعضه او كساها به تواتر في رواه او عوار ١٢ مرقة الله قوله ويتدارسونه التدارس قرآنة بعضهم على بعض تسمى الاقفا وكشف المعانيه ويكون ان يكون المراد المدارس المتعارفة بان يقرأ بعضهم عشر وبعضهم عشر وهكذا ١٢ مرقة الله قوله السكينة يعني الشئ الذي يحصل به سكن القلب والطمأنينة والوقار ونزول الاقفا وكشف المعانيه





له قوله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قرأ القرآن من غير أن يفهمه لم يضره شيء...

عزوف الجنة يوم القيمة يعني ربحها رواه احمد وابوداود وابن ماجه وعنه ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم...

الافلال الخيانة والمعنى ان المؤمن لا يخون في هذه الخصال ولا يخذل من يذله عن الحق...

ص ولا يهتدي الى الخراب... في الخطية فان الامر فيها الى الامراء والى من يتولاهم...

له قوله واسمه عبد العزيز بن عبد الله قال التوريشي ذكر الشيخ ابو محمد في كتابه عن ابن عيينة انه قال هو مالك وعن عبد الرزاق انه قال هو العمري الزاهد وهو عبد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب قال المظهر اراد بالعمري عمر بن عبد العزيز والصحيح ما

الحاج مع عبد العزيز بن عبد الله احد فقهاء المدينة و  
اعلاههم وقال ابن الملك اراد بعمري عبد العزيز  
التخليفة قيل له العمري نسبة الى عمر بن الخطاب  
لان ابن بنه مرقة له قوله من يجمع مفعول ببيت  
قوله لها اني لهذه الامة قوله وينسب الى عيينة الستة عن  
البيضة وكثير العلم ويجزاه له ويقع البيضة وكثير اليها  
مرقة له قوله خلف اي من كل قرن خلف السلف  
بفتح اللام وهو الجماعة الماضية والخلف بفتح اللام  
الرجل الصالح الذي ياتي بعد احد ويقوم مقامه  
يستوي فيه الواجد والتفخيزه والجمع قوله عدوله اس  
ثقاته قوله ينفون عنه جملة حالية اي طاردين عن هذا العلم  
قوله تحريف الغالين اي السبعة الذين تجاؤنوا  
في كتاب الله وسنة رسوله عن المعنى المراد فيخرفون عن  
حبه قوله وانتحال السبطين الانتحال ادعاء قول او شعر  
يكون قائم غيره بانتسابه الى نفسه قيل هو كناية عن الكذب  
والمعنى ان السبطين اذا اتخذوا من علمنا لئلا يطلعوا على باطله  
او اعترى اليه ما لم يكن منه فاعلم هذا العلم قوله وزنه  
عما يخله قوله وتاويل الجاهلين اي سنى القرآن والحديث  
الى ما ليس بصواب مرقات له قوله وهو يطلب العلم  
والجملة الاسمية حال من المفعول في جواره اس من  
ادرك الموت في حال استمراره في طلب العلم ونشرو  
دعوة الناس الى الصراط المستقيم مرقة له قوله ليمسح  
به الاسلام اي لايحار الدين عما اندرس قواعد واحكامه  
بيننا لافترض فاسد من المسال والجاه مرقة له  
قوله الخير اي العلم والعبادة والزهد والراضة والصبر  
والقناعة وامثال ذلك تدريسا او تاليا فادخيره بما مرقة  
له قوله كفضلي على ادناكم فاني عالم معلم وادناكم من  
يتوم بالعبادة دون العلم وسببه ان العلم نفع متعدد  
والعبادة منفعتها قاصرة والعلم اما فرض عين او كفاية والعبادة  
الزائمة نافعة وثواب الفرض اكثر من اجرائه الفسل ١٢  
مرقة له قوله وانظر السبع قال الطيبي فان قلت كيف  
نبى عن السبع واكثر الادعية سمعته اجيب بان المراد  
المعبرود وهو السبع المذموم الذي كان الكهان يمشون  
تبع اطوره ويكفون في محادراتهم لالذي يقع في فصيح  
الكلام بلا كلثة فان الفواصل الترتيبية واردة على هذا  
مرقة له قوله كفلان من الاجراس نصيبان اجر  
المطلب واجر الادراك كالمجتهد المصيب ١٢ مرقات  
له قوله كرميتيه اي اخذت عينيه الكرميتين عليه قوله  
اجتبه من الائمة اي جازية ١٢ مله قوله ثم جلس فيهم  
اشعارا بانهم سنة وهو منهم او جلس فيهم لاحتياهم الى التعليم  
من على الله عليه وسلم كما اشار اليه بقوله بيث معلما وانش

اعلم ١٢ مرقات له قوله من حفظ على امي اي شفقة عليهم او لاجل انتفاعهم قال النووي المراد بالحفظ ههنا نقل الاحاديث الاربعين الى المسلمين وان لم يحفظها ولا عرف معناها به حقيقة معناه وبه يحصل انتفاع المسلمين  
لا يحفظها ما لم يتقوا الله في قوله ولا عرف معناها لانظر لانه لا يلزم المقام الذي هو صد العلم بالشئ اذا الفقه هو العلم والفهم له والغلب على علم الدين لشرفه والا فالجامل غير فقيه كما هو في الحديث والله اعلم ١٢ مرقات ٥

انه قال هو العمري الزاهد واسمه عبد العزيز بن عبد الله وعنه فيما اعلم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال ان الله عز وجل يبعث لهذه الامة على راس كل مائة سنة من يجد لها دينها رواه ابوداود وعن ابراهيم بن عبد الرحمن العدي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا العلم من كل خلف عدوله ينفون عنه تحريف الغالين و

انتحال المبطلين وتاويل الجاهلين رواه البيهقي في كتاب المدخل مرسل وسند كحديث جابر فانما شفاء العبي  
السؤال في باب التعمير ان شاء الله تعالى الفصل الثالث عن الحسن مرسلا قال رسول الله صلى  
الله من جاءه الموت وهو يطلب العلم ليحيى به الاسلام فينبهه وبين النبيين درجتا واحدة في الجنة رواه  
الدارمي وعنه مرسلا قال سئل رسول الله صلى الله وسلم عن رجلين كانا في بني اسرائيل احدهما كان عالما  
يصلى المكتوبة ثم يجلس فيعلم الناس الخير والآخر يصوم النهار ويقوم الليل ايها افضل قال رسول الله صلى الله وسلم  
فضل هذا العالم الذي يصلى المكتوبة ثم يجلس فيعلم الناس الخير على العابد الذي يصوم النهار ويقوم الليل  
كفضلي على ادناكم رواه الدارمي وعن علي رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله وسلم نعم الرجل الفقيه  
في الدين ان احتج به اليه ففهم وان استغنى عنه اغنى نفسه رواه زريرين وعن عكرمة بن ابن عباس قال حدثت  
الناس كل جمعة مرة فان ابنت فمترتين فان اكثر فثلث مرات ولا تمل الناس هذا القرآن ولا الفينك تاتي القوم  
وهو في حديث من حديثهم فنقص عليهم فقطع عليهم حديثهم فتمت لهم ولكن انصت فاذا امروك فخذ منهم وهم  
يشتمونهم وانظر السبع من الداء فاجتنبه فاني عهدت رسول الله صلى الله وسلم واصحابه لا يفعلون ذلك  
رواه البخاري وعن واثة بن الاسقع قال قال رسول الله صلى الله وسلم من طلب العلم فادركه كان له كفلان  
من الاجر فان لم يدركه كان له كفل من الاجر رواه الدارمي وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه  
وسلم ان ما يلدح المؤمن من عمله وحسناته بعد موته علماء ونسوة وولدا صالحا تركه او مصحفا ورثه او  
مسجدا بناه او بيتا لابن السبيل بناه او نهرا اجرا او صدقة اخرجها من ماله في صحته وحيوته تلحقه من بعد  
موته رواه ابن ماجه والبيهقي في شعب الایمان وعن عائشة انها قالت سمعت رسول الله صلى الله وسلم  
يقول ان الله عز وجل اخي الى امة من سلك مسلكا في طلب العلم سهلته له طريق الجنة ومن سلك مسلكا في طلب  
الجنة سهلته عليه الجنة وفضل في علم خير من فضل في عبادة وملاك الدين الورع رواه البيهقي في شعب الایمان  
وعن ابن عباس قال تدارس العلم ساعة من الليل خير من احياها رواه الدارمي وعن عبد الله بن عمرو  
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجلس في مسجده فقال كلاهما على خير واحد هما افضل من صاحب انا  
هؤلاء فيدعون الله ويرغبون اليه فان شاء اعطاهم وان شاء منعهم واما هؤلاء فيتعلمون الفقه والعلم و  
يعلمون الجاهل فهم افضل وانما بعثت معلما ثم جلس فيهم رواه الدارمي وعن ابى الداء قال سئل رسول  
الله صلى الله عليه وسلم ما حد العلم الذي اذا بلغه الرجل كان فقيها فقال رسول الله صلى الله وسلم من حفظ على امرتي  
اربعة حديثا في امر دينه بعثته الله فقرا وكنت له يوم القيمة شافعا وشهيدا او عن انس بن مالك قال قال

العلم ١٢ مرقات له قوله من حفظ على امي اي شفقة عليهم او لاجل انتفاعهم قال النووي المراد بالحفظ ههنا نقل الاحاديث الاربعين الى المسلمين وان لم يحفظها ولا عرف معناها به حقيقة معناه وبه يحصل انتفاع المسلمين  
لا يحفظها ما لم يتقوا الله في قوله ولا عرف معناها لانظر لانه لا يلزم المقام الذي هو صد العلم بالشئ اذا الفقه هو العلم والفهم له والغلب على علم الدين لشرفه والا فالجامل غير فقيه كما هو في الحديث والله اعلم ١٢ مرقات ٥

رسول الله صلى الله عليه وسلم هل تدرسون من اجود جودا قالوا والله ورسوله اعلم قال الله تعالى اجود جودا ثم انما اجود  
 بنى آدم و اجودهم من بعدى رجل علمه ما افنشره ياتي يوم القيمة اميرا وحده او قال امه واحدة وسكنه ان  
 النبي صلى الله عليه وسلم قال من فهم في العلم لا يشبعان منه يوم في العلم لا يشبع منه ومنه يوم في الدنيا لا يشبع منها روى  
 البيهقي الاحاديث الثلاثة في شعب اليمان وقال قال الامام احمد في حديث ابى الدرداء هذا من مشهور  
 فيما بين الناس وليس له اسناد صحيح وسكن عون قال قال عبد الله بن مسعود من فهم في العلم لا يشبعان منها روى  
 العلم وصاحب الدنيا ولا يشبعان منها روى في الحديث والامام احمد في حديث ابى الدرداء هذا من مشهور  
 الطغيان ثم قرأ عبد الله كلا ان الانسان ليطغى ان رآه استغنى قال وقال الاخر انما يخشى الله من عباده  
 العلماء ورواه الدارمي وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان انسانا من امي سيستفهمون في  
 الدين ويقرون القران يقولون ناتي الامراء فنصيب من دنياهم ونعزلهم بديننا ولا يكون ذلك كما لا يجتنب  
 من القناد الا الشوك كذلك لا يجتنب من قومه الاقل محمد بن الصباح كانه يعني الخطا يارواه ابن ماجه و  
 عن عبد الله بن مسعود قال لو ان اهل العلم صابوا العلم ووضعوه عند اهلهم لسادوا به اهل زمانهم و  
 لكنهم يذلوه لاهل الدنيا لينا الواهب من دنياهم فها هو اعلمهم سمعت نبيكم صلى الله عليه وسلم يقول من جعل المهموم ههنا  
 واحدا ههنا اخرته كفاه الله هم دنياه ومن تشعبت به المهموم احوال الدنيا لم يبال الله في اى اوديتها هلك  
 رواه ابن ماجه ورواه البيهقي في شعب اليمان عن ابن عمر من قوله من جعل المهموم الى اخره وعن  
 الاعمش قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم افاء العلم النسيان واضاعته ان تحدث به غير اهله رواه الدارمي مرسل  
 وعن سفيان بن عيينه في الخطاب رضوا الله قال لكعب بن زيار العلم قال لذي يعاملون بما يعلمون قال فما اخرج العلم  
 من قلوب العلماء قال الطبري روى الدارمي وعن الاحوص بن حكيم عن ابيه قال سأل رجل النبي صلى الله عليه وسلم عن الشير  
 فقال لا تسألوني عن الشر وسألوني عن الخير يقولون بالثلاثه قال الا ان شر الشر شر العلماء وان خير الخير خيرا العلماء  
 رواه الدارمي وعن ابى الدرداء قال قال من اشر الناس عند الله منزلة يوم القيمة عالم لا يتفهم بعلمه واه الدرعي  
 وعن زياد بن جندب قال قال ابى عمر هل تعرف ما يهدم الاسلام قال قلت لا قال يهدمه زلة العالم وجدال  
 المناق بالكتاب حكم الائمة المضلين رواه الدارمي وعن الحسن قال العلم عمان فعلم في القلب فذاك العلم  
 النافع وعلم على السائر في الحجية الله عز وجل على ابن ادم روى الدارمي وعن ابى هريرة قال حفظت من  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم وعائين فاما احد هما فثبته فيكم واما الاخر فلو بثثته قطع هذا البلعوم يعني مجرى  
 الطعامة رواه البخاري وعن عبد الله قال يا ايها الناس من علم شيئا فليقل به ومن لم يعلم فليقل الله  
 اعلم فان من العلم ان تقول لما لا تعلم الله اعلم قال الله تعالى لنبيه قل ما اسئلكم عليه من اجر وما انا من  
 المتكلمين متفق عليه وعن ابن سيرين قال ن هذا العلم دين فانظروا عمن تأخذون دينكم رواه  
 مسلم وعن حذيفة قال يا معشر القراء استقيموا فقد سبقتكم سبقا بعيدا وان اخذتم عينا وشيئا لا  
 اعلمون به فاستقيموا فقد سبقتكم سبقا بعيدا

له قوله فشره نشر العلم يوم التدريس والتصنيف وترغيب الناس فيه قوله امير احمد اى وحده كالجماة التي لها امير وما سوره نحو قوله امه في الرواية الاخرى ١٢ مرارة قوله من يوم في العلم  
 رب ندني علم وليس له نهاية اذ فوق كل ذي علم عليم ١٢  
 مرارة ١٢ قوله ومنهم من في الدنيا فانه في تحصيل ما يهاو  
 ما يهاو الا يشبع منها فانه كما للمريض المستسقى ١٢ مرارة ١٢  
 قوله فعزلهم اى بعد منهم بهضابان لا يثارتهم في اثم  
 يرغبونه قوله ولا يكون ذلك اى قال صلى الله عليه وسلم  
 لا يكون ذلك اى لا يصح ولا يستقيم ما ذكر من الجمع بين  
 الضد من مثل وقال كما لا يخفى اى لا يروى من التنا  
 بفتح التاء فخرج كد شك قوله الا الشوك لانه لا يخر الا  
 الجرازة والالام فلا تستنقطع ١٢ مرارة ١٢ قوله  
 الا اذ وقع كلامه صلى الله عليه وسلم بلا ذكر المعنى لكان  
 ظهوره فاصححه محمد بن الصباح ١٢ مرارة ١٢ قوله صلوات  
 العلم اى حفظه عن المهانة بمحفظ انفسهم عن السذو  
 ملازمة النظرة ومصاحبة اهل الدنيا طمعا لاهلهم من  
 جابهم وما بهم من الحمد فيما بينهم ١٢ مرارة ١٢ قوله نبيكم  
 قال النبي هذا الخطاب تخرج للمخاطبين حيث خالفوا  
 امرتهم فخرت بين العبادتين اقتنا ١٢ مرارة ١٢  
 قوله من تشعبت به اليوم اى تفرقت به بين مرة  
 اشتغل بهذا اليوم واخرى بهم آخر ولهم ١٢ مرارة ١٢ قوله لى بال  
 اشر اى لا ينظر اليه نظر رحمة قوله في اى اوديتها  
 اى اودية الدنيا اوديتها اليوم قوله تلك لى لا يتكلم  
 الا بمر ونسياه ولا يهتم اخره ١٢ مرارة ١٢ قوله غير اله  
 بان لا يفهمه اوليا لى لى من ارباب الدنيا ١٢ مرارة  
 ١٢ قوله ان شر الشر قال الطبري انما كانوا شر  
 الشر وغير الخبير لانهم سبب لصلاح العالم فساد  
 واليه يرمى امور الدين والدنيا وهم اهل والعقد  
 ١٢ مرارة ١٢ قوله ما يهدم الاسلام اى ينزل عزته  
 والمراد بهدم الاسلام تقطيل الاركان الخمسة قوله زلة  
 العالم اى عشرته بتقصير منه ١٢ مرارة ١٢ قوله وعائين  
 قال الطبري شبه نوعي العلم بالنظرين لاحتواء كل منهما  
 ما لم يتحويه الاخر وقال لى المراد بالاول علم الاحكام و  
 والاخلاق والساني علم الاسرار المصونة عن الاغيار  
 المختص بالعلماء باله من اهل العرفان وقيل اراد  
 به اخبار النعم وفساد الدين على يد اعلمته من تزيين  
 وكان ابو هريرة يمتحن عن بعض ولا يصرح به خوفا على  
 نفسه كقوله اعوز بان من اماره و اماره الصبيان  
 يشير الى اماره يزيد بن معاوية لانها كانت سنة  
 ستين فاستجاب الله تعالى دعائه فمات قبلها  
 سنة ١٢ لعنت ١٢ قوله يا معشر القراء المراد  
 بهم علماء القسآن والسنة ١٢ مرارة ١٢ قوله فقد  
 سبقتكم قبل الرواية الصحيحة بفتح السين والباء و  
 المشهور ضم السين وكسر الباء والمعنى على الاول  
 اسلكوا طريق الاستقامة لانكم اذ كنتم اول المسلمين  
 فاستمسكوا بالكتاب والسنة تسبقوا الى غير اذ من جاء بعدكم وان عمل بكم لا يصل اليكم سبقكم الى الاسلام وعلى الثانية اى سبقكم المتصفون بتلك الاستقامة الى التكليف فترضون بقولكم  
 هذا التخلف الروى الى الانحراف من سنن الاستقامة يميننا وشمالا المرجب الهلاك الاهدى ١٢ مرارة ١٢ قوله يميننا اى بالاعراض عن الجسادة والدخول في طريق الضلالة ١٢ مرارة ١٢

له قوله صلتم صلا لا يعيداي عن الحق بحيث يعذر بكم عنه اليه كما قال الله تعالى فان هذا صراطي مستقيما فاستمروا له ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله ١٢ مرقة ٥٥ قوله صلتم صلا لا يعيداي عن الحق بحيث يعذر بكم عنه اليه كما قال الله تعالى فان هذا صراطي مستقيما فاستمروا له ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله ١٢ مرقة ٥٥  
وسكون الزمان وفتحها اي بين فيها المحزون لا غير  
فيها السلامة من كل حزن وانسنة ١٢ مرقة ٥٥  
قوله القراء بضم القاف اي الرجل المتكاسب اسه  
التعب يقال نفسا تكسب اي تعبها ويجمع القراءون  
وقد يكون القراء جمع القاري كذا قاله الطيبي وفي  
القاموس القراء كفتان الحسن القراءة وكمران  
الناسك المتعب كالتاري والمقرئ ١٢ مرقة ٥٥  
قوله الا اسماء لا يتقى من شحات الاسلام الا  
ما يقع الطلاق اسم الاسلام عليه كلفظ الصلوة و  
الزكاة والجمع ١٢ مرقة ٥٥ قوله لا يتقى من القرآن  
اي من علومه وادابه الارسماء اي اثره الظاهر من قوله  
لفظ وكذا به خط بطريق الرسم والعبارة لا على جهة  
تحصيل العلم والعبادة قال الطيبي خص القرآن بالرسم  
والاسلام بالاسم دلالة على مراعاة القراء لفظ القرآن  
من التجويد في حفظ حروفه وتحصيل الالحان فيه  
دون التفكير في معانيه والاستئثار باوامره والانتباه  
عن ذممه وليس كذلك الاسلام فان الامم باق  
والنبي مدروس فان الزكاة التي شرعت للشقة على  
خلق الله اندرست ولم يبق منها عمن ولا اثار واكثر  
الناس ساهون عن الصلوة تاركوا وليس احد يهتم  
يا مريم بالمعروف ١٢ مرقة قوله لا يعلمون شيئا مما  
فيها اي كلما لم يفهم قرانها مع عدم العلم فكذلك  
انتم وجميع حال من يقرأون اي يقرؤون غير  
عالمين نزل العالم الذي لا يعلم بعلمه منزلة الجبال  
بل منزلة البحار الذي يحمل اسفار ابل اولئك  
كالانعام بل هم اضل ١٢ مرقة قوله الطيبي شرط  
الايان لان يظهر الباطن والظهور يظهر الظاهر ١٢ مرقة ٥٥  
قوله تملأ الثانية على تامل الكلمة او الجملة وتامل بالتذكير  
على ارادة اللفظ والكلام اي لو قدر ثوابه جسا للملأ او محمول  
على ان الاقوال الاعمال وانما في تجسد ذواتها في التامل  
الثاني ١٢ مرقة ٥٥ قوله فابع نفسه اي حثها باعطائها و  
اخذ عوضها ويؤمل وكسبه فان كل خير اقتديا بها واخذ الخير  
عن ثمنها فنتجتها من النار وان عمل شر اقتديا بها واخذ  
الشر عن ثمنها فوثقها اي بهلكها ١٢ مرقة ٥٥ قوله على  
المكارة اي كالتوضي بالماء الباردي في الشار والم كرم ونحو  
ذلك قوله وكثرة الخطى الى بعد الدار على سبيل التكرار قوله  
الى المساهداي للصلاة وغيره من العبادات لا دلالة في  
الحديث على فضل الدار البعيدة عن المسجد على القرية منه  
كما ذكره ابن حجر فانه لا فضيلة للبعد في ذاته بل في حمل  
الشقة المترتبة عليه ١٢ مرقة ٥٥ قوله فذكركم الرباط هو في  
الاصل الاقامة في الجهاد وارتباط الجيش في الشرف شبه به  
الاعمال المذكورة في ان الموطأ على الطهارة ونحوها كالجهاد

له قوله صلتم صلا لا يعيداي عن الحق بحيث يعذر بكم عنه اليه كما قال الله تعالى فان هذا صراطي مستقيما فاستمروا له ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله ١٢ مرقة ٥٥  
قوله صلتم صلا لا يعيداي عن الحق بحيث يعذر بكم عنه اليه كما قال الله تعالى فان هذا صراطي مستقيما فاستمروا له ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله ١٢ مرقة ٥٥  
قوله صلتم صلا لا يعيداي عن الحق بحيث يعذر بكم عنه اليه كما قال الله تعالى فان هذا صراطي مستقيما فاستمروا له ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله ١٢ مرقة ٥٥  
قوله صلتم صلا لا يعيداي عن الحق بحيث يعذر بكم عنه اليه كما قال الله تعالى فان هذا صراطي مستقيما فاستمروا له ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله ١٢ مرقة ٥٥

لقد صلتم صلا لا يعيداي ورواه البخاري وعنه ابن هزيمة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تعودوا بالله من  
محب المحزون قالوا يا رسول الله ما يحب المحزون قال وايد في هذمه يتعود منه هذمه كل يوم اربعة ايام مرة قيل يا رسول الله و  
من ينزلها قال القراء المرءون باعمالهم واه الترمذي وكذا ابن ماجه وزاد فيه وان من بغض القراء الى الله تعالى  
الذين يزورون الامراء قال البخاري يعني الجورة وعنه علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوشك ان ياتي على  
الناس زمان لا يبقى من الاسلام الا اسماء ولا يبقى من القرآن الا اسمه مساجد هم عامرة وهي خراب من الهذم على اوهام  
شتر من تحت ادب السماء من عندهم تخرج الفتنة وفيهم تعودوا رواه البيهقي في شعب اليمان وعنه زياد بن لبيد  
قال ذكر النبي صلى الله عليه وسلم شيئا فقال ذلك عند اوان ذهاب العلم قلت يا رسول الله وكيف يذهب العلم ونحن نقرء  
القران ونقرئ ابناؤنا ونقرئ ابناؤنا ابناؤنا وهم الى يوم القيمة فقال ليكذلك انك زياد ان كنت لا تراك من فقير رجل  
بالمدينة او ليس هذه اليهود والنصارى يقرءون التوراة والانجيل لا يعلمون بشي مما فيها رواه احمد ابن ماجه و  
روى الترمذي عن نحوه وكذا الدارمي عن ابي امامة وعنه ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تعلموا  
العلم وعلوه الناس تعلموا الفرائض وعلوها الناس تعلموا القرآن وعلوه الناس فاني امرت مقبوض والعلم  
سينقبض ويظهر الفتن حتى يختلفا ثمان في قرية لا يجدان في اي فصل يذمها رواه الدارمي في الدار قطني  
وعنه ابن هزيمة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل علم لا يتفق به كمثل كز لا يتفق منه في سبيل  
الله رواه احمد والدارمي كتاب الطهارة الفصل الاول عن ابى مالك الاشعري قال قال رسول  
الله صلى الله عليه وسلم الطهور شرط اليمان والحمد لله تملأ الميزان وسبحان الله والحمد لله تملأ اوتنلا ما بين  
السموات والارض والصلوة نور والصدقة تبرهان الصدق ضياء والقران حجة لك او عليك كل الناس بعد و  
قبائنه نفسه فمعتقها او موقر بها رواه مسلم وفي رواية لا اله الا الله الله اكبر تملأ ما بين السماء والارض لم  
يجد هذه الرواية في الصحيحين بل في كتابي الحمدي في الا في الجامع ولكن ذكرها الدارمي بدل سبحان الله والحمد  
الله وعنه ابن هزيمة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا اذ لكم على ما يحول الله به الخطايا ويرفع به الدرجات قالوا  
بلى يا رسول الله قال اسبغوا الوضوء على السكاره وكثرة الخطى الى المساجد وانتظار الصلوة بعد الصلوة فذلکم  
الرباط وفي حديث مالك بن انس فذلکم الرباط فذلکم الرباط مرتين رواه مسلم في رواية الترمذي ثلثا  
وعنه عثمان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم توفوا فاحسن الوضوء خرجت خطاياها من جسدي حتى  
تخرج من تحت اظفاره متفق عليه وعنه ابن هزيمة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا توضأ العبد المسلم  
او المؤمن فغسل وجهه خرج من وجهه كل خطيئة نظر اليه باعينيه مع الماء او مع اخرو قطر الماء فاذا اغسل يديه  
خرج من يديه كل خطيئة كان بطشتها ايداه مع الماء او مع اخرو قطر الماء فاذا اغسل رجله خرج كل خطيئة  
مشته ارجلاه مع الماء او مع اخرو قطر الماء حتى يخرج نقية من الزنوب رواه مسلم وعنه عثمان قال قال رسول الله صلى الله عليه  
وامر من امر مسلم تحضرة صلوة مكتوبة فيحس وضوعها وخشوعها او ركوعها الا كانت كفارة لما قبلها من الذنوب ما لوت كبيرة

جميع قوله ما لم يوت كبره قال في العمات الظاهر من قوله ما لم يوت كبره ان كبره الذنوب مشروطة بعدم اتيان الكبار فان اتي الكبار لم ينجس صفاته وهو الظاهر من قوله تعالى ان تجنبا  
كبارا متهمون عنكم سياتمكم كنهم قالوا معناه ان الذنوب كلها ينفر الا الكبار فانها لا تنفر قال النووي هذا هو المراد والاول وان كان محتمل العبارة لكنه لم يذهب اليه احد ١٢ مرقات ٥٥

له قوله الدرر كل اى يفر الصلوة المكتوبة ما على هذه الكيفية الصغار في الدرر كل اى لا يختص بفرض واحد بل فرائض الدرر بخمس صفاته قاله هر منصور على النظرية وكله تأكيد له ١٣ لمعات ٥٥  
هو جذب الماء بالنفس الى الاقصى ١٢ عن قوله  
لا يحدث نفسه اى لا يكلمها قوله فيما يشئ من امر الدنيا  
ولما يتعلق بالصلوة ولوعرض له حديث فاعرض عنه  
عنى لذلك وحصلت له التفضيل لانه تعالى اعطاه  
هذه الامية انوار المذى تعرض وان تشقركه كذا  
الطبيعى وقيل اى ينجى غير ما يتعلق بها فهو من خلافه  
وان تعلق بالآخرة وقيل شئ من امور الدنيا لان عمر  
رضي الله عنه كان يحجز الجيش وهو في الصلوة يعني يكون  
تطلب ما ضا ١٣ مرقة ٥٥ قوله النووى يداوين ليس  
بينها الف وبعضهم يقول النووى بالالف والاول  
هو القياس لانه مسوب الى نواى قرية قريب  
دمشق كذا قاله ابن حجر ١٢ مرقة ٥٥ قوله من التواين  
اى للذنوب والراجح عن الجيوب وليس فيه  
دعاء صريح ولا لزوما بكثرت وقوع الذنوب منه  
بل بان اذ وقع منه ذنب الهم التوجه عنه وان  
كثرت مرقة ٥٥ قوله من التطهير اى بالخلص  
من تبعات الذنوب السابقة وعن السلوك بالبيان  
اللاحق اذ من التطهير من الاخلاق الذميمة  
فيكون فيه اشارة الى ان طهارة الاعضاء الظاهرة  
لا كانت بيدها تطهرا تا اذا ما طهارة الاحوال السابقة  
فانما يبيد كفاية طهرا بفضلك وكرمة ١٢ مرقة ٥٥  
قوله غسرا يجلين الغسرح مع الاغروم والابيض  
الوجه داحيل من الدواب التى توالها بعض ما غوز من  
الجمل وهو القيد كانها عقيدة بالبياض واصل هذا  
فى ايجل معناه انهم اذا دعوا على رؤس الاشهاد  
ادالى الجنة كانوا على هذه الصفة ١٢ مرقة ٥٥  
قوله ان يطيل غرة اى يجسد بالصال المار الى  
اكشده من محل الفرض ١٢ مرقات ٥٥ قوله ليطيل  
قال المنذرى قوله من استطاع الخدم مع من كلام  
الى هريرة موقوف عليه ذكره غير واحد من الحفاظ  
والخود قال العسقلانى قال ابو نعيم لا ادرى قوله من  
استطاع الخدم قول النبى صلى الله عليه وسلم او  
من قول الى هريرة ولم ارهه الجملة فى رواية  
احمد من روى هذا الحديث من الصحابة وهم  
عشرة ١٢ مرقة ٥٥ قوله استقيم الاستقامة  
القيام بالعدل وملازمة النجى المستقيم وذلك  
امر صعب فى غاية الصعوبة ولهذا قال ولن  
تصوا اى لن تطيقوا الاستقامة كذا فى المعاني  
قال فى المرات وكان المقصد فيه التسميه  
للمكلفين على روية التقدير من التسميه وتوضيح  
على الجسد ١٢ مرقة ٥٥ قوله فالتبس اى القسرة  
ادالوم بينى قرارة اشتبهت ١٢ مرقة ٥٥ قوله  
لا يحسنون الطهور اس لا ياتون بواجباته ومنه قال الطيم قد تقدم معنى احسان الوضوء فى الفصل الاول وفيه اشارة الى ان السنن والآداب مكملات للواجب يرمى بركنها وفى فقهنا  
سد باب الفتوحات النقية ١٢ مرقات ٥٥ قوله اما ليس بالتشديد قوله عليه السلام فى قوله اولئك اى الذين لا يحسنون الطهور ١٢ مرقات ٥٥

وذلك الدرر كله رواه مسلم وعنه انه توفى فافترغ على يديه ثلاثا ثم تمضمض واستنثر ثم غسل وجهه  
ثلاثا ثم غسل يديه اليمنى الى المرفق ثلاثا ثم غسل يده اليسرى الى المرفق ثلاثا ثم مسح براسه ثم غسل رجله اليمنى ثلاثا  
ثم اليسرى ثلاثا ثم قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توفى نحو وضوءى هذا ثم قال من توفى وضوءى هذا يصلى  
ركعتين لا يحدث نفسه فيها بشئ غفر له ما تقدم من ذنبه متفق عليه ولفظ البخارى وعن عقبه بن عامر  
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مسلم يتوضأ فيحسن وضوءه ثم يقوم فيصلى ركعتين مقبل عليهما يقرأ  
وجهه الا وجبت له الجنة رواه مسلم وعن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
منك من احد يتوضأ فيبلغه او يفسخه الوضوء ثم يقول اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله وفى  
رواية اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله الا فتحت له ابواب الجنة  
الثمانية يدخل من ايهما شاء فهكذا رواه مسلم فى صحيحه والحميدى فى افراد مسلم وكذا ابن الاثير فى جامع  
الاصول وذكر الشيخ محى الدين النووى فى اخرج حديث مسلم على ما رويناه وزاد الترمذى اللهم اجعلنى من  
التواين واجعلنى من المتطهرين والحديث الذى رواه محى السنه فى الصحاح من توفى فافترغ على الوضوء  
الى اخره رواه الترمذى فى جامعه بعينه الا كلمة اشهد قبل ان يحمد او عن ابى هريرة قال قال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم ان امتى يدعون يوم القيمة غرا محجلين من اثار الوضوء فمن استطاع منكم ان يطيل غرته فليفعل  
متفق عليه وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تبلغ الحلية من المؤمن حديث يبلغ الوضوء رواه  
مسلم الفصل الثانى عن ثوبان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم استقيموا اولن تحصوا واعلموا ان خير  
اعمالكم الصلوة ولا تحافظ على الوضوء الا مؤمن رواه مالك واحمد وابن ماجه والداريمى وعن ابن عمر قال  
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم توفى فافترغ على طهر كعب له عشر حسنات رواه الترمذى الفصل الثالث  
عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مفتاح الجنة الصلوة ومفتاح الصلوة الطهور رواه احمد  
عن شبيب بن ابى رزح عن رجل من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى صلوة الصبح  
فقرأ الروم والتيس عليه فلما صلى قال ما بال اقوام يصيبون معنا لا يحسنون الطهور وانما يكسب علينا القرآن  
اولئك رواه النسائى وعن رجل من بنى سليم قال عدت رسول الله صلى الله عليه وسلم فى يدي او فى يده  
قال للتسبيح نصف الميزان والمحمد لله يملأه والتكبير يملأ ما بين السماء والارض والصوم نصف الصبر والطهور  
نصف الزمان رواه الترمذى وقال هذا حديث حسن وعن عبد الله الصنابجى قال قال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم اذا توضأ العبد المؤمن فمضمض خرجت الخطايا من فيه واذا استنثر خرجت الخطايا من  
انفه واذا غسل وجهه خرجت الخطايا من وجهه حتى تخرج من تحت اشفاد عينيه فاذا غسل يديه خرجت  
الخطايا من يديه حتى تخرج من تحت اظفار يديه فاذا مسح براسه خرجت الخطايا من راسه حتى تخرج  
من اذنيه فاذا غسل رجله خرجت الخطايا من رجله حتى تخرج من اظفار رجله لو كان مشيا الى المسجد  
لا يحسنون الطهور اس لا ياتون بواجباته ومنه قال الطيم قد تقدم معنى احسان الوضوء فى الفصل الاول وفيه اشارة الى ان السنن والآداب مكملات للواجب يرمى بركنها وفى فقهنا  
سد باب الفتوحات النقية ١٢ مرقات ٥٥ قوله اما ليس بالتشديد قوله عليه السلام فى قوله اولئك اى الذين لا يحسنون الطهور ١٢ مرقات ٥٥

وذلك الدرر كله رواه مسلم وعنه انه توفى فافترغ على يديه ثلاثا ثم تمضمض واستنثر ثم غسل وجهه  
ثلاثا ثم غسل يديه اليمنى الى المرفق ثلاثا ثم غسل يده اليسرى الى المرفق ثلاثا ثم مسح براسه ثم غسل رجله اليمنى ثلاثا  
ثم اليسرى ثلاثا ثم قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توفى نحو وضوءى هذا ثم قال من توفى وضوءى هذا يصلى  
ركعتين لا يحدث نفسه فيها بشئ غفر له ما تقدم من ذنبه متفق عليه ولفظ البخارى وعن عقبه بن عامر  
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مسلم يتوضأ فيحسن وضوءه ثم يقوم فيصلى ركعتين مقبل عليهما يقرأ  
وجهه الا وجبت له الجنة رواه مسلم وعن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
منك من احد يتوضأ فيبلغه او يفسخه الوضوء ثم يقول اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله وفى  
رواية اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله الا فتحت له ابواب الجنة  
الثمانية يدخل من ايهما شاء فهكذا رواه مسلم فى صحيحه والحميدى فى افراد مسلم وكذا ابن الاثير فى جامع  
الاصول وذكر الشيخ محى الدين النووى فى اخرج حديث مسلم على ما رويناه وزاد الترمذى اللهم اجعلنى من  
التواين واجعلنى من المتطهرين والحديث الذى رواه محى السنه فى الصحاح من توفى فافترغ على الوضوء  
الى اخره رواه الترمذى فى جامعه بعينه الا كلمة اشهد قبل ان يحمد او عن ابى هريرة قال قال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم ان امتى يدعون يوم القيمة غرا محجلين من اثار الوضوء فمن استطاع منكم ان يطيل غرته فليفعل  
متفق عليه وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تبلغ الحلية من المؤمن حديث يبلغ الوضوء رواه  
مسلم الفصل الثانى عن ثوبان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم استقيموا اولن تحصوا واعلموا ان خير  
اعمالكم الصلوة ولا تحافظ على الوضوء الا مؤمن رواه مالك واحمد وابن ماجه والداريمى وعن ابن عمر قال  
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم توفى فافترغ على طهر كعب له عشر حسنات رواه الترمذى الفصل الثالث  
عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مفتاح الجنة الصلوة ومفتاح الصلوة الطهور رواه احمد  
عن شبيب بن ابى رزح عن رجل من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى صلوة الصبح  
فقرأ الروم والتيس عليه فلما صلى قال ما بال اقوام يصيبون معنا لا يحسنون الطهور وانما يكسب علينا القرآن  
اولئك رواه النسائى وعن رجل من بنى سليم قال عدت رسول الله صلى الله عليه وسلم فى يدي او فى يده  
قال للتسبيح نصف الميزان والمحمد لله يملأه والتكبير يملأ ما بين السماء والارض والصوم نصف الصبر والطهور  
نصف الزمان رواه الترمذى وقال هذا حديث حسن وعن عبد الله الصنابجى قال قال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم اذا توضأ العبد المؤمن فمضمض خرجت الخطايا من فيه واذا استنثر خرجت الخطايا من  
انفه واذا غسل وجهه خرجت الخطايا من وجهه حتى تخرج من تحت اشفاد عينيه فاذا غسل يديه خرجت  
الخطايا من يديه حتى تخرج من تحت اظفار يديه فاذا مسح براسه خرجت الخطايا من راسه حتى تخرج  
من اذنيه فاذا غسل رجله خرجت الخطايا من رجله حتى تخرج من اظفار رجله لو كان مشيا الى المسجد  
لا يحسنون الطهور اس لا ياتون بواجباته ومنه قال الطيم قد تقدم معنى احسان الوضوء فى الفصل الاول وفيه اشارة الى ان السنن والآداب مكملات للواجب يرمى بركنها وفى فقهنا  
سد باب الفتوحات النقية ١٢ مرقات ٥٥ قوله اما ليس بالتشديد قوله عليه السلام فى قوله اولئك اى الذين لا يحسنون الطهور ١٢ مرقات ٥٥



له قوله ناقله اي نائمة على ظهر السينات وهي لرفع المذبات قال الطيبي او زامة عن كثرة سينات اعضاء الوضوء في سينات اخرى وجدت ولا تقصيف الكبار ثم ربح الدعوات ١٢ مرقة ٤٥ قول دار قوم موثنين نصب دار على الاختصاص او النداء اشرفي هذا الاستثنا مع ان الموت حق لا شك فيه العلماء اقول والاظهر انه وارد على سبيل الاستبرك ١٣ مرقات ٤٥ قوله اي انا واصحابي قد راينا اخواننا تسمى بدمهم في الحياة وقيل بعد الممات ١٤ مرقة ٤٥ قوله قال انتم اصحابي ليس هذا نفي لاخوانهم لكن ذكر اسم مزية بالصحة على الاخرة ١٥ مرقة ٤٥ قوله غر محمدا اي بين موضع الوضوء من الايدي والاقدم كما مر في الصفحة السابقة ١٦ مرقة ٤٥ قوله وهم اي سواهم السود وقيل الذي لا يخاطب الطولون سواه قسره بالدم صبغة في السود ١٧ مجمع ومرقات ٤٥ قوله وانا فرطهم اي متقدمهم الى حوضي في الحشر يقال فرط يفرط فارط وفرط اذا تقدم وسبق القوم لشيء تاد بهم الماء ويبيهم الدم والرشا ١٨ مرقة ٤٥ قوله كتبهم بايسانهم ظاهره انه من خصوصياتهم الا ان يحمل على انهم يوتون قبل غيرهم او على صفة خاصة ١٩ عن ٤٥ قوله تسلي بين ايديهم في الاختصاص وان يكون على وجه خاص قال الطيبي لم يات بالوصفين الذين تفصله وتسمى كالاول بل التي بهما علامته واتجهما جارا وتوا من الكرامة والفضيلة ٢٠ مرقات ٤٥ قوله باب ما يوجب الوضوء اي اسباب وجوب الطهارة الصغرى وما يتعلق به والموجب هو انشر تسالي ١٢ مرقات ٤٥ قوله لكان ابنته اسم فاطمة رضي الله عنها اي لكونها تحته والمذي كثيرا ما يخرج بسبب طهارة الزوجة ١٣ مرقة ٤٥ قوله مما است النار اسم من اكل ماست النار وهو الذي اثرت فيه النار كاللحم واللبس وغير ذلك ١٤ مرقات ٤٥ قوله من لحم الابل وفيه تأكيد الوضوء من اكل لحم الابل وهو واجب عند احمد بن حنبل وغيره المراد من غسل السيد من الغنم لما في ثم الابل من رائحة كريهة ووسومة غليظة بخلاف لحم الغنم او فسوخ حديث جابر ١٥ مرقة ٤٥ قوله في مرايض الغنم جمع مرض وهو موضع ريض الغنم قوله قال نعم اي لانه لا يخاف نفاها قوله مبارك الابل جمع ببرك وهو موضع ببرك الابل قوله قال لا اي لانه لا يؤمن نفاها ١٦ مرقة ٤٥ قوله او يجرد بها اي يجرد راحة ربح خربت منه وهذا مما عرفت من الحديث لانه سبب العلم بذلك كما قال بعض علمائنا ١٧ مرقات ٤٥ قوله وتحريمها التكبير وتخليها التسليم اي صار الصلي بالتسليم يحل له ان يركب عليه بالتكبير من الكلام والافعال ثم التسليم فرض عند الشافعي مالك والحمد لله المحدث ولما جاء في الصحيحين وكان على الله عليه وسلم يتم الصلاة بالتسليم وقد قال صلوا كما رايتوني اصلي وواجب عند ابي حنيفة لان النبي صلى الله عليه وسلم لم يعلم الا امراني حين علمه الصلاة ولو كان فرضا لطره ولم يحدث ابن مسعود لما علمه التمسك قال له انا فعلت هذا فقد تمت صلواتك لغات مختفرا ١٨ قوله في العجب ان اي ادبارين ووجه النسبة بين العجبين انه لما ذكر الغفار الذي يخرج من الدر ويزيل الطهارة والتقرب الى الله ذكر ما يوظف في رفع الطهارة زهرا وتفيد الدعوات

باب

لا مضاف والمراد بالدار على الوجوهين

٣٠

الحجامة والابل ١٢ مرقة ٤٥ قوله وانا انما ما يوجب الوضوء

وصلوة ناقله له رواه مالك والنسائي وعن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وآله اتى المقبرة فقال السلام عليكم دار قوم مؤمنين وانا انشاء الله بكم الاحقون ووددت ان اقل اينا اخواننا قالوا اولسنا اخوانك يا رسول الله قال انتم اصحابي واخواننا الذين لم ياتوا بعد فقالوا كيف تعرف من لم يات بعد من امتك يا رسول الله فقال رايت لوان بجلالة خيل غر محمدا بين ظهري خيل دهنهم الا يعرف خيله قالوا بل يا رسول الله قال فانهم ياتون غرا محجلين من الوضوء وانا فرطهم على الحوض رواه مسلم وعن ابى الدرداء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا اول من يؤذن له بالسجود يوم القيمة وانا اول من يؤذن له ان يرفع راسه فانظر الى ما بين يدي فاعرف امتي من بين الامم من خلفي مثل ذلك وعن يميني مثل ذلك وعن شمالي مثل ذلك فقال رجل يا رسول الله كيف تعرف امتك من بين الامم فيما بين نوح الى امتك قال هم غر محجلون من اثر الوضوء ليس احدك لك غيرهم اعرفهم انهم يؤتون كتبهم بايمانهم واعرفهم تسلي بين ايديهم ذريتهم رواه احمد باب ما يوجب الوضوء الفصل الاول عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله لا تقبل صلاة بغير طهور ولا صدقة من غلول رواه مسلم وعن علي قال كنت رجلا اذا كنت استحي ان اسأل النبي صلى الله عليه وآله عن امر فاسأله فقال يغسل فركه ويتوضأ متفق عليه وعن ابى هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول توضوا عما مست النار رواه مسلم قال الشيخ الامام الاجل محي السنة رحمه الله هذا منسوخ بحديث ابن عباس قال ان رسول الله صلى الله عليه وآله اكل كنفشاة ثم صلى ولم يتوضأ متفق عليه وعن جابر بن سمرة ان رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وآله ان توضأ من لحوم الغنم قال نشئت فتوضأ وان شئت فلا تتوضأ قال انتوضأ من لحوم الابل قال صلى في مرايض الغنم قال نعم قال اصلي في مبارك الابل قال لا رواه مسلم وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله اذا وجد احدكم في بطنه شيئا فاشك عليه اخبره منه شيء ام لا فلا يخرج من المسجد حتى يسمع صوتا او يجد يحار رواه مسلم وعن عبدالله بن عباس قال ان رسول الله صلى الله عليه وآله شرب لبنا فمضمض قال له دسا متفق عليه وعن بريدة ان النبي صلى الله عليه وآله صلى الصلوات يوما الفجر بوضوء واحد ومسح على خفيه فقال له عمر لقد صنعت اليوم شيئا لم تكن تصنع فقال عمد اصنع يا عمر رواه مسلم وعن سويد بن النعمان انه خرج مع رسول الله صلى الله عليه وآله عام خيبر حتى اذا كانوا بالصهراء وهي من ادنى خيبر صلى العصر ثم عاد بالازواد فلم يؤت الا بالسويق فامروا بفتوى فاكل رسول الله صلى الله عليه وآله واكنا ثم قاموا الى المغرب فمضمض ومضمضنا ثم صلى لم يتوضأ رواه البخاري الفصل الثاني عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله لا وضوء الا من وضوء او يجر رواه احمد الترمذي وعن علي قال سألت النبي صلى الله عليه وآله من المذي الوضوء ومن المني الغسل رواه الترمذي وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله مفتاح الصلاة الطهور وتحريمها التكبير وتخليها التسليم رواه ابوداود والترمذي والدارقطني رواه ابن ماجه عنه وعن ابى سعيد وعن علي بن طلق قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله اذا فاسألكم فليبتوضأ ولا تاتوا النساء في اعجازهن رواه الترمذي وابوداود وعن

قال صلوا كما رايتوني اصلي وواجب عند ابي حنيفة لان النبي صلى الله عليه وسلم لم يعلم الا امراني حين علمه الصلاة ولو كان فرضا لطره ولم يحدث ابن مسعود لما علمه التمسك قال له انا فعلت هذا فقد تمت صلواتك لغات مختفرا ١٨ قوله في العجب ان اي ادبارين ووجه النسبة بين العجبين انه لما ذكر الغفار الذي يخرج من الدر ويزيل الطهارة والتقرب الى الله ذكر ما يوظف في رفع الطهارة زهرا وتفيد الدعوات

له قوله وكاء السبع السبع وتخفيف الباء الوكاء ما يشد به راس الكيس وغيره ليحفظ ما فيه من الخروج واسد الاست او حلقته البر واصلته فحذف التاء ولذا يحكى على استاءه ويصغر على ستيه ١٢ مرقات  
من نام قاعدا ممكنا مقعده من الارض ثم استيقظ و مقعده ممكن من الارض كما كان فلا يبطل وضوءه وان طال نومه ١٣ مرقات ١٤ قوله استرخت مفاصله جمع مفصل وهو ريس العظام والعروق فلا يخلو اعم خروج شئ عادة والثابت عادة كالتيقن ١٢ مرقات ١٥ قوله اذا مس احدكم فليتوضأ رواه ابو داود وقال الشيخ الامام محي السنه رحمه الله هذا في غير القاعد لما صح عن انس قال كان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ينتظرون العشاء حتى تخفق رؤوسهم ثم يصاوبون لا يتوضئون رواه ابو داود والترمذي الا انه ذكر فيه ينامون بدل ينتظرون العشاء حتى تخفق رؤوسهم وعنه ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الوضوء على من نام مضطجعا فانها اذا اضطجعت استرخت مفاصله رواه الترمذي ابو داود وعنه بسيرة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا مس احدكم ذكره فليتوضأ رواه مالك واحمد وابوداود والترمذي والنسائي وابن ماجه والدارمي وعنه طلق بن علي قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن من لم يركب الرجل ذكره بعد ما يتوضأ قال هل هو الا يضره من اياه ابو داود والترمذي والنسائي وروى ابن ماجه نحوه وقال الشيخ الامام محي السنه هذا منسوخ لان ابا هريرة اسلم بعد ذلك مطوقا روى ابو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا فضض احدكم بيده الى ذكره ليس بينه وبينها شئ فليتوضأ رواه الشافعي والدارقطني ورواه النسائي عن بسيرة الا انه لم يذكر ليس بينه وبينها شئ وعنه عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يقبل بعض ازواجه ثم يصلي ولا يتوضأ رواه ابو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه وقال الترمذي لا يصح عند اصحابنا مجال سناد عروة عن عائشة وايضا اسناد ابراهيم التيمي عنها وقال ابو داود هذا مرسل و ابراهيم التيمي لم يسمعه عن عائشة وعنه ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كنتا لم مس بيده بمسح كان تحت يده ثم قام فصلى رواه ابو داود وابن ماجه وعنه ام سلمة رضي الله عنها انها قالت قربت الى النبي صلى الله عليه وسلم عليه جنباً مشوياً فاكل منه ثم قام للصلاة ولم يتوضأ رواه احمد الفصل الثالث عن ابي رافع قال شهدنا ليلة اشوي لرسول الله صلى الله عليه وسلم بطن الشاة ثم صلى ولم يتوضأ رواه مسلم وعنه قال اهديت له شاة فجعلها في القدر فدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما هذا يا ابا رافع فقال شاة اهديت لنا يا رسول الله فطبختها في القدر قال ناولني لذرعا يا ابا رافع فناولته الذراع ثم قال ناولني لذرعا الاخر فناولته الذراع الاخر ثم قال ناولني الذراع الاخر فقال له يا رسول الله انما للشاة ذراعان فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اما انتك لو سكتك لنا ولتبقى ذراعاً فذراعاً ما سكتك ثم دعابما فتمضمض فاه وغسل اطراف صباغها ثم قام فصلى ثم عاد اليهم فوجد عندهم لحم اباراً فاكل ثم دخل المسجد فصلى ولم يمض ماء رواه احمد ورواه الدارمي عن ابي عبيد الا انه لم يذكر ماء عابما الى اخره وعنه انس بن مالك قال كنت انا وابي وابو طلحة جلوساً فاكلنا اللحم واخذنا ثم دعوت بوضوء فقالوا لم يتوضأ فقلت لهذا الطعام الذي اكلنا فقالوا اتوضأ من الطيبات لم يتوضأ منه من هو خير منك رواه احمد وعنه ابن عمر كان يقول قبلة الرجل امراته وجسها بيده من الملائكة ومن قبل امراته وجسها بيده فعليه الوضوء رواه مالك والشافعي وعنه ابن مسعود قال كان يقول من قبلة الرجل امراته الوضوء رواه مالك وعنه ابن عمر ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال ان القبلة من اللبس فتوضأ وانها

معاوية بن ابي سفيان ان النبي صلى الله عليه وسلم قال انما العيان وكاء السخاذا نامت العين استطلق الوكاء رواه الدارمي وعنه علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وكاء الشاة العيان فمن نام فليتوضأ رواه ابو داود وقال الشيخ الامام محي السنه رحمه الله هذا في غير القاعد لما صح عن انس قال كان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ينتظرون العشاء حتى تخفق رؤوسهم ثم يصاوبون لا يتوضئون رواه ابو داود والترمذي الا انه ذكر فيه ينامون بدل ينتظرون العشاء حتى تخفق رؤوسهم وعنه ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الوضوء على من نام مضطجعا فانها اذا اضطجعت استرخت مفاصله رواه الترمذي ابو داود وعنه بسيرة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا مس احدكم ذكره فليتوضأ رواه مالك واحمد وابوداود والترمذي والنسائي وابن ماجه والدارمي وعنه طلق بن علي قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن من لم يركب الرجل ذكره بعد ما يتوضأ قال هل هو الا يضره من اياه ابو داود والترمذي والنسائي وروى ابن ماجه نحوه وقال الشيخ الامام محي السنه هذا منسوخ لان ابا هريرة اسلم بعد ذلك مطوقا روى ابو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا فضض احدكم بيده الى ذكره ليس بينه وبينها شئ فليتوضأ رواه الشافعي والدارقطني ورواه النسائي عن بسيرة الا انه لم يذكر ليس بينه وبينها شئ وعنه عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يقبل بعض ازواجه ثم يصلي ولا يتوضأ رواه ابو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه وقال الترمذي لا يصح عند اصحابنا مجال سناد عروة عن عائشة وايضا اسناد ابراهيم التيمي عنها وقال ابو داود هذا مرسل و ابراهيم التيمي لم يسمعه عن عائشة وعنه ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كنتا لم مس بيده بمسح كان تحت يده ثم قام فصلى رواه ابو داود وابن ماجه وعنه ام سلمة رضي الله عنها انها قالت قربت الى النبي صلى الله عليه وسلم عليه جنباً مشوياً فاكل منه ثم قام للصلاة ولم يتوضأ رواه احمد الفصل الثالث عن ابي رافع قال شهدنا ليلة اشوي لرسول الله صلى الله عليه وسلم بطن الشاة ثم صلى ولم يتوضأ رواه مسلم وعنه قال اهديت له شاة فجعلها في القدر فدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما هذا يا ابا رافع فقال شاة اهديت لنا يا رسول الله فطبختها في القدر قال ناولني لذرعا يا ابا رافع فناولته الذراع ثم قال ناولني لذرعا الاخر فناولته الذراع الاخر ثم قال ناولني الذراع الاخر فقال له يا رسول الله انما للشاة ذراعان فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اما انتك لو سكتك لنا ولتبقى ذراعاً فذراعاً ما سكتك ثم دعابما فتمضمض فاه وغسل اطراف صباغها ثم قام فصلى ثم عاد اليهم فوجد عندهم لحم اباراً فاكل ثم دخل المسجد فصلى ولم يمض ماء رواه احمد ورواه الدارمي عن ابي عبيد الا انه لم يذكر ماء عابما الى اخره وعنه انس بن مالك قال كنت انا وابي وابو طلحة جلوساً فاكلنا اللحم واخذنا ثم دعوت بوضوء فقالوا لم يتوضأ فقلت لهذا الطعام الذي اكلنا فقالوا اتوضأ من الطيبات لم يتوضأ منه من هو خير منك رواه احمد وعنه ابن عمر كان يقول قبلة الرجل امراته وجسها بيده من الملائكة ومن قبل امراته وجسها بيده فعليه الوضوء رواه مالك والشافعي وعنه ابن مسعود قال كان يقول من قبلة الرجل امراته الوضوء رواه مالك وعنه ابن عمر ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال ان القبلة من اللبس فتوضأ وانها

معاوية بن ابي سفيان ان النبي صلى الله عليه وسلم قال انما العيان وكاء السخاذا نامت العين استطلق الوكاء رواه الدارمي وعنه علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وكاء الشاة العيان فمن نام فليتوضأ رواه ابو داود وقال الشيخ الامام محي السنه رحمه الله هذا في غير القاعد لما صح عن انس قال كان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ينتظرون العشاء حتى تخفق رؤوسهم ثم يصاوبون لا يتوضئون رواه ابو داود والترمذي الا انه ذكر فيه ينامون بدل ينتظرون العشاء حتى تخفق رؤوسهم وعنه ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الوضوء على من نام مضطجعا فانها اذا اضطجعت استرخت مفاصله رواه الترمذي ابو داود وعنه بسيرة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا مس احدكم ذكره فليتوضأ رواه مالك واحمد وابوداود والترمذي والنسائي وابن ماجه والدارمي وعنه طلق بن علي قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن من لم يركب الرجل ذكره بعد ما يتوضأ قال هل هو الا يضره من اياه ابو داود والترمذي والنسائي وروى ابن ماجه نحوه وقال الشيخ الامام محي السنه هذا منسوخ لان ابا هريرة اسلم بعد ذلك مطوقا روى ابو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا فضض احدكم بيده الى ذكره ليس بينه وبينها شئ فليتوضأ رواه الشافعي والدارقطني ورواه النسائي عن بسيرة الا انه لم يذكر ليس بينه وبينها شئ وعنه عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يقبل بعض ازواجه ثم يصلي ولا يتوضأ رواه ابو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه وقال الترمذي لا يصح عند اصحابنا مجال سناد عروة عن عائشة وايضا اسناد ابراهيم التيمي عنها وقال ابو داود هذا مرسل و ابراهيم التيمي لم يسمعه عن عائشة وعنه ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كنتا لم مس بيده بمسح كان تحت يده ثم قام فصلى رواه ابو داود وابن ماجه وعنه ام سلمة رضي الله عنها انها قالت قربت الى النبي صلى الله عليه وسلم عليه جنباً مشوياً فاكل منه ثم قام للصلاة ولم يتوضأ رواه احمد الفصل الثالث عن ابي رافع قال شهدنا ليلة اشوي لرسول الله صلى الله عليه وسلم بطن الشاة ثم صلى ولم يتوضأ رواه مسلم وعنه قال اهديت له شاة فجعلها في القدر فدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما هذا يا ابا رافع فقال شاة اهديت لنا يا رسول الله فطبختها في القدر قال ناولني لذرعا يا ابا رافع فناولته الذراع ثم قال ناولني لذرعا الاخر فناولته الذراع الاخر ثم قال ناولني الذراع الاخر فقال له يا رسول الله انما للشاة ذراعان فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اما انتك لو سكتك لنا ولتبقى ذراعاً فذراعاً ما سكتك ثم دعابما فتمضمض فاه وغسل اطراف صباغها ثم قام فصلى ثم عاد اليهم فوجد عندهم لحم اباراً فاكل ثم دخل المسجد فصلى ولم يمض ماء رواه احمد ورواه الدارمي عن ابي عبيد الا انه لم يذكر ماء عابما الى اخره وعنه انس بن مالك قال كنت انا وابي وابو طلحة جلوساً فاكلنا اللحم واخذنا ثم دعوت بوضوء فقالوا لم يتوضأ فقلت لهذا الطعام الذي اكلنا فقالوا اتوضأ من الطيبات لم يتوضأ منه من هو خير منك رواه احمد وعنه ابن عمر كان يقول قبلة الرجل امراته وجسها بيده من الملائكة ومن قبل امراته وجسها بيده فعليه الوضوء رواه مالك والشافعي وعنه ابن مسعود قال كان يقول من قبلة الرجل امراته الوضوء رواه مالك وعنه ابن عمر ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال ان القبلة من اللبس فتوضأ وانها

القبلة من اللبس هذه الاحاديث كلها موقوفة على بعض الصحابة من قال بتقص المس ولو است في حكم المرفوع اذ لم يراى فيه مجال مع احتمال ان يحل قولهم على الاستحباب للاعتقاد وللمجهول بخبر من اقوال الصحابة ما شاع للاسناد قد ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم عدم التقص بالمس كما تقدم عن عائشة ولما اصل عدم التقص مع ان الشافعي رحمه الله لا يرى تقليد المجهول للصحابة ١٢ مرقات

له قوله من كل دم سائل الى ما يجب تطهيره كما هو مذموم الى حذيفة ٢٢٤ قوله آداب الخلاء الاول استعمال ما يحمد ولا يؤخذ ولا يخل بالمدرك ما يقضى الانسان فيه حاجته حتى بذلك لان الانسان يخلو فيه ١٢ مرة ٢٢٤ قوله

الانتم الخائضون في حوض حوضهم في موضع قضاء الحاجة لان الخيال باسم حمله ٢٢٤ قوله شرعوا وغروا الى توجيهه الى جهة الشرق او الغرب قال في شرح السنة هذا خطأ بل المدينة ولما كانت قبلته في ذلك سمت فانما من كانت قبلته الغرب والشرق فانه يتوجه الى الجنوب او الشمال امرقة ٢٢٤ قوله في الصحراء اي عند الشافية قال بن جرير وكذا الحديث غير الخلاء قال الطيبي ذكر الشافية وجاءه ان الصحراء لا تخلو من صلي من ملك او اسن او حرم فاذا قصد مستقبل القبلة او مستبريا لم يقع نظر صلي الى عورتها والاشياء فليس فيها ذلك لان الحشوش لا تحضر الا الاشياء ١٢ مرة ٢٢٤ قوله وما في النيمان فلما اسبانه سبب الشافية وعند ابن حنبل يستوى الصحراء والنيمان في حرمة الاستقبال الادبار لا استواء العلة فيها وهو احترام القبلة وسارواه عبد الله بن عمر بن الخطاب ان يكون قبل النبي اوله وكان هناك او لونه لاجل في حذيفة ما في حاله استغراقه صلواته ٢٢٤ قوله وما يعذبان في كبر قال ابن الملك قوله في كبرنا به على ورود في التعميل قال بعضهم معناه انها لا يعذبان في امرئش وكبير عليها الاستغراق ٢٢٤ قوله ما لم يسيبها اي ما دام لم يمسب الضعيف او الضعيفان قال النووي اما وضعها على القبلة ان صلي الله عليه وسلم سأل شفاعته لها فاجيب بالتخفيف الى ان يسيبها وقيل انه كان يدعولها في تلك المدة فكل لانها ليس بها ما دام طيبين واستحب العلماء قراءة القرآن عند القبلة الحمد ذلك لادارة القرآن اولى بالتخفيف من سجود الجرد ١٢ مرة ٢٢٤ قوله اولى في مستظلم الذي يمسكون فيه للتحديث وقال الطيبي المراد اختاره ناديا يدعولها قال الابهري وموافق اس في الشاكر للظن في الصيف يعني في الموضع الذي يتشربون ويند فون به كما في البلاد الباردة ومثلها موارد الماروي وطرق كما في رواية تالي ١٢ مرة ٢٢٤ قوله وعندهما جوي اطول من الصفا والقرص المرح في زمان ١٢ مرة ٢٢٤ قوله في تده يسكون الدال المنخفض اي فليطلب مكانا مثل هذا لخدم المنقول لدلالة الحال عليه ١٢ مرة ٢٢٤ قوله ونهى عن الرو والريه اي عن استعمالها في الاستنجاء والروث المبرمين قيل المراد بكل نجس والريه كبر الروث تشبهه بالجم العظام البالية صبح ريم سي بذلك لان الدال ترهباي تاكها وقال صاحب النهاية لانها كانت مية نجسة اولانها لم تاسها لا تعلق النجاسة اولانها تخرج البدن وفي شرح السنة تخصيص النبي به يدل على ان الاستنجاء يجوز بكل ما يقوم مقام الامحار في الانتقاء وهو ما يظهر قانع للنجاسة غير محترم من مدو خشب فزق وخزف النبي قالوا ذلك فاذ ان كان يخالصه محترم الا اذا كانت عليه صلواته في ذكر الله تعالى فيجوز الاستنجاء ١٢ مرة ٢٢٤ قوله من اذى اي ما تسكره نفس الزكية كما تحلها الحان وخلق الثوب الظاهر ان ادخال الماء في الانف باليمن واتخط باليسار وكثيرا ما ياطلعه لهم ياخذون الكتاب باليسار والنعال باليمن اما يمسحهم واما نظفهم ١٢ مرة ٢٢٤ قوله يستطيب بالرفع مستانف على الامر او حال اليمن جانبا على الاستطاب ١٢ مرة ٢٢٤ قوله تجزي بعضهم التا وكسر الزاي بعده في ذنبة شح التا وكسر الزاي بعده يادى المحلى ونهى وتوب عنه اي عن الماروق قال ابن حجر من استنجى وهو بوسيد ١٢ ق ٢٢٤

ابن حنبل ٢٢٤ قوله آداب الخلاء الاول استعمال ما يحمد ولا يؤخذ ولا يخل بالمدرك ما يقضى الانسان فيه حاجته حتى بذلك لان الانسان يخلو فيه ١٢ مرة ٢٢٤ قوله

ابن حنبل ٢٢٤ قوله آداب الخلاء الاول استعمال ما يحمد ولا يؤخذ ولا يخل بالمدرك ما يقضى الانسان فيه حاجته حتى بذلك لان الانسان يخلو فيه ١٢ مرة ٢٢٤ قوله وعن عمر بن عبد العزيز عن تميم الداري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كل دم سائل واه اللفظي وقال عمر بن عبد العزيز لم يسمع من تميم الداري ولا ربه يزيد بن خالد بن يزيد بن محمد بن جهمولان باب آداب الخلاء الفصل الاول عن ابى ايوب الانصاري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا انتمم الغائط فلا تستقبلوا القبلة ولا تستدبروها ولكن شرقوا وغروا متفق عليه قال الشيخ الامام محمد بن الحسن سنة رحمة الله هذا الحديث في الصحراء وما في النيمان فلان اس لما روى عن عبد الله بن عمر قال ارتقيت فوق بيت حفصة لبعض حاجتي فارتيت رسول الله صلى الله وسلم يقضى حاجته مستدبرا للقبلة مستقبلا للشام متفق عليه وعن سلمان رضي الله عنه قال نهانا يعني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نستقبل القبلة لغائط او بول ونستنجى باليمن او ان نستنجى باقل من ثلثة احجار او ان نستنجى برجيع وبعظم رواه مسلم وعنه انس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل الخلاء يقول اللهم اني اعوذ بك من الخبث والخبائث متفق عليه وعنه ابن عباس قال مر النبي صلى الله عليه وسلم بقبرين فقال انهما يعذبان وما يعذبان في كبر اما احدهما فكان لا يستتر من البول في رواية لمسلم لا يستتره من البول واما الاخر فكان عيشي بالتمية ثم اخذ خديرة رطبة فشقها بنصفين ثم غرز في كل قبر واحدة قالوا يا رسول الله لم صنعت هذا فقال لعله ان يخفف عنه ما لم يسيبها متفق عليه وعنه ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتقوا اللاعنين قالوا وما اللاعنان يا رسول الله قال الذي يتخلف في طريق الناس وفي ظلمهم رواه مسلم وعنه ابى قتادة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا شرب احدكم فلا يتنفس في الزناء واذا اتى الخلاء فلا يمتس ذكره بيمينه ولا يمسح بيمينه متفق عليه وعنه ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من توضأ فليستنثر ومن استنثر فليوتر متفق عليه وعنه انس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخل الخلاء فاحمل انا وغلام اداة من ماء وعازرة يستنجى بالماء متفق عليه الفصل الثاني عن انس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا دخل الخلاء نزع خاتمه رواه ابوداود والنسائي والترمذي قال هذا حديث حسن صحيح غريب قال ابوداود هذا حديث منكر وفي روايته وضع بدل نزع وعنه جابر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اراد البراز انطلق حتى لا يراه احد رواه ابوداود وعنه ابى موسى قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم ذات يوم فاراد ان يبول فاني كنت في اصل جدار فبال ثم قال اذا اراد احدكم ان يبول فليترد لبوله رواه ابوداود وعنه انس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اراد الحاجة لم يرفع ثوبه حتى يدنو من الارض رواه الترمذي ابوداود والدارقطني وعنه ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما الالكه مثل الوالد لولده اعلم كما اذا التيمم الغائط فلا تستقبلوا القبلة ولا تستدبروها واهر ثلثة احجار ونهى عن الروث والريقة ونهى ان يستطيب الرجل بيمينه رواه ابن ماجه والدارقطني وعنه عائشة قالت كانت يد رسول الله صلى الله عليه وسلم اليمنى لظهوره وطعامه كانت يده اليسرى لخالقه وما كان من اذى رواه ابوداود وعنه ما قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ذهب احدكم الى الغائط فليذهب معه ثلثة احجار يستطيب بهن فانها تجزي عنه رواه احمد ابوداود والنسائي والدارقطني وعنه ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تستنجوا بالروث ولا

الركبة كما تحلها الحان وخلق الثوب الظاهر ان ادخال الماء في الانف باليمن واتخط باليسار وكثيرا ما ياطلعه لهم ياخذون الكتاب باليسار والنعال باليمن اما يمسحهم واما نظفهم ١٢ مرة ٢٢٤ قوله يستطيب بالرفع مستانف على الامر او حال اليمن جانبا على الاستطاب ١٢ مرة ٢٢٤ قوله تجزي بعضهم التا وكسر الزاي بعده في ذنبة شح التا وكسر الزاي بعده يادى المحلى ونهى وتوب عنه اي عن الماروق قال ابن حجر من استنجى وهو بوسيد ١٢ ق ٢٢٤

بالعظام فانه زاد اخوانكم من الجن رواه الترمذي والنسائي الا انه لم يذكر زاد اخوانكم من الجن وعن  
 رُوَيْفِعِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا رُوَيْفِعُ لَعَلَّ الْحَيَاةَ سَتَطُولُ بِكَ بَعْدِي فَأَخْبِرِ  
 النَّاسَ أَنْ مَنْ عَقَّدَ حَيْثًا أَوْ تَقَلَّدَ وَثْرًا أَوْ اسْتَجَبَ بِرَجِيمٍ دَابَّةٍ أَوْ عَظْمٍ فَإِنَّ مُحَمَّدًا مِنْ بَرِيٍّ رَوَاهُ أَبُو أُوْدُ وَعَنْ  
 أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ أَكْتَلَتْ فُلْيُو تَرَمَنْ فَعَلَّ فَقَدْ أَحْسَنَ وَمَنْ لَفَّ أَحْرَجَ وَمَنْ  
 اسْتَجْمَرَ فُلْيُو تَرَمَنْ فَعَلَّ فَقَدْ أَحْسَنَ وَمَنْ لَفَّ أَحْرَجَ وَمَنْ أَكَلَتْ فَمَا تَخَلَّكَ فُلْيُو لَفْظًا وَمَا لَكَ بِلِسَانِهِ فَلْيَبْتَلِعْ مَنْ  
 فَعَلَّ فَقَدْ أَحْسَنَ وَمَنْ لَفَّ أَحْرَجَ وَمَنْ أَقَى الْغَائِطَ فَلْيَسْتَأْذِنْ لِمَنْ يَجِدُ إِلَّا أَنْ يَجْمَعَ كَثِيرًا مِنْ رُفُلٍ فَلْيَسْتَدْبِرْهُ  
 فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَلْعَبُ بِمَقَاعِدِ بَنِي آدَمَ مَنْ فَعَلَّ فَقَدْ أَحْسَنَ وَمَنْ لَفَّ أَحْرَجَ رَوَاهُ أَبُو أُوْدُ وَابْنُ مَاجَةَ وَالدَّارِمِيُّ وَ  
 عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْقِلٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَئِنْ بَوَّلْتُ أَحَدَكُمْ فِي مَسْتَجْمَعٍ ثُمَّ يَغْتَسِلُ فِيهِ أَوْ يَتَوَضَّأُ فِيهِ فَتَنْتَ  
 عَامَةً الْوَسْوَاسِ مِنْ رَوَاهُ أَبُو أُوْدُ وَالتِّرْمِذِيُّ وَالنَّسَائِيُّ إِلَّا أَنَّهُ لَمْ يَذْكُرْ أَنَّهُ يَغْتَسِلُ فِيهِ أَوْ يَتَوَضَّأُ فِيهِ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ  
 سَرْحَسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَئِنْ بَوَّلْتُ أَحَدَكُمْ فِي مَسْتَجْمَعٍ أَوْ فِي مَجْرٍ رَوَاهُ أَبُو أُوْدُ وَالنَّسَائِيُّ وَعَنْ مَعَاذٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ  
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْتُمْ الْمَلَائِكَةُ تَنْزِلُ فِي الْمَوَارِدِ وَقَارِعَةُ الطَّرِيقِ وَالظَّلْ رَوَاهُ أَبُو أُوْدُ وَابْنُ مَاجَةَ وَعَنْ ابْنِ سَعِيدٍ  
 قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَئِنْ بَوَّلْتُ أَحَدَكُمْ فِي مَسْتَجْمَعٍ أَوْ فِي مَجْرٍ أَوْ فِي مَاءٍ فَتَنْزِلُ فِيهِ الْمَلَائِكَةُ فَتَقُولُ  
 رَوَاهُ أَحْمَدُ وَابْنُ مَاجَةَ وَعَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ هَذَا الْحَشْوَشُ مَحْتَضِرَةٌ  
 فَإِذَا آتَى أَحَدَكُمْ الْخَلَاءَ فَلْيَقُلْ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْخَبْثِ وَالْخَبَائِثِ رَوَاهُ أَبُو أُوْدُ وَابْنُ مَاجَةَ وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَأَلَ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنِ ابْنِ الْجَنِّ وَعَوْرَاتِ بَنِي آدَمَ إِذَا دَخَلَ أَحَدُهُمُ الْخَلَاءَ أَنْ يَقُولَ بِسْمِ اللَّهِ وَرَوَاهُ  
 التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ هَذَا أَحَدٌ مِنْ غَرِيبِ وَأَسْنَدُهُ لَيْسَ بِقَوِيٍّ وَعَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 إِذَا خَرَجَ مِنَ الْخَلَاءِ قَالَ غُفْرَانُكَ رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَابْنُ مَاجَةَ وَالدَّارِمِيُّ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى  
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا آتَى الْخَلَاءَ انْتَبَهَ بِمَاءٍ فِي تَوَارُكِهِ فَاسْتَجْمَعَ ثُمَّ مَسَّ يَدَهُ عَلَى الْأَرْضِ ثَمَّ اتَيْتَ بِأَنْفِهِ أَخْرَفَتْ وَضْأً  
 رَوَاهُ أَبُو أُوْدُ وَرَوَى الدَّارِمِيُّ وَالنَّسَائِيُّ مَعْنَاهُ وَعَنْ الْحَكَمِ بْنِ سَفْيَانَ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 إِذَا بَالَ تَوَضَّأُ وَنَضَّحَ فَرَجَهُ رَوَاهُ أَبُو أُوْدُ وَالنَّسَائِيُّ وَعَنْ أُمِّمَةَ بِنْتِ رُقَيْقَةَ قَالَتْ كَانَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْحٌ عَنْ عَيْدَانَ تَحْتِ سَرِيرَةٍ يَبُولُ فِيهِ بِاللَّيْلِ رَوَاهُ أَبُو أُوْدُ وَالنَّسَائِيُّ وَعَنْ سَعْدِ بْنِ  
 رَأْنِي النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَإِنْ أَبُولَ قَائِمًا فَقَالَ يَا عَمْرُؤُ لَا تَبَلَّ قَائِمًا فَمَا بَلَّتُ قَائِمًا بَعْدَ رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ  
 وَابْنُ مَاجَةَ قَالَ الشَّيْخُ الْأَمَامُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ رَحِمَهُ اللَّهُ قَدْ حَمَّرَ عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ آتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ سِبْاطَةَ قَوْمٍ فَأَلَّ قَائِمًا فَتَفَقَّحَ عَلَيْهِ قِيلَ كَانَ ذَلِكَ لِعَذْرِ الْفَصْلِ الثَّلَاثِ عَنْ عَائِشَةَ  
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ مَنْ حَدَّثَكَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَبُولُ قَائِمًا فَلَا تَصْدُقُهُ مَا كَانَ  
 يَبُولُ إِلَّا قَاعًا رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِيُّ وَالنَّسَائِيُّ وَعَنْ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 أَنَّ جِبْرِيْلَ آتَاهُ فِي أَوَّلِ مَا وَجَى إِلَيْهِ فَعَلَّمَهُ الْوُضُوءَ وَالصَّلَاةَ فَلَمَّا فَرَغَ مِنَ الْوُضُوءِ أَخَذَ عُرْفَ مَنْ

له قوله فانه وفي نسخة صحيحة فانه قال الطيبي التفسير في فانه راجع الى العظام والروث باعتبار المذكور كما ورد في شرح السنن وراجح الاصول وفي بعض نسخ المصنف وفي بعضها فانها  
 عن الروث لان كونه زاد الهم انما هو مجاز لما تقدم  
 انه له رواه بهم ١٢ هـ قوله عقد كعبه قال الاكثري  
 هو معاجلتها حتى تتفقد وتتجدد هو مخالف للسنن  
 التي هي لسراج العمية وقيل كان يعقدونها في الجيوب  
 زمن الجاهلية فامرهم صلى الله عليه وسلم ان يتركها  
 لما في عقدها من المنفعة في التشبه بالنساء وقيل  
 كان ذلك من آداب النجم فبني عنه لانه تفسير ظن  
 انه وقيل كان من عادة العرب ان من له زوجة  
 واحدة عقد في كعبه عقدا صغيرا ومن كان له  
 زوجتان عقد عقدين كما ذكر الابهري  
 قوله او تقلد وترى فتمتحن اي عطا فيه تعريفا لخرجات  
 لدفع العين والحفظ عن الآفات كما لا يعلمون  
 على رقاب الولد والفرس وقيل انهم كانوا يعلقون  
 على الاجراس والمنى او تقلد الفرس في القوس  
 قيل النبي عن العقد والتقليد لما فيها من التشبيه  
 باهل الجاهلية لان ذلك من صنيعهم ١٢ مرقات  
 هـ قوله برى وهذا من باب الوميد وهاهنا الغنة  
 في الزجر الشدي قال ابن جرير من الهم عن فانا  
 فانا بما يابسان تلك الاسود كما لا يدانها في  
 النبي عنها ١٢ مرقات هـ قوله الشيطان فيعالم من  
 شطن اذا بعدا وغلطان من شطا اذا بك ١٢ مرقات  
 هـ قوله يلعب بمقاعد بنى آدم اي عمن من وسوء  
 التفسير الى النظر الى مقعد ١٢ مرقات هـ قوله  
 مستمر المستمر المحل الذي يقتل فيه من الجيم وهو  
 الماد الحار والراد يقتل مطلقا وفي معناه الموت  
 ولذا قال في ما بعدا ويتوضا ١٢ مرقات هـ قوله  
 فان مائة الوسواس من اي يحصل من البول في  
 المستمر ثم الغسل فيه قال ابن الملك لا يصير ذلك الموت  
 نجسا يقع في قلبه وسوسه بان لم يصاب منه كذا ام  
 لا ١٢ هـ قوله الملاعن اي مجالس الملاعن لان اصحابها  
 يلغون المسار لعظيم الفجح اولانهم افسدوا على انك  
 منقتهم فكان ظلاما وكل ظالم ملعون وهو جمع ملعنة  
 ١٢ مرقات هـ قوله في الموارد قال الطيبي هو الماء  
 الذي يرد عليه الناس من حين او نهر انتهى فيجمل  
 على الماد الركد الماد الذي لا يجسر ١٢ هـ قوله  
 يضر بان اي يفسلان فهو من باب ذكر السبب و  
 اعادة السبب قال التوريشي يقال ضربت الارض  
 اذا تريت الخلاء ١٢ هـ قوله محضرة اي يحضره  
 والشياطين يترصدون بنى آدم بالاذى والفساد لانه  
 موضع يكشف الصورة فيه ولا يذركم انفسه ١٢ هـ قوله  
 ان يقول بسم الله قال ابن جرير ان يقول  
 كل من التوريشي بسم الله لا بعد ان يفسر عنها  
 على وفي نسخة الاستعاذة على البسملة في الصلاة ١٢ مرقات هـ قوله عيدان في العاموس العيدان بالفتح طول النخل واعدته عيدانته قال بعضهم العيدان بجر العين البهية جمع عود وهو الخشب ١٢ هـ  
 قوله كان ذلك لعذر قال السيد جمال الدين قيل فعل ذلك لانه لم يجد مكانا للفقود ولا استلزاما للموضع من النجاسة ١٢ هـ قوله فلا تصدقوه قال الشيخ حديث ما لفته مستند الى عليا فيقول على ما وقع في البيوت ١٢ ذكره في المرقاة

له قوله ففتح بها فصره اي حذائه قال الابهرى ولعله لتعليم  
المحدثين المنكرات فزود من ليس ثقة ولا ضابطا بالصواب  
الاعمال ١٢ له قوله لكنت سنة اي مؤكدة والا  
قالا استنجوا بالماء واداموا وضوءهم بلا خلاف قال  
الطبي في الحديث دلالة على انه عليه الصلوة والسلام  
ما فعل امر او الكلمة شي الا بالامر الله وان سنة الضمان  
بها وان لم يكن فرضا وان كان ترك ما هو ادنى به تخفيفا  
على الامة وان الامر مني على اليسر ١٢ مرقة ١٢ له قوله حتى  
الخرقة اي اداها هو يفتح الخاء المعجمة والراء المهملة  
مقصودا على الاكثر وقيل ممدودا وقيل بالمد كسر الخاء و  
في مشعر سلم الخرقه لفتح الخاء وتخفيف الراء بالمد اسم  
لهيئة الحديث واما نفس الحديث في حذف التاء وبالمد  
مع فتح الخاء وكسر بالفتح الابهرى ١٢ له قوله ويحك  
كلمة يقال لمن يرمم ويريق فوضع ويحك موضع و  
ويحك ايما الى كمال رافته ١٢ له قوله فغذب في  
قبره قال الطبي سببه في هذا المتناقض عن الامر لما هو  
معروف عند المسلمين بنبي صاحب بني اسرائيل ما كان  
معروفا عندهم في دينهم والمقصود منه توجيه تهمة و  
انه من اصحاب النار فلما عبره بالحجارة فعل السارعة  
بالوقاحة تارة يكرها هو معروف بين رجال الله من الامة  
السابقة واللاحقة ١٢ مرقات ١٢ له قوله السواك بالسر  
والسواك ما يدلك به الاسنان من العيدين قال  
النووي يستحب ان يبتسك بعود من اراك ويستحب  
ان يبدا بالجانب الايمن من فمه عرضا لا طولا لا يدي  
ثم اسنان ١٢ مرقات ١٢ له قوله لا تمرهم بتأخير العشاء  
اي كرهت عليهم تأخيرها الى ثلث الليل او نصفه فان هذا  
التأخير مستحب عند الجمهور خلافا للشافعي ١٢ مرقات  
١٢ له قوله عند كل صلوة اي وضوءها لادوي ابن خزيمة  
في صحيحه لما كرم وقال صحح الاسناد والبخاري تحليفه  
في كتاب الصوم عن ابي هريرة روى ان رسول الله صلى  
الله عليه وسلم قال لولا ان اشق على امرئ لامرته  
بالسواك عند كل وضوء ونحوه احمد وغيره لولا ان اشق  
على امرئ لامرته بالسواك عند كل وضوء فبين موضع  
السواك عند كل صلوة والشافعية يجوبون بين الحديثين  
بالسواك في ابتداء كل منها وانما لم يجعله على ما من  
سنن الصلوة نفسها لانه مظنة جراحة اللثة وخروج الدم  
وهو يتاقض عند تفرغها بفضي الى جرح ولانه لم يرد عليه  
السلام استاك عند قيامه الى الصلوة فيقول عليه السلام  
لا تمرهم بالسواك عند كل صلوة على كل وضوء يركل روي  
احمد الطبراني ١٢ مرقة ١٢ له قوله عشر من الفطرة اي عشر  
خصال من سنة الانبياء الذين امرنا ان نتقونهم فكانوا نظرا  
عليها ١٢ مرقة ١٢ له قوله فصل اشاب قال ابن جرير في كتابه  
حتى يبذره شفة العليا ولا يفضي من اصله والامر بالاحارة  
عمول على ما ذكره ١٢ له قوله غسل اليراث لفتح اليراث كسر الهمزة  
اسم الغائل وكذا المصلاة اي غسل اليراث لفتح اليراث كسر الهمزة

باب

قال الطبي ومع ذلك فهو لم يشذ عنه احد  
٣٣

طرقه السابقة فيكون محتمة في فضائل

السواك

الماء ففتح بها فصره اي حذائه قال الابهرى ولعله لتعليم  
المحدثين المنكرات فزود من ليس ثقة ولا ضابطا بالصواب  
الاعمال ١٢ له قوله لكنت سنة اي مؤكدة والا  
قالا استنجوا بالماء واداموا وضوءهم بلا خلاف قال  
الطبي في الحديث دلالة على انه عليه الصلوة والسلام  
ما فعل امر او الكلمة شي الا بالامر الله وان سنة الضمان  
بها وان لم يكن فرضا وان كان ترك ما هو ادنى به تخفيفا  
على الامة وان الامر مني على اليسر ١٢ مرقة ١٢ له قوله حتى  
الخرقة اي اداها هو يفتح الخاء المعجمة والراء المهملة  
مقصودا على الاكثر وقيل ممدودا وقيل بالمد كسر الخاء و  
في مشعر سلم الخرقه لفتح الخاء وتخفيف الراء بالمد اسم  
لهيئة الحديث واما نفس الحديث في حذف التاء وبالمد  
مع فتح الخاء وكسر بالفتح الابهرى ١٢ له قوله ويحك  
كلمة يقال لمن يرمم ويريق فوضع ويحك موضع و  
ويحك ايما الى كمال رافته ١٢ له قوله فغذب في  
قبره قال الطبي سببه في هذا المتناقض عن الامر لما هو  
معروف عند المسلمين بنبي صاحب بني اسرائيل ما كان  
معروفا عندهم في دينهم والمقصود منه توجيه تهمة و  
انه من اصحاب النار فلما عبره بالحجارة فعل السارعة  
بالوقاحة تارة يكرها هو معروف بين رجال الله من الامة  
السابقة واللاحقة ١٢ مرقات ١٢ له قوله السواك بالسر  
والسواك ما يدلك به الاسنان من العيدين قال  
النووي يستحب ان يبتسك بعود من اراك ويستحب  
ان يبدا بالجانب الايمن من فمه عرضا لا طولا لا يدي  
ثم اسنان ١٢ مرقات ١٢ له قوله لا تمرهم بتأخير العشاء  
اي كرهت عليهم تأخيرها الى ثلث الليل او نصفه فان هذا  
التأخير مستحب عند الجمهور خلافا للشافعي ١٢ مرقات  
١٢ له قوله عند كل صلوة اي وضوءها لادوي ابن خزيمة  
في صحيحه لما كرم وقال صحح الاسناد والبخاري تحليفه  
في كتاب الصوم عن ابي هريرة روى ان رسول الله صلى  
الله عليه وسلم قال لولا ان اشق على امرئ لامرته  
بالسواك عند كل وضوء ونحوه احمد وغيره لولا ان اشق  
على امرئ لامرته بالسواك عند كل وضوء فبين موضع  
السواك عند كل صلوة والشافعية يجوبون بين الحديثين  
بالسواك في ابتداء كل منها وانما لم يجعله على ما من  
سنن الصلوة نفسها لانه مظنة جراحة اللثة وخروج الدم  
وهو يتاقض عند تفرغها بفضي الى جرح ولانه لم يرد عليه  
السلام استاك عند قيامه الى الصلوة فيقول عليه السلام  
لا تمرهم بالسواك عند كل صلوة على كل وضوء يركل روي  
احمد الطبراني ١٢ مرقة ١٢ له قوله عشر من الفطرة اي عشر  
خصال من سنة الانبياء الذين امرنا ان نتقونهم فكانوا نظرا  
عليها ١٢ مرقة ١٢ له قوله فصل اشاب قال ابن جرير في كتابه  
حتى يبذره شفة العليا ولا يفضي من اصله والامر بالاحارة  
عمول على ما ذكره ١٢ له قوله غسل اليراث لفتح اليراث كسر الهمزة  
اسم الغائل وكذا المصلاة اي غسل اليراث لفتح اليراث كسر الهمزة

الماء ففتح بها فصره اي حذائه قال الابهرى ولعله لتعليم المحدثين المنكرات فزود من ليس ثقة ولا ضابطا بالصواب الاعمال ١٢ له قوله لكنت سنة اي مؤكدة والا قالا استنجوا بالماء واداموا وضوءهم بلا خلاف قال الطبي في الحديث دلالة على انه عليه الصلوة والسلام ما فعل امر او الكلمة شي الا بالامر الله وان سنة الضمان بها وان لم يكن فرضا وان كان ترك ما هو ادنى به تخفيفا على الامة وان الامر مني على اليسر ١٢ مرقة ١٢ له قوله حتى الخرقه اي اداها هو يفتح الخاء المعجمة والراء المهملة مقصودا على الاكثر وقيل ممدودا وقيل بالمد كسر الخاء وفي مشعر سلم الخرقه لفتح الخاء وتخفيف الراء بالمد اسم لهيئة الحديث واما نفس الحديث في حذف التاء وبالمد مع فتح الخاء وكسر بالفتح الابهرى ١٢ له قوله ويحك كلمة يقال لمن يرمم ويريق فوضع ويحك موضع ويحك ايما الى كمال رافته ١٢ له قوله فغذب في قبره قال الطبي سببه في هذا المتناقض عن الامر لما هو معروف عند المسلمين بنبي صاحب بني اسرائيل ما كان معروفا عندهم في دينهم والمقصود منه توجيه تهمة وانه من اصحاب النار فلما عبره بالحجارة فعل السارعة بالوقاحة تارة يكرها هو معروف بين رجال الله من الامة السابقة واللاحقة ١٢ مرقات ١٢ له قوله السواك بالسر والسواك ما يدلك به الاسنان من العيدين قال النووي يستحب ان يبتسك بعود من اراك ويستحب ان يبدا بالجانب الايمن من فمه عرضا لا طولا لا يدي ثم اسنان ١٢ مرقات ١٢ له قوله لا تمرهم بتأخير العشاء اي كرهت عليهم تأخيرها الى ثلث الليل او نصفه فان هذا التأخير مستحب عند الجمهور خلافا للشافعي ١٢ مرقات ١٢ له قوله عند كل صلوة اي وضوءها لادوي ابن خزيمة في صحيحه لما كرم وقال صحح الاسناد والبخاري تحليفه في كتاب الصوم عن ابي هريرة روى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لولا ان اشق على امرئ لامرته بالسواك عند كل وضوء ونحوه احمد وغيره لولا ان اشق على امرئ لامرته بالسواك عند كل وضوء فبين موضع السواك عند كل صلوة والشافعية يجوبون بين الحديثين بالسواك في ابتداء كل منها وانما لم يجعله على ما من سنن الصلوة نفسها لانه مظنة جراحة اللثة وخروج الدم وهو يتاقض عند تفرغها بفضي الى جرح ولانه لم يرد عليه السلام استاك عند قيامه الى الصلوة فيقول عليه السلام لا تمرهم بالسواك عند كل صلوة على كل وضوء يركل روي احمد الطبراني ١٢ مرقة ١٢ له قوله عشر من الفطرة اي عشر خصال من سنة الانبياء الذين امرنا ان نتقونهم فكانوا نظرا عليها ١٢ مرقة ١٢ له قوله فصل اشاب قال ابن جرير في كتابه حتى يبذره شفة العليا ولا يفضي من اصله والامر بالاحارة عمول على ما ذكره ١٢ له قوله غسل اليراث لفتح اليراث كسر الهمزة اسم الغائل وكذا المصلاة اي غسل اليراث لفتح اليراث كسر الهمزة

رواه الترمذي وعنه عائشة رضي الله عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وآله لا يرقد من ليل ولا نهار فيستيقظ الا يتسوك  
 قبل يتوضأ رواه احمد وابوداود وعنه ما قالت كان النبي صلى الله عليه وآله يستاك فيعطيق لسواك لا يغسله فابدأ به  
 فاستاك ثم اغسله وادفع اليه رواه ابوداود **الفصل الثالث** عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وآله قال اراني  
 في المنام اتسوك بسواك فجاءني رجلان احدهما اكبر من الاخر فناولت السواك الاصغر منهما فقبيل لي كبر وقد فتح  
 لي الاكبر منهما متفق عليه وعنه ابى امامة ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال ما جاني جبرئيل عليا لسلام قطاكا  
 امرني بالسواك لقد خشيت ان يحفني مقدم في رواه احمد وعنه انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله لقد اكرت  
 عليكم في السواك رواه البخاري وعنه عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وآله يستاك وعندة  
 رجلان احدهما اكبر من الاخر فاحس اليه في فضل السواك ان كبر اعط السواك اكبرهما رواه ابوداود **وعنه**  
 قالت قال رسول الله صلى الله عليه وآله تفضل الصلوة التي يستاك لها على الصلوة التي لا يستاك لها سبعين ضعفا رواه  
 البيهقي في شعب اليمان وعنه ابى سلمة عن زيد بن خالد الجهني قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول لولان  
 اشق على امتي لاهرهم بالسواك عند كل صلوة ولاخرت صلوة العشاء الى ثلث الليل قال فكان زيد بن  
 خالد يشهد الصلوات في المسجد يسواكه على اذنه موضع القلم من اذن الكاتب لا يقوم الى الصلوة الا استن  
 ثمرة الى موضعه رواه الترمذي وابوداود الا انه لم يذكر ولاخرت صلوة العشاء الى ثلث الليل وقال الترمذي  
 هذا حديث حسن صحيح **باب سنن الوضوء الفصل الاول** عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله  
 وسلم اذا استيقظ احدكم من نومه فلا يغسل يده في الاثناء حتى يغسلها ثلثا فانه لا يدري اين باتت يده متفق  
 عليه **وعنه** قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا استيقظ احدكم من منامه فتوضأ فليستثر ثلثا فان الشيطان  
 يبس على خيشومه متفق عليه وقيل لعبدالله بن زيد بن عاصم كيف كان رسول الله صلى الله عليه وآله يتوضأ فدا بوضوء  
 فاوقر على يديه فغسل يديه مرتين ثم مضمض استنثر ثلثا ثم غسل وجهه ثلثا ثم غسل يديه مرتين مرتين الى  
 المرفقين ثم مسح راسه بيديه فاقبل بهما وادبريد ابعدهما حتى رجعا الى المكان الذي  
 بدأ منه ثم غسل جليه رواه مالك والنسائي والبخاري او نحوه ذكره صاحب الجامع وفي المتفق عليه قيل لعبدالله بن  
 زيد بن عاصم توضأ لنا وضوء رسول الله صلى الله عليه وآله فدا باثناء فاقف امانه على يديه فغسلها ثلثا ثم ادخل يده فاستنثرها  
 فمضمض استنشق من كف واحد ففعل ذلك ثلثا ثم ادخل يده فاستنثرها فغسل وجهه ثلثا ثم ادخل يده فاستنثرها  
 فغسل يديه الى المرفقين مرتين مرتين ثم ادخل يده فاستنثرها فمسح راسه فاقبل بيديه وادبريد غسل جليه الى  
 الكعبين ثم قال هكذا كان وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم في رواية فاقبل بهما وادبريد ابعدهما حتى رجعا الى  
 قفاه ثم رجعا الى المكان الذي بدأ منه ثم غسل جليه في رواية فمضمض استنشق استنثر ثلثا ثلثا غرغان  
 من راسه في اخره فمضمض استنشق من كف واحد ففعل ذلك ثلثا في رواية للبخاري فمسح راسه فاقبل بهما وادبريد  
 واحدة ثم غسل جليه الى الكعبين وفي اخرى له فمضمض استنثر ثلث مرات من غرقة واحدة **وعنه** عبد الله بن

له قوله فاستاك ثم اغسله قال البيهقي اي قبل غسل استاك بغير كونه وبل على ان استعمال سواك بغيره غير مكره وانما فعلت ذلك لما بين الزرع والروضة من الانبساط ١٢ مرقة ١٢ قوله اراني قال ميرك وقع  
 الحكاية الحال للماضية وجاز في باب علمت ان يكون الغافل و  
 المنقول ضميرين شي واحد ١٢ مرقة ١٢ قوله كبر اي قدم  
 الكبر في السن اي ادفع الي الاكبر قوله فدفعته الي الاكبر منها  
 الظاهر انها كانا في احداهما وفي ياره وهو الاكبر ١٢  
 مرقات ١٢ قوله لقد خشيت يعني خشيت ان استاصل  
 سني من كثرة استعمال السواك بسبب وصية جبرئيل وكثرة  
 ما وصي عليه ١٢ مرقة ١٢ قوله مقدم في اي اي استاصل في اي  
 مرقة ١٢ قوله وسواك على اذنه بضم الذال ويسكن والجملة  
 حال قوله موضع القلم الاستن اي استاك للصلوة اخذها  
 بظاهر الحديث وقد انفرد به فلا يصلح حجة او استاك لمطابقتها  
 ١٢ مرقة ١٢ قوله من نومه التقدير بجره على الغافل ان  
 توهم نخات اليد في الثالب يكون من استيقظ فلا يفهم لظلال  
 علما وانان هذا الغسل سنة في غير المستيقظ ايضا ١٢ مرقة  
 ١٢ قوله اين باتت يده روى النووي عن الشافعي وغيره  
 من العلماء ان اهل الحجاز كانوا يستنجون بالحجارة ويلاهم حجارة  
 فاذا ناسوا عرقا فظنوا ان تطوف يده على موضع النجاسة  
 او على برة او حملة والنهي عن الغسل قبل غسل اليدين عليه  
 لكن الجاهل على انه ينهى تنزيه لا يحرم فلو غس لم يقصد الماء  
 ولم يأم الغاس وقال التوريشي يفتي حق من بات تنجيا  
 بالاجار معروفيا ومن بات على خلاف ذلك ففي امره سنة و  
 يستحب له ايضا غسلها لان السنة اذا وردت لمعنى لم يمكن  
 لتقول بزدال ذلك المعنى وفي شرح السنة علق النبي صلى الله  
 عليه وسلم غسل اليدين بالامر بالمعروف والنهي عن المنكر  
 واجبا فاقبل الماء واليد على الطهارة فعمل الاكثرون هذا  
 الحديث على الاحتياط وذهب الحسن البصري للامم في امد  
 الروايتين الى الظاهر ووجب الغسل وحكم نجاسته لما كان نقل  
 الطيب وقال الشافعي عن عروة بن الزبير واعدت من داود انه  
 يجب على المستيقظ من نوم الليل غسل يديه من الظاهر الحديث  
 وانا ان النوم ان كان حدثا فهو كالبول وان كان سببا  
 للحديث فهو كالبشارة وكل ذلك الوجب غسل اليدين بل  
 ادفا لها الا انما عندتم وانه عليه الصلوة والسلام على من  
 انما سنة وتوجهها لا وجهه فكان ذلك وليس على السنة  
 وعدم الوجوب ١٢ مرقة ١٢ قوله يميت على خيشومه يعني ان  
 الشيطان اذا لم يمكنه الوسوسة عند النوم لزوال الحواس  
 يميت على اقصى النعم ليقضي في دماغه الرؤيا الخامسة وينصح  
 عن الرؤيا الصالحة لان محلها الدماغ فامر عليه السلام ان يغسلوا  
 داخل نومهم لانه لو لم يزل الشيطان وتتره قال التوريشي في القاموس  
 الخيشوم اقصى الانف لتصل بالطن المقدم من الدماغ اليه  
 هو موضع حس المشرك ومستقر الخيال فاذا نام يفتح الاضلاط  
 ويبس عليه الحظا واكل الحس ويشوش الفكر في الضغاث  
 اسلام فاذا قام وترك الخيشوم بحال استمر الكلام وعسر الخشوع  
 والقيام بمحور الصلوة ثم قال التوريشي ما ذكر من طهرين

من المرات الثلاث من غرقة واحدة وبعيد تليها محاسن غرقة واحدة وان كان هو وجهها لثانية ١٢ مرقة ١٢  
 الاحتمال في الادب في الكلمات الطيبة النبوية ان لا تكلم في هذا الحديث وامثال الشئ فان استجادة فمضمض بالماء وحقق الاشياء ما يقصر عنه باع غيره وروى النووي عن القاضي عياض ان يكون حقيقة فان الالف  
 اصله فقل القالب ليس عليه على الذي من كل ان يكون على الاستمارة فانه انما يحد من الغار وروية البخاري ثم قد يوافق الشافعيين ١٢ مرقة ١٢ شرح المشكوة ١٢ قوله في كل واحد من الثلاث من غرقة واحدة او كل واحدة من

سنة قوله بالمقاعد قال الطيبي في مواضع تعود السناس في الاسواق وغير ما انتهى وقيل مواضع القصور خارج المسجد وقال ابن حجر اسم موضع بالمدنية ١٢ مرقات سنة قوله بما بالطريق قال الطيبي الظرف الاول خبر كان والثاني صفة ما راى وتشديد الجيم جمع عا بل كمال جمع عا بل وفي سنة حجة بكسر العين وتخفيف الجيم جمع عا بل كقيام جميع قائم ١٣ مرقات سنة قوله اسبغوا الوضوء بضم الواو اي اتوه باتيان جميع فرالضوء وسننه اداكلوا واجابتا سنة قوله بخاصية قال ابن الملك ان جعلت البار تبعضية فغيره دليل للشافعي على وجوب مسح قدرا يطلق عليه اسم المسح وان جعلت زائفة فغيره دليل لابي حنيفة في التقدير بالرابع وهو قدر الشافعية قوله وعلى العمامة قال بعض الشرايح من علمنا ما نعلم انه مسح بخاصية وسوى عمامة بيديه فمسح الراوي تسوية العمامة عند المسح مسحا قال القاضي اخلفوا في المسح على العمامة فتعد ابو حنيفة والملك جميع الله مطلقا اي نظاها التزويل وجوز الشوري ودادوا وحسد ربههم الله الاقتصار على سبها الا ان احمد احتج باسم على طهره بلبس الخف وقال الشافعي لا يقطع الغرض بالح عليه الظاهر الآية الدالة على الاتصال والاعاديش العائدة اياها لكن لو مسح من راسه ما يطلق عليه اسم المسح وكان يعسر عليه رفعها وامر اليد المبتلة عليها بدل الاستنجاب كان حسنا ذكره الطيبي ١٤ سنة قوله بحب التين اي البداية بالايامن من اليد اليمنى والجبان الايمن ١٥ سنة قوله من لم يذكر اسم الله عليه قال القاضي قوله للوضوء من لم يذكر اسم الله عليه هذه الصيغة حقة في نفي اشئ وتطلق مجازا على نفي الاعتقاد به لعدم صحة قوله صلى الله عليه وسلم لا صلوة الا بصلوة الا بصلوة صلى الله عليه وسلم الكمال خلاقا لابل الظاهر لروى ابن عمر وابن مسعود انه صلى الله عليه وسلم قال من توضأ وذكر اسم الله كان ظهوره يجمع بدينه ومن توضأ ولم يذكر اسم الله كان ظهوره لاعضاء وضوءه واكثر ادا الطهارة عن الذنوب لان الحديث لا تجزي ١٦ مرقات سنة قوله تحت حسك قال الابهرى الحسك بفتح الهمزة والنون باطن الخم و تحت الحسك تحت الذنوب كما ذكره في المرقاة ١٧ سنة قوله فخلل به بحية اي ادخل كفاس ما تحت بحية من حية حلقه فخلل به بحية ليس الماء اليها من كل جانب وكان عت غسل الوجه لانه من تسامه لا بعد فراغه كما توهم ١٨ مرقات سنة قوله ثم غسل قدميه بنار على من جوز المسح على الرجلين بغير خف ١٩ سنة قوله وهو قائم بجسده حال قال ابن الملك انما شرب فضله قلنا ما راى به عبادة وهي الاضواء فيكون فيه بركة فيمن شربه قائما تعلما للامة ان الشرب قائما جائز فيه ٢٠ مرقات سنة قوله بما غيبه فضل يديه قال التوريشي اي اخذ ما وجد ولم يقصر على الجبل الذي بيده ٢١ مرقات سنة قوله مسح المارقين تشبها ما بالفتح وسكون الهمزة ويجوز تخفيفها اي يدكها قال التوريشي المارق طرف العين الذي يلي الانف والاذن والفتة الشهيرة موق قال الطيبي انما مسحها على الاستنجاب مبالغة في الاسباغ ٢٢ مرقات سنة

باب ٣٦ سنة قوله بحال بضم الحين سنن الوضوء  
عباس قال توضأ رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة لم يزد على هذا رواه البخاري وعن عبد الله بن زيد بن النبي صلى الله عليه وسلم  
توضأ مرتين من رواه البخاري وعن عثمان رضي الله عنه انه توضأ بالمقاعد فقال الا اريكم وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم  
فوضأ ثلثا ثلثا رواه مسلم وعن عبد الله بن عمر قال سمعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان من مكة الى المدينة حتى اذا  
كنا بماء بالطريق تعجل قوم عند العصر فوضأوا وهم يجال فانهم ايقظوا هم يتوضون لم يمسها الماء فقال رسول الله صلى  
الله عليه وسلم لا اعقان من النار اسبغوا الوضوء رواه مسلم وعن المغيرة بن شعبه قال ان النبي صلى الله عليه وسلم توضأ فمسح  
بناصيته وعلى العمامة وعلى الخفين رواه مسلم وعن عائشة رضي الله عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يحب التيمم ما  
استطاع في شأنه كله في طهوه وترجله تتغله متفق عليه الفصل الثاني عن ابي هريرة قال قال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم اذا لبستم اذ توضأتم فابدوا بايمانكم رواه احمد وابوداود وعن سعيد بن زيد قال قال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه رواه الترمذي ابن ماجه ورواه احمد وابوداود عن ابي هريرة والدارمي عن ابي سعيد  
الخدري عن ابي ذر وادى اوله لا صلوة لمن لا وضوء له وعن لقيط بن صبرة قال قلت يا رسول الله اخبرني عن  
الوضوء قال سبغ الوضوء واخلل بين الاصابع وبالغ في الاستنشاق الا ان تكون صائما رواه ابوداود والترمذي و  
النسائي وروى ابن ماجه والدارمي قوله بين الاصابع وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا توضأت فخلل  
اصابع يديك ورجليك رواه الترمذي روى ابن ماجه نحوه وقال الترمذي هذا حديث غريب وعن المستور بن بشير  
قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا توضأ يدك اصابعه جليبا فخصه رواه الترمذي ابوداود وابن ماجه وعن  
انس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا توضأ اخذ كفاه من ماء فادخله تحت حنكته فخلل به حنكته وقال هكذا امرني ربي  
رواه ابوداود وعن عثمان رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يخلل حنكته رواه الترمذي والدارمي وعن ابي حية قال  
رأيت عليا توضأ فغسل كفي حتى انفاها ثم مضمض ثلثا واستنشق ثلثا وغسل وجهه ثلثا وذراعيه ثلثا ومسح برأسه  
مرة ثم غسل قدميه للالكعبين ثم قام فاخذ فضل طهوه فشربه وهو قائم ثم قال احببت ان اريكه كيف كان طهر رسول  
الله صلى الله عليه وسلم رواه الترمذي والنسائي وعن عبد خير قال نحن جلوس ننظر الى علي حين توضأ فادخل يده اليمنى فملا  
فمه فمضمض واستنشق ونثر بيده اليسرى فعل هذا ثلث مرات ثم قال من سهره ان ينظر الى طهر رسول الله صلى الله عليه وسلم  
فهذا طهره رواه الدارمي وعن عبد الله بن زيد قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم مضمض واستنشق من كف واحد  
فعل ذلك ثلثا رواه ابوداود والترمذي وعن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم اذا نذر باطنها بالسباحين و  
ظاهرها بما بهامية رواه النسائي وعن الربيع بن رباح ان النبي صلى الله عليه وسلم اذا توضأ قالت فمسح برأسه ما قبل منها  
ادبره وصدغية اذ نبي مرة واحدة وفي رواية انه توضأ فادخل صبغية في مخزي اذ نذر رواه ابوداود وروى الترمذي الرواية  
الاولى واحمد ابن ماجه الثانية وعن عبد الله بن زيد انه راى النبي صلى الله عليه وسلم توضأ وانه مسح رأسه بماء خير فضل يديه  
رواه الترمذي رواه مسلم مع زوائد وعن ابي امامة ذكر وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وكان يمسح المارقين قال  
الاذنان من الراس رواه ابن ماجه وابوداود والترمذي وذكر قال حماد لا ادري الاذنان من الراس من قول ابي امامة

سنة قوله بالمقاعد قال الطيبي في مواضع تعود السناس في الاسواق وغير ما انتهى وقيل مواضع القصور خارج المسجد وقال ابن حجر اسم موضع بالمدنية ١٢ مرقات سنة قوله بما بالطريق قال الطيبي الظرف الاول خبر كان والثاني صفة ما راى وتشديد الجيم جمع عا بل كمال جمع عا بل وفي سنة حجة بكسر العين وتخفيف الجيم جمع عا بل كقيام جميع قائم ١٣ مرقات سنة قوله اسبغوا الوضوء بضم الواو اي اتوه باتيان جميع فرالضوء وسننه اداكلوا واجابتا سنة قوله بخاصية قال ابن الملك ان جعلت البار تبعضية فغيره دليل للشافعي على وجوب مسح قدرا يطلق عليه اسم المسح وان جعلت زائفة فغيره دليل لابي حنيفة في التقدير بالرابع وهو قدر الشافعية قوله وعلى العمامة قال بعض الشرايح من علمنا ما نعلم انه مسح بخاصية وسوى عمامة بيديه فمسح الراوي تسوية العمامة عند المسح مسحا قال القاضي اخلفوا في المسح على العمامة فتعد ابو حنيفة والملك جميع الله مطلقا اي نظاها التزويل وجوز الشوري ودادوا وحسد ربههم الله الاقتصار على سبها الا ان احمد احتج باسم على طهره بلبس الخف وقال الشافعي لا يقطع الغرض بالح عليه الظاهر الآية الدالة على الاتصال والاعاديش العائدة اياها لكن لو مسح من راسه ما يطلق عليه اسم المسح وكان يعسر عليه رفعها وامر اليد المبتلة عليها بدل الاستنجاب كان حسنا ذكره الطيبي ١٤ سنة قوله بحب التين اي البداية بالايامن من اليد اليمنى والجبان الايمن ١٥ سنة قوله من لم يذكر اسم الله عليه قال القاضي قوله للوضوء من لم يذكر اسم الله عليه هذه الصيغة حقة في نفي اشئ وتطلق مجازا على نفي الاعتقاد به لعدم صحة قوله صلى الله عليه وسلم لا صلوة الا بصلوة الا بصلوة صلى الله عليه وسلم الكمال خلاقا لابل الظاهر لروى ابن عمر وابن مسعود انه صلى الله عليه وسلم قال من توضأ وذكر اسم الله كان ظهوره يجمع بدينه ومن توضأ ولم يذكر اسم الله كان ظهوره لاعضاء وضوءه واكثر ادا الطهارة عن الذنوب لان الحديث لا تجزي ١٦ مرقات سنة قوله تحت حسك قال الابهرى الحسك بفتح الهمزة والنون باطن الخم و تحت الحسك تحت الذنوب كما ذكره في المرقاة ١٧ سنة قوله فخلل به بحية اي ادخل كفاس ما تحت بحية من حية حلقه فخلل به بحية ليس الماء اليها من كل جانب وكان عت غسل الوجه لانه من تسامه لا بعد فراغه كما توهم ١٨ مرقات سنة قوله ثم غسل قدميه بنار على من جوز المسح على الرجلين بغير خف ١٩ سنة قوله وهو قائم بجسده حال قال ابن الملك انما شرب فضله قلنا ما راى به عبادة وهي الاضواء فيكون فيه بركة فيمن شربه قائما تعلما للامة ان الشرب قائما جائز فيه ٢٠ مرقات سنة قوله بما غيبه فضل يديه قال التوريشي اي اخذ ما وجد ولم يقصر على الجبل الذي بيده ٢١ مرقات سنة قوله مسح المارقين تشبها ما بالفتح وسكون الهمزة ويجوز تخفيفها اي يدكها قال التوريشي المارق طرف العين الذي يلي الانف والاذن والفتة الشهيرة موق قال الطيبي انما مسحها على الاستنجاب مبالغة في الاسباغ ٢٢ مرقات سنة

امر من قول رسول الله صلى الله عليه وسلم وعن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جدته قال جاء اعرابي الى النبي صلى الله عليه وسلم يسأله عن الوضوء فراه ثلثا ثلثا ثم قال هكذا هكذا الوضوء فمن زاد على هذا فقد اساء وتعدي في ظلم رواه النسائي وابن ماجه وروى ابو داود معناه وعن عبد الله بن المغفل انه سمع ابيه يقول اللهم اني اسالك القصر الابيض عن زمين الجنة قال اي نبي سئل الله الجنة وتعود به من النار فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انه سيكون في هذه الاقوام يعتد في الظهور واليد عاه رواه احمد وابو داود وابن ماجه وعن ابي بن كعب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان للوضوء شيطانا يقال له اولهان فاتقوا وسواس الماء رواه الترمذي وابن ماجه وقال الترمذي هذا حديث غريب ليس اسناده بالقوي عندنا هل الحديث لاننا لانعلم احد السند غير خارجة وهو ليس بالقوي اصحابنا وعن معاذ بن جبل قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا توضأ مسح وجهه بطرف ثوبه رواه الترمذي وعن عائشة رضي الله عنها قالت كانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم خرقه ينشف بها اعضاءه بعد الوضوء رواه الترمذي وقال هذا حديث ليس بالقائم وابو معاذ الراوي ضعيف عندنا هل الحديث **الفصل الثالث عن ثلث** ابن ابي صفية قال قلت لابي جعفر هو محمد الباقر حدثك جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم توضأ مرة ومرة مرتين وثلاثا ثلثا قال نعم رواه الترمذي وابن ماجه وعن عبد الله بن زيد قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ مرتين مرتين وقال هو نور على نور وعن عثمان رضي الله عنه قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ ثلثا وثلاثا وقال هذا وضوءي ووضوء الانبياء قبلي ووضوء ابراهيم رواه ابن ماجة والنووي ضعفه الثاني في شرح مسلم وعن انس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ لكل صلوة وكان احدنا يكفيه الوضوء ما لم يحدث رواه الدارمي وعن محمد بن يحيى بن حبان قال قلت لعبيد الله بن عبد الله بن عمار رايته وضوء عبد الله بن عمر لكل صلوة طاهرا كان او غير طاهرا من اخذه فقال حدثتكم اسماء بنت زيد بن الخطاب ان عبد الله بن حنظلة بن ابي عامر الغسيل حدثها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان أمر بالوضوء لكل صلوة طاهرا كان او غير طاهرا فاشق ذلك على رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بالسواك عند كل صلوة ووضع عنه الوضوء الا من حدث قال فكان عبد الله يرى ان بابه قوة على ذلك ففعله حتى مات رواه احمد وعن عبد الله بن عمرو بن العاص ان النبي صلى الله عليه وسلم فر بسعد وهو يتوضأ فقال ما هذا السرف يأسعد قال اني الوضوء سرف قال نعم وان كنت على نهر جار رواه احمد وابن ماجه وعن ابي هريرة وابن مسعود وابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من توضأ وذكر اسم الله فانه يطهر جسده كله ومن توضأ ولم يذكر اسم الله لم يطهر الا موضع الوضوء وعن ابي داود قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا توضأ وضوء الصلوة حرك خاتمه في اصبعه رواه الدارقطني وروى ابن ماجه النخعي باب **الغسل الفصل الاول** عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اجلس احدكم بين شعبهما الاربع ثم جدها فقد وجب الغسل وان لم ينزل متفق عليه وعن ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما الماء من الماء رواه مسلم قال الشيخ الامام في السنة رحمه الله هذا منسوخ وقال ابن عباس انما الماء من الماء في الاحتلام رواه الترمذي لم اجد في الصحيحين وعن

له قوله فقد اساء اي عدا بالزيادة قوله وظلم اي نفسه بخالفه النبي صلى الله عليه وسلم اولاد انصب نفسه فيما زاد على الثلثة من غير حصول ثواب له اولاد انكف الماء بما قادمة ١٢ مرة ١٣ مرة قوله يعتدون في الظلم والداري قال الترمذي في صحيحه انما الصالحين على ائمتهم في هذه المسئلة لانه طمع بالابلية عملا حيث سأل من اسأل الانبياء والاولياء وجعلها من الاعتداء في الدعا لما فيها من التمايز عن عدالادب ونظر الداعي الى نفسه بعين الكمال وقيل لانه سأل شيئا مما بين يديه قوله يقال له الواسان بفتحين مصدر ولوله ولها تاء وهو ذاب العقل والتعبر من شدة الوجسود وغاية العشق فسمى به شيطان الوضوء اسما لشدة حرصه على طلب الوسوسة في الوضوء واسما للقاء الناس بالوسوسة في مهواة الحميرة حتى يرى صاحب حيران ذاهبا العقل لا يدري كيف يلعب به الشيطان ولم يعلم بل وصل المار الى بعض ام لاوكم مرة غسله فوجس اسم الفاعل او بان على مصدرية للبا لثة كرجل عدل ١٢ مرة ١٣ مرة قوله فاتقوا وسواس الماء قال الطيبي من وسواس بل وصل المار الى اعضاء الوضوء ام لاوكم غسل مرتين او مرة دبل طاهر او جسد او لحن فلتين او لا قال ابن الملك وتبعه ابن حجر اسه وسواس بالهتان وضع الماء موضع ضميره بالغة في كمال الوسواس في شأن المار او شدة ملازمته له ١٢ مرة ١٣ مرة قوله بطرف ثوبه اي رواه قال ابن حجر هذا من كاذبي بعده فحمل على انه لعنوا وليكن الجواز لان يجوز في ذلك اتفه بعد وضوءه ببدن فرده وجعل ينفض الماء بيديه الا ان لا يبالغ فيبقي اثر الوضوء على اعضاءه وصرح باستحباب التمسح صاحب المنية ١٢ مرة ١٣ مرة قوله يتوضأ لكل صلوة الخ في الحديث اشعار بان تجديد الوضوء كان واجبا عليه فتم نسخ بشهادة المحرف الآتي ويحمل ان كان يفعل استحبابا ثم خشى ان يلحق به فتركه لبيان الجواز وهذا القرب ١٢ مرات ١٣ مرة قوله ابن حنظلة بن عامر الغسيل باجر صفة حنظلة روى عن عروة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا امرأة حنظلة ما كان شأنه قالت كان جينا فلما سمع البيعة خرج فقتل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يأت في الملائكة يغسله ١٢ مرات ١٣ مرة قوله قال نعم وان كنت على نهر جار فان فيه اسراف الوقت وتضييع العمر او تجاوزا عن حد الشرع كما تقدم ويحمل ان لا يبالغ في الاستحباب الا انما ١٢ مرة مشرح المشكوة ١٣ مرة قوله برك خاتمه بالفتح ويكسر قوله في اصبعه بجر الهزة وكسر البارودي العاموس بفتح الهزة والباء اي لان استحباب الغسل فرض ليس بحرك الخاتم اذا تم وصول المار الى ما تحته والاصبع تحريكه ١٢ مرة ١٣ مرة قوله انما المار اي وجب استعمال المار وهو الغسل قوله من اساء اي من اهل خروج المار الدارقطني وهو النبي ١٢ مرات ١٣ مرة قوله هذا منسوخ اي بحدوث ابي هريرة هذا الحديث عائشة ردا اذا اجلس بين شعبها الاربع ومن الختان الختان فقد وجب الغسل ١٢ مرة ١٣ مرة



له قوله اذا رأت الماء المني في يديها او ثوبها بعد اليقظة وفي معناه المذي عندنا في حاله الاستباه بالمني ١٢ امرقة ٤٤ قوله تربت بينك اي ما اصبحت وهو في الاصل كتابه عن شدة الفخر اخبار ادعاء قال الطيبي  
تربت التي بالكسر اصابة التراب لم يرد الدعاء عليها وانما تربت  
الرحم معا و سبق وقوع فيه في الرحم قبل وقوع مني صاحبه  
فانما يتخير لا للتزويج ١٢ امرقة ٤٤ قوله كيف تتسل قال في  
الغسل لسائق اي لا فرق فيه بين النساء والرجال انجب  
والحائض والنفساء ١٢ امرقة ٤٤ قوله خذي فرصه بكسر الفاء قطعة  
من صوف او قطن او خرقة مسح بها المرأة من الحيض من تربت  
المني اذا قطعت ١٢ امرقة ٤٤ قوله من مسك بفتح الميم وهو  
الجلد وفي نسخة بالكسر وهو طيب معروف قال الطيبي صفة لغيره  
ثم متعلق بالحمار ان قدرنا صافا لمني مطبوعه من مسك و  
التحليل واتي باو فرصة مسكة وقال بعضهم وهذه الرواية اكثر  
في شرح السنة اي خذي قطعة من صوف مطبوعه المسك و  
اكر الخبيث هذا لانهم لم يكونوا اهل وسع يحدون المسك فيستعمل  
في الحيض فعمل هذا قالوا الرواية بفتح الميم من مسك اي من جلد  
عليه صوف وان قدر المتعلق عاماي كانه من مسك  
فيجب ان يقال كما في الثاني ان المسكة اطلق السته  
المسكت كثيرا ولا يستعمل الجدي لان ارتفاعه وان اطلق اصلح  
لذلك وادق قال الترمذي في هذا القول حسن واشبه بصورة  
الحمال ولو كان المني على انها مطبوعه بالمسك يقال فطبيبي و  
لانه صلى الله عليه وسلم امر بان ذلك لازالة الدم عند التطهير ولو  
امر لازالة الرحم امر بها بعد زالة الدم انتهى ١٢ امرقة ٤٤  
قوله سبحان الله في معنى السجود واصلة لتزويج الله تعالى  
عند زويج العجب من براءع مصنوعات ثم استعمل في كل  
مستعجب عنه والمعنى هنا كيف تخفى مثل هذا المعنى الظاهر الذي  
لا يحتاج الانسان في فبره الى فكر او الى تعرج ١٢ امرقة ٤٤  
قوله كنت اغتسل انا ورسول الله صلى الله عليه وسلم بالريح على  
العطف فيصعب على المغفول معه قال الطيبي ابراز الضمير  
العطف قول من اتوا صديقي ديمية اي موضوع قال الطيبي  
اي يوضع اللاناب بيني وبينه وهو واسع الراس فيصعب يدينا فيه  
وناخذ الماء لا يغسل به قوله فيلادني اي سيعقني لاقتال الماء  
قال الشريف ليس المني ان يادني ويتسل بيصعب ويترك  
الي الباني فاقبل من لانه عليه الصلوة والسلام نبي الغفر  
المرأة بغسل الماء قال غيره فاجمعها كما سياتي في آخر باب  
محاظفة انجب بل المني انها اغتسل فيه معا قولها حتى اقول  
دع لي دع لي اي اترك لي ما اكل على والكرار لنا كيد او  
للتعدي قوله قالت اي معاذة قيل عائشة قوله وهما  
جنبان اذ قال ابن الملك وهذا يدل على ان الماء الذي  
يغسل فيه الجنب يده طاهر مطهر سواء فيه الرجل والمرأة قال ابن  
الهام قال علماءنا جميعا لو اذغل بالمحدث وانجب والي الحوض  
التي طهرت اليد في الماء لا اغتراف لا يصير استعمالها حجة  
واستدل بهذه الحديث ثم قال بخلاف ما لو اذغل بالمحدث  
رجل او راسه حيث يفسد الماء لعدم الضرورة ١٢ امرقة  
٤٤ قوله بل على المرأة ترى ذلك ظاهرا الحديث يجب

باب

الغسل

امر سلمة رضي الله عنها قالت قالت ام سلمة يا رسول الله ان الله لا يستحيي من الحق فهل على المرأة من غسل اذا احتلمت  
قال نعم اذا رأت الماء فضطت فترسله وتجهها وقالت يا رسول الله او تحتمل المرأة قال نعم تربت بينك فبميناك فيم يشبهها  
ولدها متفق عليه زاد مسلم برواية ام سلمة ان باء الرجل غليظ البيض ماء المرأة رقيق اصفر فمن ربهما اعتلا او  
سبق يكون منه الشبهة وعن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اغتسل من الجنابة  
بدأ فغسل يديه ثم يتوضأ كما يتوضأ للصلاة ثم يدخل صابعا في الماء فيخلل بها اصول شعره ثم يصب على ارجله  
ثلاث غرقات بيديه ثم يفيض الماء على جلده كله متفق عليه وفي رواية لمسلم يبدأ فليغسل يديه قبل ان يدخلها  
الاناء ثم يفرغ بميناك على شماله فيغسل فرجته يتوضأ وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال قالت ميمونة وضعت  
للنبي صلى الله عليه وسلم غسلا فسترته بثوب وصبت على يديه فغسلها ثم صبت على يديه فغسلها ثم صبت بميناك على  
شماله فغسل فرجها فغسل يديه فغسلها ثم صبت على يديه فغسلها ثم صبت بميناك على يديه فغسلها ثم صبت بميناك على  
على راسه وافاض على جسده ثم خشي فغسل قدميه فناولته ثوبا فلم ياخذها فانطاق وهو يفيض يديه متفق  
عليه لفظا للبخاري وعن عائشة قالت ان امرأة من الانصار سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن غسلها من الحيض فامرها  
كيف تغتسل ثم قال خذي فرصة من مسك فطهرى بها قالت كيف اطهرها فقال تطهرى بها قالت كيف اطهر  
بها قال سبحان الله تطهرى بها فاجتديتها الى فقلت تنبئني بها اثر الله متفق عليه وعن امرسة قالت قلت يا  
رسول الله اني امرأة اشد خضرة اسي افاقضه لغسل الجنابة فقال لا اتما كيفيك ان تخشي على اسك ثلاث حثيات  
ثم يقضي بين عليك الماء فطهرين واه مسلمة وعن انس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يتوضأ بالماء فيغتسل بالصابون  
الى خمسة امداد متفق عليه وعن معاذة قالت قالت عائشة رضي الله عنها كنت اغتسل ناور رسول الله صلى الله عليه وسلم  
من انا واحديني وبيننا فيبادني حتى اقول دع لي دع لي قالت وهما جنبان متفق عليه الفصل الثاني  
عن عائشة قالت سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرجل يجدا لبلا لا يذكر احتلاما قال يغتسل وعن الرجل  
الذي يريانه قد احتلم لا يجد بلا قال لا يغسل عليه قالت ام سلمة هل على المرأة ترى ذلك غسل قال نعم ان النساء  
شقائق الرجال رواه الترمذي ابو داود وروى الدارمي ابن ماجه الى قوله لا يغسل عليه وعن عائشة قالت قال رسول الله  
اذكلك اذا اجاور الجنان الجنان وجبا الغسل فطلت انا ورسول الله صلى الله عليه وسلم فاغتسلنا واه الترمذي ابن ماجه وعن  
ابن هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تحت كل شعرة جنابة فاغسلوا الشعر انقوا البشرة رواه ابو داود والترمذي  
وابن ماجه وقال الترمذي هذا حديث غريب والحارث بن وجيه الروي وهو شيخ ليس بذلك وعن علي قال قال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم من ترك موضع شعرة من جنابة لم يغسلها فعمل بها اذ اوكد امن النار قال علي بن ثمر  
عادت اسي فمن ثم عادت اسي فمن ثم عادت اسي ثلثا رواه ابو داود واحمد الدارمي الا انها لم يكرها فمن ثم  
عادت اسي وعن عائشة رضي الله عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يتوضأ بعد الغسل واه الترمذي ابو داود  
والنسائي وابن ماجه وعن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يغسل راسه بالخطمي وهو جنب يتزوي بذلك

الافتسار من روية البله وان لم يتبين انها الماء العاق وهو قول جماعة من التابعين وفيه قال ابو بصير واكثر العلماء على انه لا يجب الغسل حتى يعلم انه بل الماء الدافق واستحبوا الغسل احتياطا ولم يخلفوا في عدم وجوب  
الغسل اذا لم يرا بل ودان في الزمان انه اعلم منه قوله فمن ثم عادت راسي محافظة ان لا يغسل الماء الى مبعج شري اي عاظمت مع راسي معاملة العادي مع الحد من القطع والجز فجزته وقطعته ١٢ امرقات

له قوله ولا يصب عليه اي على مائه الماء اي القراح لازالة الخطى بل يترك بحاله قصد التبرؤ ثم يصب على ساير بدنه لئلا يترقى الجنابة ١٢ مرقات ٤٥ قوله يعلى بن مرة رضي الله عنه وهو يعلى بن اسية او ان يعقده هنا ١٢ مرقات ٤٥ قوله انما كان الماء...

انحصار وجوب الغسل قوله من السداى من انزال المني لا يجسد الجماع قوله رخصته في اول الاسلام تدريج الكاليف الاحكام ومن ثم حلت الخمر والمتعة ابتداء ثم نسخها ولم يكلفوا الا بالالتوجه ثم بعدة فرض عليهم من الصلوة ما في اول سورة المزمل ثم نسخ بما في آخرها ثم بعدة نسخ ذلك كل وجوب الصلوات الخمس ثم بعد تحوّلهم الى المدينة فرض عليهم رمضان ثم تلاه بقية الفرض كما ذكره ابن جرير مرقات ٤٥ قوله لو كنت اى عند الغسل قوله سمعت عليه اى غسلته غسلا خفيفا وامرته بيديك المبلولة قوله اجزاك اى كفاك واما المسح الذي هو اصا به اليد المبتلة فلا يكتفى وفيه انه يمس الغسل حديد او قضاء الصلوة ١٢ مرقات ٤٥ قوله خمسين الخ قال الطيبي كانت الصلوة مفروضة في ليلة المعراج خمسين لا اتم صلوات خمسين صلواتا والمحدث مشهور ان لا يمكن ان يكون المراد كانت الصلوة على الاسم السابقة خمسين ١٢ مرقات ٤٥ قوله يسئل اى ربه في التحفيف عن امته العظم ما عنده من رانته ودرجته ١٢ مرقات ٤٥ قوله انزلت الرعل اى البيت المعمور بهنا وهو منزل نفسه لان يوتهم كانت محلا للرجال وقال المنظر اى ما بين الرعل وهو ما كان مع المسافر من الاقنعة والرجل ايضا الموضع الذي نزل فيه القوم نقده الطيبي ١٢ مرقات ٤٥ قوله ان المؤمن لا يجس بفتح ايم اى لا يصير عينه نجسا وبه غير يخص بالمؤمن بل الكافر كذلك واما قوله تعانى انما المشركون نجس فانجاسته في اعتقاد اهلهم لاني اصل نطقهم وماروسه عن ابن عباس رضي عن ان اعيانهم نجسة كما يحزن يردن الحسن من صانهم فليتوضأ نحو قول علي السب الفتن في التبعده عنهم والاحتراز منهم كذا قال ابن الملك وفي شرح السنة في جواز مصافحة الجنب ومخالطته وهو قول عامة العلماء وانفقوا على طهارة عرق الجنب والمخالص وقيل دليل على جواز تاخير الاغتسال للجنب وان يسى في حوائجهم ١٢ مرقات ٤٥ قوله يطوف على نساء يغسل واحد فان قيل اقل القسم ليله لكل امرأة فكيف يطوف على الجميع الجواب ان وجوب القسم عليه صلى الله عليه وسلم مختلف فيه قال ابو سعيد لم يكن واجب عليه بل كان يقسم بالتسوية تبرعا وتكراما الاكثرون على وجوبه وكان طوافه برضاهم واما الطواف بغسل واحد فيعمل انه صلى الله عليه وسلم توفى اياما بينه او ترك لبيان الجواز واما نساء صلى الله عليه وسلم ضد نجاسة وعائشة وحفصة

ولا يصب عليه الماء رواه ابوداود وعن يعلى قال ان رسول الله صلى الله عليه وآله رأى رجلا يغتسل بالبراز فصعد المنبر فحمد الله واثنى عليه ثم قال ان الله يحب الحياء والتستر فاذا اغتسل احدكم فليستتر وراء ابوداود والنسائي وفي روايته قال ان الله ستيّر فاذا اراد احدكم ان يغتسل فليستتر بشئ الفصل الثالث عن ابى بن كعب قال انما كان الماء من الماء رخصته في اول الاسلام ثم مضى عنها رواه الترمذي وابوداود والدارمي وعن علي قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وآله فقال اني اغتسلت من الجنابة وصليت الفجر فرأيت قد رموضم الظفر لم يصبه الماء فقال رسول الله صلى الله عليه وآله لو كنت مسحت علي بيديك اجزالك رواه ابن ماجه وعن ابن عمر قال كانت الصلوة خمسين والغسل من الجنابة سبع مرات وغسل البول من الثوب سبع مرات فلم يزل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يسئل حتى جعلت الصلوة خمسا وغسل الجنابة مرة وغسل الثوب من البول مرة رواه ابوداود باب مخالطة الجنب ما يباح له الفصل الاول عن ابى هريرة قال لقيني رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا جنب فاخذ بيدي فمشيت معي حتى قعدت فانسلت فأتيت الرجل فاغتسلت ثم جئت وهو قاعد فقال اين كنت يا ابا هريرة فقلت له فقال سبحان الله ان المؤمن لا يجس هذا الفظ البخاري ولمسلم معناه وزاد بعد قوله فقلت له لقد لقيتني وانا جنب فكروا ان انا لسك حتى اغتسلت وكذا البخاري في رواية اخرى وعن ابن عمر قال ذكر عمر بن الخطاب رضي الله عنهما لرسول الله صلى الله عليه وآله انه تصيب الجنابة من الليل فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم توضحا واغسل ذكرك ثم متفق عليه وعن عائشة رضي الله عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وآله اذا كان جنبا فاراد ان ياكل او ينام توضحا وضوءه للصلوة متفق عليه وعن ابى سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتى احدكم اهله ثم اراد ان يعود فليتوضأ بيمينه ما وضوءه رواه مسلم وعن انس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يطوف على نساءه بغسل واحد رواه مسلم وعن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وآله يذكر الله عز وجل على كل احبائه رواه مسلم وحديث ابن عباس سنذكره في كتاب الاطعمة ان شاء الله تعالى الفصل الثاني عن ابن عباس قال اغتسل بعض ازواج النبي صلى الله عليه وسلم في جففت فزار رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يتوضأ منه فقالت يا رسول الله اني كنت جنبا فقال ان الماء لا يجنب رواه الترمذي ابوداود وابن ماجه وروى للدارمي نحوه وفي شرح السنة عن ميمونة بلفظ المصايب وعن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغتسل من الجنابة ثم يستد في بي قبل ان اغتسل رواه ابن ماجه وروى الترمذي نحوه وفي شرح السنة بلفظ المصايب وعن علي قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يخرج من الخلاء فيقرأ القرآن وياكل معنا اللحم ولو يكن نجس او يجزؤه عن القرآن شئ ليس الجنابة رواه ابوداود والنسائي وروى ابن ماجه نحوه وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله لا تقرأ الحائض ولا الجنبت شيئا من القرآن رواه الترمذي وعن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وتها هذه البيوت عن المسجد فاني

وام حبيبة وام حمنة وسودة وزينب وميمونة وام السكينة وجويرية وصفية ذكرها في المرقات ١٢ له قوله يستد في اى يطلب الدفء وهي الحسد اى بان يضع اعضائه على احضائه من غير ما ل له قوله معناه اللحم قال الطيبي لعل الغنم اكل اللحم مع قرارة القرآن للاشعار بجواز الجمع بينها من غير وضوء او مضمضة كما في الصلوة ١٢ مرقات ٤٥

له قوله لا تدخل الملاكمة اللام للعهد الذي اى الذين ينزلون بالبركة والرحمة ولزادة واستماع الذكر لاكتبة فانهم لا يفارقون المكلفين طرفة عين في شئ من احوالهم ١٢ مرة ١٣ قوله يتناهى صورة اى  
 يكون على شئ مرتفع كالمجداد والسقف والاسفل على البساط  
 بخلاف صورة الماروح فيه والصورة التي قدس بدنها  
 المشاهدة الا يمكن وجوده مع الحياة فيه كالراس فهذا لا  
 ينعان دخول الملاكمة لانه لا يحد فيها بوجه وبخلاف الصورة  
 التي يحل دوامها وان حرم ابتدائها كالصورة التي يداس  
 اوتى كاعليه فانها لا تمنع البعث داخل الملاكمة قال ابن حجر و  
 شملت الصورة على ما في الدعاء من المجلوبة من طراد الكفر فمن  
 عنده شئ من دخول الملاكمة وان حل لراسها لم يوجبها  
 ولو في عمامة لانه تصدقها بالصورة التي حل عليها لكن  
 ينبغي قصر المنع على الحمل الذي فيه المناهية فقط ونحوه ان  
 يستلزم ايضا نبات اللب لمن لم ينجس من النبات كحديث  
 عائشة رضي الله عنها وتقريره صلى الله عليه وسلم بها فيها ١٢  
 قوله ولا تلبس الا بغيره وهم اهلها في شبه المبرزين  
 غير كلب الصيد والزرع والماشية نحو اذ اقتاتته شرها ليس  
 اجماع ابيهم ١٢ مرة ١٣ قوله لا جنب اى الذي اعتاد  
 ترك اسل تهادنا حتى يمر عليه وقت صلوة فانه يستحب بالشرع  
 لا اى جنب كان فانه ثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم كان  
 يطوف على نساء يغسل واحد وكان ينام بالليل ويجنب  
 الى ما بعد الفجر حتى في رمضان ولا جنب من الزنا والمردان  
 لا يتوضا كما سياتى في الحديث ذكره في المرقاة ١٢ هـ  
 قوله بالخلق هو طيب له صيغ يتخذ من الزعفران وغيره و  
 تغلب عليه حمرة مع صفرة وقد ارجع تارة ونهى اخرى عنه  
 وهو الاكثر والنهى يخص بالرجال دون النساء وانما لم يقر  
 الملاكمة للتوسع في الرخصة والتشبه بالنساء ١٢ مرة ١٣ قوله  
 يتطهر اى قبل النسخ او الاشارة ما جئنا الى ما ذكر من الوضوء  
 والافاضة قال ابن حجر وفيه ان لا مناسبة لهذا الحديث  
 بالترجمه الا ان في بعض احكام تتعلق بالجنب فذكر استطراد  
 لاجلها ولو ذكره في باب الغسل لكان اولى ١٢ مرة ١٣ قوله  
 العائم اى الراكد الساكن بن دام الشئ سكن كقوله ١٢ مرة ١٣  
 هـ قوله لا يجزى من ثمانية مؤكدة للادى او صفة كاشفة لها و  
 قيل الذى لا يجزى بشئ من ثمانية وغيره اولى معنى اجماع المار  
 الكثير وهو العشر في العشر عدا ومقدار قلين عند من يقول  
 به ١٢ مرة ١٣ قوله ثم يغتسل فيه الرواية بالرفع اى  
 لا يلبس ثم يغتسل فيه يغتسل غير لمبتدأ محذوف عطف  
 الجملة على جملة لا يبول وذاكرين مالك النوى انه يجوز ايضا  
 جزمه عطف على موضع لا يبول ونصبه باضمار ان واعطاء  
 ثم علم وادامح واما الجزم فظاهر واما النصب فلا يجوز لانه  
 يقتضى ان النهى عند الجمع بينها دون افرادها وهذا لم  
 يقبله احد بل يبول فيه نهى سواء اراد الاغتسال فيها ومنه لم  
 لا كذا نظر السيد عن التحريم قيل فيه نظر لانه ان يكون مثل قوله  
 تعالى ولا تلبسوا اللباس بالباطل وتكتموا الحق والواو الجمع و  
 النهى يتلخص وللأفراد بخلاف قوله لا تأكل السمك تشرب  
 اللبن قاله مير وغيره انما الاحتل على الكيل عليه لفساد الحنن  
 خارجا قال في شرح السنة في ريل على ان الجنب ان ادخل به في ريتناول الماء لم يغيره ان ادخل به في غسلها من الجنابة فيغيره ١٢ مرة ١٣ قوله وعن السائب الخول في السنة الثانية من الهجرة وحضره الوراق مع ابيه ١٢ هـ

باب

موضع الاقدام فان الرخصة وردت فيه ٥٠

٥٠

لعدم حرمة التصوير وشابهة بيت الامام احكام المياه

الا حل المسجد الحرام ولا جنب واه ابوداود وعن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تدخل  
 المسكنة بيتا فيه صورة ولا كلب ولا جنب رواه ابوداود والنسائي وعن عمار بن ياسر قال قال رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم لا تقربهم الملاكمة جيفة الكافر والمتوضئ بالخلق والجنب الا ان يتوضأ رواه  
 ابوداود وعن عبد الله بن ابى بكر بن محمد بن عمرو بن حزم ان في الكتاب الذى كتبه رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم لعمر بن حزم ان لا يحس القرآن الا طاهر رواه مالك والدارقطنى وعن نافع قال انطلقت مع ابن عمر  
 في حاجة ففقدت ابى بكر حجة وكان من حديثه يومئذ ان قال مر رجل في سكة من السكك فلقى رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم وقد خرج من غائط او بول فسلم عليه فلم يرد عليه حتى اذا كان الرجل ان يتوارى في  
 السكة ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده على الخيط ومسح بها وجهه ثم ضرب ضربة فمسح ذراعيه ثم  
 رد على الرجل السلام وقال انه لم ينعني ان ارد عليك السلام الا انى لم اكن على طهر رواه ابوداود وعن  
 المهاجرين فنفذ انه اتى النبي صلى الله عليه وسلم وهو يبول فسلم عليه فلم يرد عليه حتى توضأ ثم اعتذرا لى وقال  
 انى كرهت ان اذكر الله الا على طهر رواه ابوداود وروى النسائي الى قوله حتى توضأ وقال فلما توضأ رد عليه  
**الفصل الثالث** عن امر سلمة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينجس ثوبا من ثيابه  
 ثم ينام رواه احمد وعن شعبة قال ان ابن عباس رضي الله عنهما كان اذا اغتسل من الجنابة يفرغ بيده  
 اليمنى على يده اليسرى سبع مرار ثم يغسل قوسه فليس مرة كما فرغ فسا لى فقلت لا ادري فقال لا امر لك  
 وما يمنعك ان تدرى ثم يتوضأ وضوءه للصلاة ثم يفيض على جلده الماء ثم يقول هكذا كان رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم يتطهر رواه ابوداود وعن ابى رافع قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم طاف ذات يوم على نسائه  
 يغتسل عندهن وعند هذه قال فقلت له يا رسول الله لا تجعله غسلا واحدا قال هذا انكى و  
 اطيب واظهر رواه احمد وابوداود وعن الحكم بن عمرو قال نبي رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يتوضأ  
 الرجل بفضله طهور المرأة رواه ابوداود وابن ماجه والترمذى وزادوا وقال بسورها وقال هذا حديث  
 حسن صحيح وعن حميد الحميرى قال لقيت رجلا صحبا للنبي صلى الله عليه وسلم اربع سنين كما صحب ابو هريرة  
 قال نبي رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تغتسل المرأة بفضله الرجل او يغتسل الرجل بفضله المرأة  
 زاد مسدودا ويغتفر فاجيبا رواه ابوداود والنسائي وزاد احمد فى اوله نهى ان يمشط احدنا كل يوم مر او  
 يبول في مغتسل رواه ابن ماجه عن عبد الله بن سرجس باب احكام المياه **الفصل الاول** عن  
 ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبول احدكم في الماء الا الذى لا يجزى ثم يغتسل  
 فيه متفق عليه وفى رواية لمسلم قال لا يغتسل احدكم في الماء الدائم وهو جنب قالوا كيف يفعل يا  
 ابا هريرة قال يتناولونه تناولا وعن جابر قال نبي رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبالي في الماء الراكد رواه  
 مسلم وعن السائب بن يزيد قال ذهبت بى خالتى الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان

الذين يتناولون الماء لم يغيره ان ادخل به في ريتناول الماء لم يغيره ان ادخل به في غسلها من الجنابة فيغيره ١٢ مرة ١٣ قوله وعن السائب الخول في السنة الثانية من الهجرة وحضره الوراق مع ابيه ١٢ هـ

له قوله عام النبوة قال بعضهم قائم النبوة اثر كان من كثرة نبت برني الكتب المتقدمة وكان علامة يعلم بها انه النبي الموعود بالبشرية في تلك وصيانه لنبوته عن طريق التكذيب والصدق كالشيء المستوثق عليه بانتم وقيل سى بذلك بشرية نبيته صلى الله عليه وسلم ويقضى بعض من وقطره للبلابة

ابن اختي ووجه تفسير راسي ود علي بالبركة ثم توضأ فشربت من وضوءه ثم قدمت خلف ظهره فنظرت الى خاتم النبوة بين كتفيه مثل زرة الحجلة متفق عليه **الفصل الثاني** عن ابن عمر قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الماء يكون في الفلاة من الارض وما ينوبه من الدواب والسياب فقال اذا كان الماء قلتين لم يجل الخبث رواه احمد وابوداود والترمذي والنسائي والدارمي وابن ماجه وفي اخري لابي داود فانه لا ينحس وعن ابى سعيد الخدرى قال قيل يا رسول الله انتوضأ من بئر بضاعة وهي بئر يلقى فيه الخبيث ولحم الكلاب والذئب فقال رسول الله صلى الله وسلم ان الماء طهور لا ينحس شيء رواه احمد والترمذي وابوداود والنسائي وعن ابى هريرة قال سأل رجل رسول الله صلى الله وسلم فقال يا رسول الله انا نركب البحر ونحمل معنا القليل من الماء فان توضأنا بغيره عطشنا افتوضأ بماء البحر فقال رسول الله صلى الله وسلم هو الطهور ماؤه والحل ميتته رواه مالك والترمذي وابوداود والنسائي وابن ماجه والدارمي وعن ابى زيد عن عبد الله بن مسعود ان النبي صلى الله وسلم قال له ليلة الجن ما في ادواتك قال قلت نبينا قال تمر طيبة واء طهور رواه ابوداود وزاد احمد والترمذي فتوضأ منه وقال الترمذي ابوزيد مجهول وصح عن علقمة عن عبد الله بن مسعود قال لو اكن ليلة الجن مع رسول الله صلى الله وسلم رواه مسلم وعن كشيبة بنت كعب بن مالك وكانت تحت ابن ابي قتادة ان ابا قتادة دخل عليها فسكبت له وضوء فحاجت هرة تشرب منه فاصبغ لها الاء حتى شربت قالت كشيبة فرأني انظر اليه فقال تعجبين يا ابنت اخي قالت فقلت نعم فقال ان رسول الله صلى الله وسلم قال انها ليست بنحس انها من الطوافين عليكم والطوافات رواه مالك واحمد والترمذي وابوداود والنسائي وابن ماجه والدارمي وعن داود بن صالح بن دينار عن ابيه ان مولاهما ارسبتهما بهريسية الى عائشة قالت فوجدتهما تصلى فاشارت الي ان ضعهما فحاجت هرة فاكلت منها فلما انصرفت عائشة من صلاتها اكلت من حيث اكلت الهرة فقالت ان رسول الله صلى الله وسلم قال انها ليست بنحس انها من الطوافين عليكم واني رأيت رسول الله صلى الله وسلم يتوضأ بفضلهما رواه ابوداود وعن جابر قال سئل رسول الله صلى الله وسلم انتوضأ بما افضلت الحمر قال نعم بما افضلت السباع كلها رواه في شرح السنة وعن امهاني قالت اغتسل رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في ميمونة في قصعة فيها اثر العجين رواه النسائي وابن ماجه **الفصل الثالث** عن يحيى بن عبد الرحمن قال ان عمر خرج في ركب فيهم عمرو بن العاص حتى وردوا حوضا فقال عمرو يا صاحب الحوض هل ترد حوضك السباع فقال عمرو بن الخطاب يا صاحب الحوض لا تخبرنا فاننا نرد على السباع و يترد علينا رواه مالك وزاد زرين قال زاد بعض الرواة في قول عمر واني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لها ما اخذت في بطونها وما بقي فمولنا طهور وشراب وعن ابى سعيد الخدرى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الحياض التي بين مكة والمدينة تردها السباع والكلاب والحمر

وعدم قبول الجزية منهم يومين جملة شريعتنا لان اغذنا بمغيا بنزول لروال شهر حينئذ الجزية لقبولهم منهم ١٢ مرة سنة قوله نذا الحجلة قال عبد الملك الزبير تقدم الراي المكسورة على الراي المشدود واحدة الانذار التي يشدها على ما كان في حجلة العروس والحجلة بالحاج واليهم المتوجهين بيت كالتحية بغير بالثياب ويكون له انذار قبل تقديم الراي المهله على الراي بمعنى ما يمشى ولا يحل له ان يمشى في طاهر معروف ١٢ سنة قوله اذا كان الماء قلتين قال الحلواني من علمنا خبير القلتين صحح او ساد نصف في انما تركه لانا لانا العظم والعظم والنوى فيمن او يمشى على الكلب وقال ابن الهمام الحديث ضعيف من ضعف الحلواني عبد البر والقاضي ابي بن اسحق والدارمي والدارمي المالكيون ابي ولا يمشى ان البحر مقدم على التحول فلا يمشى تصح بعض الحديثين ١٢ مرة سنة قوله لم يجل الخبث قال القاضي احمد بن محمد بن بطون يدل على ان الماء اذا بلغ قلتين لم ينحس بملاقاة النجاسة فان سقى لم يجل لم يقبل النجاسة وقال في النهاية قيل معناه انه اذا كان قلتين لم يجل ان تقع فيه نجاسة لانه ينحس بوقوع النجاسة فيه ١٢ سنة قوله لا ينحس بركس البحر او في البراءة من حيث كس البحر وسكون البراءة التي يستعملها المرأة في دم الحيض ١٢ مرة سنة قوله لحم الكلاب قال الطبري يلقى نيا كان الميرسل من بعض الاءة التي تحمل في نياها اهل البراءة يلقى نياها كالتذرات باقية من نياها فيتمسك بسبل فيلقها في البراءة عن القائل يوجد يوم ان الاقارب الناس العلة تدبرهم ١٢ سنة قوله والتمس اي الملائمة الكريمة والملازمة بينا الشيء المشتمل كالعذبة والنجاسة قيل كانت السبل كالحجج لا تقدر من الطرق والافنية فتملها وتيقها في هذه البراءة وكان ماء كثير ايسر يجري بها فساوا من حكماني الطهارة والنجاسة ١٢ سنة قوله ان الماء طهور لا ينحس شيء قيل لانه في اللام للعهد الخارجي وتأويل ان الماء الذي يمسارون عنه وهو ابر بغيره فالحجج مطاوع الامم فيه ١٢ مرة سنة قوله دار طهورنا في المصالح وتوضأ منه وفيه حل على ان التوضي بنبيذ التمر حار ورويه قلل ووضيفه خلا فالاشفي اذا نثر ١٢ مرة سنة قوله من الطوافين الطواف الذي ينحس في شبهها بالماليك قدمت الميت الذي يظنون الخدمه قال الخدمه في طوافون عليك بعنكم على بعض الخبثا بهم لانها قادمه اليها حيث يقتل الموتى اولان الامم في موااساتكم في موااساتهم وانه ايدل على ان سورة طاهر و به قال المشافعي وعن ابى ضيفه انه مكره كذا ذكره ابن الملك وقال الطبري قولنا انها من الطوافين من ترتيب الحكم على الوصف المناسب اشارة بالعلية صلى الله عليه وسلم ان يكون سورة الهرة على تقدير نجاست فيها مضمومة للضفة كطيفن الشارح ورويه قول عمر رضي الله عنه في الفصل الثالث يا صاحب الحوض لا تخبرنا اه

صحيحه في النفس والضمرة اللازمة من ذلك اسقطت النجاسة ١٢ مرة سنة

النودي في بارضة سورة الهرة طاهر بجملة عينها ولا يكره وتوضي فيها ثم لغت في اقليل في ثلثة او حدة ثلثها المتصل وهو الاصح فانها من غابت بمقدار كحل ولو غاب في ماء مطهر كان طاهرا والاك ان نجاستها وقال ابن الهمام انه يكره ان يترد في نياها لانها الاتمام النجاسة فيكره كما لو شمس الصغير يده فيه ولما النجاسة فالاقان على سقوطها العلة الطواف النصوص في قوله انها من الطوافين يعني انها من مثل المضائق والملازمة شبة الخ لانه بحيث يتعدى موصون الماداني ١٢

قوله عن الطبري التطهير يدل عن الحياض باعادة الحجارة ١٢ مرة في كل مرة من الحيض  
ذكر بعض الاطباء وادعوا ان استعمال الماء الخس كمره على  
والماء الخس غير مكروه بالاتفاق ١٣ مرة في كل مرة من الحيض  
اي مهن وفي رواية اخرى احد من التراب قال ابن الملك  
فيجب استعمال الطهورين في ولوغ الكلب لكون نجاسته  
اغظ النجاسات وتولد كلبان او كلب واحد سبع مرات  
فالصحيح ان يكتفى بالماء سبع وهذا مذهب الشافعي وعنه ابي حنيفة  
ينسل من ولوغه ثلاثا بلا تغيير كسائر النجاسات وفي شرح السنة  
مذهب اكثر المحققين انه اذا ولغ في ماء او ماغ يغسل سبع مرات  
اصحاب مكنة التراب قال ابن الهمام روى الدارقطني عن  
الاعرج عن ابي هريرة عن علي بن الصلو والاسلام في الكلب يلعغ  
في الماء غسل ثلاثا وسبعا ورواه ابن عربي مرفوعا  
اذا ولغ الكلب في اناء احد من فليهرقه وليغسله ثلاث مرات  
ورواه الدارقطني بسند صحيح عن عطاء موقوفا على ابي هريرة  
كان اذا ولغ في الاناء هرقه ثم غسله ثلاث مرات وحينئذ  
في عارض حديث صحيح ويقدم عليه لان مع حديث صحيح  
ولالة التقدم للعلم كما كان من التشديد في امر الكلاب ولولا  
حتى امر عقبتها والتشديد في سور بابها سب كونه اذا كان قد  
ثبت نسخ ذلك فاذا عارض قرينه معارض كان التقدم له  
قال الامام ابو اسحق بن عمار في الاستبصار ان في عمل ابي هريرة  
على خلاف حديث صحيح وهو رواية كفاية لا تتحمل ان يترك  
القطع للراوى منه وهذا لان طينة خبر الواحد انما هو بالنسبة  
الى غيره رواية فاما بالنسبة الى راويه الذي سمع من رسول الله  
فليس حتى يشع به الكتاب ذاك ان قطي الدلالة اوفى معناه فلم  
ان رواه في الاصل بالناسخ اذا القطي لا يترك رواية التاريخ  
بل يشيرون اليه بالسند في ١٣ مرة في قوله فتناولوا  
اي باستعملوا وبتناول ابن الملك اخذوه للضرب و  
الاظهر زبرود من غير ضرب واداء كمانى الحديث لاني ١٣ مرة  
قوله في قوله اي اتركوه فانه معدود لانه لا يعلم عدم جواز  
البول في المسجد بقره بالاسلام وبعده عن صلى الله عليه وسلم  
وقيل للملايعة ومكان النجاسة وقيل للملايعة بحتاس  
البول ١٢ ذكره صاحب المرقاة في قوله التفتيح بكسر اللام  
ليسكن وفتح الضاد السبعة وكسر قال في شرح العلوم بفتح  
يشع كذلك بكسر الضاد في النهاية القرص ذلك باطراف  
الاصابع والاشعار مع صلب اليد عليه حتى يطهرها ثم يرد ويولغ  
في غسل اليد والشفع الشرسيع في الصب شيئا فشيئا وهو  
المروءة قال الطبري قال ابن الملك اي قلتم به سبعا  
قبل الغسل حتى يفتت ثم تنضم اي لتقلع ما باران تصب عليه  
شيئا فشيئا حتى ينهض اثره تحقيقا لازالة النجاسة قلت وفيه  
حديث عتيق ثم اوصيه اذكره في المرقاة في قوله كنت اغسله قال  
ابن الملك فيه بل على نجاسة السني وهو قول ابي حنيفة و  
مالك في ١٣ مرة في قوله فغسلوا اي اسال الماء على ثوبه حتى يعلب عليه  
قوله ولم يغسله اي لم يبالغ في الغسل بالرش ولذلك لان

عن الطهر منها فقال لها ما حملت في بطونها ولنا ما غير طهور رواه ابن ماجه وعن عمر بن الخطاب رضي الله  
قال لا تغتسلوا بالمال المشتمس فانه يورث البرص رواه الدارقطني باب تطهير النجاسات الفصل  
الاول عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا شرب الكلب في اناء احدكم فليغسله سبع  
مرات متفق عليه وفي رواية لمسلم قال طهور اناء احدكم اذا ولغ فيه الكلب ان يغسله سبع مرات اولهن  
بالتراب وعنه قال قام اعرابي في المسجد فتناوله الناس فقال لهم النبي صلى الله عليه وسلم غسوه و  
هر يقوا على بوله سحلا من ماء او ذنوبا من ماء فانما ابعتهم ميتين ولم تبعثوا معسرين رواه البخاري وعن  
ابن قتيبة قال بينا نحن في المسجد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ جاء اعرابي فقام يبول في المسجد فقال  
اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ممة ممة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تترسوه فتركوه حتى ياتيهم  
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم عاه فقال له ان هذه المساجد لا تصير لشي من هذا البول والقذر وانما هي  
لذكر الله والصلاة وقراءة القرآن او كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وامر رجلا من القوم فجا عبد  
من ماء فستك عليه متفق عليه وعن اسمعيل بن بكر قالت سألت امرأة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت  
يا رسول الله انيت احدنا اذا اصاب ثوبها الدم من الحيضة كيف تصنع فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا  
اصاب ثوب احدكن الدم من الحيضة فلتغسله بماء ثم لتصل فيه متفق عليه وعن سليمان بن  
يسار قال سألت عائشة عن المني يصيب الثوب فقالت كنت اغسله من ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم  
فيخرج الى الصلوة والرائحة في ثوبه متفق عليه وعن الاسود وهما عن عائشة قالت كنت افرك المني من  
ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم برواية مسلم ورواية علقمة والاسود عن عائشة نحوه وفيه ثوب يصلي فيه  
وعن ام قيس بنت مخضن انها اتت بابن لها صغير لم يأكل الطعام الى رسول الله صلى الله عليه وسلم  
فاجلسه رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجره فقال علي ثوبه فدعا بماء فغسله ولم يغسله متفق عليه  
وعن عبد الله بن عباس قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا دبر الهاب فقد طهر رواه  
مسلم وعنه قال تصديق علي مولاة ليمونة بشاة فماتت فمزمها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال هلا  
اخذتمها بما قد بغموة فانتقمتم به فقالوا انها ميتة فقال انما حرمنا كل ما متفق عليه وعن سودة زوج  
النبي صلى الله عليه وسلم قالت ماتت لنا شاة فذبحناها فمسكها ثم واز لنا ندين فيجئ صاحبنا رواه البخاري الفصل  
الثاني عن لامية بنت الحارث قالت كان الحسين بن علي في حجر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال علي  
ثوبه فقلت البس ثوبا واخطي ازارك حتى اغسله قال انما يغسل من بول الانثى وينضح من بول الذكر  
رواه احمد وابوداود وابن ماجه وفي رواية لابي داود والنسائي عن ابي اسحق قال يغسل من بول الجارية و  
يرش من بول الغلام وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا وطئ احدكم ببعله الاذي  
فان التراب له طهور رواه ابوداود وابن ماجه معناه وعن ام سلمة قالت لها امرأة اني اظيل ذيلي وامشي

الظلم لم يأكل الطعام فلم يكن بول غفيرة ليعتقني اذ التها الى المبالغة ولم يرد ان يغسله بالمرة بل اراد به التفتيح بين التفتيح على ان يغسل دون غسل فمهر عن احد بها الغسل وعن الاخرى التفتيح وقال القاضي المراد  
بالنضح رش الماء بحيث يصل الى جميع موارد البول من غير جري والغسل اجراء الماء على موارد البول ١٢ مرة في كل مرة في كل مرة من الحيض ١٣ ذكره صاحب المرقاة شارح المشكوة

في المكان القديز قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يطهره بأبغض ما وجدناه رواه مالك واسم الترمذي ابو داود  
والدارمي وقال المرأة اقروا ولد ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف وعن المقدام بن معد يكرب قال نهى  
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لبس جلود السباع والركوب عليها رواه ابو داود والنسائي وعن ابي الميخ  
ابن اسامة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن جلود السباع رواه احمد وابو داود والنسائي وزاد  
الترمذي والدارمي ان تغترش وعن ابي الميخ انه كره ثم جلود السباع رواه عنه وعن عبد الله بن عكيم  
قال اتانا كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لا تتغصوا من الميتة باهاب ولا عصب واه الترمذي ابو داود  
والنسائي وابن ماجه وعن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر ان يستتمت جلود  
الميتة اذا دبغت رواه مالك وابو داود وعن ميمونة قالت سمعت النبي صلى الله عليه وسلم رجلا من قريش  
يجرون شاة لهم مثل الجار فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم لو اخذتم اهابها قالوا انها ميتة فقال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم يطهرها الماء والقرظ رواه احمد وابو داود وعن سلمة بن المحقق قال ان  
رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء في غزوة تبوك على اهل بيت فاذا قربة معلقة فسأل الماء فقالوا يا رسول  
الله انها ميتة فقال دباغها طهورها رواه احمد وابو داود الفصل الثالث عن امرأة من بنى  
عبد الاشهل قالت قلت يا رسول الله ان لنا طريقا الى المسجد منبته فكيف نفعل اذا مضينا قال قلت فقال  
ليس بعد ما طريق هي اطيب منها قلت بلى قال فهذه بهذا رواه ابو داود وعن عبد الله بن مسعود  
قال كنا نصلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نتوضأ من الموطئ رواه الترمذي وعن ابن عمر قال  
كانت الكلاب ثقيل وتذير في المسجد في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يكونوا يوشون شيئا  
من ذلك رواه البخاري وعن البراء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا باس ببول ما يوكل لحمه  
وفي رواية جابر قال ما اكل لحمه فلا باس ببوله رواه احمد والدارقطني باب المسح على الخفين الفصل  
الاول عن شريح بن هاني قال سألت علي بن ابي طالب عن المسح على الخفين فقال جعل رسول  
الله صلى الله عليه وسلم ثلثة ايام ولياليهن للمسافر ويوم اولية للمقيم رواه مسلم وعن المغيرة  
ابن شعبه انه خزا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم غزوة تبوك قال المغيرة فت بئس رسول الله صلى الله  
عليه وسلم قبل الغائط فحملت معه اداة قبل الفجر فلما رجعت اخذت اهريق على يديه من الاذوة فغسل  
يديه ووجهه وعليه جبة من صوف ذهب يحسب عن ذراعيه فضاقت كفة الجبة فاخرج يديه من تحت الجبة  
والتقى الجبة على منكبيه وغسل ذراعيه ثم مسح بناصيته وعلى العمامة ثم اهويت لانزع خفيه فقال  
ذكرها فاني ادخلها طاهرتين فمسح عليهما ثم ركب وركبت فانهينا الى القوم وقد قاموا الى الصلوة وصلى  
بهم عبد الرحمن بن عوف وقد ركع بهم ركعة فلما احس بالنبي صلى الله عليه وسلم ذهب يتأخر فوافي اليه  
فادركه النبي صلى الله عليه وسلم احدى الركعتين معه فلما سلم قام النبي صلى الله عليه وسلم وقامت معه

له قوله اي كان الذي بعد القدر زوال ما تشبث بالذي من القدر يابسا كما قال بعض علماءنا وانه التاويل متعين على تقدير صحة الحديث لانها اذا صاحبه نجاسة لا يطهر  
١٢ مرقات ٥٥ قوله والركوب اي عن القعود عليها قال  
المنظر هذا النهي يحمل ان يكون نهى تحريم لان استعمالها  
لما قبل الدباغ فلا يجوز لانها نجسة واما بعده فان كان  
طهر الشعر في ايضا نجسة لان الشعر لا يطهر بالدباغ لان  
الدباغ لا يغير الشعر عن حاله ويحتمل ان يكون نهى تنزيه  
اذا قلنا ان الشعر يطهر بالدباغ كما في الوسيط فان ليس  
جلود السباع والركوب عليها من داب الجبابرة وعمل  
الشرفين فلا يلحق باهل الصلاح فقله الطيبي وزاد  
ابن الملك وقال ان فيه تكبر او زينة قال الترمذي وعلى  
هذا يحرم فرو السحاب ونحوه من الورد فان حيوانها  
لا يركب بل ينزع كما اخبر الثقات ١٢ مرقات ٥٥ قوله  
باب اي قبل الدباغ وقيل اي جلد وهو مثل الدباغ  
وغيره كما يصرح به لو اخذتم اهابها وفي القاموس باب  
الكتاب الجلد ما يدبغ انتهى فعلى هذا لا يعارض حديث  
ميمونة الا في وغمره الدال على طهارة الجلد المدبوغ  
١٢ مرقات ٥٥ قوله ولا عصب بعثت في شرح  
مواهب الرحمن وعصب الميتة نجس في الصحيح من  
الرواية لان فيه حياة بدليل تالمه بالقطع وقيل طاهر لانه  
عظم غير متصل قال الترمذي قيل ان هذا الحديث  
ناسخ للاخبار الواردة في الدباغ لما في بعض طرقه اتانا  
كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل موته بشهر و  
الجمهور على خلافه لانه لا يقادم تلك الاحاديث صحة  
اشتهار اثم ان ابن عكيم لم يلق النبي صلى الله عليه وسلم  
وانما حدث عن حكايه سماه ولو ثبت فمعه ان حمل على نهى  
الانتفاع قبل الدباغ ١٢ مرقات ٥٥ قوله ليطهر بالماء  
قاهاه انه لا بد من الماء في الدبغ والصحيح ان ذلك ليس  
بشرط لان الدبغ من باب الامالة لاس باب الازالة  
فالحديث محمول على النيب او على الطهارة الكاملة ١٢ مرقات  
٥٥ قوله فهذه بهذه اي ما حصل النجس بتلك بطنه  
انسابه على تراب هذه الطيبة قال مالك فيما روى ان الاثر  
يطهر بعضها بعضا انما هو ان يراط الارض القعدة ثم يراط  
الارض اليابسة النظيفة فان بعضها يطهر بعضها والالتجاسة  
مثل البول ونحوه يصيب الثوب او بعض المسجد فان  
ذلك لا يطهره الا غسل اجماعا كما ذكره الطيبي ١٢ مرقات  
الاباس ببول ما يوكل لحمه قال النووي في الروضة لنا وجه  
ان بول ما يوكل لحمه وودقه طاهر بوجه مالك احمد وجمهور  
محمد بن السنن والجمهور عموم حديث استنزهوا من البول فان  
عامر بن عبد القيس اخبره الحاكم عن ابى هريرة ر ١٢ مرقات  
٥٥ قوله جعل اه اي جعل منه ثلثة ايام والجمهور على ان  
ابتداه من وقت الحديث بعد السج وقيل من وقت السج و  
هو ظاهر هذا الحديث ولذا قال النووي وهو الراجح ولما قيل  
من وقت اللبس قوله ويبدأ بلبسه المقدم وهو جهة على الك حيث

لم يرفع مسما ولم يقيد لسا فبرمة ١٢ مرقات ٥٥ قوله فبرم اي خرج الى البراز وهو الفضار الواسع فكنوا به عن قضاء الحاجة ١٢ مرقات ٥٥ قوله بناصيته وي مقدرة بربح الراس كما جازى رواه انه مسح على  
ما تقدم راسه ١٢ مرقات ٥٥ قوله وعلى العمامة قال محمد بن عيسى قال مسح على العمامة كان فترك وقال محمد بن عيسى عن جابر انه سئل عن مسح العمامة فقال لا حتى تمس الشعر والماء ١٢ مرقات ٥٥

له قوله عن ابى بكر قال المني وهو يفتح بين عمارت بعضهم النون وقع الغار وسكون اليا قبل تدنى يوم الطائف بكرة واسلم كناه النبي صلى الله عليه وسلم باني بكرة واعتقه فهو من مواليه ووزل البصق  
ومات بها سنة تسع واربعمين روى عنه خلق كثير  
الصحيح انه ان كان لباس الخفق بشرط فالسح افضل  
كما تقدم فعله عليه الصلوة والسلام ١٢ مرقة ٥٥  
قوله ولكن عطف على مقدر يدل عليه الامن جنازة و  
قوله من غائط متعلق بمذوق تشديده فمن تنزع من  
جنازة ولا تنزع من غائط ولا بولي وقوم ١٣ مرقة قولاني  
الخف واسفله ولهذا قال الشافعي مسح اعلاه واجب و  
مسح اسفله سنة وذكر في اختلاف الائمة السنة ان مسح  
اعلى الخف واسفله عند الثلاثة وقال احمد السنة ان  
مسح اعلاه فقط وان اقتصر على اسفله لم يجز بالاتفاق  
والشهور عن ابى حنيفة كذهب احمد وذكر ابن الملك  
في شرح المصاحح انه قال الشيخ الامام رضي الله عنه  
لم يثبت اسناده الى المغيرة انتهى ١٢ مرقة ٥٥ قوله  
حديث معلول لم يسنده عن ثور بن يزيد غير الوليد بن سلم  
كذا نقله السيد جمال الدين عن الترمذي والمعلول على  
ما في كتب الاصول هو ما فيه سبب غيب يقضي رده وقيل  
ما هو فيه نقعة برقع او تغير اسناده او زيادة او نقصان  
المعنى ١٣ مرقة ٥٥ قوله واغتسلت اي وغلبها فيجوز  
السح على الجوز بين بحيث يمكن متابعتها الشى عليها كذا قال  
ابن الملك من اصحابنا وقال الطيب معنى قوله اغتسلت  
هو ان يكون قد لبس الغتيل ذوق الجوز بين ١٢ مرقات  
٥٥ قوله التيمم هو لغة التقصد قال الله تعالى ولا تمسوا  
الجبين من تقصون وشرعوا تقصد التراب او ما يقوم مقامه  
على وجه مخصوص ولا اعتبار التقصد في مفهومه اللغوي و  
جبت الغيبة عندنا بخلاف اصله من الوضوء ادا الغسل و  
ايضا الغسل بالماء طهارة حسنة فلا يشترط فيه الغيبة الا في  
الاجرة والمشورة بخلاف التيمم فانه طهارة حكمية ذكره صاحب  
المرقاة ١٣ مرقة ٥٥ قوله فضلنا شئنا الناس بثلاث اي بثلاث  
خصال لم تكن لهم واحدة منها لان الامم السابقة كانوا يتقنون  
في الصلوة كيف اتفق ولم يجز لهم الصلوة الا في الكنائس  
والبيع ولم يجز لهم التيمم وليس فيه انحصار خصوصيات هذه  
الامة في الثالثة لانه صلى الله عليه وسلم كان ينزل عليه  
خصائص امته مشيئة اشيا فينبغي لكل ما نزل عند انزاله  
بما يناسبه ١٣ مرقة قوله فلم فصل لانه كان يتوقع الوصول  
الى الماء قبل خروج الوقت اوله عقائد ان التيمم انما هو من  
الحدث الاصف وهذا هو الاظهر وقيل انه لم يعلم الحكم ولم يتيسر  
له سؤال ذلك الحكم منه صلى الله عليه وسلم ١٣ مرقة قوله  
فغضب النبي اه اي مرتين كما يدل عليه رواه ابو داود  
الحاكم التيمم ضربتان ضرب للوجه وضرب للقدمين حديث  
ابن عمر الذي مرني آخر باب مخالطة الجنب والمولود الطيبين  
الذراعان اطلاقا لاسم الجوز على الكل وبه انه سبب  
الى حنيفة والشافعي ومالك ادمرة والغلمان على

باب ذكره في المرقة ١٣ ٥٥ قوله وما دلت عليه ٥٣ واختلف بل المسح افضل ام الغسل **التيمم**

فركعتنا الركعة التي سبقتنا رواه مسلم **الفصل الثاني** عن ابى بكر عن النبي صلى الله عليه وسلم ان من اراد ان يغتسل فليغتسل بثلثة ايام ولياليهن وللمقيم يوما وليلة اذا تطهر فليس خفية ان ييسر عليه ما رواه الاثر في سنتهم وابى  
خزيمة والدارقطني وقال الخطابي هو صحيح الاسناد هكذا في المنتقى وعن صفوان بن عسال قال كان  
رسول الله صلى الله عليه وسلم يامرنا اذا كنا نسافر ان لانزع خفافنا ثلثة ايام ولياليهن الا من جنازة ولكن من  
غائط وبول ونوم رواه الترمذي والنسائي وعن المغيرة بن شعبه قال وضأت النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة  
تبوك فمسح اعلى الخف واسفله رواه ابو داود والترمذي وابن ماجه وقال الترمذي هذا حديث معلول و  
سألت ابان بن عثمان وعمر بن الخطاب عن هذا الحديث فقالا ليس بصحيح وكذا اضغفه ابو داود وعنه  
انه قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يمسح على الخفين على ظاهرهما رواه الترمذي وابو داود وعنه قال  
توضأ النبي صلى الله عليه وسلم على الجوربين والتعلين رواه احمد والترمذي وابو داود وابن ماجه **الفصل**  
**الثالث** عن المغيرة قال مسح رسول الله صلى الله عليه وسلم على الخفين فقلت يا رسول الله نسيت قال بل نسيت  
نسيت بهذا المرني بي عز وجل رواه احمد وابو داود وعنه على قال لو كان الدين بالراي لكان اسفل الخف  
اولى بالمسح من اعلاه وقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح على ظاهر خفيه رواه ابو داود والدارقطني معناه  
**باب التيمم الفصل الاول** عن حذيفة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فضلنا على الناس بثلاث  
جعلت صفوفنا كصفوف الملائكة وجعلت لنا الارض كلها مسجداً وجعلت تربتها لنا طهوراً اذا لم نجد الماء  
رواه مسلم وعنه عمران قال كنا في سفر مع النبي صلى الله عليه وسلم فصلت بالناس فلما انفتل من صلواته اذا  
هو رجل معتزل لم يصل مع القوم فقال ما منعك يا فلان ان تصلي مع القوم قال اصابتني جنازة ولا ماء  
قال عليك بالصعيد فانه يكفيك متفق عليه وعنه عمار قال جاء رجل الى عمر بن الخطاب فقال لا اجنبت  
فلم اصب الماء فقال عمار لعمر ما تذكرا ان كنا في سفر انا وانت فاما انت فلم تصل واما انا فتمسكت فصليت فذكرت  
ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال انما كان يكفيك هكذا اضرب النبي صلى الله عليه وسلم بكفيه الارض ونفخ فيها  
ثم مسح بها وجهه وكفيه رواه البخاري ومسلم نحوه وفيه قال انما يكفيك ان تضرب بيدك الارض ثم تنفخ في تيمم  
بها وجهك وكفيك وعنه ابى الجهم بن الحارث بن الصمة قال مررت على النبي صلى الله عليه وسلم  
وهو يبول فسلمت عليه فلم يرد علي حتى قام الى جدار فحتمه بخصا كانت معه ثم وضع يديه على الجدار فمسح  
وجهه وذراعيه ثم رد علي ولم اجده هذه الرواية في الصحيحين ولا في كتاب الحميدي ولكن ذكره في شرح السنة  
وقال هذا حديث حسن **الفصل الثاني** عن ابى ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الصعيد  
الطيب وضوء المسلم ان لم يجد الماء عشر سنين فاذا وجد الماء فليمشه بشدة فان ذلك خير رواه احمد  
الترمذي وابو داود وروى النسائي نحوه الى قولهم عشر سنين وعنه جابر قال خرجنا في سفر فاصابنا رجلا منا حجر  
فشبهه في راسه فاحتلم فسأل صحابه هل تجدون لي رخصة في التيمم قالوا ما نجد لك رخصة وانت قد اعدت على الماء  
اي يجره

حقيقته كما هو ظاهر الحديث وذهب اليه جماعة من الصحابة رضي الله عنهم الاذاعي واهل البيت من الشافعية اذ صار صلى الله عليه وسلم بالتيمم على القول لكونه اوقع في النفس وقوله ضرب النبي صلى الله عليه وسلم بكفيه الارض بهذا تعليم فعلي اوقع في النفس من الاعلام القولي قوله وقع فيها ليعقل التراب الذي حصل في كفيه لان المقصود انما هو التطهير لا التغير الموجب للتغيير ١٣

له قوله مكره استندنا نقل اليهم لانهم سبوا جليلهم ر باستعمال المارح وجود الجرح في ماله يكون اول على الابكار عليهم قوله سبوا انما قاله زيرا وتهديدا واخذ منه انه لا تؤد ولا فدية على المفتي وان  
الماضي فاذا التندم واذا ظرف فيه التعليل ويدل  
عليه رواية اذ هي الاصح من الشكنتين ١٢ مرقات ٥٥  
قوله السؤال فانه لا يشق عليه ان يجبل ولا يتعلم ما بهم  
عليه الصلوة والسلام بالافتار بغير علم وان كان يرمي الوعيد  
بان دعا عليهم لكونهم مقصرين في التامل في النص وهو  
قوله تعالى ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج ١٢ مرقات  
٥٥ قوله ويغسل سائر جسده وهذا يدل على الجمع بين  
التيتم وغسل سائر البدن بالماء دون الاكتفاء بما بهما  
كما هو ذهب الشافعي والجمهور وانما علم الصواب  
ان الحديث ضعيف مع مخالفة القياس وهو  
الجمع بين البديل والمبدل منه وحاصل المسئلة ان  
من خاف التلف من استعمال الماء جازله للتيتم بلا  
خلاف فان خاف الزيادة في المرض او تاخير السبر  
جازله عند ابي حنيفة وهو مالك ان يتيتم ويصلي بلا  
اعادة وهو الرابع من مذاهب الشافعي ١٢ مرقات  
قوله لك الاجرمين اي لك اجراء الصلوة كرتين بان  
كلا منهما صيغة ترتب عليهما مشبوبة وان اشترط لا يوضح  
اجرمين احسن عملا وفيه اشارة الى ان العمل بالاصح  
افضل كما قال صلى الله عليه وسلم درع ما يريك الى  
ماله يريك ١٢ مرقات ٥٥ قوله يبرجل بالاضافة  
اي من جانب موضع يعرف بذلك وهو موضع معروف  
بالمدينة وهو بفتح الجيم والهم ١٢ مرقات ٥٥ قوله سمعة  
واحدة بطريق الاستيعاب جامعوا على ان لا ينجس  
التيتم ١٢ مرقات ٥٥ قوله فسوا بايديهم الى اخره  
قال القاضي البيضاوي اليد اسم العضو المكسب  
وامرؤى انه صلى الله عليه وسلم تيمم ومسح بيديه الى  
بغية والقياس على الوضوء دليل على ان المراد باليد  
بنا الى المرافق وبين القياس قياس الفرس على  
الاصل وانما علم ١٢ مرقات ٥٥ قوله الغسل بالغمر مصدر  
بالكسر يغسل به وبالفهم غسل مخصوص وهو المراد به هنا  
مرقات ٥٥ قوله واجب اي ثابت لا يشي بان يترك  
لانما ياتي ما ذكره خلافا لما ذكره في هذا امثاله تاكيد  
للاستحباب كما يقال رعاية فلان علونا واجبة ١٢ مرقات  
قوله فيها نعمت هذا الكلام يطلق للتجويد والتحسين في تقديره  
قابل بتلك الفعلة ونعمت الفعلة هي وردت عن  
الاصمعي فبالسنة اخذ ونعمت انحصرت ١٢ مرقات ٥٥ قوله  
فليغتسل اي لازالة الرائحة الكريهة التي حصلت له من  
الامر للاستحباب عليه الاكثر للتجويد الصحيح ليس عليك في حكم  
غسل اذ غسلتموه غسل امر وجوب لانه لا يوجب ان يصيبه  
شي من رشا شل لغسل وهو لا يعلم مكانه فيجب عليه غسل  
بدنه فان علم بغيرها فلا ولا ينبغي ان الدليل على انك  
لا يفيد الوجوب مع ان الماء المستعمل طاهر على الصحيح ١٢ مرقات

فاغتسل فمات فلما قدمنا على النبي صلى الله عليه وسلم اخبر بذلك قال قتوبه قتله الله الاسألو اذ لم يعلموا فافانما شفاها العبي  
السؤال انما كان يكفيه ان يتيتم ويغضب على جرحه خرقه ثم غسل عليه او يغسل سائر جسده رواه ابوداود و  
رواه ابن ماجه عن عطاء بن ابي ديار عن ابن عباس وعن ابي سعيد الخدري قال خرج رجلان في سفر  
فحضرت الصلوة وليس معهما ماء فتيما صعيدا طيبا فصليا ثم وجد الماء في الوقت فاما واحد هما الصلوة  
بوضوء ولم يعيد الاخر ثم اتيا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذك ذلك فقال للذي لم يعيد اصبت السنة واجزأتك  
صلوتك وقال للذي توضع واعاد ذلك الاجرمين رواه ابوداود والدارمي وروى النسائي نحوه وقد روى هو  
ابوداود ايضا عن عطاء بن يسار مرسل الفصل الثالث عن ابي الجهم بن الحارث بن الصمة قال  
اقبل النبي صلى الله عليه وسلم من نحو بئر حجل فلقية رجل فسلم عليه فلم يرد النبي صلى الله عليه وسلم حتى اقبل  
على الجدار فمسح برأسه ويديه ثم مرة عليه السلام متفق عليه وعن عثمان بن ياسر انه كان يحدث انهم  
تمسحوا وهم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالصعيد لصلاة الفجر فوضوا بالانفهم الصعيد ثم مسحوا بوجوههم  
مسحة واحدة ثم عادوا فوضوا بالانفهم الصعيد مرة اخرى فمسحوا بايديهم كلها الى المناكب والاذن اط من  
بطون ايديهم رواه ابوداود باب الغسل المسنون الفصل الاول عن ابن عمر قال قال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم اذا جاء احدكم الجمعة فليغتسل متفق عليه وعن ابي سعيد الخدري قال قال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم غسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم متفق عليه وعن ابي هريرة قال  
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حق على كل مسلم ان يغتسل في كل سبعة ايام ويغتسل فيه راسه  
وجسده متفق عليه الفصل الثاني عن سمرة بن جندب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
توضأ يوم الجمعة فبها ونعمت ومن اغتسل فافغسل فضل رواه احمد وابوداود والترمذي والنسائي والدارمي  
وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من غسل ميتا فليغتسل رواه ابن ماجه وزاد احمد و  
الترمذي وابوداود وعن حملة فليتوضأ وعن عائشة رضوا الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يغتسل من  
اربع من الجنابة ويوم الجمعة ومن الحجامة ومن غسل الميت رواه ابوداود وعن قيس بن عاصم ان اسلم  
فامر به النبي صلى الله عليه وسلم ان يغتسل بماء وسدر ثم رواه الترمذي وابوداود والنسائي الفصل الثالث  
عن عكرمة قال ان ناسا من اهل العراق جاءوا ففأولوا ايا ابن عباس اتري الغسل يوم الجمعة واجب  
قال لا ولكنه اطهر وخير لمن اغتسل ومن لم يغتسل فليس عليه بواجب ساخر كما كيف بدأ الغسل كان  
الناس يهود بن بلال بن الصوف ويعملون على ظمورهم وكان مسجدهم ضيقا مقارب السقف انما هو  
عريش فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في يوم حار وعرق الناس في ذلك الصوف حتى ثارت منهم رياح  
اذى بذلك بعضهم بعضا فلما وجد رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك الرياح قال ايها الناس اذا كان هذا  
اليوم فاغتسلوا وليس احدكم افضل ما يجد من دهنه وطيبه قال ابن عباس ثم جاء الله بالخبر ولبسوا  
اي الاله ١٢

٥٥ قوله من علمه اي الميت او اراد حله وهو الاظهر قوله فليتوضأ اي يكون على وضوء حال حله ليتبارك الصلوة عند وضع الجنابة ويحتمل ان يكون مجرد غسل فان قره وعلى كل تقدير فالامر بهما للندب اتفاقا ١٢ مرقات ٥٥ قوله اغتسل  
اي يامر بالافتساح من اذ ليس المراد غسل ميتا فاغتسل من غسله فانما غسل ميتا قطره ذكر رواية ما غراندوم ما غراي امرهم فلهذا كان راجع الغسل بالافتساح ١٢ مرقات ٥٥ قوله اغتسل  
اي يامر بالافتساح من اذ ليس المراد غسل ميتا فاغتسل من غسله فانما غسل ميتا قطره ذكر رواية ما غراندوم ما غراي امرهم فلهذا كان راجع الغسل بالافتساح ١٢ مرقات ٥٥ قوله اغتسل



له قوله وكفوا اي كفاهم اشباستغنائهم وبعلاهم الخدم ووسع مسجد من كل جانب قال ابن جرير وسعد النبي صلى الله عليه وسلم في آخره ١٢ مرة قوله وذبح بعض الذي آه حكمة التبرير بعض الذي المراد  
به الاكثر كما هو ظاهر الاصطلاح في الاخبار لان معظمهم ربما سألوا  
في اول الاسلام واجبا لكثرة الليثار بالرواح الكريمة ثم لما  
حفت رخ وجوبه فان صح بذابته نجس بين الاهاديرت السابقة  
١٢ مرة قوله باب الحيض لما فرغ من ذكر الغسل  
السنون ذكرها بوجوب الغسل المفروض فان انقطاع  
الحيض سبب بوجوب الغسل وهو في اللغة مصدر راض و  
في الشرع دم ينفضه رحم امرأة سليمة من الداء والصفرو  
حكمه ان ينح صوما وصلوة ونحوهما يقضى به ولا يدر اصله  
قوله تعالى ويشلونك عن الحيض وقوله صلى الله عليه وسلم  
شي كنية الله على بنات آدم رواه الشيخان وما فيه من العموم  
رد البحارى على من قال اول ما ارسل الحيض على نساء بني  
اسرائيل قال ابن الرضه قيل ان اسما حواء لما كسرت شجرة  
المخطية وادمتها قال الله تعالى لا يدعيك كما ادمتها لابلان  
بالحيض هي وجب بنايتها الى الساعة ١٢ مرة قوله  
الا انكاح اي الجماع وهو حقيقة في الوطى دليل في العقد  
فيكون اطلاق اسم السبب على السبب وبذا تفسير للآية  
ويبان لقوله فاعتزلوا فان الاعتزال شامل للجماعية عن  
المراكله والمضاجعة والحديث بظاهره يدل على جواز الاعتزال  
بما تحت الاثار وهو قول احمد وابي يوسف ومحمد بن الحسن  
الشافعي في قوله القديم ودليل الجمهور حديث ابى داود  
الآتي ١٢ مرة قوله افلا يخافون ان يتركوا ما  
نزل عليهم فلا يتبعون في الاكل والشرب البيوت يريدون  
الموافقة للموافقة فيل خوف ترتب ذلك الضر الذي يكره  
١٢ مرة قوله فانزرا المعنى فاعتزلوا انزرا في وطى وهن يدل  
على جواز الاستتار بما فوق الاثار دون ما تحتها لا بعين  
وما لك والشافعي في قوله الجديد وعمل قوله صلى الله عليه وسلم  
كان رخصه وفعله عزيمه تعينا للامة لانه اعطى فانه من يرتفع  
حول الحمى يوشك ان يقع فيه ١٢ مرة قوله واتعرق  
العرق يقع العين وسكون الراى اي اخذ اللحم من العرق  
باسناني وهو عظم اخذ معظم اللحم منه وبقيت عليه بقبية و  
المراد بها العظم الذي عليه اللحم وهذا يدل على جواز اكله  
الحائض وبما شها على ان اعضائها من السيد والنم  
غيره ليست نجسة وانما النسب الى ابى يوسف من ان  
بدرها نجس غير صحيح ذكره في المرقاة ١٢ مرة قوله تاويلني  
اي عطيتني قوله الحخرة هي سحابة صغيرة تسفل من سعف  
النخل وتزين بالخيوط ١٢ مرة قوله فقد كفر اي ان عقد  
عقد قال ابن الملك يودل هذا الحديث بالاستعمال المصدق  
والانسيكون فاستقامنى الكفر حينئذ كفر ان نعمه اشوا  
اطلاق اسم الكفر عليه لكونه من افعال الكفرة  
الذين ما دهم عصيان الله تعالى والقرابا لكان  
من غير عما يكون في المستقبل او باسناد مستوتة في  
الكتب من اكاذيب اليمن المسترقة من الملائكة من احوال

باب الحيض ٥٦ ثم ظاهر غمى كلام ابن عباس ان اصل كان والمستحاضة

غير الصوف وكفوا العمل ووسع مسجدهم وذهب بعض الذي كان يؤذي بعضهم بعضا من العرق رواه ابوداود  
باب الحيض الفصل الاول عن انس بن مالك قال ان اليهود كانوا اذا حاضت المرأة فيهم لم يواكلوها  
لم يواكلوها من الحيض في البيوت فسأل صحاب النبي صلى الله عليه وسلم النبي صلى الله عليه وسلم فانزل الله تعالى ويكفونك  
عن الحيض الآية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اصنعوا كل شيء الا الكافر فبلغ ذلك اليهود فقالوا ما يريد  
هذا الرجل ان يدع من امرنا شيئا الا خالفنا فيه فجاء أسيد بن حضير وعبد بن بشر فقالا يا رسول الله ان  
اليهود يقولون اننا كنا نؤذيهم من غير وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى ظننا ان قد وجدنا عليهما فخرجنا  
فاستقبلنا هدية من لبن الى النبي صلى الله عليه وسلم فامرنا ان نأكلها ففعلنا فافروا انك لم يحد عليهما رواه مسلم  
وسكن عائشة قالت كنت اغتسل بنا والنبي صلى الله عليه وسلم من انا واحد وكلنا جنب وكان يا امرئ في نزل في بيته  
وانا حائض وكان يخرج رأسه الى وهو معتكف فاغسله وانا حائض متفق عليه وعنها قالت كنت اشرب  
انا حائض ثم انا وله النبي صلى الله عليه وسلم فيضع فاه على موضع في فيشرب واتفق العرق وانا حائض ثم  
انا وله النبي صلى الله عليه وسلم فيضع فاه على موضع في رواه مسلم وعنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يتي  
في حجرى وانا حائض ثم يقرأ القرآن متفق عليه وعنها قالت قال لي النبي صلى الله عليه وسلم ناوليني الخمرة من  
المسجد فقلت اني حائض فقال ان حيضتك ليست في يدك وعن ميمونة رضي الله عنها قالت كان رسول  
الله صلى الله عليه وسلم يصلي في حائط بعضه على وبعضه عليه وانا حائض متفق عليه الفصل الثاني  
عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اتى حائضا او امرأة في دبرها او كاهنا فقد كفر بما  
انزل على محمد رواه الترمذي وابن ماجه والدارمي وفي روايته افسدته بما يقول فقد كفر وقال الترمذي لا  
تعرف هذا الحديث الا من حكيم الاكرم عن ابى تيمية عن ابى هريرة وعن معاذ بن جبل قال قلت لرسول  
الله ما يحل لي من امرأتى وهي حائض قال ما فوق الاثار والتعفف عن ذلك افضل رواه ابن جرير وقال في  
السنة اسناده ليس بقوى وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا وقع الرجل باهله وهي  
حائض فليتبصب قينصف دينار رواه الترمذي وابوداود والنسائي والدارمي وابن ماجه وعنها عن النبي  
صلى الله عليه وسلم قال اذا كان دبا احمر فدينار اذا كان دما اصفر فنصف دينار رواه الترمذي الفصل  
الثالث عن زيد بن اسلم قال ان رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما يحل لي من امرأتى وهي  
حائض فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم تشد عليها ازارها ثم شأنك باعلاها رواه مالك والدارمي  
مسلا وعن عائشة قالت كنت اذا حضت نزلت عن الميثاق على الحصيد فلم يقرب رسول الله صلى الله عليه وسلم  
وسلم ولم يند من هذه حتى نظر رواه ابوداود باب المستحاضة الفصل الاول عن عائشة رضي الله عنها  
قالت جاءت فاطمة بنت ابى حبيش الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله اني امرأة استحيض فلا اطهر  
فأخرج الصلوة فقال لانها ذلك عرق وليس بحيض فاذا اقبلت حيضتك فدى الصلوة واذا ادبرت  
اي دم عرق

الملائكة منه قوله فديناى على الجاهل فيه لان اهل المقادير المتعلقة بالفروج عشرة داهم وهو دينا وكذا قال ابن الملك قوله فنصف دينار لان الصفرة مترددة بين الحمرة والبياض فبالنظر الى الشافعي لا  
يجب شي بالنظر الى الاول وجب الكل فينصف ١٢ مرة قوله ثم غابك باعلا اكانه قيل كل لك ما فوق الاثار وشأنك منصوب باضمار فعل ويجوز رفعه على الابتداء ونحوه حذف تقديره معارج ابوداود ١٢ مرة

له قوله فانه اي الحيض اود مر قوله اسود لا شك انه باعتبار الاغلب والا فانه قد يكون دم الحيض غير اسود ١٢٥ قوله يعرف اي تعرف النساء باعتبار لون وشمايته كما يعرفه باعتبار عاده وقيل تعرف بالقواتية على

١٣ مر قاة ١٤ قوله فانما هو اي دم الاستحاضة عرق اي يخرج من عرق في غير الرحم فليس فيه قذارة الحيض فلا يمنع الصلوة منه ١٥ مر قاة ١٦ قوله تبرق الدم اي امر فرغ كونه مستقرا والالف واللام بدل من الاضافة والتقدير تبرق بغيرها او يكون بدل من الضمير في تبرق واما منصوب على انه فعل يبرق لانه يبرق في غير الرحم فيقول تبرق الدم وقال زين العرب منصوب على التشبيه بالفعل كما في الصفة المشبهة الاولى التبرقون كانت معرفة على تقدير زيادة اللام وقال صاحب الازهار اي ان منقول بربان يكون يبرق في الاصل يبرق على العلوم ابدلت كسر الراء فتحة والقلب طيل والقاف على لغة من قال في ناصية ناصية قال بعض الشافعية من التبرق عازن التكلف المذكور في الصحيح المنصب قال الرازي ١٧ لمعات ١٨ قوله تستشق قال في النهاية في معنى الاستشق هو ان تشد فرجها بخرقة عريضة بعد ان تمشي قطناً وتوقظ في شئ تشده على وسطها فتشبع بذلك الدم ١٩ قوله ايام اقرانها جمع قرو وهو مشترك بين الحيض والطمه والمراد به هنا الحيض للسباق والحق ويؤخذ من ان القرو حقيقة في الحيض كما هو بديننا خلافا للشافعي ٢٠ مر قاة ٢١ قوله حيضة بكر الحمار او غير قوله كقوة اي في الكرية قوله شديدة اي في الكيفية وفي إطلاق الحيض على دم الاستحاضة تغليباً ٢٢ مر قاة ٢٣ قوله تجب اسي شدي الحجام يعني خرقة على هيئة الحجام كالاستحاضة ٢٤ قوله انما انجخا من شج الماء والدم لازم ومتعدى نصب او اصبه على الثاني تقديره انج الدم على الثاني استلواج الى نفسها الهذلي اي سيل دمي سبيلاً فاحضاً ٢٥ قوله ان قويت عليها اي على الامر من يان تقدرى على ان تقوى بها منت ٢٦ لمعات ٢٧ قوله تخشى اي التزمى احكام الحيض وعدى نفسك فانصا ٢٨ قوله اوسهت ايام ليس اولئك ولا التخيير بل المراد اعتري باوفاك من عادات النساء ٢٩ لمعات ٣٠ قوله لك في السن والقريبة والمسكن فكانت اكلات مبتدأة فامر باعتبار غالب عادات النساء كذا احتج الطبري في توجيهه فممن ذهب الى ان اولئك من بعض الرواة وانما يكون النبي صلى الله عليه وسلم قد ذكر احد الصديقات اعتباراً بالغالب من حال ساء قوما وقال التورثي وتعمل بها ائمة لعادتها قبل ان يصيبها ما اصابها ومنهم من قال ان ذلك من قول النبي صلى الله عليه وسلم وقد خيرا بين كل من الخدين على سبيل التحري فالا جهاد ٣١ قوله في علم ابتدائي جوبك الى تلك الحادة مندرد فيها اعلمك على ساني اوني جملة ما علم الله وشعره لانس ٣٢ قوله فصل في هذه الاول الامر من الما هو جهاد ثاني الامر من ان تقس فيها انما عندك صلوة فلو لم اوما بالجمع بين صلوتي الطهر والعصر وصلوتي المغرب والعشاء ولما كان الاول من هذين الصورتين اعنى الاقتسال عند كل صلوة اشق واصعب نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الثاني اعنى الجمع بين الصلوتين في الغسل والامر بالانفصال لكل صلوة ٣٣ لمعات ٣٤ قوله فون الما يعني اذا قرب وقت العصر وطقن نيتي وقت الظهر فان هذا الوقت يغير شعاع الشمس بل من ابتداء زوالها تقرب الى الصفة وهذا غير اصفر الشمس في آخر وقت العصر الذي ذكره في المر قاة ٣٥

فاغسل عنك الدم ثم صلى متفق عليه الفصل الثاني عن عروة بن الزبير عن فاطمة بنت ابى حبيش انها كانت تستحاض فقال لها النبي صلى الله وسلم اذا كان من الحيض فانه دم اسود يعرف فاذا كان ذلك فامسك عن الصلوة فاذا كان الاخر فوضأى وصلى فانما هو عرق رواه ابوداود والنسائي وعن ام سلمة قالت ان امرأة كانت تهراق الدم على عهد رسول الله صلى الله وسلم واستفتت بها ام سلمة النبي صلى الله فقال لتنظري عد الالياء والايام التي كانت تحيضهن من الشهر قبل ان يصيبها الذي اصابها فلتترك الصلوة قدر ذلك من الشهر فاذا اخلقت ذلك فلتغتسل ثم لتستشف بثلث ماء ثم لتصل رواه مالك وابوداود والدارقطني روى النسائي معناه وعن عدي بن ثابت عن ابيه عن جده قال يحيى بن معين جده عدي اسمه دينا عن النبي صلى الله انه قال في المستحاضت من الصلوة ايام اقرانها التي كانت تحيض فيها ثم تغتسل وتتوضأ عند كل صلوة وتصوم وتصلى واواة الترمذي وابوداود وعن حمنا بنت حش قالت كنت استحاض حيضة كثيرة شديدة فأتيت النبي صلى الله وسلم استفتيته و اخبره فوجدته في بيت اخى زينب بنت حش فقلت يا رسول الله اني استحاض حيضة كثيرة شديدة فما افعل فيها قال فيها قد منعتني الصلوة والصيام قال انعت لك الكرسف فانه يذهب الدم قالت هو اكثر من ذلك قال فتجعي قالت هو اكثر من ذلك قال فاتخذى ثوبا قالت هو اكثر من ذلك انما اشرف فقال النبي صلى الله وسلم ساهم ايام بين ايها صنعت اجرا عندك من الاخوان قويت عليها فانت اعلم قال لها انما هذه ركضة من ركضات الشيطان فتحيضى ستة ايام او سبعة ايام في علم الله ثم اغتسلي حتى اذا ريت انك قد طهرت واستنقأت فصلي ثلثا وعشرين ليلة او اربعا وعشرين ليلة واياها وضوءي فان ذلك يجزئك وكذلك فافعلي كل شهر كما تحيض النساء وكما يطهرن ميقات حيضهن وطمهرن وان قويت على ان تؤخرين الظهر وتعتجلين العصر فتغتسلين وتجمعين بين الصلوتين الظهر والعصر وتؤخرين المغرب وتعتجلين العشاء ثم تغتسلين وتجمعين بين الصلوتين فافعلي وتغتسلين مع الفجر فافعلي وصومي ان قدرت على ذلك قال رسول الله صلى الله وهذا العجب الامرين الى رواه احمد وابوداود والترمذي الفصل الثالث عن اسماء بنت عميس قالت قلت يا رسول الله ان فاطمة بنت ابى حبيش استحيضت منذ كان اولك اقله فصل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم سبحان الله ان هذا من الشيطان لتجلس في مكان فاذا رات صفارة فوق الماء فلتغتسل للظهر والعصر غسلا واحدا وتغتسل للمغرب العشاء غسلا واحدا وتغتسل للفجر غسلا واحدا وتوضأ في ما بين ذلك رواه ابوداود وقال روى مجاهد عن ابن عباس لما استندت عليها الغسل امرها ان تجمع بين الصلوتين كتاب الصلوة الفصل الاول عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله وسلم الصلوات الخمس الجمعة الى الجمعة ورمضان الى رمضان مكفرات لما بينهن اذا اجتنبت الكبائر رواه مسلم وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني ارأيتم لوان نهز ابياب احدكم يغتسل فيه كل يوم خسأهل يبقى من درنه شئ قالوا لا يبقى من درنه شئ قال فذلك مثل الصلوات الخمس يحول الله بهن الخطايا متفق عليه وعن ابن مسعود قال ان رجلا اصاب

له قوله طرفي النهار قبل صلاة العشاء والظهر طرف صلاة العصر والمغرب طرف وجعل المغرب فيه تغليب اوجهاز العبادة وكذا جعل الظهر طرفا لا يجوز مجازاً مرعاة من قوله اني اصبت عدائي موجبه ظاهرة انه ان كتب  
 كبرية وقد علم صلى الله عليه وسلم تغريره بوجوه صلوة معالان  
 وتقريره انه فعل صغيرة او كبيرة ان المتغرة يعيها الان يقال  
 انه علم صلى الله عليه وسلم بالقرية الاولى انه لم يصب حسدا  
 فلذلك لم يسأله ذلك ايضا قال الرجل اقم في كتاب  
 اشراى اقم على كون من شاق هذا كان او غيره فانهم اقول  
 وبالشر التوفيق والحكمة لعل هذا من خصوصيات الصلوة  
 مع صلى الله عليه وسلم وذلك قال ليس قد صليت معنا و  
 احديث السابغ في الصلوة من غيره ١٢ لغات ١٢ قوله اي  
 الاعمال احب الي ان قال التوفيق اختلف الاماير والادب  
 في افضل الاعمال واحب الي الله عز وجل في هذا الحديث  
 كما روي في حديثه في رواية الاعمال ثم قال لا يمان والله  
 في سبيل الله وفي حديثه في سبيل الله اي الناس افضل قال  
 رجل يحابني سبيل الله في غير ذلك من الاحاديث وقهر  
 التوفيق انه صلى الله عليه وسلم احب لكل ما يوافق غرضه وما  
 يرغب في ايام على حسب ما عرف من حاله وما يفتقر له  
 اصبح له توفيقا على ما مضى عليه لقد يقول الرجل غير الاشياء وكذا  
 ولا يرضى في نفسه على جميع الاشياء ولكن يريد ان يرضى في  
 حال دون حال اخر كما يقال في موضع يجد في السكوت لا  
 شئ افضل من السكوت وفي موضع يمد فيه الكلام لا شئ افضل من  
 الكلام فكما الطبيعي والاحسن ان يقال ان المراد احب افضل في  
 باب الصلوة بالليل مثل في باب عبادة البدنية والصدقة في  
 باب الجود والبر والبر والبر والبر والبر والبر والبر والبر والبر  
 باب علاه كلكه الدين والى هذا التماس قد قيل مثل هذا في تسمية  
 قصته يوسف من قصص ونحو ذلك لغات ١٢ قوله الصلوة اي  
 في الحديث بل على ما قاله الامام ابن الصلوة افضل العبادات  
 بعد الشهادتين ووافقه الخبير الصلوة غير موضوع اي خير  
 عمل وضعه الله لعباده لتقر به اليه ١٢ مرارة ١٢ قوله  
 ير الوالدين يعني اواحدهما وفيه اشارة الى قوله وقضى  
 ربك ان لا تعبدوا الا الله وبالوالدين احسانا ولذا قيل  
 من صلى الصلوات الخمس ودعا للوالدين بالمعقود محبب  
 كل صلوة ففداى حق الله وحق والده ١٢ مرارة ١٢  
 قوله ترك الصلوة يعني ان يؤول ترك الصلوة باحد  
 اللواتع منها فمن تركها لعل الحمد وحول الكفر ونحوه  
 كنه قوله بالصلوة اي بوجوه تحقق بها من الشرط قوله  
 وهم ابنا سبع سنين اي ليتادوا وليست انسا بها قوله  
 وفرقوا بينهم اي بين البنين والبنات على ما هو الظاهر  
 وفيه ما قاله بعض العلماء ويحيط عليا اد المرأتين  
 ان يتلاني متحج واحد مشرطان تكون عورتها مستورة  
 بحجتها ستان التماس المحرم وقال ابن جرير هذا  
 احديثنا هذا متنا فقالوا يجب ان يفرق بين الاخوة  
 والاخوات فلا يجوز تخمين اثنين من الاجتماع في  
 مضطجع واحد ١٢ مرارة ١٢ قوله فالطلق اي غنا

من امرأة قبله فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فاخبره فانزل الله تعالى واقم الصلوة طرفي النهار وزلفا من الليل  
 ان الحسن بن يذهبين السيات فقال الرجل يا رسول الله الى هذا قال جميع امتي كلهم وفي رواية لمن عمل  
 بها من امتي متفق عليه وعن انس قال جاء رجل فقال يا رسول الله اني اصبت حدا فاقبه علي قال و  
 لم يسأله عنه وحضرت الصلوة فصلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما قضى النبي صلى الله عليه وسلم الصلوة قام الرجل  
 فقال يا رسول الله اني اصبت حدا فاقه في كتب الله قال اليس قد صليت معنا قال نعم قال فات الله قد  
 غفرت ذنبيك او حدك متفق عليه وعن ابن مسعود قال سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن الاعمال احب الي  
 الله قال الصلوة لوقتها قلت ثم اتي قال بر الوالدين قلت ثم اتي قال الجهاد في سبيل الله قال حدثني بهن ولو  
 استزديته لزدني متفق عليه وعن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بين العبد وبين الكفر ترك الصلوة  
 رواه مسلم الفصل الثاني عن عبادة بن الصامت قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خمس صلوات  
 افترضهن الله تعالى من احسن وضوءهن وفضلهن ووتر كوعهن وخشوعهن كان لعل على الله عهد  
 ان يغفر له ومن لم يفعل فليس له على الله عهد ان شاء اغفر له وان شاء عذبه رواه احمد ابو داود وروى  
 مالك والنسائي نحوه وعن ابى امامة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوا خمسكم وصبوا واشركوا وازكوة  
 اموالكم واطيعوا ذامركم تدخاوا الجنة ربكم رواه احمد والترمذي وعن عمر بن شعيب عن ابيه عن جده قال  
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مروا اولادكم بالصلوة وهم ابنا سبع سنين واطيعوا واهل بيوتهم عليهم با وهم ابنا عشر سنين  
 وفرقوا بينهم في المضاجع رواه ابو داود وكذا رواه في شرح السنة وفي المصابيح عن سيرة بن معبد وعن  
 بريدة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم العهد الذي بيننا وبينهم الصلوة فمن تركها فقد كفر رواه احمد  
 والترمذي والنسائي وابن ماجه الفصل الثالث عن عبد الله بن مسعود قال جاء رجل الى النبي صلى  
 الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني عالجت امرأة في اقصى المدينة واني اصبت منها ما دون ان امسها فانا هذا  
 فاقض في ماشئت فقال له عمر لقد سترك الله لو سترت على نفسك قال ولم يرد النبي صلى الله عليه وسلم  
 عليه شيئا وقام الرجل فانطلق فاتبعه النبي صلى الله عليه وسلم رجلا فدا عاه وتلا عليه هذه الآية واقم الصلوة  
 طرفي النهار وزلفا من الليل ان الحسن بن يذهبين السيات ذلك ذكرى للذاكرين فقال رجل من القوم يا  
 نبى الله هذا له خاصة فقال بل للناس كافة رواه مسلم وعن ابى ذر ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج  
 زمن الشتاء والورق يتهافت فاخذ بغصنين من شجرة قال فجعل ذلك الورق يتهافت قال فقال يا ابا ذر  
 قلت لبيك يا رسول الله قال ان العبد المسلم يصل الى صلوة يريد بها وجه الله فهافت عن ذنوبه كما تهافت  
 هذا الورق عن هذه الشجرة رواه احمد وعن زيد بن خالد الجهني قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 من صلى سجدتين لاسم يوفيهما غفر الله له ما تقدم من ذنبه رواه احمد وعن عبد الله بن عمر بن العاص  
 عن النبي صلى الله عليه وسلم ان ذكر الصلوة يوما فقال من حافظ عليها كانت له نوراً و  
 اي صلوة او صلاة

منه بسكوت صلى الله عليه وسلم ان الله يستنزل فيه شيئا لانه ان يبلغه ١٢ قوله ذلك اي ما ذكر في هذه الآية العظيمة من الرنة الجسيمة ١٢ قوله فيها قال الطيبي اي يكون ما من القلب او بعد  
 اشراكه قوله ما تقدم من ذنبه قيد بالصغار وان كان ظاهره شمول الكبار ١٢ مرارة ١٢ قوله من حافظ عليها اي من ان ينجى في فراغها وسنتها وادائها ما دام عليها ولم يفت عنها ١٢ مرارة ١٢

برهاناً ونجاة يوم القيمة ومن لم يحافظ عليها لم تكن له نوراً ولا برهاناً ولا نجاة وكان يوم القيمة مع قارون وقعون و  
 هامان ابني بن خلف رواه احمد والدارمي والبيهقي في شعب الايمان وعن عبد الله بن شقيق قال كان  
 اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يرون شيئاً من الاعمال تركوا كبر خاب الصلوة رواه الترمذي وعن ابو الدرداء  
 قال اوصاني خليل بن الاشعث بالثبات في الصلاة وان قطعت وحرقت ولا تترك صلوة مكتوبة متعمداً فمن تركها  
 متعمداً فقد برئت منه الذمة ولا تشرب الخمر فانها مفتاح كل شر رواه ابن ماجه باب المواقيت الفصل  
 الاول عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وقت الظهر اذا زالت الشمس وكان ظل  
 الرجل كطوله ما لم يحضر العصر وقت العصر ما لم تصفر الشمس ووقت الصلوة للغرب ما لم يغيب الشفق ووقت  
 الصلوة العشاء الى نصف الليل الا وسط وقت الصلوة الصبح من طلع الفجر ما لم تطلع الشمس فاذا طلعت الشمس  
 فامسك عن الصلوة فانها تطلع بين قرني الشيطان رواه مسلم وعن بريدة قال ان رجلاً سأل رسول الله  
 صلى الله عليه عن وقت الصلوة فقال له صلى معنا هذين يعني اليومين فلما زالت الشمس امره بالاقادح  
 ثم امره فاقام الظهر ثم امره فاقام العصر والشمس مرتفعة بيضاء نقية ثم امره فاقام المغرب حين غابت  
 الشمس ثم امره فاقام العشاء حين غاب الشفق ثم امره فاقام الفجر حين طلع الفجر فما ان كان اليوم الثاني  
 امره فاقرب بالظهر فاقرب بها فانعان يرد بها وصلى العصر والشمس مرتفعة اخرها فوق الذي كان وصل  
 المغرب قبل ان يغيب الشفق وصل العشاء بعد ما ذهب ثلث الليل وصل الفجر فاسفرهما ثم قال ان السائل  
 عن وقت الصلوة فقال الرجل ان انا رسول الله قال وقت صلواتكم بين ما رايتهم رواه مسلم الفصل الثاني  
 عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه اتي جبرئيل عند البيت مرتين فصلى بي الظهر حين زالت  
 الشمس وكانت قد مر الشراك وصل بي العصر حين صا ظل كل شيء مثلاً وصل بي المغرب حين افطر الصائم  
 وصل بي العشاء حين غاب الشفق وصل بي الفجر حين حرم الطعام والشرب على الصائم فلما كان الغد صلى بي  
 الظهر حين كان ظله مثلاً وصل بي العصر حين كان ظله مثليه وصل بي المغرب حين افطر الصائم وصل  
 بي العشاء الى ثلث الليل وصل بي الفجر فاسفر ثم التفت الي فقال يا محمد هذ اوقات الانبياء من قبلك والوقت ما  
 بين هذين الوقتين رواه ابوداود والترمذي الفصل الثالث عن ابن شهاب ان عمر بن عبد العزيز  
 اخرا العصر شيئاً فقال له عروة اما ان جبرئيل قد نزل فصلى امام رسول الله فقال عمر اعظمه وانقول يا عروة  
 فقال سمعت بشير بن ابى مسعود يقول سمعت ابا مسعود يقول سمعت رسول الله يقول نزل جبرئيل  
 فاقرني فصليت معهم ثم صليت معهم ثم صليت معهم ثم صليت معهم بحسب ما صابح خمس صلوات  
 متفق عليه عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه انه كتب الى عماله ان اهم اموركم عندى لصلوة من حفظها وحافظ عليها  
 حفظ دينه ومنضيعها فهو لاسواها الضيع ثم كتب ان صلوا الظهر ان كان الفجر ذراعاً الى ان يكون ظل احدكم  
 مثله والعصر والشمس مرتفعة بيضاء نقية قد مر ما يسير الراكب فرسخين او ثلثة قبل مغيب الشمس والمغرب اذا  
 اي سوا الى الزوال

له قوله برهاناً ونجاة يوم القيمة...  
 مع قطعه رحم موسى عليه السلام وقوله مع قارون كما في قول  
 الناردان اختلفت الحمال وكيفية العذاب مرة واحدة وغيره  
 قوله والي بن خلف عدو النبي الذي ذكر النبي صلى الله عليه  
 وسلم بيده يوم احد يوم مشرك مرة واحدة قوله غير الصلوة  
 استناروا والشمس من الضمير الرابع على ما قاله النبي في  
 المحرم فبعد ان ترك الصلوة عندهم كان من اعظم البرهان  
 الى الكفر مرة واحدة قوله لا تشرب الخمر فانها مفتاح  
 اود لا باللسان ولو كان فيكون وصحبه بالاضل فانه ما قال  
 جماعة ان الاكراه بالقتل والتحقيق فضلاً عن غيره مما لا يجوز الاحتفاظ  
 بقطعة الكفر فانا لا نسلم وقول هذه الصورة في الحديث ان الله  
 لا يقول ان الاحتفاظ بقطعة الكفر لا يرضى في كل حال بل ان الاحتفاظ  
 بتحريم الاحتفاظ لا يقولون انه كره على ان قوله تعالى لا من اكره  
 وظاهره مطعون بالانحراف في كل حال وذكره في المرقاة كقول  
 صلوة مكتوبة اي مفروضة فانها ام العبادات ثم في الصلاة  
 في قوله قد برئت منه الذمة قال في النهاية ان الاحتفاظ  
 بالذمة بالاحتفاظ بالكتابة فاذا اتى بيده الى التمسك او لم  
 حرم الله تعالى عليه اذ انما امره بتركه ذمة الله تعالى  
 معنى الذمة العهد والامان والضم والامر والحق والعدل  
 الذمة له عولم في عهد المسلمين وانما قال في المرقاة قوله  
 برئت منه الذمة كناية عن الكفر لانه قال النبي المراد  
 منها الامان من التعرض بالقتل او التعزير مرة واحدة قوله  
 مستخرج كل شر وذميمة للعقل الذي هو في كل خير فلما تمت  
 ام الخصال في قوله بين قرني الشيطان فيه وجوه  
 اقربها واصوبها الذي لا ياتي الا صادرة الاخر والاول في هذا  
 الباب ان المراد من ذمة الله انما اراد الله تعالى في وجه  
 الشمس ويدي راسه اليه في وقت الطلوع والغروب فيكون  
 في مقابلة من يعبد الشمس فيعقب بوجهه والشمس عبادة  
 له ويحيل نفسه ولا عوانه انهم سجدوا له في بيته على ان  
 عليه وسلم امت عن الصلوة في هذين الوقتين ليكون صلوات  
 يعبد الله في غير وقت عبادة من يعبد الشيطان في الحيات  
 طلع قوله بين ما رايتهم اي هذا الوقت الذي لا يراه غيره  
 ولا يفرط فيه تاخره قاله ابن الملك قوله في رواية اخرى  
 منه اي ان غيره قال النبي ليس المراد بعد طل زوال فلا  
 يلزم كون الظهر والعصر في وقت واحد وانما هذا قول الظاهر  
 على سبيل تواردهما في وقت واحد اول ما ذكره صاحب  
 تاويله في الحديث الاول من الباب مرة واحدة قوله في وقت  
 الانبياء من قبلك اذا لم يبق عليه شاة على النفس لا يعبد  
 عليها الا المراد من الظلال المنتظرين للصلوات فقال ابن  
 قال ابن جرير وقت الانبياء باعتبار التوجه بالذمة لغير  
 العشاء اذ مجموع هذه الخمس من خصوصيات الانبياء  
 فكان ما عد العشاء من غير انهم اخبروا في سنة وثلث  
 الخمس بتاويل صلوة العشاء من قبل ان كان يصلون

العشاء واحدة مرة واحدة قوله عمر بن عبد العزيز فاس الخلفاء ولم يحسب الحسن رضي الله عنه من انهم لا شك لان من لم تطل ولم يركب ثم امرات طلع قوله ما تقول يا عروة قيل هذا القول تنبيه على انك اياه ثم  
 تصيب بالتي هي من طالع القوم اي تامل القول وعلى ما تحلف وكان استبعاد القول عروة صلى الله عليه وسلم مع ان الاصح بالامامة به النبي والظاهر انه استبعاد لاجراء عروة بتزول جبرئيل بعد الصلاة

له قوله ثلاث ما نرى الا من صلى على من صلى عليه صلاة العشاء وقيام قبل ان يؤدى تكاسلا وتهاوتها من غير ضرورة ١٢٣ قوله الظهر بالجر على البدلية من الصلوة وبالنصب بتقدير اعني ١٢٤ قوله صلى الله عليه وسلم في النهية  
الجميرة والهاجرة اشتداد الحر في نصف النهار قوله الاول  
اذ انزلت من السماء في نزول عن وسط السماء الى جهة المغرب لانها  
اذ انزلت من الزوال كانها وضعت قال ابن ملك في بيان ذلك  
الراوي ان يعرف الحاشييين ان الجهر الاولي والظهر واحد  
١٢٥ مرارة قوله والشمس حية اي صافية اللون عن اتمير  
والاصفر فان كل شئ ضعف قوته فكانت قال في  
المنافع حياة الشمس مستعانة عن بقاؤها وقوة ضوئها و  
شدة حرها ١٢٦ مرارة قوله لزاوية حية اي سقطت من  
الغيب قال ابن جرير في معلومة من الميات قوله تعالى  
حتى توارت بالسحاب وهذا غفيرة عن ذكره في قوله والشمس حية  
قال في القاموس ليل الجوهل لسقوط قال في القاموس ليل  
جوهل المراد بسقوطها غفيرة جميعها ١٢٧ مرارة قوله الغلس  
الغلس لغتين ظهر الغلس في الاصل من الغلس في الغلس  
مرارة قوله بالظلمة الباردة التي هي جميع الظلمة من النهار  
المراد بها الظلمة والظلمة الباردة في يوم ١٢٨ مرارة قوله على  
شيئا بالظلمة التي هي الباردة في حديث يدل على جواز السجدة  
على قوس المصل كما ذهب اليه ابو حنيفة فهو حية على الشافعي  
في عدم تجزئتها السجدة على قوس هو لا يسجد واول الحديث بان  
المراد بها الغلس الباردة ١٢٩ قوله فابروا بالصلوة  
اختصاف في المراد بالبراد فقال بعض الناس المراد بالبراد بالظلمة  
او انها في اول الوقت وبرود النهار اول وقت الاصل من السجدة  
لان البراد في الاحاديث ذكر ليليان ما اختاره صلى الله عليه  
وسلم من الوقت في اوان الحر ويطلب تعليله صلى الله عليه وسلم  
ذلك يقول فان شدة الحر من سجدة فاسبق في باب  
المواقيت من قول الراوي فانتم اي زاد على البراد وبالغ  
فيه وهذا اجل ايضا ما ذكره الشافعي ان المراد بالبراد بالصلوة  
وقت الزوال وان ينسفر في وقت الحر فهو براد بالاضافة الى آخر  
الظلمة ١٣٠ قوله اكل بعضي بعضا كناية عن اختلاط  
اجزائها فانه ما كان يقصد كل جزء ما كان في مكانه والمراد  
من نفسها ليسها وخروجها من اجزائها كالغلس من السجدة  
مرارة قوله الى العوالي جمع عاليه وهي المواضع  
في جانبها على المدينة في جانب سجدة قرظية ولا يخفى انه لا  
يدري ان الغيب كان ساكبا او شيا على تقدير المشي بالسجدة  
او بالبطور وحال الذهاب بالقوة والضعف لا يظهر ايضا ما  
ناحية من العوالي كان الذهاب بالجملة لا يثبت بان صلى الله  
وقت بقاها ربح النهار كما يروى عنهم ١٣١ قوله فقرار بها وفي  
القاموس نقر الطائر لفظ من بينا بينا شبيه تخفيف السجدة من  
غير طرية واطلاق الالام باعتبار السجدة من ركنا واصلا ارادة  
الجنس او وروده في السفر او حين كان صلوة العصر كعتين  
قبل الزيادة او لما كان لم يفصل بين السجدة من مكانها سجدة  
واحدة والله اعلم ثم خصصه ليليان بالعصر الكون في اشتغال  
الناس بربان الترابون واغفلها سبحانه في التفتيح والتشديد

باب تعجيل لانها اول صلوة ظهرت وصليت ١٢٤ مرارة ٤٠ قوله صلى الله عليه وسلم بفتح الحاء وضم الطاء والصلوة  
الصلوة

غابت الشمس والعشاء اذا غاب الشفق الثلث الليل فمن نام فلا نامت عينه فمن نام فلا نامت عينه فمن نام فلا  
نامت عينه والصبر والنجوم بادية مشتبكة رواه مالك وعن ابن مسعود قال كان قد رسل رسول الله صلى الله  
الظهر في الصيف ثلثة ايام الى خمسة ايام وفي الشتاء خمسة ايام الى سبعة ايام رواه ابوداود والنسائي باب  
تعجيل الصلوة الفصل الاول عن سيار بن سلامة قال دخلت انا وابي علي ابني بزرة الاسلمي فقال له ابني  
كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي المكتوبة فقال كان يصلي الجهر التي تدعوها الاولى حين تدخل الشمس  
ويصلي العصر ثم يرجع احدنا الى الصلاة في المدينة والشمس حية ونسيت ما قال في المغرب كان يستحب ان  
يتخير العشاء التي تدعوها العتمة وكان يكره النوم قبلها والحديث بعدها وكان ينقل من صلوة الغداة حيا يعرف  
الرجل جلسه ويقرب بالستين الى المائة وفي رواية ولا يبالي بتأخير العشاء الى الثلث الليل ولا يحب النوم قبلها و  
الحديث بعدها متفق عليه وعن محمد بن عمرو بن الحسن بن علي قال سألنا جابر بن عبد الله عن صلوة النبي  
صلى الله عليه وسلم قال كان يصلي الظهر بالهاجرة والعصر والشمس حية والمغرب اذا وجبت والعشاء اذا كثرت الناس  
سجلا واذا قوا الاخر والصبح بغلس متفق عليه وعن انس قال كنا اذا صلينا خلف النبي صلى الله عليه وسلم بالظلمة يسجدنا  
على ثيابنا اتقاء الحر متفق عليه ولفظه للبخاري وعن ابني هرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اشتد الحر  
فابردوا بالصلوة وفي رواية للبخاري عن ابوسعيد بالظلمة فان شدة الحر من سجدة واشتد النار والبراد فقلت  
رب اكل بعضي بعضا فاذا نزلها بنفسين نفس في الشتاء ونفس في الصيف اشدا ما تجدون من الحر واشد ما  
تجدون من الزهر بر متفق عليه وفي رواية للبخاري فاشد ما تجدون من الحر من سجدة ما تجدون من البرد  
فمن زهر برها وعن انس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي العصر والشمس مرتفعة حية في هذا الزمان  
الى العوالي في اتمير والشمس مرتفعة وبعض العوالي من المدينة على اربعة اميال ونحوه متفق عليه وعنه قال  
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك صلوة المناق يجلس بوق الشمس حتى اذا اصفرت وكانت بين قوس الشيطان  
قام فقرا ربا لا يذكر الله فيها الا قليلا رواه مسلم وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي يقفون صلوة  
العصر فكانوا يترهلون وماله منفق عليه وعن بريدة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ترك صلوة العصر فقد  
حبط عمله رواه البخاري وعن رافع بن خديج قال كنا نصلي المغرب مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فينصرف احدنا وان  
ليصير مواضع نبيه متفق عليه وعن عائشة رضي الله عنها قالت كانوا يصلون العتمة فيما بين ان يغيب الشفق  
الى ثلث الليل الاول متفق عليه وعنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي الصبح فتصبر النساء  
متلفعات بمروطهن ما يعرفن من الغلس متفق عليه وعن قتادة عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم وزيد  
ابن ثابت سجدا فلما فرغا من سجودهما قام النبي صلى الله عليه وسلم الى الصلوة فصلى قلنا انيس كم كان بين  
افراغهما من سجودهما ودخولهما في الصلوة قال قد يقرأ الرجل خمسين آية رواه البخاري وعن ابني ذر  
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف انت اذا كانت عليك امرأة يميون الصلوة او يؤخرون عن وقتها قلت

لغات ١٣٢ قوله فقد حبط عمله ان يطل وهذا تعذيب وتشديد المراد بالعتمة في نقصان الثواب وحقيقة المحيط بما هو بالبرادة اذا مات على ذلك قيل المراد بعمل الدنيا الذي يسبب الاشتغال ترك الصلوة والمراد بالخطيئة  
لغات ١٣٣ قوله قدما بالبراد اي قال التورثي هذا التقدير لا يجوز لعدم المؤمنين الاغنية واما اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم لاطلاع الشيطان اياه وكان عليه الصلوة والسلام معصوما عن الخطا في الدين نقله الطيبي ١٣٤ مرارة

له قوله فقد ادرك الصبح الا قال النوى قال ابو حنيفة رحمه الله تعالى تبطل صلوة الصبح بطول الشمس الحديث جزم عليه وجوابه ما ذكره مصدر الشريعة ان المذكور في كتب اصول الفقهاء الجوز المتعارف للاسباب اجوب الصلوة فاخر  
اعتزل في الغيب والغروب لا تغيب الشمس وقتها كمال لان الشمس لا تغيب قبل طلوعها فوجب كما لا يخفى عن غيرنا في الغيب الطرح  
انفسه لانه لم يرد بانها وجب فان قيل هذا تحليل في موضع انفس  
قلنا لما وقع التعارض بين هذا الحديث وبين النهي الوارد عن  
الصلوة في الاوقات الثلاثة وجبنا الى القياس كما يحكم التعارض  
والقياس مع هذا الحديث في صلوة العصر وعريف النبي في صلوة  
الظهر والاسر الصلوات فلا يجوز في الاوقات الثلاثة بحديث  
النهي الوارد ولا ما عارض بحديث النبي فيها ١٢ مرة قاله في  
في النوم اي في حاله قوله لا تغيب في اي تعبيره في حاله في اي حاله  
الصلوة قوله انما التغريب هو قوله في اليقظة اي في وقتها بان  
تسبب في النوم قبل ان يغيب او في النسيان بان يتعالي ما يعلم  
ترتبه عليه فبالكلية الشطر نجح فانه يكون مقصرا حينئذ ويكون انما  
١٢ مرة قوله واقم الصلوة لذكرى قال الطيبي الآية تحمل جريا  
كثيرة من التاويل فمن الواجب ان يصار الى وجوبها في  
لا حديث صحيح فالعنى اتم الصلوة لذكر النبي وقت ذكره بالانه  
اذا ذكر ما فقد ذكر الله في اتم الصلوة انما ذكرنا قال وقد لطف  
اي لذكر صلواتي او وضع ضمير موضع ضمير الصلوة لشرها في خصوصيتها  
ويؤيده قراءة من قرأه لذكرى وقال ابو داود ابن شهاب عن  
سعيد بن المسيب كذا روى النسائي وروى ايضا مسلم عن  
ابن شهاب بن قمر اللمذري وقال ابن حجر الآجلمية لم تذكر الاستلال  
بها بل بعشيرة الكلف على امتثال امر النبي صلى الله عليه وسلم الذي  
تضمنها قوله ليصلها وذلك ان اذا نوبت اليك فلكم بذلك مع صحته  
عن الذئب نسبة التغريب فلا يولى ان يخاطب به غيره من  
ليس بصوم ١٥ وقد يقال لعموم اللفظ ١٢ مرة قاله  
انت بالتأني من الاتيان قال النورثي وهو المروي في الخبر  
في الشهرين من اهل العلم وقال وهو تصحيح انما المصنف من  
ذوي الاقان انت على وزن كانت منى حانت ١٢ مرة ٥٥  
قوله والامر من لاندرج لها كما كانت وشيا يسمى الرجل الذي لا  
زوجه له اي ايضا ١٢ له قوله الوقت الاخرى بحيث يحتمل ان  
يكون خروجها عن الوقت والمراد به وقت الكراهة نحو الاصفرار في  
العصر والتجاوز عن نصف الليل في العشاء وقوله عفاوش في شرح  
السنن قال اشافى وضوان الله تعالى انما يكون المحسن في العشاء  
ان يكون المقصر من الظلمة قلت قول امره تكون المشوطين  
ثم ما يربط بين خبر ذكره في رواية دوسرته اشافى ان اباحة  
التأخير الى وسطه من رحمة الله سبحانه حيث طاب لهم ذلك ولم  
يوجب عليهم الا اذا في اول الوقت ثم تقسم بعد ان اول الوقت  
بها الثلث الاول منه وبكذا قياس الباقي فانه مفيد جدا  
وقال ابن الملك عندنا في حيزه تأخير الصبح الى الاسفار والعصر  
بالمعنى في العشاء الى ما قبل الثلث ليل الفصل الثاني في تأخير  
تأخير استظهار الصلوة وذكره في الجاهد ١٢ مرة قاله في  
او طلبها ما حسب صلوة مع جبرئيل التعليل وصلوة مع السائل  
التعليم ١٢ مرة قاله في قوله من قبضته الله تعالى في ان اوقات  
صلوة صلى الله عليه وسلم كلها كانت في وقتها الاختيار الا ما وقع من التأخير الى آخره نادرا لبيان الجواز ١٢ مرة قاله في قوله اعتمر بهذه الصلوة اي العشاء والبار للتعدي اي اذ هو بانى اعتمره وهي ثلث الليل بعد غروب الشمس وطلق الظاهر بعد  
غيبوبة هذا الحديث ايضا يدل على تأخير العشاء وطلوعه على تحقق سقوط الشفق وعدم الاستعمال فيها بعد ذلك وهم الاسفار على تحقق الصبح كما ساقى والاراد على الزوال فان كون وقتها بعد تحقق هذا الصبح على تأخيرها من اول وقتها

فما تا منى قال صل الصلوة لوقتها فان ادركتها معهم فصل فانها لك نافلة رواه مسلم وعن ابى هريرة  
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ادرك ركعة من الصبح قبل ان تطلع الشمس فقد ادرك الصبح ومن  
ادرك ركعة من العصر قبل ان تغرب الشمس فقد ادرك العصر متفق عليه وعنه قال قال رسول الله صلى  
الله عليه وسلم اذا ادرك احدكم سجدة من صلوة العصر قبل ان تغرب الشمس فليتم صلوة واذا ادرك سجدة من  
صلوة الصبح قبل ان تطلع الشمس فليتم صلوة رواه البخارى وعن انس قال قال رسول الله صلى الله  
من نسي صلوة او ناسى ففارتها ان يصليها اذا ذكرها وفي رواية لا كفارة لها الا ذلك متفق عليه وعن  
ابى قتادة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس في النوم تغريب انما التغريب في اليقظة فاذا نسي احدكم  
صلوة او ناسى فليصلها اذا ذكرها فان الله تعالى قال واقم الصلوة لذكرى رواه مسلم **الفصل**  
**الثانى عن على ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يا على ثلث الامور خيرا الصلوة اذا التت والحيانة اذا حضر والامر**  
**اذا وجدت لها كفورا رواه الترمذى وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الوقت الاول من الصلوة**  
**رضوان الله والوقت الاخر عفو الله رواه الترمذى وعن ام فروة قالت سئل النبي صلى الله عليه وسلم اي الاعمال**  
**الفضل قال لصلوة اول وقتها رواه احمد والترمذى ابوداود وقال الترمذى لا يروى الحديث الا من حديث**  
**عبد الله بن عمر العسرى وهو ليس بالقوى عندنا هل الحديث وعن عائشة رضى الله عنها قالت ما صل رسول**  
**الله صلى الله عليه وسلم صلوة لوقتها الاخر مرتين حتى قبضه الله تعالى رواه الترمذى وعن ابى ايوب قال قال**  
**رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزال امتى بخيرا وقال على الفطرة ما لم يؤخر والمغرب الى ان تشتبك النجوم رواه**  
**ابوداود ورواه الداريمى عن العباس وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لولا ان اسق على امتى**  
**لامرهم لكان يؤخروا العشاء الى ثلث الليل ونصفه رواه احمد والترمذى ابن ماجه وعن معاذ بن جبل قال**  
**قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتموا بهذه الصلوة فانكم قد قضيتهم بها على سائر الامم ولم تصلها الا قبلكم**  
**رواه ابوداود وعن النعمان بن بشير قال انا اعلم بوقت هذه الصلوة صلوة العشاء الاخرة كان رسول الله**  
**صلى الله عليه وسلم يصليها بالسقوط القمر لثلاثة رواه ابوداود والداريمى وعن رافع بن خديج قال قال رسول الله**  
**صلى الله عليه وسلم اسفر ابا الجرف فانه اعظم الاجر رواه الترمذى وابوداود والداريمى وليس عند النسائي فانه**  
**اعظم الاجر **الفصل الثالث** عن رافع بن خديج قال كنا نصلى العصر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم**  
**ثم ينحر الجزور فتقسم عشر قسمة ثم تطبخ فناكل كما اضربها قبل مغيب الشمس متفق عليه وعن**  
**عبد الله بن عمر قال مكثنا ذات ليلة ننظر رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوة العشاء الاخرة فخرج الينا حين**  
**ذهب ثلث الليل او بعدة فلاندرى اشق شغله في اهله او غير ذلك فقال حين خرج انكم لتنظرون**  
**صلوة ما ينتظرها اهل دين غيركم ولولا ان يتقل على امتى لصليت بهم هذه الساعة ثم امر المؤذن فاقام**  
**الصلوة وصى رواه مسلم وعن جابر بن سمرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي الصلوات**

منه قوله فقد ادرك الصبح بطول الشمس الحديث جزم عليه وجوابه ما ذكره مصدر الشريعة ان المذكور في كتب اصول الفقهاء الجوز المتعارف للاسباب اجوب الصلوة فاخر  
اعتزل في الغيب والغروب لا تغيب الشمس وقتها كمال لان الشمس لا تغيب قبل طلوعها فوجب كما لا يخفى عن غيرنا في الغيب الطرح  
انفسه لانه لم يرد بانها وجب فان قيل هذا تحليل في موضع انفس  
قلنا لما وقع التعارض بين هذا الحديث وبين النهي الوارد عن  
الصلوة في الاوقات الثلاثة وجبنا الى القياس كما يحكم التعارض  
والقياس مع هذا الحديث في صلوة العصر وعريف النبي في صلوة  
الظهر والاسر الصلوات فلا يجوز في الاوقات الثلاثة بحديث  
النهي الوارد ولا ما عارض بحديث النبي فيها ١٢ مرة قاله في  
في النوم اي في حاله قوله لا تغيب في اي تعبيره في حاله في اي حاله  
الصلوة قوله انما التغريب هو قوله في اليقظة اي في وقتها بان  
تسبب في النوم قبل ان يغيب او في النسيان بان يتعالي ما يعلم  
ترتبه عليه فبالكلية الشطر نجح فانه يكون مقصرا حينئذ ويكون انما  
١٢ مرة قوله واقم الصلوة لذكرى قال الطيبي الآية تحمل جريا  
كثيرة من التاويل فمن الواجب ان يصار الى وجوبها في  
لا حديث صحيح فالعنى اتم الصلوة لذكر النبي وقت ذكره بالانه  
اذا ذكر ما فقد ذكر الله في اتم الصلوة انما ذكرنا قال وقد لطف  
اي لذكر صلواتي او وضع ضمير موضع ضمير الصلوة لشرها في خصوصيتها  
ويؤيده قراءة من قرأه لذكرى وقال ابو داود ابن شهاب عن  
سعيد بن المسيب كذا روى النسائي وروى ايضا مسلم عن  
ابن شهاب بن قمر اللمذري وقال ابن حجر الآجلمية لم تذكر الاستلال  
بها بل بعشيرة الكلف على امتثال امر النبي صلى الله عليه وسلم الذي  
تضمنها قوله ليصلها وذلك ان اذا نوبت اليك فلكم بذلك مع صحته  
عن الذئب نسبة التغريب فلا يولى ان يخاطب به غيره من  
ليس بصوم ١٥ وقد يقال لعموم اللفظ ١٢ مرة قاله  
انت بالتأني من الاتيان قال النورثي وهو المروي في الخبر  
في الشهرين من اهل العلم وقال وهو تصحيح انما المصنف من  
ذوي الاقان انت على وزن كانت منى حانت ١٢ مرة ٥٥  
قوله والامر من لاندرج لها كما كانت وشيا يسمى الرجل الذي لا  
زوجه له اي ايضا ١٢ له قوله الوقت الاخرى بحيث يحتمل ان  
يكون خروجها عن الوقت والمراد به وقت الكراهة نحو الاصفرار في  
العصر والتجاوز عن نصف الليل في العشاء وقوله عفاوش في شرح  
السنن قال اشافى وضوان الله تعالى انما يكون المحسن في العشاء  
ان يكون المقصر من الظلمة قلت قول امره تكون المشوطين  
ثم ما يربط بين خبر ذكره في رواية دوسرته اشافى ان اباحة  
التأخير الى وسطه من رحمة الله سبحانه حيث طاب لهم ذلك ولم  
يوجب عليهم الا اذا في اول الوقت ثم تقسم بعد ان اول الوقت  
بها الثلث الاول منه وبكذا قياس الباقي فانه مفيد جدا  
وقال ابن الملك عندنا في حيزه تأخير الصبح الى الاسفار والعصر  
بالمعنى في العشاء الى ما قبل الثلث ليل الفصل الثاني في تأخير  
تأخير استظهار الصلوة وذكره في الجاهد ١٢ مرة قاله في  
او طلبها ما حسب صلوة مع جبرئيل التعليل وصلوة مع السائل  
التعليم ١٢ مرة قاله في قوله من قبضته الله تعالى في ان اوقات  
صلوة صلى الله عليه وسلم كلها كانت في وقتها الاختيار الا ما وقع من التأخير الى آخره نادرا لبيان الجواز ١٢ مرة قاله في قوله اعتمر بهذه الصلوة اي العشاء والبار للتعدي اي اذ هو بانى اعتمره وهي ثلث الليل بعد غروب الشمس وطلق الظاهر بعد  
غيبوبة هذا الحديث ايضا يدل على تأخير العشاء وطلوعه على تحقق سقوط الشفق وعدم الاستعمال فيها بعد ذلك وهم الاسفار على تحقق الصبح كما ساقى والاراد على الزوال فان كون وقتها بعد تحقق هذا الصبح على تأخيرها من اول وقتها

منه قوله فقد ادرك الصبح بطول الشمس الحديث جزم عليه وجوابه ما ذكره مصدر الشريعة ان المذكور في كتب اصول الفقهاء الجوز المتعارف للاسباب اجوب الصلوة فاخر  
اعتزل في الغيب والغروب لا تغيب الشمس وقتها كمال لان الشمس لا تغيب قبل طلوعها فوجب كما لا يخفى عن غيرنا في الغيب الطرح  
انفسه لانه لم يرد بانها وجب فان قيل هذا تحليل في موضع انفس  
قلنا لما وقع التعارض بين هذا الحديث وبين النهي الوارد عن  
الصلوة في الاوقات الثلاثة وجبنا الى القياس كما يحكم التعارض  
والقياس مع هذا الحديث في صلوة العصر وعريف النبي في صلوة  
الظهر والاسر الصلوات فلا يجوز في الاوقات الثلاثة بحديث  
النهي الوارد ولا ما عارض بحديث النبي فيها ١٢ مرة قاله في  
في النوم اي في حاله قوله لا تغيب في اي تعبيره في حاله في اي حاله  
الصلوة قوله انما التغريب هو قوله في اليقظة اي في وقتها بان  
تسبب في النوم قبل ان يغيب او في النسيان بان يتعالي ما يعلم  
ترتبه عليه فبالكلية الشطر نجح فانه يكون مقصرا حينئذ ويكون انما  
١٢ مرة قوله واقم الصلوة لذكرى قال الطيبي الآية تحمل جريا  
كثيرة من التاويل فمن الواجب ان يصار الى وجوبها في  
لا حديث صحيح فالعنى اتم الصلوة لذكر النبي وقت ذكره بالانه  
اذا ذكر ما فقد ذكر الله في اتم الصلوة انما ذكرنا قال وقد لطف  
اي لذكر صلواتي او وضع ضمير موضع ضمير الصلوة لشرها في خصوصيتها  
ويؤيده قراءة من قرأه لذكرى وقال ابو داود ابن شهاب عن  
سعيد بن المسيب كذا روى النسائي وروى ايضا مسلم عن  
ابن شهاب بن قمر اللمذري وقال ابن حجر الآجلمية لم تذكر الاستلال  
بها بل بعشيرة الكلف على امتثال امر النبي صلى الله عليه وسلم الذي  
تضمنها قوله ليصلها وذلك ان اذا نوبت اليك فلكم بذلك مع صحته  
عن الذئب نسبة التغريب فلا يولى ان يخاطب به غيره من  
ليس بصوم ١٥ وقد يقال لعموم اللفظ ١٢ مرة قاله  
انت بالتأني من الاتيان قال النورثي وهو المروي في الخبر  
في الشهرين من اهل العلم وقال وهو تصحيح انما المصنف من  
ذوي الاقان انت على وزن كانت منى حانت ١٢ مرة ٥٥  
قوله والامر من لاندرج لها كما كانت وشيا يسمى الرجل الذي لا  
زوجه له اي ايضا ١٢ له قوله الوقت الاخرى بحيث يحتمل ان  
يكون خروجها عن الوقت والمراد به وقت الكراهة نحو الاصفرار في  
العصر والتجاوز عن نصف الليل في العشاء وقوله عفاوش في شرح  
السنن قال اشافى وضوان الله تعالى انما يكون المحسن في العشاء  
ان يكون المقصر من الظلمة قلت قول امره تكون المشوطين  
ثم ما يربط بين خبر ذكره في رواية دوسرته اشافى ان اباحة  
التأخير الى وسطه من رحمة الله سبحانه حيث طاب لهم ذلك ولم  
يوجب عليهم الا اذا في اول الوقت ثم تقسم بعد ان اول الوقت  
بها الثلث الاول منه وبكذا قياس الباقي فانه مفيد جدا  
وقال ابن الملك عندنا في حيزه تأخير الصبح الى الاسفار والعصر  
بالمعنى في العشاء الى ما قبل الثلث ليل الفصل الثاني في تأخير  
تأخير استظهار الصلوة وذكره في الجاهد ١٢ مرة قاله في  
او طلبها ما حسب صلوة مع جبرئيل التعليل وصلوة مع السائل  
التعليم ١٢ مرة قاله في قوله من قبضته الله تعالى في ان اوقات  
صلوة صلى الله عليه وسلم كلها كانت في وقتها الاختيار الا ما وقع من التأخير الى آخره نادرا لبيان الجواز ١٢ مرة قاله في قوله اعتمر بهذه الصلوة اي العشاء والبار للتعدي اي اذ هو بانى اعتمره وهي ثلث الليل بعد غروب الشمس وطلق الظاهر بعد  
غيبوبة هذا الحديث ايضا يدل على تأخير العشاء وطلوعه على تحقق سقوط الشفق وعدم الاستعمال فيها بعد ذلك وهم الاسفار على تحقق الصبح كما ساقى والاراد على الزوال فان كون وقتها بعد تحقق هذا الصبح على تأخيرها من اول وقتها

سنة قوله اي العشاء وعلما قال ذلك قبل وصول النبي اليه والتعريف لانها اشهر عندهم بمائة مرة قوله اي بصلوة الظهر في متاولة الجمعة كما في رواية البخاري مائة مرة قوله اي بصلوة العشاء وعلما  
بجمع بين الاخبار المتعارضة الظاهر في الظاهر ان كان يعمله  
سنة قوله اي لم يدي عليهم اي بصلوة الوتره عن الوقت  
نافعه لهم لان تاحيركم للضرورة تعاليم ومضرة عليهم لانهم  
يقدرون على عدم التأخير وانما شغلهم امور الدنيا عن الصلاة  
قال الطيبي اي اذا صلتم اول وقتها صلتم معهم كون منقصة  
صلواتكم لكم ومضرة الصلوة وبالجملة عليهم لما اخروا كمال الفضل  
الاول في الحديث الثالث عشر مائة مرة قوله اي بصلوة  
اي يجوز في رده حصره بل المقتضى من قبل ختلافه  
اجتمعوا عليه من مصر وغيره بالارادة فلهذا قوله لما زعموا من  
امسوا بصلواتهم في يوم القيامة ولا صلوة وصيام وغيره عليه  
سنة قوله يخرج اي تخرجون ان تصلي مع امام المقتضى  
قال الطيبي التخرج انتم مائة مرة قوله اي بصلواتكم  
اي اصلا للتعزيز وعلى وجه التبيين في الحديث الصحيح ان  
من صلح في يوم القيامة ولم يصل في يومه وصيام وغيره عليه  
قلات للناس في اخذون اعماله ما عاد الصوم لاختصاص  
عمله به تعالى فاذا لم يبق له عمل وضع عليه من صلاته لم يبق في  
النار مائة مرة قوله اي بصلواتكم اي على اي حاله  
تركتهم عليه قال ميرك اقتصر على سوال الذين باو ادون  
الذين ظلموا الكفار بذلك عند المسلمين من الاخر لان حكم طرقي  
انها يعلم من حكم طرقي الليل ولان الليل مظنة العصفية  
لم يقع منهم عصيان كان المهازولي بذلك اكل بالواحدة  
سنة اي من المبيت بالليل والاقامة بالنهار ويؤيده رواية  
النسائي في لفظه يبرح الذين كانوا يركبون على اقتصار  
الراودي ويصل عليه رواية ابن خزيمة في صحيحه فان فيها الصحيح  
يسوال تلك الخطا يقتضى مائة مرة قوله اي بصلواتكم  
الاجل والضمير في ذمتهم لان من الضامن لغيره لا يخل ترك  
ذمته شي اي بصلواتكم والجار والمجرور على شيء وسنة  
المصاحح لشي من ذمتهم اي بصلواتكم واحفاد ذمتهم  
بالتعريض من ذمتهم او المراد بالذمة الصلوة الموجبة للانان  
اي لا تتركوا صلوة الصبح فينتقض به العهد الذي يترتبون عليه  
فيطلبكم بمائة مرة قوله اي بصلواتكم لتتجاوزوا النداد  
الصف الاول حتى اختصوا بالاناد واخذوا الموضع من الصف  
الاول بالقرعة واني ثم المراد بتراخي رتبة الاستباق من العلم و  
يحمل ان يكون المراد بالاناد الاقامة على تقدير مضاهيها وان  
لما بعد هاء او يملون على حضور الاقامة وتحرير الامام لوقوف  
في الصف الاول ثم يبرأ الاشارة بغير الامر وبعدها من صف  
ذكرة في المراتة قوله ولو يعلمون ماني التبرير في السابعة  
الى الطاعة من الفضيلة والكرامة قوله لا استبقوا اليها روا  
... اليه قال الطيبي لما فرغ من الترغيب في الصف الاول  
عقبه بالترغيب في ادراك اول وقتها ويبدأ وجب ان يتبرر  
بالترغيب كما ذهب الكشيون في النهاية التبرير الى كل شي  
وللمبادرة التي هي لغة عجزية اراد المبادرة الى حفظ الصلوة  
وقبل التبرير في الهاجرة وهي نصف النهار عداشتا او الى صلوة الظهر والى صلوة الجمعة ونسبوا الاكثرين بالشكر اي المضي الى الصلوة في وقتها منهم من قال الى الجمعة ونسبوا الاكثرين بالشكر اي المضي الى الصلوة في وقتها منهم من قال الى كل صلوة والمراد به الاول قوله والصلوة  
والسلام مثل الجهر كالفدي يهدى بنته قال لقاضي لا يقال لامر بالبراد ينادي الامر بالجمعة والامر بالجمعة بالظنيرة لان هذا الامر سنة والامر بالبراد في حقها لا يخرج بذلك عن التبرير فان الهاجرة

سنة قوله اي العشاء وعلما قال ذلك قبل وصول النبي اليه والتعريف لانها اشهر عندهم بمائة مرة قوله اي بصلوة الظهر في متاولة الجمعة كما في رواية البخاري مائة مرة قوله اي بصلوة العشاء وعلما  
بجمع بين الاخبار المتعارضة الظاهر في الظاهر ان كان يعمله  
سنة قوله اي لم يدي عليهم اي بصلوة الوتره عن الوقت  
نافعه لهم لان تاحيركم للضرورة تعاليم ومضرة عليهم لانهم  
يقدرون على عدم التأخير وانما شغلهم امور الدنيا عن الصلاة  
قال الطيبي اي اذا صلتم اول وقتها صلتم معهم كون منقصة  
صلواتكم لكم ومضرة الصلوة وبالجملة عليهم لما اخروا كمال الفضل  
الاول في الحديث الثالث عشر مائة مرة قوله اي بصلوة  
اي يجوز في رده حصره بل المقتضى من قبل ختلافه  
اجتمعوا عليه من مصر وغيره بالارادة فلهذا قوله لما زعموا من  
امسوا بصلواتهم في يوم القيامة ولا صلوة وصيام وغيره عليه  
سنة قوله يخرج اي تخرجون ان تصلي مع امام المقتضى  
قال الطيبي التخرج انتم مائة مرة قوله اي بصلواتكم  
اي اصلا للتعزيز وعلى وجه التبيين في الحديث الصحيح ان  
من صلح في يوم القيامة ولم يصل في يومه وصيام وغيره عليه  
قلات للناس في اخذون اعماله ما عاد الصوم لاختصاص  
عمله به تعالى فاذا لم يبق له عمل وضع عليه من صلاته لم يبق في  
النار مائة مرة قوله اي بصلواتكم اي على اي حاله  
تركتهم عليه قال ميرك اقتصر على سوال الذين باو ادون  
الذين ظلموا الكفار بذلك عند المسلمين من الاخر لان حكم طرقي  
انها يعلم من حكم طرقي الليل ولان الليل مظنة العصفية  
لم يقع منهم عصيان كان المهازولي بذلك اكل بالواحدة  
سنة اي من المبيت بالليل والاقامة بالنهار ويؤيده رواية  
النسائي في لفظه يبرح الذين كانوا يركبون على اقتصار  
الراودي ويصل عليه رواية ابن خزيمة في صحيحه فان فيها الصحيح  
يسوال تلك الخطا يقتضى مائة مرة قوله اي بصلواتكم  
الاجل والضمير في ذمتهم لان من الضامن لغيره لا يخل ترك  
ذمته شي اي بصلواتكم والجار والمجرور على شيء وسنة  
المصاحح لشي من ذمتهم اي بصلواتكم واحفاد ذمتهم  
بالتعريض من ذمتهم او المراد بالذمة الصلوة الموجبة للانان  
اي لا تتركوا صلوة الصبح فينتقض به العهد الذي يترتبون عليه  
فيطلبكم بمائة مرة قوله اي بصلواتكم لتتجاوزوا النداد  
الصف الاول حتى اختصوا بالاناد واخذوا الموضع من الصف  
الاول بالقرعة واني ثم المراد بتراخي رتبة الاستباق من العلم و  
يحمل ان يكون المراد بالاناد الاقامة على تقدير مضاهيها وان  
لما بعد هاء او يملون على حضور الاقامة وتحرير الامام لوقوف  
في الصف الاول ثم يبرأ الاشارة بغير الامر وبعدها من صف  
ذكرة في المراتة قوله ولو يعلمون ماني التبرير في السابعة  
الى الطاعة من الفضيلة والكرامة قوله لا استبقوا اليها روا  
... اليه قال الطيبي لما فرغ من الترغيب في الصف الاول  
عقبه بالترغيب في ادراك اول وقتها ويبدأ وجب ان يتبرر  
بالترغيب كما ذهب الكشيون في النهاية التبرير الى كل شي  
وللمبادرة التي هي لغة عجزية اراد المبادرة الى حفظ الصلوة  
وقبل التبرير في الهاجرة وهي نصف النهار عداشتا او الى صلوة الظهر والى صلوة الجمعة ونسبوا الاكثرين بالشكر اي المضي الى الصلوة في وقتها منهم من قال الى الجمعة ونسبوا الاكثرين بالشكر اي المضي الى الصلوة في وقتها منهم من قال الى كل صلوة والمراد به الاول قوله والصلوة  
والسلام مثل الجهر كالفدي يهدى بنته قال لقاضي لا يقال لامر بالبراد ينادي الامر بالجمعة والامر بالجمعة بالظنيرة لان هذا الامر سنة والامر بالبراد في حقها لا يخرج بذلك عن التبرير فان الهاجرة

باب

٢٢

فضائل الصلوة

نحو من صلواتكم وكان يؤخر العتمة بعد صلواتكم شتا وكان يخفف الصلوة رواه مسلم وعنه ابي سعيد  
قال صلينا مع رسول الله صلى الله وسلم صلوة العتمة فلم يخرج حتى مضى نحو من شطر الليل فقال خذوا  
مقاعدكم فاخذنا مقاعدنا فقال ان الناس قد صلوا واخذوا مضاجعهم وانكم لن تزالوا في صلوة ما  
انتظرتم الصلوة ولو اضعف لضعيف وسقم السقيم لاخرت هذه الصلوة الى شطر الليل رواه ابو داود  
والنسائي وعنه ام سلمة قالت كان رسول الله صلى الله وسلم اشدا تعجلا للظهر منكم وانتم اشدا تعجلا  
للعصر منه رواه احمد والزيدي وعنه انس قال كان رسول الله صلى الله وسلم اذا كان الحر ابرد بالصلوة و  
اذا كان البرد يجل رواه النسائي وعنه عباد بن الصامت قال قال لي رسول الله صلى الله وسلم انما استكون  
عليكم بعدى امرء يشغلهم اشياء عن الصلوة لوقتها حتى يذهب قتها فاصلوا الصلوة لوقتها فقال رجل يا  
رسول الله اصلي معهم قال نعم رواه ابو داود وعنه قبيصة بن وقاص قال قال رسول الله صلى الله عليه  
يكون عليكم امرء من بعدى يؤخرون الصلوة فترى كرهى عليهم فصلوا معهم ما صلوا القبلة رواه ابو داود  
وعنه عبيد الله بن عدى بن الحيارنة دخل على عثمان وهو محصور فقال انك امام عامة ونزل بك ما ترى  
ويصلى لنا امام فنته ونخرج فقال الصلوة احسن ما يعمل للناس فاذا احسن الناس فاحسن معهم واذا  
اساءوا فاجتنب اساءتهم رواه البخاري باب فضائل الصلوة الفصل الاول عن عمارة بن  
زقينة قال سمعت رسول الله صلى الله وسلم يقول ان يليل النار احد صلى قبل طلوع الشمس وقبل غروبها يعطى  
الفجر والعصر رواه مسلم وعنه ابي موسى قال قال رسول الله صلى الله وسلم من صلى البردين دخل الجنة متفق عليه  
وعنه ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله وسلم ان يليل يمتدحون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار ويحتمون في صلوة  
الفجر وصلوة العصر ثم يعرج الذين باتوا فيكم فيسألهم الله وهو اعلمهم كيف تركتم عبادى فيقولون تركناهم وهم  
يصلون واتيناهم وهم يصلون متفق عليه وعنه جندب القسرى قال قال رسول الله صلى الله وسلم من صلى  
صلوة الصبح فهو في ذمة الله فلا يبلبلكم الله من ذمته بشئ فانه من يطلبه من ذمته بشئ يدركه ثم  
يكتبه على وجهه في نار جهنم رواه مسلم وفي بعض نسخ المصاحف القشيري بدل القسرى وعنه ابي هريرة  
قال قال رسول الله صلى الله وسلم لو يعلم الناس ما فى النداء والصف الاول ثم لم يجدوا الا ان يستهموا عليه  
استهموا ولو يعلمون ما فى التهجير لاستبقوا اليه ولو يعلمون ما فى العتمة والصبح لآوتها ولو حجاب متفق عليه  
وعنه قال قال رسول الله صلى الله وسلم ليس صلوة اثقل على المنافقين من الفجر والعشاء ولو يعلمون ما فيها  
لاوتها ولو حجاب متفق عليه وعنه عثمان قال قال رسول الله صلى الله وسلم من صلى العشاء في جماعة فكأنما قام نصف  
الليل ومن صلى الصبح في جماعة فكأنما صلى الليل كله رواه مسلم وعنه ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله  
لا يغلبنكم الاعراب على اسم صلواتكم المغرب قال وتقول الاعراب هي العشاء وقال لا يغلبنكم الاعراب على اسم  
صلواتكم العشاء فانها في كتاب الله العشاء فانها تغم بحلاب الابل رواه مسلم وعنه علي بن رسول الله صلى الله

والسلام مثل الجهر كالفدي يهدى بنته قال لقاضي لا يقال لامر بالبراد ينادي الامر بالجمعة والامر بالجمعة بالظنيرة لان هذا الامر سنة والامر بالبراد في حقها لا يخرج بذلك عن التبرير فان الهاجرة  
وقبل التبرير في الهاجرة وهي نصف النهار عداشتا او الى صلوة الظهر والى صلوة الجمعة ونسبوا الاكثرين بالشكر اي المضي الى الصلوة في وقتها منهم من قال الى الجمعة ونسبوا الاكثرين بالشكر اي المضي الى الصلوة في وقتها منهم من قال الى كل صلوة والمراد به الاول قوله والصلوة  
والسلام مثل الجهر كالفدي يهدى بنته قال لقاضي لا يقال لامر بالبراد ينادي الامر بالجمعة والامر بالجمعة بالظنيرة لان هذا الامر سنة والامر بالبراد في حقها لا يخرج بذلك عن التبرير فان الهاجرة

قال يومئذ قد حَسِبْنَا عَنْ صَلَوةِ الْوَسْطَى الْعَصْرَ وَلَا لَئِنْ سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ وَالْوَسْطَى الْعَصْرَ بَلْ عَصَيْنَا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ وَالنَّبِيِّ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ وَمَنْ حَمَلَتْهُ يَمِينًا وَنَحْنُ كَافِرُونَ

الذي تقتضيه الاما وريث الصيرة انها العروة

قال يومئذ قد حَسِبْنَا عَنْ صَلَوةِ الْوَسْطَى الْعَصْرَ وَلَا لَئِنْ سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ وَالْوَسْطَى الْعَصْرَ بَلْ عَصَيْنَا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ وَالنَّبِيِّ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ وَمَنْ حَمَلَتْهُ يَمِينًا وَنَحْنُ كَافِرُونَ

**الفصل الثاني** عن ابن مسعود وسَمْرَةَ بنِ جُنْدُب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في قوله تعالى ان قران الفجر كان مشهودا قال تشهداه ملائكة الليل ملائكة النهار رواه الترمذي **الفصل الثالث** عن زيد بن ثابت عانته قال لا صلوة الا بالنية قال لا صلوة الا بالنية قال لا صلوة الا بالنية قال لا صلوة الا بالنية قال لا صلوة الا بالنية

قال يومئذ قد حَسِبْنَا عَنْ صَلَوةِ الْوَسْطَى الْعَصْرَ وَلَا لَئِنْ سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ وَالْوَسْطَى الْعَصْرَ بَلْ عَصَيْنَا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ وَالنَّبِيِّ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ وَمَنْ حَمَلَتْهُ يَمِينًا وَنَحْنُ كَافِرُونَ

قال يومئذ قد حَسِبْنَا عَنْ صَلَوةِ الْوَسْطَى الْعَصْرَ وَلَا لَئِنْ سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ وَالْوَسْطَى الْعَصْرَ بَلْ عَصَيْنَا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ وَالنَّبِيِّ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ وَمَنْ حَمَلَتْهُ يَمِينًا وَنَحْنُ كَافِرُونَ

قال يومئذ قد حَسِبْنَا عَنْ صَلَوةِ الْوَسْطَى الْعَصْرَ وَلَا لَئِنْ سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ وَالْوَسْطَى الْعَصْرَ بَلْ عَصَيْنَا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ وَالنَّبِيِّ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ وَمَنْ حَمَلَتْهُ يَمِينًا وَنَحْنُ كَافِرُونَ

قال يومئذ قد حَسِبْنَا عَنْ صَلَوةِ الْوَسْطَى الْعَصْرَ وَلَا لَئِنْ سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ وَالْوَسْطَى الْعَصْرَ بَلْ عَصَيْنَا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ وَالنَّبِيِّ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ وَمَنْ حَمَلَتْهُ يَمِينًا وَنَحْنُ كَافِرُونَ

قال يومئذ قد حَسِبْنَا عَنْ صَلَوةِ الْوَسْطَى الْعَصْرَ وَلَا لَئِنْ سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ وَالْوَسْطَى الْعَصْرَ بَلْ عَصَيْنَا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ وَالنَّبِيِّ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ وَمَنْ حَمَلَتْهُ يَمِينًا وَنَحْنُ كَافِرُونَ

قال يومئذ قد حَسِبْنَا عَنْ صَلَوةِ الْوَسْطَى الْعَصْرَ وَلَا لَئِنْ سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ وَالْوَسْطَى الْعَصْرَ بَلْ عَصَيْنَا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ وَالنَّبِيِّ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ وَمَنْ حَمَلَتْهُ يَمِينًا وَنَحْنُ كَافِرُونَ



سأله قوله ولا تقوما حتى تروى في المسجد... قال امتنا ويقوم الامام والقوم عندي على الصلوة ويشترع فانهم بالقيام حينئذ لانه وقت الحاجة اليه فلذا قال اصحابنا ان لا يقوم الامام حتى يرفع المقيم من جميع اقامته انتهى وهو موقوف على صحته فذا روي بشي عليه ولم يكن ان يكون النبي للوقوف اي لا تقوموا الا قامة حتى تروى في اخرج من الحجرة الشريفة ١٢ مرقاة ٤٤ قوله ناقوس الخ قال في النهاية الناقوس هي خشبة طويلة تضرب بخشبة اصغر منها والنصارى يعلمون بها اوقات صلواتهم ١٣ قوله ادلاجعثون الواو عطف على مقدر اي اتقولون بموافقة اليهود والنصارى ولا تجعثون والهزة لا تكار اجملة الاولة ومقررة للثانية مثا وبها اي ارسلوا ١٢ مرقاة ٤٤ قوله بالصلوة جامعة لما مر في مرسل عبد ابن سعدان بلالا كان ينادى بقوله الصلوة جامعة ثم شرع الاذان وفي شرح مسلم عن القاضي عياض الظاهر انه اعلام واخبار كحضور وقتها وليس على صفة الاذان الشرعي قال النووي هذا هو الحق لما يؤذن بوجه التوثيق بين هذا وبين ما روي عن عبد الله بن زيد انه رأى الاذان في النكاح وذلك بان يكون هذا في مجلس آخر فيكون الواقع ادلا على ذلك ثم روي عن عبد الله بن زيد فشرعه النبي صلى الله عليه وسلم انما يوي او اجتهاد عنده من يجوز عليه وهم الجمهور ليس هو عملا بجزء النمام وهذا لا شك فيه بخلاف والاشاعلم ١٢ مرقاة ٤٤ قوله عبد الله بن زيد عن شهادته القصة مع سبعين او بدوا والشاهد كلها وكان ابواه صحابيين ١٢ مرقاة ٤٤ قوله لقد رايت مثل ما راي هذا القول صدر عنه بعد ما حكى له بالرواية السابقة اذ كان مكاشفة له رضي الله عنه و هذا ظاهر العبادة ١٢ مرقاة ٤٤ قوله في نداء الصبح اي في اذان الصبح فقط ولا يجعلها لايقظ النائم في غير الاذان قال الطيبي ليس النشاء امر ابتداء من تلقا نفسه بل كانت سنة سمعها من رسول الله صلى الله عليه وسلم يدل عليه حديث ابي حمزة في الفصل الثاني كانه رضي الله تعالى عنه اكر على المؤذن استعمال الصلوة خير من النوم في غير ما شرع فيه ويحتمل ان يكون من ضرب الوافقة كما مر انفا ١٢ مرقاة ٤٤ قوله ارفع لصوتك اي من حاله عدم جعلها فيها قال الطيبي ولعل الحكمة ان اذا صماخيه لا يسبح الا الصوت الرفيع فيخبر في استقصاء كالاطرش فيل و به يستدل الاصم على كونه اذا نافيكون الخ في الاعلام ١٢ مرقاة ٤٤ قوله اطول الناس اي اكثرهم عمالا و قيل اكثرهم رجاء وقيل كناية عن عدم الخلة ١٢ مرقاة ٤٤ قوله اذا نودي للصلوة الخ اختلاف في سبب هروب الشيطان عن سماع الاذان والاقامة دون سماع القرآن والذكر في الصلوة ومن احسن ما قيل فيه ان الاذان هيبته يشد لظلم الشيطان لسبب لانه لا يكاد يسمع في الاذان ربا ولا عطفه عند النطق بخلاف القرآن والصلوة فان النفس تحفز فيها فيفتح الشيطان ابواب الوسوسة ١٢ مرقاة ٤٤ قوله حتى لا يسبح التاذين لعيل لادبارة قال الطيبي شغل الشيطان نفسه واغفاله عن سماع الاذان بالصوت الذي يملأ السمع ويمنع سماع غيره ثم ساهم اطراف القبول وقيل هذا محمول على الحقيقة لان الشياطين ياكلون ويشربون كما هو في الاخبار فلا يتبع وجود ذلك ثم غفاس ذكر الشرا والمراد استخفاف العين بذكر الله تعالى من قولهم ضرب فلان اذا استخفه ذكره ابن الملك ١٢ مرقاة ٤٤

باب

عند قامة الصلوة وقال ابن جرير كان يخرج من الحجرة بعد شروع المؤذن في الاقامة ويدخل في حجاب المسجد قوله صلى الله عليه وسلم عن فراع المقيم من اقامته

فضل الاذان

المعتصم اذا دخل لقضاء حاجته ولا تقوما حتى تروى رواه الترمذي قال لانعرفه الا من حديث عبد المنعم وهو اسناد مجهول وعن زياد بن الحارث الضدائي قال امرني رسول الله صلى الله وسلم ان اذن في صلوة الفجر فاذنت فاراد بلال ان يقيه فقال رسول الله صلى الله ان احصدا قد اذن ومن اذن فهو يقيم واه الترمذي ابوداود وابن ماجه الفصل الثالث عن ابن عمر قال كان المسلمون حين قدموا المدينة يتجمعون فيختبون للصلوة وليس ينادى بها احد ففكروا يوما في ذلك فقال بعضهم اتخذوا مثل ناقوس النصارى قال بعضهم قمرنا مثل قرن اليهود فقال عمر اول اتبعثون رجلا ينادى بالصلوة فقال رسول الله صلى الله يا بلال قم فناد بالصلوة متفق عليه وعن عبد الله بن زيد بن عبد به قال لما امر رسول الله صلى الله وسلم بالناقوس يجعل ليضرب به للناس لجمع الصلوة طاف بي وانا نائم رجل يحمل ناقوسا في يده فقلت يا عبد الله اتبع الله اتبع الناقوس قال وما تصنع به قلت ندعوه الى الصلوة قال افلا ادلك على ما هو خير من ذلك فقلت له بلى قال فقال تقول الله اكبر الى اخره وكذا الاقامة فلما اصبحت اتيت رسول الله صلى الله وسلم فاخبرته بما رايت فقال انها لرؤيا حق ان شاء الله فقم مع بلال فالتق عليا يا رايت فليؤذن بك فانه انى صوتا منك فقامت مع بلال فجعلت القية عليه ويؤذن به فقال فسمع بذلك عمر بن الخطاب وهو في بيته فخرج يجر داءة يقول يا رسول الله انى بعثتك بالحق لقد آيت مثل ما ارى فقال رسول الله صلى الله وسلم فله الحمد رواه ابوداود والدارقطني ابن ماجه الا انه لم يذكر الاقامة وقال الترمذي هذا حديث صحيح لكنه لم يصرح قصة الناقوس وعن ابي بكره قال خرجت مع النبي صلى الله وسلم لصلوة الصبح فكان لا يترجل رجل الا ناداه بالصلوة او حركه برجله رواه ابوداود وعن مالك بلغه ان المؤذن جاء عمر يؤذنه لصلوة الصبح فوجد نائما فقال الصلوة خير من النوم فامر عمر ان يجعلها في نداء الصبح رواه في الموطأ وعن عبد الرحمن بن سعد بن عمار بن سعد مؤذن رسول الله صلى الله وسلم قال حدثني ابي عن ابيهم عن جده ان رسول الله صلى الله وسلم امر بلالا ان يجعل اصبعه في اذنه قال انه ارفع لصوتك رواه ابن ماجه باب فضل الاذان واجابة المؤذن الفصل الاول عن معاوية قال سمعت رسول الله صلى الله وسلم يقول المؤذنون اطول الناس اعناقا يوم القيمة رواه مسلم وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه اذ انودي للصلوة ادبر الشيطان له ضراط حتى لا يسمع التأذين فاذا قضى النداء اقبل حتى اذا ثوب بالصلوة ادبر حتى اذا قضى التثويب اقبل حتى ينظر بين المرء ونفسه يقول اذ كركذ المالم يكن يذكر حتى يظل الرجل لا يدرى كمنه متفق عليه وعن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله وسلم لا يسمع مدى صوت المؤذن جر وجع ولا انس ولا شيء الا شهد له يوم القيمة رواه البخاري وعن عبد الله بن عمرو بن العاص قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سمعت المؤذن فقولوا امثل ما يقول ثم صلوا اعلى فانه من صلى على صلوة صلى الله عليه بها عشر ثم سلوا الله الى الوسيلة فانها منزلة في الجنة لا ينبغي الا لعبيد من عباد

الاذان بالصوت الذي يملأ السمع ويمنع سماع غيره ثم ساهم اطراف القبول وقيل هذا محمول على الحقيقة لان الشياطين ياكلون ويشربون كما هو في الاخبار فلا يتبع وجود ذلك ثم غفاس ذكر الشرا والمراد استخفاف العين بذكر الله تعالى من قولهم ضرب فلان اذا استخفه ذكره ابن الملك ١٢ مرقاة ٤٤



له قوله بهذا الإشارة الى ما في الذين وهو بهم مفسر بالخبر قاله الطيبي وتبعه ابن حجر والظاهر انه إشارة الى الاذان لقوله اصوات آه ١٢ مرقة سلمه قوله فاغفر لي اي تحت هذا الوقت الشريف والصوت المنيف وبه يظهر وجه لغزج المغفرة ومناسبة الحديث للباب فانه يدل  
قال الطيبي لما استدعى فعلا فالمتقدير قلب انتهى الى ان قال واختلف في قال انه متعد او لازم فعلى الاول يكون مفعولا على الثاني يكون مصدرا انتهى وتبعه ابن حجر والظاهر ان لما ظفرت وان زانده للتأكيد كما قال الله تعالى فلما ان جارا البشير كما قال صاحب الكشاف وغيره في قوله تعالى ولما ان جارت رسلنا لو طاسي بهم ١٢ مرقة سلمه قوله في سائر اللغات في جميع كلمات الاقامة غير اقامة الصلوة اذ قال في المتيقن مثل ما قال المقيم الا في الجمعيتين فاذ قال فيه لاجول ولا قوة الا بالله ١٢ مرقة سلمه قوله عند اندراى من الاذان اذ بعده قوله وعند الباس اي الشدة والحاربة مع الكفار قوله حين بدل من قوله وعند الباس او بيان ١٢ مرقة سلمه قوله مكان الروحاء اي يكون الشيطان مثل الرحاء في البعد قوله قال راوى المراد به يوسفان طلحة بن نافع المكي الراوى عن جابر ١٢ مرقة سلمه قوله وانا وانا عطف على قول المؤذن بتقدير العالى وانا اشهد كما تشهد بالتار واليار والتكرير في اناراج الى الشهادتين قال الطيبي والظاهر واشهد انا ويكن ان يكون التكرار للتأكيد فيها وفيه انه صلى الله عليه وسلم كان مكففا بان يشهد على رسالته كسائر الامم نقله ميرك عن الطيبي وقال فيه تامل ولعل وجهان التكليف غير مستفاد منه والاشهاد علم ثم اختلف في انه هل كان يشهد مثلنا او يقول واشهد انى رسول الله الصريح انه كان يشهد كشبهه انما رواه مالك في الموطأ وايده خبر مسلم عن معاوية انه قال في اجابة المؤذن واشهد ان محمدا رسول الله ثم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ذلك فصح بان كان يقول هذا تارة وذاك اخرى فلو قال الجيب ما ينابل يحصل له اصل سنة الاجابة محل نظر والظاهر انه من خصوصياته لقوله من قال مثل قول المؤذن والمثل يحصل على حقيقة اللفظية نعم له ان يقول وانا اشهد ان لا اله الا الله اربع ١٢ مرقات سلمه قوله باب بالرفع على انه خبر متداخلة وهو يدل بالسكون على الوقت وفي المصاحف بل فصل قاله ابن الملك واما فرد هذا الفصل لان احاديث كلها صحاح وليست فيه احاديث مناسبة لصحاح الباب السابق فكانت مظنة الافراد وقال ابن حجر في باب في تتمات لما سبق في الباب قبله ١٢ مرقة سلمه قوله بليل اي فيه معنى للتعب والفسح لما ورد في خبر انه نهي عن الاذان قبل الفجر ١٢ مرقة سلمه قوله حتى ينادى ابن ام مكتوم يدل على انه كان هناك مؤذنان احدهما يؤذن قبل الفجر والاخر بعد الفجر ويحتمل ان يكون الحال على ذلك في رمضان كان احدهما يؤذن وقت السجود والاخر للصلوة واخذ منه الشافعية انه ليس للصبح مؤذنان يؤذن واحد قبل الفجر ونصف الليل الثاني والاخر بعد الفجر في اول الوقت الم سلمه قوله حتى يقال له صحت يشكك به ابانه لما كان يؤذن بعد الفجر واخبار الناس اياه كيف جاز الاكل والشرب الى ذى العيون ويحباب بان المراد ما قربت الصبح او المراد ينادى حتى يتحقق الصبح ويؤكل ويشرب قيل ذلك ١٢ لمعات

له قوله بهذا الإشارة الى ما في الذين وهو بهم مفسر بالخبر قاله الطيبي وتبعه ابن حجر والظاهر انه إشارة الى الاذان لقوله اصوات آه ١٢ مرقة سلمه قوله فاغفر لي اي تحت هذا الوقت الشريف والصوت المنيف وبه يظهر وجه لغزج المغفرة ومناسبة الحديث للباب فانه يدل  
قال الطيبي لما استدعى فعلا فالمتقدير قلب انتهى الى ان قال واختلف في قال انه متعد او لازم فعلى الاول يكون مفعولا على الثاني يكون مصدرا انتهى وتبعه ابن حجر والظاهر ان لما ظفرت وان زانده للتأكيد كما قال الله تعالى فلما ان جارا البشير كما قال صاحب الكشاف وغيره في قوله تعالى ولما ان جارت رسلنا لو طاسي بهم ١٢ مرقة سلمه قوله في سائر اللغات في جميع كلمات الاقامة غير اقامة الصلوة اذ قال في المتيقن مثل ما قال المقيم الا في الجمعيتين فاذ قال فيه لاجول ولا قوة الا بالله ١٢ مرقة سلمه قوله عند اندراى من الاذان اذ بعده قوله وعند الباس اي الشدة والحاربة مع الكفار قوله حين بدل من قوله وعند الباس او بيان ١٢ مرقة سلمه قوله مكان الروحاء اي يكون الشيطان مثل الرحاء في البعد قوله قال راوى المراد به يوسفان طلحة بن نافع المكي الراوى عن جابر ١٢ مرقة سلمه قوله وانا وانا عطف على قول المؤذن بتقدير العالى وانا اشهد كما تشهد بالتار واليار والتكرير في اناراج الى الشهادتين قال الطيبي والظاهر واشهد انا ويكن ان يكون التكرار للتأكيد فيها وفيه انه صلى الله عليه وسلم كان مكففا بان يشهد على رسالته كسائر الامم نقله ميرك عن الطيبي وقال فيه تامل ولعل وجهان التكليف غير مستفاد منه والاشهاد علم ثم اختلف في انه هل كان يشهد مثلنا او يقول واشهد انى رسول الله الصريح انه كان يشهد كشبهه انما رواه مالك في الموطأ وايده خبر مسلم عن معاوية انه قال في اجابة المؤذن واشهد ان محمدا رسول الله ثم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ذلك فصح بان كان يقول هذا تارة وذاك اخرى فلو قال الجيب ما ينابل يحصل له اصل سنة الاجابة محل نظر والظاهر انه من خصوصياته لقوله من قال مثل قول المؤذن والمثل يحصل على حقيقة اللفظية نعم له ان يقول وانا اشهد ان لا اله الا الله اربع ١٢ مرقات سلمه قوله باب بالرفع على انه خبر متداخلة وهو يدل بالسكون على الوقت وفي المصاحف بل فصل قاله ابن الملك واما فرد هذا الفصل لان احاديث كلها صحاح وليست فيه احاديث مناسبة لصحاح الباب السابق فكانت مظنة الافراد وقال ابن حجر في باب في تتمات لما سبق في الباب قبله ١٢ مرقة سلمه قوله بليل اي فيه معنى للتعب والفسح لما ورد في خبر انه نهي عن الاذان قبل الفجر ١٢ مرقة سلمه قوله حتى ينادى ابن ام مكتوم يدل على انه كان هناك مؤذنان احدهما يؤذن قبل الفجر والاخر بعد الفجر ويحتمل ان يكون الحال على ذلك في رمضان كان احدهما يؤذن وقت السجود والاخر للصلوة واخذ منه الشافعية انه ليس للصبح مؤذنان يؤذن واحد قبل الفجر ونصف الليل الثاني والاخر بعد الفجر في اول الوقت الم سلمه قوله حتى يقال له صحت يشكك به ابانه لما كان يؤذن بعد الفجر واخبار الناس اياه كيف جاز الاكل والشرب الى ذى العيون ويحباب بان المراد ما قربت الصبح او المراد ينادى حتى يتحقق الصبح ويؤكل ويشرب قيل ذلك ١٢ لمعات

اللهم هذا اقبال ليلك واد باركها رك واصوات دعواتك فاغفر لي رواه ابوداؤد والبيهقي في الدعوات الكبير وعنه ابى امامة او بعض اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان بلا الاخذ في الاقامة قبل ان قال قد قامت الصلوة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقام الله واد امرها وقال في سائر الاقامة كسبح حديث عمر في الاذان رواه ابوداؤد وعنه انس قال قال رسول الله صلى الله عليه له ليرد الدعاء بين الاذان الاقامة رواه ابوداؤد والترمذي وعنه سهل بن سعد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلثتان لا تردان وقلما تردان الدعاء عند النداء وعند الباس حين يطعنون بعضهم بعضا وفي رواية وتحت المطر رواه ابوداؤد والدارمي الا انه لم يذكر تحت المطر وعنه عبد الله بن عمر وقال رجل يا رسول الله ان المؤذنين يفضلوننا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قل كما يقولون فاذا انتهيت فسل تعط رواه ابوداؤد الفصل الثالث عن جابر قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان الشيطان اذا سمع النداء بالصلوة ذهب حتى يكون مكان الروحاء قال الراوى والروحاء من المدينة على ستة وثلاثين ميلا رواه مسلم وعنه علقمة بن وقاص قال انى لعند مغوية اذ اذن مؤذنه فقال معاوية كما قال مؤذنه حتى اذا قال حى على الصلوة قال لاجول ولا قوة الا بالله فلما قال حى على الفلاح قال لاجول ولا قوة الا بالله العلى العظيم قال بعد ذلك ما قال المؤذن ثم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ذلك رواه احمد وعنه ابى هريرة قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقام بلال ينادى فلما سكنت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال مثل هذا يقيناد دخل الجنة رواه النسائي وعنه عائشة رضى الله عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا سمع المؤذن يتشهد قال وانا وانا رواه ابوداؤد وعنه ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اذن نثنى عشرة سنة وجبت له الجنة وكتب له بتأذينه في كل يوم ستون حسنة وكل اقامة ثلثون حسنة رواه ابن ماجه وعنه قال كنا نؤمر بالداء عند اذان المغرب رواه البيهقي في الدعوات الكبير باب فيه فصلان الفصل الاول عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يمنعكم من سحوركم اذان بلال اشربوا حتى ينادى ابن ام مكتوم قال وكان ابن ام مكتوم رجلا اعشى لا ينادى حتى يقال له اصبح اصبح متفق عليه وعنه سمرقند بن جندب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يمنعكم من سحوركم اذان بلال ولا الفجر المستطيل ولكن الفجر المستطيل في الافق رواه مسلم ولفظه للترمذي وعنه مالك بن الحويرث قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم انا وابن عمى فقال اذا سافرتما فاذا نيا واقما وليؤمكما اكبركما رواه البخارى وعنه قال قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوا كما راىتموني اصلى واذا حضرت الصلوة فليؤذن لكم احدكم ثم ليؤمكم اكبركم متفق عليه وعنه ابى هريرة قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قفل من غزوة خيبر سار ليلية حتى اذا ادركه الكرى عرس وقال لبلال اكلنا الليل فصل بلال ما قدر له ونام رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه فلما تقارب الفجر استند

على ذلك في رمضان كان احدهما يؤذن وقت السجود والاخر للصلوة واخذ منه الشافعية انه ليس للصبح مؤذنان يؤذن واحد قبل الفجر ونصف الليل الثاني والاخر بعد الفجر في اول الوقت الم سلمه قوله حتى يقال له صحت يشكك به ابانه لما كان يؤذن بعد الفجر واخبار الناس اياه كيف جاز الاكل والشرب الى ذى العيون ويحباب بان المراد ما قربت الصبح او المراد ينادى حتى يتحقق الصبح ويؤكل ويشرب قيل ذلك ١٢ لمعات

له قوله فغلبت الخ قال الطيبي في اعبارة عن النوم كان عينيه غابته فغلبته على النوم ثم كلامه وما صلح ان نام من غير اختيار ١٢ مرقة الله قوله اولهم استيقا قال الطيبي في استيقاظ رسول الله

بلال الى راحلته موجه الفجر فغلبت بلالا عيناه وهو مستند الى راحلته فلم يستيقظ رسول الله صلى الله وسلم ولا بلال ولا احد من اصحابه حتى خربت بهم الشمس فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم استيقاظا ففزع رسول الله صلى الله وسلم فقال اي بلال فقال بلال اخذ بنفسى الذى اخذ بنفسك قال اقتادوا فافتادوا وراحلهم شيئا ثم توضا رسول الله صلى الله وسلم وامر بلالا فاقام الصلوة فصلوا بهم الصبح فلما قضى الصلوة قال من نسي الصلوة فليصلها اذ ذكرها فان الله تعالى قال واقم الصلوة لذكرى سر واه مسلم وعنه ابى قتادة قال قال رسول الله صلى الله وسلم اذا قيمت الصلوة فلا تقوموا حتى ترونى قد خرجت متفق عليه وعنه ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قيمت الصلوة فلا تاؤها تسعون واؤها تمشون وعليكم السكينة فيما ادرتكم فصلاوا وما فاتكم فانهوا متفق عليه وفي رواية لمسلم فان احدكم اذا كان يعبد الى الصلوة فهو في صلوة وهذا الباب خال عن الفصل لثانى الفصل الثالث عن زيد بن اسلم قال عرس رسول الله صلى الله وسلم ليلة بطريق مكة ووكل بلالا ان يوقظهم للصلوة فرقد بلال ورفدوا حتى استيقظوا وقد طلعت عليهم الشمس فاستيقظ القوم فقد فزعوا فامرهم رسول الله صلى الله وسلم ان يركبوا حتى يخرجوا من ذلك الوادى وقال ان هذا واديه شيطان فركبوا حتى خرجوا من ذلك الوادى ثم امرهم رسول الله صلى الله وسلم ان يزلوا وان يتوضوا وامر بلالا ان ينادى للصلوة او يقيم فصل رسول الله صلى الله وسلم بالناس ثم انصرف وقد رأى من فزعهم فقال يا ايها الناس ان الله قبض ارواحنا ولو شاء لردھا اليها في حين غير هذا فاذا رقد احدكم عن الصلوة او نسيها فمعه اليها فليصلها كما كان يصلها في وقتها ثم التفت رسول الله صلى الله وسلم الى ابى بكر الصديق فقال ان الشيطان اتى بلالا وهو قائم يصلى فاخضعه ثم لم يزل يهدئه كما يهدئ الصبي حتى نام ثم دعا رسول الله صلى الله وسلم بلالا فاخبر بلال رسول الله صلى الله وسلم مثل الذى اخبر رسول الله صلى الله وسلم ابى بكر فقال ابوبكر اشهد انك رسول الله رواه مالك مرسل وعنه ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله وسلم خصلتان متعلقتان في اعناق المؤمنين للمسلمين صيامهم وصلاتهم رواه ابن ماجه باب المساجد مواضع الصلوة

**الفصل الاول** عن ابن عباس قال لما دخل النبي صلى الله وسلم البيت دعا في نواحيه كلها ولم يصل حتى خرج منه فلما خرج ركع ركعتين في قبل الكعبة وقال هذه القبلة رواه البخارى ورواه مسلم عنه عن اسامة بن زيد وعنه عبد الله بن عمر رضى الله عنهما ان رسول الله صلى الله وسلم دخل الكعبة وهو واسامة بن زيد وعثمان بن طلحة الحبشى وبلال بن رباح فاعلقها عليه مكث فيها فسالت بلال اهل البيت يومئذ فقال رسول الله صلى الله وسلم فقال جعل عمودا عن يساره وعمودين عن يمينه وثلاثة عمدة ووطءة وكان البيت يومئذ على ستة عمدة ثم صلي متفق عليه وعنه ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله وسلم صلوة في مسجدى هذا خير من الف صلوة فيما سواه الا المسجد الحرام متفق عليه وعنه ابى سعيد الخدرى

بعض الاحيان شئ من الحجب البشرية لكنهما عن قريب متزول وان كل من هو اذكى كان زوال حجب اسرع ١٢ مرقة الله قوله ففزع رسول الله صلى الله وسلم سلم آه قال النووى فان قيل كيف ذبل النبي صلى الله عليه وسلم ونام عنها مع قوله عليه السلام في جواب عائشة يا رسول الله انت انا من قبل ان تورث منى تمانا ولا نام قلبى قلنا فيه وجهان الصحيح انه لا منافاة بينه وبين القلب انما يدرك الامور الباطنة كاللذة والام ونحوها ولا يدرك الحسيات مثل طلوع الفجر وغيره وانما يدرك ذلك بالعين واليمين تامة والقلب يعقلان والثانى انه كان له حالان ينام القلب تارة ذى نادرة واخرى لا ينام فصاف بهذا الموضع حاله النوم ١٢ مرقات الله قوله فاقام الصلوة اي لها قال ابن الملك وانما لم يؤذن لان القوم حضور قلت هذا خلاف المذهب من ان القوم ولو كانوا حضورا فلا فضل التمان الاقامة فالاولى ان يحل على بيان الجواز مع انه لا دلالة فيه على نفي الاذان ١٢ مرقة الله قوله فليصلها اذ ذكرها محمول على ما اذا لم يكن وقت الذكر من الادقات المنبهة في حق الصلوة كوقت الطلوع والاستوار والغروب لورد حديث الصلوة مطلقا فيها بالاخبار الصحيحة وهو يذهب الى صفة روح خلافا لثانيه في نظر الالى اطلاق الحديث وهو يظا به يدل على وجوب الترتيب بين الغائبة والادائية ١٢ مرقة الله قوله قدر اى من فزعهم اى ادرك بعض فزعهم اى اى عليهم بعض آثار فزعهم ويتبعهم من الله تعالى لما حسبوا ان في النوم تقصير واما قول ابن حجر اى شيئا كثيرا كما دل عليه السياق فغير ظاهرا من السياق والحق ١٢ مرقات الله قوله ثم فزع اليها قال الطيبي ضمن فزع معنى التجافدى بالى اى التجالى للصلوة فزما يعنى التماس تركها الى فعلها ونظيره قوله تعالى ففرو الى الله اى مما سوى الله ١٢ مرقة الله قوله يهدئه من الابد اى يسكنه ويهدئه في النهاية الهدار السكون عن الحركات من المشى الاختلاف في الطريق ١٢ مرقات الله قوله معلقتان قال الطيبي هو صفة خصلتان للمسلمين خبر وصياهم وصلاتهم بيان لخصلتين ولا شك ان المتبادر ان قوله معلقتان خبر ونكارة المبتدأ قد تكلمنا فيه مرارا ان المدارس على الافادة كما ذكره الرضى ثم بعد ما اختاره الظاهر ان يجعل الخبر قوله صياهم كالا يخفى ١٢ المعات الله قوله مواضع الصلوة تقيم بعد تخصيص ادعطف تفسير والمسجد لثمة محل السجود وشرفه المحل الموقوف للصلوة في وقيل الارض كلها تجزى جعلت في الارض مسجد او زوايا المراد بالسجود فيه ما يجوز فيه الصلوة

احتراسا من بقرية الانام فانهم كانوا لا يجوز لهم الصلوة الا في بيوتهم وكذا السهم كما جازى رواية ١٢ مرقة الفاتح طاه قوله الكعبة من الكعب وهو كل شئ علا دار تقع ومن ثمه وطلال كعب عالميا وهو داره بالشرف والعلوم كعب الفاتحة فالكعبة سميت بها وقيل لتكعبها اى تزيها بهكذا استفاد من النهاية لابن الاثير ١٢

سأله قوله لا تشد الرحال جمع رحلة وهو كور العير والمراد في فضيلة شد باورينها قوله الا الى ثلاثة مساجد قيل في معناه نبي اى لا تشدوا الى غير ما لان ما سوى الثلاثة مساوي الرتبة غير متفاوت - في الفضيلة وكان الرجل يريد  
فما أتى في شرح مسلم للنودي قال ابو محمد يجرم شد  
الزيارة المشاهدة وقبور العلماء والصالحين عاتين الى ان الامر  
ليس كذلك بل زيارة ما ورثها بغير كنهت فيسكن عن زيارة القبور  
الا فروعها واحمد يث انما روى نبي عن الشد لغير الثلاثة من  
المساجد لهما طهرا بل لا بد الا وفيها مسجد فلما معنى الرحلة الى  
مسجد اخر وما المشاهدة فلا تساوى بل بركة زيارة بها على تصديقكم  
عند انتم لم يث شري بل منسوخ ذلك لما شد الرحال لقبور  
الانبياء كما يروى في موسى ويحيى والسخ من ذلك في غاية الامتياز  
واذا ثبت ذلك لغير الانبياء والاولياء في مناهم فلا يجوز ان  
يكون ذلك من اغراض الرحلة كما ان زيارة العلماء في الحياة  
من المتعاصم ١٢ مرقة ٤٤ قوله ما بين بيتي ومنبري المراد بيت  
بيت سكنه قبل قبره لما جاز في حديث اخر ما بين قبري ومنبري  
ولما سافه بينهما لان قبره في بيته قبل ان ياراد ما بينهما المراد بين  
المنبر وبين بيته لان باب حجرته كان مفتوحا الى المسجد وفي  
رواية عن الطبراني ما بين حجرتي ومسجلي ١٢ مرقة ٤٤ قوله  
روضه من رياض الجنة قيل معناه ان الصلوة والذكر وما بينهما  
يوردان الى روضه من رياض الجنة وبها كما جاز في الحديث بجنة  
تحت ظللال سيف مريدان الجهاد يروي الى الجنة في الحديث  
الجنة تحت قدم الامهات اى يروى وصليها والعمل عليها الى  
دار اللذات ١٢ مرقة ٤٤ قوله ومنبري على حوضي اى على حوض  
فمن شرب منه استمال الى ادبها كما في الحديث لا شرب من حوضي منبري  
عليه وسلم ان المنبر مورد القلوب الصادقة في سبيل الجهاد  
كما ان الحوض مورد الكفاة الظاهرة في حيايتها ومجمل ان يراد  
بهذا الكلام بالابن الذي يعقون كذا نقلنا الطبراني قال مالك  
الحديث باق على ظاهره والروضه قطعة نقلت من الجنة وتورد  
الهياب وليست كسائر الارض تسمى وتذهب قال ابن حجر وهذا  
عليه الاكثري من الجاهل ان حقيقة وان لم تمنع الحوض الا انها  
بصفة دار الدنيا وقد عيها الله تعالى منبره على حاله فيصير على حوض  
قال ابن حجر وهذا هو الادي ايضا لان الاصل بقار اللفظ على  
ظاهره الممكن والله تعالى اعلم ١٢ مرقات ٤٤ قوله ما شيا وراكبا  
مالان مترادفان والروى اسمى اليمين تارة فتارة ١٢ مرقات ٤٤ قوله  
ان الشراة المراد بحسب تشد المساجد اذ لا يخرجها ولا يخلص  
خلافا ١٢ مرقة ٤٤ قوله لبي الله في بيتي في شدة زيادة مشد  
قال صاحب الروضة في فتاويه يحتمل ان يكون المراد بيتا فضل على  
بيوت الجنة كفضل المسجد على بيوت الدنيا وان يكون معناه مشد  
في سبي البيت واما العفة في السنة وغيرهما بالاعين مات  
ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر كذا نقلنا السيد الانبار  
١٢ مرقات ٤٤ قوله يصلي اى منفردا قال ابن الملك ادب  
امام اخر قال العسقلاني قوله ثم ينام قال الطبراني اى من  
اخر الصلوة ليصليها مع اللام اعظم اجراس الذي يصليها  
في وقت الاختيار ولم ينظر اللام ويكمل من انتظار الصلوة  
الثانية فيها اعظم اجراس الذي لا ينظر الصلوة ١٢ مرقات ٤٤

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تشد الرحال الا الى ثلاثة مساجد مسجد الحرام والمسجد الاقصى ومسجد هدم  
متفق عليه وعنه ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة و  
منبري على حوضي متفق عليه وعنه ابن عمر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم ياتي مسجد قباء كل سنتين ما شيا و  
راكبا ويصلي فيه ركعتين متفق عليه وعنه ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احب البلاد الى الله مساجدها  
وابغض البلاد الى الله اسواقها رواه مسلم وعنه عثمان رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من  
لله مسجد ابي الله له بيتا في الجنة متفق عليه وعنه ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من خذا الى  
المسجد وراح احد الله ان يزل من الجنة كلما غدا وراح متفق عليه وعنه ابي موسى الاشعري قال قال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم اعظم الناس اجرا في الصلوة ابعدهم فابعدهم ممشى والذي ينظر الصلوة حتى يصليها مع الامام  
اعظم اجرا من الذي يصلي ثم ينام متفق عليه وعنه جابر قال دخلت البقاع حول المسجد فاردت ان يسلم  
ان ينتقلوا قرب المسجد فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال لهم بلغيني انكم تريدون ان تنتقلوا قرب  
المسجد قالوا نعم يا رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اردنا ذلك فقال يا بني سلمة دياركم تكنت انا ذكركم  
دياركم تكنت انا ذكركم رواه مسلم وعنه ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سبعة يظاههم الله  
في ظلهم يوم لا ظل الا ظله امام عادل وشاب نشأ في عبادة الله ورجل قلبه معلق بالمسجد اذا خرج منه  
حتى يعود اليه ورجلان تحابا في الله اجتمعا عليا وتفرقا عليا ورجل ذكر الله خاليا ففاضت عيناه ورجل دعته  
امرأة ذات حسب وجمال فقال اني اخاف الله ورجل تصدق بصدقة فاخفاها حتى لا تعلم شماله ما تنفق  
يمينه متفق عليه وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوة الرجل في الجماعة تضعف على صلوة في بيته و  
في سوقه خمسا وعشرين ضعفا وذلك انه اذا اوضأ فاحسن الوضوء ثم خرج الى المسجد لا يخرجه الا الصلوة لم يخط  
خطوة الا رفعت له به ارجل وخطت عنهما خطيئة فاذا صلى لم تنزل الملائكة تصلي عليه مادام في مصلاه اللهم  
صل عليه اللهم ارحم ولا يزال احدكم في صلوة ما انتظر الصلوة وفي رواية قال اذا دخل المسجد كانت الصلوة  
تحسبه وزاد في دعاء الملائكة اللهم اغفر له اللهم تب عليه ما لم يود فيه ما لم يتحدث فيه متفق عليه وعنه ابي اسيد  
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل احدكم المسجد فليقل اللهم افتح لي ابواب رحمتك واذا خرج فليقل  
اللهم اني اسئلك من فضلك رواه مسلم وعنه ابي قتادة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا دخل احدكم المسجد  
فليركع ركعتين قبل ان يجلس متفق عليه وعنه كعب بن مالك قال كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يقدر من سفر  
الا نهرا في الضحى فاذا قدامه ابا المسجد فصلى فيه ركعتين ثم جلس فيه متفق عليه وعنه ابي هريرة قال قال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم من سمع رجلا ينشد ضيالة في المسجد فليقل لاردها الله عليك فان المساجد لم  
تؤن لهذ ارواه مسلم وعنه جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اكل من هذه الشجرة المنتنة فلا  
يقرب من مسجدنا فان الملائكة تتأذى مما يتأذى منه الانس متفق عليه وعنه انس قال قال رسول الله

قوله وتفرقا عليا اى المحب يني بمحفظان المحب في المحضروا الغيبة ١٢ مرقة ٤٤ قوله ففاضت عيناه اى لعل المراد في تخصيص الرحمة بالفضل والفضل  
بالخرج ان من دخل شغل بما زلف الى ثوابه اولى فيه فينا سب ذكر الرحمة واذا خرج شغل بما يتوارى الرزق فاسبب في فضل كما قال الله تعالى فاشغلوا في الارض ابتغوا من فضل الله قال الطبراني ١٢ مرقة الطابع \*

البزاق في المسجد خطية وكفارتها دفنها متفق عليه وعن ابي ذر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ابي اسحق حسان بن احمد في حاشية على قوله صلى الله عليه وسلم في مساجد لا تدفن في المسجد الا تدفن رواه مسلم وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام احدكم الى الصلوة فلا يبصق امامه فانما يبصق الله ما دام في مصلاه ولا عن يمينه فان عن يمينه ملكا وليبصق عن يساره او تحت قدمه في رواية ابي سعيد تحت قدمه اليسرى متفق عليه وعن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في مرضه الذي لم يقم من بعد الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور انبياءهم مساجد متفق عليه وعن جندب قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول الا اولئك من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور انبياءهم وصالحيهم مساجد الا فلا تتخذوا القبور مساجد اني انما امة عن ذلك رواه مسلم وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اجعلوا في بيوتكم من صلواتكم ولا تتخذوها قبورا متفق عليه **الفصل الثاني** عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ياتي المشرق والمغرب قبل ترواه الترمذي وعن طلحة بن عتيق قال خرجنا وقد اتي رسول الله صلى الله عليه وسلم فلبيناها وصلينا معا واخبرنا ان بارضنا بيعة لنا فاستو هبنا من فضل طهورة فدعاهم فوضوا وتمضمض ثم صببه لنا في اداة وامرنا فقال اخرجوا فاذا التيمم ارضكم فاكسروا بيعتكم وانضموا مكانها هذا الماء واتخذوها مسجدا قلنا ان البلد بعيد والحرس شديد والماء يشكف فقال مدوه من الماء فانه لا يزيد الا طيبا رواه النسائي وعن عائشة قالت امر رسول الله صلى الله عليه وسلم ببناء المسجد في الدوران بظفر يطيبه واياه ابوداود والترمذي وابن ماجه وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وامر بتشييد المساجد قال ابن عباس لتزخرقها كما خرفت اليهود والنصارى رواه ابوداود وعن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من اشراط الساعة ان يتباهي الناس في المساجد واياه ابوداود والنسائي والدارقطني ابن ماجه وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عرضت على اجوامي حتى لقد اذيت حرجها الرجل من المسجد عرضت على ذنوب ابي قلزم ذنبا اعظم من سوة من القرآن او اية او آية اوتيه بارجل ثم نسيه رواه الترمذي و ابوداود وعن بريدة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بشر المشائين في الظلم الى المساجد بالنور التام يوم القيمة رواه الترمذي و ابوداود و ابن ماجه عن سهل بن سعد و انس وعن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رايت الرجل يتعاهد المسجد فاشهد له بالايمان فان الله يقول فما يعمر مساجد الله من امن بالله واليوم الآخر رواه الترمذي والدارقطني و عثمان بن مطعون قال يا رسول الله انذن لنا في الاختصاص فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس منا من خط ولا اختص ان خصه ابي الصيام فقال انذن لنا في السياحة قال ان سياحة ابي في سبيل الله فقال انذن لنا في الترهيب فقال ان ترهب ابي في الجاوس في المساجد انتظار الصلوة رواه في شرح السنة وعن عبد الرحمن بن عكرمة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رأيت ابي عز وجل في احسن صوة قال فيم يختصم الملائكة على قلت انت

السياح على ثلث ساعات لعلمه يرجع الى الطاعات ١٢ امر له قوله قال في مرضه الذي لم يقم من بعد الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور انبياءهم مساجد متفق عليه وعن جندب قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول الا اولئك من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور انبياءهم وصالحيهم مساجد الا فلا تتخذوا القبور مساجد اني انما امة عن ذلك رواه مسلم وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اجعلوا في بيوتكم من صلواتكم ولا تتخذوها قبورا متفق عليه **الفصل الثاني** عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ياتي المشرق والمغرب قبل ترواه الترمذي وعن طلحة بن عتيق قال خرجنا وقد اتي رسول الله صلى الله عليه وسلم فلبيناها وصلينا معا واخبرنا ان بارضنا بيعة لنا فاستو هبنا من فضل طهورة فدعاهم فوضوا وتمضمض ثم صببه لنا في اداة وامرنا فقال اخرجوا فاذا التيمم ارضكم فاكسروا بيعتكم وانضموا مكانها هذا الماء واتخذوها مسجدا قلنا ان البلد بعيد والحرس شديد والماء يشكف فقال مدوه من الماء فانه لا يزيد الا طيبا رواه النسائي وعن عائشة قالت امر رسول الله صلى الله عليه وسلم ببناء المسجد في الدوران بظفر يطيبه واياه ابوداود والترمذي وابن ماجه وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وامر بتشييد المساجد قال ابن عباس لتزخرقها كما خرفت اليهود والنصارى رواه ابوداود وعن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من اشراط الساعة ان يتباهي الناس في المساجد واياه ابوداود والنسائي والدارقطني ابن ماجه وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عرضت على اجوامي حتى لقد اذيت حرجها الرجل من المسجد عرضت على ذنوب ابي قلزم ذنبا اعظم من سوة من القرآن او اية او آية اوتيه بارجل ثم نسيه رواه الترمذي و ابوداود وعن بريدة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بشر المشائين في الظلم الى المساجد بالنور التام يوم القيمة رواه الترمذي و ابوداود و ابن ماجه عن سهل بن سعد و انس وعن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رايت الرجل يتعاهد المسجد فاشهد له بالايمان فان الله يقول فما يعمر مساجد الله من امن بالله واليوم الآخر رواه الترمذي والدارقطني و عثمان بن مطعون قال يا رسول الله انذن لنا في الاختصاص فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس منا من خط ولا اختص ان خصه ابي الصيام فقال انذن لنا في السياحة قال ان سياحة ابي في سبيل الله فقال انذن لنا في الترهيب فقال ان ترهب ابي في الجاوس في المساجد انتظار الصلوة رواه في شرح السنة وعن عبد الرحمن بن عكرمة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رأيت ابي عز وجل في احسن صوة قال فيم يختصم الملائكة على قلت انت

ص في شرح الشيخ ابي اعلم انبائها وترويقها وزخرفها ١٣ مرقاة له قوله رايت ان كان رؤيا تمام كافي رواية فلا اشكال وان كان رواية البيهقي كافي اخرى فلا بد من التاويل له قوله بين المشرق والمغرب قبلة يريها بين مشرق الشمس في الشتاء ويطلع قلبه العقرب ومغرب الصيف ويومئزب السالك اراغ الظاهر ان قبلة اهل المدينة فانها واقعة بين المشرق والمغرب بخلاف قبلة اهل البصرة فان قبلةهم بين الجنوب والشمال ١٣ مرقاة وغيره ٤٩ قوله فاكسروا اي غيروا محرابها وحولوها الى الكعبة وقيل خزوه قوله يشكف يقال يشكف الحوض الماء اذا شربه ١٣ مرقاة قوله يشبهوا المساجد شادا الحائط طاه بالاشيد وهو الطين بها الحيطان من خزوه ١٣

بذلك تكريمه وتأييده ١٢ مرقات **ع** قوله **ع** يروى عنه  
عن وصول ذلك الغيظ الى قلبه ونزول البرص والصباح

**باب المساجد**

بالتثنية اي قلبى او صدرى وهو كناية **ع**

سلك قوله فوضع كفه بين كفتي تشديد الياء وهو كناية عن تخصيصه اياه بمنزلة الفضل عليه وايصال الغيظ اليه فان من شأن المتلطف بمن يحبه عليه ان يضع كفه بين كفتيه تنبيها على انه يريد

**مواضع الصلوة**

العلوم عليه وتأثره عنه ورسوخه فيه والثناء له يقال نزع  
صدده واصابه بردا اليقين لمن يتقن العنى وتحقق العقاة  
**ع** قوله فعلت اي بسبب وصول ذلك الغيظ  
قوله ما في السموات والارض يعني ما علمه الله مما فيها من  
الملائكة والاشجار وغيرهما وهو عبارة عن سعة علمه  
الذي فتح الله عليه ١٢ مرقات **ع** قوله ملكوت السموات  
هو فعلوت من الملك وهو اعظم وهو عالم المقولات  
اي البروية والالوهية ١٢ مرقات **ع** قوله ويكون  
عطف على مقدر اي يستدل بما علينا قال ابن حجر  
ويصح ان يكون عطف لمدح اي فعلنا ذلك ليكون  
من الموقنين والجملة معطوفة على الجملة قبلها ١٢ مر  
**ع** قوله فيم يختصم الملا اي الاشراف الذين يملكون  
الحماس والصدور عظيمة واجلا لا قوله الا على اي الملائكة  
المقربين وصفوا بذلك اما العلوم مكانهم واما العلوم مكانهم  
عند الله تعالى واختصاصهم اما عبارة عن تباركهم الى  
اشياء تلك الاعمال والصدور بها الى السارو  
اسان تقادهم في فضلها ومشرقيها واما عن اقتبالهم  
الناس بتلك الفضائل لا اختصاصهم بها وتسمية  
تقادهم في ذلك وما يجري بينهم في السؤال والجواب  
بما يجري بين النبي صلى الله عليه وسلم الى ان في ذلك  
فلمتنا نس المتناضون ١٢ مرقات **ع** قوله الملك  
في المساجد اي بعد كل صلوة انتظار الصلوة اخرا  
المراد بالاحتكاف او مطلق التوقف للاعتزال عن  
التفكير والاشتغال بالحق ١٢ مرقات **ع** قوله لهم ضامن  
على الله عدى الضمان يعنى تضمنين معنى الوجوب و  
الحفاظة او الضمان بمعنى المضمون كذا في بعض  
المدفوق في قوله تعالى من ما وافق وعاصم بمعنى  
معصوم في لعا صم اليوم من امر الله على تاول اذ هو  
بمعنى ذوضمان كلامين دتامر وحاصل المعنى انه يجب  
على الله بيقضي وعده الصادق ان يحفظ كلامه بولاه  
الثالثة من الضرر والخيبة والضياح والانه وانما لم يذكر  
المضمون به في الثاني والثالث الكفار والظهور المراد وهو  
الاجر والثوبه على حسب ما يتيقن به من البركة والسلامة فان  
المراد بالرجل الذي دخل بيته بسلام السلم على اهل بيته  
عند الدخول اذ الذي يلزم بيته طلبا للسلامة عن الفتن  
١٢ لغات **ع** قوله دخل بيته بسلام اي سلا على اهل  
وقيل دخل بيته للسلامة وقيل معناه سالما من الفتن  
او طاب للسلامة منها فانه يامن ١٢ مرقات **ع** قوله  
قال المساجد لا يثاني الرواية الاخرى خلق المذكر لانها  
تصدق بالمساجد وغيرها في اعم ونصت المساجد لانها

اعلم قال فوضع كفه بين كفتي فوجه **ع** يروى عنه  
السموات والارض وليكون من الموقنين يرواه الدرهمي  
وزاد في قال يا محمد هل تدعى فيم يختصم الملا اعلى قلت نعم في الكفارات والكفارات المكث في المساجد بعد  
الصلوات والمشى على الاقدام الى الجماعات وابلاغ الوضوء في المكاره فمن فعل ذلك عاش بخير ومات بخير كان  
من خطيئته كيوم ولدته امه وقال يا محمد اذ اصليت فقل اللهم ان اسالك فعل الخيرات وترك المنكرات وحب  
المساكين فاذا اردت بعبادك فتنة فاقضني اليك غير مفتون قال والد حاجت ايشاء السلام واطعام الطعام و  
الصلوة بالليل الناس نيام ولقظ هذا الحديث كما في المصايب لم اجده عن عبد الرحمن الا في شرح السنة وعن  
ابى امامة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلث تكلم بها من على الله رجل خرج غازيا في سبيل الله فهو ضامن  
على الله حتى يتوفاه فيدخله الجنة او يرد به ما نال من اجره وغنيمة ورجل راح الى المسجد فهو ضامن على الله و  
رجل دخل بيته بسلام فهو ضامن على الله رواه ابوداود وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من خرج من  
بيته متظفرا الى صلوة مكتوبة فاجرة كاجر الحاج المحرم ومن خرج المتسبيح الضحى لا ينصب الا اياه فاجرة كاجر  
المعتمر وصلوة على اثر صلوة لا لغويها كتاب في عليين رواه احمد ابوداود وعن ابى هريرة قال قال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم اذ امرتم برياض الجنة فارتعوا قيل يا رسول الله وما رياض الجنة قال المساجد قيل وما الرتع  
يا رسول الله قال سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر رواه الترمذي وعنه قال قال رسول  
الله صلى الله عليه وسلم من اتى المسجد شقيا فهو حظا رواه ابوداود وعن فاطمة بنت الحسين عن جدتها فاطمة  
الكبرى رضوا الله عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا دخل المسجد صلى على محمد وسلم قال رب اغفر لذي نبي  
وافقر لى ابواب جهنم واذا خرج صلى على محمد وقال رب اغفر لذي نبي وافقر لى ابواب جهنم رواه الترمذي واحمد ابن ماجه  
وفي روايته قالت اذا دخل المسجد كذا اذا خرج قال بسم الله والسلام على رسول الله بدل صل على محمد وسلم قال  
الترمذي ليس اسناده بمتصل فاطمة بنت الحسين لم تدك فاطمة الكبرى وعن عمرو بن شعيب عن ابيه عن  
جدته قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن تشديد الاشعار في المسجد وعن البيهقي الاشارة في ان يتحاق الناس يوم  
الجمعة قبل الصلوة في المسجد رواه ابوداود والترمذي وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رايتهم  
من يبيع اوبيتاع في المسجد فقولوا لا ارحم الله تجارتك واذا رايتهم من ينشد فيه ضالة فقولوا لا ارحم الله عليك رواه  
الترمذي والدارمي وعن حكيم بن حزام قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يستقار في المسجد وان ينشد فيه  
الاشعار وان تقام فيه الحد رواه ابوداود في سننه وصاحب جامع الاصول في غير حكيم وفي المصايب عن جابر  
عن مغوية بن قرة عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن هاتين الشجرتين يعنى البصل والثوم وقال من  
اكلهما فلا يقرب من مسجدنا وقال ان كنتم لا بدت اكلهما فاميتوهما اطبخا رواه ابوداود وعن ابى سعيد قال قال رسول  
الله صلى الله عليه وسلم لا ارض كلها مسجد الا المقبرة والحمام رواه ابوداود والترمذي والدارمي وعن ابن عمر

الفضل وجعل المساجد رياض الجنة بنا على ان العبادة فيها سبب للحصول في رياض الجنة ١٢ مرقات **ع** قوله عن معاوية بن قرة بضم القاف وتشديد الراء معاوية بن ابي بصير ثقة من الطبقة الاولى من  
التابعين مات سنة ثمان وثلاث عشرة سنة واهله من اياس بن بلال المزني له صحبة ذكره في المعاني ١٢ مرقات **ع** قوله لا بد في القاموس بده تهديا فرقة ولا بلا فراق ولا محالة وخبر لا محذوف والجملة مترضة ١٢

قال في المزيبي الرضخ الذي يكون في الزبل وهو السرجين ومثله سائر النجاسات قوله والمجزرة بكسر الهمزة وتفتح وهي الرضخ الذي تحرفه الابل وتدفع البقر والشاة في غير الجبل النجاسة فيها من الدماء والدموات  
 يتقونها ويمرون عليها ويلبسونها وسطحها او اهلها او المراد به هنا  
 نفس الطريق وكان القارة بمعنى المقروعة او الصيغة  
 للنسبة وانما ذكره الصلوة فيها للاشتغال بالقلب كبر والناس  
 وتضييق المكان عليهم واليقا لهم في الاثم ان مسروا  
 بلا ضرورة وايقاع نفسه فيه لو كان لهم ضرورة ١٢ مرقة  
 وغيره ١٣ قوله معاطن الابل جمع مططن وهو وطن  
 الابل ومبركها حول الحوض كاصطن محرمة وجهه اعطان  
 وكذا الحكم في سائر مباركها وموطنها ١٤ مرقة ١٥  
 قوله وفوق ظهر بيت الله وشرا ناكه فوق ظهر بيت  
 الله تادوا ولكنها جارة عند الان القبلة هو دار البيت  
 ولو الى السمار وعند الشافعي يبطل الا ان يكون بين  
 بيبي ستة ١٦ المعات ١٧ قوله صلوا في مراتب الخمر  
 اي كالمعاطن للابل والفرق نفاة الابل المشوش  
 للقلب المزبل للخشوع ولان ذلك الغنم فان فيها  
 سكينه وبركة وجار في الابل انها من الشياطين واعلم  
 انهم يختلفون في النهي عن الصلوة في المواطن السبعة اذ  
 للتحريم او للتزيم والسائل هو الاصح ١٨ المعات ١٩  
 قوله زائرات القبور في شرح السنة قبل هذا كان قبل  
 الترخيص فلما رخص دخل في رخصته الرجال والنساء  
 قيل بل نهى النساء عن زيارة القبور باق لثقله صريح  
 وكثرة برهمن اذ اراهن القبور انتهى والمراد بالتخصيص  
 قوله صلى الله عليه وسلم كنت نهيتكم عن زيارة القبور  
 الا ضرورا ولا نهيتكم الا لانه ذكره الآخرة ٢٠ مرقات ٢١  
 المتخذين عليها المساجد قال ابن الملك المنكر انما  
 المساجد عليها لان في الصلوة فيها استنساخا سنة اليهود  
 وقيد عليها ليعيدان اتخاذ المساجد بغيره الا باس بديل  
 عليه قوله صلى الله عليه وسلم لعن المشركين والنصارى الذين  
 اتخذوا قبورا لهم ولعابهم وصالحهم مساجد قوله والسراج جمع  
 سراج والنهي عن اتخاذ السراج لما فيه من تعريض المال  
 لانه لا ينع لاص من السراج ولا نهى عن اتخاذهم لانه لا ينع  
 عن تعظيم القبور انتهى عن اتخاذ القبور مساجد ٢٢ مرقات  
 ٢٣ قوله ما دونت منه قط يعني اذن لي ان اقرب منه  
 تعالي اكثر ما قربت منه في سائر الاوقات قال ابن  
 الملك ولعل زيارة تقريبه منه في هذه المرة لتعظيم النبي  
 صلى الله عليه وسلم وتقديره المحب في احترام رسول محبوب  
 الاجل بحسب تم كلامه ولان تقرب اليه تعالي بطلب العلم ووعده  
 تعالي ان من تقرب اليه تقرب اليه باعاد الله العلم ٢٤  
 مرقات ٢٥ قوله سبعون الف حجاب من نور قال المراد  
 به الكثير لا التحديد وقوله من نور اشارة الى ان الحجاب  
 للملائكة نورانية وهي حجب اسماء وصفاته وافعال وهي  
 غير متناهية وان كانت اصول الصفات احتوية سبعة او  
 ثمانية والملائكة محيرون بنور المهابة والظلمة والجلال لانه  
 مهم من حاله كذلك ومنهم من حجب بظلمة ٢٦ قوله يكون حديثهم في مساجدهم قال ابن الهمام في شرح الهداية الكلام الساج في المسجد كونه مأكلا احسانا ٢٧ مرقات ٢٨ قوله سمى البطيحي بسيل واسع فيه  
 دقاق الحصى وتسمية الرجة لها لاستنهاها لوجود دقاق الحصى فيها ذكره في المعات ٢٩ قوله وان ربه بينه وبين القبلة معناه ان يقصد به بالتوجه الى القبلة فيصير بالتقدير كان مقصوده بينه وبين القبلة ٣٠ مرقات ٣١

له قوله في المزيبي الرضخ الذي يكون في الزبل وهو السرجين ومثله سائر النجاسات قوله والمجزرة بكسر الهمزة وتفتح وهي الرضخ الذي تحرفه الابل وتدفع البقر والشاة في غير الجبل النجاسة فيها من الدماء والدموات  
 يتقونها ويمرون عليها ويلبسونها وسطحها او اهلها او المراد به هنا  
 نفس الطريق وكان القارة بمعنى المقروعة او الصيغة  
 للنسبة وانما ذكره الصلوة فيها للاشتغال بالقلب كبر والناس  
 وتضييق المكان عليهم واليقا لهم في الاثم ان مسروا  
 بلا ضرورة وايقاع نفسه فيه لو كان لهم ضرورة ١٢ مرقة  
 وغيره ١٣ قوله معاطن الابل جمع مططن وهو وطن  
 الابل ومبركها حول الحوض كاصطن محرمة وجهه اعطان  
 وكذا الحكم في سائر مباركها وموطنها ١٤ مرقة ١٥  
 قوله وفوق ظهر بيت الله وشرا ناكه فوق ظهر بيت  
 الله تادوا ولكنها جارة عند الان القبلة هو دار البيت  
 ولو الى السمار وعند الشافعي يبطل الا ان يكون بين  
 بيبي ستة ١٦ المعات ١٧ قوله صلوا في مراتب الخمر  
 اي كالمعاطن للابل والفرق نفاة الابل المشوش  
 للقلب المزبل للخشوع ولان ذلك الغنم فان فيها  
 سكينه وبركة وجار في الابل انها من الشياطين واعلم  
 انهم يختلفون في النهي عن الصلوة في المواطن السبعة اذ  
 للتحريم او للتزيم والسائل هو الاصح ١٨ المعات ١٩  
 قوله زائرات القبور في شرح السنة قبل هذا كان قبل  
 الترخيص فلما رخص دخل في رخصته الرجال والنساء  
 قيل بل نهى النساء عن زيارة القبور باق لثقله صريح  
 وكثرة برهمن اذ اراهن القبور انتهى والمراد بالتخصيص  
 قوله صلى الله عليه وسلم كنت نهيتكم عن زيارة القبور  
 الا ضرورا ولا نهيتكم الا لانه ذكره الآخرة ٢٠ مرقات ٢١  
 المتخذين عليها المساجد قال ابن الملك المنكر انما  
 المساجد عليها لان في الصلوة فيها استنساخا سنة اليهود  
 وقيد عليها ليعيدان اتخاذ المساجد بغيره الا باس بديل  
 عليه قوله صلى الله عليه وسلم لعن المشركين والنصارى الذين  
 اتخذوا قبورا لهم ولعابهم وصالحهم مساجد قوله والسراج جمع  
 سراج والنهي عن اتخاذ السراج لما فيه من تعريض المال  
 لانه لا ينع لاص من السراج ولا نهى عن اتخاذهم لانه لا ينع  
 عن تعظيم القبور انتهى عن اتخاذ القبور مساجد ٢٢ مرقات  
 ٢٣ قوله ما دونت منه قط يعني اذن لي ان اقرب منه  
 تعالي اكثر ما قربت منه في سائر الاوقات قال ابن  
 الملك ولعل زيارة تقريبه منه في هذه المرة لتعظيم النبي  
 صلى الله عليه وسلم وتقديره المحب في احترام رسول محبوب  
 الاجل بحسب تم كلامه ولان تقرب اليه تعالي بطلب العلم ووعده  
 تعالي ان من تقرب اليه تقرب اليه باعاد الله العلم ٢٤  
 مرقات ٢٥ قوله سبعون الف حجاب من نور قال المراد  
 به الكثير لا التحديد وقوله من نور اشارة الى ان الحجاب  
 للملائكة نورانية وهي حجب اسماء وصفاته وافعال وهي  
 غير متناهية وان كانت اصول الصفات احتوية سبعة او  
 ثمانية والملائكة محيرون بنور المهابة والظلمة والجلال لانه  
 مهم من حاله كذلك ومنهم من حجب بظلمة ٢٦ قوله يكون حديثهم في مساجدهم قال ابن الهمام في شرح الهداية الكلام الساج في المسجد كونه مأكلا احسانا ٢٧ مرقات ٢٨ قوله سمى البطيحي بسيل واسع فيه  
 دقاق الحصى وتسمية الرجة لها لاستنهاها لوجود دقاق الحصى فيها ذكره في المعات ٢٩ قوله وان ربه بينه وبين القبلة معناه ان يقصد به بالتوجه الى القبلة فيصير بالتقدير كان مقصوده بينه وبين القبلة ٣٠ مرقات ٣١



له قوله فاذا اتا برني وظاهر هذا الحديث ان هذه الرواية في النوم فلا يحتاج الى تأويل ١٣ له قوله وضع كف يمينه ان يكون كناية عن القعدة والارادة قوله بردا ناله اسه لذات آتانه قوله من ثم  
 اي في صدري اوقى ١٣ له قوله غير مفتون  
 قوله في حيطان اي في جنب المسجد ان الملا  
 ير عليه مارولا يشغل شئ ١٣ له قوله في المسجد  
 الاقصى يعني مسجد بيت المقدس وسمى به بعد  
 المسافة بينه وبين الكعبة وقيل اقصى بالنسبة الى  
 مسجد المدينة لانه بعيد من مكة وبيت المقدس بعد  
 منه وقيل لانه لم يكن ورائه موضع عبادة يرمل اليه  
 وقيل لبعده عن الاقدار والنخاسث والقدس المطهر  
 عن ذلك ذكره في المرات ١٣ له قوله بسنة الف  
 صلوة اي بالنسبة الى مسجد المدينة على ما يدل  
 عليه سياق الكلام ويجمع بين الروايات ١٣ مر  
 له قوله قال اربعون عاما فيه اشكال لان الكعبة  
 بناه ابراهيم عليه السلام والسجدة الاقصى بناه  
 سليمان عليه السلام وبينهما اكثر من الف سنة والادوية  
 في الجواب ما نقل ابن الجوزي ان الاشارة في الحديث  
 الى اول البناء ووضع اساس المسجد وليس  
 ابراهيم اول من بنى الكعبة ولا سليمان اول من بنى  
 بيت المقدس فقد روينا ان اول من بنى الكعبة آدم  
 عليه السلام ثم انشروا له في الارض فجاز ان يكون  
 بعضهم قد وضع بيت المقدس ثم بنى ابراهيم الكعبة  
 وقال الشيخ قد وجدت ما يشبهه فذكر ابن هشام  
 ان آدم عليه السلام لما بنى الكعبة امره الله تعالى  
 بالسيرة الى بيت المقدس وان يبنيه فبناه ونسك  
 فيه وبنى آدم عليه السلام البيت مشهور وايضا  
 الاشكال مدفوع لان سليمان عليه السلام مجدد  
 الاموس والذي اسمه يلقب عليه السلام بعد  
 بناه ابراهيم عليه السلام الكعبة بهذا المقدار ١٣ مر  
 للملا على قارى ١٣ له قوله باب الستراى ستر العورة فانه  
 شرط لصحة الصلوة وان كان في مكان عال في غير حاله  
 الصلوة يجب سترها عن العين الناس من يجرم نظره  
 ذكره في المعاني ١٣ له قوله عمر بن ابي سلمة هو ربيب  
 النبي صلى الله عليه وسلم وامه ام سلمة رضي الله عنها  
 قرشي مخزومي ١٣ مرقات ١٣ له قوله مشتلا بالنسب  
 في اكثر نسخ البخاري وفي رواية استعملى بالجمعي بالجر  
 على المجاوزة او الرفع على المحذوف المراد بالخذف حذف  
 المبتدأ اي وهو مشتق ١٣ مرقات ١٣ له قوله ليس على  
 عاتقيه من شئ هو عدم الاستعمال المذكور فانه على  
 تقدير عدمه لا يامس من ان يكشف عورته وقد  
 يحتاج الى اسما كيه فلا يمكن من وضع يده  
 المبتدأ على اليسرى والنبي للتنزيه عند الثلثة والجمعي  
 يجوز الصلوة لمحصل السترة ولكن مع كراهية وعند  
 الامام احمد وبعض السلف روى التحريم عملا بظاهر  
 الحديث ١٣ المعاني ١٣ له قوله في غيبته قال في النهاية  
 قوله بانجمانية ابي جهم بن ليث الهزلي وكنى كذا لانه لم  
 يلقه وتشد يد التحية كذا لانه لم يلقه وانما طلب النبي صلى الله عليه وسلم انجمانية لئلا يتاذى برؤسهم ١٣ مرقات ١٣

باب ٤٣  
 السلام الى حسن الخاتمة ١٣ مرقات  
 الشتر

في صلواتي حتى استثقلت فاذا انا برني تبارك وتعالى في احسن صورة فقال يا محمد قلت لبيك رب قال فيم  
 يختصم الملا الالهة قلت لا ادري قالها ثلثا قال فرأيتُه وضعم كفاه بين كفتي حتى وجدت بردا ناله بين يدي  
 فتجلى لي كل شئ وعرفت فقال يا محمد قلت لبيك رب قال فيم يختصم الملا الالهة قلت في الكفارات قال  
 ما هن قلت مشي الاقدام الى الجماعات والجلوس في المساجد بعد الصلوة واسباغ الوضوء حين الكبريات  
 قال ثم فيم قلت في اللذات قال وما هن قلت اطعام الطعام ولبس الكلام والصلوة والناس نيام قال  
 سل قال قلت اللهم اني اسئلك فعل الخيرات وترك المنكرات وحب المساكين وان تغفر لي وترحمني واذا  
 اردت فتنني في قوم فتوفني غير مفتون واسئلك حبك وحب من يحبك وحب عمل يقريني الى حبك فقال  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم انها حق فادرسوها ثم تعلموها رواه احمد الزندي وقال هذا حديث حسن صحيح  
 وسألت محمد بن اسماعيل عن هذا الحديث فقال هذا حديث صحيح وعنه عبد الله بن عمر بن العاص قال كان  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا دخل المسجد اعوذ بالله العظيم ووجه الكرم وساطان القديم من الشيطان  
 الرجيم قال فاذا قال ذلك قال الشيطان حفظ مني سائر اليوم رواه ابوداؤد وعنه عطاء بن يسار قال قال رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم لا تجعل قبري وثنا بعد اشتداد غضب الله على قوم اخذوا قبورا بنىاهم مساجدا واه مالك  
 مرسل وعنه معاذ بن جبل قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يستحب الصلوة في حيطان قال بعض رواة يعني لبساتين واه  
 احمد والزمذلي قال هذا حديث غريب لا تعرف الا من حديث الحسن بن ابو جعفر قد ضعف يحيى بن سعيد وغيره  
 وعنه انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوة الرجل في بيت بصلوة وصلوته في مسجد القبايل خيس  
 عشر من صلوة وصلوته في المسجد الذي يجمع فيه خمس صلوة وصلوته في المسجد الاقصى بخمس الف صلوة و  
 صلوته في مسجدي بخمسين الف صلوة وصلوته في المسجد الحرام مائة الف صلوة رواه ابن ماجه وعنه ابي ذر  
 قال قلت يا رسول الله اي مسجد وضع في الارض قال المسجد الحرام قال قلت ثم اي قال المسجد الاقصى قلت  
 كما بينه ما قال اربعون عاما ثم الارض لك مسجد فحيث ما دركك الصلوة فصل متفق عليه باب لسر الفصل  
 الاول عن عمر بن ابي سلمة قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي في ثوب احد مشتهلا في بيت ام سلمة واضعاً  
 طرفيه على عاتقيه متفق عليه وعنه ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يصلين احدكم في الثوب الواحد  
 ليس على عاتقيه من شئ متفق عليه وعنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من صلى في ثوب احد فليخالف  
 بين طرفيه رواه البخاري وعنه عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في خميصته لها اعلام فنظر الى اعلامها نظر فقلنا  
 انصرف قال اذهبوا بخميصتي هذه الى ابي جهم وانتوني بانجمانية ابي جهم فانها الهيتني انفا عن صلواتي متفق  
 عليه وفي رواية للبخاري قال كنت انظر الى علمها وانفا في الصلوة فاخاف ان يفتني وعنه انس قال كان قائم  
 لعائشة ساتر به جانب يمينها فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم اميطي عن اقلامك هذا فانها لا تزال تصاويرة  
 تعرض لي في صلواتي رواه البخاري وعنه عقبه بن عامر قال اهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم

الحديث ١٣ المعاني ١٣ له قوله في غيبته قال في النهاية قوله بانجمانية ابي جهم بن ليث الهزلي وكنى كذا لانه لم يلقه وتشد يد التحية كذا لانه لم يلقه وانما طلب النبي صلى الله عليه وسلم انجمانية لئلا يتاذى برؤسهم ١٣ مرقات ١٣

له قوله تزوج نفع الفار وتشديد الراء هو القباء الذي شق من خلفه قوله قلبه قبل ان كان قبل بعثته وقبل ان بعد بعثته قبل التحريم ويجوز ان يحل على اول التحريم لانه جارتي رواية اخرى انه صلى في قباوسيا ثم نزع ثوبه في الصلاة

فروجه حرق قلبه ثم صلى فيه ثم انصرف فارتى نزعاً شديداً اكالكاره له ثم قال لا ينبغي هذا للمتقين متفق عليه

**الفصل الثاني عن سلمة بن الاكوع** قال قلت يا رسول الله اني رجل اصيد افاصل في القميص الواحد قال نعم وانزلة ولو يشوكه رواه ابوداود وروى النسائي نحوه **وعن** ابى هريرة قال بينما رجل يصلي مسجلاً اذا ركع قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اذهب فتوضأ فذهب وتوضأ ثم جاء فقال رجل يا رسول الله ما لك امرته ان يتوضأ قال انه كان صلى وهو مسبل زاره وان الله لا يقبل صلوة رجل مسبل اذا رآه ابوداود **وعن** عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقبل صلوة حائض الا تخمد رواه ابوداود والترمذي **وعن** ام سلمة انها سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تصلي المرأة في حجر وخمار ليس عليها ازار قال اذا كان التدرع ساغرا يغطي ظهره قد ميراها ابوداود وذكر جماعة وقفوه على ام سلمة **وعن** ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصلاة وان يغطي الرجل فاه رواه ابوداود والترمذي **وعن** شداد بن اوس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خالفوا اليهود فانهم لا يصلون في يعالهم ولا يخفاهم رواه ابوداود **وعن** ابى سعيد الخدري قال بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي باصحابه اذ خلع نعليه فوضعها عن يساره فلما رأى ذلك القوم القوانع اهلهم فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلواته قال ما حملكم على لقائكم زعالكم قالوا رايناك القيت نعليك فالقينا نعالنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان جبرئيل تاني فاخبرني ان فيهما قدرا اذا جاء احدكم المسجد فليظرف ان رأى في نعليه قدرا فليمسحه وليصل فيها رواه ابوداود والدارمي **وعن** ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى احدكم فلا يضع نعليه عن يمينه ولا عن يساره فتكون عن يمين غيره الا ان لا يكون على يساره احد ليضعها بين رجله وفي رواية اوليصل فيها سراها ابوداود وروى ابن ماجه معناه **الفصل الثالث عن ابى سعيد الخدري** قال دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم فرأيت يصلي على حصير يسجد عليه قال رأيت يصلي في ثوب واحد متوشحاً به رواه مسلم **وعن** عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي حافياً ومنعوا رواه ابوداود **وعن** محمد بن المنكدر قال صلى جابر في الزمر قد عقدت من قبل قفاه وثيابه موضوعة على المشجب فقال لعاقل تصلي في ازار واحد فقال فما صنعت ذلك ليراني حق مثلك واينا كان له ثوبان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم رواه البخاري **وعن** ابى بن كعب قال لصلوة في الثوب الواحد سنتنا نعمل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا يعاب علينا فقال ابن مسعود انما كان ذلك اذا كان في الثياب قلة فاما اذا وسع الله فالصلوة في الثوبين اذكى رواه احمد **باب السرة الفصل الاول عن ابن عمر** قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يغدو الى المصلح والعزة بين يديه تحمل وتنصب بالمصلح بين يديه فيصل الى ابيها رواه البخاري **وعن** ابى جحيفة قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسك وهو بالاطم في قبة حمراء من ادم ورايت بلا لاً اخذ وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم ورأيت الناس يبتدرون ذلك الوضوء فمن اصاب منه

المصانع من صاده ووجه ظاهر من شأن الصياد ان يخفف ثيابه لانه ربما يسهل الازار من العود خلف الصبي قد يروي بفتح الهيمزة وسكون الصاد هو الذي في عنقه عليه لا يمكن الا ان معها هكذا قالوا وذكر ان الاول استلم لم يمتدوا مناسية السنن الثاني في الجملة مصححة لارادة ١٢ المعات ١٢ قوله ازرده لضم الراء اي اشده قوله ولشكرك قال الطبري هذا اذا كان جيب القميص واسعا يظهر منه عورة فحمله ان يزره لئلا يكشف العورة قال في شرح شعرة الاسلام من آداب الصلوة زار القميص يتأذى ان السجح ان سر عورة عن نفسه ليس بشرط حتى لو كان محلول الجيب فنظر الى عورة لاي صلوات كذا في التبيين اذ في شرح المنية ان في بعض المشايخ بان اذا ادى عورة تعد صلواته وهو ظاهر احمد بن حنبل ١٢ مرارة ١٢ قوله بل معناه بعد صفة اي مرسل من الكعب بفتح الهمزة والواو مرارة ١٢ قوله فتوضأ انما امره بالوضوء ليعلم ان تركب محصية لما استبق في تقويمه ان الوضوء كيف الخطا او يرتل ما يهابها كما ونحوه كذا في شرح الشيخ وقال الطبري ان السرة هي العورة ووجه ظاهر ان يتفكر الرجل في سبب ذلك الامر فنفق على شانه بالركبة وان الله تعالى ببركة امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بعبارة الظاهر يظهر باطنه من التكبر والخيال لان الطهارة الظاهرة مؤثرة في طهارة الباطن وذكره الشيخ في المعاني ١٢ قوله الامتار بالكر ما يعطى المراس وكل ما سرت في قوله كذا في القاموس وقد جاز الاطلاق على العمارة في حديثي ذلك مجاز وحقيقة ما يعطى به المرأة زاهدا في دليل على ان راس المرأة عورة والمراد الحرة ١٢ المعات ١٢ قوله صلى الخ قال الاخر في دليل على ان ظهره قد ميراها عورة يجب ستره وفي شرح السرة قال الشافعي لو اكتشف شيء مما سوى الوجه واليدين فعليه الامانة وفي شرح المنية في فائدين اختلاف المشايخ والاصح انها لو تابت عورة كذا ذكره في المحيط وهو مختار صاحب الهداية والكان في خلافه بين ظهر الكف وظهره فلا يقال ان لطنه ليس بصورة وظهره هو عورة ظاهر الحديث يؤيد ما قيل قال في الحاشية الصحيح ان اكتشف رجب القدم بمن جازا الصلوة كسائر الاعضاء التي هي عورة ١٢ مرارة ١٢ قوله صلى عن السبل ذكر في الهداية هو ان يحل ثوبه على راسه وكذا في غير ذلك من جوارحه وفي النهاية هو ان يخفف ثوبه ويحل يديه من اهل فيركع ويسجد هو كذلك وكانت اليهود تغفل في صلواتهم عن التفتيح ١٢ مرارة ١٢ قوله القوانع اهلهم قال ابن الملك يجوز الصلوة فيها اذا كان طاهر من ١٢ مرارة ١٢ قوله فيسوسا من يدينه اذا صاحب الخفاء ونحوه نجاسة ان كان لها جرم جوف سوسا لثوب او اثار على سبل لمباغية يظهر وكذلك بانك وان لم يكن لها جرم كالبول والدم فلا يمس السبل بالاطم رطباً كان او اياها ١٢ مرارة ١٢ قوله صلى المشجب بضم الجيم فتح الجيم عهدان لضم يوسها والفتح بين قوامها ويوضح عليها الثياب

سرا يصح ويجمع على البطاح والاطم ويسمى المصعب لانه اصعب فيه والبطاح ايضا اسم لذلك الموضع بتقدير معروف مؤنث ١٢ المعات ١٢ قد علق عليه الاستقبة لانه لا يرد الا بالارادة منها قوله السرة ما ينصب قدام المصلح ليميزه موضع سجوده والاراء المار بمروره وداره طول في طول ذراع فصاعداً وغلظ اصبع ١٢ المعات ١٢ قوله العنزة بفتح الطول من الصلوات قصر من المصعب لانه كثر في شرح الشيخ نحو ثلثة اذرع لها شان كسان المصعب كذا في الصمان ١٢ المعات ١٢ قوله وهو بالاطم في قبة حمراء من ادم ورايت بلا لاً اخذ وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم ورأيت الناس يبتدرون ذلك الوضوء فمن اصاب منه

سنة قوله مسح بركتي صلى الله عليه وسلم قوله اخذ من بلل يده صاحب قيس بن زيد على ان الماء المستعمل طاهر وقيل بل من خصائصه ولذا جزمه ابو طيبة وفضله بدمه فقه ابن الملك ١٢ مرة قوله يرض راحته اي ينيها بالرض  
من القبلة حتى تكون مستحضرة بينه وبين من يربط بين يديه من عرض  
الركب او الاستعداد بالعمل ١٢ مرة قوله آخرته بالمد وكسر الخاء  
وفي نسخة بفتحات بلا مد ووجه الاستقالي وقال ويجوز المد اي  
خلف الرجل وهو الاستعداد بالركاب ١٢ مرة قوله لا يزال  
من مرور ذلك في شرح العمية كبره المروءين يدي المصلي اذا  
لم يكن عنده حال نحو السرة فانه لا يكره المروءين وراة الخائل  
وايضاً انما كبره المروءين عدم الخائل اذا لم يكن موضع سجود وهو  
الاصح وهو مختار السري وفي النهاية الاصح انه لو صلى صلاة الخائف  
بان يكون بصره حال قيامه الى موضع سجوده لا يقع بصره على المار  
كبره وهو مختار فوالسلام وقيل بذاتي الصحرار واما الى المسجد  
الصغير فيكون مطلقاً والالكبير فيكون كصغيره وقيل كالصحرار وروح  
ابن الهمام ما ذكره في النهاية من غير تفصيل بين المسجد وغيره وانه  
اعلم ١٢ مرة قوله فليده فده اي نباؤيل وجوابه بالاشارة او  
وضع اليد على غيره وفي شرح العمية ويد المار اذا اراد ان يمر في  
موضع سجود او غيره وبين السرة بالاشارة او التسبيح لانهما معا  
قد نقل القاضي عياض الاتفاق على انه لا يحل له العمل بالكثير في ففته  
ثم ظاهر الحديث دفع المار مطلقاً من غير استثناء بخبره وصي ١٢  
مرة قوله فليده فده اي نباؤيل ولا يجوز قتله كذا قاله  
بعض علماء رواد قال بن حجر فان ابى القبلة فليقتل ان انفضى  
الى قتله اياه ومن ثم جازي في رواية فان ابى فليقتل قال ابن الملك  
فان قتله عملاً بظاهر الحديث في السرد القصص في الخطا الدينة  
وقال القاضي عياض فان دفعه بما يجوز فلهك فلا قوله عليه بالاشارة  
اعلموا ان كل تسب لدية او يكون هدافيه مذموم للعقل ١٢ مرة  
سنة قوله تقطع الصلوة اي خشعها وتبرأ بشغل القلب وكذا  
ان يرد الى القطع وانما خص هذه الثلاثة لشدة اشغل في  
المرأة وما زمة الشياطين للعمار وغلظ النجاسة في الكلب و  
المجربون الصعابة ومن بعدهم على انه لا تقطع شئ مما يبر والمراد  
من الاحاديث الواردة السابقة في البحث على نصب السرة وقيل  
يقطع الكلب الاسود المرأة الحائض على ما جازي بعض الروايات  
وتاويله عند الجمهور ما ذكره المعات ١٢ مرة قوله فليقطه خطا وبه  
قال الشافعي في التذم ونفاها في الجديد لا يضربها الحديث و  
ضعف كذا في شرح الشيخ وعندنا الخط ليس بشئ كذا روي عن محمد  
وقد اخذ بعض مشائخنا السابقين فقالوا لا يقطه خطا الا ان يقول خطا  
لا يجزها ما لا يمينه وبين المار فيكون وجوده وعدمه سواء وقال الشيخ  
ابن الهمام واما الخط فمختلفا في حقه فمختلفا في الموضع اذا  
لم يكن مصابغاً او يعضه قالوا لا يقول لا يحصل المقصود به اذا  
لا يظهر من جديد فليقطه يقول ورد الاثر به وانما حاصل له سائة  
الاول والمنة اولى بالاتباع من انه يظهر في الجمله انا المقصود  
جمع الخطا يربط الخيال بكلماته انتهى ثم اختلف في صفة  
الخط فليس يعمل مثل البلال وقيل يطول الى جبهته الكعبه وقدمه  
يميناً وشمالاً والخبر الاول ١٢ المعات ١٢ مرة قوله لا يقطع الشيطان

اي لا يغيره عليه بظهوره بالوسوسة والتمكن منها واستفادته ان  
السرة تمنع استيلاء الشيطان على المصلي وتمكنه قلبه بالوسوسة الاكلا او يعضه بحسب صدق المصلي واقباله في صلوة على الله تعالى وان عد بها يمكن الشيطان من ازاله عما هو بصدره من الخشوع والتخضوع وتذبه القرعة ١٢ مرة قوله  
ولا يصدره صر اي لا يقصد قصد استيوائه بحيث يستقبله بما بين عينيه هذا عن التشبه بعبادة الاصنام ١٢ مرة قوله في بادية المراد بالبادية ما يخرجون اليها من البلد يرضون فيها الخيام ويقومون كما هو عادة العرب ١٢ مرة قوله عز في الغفر

باب

٤٣

السنة

شيئاً تمسح به ومن لم يصيب منه اخذ من بلل يده صاحب ثم رأيت بلالاً اخذ عذرة فركها وخرج رسول الله  
الله وسلم في حلة حمراء مشتمراً صلى الى العذرة بالناس ركعتين ورأيت الناس والدواب يمرون بين يدي العذرة  
متفق عليه وسكن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يعرض راحلته فيصلي اليها متفق عليه وفراد  
البحاري قلت اف رأيت اذ أهبت الركاب قال كان ياخذ الرحل فيعده له فيصلي الي آخرته وعن طلحة بن  
عبيد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا وضع احدكم بين يديه مثل مؤخرة الرحل فليصلي لاياله  
من قرء ذلك رواه مسلم وعن ابي جهم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو يعلم المار بين يدي المصلي  
ماذا عليه لكان يرفق اربعين خيراً له من ان يمر بين يديه قال ابو النضر لا ادري قال اربعين يوماً او شهراً او سنة  
متفق عليه وعن ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى احدكم الى شئ يستركه من الناس  
فاراد احد ان يجتاز بين يديه فليده فده فان ابى فليقاتله فانما هو شيطان هذا اللفظ البخاري ومسلم معناه  
وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تقطع الصلوة للمرأة والحمار والكلب وبقي ذلك مثل مؤخرة  
الرحل رواه مسلم وعن عائشة رضي الله عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي من الليل وانما عرضة بينه  
بين القبلة كاعتراض الحنارة متفق عليه وعن ابن عباس قال اقبلت ركباً على آتان وانا يومئذ قد أهزت  
الاختلاف ورسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بالناس بمنى الى غير جدار فمررت بين يدي بعض الصف فانزلت و  
ارسلت الا ان اتيت ودخلت في الصف فلم ينكر ذلك علي احد متفق عليه الفصل الثاني عن ابي هريرة  
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى احدكم فليجعل تلقاء وجهه شيئاً فان لم يجد فليصب عصاه فان  
لم يكن معاً عصاً فليخط خطاً ثم لا يضره ما رآه رواه ابوداود وابن ماجه وعن سهل بن ابي حنيفة قال قال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى احدكم الى سرة فليدن منها لا يقطع الشيطان عليه صلوة رواه ابوداود  
وعن اليقطيني قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي الى عود لا عمو ولا شجرة الا جعله  
على حاجبه الا يمن او اليسر ولا يصمد له صمد رواه ابوداود وعن الفضل بن عباس قال اتانا رسول الله  
صلى الله عليه وسلم ونحن في بادية لنا ومعنا عسائس فصلى في صحراء ليس بين يديه سرة وسماوة لنا وكلتبتا  
بين يديه فما بالي بذلك رواه ابوداود وللنسائي نحوه وعن ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه  
لا يقطع الصلوة شئ وادراوا ما استطعم فانما هو شيطان رواه ابوداود الفصل الثالث عن عائشة  
قالت كنت انا من بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجلاي في قبلته فاذا سجد غمزني فقبضت رجلي اذا  
قام بسطتها ما قالت والبيوت يومئذ ليس فيها مصابيح متفق عليه وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى  
الله عليه وسلم لو يعلم احدكم ماله في ان يمر بين يدي اخيه معترضاً في الصلوة كان لان يقم مائة عام خير له من  
الخطوة التي خطاها ابن ماجه وعن كعب الاحبار قال لو يعلم المار بين يدي المصلي ماذا عليه لكان ان يخسف  
به خيراً له من ان يمر بين يديه وفي رواية اهو زعليه رواه مالك وعن ابن عباس رضي الله عنه قال قال رسول

الله صلى الله عليه وسلم لو يعلم المار بين يدي المصلي ماذا عليه لكان ان يخسف به خيراً له من ان يمر بين يديه وفي رواية اهو زعليه رواه مالك وعن ابن عباس رضي الله عنه قال قال رسول  
الله صلى الله عليه وسلم لو يعلم المار بين يدي المصلي ماذا عليه لكان ان يخسف به خيراً له من ان يمر بين يديه وفي رواية اهو زعليه رواه مالك وعن ابن عباس رضي الله عنه قال قال رسول  
الله صلى الله عليه وسلم لو يعلم المار بين يدي المصلي ماذا عليه لكان ان يخسف به خيراً له من ان يمر بين يديه وفي رواية اهو زعليه رواه مالك وعن ابن عباس رضي الله عنه قال قال رسول



له قوله فضل الصلوة طول القنوت أي فضل الركوع والقيام أو فضل الصلوة في القنوت والقفوت على لسان كثيرة في القاموس القنوت الطاعة والسكوت الدعاء والقيام في الصلوة على ما  
عن الكلام ما تحت دعاء على حده وإطال القيام في صلوة ولما

بن الحسن بن علي بن فضال في إتمام فضل السجود فقال طاعة من لم يقم  
أفضل فيكون تطويبه وتكبيره أهم لأنه أدخل في الحمد والثناء  
والقيام به أكثر لأنه على الله عليه وسلم كان في صلوة الليل أطول  
تسبوا ولو كان السجود أفضل لكان طول ذلك الذكر الذي شرع  
في القيام أفضل لا ذلك وهو القرآن فيكون هذا الذكر أفضل لا كما  
وقوله عليه السلام أفضل الصلوة طول القنوت المراد بالقنوت  
بهنا القيام بالاتفاق وقالت طائفة من السجود أفضل لأنه ورد في  
الحديث أقرب ما يكون العبد من ربه هو ساجد ولو سلم الله عليه  
رسول من سأل عن القنوت في الجبهة عني بكثرة السجود ولكن السجود  
أول على الذكر والخصوع وقال بعضهم في صلوة الليل طول القيام  
أفضل وفي التبركة ذكره والسجود قيل بهما تساويان ذكره  
في المعات ١١٤ قوله بهما أي بكفيه ويكون رؤس الماصح  
بجذرا ذنوبه ١١٤ مرة ١١٤ قوله ثم رفع آه أخذنا في هذا الحديث  
وغيره ليس كل صل أن يكبر ويرفع لسائر الانتقالات وليس  
في غير التمجيد رفع عند أي حفظة لما رواه عن حماد بن إبراهيم  
عن علقمة بن الأسود عن عبد الله بن مسعود أن النبي صلى الله عليه  
وسلم كان لا يرفع يديه إلا عند الاقتراح ثم لا يعود ذكره إلا ما  
في شرح الهدية وفي مسلم عن جابر بن سمرة قال خرج علينا  
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مالي أراكم راغبي أيديكم كما تنها  
أذناب خيل سركنا في الصلوة ألا اعتراض الخاري بان هذا  
الرفع كان في التشهد لان عبد الله بن القبطية قال سمعت  
جابر بن سمرة يقول كنا إذا صلينا خلف النبي صلى الله عليه وسلم قلنا  
السلام عليه السلام عليكم وأشار بيده إلى الجنتين فقال ما بالركبة  
لو سمن يا أيديهم كأنها أذناب خيل سركنا يعني أصابعهم ان يضع  
يده على فخذه ثم سلم على أخيه من يمينه وعن شاذل فمد فوع  
بان الظاهر أنها مدشان لان الذي يرفع يديه حال التسليم لا  
يقال لا سكن في الصلوة وبان العبرة للفظ وهو قول السكوني  
الأسيرة هو الأما حال التسليم وفي شرح الهدية لابن الهمام  
اجتمع الالمام بوضيفة مع الالوام أي بكثرة في دار الخطين فقال  
الالوام أي ما لم لا ترفون عند الركوع والرفع من فقال لا لجله  
لم يصح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في شيء أي لم يصح معنى إذ  
هو محاض واما فاستاده صح فقال للدعوى كيف لم يصح وقد  
حدثني الزهري عن سالم بن أبيه ابن عمر ان رسول الله صلى الله  
عليه وسلم كان يرفع يديه إذا افتتح الصلوة وعند الركوع وعند  
الرفع من فقال بوضيفة حدثنا حماد بن إبراهيم عن علقمة بن الأسود  
عن عبد الله بن مسعود ان النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يرفع يديه  
إلا عند الاقتراح ثم لا يعود فقال لا وراعي الحديث عن الزهري  
عن سالم بن أبيه وقوله حدثني حماد بن إبراهيم قال بوضيفة  
كان حماد أخته من الزهري وكان إبراهيم أخته من سالم و  
علقمة ليس بدون ابن عمر أي في الفقه وكان مالك بن عمرو بن  
فضل صفة قال أسير فضيل كثير مرة ١١٤ مختصر ١١٤ قوله مثل  
ذلك أي مثل ما صنع في الركعة الأولى الأمانتي ١١٤ مرات

فضل الصلوة في القنوت أي فضل الركوع والقيام أو فضل الصلوة في القنوت والقفوت على لسان كثيرة في القاموس القنوت الطاعة والسكوت الدعاء والقيام في الصلوة على ما  
عن الكلام ما تحت دعاء على حده وإطال القيام في صلوة ولما

باب ٤٦ ان المراد في الحديث القيام فقد وقع الاختلاف صفة الصلوة

ثم يكبر حين يكبر ثم يقول سمع الله لمن حمده حين يرفع صلبه من الركعة ثم يقول وهو قائم رينك الحمد ثم يكبر حين  
يهوي ثم يكبر حين يرفع رأسه ثم يكبر حين يسجد ثم يكبر حين يرفع رأسه ثم يفعل ذلك في الصلوة كلها حتى يقضيها  
ويكبر حين يقوم من الشنئين بعد الجاوس متفق عليه وعن جابر قال قال رسول الله صلى الله وسلم أفضل  
الصلوة طول القنوت رواه مسلم الفصل الثاني عن أبي حميد الساعدي قال في عشرة من أصحاب النبي صلى الله  
عليه انا أعلمكم بصلوة رسول الله الله فالوا فأعرض قال كان النبي صلى الله إذا قام إلى الصلوة رفع يديه حتى يجاذي  
بهما منكبيه ثم يكبر ثم يقرأ ثم يكبر ويرفع يديه حتى يجاذي بهما منكبيه ثم يكبر ويضع راحتيه على ركبتيه ثم يعتدل فلا يصح  
رأسه ولا يفتحه ثم يرفع رأسه فيقول سمع الله لمن حمده ثم يرفع يديه حتى يجاذي بهما منكبيه معتدلا ثم يقول الله أكبر ثم  
يهوي إلى الأرض ساجدا فيجاذي يديه عن جنبيه ويفتح أصابعه جليده ثم يرفع رأسه ويثنى رجله اليسرى فيقع عليها  
ثم يعتدل حتى يرجع كل عظم في موضعه معتدلا ثم يقول الله أكبر ويرفع ويثنى رجله اليسرى فيقع عليها ثم يعتدل  
حتى يرجع كل عظم إلى موضعه ثم يهض ثم يصنع في الركعة الثانية مثل ذلك ثم إذا قام من الركعتين كبر ورفع يديه  
حتى يجاذي بهما منكبيه كما أورد عند افتتاح الصلوة ثم يصنع ذلك في بقية صلواته حتى إذا كانت السجدة التي فيها  
التسليم أخرجه اليسرى وقعد متوركا على شق اليسرى ثم سلم قالوا صدقت فهذا كان يصلي رواه ابوداود والترمذي  
وروى الترمذي وابن ماجه معناه وقال الترمذي هذا حديث حسن صحيح وفي رواية لابن داود من حديث أبي حميد  
ثم ركع فوضع يديه على ركبتيه كأنه قابض عليهما ووتر يديه فتحاهما عن جنبيه وقال ثم يسجد فأمكن أنفه وجهه  
الأرض ونحى يديه عن جنبيه ووضع كفيه حذ ومنكبيه وفرج بين فخذي غير حائل بطنه على شيء من فخذي  
حتى فوع ثم جلس فافتش سجله اليسرى وأقبل بصد اليمنى على قلبته ووضع كفه اليمنى على ركبته اليمنى وكفه  
اليسرى على ركبته اليسرى وأشار بأصبعه اليمنى السبابة وفي أخرى له وإذا قعد في الركعتين قعد على بطن قد اليسرى  
ونصب اليمنى وإذا كان في الرابعة أفضى بورك اليسرى إلى الأرض وأخرج قدميه من ناحية واحدة وعن وائل  
ابن حجر انه ابصر النبي صلى الله حين قام إلى الصلوة رفع يديه حتى كأنها بحمال منكبيه وحاذى يديه يمينه أذنيه  
ثم كبر رواه ابوداود وفي رواية له يرفع يديه ميا الشيمة اذنيه وعن قبيصة بن هليل عن أبي قال كان رسول الله  
صلى الله يؤمنافيا أخذ شماله بيمينه رواه الترمذي ابن ماجه وعن رافع بن رافع قال جاء رجل فصل في المسجد  
ثم جاء فسلم على النبي صلى الله وسلم فقال النبي صلى الله أعد صلواتك فانك لم تصل فقال علمني يا رسول الله  
كيف أصلي قال إذا توجهت إلى القبلة فكبركم اقرأ بالقرآن وما شاء الله ان تقرأ فإذا ركعت فاجعل راحتيك على  
ركبتك ومكن ركوعك وأمد ظهرك فإذا رفعت فأقم صلبك وارفع رأسك حتى ترجع العظام إلى مفاصلها  
فإذا سجدت فمكن للسجود فإذا رفعت فاجلس على فخذك اليسرى ثم اصنع ذلك في كل ركعة وسجد حتى تطمئن  
هذا اللفظ المصباح ورواه ابوداود مع تغيير يسير وروى الترمذي والنسائي معناه وفي رواية للترمذي قال إذا  
قمت إلى الصلوة فتوضأ ثم أمرك الله به ثم تشهد فأقم فان كان معك قرآن فاقرا أو لا فاحمد الله وكبره وهليله

قوله وترديه أي بعد من فقيه عن جنبيه كان يديه كالتورج جنبيه كالقوس ١١٤ المعات ١١٤ قوله واخرج قد مره عندنا على وقوعه لعذر أو لبيان الجواز مع احتمال  
وقوعه بعد السلام ١١٤ قوله ثم اقرأ أي رزقك الله من القرآن بعد الفاتحة فقرأه أي فرض بالاجماع ١١٤ مرات



سأله قوله والشريسيك هذا الكلام ارشاد الى استعمال الارب في الثنا على الله تعالى وان يضاف اليه محاسن الاشاردون مساويها ليس المقصود نفي شيء عن قدرته واشبات شيء لغيره فقله السيد جمال الدين عن القاضي ١٢ مرقات ٤٤ قوله حفزه النفس يعني حركة

صلوة قال اي عقب بكبيرة الاحرام قاله ابن حجر والظاهر انه هو عين التحريرة مع الزيادة والشرا علم ١٢ مرقات ٤٤ قوله بكرة اي اول النهار وقوله واصيلا اي آخر النهار وبها منصوبان على الظرفية والعامل سبحان وخض بزمن الوقيين لاجتماع ملائكة الليل والنهار فيها كذا ذكره الابهري ويكن ان يكون وجه التخصيص تنزيه الله تعالى عن التغير في اوقات تغير الكون والاشياء علم ١٢ مرقات ٤٥ قوله سكتة اذ اكبر وسكتة اذا فرغ العلم ان السكتة الاولى بعد التكبير متفق عليها عند الاربية لقرادع الاستفتاح وهي ليست سكتة في الحقيقة بل المراد به عدم الجهر بالقرارة والثانية منه عند الشافعي وكذا عند احمد على ما حكاه الطيبي وقد جاء سكتة اخرى بين القرارة والركوع وعندما ك لا سكتة الا الاولى ١٢ المعات ٤٤ قوله استفتح القرارة بالحمد بشراب العلمين ظاهره انه لم يات بسكتة واولا سكتة ان المراد به هذه السورة مع السكتة كما يقال قل هو الله احد والمراد به هذه السورة تمامها وهذا التاويل غير بعيد والحديث ما ولى خروجه لم يجهر بالسكتة وسبغ الكلام في ١٢ المعات ٤٤ قوله يصلي تطوعا فيه ليل على الخصوصية بالتحريم كما هو مبين ١٢ المعات ٤٤ قوله سبحانك اللهم وبحمدك اعلم ان سبحانك مصدر مضاف مفعول مطلق للنوع اسه اسبكت سبحانك لانهما سبحانك الا قدس والباري بحمدك للملابسة والواد للتعطف والتقدير واسبكت سبحانك استلبا بحمدك فيكون المجموع في معنى سبحان الله والحمد لله والصلوة والسلام الوجود ١٢ المعات ٤٤ قوله باب القرارة في الصلوة علم ان القرارة فرض عند جمهور علماء الامامة فستد الشافعي في كلها وعندما ك في ثلث ركعات اقامة لاكثر مقام اكل تيسير او عند تاتي الركعتين وفيه سبب احكام الشافعي في الشهور وفي رواية كذا يبيتا وعند فدا الحسن البصري في واحدة وعند ابى بكر الاصم وسفيان بن عيينة ليست لانه لان معنى الصلوة على الافعال لا على الاقوال لانه لا يسقط لعدم القدرة على الافعال مع القدرة على القرارة وعلى العكس لا يسقط كذا في خروج الهداية ١٢ المعات ٤٤ قوله لا صلوة لم يقرأ احد الشافعي واحمد فها هو الشهورين مذموبه على تعيين القامحة وكونها ركنا في الصلوة بهذا الحديث وعندنا وعند احمد في رواية قرارة آية من القرآن قوله تعالى فاقرا او انا تيسر من القرآن وقوله صلى الله عليه وسلم لا اقرأ القرآن الا ما تيسر منك من القرآن واجواب عما سأل في الشافعي انه مشترك الدلالة لان النفس لا يرد الا على الثابت الذي هو متعلق الجار لا على نفس المفرد فيكون تقديره محمود فوافي مذموبه او كالملة فيقاله وقد قدر الثاني في نحو لا صلوة

باب القراءة النفس من كثرة السرعة في الطريق ٤٨ الصلوة لا يركبها ١٢ مرقات قوله يصلي في الصلوة

وما اخرجت وما اسررت وما اعلنت وما اسرفت ما انت اعلم به وفي انت المقدم وروايت الموحلا اله الا انت رواه مسلم و في رواية للشافعي والشريسيك واليه المهدى من هديت انا بك واليك لا منحأمنك ولا ملجأ الا اليك تباركت وعن انس ان رجلا جاء فدخل لصف وقد حفزه النفس فقال الله اكبر الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلواته قال ايكم المتكلم بالكلمات فأقرم القوم فقال ايكم المتكلم بالكلمات فأقرم القوم فقال ايكم المتكلم بها فانه لم يقل ياسا فقال رجل جئت وقد حفزني النفس فقلتها فقال لقد رأيت اثني عشر ملكا يبتدون بها اليهم فرفعها رواه مسلم **الفصل الثاني عن عائشة رضي الله عنها قالت كانت رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا افتتح الصلوة قال سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك ولا اله الا انت** غيرك رواه الترمذي ابوداود ورواه ابن ماجه عن ابى سعيد قال لترمذي هذا حديث لا تعرفه الا من حارثه وقد تكلم فيه من قبل حفظه وعن جبير بن مطعم انه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي صلوة قال الله اكبر كبير الله اكبر كبير الله اكبر كبير الله كثير او الحمد لله كثير او الحمد لله كثير او سبحان الله بكرة واصيلا ثلثا اعوذ بالله من الشيطان من نفخي ونفثه وهمزة رواه ابوداود وابن ماجه الا انه لم يذكر الحمد لله كثيرا وذكر في اخره من الشيطان الرجيم وقال عمر رضي الله عنه نفخ الكبر ونفثه الشعر وهمزة الموتة وعن سمرة بن جندب انه حفظ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم سكتين سكتة اذ اكبر وسكتة اذ فرغ من قراءة غير المغضوب عليهم ولا الضالين فصدقه ابى بن كعب رواه ابوداود وروى الترمذي وابن ماجه والدارمي نحوه وعن ابى هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا نهض من الركعة الثانية استفتح القراءة بالحمد لله رب العالمين ولم يسكت هكذا في صحيح مسلم ذكره احمد في افراذه وكذا صاحب الجامع عن مسلم وحده **الفصل الثالث عن جابر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا استفتح الصلوة كبر ثم قال ان صلواتي وسئلي ومحبي ومحاتي لله رب العالمين لا شريك له وبذلك امرت وانا اول المسلمين اللهم اهدني لاجل حسن الاعمال واحسن الاخلاق لا يهدي احسنها الا انت وفقني سبيل الاعمال وسبيل الاخلاق لا يقبى سبيلها الا انت رواه النسائي وعن محمد بن مسلمة قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام يصلي تطوعا قال الله اكبر وجمعت وجهي للذي قطر السموت والارض حنيقا وانا من المشركين وذكر الحديث ومثل هذا جابر الا انه قال وانا من المسلمين ثم قال اللهم انت الملك لا اله الا انت سبحانك ومحمدك ثم يقرأ رواه النسائي **باب القراءة في الصلوة الفصل الاول عن عباد بن الصامت قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا صلوة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب** متفق عليه وفي رواية لمسلم لم يقرأ به القرآن فصاعدا وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى صلوة لم يقرأ فيها بآية من القرآن فمضى خذاج ثلثا غير تمام فليل لاني هريرة انا نكون وراء الامام قال اقرأها في نفسك فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قال الله تعالى قسمت الصلوة بيني وبين عبدي نصفين ولعبدي ما سأل فاذا قال العبد الحمد لله رب العالمين قال الله تعالى حمدني عبدك فاذا قال الرحمن الرحيم قال الله تعالى حمدني عبدك فاذا قال**

بجسار السيد الانى السيد لا صلوة للعبد الا ان يتقده بهما ايضا هو المتفق ١٢ المعات ٤٤ قوله قسمت للصلوة اي القامحة بحيث صلوة لما فيها من القرارة وكونها جزءا من اجزائها والصلوة فالصلاة تتقاسم في علم ان المراد بها القرآن وتتمه الحديث يدل على ان المراد بها فاتحة الكتاب والتصنيف ينصرف الى آيات السورة لانها سبع آيات ثلث ثلثا وثلث سوال والآية المتوسطة نصفها ثلثا ونصفها اربعة اذ ليست بالسلمة آية من القامحة ١٢ مرقات





له قوله يقرأ في الجهر في صلاة الصبح قوله يوم الجمعة بضم الميم وتسكن وتعمل حكمة ذكر الهدا والعاود وظن آدم والجنة والارواها واحوال يوم القيامة وكل ذلك كان يقع يوم الجمعة ولذا قال ابن دقيق العيد في الحديث  
 ما يقتضى سادته ذلك وقال جمع من الشافعية ان الاصل يعتقدون وجوب قراءته ذلك فيكون على من ترك ذلك قول  
 بل بعض العوام يعتقدون ان صلاة الفجر في ذهاب الشافعي ثلاث ركعات فان عند نزول الناس الى المسجد بحسب  
 الجاهل انهم سيقفون من الركوع الى السجود في سجدة واحدة ويقوم  
 ويقوم وقد مضى من ايامنا فان هذا من بعض العوام بل من المقلد  
 ان بعض الجمع راح الى تجارى فقال واحدا من من اجاب  
 في مكة ان الشافعية يعملون الصبح ثلاث ركعات فقال لا في  
 انما يصلون كذا صبح الجمعة لا مطلقا وترك الحنفية هذا العمل  
 مطلقا فكان ينبغي عليهم ان يفعلوه ايضا كذلك في بعض  
 الودقات كما رواه عنه قوله سال ابا داود عن سوال عمر بن الخطاب  
 والنكر في الحاضر من والاقر من الملائمة العالمين باحوالهم  
 قوله وانما صلى الله عليه ولم يستل قوله بسم الله سررا  
 الملايكة في ما سبق من ان كان يفتح بالحمد لله ١٢ مرة قال  
 قوله مدبر بصوتته اي بكلمته آمين يحمل الحجة بها بحسن الالف  
 على المعتاد فيصيح والظاهر هو الاول بقراءة الروايات الاخرى  
 بعضها يرفع صوته هذا صريح في معنى الخبر وفي رواية ابن ماجه  
 حتى يسبحها الصلوات لاول فیرج بها المسجد وفي بعضها يسبح  
 من كان في الصف لاول رواه ابو داود وابن ماجه و بهذا  
 وافق بعض الشافعية بين حديثي الخبر وانخفض بان المراد  
 بانخفض عدم القرع العنيف بالخبر وروي الصوت للذي يجب  
 ان تجازع الصوت الظاهر على كل المسلمين ثارة فتارة  
 وانما علم وانما ان الثابتين بعد قراءة الفاتحة في الصلوة سنة  
 سواء كان منقرا او ادا ما لا يدعو لم يؤمن المارة وفي تأمين  
 المقتدى في الصلوة الستة على تقدير سماعها خلاف فقد  
 البعض يؤمن لظهور الحديث وعندنا الاخرين لا يؤمن لعدم  
 اعتبارها بالخبر كذا في شرح ابن الهمام وورد في الخبر الثابتين  
 احوالها في يومها الشافعي واحمد في مذهب مالك اختلاف  
 وفي مذهب ابى حنيفة يسر بالثابتين مطلقا وورد الترمذي في جامع  
 حديث رفع الصوت بأين ونخفها وحديث الخبر فقولوا  
 البخاري كذلك وقال وعليه عمل كثير العلماء من الصحابة والتابعين  
 انهم قد صح بعض العلماء حديثا وانخفض وروى عن عمر  
 ابن الخطاب له قال في الامام اربعة اشياء استعوزوا بالبسلة و  
 آمين وسبكت اللهم وبكرت عن ابن مسعود ومثله وروى البيهقي  
 في جميع الجوامع عن ابى داود قال كان عمر بن الخطاب لا يجرب ان  
 بالبسلة ولا بالاستعوذ لا بآمين رواه ابو داود والحادي وابن ماجه  
 في السنن فاورد الشيخ الهمام عن احمد بن حنبل والطيبراني و  
 الدارقطني والحاكم في المستدرک من حديث شعبة عن علي بن  
 ابى دآل بن الاضداد عن ابى داود والترندی وغيرهما من حديث  
 سليمان بن ابى دآل في الخبر وقال كلاهما حين يقولون لا اعلم  
 على حديثين بن مسعود في السنة ١٢ ركعات لله قوله  
 اوجب ابى حنيفة لنفسه فقال اوجب الرجل ان يفعل فواجب

باب القراءة  
 لام ترك ترك السورتين او السجدة وقراءة ٨٠ آية السجدة في بعض اللام لان العامة صافوا  
 في الصلوة

قال صلى لنا رسول الله صلى الله وسلم الصبح مكة فاستفتت سورة المؤمنين حتى جاء ذكر موسى هارون او ذكر  
 عيسى اخذت النبي صلى الله عليه سعة فركع رواه مسلم وعن ابى هريرة قال كان النبي صلى الله وسلم يقرأ  
 في الفجر يوم الجمعة بالقرآن في الركعة الاولى وفي الثانية هل تاتي على الانسان متفق عليه وعن عبد الله  
 ابن ابى رافع قال سئل عن ابى هريرة على المدينة وخرج الى مكة فصلى لنا ابو هريرة الجمعة فقرأ سورة  
 الجمعة في السجدة الاولى وفي الاخرة اذا اجاءك المنافقون فقال سمعت رسول الله صلى الله وسلم يقرأهما  
 يوم الجمعة رواه مسلم وعن النعمان بن بشير قال كان رسول الله صلى الله وسلم يقرأ في العيدين في الجمعة  
 بسبع اسم ركب الا على وهل ائتتك حديث الغاشية قال واذا اجتمع العيد الجمعة في يوم واحد فقرأهما في  
 الصلواتين رواه مسلم وعن عبد الله ان عمر بن الخطاب سأل ابا واقد الليثي ما كان يقرأ به رسول الله صلى  
 الله وسلم في الاضحية والنظر فقال يقرأهما بن القرآن المجيد وقرأت الساعة رواه مسلم وعن ابى هريرة  
 قال ان رسول الله صلى الله وسلم قرأ في ركعتي الفجر قل يا ايها الكفرون وقل هو الله احد رواه مسلم وعن  
 ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله وسلم يقرأ في ركعتي الفجر قولوا امن بالله وما انزل الينا والتي في ال  
 عمران قل يا اهل الكتب تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم رواه مسلم الفصل الثاني عن ابن عباس قال  
 كان رسول الله صلى الله وسلم يفتتح صلواته بسم الله الرحمن الرحيم رواه الترمذي وقال هذا حديث ليس  
 اسناده بهذا وعن وائل بن حجر قال سمعت رسول الله صلى الله وسلم قرأ في الغنم المعضوب عليهم لا الضالين  
 فقال امين مد بها صوتة رواه الترمذي و ابو داود والدارقطني ابن ماجه وعن ابى زهير التميمي قال خرجنا مع  
 رسول الله صلى الله في ليلة فأتينا على رجل قد اخرج في المسئلة فقال النبي صلى الله اوجب ان ختم فقال جل  
 من القوم ما يوشى بختم قال بأمين رواه ابو داود وعن عائشة رضي الله عنها قالت ان رسول الله صلى الله عليه  
 صلى المغرب بسورة الاعراف فقرأ في ركعتين رواه النسائي وعن عقبة بن عامر قال كنت اقول رسول الله صلى  
 الله ناقتي في السفر فقال لي يا عقبة الا اعلمك خير سورتين قرئت افعلمني قل اعوذ برب الفلق وقل اعوذ برب  
 الناس قال فلم يترني سورتيهما جدا فلما نزل لصلوة الصبح صلى بها صلوة الصبح للناس فلما فرغ التفت الى  
 فقال يا عقبة كيف رأيت رواه احمد و ابو داود والنسائي وعن جابر بن سمرة قال كان النبي صلى الله يقرأ في  
 صلوة المغرب ليلة الجمعة قل يا ايها الكفرون وقل هو الله احد رواه في شرح السنة ورواه ابن ماجه عن ابن  
 الانه لم يذكر ليلة الجمعة وعن عبد الله بن مسعود قال ما اخصي ما سمعت رسول الله صلى الله وسلم يقرأ في  
 الركعتين بعد المغرب وفي الركعتين قبل صلوة الفجر يقل يا ايها الكفرون وقل هو الله احد رواه الترمذي ورواه ابن ماجه  
 عن ابى هريرة قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في الركعتين الاوليين من الظهور مخففا  
 برسول الله صلى الله عليه من فلان قال سليمان صليت خلفه فكان يطيل الركعتين الاوليين من الظهور مخففا  
 الاخيرين ويخفف العصر ويقرأ في المغرب بقصار المفضل ويقرأ في العشاء بوسط المفضل ويقرأ في الصبح  
 من الركوع الى الناس ١٢ من الصلاة الى غير ذلك

له قوله يقرأ في الجهر في صلاة الصبح قوله يوم الجمعة بضم الميم وتسكن وتعمل حكمة ذكر الهدا والعاود وظن آدم والجنة والارواها واحوال يوم القيامة وكل ذلك كان يقع يوم الجمعة ولذا قال ابن دقيق العيد في الحديث ما يقتضى سادته ذلك وقال جمع من الشافعية ان الاصل يعتقدون وجوب قراءته ذلك فيكون على من ترك ذلك قول بل بعض العوام يعتقدون ان صلاة الفجر في ذهاب الشافعي ثلاث ركعات فان عند نزول الناس الى المسجد بحسب الجاهل انهم سيقفون من الركوع الى السجود في سجدة واحدة ويقوم ويقوم وقد مضى من ايامنا فان هذا من بعض العوام بل من المقلد ان بعض الجمع راح الى تجارى فقال واحدا من من اجاب في مكة ان الشافعية يعملون الصبح ثلاث ركعات فقال لا في انما يصلون كذا صبح الجمعة لا مطلقا وترك الحنفية هذا العمل مطلقا فكان ينبغي عليهم ان يفعلوه ايضا كذلك في بعض الودقات كما رواه عنه قوله سال ابا داود عن سوال عمر بن الخطاب والنكر في الحاضر من والاقر من الملائمة العالمين باحوالهم قوله وانما صلى الله عليه ولم يستل قوله بسم الله سررا الملايكة في ما سبق من ان كان يفتح بالحمد لله ١٢ مرة قال قوله مدبر بصوتته اي بكلمته آمين يحمل الحجة بها بحسن الالف على المعتاد فيصيح والظاهر هو الاول بقراءة الروايات الاخرى بعضها يرفع صوته هذا صريح في معنى الخبر وفي رواية ابن ماجه حتى يسبحها الصلوات لاول فیرج بها المسجد وفي بعضها يسبح من كان في الصف لاول رواه ابو داود وابن ماجه و بهذا وافق بعض الشافعية بين حديثي الخبر وانخفض بان المراد بانخفض عدم القرع العنيف بالخبر وروي الصوت للذي يجب ان تجازع الصوت الظاهر على كل المسلمين ثارة فتارة وانما علم وانما ان الثابتين بعد قراءة الفاتحة في الصلوة سنة سواء كان منقرا او ادا ما لا يدعو لم يؤمن المارة وفي تأمين المقتدى في الصلوة الستة على تقدير سماعها خلاف فقد البعض يؤمن لظهور الحديث وعندنا الاخرين لا يؤمن لعدم اعتبارها بالخبر كذا في شرح ابن الهمام وورد في الخبر الثابتين احوالها في يومها الشافعي واحمد في مذهب مالك اختلاف وفي مذهب ابى حنيفة يسر بالثابتين مطلقا وورد الترمذي في جامع حديث رفع الصوت بأين ونخفها وحديث الخبر فقولوا البخاري كذلك وقال وعليه عمل كثير العلماء من الصحابة والتابعين انهم قد صح بعض العلماء حديثا وانخفض وروى عن عمر ابن الخطاب له قال في الامام اربعة اشياء استعوزوا بالبسلة و آمين وسبكت اللهم وبكرت عن ابن مسعود ومثله وروى البيهقي في جميع الجوامع عن ابى داود قال كان عمر بن الخطاب لا يجرب ان بالبسلة ولا بالاستعوذ لا بآمين رواه ابو داود والحادي وابن ماجه في السنن فاورد الشيخ الهمام عن احمد بن حنبل والطيبراني و الدارقطني والحاكم في المستدرک من حديث شعبة عن علي بن ابى دآل بن الاضداد عن ابى داود والترندی وغيرهما من حديث سليمان بن ابى دآل في الخبر وقال كلاهما حين يقولون لا اعلم على حديثين بن مسعود في السنة ١٢ ركعات لله قوله اوجب ابى حنيفة لنفسه فقال اوجب الرجل ان يفعل فواجب له بالجنة والارواها المغفرة لذمة الاله عليه وسن المقرر في العقائد انه لا يجب على الشئ في ذلك انما هو لفضل الوعد الذي لا يخلف امره قوله او داود اجاز من قضاها بالصورة تلك الطريق الصويرة راسها الوضوء الظلام ١٢ مرة لله قوله لا اعلمك خير سورتين اي بالنسبة الى العقبة لان كان اليها محتاج لئلا يتركها في باب التوراة مع سهولة حفظها والا لقال القرآن كل خير ١٢ مرة لله قوله كيف رآيتي قلت وحدثت عليه بين السورتين ثم سئل عن انما هي سورة القدر

له قوله ما زعم القرآن بالرفع اي لا يتاقي لي فكافي اجازة فيصلى ويقبل على قوله الطيب وبالنصب اي يزار عنى من ولى فيه بقراهم على التثنية تشوش قراهم على قرأتى ١٣ مرقة ١٤ قوله انما نزع القرآن نزع الزاى ونصب

لانهم جهروا بالقراءة فخلدوا واشتغلوا عن سماع قرائته الا فضل بقراهم سرافشخلوه فكانهم نازعوه ١٣ مرقة ١٥ قوله فانتهى

بطلان المفصل رواه النسائي وروى ابن ماجه الى ويجفف العصور وعن عبادة بن الصامت قال كنا خلف  
النبى صلى الله عليه في صلاة الجهر فقرأت عليه القراءة فلما فرغ قال لعلمكم تقرءون خلف امامكم قلنا نعم يا  
رسول الله قال لا تفعلوا الا بقراءة الكتاب فانه لا صلاة لمن لم يقرأ بما رواه ابوداود والترمذى والنسائي  
معناه وفي رواية لابي داود قال وانا اقول ما لي يزار عنى القرآن فلا تقرءوا بشئ من القرآن اذا جهرت الاباء  
القرآن وعن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه انصرف من صلاة جهر فيها بالقراءة فقال هل قرأ معي  
احد منكم انما فقال رجل نعم يا رسول الله قال انى اقول ما لي انا نزع القرآن قال فانتهى الناس عن القراءة  
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما جهر فيه بالقراءة من الصلوات حين سمعوا ذلك من رسول الله صلى الله عليه  
رواه مالك واحمد وابوداود والترمذى والنسائي وروى ابن ماجه نحوه وعن ابن عمر والبياضى قال قال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان المصلى يناجى ربه فليقلنظر وايضا يجيبه ولا يجهر بعضهم على بعض بالقرآن سواه  
احمد وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما جعل الامام ليؤتم به فاذا ركع فركعوا واذا قرأ  
فانصتوا رواه ابوداود والنسائي وابن ماجه وعن عبد الله بن ابى اوفى قال جاء رجل الى النبى صلى الله عليه وسلم  
فقال لى لا استطيع ان اخذ من القرآن شيئا فعلمنى ما يخرجنى قال قل سبحان الله والحمد لله ولا اله الا  
الله والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله قال يا رسول الله هذا الله فماذا الى قال قل اللهم رحمنى وعافنى و  
اهدنى وارزقنى فقال هكذا ابديه وقبضها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما هذا فقد ملائيد من الخين  
رواه ابوداود وانتهت رواية النسائي عند قوله الابالله وعن ابن عباس رضى الله عنهما ان النبى صلى الله عليه كان اذا  
قرأ سمع اسم ربك الاعلى قال سبحان لى الاعلى رواه احمد وابوداود وعن ابى هريرة قال قال رسول الله  
صلى الله عليه من قرأ منكم بالتين والزيتون فانتهى الى اليس الله باحكم الحكيمين فليقل بلى وانا على ذلك من  
الشاهدين ومن قرأ الا اقيم بيوم القيمة فانتهى الى اليس ذلك بقادر على ان يحيى الموتى فليقل بلى ومن  
قرأ والمرسلات فبلغ فباى حديث بعدة يؤمنون فليقل امنا بالله رواه ابوداود والترمذى الى قوله وانا  
على ذلك من الشاهدين وعن جابر قال خير رسول الله صلى الله عليه على اصحابه فقرأ عليه سورة الرحمن من  
اولها الى اخرها فسيكتوا فقال لقد قرأتها على الجن ليلة الجن فكانوا احسن مردودا منكم كنت كلما اتيت على  
قوله فباى الاء ربك ما تكذب بن قالوا لا بشئ من نعمك ربنا نكذب فلك الحمد واه الترمذى قال هذا حديث  
غريب **الفصل الثالث** عن معاذ بن عبد الله الجهني قال ان رجلا من جهينة اخبره انه سمع رسول  
الله صلى الله عليه وسلم قرأ في الصبح اذا زلزلت في الركعتين كلتيهما فلا ادري انسى ام قرأ ذلك عمدا رواه ابوداود  
وعن عروة قال ان ابا بكر الصديق رضى الله عنه صلى الصبح فقرأ فيها بسورة البقرة في الركعتين كلتيهما  
رواه مالك **وعن** الفرافصة بن حكيم الخنفي قال ما اخذت سورة يوسف الا من قراءة عثمان بن عفان ياها  
في الصبح من كثرة ما كان يردد رواه مالك **وعن** عامر بن ربيعة قال صلينا وراء عمر بن الخطاب الصبح  
١٣ مرقة ١٦

١٣ مرقة ١٧ قوله فانتهى الناس عن القراءة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما جهر فيه بالقراءة من الصلوات حين سمعوا ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم  
١٣ مرقة ١٨ قوله وانا اقول ما لي يزار عنى القرآن فلا تقرءوا بشئ من القرآن اذا جهرت الاباء  
١٣ مرقة ١٩ قوله وانا اقول ما لي يزار عنى القرآن فلا تقرءوا بشئ من القرآن اذا جهرت الاباء  
١٣ مرقة ٢٠ قوله وانا اقول ما لي يزار عنى القرآن فلا تقرءوا بشئ من القرآن اذا جهرت الاباء

ابن مسعود في الاصل سكن الكوفة ادرك زمن النبي  
الركوع وهو ركع بالكتاب والسنة واجماع الامة وهو  
لغة الاصحاح وقيل هو من خصائصنا لقول بعض المفسرين  
في قوله تعالى واركعوا مع الراكعين انما قال ذلك لان  
صلواتهم لا ركعت فيها والراكعون محمد صلى الله عليه وسلم  
وامنه ومعنى قوله تعالى واركعوا مع الراكعين صلواتهم  
المصلين قيل كلمة تكبر السجود وانه وسيلة ومقدمة  
للسجود الذي هو المخصوص الاكبر لما فيه من مباشرة  
اشرف ما في الانسان لمواظبة الاقدام والتعال فان سب  
تكبره لانه الكفيل بالمقصود حيث ورد اقرب ما يكون  
العبد من ربه وهو ساجد وقيل انما كرر اشارة الى ان  
الانسان خلق من الارض واليه يعود ومنها يخرج فكما يقول  
في السجدة الاولى منها خلقتني وفي الثانية ونيبني تسبيدني  
وفي الثالثة ونيبني تارة اخرى وقيل لان  
الملكوت لما امر بالاسجد وسجدوا وركعوا بعد السجود كان  
لم يسجد فسموا ساجدة تامة شكر الله تعالى على توفيقه  
والاعظم انه تسبدهم ١٣ مرات **سنة** قوله اني لاراكم  
من بعدى اعلم بالتفصيل خلف ظهري من نقصان  
الركوع والاسجد وهي من الخوارق التي اعطياها صلى الله  
عليه وسلم ذكره ابن الملك والظاهر ان من جملة المشوقا  
المتعلقة بالقلوب العجبية لعلوم النبي قال ابن الملك  
وفي الحديث حدث على الاقامة ومنع عن التفسير فان  
التفسير يوم اذ لم يخف على رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف  
يلحن على الله تعالى والرسول انما علم باطلاع الله تعالى  
اياه وكشف عليه ١٣ مرات **سنة** قوله اذ ارفع اسي  
وقيامه حين رقع راسه لان اذا انزلت عن معنى  
الاستقبال يكون للوقت السجود ١٣ مرات **سنة**  
قوله قربنا اي كان قريبا من التساوي والتماثل لا  
طويلا ولا تقصيرا ١٣ مرة **سنة** قوله حتى نقول يعني كان شبيها  
في حال الاستواء من الركوع زمانا نظريا في اسقط الركعة  
التي ركعها وعاد الى ما كان عليه من القيام ١٣ مرات  
**سنة** قوله يستاول القرآن حال من فاعل يقول  
اي يكفر قول ذلك حال كونه سبيها ما هو المراد من قوله  
تعالى فسبح بحمدك واستغفره واصلي لاول الرجوع  
والانصراف والكمال ما يرجع اليه الامر وسبحك مصدر  
لفعل المقدر اي سبحك وزيحك وقوله سبحك بس  
تروفيك فضلك الموجب بحمدك وسبحك لا بحول وفوق ١٣  
لمعات **سنة** قوله فاجتهد في الدعاء بالحقيقة كما هو الظاهر او  
كلما كان في سبحان ربنا الاعلى ١٣ مرة **سنة** قوله من شئ بعد  
اي بعد ذلك او المراد بالاشياء التي لا يتعلق بشيئية ١٣  
مرقة **سنة** قوله ولا تشغ ذا الجاهل لا ينع صاحب الغنى منك  
غناه وانما ينعف العمل بطاعتك تمنع عنك عندك مرقة  
**سنة** قوله قال مايت الخوفان قلت بماذا تعلق هذه الجملة الاستهتارية قلت بخذوف دل عليه بيدها كما قيل  
بها الاستهتار ١٣ مرات **سنة** قوله لا تجزئ صلوة الرجل

باب

باب قوله **سنة** مرات

الركوع

سنة قوله اذ القديان آه اذا جاز وجواب يعني قال رجل لعامر اذا كان الامر على ما ذكرت اذا اذ انت لتمام في الصلوة اول الوقت حين النفس ١٣ طي رحمة الله عليه قوله عبد الله بن مسعود الهندي ابن اخي عبد الله  
فقرأ فيها بسورة يوسف وسورة الحجر قراءة بطيئة قبل له اذ القديان يقوم حين يطلع الفجر قال اجل رواه  
مالك وعن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جدك قال ما من المفصل سورة صغيرة ولا كبيرة الا قد سمعت  
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ بها الناس في الصلوة المكتوبة رواه مالك **سنة** عبد الله بن عتبة بن  
مسعود قال قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم في صلوة المغرب بجزء الدخان رواه النسائي مرسل باب **سنة** الركوع  
الفصل الاول عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقيموا الركوع والسجود فوالله اني لاراكم من  
بعدي متفق عليه **سنة** البراء قال كان ركوع النبي صلى الله عليه وسلم وسجوده وبين السجدين واذا ارفع  
من الركوع ما خلا القيام والقعود قريبا من السواء متفق عليه **سنة** انس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم  
اذا قال سمع الله لمن حمده قام حتى يقول قد اوهوم ثم يسجد ويقعد بين السجدين حتى يقول قد اوهوم  
رواه مسلم **سنة** عائشة رضو الله عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يكثر ان يقول في ركوعه وسجوده  
سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ اللَّهُمَّ احقرني يتأول القرآن متفق عليه **سنة** وعنه ان النبي صلى الله عليه وسلم  
كان يقول في ركوعه وسجوده سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ اللَّهُمَّ احقرني يتأول القرآن متفق عليه **سنة** وعنه ان النبي صلى الله عليه وسلم  
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني نهيت ان اقرأ القرآن ركعا او ساجدا فاما الركوع فعظموا فيه الرب  
واما السجود فاجتهدوا في الدعاء فقمن ان يستجاب لكم رواه مسلم **سنة** وعن ابي هريرة قال قال رسول  
الله صلى الله عليه وسلم اذا قال الامام سمع الله لمن حمده فقولوا اللهم ربنا لك الحمد فانه من وافق قوله  
قول الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه متفق عليه **سنة** وعنه عبد الله بن ابي اوفى قال كان رسول الله  
صلى الله عليه وسلم اذا رفع ظهيرة من الركوع قال سمع الله لمن حمده اللهم ربنا لك الحمد ملاء السموات وملاء  
الارض وملاء ما شئت من شئ بعد رواه مسلم **سنة** وعنه ابي سعيد الخدري قال كان رسول الله صلى الله  
عليه وسلم اذا رفع راسه من الركوع قال اللهم ربنا لك الحمد ملاء السموات وملاء الارض وملاء ما  
شئت من شئ بعد اهل الثناء والحمد احق ما قال العبد وكذا لك عبد اللهم لا مانع لما اعطيت ولا  
معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجند منك الجند رواه مسلم **سنة** وعنه رفاع بن رافع قال كنا نصلي وراء  
النبي صلى الله عليه وسلم فلما رفع راسه من الركعة قال سمع الله لمن حمده فقال رجل وراءه ربنا ولك  
الحمد حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه فلما انصرف قال من المتكلم انفا قال انا قال رايت بضعة وثلاثين  
ملاكيبتدرونها ايهم يكتبها اول رواه البخاري **الفصل الثاني** عن ابي مسعود الانصاري  
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تجزئ صلوة الرجل حتى يقبل ظهيرة في الركوع  
والسجود رواه ابوداؤد والترمذي والنسائي وابن ماجه والدارمي وقال الترمذي هذا  
حديث حسن صحيح **سنة** وعنه عقبه بن عامر قال لما نزلت فسبح باسم ربك العظيم قال رسول  
الله صلى الله عليه وسلم اجعلوا في ركوعكم فلما نزلت سبح اسم ربك الاعلى قال رسول الله صلى الله

سنة قوله قال مايت الخوفان قلت بماذا تعلق هذه الجملة الاستهتارية قلت بخذوف دل عليه بيدها كما قيل  
بها الاستهتار ١٣ مرات **سنة** قوله لا تجزئ صلوة الرجل  
بها الاستهتار ١٣ مرات **سنة** قوله لا تجزئ صلوة الرجل

له قوله اجعلوا في سجودكم قال بن جرد ومحمد بن احمد ان الاعلى الخ من اعظم فجيل للاعلى الخ في التواضع وهو السجود والفضل من الركوع وصح اقرس بما يكون العبد من ربه وهو ساجد وبما يتوهم قربانه فندب نبي الله صلى الله عليه وآله وسلم في صلاة سجدة نزلت في الرقعة يعني

ابن حجر بن عسقلان قال بن جرد ومحمد بن احمد ان الاعلى الخ من اعظم فجيل للاعلى الخ في التواضع وهو السجود والفضل من الركوع وصح اقرس بما يكون العبد من ربه وهو ساجد وبما يتوهم قربانه فندب نبي الله صلى الله عليه وآله وسلم في صلاة سجدة نزلت في الرقعة يعني ان لكل من ثلاث مرات فالاول وسط خمس مرات وذكره في الرقعة يعني ودخل في الكمال لان خارج من ناقص ١٣ سجدة قوله لم يخرج ابن مسعود قال بن جرد ومحمد بن احمد ان الاعلى الخ من اعظم فجيل للاعلى الخ في التواضع وهو السجود والفضل من الركوع وصح اقرس بما يكون العبد من ربه وهو ساجد وبما يتوهم قربانه فندب نبي الله صلى الله عليه وآله وسلم في صلاة سجدة نزلت في الرقعة يعني المنقطع يعل برني الفضائل اجامعا ١٣ مرة سجدة قوله لاوقف وسأل حملا الصحابي والد المالكية على ان صلوات كانت نافذة لعدم تجوزهم التوضؤ في الارتفاع انشاء القراءة ويمكن حمل على الجواز لا يصح منه الصلوة اجماعا ويدل عليه مدة وقوله ١٣ مرة سجدة قوله قال سمعت انس بن مالك يقول هذا صحح واما رواية عن ابني بريدة فلم يصح لان مات قبل ولادة عمر بن عبد العزيز ١٣ لمعات سجدة قوله مت على غير الفطرة اسي بترك الصلوة وتركها تكفرا مطلقا عند كثير من الصحابة والتابعين ومن بعدهم كاحمد بن اسحاق وبشرط الاستحسان عند اكثر من فطرية الفطرة في كلامه يعني دين الاسلام الكمال ١٣ مرة سجدة قوله اسود الناس سرتة قيل قيل جيل من السرتة نوعين متعارفا وغير متعارف وجعل غير المتعارف اسوا لان افضال الخير ما يتحقق به في الدنيا ويعمل من صاحبه او يتحقق به في الآخرة بخلاف هذا السارق فانه سارق حتى نفسه من الثواب وابدل من العقاب ١٣ مرة سجدة قوله باب السجود ففضل في القاموس سجد خضع والنصب ضده واسجد طاطار اسد ودعي في الشرع عبارة عن وضع الوجه على الارض على وجه مخصوص ١٣ قوله امرت ان اسجد على سبعة اعظم جمع عظم اي امرت بان اضغ هذه الاعضاء السبعة على الارض اذا سجدت قال القاضي قوله امرت يدل عرفا على ان الامر هو الله تعالى وذلك يقتضي وجوب وضع هذه الاعضاء في السجود على الارض وللعلل انية اقبال فاعذت في الشان واهمان الواجب وضع جميعها اذ بانها من الحديث القول الاخرين الواجب وضع الجبهة وحده لانه عليه السلام اقتصر عليه في قصة بقائه قال فليكن جبهتين الارض ووضع الاعظم الستة السبعية ستة والامر محمول على الامر المشترك بين الواجب والندب توفيقا بينهما ولان العطف على اسجد هو قوله ولا تكفت ليس بواجب وفاقا ومعناه ان يرسل الشعر والثوب لا يضمها الى نفسه وقاية لها من التراب قلت والاظهر ان يكون الامر للاستسباب ووجوب ما يجب علم من دليل آخر ثم قال وعندي في حذيفة يجب وضع احد الحضرتين من الجبهة والاخرى لوقوع اسم السجود عليه لان علم الالف متصل لعظم الجبهة متحديا فوضعه كوضع جرد من الجبهة وعصا لك اللوح والاعلى والشورى وجب وضعهما معا لروى ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يصيب الفم من الارض فقال لا صلوة لمن لا يصيب الفم من الارض ما يصيب الجبين ١٣ مرة سجدة قوله لا تكفت روى بالنصب والرفع من كفت الشيء اليه

اجعلوها في سجودكم رواه ابوداود وابن ماجه والدارمي وعن عون بن عبد الله عن ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ركع احدكم فقال في ركوعه سبحان ربي العظيم ثلاث مرات فقد ثمر ركوعه وذلك ادناه واذا سجد فقال في سجوده سبحان ربي الاعلى ثلاث مرات فقد ثمر سجوده وذلك ادناه رواه الترمذي وابوداود وابن ماجه وقال الترمذي ليس اسناده بمتصل لان عون الترمذي قال قال سمعت انس بن مالك قال قدمت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما ركع مكث قد رسورة البقرة ويقول في ركوعه سبحان ذي الجبروت والملكوت والكبرياء والعظمة رواه النسائي وعن ابن حنبل قال سمعت انس بن مالك يقول ما صليت وراء احد بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم اشبه صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم من هذا الفقي يعني عمر بن عبد العزيز قال قال فخرنا ركوعه عشر تسبيحات وسجوده عشر تسبيحات رواه ابوداود والنسائي وعن شقيق قال ان حذيفة راى رجلا لا يتم ركوعه ولا يسجد فلما قضى صلواته دعاه فقال له حذيفة ما صليت قال واحسبه قال ولوميت مت على غير الفطرة التي فطر الله محمد صلى الله عليه وسلم رواه البخاري وعن ابني قتادة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسوء الناس سرقا الذي يسرق من صلواته قالوا يا رسول الله وكيف يسرق من صلواته قال لا يتم ركوعها ولا يسجدها رواه احمد وعن النعمان بن مرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ماترون في الشارب والزاني والسارق وذلك قبل ان تنزل فيهم الحد وقالوا الله ورسوله اعلم قال هن فواحش وفيهن عقوبة واسوء السارقة الذي يسرق صلواته قالوا وكيف يسرق صلواته يا رسول الله قال لا يتم ركوعها ولا يسجدها رواه مالك والدارمي نحو باب السجود وفضلها الفصل الاول عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اسجد على سبعة اعظم الجبهة واليدين والركبتين واطراف القدمين ولا تكفت الثياب والشعر متفق عليه وعن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتدوا في السجود ولا يبسط احدكم ذراعيه انبساط الكلب متفق عليه وعن البراء بن عازب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سجدت فضع كفك وارفع مرفقك رواه مسلم وعن ميمونة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا سجد جافي بين يديه حتى لو ان بهيمة ارادت ان تمر تحت يديه مرتت هذا لفظ ابني داود كما صرح في شرح السنة باسناده ولمسلم معناه قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا سجد لو شاءت بهيمة ان تمر بين يديه لم مرت وعن عبد الله بن مالك بن حنيفة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا سجد كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا سجد

ضمه وقبضه وفي رواية لمسلم ولا الكف من الكف بلنظ الواحد وهو النسب بقوله امرت ان اسجد وكفت الشعران يقبضه ويضمه تحت عمامته وقيل منه بشئ وكفت الثياب ان يطمروا ويغزوه بته ١٣ لمعات سجدة قوله اعتدوا قال النظر الاعتدال في السجود ان يستوي فيه ويشع كفه على الارض ويرفع المرفقين عن الارض ويطن عن الفخذين ذكره الطيبي ولا يخفى ان قوله يوضع كفه الخ ليس تفسير الا اعتدال بل تفسير لعدم الانبساط ١٣ مرات

ذلك لقولك فلما سمع رب السموات ورب الارض رب  
 ما يكون العبد من ربه وهو ساجد اسند القرب الى الوقت و  
 هو بعد مجازا وهو في السجود اقرب من ربه منه في غيره والمعنى  
 اقرب اكون العبد واحواله من رضا ربه وعطائه وهو ساجد  
 وقيل القرب مبتدأ محذوف الخبر سجد المحال مسدود وهو  
 اي اقرب ما يكون العبد من ربه حاصل من حال كونه ساجدا  
 ١٢ مرقة ٥٥ قوله فاكثروا له العباد قال ابن الملك وهذا  
 لان حاله السجود يدل على غاية تذل واعتراف بعبودية  
 نفسه ورويته فكان منظره الاجابة فامر باكثر الدعاء سنة  
 السجود قال واسئل به على الفضلية كثرة السجود على طول القرب  
 ١٢ مرقة ٥٥ قوله اعتراف اي الضرف واخرف من عند  
 القاري الذي يريد وسوسته الى جانب آخر لتعلية بذلك  
 القرب وتخلي الشيطان باقج السجود كل من عدل بجانب فهو  
 معتزل ومن ثم سمي المعتزلة معتزلة لا اعتزال والاهم الحسن  
 البصري لما سموه بقرظلاف معتزيم الفاسد الى ناحية  
 السيد فيقولون عقيدتهم ١٢ مرقة ٥٥ قوله ما يلقى قال ابن  
 الملك اصله ما يلقى فليت اليا زنا وزيديت بعطف اللغتين  
 والويل الحزن والهلاك كانه يقول يا حزني ويا مالكي احضر  
 فهذا وقتك وادائك قال الطيبي ندا الويل للتعسر على اقا  
 منتهى الكرامة وعلى حصول المعنى والنجية ١٢ مرقة ٥٥ قوله  
 وحاجته اي وسايلها يحتاج اليه من نحو سواك وسجادة ١٢ مرقة  
 ٥٥ قوله او غير ذلك يروي يسكون الواو لفتحها وعلى  
 التقديرين غير لام فروع او منصوب والتقدير يرسله الاول  
 فسؤلك هذا او غير ذلك وعلى الثاني السال هذا او غير ذلك  
 انصب بحال ١٢ مرقة ٥٥ قوله فاعني اسه اقدرني على  
 معاونتك واصلاح نفسك بكثرة الصلوة التي هي سبب  
 القرب والحدوث الى مقام الرضى وهذا قول الطيبي  
 للمريض اعانك بما يشفيك ولكن اعني بالاحتياط والاعتدال  
 امرى وفي قوله على نفسك تنبيه على ان ينيل المراتب  
 العلية انما يكون بمخالفة النفس ١٢ المعات ٥٥ قوله فسكنت  
 لعل سكوتها لاسمان حال القائل في الحج في السؤال  
 والطلب وان نسي فتذكر ١٢ المعات ٥٥ قوله كما يبرك  
 البعير اي لا يضر ركبتيه قبل يديه كما يبرك البعير شبه ذلك  
 ببروك البعير مع ان يضع يديه قبل ركبيه لان ركبتيه  
 الانسان في الرجل وركبه الدواب في اليد فاذا وضع  
 ركبتيه او لا فقد يشابه الابل في البروك ١٢ مرقة ٥٥  
 قوله ويضع يديه قبل ركبتيه هذا يخالف الحديث الاول  
 واليه ذهب مالك والاوزاعي واحمد في رواية عنه و  
 طائفة من ائمة الحديث عملا بهذا الحديث واما الاول  
 وهو وضع الركبتين قبل اليدين فعليه جمهور الائمة والوجه  
 والشافعي واحمد بن حنبل رضي الله عنهم اجمعين عملا بحديث  
 اول بن حجر قال ابو اسود بن حنبل من حديث ابى هريرة رضي

سلمه قوله واعوذ بك منك اي لا يملك احد منك شيئا فلا يعيد منك الا انت قوله لا احصى اي لا يطيق ان اثنى عليك كما استحق قوله كما اثنت الكاف جنى الشئ وادى بصولة او صوفه ١٢ مرقة ٥٥ قوله على نفسك اے  
 العالمين وله الكبر يار في السموات والارض ٨ ٣ وهو العزيز الحكيم ١٢ مرقة ٥٥ قوله اقرب التشهد

اذ اسجد فرج بين يديه حتى يبيد ويباض ابطية متفق عليه وعن ابى هريرة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم  
 يقول في سجوده اللهم اغفر لي ذنبي كله دق وجله واوله وخرقه وعلايته وسره رواه مسلم وعن عائشة  
 رضي الله عنها قالت فقدت رسول الله صلى الله عليه وآله ليلة من الفرائش فالتمسته فوقعت يدي على بطن قدميه  
 وهو في المسجد وهما منصوبتان وهو يقول اللهم اني اعوذ برضاك من سخطك وبمعافاتك من عقوبتك و  
 اعوذ بك منك لا احصى ثناء عليك انت كما اثنيت على نفسك رواه مسلم وعن ابى هريرة قال  
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد فاكثروا له العباد رواه مسلم  
 وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قرأ ابن آدم السجدة فسجد اعتزل الشيطان بيكي يقول  
 يا ويلتى افر من ادما بالسجدة فسجد فله الجنة وامر شيا بالسجود فابيت في النار رواه مسلم وعن ربيعة بن كعب  
 قال كنت ابيت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتيته بوضوءه وحاجته فقال لسل فقلت اسئلك مرافقتك في  
 الجنة قال وغير ذلك قلت هو ذلك فاعني على نفسك بكثرة السجود رواه مسلم وعن معاذ بن طليح قال  
 لقيت ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت اخبرني بعمل عملته يدخلك الله به الجنة فسكت ثم سألت فسكت  
 ثم سألت الثالثة فقال سالت عن ذلك رسول الله صلى الله عليه فقال عليك بكثرة السجود لله فانك لا تسجد لله  
 سجدة الا رفعك الله بها درجة وحط عنك بها خطيئة قال معاذ ان ثم لقيت ابا الدرداء فسألت فقال لي مثل  
 ما قال لي ثوبان رواه مسلم الفصل الثاني عن وايل بن حجر قال رأيت رسول الله صلى الله عليه اذا اسجد  
 وضع ركبتيه قبل يديه واذا انهض رفع يديه قبل ركبتيه رواه ابوداؤد والترمذي والنسائي وابن ماجه  
 والدارمي وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه اذا سجد احدكم فلا يبرك كما يبرك البعير وليضع  
 يديه قبل ركبتيه رواه ابوداؤد والنسائي والدارمي قال ابوسايم الخطابي حديث وايل بن حجر اثبت من  
 هذا وقيل هذا منسوخ وعن ابن عباس قال كان النبي صلى الله عليه يقول بين السجدة تين اللهم اغفر لي  
 وارحمي واهدني وعافني وارزقني رواه ابوداؤد والترمذي وعن حذيفة ان النبي صلى الله عليه كان يقول  
 بين السجدة تين رب اغفر لي رواه النسائي والدارمي الفصل الثالث عن عبد الرحمن بن شبل قال  
 نهي رسول الله صلى الله عليه عن نقرة الغراب وافتراش السبع وان يوطن الرجل المكان في المسجد كما يوطن  
 البعير رواه ابوداؤد والنسائي والدارمي وعن علي رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه يا علي اني احب  
 لك ما احب لنفسى واكره لك ما اكره لنفسى لا تقرب بين السجدة تين رواه الترمذي وعن طلق بن علي الخنفي  
 قال قال رسول الله صلى الله عليه ان ينظر الله عز وجل الى صلوة عبد لا يقبضها في ركبتيه بين خشوعها وسجودها  
 رواه احمد وعن نافع بن ابن عمر كان يقول من وضع ركبته بالارض فليضع كفيه على الذي وضع عليه جهته ثم  
 اذا رفعه فليرفعها فان اليد تسيب ان كما يسجد الوجه واهه قالك باب التشهد الفصل الاول عن ابن عمر  
 قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قعد في التشهد ووضع يده اليسرى على ركبتيه اليسرى ووضع يده اليمنى على ركبتيه اليمنى

اختلف احمد بن حنبل ان يوضعا قومي منهما المعات ٥٥ قوله وان يوطن الخ قال ابن الهمام في النهاية عن المحلواتي ان ذكر في الصوم عن اصحابنا يكره ان يتخذ في المسجد مكانا معينا للصلوة فيه لان العبادة تصير له  
 طمعا فيه وتغفل في غيره والعبادة انما صارت طمعا فسيب له الترك لذكركه صوم الابد فكيف من اتخذه لغرض اخر فاسد ١٢ مرقة ٥٥ قوله لا تقرب من الاقار وهو ان يضع اليدين على الارض ويضع ركبتيه ١٢ لم

له قوله وعقداي اليمنى والواو لطلق الجمع فيعمل السجدة كما هو ذهب الشافعية وكثير البعدية كما تقدم في مختار ابن الهمام ١٢ مرقة له قوله ثلثة وخمسين وهو ان يعقد انحنوا بالضم والوسطى ويرسل السجدة وتضع الابهام

فان ابن الزبير رواه كذلك والثالث ان يقبض انحنوا بالضم ويرسل السجدة ويحلق الوسطى والابهام كما رواه والى بن حجر والاخير هو المختار عندنا قال الراعي الاخبار وردت بها جميعا فكانه صلى الله عليه وسلم كان يصنع مرة هكذا مرة هكذا ١٢ مرقة له قوله واشاء بالسجدة قال الطبيب اي رفعها عن قوله الا الله ليطابق القول لفعل على التوحيد انتهى وعندنا يرفعها عند لاله لنا نسبة الرفع للشيء ويضعها عند الا الله للملائكة الوضع للاشياء ومطابقة بين القول والفعل حقيقة قال ابن حجر سميت بالسجدة لانه يشاء بها عن التوحيد والسجدة سميت ايضا بسجدة لانها يشاء بها الى التوحيد والتمجيد وهو التسبيح فانه في النظر في تسميتها بذلك لانها ليست الا التسبيح ثم قال لا ياتي معرفة ابن عمر به لا بعد والحساب المخصوص الذي هو في غاية الدقة واختار الحديث المشهور انامة امية لا يكتب ولا يحسب حلالها على الاكثر منهم ادعى في الحساب المذموم الذي يؤدي الى التمجيد وغيرها كلها من المرقة ١٢ له قوله ورفعه اصعبه آه ظاهر فيه الرواية عدم عقد الاصل مع الإشارة وهو مختار لبعض اصحابنا ١٢ مرقة له قوله يدعوه في نسخة في دعواه سهل سمي التهليل والتمجيد دعاء لانه بمنزلة استحباب لطف الله تعالى ومن ذلك قوله صلى الله عليه وسلم فضل الدعاء يوم عرفه لاله الا الله وصحة الحديث قال ابن حجر سمي التشهد دعاء لاشتماله عليه اذ من جلسته السلام عليك ايها النبي الى قوله الصالحين وهذا كله دعاء وانما عبر عنه بلفظ الاخير لمزيد التوكيد ولذا قال ائمة البيان غفر الله لي وعظم من اللهم اغفر لي لان الاول يستدعي قوة العار لوقوع المغفرة وانها صارت كالامر الواقع المحقق حتى اخبر عنه بلفظ المسامحة بخلاف الثاني ١٢ مرقة له قوله وطبقه اي يرض ركبتك اليد في راحة كفه اليسرى يقلل القممت الطعام اذا دخلت في فيك ١٢ له قوله لا تقولوا السلام على اشلائان معنى السلام عليك هو الدعاء بالسلامة من الآفات التي سلمت من المكروه او من العذاب وهذا لا يجوز في قولنا فان الله تعالى هو السلام اي هو الذي يعطي السلامة لعباده فاق يدعى له وهو الدعوى على الحالات ودروني الدعاء والهمات السلام اي يختص به لا غير كتعريف المجزئين الدال على المحصور ومنك السلام اي حصوله لاس غيرك اليك يعوذ السلام اي ما صدق من غيرك من السلام فانما بصورة واما حقا لفته فراجحة اليك ١٢ مرقة له قوله فليقل الحيات الخ قال علي بن ابي حمزة ما يرفع تشهدا من سجدان واو العطف ليقضى المغفرة فيكون كل جملة ثنائيا مستقلا واما اذا سقطت يكون جملة واحدة والاول هو المبلغ وحذف واو العطف لو كان جائزا لكن التقدير خلاف المظهر لان

وعقد ثلثة وخمسين وأشار بالسبابة وفي رواية كان اذا جلس في الصلوة وضع يديه على ركبتيه ورفع أصبعه اليمنى التي تاليها يدها ويده اليسرى على ركبته باسطا باعليها رواه مسلم وعن عبد الله بن الزبير قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا قعد يدعو وضع يده اليمنى على فخذه اليمنى ويده اليسرى على فخذه اليسرى وأشار بأصبعه السبابة ووضع ابهامه على أصبعه الوسطى ويلقمه كفة اليسرى ركبت رواه مسلم وعن عبد الله بن مسعود قال كنا اذا صلينا مع النبي صلى الله عليه وسلم قلنا السلام على الله قبل عبادة السلام على جبرئيل لسلا على ميكائيل لسلام على فلان فلما انصرف النبي صلى الله عليه وسلم اقبل علينا بوجهه قال لا تقولوا السلام على الله فان الله هو السلام فاذا اجلس احدكم في الصلوة فليقل التحيات لله والصلوات والطيبات السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين فان ذلك اصاب كل عبد صلح في السماء والارض اشهد ان لاله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله ثم ليخير من الدعاء اعجبه المفيد عوه متفق عليه وعن عبد الله بن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمنا التشهد كما يعلمنا السورة من القرآن فكان يقول التحيات المباركات الصلوات الطيبات الله السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين اشهد ان لاله الا الله واشهد ان محمدا رسول الله رواه مسلم ولما اجد في الصحيحين ولا في البحر بين الصحيحين سلام عليك وسلام علينا بغير الفلام ولكن رواه صاحب الجاهم عن الترمذي **الفصل الثاني** عن وايل بن حجر عن رسول الله صلى الله عليه وآله قال ثم جلس فاقرش بوجهه اليسرى ووضع يده اليسرى على فخذه اليمنى ويده اليمنى على فخذه اليسرى وقبض ثنتين حلق حلقا ثم رفع أصبعه فأرأته يحركها يدعوه رواه ابوداود والدارمي وعن عبد الله بن الزبير قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يمشي بأصبعه اذا دعا ولا يحركها رواه ابوداود والنسائي وزاد ابوداود ولا يحيا وزيبره اشارته وعن ابى هرة قال ان رجلا كان يدعوا بصغية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اجد أجد رواه الترمذي والنسائي والبيهقي في الدعوات الكبير وعن ابن عمر قال نبي رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يجلس الرجل في الصلوة وهو معتمد على يده رواه احمد وابوداود وفي رواية له نهي ان يعتمد الرجل على يديه اذا نهض في الصلوة وعن عبد الله بن مسعود قال كان النبي صلى الله عليه وسلم في الركعتين الاوليين كانه على اليرضف حتى يقوم رواه الترمذي **التثنية** **الفصل الثالث** عن جابر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمنا التشهد كما يعلمنا السورة من القرآن بسم الله وبالله التحيات لله الصلوات الطيبات السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين اشهد ان لاله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله اسأل الله الجنة واعوذ بالله من النار رواه النسائي وعن نافع قال كان عبد الله بن عمر اذا اجلس في الصلوة وضع يديه على ركبتيه وأشار بأصبعه واتبها بصره ثم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لبي اشدت على الشيطان من الحد يدعي السبابة رواه احمد وعن ابن مسعود كان يقول من السنة اخفاء التشهد رواه ابوداود والترمذي وقال هذا خذ

السنن صحيح بدونها ١٢ مرقة له قوله ثم جلس بكذا عطف على ما ترك ذكره في الكتاب من صدر الحديث وهو ان الراوي قال لا نظر الى صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف صلى فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستقبل القبلة ١٢ مرقة له قوله يحركها بواقي يد ببال لاله كنه معارض عاسيات ان لا يحركها في ان يكون حتى يحركها يرفعها اذا لا يمكن يرفعها بدون تحريكها قال المظهر في اختلافه في تحريكها لا يصح اذا رفعها الاشارة الى ان يضعها من غير تحريكها

له قوله الصلوة الدعاء والرحمة والاستغفار وحسن الشارح من الله تعالى على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو من العباد طلب فافضة الرحمة الشاملة خير الدنيا والآخرة من الله تعالى على النبي صلى الله عليه وسلم وقد اجتمعوا على انه محبوب في واجبه في الجملة فيجب كماله في

باب الصلوة

هو الاتيان بهامة كالشهادة بوجه صلى الله عليه وسلم

عليه وسلم وبما ذلك فهو مندوب يرغب فيه من الاسلام و شعار به ذكره في المعاني قال في المرقاة اعلم ان العلماء اختلفوا في ان الامر في قوله تعالى يا ايها الذين امنوا صلوا عليه وسلموا تسليما هل هو للندب او للوجوب ثم بل الصلوة عليه فرض عين او فرض كفاية ثم بل يكره كما ذكره ام لا وان تكرره بل يتداخل في المجلس ام لا ذهب الشافعي الى انها في القعدة الاخرة فرض واجب على مناسنة و المستعمل عندنا للوجوب والتداخل انتهى وقال الشيخ الذي هو عندنا في حقيقته فرض واجب في الجملة سنة بعد التشهد الاخير ١٢ مرقاة له قوله اهل البيت باه بالانصب على الموضع او على الاختصاص او على انفرادي مضاف ويجوز كونه عطف بيان ١٣ له قوله قد علمنا ان في النجيات منه بواسطة اسانك ١٤ له قوله وعلى آل محمد صل آل اهل فادلت بها بمرقة ثم البقرة الفاعل عليه تصغيره على اهل يخص بالاشهر الاشراف كقولهم القراء آل محمد ولا يقال آل النجاة والاسكاف اختلفوا في الال من هم قبل من حرمت عليه الزكاة كبنو هاشم وبنو المطلب والفاطمية والحسين وعلي وانويه جعفر وعقيل واعمامه صلى الله عليه وسلم العباس الحارث وحمنة واولادهم وقيل كل تقي آل صلى الله عليه وسلم ذكره الطيبي وقال الشيخ عبد الله ان اذ واجبه صلى الله عليه وسلم داخل في هذا الخطاب والال ايضا بمعنى الاتباع وبهذا المعنى ورد في كل مومن ومال اليه مالك واختار الاظهر وهو قول سفيان الثوري وغيره ورجحه النووي في شرح مسلم ١٥ له قوله وذريته اي اولاده قال ابن جرير وسئل الانسان من ذكر او انثى وعند ابي حنيفة وغيره لا يخل فيه اولاد البنات الا اولاد بناته ١٦ مرقاة له قوله رد الله على ردي الخ ليس المراد بوجوه الروح عودا بعد المفارقة عن البدن وانما المراد ان صلى الله عليه وسلم في البرزخ مشغول حول الملكوت مستغرق في مشاهدة رب العزة عز وجل كما كان في الدنيا في حالة الوحي وفي الاحوال الاخر فعبر عن افاقة من ملك المشاهدة وذلك الاستغراق بمرود الروح ١٧ لمعات له قوله قبور الخ اي القبور الخالسية من ذكر النبي صلى الله عليه وسلم اجعلوا بها نصيبا من العادة السانفة بصور البركة ان اذ لم يزل معناه لا تدفنوا موتاكم في يومكم ورد الخطاب بان صلى الله عليه وسلم من في بيته الذي كان يسكنه مردود بان ذلك من الخصائص محدث ما قبضت في الاود من حيث يقبض ١٨ مرقاة له قوله عيد اتمم ان يرادوا اعياد اي ما جعلوا ايامه قري عيدا او معنى لا يتصور الزيارة اجتماعا للعيد فانه يوم لهود سرور وزيارة وصال الزيارة مما لا يتصور كالحال ويجوز ان يكون اعيادها من الاحتفال يعني لا يتصور قري محل عقيدة تستادون لها في ذلك في سوا الال ارتفاع الحنة قال الطيبي

حسن غريب باب الصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم وفضلها الفصل الاول عن عبد الرحمن بن ابي ليلى قال لقيني كعب بن عجرة فقال الا هدي لك هدية سمعتها من النبي صلى الله عليه وسلم فقلت بلى فاهد هالي فقال سألنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلنا يا رسول الله كيف الصلوة عليكم اهل البيت فان الله قد علمنا كيف نسلم عليك قال قولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم انك حميد مجيد اللهم يارك على محمد وعلى آل محمد كما يارك على ابراهيم وعلى آل ابراهيم انك حميد مجيد متفق عليه الا ان مسلما لم يذكر على ابراهيم في الموضوعين وعن ابي حميد الساعدي قال قالوا يا رسول الله كيف نصلي عليك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قولوا اللهم صل على محمد وازواجه وذريته كما صليت على آل ابراهيم وبارك على محمد وازواجه وذريته كما بارك على آل ابراهيم انك حميد مجيد متفق عليه وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى علي واحدة صلى الله عليه عشرا رواه مسلم الفصل الثاني عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم علي صلوة واحدة صلى الله عليه عشر صلوات وحطت عندها خطيات ورفعت له عشر درجات رواه النسائي وعن ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اولي الناس بي يوم القيمة اكثرهم علي صلوة رواه الترمذي وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ملائكة تسياحين في الارض يبغونني من امتي السلام رواه النسائي والدارمي وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من احد يسلم علي الا ارد الله علي روي حتى ارد عليه السلام رواه ابوداود والبيهقي في الدعوات الكبير وعنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تجعلوا بيوتكم قبورا ولا تجعلوا قبري عيدا وصلوا علي فان صلواتكم تبلغني حيث كنتم رواه النسائي وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رخصت علي ورخم انف رجل دخل علي رمضان ثم انسله قبل ان يغفر له ورخم انف رجل ادرك عند ابواه الكبروا واحدا فلما قيد خلاه الجنة رواه الترمذي وعن ابي طلحة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء ذات يوم والبشر في وجههم فقال انه جاءني جبرئيل فقال ان ربك يقول اما يرضيك يا محمد ان لا يصلي عليك احد من امتك الا يصلي عليك او لا يصلي عليك احد من امتك الا سلمت عليك عشر ا رواه النسائي والدارمي وعن ابي بن كعب قال قلت يا رسول الله اني اكثر الصلوة عليك فكم اجعل لك من صلواتي فقال ما شئت قلت الربيع قال ما شئت فان زدت فهو خير لك قلت انصفت قال ما شئت فان زدت فهو خير لك قلت اجعل لك صلواتي كلها قال اذا يكتفي همك ويكفر لك ذنبك رواه الترمذي وعن فضالة بن عبيد قال بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ دخل رجل فصلى فقال اللهم اغفر لي وارحمني فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم عجلت ايتها المصلي اذا صليت ففعدت فاسم الله بما هو اهله وصل على ثوادع قال ثم صلى رجل اخر بعد ذلك فحمد الله وصلى على النبي صلى الله عليه وسلم فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ايها المصلي اذع تجب رواه الترمذي وروى ابوداود والنسائي نحوه وعن عبد الله بن مسعود قال كنت اصلي والنبي صلى الله

عليه وسلم في الصلاة الا اني في السنة الامرة ذكره في المرقاة ١٥ له قوله لم يظهرا الاسناد مجازي فان الداهل حقيقة هو النبي صلى الله عليه وسلم حتى لم يذمها حتى يذم بسببها البقرة ١٣ مرقاة له قوله عجلت كماله و يجوز التمسيد بقاله الا بهي اي حين تركت الترتيب في الدعاء وعرضت السؤال قبل الويل ١٦ مرقاة له قوله ايها المصلي ان لا تزد على ان من السائل ان يتقرب الى المسؤول من باسائل قبل طلب الحاجة ١٧ مرقاة مختصرا

له قوله ثم الصلاة ذكر في الاذكار اجماعاً على الصلاة على نبينا صلوات الله عليه وكذا على سائر الانبياء استقلالاً او غيرهم فالجمهور على عدم الجواز ابتداءً وقيل انه حرام وقيل انه مكروه وقيل هو ترك الاول  
 الصلاة ١٢ طيبى ٤٤ قوله ان يحكى الاله يعطى  
 الثواب حذف ذلك للعظم به ١٢ مرثله قوله بالمكيا  
 الاوفى هو عبارة من نيل الثواب لو انى على تخوم مجزاه  
 الجزاء الاوفى ١٢ مرثله قوله اهل البيت بالجر عطف  
 بيان للضمير في علينا وقيل منصوب بتقدير اعنى  
 ١٢ مرثله ٥٥ قوله الامى منسوب الى الام وهو  
 الذى لا يكتب ولا يقرأ المكتوب كانه على اصل ولادة  
 امره بالنسبة الى الكتابة او نسب الى امره لا يشغل  
 حالها اذ الغالب من حال النساء عدم الكتابة وقد  
 كان عدم الكتابة معجزة لنبينا عليه الصلاة والسلام  
 مع ما اوتيه من العلوم الباهرة قال تعالى وما كنت  
 ستلوا من قبله من كتاب الا تخطه بيمينك اذا لارتاب  
 البطلون ١٢ مرثله ٤٤ قوله انجيل التعريف للجنس  
 المحمول على الكمال والوصول الشافى محمى من الوصول  
 الاول وصلت تأكيداً ١٢ مرثله ٤٤ قوله مالك اه اى  
 اى شئ عرفت حتى ظهرت اماره الحزن والغضب  
 عليك ١٢ مرثله ٤٤ قوله ان الدعاء موقوف الخ  
 يختم ان يكون من كلام عمر بن الخطاب فيكون موقوفاً  
 ان يكون ناقلاً كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 فغيره تحريمه صلى الله عليه وسلم من نفسه نبيا وهو  
 يعود على التقديرين الخطاب عام لا يخص بالخطب  
 دون مخاطب اى لا يرفع الدعاء الى الله تعالى  
 حتى يتصحب المرافق معناه ان الصلاة على  
 النبي صلى الله عليه وسلم هى الوسيلة الى الاحياء  
 والاشد علم ذكره الطيبى رحمه الله تعالى ١٢ مرثله  
 السج الجبال قيل سمى الجبال سجالاً لان احدى  
 عينيه ممسومة فيكون فعلاً بمعنى مفعول اوله يسبح  
 الارض اى يعظمها في ايام معدودة فيكون بمعنى  
 قائل ومعنى الدعاء الخداع وفى معناه كل مفرد  
 مفصل ١٢ مرثله ٤٤ قوله من فتنة الحيات والاموات  
 قيل الحيات مفعول من الحيوة والاموات مفعول من  
 الموت قال الشيخ ابو النجيب السهروردى قدس  
 الله روحه يريد بفتنة الحيات الاستلزام مع زوال  
 الصبر والرضا والوقوع فى الآفات والاصرار  
 على الفساد وترك مستابعة طريق الهدى وفتنة  
 السمات سوال مستكر وكبير مع الحيرة والخوف و  
 عذاب القبر وما فيه من الازوال والشدة ١٢  
 طيبى ٤٤ قوله من السائم الخ اما مصداق الخيل  
 او افسه الاثم او ما يوجب الاثم ١٢ مرثله قوله  
 من الغسوم الخ الغسوم ما يلزم الانسان ادائه  
 مصدر بمعنى الغرامة ١٢ مرثله ٤٤ قوله يرى  
 بضم السين او فتحها لئلا يحكم او يقتصد وهو

عليه وابوبكر وعمر معا فلما جلست بدأت بالثناء على الله تعالى ثم الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ثم دعوت لنفسى فقال  
 النبي صلى الله عليه وسلم تعطاه سل تعطه رواه الترمذى **الفصل الثالث** عن ابى هريرة قال قال رسول الله  
 الله وسلم من سره ان يكتم بالملك الاوفى اذا صلى علينا اهل البيت فليقل اللهم صل على محمد النبي الاوفى  
 وارواجه امهات المؤمنين وخر بيته واهل بيته كما صلى على ابراهيم انك حميد حميد رواه ابوداود وعنه على  
 رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الخيل الذى من ذكره عندك فليصل على رواه الترمذى ورواه احمد عن  
 الحسين بن على قال الترمذى هذا حديث حسن صحيح غريب وعنه ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 صلى على عند قبرى سمعت ومن صلى على نائبا ابغته رواه البيهقى فى شعب الايمان وعنه عبد الله بن عمرو قال  
 من صلى على النبي صلى الله عليه وسلم واحدا صلى الله عليه مائة الف مرة **الفصل الرابع** عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 قال من صلى على محمد قال اللهم انزل المقعد المقرب عندك يوم القيمة وجبت له شفاعتى رواه احمد وعنه عبد الرحمن بن  
 عوف قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فدخل غلاما فبينما هو فى المسجد خشيت ان يكون الله تعاقدت فوافاه قال فحدثت  
 انظر ففرغ اسه فقال مالك فذكرت له ذلك قال فقال ان جبرئيل عليه السلام قال لا ابشرك ان الله عز وجل  
 يقول لك من صلى عليك صلاة صلى عليه من سلم عليك سلمت عليه رواه احمد وعنه عمر بن الخطاب رضى الله عنه  
 قال ان الدعاء موقوف بين السماء والارض اصعب منها شئ حتى تصلى على نبيك رواه الترمذى **باب الدعاء فى التشهد**  
**الفصل الاول** عن عائشة رضى الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اللهم انى اعوذ بك  
 من عذاب القبر واعوذ بك من فتنة المسيح الدجال واعوذ بك من فتنة الحيات والاموات اللهم انى اعوذ بك من الماء  
 ومن المغرم فقال له قائل ما اكثر ما تستعيز من المغرم فقال ان الرجل اذا غرم حدث فكذب وحدثا خلف متفق عليه  
 وعنه ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا فرغ احدكم من التشهد الاخر فليدع الله من اربع من عذاب جهنم ومن  
 عذاب القبر ومن فتنة الحيات والاموات ومن شر المسيح الدجال رواه مسلم وعنه ابن عباس رضى الله عنهما ان النبي صلى  
 الله عليه وسلم كان يعلمهم هذا الدعاء كما يعلمهم السورة من القرآن يقول قولوا اللهم انى اعوذ بك من عذاب جهنم واعوذ بك  
 من عذاب القبر واعوذ بك من فتنة المسيح الدجال واعوذ بك من فتنة الحيات والاموات رواه مسلم وعنه ابى بكر الصديق  
 رضى الله عنه قال قلت يا رسول الله علمنى دعاء ادعوه فى صلواتى قال قل اللهم انى ظلمت نفسى ظلما كبيرا ولا يغفر له نون  
 الا انت فاغفر لي مغفرة من عندك وارحمي انك انت الغفور الرحيم متفق عليه وعنه عامر بن سعد عن ابيير قال كنت  
 اذى رسول الله صلى الله عليه وسلم يسلم عيني وعنه يسارة بن ابي بصير رواه مسلم وعنه سمرة بن جندب قال كان رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى صلاة اقبل علينا بوجهه رواه البخارى وعنه انس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم ينصرف عن يمينه رواه مسلم و  
 عن عبد الله بن مسعود قال لا يجعل احدكم للشيطان شيئا من صلواته غير ان يحق علينا ان ينصرف الا عن يمينه لقد ايت  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ينصرف عن يساره متفق عليه وعنه البراء قال كنا اذا صلينا خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم احببنا ان نكون  
 عن يمينه يقبل علينا بوجهه قال فسمعت يقول رب قفى عند ابك يوم تبعثنا وتجمع عبادك رواه مسلم وعنه ام سلمة

استيناف كان قائما يقول كيف يجعل احدنا حظا للشيطان بن صلوة فقال يرى الخ ١٢ مرثله ٤٤ قوله من عذاب القبر اى شدة الضغطة ودخشة الوحشة قال ابن حجر  
 فيه الخ الرد على المستزك في ابحارهم له ١٢





اهل الدور بالدعوات العله والنعم المقيم فقال فذاذك قالوا يصلون كما يصلون ويصومون كما يصومون ويتصدقون  
 ولا تصدق ولا يعقون ولا تعتق فقال رسول الله افلا اعلمكم شيئا تذكرون به من سبقكم وتسبقون به من  
 بعدكم ولا يكون احد افضل منكم الا من صنع مثل ما صنعتم قالوا بلى يا رسول الله قال تسبحون وتكبرون وتصدون  
 في كل صلاة ثلاثا وثلاثين مرة قال ابو سلمة فرجع فقرا اليه بالبحرين الى رسول الله فقالوا اسمع اخواننا اهل  
 الاموال يا فضلنا فافعلوا امثلة فقال رسول الله ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء متفق عليه ليس قول ابو سلمة  
 الى اخوة الاعتداس في رواية البخاري تسبحون في بركل صلاة عشرة وتسبحون في بركل صلاة عشرة ابدال ثلاثا وثلاثين  
 وعن كعب بن جريح قال قال رسول الله معقبات لا تحب قائلن لو فاعلمن بركل صلاة مكتوبة ثلاثا وثلاثون  
 تسبيحة وثلاثا وثلاثون تحميدة واربع وثلاثون تكبيرة رواه مسلم وعن ابى هريرة قال قال رسول الله من سبح الله في  
 بركل صلاة ثلاثا وثلاثين وسبح الله ثلاثا وثلاثين وكبر الله ثلاثا وثلاثين فتلك تسعة وتسعون قال تمام المائة لاله  
 الا الله وحده لا شريك له له الملك له الحمد وهو على كل شيء قدير غفر خطاياها وان كانت مثل نبد اليعسوب رواه مسلم  
 الفصل الثاني عن ابى امامة قال قيل يا رسول الله اى الدعاء اسمع قال جوف الليل الاخر وبالصلوات المكتوبة  
 رواه الترمذي وعن عقب بن عامر قال امرنى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اقر بالعبادة في بركل صلاة رواه احمد  
 ابوداود والنسائي والبيهقى في الدعوات الكبرى وعن انس قال قال رسول الله ان اقدم مع قوم يذكرون  
 الله من صلاة الغداة حتى تطلع الشمس احب الى من ان اعتق اربعة من ولد السمعيلى لان افعه مع قوم يذكرون  
 الله من صلاة العصر الى ان تغرب الشمس احب الى من ان اعتق اربعة رواه ابوداود وعنه قال قال رسول الله  
 عليه من صلح الجوفى جماعة ثم قعد يذكر الله حتى تطلع الشمس ثم صلى ركعتين كانت له كأجر حجة وعمره قال قال رسول  
 الله تامة تامة تامة رواه الترمذي **الفصل الثالث** عن الانزرق بن قيس قال صلى بنا امام لنا يكتفى  
 اياهم ثم قال صليت هذه الصلاة او مثل هذه الصلاة مع رسول الله قال وكان ابوبكر وعمر يقومان في الصف  
 المقدم عن يمينه وكان جل قد شهد التكبير الاولى من الصلاة فصلى الله الله ثم سلم عن يمينه وعن يساره حتى  
 لا يبايضا خديه ثم انفتل كما انفتل ابى ربيعة يعنى نفسه فقام الرجل الذى ادركه مع التكبير الاولى من الصلاة  
 يشفع فوثب عمر فاخذ بمنكبيه فمرو ثم قال جالس فانه لم يهلك اهل الكتاب الا انه لم يكن يبر صلواتهم فصل في رفع  
 النبي صلى الله عليه وسلم فقال اصاب الله بك يا ابن الخطاب رواه ابوداود وعن زيد بن ثابت قال امرنا ان نسبح في بركل  
 كل صلاة ثلاثا وثلاثين ونحمد ثلاثا وثلاثين وتكبر اربعا وثلاثين فانزل الملائكة الانصار فقيل له امركم رسول الله  
 ان تسبحوا في بركل صلاة كذا وكذا قال الانصار في منابرهم نعم قال فاجعلوها حسنا وعشرون وخمسة وعشرون واجعلوا  
 فيها التحليل فلما اصبح غدا على النبي صلى الله عليه وسلم فاحبوا فقال رسول الله فافعلوا رواه احمد والنسائي الدارمي و  
 عن علي قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من قرأ آية الكرسي في بركل صلاة لم يمنعه من  
 دخول الجنة الا الموت ومن قرأها حين ياخذ مضجعه آمنه الله على ارضه ودارجاره واهله وولده وولده وولده وولده  
 في

له قوله اهل الدور جمع ذر بفتح الدال وسكون المثناة وهو المال الكثير وقيل الكثير من كل شئ ولهذا قيد بالمال ونمين به كذا في مجمع البحار ١٢ لغات ٤٤ قوله بالدعوات العلى البادية بمعنى المصاحبة و  
 هو اولى وادنى وادنى في هذا المقام من الهبة المعنوية بمعنى  
 الازالة بمعنى ذهب اليه الدور بالدعوات العلى و  
 واستصحبوا معهم في الدنيا والاخرة ومضوا بها ولم يتركوا  
 شيئا منها فاعمالنا يا رسول الله ولو قيل اذهب اهل  
 الدور بالدعوات اى اناوالم يكن بذلك طيب قولهم  
 المقيم وصفها المقيم تعريض بالميم العاجل فانه قلب  
 يصنوا وان صفا فوهى الانتقال ١٢ طيبى ٤٤ قوله و  
 ما ذاك اى ما سبب سواكم هذا سبب فونهم وديانهم  
 دوكم ١٢ مرته ٤٤ قوله افلا اعلمكم قدمت الهبة للصدقة  
 والتقدير الاسلام فاعلمكم ١٢ مره ٤٤ قوله بركل  
 من سبقكم من متقدمى الاسلام عليكم من هذه الامتداد  
 تذكرون به ليجب من سبقكم من الامم وتسبقون به بركل  
 من متقدمى الاسلام عليكم او الموعود عن عصركم كذا في شرح  
 الشيخ ١٢ لغات ٤٤ قوله من بعدكم اى تسبقون  
 امثالكم الذين لا يقولون هذه الاذكار فيكون الجدية بحسب  
 الرتبة كذا قال ابن الملك ١٢ مقالة ٤٤ قوله ولا يكون احد  
 افضل منكم فان قلت ما معنى الافضلية في هذا المقام مع قول  
 الامم صنع مثل ما صنعتم فان الافضلية تقتضى الزيادة و  
 الشية المساواة قلت بركل باب قوله وليلة ليس بها اسم  
 الا ليعاير والاحيس يعنى ان قد ان المنظر يقتضى الافضلية  
 فيحصل الافضلية وقد علم انها لا تقتضى اذ ان لا يكون  
 احد افضل منكم ويحمل ان يكون المعنى ليس احد افضل  
 منكم الا هو لا يراى فانهم يساؤنكم وان يكون المعنى باحد  
 الاغنياء اى ليس احد افضل منكم الا ما صنع مثل ما  
 صنعتم اى من الاغنياء ١٢ طيبى ٤٤ قوله ذلك فضل  
 الله يؤتيه من يشاء يعنى تعليم التسليم بقنائه والوضار  
 بقسمته وخبر دليل على ان المعنى افضل من المتقدم اذا  
 استمرت اعمالهم نعم قد ثبت ان الذكر شيا افضل من  
 المنفق في سبيل الله اما اذا ذكر المنفق ايضا لا بد ان  
 يكون افضل ١٢ لغات ٤٤ قوله بدل ثلاثا وثلاثين  
 لكن هذه الرواية اثبتت زيادة وزيادة الثقة مقبولة فلا  
 منافاة وللسلام اى الله بالاقل ثم بالاكفر واشتراط  
 ٤٤ قوله معقبات لا تحب قائلن سميت معقبات  
 لان بعضها ياتي عقب بعض اولائها تارة اخرى ولو  
 لانها يقال عقب الصلاة والمعقب بكر القاف و  
 تشديد باس كل فمى جاء عقب ما قبله وسمعت من بعض  
 المشايخ انها سميت معقبات لان كل واحد منهن يعقب  
 الآخر كما جاء في الحديث لا يترك بائنه ابتداء ذكرها شيخ  
 الديوبى رحمه الله تعالى ١٢ طيبى ٤٤ قوله اربعة من ولد اسمعيل  
 الاعداد الواقعة في السنة في مثل هذا المقام سرا ليعلم المشايخ  
 ويشتمل بان العرب لا يسمون حتى يبتقن ويحب بان السنة  
 مختلف فيها ويكن اناسى بالاستشهاد والمراد بالعتق

الفاذهم من الشدا واليهالك والله تعالى اعلم ١٢ طيبى ٤٤ قوله فصل المراد بالفصل اما ان يتقدم اويت اخر من مكان صلواته اذ يتكلم او يخرج اذ ترك الذكر بعد السلام ١٢ لغات ٤٤ قوله بك السبار  
 نامة للتوكيد والتقدير اصابك اشباح اى جعلك مصيبا له ١٢ لغات ٤٤ قوله الا الموت اى الموت عاجز بينه وبين دخول الجنة فاذا تحقق واقضى حصلت الجنة ١٢ طيبى ٤٤

له قوله في القوم باصبارهم أي نظروا إلى صديقا وزجرا وشديدا كما يرى بالسهم - لعنت قوله قلت أي في نفسي وهو الظاهر وإن كان ظاهر الخطاب ما شأنكم تنظرون إلى القول بالليلين والله أعلم قوله وانما  
أما في القاموس الفلك بالضم الموت والملك فتك  
المرأة ولدا وهو مضاف إلى أم المضاف إلى ياء العظم  
يلحق الالف والباء في الندبة المضاف إليه نحو واسير  
المؤمنين كما عرفت في النحو ١٢ لعنت له قوله فجعلوا  
يضرهون بأيديهم على اتخاذهم أي زيادة في الأكل على وفيه  
دليل على أن الفصل لتسهيل لا يبطل الصلوة ١٣ لعنت  
له قوله فلما جزأه عزوف أي غضبت وأدوت ان  
أقول لهم شيئا وقوله كفى استدرك من هذا المحذوف ١٤  
له قوله يا تون الكهان مع كاهن وهو من تعامل الخبث  
كون ما يستقبل ويدي معرفة الاسرار من الكهنة من يزعم  
أن له تابعا من أي يلقى عليه الاخبار منهم من يدي معرفة  
الأمور بقدرات وأسباب يستدل بها على مواضعها  
من سألته أو فعله أو حاله وهذا القسم يسمى عرافا من يدي معرفة  
المسروق ومكان السرقة والفضالة ونحوها وصديث من  
أتى كاهنا يشل الكاهن والعراف والنجيم والنجيم حرام  
باجماع المسلمين ١٥ لعنت له قوله يتطهرون التطهير  
أخذ الغال الشوم من الطيرة بكسر الطاء وفتح الياء وقد  
يسكن قال في القاموس الطيرة والطيرة والطيرة فإذ  
يسكن الغال الروي وأصله كاتوا تون الطيرة أو الطير  
فيصرفون فان أخذت اليمين مضوا إلى ما قصدوا  
وعنده حسنا وان أخذت الشمال انهم عن ذلك  
وتشاوروا به وكذا ان عرض في طيرهم فان مر من  
اليمين إلى الشمال تشاوروا ان مر من الشمال إلى  
اليمين مضوا والفتارل يجرى شامل للتطير وغيره وأكثر ما  
يستعمل في الغال الحسن وهو غير منبوع جدا ١٦ لعنت  
له قوله فذاك أي هو المصيب قبل لم يصرح صلى  
الله عليه وسلم بالنبى عن الاشتغال به كما نبى عن الأتينا  
إلى الكهان والتطير نسبة إلى بعض الأنبياء سلا  
يتطرق الوهم إلى نفاصاتهم وان كانت الشرائع مختلفة  
ومسوخة بل ذكر على وجه يحل التحريم والابادة وقال  
المجربون وهم أكثر العلماء علق الأذن فيه على موافقة ذلك  
النبى وهو غير معلوم أولا يعلم بتواتر نفس منه صلى  
الله عليه وسلم ومن أصحابه ان الأشكال التي لا بل علم  
الربلى التي كانت لذلك النبى ١٧ لعنت له قوله  
النجاشي يفتح النون وكسر وتخفيف الجيم وبالشين  
السجدة وتخفيف الياء وتشديد وهو لقب ملك الحبشة  
الذي أسلم في زمن النبى صلى الله عليه وسلم وهو صحبة  
أسن دوات قبل الفتح وصلى عليه السلام هو وأصحابه  
بالمدنية وفتح نغشه له حتى صلى عليه عيانا كما ذكره  
ابن حجر ١٨ له قوله عن الالتفات في الصلوة الخ  
أي بغير الوجه فإنه مكرهه وأما الالتفات بغير العين  
فلا بأس به وان كان خلاف الأولى وأما الالتفات

شعب الإيمان وقال أسناده ضعيف وعن عبد الرحمن بن غنم عن النبى صلى الله عليه وسلم قال من قال قبل ان يصرف  
ويبقى جل من صلوة المغرب الصبح لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد لله الخيرة خير ما عبت وهو على كل  
شيء قدير عشر مرات كتب له بكل واحد عشر حسنة وعشر سيئات ورفع له عشر درجة وكان له خيرا من كل مكروه وحزنا  
من الشيطان الرجيم لم يحل له ان يشرك الا الله وكان من افضل الناس عملا الا رجلا يفضل به قول افضل ما قال  
رواه احمد بن حنبل بن حبان بن زيد بن ابي رزق الا الشريك وكان من افضل الناس عملا الا رجلا يفضل به قول افضل ما قال  
غريب وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ان النبى صلى الله عليه وسلم بعث بعثا قبل نجد فغفموا غفما كثيرا واسرعوا الرجعة  
فقال جل مناهم بخير ما رأينا بعثا اسرع رجعة ولا افضل غنمة من هذا البعث فقال النبى صلى الله عليه وسلم الا ادلكم على امر افضل  
غنية وافضل رجعة فوما شهد اصلوة الصبح ثم جلسوا يذكر الله حتى طلعت الشمس فاولئك اسرع رجعة وافضل غنمة  
رواه الترمذي وقال هذا حديث غريب سمعته من ابي حميد الراوى هو ضعيف في الحديث باب ما لا يجوز من العمل في  
الصلوة وما يباح منه **الفصل الاول** عن معاوية بن الحكم قال بينا انا اصلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا عطس  
رجل من القوم فقلت يرحمك الله فوالى القوم باصبارهم فقلت اشكلى ما شاءكم تنظرون لى فجعوا ويضربون بايديهم  
على اذانهم فلما رأيتهم يصمتونى لى سكت فلبا صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما رأيت معا قبله ولا بعد احسن تعليقا  
منه فوالله ما أهرز ولا ضربى ولا شقيق قال ان هذه الصلوة لا يصلى فيها شئ من كلام الناس ما هو التسيير والتكبير وقراءة  
القرآن وكما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد جاءنا الله بالاسلام وازمننا رجالا يأتون  
الكهان قال فلا تأتواهم قلت من اجل انهم يخطرون قال ان شئ يجذبهم فصددهم وهم لا يصدونهم قال قلت من اجل انهم  
يخطون قال كان نبى من الانبياء يخط من افق خطه فذا الكرواه مسلم قوله لى سكت هكذا وجد في صحيح مسلم و  
كتاب الحميد وصح في جامع الاصول بلفظ كذا فوق لى وعن عبد الله بن مسعود قال كنا نسلم على النبى صلى الله عليه وسلم  
هو في الصلوة فيرد علينا فاما رجعا من عنده النجاشي سلمنا عليه فلم يرد علينا فقلنا يا رسول الله كنا نسلم عليك في الصلوة فترد  
علينا فقال ان في الصلوة لشغلا متفق عليه وعن معيقب بن النعمان عن النبى صلى الله عليه وسلم ان الرجل يسوى التراب حيث يسجد  
قال ان كنت فاعلا فواحدة متفق عليه وعن ابى هريرة نعى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الخصر في الصلوة متفق عليه وعن  
عائشة رضى الله عنها قالت سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الالتفات في الصلوة فقال هو اختلاس يختلسه الشيطان  
من صلوة العبد متفق عليه وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لئن بين اقوام من نعم الله عليهم عند الدعاء في  
الصلوة الى السماء ولتخطفن باصبارهم رواه مسلم وعن ابى قتادة قال رأيت النبى صلى الله عليه وسلم يوم الناس وأمامة بنت  
ابى العاص على عاتقهم فاذا ركع وضعها واذا رفع من السجود اعادها متفق عليه وعن ابى سعيد الخدرى قال قال رسول  
الله صلى الله عليه وسلم اذا أتتكم فى الصلوة فليكنظموا استطاع فان الشيطان يدخل رواه مسلم في رواية البخارى عن  
ابى هريرة قال اذا أتتكم فى الصلوة فليكنظموا استطاع ولا يقلها فانما ذلكم من الشيطان يضحك منه  
وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان عفتيما من الجن تفلت البارحة ليقطع على صلواتى فامكنى الله  
فأقبل

يبحث تحول صدقه عن القبلة فصلوة باطلا بالاتفاق ١٢ مرة فمحمرا له قوله امامة اه هى ائمة زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ١٣ مرات له قوله اذا تبارك وهو تنفيس يفتح منه  
الغم من الامتلاء وكدورة الحماس ونقل البدن واسترخائه وميله الى الكسل والنوم الدامى الى اعطار النفس شهوتها ولذلك نسب الى الشيطان ١٤



سنة قوله لا اختصار الى آخره هو وضع اليد على الخاصرة والمخصر في اللغة بمعنى وسط الانسان قوله راحة اهل النار واستشكل بان اهل النار لا راحة لهم واجيب بانهم يتبعون من طول قيامهم الرقعة لم يتبعون  
بالاختصار وقيل انه من صنف اليهود وهم المرادون بالاختصار  
اصابة العنة بعضهم فسروه بالاختصار بمعنى اختصار  
السورة وقراءة بعضها وقيل اختصار الصلوة فلا يمد  
قيامها وركوعها وسجودها وقيل الاختصار على آيات  
السجدة ويسجد وقيل اختصار آية السجدة التي انتهى في  
قرارته اليها فلا يسجد ذكره في العمات ٣٣ سنة قوله اتقوا  
الا سوديين في شرح المنية قالوا اي بعض المشايخ  
بماذا لم يخرج الى النسي الكثرة كثلث خطوات متواليات  
ولالي المعالجة الكثرة كثلث ضربات متواليات  
واما اذا احتاج نسي وعالج نفسه صلوة كما قال في  
صلوة لانه عمل كثير المان سباح له انما كما يباح  
اعانة لمهوف او تخليص احد من هلاك كسقوط من سطح  
او حرق او غرق وكذا اذا خاف ضياع ما قيمته  
درهم له او غيره ١٣ مرقات سنة قوله وليعد الامر  
بالعادة للوجوب اذا كان الحدث عند العلة السابقة  
الحدث فالامر للاستيجاب فانما افضل للغرض عن  
الخلاص من سببه حدث من بدنه موجب للوجود فان  
الغرض من فوره وتوضا من غير ان يشغل بشئ  
غير ضروري في وضو به نسي على صلواته عند ان  
لم يصرف له ما يتاخر فيها خلافا للاثم الثلاثة لقوله  
صلى الله عليه وسلم من اصابه في اورعاف او من  
فليس عرف وليتوضا وليبين على صلواته الى آخره ١٣ مرقات  
سنة قوله فلما خذ بانف قال الطيبى الامر بالاختصار  
بنييل انه معروف وليس هذا من الكذب بل من الغرض  
بالفعل وخصص له في ذلك لئلا يسول له الشيطان  
عدم النسي استيحاء من الناس ١٣ مرقات سنة قوله  
قد اضطربوا في استاده قال ابن الصلاح المضطرب هو  
الذي يرد على ادمية مختلفة متعادلة والاضطراب قد  
يقع في السند والتمن ادمي راوا ومن رواه قد اضطرب  
هيف للاشارة بان لم يضبط قلت لهذا الحديث  
طرق ذكره الطحاوي وتعدد الطرق يبلغ الحديث  
الضعيف الى حد الحسن والحجة لا يتوقف على الصحة  
بل الحسن كاف ١٣ مرقات سنة قوله العنك ان  
السعي اسأل انسان يلعبك بلغته المخصوصة التي  
الابواب بها لغة ١٣ مرقات سنة قوله حتى لا يدري الى آخره  
واعلم انه قد ذكر في الفتاوى المتأخرية في صلواته  
صلواته اربع اركان كان اولها هي استئنافه ولو لم يكن  
في هذه الصلوة قسما في سنة وقيل بعد طوره في اولها هي في  
عمره وعليه اكثر الشارح ولا تجزى ما هو الاخرى وان وقع  
تحريم على انه صلى ركنه من ثنائيه يضيف اليها اخرى ليس  
للسجود وان وقع تحريم على انه صلى ركنين يقتضيه تشهد  
ويشهد للسجود وان لم يقع تحريم على شيء اخذ بالاقبل لانه  
المتيقن ومعناه ان كان في صلوة العجز مثلا يحل كانه صلى ركنه فيقع مع ذلك احتياطا لاحتمال انه صلى ركنين والقعدة عليه فرض كفاي في شرح المنية ١٣ مرقات سنة قوله فيطرح العنك اي ما يشك فيه وهو  
الركعة الرابعة يدل عليه قوله وليبين يسكون الامام وكسره على ما استيقن اي علم يقيناً وهو ثلث ركعات ١٣ مرقات سنة قوله صلوات خمساً وهو محمول عندنا على انه قعد في الرابعة واللا يتحمل الغرض فلما ١٣ مرقات ١٣

باب

السنار ودوى ان الهمس وضعه على

فاصرة حين نزل اسفل الارض بعد ما

السهو

الاختصار في الصلوة راحة اهل النار اه في شرح السنة وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اتقوا الاسوديين  
في الصلوة الحية والعقرب واه احمد ابوداود والترمذي والنسائي معناه وعن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم  
يصلى تطوعاً والبا على مغلق فجمت فاستفتحت فمشى ففتى ثم رجع الى المصلاة وذكر ان الباب كان في القبلة  
رواه احمد ابوداود والترمذي وروى النسائي نحوه وعن طاق بن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا قضا احدكم  
في الصلوة فليصبر فليتوضأ وليعد الصلوة رواه ابوداود وروى الترمذي مع زيادة ونقصان وعن عائشة  
رضي الله عنها انها قالت قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم اذا حدث احدكم في صلواته فليأخذ بانف ثم لينصرف رواه ابوداود  
عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا حدث احدكم وقد جلس في اخر صلواته قبل ان يسلم فقد  
جازت صلواته رواه الترمذي وقال هذا حديث اسناده ليس بالقوي قد اضطربوا في استاده الفصل  
الثالث من ابى هريرة ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم خرج الى الصلوة فلما اذ بانصروا وادخلوا المسجد انتم ثم خرجوا فغسل  
ثم جاء ورساه بقطر فصلى ثم صلى قال ان كنت جناباً فستأمن اغتسل واه احمد روى مالك عن عطاء بن يسار  
مرسلاً وعن جابر قال كنت احصل الظهر مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فاخذ قبضة من الحصى لتبرد في كفي اضعها الجبهتي  
اجعل عليها الشدة الحرة اه ابوداود وروى النسائي نحوه وعن ابى الداء قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في معناه  
يقول عوذ بالله منك ثم قال لعنك بلغة الله ثلاثاً وبسط يدك يميناً وشمالاً فأتوا من الصلوة قلنا يا رسول  
الله قد سمعناك تقول في الصلوة شيئاً لم نسمعك تقول قبل ذلك ورايناك بسط يدك قال ان الله ابلت من جاء  
بشباب من نار ليحمله في وجهي فقلت اعوذ بالله منك ثلاث مرات ثم قلت لعنك بلغة الله لثلاثة فلم يستأخر ثلث  
مرات ثم اردت ان اخذ الله لولادة دعوة اخينا سليمان لهيرون وثقال يعقوب ولدان اهل البيت رواه مسلم وعن  
قال عبد الله بن عمر عن رجل هو يصلي فسلم عليه فوال رجل كلاماً فوجع اليه عبد الله بن عمر فقال لئذا سلمت على  
احدكم وهو يصلي فلا يتكلم ولا يشرب ببداه رواه مالك باب السهو والفصل الاول عن ابى هريرة قال قال  
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان احدكم اذا قام يصلي جاءه الشيطان فلبس عليه حتى لا يدري كصلى فاذا وجد ذلك لم يجد  
سجدتين وهو جالس متفق عليه وعن عطاء بن يسار عن ابى سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا شك احدكم في صلواته  
فلم يدركه صلى ثلاثاً او اربعاً فليطرح الشك وليبين على ما استيقن ثم يسجد سجدتين قبل ان يسلم فان كان صلى  
خمساً شققن له صلواته وان كان صلى اقل من ذلك كان له صلواته كما تاتوا في الشيطان رواه مالك عن عطاء بن يسار ورواه  
شفعها بهاتين السجدتين وعن عبد الله بن مسعود ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم صلى الظهر خمساً فليل في الصلوة  
فقال وما ذلك قالوا اصليت خمساً فسجد سجدتين بعد ما سلم في رواية قال انما ابشر مثلكم النبي كما تنسون فاذا  
نسيت فذكروني واذا شك احدكم في صلواته فليتحرك الصواب فليتم عليه ثم ليسلم ثم يسجد سجدتين متفق عليه  
وعن ابن سيرين عن ابى هريرة قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم احدكم صلواته العشي قال ابن سيرين قد  
سماها ابو هريرة ولكن نسيت انا قال صلى بنا ركعتين ثم سلم فقام الى خشبة معروضة في المسجد فاتكأ عليها

المتيقن ومعناه ان كان في صلوة العجز مثلا يحل كانه صلى ركنه فيقع مع ذلك احتياطا لاحتمال انه صلى ركنين والقعدة عليه فرض كفاي في شرح المنية ١٣ مرقات سنة قوله فيطرح العنك اي ما يشك فيه وهو  
الركعة الرابعة يدل عليه قوله وليبين يسكون الامام وكسره على ما استيقن اي علم يقيناً وهو ثلث ركعات ١٣ مرقات سنة قوله صلوات خمساً وهو محمول عندنا على انه قعد في الرابعة واللا يتحمل الغرض فلما ١٣ مرقات ١٣

كانه غضبان ووضع يده اليمنى على اليسرى وشبك بين اصابعه ووضع خده الايمن على ظهر كفة اليسرى وخرجت يمينه  
 القوم من ابواب المسجد فقالوا قصرت الصلوة وفي القوم ابو بكر وعمر رضوا الله عنهما فهاياه ان يكماه وفي القوم رجل في  
 يديه طول يقال له ذواليدن قال يا رسول الله انسى امر قصرت الصلوة فقال لم اسر ولم تقصر فقال كما يقول  
 ذواليدن فقالوا نعم فقد مضى ما تركتم تسليمه ثم كبر وسجد مثل سجود او اطول ثم رفع راسه وكبر ثم كبر وسجد مثل  
 سجود او اطول ثم رفع راسه وكبر فربما سألوه ثم سلم فيقول نبتت ان عمران بن حصين قال ثم سلم متفق عليه و  
 لفظه البخاري وفي اخرى له فقال رسول الله الله بدل لم اسر ولم تقصر كل ذلك لم يكن فقال قد كان بعض ذلك  
 يا رسول الله وعن عبد الله بن مجيئة ان النبي صلى الله وسلم صلى بهم الظهر فقام في الركعتين الاوليين لم يجلس  
 فقام الناس معه حتى اذا قضى الصلوة وانظر الناس تسليمه كبر وهو جالس فمجد سجدتين قبل ان يسلم ثم  
 سلم متفق عليه **الفصل الثاني** عن عمران بن حصين ان النبي صلى الله وسلم صلى بهم سجدتين  
 ثم تشهد ثم سلم رواه الترمذي قال هذا حديث حسن غريب وعن المغيرة بن شعبه قال قال رسول الله الله اذا  
 قام الامام في الركعتين فان ذكر قبل ان يستوي قائما فليجلس وان استوى قائما فلا يجلس فيسجد سجدتين في السهو  
 رواه ابوداود وابن ماجه **الفصل الثالث** عن عمران بن حصين ان رسول الله صلى الله وسلم في  
 تلك ركعات ثم دخل منزلا فقام ليحجل يقال له الخرياق وكان في يده طول فقال يا رسول الله قد كرر صنيعة  
 فخرج غضبان يجز رداءه حتى اتوا الى الناس فقال اصدق هذا قالوا نعم فصلى ركعة ثم سلم ثم سجد سجدتين  
 ثم سلم رواه مسلم وعن عبد الرحمن بن عوف قال سمعت رسول الله يقول من صلى صلوة يشك في النقصا  
 فليصل حتى يشك في الزيادة رواه احمد باب **سجود القرآن الفصل الاول** عن ابن عباس قال سجد  
 النبي صلى الله وسلم بالنجوم وسجد معه المسلمون والمشركون والجن والانس اه البخاري وعن ابى هريرة قال سجدنا مع  
 النبي صلى الله في اذا السماء انشقت واقرأ باسم ربك رواه مسلم وعن ابن عمر قال كان رسول الله يقرأ السجدة ونحن  
 عنده فيسجد ونسجد فانزجهم حتى ما يجد احدنا وجهه موضعا يسجد عليه متفق عليه وعن زيد بن ثابت قال قرأ على  
 رسول الله الله والنجوم فلو يسجد في متفق عليه وعن ابن عباس قال سجدت ليس من عزائم السجود وقد رايت النبي  
 الله يسجد فيها وفي رواية قال مجاهد قلت لابن عباس السجدة في ص فقرأ ومن ذريرته داود وسليمان حتى اتى  
 فيهن هودا وثمود فقال نبيكم صلى الله من امران يقتدى بهما رواه البخاري **الفصل الثاني** عن عمرو بن العاص  
 قال قرأني رسول الله الله خمس عشرة سجدة في القرآن منها تلك في المفصل في سورة الحجر سجدتين رواه ابوداود و  
 ابن ماجه وعن عتبة بن عامر قال قلت يا رسول الله فضلت سورة الحباريها سجدتين قال نعم ومن لم يسجد هما فلا  
 يقرأها رواه ابوداود والترمذي وقال هذا حديث ليس سنده بالقوي في المصابيح فلا يقرأها كما في شرح السنة وعن  
 ابن عمران النبي صلى الله في صلوة الظهر ثم قام فركع فقرأ انه قرأ تنزيل السجدة رواه ابوداود وعنه انه قال كان  
 رسول الله يقرأ علينا القرآن فاذا امر بالسجدة كبر وسجد سجدتين رواه ابوداود وعنه انه قال ان رسول الله

لعمل اسمه ولقبه خرياق وكنته ابو محمد ١٢ مرقة قوله في سجدة  
 قبل ان يسلم بذاته بسبب الشافعي ولكن جاني روايات يعنى  
 بعضها بعضها سجدة بعد السلام وثبت سجود عمر بعد السلام فهو  
 حال على ان هذا الحديث منسوخ وقول ابن جرير سجدة بعد  
 السلام اجتهاد في غاية الاستبعاد وانما اول سجود هاتين سجود  
 الصلوة لا السهو وان قال بعض علماءنا ولكنه بعيد غير  
 محتاج الى ابعده قول من قال وقع بعد السجود سهوا ١٢  
 مرقة قوله في سجدة سجدة في السهو لتركه واجبا هو النعنة  
 الاولى ولو عاد بعد استوى قائما فسدت في الاصح ١٢  
 مرقة قوله ثم سلم ثم سجد قال الشيخ الهلوي هو ثابت في  
 الاصول وليس في نسخة قال الطيبي بذاته بسبب ابي عبيدة  
 فانه يسجد لزيادة والنقصان سجدة بعد السلام ثم تشهد  
 وسلم ١٢ مرقة قوله باب سجود القرآن اللهم اني  
 احتسبوا في وجوب سجود التلاوة بعد مسجدة باللام  
 ابو عبيدة واليوسف ومحمد الى الوجوب الاية الثالثة على  
 انها سنة وعلها افضل من تركها وفي رواية عن احمد ايضا  
 واجبة ان كانت في الصلوة وفي خارجها لا واجبة لسان  
 قوله سبحانه فانه لا يؤنون واذا قرئ عليهم القرآن  
 لا يسجدون الدال على انكار ترك السجدة عند تلاوة  
 القرآن وقرن مع عدم الايمان كان تركها وعدم الايمان  
 قيل واحد ايضا السجدة جزء الصلوة اتمها تحققت  
 فيكون فرضا كالقيام في صلوة اجزاء ١٢ لمعات  
 قوله سجدة النبي صلى الله عليه وسلم انما سجدة النبي امتثال لما  
 سبحانه بالسجود وشكرا للعلم العظيم المعجزة في اول السورة  
 وسجدة المؤمنون متابعه صلى الله عليه وسلم في القتال  
 واثان الشكر وسجدة المفركون لاستماع اسما الله تبارك  
 والملك والعزى ومنات او لما ظهر من سطوة سلطان العز  
 الجبروت وسطوع الانوار العظيمة والكبرياء من توحيد الله  
 عز وجل وصدق رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى لم يبق  
 لهم شك في الاختيار ولا اثر محمودوا استكبار الامم كان حتى  
 القوم واظفاهم وادعاهم وهو الذي اخذ كفا من الحصى  
 او تراب فرغه الى جهنم وقال يعقوب بن ابي امامة روى  
 من اهل سجدة واما مدح النبي صلى الله عليه وسلم اصنامهم  
 بقوله تلك الغزيرين اعلى وان شاعرتن حتى فقد اطلوه  
 بوجوده لا يحتاج الى ان ينين فان تم ذلك كقولهم لا يمكن  
 ان يصوروكذا لا يجوز جريانه على سانه سهاوا وقالوا لانه لقصة  
 بهذا الوجه من وضع الزنادقة ولم يتقد احد من اصحاب  
 الحديث ١٢ لمعات ٥ قوله يقرأ اي آية سجدة متصلة  
 بما قبلها او بما بعدها بالاسفدة او التقدير يقرأ سورة السجدة  
 اي سورة فيسأ آية سجدة ١٢ مرقة قوله ثم يسجد  
 فيها اي لانه لم يكن على ظهر او منه وقت الصلاة  
 وايضا الوجوب ليس على الفور ١٢ مرقات ٥ قوله  
 سجدة من اي عقب شيئا وظلمون قال الطيبي يهبط  
 الحديث قال احمد وابن المبارك واخرج الشافعي

سجدة من ابو عبيدة الثانية من الحج قلت واخرج مالك الفصل ١٢ مرقة قوله فلا يقرأ بها اي آية سجدة حتى لا ياتم ترك السجدة وهو يؤيد وجوب سجود التلاوة في نسخة سجدة فلم يقرأ بها اي فكانت اقرها حيث لم يقرأ بها



والرسول فقالت سلم ام سلمة فخرجت اليهم فردوا في الام سلمة فقالت ام سلمة سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يني عنهما ثم  
 رايتهم يصليهما ثم دخل فارسلت اليه الجارية فقلت قولي لتقول ام سلمة يا رسول الله سمعتك تنهى عن هاتين الركعتين  
 اراك تصليهما قال يا ابنة ابي امية سالت عن الركعتين بعد العصر وانه اتاني ناس من عبد القيس فتشغلوني عن الركعتين  
 اللتين بعد الظهر فها كان متفق عليهما **الفصل الثاني** عن محمد بن ابراهيم عن قيس بن عمرو قال اي النبي صلى الله  
 رجلا يصلي بعد صلاة الصبح ركعتين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوا الصبح ركعتين فقال الرجل لاني اكن صليت  
 الركعتين اللتين قبلها فصليتهما الان فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم رواه ابو داود ورواه الترمذي نحوه وقال سناد هذا الحديث ليس  
 بمصطلح لا محمد بن ابراهيم لم يسمع من قيس بن عمرو وفي شرح السنة ونسخ المصاحف عن قيس بن عمرو نحوه **وعن جابر**  
**ابن مطعم** ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يا ابي عبد مناف لا تمنوا احدا جلا في هذا البيت وصلى ايت ساعة شاء من ليل و  
 نهار رواه الترمذي ابو داود والنسائي **وعن ابى هريرة** ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى عن الصلوة نصف النهار حتى تنزل الشمس  
 الا يوم الجمعة رواه الشافعي **وعن ابى الخليل** عن ابى قتادة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يركع الصلوة نصف النهار حتى تنزل  
 الشمس الا يوم الجمعة وقال ان جئتكم يوم الجمعة رواه ابو داود قال ابو الخليل لم يبلغنا قيادة **الفصل الثالث** عن  
 عبد الله الصنابحي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الشمس تطلع ومعها قران الشيطان فاذا ارتفعت فارقه ثم اذا استوت قارنها  
 فاذا زالت فارقه فاذا ذنت للغروب قارنها فاذا غربت فارقه ثم انى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصلوة في تلك الساعات رواه  
 مالك و احمد والنسائي **وعن ابى بصرة الغفاري** قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالخصيص صلوة العصر فقال ان هذه  
 صلوة عرضت علي من كان قبلكم فضيعوها فمن حافظ عليها كان اجره من ثواب الصلوة بعد ما حتى تطالع الشاهد و  
 الشاهد الجوهرة مسلم **وعن معاوية** قال انكم لتصلون صلوة لقد صحبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في اربابنا يصليها ولقد نهي  
 عنها يعني الركعتين بعد العصر رواه البخاري **وعن ابى ذر** قال قد صعدت على رجة الكعبة من عرفى فقد عرفى ومن لم  
 يعرفى فانا جنت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا صلوة بعد الصبح حتى تطالع الشمس ولا بعد العصر حتى تغرب الشمس الا  
 بمكة الا بمكة لا يمكن رواه احمد بن حنبل **باب الجماعة وفضلها الفصل الاول** عن ابن عمر قال قال رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم افضل صلاة الجماعة تفضل صلوة الفدي بضع وعشرين درجة متفق عليه **وعن ابى هريرة** قال قال رسول الله صلى الله  
 الذي نفسي بيده لقد هممت ان امرحطب فيحطب ثم امر بالصلوة فيؤذن لها ثم امر رجلا فيؤم الناس ثم اخذ الفالي  
 رجال في رواية لا يشهدوا الصلوة فاحرق عليهم بيوتهم والذي نفسي بيده لو يعلم احدكم ان يحد عرفا سميا او يراين  
 حنتين لشهد العشاء رواه البخاري ومسلم نحوه **وعنه** قال لى النبي صلى الله عليه وسلم رجل اعلم فقال يا رسول الله انى  
 ليس لي قائد يقودني الى المسجد فسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يرخص له فيصلى في بيته فوخص له فلما ولى دعاه  
 فقال هل تسمع النداء بالصلوة قال نعم قال فاجب واه مسلم **وعن ابن عمر** انه اذن بالصلوة في ليلة ذات برد و  
 ريم ثم قال الاصلوا في الرجل ثم قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يامر المؤذن اذا كانت ليلة ذات برد ومطر يقول  
 الاصلوا في الرجل متفق عليه **وعنه** قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا وضع عشاء احدكم واقمت الصلوة فابدوا

له قوله فيها بان اى الركعتان اللتان صلويتها بعد العصر بما ركعتا الظهر وهذا يدل على ان قضاء السنة سنة وربعه اذ الشافعي قال ابن الملك وظاهر الحديث ان هذا من خصوصيات صلى الله عليه وسلم لم يعمم النبي للغير ولا يرد  
 نقلت يا رسول الله انما خلقتموها اذا فاتت قال لا انتهي بمعنى الحديث كما قاله ابن جرير وقد علمت من خصائصه انى  
 اذا عملت عملا او امت علمه من ثم صلويتها ونهيت غيري  
 عنها ١٢ مرقات ٥٥ قوله فضليتها الآن قال الطيبى فاعتذر  
 الرطل بان قد اتى بالفرض وذكر ان قلته وحينئذ اتى بها وهو  
 به سبب انما فى الحديث قلت مذنب محمد انها تقضى بظهور  
 الشمس قال وعند ابى حنيفة و ابى يوسف لا تقضى بعد الغروب  
 لى الفرد اذا فاتت فرض الصبح فان السنة تقضى بتمام قبل  
 الزوال والسنة القليلة في الظهر ايضا تقضى بعد الركعتين او  
 قبلها على خلاف في الاولوية مع ان تقديم الركعتين اصح حديث  
 رواه ابن ماجه وهو مختار ابن الهمام ١٢ ٥٥ قوله فسكت  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابن الملك سكته يدل  
 على قضاء سنة الصبح بعد فرضه لمن لم يصليها قبله وبقال  
 الشافعي قلت وسياى ان الحديث لم يثبت فلا يكون حجة  
 على ابى حنيفة ١٢ مرقات ٥٥ قوله يا ابي عبد مناف قال  
 الطيبى خصهم بالخطاب دون سائر قريش علمه بان ولاية  
 الامم والخلافة سيول اليهم مع اهم رؤساء مكة وفيهم كانت  
 السداة والحجاز والمواد والسقاية والقيادة ٥٥ قوله  
 الا يوم الجمعة هذا ايضا مذموم الشافعي قد سبقه دليل وقد  
 روى ابو داود وابن عدى عن ابى قتادة صدر شلى اشتار  
 يوم الجمعة ولكن قال ابو داود وابو الخليل الراوى عن  
 ابى قتادة لم يلق ابا قتادة واسناد ابى عدى ايضا ضعيف  
 نعم رواه الشافعي والبيهقى عن ابى هريرة ولكن الاصل  
 الواردة في النهى الشافعي لا يصلح لمعارضتها هذه الروايات  
 مع ان الحرم راجع على البيع عند التعارض وقال الطيبى  
 ابن الهمام الاستثناء عندنا لكل ما لى باقى فيكون حاصل  
 معنى النهى مقيد بالجمعة ويكون حكم الجمعة مسكوتا  
 عنه فيقدم حديث عقبة عليه وهو محرم وانما علم ذكره  
 الشيخ في المعات ١٢ ٥٥ قوله درجة الدرجة للتحسين  
 الان خشب يبيض باب الكعبة ليرقى منه اليها من يريد  
 دخولها فاذا نقلت حول الحبل اخر قريب من المطاف  
 بجنب زمزم فممن ان يكون في ذلك الزمن كذلك و  
 يحتمل ان يكون بكيفية اخرى ولا يجرد ان يكون المراد بالدرجة  
 عقبة الكعبة ١٢ مرقات ٥٥ قوله مراتين صحتين بكسر  
 وفتح ظلف الشاة وقيل محولين ظلفها لانه ما يرى به  
 وقيل هى العظم الذى لا لحم عليه وقيل بحجر اليم السهم  
 الصغير الذى يعلم الرى به او يرى به فى السبق وهو اذ لها  
 صحتين للتحسين اى جديتين ١٢ مرقات ٥٥ قوله  
 رجل اعلم الخ هو ابن ام مكتوم واسمه عبد الله كما جاز  
 مصر حاه ١٢ مرقات ٥٥ قوله ثم قال اى بعد  
 فراغ الاذان صلواتي الرجال للعدو قال ابن الهمام  
 عن ابى يوسف سالت ابا حنيفة عن الجماعة في ظنين  
 وروى عن اى وصل كشيء فقال لا احب تركها وقال محمد بن الوطاح الحديث رخصة لى قوله عليه الصلوة والسلام اذا اجلت النعال فالصلوة في الرجال ١٢ مرقات ٥٥  
 قال الطيبى فيه دليل على وجوب الجماعة وقيل حث مبانة في الافضل الا ليق بحاله فانه من فضل المهاجرين رخص اولئك روه ابو يعقوب اجتهاد ١٢ مرقات ٥٥



سنة قوله لا صلوة بحضرة الطعام ولا هو يداء الاضغان ويمكن ان يقال ان لا الاولى لعنى الجس وبحضرة الطعام خبرها ولا الثانية زائدة لتأكيد النفي عطفت الجملة على الجملة وقوله هو يداء او يداء نفسه خبره وفيه حذف تقديره ولا صلوة معين هو يداء نفسه  
عن الصلوة ويجوز ان يحل المدافعة على الدفء من الخ  
ويجوز ان يحذف اسم الثانية وخبرها وقوله هو يداء نفسه  
حال اي لا صلوة للصلي وهو يداء نفسه الاضغان ١٣ مرقة  
سنة قوله ولا هو يداء الاضغان قال الطيبي اي و  
لا صلوة ماصلة للصلي في حال يداء الاضغان عنها  
فاسم الثانية وخبرها محذوفان وقوله هو يداء الاضغان  
حال وقال بنووي كراهية الصلوة بحضرة الطعام  
الذي يريد اكله لما فيه من اشتغال القلب وذهاب  
كامل الخشوع وكذلك كراهية ما يحل مدافعة الاضغان  
ويحذف ذلك ما في معناه وهذا اذا كان في الوقت سعة  
فلو تضيق الوقت اشتغل بالصلوة على حاله حرره الوقت  
١٣ مرقات سنة قوله الا لكثرة قال ابن الملك سنة  
الغير مخصوصة عن هذا القول في الله عليه وسلم صلوا با  
ان يؤمكم الخ فقلنا يصل في سنة الفجر بالمعنى فوس  
ان يؤمكم اثنا عشر مرة كراهية ما يحل مدافعة الاضغان  
وغيره رواه ابوداود وان لا يدعو بما وان طردكم الخ  
قال ابن الهمام سنة الفجر اقوى السنن حتى روى عن  
عن ابى حنيفة لو صلا با قاعدا بغير عذر لا يجوز وقيل  
العالم اذا صار مرجحا للفتوى جاز له ترك ما راسن  
لحاجة الناس الاستسنة الفجر لانها اقوى السنن ١٣  
مرقة سنة قوله فلا ينسبها قال الشيخ المحدث الطيبي  
هو محمول على مجز غير مشتبهة لم يخرج بطيب لا يترتب  
وفي زمانها خروج النساء للجماعة كرهه لفساده وقيل  
لان الغرض من حضوره ان يتعلم الشرائع ولا  
احتياج الى ذلك في زماننا لشيوخها والستر لمن ادلى  
١٣ سنة قوله الشارح الآخرة خصها بالذكر لان قوله لغرض  
فيها اقرب ١٣ لغات سنة قوله في منسبها كسر الهمزة  
ينفع مع فتح الدال وهو البيت الصغير الذي يكون  
داخل البيت الكبير يحفظ فيه الامتعة النفيسة من الخ  
وهو اخفاء الشيء اي في خزائنها ١٣ مرقة سنة قوله  
تغسل قال ابن الملك وهذا مهلة في الزجر لان  
ذلك يخرج الرغبات وينفع باب الغسل ١٣ مرقة سنة قوله  
من اجنابته بان تم جمع يدنها بالاراد ان كانت تطيب  
جميع يدنها ليزول عنها الطيب واما اذا اصابت موضعها  
مخصوصا تغسل ذلك الموضع ١٣ سنة قوله فهو جيب  
قال ابن كلب هذه موصولة والضمير عام اليها اي عبارة  
عن الصلوة اي الصلوة التي كثر المصلون فيها فهو جيب  
وتذكير هو باعست بار لفظ ما انتهى ويمكن ان يكون  
المعنى وكل موضع من المساجد كثر فيها المصلون  
فذلك الموضع افضل ولذلك قال علماءنا الصلوة في  
الجماع افضل ثم في مسجد ابي ١٣ مرقات سنة قوله

سنة قوله لا صلوة بحضرة الطعام ولا هو يداء الاضغان ويمكن ان يقال ان لا الاولى لعنى الجس وبحضرة الطعام خبرها ولا الثانية زائدة لتأكيد النفي عطفت الجملة على الجملة وقوله هو يداء او يداء نفسه خبره وفيه حذف تقديره ولا صلوة معين هو يداء نفسه  
عن الصلوة ويجوز ان يحل المدافعة على الدفء من الخ  
ويجوز ان يحذف اسم الثانية وخبرها وقوله هو يداء نفسه  
حال اي لا صلوة للصلي وهو يداء نفسه الاضغان ١٣ مرقة  
سنة قوله ولا هو يداء الاضغان قال الطيبي اي و  
لا صلوة ماصلة للصلي في حال يداء الاضغان عنها  
فاسم الثانية وخبرها محذوفان وقوله هو يداء الاضغان  
حال وقال بنووي كراهية الصلوة بحضرة الطعام  
الذي يريد اكله لما فيه من اشتغال القلب وذهاب  
كامل الخشوع وكذلك كراهية ما يحل مدافعة الاضغان  
ويحذف ذلك ما في معناه وهذا اذا كان في الوقت سعة  
فلو تضيق الوقت اشتغل بالصلوة على حاله حرره الوقت  
١٣ مرقات سنة قوله الا لكثرة قال ابن الملك سنة  
الغير مخصوصة عن هذا القول في الله عليه وسلم صلوا با  
ان يؤمكم الخ فقلنا يصل في سنة الفجر بالمعنى فوس  
ان يؤمكم اثنا عشر مرة كراهية ما يحل مدافعة الاضغان  
وغيره رواه ابوداود وان لا يدعو بما وان طردكم الخ  
قال ابن الهمام سنة الفجر اقوى السنن حتى روى عن  
عن ابى حنيفة لو صلا با قاعدا بغير عذر لا يجوز وقيل  
العالم اذا صار مرجحا للفتوى جاز له ترك ما راسن  
لحاجة الناس الاستسنة الفجر لانها اقوى السنن ١٣  
مرقة سنة قوله فلا ينسبها قال الشيخ المحدث الطيبي  
هو محمول على مجز غير مشتبهة لم يخرج بطيب لا يترتب  
وفي زمانها خروج النساء للجماعة كرهه لفساده وقيل  
لان الغرض من حضوره ان يتعلم الشرائع ولا  
احتياج الى ذلك في زماننا لشيوخها والستر لمن ادلى  
١٣ سنة قوله الشارح الآخرة خصها بالذكر لان قوله لغرض  
فيها اقرب ١٣ لغات سنة قوله في منسبها كسر الهمزة  
ينفع مع فتح الدال وهو البيت الصغير الذي يكون  
داخل البيت الكبير يحفظ فيه الامتعة النفيسة من الخ  
وهو اخفاء الشيء اي في خزائنها ١٣ مرقة سنة قوله  
تغسل قال ابن الملك وهذا مهلة في الزجر لان  
ذلك يخرج الرغبات وينفع باب الغسل ١٣ مرقة سنة قوله  
من اجنابته بان تم جمع يدنها بالاراد ان كانت تطيب  
جميع يدنها ليزول عنها الطيب واما اذا اصابت موضعها  
مخصوصا تغسل ذلك الموضع ١٣ سنة قوله فهو جيب  
قال ابن كلب هذه موصولة والضمير عام اليها اي عبارة  
عن الصلوة اي الصلوة التي كثر المصلون فيها فهو جيب  
وتذكير هو باعست بار لفظ ما انتهى ويمكن ان يكون  
المعنى وكل موضع من المساجد كثر فيها المصلون  
فذلك الموضع افضل ولذلك قال علماءنا الصلوة في  
الجماع افضل ثم في مسجد ابي ١٣ مرقات سنة قوله

بالعشاء ولا يجزى حتى يفرغ منه وكان ابن عمر يوضع له الطعام فيقام الصلوة فلا ياتيها حتى يفرغ منه وان لم يسمع قراءة  
الامام متفق عليه وعن عائشة رضي الله عنها انها قالت سمعت رسول الله يقول لا صلوة بحضرة الطعام وهو يداء نفسه  
الاضغان رواه مسلم وعن ابى هريرة قال قال رسول الله اذا قيمت الصلوة فلا صلوة الا المكتوبة رواه  
مسلم وعن ابن عمر قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا استاذنت امرأة احدكم الى المسجد فلا تمنعها من صلوةها  
عن زينب امرأة عبد الله بن مسعود قالت قال لنا رسول الله اذا شهدنا احدنا نكنا المسجد فلا تمنعنا من صلوةها  
رواه مسلم وعن ابى هريرة قال قال رسول الله اذا اصابته امرأة اصابت بخروجها فلا تمنعها من الصلوة الا المكتوبة رواه  
مسلم الفصل الثاني عن ابن عمر قال قال رسول الله لا تمنعوا النساء من صلواتهن الا المكتوبة رواه  
رواه ابوداود وعن ابن مسعود قال قال رسول الله الصلوة للمرأة في بيتها افضل من صلواتها في حرمها وصلواتها  
في حرمها افضل من صلواتها في بيتها رواه ابوداود وعن ابى هريرة قال اني سمعت جدي ابا القاسم صلى الله عليه وسلم  
يقول لا تقبل صلوة امرأة تطيب للمسيح حتى تغتسل غسلها من الجنابة رواه ابوداود وروى احمد والنسائي نحوه  
وعن ابى موسى قال قال رسول الله كل عين زانية وان المرأة اذا استعطرت فمرت بالمسجد فحي كذا وكذا  
يعني زانية رواه الترمذي ورواه داود والنسائي نحوه وعن ابى بن كعب قال صلى بنا رسول الله يوم الصبح فلما  
سلم قال اشاهد فلان قالوا لا قال اشاهد فلان قالوا لا قال ان هاتين الصلوتين انقل الصلوات على المنفقين  
ولو تعلمون ما فيها لاتيتموها ولو حوا على الركب وان الصف الاول على مثل صف ملائكة ولو علمتم ما فيها لاتيتموها  
لا يتدربتموه وان صلوة الرجل مع الرجل ازي من صلواته وحده وصلواته مع الرجلين ازي من صلواته مع  
الرجل وما اكثر فرقه واحب الى الله رواه ابوداود والنسائي وعن ابى الداء قال قال رسول الله ما من ثلثة  
في قرية ولا بد ولا تقام فيهم الصلوة الا قد استخوذ عليهم الشيطان فعليك بالجماعة فانما يأكل الذئب القاصية  
رواه احمد وابوداود والنسائي وعن ابن عباس قال قال رسول الله من سمع المنادي فلم يمنعها من  
اتباعه عذر قالوا وما العذر قال خوف ومرض لم تقبل من الصلوة التي صلى رواه ابوداود والدارقطني وعن  
عبد الله بن ارقم قال سمعت رسول الله يقول اذا قيمت الصلوة ووجد احدكم الخلاء فليبدأ بالخلاء  
رواه الترمذي وروى مالك وابوداود والنسائي نحوه وعن ثوبان قال قال رسول الله ذلك لا يحل لاحد  
ان يفعل من لا يؤمن من رجل قوما فيخص نفسه بالداء وهم فان فعل ذلك فقد خانهم ولا ينظر في قعر بيت  
قبل ان يستاذن فان فعل ذلك فقد خانهم ولا يصل وهو حقي حتى يخفف رواه ابوداود وللترمذي نحوه  
وعن جابر قال قال رسول الله لا تؤخر الصلوة لطعام ولا غيره رواه في شرح السنة الفصل  
الثالث عن عبد الله بن مسعود قال لقد رايتنا وما يتخلف عن الصلوة الا منافق قد علم نفاقه او مريض  
ان كان المريض يمشي بين رجلين حتى ياتي الصلوة وقال ان رسول الله علمنا سنن الهدى وان من  
سنن الهدى الصلوة في المسجد الذي يؤذن فيه وفي رواية قال من سرك ان يلقي الله غدا مسلما فليحفظ على

القاصية اي المبيدة من الاغنام لجدد عن عيين رايها ١٣ مرقة سنة قوله لا تؤخر الصلوة لطعام ولا غيره يحل هذا على ما لم يحضره الطعام ولا قرب حضوره او المراد عن الوقت وقيل النبي وارو  
على احضد الطعام فانهم ١٣ سنة قوله لقد رايتنا الروي ههنا بمعنى العلم ولذا التحضير الفاعل والمفعول وان كانا مختلفين بالافراد والجمع والتخلف سادس المفعول الثاني والضمير يرجع الى المفعول محذوف لغات

هذه الصلوات الخمس حيث ينأذى بمن فان الله شرع لتبكيك سنن الهدى وانهم من سنن الهدى لو انكم صليتم في بيوتكم كما يصلي هذا المتخلف في بيته لتركتم سنة نبيكم ولو تركتم سنة نبيكم لضللتم وقا من رجل يتطهر فيحسن الطهور ثم يعبد الى مسجد من هذه المساجد الا كتب الله له بكل خطوة يخطوها حسنة ورفع به اجره وحط عنه بها سيئة ولقد رأيتنا وما يتخلف عنها الا منافق معلوم النفاق ولقد كان الرجل يؤتى به يهادى بين الرجلين حتى يقام في الصف رواه مسلم وعن ابن هزيمة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لو اصابني البيوت من النساء والذرية اقيمت صلوة العشاء وامرت فتيا في يحرقون ما في البيوت بالنار رواه احمد وعنه قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ كنتم في المسجد فمردى يا صلوة فلا يخرج احدكم حتى يصلي اياه احمد وعنه ابن الشعثاء قال خرج رجل من المسجد بعد ما اذن فيه فقال ابو هريرة اما هذا فقد عصى ابا القاسم صلى الله عليه وآله رواه مسلم وعن عثمان بن عفان رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ادرك الاذان في المسجد ثم خرج لم يخرج حاجته وهو لا يريد الرجعة فهو منافق رواه ابن ماجه وعن ابن عباس رضى الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من سمع النداء فلم يجبه فلا صلوة له الا من عذر رواه الدارقطني وعن عبد الله بن ام مكتوم قال يا رسول الله ان المدينة كثيرة الهوام والسباع وانا ضيق البصر فهل تجد لي من رخصة قال هل تسمع حي على الصلوة حي على الفلاح قال نعم قال حي هلا ولم يرحص رواه ابوداود والنسائي وعن امرالداء قالت دخل على ابوالدرداء وهو مغضب فقلت ما غضبك قال والله ما اعرف من امراته محمد صلى الله عليه وسلم شيئا الا انهم يصلون جميعا رواه البخاري وعن ابى بكر بن سليمان بن ابى حنيفة قال ان عمر بن الخطاب فقد سليمان بن ابى حنيفة في صلوة الصبح وان عمر غدا الى السوق ومسكن سليمان بن ابى حنيفة والسوق فمر على الشفاء ام سليمان فقال لها ام سليمان في الصبح فقالت انه بليت يصلي فغلبته عيناه فقال عمر لان اشهد صلوة الصبح في جماعة احب الي من ان قوم ليله رواه مالك وعن ابى موسى الاشعري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تمنعوا النساء حضورهن من المساجد اذ استاذنكم فقال بلال رضي الله عنه نعمت فقال له عبد الله اقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وتقول انت لمنعهم وفي رواية سالم عن ابيه قال فاقبل عليه عبد الله فسبته سببا ما سمعت سبته مثله قط وقال اخبرك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وتقول والله لمنع رواه مسلم وعن مجاهد عن عبد الله بن عمران النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يسمعون رجل اهل له ان يغفل المساجد فقال ابن عبد الله بن عمر فانما تمنعهم فقال عبد الله احذثك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وتقول هذا قال فما كلمه عبد الله حتى مات رواه احمد باب نسوية الصف الفصل الاول عن النعمان بن بشير قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسوي صفوفنا حتى كنا يسوي بها القذا حتى راي انا قد عقلنا عن ثم خرج يوما فقام حتى كاد ان يكبر فرأى رجلا يابا صدره من الصف فقال عباد الله لتسوتن صفوفكم اولم يفتح القرآن بين وجوهكم رواه مسلم وعن انس قال اقيمت الصلوة فاقبل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ويوجهه فقال

له قوله هذا المتخلف قال الطيحي تخير المتخلف وتبهد من مظان الزماني ١٢ مرسله قوله سنة نبيكم قال الطيبي يدل على ان المراد بالسنة العزيمية قال ابن الهمام وتسميتها سنة على ما في حديث ابن مسعود ولا حجة فيه اعم من الواجب لغة كصلوة العيد ١٢ مرسله قوله امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم المأمورة محذوف بقرينة الكلام اللاحق اي امرنا بالوقوف في المسجد اذ كان فيه وسما الاذان وقد جاء في هذا الباب حديث متعددة منها الحديثان الآتيان واخرج ابوداود في المراسيل عن سعيد بن المسيب ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يخرج من المسجد بعد النداء الا ما نفي والاصح اخبرته حاجته وهو يريد الرجوع ومرايل سعيد بن المسيب مقبولة بالاتفاق ثم هذا النبي مقيد بما اذا لم ينظم له امر جماعة فاذا انظم لم يخلو كميل معنى ترك صورة وان كان قد صلى في العصر والمغرب والمغرب لم يصل كراهية النقل بعد ما وفي الظهر والعشاء لا باس بان يخرج لانه اجاب داعي الضرورة الا اذا اخذ التوذن في الاقامة لانه يهيم بجماعة الجماعة ١٣ مرسله قوله بل يسع حي على الصلوة الى آخره اي الاذان يخص المصلين بالذكور والرجال والرجال على الصلوة فيها ١٤ مرسله قوله حي على الصلوة حيا استعمال وضعت موضع اجب فحي بمعنى لم ولا بمعنى عمل ومعناه بالفارسية بيا وبشباب وفي شرح الطيحي انه هذه الكلمة لان احسن الجواب ما كان مشتقا من السؤال ومنه ما منه ١٥ ذكره الطيحي في اللغات ١٦ مرسله قوله والله اعرف الخ قال الطيبي وقع جوابا بقولها ما اغضبك على معنى رايت ما اغضبني من الامر الكفر غير المعروف في دين محمد صلى الله عليه وسلم وهو ترك الجماعة انتهى وتبعه ابن حجر وقال متكلفا اي شيئا في نهاية الجملة والعقبة وكثرة التواب الا انهم يصلون جميعا اي والآن قد تبسوا ووا في ذلك والظاهر ان معنى الحديث اغضبني الامور المتكررة المحذورة في امر محمد لاني والله اعرف من امرهم الباقي على الجملة شيئا الا انهم يصلون جميعا فيكون الجواب محذورا والذكر دليل الجواب ١٧ مرسله قوله اثنان فافوقها جماعة اثنان بتلك جماعة خبره ولا يحتاج الى ارتكاب تكلف جعله صفة لموصوف محذوف بتار على قاعدة وجوب تخصيص المبتدأ على ما هو المشهور ولما اختاره الرضوي من ان الممار على العائدة وقد ذكرنا في هذا الكلام مرارا في مواضع متعددة ١٨ مرسله قوله لمنعهم اي لا يظهر من الفتن وحدث من الفساد في الزمن ١٩ مرقات ٢٠ مرسله قوله وتقول انت اهل الظاهران المعاتبة لاني ظاهر المقابلة بالمعارضة على وجه الكافية من غير عذر في الخالفة ولينها تبعه العلماء في منع خروج النساء في الهداية ولا ينوي الا ان النساء في زماننا قال ابن الهمام لانهن ممنوعات من حضور الجماعة وقد تقدم عن الظاهر ان خروجهن الى المسجد للصلوة في زماننا كرواه ٢١ مرسله قوله القدر جمع القدر بكسر القاف وهو

الاسم قبل ان يرأس ويركب نفسه وضرب المشل به لتساويين الخ للاستوار ٢٢ مرسله قوله اولم يفتح القرآن اي يجوزها الى ادياركم ويحسبها على صورة بعض الحيوانات كالتمار مثلا او المراد بالوجه النفوس او وجه قلوبكم كما ياتي لا تختلف في مختلف قلوبكم اي هويتها وادائها فيه فاية التهديد والتوبيخ اي والله لا بد من احد الامر من تسوية صفوفكم وان الله تعالى يخالف بين وجوهكم ٢٣

اقيموا صفوفكم وتراصوا فاني اراكم من وراء ظهري رواه البخاري وفي المتفق عليه قال اتوا الصفوف فاني  
 اراكم من وراء ظهري وعنه قال قال رسول الله ﷺ ستوا واصفوفكم فان تسوية الصفوف من اقامة  
 الصلاة متفق عليه الا ان عن مسلم من تمام الصلاة وعن ابي مسعود الانصاري قال كان رسول الله ﷺ  
 الله ﷺ يصح من ائمتنا في الصلاة ويقول ستوا ولا تختلفوا فتختلف قلوبكم ليليني منكم اولوا الاحلام والنبي ثم  
 الذين يلونهم ثم الذين يلونهم قال ابو مسعود فانتم اليوم اشد اختلافا رواه مسلم وعن عبد الله بن مسعود  
 قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليليني منكم اولوا الاحلام والنبي ثم الذين يلونهم ثلثا واياكم وهنثا الاسواق  
 رواه مسلم وعن ابي سعيد الخدري قال راي رسول الله ﷺ في اصحابه تاخر افعالهم تقدر مواو اتعوا بي و  
 لياتركم من بعدكم لا يزال قوم يتأخرون حتى يؤخرهم الله رواه مسلم وعن جابر بن سمرق قال خرج علينا  
 رسول الله ﷺ فانا حلقا فقال مالي اراكم عزين ثم خرج علينا فقال الاتصفون كما تصف ملائكة عند ربها  
 فقلنا يا رسول الله وكيف تصف ملائكة عند ربها قال يقولون الصفوف الاولى ويتراصون في الصف واه مسلم  
 وعن ابي هريرة قال قال رسول الله ﷺ خير صفوف الرجال اولها وشرها اخرها وخير صفوف النساء اخرها و  
 شرها اولها رواه مسلم الفصل الثاني عن انس قال قال رسول الله ﷺ رصوا صفوفكم وقاربوا بينها وحاذوا  
 بالاعناق فالذي فوالذي نفسي بيده اني لاري للشيطان يد يدخل من خلل الصف كما انها الحذف واه ابوداود وعنه قال  
 قال رسول الله ﷺ اتوا الصف لمقدم الذي يليه فما كان من نقص فليكن في الصف المؤخر رواه ابوداود  
 عن البراء بن عازب قال كان رسول الله ﷺ يقول ان الله وملائكته يصلون على الذين يصلون الصف الاول  
 ما من خطوة احب الى الله من خطوة يتشبهها يصل بها صفارواه ابوداود وعن عائشة رضي الله عنها قالت قال  
 رسول الله ﷺ ان الله وملائكته يصلون على من يصلي من الصفوف رواه ابوداود وعن النعمان بن بشير قال كان  
 رسول الله ﷺ يستوي صفوفنا اذ قمنا الى الصلاة فاذا استويانا ثبر رواه ابوداود وعن انس قال كان رسول  
 الله ﷺ يقول عن يمينه اعتد لواسوا واصفوفكم وعن يساره اعتد لواسوا واصفوفكم رواه ابوداود وعن ابن عباس  
 قال قال رسول الله ﷺ وسلم خيرا لكم ليكن مناب في الصلاة رواه ابوداود الفصل الثالث عن انس  
 قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول ستوا واستوا واستوا فوالذي نفسي بيده اني لاراكم من خلفي كما اراكم من بين  
 يدي رواه ابوداود وعن ابي امامة قال قال رسول الله ﷺ ان الله وملائكته يصلون على الصف الاول قالوا  
 يا رسول الله وعلى الثاني قال ان الله وملائكته يصلون على الصف الاول قالوا يا رسول الله وعلى الثاني قال  
 ان الله وملائكته يصلون على الصف الاول قالوا يا رسول الله وعلى الثاني قال وعلى الثاني وقال رسول الله ﷺ  
 الله ﷺ ستوا واصفوفكم وحاذوا بين منابكم وليتوا في ايدي اخوانكم وسددوا الخلل فان الشيطان يدخل فيما  
 بينكم بمنزلة الحذف يعني اولاد الضان الصغار رواه احمد وعن ابن عمر قال قال رسول الله ﷺ وسلم اقيموا  
 الصفوف وحاذوا بين المناب وسددوا الخلل وليتوا بايدي اخوانكم ولا تدرؤا فرجات الشيطان من وصل

بالنصب اي على جراب النبي في الحديث ان القلب  
 تاج الاعضاء فاذا اختلفت اختلف اذا اختلفت  
 فسدت الاعضاء لانه رئيسها قلت القلب ملك مطاع  
 ورئيس جميع الاعضاء كلها نتيج له فاذا صلح المتبوع صلح  
 الشيخ ويهين ذلك الحديث المشهور الا ان في الجسد  
 مضغطة احر فالتحقق في هذا المقام ان بين القلب والاعضاء  
 تعلقا عجيبا بحيث يسرى مخالفة كل الى الآخر ان كان  
 القلب دار الامارة التي ان تبرز الظاهر يؤثر في  
 الباطن وكذا بالعكس وهو اقوى ١٢ مرات له قوله  
 اولوا الاحلام والنبي الاحلام مع علم بحسبها بمعنى  
 الاثابة والتثبت وحقيقته حفظ النفس عند سريان الغضب  
 وكذا فيسرها العقل وقال في القاموس اعلم بالسر الاثابة  
 والعقل جمع احلام والنبي العقول والالهاب سيمت  
 بذلك لانها هي صاحبها من الفصح وانما يريد ليلفظوا  
 صلواته وليصطبروا الاحكام والسنن التي فيها ليلفظوا  
 فياخذهم من بعدهم قبل ليلفظوا صلواته اذا هي يحيل اصد  
 منهم مكانه اذا احتاج ١٢ له قوله فانه اليوم اشد  
 اختلافا في الفكرة حتى فشت نعيم القن وذلك لعدم  
 تسوية الصفوف كذا في رواه الفصح المذكور في  
 شرح المشكوة ١٢ له قوله من بعدكم اي من الصليين من  
 التابيعين فيقول الاول معناه ليقف الما بالار والعلما في  
 الصف الاول وليقف من دونهم في الصف الثاني  
 فان الصف الثاني يقتدون بالصف الاول ظاهرا  
 لا علما وعلى الثاني المعنى ليعلم كل من احكام الشريعة  
 ويعلم التابيعون منهم وكذلك من يلونهم فربما بعد قرن ١٢  
 مرارة له قوله خير صفوف الرجال اولها ولا استاهم  
 قراءة القرآن ومشاهدة تهم لحواله وخير صفوف النساء  
 آخرها لا تتقار الفتنه ومزود السنه والاحتجاب ١٢ له  
 قوله انيكن مناب اي اسر علم التباد المن ياخذ بنا كبرهم  
 الخارجه عن الصف بقدمها او يؤخرها حتى يستوي الصف  
 وقال الخطابي قد يكون وجهاً خروجه ان لا ينع لضيق  
 المكان على من يريد الدخول بين الصف ليدخل  
 يدعه بكتفيه وتيل المراد بيمين العكس السكينة في الصلاة  
 والطمينة ه الوقاء الوجان الاولان النسب بالباب  
 ١٢ له قوله الثاني المراد بغير الاول او الثاني  
 حقيقة لكونه يامل الصف الاول فانهم فان قلت  
 قوله صلى الله عليه وسلم ان الله وملائكته يصلون على  
 الصف الاول خبر فما معنى قوله وعلى الثاني قلت  
 هو في معنى طلب كون الثاني كذلك وسواله صلى  
 الله عليه وسلم من الله عز وجل ان يصلي عليهم ايضا  
 لانهم قد سبقوا من غير تقصير منهم ١٢ له قوله  
 قوله وليتوا اي كونوا العيين بينين متقادين بايدي اخوانكم  
 بجرم من الصف اي واقفوه وتأخره معه لتزبطوا عنه وصمة الافراد التي البطل بها بعض الاثابة ١٢ مرات

اذا اخذوا بها ليقدموكم ويؤخروكم حتى يستوي الصف لتساوا افضل المعاونة على البر والتقوى ويصح ان يكون المراد ليلينوا بيديهم  
 بجرم من الصف اي واقفوه وتأخره معه لتزبطوا عنه وصمة الافراد التي البطل بها بعض الاثابة ١٢ مرات

صفا وصله الله ومن قطع قطع الله رواه ابوداود وروى النسائي منه قوله ومن وصل صفا الى اخره و  
 عن ابى هريرة قال قال رسول الله ﷺ توسط الامام وسد والحلل رواه ابوداود وعن عائشة رضوان الله  
 عنها قالت قال رسول الله ﷺ لا يزال قوم يتأخرون عن الصف الا اول حتى يؤخرهم الله في النار رواه ابوداود  
 عن وايس بن معبد قال راي رسول الله ﷺ رجلا يصلي خلف الصف وحده فامر ان يعيد الصلوة رواه  
 احمد والترمذي وابوداود وقال الترمذي هذا حديث حسن باب الموقف الفصل الاول عن عبد الله  
 ابن عباس قال بث في بيت خالتي ميمونة فقام رسول الله ﷺ يصلي فقامت عن يساره فاخذ بيدي من وراء  
 ظهره فعذبني كذلك من وراء ظهره الى الشق الايمن متفق عليه وعن جابر قال قام رسول الله ﷺ وسلم  
 ليصلي فحنت حتى فقت عن يساره فاخذ بيدي فاذا راني حتى اقامني عن يمينه ثم جاء جبار بن صخر فقام عن يسار  
 رسول الله ﷺ فاخذ بيدينا جميعا فدفعنا حتى اقامنا خلفه رواه مسلم وعن انس قال صليت انا وبيتيهم في  
 بيتنا خلف النبي صلى الله عليه وسلم خلفنا رواه مسلم وعنه ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى في وادي او خالته قال  
 فاقامني عن يمينه واقام المرأة خلفنا رواه مسلم وعن ابى بكرة انه اتى النبي صلى الله عليه وسلم وهو لم يركب قبل ان يصل الى  
 الصف ثم مشى الى الصف فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه فقال زادك الله حرصا ولا تعد رواه البخاري الفصل الثاني  
 عن سمرة بن جندب قال قال امرنا رسول الله ﷺ اذا كنا ثلثة ان يتقدم منا احدنا رواه الترمذي وعن عمار انه  
 امر الناس بالمداين وقام على دكان يصلي والناس اسفل منه فقدمت حذيفة فاخذ على يديه فاتبعه عمار حتى  
 انزل حذيفة فلما فرغ عمار من صلواته قال له حذيفة التسميع رسول الله ﷺ وسلم يقول ذا القم الرجل القوم  
 فلا يقيم مقام ارفع من مقامهم او نحو ذلك فقال عمار ذلك اتبعك حين اخذت على يدي رواه ابوداود  
 عن سهل بن سعد الساعدي انه سئل من اي شئ المنبر فقال هو من اثل لغابة عمله فلان مولى فلانة لرسول  
 الله ﷺ وقام عليه رسول الله ﷺ حين عمل ووضع فاستقبل القبلة وكبر وقام الناس خلفه فقرأوا ركعة وركعة  
 الناس خلفه ثم رفع راسه ثم رجح القهقري فيجد على الارض ثم عاد الى المنبر ثم قرأ ثم ركع ثم رفع راسه ثم رجح القهقري  
 حتى سجد بالارض هذا اللفظ البخاري وفي المتفق عليه نحوه وقال في اخره فلما فرغ اقبل على الناس فقال ايها  
 الناس انما صنعت هذا لتأتوا بي ولتعلموا صلوتي وعن عائشة قالت صلى رسول الله ﷺ في حجة والناس  
 يأتون به من وراء الحجرة رواه ابوداود الفصل الثالث عن ابى مالك الاشعري قال لا احدكم بصلوة  
 رسول الله ﷺ قال اقام الصلوة ووصف الرجال ووصف ظفم الغلمان ثم صلى بهم فذكر صلوة ثم قال هكذا  
 صلوة قال عبد الاعلى لا احسبه الا قال متى رواه ابوداود وعن قيس بن عباد قال بينا انا في المسجد في  
 الصف المقدم فجدني رجل من خلفي جبدا ففاني وقام مقامى فوالله ما عقلت صلوتي فلما انصرف اذ هو  
 ابى بن كعب فقال يا فتى لا يسوءك الله ان هذا عهد من النبي صلى الله عليه اليه ان نليه ثم استقبل القبلة فقال  
 هلك اهل العقد ورب الكعبة ثلثا ثم قال والله ما علمت ابي ولكن اسي على من اضلوا قلت يا ابا يعقوب  
 يعرف نسبا اصحاب الحديث ١٢ مرطه قوله وكبر ابي التمرية ولعله كان في الدرجة الاخيرة فلم يكثر افعاله في الصدود والنزول ١٢ مرطه قوله القهقري اي الرجوع القهقري مصدود وهو  
 الرجوع الى خلف اي الرجوع المعروف بهذا الاسم قال ابن الملك اي مشى الى خلف ظهره من غير ان يعود الى جهة مشيه ١٢ مرطه

له قوله ومن قطع اي بالعبية او بعدم السداد بوضع شئ مانع قطع الله اي من رحمة الشاة وعلمه الكاملة ١٢ مرطه قوله حتى يؤخرهم  
 اي يؤخرهم واقعين في النار ويكن ان يكون المعنى  
 يؤخرهم في اسفل النار وانما علم ١٢ مرطه  
 ان يعيد الخواص استحبابا بالارتكاب الكراهية ١٢ مرطه  
 قوله الموقف اي موقف الامام والمأموم هرطه  
 قوله وتيمم في بيتنا متعلق بصليت قيل قوله تيمم  
 اسم علم لا في انس قال ميرك نقلا عن الشيخ اسم التيمم  
 ضمنية وهو عهد الحسين بن عبد الله بن ضمنية وقيل  
 ابن الحذا كذا سماه عبد الملك بن حبيب وقال  
 ابن الهمام التيمم هو ضمنية بن سعد الحميري كلفه  
 النووي ١٢ مرطه قوله لا تعد بفتح التاء وقسم  
 العين من العوداي لا تفعل مثل ما فعلت فانسياد  
 لا تعد بكون العين ونضم الدال من العود...  
 اي لا تسرع المشى الى الصلوة واصبر حتى تفصل الى  
 الصف ثم اسرع في الصلوة وقيل بضم التاء ورو  
 كسر العين من الاعادة اي لا تعد الصلوة اتي صليتها  
 قال النووي في شرح المذهب فيه اقوال احتج  
 لا تعد من العود وكقوله لا تاو السعدون والشاخي لا تعد  
 الى التاخر عن الصلوة حتى تفوتك الركعة مع الامام  
 والشاخي لا تعد الى الاحرام خلف الصف فقل  
 ميرك ولا تخاف ان المعنى الثالث التشبه بالتمام  
 والجمع ما قال العسقلاني ضبطناه في جميع الروايات  
 بفتح اوله ونضم العين من العوداي لا تعد الى ما مضى  
 من السعي الشديد ثم من الركوع دون الصف ثم  
 من المشى الى الصف ١٢ مرطه قوله وقام  
 على وكان اي وعده فانه لو قام الامام مع بعض  
 القوم في المكان الاعلى لا يكره وتنه الانفراد  
 بالمكان الاسفل اختلف مشايخنا قال الطحاوي لا  
 يكره لعدم التشبه باهل الكتاب فانهم انما يخشون الله  
 بالمكان المرتفع وظاهر الرواية الكراهية لان فيه اندراج  
 بالامام ومقدار الارتفاع الذي يحصل بركابته الانفراد  
 قيل مقدار قامه وقيل ما يقربه الامتياز وقيل بقوله  
 ذراع وعلية الاعتماد كذا في شرح النية وفي قول  
 الطحاوي اشارة الى ان الجماعة ليست من خصوصيات  
 هذه الامة ١٢ مرطه قوله هو من اثل الغابة  
 وفي رواية من طرف الغابة والاش بفتح وسكون  
 الشاخي هو الطرف وقيل شجر يشبه الطرف ليسكون  
 الراد والمد والغابة الاجرة وبالغاربة بيته و  
 موضع بالحجاز فلب عليه وهي على تسعة اميال من  
 المدينة ذكره في اللغات ١٢ مرطه قوله علم فلان  
 قيل اسما قوم الرومي قال النورسفي ذكر ان منته  
 ثلاث درجات ١٢ مرطه قوله لسلا وقيل  
 اسما ما تشبه الفسارية وقيل امرأة بالمدينة لم  
 يعرف نسبا اصحاب الحديث ١٢ مرطه قوله وكبر ابي التمرية ولعله كان في الدرجة الاخيرة فلم يكثر افعاله في الصدود والنزول ١٢ مرطه قوله القهقري اي الرجوع القهقري مصدود وهو  
 الرجوع الى خلف اي الرجوع المعروف بهذا الاسم قال ابن الملك اي مشى الى خلف ظهره من غير ان يعود الى جهة مشيه ١٢ مرطه

يعرف نسبا اصحاب الحديث ١٢ مرطه قوله وكبر ابي التمرية ولعله كان في الدرجة الاخيرة فلم يكثر افعاله في الصدود والنزول ١٢ مرطه قوله القهقري اي الرجوع القهقري مصدود وهو الرجوع الى خلف اي الرجوع المعروف بهذا الاسم قال ابن الملك اي مشى الى خلف ظهره من غير ان يعود الى جهة مشيه ١٢ مرطه

له قوله يوم القوم قال الطيبى سمي الامراى ليومهم قوله اقرأهم قال ابن الملك اى احسنهم قراءة كتاب الله والاطهر ان سناه اكثرهم قراءة بمعنى جفهم للقرآن كما ورد اكثرهم قراءة قيل انما قدم النبي صلى الله عليه وسلم الاقران الاقران فى زمانه كان افتة اذ لو تعارضت  
ابن الجوزى يقول المعنى الى ان المراد عليهم كتاب الله  
وذهب جماعة الى تقدم القراءة على الفقه وقوله قال  
ابو يوسف وعلمنا بنظر الحديث ١٢ مرة قل الله قوله و  
ليومهم رجل منهم فانه اجتمع من الضيف وكان امتنع من  
الامامة وجود الاذن منهم علمنا بنظر الحديث ثم ان  
حدثهم بعد الصلوة فاسين للاستقبال والا فمجد والتكيد  
١٢ مرة قل الله وهو اعنى قال ابن الملك كراهته  
الامامة الاعنى انما هى اذا كان فى القوم سليم اعلم منه او  
مساواة علمه وقال ابن حجر فيه جواز امامته الاسع والازواج  
فيروا اما النزاع فى انه اولى من البصير او عكسه قال  
التوريثى استخلف على الامامة حين خرج الى تبرك مع  
ان عليا فيها اللما يشغلها ظل عن القيام بحفظ من  
يستحقه من الابل هذا ان ينالهم عدد بكرة وقال  
ابن حجر يمكن ان يوجه بان لا يستخلف في ذلك ايضا لو وجد  
الطامع فى خلافة الصديق سبيلا ودوى انه استخلف  
مرتين استخلفا عاما وقيل استخلف على الامامة فى المدينة  
وقيل فى ثلاث عشرة غزوة ولعل هذا كله جبر لما وقع له  
فى سورة عبس وتولى ١٢ مرة قل الله قوله لا تجاوز صلواتهم  
اذا بهم جمع الاذن المحارمة اى لا تقبل قبولا كالا ولا ترفع  
الى الترفع اعلى الصالح قال التوريثى بل اوفى  
شىء من الرفع ذكره فى المرقاة وقال الشيخ الدهلوى  
الاذان لقرائها لانها تقع فيها صوت السكواة وان غاية  
حظهم منها سماع ذكرها ١٢ مرة قل الله قوله وزوجها عليها ساخط  
بذا اذا كان السخط لسوء خلقها او سوء ادبها او قلة طاعتها  
المان كان سخط زوجها من غير جرم فلا ثم عليها قال  
ابن الملك قال المظهر هذا اذا كان السخط لسوء خلقها و  
الا قال امر بالعكس ١٢ مرة قل الله وهم له كارهون اى  
لمعنى مذموم فى الشرع وان كرهوا خلاف ذلك  
قال يعيب عليهم ولا كراهته قال ابن الملك اى كارهون  
ليدعته او فسقه او جهله اما اذا كان بينه وبينهم كراهته و  
عداوة بسبب امر ذموى فلا يكون له هذا الحكم فى شرع  
السنة قيل المراد امام ظالم دام من اقام السنة فاللوم  
على من كرهه وقيل هو امام الصلوة وليس من الهيا  
فيه قلب فان كان مستحبا فاللوم على من كرهه قال احمد  
اذا كرهه واحدا او ثلثا او ثلثة فله ان يصلى بهم حتى يكبر  
اكثر الجماعة ١٢ مرة قل الله قوله لا تقبل منهم صلواتهم قال  
ابن الملك اراد معنى كمال الصلوة قلت لا يلزم من نفي  
القبول نقصان اهل الصلوة اذا المراد نفي القبول من  
الثواب ولو كانت الصلوة على وجه الكمال ١٢ مرقات  
قل الله قوله ان يتدافع الابل المسجد اى يداكل من اهل  
المسجد الامامة عن نفسه ويقول است اهلها بما ترك تعلم  
ما يصح به الصلوة ذكر الطيبى او يدفع بعضهم بعضا الى المسجد والمحار ليوم بالجماعة نياى منها لعدم صلاحية لها لعدم علمها بها ١٢ مرة قل الله قوله والصلوة اى صلوة الجماعة ١٢ مرة قل الله قوله والناس اى أى شئ حدثتكم  
عن ظهور دين الاسلام والكرار لغاية التعجب ١٢ مرة قل الله قوله ذلك الكلام اه اى من كلام الله تعالى على لسانهم وهذا من باب رب حامل فقه غير فقيه وقال ابن حجر اى ذلك الكلام الذى يتفكره عنه من قرآن وغيره ١٢ مرة

باب

١٠٠

الامامة

ما تعنى باهل العقد قال الامراء رواه النسائى باب الامامة الفصل الاول عن ابى مسعود قال  
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم القوم اقرأهم لكتاب الله فان كانوا فى القراءة سواء فاعلمهم بالسنة فان كانوا  
فى السنة سواء فاقد منهم هجرة فان كانوا فى الهجرة سواء فاقد منهم ستا ولا يؤمن الرجل الرجل فى سلطانه و  
لا يقعد فى بيته على تكريمه الا ياذبه رواه مسلم وفى رواية له ولا يؤمن الرجل الرجل فى أهله وكن ابى  
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كانوا ثلثة فليؤمهم واحد هم واحقهم بالامامة اقرأهم رواه مسلم وذكره مالك  
ابن الحويرث فى باب بعد باب فضل الاذان الفصل الثانى عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
ليؤذنكم خيركم وليؤمكم قراءكم رواه ابو داود وعنه ابى عطية العقيلي قال كان مالك بن الحويرث ياتينا الى  
مصلانا ويتحدث فضرت الصلوة يوما قال ابو عطية فقلنا له تقدم فصله قال لنا قدامنا رجل منكم يصلى بكم  
وسأحدثكم لم لا يصلى بكم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من زار قوما فلا يؤمهم وليؤمهم رجل منهم رواه ابو داود  
والتريدى والنسائى الا انه اقتص على لفظ النبى صلى الله عليه وسلم وعن انس قال استخلف رسول الله صلى الله عليه وسلم  
يوم الناس وهو اعنى رواه ابو داود وعنه ابى امامة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة لا تجاوز صلواتهم اذ  
العبد الا بقر حتى يرجع وامرأة باتت وزوجها عليها ساخط وامام قوم وهم له كارهون رواه التريدى وقال هذا حديث  
غريب وعنه ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة لا تقبل منهم صلواتهم من تقدم قوما وهم له كارهون ورجل  
الى الصلوة دبارا والد باران ياتيا بعد ان تفوته ورجل اعتبد هجرة رواه ابو داود وابن ماجه وعنه سلاقة بنت  
الحرث قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من اشراط الساعة ان يتدافع اهل المسجد لا يجيدن اماما يصلى بهم رواه احمد  
وابو داود وابن ماجه وعنه ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الجهاد واجب عليكم مع كل مذبذبان او فاجر  
وان عمل الكبار والصلوة واجبة عليكم خلف كل مسلم براك او فاجرا وان عمل الكبار والصلوة واجبة على كل  
مسلم براك او فاجرا وان عمل الكبار رواه ابو داود الفصل الثالث عن عمرو بن سلمة قال كنا مع  
الناس يمشى بنا الركب ان نسالهم عن الناس ما هذا الرجل فيقولون بزعمان الله ارسله اوحى اليه اوحى اليه كذا فكنت  
احفظ ذلك الكلام فكانما يغربى فى صدى وكانت العرب تلوم باسلامهم الفقه فيقولون اتروا وقوما فانه ان ظهر  
عليهم فهو نبى صادق فلما كانت وقعة الفتح باء كل قوم باسلامهم بد ابى قوسى باسلامهم فلما قد مر قال جئتكم الله  
من عند النبى حقا فقال صلوا صلوة كذا فى حين كذا وصلوة كذا فى حين كذا اذا حضرت الصلوة فليؤذن  
احدكم فليؤمكم اكثركم قرانا فظروا فله يمكن احد اكثر قرانا منى لما كنت اتلقى من الركب ان فقدت منى بين  
ايديهم وانا ابن ست او سبع سنين وكانت على بردة كنت اذا سمعت تقلصت عنى فقالت امرأة من الحى الا  
تخطون عنا است قارئكم فاشدوا فقطعوا الى قبيصا فما فرحت بشئ قوسى بذلك القميص رواه البخارى وعنه  
ابن عمر قال لما قدم المهاجرون الاولون المدينة كان يومهم سالم مولى ابى خنيفة وفيهم عمر ابوسلمة بن عبد الاسد رواه  
البخارى وعنه ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة لا ترفع لهم صلواتهم فوق رؤسهم شبرا رجل اقم قوما

منهم من يرفع صلواتهم على سائر المسلمين ورواه الترمذى وقال ابن حجر اى ذلك الكلام الذى يتفكره عنه من قرآن وغيره ١٢ مرة

له قوله اخف صلوة ولا تم صلوة قال الشيخ الدهلوي ينبغي ان يعلم انه ليس المراد بالتخفيف وترك التطويل ان يترك سنة القراءة والتسبيحات ويتهاون في اداها بل ان يقتصر على قدر الكفاية في ذلك

وهو له كارهون امرأة بابت وزوجها عليه بأسا خطوا واخوان متصارمان واه ابن ابي جابر **باب ما على الامام الفصل الاول** عن انس قال ما صليت وراء امام قط اخف صلوة ولا اتصل صلوة من النبي صلى الله عليه وان كان ليسم بكماء الصبي فيخفف مخافة ان تُفان اب متفق عليه وعن ابي قتادة قال قال رسول الله الله اني لادخل في الصلوة وانا اريد اطالتهما فاسمع بكاء الصبي فانجز في صلوتي مما اعلم من شدة وجدا من بكائه رواه البخاري وعن ابي هريرة قال قال رسول الله الله اذا صلى احدكم للناس فيخفف فان فيهم السقيم والضعيف والكبير واذا صلى احدكم لنفسه فليطول ما شاء متفق عليه وعن قيس بن ابي حازم قال اخبرني ابو مسعود ان رجلا قال والله يا رسول الله اني لاناخر عن صلوة الغداة من اجل فلان مما يطيل بنا فها رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في موعظة اشد غضبا منه يومئذ ثم قال ان منكم منقرين فايكم ما صلى بالناس فليتجز فان فيهم الضعيف والكبير وذا الحاجة متفق عليه وعن ابي هريرة قال قال رسول الله الله يصلون لكم فان اصابوا فلكم وان اخطاوا فلكم وعليهم رواه البخاري وهذا الباب خال عن الفصل الثاني **الفصل الثالث** عن عثمان بن ابي العاص قال اخراعت عهد الى رسول الله الله اذا اقمتم قوما فاخفف بهم الصلوة رواه مسلم وفي رواية له ان رسول الله الله قال له امر قوماك قال قلت يا رسول الله اني اجد في نفسي شيئا قال دعه فاجلسني بين يديه ثم وضع كفه في صدري بين ثديي ثم قال تحول فوضعها في ظهري بين كفتي ثم قال امر قوماك فمن امر قوما فيخفف فان فيهم الكبير وان فيهم المريض ان فيهم الضعيف ان فيهم هذا الحاج فاذ صلى احدكم وحده فليصل كيف شاء وعن ابن عمر قال كان النبي صلى الله عليه يامرنا بالتخفيف ويؤمنا بالصافات واه النبي **باب ما على المأموم من المتابعة وحكم المسبوق الفصل الاول** عن البراء بن عازب قال كنا نصلي خلف النبي صلى الله عليه فاذا قال سمع الله لمن حمده لم يكن احد منا ظهرة حتى يضع النبي صلى الله عليه جبهته على الارض متفق عليه وعن انس قال صلى بنا رسول الله الله ذات يوم فلما قضى صلواته اقبل علينا بوجهه فقال ايها الناس انما اكلتم فلا تسبقوني بالركوع ولا بالسجود ولا بالقيام ولا بالانصراف فاذا راكم ما هي ومن خلفي واه مسلم **وعن ابي هريرة** قال قال رسول الله الله لا تبادروا امامي الا ما اذ اكرهوا واذا اذ اكرهوا فاركعوا واذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا اللهم بئنا لك الحمد متفق عليه لان البخاري لم يذكره واذا قال لا الضالين فقولوا امين واذا ركع فاركعوا واذا قال سمع الله لمن حمده فركب فرسا فصرع عن فخيش شقة الايمن فصيلة صلوة من الصلوات هو قاعد فصلينا وراءه فعود اقلما انصرف قال انما جعل الامام ليؤتمروا فاذا صلى قائما فصلوا قائما واذا ركع فاركعوا فاذا رفع فاركعوا واذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا بئنا لك الحمد واذا صلى جالسا فصلوا جالسا اجمعون قال حميد بن قيس اذا صلى جالسا فصلوا جالسا هو في مرضه القدي ثم صلى بعد ذلك النبي صلى الله عليه جالسا والناس خلفه قياما لم يامرهم بالقعود وانما يؤخذ بالآخر فالآخر من فعل النبي صلى الله عليه هذا اللفظ البخاري واتفق مسلم الى اجمعين وزاد في روايته فلا تختلفوا عليه واذا سجد فاسجدوا **وعن عائشة رضي الله عنها** قالت لما نقل رسول الله الله جاء بلال يؤذنه

في القومية والجلسة واكثر ما يراى تخفيف القراءة وقيل المراد ان تطويل صلى الله عليه وسلم يرى بالنسبة الى صلوة الآخرين في غاية القلة يعني لو كان غيره صلى الله عليه وسلم تقصيرا في مثل هذا القراءة يرى طولها ويورث الملالة بخلافها عنه صلى الله عليه وسلم فانه كان يورث ذوقا ونشاطا ولذة وحضورا بالاستماع عنه صلى الله عليه وسلم والضا كان في قرارة سرعه ولى لسان يتم في ادنى ساعة كثير منها **قوله** فيخفف الخ اس صلوة بعد ارادة اطالتهما كما سيجي مصرحا قال الخطابي فيه دليل على ان الامام اذا احس برجل يريد معه الصلوة وهو راسخ جازلان فينظر الى العاهد ركعة لانه لما جاز ان يقتصر بحاجة الشان في امر ديني كان له ان يزيد في امر اخروي وذكره بعضهم وقال اعاف ان يكون شمره كاهن يهذب مالك انتهى وفي استدلال نظر اذ فرق بين تخفيف الطاعة لغرض وبين اطالة العبادة بسبب شخص فانه من الرياء المتعارف واليضا الامام مأمور بالتخفيف ونهى عن المطالة واليضا ترك التخفيف مضرا لا يمكن تداركه بخلاف ترك المطالة فانه لا يفتوت برشي صلى الله عليه المذموم عند ان الامام لو اطال الركوع لادراك الحائى لا تقرب الله تعالى فهو كرهه كراهية تحريم ونهى عليه منه امر عظيم دليل ان كان لا يعرف الحائى فلا بأس والاصح ان تركه اولى وماردى ابو داود من انه عليه السلام كان ينظر في صلوة مادام سبغ وقع نعل فضيف ولو صح فتاويه ان كان يتوقف في اقامة صلواته او حمل كراهية على ما اذا عرف الحائى **قوله** جبهته على الارض قال المظهر فيه دلالة على ان السنة للمأموم ان يتخلف عن الامام في افعال الصلوة مقدارية التخلف وان لم يتخلف جاز الا في تكبيرة الاحرام اذ لا بد للمأموم ان يصبر حتى يفرغ الامام من التكبير انتهى وقد ثبت ان المتابعة بطريق المواصلات واجبة حتى لو رفع الامام راسه من الركوع او السجود قبل تسبيح المقتدى ثلاثا فصيح انه يوافق الامام ولو رفع راسه من الركوع او السجود قبل الامام ينبغي ان يعود ولا يصير ذلك ركوعين **قوله** جبهته على الارض فصلوا جلوسا ذهب الى ظاهره احد بشرط كونه امام الحي وكون المرض مرجو الزوال واليضا ان ابتدا بهم الصلوة قائما ثم اعتل مجلس صلى من وراءه قائما جفا صليل ذكرت في مذهبه وقيل معناه اذا جلس للتشهد فاشهدوا وقيل هو نسخ كما قال حميد بن ابي اسحق البخاري لا صاحب الجمع بين الصبيحين

وعند ابي حنيفة والشافعي ومالك في رواية عنه جاز ان يكون الامام قاعدا للغير والقوم قياما كما صلى النبي صلى الله عليه وسلم في آخر عمره على قول من ذهب الى ان النبي صلى الله عليه وسلم كان هو الامام دون ابي بكر وهو الصواب **قوله** فان اصابوا الخ اسه انما يجمع ما عليهم من الاركان والشرائط قوله فلتم على كتم ولهم على التغليب لانه مفهوم بالاولى والمعنى فقد حصل الاجرام ولهم **قوله** **قوله**

له قوله يصلي بالناس الخ في شرح السنة فيه دلالة على ان ابا بكر افضل الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم اولاهم بالخلافة كما قالت الصحابة رضي الله عنهم ولما انزلت في الدنيا تا  
قلت وقد اكد الامر بحجبه واقبلته به في بعض الصلوات  
التفسير يري حتى لا يتوهم ان الامر اتفق لا قصدى  
١٢ مرقة لله قوله يهادى الخ اى يمشى معتدا عليها  
من ضعف قايده واحدى يديه على عاتق احد هاهنا الاخرى  
على عاتق الاخرى مرقة لله قوله والناس يقتدون  
بصلوة ابى بكر اى يصنعون مثل ما يصنع لانه صلى الله  
عليه وسلم كان قاعدا وابوبكر كان يجنبه قائما لان  
ابا بكر كان امام القوم والنبي صلى الله عليه وسلم  
كان امامه اذا اقتدار بالساموم لا يجوز بل الامام كان  
النبي صلى الله عليه وسلم وابوبكر والناس يقتدون  
به كذا حسره بعض ائمتنا مرقة لله قوله يسبح ابوبكر  
الناس التكبير اى تكبير النبي صلى الله عليه وسلم يعنى  
كان ابوبكر تكبيرا اماما قال ابن الهمام وبه يعرف  
جواز رفع المؤذنين اصواتهم في الجمعة والعيد  
وغيرهما انتهى اقول مقصوده خصوص الرفع الكائن  
في زماننا بل اصل الرفع لا يراعى... الانتقالات اما  
خصوص هذا الذي تعارفه في هذه البلاد فلا يبعد انه  
مفسد فانه غالباً يشتمل على همة اظواكبر ابوابه مرقة  
١٣ قوله ان يحول الله اسره راس حمارى في رواية  
صورة حار قيل هذا كناية عن بلادته وعدم فهمه للملح  
والانعام والافتقار لى حسانه لم يحول وفيه ان الطائفة  
خشية التحول لا تقوم على المراد بحولته في الاخرة  
لا في الدنيا قال ابن حجر يمتثل ان يكون على حقيقة فيكون  
ذلك مستاخفا وما المتعنى نسخ العام كما صرحت بلاهات  
وان يكون مجازا عن الهلافة وتوحيده الاول ما حكى عن  
بعض المحدثين انه ذهب رجل الى دمشق لافضل الحديث  
عن شيخ مشهور بها فقرأ عليه جملة لكنه كان يجمل بينه  
بينه حجابا ولم يروه فلهذا طالت ملازمة له وراى حرمه  
على الحديث كشف له استفرأى وجهه وجهه فقال  
له احذر يا بنى ان سبق الامام فانى لما رى الحديث  
استبعدت وتوهم نسبت الامام فصار وجهى كما ترى  
١٤ قوله اعطاه الله مثل اجر من صلاها قال النظر هنا  
اذ لم يكن التاخير ناشيا عن التقصير قال الطيبى لعله  
يعطى الثواب بوجهين احدهما ان نية المؤمن خير من  
عمله والاخر لما حصل له التحسر لغواتها انتهى والتحقق اعطى  
له بالنية اصل الثواب وبالتحسرافاته من المضاعفة  
مرقات لله قوله الارجل يتصدق قال النظر سماه  
صدقة لانه يتصدق عليه ثواب ست وعشرين وصية  
اذ لو صلي منفوا لم يحصل له الا ثواب صلوة واحدة  
مرقة لله قوله لينورنى القاموس نار نوره ونهض بجهد  
ومشقة وقال فى اللغات قوله قاغى عليه فيه  
جواز الانعاش على الانسب بالانه من جملة المرض بخلاف  
الجنون فانه نقص مرقة لله قوله اغشى عليه وقع الغم والافاقة ثلث مرات قال الدستوائى فى المهمات نقل القاضى حسين ان الاغماء لا يجوز على الانبياء الا ساعة او ساعتين فاما الشهادة الشهيرة  
فلا يجوز كالتجنون مرقات لله قوله جو على الخ ولم تسر عائشة عليها لانه لم يتعين لها كما يتعين للرجال كما تبين العباس فمرة كان عليها واخرى اسامة افضل بن عباس ط ١٤

له قوله يصلي بالناس الخ في شرح السنة فيه دلالة على ان ابا بكر افضل الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم اولاهم بالخلافة كما قالت الصحابة رضي الله عنهم ولما انزلت في الدنيا تا  
قلت وقد اكد الامر بحجبه واقبلته به في بعض الصلوات  
التفسير يري حتى لا يتوهم ان الامر اتفق لا قصدى  
١٢ مرقة لله قوله يهادى الخ اى يمشى معتدا عليها  
من ضعف قايده واحدى يديه على عاتق احد هاهنا الاخرى  
على عاتق الاخرى مرقة لله قوله والناس يقتدون  
بصلوة ابى بكر اى يصنعون مثل ما يصنع لانه صلى الله  
عليه وسلم كان قاعدا وابوبكر كان يجنبه قائما لان  
ابا بكر كان امام القوم والنبي صلى الله عليه وسلم  
كان امامه اذا اقتدار بالساموم لا يجوز بل الامام كان  
النبي صلى الله عليه وسلم وابوبكر والناس يقتدون  
به كذا حسره بعض ائمتنا مرقة لله قوله يسبح ابوبكر  
الناس التكبير اى تكبير النبي صلى الله عليه وسلم يعنى  
كان ابوبكر تكبيرا اماما قال ابن الهمام وبه يعرف  
جواز رفع المؤذنين اصواتهم في الجمعة والعيد  
وغيرهما انتهى اقول مقصوده خصوص الرفع الكائن  
في زماننا بل اصل الرفع لا يراعى... الانتقالات اما  
خصوص هذا الذي تعارفه في هذه البلاد فلا يبعد انه  
مفسد فانه غالباً يشتمل على همة اظواكبر ابوابه مرقة  
١٣ قوله ان يحول الله اسره راس حمارى في رواية  
صورة حار قيل هذا كناية عن بلادته وعدم فهمه للملح  
والانعام والافتقار لى حسانه لم يحول وفيه ان الطائفة  
خشية التحول لا تقوم على المراد بحولته في الاخرة  
لا في الدنيا قال ابن حجر يمتثل ان يكون على حقيقة فيكون  
ذلك مستاخفا وما المتعنى نسخ العام كما صرحت بلاهات  
وان يكون مجازا عن الهلافة وتوحيده الاول ما حكى عن  
بعض المحدثين انه ذهب رجل الى دمشق لافضل الحديث  
عن شيخ مشهور بها فقرأ عليه جملة لكنه كان يجمل بينه  
بينه حجابا ولم يروه فلهذا طالت ملازمة له وراى حرمه  
على الحديث كشف له استفرأى وجهه وجهه فقال  
له احذر يا بنى ان سبق الامام فانى لما رى الحديث  
استبعدت وتوهم نسبت الامام فصار وجهى كما ترى  
١٤ قوله اعطاه الله مثل اجر من صلاها قال النظر هنا  
اذ لم يكن التاخير ناشيا عن التقصير قال الطيبى لعله  
يعطى الثواب بوجهين احدهما ان نية المؤمن خير من  
عمله والاخر لما حصل له التحسر لغواتها انتهى والتحقق اعطى  
له بالنية اصل الثواب وبالتحسرافاته من المضاعفة  
مرقات لله قوله الارجل يتصدق قال النظر سماه  
صدقة لانه يتصدق عليه ثواب ست وعشرين وصية  
اذ لو صلي منفوا لم يحصل له الا ثواب صلوة واحدة  
مرقة لله قوله لينورنى القاموس نار نوره ونهض بجهد  
ومشقة وقال فى اللغات قوله قاغى عليه فيه  
جواز الانعاش على الانسب بالانه من جملة المرض بخلاف  
الجنون فانه نقص مرقة لله قوله اغشى عليه وقع الغم والافاقة ثلث مرات قال الدستوائى فى المهمات نقل القاضى حسين ان الاغماء لا يجوز على الانبياء الا ساعة او ساعتين فاما الشهادة الشهيرة  
فلا يجوز كالتجنون مرقات لله قوله جو على الخ ولم تسر عائشة عليها لانه لم يتعين لها كما يتعين للرجال كما تبين العباس فمرة كان عليها واخرى اسامة افضل بن عباس ط ١٤

باب من صلي على ما سياتى من الروايات جمعاً بين ١٠٢ الدينين القولى والفعلى والامرى و صلوة مرتين  
بالصلوة فقال مروا ابابكر ان يصلي بالناس فصلى ابوبكر تلك الايام ثم ان النبي صلى الله عليه وسلم وجد في نفسه خفة فقام فهادى  
بين رجلين رجلاه تخطان في الارض حتى دخل المسجد فلما سمع ابوبكر حسيه ذهب ليتأخر فاولم النبي رسول الله الله ان  
لا يتأخر فجاى حتى جلس عن يسار ابى بكر فكان ابوبكر يصلي قائماً وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قاعداً يقتدى ابوبكر بصلوة  
رسول الله الله والناس يقتدون بصلوة ابى بكر متفق عليه في رواية لها لم يسمع ابوبكر الناس التكبير وعن ابى هريرة قال  
قال رسول الله الله انما يخشى الله الذي يرفع راسه قبل الامان يحول الله اسره راس حمار متفق عليه الفصل  
الثانى عن على ومعاذ بن جبل رضوا الله عنهما قال قال رسول الله الله اذ اتى احدكم الصلوة والامام على حال فليصنع  
كما يصنع الامام واه الترمذى وقال هذا حديث غريب عن ابى هريرة قال قال رسول الله الله اذ اجتمعتم للصلوة  
ورحمن بعبود فاسجدوا ولا تعذبوا شيئاً ومن ادرك ركعة فقد ادرك الصلوة رواه ابوداود وعن انس قال قال رسول الله  
صلى الله من صلى لله اربعين يوماً في جماعة يدرك التكبير الاولى كتب له براءة من النار وبراءة من النفاق  
رواه الترمذى وعن ابى هريرة قال قال رسول الله الله من توضأ فاحسن وضوءه ثم راح فوجد للناس قد صلوا  
اعطاه الله مثل اجر من صلاها وحضرها لا ينقص ذلك من اجورهم شيئاً رواه ابوداود والنسائى وعن ابى سعيد  
الخدري قال جاء رجل وقد صلى رسول الله الله فقال الارجل يتصدق على هذا فيصلى معاً فقام رجل فصلى معاً  
رواه الترمذى ابوداود الفصل الثالث عن عبيد الله بن عبد الله قال دخلت على عائشة فقلت لا تخجلينى  
عن مرض رسول الله الله وسلم قالت بلى ثقلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال صلى لنا رسول الله الله هم ينتظرونك  
قال ضعوا لى ماء فى الخضب قالت ففعلنا فاغتسل فذهب لنبوء فاغشى عليه ثم افاق فقال صلى الناس قلنا لا  
هم ينتظرونك يا رسول الله قال ضعوا لى ماء فى الخضب قالت فقعد فاغتسل ثم ذهب لنبوء فاغشى عليه ثم افاق  
فقال صلى لنا لا هم ينتظرونك يا رسول الله قال ضعوا لى ماء فى الخضب فقعد فاغتسل ثم ذهب لنبوء  
فاغشى عليه ثم افاق فقال صلى لنا لا هم ينتظرونك يا رسول الله والناس عكوفى فى المسجد ينتظرون النبي  
الله وسلم لصلوة العشاء الاخرة فارسل النبي صلى الله وسلم الى ابى بكر بان يصلي بالناس فاتاه الرسول فقال ان  
رسول الله الله وسلم يامر ان تصلي بالناس فقال ابوبكر وكان رجلاً رقيقاً باعمر صل بالناس فقال لعمر انت احق  
بذلك فصلى ابوبكر تلك الايام ثم ان النبي صلى الله وسلم وجد في نفسه خفة فخرج بين رجلين احد هما العباس  
لصلوة الظهر وابوبكر يصلي بالناس فلما رآه ابوبكر ذهب ليتأخر فاولم النبي صلى الله وسلم بان لا يتأخر قال جلسنا  
الى جنبه فاجلساه الى جنب ابى بكر والنبي صلى الله قاعد وقال عبيد الله قد دخلت على عبد الله بن عباس فقلت  
له الا اعرض عليك ما حدثتني عائشة عن مرض رسول الله الله قال هات فعرضت علي حديثها فما انكر منه  
شيئاً غير انه قال اسمت لك الرجل الذى كان مع العباس قلت لا قال هو على متفق عليه عن ابى هريرة انه كان  
يقول من ادرك الركعة فقد ادرك المسجد ومن فاتته قراءة ام القرآن فقد فاتته خير كثير رواه مالك وعنه ان قال  
الذى يرفع راسه ويخفضه قبل الامام فانما ناصيته بيد الشيطان رواه مالك باب من صلي صلوة مرتين

ابن جنون فانه نقص مرقة لله قوله اغشى عليه وقع الغم والافاقة ثلث مرات قال الدستوائى فى المهمات نقل القاضى حسين ان الاغماء لا يجوز على الانبياء الا ساعة او ساعتين فاما الشهادة الشهيرة  
فلا يجوز كالتجنون مرقات لله قوله جو على الخ ولم تسر عائشة عليها لانه لم يتعين لها كما يتعين للرجال كما تبين العباس فمرة كان عليها واخرى اسامة افضل بن عباس ط ١٤

له قوله في سبأ خيف وهو مسجد مشهور بمكة قال الطبري الخيف ما أخذ من غليظ الجبل وارتفع من ليل يعني هذا وجه تسميته به ١٢ مرقات له قوله ترددوا فيها بالبناء للجهول أي تحرك أو جمع الفسريسة بالهجة وهي كمة بين جنب الدابة والكف وهي ترجف عند الخوف وقد يشاهد ذلك في البقرة عند اعادة الذبح وفي القاموس اللصحة بين الجنب والكف لا تزال تردد ذلك لهيئة النبي صلى الله عليه وسلم والخوف من غضبه الذي لا يكاد يثبت الجبل عنده ١٣ له قوله كما نافلة أي لصلوة بالجماعة زائدة في المفرد قال ابن الهمام الصارف للأمر من الوجوب جعلها نافلة والوجوب هو معارض بما تقدم من حديث النبي عن النفل بعد العصر والصبح وهو مقدم لزيادة قوته ولأن المانع مقدم أو يعمل على ما قبله في الأوقات المخلوطة جمعاً بين الأدلة وكيف وفيه حديث صريح أخرجه الدارقطني عن ابن عمر إن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا صليت في أهل ثم أدركت فصلها إلا الفجر والمغرب ١٤ مرقة له قوله شيئاً أي شبهة قوله من ذلك بل في أو على قال الطبري أي اجدي نفسي من فعل ذلك خزاعة بل ذلك في أو على فليل له بهم جمع أي ذلك لك لا عليك ويجوز أن يكون المعنى أني اجدي من فعل ذلك راحة أو راحة فليل ذلك الروح نصيبك من صلوة الجماعة والاول اوجه انتهى وهذا الجواب بمومية مثل ما حدث في هذا الزمان من تعدد الجماعات في المساجد والتبلي به أهل الحرمين الشريفين ١٥ مرقة له قوله يجعل آيةها مشاراً لان السدار على القبول وهو مخفي على العباد وان كان جمهور الفقهاء يجعلون الاول فرئيسة واليضا يمكن ان يقع في الاول فساد فيحسب الله تعالى نافلة بدلا عن فرئيسة فالاعتبار الاخرى غير النظر العقلي الذي يروي قال ابن حجر وفيه تأييد لما فهم به الغزالي من ان الفرض احدهما لا يعينها لكن صرح خير مسلم انه عليه السلام قال في الآلة الذين يؤخرون الصلوة صلوا الصلوة لوتحتوا وجعلوا صلواتكم معهم نافلة ١٦ مرقة له قوله على السبلاط موضع بالمدينة مفروش بالسبلاط نوع من الحجارة قال في القاموس السبلاط كسحاب الارض المستوية المسارة والحجارة التي تفرش في الدار وكل التي تفرشت بها وبالآجر وهو موضع بالمدينة وفي مقدمة فتح الباري وذلك موضع اتخذه عمر رضي الله عنه من يتحدث ١٧ المعات له قوله لا تصلوا صلوة في يوم مرتين يخالف الاحاديث السابقة والذي مر من الامر من ابن عمر نفسه من اقتائه به رجلا سأل فيقول هذا الحديث على من صلى بالجماعة اولاد الاحاديث الاخرى من صلى منفردا كما هو مذموم ١٨ المعات له قوله باب السنن اراد الصلوة التي تؤدى مع الفسريسة في اليوم والليل وكان رسول الله صلى الله عليه يواظب عليها مؤكدة او غير مؤكدة وهي القسم الاول الرواتب ما يؤخذ من الرقوب وهو الدوام والثبوت يقال رتب رتباً ثبت ولم تحرك ومنه الترتيب ويمكن ان يجعل الرواتب اعم من المؤكدة وجعل صاحب سفر السعادة سنة العصر من الرواتب ١٩ المعات

الفصل الاول عن جابر قال كان معاذ بن جبل يصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم ثم يأتي قومه فيصلي بهم متفق عليه وعنه قال كان معاذ يصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم فيصلي بهم العشاء وهو له نافلة رواه البيهقي والبخاري **الفصل الثاني** عن يزيد بن الاسود قال شهدت مع النبي صلى الله عليه وسلم حجة فصليت معه صلوة الصبر في مسجد الخيف فلما قضى صلواته والخوف فاذا هو برجلين في آخر القوم لم يصلياهما قال علي بن ابي طالب فيهما أثر عظيم فانصههما فقال ما منعكما ان تصليا معنا فقالا يا رسول الله انا كنا قد صلينا في حالنا قال فلا تفعلوا اذ اصلينا في حالنا ثم اتيتما مسجد جماعة فصليا معهم فانها لكما نافلة رواه الترمذي وابوداود والنسائي **الفصل الثالث** عن بشير بن محجن عن ابيه انه كان في مجلس مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذن بالصلوة فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى ورجع ومحجن في مجلسه فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ما منعك ان تصلي مع الناس السبت برجل مسلم فقال بلى يا رسول الله ولكني كنت قد صليت في اهلي فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ اجئت المسجد وكنت قد صليت فاقمت الصلوة فصل مع الناس وان كنت قد صليت واه مالك والنسائي وعن رجل من اسد بن خزيمه انه سأل ابويوب انصار قال يصلي احدنا في منزله الصلوة ثم ياتي المسجد وتقام الصلوة فاصلي معهم فاجدي في نفسي شيئاً من ذلك فقال ابويوب سألنا عن ذلك النبي صلى الله عليه وسلم قال فذلك له سهم جمع رواه مالك وابوداود وعن يزيد بن عامر قال جئت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في الصلوة فجلست ولم ادخل معهم في الصلوة فلتأنا انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم راني جالساً فقال الواسلي يا يزيد قلت بلى يا رسول الله قد اسلمت قال وما منعك ان تدخل مع الناس في صلواتهم قال اني كنت قد صليت في منزلي احسب ان قد صليت فقال اذا جئت الصلوة فوجدت الناس فصل معهم وان كنت قد صليت تكن لك نافلة وهذا مكتوب رواه ابوداود وعن ابن عمر رضي الله عنهما ان رجلاً سأل فقال اني اصلي في بيتي ثم ادرك الصلوة في المسجد مع الامام فاصلي معه قال له نعم قال الرجل ايتمها اجعل صلواتي قال ابن عمر وذلك اليك انما ذلك الى الله عز وجل يجعل ايتمها شاء رواه مالك وعن سليمان مولى ميمونة قال اتينا ابن عمر على السبلاط وهم يصلون فقلت لا تصلي معهم قال قد صليت واني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تصلوا صلوة في يوم مرتين واه احد ابوداود والنسائي وعن نافع قال ان عبد الله بن عمر كان يقول من صلى المغرب او الصبح ثم ادركهما مع الامام فلا يعدلها رواه مالك باب السنن وفضائلها **الفصل الاول** عن ام حبيبة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى في يوم وليلة ثنتي عشرة ركعة بنى له بيت في الجنة اربعاً قبل الظهر وركعتين بعدها وركعتين بعد المغرب وركعتين بعد العشاء وركعتين قبل صلوة الفجر رواه الترمذي وفي رواية لمسلم انها قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من عبد مسلم يصلي لله كل يوم ثنتي عشرة ركعة تطوعاً غير فريضة الا بنى الله له بيتاً في الجنة او الابن له بيت في الجنة **وعن** ابن عمر قال صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم

السنن اراد الصلوة التي تؤدى مع الفسريسة في اليوم والليل وكان رسول الله صلى الله عليه يواظب عليها مؤكدة او غير مؤكدة وهي القسم الاول الرواتب ما يؤخذ من الرقوب وهو الدوام والثبوت يقال رتب رتباً ثبت ولم تحرك ومنه الترتيب ويمكن ان يجعل الرواتب اعم من المؤكدة وجعل صاحب سفر السعادة سنة العصر من الرواتب ١٩ المعات

اليوم والليل وكان رسول الله صلى الله عليه يواظب عليها مؤكدة او غير مؤكدة وهي القسم الاول الرواتب ما يؤخذ من الرقوب وهو الدوام والثبوت يقال رتب رتباً ثبت ولم تحرك ومنه الترتيب ويمكن ان يجعل الرواتب اعم من المؤكدة وجعل صاحب سفر السعادة سنة العصر من الرواتب ١٩ المعات



له قوله ركعتين قبل الظهر هذا متمسك الشافعي في سننه ركعتين قبل الظهر وقد جاء حديث ابن عمر في الكتب الستة مع اختلاف في الفاظها وعندنا السنة قبل الظهر أربع وقد جاء فيها أحاديث عن عائشة وأم حبيبة فهو محمول على  
وصف ما رأي ١٢ له قوله في بيته ظاهره يدل على ان ابن عمر صلى معه في بيته صلى الله عليه وسلم اسبابان صلى في بيت حفصة او حال من رسول الله صلى الله عليه وسلم وعقد الترتيب بالاربع قبل الظهر واورد حديثا عن علي قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي قبل الظهر اربعا وبعده ركعتين وقال وفي الباب عن عائشة وام حبيبة وحديث علي حديث حسن والعمل على هذا عند اكثر اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ومن بعدهم بخلاف ان يصلي الرجل قبل الظهر اربع ركعات وهو قول سفيان الثوري وابن المبارك واسحق وقال بعض اهل العلم صلوة الليل والنهار شئ شئ يردون الفصل بين ركعتين وبه يقول الشافعي واما انتهى والآحاد في الماربع قبل الظهر كثيرة وجاء عند الشافعي واما احمد ايضا اربع ولكن بمسليتين والوجه ما اشار به الترمذي وبالحجلة وجه التطبيق بين الاحاديث الواردة في الاربع والواردة في الركعتين اما ما رواه صلى الله عليه وسلم كان يصلي في بيته اربعا فرائه عائشة رز وكان يصلي ركعتين اذا اتى المسجد تحته فظنه ابن عمر انها سنة الظهر واما بان اعتقاد ابن عمر من سنة الظهر ركعتان الاربع صلوة اخرى كان يصليها في وقت الزوال لانها كفتح عند ابواب السماء ١٢ ركعات له قوله فيصلي اربعا قال الطيبي عطف من حيث الجملة لا من حيث التشريك على ينصرف اي لا يصلي بعد الجمعة حتى يربط فاذا انصرف يصلي ركعتين وقد ورد في احاديث ثابتة انه عليه السلام كان يصلي قبل الجمعة اربعا وبعدها اربعا وسياتي ايضا في رواية متاوية قال ابو يوسف ١٢ مر له قوله ركع وسجد وهو قائم قال الشيخ المحمد بن الديلمي اي ينتقل من القيام اليها وكذا معنى قوله ركع وسجد وهو قاعد لكن هذا في بعض الاحيان وفي بعضه ينتقل من المقعود الى القيام ويقرأ بعض القراءة ثم ينتقل من القيام الى الركوع والسجود ولم يركع هنا فكان صلى الله عليه وسلم في صلوة الليل على غمط جوار قائما في كلبا وقاعد في كلبا وقاعد في بعضه ثم قائما ١٢ له قوله يصلي قبل العصر ركعتين وفي رواية احمد الترمذي اربع ركعات ومن جهة الاختلاف في الروايات صرحنا بهذا التفسير بين الاربع والركعتين جمع بين الروايات والاربع افضل كما حقق في اصول الفقهاء في شرح ١٢ له قوله ست ركعات اجماع المفهوم ان الركعتين الاربعتين داخلتان في الست وكذلك العشرين المذكورة في الحديث الآتي قال الطيبي في الركعتين تسليمه وفي الباقي بخيار قوله لم يكلم فيما بينهما اي في اثنا عشر وقال ابن جرير في كل ركعتين قوله بسورتي اوما يوجب سوا العبادة فتمت عشرة سنة قال الطيبي هذا من باب الاحتياط والتحريم فيجوز ان يفضل بالايهوف على ما يعرف وان كان افضل شاذ وخرضا ١٢ مرقات له قوله والثلاثين اي المتصدقين بقسمهم المكون بالسنتهم فلا فرق بينها الا في مفهوم اللفظة دون عرف الشرعية ١٢ مرقات ١٢

باب السنن

١٠٢

اربعوا واخرى ركعتين وكل واحد فضائلها

ركعتين قبل الظهر وركعتين بعدها وركعتين بعد المغرب في بيته وركعتين بعد العشاء في بيته قال وا حدثنني حفصة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي ركعتين خفيفتين حين يطلم الفجر متفق عليه وعنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يصلي بعد الجمعة حتى ينصرف فيصلي ركعتين في بيته متفق عليه وعن عبد الله بن شقيق قال سألت عائشة عن صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم عن تطوعه فقالت كان يصلي في بيتي قبل الظهر اربعا ثم يخرج فيصلي بالناس ثم يدخل فيصلي ركعتين وكان يصلي بالناس المغرب ثم يدخل فيصلي ركعتين ثم يصلي بالناس العشاء ويدخل بيتي فيصلي ركعتين وكان يصلي من الليل تسع ركعات فيهن الوتر وكان يصلي ليلا طويلا قائما وليلا طويلا قاعدا وكان اذا قرأ وهو قائم ركع وسجد وهو قائم وكان اذا قرأ قاعدا ركع وسجد وهو قاعد وكان اذا طلع الفجر صلى ركعتين رواه مسلم وزاد ابو داود ثم يخرج فيصلي بالناس صلوة الفجر وعن عائشة رضي الله عنها قالت لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم على شيء من النوافل شدة تعاهدا منه على ركعتي الفجر متفق عليه وعنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتا الفجر خير من الدنيا وما فيها رواه مسلم وعن عبد الله بن معقل قال قال النبي صلى الله عليه وسلم صلوا قبل صلاة المغرب ركعتين صلوا قبل صلاة المغرب ركعتين قال في الثالثة لمن شاء كراهية ان يتخذها الناس سنة متفق عليه وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان منكم مصليا بعد الجمعة فليصل اربعا رواه مسلم وفي اخرى له قال اذا صلى احدكم الجمعة فليصل بعدها اربعا الفصل الثاني عن ام حبيبة قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من حافظ على اربع ركعات قبل الظهر واربعة بعد ها تحبها الله على النار رواه احمد والترمذي وابوداود والنسائي وابن ماجه وعن ابي ايوب الانصاري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اربع قبل الظهر ليس فيهن تسليم فخر لهن ابواب السماء رواه ابو داود وابن ماجه وعن عبد الله بن السائب قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي اربعا بعد ان تزول الشمس قبل الظهر وقال ابن عباساعة تفخر فيها ابواب السماء فاجب ان يصعد لي فيها عمل صلح رواه الترمذي وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الله امر اصلي قبل العصر اربعا رواه احمد والترمذي وابوداود وعن علي قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي قبل العصر اربع ركعات يفصل بينهم بالتسليم على الملايكة المقربين ومن تبعهم من المسلمين المؤمنين واهل الترمذي وعنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي قبل العصر ركعتين رواه ابو داود وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى بعد المغرب ست ركعات لم يتركها فيما بينهم بسوء عدل له بعبادة ثنته عشر سنة رواه الترمذي وقال هذا حديث غريب لا نعرف الا من حديث عمر بن ابي حنيفة وسمعت محمد بن اسمعيل يقول هو منكر الحديث وضعفه جدا وعن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى بعد المغرب عشرين ركعة بنى الله له بيتا في الجنة رواه الترمذي وعنها قالت ما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم العشاء قط فدخل على الاصل اربع ركعات او ست ركعات رواه ابو داود وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال الطيبي هذا من باب الاحتياط والتحريم فيجوز ان يفضل بالايهوف على ما يعرف وان كان افضل شاذ وخرضا ١٢ مرقات له قوله والثلاثين اي المتصدقين بقسمهم المكون بالسنتهم فلا فرق بينها الا في مفهوم اللفظة دون عرف الشرعية ١٢ مرقات ١٢

له قوله اوبار النجوم بكسر الهمزة ونصب الراء على الحكاية من قوله تعالى فسبح وادبار النجوم وجوز الرفع على انه مبتدأ خبره الركعتان قبل الفجر اي فرضه والادبار والدبور الذباب يعني عقيب ذهاب النجوم الطيبى وادبار نصبه لصبح في التنزيل اذعه مضافا الى الحديث على الحكاية والمراد بالسجود فريضة المغرب اطلاقا للجموع على الكل ويجوز رفع اوبار على الابتدائية وخبره ركعتان بعد المغرب ١٢ مرقات له قوله في صلوة السحر حمل الطيبى صلوة السحر على صلوة سننها وفرضها واكمل على صلوة التهجد كان السب واطهر بلفظ السحر وروى صاحب سفر السعادة ان عبد الله بن مسعود كان يصلي بعد الزوال ثمان ركعات ويقول انهن يعدن مشاهير من قيام الليل وهذا في حكم المسدوخ ويتناس هذا ان المراد بصلوة السحر صلوة الليل والظاهر ان هذه الركعات الثمانية مجموع سنة الظهر وسنة الزوال قال بعض المشايخ نزل السر في هذا ان يزين الوتئين زمان نزول الرحمة فانه فتح ابواب الرحمة والقبول بعد انصاف النهار كما عرفت وتنزل الرحمة اللطيفة في الليل بعد انصاف الليل الى وقت السحر فتناسب الوقتان تناسب الصلوة الواقعة فيها ويكون كل منهما عدل الاخر ولما كان نزول الرحمة في آخر الليل اظهر واشهر جعل الصلوة وقت الزوال عدلية وشبهية به ١٢ المعات شرح المشكوة له قوله ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين بعد العصر عندي اسي في بيتي قيل بان الركعتان ركعتا سنة الظهر فتناسب صلى الله عليه وسلم بسبب الوفاء فتناسبها بعد العصر كما جاز من حديث ام سلمة وروى انه شغله قسمة مال اياه ثم داوم عليها لما كان من عادته الشريفة اذا صلى صلوة ائمتها واعدتها بعضهم من خصائصه وقد جاز الا حديث بطرق متعددة مصرحة انها كانت رتبة العصر ولم يكن بسبب عارض وبالحجة الاخبار والآثار في النهي عن الصلوة بعد العصر كثيرة وعلية الجمهور فالاحسن ان يقال انها من خصائصه صلى الله عليه وسلم كما قال بعض المتأخرين وسبق الكلام فيه في الفصل الاول من باب الاوقات ذكره الشيخ النووي في المعات ١٢ له قوله ركعتين اسي قضارا ولا ثم استمر اذ انما بعد العصر ولعله عليه السلام كان ما مؤا او هو من خصوصياته عليه السلام كما ذكره السيوطي ووافقه ابن الهمام ومن ثم عز عمر رضي الله عنه من صلى بعد العصر كما سياتي قريبا ١٢ مرقات له قوله فركعوا ركعتين آه قال مولانا على القاري لعل من وقع عن بعض في وقت فهو انا خير صلى الله عليه وسلم لعذر او كانت اولاهم تركها على ما قيل والله اعلم بالصواب ١٢ له قوله من كثرة من يصليها قال الطيبى يعني يقف كل واحد خلف سارية يصلي بايتين الركعتين وفي الحديث دليل ظاهر على اثبات بايتين الركعتين ولا شك ان هذا كان نادرا لانه عليه السلام كان يعجل للصلوة المغرب اجماعا ولم يرد من هذا انا خير المغرب بل فرجه وقت عند بعض العلماء فلهذا وقع هذا عن بعض في وقت فهو انا خير عليه السلام لعذر او كانت اولاهم تركت على ما قيل وعلية اختلاف ١٢ مرقات له قوله علي بن ابي حمزة عن النبي صلى الله عليه وسلم ان من صلى في صلاة الفجر ركعتين يوتر بواحدة فيسجد السجدة من ذلك قد رواه ابي بكر واحد كخمسين آية قبل ان يرفع راسه فاذا سكنت المؤذن من صلوة الفجر وتبين له الفجر قام فركع ركعتين خفيفتين

ادبار النجوم الركعتان قبل الفجر وادبار السجود الركعتان بعد المغرب رواه الترمذي الفصل الثالث عن عمرو قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اربع قبل الظهر بعد الزوال تحسب بمثلهن في صلوة السحر ما من شيء الا وهو يسبح الله تلك الساعة ثم قرأ يتفعا اظلاله عن اليمين والشمائل سجدا لله وهم داخرون رواه الترمذي والبيهقي في شعب الايمان وعن عائشة قالت ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين بعد العصر عندي قط متفق عليه وفي رواية للجباري قالت والذي ذهبت ما تركها حتى لقي الله وعن المختار بن فلفل قال سألت انس بن مالك عن التطوع بعد العصر فقال كان عمر يضرب الايدي على صلوة بعد العصر وكنا نصلي على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين بعد غروب الشمس قبل صلوة المغرب فقلت له اكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصليها قال كان يرانا نصليها فلم يامرنا ولم ينهاها رواه مسلم وعن انس قال كنا بالمدينة فاذا اذن المؤذن لصلوة المغرب ابتهروا السواري فركعوا ركعتين حتى ان الرجل لغري لم يدخل المسجد فيحسب ان الصلوة قد صليت من كثرة من يصليها رواه مسلم وعن مرثد بن عبد الله قال تبت عقبه الجهمي فقلت لا اسمحك من التميم يركع ركعتين قبل صلوة المغرب فقال عقبه انا كذا فعله على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت فما يمنعك الان قال الشغل رواه البخاري وعن كعب بن عجرة قال ان النبي صلى الله عليه وسلم اتى مسجد بني عبد الاشهل فصلى فيه المغرب فلما قضوا صلواتهم اهدموا سبعا من بيوتها فقال هذه صلوة البيوت رواه ابوداود وفي رواية الترمذي النسائي قام ناس يتنفلون فقال النبي صلى الله عليه وسلم عليكم هذه الصلوة في البيوت وعن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يطيل القراءة في الركعتين بعد المغرب حتى يتفرق هل المسجد واه ابوداود وعن مكحول يبلغه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من صلى بعد المغرب قبل ان يتكلم ركعتين وفي رواية اربع ركعات رفعت صلواته في عليين مرسلان عن حفيفة نحوه وزاد فكان يقول عجبا الركعتين بعد المغرب فانهما ترفعا مع المكتوبة رواه ابن ابي عمير في رواية البيهقي الزيادة عنده نحوها في شعب الايمان وعن عمرو بن عطاء قال ان نافع بن جبير ارسله الى السائب يسأله عن شيء رآه منه معاوية في الصلوة فقال نعم صليت معاه الجمعة في المقصورة فلما اسلم الامام قمت في مقام فصليت فلما دخل رسل لي فقال لا تعد لما فعلت اذا صليت الجمعة فلا تصليها بصلوة حتى تكلم او تخرج فان رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرنا بذلك ان لا نوصل بصلوة حتى نتكلم او نخرج اه مسلم وعن عطاء قال كان ابن عمر اذا صلى الجمعة بمكة تقدم فصل ركعتين ثم يتقدم فصل رابعا واذا كان بالمدينة صلى الجمعة ثم رجع الى بيته فصل ركعتين ولم يصل في المسجد فقيل له فقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعلها رواه ابوداود وفي رواية الترمذي قال رايت ابن عمر صلى بعد الجمعة ركعتين ثم صلى بعد ذلك اربعا باب صلوة الليل

الفصل الاول عن عائشة رضي الله عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي فيما بين ان يفرغ من صلوة العشاء الى الفجر احد عشرة ركعة يسلم من كل ركعتين ويوتر بواحدة فيسجد السجدة من ذلك قد رواه ابي بكر واحد كخمسين آية قبل ان يرفع راسه فاذا سكنت المؤذن من صلوة الفجر وتبين له الفجر قام فركع ركعتين خفيفتين

ادبار النجوم الركعتان قبل الفجر وادبار السجود الركعتان بعد المغرب رواه الترمذي الفصل الثالث عن عمرو قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اربع قبل الظهر بعد الزوال تحسب بمثلهن في صلوة السحر ما من شيء الا وهو يسبح الله تلك الساعة ثم قرأ يتفعا اظلاله عن اليمين والشمائل سجدا لله وهم داخرون رواه الترمذي والبيهقي في شعب الايمان وعن عائشة قالت ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين بعد العصر عندي قط متفق عليه وفي رواية للجباري قالت والذي ذهبت ما تركها حتى لقي الله وعن المختار بن فلفل قال سألت انس بن مالك عن التطوع بعد العصر فقال كان عمر يضرب الايدي على صلوة بعد العصر وكنا نصلي على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين بعد غروب الشمس قبل صلوة المغرب فقلت له اكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصليها قال كان يرانا نصليها فلم يامرنا ولم ينهاها رواه مسلم وعن انس قال كنا بالمدينة فاذا اذن المؤذن لصلوة المغرب ابتهروا السواري فركعوا ركعتين حتى ان الرجل لغري لم يدخل المسجد فيحسب ان الصلوة قد صليت من كثرة من يصليها رواه مسلم وعن مرثد بن عبد الله قال تبت عقبه الجهمي فقلت لا اسمحك من التميم يركع ركعتين قبل صلوة المغرب فقال عقبه انا كذا فعله على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت فما يمنعك الان قال الشغل رواه البخاري وعن كعب بن عجرة قال ان النبي صلى الله عليه وسلم اتى مسجد بني عبد الاشهل فصلى فيه المغرب فلما قضوا صلواتهم اهدموا سبعا من بيوتها فقال هذه صلوة البيوت رواه ابوداود وفي رواية الترمذي النسائي قام ناس يتنفلون فقال النبي صلى الله عليه وسلم عليكم هذه الصلوة في البيوت وعن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يطيل القراءة في الركعتين بعد المغرب حتى يتفرق هل المسجد واه ابوداود وعن مكحول يبلغه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من صلى بعد المغرب قبل ان يتكلم ركعتين وفي رواية اربع ركعات رفعت صلواته في عليين مرسلان عن حفيفة نحوه وزاد فكان يقول عجبا الركعتين بعد المغرب فانهما ترفعا مع المكتوبة رواه ابن ابي عمير في رواية البيهقي الزيادة عنده نحوها في شعب الايمان وعن عمرو بن عطاء قال ان نافع بن جبير ارسله الى السائب يسأله عن شيء رآه منه معاوية في الصلوة فقال نعم صليت معاه الجمعة في المقصورة فلما اسلم الامام قمت في مقام فصليت فلما دخل رسل لي فقال لا تعد لما فعلت اذا صليت الجمعة فلا تصليها بصلوة حتى تكلم او تخرج فان رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرنا بذلك ان لا نوصل بصلوة حتى نتكلم او نخرج اه مسلم وعن عطاء قال كان ابن عمر اذا صلى الجمعة بمكة تقدم فصل ركعتين ثم يتقدم فصل رابعا واذا كان بالمدينة صلى الجمعة ثم رجع الى بيته فصل ركعتين ولم يصل في المسجد فقيل له فقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعلها رواه ابوداود وفي رواية الترمذي قال رايت ابن عمر صلى بعد الجمعة ركعتين ثم صلى بعد ذلك اربعا باب صلوة الليل

له قوله ثم اضبط على شقة اليمين قال الشيخ الهلبي القول المختار ما ذهب اليه جمهور العلماء اي الا اضبط بعبدته الفجر يستحب وقال الامام ابو حنيفة <sup>رواه</sup> ان كان لا استراجه ودرج انكسر والتعب يحصل من صلوة الليل فحسن ونعله صلى الله عليه وسلم ايضا كان بهذا الوضوء في النوم <sup>١٢</sup> قوله بركتين خفيفتين قال في الاثر البار الملوك بهما ركعتا الوضوء يستحب فيها التحفيف لورود الاخبار به فاعلموا وتولوا الاظهر ان الركعتين من جملة التبريق بوجوه من مقام تحية الوضوء لان الوضوء ليس له صلوة على عدة فيكون فيه اشارة الى ان من اراد امر الشريعة في قليلها ليتدرج قال النبي صلى الله عليه وسلم بها نشاط الصلوة ويبتاع بها ثم يزير عليهما بعد ذلك <sup>١٣</sup> مرقة <sup>١٤</sup> قوله شتا قبا بجملة الشيتين المعجزة وتخفيف النون والقاف خيطا او سير شديدا في القرية كذا في القاموس <sup>١٥</sup> قوله ثم صب من الجفنة استعمال ثم للترتيب والترخي في الذكر والاشارة الى ان افعالها صلى الله عليه وسلم كانت واقعة بالتؤدة والوقار من غير استعمال واضطراب ذكره الشيخ المحقق <sup>١٦</sup> قوله وكان اذا نام ففتح قال ابن حجر فيه بيان ان لفظة صلى الله عليه وسلم لم تكن لامراض بل كان جبليا ناشئا عن صفاته البدن التي حصلت له في آخر عمره لما اتاه الله جميع سؤله واراد من غنى امته فلا ياتي في اورد ان الله لا يحب السمين وفي رواية يفيض السمين فان محله اذا كان عن غفلة او نشأ عن تنعم وكثرة اكل ثم كما يدل عليه رواية يفيض الحماين <sup>١٧</sup> مرقة <sup>١٨</sup> قوله فصلي ولم يتوضأ قال بعض علمائنا وانما لم يتوضأ وقد نام حتى نفع لان النوم لا ينقص الطهر ينقص بل لا ينقصه خروج الحارج ولما كان قلبه صلى الله عليه وسلم يقظان لا ينام ولم يكن نوم مظنة في حقه فلا يؤثر بعد احسن بيقظ قلبه صلى الله عليه وسلم بقا ظهوره وبما من خصائصه صلى الله عليه وسلم <sup>١٩</sup> قوله وتوضأ وهو يقول اي يقرأ وهو يقرأ الحديث السابق بظاهره حيث قال فقرأ ثم توضأ لان العمل على تعدد القراءة او الواحدة او عمل ثم نزل على انها مجرد العطف والترخي الرتبة <sup>٢٠</sup> مرقة <sup>٢١</sup> قوله لما بين بالتشديد يعني اسن او نقل في السن وبالتحفيف والضم عظم بدنه وكثرة المعات <sup>٢٢</sup> قوله النظائر جمع نظيرة والمراد السور التي تماثل في الطول والقصر وقيل في البيان والوعظ <sup>٢٣</sup> قوله <sup>٢٤</sup> لم <sup>٢٥</sup> قوله عشرين اه الرحمن والخم في ركعة وقوت والحاقة في ركعة والطور والذاريات في ركعة و اذا وقعت والنون في ركعة وسأل سائل والنازعات في ركعة وويل للطففين وعيس في ركعة والمزمل في ركعة وويل في ولا اقسم يوم القيامة في ركعة وعلم يسألون المرسلات في ركعة والذقان واذا الشمس كورت في ركعة قال ابو داود بن تاليف ابن مسعود <sup>٢٦</sup> مرقة <sup>٢٧</sup> قوله فكان ركوعه نحو من قيامه الى آخره اي في التطويل فكما طول القيام عن القدر السجود وكذلك طول الركوع لانه كان مقدرا القيام حقيقة وكذلك في البيوت وقد كان كذلك في صلوة الخسوف والكسوف وقوله فكان قيامه اي اعتداله هكذا اوله ولكن قد جاء في حديثنا في صلوة التهجيد فلما ركعت قد سوره البقرة ويقول في ركوعه سبحان ذي الجبروت الملكوت والكبرياء اعظمه وكان مقرافها ايضا سورة البقرة فهذا صريح في ان ركوعه صلى الله عليه وسلم كان على قدر القيام فالصواب انه قد كان في بعض الاحيان يفعل كذلك والغالب ما ذكره او ادناه العلم بالصواب <sup>٢٨</sup> المعات

ثم اضبط على شقة اليمين حتى ياتي المؤذن للاقامة فيخرج متفق عليهما قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا صلى ركعتي الفجر فارتكبت مستيقظة حدثني والاضبط رواه مسلم وعنه ما قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا صلى ركعتي الفجر اضبط على شقة اليمين متفق عليه وعنه ما قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا صلى ركعتي الفجر رواه مسلم وعن مسروق قال سألت عائشة عن صلوة رسول الله بالليل فقالت سبعة تسعة احد عشرة ركعة سورة كعتي الفجر رواه البخاري وعن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا قام من الليل ليصلي افتتح صلواته بركعتين خفيفتين رواه مسلم وعن ابن هرة قال قال رسول الله اذا قام احدكم من الليل فليفتح الصلوة بركعتين خفيفتين رواه مسلم وعن ابن عباس قال بث عند خالتي ميمونة ليلة والنبي صلى الله عليه وسلم عندها فحدث رسول الله

مع اهله ساعة ثم رويد فلما كان ثلث الليل الاخر وبعضه قد فنظرت السماء فقرا ان في خلق السموات والارض اختلاف في الليل والنهار لايت الاولي والابواب حتى ختم السورة ثم قام الى القرية فاطلق شياقها ثم صب في الجفنة ثم توضأ وضوءا حسنا بين الوضوءين لم يكثر وقد ابلغ فقام فصل فقامت فوضأت فقامت عن يساره فاخذ بذني فاذا راني عن يميني فقامت صلوة ثلث عشرة ركعة ثم اضبط فنام حتى يفجر وكان اذا نام فغفازنه بلال بالصلوة فصل لم يتوضأ وكان في عائمة اللهجة اجعل في قلبي نور وفي بصري نور وفي سمعي نور وعن يميني نور وفي نوري نور واما هي نور او خلف نور واجعل لي نور وازاد بعضهم في لساني نور واذ ذكر وعصبي وحجي وودي وشعري وكشري متفق عليه في رواية له ما وجد في نفسي نور او اعظم لي نور وفي اخرى لمسلم اللهم اعطني نوراً وعنده انه رقد عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستيقظ فتسوك وتوضأ وهو يقول ان في خلق السموات والارض حتى ختم السورة ثم قام فصلي ركعتين اطال فيها القيام الركوع والسجود ثم انصرف فنام حتى يفجر ثم فعل ذلك ثلث مرات ست ركعات كل ذلك يستاك ويتوضأ ويقرأه اوله الايات ثم اوتر بثلاث رواه مسلم وعنه زيد بن خالد الجهني انه قال لا رفقن صلوة رسول الله الليلة فصلي ركعتين خفيفتين ثم صلى ركعتين طويلتين طويلتين ثم صلى ركعتين وهما دون اللتين قبلهما ثم صلى ركعتين وهما دون اللتين قبلهما اربع مرات هكذا في صحيح مسلم افراده من كتاب الحميد وموطا مالك وسنن ابى داود وجامع الاصول وعنه عائشة رضي الله عنها قالت لما بدت رسول الله صلى الله عليه وسلم وثقل كان اكثر صلواته جالسا متفق عليه وعنه عبد الله بن مسعود قال لقد عرفت النظائر التي كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرن بينهما فذكر عشرين سورة من اول المفصل على تاليف ابن مسعود سورتين في ركعة اخرون حم الدخان عم نيساء لون متفق عليه الفصل الثاني عن حذيفة انه رأى النبي صلى الله عليه وسلم يصلي من الليل وكان يقول الله اكبر ثلاثا والملكوت والحيوت والكبرياء والعظمة ثم استفتح فقرأ البقرة ثم ركع فكان ركوعه نحو من قيايه فكان يقول في ركوعه سبحان رب العرش العظيم من الركوع فكان قيايه نحو من ركوعه يقول لربي الحمد ثم سجد فكان سجوده نحو من قيايه فكان يقول في سجوده سبحان رب الاعلى ثم رفع راسه من السجود وكان يقعد فيما بين السجدتين نحو من سجوده وكان يقول رب اغفر لي رب اغفر لي

حقيقته وكذلك في البيوت وقد كان كذلك في صلوة الخسوف والكسوف وقوله فكان قيامه اي اعتداله هكذا اوله ولكن قد جاء في حديثنا في صلوة التهجيد فلما ركعت قد سوره البقرة ويقول في ركوعه سبحان ذي الجبروت الملكوت والكبرياء اعظمه وكان مقرافها ايضا سورة البقرة فهذا صريح في ان ركوعه صلى الله عليه وسلم كان على قدر القيام فالصواب انه قد كان في بعض الاحيان يفعل كذلك والغالب ما ذكره او ادناه العلم بالصواب <sup>٢٩</sup> المعات

له قوله من قام بعشر آيات لم يقم بها ليلة من قراءتها في صلوة على التدرج الثاني كذا قيل ١٢ مرسله قوله من في الحجرة المراد بالحجرة صحن البيت ويحتمل ان يكون المراد بالبيت

الحجرة نفسها ليس من في الحجرة وهو فيس كذا قيل  
بعض الشروح ذكره الشيخ في المعاني ١٢  
قوله الاوسنان اي النائم الذي ليس يستغرق في نوم  
١٣ مرارة ١٢ قوله فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا ابا بكر  
ارفع من صوتك اه بداية للامر الواسط الذي هو خير  
الامور وتصرف بتغير ما بها عليه ذلك من عسادة  
المرشد بن وتصرفهم ١٢ ذكره الشيخ في المعاني ٥٥  
قوله ان تعذبهم فانهم عبادك الآية وهذه الآية من  
قول عيسى عليه السلام في حق قومه وكان عرض رسول  
الله صلى الله عليه وسلم حال امته على الله سبحانه و  
استغفر لهم ذكره الشيخ المحدث الدهلوي ١٢  
قوله ليضطجع الخ اي ليستريح من تعب قيام الليل  
ثم يصلي الفريضة على نشاطه وانبساطه كذا قاله بعض  
علمائنا وقال ابن الملك هذا امر استحباب في حق  
من تعجد بالليل انتهى فينبغي اخفاره وفعله في  
البيت لا في المسجد على مرأى من الناس ١٢ مرسله  
قوله اذا سمع الصارخ المراد منه الديك وجبرت  
العادة بان الديك يصيح عند نصف الليل قالها كذا  
في بعض الشروح نقل عن الشيخ وقال صاحب  
سفر السعادة ويكون صراخه غالباً بعد ان تصاف  
الليل انتهى اقول لعل هذا يختلف باختلاف البلاد  
وفي بلادنا يصيح في الثلث الاخير بل في السدس  
الاخير ذكره الشيخ المحدث الدهلوي ١٢  
نشأ ان نرى الخ قال الطيبي لئني كان امره قصد الا  
افراط ولا انفرطاً انتهى يعني ينام بالليل ويقوم  
ولا يقوم بالليل كله ولا ينام فيه كله هذا يحتمل ان  
يكون المراد انه كان صلى الله عليه وسلم يقوم تارة  
وينام اخرى يفعل ذلك المرات في الليل فانه  
من يتفق رويته مصلياً ومنهم من يتفق رويته  
نائماً قالوا كان صلاته نصف الليل ونومه نصفه و  
الله اعلم ١٢ المعاني ٥٩ قوله وما كنتم وصلوة الواد  
بمعنى مع اسة ما صنعون من قسراته وصلواته و  
انتم لا تستطيعون ان تفعلوا مثله فنفوه استغراب  
وقال الطيبي ذكرتها تحسراً وتعلفاً على ما تكررت  
من احوال رسول الله صلى الله عليه وسلم ١٢ المعاني  
١٢ قوله يتجدد في القاموس الوجود النوم كالتجدد  
وتجدد وتجدد استيقظ وضده ثم غلب في  
الصلوة بالليل وقيل التجدد بمعنى ترك الوجود  
التجذب عنه كالتجذب عن التجذب عن الاثم ١٢  
انت قيم الى آخره القيم والقيوم والقيام بمعنى الديم  
القائم بتدبير الخلق المعطى لهم برب قياهم او القائم  
بنفسه القيم في المعاني ١٢ قوله انت نور السموات  
والارض اي نورها اذ يادي اهلها وقيل انت المنزه عن كل

فصلى اربع ركعات قرأ فيهن البقرة وال عمران والنساء والمائدة والانعام شك شعبة رواه ابو داود وعن  
عبد الله بن عمرو بن العاص قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قام بعشر آيات لم يكتب من الغافلين ومن  
قام بمائة آية كتب من القانتين ومن قام بالف آية كتب من المقنطين رواه ابو داود وعن ابن هريزة قال  
كانت قراءة النبي صلى الله عليه وسلم بالليل يرفع طورا ويخفض طورا رواه ابو داود وعن ابن عباس قال كان قراءة  
النبي صلى الله عليه وسلم في الحجر وهو في البيت رواه ابو داود وعن ابن قتادة قال ان رسول الله  
صلى الله عليه وسلم اذا هوى باني بكر يصلي يخفض من صوته ومرجع وهو يصلي رافعا صوته قال فلما اجتمعوا  
عند النبي صلى الله عليه وسلم قال يا ابا بكر مررت بك وانت تصلي تخفض صوتك قال قد سمعت من ناجية يا رسول  
الله وقال لعمر مررت بك وانت تصلي رافعا صوتك فقال يا رسول الله اوقظ الوسنان واحرد الشيطان  
فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا ابا بكر ارفع من صوتك شيئا وقال لعمر اخفض من صوتك شيئا رواه ابو داود وروى  
الترمذي نحوه وعن ابن ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اصير باية والآية ان تعذبهم فانهم عبادك و  
ان تغفر لهم فانك انت العزيز الحكيم رواه النسائي وابن ماجه وعن ابن هريزة قال قال رسول الله  
الله وسلم اذا صلى احدكم ركعتي الفجر فليضطجع على يمينه رواه الترمذي وابو داود الفصل الثالث عشر  
مسروق قال سألت عائشة اي العمل كان احب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت الدائم قلت فاني حين  
كان يقوم من الليل قالت كان يقوم اذا سمع الصارخ متفق عليه وعن انس قال ما كنا نشاء ان نرى  
رسول الله صلى الله عليه وسلم في الليل مصليا الا رأيناها ولا نشاء ان نراها الا رأيناها رواه النسائي وعن  
محمد بن عبد الرحمن بن عوف قال ان رجلا من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال قلت وانا في سفر مع  
رسول الله صلى الله عليه وسلم والارقت رسول الله صلى الله عليه وسلم للصلاة حتى اري فعله فلما صلى صلاة العشاء وهي العتمة  
اضطجع هو قائم من الليل ثم استيقظ فنظر في الافق فقال ربنا ما خلقت هذا باطلا حتى بلغ الى انك لا تخلف  
البيعاد ثم اهوى رسول الله صلى الله عليه وسلم الى فراشه فاستل من سواك ثم افرغ في قد من ادا وعنده  
ماء فاستن ثم قام فصلى حتى قلت قد صلى قد رانا ثم اضطجع حتى قلت قد نام قد رانا صلى ثم استيقظ ففعل  
ثما فعل اول مرة وقال مثل ما قال ففعل رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث مرات قبل الفجر رواه النسائي وعن  
يحيى بن مملوك انه سأل ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم عن قراءة النبي صلى الله عليه وسلم فقالت ومما  
لكم وصلواته كان يصلي ثم ينام قد رانا صلى ثم يصلي قد رانا ثم ينام قد رانا صلى حتى يصبح ثم نعتت قراءته  
فاذا هي نعتت قراءة مفسرة حرقا حرقا رواه ابو داود والترمذي والنسائي باب ما يقول اذا قام من الليل  
الفصل الاول عن ابن عباس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا قام من الليل يتشهد قال  
اللهم ملك الحمد انت قيم السموات والارض ومن فيهن ولك الحمد انت نور السموات والارض ومن فيهن  
ولك الحمد انت ملك السموات والارض ومن فيهن ولك الحمد انت الحق ووعدك الحق و

عجب يقال فلان نوراي برأس من كل عيب وقيل هو اسم من يقال فلان نور البلاد اي مزينة كذا في بعض الشروح وعنه على التحقيق هو محمول على ظاهره والنوع عند هم الظاهر بنفسه المظهر لغيره المعاني

له قوله فاذا كتمت اي المصير الى الآخرة وقيل رويك وقد راد به الموت لكونه وسيلة الى اللقار ١٢ لمعات سله قوله توكلت حق فان قلت ما معنى الحق قلت المتحقق الوجود الثابت بلا شك فيه فان قلت القول بوصف بالصدق ويقال هو بانظر الى الواقع المطابق للقول قلت قد يقال ايضا قول ثابت ثم انها متلازمان فان قلت لم يصرف الحق في الاوليين ويحرفني البواقي قلت المعروف بلام الجنس والحركة المسافة بينهما قريبة بل صرحوا بان مؤداهما واحد ولا فرق بينهما الا بان في المعرفة اشارة الى ان المأهية التي دخل عليها اللام معلومة للسامع وفي النكرة لا اشارة اليه وان لم يكن الا معلومة وفي صحيح مسلم قوله الحق بالتعريف وقال الخطابي عرفها المحصر ١٢ مرقات سله قوله انبت اي رجعت في صحيح اموري في الظاهر والباطن والتوبة والاناية كلاهما بمعنى الرجوع ومقام الاناية اعلى ارفع ذكره الشيخ ١٢ سله قوله ما كنت اي رفعت امرى اليك فلاحكم الا لك والمحاكمة رفع الامر الى القاضي ١٢ لم سه قوله فاغفر لي الخ قال ميرك فان قلت انه مغفور له فما معنى سؤال المغفرة قلت سأل توأصعا وهما النفس واجلالا لربه وتعليلها لامة ١٢ مرقات سله قوله وما اعلنت الخ اي من الاقوال والافعال الردية ان اشية من القصور البشرية ١٢ مر كة قوله اللهم رب جبريل الخ تخصيصه بؤلاء بالاضافة مع انه تعالى رب كل شئ لتشريفهم وتفضيلهم على غيرهم قال ابن حجر كانه قهجه بل لانه من الكتب السماوية فسائر الامور الدينية راجعة اليه واخر اسرافيل لانه من الموح المحفوظ والصورة اليه امر المعاش والمعاد ووسط ميكائيل لانه احد بطرف من كل منهما لانه من القطر والنبات ونحوهما مما يتعلق بالاراق المقومة للدين والدنيا والآخرة وهما افضل من ميكائيل وفي الافضل منها خلاف ١٢ مر سه قوله اللهم اني اعوذ بك من ضيق الدنيا عسيرة عن مكاريها التي يضيق بها الصدور وينزع القلب يقال بهذا الدعاء العشرات السبع كما يقال للورد المشهور بين المشرخ المسبغات العشر فليكن بها ١٢ لمعات سه قوله يعقد الشيطان على قافية راس احدكم قافية العقار وهو راد العنق كذا في القاموس اقول عقد الشيطان قيل هو على الحقيقة دانه كما يعقد الساحر من يسره اخذ من قوله تعالى الفاشات في العقبان ياخذن خيطا فيعقدن عليه ويكسكن عليه بالسحر ويل العقود في شعر الراس او غمسه وهو الاقرب اذ ليس لكل احد شعري راسه كذا قيل وقيل على الجواز وهو تصويره تمثيل لان من شان من يوثق احدان يضرب ذنقه ثلث عقد وهو غاية الاستيثاق عادة فيكون من المأخوذ والافلات على لغة والذي يشد قافية راسه بثلاث عقد لا يكاد يضي بشانه الا بعدا مغلها وكم اراد ان الشيطان

باب التبريض

لما قلت القول يوصف بالصدق ويقال هو بانظر الى الواقع المطابق للقول قلت قد يقال ايضا قول ثابت ثم انها متلازمان فان قلت لم يصرف الحق في الاوليين ويحرفني البواقي قلت المعروف بلام الجنس والحركة المسافة بينهما قريبة بل صرحوا بان مؤداهما واحد ولا فرق بينهما الا بان في المعرفة اشارة الى ان المأهية التي دخل عليها اللام معلومة للسامع وفي النكرة لا اشارة اليه وان لم يكن الا معلومة وفي صحيح مسلم قوله الحق بالتعريف وقال الخطابي عرفها المحصر ١٢ مرقات سله قوله انبت اي رجعت في صحيح اموري في الظاهر والباطن والتوبة والاناية كلاهما بمعنى الرجوع ومقام الاناية اعلى ارفع ذكره الشيخ ١٢ سله قوله ما كنت اي رفعت امرى اليك فلاحكم الا لك والمحاكمة رفع الامر الى القاضي ١٢ لم سه قوله فاغفر لي الخ قال ميرك فان قلت انه مغفور له فما معنى سؤال المغفرة قلت سأل توأصعا وهما النفس واجلالا لربه وتعليلها لامة ١٢ مرقات سله قوله وما اعلنت الخ اي من الاقوال والافعال الردية ان اشية من القصور البشرية ١٢ مر كة قوله اللهم رب جبريل الخ تخصيصه بؤلاء بالاضافة مع انه تعالى رب كل شئ لتشريفهم وتفضيلهم على غيرهم قال ابن حجر كانه قهجه بل لانه من الكتب السماوية فسائر الامور الدينية راجعة اليه واخر اسرافيل لانه من الموح المحفوظ والصورة اليه امر المعاش والمعاد ووسط ميكائيل لانه احد بطرف من كل منهما لانه من القطر والنبات ونحوهما مما يتعلق بالاراق المقومة للدين والدنيا والآخرة وهما افضل من ميكائيل وفي الافضل منها خلاف ١٢ مر سه قوله اللهم اني اعوذ بك من ضيق الدنيا عسيرة عن مكاريها التي يضيق بها الصدور وينزع القلب يقال بهذا الدعاء العشرات السبع كما يقال للورد المشهور بين المشرخ المسبغات العشر فليكن بها ١٢ لمعات سه قوله يعقد الشيطان على قافية راس احدكم قافية العقار وهو راد العنق كذا في القاموس اقول عقد الشيطان قيل هو على الحقيقة دانه كما يعقد الساحر من يسره اخذ من قوله تعالى الفاشات في العقبان ياخذن خيطا فيعقدن عليه ويكسكن عليه بالسحر ويل العقود في شعر الراس او غمسه وهو الاقرب اذ ليس لكل احد شعري راسه كذا قيل وقيل على الجواز وهو تصويره تمثيل لان من شان من يوثق احدان يضرب ذنقه ثلث عقد وهو غاية الاستيثاق عادة فيكون من المأخوذ والافلات على لغة والذي يشد قافية راسه بثلاث عقد لا يكاد يضي بشانه الا بعدا مغلها وكم اراد ان الشيطان يحجب اليه النوم وينزل له الدعاء والاستراحة ويستول كلما نبت انه لم يستوف حظ من النوم فهو نفة عن القيام الى العادة ويبطئه بتلك التسويات عن النهوض اليها ١٢ ذكر الشيخ سله قوله يضرب اي يلقي الشيطان من ضرب الشبكة على الطائر القا اعليه على كل عقدة ليعقدها اي يلقي في نفس النائم ويسوره واقعا مستوليا على كل عقدة اليك ليل طويل مبتدا وخبر بان عليك قطعة طويلة من الليل ١٢ لمعات

لما قلت القول يوصف بالصدق ويقال هو بانظر الى الواقع المطابق للقول قلت قد يقال ايضا قول ثابت ثم انها متلازمان فان قلت لم يصرف الحق في الاوليين ويحرفني البواقي قلت المعروف بلام الجنس والحركة المسافة بينهما قريبة بل صرحوا بان مؤداهما واحد ولا فرق بينهما الا بان في المعرفة اشارة الى ان المأهية التي دخل عليها اللام معلومة للسامع وفي النكرة لا اشارة اليه وان لم يكن الا معلومة وفي صحيح مسلم قوله الحق بالتعريف وقال الخطابي عرفها المحصر ١٢ مرقات سله قوله انبت اي رجعت في صحيح اموري في الظاهر والباطن والتوبة والاناية كلاهما بمعنى الرجوع ومقام الاناية اعلى ارفع ذكره الشيخ ١٢ سله قوله ما كنت اي رفعت امرى اليك فلاحكم الا لك والمحاكمة رفع الامر الى القاضي ١٢ لم سه قوله فاغفر لي الخ قال ميرك فان قلت انه مغفور له فما معنى سؤال المغفرة قلت سأل توأصعا وهما النفس واجلالا لربه وتعليلها لامة ١٢ مرقات سله قوله وما اعلنت الخ اي من الاقوال والافعال الردية ان اشية من القصور البشرية ١٢ مر كة قوله اللهم رب جبريل الخ تخصيصه بؤلاء بالاضافة مع انه تعالى رب كل شئ لتشريفهم وتفضيلهم على غيرهم قال ابن حجر كانه قهجه بل لانه من الكتب السماوية فسائر الامور الدينية راجعة اليه واخر اسرافيل لانه من الموح المحفوظ والصورة اليه امر المعاش والمعاد ووسط ميكائيل لانه احد بطرف من كل منهما لانه من القطر والنبات ونحوهما مما يتعلق بالاراق المقومة للدين والدنيا والآخرة وهما افضل من ميكائيل وفي الافضل منها خلاف ١٢ مر سه قوله اللهم اني اعوذ بك من ضيق الدنيا عسيرة عن مكاريها التي يضيق بها الصدور وينزع القلب يقال بهذا الدعاء العشرات السبع كما يقال للورد المشهور بين المشرخ المسبغات العشر فليكن بها ١٢ لمعات سه قوله يعقد الشيطان على قافية راس احدكم قافية العقار وهو راد العنق كذا في القاموس اقول عقد الشيطان قيل هو على الحقيقة دانه كما يعقد الساحر من يسره اخذ من قوله تعالى الفاشات في العقبان ياخذن خيطا فيعقدن عليه ويكسكن عليه بالسحر ويل العقود في شعر الراس او غمسه وهو الاقرب اذ ليس لكل احد شعري راسه كذا قيل وقيل على الجواز وهو تصويره تمثيل لان من شان من يوثق احدان يضرب ذنقه ثلث عقد وهو غاية الاستيثاق عادة فيكون من المأخوذ والافلات على لغة والذي يشد قافية راسه بثلاث عقد لا يكاد يضي بشانه الا بعدا مغلها وكم اراد ان الشيطان يحجب اليه النوم وينزل له الدعاء والاستراحة ويستول كلما نبت انه لم يستوف حظ من النوم فهو نفة عن القيام الى العادة ويبطئه بتلك التسويات عن النهوض اليها ١٢ ذكر الشيخ سله قوله يضرب اي يلقي الشيطان من ضرب الشبكة على الطائر القا اعليه على كل عقدة ليعقدها اي يلقي في نفس النائم ويسوره واقعا مستوليا على كل عقدة اليك ليل طويل مبتدا وخبر بان عليك قطعة طويلة من الليل ١٢ لمعات

لما قلت القول يوصف بالصدق ويقال هو بانظر الى الواقع المطابق للقول قلت قد يقال ايضا قول ثابت ثم انها متلازمان فان قلت لم يصرف الحق في الاوليين ويحرفني البواقي قلت المعروف بلام الجنس والحركة المسافة بينهما قريبة بل صرحوا بان مؤداهما واحد ولا فرق بينهما الا بان في المعرفة اشارة الى ان المأهية التي دخل عليها اللام معلومة للسامع وفي النكرة لا اشارة اليه وان لم يكن الا معلومة وفي صحيح مسلم قوله الحق بالتعريف وقال الخطابي عرفها المحصر ١٢ مرقات سله قوله انبت اي رجعت في صحيح اموري في الظاهر والباطن والتوبة والاناية كلاهما بمعنى الرجوع ومقام الاناية اعلى ارفع ذكره الشيخ ١٢ سله قوله ما كنت اي رفعت امرى اليك فلاحكم الا لك والمحاكمة رفع الامر الى القاضي ١٢ لم سه قوله فاغفر لي الخ قال ميرك فان قلت انه مغفور له فما معنى سؤال المغفرة قلت سأل توأصعا وهما النفس واجلالا لربه وتعليلها لامة ١٢ مرقات سله قوله وما اعلنت الخ اي من الاقوال والافعال الردية ان اشية من القصور البشرية ١٢ مر كة قوله اللهم رب جبريل الخ تخصيصه بؤلاء بالاضافة مع انه تعالى رب كل شئ لتشريفهم وتفضيلهم على غيرهم قال ابن حجر كانه قهجه بل لانه من الكتب السماوية فسائر الامور الدينية راجعة اليه واخر اسرافيل لانه من الموح المحفوظ والصورة اليه امر المعاش والمعاد ووسط ميكائيل لانه احد بطرف من كل منهما لانه من القطر والنبات ونحوهما مما يتعلق بالاراق المقومة للدين والدنيا والآخرة وهما افضل من ميكائيل وفي الافضل منها خلاف ١٢ مر سه قوله اللهم اني اعوذ بك من ضيق الدنيا عسيرة عن مكاريها التي يضيق بها الصدور وينزع القلب يقال بهذا الدعاء العشرات السبع كما يقال للورد المشهور بين المشرخ المسبغات العشر فليكن بها ١٢ لمعات سه قوله يعقد الشيطان على قافية راس احدكم قافية العقار وهو راد العنق كذا في القاموس اقول عقد الشيطان قيل هو على الحقيقة دانه كما يعقد الساحر من يسره اخذ من قوله تعالى الفاشات في العقبان ياخذن خيطا فيعقدن عليه ويكسكن عليه بالسحر ويل العقود في شعر الراس او غمسه وهو الاقرب اذ ليس لكل احد شعري راسه كذا قيل وقيل على الجواز وهو تصويره تمثيل لان من شان من يوثق احدان يضرب ذنقه ثلث عقد وهو غاية الاستيثاق عادة فيكون من المأخوذ والافلات على لغة والذي يشد قافية راسه بثلاث عقد لا يكاد يضي بشانه الا بعدا مغلها وكم اراد ان الشيطان يحجب اليه النوم وينزل له الدعاء والاستراحة ويستول كلما نبت انه لم يستوف حظ من النوم فهو نفة عن القيام الى العادة ويبطئه بتلك التسويات عن النهوض اليها ١٢ ذكر الشيخ سله قوله يضرب اي يلقي الشيطان من ضرب الشبكة على الطائر القا اعليه على كل عقدة ليعقدها اي يلقي في نفس النائم ويسوره واقعا مستوليا على كل عقدة اليك ليل طويل مبتدا وخبر بان عليك قطعة طويلة من الليل ١٢ لمعات

له قوله افلا يكون عبد اشكورا تقديره اترك عبادة ربي لما غفرت لي فلا اكون شاكر اعلى نعمته المتغفرة وغيره مما لا تعد ولا تحصى من خبير الدارين والعبادة لا تحصر في مغفرة الذنوب بل انما جاءت

شكر انعم المولى تعالى ١٢ لمعات ٥٥ قوله بال الشيطان في اذنه العلم بحقيقة المراد منه موكل الى علم الشارع ولما منع من عمله على الحقيقة فانه قد نسب الاكل والشرب والتمتع والفرط ونحوها الى الشيطان فلم يمتنع البول ايضا وقديما اول بتلاوتها مناسبة منها مثل ضرب لغفلته عن الصلوة وعدم سماع صوت المؤذن بحال من وقع البول في اذنه فنقل سمعه قال الخطابي ومنها ان المراد ان الشيطان لما سمعه من الكلام الباطل وباحاديث اللغو فاحدث ذلك في اذنه وقرأ عن استماع دعوة الحق قال التوريشي وقيل ذلك كناية عن الاستخفاف والابانة فان من عادة من استخف بانسه ان يبول عليه وقيل بول في اذنه كناية عن ضرب النوم وخص الاذن لكونه عاسة الانتهاء وانما اعلم ١٣ لمعات ٥٥ قوله ينزل ربنا تبارك وتعالى كل ليلة الى السماء الدنيا ويروي من السماء العليا الى السماء الدنيا والنزول والهبوط لا الصور والحوادث من صفات الاجسام والله تعالى متعال عنه والمراد نزول الرحمة وقرب تعالى بانزال الرحمة وافاضة الانوار واجابة الدعوات واعطاء المسائل ومغفرة الذنوب وعند اهل التحقيق النزول صفة الرب تعالى وتقدس تجلي بهاني هذا الوقت يوم من بهاء كيف عن التكلم بكيفية كما هو حكم مسائر الصفات المتشابهات مما ورد في المشدح كالسبح والهمس واليد والاستتار ونحوها وهذا هو سبب السلف وهو اسلم والتاويل طريقة المتأخرين وهو اعلم ١٤ لمعات ٥٥ قوله ان في الليل ساعة اى بهيمة كساعة الجمعة وليلة القدر وقد ورد في بعض الروايات انها وسط الليل والله اعلم ١٥ لمعات ٥٥ قوله احب الصلوة الى الله تعالى صلوه لؤد الحديث يشك بان لم يكن عمل نبينا صلى الله عليه وسلم دأبا على هذا الوجه فاجواب ان صيغة التثنية اما بمعنى اصل الفعل اذ الاصبغ ما ضافية ممولية على بعض الوجوه لكونه اقرب الى الاعتدال وحفظ صحته ولما قيل في نوم السدس الاخير من دفع الكلفة والسلا ١٢ لمعات ٥٥ قوله في جوف الليل الخ خبر اقرب اى اقرب من تعالى من عبادة كائنة في جوف الليل احوال من الرب اذ العبد ١٣ مرقات ٥٥ قوله ان في الجنة غرفا يقسمها بين الذين هم فيها وهم في الجنة بالضم اى المنازل المرفوعة وهي عبادة عن البيت فوق البيت ذكره الشيخ ١٢ لمعات ٥٥ قوله تابع الصيام الخ المراد به الكثرة

خُفِرَكَ مَا تَقْدِرُ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأْخُرُ قَالَ افلا يكون عبد اشكورا متفق عليه وعن ابن مسعود قال ذكر عند النبي صلى الله عليه وسلم رجل فقيل له ما نزلنا نائما حتى اصبح ما قام الى الصلوة قال ذلك رجل بال الشيطان في اذنه او قال في اذنيه متفق عليه وعن ام سلمة قالت استيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة فزعجا يقول سبحان الله ما ذا انزل الليلة من الخرائن وما ذا انزل من الفتن من يوقظ صواحِب الحجرات يريدان زوجة لكي يصليان رُب كاسية في الدنيا عارية في الاخرة رواه البخاري وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ينزل ربنا تبارك وتعالى كل ليلة الى السماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الاخير يقول من يدعوني فاستجب له من بساألني فاعطيه من يستغفرني فاغفر له متفق عليه وفي رواية لمسلم ثم يبسط يديه فيقول من يقرض غيري عدوم ولا ظلم حتى ينقر الفجر وعن جابر قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان في الليل لساعة لا يوافقها رجل مسلم يسأل الله فيها خيرا من امر الدنيا والاخرة الا اعطاه اياه وذلك كل ليلة رواه مسلم وعن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احب الصلوة الى الله صلوة داود واحب الصيام الى الله صيام داود كان ينام نصف الليل ويقوم ثلثه وينام سدسه ويصوم يوما ويفطر يوما متفق عليه وعن عائشة قالت كان تعني رسول الله صلى الله عليه وسلم ينام اول الليل ويحيى اخره ثم ان كانت له حاجة الى اهل بيته قضى حاجته ثم ينام فان كان عند النداء الاول جُنباً وثب فافاض عليه الماء وان لم يكن جُنباً توضأ للصلوة ثم صلى ركعتين متفق عليه الفصل الثاني عن ابي امامة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليكم بقيام الليل فان ذلك الصالحين قبلكم وهو قربة لكم الى ربكم ومكفرة للسيئات ومنهاة عن الاثام رواه الترمذي وعن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلثة يضرك الله اليهم الرجل اذا قام بالليل يصلي والقوم اذا صفقوا في الصلوة والقوم اذا صفقوا قتال لعدو رواه في شرح السنة وعن عمرو بن عبسة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرب ما يكون الرب من العبد في جوف الليل الاخر فان استطعت ان تكون ممن يذكر الله في تلك الساعة فكن رواه الترمذي قال هذا حديث حسن صحيح غريباً سناداً وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلاً قام من الليل فصلى وايقظ امرأته فصلت فان ابنت نضح في وجهها الماء رحمة الله امرأة قامت من الليل فصلت وايقظت وجهها فصلى فان ابنت نضحت في وجهها الماء رواه ابوداود والنسائي وعن ابي امامة قال قيل يا رسول الله اى الدعاء اسمع قال جوف الليل لاخرود بالصلوات المكتوبات رواه الترمذي وعن ابي مالك الاشعري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان في الجنة غرة فابرى ظاهرها من باطنها وباطنها من ظاهرها اعدتها الله لمن الان الكراه والطعم الطعام وتابع الصيام وصل بالليل في الناس نيام رواه البيهقي في شعب الايمان وروى الترمذي عن علي بن خوخة في روايته لمن اطاب الكلام الفصل الثالث عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عبد الله لا تكن مثل فلان كان يقوم من الليل فترك قيام الليل متفق عليه وعن عثمان بن ابي العاص قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كان لداود عليه السلام من الليل ساعة يوقظ فيها اهله يقول ان داود

لا الدوام والثلاثة اشارة الى استجماع صفة الجود والتواضع والعبادة المتعدية واللازمة ١٣ لمعات ٥٥ قوله لا يمكن الخ تنبيه على منه من كثرة قيام الليل والافراط فيه بحيث يورث الملالة والسامة ١٣ لمعات

له قوله الا لسحراى لما لفته الخالق او عشاراى اخذ العشر وهو الكاس وان اخذ اقل من العشر لان ذلك باعتبار غالب احوال المكاسين وذلك لمصلحة الخلق ولذا قال بعض العارفين العمودية هى التقويم لامر الله والشفقة على خلق الله

الزمان فالصلوة فى البيت افضل باعتبار المكان وعلى عن سيد الطائفة جتيد البغدادي انه قال فى المنام تاهت العبادات ونفيت الاشارات وانفتحت الاركيات صلينا ما فى جوف الليل ذكره الشيخ وقال القارى فى المحسن افضل الصلوة بعد المكتوبة الصلوة فى جوف الليل رواه مسلم عن ابى هريرة قال ميرك فى حجة لابي اسحق المروزي من الشافعية على ان صلوة الليل افضل من السنن الرواتب وقال اكثر العلماء ان الرواتب افضل والاول اقوى لئلا يفسد الحمد لله وقد يجاب بان معناه من افضل الصلوة وهو خلاف سياق الحديث اه وقد يقال التهجيد افضل من حيث زيادة المشقة على النفس وبعده عن الرياء والرواتب افضل من حيث الاكديفة فى المتابعة للمفروضة فلان ما فاة او يقال صلوة الليل افضل لاشتمالها على الوتر الذى هو من الواجبات

قوله المقصد الى آخره اصل المقصد الاستعانة فى الطريق كقول تعالى وعلى الله قصد السبيل ومنها جازم استيعاب التوسطى الامور ومنه قوله صلى الله عليه وسلم المقصد المقصد اى عظيم المقصد من الامور فى القول والفعل والتوسط بين طريقى الافراط والتفريط وحديث عظيم به يقصد اى طريقا معتدلا ومعتدلا ما عال من المقصد ما افتقر من لا يفسر فى الانفاق ولا يقتصر ذكره الشيخ الديلمى

قوله وكان لا تشار ان تراه اى بمعنى كان يصلى ويسلم ولا يصلى الا ليل كل وكذا يصوم ويفطر كان علمه قصد ذكره الشيخ

قوله فان الله لا يكل حتى تسلموا بفتح الهمزة فى الموضعين من اللال وهو مستنقل من النفسى ونفوس النفس عنه بعد مجتبه واطلاقه على الله من باب المشاكلة كما فى قوله تعالى تسلم ما فى نفسى ولا اعلم ما فى نفسك وقوله تعالى جزا سبيبة سبيبة مثلها وامثلة كثيرة اذ باعتبار الغاية كما فى الرحمة والغضب والحياء اى ان الله تعالى لا يقطع ثواب علكم حتى تزكوا العمل ملاذ سامة من كسرتة ونقله بنى المعات

قوله ان الدعاء يسرى اى يبنى على اليسر والسهولة فلا تشددوا على انفسكم على باب الرهبانية

قوله فسددوا الى الزموا الطريقة المستوية استقيمة والقصد فى العمل المعات

قوله والبشر بالبجنة والسلامة فان الله يعطى الجزيل على العمل القليل المعات

قوله وحشى من الدجيمة بتكبير شئ الدال على القلة اشارة الى انه لا ينبغي ان يسترك القيام بالليل ولو يسير فان الكثرة يجب الجسد ويضر بالمرح

المعات ١٢ المعات ١٣ قوله ومن صلى نائما قال الشيخ الحديث يدل على انه يجوز ان يتطوع نائما مع القدرة على القيام والقعود وقد ذهب قوم الى جوازه قيل وهو قول الحسن وهو الاصح وقال على القارى الحديث فى حق المفترض المريض الذى يمكنه القيام والقعود مع شدة زيادة فى المرض

باب المقصد ١١٠ قوله صلوة فى جوف الليل هذا باعتبار العمل فى العمل

قوله وافصلوا فان هذه ساعة يستجيب الله عز وجل فيها الدعاء الا لسحراى وعشاراى احمد وعن ابى هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول افضل صلوة بعد المفروضة صلوة فى جوف الليل رواه احمد وعنه قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان فلانا يصلى بالليل فاذا اصبح سرق فقال انه ستنهاه ما تقول رواه احمد والبيهقى فى شعب الايمان وعنه ابى سعيد وابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا يقظ الرجل اهله من الليل فصليا او صلى ركعتين جميعا كتبنا فى الذكورين والذات كرات تراها ابوداؤد وابن ماجه وعنه ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اشرف امتى حجلة القرآن واصحاب الليل رواه البيهقى فى شعب الايمان وعنه ابن عمر ان اباة عمر بن الخطاب رضى الله عنهما كان يصلى من الليل ماشاء الله حتى اذا كان من اخر الليل ايقظ اهله للصلوة يقول لهم الصلوة ثم يتلو هذه الآية وامر اهله بالصلوة واصطبر عليها لانسلك رزقا مشحون نرزقا والعاقة للتقوى رواه مالك باب المقصد فى العمل الفصل الاول عن انس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفطر من الشهر حتى يظن ان لا يصوم منه ويصوم حتى يظن ان لا يفطر منه شيئا وكان لا تشاء ان تراه من الليل مصليا الا رايته ولا نائما الا رايته رواه البخارى وعنه عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احب الاعمال الى الله اذومها وان قل متفق عليه وعنه عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خذوا من الاعمال ما تطيقون فان الله لا يمل حتى تملموا متفق عليه وعنه انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصل احدكم نشاطا واذا فطر فليقعد متفق عليه وعنه عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ انعس احدكم وهو يصلى فليرقد حتى يذهب عنه النوم فان احدكم اذا صلى وهو نائم لا يدرى لعله يستغفر فيسب نفسه متفق عليه وعنه ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الدين يسر ولن يشاد الدين احد الا غلبه فسددوا وقاربوا وابشروا واستعينوا بالغدوة والروحة وشئ من الدلجة رواه البخارى وعنه عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من نام عن حزيه او عن شئ منه فقرأه فيما بين صلوة الفجر و صلوة الظهر كتب له كأنما قرأه من الليل رواه مسلم وعنه عمران بن حصين قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوا فان لم تستطع فقلوا فان لم تستطع فعلى جنب رواه البخارى وعنه انه سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن صلوة الرجل قاعدا قال ان صلى قائما فهو افضل ومن صلى قاعدا فله نصف اجر القائم ومن صلى نائما فله نصف اجر القاعد رواه البخارى الفصل الثانى عن ابى امامة قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من اوى الى فراشه طاهرا وذكر الله حتى يدركه النعاس لم يتقلب ساعة من الليل يسأل الله فيها خيرا من خير الدنيا والاخرة الا اعطاه اياه ذكره النووى فى كتاب الاذكار برواية ابن السنى وعنه عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عجب بنا من رجلين رجل نازع وطائفة وكحافة من بين حبه واهله الى صلوة فيقول الله لملائكته انظروا الى عبدى نازع فراشه ووطائفة من بين حبه واهله الى صلوة رغبة فيما عندى وشفقة مما عندى ورجل غن فى

القصد هيب قوم الى جوازها قيل وهو قول الحسن وهو الاصح وقال على القارى الحديث فى حق المفترض المريض الذى يمكنه القيام والقعود مع شدة زيادة فى المرض

سبيل الله فانه هزم مع اصحابه فعمل ما عليه في الانهزام وما له في الرجوع فرجع حتى هرب حتى يقول  
الله لملائكته انظروا الى عبدى رجعت رغبة فيما عندى وشققا ما عندى حتى هرب حتى رواه في شرح  
السنة الفصل الثالث عن عبد الله بن عمرو قال حدثت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال صلوة  
الرجل قاعد نصف الصلوة قال فاتيتته فوجدته يصلي جالسا فوضعت يدي على راسه فقال مالك يا  
عبد الله بن عمرو قلت حدثت يا رسول الله انك قلت صلوة الرجل قاعد اعلى نصف الصلوة وانت  
تصلي قاعدا قال اجل ولكني لست كما حد منكم رواه مسلم وعن سالم بن ابي الجعد قال قال رجل من  
خزاعة ليتنى صليت فاسترحت فكانت هم عابوا ذلك عليه فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول  
اقم الصلوة يا بلال ارحنا بها رواه ابوداود باب الوتر الفصل الاول عن ابن عمر قال قال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم صلوة الليل مثني فاذا خشى احدكم الصبح صلى ركعة واحدة توتر له ما قد صلى متفق عليه  
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اخر الليل رواه مسلم وعن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
يصلي من الليل ثلث عشرة ركعة يوتر من ذلك خمس لا يجلس في شيء الا في اخرها متفق عليه وعن سعد  
ابن هشام قال انطلقت الى عائشة فقلت يا ام المؤمنين انبئني عن خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت  
الست تقرأ القرآن قلت بلى قالت فان خلق نبى الله صلى الله عليه وسلم كان القرآن قلى يا ام المؤمنين انبئني  
عن وتر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت كذا نزل له سواك وطهورة فيبعثه الله ماشاء ان يبعثه من الليل  
فيتسوك ويتوضا ويصلي تسع ركعات لا يجلس فيها الا في الثامنة فيذكر الله ويحمده ويدعو ثم ينهض  
لا يسلم في الصلوة التاسعة ثم يقعد فيذكر الله ويحمده ويدعو ثم يسلم تسليما يسلمنا ثم يصلي ركعتين بعد ما  
يسلم وهو قاعد فتلك احدى عشرة ركعة ياتي فلما اسبغ صلى الله عليه وسلم واخذ اللحم اوتر بسبع و  
صنع في الركعتين مثل صنيعه في الاولى فتلك تسع ياتي وكان نبى الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى  
صلوة احب ان يد اومر عليها وكان اذا غلبه نوم او وجع عن قيام الليل صلى من النهار ثلث عشرة ركعة  
ولا اعلم نبى الله صلى الله عليه وسلم قرأ القرآن كله في ليلة ولا صلى ليلة الى الصبح ولا صام شهرا كاملا  
غير رمضان رواه مسلم وعن ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم قال جعلوا اخر صلوتكم بالليل وتر رواه  
مسلم وعنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال بادروا الصبح بالوتر رواه مسلم وعن جابر قال قال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم من خاف ان لا يقوم من اخر الليل فليوتر اوله ومن طمع ان يقوم اخره فليوتر اخر الليل فان  
صلوة اخر الليل مشهودة وذلك افضل رواه مسلم وعن عائشة قالت من كل الليل وتر رسول الله صلى الله عليه وسلم  
الله وسلم من اول الليل واوسطه واخره وانتهى وتره الى السحر متفق عليه وعن ابى هريرة قال وصاني  
خليلي بثلاث صيام ثلثة ايام من كل شهر وركعتي الضحى وان اوتر قبل ان انام متفق عليه الفصل  
الثانى عن غضيف بن الحارث قال قلت لعائشة ارايت رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يغتسل  
<sup>مختلف</sup>

له قوله بريق الخاى صب والبارهل من الهزة ١٣ سنة قوله فوضعت يدي على راسه قيل هذا على عادة العرب فيما يعنون به قيل في الاستغراب والتعجب كقول  
تعبا والظاهر انه فعل ذلك بعد فرائضه صلى الله عليه وسلم  
من الصلوة اذا ما يلين ذلك قبله ١٣ سنة قوله اعلى نصف  
الصلوة اى واقع ثوابه على مقدار ثواب نصف الصلوة  
قال الطيبى التقدير يقاس صلوة الرجل قاعدا على  
نصف صلوة قائما ذكره الشيخ عبد الحق الدهلوى  
١٣ سنة قوله لست كما حد منكم يعنى هذا الذى ذكرت  
ان صلوة الرجل قاعدا اعلى نصف صلوة حكم غيرى  
من الامم واما انما فخرج عن هذا الحكم وقيل روى  
منى قاعد مقدار صلواتي قائما ذلك من خصائصى  
لما اخص به فاية التوجه والحضور والمعروفه والقرب  
فلا تقيسونى على احد ولا تقيسوا احد على احد  
١٣ سنة قوله فكانهم عابوا ذلك عليه لما تبادر الى انهم  
من طريان الكسل والتفلس كانه قال يا ليتنى صليت  
فاسترحت ومنت فاني لم اطق انتظارها فقال  
الرجل لست اريد ما فهمت حاشا ذلك بل اردت  
ما اراده رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يا بلال  
ارحنا بها فسكوا واعلم قد ذكرنى معنى قوله صلى الله  
عليه وسلم ارحنا يا بلال وجهان احدهما ان اذن بالصلوة  
حتى تستريح بايديها عن شغل القلب فيها وثانيهما  
انه كان اشتغاله صلى الله عليه وسلم بهما راحته فانه  
كان يعد غيرهما من الاعمال الدنياوية تعبا وكان  
يستريح بهما لهما من مناجاة الحق ولذا قال صلى  
الله عليه وسلم جعلت قرعة عينى لى فى الصلوة وبان  
المعنيين المذكوران فى النهاية ١٣ سنة قوله صلى  
ركعة واحدة الى آخره ليس فيه دلالة على ان الوتر  
واحدة تجزئة مستقلة يحتاج الى الاشتغال  
بجوابه اختلف فى عدد ركعات الوتر فغندر الكشمير  
الائمة ركعة وعمر بن الخطاب وقد ورد الاصح فى  
كل من الامم بل ورد الاكثر بخمس او سبع ايضا  
الذى تقرر عليه الوتر ثلث او واحدة الاقل سفيان  
الثورى فانه يجزئ خمس او ثلث او واحدة ونقل الثماني  
عن الطحاوى ان قال من هبنا قوى من جهة النظر لان الوتر  
لا يجلو الما ان يكون فرضا او سنة فان كان فرضا فالفرض  
ليس الا ركعتين او ثلثا او اربعا وكلمه اجمعوا على ان  
الوتر لا يكون ثنتين ولا اربعا فثبت انه ثلث وان كان  
سنة فلم تجزئ سنة الا ولها مثل فى الفرض منه اخذت  
الفرض لم تجزئ الا المغرب وهو ثلث ١٣ المعات ١٣  
قوله ثلث عشرة ركعة الخ قال ابن الملك ثمان ركعات  
منها تسليتين وقال ابن حجر فى شرح الشامل باربع  
تسليبات الخ ويمكن انه عليه السلام صلى اربعا بتسليتين  
اربعا بتسليتين جمعا بين التسليتين واحاطة بالفضيلتين ١٣  
مرهه قوله لا يجلس فى شيء اى للتشهد قوله الالافى

اخرها واليه ذهب الشافعى فى قول قال ابن حجر فيه جواز صل الخمس قال ابن الهمام وفيه دليل على ان الوتر كان اوله خمسة واجمعا على ان يجلس على راس كل ركعتين الخ وقد يقال المعنى لا يجلس فى شيء للسلام  
بخلاف ما قبله من الركعات الله اعلم ١٣ مرهه قوله كان القرآن اى كان خلقه جميع ما فصل فى القرآن من اكارم الاخلاق فان النبى صلى الله عليه وسلم كان متحملا ببول لئلا كان خلقه مذكورا فى القرآن فى قوله تعالى وانك على خلق عظيم ١٣



له قوله ان الله تريحب الوتر بحسب الواو فبحسب الفرد من العدد وقد يطلق على الله تعالى بمعنى الواحد الفرد في ذاته لا قبل الانقسام وفي صفاته بمعنى لا شبيه له ولا مثل وفي افعال بمعنى لا فريك له ولا شبيهه  
 فقيه تعالى معاني الوترية بمعنى الفردانية وبهذه  
 ١٣ له قوله يا اهل القرآن الخ اي المؤمنون الصالحين  
 به او المتولين بحفظه وتلاوته ١٢ لعنت الله قوله  
 قالت كان يقصر الى آخره هذا الحديث يدل  
 على ان الوتر ثلث قال ابن الهمام مدي الحاكم  
 وقال على شرطهما عن عائشة قالت كان رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم يوتر بثلاث لا يسلم الا سنة  
 آخرين وروى النسائي عنها قالت كان النبي صلى  
 الله وسلم لا يسلم في ركعتي الوتر الا بخروج الحاكم  
 قيل للحسن ان ابن عمر كان يسلم في الركعتين من الوتر  
 فقال عمر كان افقه منه وكان يهيف في الشاشية  
 بالكسبر وقال الطحاوي حدثنا ابو بكرة حدثنا  
 ابو داود وحدثنا ابو خالد قال سألت ابا العالية عن  
 الوتر فقال علمنا اصحاب رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم ان الوتر مثل المغرب هذا وتر الليل وهذا وتر  
 النهار ١٤ له قوله اقولن اي ادعوهن في قنوت  
 الوتر وفي رواية في الوتر ظاهره الاطلاق في جميع السنة  
 كما بهد هبنا والشافية يقيدون القنوت في الوتر  
 بالنصف الاخير من رمضان ١٢ مرقات له قوله  
 تولني فمن توليت يجوز ان يكون من تولاه ووالاه  
 بمعنى احبه ويجوز ان يكون من تولي امره بمعنى تقلده  
 وقام به ١٣ لعنت الله قوله وقني شر ما قضيت  
 واعلم ان القضاء قد يطلق على الحكم السابق الازلي  
 الالهي والقدر على تفصيله وجريانه فيما لا يزال وقتا  
 بعد وقت وقد يطلق القدر على التقدير السابق و  
 القضاء على الاحكام الواقعة وعلقها على عكس الاول  
 وعلى كل تقدير لا تبدل لقضاء الله وقدره وانما  
 يسأل الوقاية والاعازة عنها باعتبار ظاهر الاسباب  
 والآلات المترتبة بها وقوعها فيها فيما لا يزال تسكا  
 بقوله تعالى نحو الله ما يشاء ونقيت ويفعل الله  
 ما يشاء ويحكم ما يريد وهو على كل شئ قدير ذكر نحوه  
 الشيخ الدهلوي ١٢ له قوله يرفع صوته بالثالثة  
 قال ابن جرير رواه احمد والدارقطني ايضا قال الظاهر  
 هذا يدل على جواز الذكر برفع الصوت بل على  
 الاستحباب اذا اجتنب الرياء اظهر اللذين  
 وتعلما للمسايعين واليقظا لهم من رقدة  
 الغفلة وايضا لا بركة الذكر الى مقدار ما يبلغ الصوت  
 اليه من الجودان والشجر والحجر والمدروطن الاقتدار  
 الغبير بالجو ليس بهد كل رطب ويايس سمع صوته و  
 بعض المشايخ يخشون اخفاؤا الذكر لانه بعد من الرياء  
 وهذا متعلق بالسنة ذكره مولانا على القاري  
 وقال الشيخ عبد الرحمن المحدث الدهلوي في الحديث

من الجنابة في اول الليل ام في اخره قالت ربما اغتسل في اول الليل وربما اغتسل في اخره قلت  
 الله اكبر الحمد لله الذي جعل في الامر سعة قلت كان يوتر اول الليل ام في اخره قالت ربما اوتر في  
 اول الليل وربما اوتر في اخره قلت الله اكبر الحمد لله الذي جعل في الامر سعة قلت كان يحجر بالقراءة  
 ام يخفت قالت ربما جهر به وربما خفت قلت الله اكبر الحمد لله الذي جعل في الامر سعة رواه ابو داود  
 وروى ابن ماجه الفصل الاخير وعن عبيد الله بن ابي قيس قال سألت عائشة بكم كان رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم يوتر قالت كان يوتر بارجع وثلاث وست وثلاث وثمان وثلاث وعشر وثلاث ولم يكن يوتر  
 بانقص من سبع ولا باكثر من ثلاث عشرة رواه ابو داود وعن ابي ايوب قال قال رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم الوتر حق على كل مسلم فمن احب ان يوتر بخمس فليفعل ومن احب ان يوتر بثلاث فليفعل  
 ومن احب ان يوتر بواحدة فليفعل رواه ابو داود والنسائي وابن ماجه وعن علي قال قال  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله وتر يحب الوتر فاوتروا يا اهل القرآن رواه الترمذي وابو داود  
 والنسائي وعن خارجة بن حذافة قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وقال ان الله امدكم بصلوة  
 هي خير لكم من حمر النعم الوتر جعله الله لكم فيما بين صلوة العشاء الى ان يطلم الفجر رواه الترمذي و  
 ابو داود وعن زيد بن اسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من نام عن وتره فليصل اذا اصبح  
 رواه الترمذي ومرسلا وعن عبد العزيز بن جريح قال سألتنا عائشة باي شئ كان يوتر رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم قالت كان يقرأ في الاولى بسبح اسم ربك الاعلى وفي الثانية بقل يا ايها الكفرون وفي  
 الثالثة بقل هو الله احد والمعوذتين رواه الترمذي وابو داود والنسائي عن عبد الرحمن بن ابزي و  
 رواه احمد عن ابي بن كعب والدارمي عن ابن عباس ولم يذكر المعوذتين وعن الحسن بن علي قال علمني  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم كلمات اقولهن في قنوت الوتر اللهم اهدني فيمن هديت وعافني فيمن  
 عافيت وتولني فيمن توليت وبارك لي فيما اعطيت وقني شر ما قضيت فانك تقضي ولا يقضى عليك  
 انه لا يذل من واليت تباركت ربنا وتعاليت رواه الترمذي وابو داود والنسائي وابن ماجه والدارمي  
 وعن ابي بن كعب قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سلم في الوتر قال سبحان الملك القدوس  
 رواه ابو داود والنسائي وزاد ثلاث مرات يطيل وفي رواية للنسائي عن عبد الرحمن بن ابزي  
 عن ابيه قال كان يقول اذا سلم سبحان الملك القدوس ثلاثا ويشير بصوته بالثالثة وعن علي  
 قال ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول في اخر وتره اللهم اني اعوذ بترضاك من سخطك و  
 بمعافاتك من عقوبتك واعوذ بك منك لا احصي ثناء عليك انت كما اثنيت على نفسك رواه  
 ابو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه الفصل الثالث عن ابن عباس قيل له هل  
 لك في امير المؤمنين معاوية ما وتر الا بواحدة قال اصاب انه فقيه وفي رواية قال ابن ابي مليكة

دليل على شدة عيبه الجهر بالذكر وهو ثابت في الشرع بلا شبهة لكن الخفي منه افضل في غير ما ثبت في المأثور ١٢ له قوله بترضاك اي من جملة صفات كمالك وقوله من سخطك اي من صفات جلا لك قوله بترضاك اي من افعال الاكرام والالمام قوله من عقوبتك اي من افعال الغضب والانتقام قوله واعوذ بك اي بترضاك اي بترضاك اي بترضاك اي بترضاك

بَاب

الوجوب واذا اغتشت نضاداً على نحو  
عنه اي رجعت اول اغتسال الشق الايمن  
١١٣

القنوت

له قوله فقال عبد الله آه قال الطيبى ومخيش الجواب ان لا تقطع بالقول بوجوبه ولا بعدم وجوبه لاني اذا نظرت الى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه رضوا عنه بوجوبه واطبوا عليه فثبتت الية  
وقلنا بالوجوب ولو وجدنا وجوباً قطعاً لم يكن بالفرضية  
مرقاة عليه قوله قدا وترى ان كنتي بالليل عن اليل

فكانه قال انه واجب بدليل مواظبة عليه السلام و  
اجماع اهل الاسلام ١٢٠ عليه قوله فشغخ بواحدة تصير  
صلوته شغفا لقوله عليه الصلوة والسلام اجعلوا آخر  
صلوكم بالليل وتراد الابدل في الحديث على خرود من  
الصلوة فيلزم عليه عجز الورد انتهى بقوله عليه الصلوة و  
السلام لا وتران في ليلة حسنة الترتي ١٢٠ عليه قوله  
بوترى واحدة الخ مع شغخ قهبا جمع بينه وبين  
الاعاديت السابقة ١٢٠ عليه قوله القنوت بحسب المعان  
في القاموس القنوت الطاعة والسكوت والدعاء و  
القيام في الصلوة والاقتضات عن الكلام واقنت دعا  
على عدده واطال القيام في الصلوة وادام الحج و  
ادام الغزو وتواضع لله والمراد بهنا الذكر والدعاء بخصوص  
على ذمب الاكثريين ١٢٠ عليه قوله اللهم انى الوليد  
ابن الوليد وسلية بن هشام وعياش بن ربيعة هذا  
مثال للدعاء لاحد كما ان قوله اللهم اشدد وطاعتك  
آه مثال للدعاء على احد وكان يقول الصالحون الذين  
دعاهم بالانذار اسراني ايدى الكفار بمكة ابا الوليد  
ابن الوليد فهو اخو خالد بن الوليد اسرهم يدركا فرا  
فقدم في فدائه اخواه خالد و هشام فلما فدى وذمب  
به اسلم قيل له لما اسلمت قيل ان تقدي دانست  
مع المسلمين فقال كرهت ان تلفوا انى اسلمت جزفا  
من الاسارى فحبسه بمكة فكان رسول الله صلى الله  
عليه وسلم يدعول في القنوت بالنجاة مع من يدعولهم  
من المستضعفين ثم اقلت من اسارهم حتى يقول  
الله صلى الله عليه وسلم وشهد عمره العقنية وسلمة  
ابن هشام بن المغيرة القرشى الخ وموسى بن مهابرة  
الحبيشة وكان من خيار الصحابة وفضلهم وهو اخو  
ابى جهل بن هشام وكان قد ديم الاسلام وعذب  
في الله عشرة وجل وجس بمكة ولم يشهد بذلك  
فاقلت ولحق بر رسول الله صلى الله عليه وسلم  
استشهد سنة اربع عشرة من خلافة عمر بن الخطاب  
هو ابو عبد الله وقيل ابو عبد الرحمن عياش بن  
ابى ربيعة عمر بن المغيرة الخدمى هو اخو ابى جهل من  
ام سلمة قديما قبل دخول النبي صلى الله عليه وسلم  
داره ثم وباهجر الى ارض الحبشة ثم باجر الى المدينة  
هو وعمر بن الخطاب فردوه اخوة ابو جهل واستوثقه ثم  
تحلص وعاد الى المدينة وقتل يوم المير بك باشا  
وقيل مات بمكة وكان من المستضعفين وكان يقول  
الله صلى الله عليه وسلم يدعول في القنوت ذكره الشيخ  
في المعاني ههه قوله انه كان بعث الخ كان ذلك

او ترى معاوية بعد العشاء بركعة وعندة مولى لابن عباس فأتى ابن عباس فاجبره فقال دعه فان قلبه  
النبي صلى الله وسلم رواه البخارى وعنه بريدة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الوتر  
حق فمن لم يوتر فليس منا الوتر حق فمن لم يوتر فليس منا الوتر حق فمن لم يوتر فليس منا الوتر  
وعنه مائة رواه ابى  
عن ابى سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من نام عن الوتر ونسيه فليصله اذ ذكره الاستيقظ  
رواه الترمذى و ابوداود وابن ماجه وعن مالك بلفظ ان رجلا سأل ابن عمر عن الوتر واجب هو فقال  
عبد الله قد اوتر رسول الله صلى الله عليه وسلم و اوتر المسلمون فجعل الرجل يردد عليه وعبد الله يقول  
او ترى رسول الله صلى الله عليه وسلم و اوتر المسلمون رواه فى الموطأ وعن علي قال كان رسول الله صلى الله  
عليه وسلم يوتر بثلاث يقرأ فيهن بتسع سور من المفصل يقرأ فى كل ركعة بثلاث سور آخرهن قل هو الله  
احد رواه الترمذى وعن نافع قال كنت مع ابن عمر بمكة والسماء مغمية فخطب الصبح فوتروا بواحدة  
ثم انكشفت فأتى ان عليه ليلا فتشقه بواحدة ثم صلى ركعتين ركعتين فلما خشي الصبح اوتر  
بواحدة رواه مالك وعن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلى جالسا فيقرأ وهو  
جالس فاذا بقى من قراءته قدر ما يكون ثلاثين اواربعين آية قام وقرأ وهو قائم ثم ركع ثم سجد  
ثم يفعل فى الركعة الثانية مثل ذلك رواه مسلم وعن ام سلمة ان النبى صلى الله عليه وسلم  
كان يصلى بعد الوتر ركعتين رواه الترمذى وزاد ابن ماجه خفيفتين وهو جالس وعن عائشة  
رضى الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوتر بواحدة ثم يركع ركعتين يقرأ فىهما وهو جالس  
فاذا اراد ان يركع قام فركع رواه ابن ماجه وعن ثوبان عن النبى صلى الله عليه وسلم قال ان هذا السهر  
جهنم وثقل فاذا اوتر احدكم فليركع ركعتين فان قام من الليل والا كالمألة رواه الداريمى وعن  
ابى امامة ان النبى صلى الله عليه وسلم كان يصليهما بعد الوتر وهو جالس يقرأ فيهما اذ انزلت  
وقل يا ايها الكافرون رواه احمد باب القنوت الفصل الاول عن ابى هريرة ان  
رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا اراد ان يدعوى على احد او يدعوا له قال يا ايها الناس سمعتم الله  
قال اذا قال سمعتم الله لمن حيدكم ربنا لك الحمد اللهم آجى الوليد بن الوليد وسلمة بن هشام  
وعياش بن ابى ربيعة اللهم اشدد وطأتك على مضمرة واجعلها سنان كسفى يوسف يحبس  
بذلك وكان يقول فى بعض صلواته اللهم العن فلانا وفلانا والاحياء من العرب حتى انزل  
الله ليس لك من الامر شئ الاية متفق عليه وعن عاصم الاحول قال سألت انس بن مالك  
عن القنوت فى الصلوة كان قبل الركوع او بعدة قال قبله استماقت رسول الله صلى الله عليه  
وسلم بعد الركوع شهراته كان بعث أناسا يقال لهم القراء سبعون رجلا فأصيبوا ففقت رسول  
الله صلى الله عليه وسلم بعد الركوع شهر ايدى عليهم متفق عليه الفصل الثانى عن

فى سرية المنذر بن عمرو بن قيس الجهمى من يومئذ لم يفرج اليهم ونظم المهمة وسكون الواو بعد باذن موضع ببلاد بديل بين مكة وعسفان فى سفره على راس ستمه وثلثين شهرا من الهجرة على يد اس  
اربعة عشر من الاحد وهذه الغزوة تعرف بسرية القرادهم سبعون وفى رواية انهم يحيطون فى النهار ويصلون بالليل ١١٣

سله قوله ثم تركه اي ترك القنوت قيل واليه ذهب اكثر اهل العلم انه لا يقنت في الصبح ولاني غير باسوي التروك كذا الحديث الآتي يدل عليه وقال مالك والثاقي يقنت في الصبح ويقنت في جميع الصلوات عند النزول ومعنى تركه ترك العن  
اشيخ ١٢ سله قوله ابى ابي اسه هرب عن اقال الطيبى في قوله ابى اظهار كراهية تخلفه فشيبهه بالعباد الآتي كما في قوله تعالى اذ ابى الى الفلك  
الطغفون سى هرب يونس بغير اذن ربه ابا ماجازا وتعل تخلف ابى كان تاسيا رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث صلا بالاقوم ثم تخلف كما سياتى انتهى والادله ان محل تخلفه لعذر من الاعداد وقال ابن حجر وكان عذره انه كان يوثر التحلى في هذا العشر الذي لا افضل منه ليعود عليه من الكمال في خلوة فيه لا يهود عليه في جلوسه عندهم ١٢ لمعات سله قوله اتخذ هجرة اسه لصلوة تطوعا واقراده للذكر والفكر تنصرا وقال ابن حجر على محله الذي يجلس فيه يصير يستره من الناس لما في الخلوة من الاسرار لا يوجب في الخلوة ١٢ مرقة سله قوله من حصير الحصى ما اتخذ من سفح العمل قدر طول الرجل ادا سبر منه كذا في جميع البحار وفي الماشق ما ينج من القصبان وفي القاموس التحصير كل ما ينج من جميع الاشياء ذكره الشيخ ١٢ سله قوله ما قسم به ولم تطبيقه بالجماعة كلهم بجمرك وفيه بيان رافسته لامة ودليل على ان التراويح سنة جماعة وانفرادوا لا افضل في عهد الخليفة لكل الناس قال النووي الصحيح بانفاق اصحابنا ان الجماعة فيها افضل بل ادى بعضهم اجماع الصحابة على ذلك وانما لم يامر بها ابو بكر رضي الله عنه لانه كان مشغولا بما هو اهم منها وكذلك عمر في ادائل خلافته ١٢ مرقات سله قوله في بيته حبر ان يتقديران صلواته في بيته وقد خص من هذا العموم بعض ما سطره في الجماعة من النوافل وكذا ما خص بالسجد كرمته التعمية وهو ظاهر ذكره الشيخ ١٢ سله قوله السجود الخ بالضم والفتح قال في النهاية ذكر السجود محررا في غير موضع وهو بالفتح اسم ما يتسحر به من الطعام والشراب وبالضم المصدر والفعل نفسه واكثر ما يروي بالفتح وقيل الصواب بالضم ١٢ مرقة سله قوله اكنت تخافين ان يحيف الله عليك ورسوله يعني ظننت اسه ظلمك بان جعلت من نوبتك لنفسك ذلك منافس تصدى بمنصب الرسالة ذكره مولانا على القاري ١٢ سله قوله ان يحيف الله اي يحور ويظلم الله عليك ورسوله ذكر الله تنويرها لعظم شانها عند ربه ١٢ مر سله قوله يستنزل ان من الصفات الجمالية

سله قوله ثم تركه اي ترك القنوت قيل واليه ذهب اكثر اهل العلم انه لا يقنت في الصبح ولاني غير باسوي التروك كذا الحديث الآتي يدل عليه وقال مالك والثاقي يقنت في الصبح ويقنت في جميع الصلوات عند النزول ومعنى تركه ترك العن  
اشيخ ١٢ سله قوله ابى ابي اسه هرب عن اقال الطيبى في قوله ابى اظهار كراهية تخلفه فشيبهه بالعباد الآتي كما في قوله تعالى اذ ابى الى الفلك  
الطغفون سى هرب يونس بغير اذن ربه ابا ماجازا وتعل تخلف ابى كان تاسيا رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث صلا بالاقوم ثم تخلف كما سياتى انتهى والادله ان محل تخلفه لعذر من الاعداد وقال ابن حجر وكان عذره انه كان يوثر التحلى في هذا العشر الذي لا افضل منه ليعود عليه من الكمال في خلوة فيه لا يهود عليه في جلوسه عندهم ١٢ لمعات سله قوله اتخذ هجرة اسه لصلوة تطوعا واقراده للذكر والفكر تنصرا وقال ابن حجر على محله الذي يجلس فيه يصير يستره من الناس لما في الخلوة من الاسرار لا يوجب في الخلوة ١٢ مرقة سله قوله من حصير الحصى ما اتخذ من سفح العمل قدر طول الرجل ادا سبر منه كذا في جميع البحار وفي الماشق ما ينج من القصبان وفي القاموس التحصير كل ما ينج من جميع الاشياء ذكره الشيخ ١٢ سله قوله ما قسم به ولم تطبيقه بالجماعة كلهم بجمرك وفيه بيان رافسته لامة ودليل على ان التراويح سنة جماعة وانفرادوا لا افضل في عهد الخليفة لكل الناس قال النووي الصحيح بانفاق اصحابنا ان الجماعة فيها افضل بل ادى بعضهم اجماع الصحابة على ذلك وانما لم يامر بها ابو بكر رضي الله عنه لانه كان مشغولا بما هو اهم منها وكذلك عمر في ادائل خلافته ١٢ مرقات سله قوله في بيته حبر ان يتقديران صلواته في بيته وقد خص من هذا العموم بعض ما سطره في الجماعة من النوافل وكذا ما خص بالسجد كرمته التعمية وهو ظاهر ذكره الشيخ ١٢ سله قوله السجود الخ بالضم والفتح قال في النهاية ذكر السجود محررا في غير موضع وهو بالفتح اسم ما يتسحر به من الطعام والشراب وبالضم المصدر والفعل نفسه واكثر ما يروي بالفتح وقيل الصواب بالضم ١٢ مرقة سله قوله اكنت تخافين ان يحيف الله عليك ورسوله يعني ظننت اسه ظلمك بان جعلت من نوبتك لنفسك ذلك منافس تصدى بمنصب الرسالة ذكره مولانا على القاري ١٢ سله قوله ان يحيف الله اي يحور ويظلم الله عليك ورسوله ذكر الله تنويرها لعظم شانها عند ربه ١٢ مر سله قوله يستنزل ان من الصفات الجمالية

ابن عباس قال قنت رسول الله صلى الله عليه وسلم شهرامتا بعا في الظهر والعصر والمغرب والعشاء وصلوة الصبح اذا قال سمع الله لمن حمده من الركعة الأخيرة يدعو على احياء من بنى سليمان على رجل وذكون عصىة ويؤمن من خلفه رواه ابوداود وعن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم قنت شهرام تركه رواه ابوداود والنسائي وعن ابى مالك الاشجعي قال قلت لابي يا ابي انك قد صليت خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم وابى بكر وعمر وعثمان وعلى ههنا بالكوفة نحو من خمسين سنين اكانوا يقنتون قال ابى بئى محمد بن رواه الترمذى والنسائي وابن ماجه الفصل الثالث عن الحسن ان عمر بن الخطاب جمع الناس على ابى بن كعب فكان يصلى بهم عشرين ليلة ولا يقنت بهم الا في النصف الباقي فاذا كانت العشرة الاخرى يتخلف فصلى في بيته فكانوا يقولون ابى ابى رواه ابوداود وسئل انس بن مالك عن القنوت فقال قنت رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد الركوع وفي رواية قبل الركوع وبعدة رواه ابن ماجه باب قيام شهر رمضان الفصل الاول عن زيد بن ثابت ان النبي صلى الله عليه وسلم اتخذ حجة في المسجد من حصير فصلى فيها ليلي حتى اجتمع عليه ناس ثم فقد واصوته ليلية وظنوا انه قد نام فجعل بعضهم يتخنجح ليخرج اليهم فقال ما زال بكم الذي رأيت من صديقكم حتى خشيت ان يكتب عليكم ولو كتب عليكم ما قمتم به فصلاؤها للناس في بيوتكم فان افضل صلوة المرء في بيته الا الصلوة المكتوبة متفق عليه وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يرتعب في قيام رمضان من غير ان يامرهم في بعضه فيقول من قام رمضان ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه فتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم والا امر على ذلك ثم كان الامر على ذلك في خلافة ابى بكر وصداق من خلافة عمر على ذلك رواه مسلم وعن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قضى احدكم الصلوة في مسجد فليجعل لبيته نصيبا من صلواته فان الله جاعل في بيته من صلواته خيرا رواه مسلم الفصل الثاني عن ابى ذر قال صفتا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يرقم بنا شيئا من الشهر حتى بقي سبعة فقام بنا حتى ذهب ثلث الليل فلما كانت السادسة لم يرقم بنا فلما كانت الخامسة قام بنا حتى ذهب شطر الليل فقلت يا رسول الله لو نفلتيا قيام هذه الليلة فقال ان الرجل اذا صلى مع الامام حتى ينصرف حبيب له قيام ليلة فلما كانت الرابعة لم يرقم بنا حتى بقي ثلث الليل فلما كانت الثالثة جمع اهله ونساءه والناس فقام بنا حتى خشينا ان يفوتنا الفلاح قلت وما الفلاح قال السجود لم يرقم بنا بقية الشهر رواه ابوداود والترمذى والنسائي وروى ابن ماجه نحوه الا ان الترمذى لم يذكره لم يرقم بنا بقية الشهر وعنه عائشة قالت فقدت رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة فاذا هو بالبقيع فقال اكنت تخافين ان يحيف الله عليك ورسوله قلت يا رسول الله انظنت انك اتيت بعض نساءك فقال ان الله تعالى ينزل ليلة النصف من شعبان الى السماء الدنيا فيغفر

اسه النعوت الجمالية زيادة ظهور في هذا التحلى اذ قد ورد في الحديث القدسي سبقت رحمتي على غضبي ١٢ لعله قوله ليلة النصف من شعبان وهي ليلة السبارة ولعل وجه تخصيصها لانها ليلة مباركة فيها يسرق كل امرئ حريمه ويدرك كل خطيب عظيم مما يقع في السنة كلها من الاحياء والاماتة وغيرهما حتى يكتب الحجاج وغيرهم ١٢ مرقات

لاكثر من عدد شعرتهم كلب رواه الترمذي وابن ماجه وزاد زرين من استحق النار وقال الترمذي سمعت  
 الحسن يعني البخاري يضعف هذا الحديث وعن زيد بن ثابت قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوة  
 المرء في بيته افضل من صلوته في المسجد هذا الا المكتوبة رواه ابو داود والترمذي **الفصل الثالث**  
 سكن عبد الرحمن بن عبد القاري قال خرجت مع عمر بن الخطاب ليلة الى المسجد فاذ الناس وزعمت فوجدت  
 يصلي الرجل لنفسه ويصلي الرجل فيصلي بصلوته الرجل فقلت لعمري لو جمعتم هؤلاء على قارئ واحد كان  
 امثل ثور عزير فجمعهم على ابي بن كعب قال ثم خرجت مع ليلة اخرى والناس يصلون بصلوة قائمهم قال  
 عمر نعمت البدعة هذه والتي تنامون عنها افضل من التي تقومون يريد اخر الليل وكان الناس يقومون  
 اوله رواه البخاري وعن السائب بن يزيد قال امر عمر ابي بن كعب وتسمي الداري ان يقوم الكنائس في  
 رمضان باحدى عشرة ركعة فكان القاري يقرأ بالمئين حتى كنا نعتمد على العصا من طول القيام فما  
 كنا ننصرف الا في فروع الفجر رواه مالك وعن الاعرج قال ما دركنا الناس الا وهم يلعبون الكفرة في  
 رمضان قال وكان القاري يقرأ سورة البقرة في ثمان ركعات واذا قام بها في ثمان عشرة ركعة سراي  
 الناس انه قد خفف رواه مالك وعن عبد الله بن ابي بكر قال سمعت ابي يقول كنا ننصرف في رمضان  
 من القيام فنستعجل الخدم بالطعام فحاق فحوت السحور وفي اخرى فحاق الفجر رواه مالك وعن عائشة  
 عن النبي صلى الله عليه وسلم قال هل تدرين ما في هذه الليلة يعني ليلة النصف من شعبان قالت ما فيها  
 يا رسول الله فقال فيها ان يكتب كل مولود بني آدم في هذه السنة وفيها ان يكتب كل هالك من بني  
 آدم في هذه السنة وفيها ترفع اعماهم وفيها تنزل ارض اقمهم فقالت يا رسول الله ما من احد يدخل الجنة  
 الا ببرحمة الله تعالى فقال ما من احد يدخل الجنة الا ببرحمة الله تعالى ثلثا قلت ولانك يا رسول الله  
 فوضع يده على هامته فقال ولانا الا ان يتعمدني الله منبر رحمة يقولها ثلاث مرات رواه البيهقي في  
 الدعوات الكبير وعن ابي موسى الاشعري عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله تعالى يطلع  
 في ليلة النصف من شعبان فيغفر لجميع خلقه الا المشرك او مشركا رواه ابن ماجه وزواه احمد عن  
 عبد الله بن عمرو بن العاص وفي روايته الاثني عشرين مشايجن وقاتل نفس وعن علي قال قال رسول الله  
 صلى الله عليه اذا كانت ليلة النصف من شعبان فقوموا ليلها وصوروا يومها فان الله تعالى ينزل فيها الغروب  
 الشمس الى السماء الدنيا فيقول من مستغفر واغتفر له الا مستغفر فارقه الا ميتة فاعاقب الا كذا الا  
 كذا حتى يطلع الفجر رواه ابن ماجه باب صلوة الضحى **الفصل الاول** عن امها قال ان النبي صلى الله  
 عليه وسلم دخل بيته يوم فمكة فاغتسل وصلى ثماني ركعات فلما ارضى بصلوة قط اخف منها غير ان يتم الركوع و  
 السجود وقالت في رواية اخرى وذلك ضحى متفق عليه وعن معاذة قالت سألت عائشة كم كان رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم يصلي صلوة الضحى قالت اربع ركعات ويزيد ما شاء الله رواه مسلم **وعن ابي ذر قال**

له قوله نعم كلب الخ اي قيلت في كلب وخصهم لانهم اكثر غنما من سائر العرب ١٢ مرقة لله قوله في مسجد هذا تحميم وبالغزة لا اعادة الاخيار فان الصلوة في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم تعادل الف صلوة  
 تعالى واخلاصا لوجهه فينبغي ان يكون بعيدا من الريا ونظر  
 الخلق والفرقة المست لاشارة الدين واطهار شعائر  
 الاسلام في جدران تمام على رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 لله قوله نعمت البدعة هذه اي الجماعة الكبرى للصلوة  
 قانها سنة من اصلها قال الطيمي يريد صلوة التراويح فانه  
 في غير المسجد لا يفعل من افعال الخير وتخرج من على  
 الجماعة المتدوب عليها وان كانت لم تكن في عهد ابي بكر  
 رضي الله عنه فقد صلاها رسول الله صلى الله عليه وسلم وانما  
 قطعا اشفاقا من ان تفرض على امته وكان عمر من نيه  
 عليها وسبها على الدعاء فله اجر با واجر من عمل بها الى يوم  
 القيامة ١٢ مرقة لله قوله والى يعني والصلوة التي تنامون  
 عنها اي تقومون عنها بسبب نومكم وهو الصلوة اخر الليل  
 كما نوه الراوي بقوله يريد اخر الليل افضل من الصلوة التي  
 تقومون بها يعني لو انكم صليتم اخر الليل لكان افضل من هذه  
 التي تقومون بها لانه في قوله ثمان عشرة اعلم انتم لم تروا  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم في التراويح عددا وسبعا  
 بل لا يزيد في رمضان ولا في غيره على ثمان عشرة ركعة  
 لكن كان يطيل الركعات فلما جههم عمر الى ان كان يصلي بهم  
 عشرين ركعة ثم يوتر بثلاث وكان يخفف القراءة بقدر ما  
 زاد من الركعات لان ذلك اخف على الماسومين من تطويل  
 الركعة الواحدة ثم كانت طائفة من السلف يقومون بالثلاث  
 ويوترون بثلاث وآخرون بست وثلاثين واد تروا  
 بثلاث وهذا كله حسن سابق ومن ظن ان قيام رمضان  
 فيه عدد معين موقت عن النبي صلى الله عليه وسلم لا يزيد  
 ولا ينقص فقد اخطأ ذكره ابن تيمية الجليل وروى  
 البيهقي في المعرفة عن السائب بن يزيد قال كنا نقوم  
 في زمن عمر بن الخطاب بعشرين ركعة والوتر قال الترمذي  
 في الخلاصة اسناده صحيح وفي المؤطار واية باحدى عشرة  
 وجمع بينهما بانه وقع اولاهم استقر الامر على العشرين فانه  
 المتوارث فحصل من هذا انه ان التراويح في الاصل  
 احدى عشرة بالوتر في جماعة فله صلى الله عليه وسلم ثم تركه  
 لعذر افادته لولا خشية ذلك لو اظلت بهم ولا شك في  
 تحقق الامس من ذلك بوفاته صلى الله عليه وسلم فيكون  
 سنة ولو كونهما عشرين سنة الخلفاء الراشدين و  
 قوله عليه السلام عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين  
 نذب اليه سنتهم فيكون العشرين مستها وظاهر كلام  
 المشايخ ان السنة عشرون ومقتضى الدليل ما قلنا  
 ١٢ مرقة المقايح لمخضا لله قوله فيها ترفع  
 اعمالهم اي محتسب الاعمال الصالحة التي ترفع يومها  
 فيوما في هذه السنة ١٢ لله قوله ما من احد يرضى الجنة الا  
 برحمة الله تعالى ولا يعارضه قوله تعالى ذلك الجنة  
 التي ادتمتوا بما كنتم تعملون لان العمل بسبب صوري

وسببه الحقيقي رحمة الله لا غير على ان من عملة الرحمة بالعبادة فلا يرضى الا بحسن الرحمة على كل تقدر وقيل دخلها بالرحمة وتفاوت الدرجات بتفاوت الاعمال ذكره مولانا علي القاري ر ١٢ لله  
 قوله الا لشرك او مشاحن حاصل معناه انه تعالى يتسامح عباده في تلك الليلة عن حقوقه الا الكفر وما يتعلق به حقوق عبده فان يؤخرهم الى ان يتوب عليهم او يعذبهم ذكره في المرقة ١٣

سلكه قوله على كل سلامي من احدكم صدقة ستلامي بضم السين وفتح الهمزة عظام الاصابع والمراد بها العظام كلها في النهاية الاسلامي جمع السلامة وهي الامة من اهل الاصابع واحدة وجمعه سوار وجمع على سلاميات وهي التي بين كل مفصلين من اصابع اتم يصح اما صدقة اي يصح الصدقة واجبة على كل سلامي واما ان احدكم على تجوز زيادة من والظرف خبره و صدقة فاعل الظرف اي يصح احدكم واجبا على كل مفصل من صدقة واما ضمير الشأن والجملة الاسمية بعدة منفرد له قال القاضي يعني ان كل عظم من عظام ابن آدم يصح سلاما عن الآفات باقيا على الهيئة التي يتم بها منافع فعلية صدقة شكر المن صوره ووقاه عما يفرضه و ليعبر عن ذلك بمرقاة كقوله من الضمى اي من صلوة الضمى اذ في وقت الضمى فبعض المداومة عليها و لذكراه جماعة تركها وقتها ركعتان وفيه إشارة خفية الى نهي العميرة والحل وجه تخصيصها بالاجزاء و في وقت غفلة اكثر الناس عن الطاعة والقيام بمقام العبودية **م** مرسله قوله من الضمى الجماع عند ارتفاع الشمس شيئا يسيرا قوله فقال لقد علموا انهم قال الطيب من زامة اي يصلون صلوة الضمى او يجيئونه وعليه تطبيق قوله لقد علموا انهم يطعمون صلوة صلواتهم في بعض وقت الضمى اي اوله ولم يصبروا الى الوقت المتعارف اي كيف يصلون مع عليهم بان الصلوة في غير هذا الوقت افضل **م** مرقاة كقوله صلوة الاذان الى آخره والاداب الكثير الرجوع الى الله تعالى بالتوجه من الاداب وهو الرجوع قاله الضمى وقيل هو اطلاق وقيل هو التسبح والتحميد من الصلوة فليس على ان التواب هو الرجوع بالتوجه عن المحصية والاداب هو الرجوع بالتوجه عن الغفلة **م** انما اضنا فيما الى الاذان ليس الخس فيه الى العدة والاشارة فاذا تركها واشتغل بالعبادة استحق ان لا يجوز التواب **م** التحليل وصار الاشتغال بعبادة يرجوع من مراد النفس الى مرضاة الرب **م** قاله عليه صلوة والسلام من غير سجدة روي ابو جابر وروى الباقون في ذلك الوقت والاصل ان اوله صلوة تطلع الشمس وآخره قرب الاستواء وافضلها وسطه وهو صلوة النهار **م** انما يظن ذلك من النهار من الصلوة **م** مرقاة كقوله للاعلى القدر **م** قوله من مرض الضمى جمع الغفلة هو ولد اتاثة **م** انما انفس عن امر يعني من تمرق اخفا فباس شدة من النهار **م** روي عن النبي صلوات الله عليه قوله لا اخله في شرح السنة **م** روي عنهم صلوة الضمى روي عن ابي بكر انما يصليون الضمى فقالوا انهم يصلون صلوة ما صلوا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال النووي الجمع بين حديثي عائشة في نفي السنة الضمى عن النبي صلى الله عليه وسلم اثنائها في حديث غيرهما هو ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلها في بعض احوالها وقت غفلة او ترك في بعضها خشية ان تغيب روية ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يصر عند الوقت الضمى الا ناديا او يصلها في المسجد واخره واذ كان عند نساء ولها يوم من سعة **م** يام ولم يصل في صلوة قولها ما روي بصليتها اذ تقول معناها ما رويته يداد من طلبها انما روي عن ابن عمر ان قال صلوة الضمى بدنة ممن عمل على ان يصلها في المسجد والظاهر بها كما كانوا يفعلون بدنة لان صلواتها في البيت وانهما ان ابن عمر صلوة النبي صلى الله عليه وسلم و امره بذلك **م** او قال الخوازمي بدنة **م** قوله اد قال في حال امرى الخوازمي في مفتاح الحسن اذ في الموضفين للنجار النخعي روي عن ابن عمر ان قلت معاشي وعاقدت امرى **م** مرقات **م**

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يصح على كل سلامي من احدكم صدقة فكل تسبيحة صدقة وكل تحميدة صدقة وكل تهليلية صدقة وكل تكبيرة صدقة وامر بالمعروف صدقة ونهي عن المنكر صدقة ويجزى من ذلك ركعتان يركعهما من الضمى روي عن مسلم وعن زيد بن ارقم انه رأى قوما يصلون في الضمى فقال لقد علموا ان الصلوة في غير هذه الساعة افضل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال صلوة الاوابين حين ترمض الفصال رواه مسلم الفصل الثاني عن ابى الدرداء و ابى ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الله تبارك وتعالى انه قال يا ابن ادم اركع لي اربع ركعات من اول النهار ركعتك اخرة رواه الترمذى رواه ابوداود والداريمى عن عيسى بن همام الغطفاني واحمد عنهم وعن بريدة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في الانسان ثلثمائة وستون مفصلا فعليه ان يتصدق عن كل مفصل من بصدقة قالوا ومن يطبق ذلك يا نبى الله قال النخاعة في المسجد تدفنها والشيء تخيئه عن الطريق فان لم تجد فركعتا الضمى تجزئك رواه ابوداود وعن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى الضمى ثنتي عشرة ركعة بنى الله له قصر ومن ذهب في الجنة رواه الترمذى وابن ماجه وقال الترمذى هذا حديث غريب لا يعرفه الا من هذا الوجوه **ع** عن معاذ بن انس الجهني قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قعد في مضلة حزين يصرف من صلوة الصبح حتى يستقر ركعتي الضمى لا يقول الا خير اغفر لخطاياي وان كانت اكثر من زبد البحر رواه ابوداود الفصل الثالث عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حافظ على شفعة الضمى غفرت له ذنوبه وان كانت مثل زبد البحر رواه احمد الترمذى وابن ماجه وعن عائشة انها كانت تصلي الضمى ثمان ركعات ثم تقول لو نشتر لي ابواب ما تركتها رواه مالك **ع** عن ابى سعيد قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي الضمى حتى تقول لا يدعها ويديها حتى تقول لا يصلها رواه الترمذى **ع** عن موزة العجلي قال قلت لابن عمر تصلي الضمى قال لا قلت فعمى قال لا قلت فابوبكر قال لا قلت فالنبي صلى الله عليه وسلم قال لا اخله رواه البخارى **باب التطوع**

**الفصل الاول** عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لبلال عند صلوة الفجر يا بلال خذ ثني بارجى عميل عميلته في الاسلام فاتي سمعت دق نعليك بين يدي في الجنة قال ما عميلت عميلا ارجى عندى اتي لم اظطر طرطورا في ساعة من ليل ولا نهار الاصلية بذلك الطهور ما كتب لي ان اصلي متفق علي **ع** عن جابر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمنا الاستخارة في الامور كما يعلمنا السورة من القران يقول اذ هم احدكم بالامر فلا يركع ركعتين من غير الفريضة ثم ليقل اللهم اني استخيرك بعلمك واستقدر بقدرتك واستأثرك من فضلك العظيم فانك تقدر ولا اقدر وتعذر ولا اعذر وانت علام الغيوب اللهم ان كنت تعلم ان هذا الامر خير لي في ديني ومعاشي وعاقبة امرى او قال في عاجل امري واجلهم فاقدرة لي وليتسه لي

اريت يداد من طلبها انما روي عن ابن عمر ان قال صلوة الضمى بدنة ممن عمل على ان يصلها في المسجد والظاهر بها كما كانوا يفعلون بدنة لان صلواتها في البيت وانهما ان ابن عمر صلوة النبي صلى الله عليه وسلم و امره بذلك **م** او قال الخوازمي بدنة **م** قوله اد قال في حال امرى الخوازمي في مفتاح الحسن اذ في الموضفين للنجار النخعي روي عن ابن عمر ان قلت معاشي وعاقدت امرى **م** مرقات **م**

له قوله ثم ارضني به اي بالخير اى جعلنى راضيا بالخير المقدر لانه ربما قدر له ما هو خير له فراه شر او فى نسخة صحيحة ثم رضيت به من الرضوية وهو اصل الشئ الرضا والرضيت رضيت بالتحديد بمعنى 12 مرقة 13 له قوله رضى حاجته

اي عند قوله هذا الامر قال الطيبى رضى حاجته الاموال من قائل قيل اى ليقبل بذاسيا او عطف على يقبل على التاويل لانه اى رضى فى معنى الامر او بتعبير ابن جرير هو معنى على انه من لفظ النبوة وليس كذلك ويشهد عليه الاصول فانه ليس بوجوده فيها ايضا لا يشترط ان يراى الامر وتعيينه التسمية ولا الظاهر بل يشترط في تعيينه النية والاختار وانتها علم بالاسرار 12 مرقة 13 له قوله ثم يستغفر الله اسى لذلك الذنب كمانى رواية ابن اسى والمزود الاستغفار التوا بالندامة والاقطار والعزم على ان لا يعود اليه ابدان يتدارك الحق ان كانت هناك وتمرى فى الموعين لجرود العطف التقيس 13 مرقة 14 له قوله ذكره التلوي ذكره عقابره قاله الطيبى او وعيد وظاهر الحديث ان معناه صلواتكم العبرة لعزم اللفظ لا بخصوص السبب 13 مرقة 14 له قوله ما دخلت الجنة قط بل على كثرة دخوله صلى الله عليه وسلم اياها ذكره الشيخ همله قوله الامسعت شعثك لى اغتنته حصره صول السلاح وكل شئ يابس اذا صك بعضه بخر وتحفش صوته كذا فى القاموس 13 مرقات له قوله رب العرش اى المحيط بجميع الكونات والاضافة تشريفية لتزجبه تعالى عن الاحتياج الى شئ وعن جميع سمات الحدود من الاستواء والاستقرار والهجى والمان والزيان 13 مرقات له قوله وعزائم اى اولادها قال الطيبى اى اعمالها تعزم ويجاك بهانى مغربك 12 مرقة 15 له قوله لا اعطيك الا اسخما اه كره القاقتا متقاربة المعنى تقرير التاكيد وتأكيد التشويق 13 مرقات له قوله الا فعل بك عشر خصال ذانت فعلت ذلك غفر الله لك ذنبك اوله واخره قديمه وحديثه خطاه وعمدة صغيرة وكبيرة ستره وعلايته ان تصلى اربع ركعات تقرانى كل ركعة فاتحة الكتاب وسورة فاذا فرغت من القراءة فى اول ركعة وانت قائم قلت سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر خمس عشرة مرة ثم تركم فتقولها وانت راكع عشر ثم ترفع راسك من الركوع فتقولها عشر ثم تهوى ساجدا فتقولها وانت ساجد عشر ثم ترفع راسك من السجود فتقولها عشر ثم تسجد فتقولها عشر ثم ترفع راسك فتقولها عشر اذ لك خمس وسبعون فى كل ركعة تفعل ذلك فى اربع ركعات ان استطعت ان تصليها فى كل يوم مرة فافعل فان لم تفعل فى كل جمعة مرة فان لم تفعل فى كل سنة مرة فان لم تفعل فى عشر مرة رواه ابوداود وابن ماجه والبيهقى فى الدعوات الكبير وصلى الترمذى عن ابي رافع نحوه وعن ابي هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه يقول ان اول ما يحاسب به العبد يوم القيمة من عمله صلواته فان صلحت فقد اقله وانفسدت فقد خاف خيرا فأنقص من فرضته شئ قال الرب تبارك وتعالى انظر واهل لعبدى من تطوع فيكمثل بما انقص من الفريضة ثم يكون سائر عمله على ذلك وفى رواية ثم الزكوة مثل ذلك ثم توخذ الاعمال على حسب ذلك رواه ابوداود ورواه احمد عن رجل وعن ابي امامة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذن لله لعبد فى شئ افضل من الركعتين صلىهما

ثم بارك لي فيه وان كنت تعلم ان هذا الامر شرى في ديني ومعايشي وعاقبة امرى او قال فى عاجل امرى واجله فاصرفه عنى واصرفني عنه واقدر لي الخير حيث كان ثم ارضني به قال ويستمى حاجته اه البخارى الفصل الثانى عن علي قال حدثني ابوبكر وصديق ابوبكر قال سمعت رسول الله صلى الله يقول ما من رجل يذنب ذنبا ثم يقوم في تطهر ثم يصلى ثم يستغفر الله الا غفر الله له ثم قرأ والذين اذا فعلوا فاحشة او ظلموا انفسهم ذكروا الله فاستغفروا الذنوب هم رواه الترمذى وابن ماجه الا ان ابن ماجه لم يذكر الآية وعن خديفة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا احتزبه امر صلى رواه ابوداود وعن يزيد بن ابي عمير رسول الله صلى الله عليه قد ابلا لاقبال بما سبقتنى الى الجنة ما دخلت الجنة قط الا سمعت شعثك شعثك امارى قال يا رسول الله ما اذنت قط الا صليت ركعتين وما اصابنى حدث قط الا توضأت عنده ورايت ان الله على ركعتين فقال رسول الله صلى الله عليه بهما رواه الترمذى وعن عبد الله بن ابي او فى قال قال رسول الله صلى الله عليه من كانت له حاجة الى الله او الى احد من بنى ادم فليتوضأ فيلحس الوضوء ثم ليصل ركعتين ثم ليثن على الله تعالى وليصل على النبي صلى الله عليه ثم ليقل لا اله الا الله الحليم الكريم سبحان الله رب العرش العظيم والحمد لله رب العالمين اسئلك موجبا رحمتك وعزائم مغفرتك والغنية من كل بر والسلامة من كل اثم الا تدخر لي ذنبا الا غفرتة ولا همما الا فرجتة ولا حاجة هي لك رضا الا قضيتها يا ارحم الراحمين رواه الترمذى وابن ماجه وقال الترمذى هذا حديث غريب صلوة التسبيح عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه قال للعباس بن عبد المطلب يا عباس يا عمه الا اعطيك الا اعطيتك الا اخبرك الا افعل بك عشر خصال ذانت فعلت ذلك غفر الله لك ذنبك اوله واخره قديمه وحديثه خطاه وعمدة صغيرة وكبيرة ستره وعلايته ان تصلى اربع ركعات تقرانى كل ركعة فاتحة الكتاب وسورة فاذا فرغت من القراءة فى اول ركعة وانت قائم قلت سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر خمس عشرة مرة ثم تركم فتقولها وانت راكع عشر ثم ترفع راسك من الركوع فتقولها عشر ثم تهوى ساجدا فتقولها وانت ساجد عشر ثم ترفع راسك من السجود فتقولها عشر ثم تسجد فتقولها عشر ثم ترفع راسك فتقولها عشر اذ لك خمس وسبعون فى كل ركعة تفعل ذلك فى اربع ركعات ان استطعت ان تصليها فى كل يوم مرة فافعل فان لم تفعل فى كل جمعة مرة فان لم تفعل فى كل سنة مرة فان لم تفعل فى عشر مرة رواه ابوداود وابن ماجه والبيهقى فى الدعوات الكبير وصلى الترمذى عن ابي رافع نحوه وعن ابي هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه يقول ان اول ما يحاسب به العبد يوم القيمة من عمله صلواته فان صلحت فقد اقله وانفسدت فقد خاف خيرا فأنقص من فرضته شئ قال الرب تبارك وتعالى انظر واهل لعبدى من تطوع فيكمثل بما انقص من الفريضة ثم يكون سائر عمله على ذلك وفى رواية ثم الزكوة مثل ذلك ثم توخذ الاعمال على حسب ذلك رواه ابوداود ورواه احمد عن رجل وعن ابي امامة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذن لله لعبد فى شئ افضل من الركعتين صلىهما

الدهوى فى اللغات 14 له قوله من كانت له حاجته اه قال ابن جرير يدب تحرى غداة السمت حاجته لتول عليه الصلوة والسلام من غدا يوم السبت فى طلب حاجته بكل طلبها فانها من نقصانها 14 مرقات

له قوله سيد علي صيغة المجهول من الذي بالذال المعجمة اي يشر ويترك قبل اي ينزل الرحمه والثواب الذي هو اثر البر على الصلوة وقد روى بالذال المهملة قبل هو تصحيف منعت له قوله صلاة السفر  
السفر لغة قطع المسافة وليس كل قطع يتغير به الاحكام  
الاصحفة وهو ان يقصد مسافة ثلثة ايام وليا بسا  
بغير وسط وقال مالك الشافعي واحد هو مسافة ثلثين  
سيرة الاقال وذلك يومان او يوم وليه ستة عشر  
فرسخ السبع يرد وقال داود يجوز القصر في طول  
السفر وقصيره ١٢ مرقات لله قوله بنى الحليفة  
وهو ميقات اهل المدينة والشام المشهور الآن به  
على قال ابن حجر في الحليفة بضم فتح على ثلثة اسيال  
من المدينة على الاصح وتسميها العوام اسيال على انهم  
ان قال في نير بالهمزة ولا اصل لذلك ١٢ مرقات  
قوله ركعتين اعلم ان لا يجوز القصر الا بعد غزوة بيان  
البلد عند ابي حنيفة والشافعي واحد ورواه عن مالك  
وعنه ان يقصر اذا كان من المصر على ثلاثة اسيال و  
قال بعض التابعين انه يجوز ان يقصر من منزله واج  
الظاهر بهذا الحديث على جواز القصر في السفر القصير  
وهو غلط منهم لانه عليه الصلوة والسلام كان قاصدا  
مكة لان ذاك الحليفة غاية السفر ١٢ مرقات لله قوله  
وعن اكثرنا كقط وامنه بنى ركعتين قال الطيبي ما  
مصدية ومناجاة لان ما اضيف اليه فعل يكون  
جمادا منه عطف على اكثر الضمير فيه راجع الى الاول  
في قوله وعن الحال والشافعي صلى بنا رسول الله صلى  
الله عليه وسلم والحال انا اكثر الكواشي سائر الاوقات  
عددوا اكثر الكواشي سائر الاوقات استا و  
استناد الامن الى الاوقات مجاز على هذا قطع  
بجوزد وفي يجوز ان يكون ما نافية خبر المبتدأ او اكثر  
منصوبا على ان خبر كان والتقدير وعن اننا قطعنا  
وقت اكثر من في ذلك الوقت ولا آمن منا في ذلك  
ان يكون وانما فعلا مضيا ضمير الفاعل مضيا الى الله  
تعالى وضمير المفعول الى النبي صلى الله عليه وسلم اي عاصم الله  
نبي صلى الله عليه وسلم جندنا النبي محمد صلى الله عليه وسلم اي قصر  
الصلوة في السفر صدقة قال ابن جرير في حقه لا واجب  
الا لله صدقة قلت الصدقة اعلم قال تعالى انما  
الصدقات للفقراء ١٢ مرقات لله قوله فاقبلوا  
صدقتهم اي سوار حصل الخوف ام لا وانما قال  
في الآية ان خفتهم لانه قد خرج مخرج الاغلب فيخذل  
لا تدل على عدم القصر ان لم يكن خوف وامر  
فاقبلوا اظاهر الوجوب فيؤيد قول ابي حنيفة ان القصر  
عزيمة والالتزام اسارة ١٢ مرقات لله قوله  
اقبلها عشر الحديث بظاهره ينافي في ذهب الشافعي  
من ان اذا قام امر بعد ايام يجب الاتمام وقال  
ابو حنيفة يقصر بالم يذو الاقامة خمسة عشر يوما  
١٢ مرقات لله قوله تسعة عشر يوما وهذا

باب

فاختلف العلماء فيه شرعا فقال (صلوة السفر)

وان البر ليد على راس العبد مادام في صلوة وما تقرب العباد الى الله بمثل ما خرج منه يعني القرآن واه احمد  
والترمذي باب صلوة السفر الفصل الاول عن انس ان رسول الله صلى الله وسلم صلى الظهر بالمدينة  
اربعا صلى العصر بذي الحليفة ركعتين متفق عليه وعن سارث بن وهب الخزاعي قال صلى بنا رسول الله صلى  
الله وسلم ونحن اكثرنا كقط وامنه بنى ركعتين متفق عليه وعن يعلى بن امية قال قلت لعمر بن الخطاب  
انما قال الله تعالى ان تقصروا من الصلوة ان خفتهم ان يفتنكم الذين كفروا فقد امن الناس قال عمر عجببت  
ما عجببت منه فسالت رسول الله صلى الله وسلم فقال صدقة تصدق الله بها عليكم فاقبلوا صدقة رواه  
مسلم وعن انس قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من المدينة الى مكة فكان يصلي ركعتين  
ركعتين حتى رجعنا الى المدينة قيل له اقمتم بمكة شيئا قال اقمنا بها عشرة امتفق عليه وعن  
ابن عباس قال سافر النبي صلى الله عليه وسلم سقرا فاقام تسعة عشر يوما يصلي ركعتين ركعتين قال  
ابن عباس فحس نصلي فيما بيننا وبين مكة تسعة عشر ركعتين ركعتين فاذا اقمنا اكثر من ذلك صلينا  
اربعا رواه البخاري وعن حفص بن عاصم قال صحبت ابن عمر في طريق مكة فصلى لنا الظهر ركعتين  
ثم جاء رحله وجلس فراى ناسا قايما فقال ما يصنع هؤلاء قلت يستحبون قال لو كنت مسيحا اتممت  
صلوتي صحبت رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان لا يزيد في السفر على ركعتين واما بكر وعمر وعثمان  
كذلك متفق عليه وعن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجتمع بين صلوة الظهر والعصر  
اذا كان على ظهر سيرة ويجمع بين المغرب والعشاء رواه البخاري وعن ابن عمر قال كان رسول الله صلى الله  
عليه وسلم يصلي في السفر على راحلته حيث توجهت به يومى ايماء صلوة الليل الا الفرائض ويوتر على  
راجلته متفق عليه الفصل الثاني عن عائشة قالت كل ذلك قد فعل رسول الله صلى الله وسلم  
قصر الصلوة واتم رواه في شرح السنة وعن عمران بن حصين قال غزوت مع النبي صلى الله عليه وسلم  
وشهدت معه الفتح فاقام بمكة ثمان عشرة ليلة لا يصلي الا ركعتين يقول يا اهل البلد صلوا اربع اوقات  
سفر رواه ابوداود وعن ابن عمر قال صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم الظهر في السفر ركعتين بعد هاهنا  
ركعتين وفي رواية قال صليت مع النبي صلى الله وسلم في الحضر والسفر فصليت مع في الحضر الظهر  
اربعا وبعد هاهنا ركعتين وصليت مع في السفر الظهر ركعتين وبعد هاهنا ركعتين والعصر ركعتين ولو صلى  
بعد هاشيا والمغرب في الحضر والسفر سواء ثلث ركعات ولا ينقص في حضر ولا سفر وهي وتر النهار و  
بعد هاهنا ركعتين رواه الترمذي وعن معاذ بن جبل قال كان النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك اذا  
زاغت الشمس قبل ان يرتحل جمع بين الظهر والعصر وان ارتحل قبل ان تزغ الشمس اخر الظهر حتى ينزل  
للعصر وفي المغرب مثل ذلك اذا غابت الشمس قبل ان يرتحل جمع بين المغرب والعشاء وان ارتحل قبل  
ان تغيب الشمس اخر المغرب حتى ينزل للعشاء ثم جمع بينهما رواه ابوداود والترمذي وعن انس قال كان

جوز الشافعي القصر الى تسعة عشر يوما في احد احواله قال الطيبي والتمتد الى ثمانية عشر يوما نظاهر الحديث ينافي قولهم المعتد لكنه محمول على انهم على عزم الخروج كس لم يكنهم لشغل كان  
بهم وليس في الحديث دلالة على ان اذا ادخل هذا العدد من غير ان الاقامة يجب عليهم الاتمام ١٢ مرقات

سأله قوله اذا سافر اذ اخرج من السفر سا فرأى ان يوم الجمعة كان او فيما انى المرفوعة ابو يوسف ذكره محمد بن قاسم قوله من ثمان صلوا بعد ان جاءه تامل بمكة على ما رواه احمد بن حنبل في الصلاة على النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال يا ايها الناس اتى تاملت مكة منذ قدمت

رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سافر و اراد ان يتطوع استقبال القبلة بناقته فكثير ثم صلى حيث وجهه ركابه رواه ابو داود وعن جابر قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم في حاجته فجمعت وهو يصلي على راحتيه نحو المشرق ويجعل السجود اخفض من الركوع رواه ابو داود الفصل الثالث عن ابن عمر قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبعمائة ركعتين وابوبكر بعدة وعمر بعد ابي بكر وعثمان صديقا من خلافته ثم ان عثمان صلى بعد اربعين ركعة ابن عمر اذ صلى مع الامام صلى اربعاً واذا اصلاها واحدة صلى ركعتين متفق عليه وعن عائشة قالت فرضت الصلاة ركعتين ثمها جز رسول الله صلى الله عليه وسلم ففرضت اربعاً وترك الصلاة السفر على الفريضة الاولى قال الزهري قلت لعروة ما بال عائشة ثم قال تاوتت كما تاوت عثمان متفق عليه وعن ابن عباس قال فرض الله الصلاة على لسان نبيكم صلى الله عليه وسلم في الحضر اربعاً وفي السفر ركعتين وفي الخوف ركعة رواه مسلم وعنه وعن ابن عمر قال سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في صلاة السفر ركعتين وهما تمام غير قصر والوتر في السفر سنة رواه ابن ماجه وعن مالك بلغه ان ابن عباس كان يقصر الصلاة في مثل ما يكون بين مكة والطائف وفي مثل ما بين مكة وعسفان وفي مثل ما بين مكة و جدة قال مالك وذلك اربعة برورد رواه في الموطا وعن البراء قال صحبت رسول الله صلى الله عليه وسلم ثمانين سنة سفر اياماً ترك ركعتين اذا اغت الشمس قبل الظهر رواه ابو داود والترمذي وقال هذا حديث غريب وعن نافع قال ان عبد الله بن عمر كان يرى ابنه عبد الله يتنفل في السفر فلا يترك عليه الا ما لا يجمع الجمعة الفصل الاول عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نحن الاخرون السابقون يوم القيمة بيد انهم اتوا الكتاب من قبلنا واوتيناها من بعدهم ثم هذا اليوم هم الذي فرض عليهم يعني يوم الجمعة فاختلقوا فيه فهدانا الله له والناس لنا فيه تبع اليهود غدا والنصارى بعد غد متفق عليه وفي رواية لمسلم قال نحن الاخرون الاولون يوم القيمة ونحن اول من يدخل الجنة بيد انهم وذكروا الى اخره وفي اخرى له عنه وعن حذيفة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في اخر الحديث نحن الاخرون من اهل الدنيا والاولون يوم القيمة المقضى لهم قبل الخلق وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير يوم طلعت عليه الشمس يوم الجمعة فيه خلق آدم وفيه اُدخل الجنة وفيه اُخرج منها ولا تقوم الساعة الا في يوم الجمعة رواه مسلم وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان في الجمعة لساعة لا يوافقها عبد مسلم يسأل الله فيها خيراً الا اعطاه اياه وخفيفة وفي رواية لها قال ان في الجمعة لساعة لا يوافقها مسلم الا اعطاه الله خيراً الا اعطاه اياه وعن ابي بردة بن ابي موسى قال سمعت ابي يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في شأن ساعة الجمعة هي ما بين ان يجلس الامام الى ان تقضى الصلاة رواه مسلم الفصل الثاني عن ابي هريرة قال خرجت الى الطور فلقيت كعب الاحبار فجلست معه فحدثني عن التوراة وحدثة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

يقول من تامل في بلد فيصل صلوة المقيم ذكره ابن الهيثم وفي احكام الناس عليه دليل على انه صلى الله عليه وسلم لم يكن يتم الصلاة في السفر وان القصر عزيمة والمفاد وجه الاحكام مرقات لله قوله وتكرت صلوة السفر لوقولها يكون سبباً عندنا وتكون الركعتان نفلًا ولولم يقعد في القعدة لا ادى التي هي الاثنية حكاهما بل في نسخة ١٢ مرقات لله قوله تاوتت كما تاوت عثمان قال النووي اختلفوا في تاوتها وادى المحدثون انهم المحققون انها ايام القصر جائز اذا لزمها فانها اذا كان شاخصا ساكنا وامان كان قائما في مكان في اثنان السفر فله حكم المقيم ويمكن ان يكون التسخير في مثل ذلك من غير ان يكون مشتركاً بينهما فانهم وانما علم ١٢ قوله وفي الخوف ركعة اخذ بظاهره طائفة من السلف وحله الجمهور على انه اما قال لان يصلى مع الامام ركعة كما يجزى في صلاة الخوف ١٢ المعات لله قوله وبها تمام غير هرا في الثواب والمراد انها المشروع في السفر كما نطق به في ما أشته وكن قد وقع عليها اطلاق القصر في كتاب التخمير حيث قال ليس عليكم جناح ان تقصروا من الصلاة ١٢ لله قوله والوتر في السفر سنة اي طريقة مسلوكة تستمر لا تترك في السفر كما نفل والافاق وتران كان واجبا ليس سنة وان كان سنة فهو سنة في الحضر والسفر فمادهما تخصيص بالسفر المعات لله قوله والطائف وهو من احد طريقه ثلاث مراحل ١٢ مرقة قوله وذلك اربعة برورد مع مريد وفي اربعة فرائخ فاربعة برورد يكون ستة عشر فرسخا والفرسخ ثمانية اميال وسئل الاثر منتهى البحر وقال بعضهم هذه ان ينظر الى شخص في ارض ستوية والى ارض من رجل او امرأة ذاهباً منها جارية قدومه بعضهم ستة آلاف ذراع وعقد ذراع الربعة وعشرون ذراعاً حتى ارض هذا القول اشهر المعات لله قوله باب الجمعة بضم الجيم والهمزة اللينة الفصيحة وتختف الهمزة الاكسرة الى اليوم المجموع فيه لان فعله بالسكون التعمير كبراً وقد يسميها بمعنى قائل اي اليوم الجامع فيها بالجمعة كصحة المكثر من ذلك لا التائيف والالما وصف بها اليوم قيل سميت بذلك لان خلق آدم جمع فيها وقيل لاجتماع شعوب في الارض في يومها وقيل لما جمع فيه من الخير ١٢ مرقات لله قوله ثم هذا يومهم آه قال بعض المحققين من استناب في فرض الله على عباده ان يجتمعوا يوماً ويعظموه فيه خالقهم بالطاعة لكن لم يبين لهم بل امرهم ان يستخرجوا فيه خالقهم بالعبادة كما هو عليه اوجب على كل قبيل ان يقيم ما ادى عليه اجتهاده صواباً كان او خطا كما في المسائل الخلافية فقالت اليهود يوم السبت لان يوم فراغ وتطبع عمل لان الله تعالى فرغ

من خلق السموات والارض فبني ان يقطع الناس عن اعمالهم ويتفرغوا لعبادة مولاهم وزعمت النصارى ان المراد يوم الاحد لان يوم بدر خلق الموجد والشكر والعبادة فبني لهم يمين وذهبوا للصباح حتى عيونا الجمعة وقالوا ان الله تعالى خلق الانسان ليعبده وكان خلق الانسان يوم الجمعة فكانت العبادة فيه لفضله اولى لانه تعالى في سائر الايام اوجبا ليعبده لانه تعالى في الجمعة اوجبا ليعبده الانسان ١٢



له قوله وفيه ايضا انزل من الجنة الى الارض لخدم تعظيم يوم الجمعة بما وقع له من الزلزلة ليتذكر بعد النزول في الطاعة والعبادة فيسبح تقي الى اعلى درجات الجنة ويعلم قدر النعمة لان النعمة تتبين عند المحنة والتساير ان اهبط  
هنا بمعنى اخرج في الرماية السابقة وقيل كان  
الاخسراج من الجنة الى السماء والاهبط منها  
الى الارض فيفسد ان كلا منهما كان في يوم الجمعة  
الماضي يوم واحد واما ما بين ١٣ مرقات لله قوله  
الصعقة الى الصعقة والمراد بها الصوت الباسل  
الذي يوت الانسان من هول وهى النفخة الاولى  
١٣ مرقة لله قوله وكيف تعرض آه ساوا  
بيان كيفية العرض بعد اعتقادها ان ان  
كائن لا محالة لقول الصادق فان صلواتكم  
معروضه على من جعل لهم الامتياز ان  
العرض بل هو على الروح الجسد او على  
المتصل بالجسد وحبوا ان جسديكم كجسد كل  
احد فكفى في الجواب ما قاله على وجه الصواب  
مرقة لله قوله وقد اختلف في تصحيح  
هذا اللفظ كثير والصواب ارميت على وزن ضربت  
اصدا ارميت فحذف احدى اليامين و  
حذف احدى حريفة الضعيف كثير كاست  
في احميت وظلت الفعل كذا في ظلمت وهذا  
قول الخطابي وهو المذكور في القاموس وقد  
روى ارميت بالخيار المحرفين على ما قال الطيبي ١٢  
هـ قوله حرم على الارض الخ اى من ان تاكل  
فان الانبياء اني قورهم احياء قال الطيبي فان  
قلت ما وجه الجواب بقوله ان الله حرم على  
الارض اجساد الانبياء فان المسامح من  
العرض والسماع هو الموت وهو قائم قلت  
لا شك ان حفظ اجسادهم من ان ترم خرق  
للعادة المستمرة فكما ان الله تعالى يحفظها  
منه فكذلك يمكن من العرض عليهم ومن الاتع  
منهم صلوات الامة ١٣ مرقة لله قوله اليوم  
الموعود يوم القيمة لان الله تعالى وعد الناس  
باتيانه اوله وعد المؤمنين بعد اتيانه بنعيم  
الجنة ذكره الشيخ ١٣ لله قوله اليوم المشهود  
يوم عسرة لان المؤمنين يشهدون ويحشرون  
فب من الآفاق وكذا يشهد السلاكة ذكره  
الشيخ الحديث ١٣ لله قوله والشاهد يوم الجمعة  
انما هي يوم عرفة مشهورا ويوم الجمعة  
شاهد الان الخ لانه يذبهون اى عرفة  
ويشهدون فيها فكان مشهودا اى يوم  
الجمعة هم على مكانهم فكان اليوم جابهم  
وحضر فكان شاهدا ذكره الشيخ الهوى  
١٣ المعات لله قوله فيه ساعة اخر  
من باب التفتن في العبارة فبا كمد ثنين  
علم ان المؤمن والمسلم واحدا في الشريعة كقول تعالى فاخسر جنا من كان فيها من المؤمنين فساد فيها غير بيت من المسلمين ١٣ مرقات ١٤

باب

الجمعة

فكان فيما حدثته ان قلت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير يوم طلعت عليه الشمس يوم الجمعة فيه خلق آدم وفيه اهبط وفيه تيب عليه في مات وفيه تقوم الساعة وما من دابة الا وهي مصيئة يوم الجمعة من حين تصبح حتى تطلع الشمس شفقاً من الساعة الا الجحش والانس وفي ساعة لا يصاد فيها عبد مسلم وهو يصلي يسأل الله شيئا الا اعطاه اياه قال كعب ذلك في كل سنة يوم فقلت بل في كل جمعة فقرا كعب التوراة فقال صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابو هريرة لقيت عبد الله بن سلام فحدثته بجملي مع كعب حيا وما حدثته في يوم الجمعة فقلت له قال كعب ذلك في كل سنة يوم قال عبد الله بن سلام كذب كعب فقلت له ثم قرأ كعب التوراة فقال بل هي في كل جمعة فقال عبد الله بن سلام صدق كعب ثم قال عبد الله بن سلام قد علمت آية ساعة هي قال ابو هريرة فقلت اخبرني بها ولا تضن علي فقال عبد الله بن سلام هي اخر ساعة في يوم الجمعة قال ابو هريرة فقلت وكيف تكون اخر ساعة في يوم الجمعة وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يصلي فيها فقال عبد الله بن سلام الم يقل رسول الله صلى الله عليه وسلم من جلس مجلسا ينتظر الصلوة فهو في صلوة حتى يصلي قال ابو هريرة فقلت بل هي في ذلك رواه مالك وابوداود والترمذي والنسائي وروى احمد الى قوله صدق كعب وعن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الساعة التي ترجى في يوم الجمعة بعد العصر الغيبوبة الشمس رواه الترمذي وعن اوس بن اوس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من افضل ايامكم يوم الجمعة فيه خلق آدم وفيه قبض وفيه النفخة وفيه الصعقة فاكثروا على من الصلوة فيه فان صلواتكم معروضة على قلوبها رسول الله وكيف تعرض صلواتنا عليك وقد ارميت قال يقولون بليت قال ان الله حرم على الارض اجساد الانبياء رواه ابوداود والنسائي وابن ماجه والدارمي والبيهقي في الدعوات الكبير وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اليوم الموعود يوم القيمة واليوم المشهود يوم عرفة والشاهد يوم الجمعة وما طلعت الشمس لا غربت على يوم افضل من في ساعة لا يوافقها عبد مؤمن يدعو الله بخير الا استجاب الله له ولا يستعيز من شيء الا اعاده منه رواه احمد والترمذي وقال هذا حديث غريب لا يعرف الا من حديث موسى بن عبيدة وهو يضعف الفصل الثالث عن ابى لبيبة بن عبد المنذر قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ان يوم الجمعة سيد الايام واعظها عند الله وهو اعظم عند الله من يوم الاضحى ويوم الفطرية خمس خلال خلق الله فيه آدم واهبط الله فيه آدم الى الارض وفيه توفي الله آدم وفيه ساعة لا يسأل العبد فيها شيئا الا اعطاه ما لم يسأل حراما وفيه تقوم الساعة ما من ملك مقرب ولا اسماء ولا ارض ولا رياح ولا جبال ولا بحار الا هو مشفق من يوم الجمعة رواه ابن ماجه وروى احمد عن سعد بن معاذ ان رجلا من الانصار اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اخبرنا عن يوم الجمعة ما ذا فيه من الخير قال فيه خمس خلال

له قوله عرضت ان انا ما لكاشفتا وبواسطة الملائكة ١٢ مرقة له قوله ان تاكل اجساد الانبياء اى جميع اجزائهم فلا فرق لهم في الحالين ولذا قيل اولياد الله لا يموتون ولكن يشعرون من دار الفناء الى

في معنائهم من الشهداء والاولياد فان عرض الامور ومعرفة الاشياء وانما هو بارادتهم مع اجسادهم ١٢ مرقة له قوله فبني الله على الجنس والاختصاص بالفرد والاكل والظاهر هو الاول لانه ماى موسى قائما يصلى في نفسه وكذلك ايراهيم كما في حديث لم يوح خبر الانبياء احياء في قبورهم يصلون قال البيهقي وطولهم في اوقات مختلفة في اماكن متعددة مما تارة عقلا كما ورد به خبر الصادق ١٢ مرقة له قوله يري في رزقنا ممنوا فان الله تعالى قال في حق الشهداء من استعمل احياء عند ربهم يرزقون فكيف سيدهم بل يسيهم لانه حصل له الصغار من الشهادة مع مزيد السعادة باكل الشاة المسومة ودعوىها المنسوبة وانما عصم الله تعالى من الشهادة الحقيقية للديانة الصورة ولذا ظهر القصة الكاملة بحفظ فرد من بين اعدائهم من شه البرية ولا ينافيه ان يكون هناك رزق من الاضداد هو الظاهر المتبادر مرقة له قوله فتمت القبرى سواله وعذابه ويحتمل الاطلاق والقييد والاول هو الاول بالنسبة الى فضل المولى وبذا يدل على ان مشرف الزمان له تافير عظيم كما ان فضل المكان له تافير عظيم ١٢ مرقة له قوله باب وجوهها اى الاعداء والى الدلالة على وجوبها وفرضيتها في شرح السنة الجامعة من فرض الاعيان عند اكثر اهل العلم وذمهم بعضهم الى انها من فرض الكفريات نقله الطيبي وقال ابن الهمام الجامعة فليفتة محكمة بالكتاب والسنة والاجماع وقد صرح اصحابنا باذ فرض اكل من الظهرويه الكفار جاحد بانتهى وقال في كتاب الرحمة في اختلاف الائمة اتفق العلماء على ان الجامعة فرض على الاعيان وقل من قال فرض كفاية ١٢ مرقات له قوله على احواد منبره الخ اى على درجاته او مكانا على احواد منبره في المدينة وذكره للدلالة على كمال التنكير ولا اشارة الى استنباط الحديث ذكره القارى ١٢ مرقة له قوله يعنى الله الخ اى يعنى لطفه وفضلته وانتم الطبع ومثله الذين قال عياض وقد اختلف المتكلمون في هذا اختلافا كثيرا فقليل هو اعداد اللطف وقل هو خلق الكفر في صدوقه وهو قول اكثر المتكلمين اهل السنة ١٢ مرقة له قوله فليفتة الخ قال ابن حجر وهذا التصديق لا يرفع اثم المسترك اى بالكلية حتى ينافى خبر من ترك الجمعة من غير عذر لم يكن لها كفارة دون القسيامة وانما يرمى بهذا التصديق تخفيف الاثم وذكر الدينار ونصفه لبيان الاكل فلا ينافى في ذكر الدرهم ونصفه وصار حنظلة ونصفه في رواية ابى داود لان ادنى البيان ادنى ما يحصل به المنصب ١٢ مرقات له قوله الجمعة الخ اى الجمعة واجبة على من كان بين وطنه وبين

وساق الى اخر الحديث وعن ابى هريرة قال قيل للنبي صلى الله عليه وسلم لاي شئ عسى يوم الجمعة قال لان فيها طمعت طينة اسك ادم وفيها الضعفة والبغثة وفيها البطشبة وفي اخر ثلاث ساعات منها ساعة من دعا الله فيها استجيب له رواه احمد وعنه ابى الدرداء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكثروا الصلوة على يوم الجمعة فانه مشهود يشهدك الملائكة وان احد الم يصل على الاعرضت على صلوة حتى يفرغ منها قال قلت وبعد الموت قال ان الله حرم على الارض ان تاكل اجساد الانبياء فبني الله حتى يترقى رواه ابن ماجه وعنه عبد الله بن عمر وقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مسلم يموت يوم الجمعة او ليلة الجمعة الا وقاه الله فتنة القبر رواه احمد والترمذى وقال هذا حديث غريب وليس اسناده متصل وعنه ابن عباس انه قرأ اليوم اكملت لكم دينكم الآية وعنده يهودى فقال لو نزلت هذه الآية علينا لاتخذناها عيداً فقال ابن عباس فانها نزلت في يوم عيد بن في يوم الجمعة ويوم عرفته رواه الترمذى وقال هذا حديث حسن غريب وعنه انس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل رجب قال اللهم بلك لنا في رجب وشعبان وبلغنا رمضان قال وكان يقول ليلة الجمعة ليلة اغزو يوم الجمعة يوم ازهر رواه البيهقي في الدعوات الكبير باب وجوهها الفصل الاول عن ابن عمر ولى هريرة انما قال لا اسمعنا رسول الله صلى الله عليه يقول على احواد منبره لينتهين اقوام عن ودعهم الجمعات او ليختمن الله على قلوبهم ثم لم يكثر من الغافلين رواه مسلم الفصل الثاني عن ابى الجعد الضمري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ترك ثلث جمعة تها وانا طمعت الله على قلبه رواه ابوداود والترمذى والنسائى وابن ماجه ورواه مالك عن صفوان بن سليم احمد عن ابى قتادة وعن سمره بن جندب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ترك الجمعة من غير عذر فليتصدق بدينار فلن يمجد فينصف دينار رواه احمد ابوداود وابن ماجه وعنه عبد الله بن عمر وعنه النبي صلى الله عليه وسلم قال الجمعة على من يسمع النداء رواه ابوداود وعنه ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الجمعة على من اواه الليل الى اهلهم رواه الترمذى وقال هذا حديث اسناده ضعيف وعنه طارق ابن شهاب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الجمعة حق واجب على كل مسلم في جماعة الا على اربعة عبد ملوك او امرأة او صبي او مريض رواه ابوداود وفي شرح السنة بلفظ المصاييح عن رجل من بنى وائل الفصل الثالث عن ابن مسعود ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لقوم يتخلفون عن الجمعة لقد هممت ان امر رجلا يصلى بالناس ثم اشرق على رجل يتخلفون عن الجمعة بيوتهم رواه مسلم وعنه ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من ترك الجمعة من غير ضرورة كتب مناوقا في كتاب لا ينجى ولا يبذل وفي بعض الروايات ثلثا رواه الشافعى وعنه جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فعليه الجمعة يوم الجمعة الامريض او مسافرا او امرأة او صبي او ملوك فمن استغنى به او تجارة استغنى الله عنه الله

الموضع الذى يصلى فيه الجمعة مسافة يمكن له الرجوع بعد اداء الجمعة الى وطنه اى مسافة العدى على خلاف مسافة القصر الذى يصير به مسافرا قال الطيبي وهذا قال ابو حنيفة رحمه الله ان وطنه ينقل الى ديار مصر الذى ياتيه الجمعة وان كان ويوانه غير ديار مصر لم يجب عليه الايمان وقال ابن الهمام ومن كان من توابع المعسكر فحكمه حكم اهل مصر في وجوب الجمعة عليه ١٢

سأله قوله التظيف أي تطهير الثوب والبدن من الرجس والذنوب ومن كمال التدين والتطبيب قوله والتكبير في النهاية بذكر التشديد إلى الصلاة في وقتها كل من أسرع إلى شيء بغيره وفي حديث الجمعة من بكرها بغير قبيل معناها واحد وذكرها بالغة وقيل معنى بغير المكسورة بين اثنين كالوالد والولد والصاحبين والستاسين واللايفرق بين اثنين لافرحه بينهما فحصل الملاذى بها قال الطيبى هو عبارة عن التكبير أى عليه بن بكر فلا تحظر رقاب الناس ويفرق بين اثنين فيمنته منطبق الحديث على الباب معنى من الجمع بين التظيف والتكبير لكن لا يخفى ان العتوان كله لا يلزم ان يوجهنى كل حديث من الباب ١٢ مرقات ١٥ قوله ثم ينصت اذا تكلم الامام أى خطب قال ابن الهمام يحرم فى الخطبة الكلام وان كان امرأ يعرف او يسجد الاكل والشرب والكت بوجهه نشيت العاطس ورد السلام وبل بعد اذا عطس الصبح نعم فى نفسه ولو لم تكلم ولكن اشار بعينه او بيده صحت راي منكر الصبح انه لا يجزه بذلك اذا كان قريبا بحيث يسبح الخطبة فلر كان بعيدا بحيث لا يسبح اختلف المتأخرون فيه فمحمدين سلمة اختار السكوت وتفسيرين يحكى اختار القراءة التيمى وقال احمد لابس بالذكر لمن لم يسبح واما قول مالك فتقول روى حنيفة ١٢ مرقات ١٥ قوله اذا تكلم الامام أى خطب طرف لينصت أى يسكت من الكلام وظاهر يدل على انه يجزى الكلام عند اجلسه الخفيفة وفيه خلاف الائمة ويستفاد من بانه حرمة الصلوة ايضا عند الخطبة كما هو من بيننا لان التيمى عن التكلم انما هو لاجل الاستماع وهو فى الصلوة اكثر ١٢ مرقات ١٥ قوله مثل المجر لفظ اسم الفاعل من التمجيد وهو فى الاصل السير بالسيرة بمعنى نصف النهار عند زوال الشمس لان الشمس ليسكون فى يومهم فكانهم تهاجر واشدة الحر وهو المراد بهما الامات ١٥ قوله ثم دعا بفتح الدال الفصح من كسر الكافى الصحاح وقال ابن جرير وحكى الضم ونفى رواية صحيح يدل الدجاجة بطة وفى رواية كالذى يهدى عصفور قوله ودجاجة بفتح الدال وثلت عطفه على ما قبله من قبيل الاتباع والمشاكلة كقولهم علفت ما روينا والتقدير تصدق دجاجة ذكره الشيخ المحدث الدبوى وقال مولانا على القارى فى قبول الابهار بالاصيرين أى دجاجة وببيضة فى المحمودون الحج اشارة الى ستة الفضل والكرم والامانة ان الحج مفروض على الاغنياء والجمعة عامة اهلها الفقراء ١٥ قوله فاذا خرج الامام وفى روايه مسلم فاذا جلس الامام والجمع بينهما بان ابتداء على الصحف عند ابتداء خسر ورج الامام وانتهى بها بجلسة على المنبر ذكره الشيخ الدبوى ١٥ مرقات ١٥ قوله من اغتسل فيه اشارة الى القول الصحيح فى ذهابنا ان اغتسل للصلوة الاليوم ١٥ مرقات ١٥ قوله من اغتسل بالتشديد يخفف أى غيابه يوم الجمعة قال التورثى روى بالتشديد والتظيف فان شد نعمناه حمل غيره على الغسل بان يطأ امرأته وهر قال عبد الرحمن بن الاسود وصال ١٥ مرقات ١٥ قوله ومهنته بغير اليوم وقها سكوت الهاء بمعنى الخدمه يعنى الشباب الهندله فى سائر الايام ١٥ مرقات ١٥ قوله عن المحبة الخ اسم من الاحتياجه وهو ان يجمع ظهره الى بطنه بيد اذ يقول ١٥ مرقات ١٥ قوله فليتحمول الخ أى يقوم ويجلس فى موضع آخر ليدهب عنه النوم ١٥ مرقات ١٥

سأله قوله التظيف أى تطهير الثوب والبدن من الرجس والذنوب ومن كمال التدين والتطبيب قوله والتكبير في النهاية بذكر التشديد إلى الصلاة في وقتها كل من أسرع إلى شيء بغيره وفي حديث الجمعة من بكرها بغير قبيل معناها واحد وذكرها بالغة وقيل معنى بغير المكسورة بين اثنين كالوالد والولد والصاحبين والستاسين واللايفرق بين اثنين لافرحه بينهما فحصل الملاذى بها قال الطيبى هو عبارة عن التكبير أى عليه بن بكر فلا تحظر رقاب الناس ويفرق بين اثنين فيمنته منطبق الحديث على الباب معنى من الجمع بين التظيف والتكبير لكن لا يخفى ان العتوان كله لا يلزم ان يوجهنى كل حديث من الباب ١٢ مرقات ١٥ قوله ثم ينصت اذا تكلم الامام أى خطب قال ابن الهمام يحرم فى الخطبة الكلام وان كان امرأ يعرف او يسجد الاكل والشرب والكت بوجهه نشيت العاطس ورد السلام وبل بعد اذا عطس الصبح نعم فى نفسه ولو لم تكلم ولكن اشار بعينه او بيده صحت راي منكر الصبح انه لا يجزه بذلك اذا كان قريبا بحيث يسبح الخطبة فلر كان بعيدا بحيث لا يسبح اختلف المتأخرون فيه فمحمدين سلمة اختار السكوت وتفسيرين يحكى اختار القراءة التيمى وقال احمد لابس بالذكر لمن لم يسبح واما قول مالك فتقول روى حنيفة ١٢ مرقات ١٥ قوله اذا تكلم الامام أى خطب طرف لينصت أى يسكت من الكلام وظاهر يدل على انه يجزى الكلام عند اجلسه الخفيفة وفيه خلاف الائمة ويستفاد من بانه حرمة الصلوة ايضا عند الخطبة كما هو من بيننا لان التيمى عن التكلم انما هو لاجل الاستماع وهو فى الصلوة اكثر ١٢ مرقات ١٥ قوله مثل المجر لفظ اسم الفاعل من التمجيد وهو فى الاصل السير بالسيرة بمعنى نصف النهار عند زوال الشمس لان الشمس ليسكون فى يومهم فكانهم تهاجر واشدة الحر وهو المراد بهما الامات ١٥ قوله ثم دعا بفتح الدال الفصح من كسر الكافى الصحاح وقال ابن جرير وحكى الضم ونفى رواية صحيح يدل الدجاجة بطة وفى رواية كالذى يهدى عصفور قوله ودجاجة بفتح الدال وثلت عطفه على ما قبله من قبيل الاتباع والمشاكلة كقولهم علفت ما روينا والتقدير تصدق دجاجة ذكره الشيخ المحدث الدبوى وقال مولانا على القارى فى قبول الابهار بالاصيرين أى دجاجة وببيضة فى المحمودون الحج اشارة الى ستة الفضل والكرم والامانة ان الحج مفروض على الاغنياء والجمعة عامة اهلها الفقراء ١٥ قوله فاذا خرج الامام وفى روايه مسلم فاذا جلس الامام والجمع بينهما بان ابتداء على الصحف عند ابتداء خسر ورج الامام وانتهى بها بجلسة على المنبر ذكره الشيخ الدبوى ١٥ مرقات ١٥ قوله من اغتسل فيه اشارة الى القول الصحيح فى ذهابنا ان اغتسل للصلوة الاليوم ١٥ مرقات ١٥ قوله من اغتسل بالتشديد يخفف أى غيابه يوم الجمعة قال التورثى روى بالتشديد والتظيف فان شد نعمناه حمل غيره على الغسل بان يطأ امرأته وهر قال عبد الرحمن بن الاسود وصال ١٥ مرقات ١٥ قوله ومهنته بغير اليوم وقها سكوت الهاء بمعنى الخدمه يعنى الشباب الهندله فى سائر الايام ١٥ مرقات ١٥ قوله عن المحبة الخ اسم من الاحتياجه وهو ان يجمع ظهره الى بطنه بيد اذ يقول ١٥ مرقات ١٥ قوله فليتحمول الخ أى يقوم ويجلس فى موضع آخر ليدهب عنه النوم ١٥ مرقات ١٥

غنى حميد رواه الدارقطني باب التظيف والتكبير الفصل الاول عن سلمان قال قال رسول الله صلى الله وسلم لا يغتسل رجل يوم الجمعة ويتطهر ما استطاع من طهر ويذره من دهنه او تمش من طيب بيته ثم يخرج فلا يفرق بين اثنين ثم يصلى ما كتب له ثم ينصت اذا تكلم الامام الا يغفر له ما بينه وبين الجمعة الاخرى رواه البخارى وعن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اغتسل ثم اتى الجمعة فصلى ما قد ربه ثم انصت حتى يفرغ من خطبة ثم يصلى مع غفرله ما بينه وبين الجمعة الاخرى وفضل ثلثة ايام رواه مسلم وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من توضأ فأحسن الوضوء ثم أتى الجمعة فاستمع وانصت غفرله ما بينه وبين الجمعة وزيادة ثلثة ايام ومن مس الحصى فقد لغا رواه مسلم وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان يوم الجمعة وقفت الملائكة على باب المسجد يكتبون الاول فالاول ومثل المهجركم مثل الذى يهدى بئنا ثم كاذى يهدى بقرة ثم كبشاً ثم دجاجة ثم بيضة فاذا خرج الامام طمؤوا واطمؤوا ويستمعون الذكر متفق عليه وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قلت لصاحبك يوم الجمعة انصت والامام يخطف فقل لغوت متفق عليه وعن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقم من احدكم اخاه يوم الجمعة ثم يخالف الى مقعده فيقعده فيه ولكن يقول اسبحوا رواه مسلم الفصل الثانى عن ابي سعيد ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اغتسل يوم الجمعة وليس من احسن ثياباه وشم من طيب ان كان عنده ثم اتى الجمعة فلم يخط اعناق الناس ثم صلى ما كتب الله له ثم انصت اذا خرج اماماً حتى يفرغ من صلوته كانت كفارة لما بينها وبين جمعته التى قبلها رواه ابوداود وعن اوس بن اوس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من غتسل يوم الجمعة واغتسل ويكروا بتكره مشفى ولم يركب دناس من الامام واستمع ولم يبلغه كان له بكل خطوة عمل سنة اجر صيامها وقيامها رواه الترمذى وابوداود والنسائى وابن ماجه وعن عبد الله بن سلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما على احدكم ان وجد ان يتخذ ثوبين ليوم الجمعة سوى ثوبى فقهيته رواه ابن ماجه ورواه مالك عن يحيى بن سعيد وعن سمرة بن جندب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احضروا الذكروا دنوا من الامام فان الرجل لا يزال يتباعد حتى يؤخر فى الجنة وان دخلها رواه ابوداود وعن معاذ بن انس الجهمى عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من خطب رقاب الناس يوم الجمعة اتخذ جسراً الى جهنم رواه الترمذى وقال هذا حديث غريب وعن معاذ بن انس ان النبى صلى الله عليه وسلم نهى عن الحبوقة يوم الجمعة والامام يخطب رواه الترمذى وابوداود وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا انعس احدكم يوم الجمعة فليتنول من مجلسه ذلك رواه الترمذى الفصل الثالث عن نافع قال سمعت ابن عمر يقول نبي رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقيم الرجل الرجل

ابو داود ١٥ مرقات ١٥ قوله ومهنته بغير اليوم وقها سكوت الهاء بمعنى الخدمه يعنى الشباب الهندله فى سائر الايام ١٥ مرقات ١٥ قوله عن المحبة الخ اسم من الاحتياجه وهو ان يجمع ظهره الى بطنه بيد اذ يقول ١٥ مرقات ١٥ قوله فليتحمول الخ أى يقوم ويجلس فى موضع آخر ليدهب عنه النوم ١٥ مرقات ١٥

باب الخطبة

١٢٣

والصلوة

من مئة مقعد ومجلس في قيل لتأخر في الجمعة قال في الجمعة وغيرها متفق عليه وعن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حضر الجمعة ثلثة نفر فرجل حضرها بلغه فذالك حظه منها ورجل حضرها بدعاه فهو رجل دعا الله ان شاء اعطاه وان شاء منعه ورجل حضرها بانصت وسكوت ولم يتخط رقبة مسلم ولم يؤذ احد من المسلمين كقارة الى الجمعة التي تليها وزيادة ثلثة ايام وذلك بان الله يقول من جاء بالحسنة فله عشر امثالها رواه ابوداود وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تكلم يوم الجمعة والامام يخطب فهو كمثل الحمار يحمل اسفارا والذي يقول لله انصت ليس له الجمعة رواه احمد وعن عبيد بن السباق مرسل قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في الجمعة من الجمعه يامعشر المسلمين ان هذا يوم جعله الله عيدا فاعشوا ومن كان عنده طيب فلا يضرة ان يمشى من ابيكم والسواك رواه مالك ورواه ابن ماجه وهو عن ابن عباس متصلا وعن البراء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حقا على المسلمين ان يغتسلوا يوم الجمعة وليمش احد من طيبا هذا فان لم يجد الماء له طيب رواه احمد الترمذي وقال هذا حديث حسن باب الخطبة والصلوة

**الفصل الاول** عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي الجمعة حين تميل الشمس رواه البخاري وعن سهل بن سعد قال ما كنت اقبل ولا اتعدى الا بعد الجمعة متفق عليه وعن انس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اشتد البرد بكر بالصلوة واذا اشتد الحر ابرد بالصلوة يعني الجمعة رواه البخاري وعن السائب بن يزيد قال كان النداء يوم الجمعة اوله اذا اجلس الامام على المنبر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وابى بكر وعمر فلما كان عثمان وكثر الناس زاد النداء الثالث على الزوراء رواه البخاري وعن جابر بن سمره قال كانت للنبي صلى الله عليه وسلم خطبتان يجلس بينهما يقرأ القرآن ويذكر الناس فكانت صلواته قصدا وخطبته قصدا رواه مسلم وعن عمار قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان طول صلوة الرجل وقصر خطبته منتهى من فقهه فاطلبوا الصلوة واقصروا الخطبة وان من البيان سحر رواه مسلم وعن جابر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا خطب احمرت عيناه وعلت صوته واشتد غضبه حتى كانه منبر حيش يقول صبحكم ومساءكم ويقول بعثت انا والساعة كهاتين و يقرب بين اصبعيه السابعة والوسطى رواه مسلم وعن يعلى بن امية قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ على المنبر ونادى ايا مالك ليقيض علينا ربك متفق عليه وعن ام هشام بنت حارثة بن النعمان قالت ما اخذت قران المجيد الا عن لسان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأها كل جمعة على المنبر اذا خطب الناس رواه مسلم وعن عمرو بن حريث ان النبي صلى الله عليه وسلم خطب عليه عاتة سوداء قد اشتهت في باين كقبي يوم الجمعة رواه مسلم وعن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يخطب اذا جاء احدكم يوم الجمعة والامام يخطب فليركم ركعتين وليتجز فيهما رواه مسلم وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ادرك

له قوله من مقعد اي من مكان قعود الرجل الثاني او الرجل الاول بان هذا المكان وقد فيه غيره ثم رجح واداد اقامته واذا قام بنفسه فجلس فيه احد لا بأس به وكذا الواقار ولم يجلس وليس فيه غير مكاتبه اشج واعمل على النبي عن ابي اسحق انما هو بالنظر الى هذا المقام اتفاقا والافلا اقامته من مقعد ومعد غيره بسبب نهي عن موجب الازدواج فاحدث حرام في الجمعة وغيره بالخطبة منه عقابا على ما ساد به من اشتغاله بالهداهن سماع الخطبة فانه كرهه عندنا حرام عند غيره ناقلا ابن جرير في قوله بالانصات وسكوت قالوا لاذ كان قريبا والثاني لاذ كان بعيدا وهو يؤيد قول محمد بن ابي سلمة من اصحابنا وهو مختار ابن الهمام ويحتمل ان يقال ان الانصات لسكوت بمعنى وجمع بينهما التأكيد ويجوز عمل الانصات على اسكات الناس بالاشارة فان التاميس اولي من التاكيد وقال ابن جرير بالانصات للخطيب وسكوت عن المنبر قوله فيوكش الحماري مثله كش الحمار على اسفار انا عن اعلم بلا عمل ذكره الشيخ ١٢ هـ قوله والذي يقول الخ اي بالصلاة بالاشارة ١٢ مرارة ١٢ هـ قوله حقا على الخ اي الخطيب حقا مصدر متوكدا اي حتى ذلك حقا خذت اصله ثم المصدر مقامه اختصارا قدم احتملا بشارة ١٢ هـ قوله باب الخطبة والصلوة الخطبة بالضم مصدر خطب خطب خطابة وخطبه ويطلق على الكلام الذي يخطب به وهو الكلام المشهور السج ونحوه كذا في القاموس وفي عرف الشرع عبارة عن كلام يشتمل على المذكر والشهد والصلوة والوعظ والخطبة شرط صلوة الجمعة وفرض فيها كفي في ادق مقدمات الفرض عند ابى حنيفة اذ في ما يشتمل على ذكر الله تعالى من تسبيحه او تحميدته قوله تعالى فاسمواي ذكر الله من غير فصل بين كونه ذكر الله تعالى خطبة او ذكر اقصير الالهي خطبة فكان الشرط المذكور لا يعم غير ان المأذون صلى الله عليه وسلم ولم اختار احد الفريدي اعني الذكر اسي بالخطبة والمواظبة عليه فكان ذلك واجبا او سنة لان الشرط الذي لا يجوز غيره اذا لا يكون بيان الحمد الامهال في لغتنا الذكر وقد استعمل المشروعت على حسنها ولها وقال لا يرد من ذكر طريق الخطبة في العادة لان الخطبة هي الواجبة والتسبيح والتحميد لا تسمى خطبة وقال الشافعي لا يجوز حتى يخطب خطبتين ١٢ هـ قوله زاد النداء الثالث المراد به النداء للاداء الذي قبل ترويح اللام لبعض الناس من بعيد ويذكره اول الخطبة ١٢ هـ قوله على الزوراء موضع ترفع بالمدنية في سوقها فانج اسجد وبسي اجازيت ١٢ هـ قوله منتهى من فقهه اي علامته يتحقق بها فقهه لان الصلوة مقصورة بالذات الخطبة وطبقة لها فنصرف العناية الى الالهم كذا قيل لولان حال الخطبة توجه الى الخلق وحال الصلوة مقصود الخالق فمن فقهه فقهه اطاعة من ارج به والتمس به الفهم وكسر الهمزة وثبت في قوله ١٢ هـ قوله فركب ركبتين عليها الشافعية على تحية المسجد فانها واجبة عندهم وكذا عند احمد وعند الحنفية لما لم تجب في غير ذلك فخطبة لم تجب فيه بطريق الاولي وهو بسبب ذلك وسفان الثوري وعليه جميع اصحابه والتابعين كذا قال النووي وتاوه بان المراد ان الخطبة ترفع في الصلاة والاداء على وجوب حرمة الصلوة في وقت الخطبة وقد ثبت في الصحيحين انه جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو يخطب فقال صلواتي بالليل قال صل ركعتين وتاوه بان ورد هذا كان ليل المسح او كان مخصوصا بذلك الرجل العاقل وقيل كانت هذه القصة قبل ان يشرع في الخطبة وقيل كانت الخطبة لغير الجمعة ١٢ هـ

عليه قوله ركعة من الصلوة فقد ادرك الصلوة هذا الحكم عام لكنهم حملوه على صلوة الجمعة بقرينة الحديث الآتي في آخر الباب عن ابى هريرة قال في الهداية ومن ادرك الامام يوم الجمعة صلى معها اذ ركع وبنى عليه الجمعة لقوله عليه السلام

باب صلواتي ١٣٣ كان ادرك في التشهد او في سجود السجدة **الخوف**

عليها الجمعة عندهما وقال محمدان ادرك اكثر الركعة الثانية بنى عليها الجمعة وان ادرك اقلها بنى عليها الظاهر انتهى والمراد بكثرة الركعة الثانية ادراكها في الركوع لا بعد فرفع من قال اشخ ابن الهمام ولها اطلاق الحديث المذكور وما رواه من ادرك ركعة من الجمعة اضاف اليها ركعة اخرى ثم صلى اربعاً لم تثبت ذلك لشيخ ١٢ عليه قوله اذا صعد المنبر قال اعدوا لي سبب الخطبة على المنبر وقال بعضهم لا يمكنه فان الخطبة على منبر يدرع وانما السنة ان يخطب على باب الكعبة كما فعله عليه الصلوة والسلام يوم فتح مكة ١٢ مرة مختصراً عليه قوله اكثر من التي صلوة ليس المراد بصلوة الجمعة لانه صلى الله عليه وسلم صلى الجمعة يوم قدومه المدينة في عشرين سنة ولم يبلغ ذلك الا نحو خمس مائة بل المراد الصلوات الخمس والمراد بيان كثرة صحبته ذكراً اشخ الحديث الذي يروي عنه انه صلى الله عليه وسلم قال ومن فاتته الركعتان اي صلواتها وقيل انه الركوعان وقال محمدان ادرك مع ركوع الثانية بنى عليها الجمعة وان ادركها فيما بعد ذلك بنى عليه الظاهر قال صاحب الهداية لهما اطلاق قوله عليه الصلوة والسلام اخبره السنة في كتبهم عن ابى سلمة عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قامت الصلوة فسلطوا نوا وادعوا ثم تسون واتوا واتوا تسون وعليكم السكينة فما ادركتم فصلوا وما فاتكم فاتمروا في رواية فاقضوا قال ابن الهمام وبين الغفلين فسرق في الحكم فمن اخذ بلفظ اتمروا قال باءه المسبوق اول صلوة ومن اخذ بلفظ فاقضوا قال ما يدركه آخره ١٢ مرة هـ هـ قوله قبل نجد النجد في الارض ما ارتفع من الارض والظرف الارتفاع المرتفع وهو اسم لسبلاد مخصوصة اعلاه تهب سائمة واليسر واسفل العراق والشام وفي بعض الشروح ان المراد هنا نجد الجبال لا نجد اليمن ١٢ ذكره اشخ عليه قوله يوم ذات الرقاع اسم غزوة غزواها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في السنة الخامسة فلقى الكفار ففصل رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه الصلوة ثم انصرف المسلمون والكانون ولم يجسر بينهم حرب على ما عهدوا في سبب ابناء الرقاع لانهم شهدوا الرقاع على ارجلهم يخافونهم وقد تعاليم وقيل لان فيه ارضاً اوجيلاً بعضه احمق وبعضه ابيض وبعضه اسود ١٢ ذكره اشخ الحديث كـ قوله فاخترت طي اي سلمه من غيره هـ قوله الله يعني منك اذا حول ولا قوة الا بالله قال الطيبي كان يعني في الجواب ان يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم الله فبسط اعتماده على الله واعتماده لا يخلف وكلامه قال الله تعالى والله يصمك من الناس قال الا بيري وفيه دلالة على فرط غباوته وصبره على الالذى وعلية على الجهال ١٢ مرات

ركعة من الصلوة مع الامام فقد ادرك الصلوة متفق عليها **الفصل الثاني** عن ابن عمر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يخطب خطبتين كان يجلس اذا صعد المنبر حتى يفرغ اراه المؤذن ثم يقوم فيخطب ثم يجلس ولا يكلم ثم يقوم فيخطب رواه ابوداؤد وعن عبد الله بن مسعود قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا استوى على المنبر استقبلناه بوجوهنا رواه الترمذي وقال هذا حديث لا تعرف الا من شهد محمد بن الفضل هو ضعيف ذاهب الحديث **الفصل الثالث** عن جابر بن سمرة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يخطب قائماً ثم يجلس ثم يقوم فيخطب قائماً فمن نَبَاك انه كان يخطب جالساً فقد كذب فقد والله صلبت مع اكثر من ألفي صلوة رواه مسلم وعن كعب بن عجرة انه دخل المسجد وعبد الرحمن بن ام الحكم يخطب فاعدا فقال انظروا الى هذا الحديث يخطب قاعداً وقد قال الله تعالى ولا تداركوا رجلاً اوله والاقصوا اليه او تتركوا قائماً رواه مسلم وعن عمارة بن زوية انه رأى بشر بن مروان على المنبر راغفاً يدبه فقال فجز الله هاتين اليدين لقد رايت رسول الله صلى الله عليه وآله ما يزيد على ان يقول بيده هكذا واشار باصبعه المستبحة رواه مسلم وعن جابر قال لما استوى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة على المنبر قال اجلسوا فسمع ذلك ابن مسعود فجلس على باب المسجد فراه رسول الله صلى الله عليه وآله فقال تعال يا عبد الله بن مسعود رواه ابوداؤد وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله من ادرك من الجمعة ركعة فليصل اليها اخرى ومن فاتته الركعتان فليصل اربعاً او قال الظاهر رواه الدارقطني باب صلوة الخوف **الفصل الاول** عن سالم بن عبد الله بن عمر عن ابيه قال غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وآله فيكف عن غزواتنا العداً وخصافنا الهم فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى لنا فقامت طائفة معه واقبلت طائفة على العدا وركع رسول الله صلى الله عليه وسلم بين معاوية وسيد سجدتين ثم انصرفوا فكان الطائفة التي لم تصلي فجاؤا فركع رسول الله صلى الله عليه وسلم بهم ركعة وسجد سجدتين ثم سلم فقام كل واحد منهم فركع لنفسه ركعة وسجد سجدتين وروى نافع نحوه وزاد فان كان خوف هواناً من ذلك صلوا رجلاً قائماً على اقدمهم او ركباً قائماً مستقبلي القبلة او غير مستقبلها قال نافع لا ارى ابن عمر ذكر ذلك الا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم رواه البخاري وعن يزيد بن رومان عن صالح بن خوات عن سلمة بن سلمة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم ذات الرقاع صلوة الخوف ان طائفة صفت معاوية طائفة وجاه العدا وفصلت بالتي معها ركعة ثم ثبت قائماً واتوا وانفسهم ثم انصرفوا فصعدوا وجاه العدا وجاءت الطائفة الاخرى فصلت بهم الركعة التي بقيت من صلواتهم ثم ثبت جالساً واتوا وانفسهم ثم سلم بهم متفق عليه واخرج البخاري بطريق اخر عن القسم عن صالح بن خوات عن سهل بن ابى حنيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن جابر قال اقبلنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اذا كنا بذات الرقاع قال كنا اذا اتينا على شجرة ظليلة تركناها الرسول الله صلى الله عليه وسلم قال فجاء رجل من المشركين وسيف رسول الله صلى الله عليه وسلم معلق بشجرة فاخذ سيف النبي الله صلى الله عليه وسلم فاخرطه فقال لرسول الله صلى الله عليه وسلم اني افي قال لا اقل من عنك مني قال الله يعني

الا يا بشر قال الطيبي كان يعني في الجواب ان يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم الله فبسط اعتماده على الله واعتماده لا يخلف وكلامه قال الله تعالى والله يصمك من الناس قال الا بيري وفيه دلالة على فرط غباوته وصبره على الالذى وعلية على الجهال ١٢ مرات

له قوله وعلقه اي في مكانه او في غيره ذكر الواقدي انه اذ تم به اصحابه راوا بصلبه فيدر السيف من يده وسقط على الارض واذا سلم واستوى برقعته كغيره روى ابو عبيد انه لم يسلم وانما جاءه ان لا يعاقب النبي صلى الله عليه وسلم و  
المصاحف في شرح السنة يحتمل ان يكون هذا في حال كون النبي صلى الله عليه وسلم مقبدا اليقيم بصلوة الخوف في

الحضرة كسك الله لم يذكر في الحديث ان القوم قضاوا بجز  
ان يكون قضاوا مثل هذا في الاحاديث ويحتمل ان  
يكون قبل نزول الآية بالفقر التي ١٢ من قوله وسلمنا جميعا  
فكان صلوة الجميع ركعتين مع الامام فبانه انما تكرر الصلاة  
للانام في حق بعض الامم في حالة القوة والظاهر ان قد  
قدر التشهد فانه وان تاخر السلام عن اللام بصديق عليهم  
سلموا جميعا لعدم لزوم المعية من الجمعية ذكره في المرات  
على القاري ١١ من قوله ثم جاء طائفة اخرى فصلي بهم ركعتين  
ثم سلم اي في حال الخوف لا الاشكال في ظاهر الحديث على مقتضى  
منه من الشافعي فانه يحتمل على حاله ان تصدق على الطائفة  
الثانية فغلا على قواعد بينا مشكل جدا فانه لو سلم على  
اقتدار الفرض بالانتقل وان عمل على الحضرة باه السلام عند  
راس كل ركعتين اللهم الا ان يقال هذا من خصوصيات علماء القوم  
فاكثر ركعتين آخرين بعد السلام واختار الطحاوي ان كان  
في وقت كانت الفريضة فصلي مرتين واذا علم ١٢ من ١٥  
قوله نزل من فخرنا بالاضاد الجمعية والجم والنون قال  
الطحاوي موضع اذ قبل بين الحرمين وقال ابن حجر موضع اذ قبل  
قريب عسكان وفي المعنى قبل مكة وفي القاموس فخرنا  
كسر ان قبل قريب مكة وحيل آخر بالبادية ١٢ من قوله  
عسكان كثران موضع على مرحلتين مكة وفي النهاية قرينة بين  
الحرمين وخجارة القاموس في الموضوعين يشير الى ان اللام  
منصرف دون الثاني والمضبوط في آخر السجدة من الفرائض ١٣  
١٤ قوله وقوم طائفة او امر الامام بالكل مع اللام مقر  
بمقتضى المقام بمعنى طائفة وهم قائم في الاعتدال تحريم  
عند سجودهم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بغير العذر لئلا  
يغيرهم العدو هم في السجود كما قال ابن حجر والظاهر ان طائفة  
الاخرى استمر في حاله القيام الى ان فرغت الطائفة الاولى  
من الركعة الاولى قال ثم ولدت طائفة اخرى لم يصلوا  
فصلوا مسك اي ركعة اخرى وصح قولنا ان يكون لهم اي  
لكل طائفة منهم ركعة اي مع النبي صلى الله عليه وسلم ههنا قوله  
باب صلوة العيدين اي الخطبة التي قبل انما هي الصلوة بعد الله  
يعود كل سنة وهو مشتق من العود فقلت الواو والسكون  
وانكسرها قبلها وفي الازهار كل اجتماع للمسلمين عند العرب  
عيد لعود السرور لعوده وقيل لكن الله تعالى يعود على  
العباد المغفرة والرحمة ولنا قيل ليس العيد لمن لم يجرد  
انما العيد لمن اوعيد وجمع عياد وان كان اصل الواو  
لا يلد للروماني الواو والفرق بينه وبين عموما والحدشب  
قال النووي في حديثنا في دعواتهم سنة مؤكدة  
وقال ابو سعيد الاسطري من الشافعية هي فرض كفاية و  
قال ابو حنيفة هي واجبة ذكره الا بهري ووجه الوجوب

منك قال فهدده اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلقه قال فنودي بالصلوة فصل بطائفة ركعتين  
ثم تاخروا وصلى بالطائفة الاخرى ركعتين قال فكانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم اربع ركعات وللقوم ركعتان متفق  
عليه وسننه قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوة الخوف فصففنا خلف صفين والعد بيننا و  
بين القبلة فكبّر النبي صلى الله عليه وسلم وكبرنا جميعا ثم ركع وركعنا جميعا ثم رفع رأسه من الركوع ورفعنا جميعا  
ثم انحدر بالسجود والصف الذي يليه وقام الصف المؤخر في شغل العدو فلما قضى النبي صلى الله عليه وسلم السجود  
وقام الصف الذي يليه انحدر الصف المؤخر بالسجود ثم قاموا ثم تقدم الصف المؤخر و  
تاخر المقدم ثم ركع النبي صلى الله عليه وسلم وركعنا جميعا ثم رفع رأسه من الركوع ورفعنا جميعا ثم انحدر بالسجود و  
الصف الذي يليه الذي كان مؤخر في الركعة الاولى وقام الصف المؤخر في شغل العدو فلما قضى النبي صلى الله عليه وسلم  
عليه وسلم السجود والصف الذي يليه انحدر الصف المؤخر بالسجود فسجد وانتم تسلم النبي صلى الله عليه وسلم  
وسلمنا جميعا رواه مسلم **الفصل الثاني** عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي بالناس  
صلوة الظهر في الخوف ببطن نخل فصل بطائفة ركعتين ثم سلم ثم جاء طائفة اخرى فصلي بهم ركعتين ثم  
سلم رواه في شرح السنة **الفصل الثالث** عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نزل بين  
خجندان وعسكان فقال المشركون لهؤلاء صلوة هي احب اليهم من اباؤهم وابنائهم وهي العصر فاجتمعوا  
امرهم فمياوا عليهم ميلا واحدة وان جبرئيل اتى النبي صلى الله عليه وسلم فامرته ان يقسم اصحاب شطرتين  
فيصلي بهم وتقوم طائفة اخرى وراءهم ولياخذوا حذرهم واسلحتهم فتكون لهم ركعة ولرسول الله صلى  
الله عليه وسلم ركعتان رواه الترمذي والنسائي **باب صلوة العيدين الفصل الاول** عن ابى سعيد  
الخدري قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يخرج يوم الفطر والاضحى الى المصلى فاول شئ يبدا به الصلوة  
ثم ينصرف فيقوم مقاييل الناس والناس جلوس على صفوفهم فيعظهم ويوصيهم ويامرهم وان كان  
يريد ان يقطع بعثا قطعها او يامر بشئ اقر به ثم ينصرف متفق عليه وعن جابر بن سمرة قل صلوت مع  
رسول الله صلى الله عليه وسلم العيدين غير مرة ولا مرتين بغير اذان ولا اقامة رواه مسلم وعن ابن عمر  
قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم وابوبكر وعمر يصلون العيدين قبل الخطبة متفق عليه وسئل  
ابن عباس اشهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم العيد قال نعم خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم  
فصلى ثم خطب ولم يذكر اذا تلا اقامة ثم اتى النساء فوعظهن وذكرهن وامرهن بالصدقة فرأيتهن  
يهويين الى اذانهم وحلقهم يدفن الى بلال ثم ارتفع هو وبلال الى بيته متفق عليه وعن ابن عباس  
ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى يوم الفطر ركعتين لم يصل قبلهما ولا بعدهما متفق عليه وعن ام عطية  
قالت امرنا ان نخرج الخيض يوم العيدين وذوات الخدور فيشهدن جماعة المسلمين ودعوتهم وتعتزل  
الخيض عن مصلاهن قالت امرأة يا رسول الله احبنا ليس لياحلباب قال لتلبسها اصحابها من  
الاصحاب والاصحاب

مواظبة عليه الصلوة والسلام عليها من غير ترك كذا في البداية ٢ من سورة الفاتح ٩ قوله يهدون سن الامم او هو السقوط والامسح الارباع قال في النهاية اهدى بيده عليه اسد ما نحو بادا بها السيرة و  
يقال اهدى بيده الى شئ لياخذ ١٢ من قات ١٣ قوله جل باب بحسب الحجم اس كاد تستر النساء بها اذا خرجن من بيتهن قال الجوزي الجلباب الازدي تاج الاسامي هو الراد ذكره في المسرقة ٢ ٢

سنة قوله وعند ما جارتان زادتني رواية من يروى الانصار لها كانت لحسان بن ثابت واما رواية من يروى الانصار لها كانت لحسان بن ثابت واما رواية من يروى الانصار لها كانت لحسان بن ثابت...  
باب صلواته  
١٢٦  
العبيدين

جلبا بها متفق عليه **وكن عائشة** قالت ان ابا بكر دخل عليها وعند هاجريتان في ايام منى تد ففان  
وتضريان وفي رواية **تغتيان** بها نقولت الانصار يوم رُبعات والنبي صلى الله عليه وسلم من غش بثوبه  
فانتمرها ابوبكر فكشف النبي صلى الله عليه وسلم عن وجهه فقال دعهما يا ابا بكر فانها ابامعدي وفي  
رواية يا ابا بكر ان لكل قوم عيدا وهذا عيدنا متفق عليه **وكن انس** قال كان رسول الله صلى الله عليه  
وسلم لا يريد يوم الفطر حتى ياكل تمرات وياكلهن وترا رواه البخاري **وكن جابر** قال كان النبي  
صلى الله عليه وسلم اذا كان يوم عيده خالف الطريق رواه البخاري **وكن البراء** قال خطبنا النبي صلى الله عليه  
وسلم يوم الفطر فقال ان اول ما نهد ابيه في يومنا هذا ان نصلي ثم نرجع فنخرف من فعل ذلك فقد اصابنا سنتنا  
ومن ذبح قبل ان نصلي فانما هو شاة لحم عتله لاهله ليس من النسيك في شيء متفق عليه **وكن جندب**  
ابن عبد الله الجعفي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذبح قبل الصلوة فلينجز مكانها اخرى  
ومن لم يذبح حتى صلينا فلينجز على اسم الله متفق عليه **وكن البراء** قال قال رسول الله صلى الله عليه  
وسلم من ذبح قبل الصلوة فانما يذبح لنفسه ومن ذبح بعد الصلوة فقد ذبح لنفسه واصاب سنة المسلمين متفق  
عليه **وكن ابن عمر** قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يذبح وينجز يا مصلي رواه البخاري **القصل**  
**الثاني عن انس** قال قد مر النبي صلى الله عليه وسلم المدينة ولم يذبح ولم يذبح يوما بل يعون فيها فقال ما هذا ان اليوم ان  
قالوا كنا نذبح في الجاهلية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد ابدل لكم الله بها خيرا منها يوم الاخرة  
ويوم الفطر رواه ابوداود **وكن بريدة** قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يخرج يوم الفطر حتى يطعم ولا يطعم يوم  
الاخرة حتى يصلي رواه الترمذي وابن ماجه والدارمي **وكن كثير بن عبد الله** عن ابيه عن جدته ان النبي صلى  
الله عليه وسلم كبر في العيدين في الاولى سبعا قبل القراءة وفي الاخرة خمسا قبل القراءة رواه الترمذي  
وابن ماجه والدارمي **وكن جعفر بن محمد** مرسلان النبي صلى الله عليه وسلم وابابكر وعمر كبروا في العيدين في  
الاستسقاء سبعا وخمسا وصالوا قبل الخطبة وهروا بالقراءة رواه الشافعي **وكن سعيد بن العاص**  
قال سألت ابا موسى وحذيفة كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يذبح في الاضحية والفطر فقال ابو موسى كان  
يكبر اربعاً تكبيرة على الجنائز فقال حذيفة صدق رواه ابوداود **وكن البراء** ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يذبح  
يوم العيد فوسا فخطب عليه رواه ابوداود **وكن عطاء** مرسلان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا خطب يعقيد  
على عاتقه اعتمادا رواه الشافعي **وكن جابر** قال شهدت الصلوة مع النبي صلى الله عليه وسلم في يوم عيده فبدأ بالصلاة  
قبل الخطبة بغير اذان ولا اقامة فلما قضى الصلوة قام متكئا على بلال فحمد الله واثنى عليه وعظ الناس و  
ذكرهم وحثهم على طاعته ومضى الى النساء ومعه بلال فامرهن بتقوى الله ووعظهن وذكرهن رواه النسائي  
**وكن ابي هريرة** قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اخرج يوم العيد في طريق رجع في غيره رواه الترمذي و  
الدارمي **وكنه انه** اصابهم مطر في يوم عيده فصلى بهم النبي صلى الله عليه وسلم صلوة العيدين في المسجد

من اشعار الحرب والشملة وفي رواية تقادفت بقاف و  
ذال محرم من القذف وهو يومها بعضهم بعض في بعضها تعازت  
يعين مهلة وزاى من العزف وهو الصوت الذي له دوى  
قوله يومها صفة مضمومة بغير مدحة مخففة والاشهر فيه منع  
العزف بل اسم موضع بالمدنية على السيلين وقيل هو للاوس  
وقيل موضع بدر بنى قريظة فيه اموالهم وقع فيه حرب بين  
الاوس والحزبية قبيلتي الانصار وكانت فيه محتلة عظيمة و  
استمرت الحرب العداوة بينهم الى مائة وعشرين سنة فانفتحت  
بالاسلام وفي ذلك نزلت قوله تعالى يا ايها الذين آمنوا اذكروا  
نعمة الله عليكم اذ كنتم اعداء قالف بين فلو بكر في صفة من  
اخوانا ما الشعر الذي كانتا قنينا ان كان في وصف الحرب والاشارة  
وفي ذكره صفة الاموالين والاعيان بذكر الفواحش وانكر  
القول فظهوره ما شاء ان يعبري شئ من ذلك بحذرة الرسول  
صلى الله عليه وسلم قال العبد الضعيف صلح الله الملك الذي  
يقاد من اعداء في العود من تعسفان ابا بكر التقي  
والتقى وتزوج من اهل القرعة وهو اعلم بالشيء من غيره  
ذلك اذ كان يظن ان النبي صلى الله عليه وسلم لا يعلم ذلك  
مثل نوم وخفلة فله من عند اذ كان يريد ان ينهي فلم يفرغ  
لذلك ولم يعلم ولم يكره صلى الله عليه وسلم قرين على هذا السير  
في يوم العيد لذلك قال دعها فانها يوم العيد فقد لخص  
على ايامه مقدار يومين في يوم العيد وغيره من مواضع علاج  
فيه السرور ويكون من شعائر الدين كالاعراس والاولاد وقد  
صرح بعض المتأخرين من المتأخرين وان كان قولنا مستقبا بان  
لم يصح الحديث في تزينة النساء وقل بعض العلماء لم يعدل تزينة  
بالاصلي اذ لا يثبت دليل قاطع فيه فكيف على الاصل والاصل في الاشياء  
الاجماع والتأخر اعلم ذكره الشيخ الحديث الدبوي وفي  
قنادي قاضي خان استماع صوت الملاهي حرام و  
مصحفة لقوله صلى الله عليه وسلم استماع الملاهي مصحفة  
واجلوس عليها نسي وتلذذ بها من الكفر انما قال ذلك  
على التشديد وان منع بقية فلازم عليه ويجب عليه ان  
يجتهد كل اجهد حتى لا يسمع لما روي ان رسول الله صلى الله  
عليه وسلم دخل اصعبية في اذنية ١٢ مرة في سنة قوله قالف  
الطريق اى يخرج من طريق يرجع من اخرى ١٢ سنة قوله  
فانما يذبح لنفسه الا يصير صحفة هذا الحديث يثبت على بديله  
وقصه تصحيفه ومع العلم على ان لا يجوز ذبحها قبل طلوع فجر  
من يوم آخر ثم ذهب جماعة الى ان وقتها قبل اذا ارتفعت  
الشمس قد سجد ومضى بعده قد كرتين فخطبتين  
اعتبار بفعل النبي صلى الله عليه وسلم فان ذبح جازوا صلى  
الامام ولم يصلي فلان ذبح قبل لم يحرم وان كان في العدا  
لم يكن يومه بسبب الشافعي وقال ابو حنيفة ذلك واحد في مشروطة الاصححة ان يصلي الامام ويخطب وظاهر الحديث دليل لاني منيرة وغيره وحجته على الشافعي واحد وعند  
ابن حنيفة في الاول في السنة الثانية بعد القراءة مع تكبير الحرام والاشارة في الثانية مع تكبير الكوع ١٢ لم يحرم

لم يكن يومه بسبب الشافعي وقال ابو حنيفة ذلك واحد في مشروطة الاصححة ان يصلي الامام ويخطب وظاهر الحديث دليل لاني منيرة وغيره وحجته على الشافعي واحد وعند ابن حنيفة في الاول في السنة الثانية بعد القراءة مع تكبير الحرام والاشارة في الثانية مع تكبير الكوع ١٢ لم يحرم

رواه ابوداود وابن ماجه وعنه ابى الحويرث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب الى عمر بن حزم وهو  
 بغير ان يحل الاضحية واخر الفطر وذكر الناس رواه الشافعي وعنه ابى عمير بن انس عن عمومة له من اصحاب  
 النبي صلى الله عليه وسلم ان رجلا جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم يشهدون انه حر او الهلال بالامس فامرهم ان  
 يفطروا واذا أصبحوا ان يعذوا الى مصلاهم رواه ابوداود والنسائي الفصل الثالث عن ابن جريج قال  
 اخبرني عطاء عن ابن عباس وجابر بن عبد الله قال لو يكن يؤذن يوم الفطر ولا يوم الاضحية ثم سألته يعنى  
 عطاء بعد حين عن ذلك فاخبرني قال اخبرني جابر بن عبد الله ان لا اذان للصلاة يوم الفطر حين يخرج  
 الامم ولا بعد ما يخرج ولا اقامة ولا نداء ولا نداء يومئذ ولا اقامة رواه مسلم وعنه ابى سعيد  
 الخدرى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يخرج يوم الاضحية ويوم الفطر فيبدأ بالصلاة فاذا صلى صلواته  
 قام فاقبل على الناس وهم جلوس في مصلاهم فان كانت له حاجة ببعت ذكرا للناس وكانت له حاجة  
 بغير ذلك امرهم بها وكان يقول تصدقوا تصدقوا وكان اكثر من يصدق النساء ثم ينصرف فلم  
 يزل كذلك حتى كان مروان بن الحكم فخرت من غناه وان حتى اتينا المصلى فاذا كثيرين الصلوات قد بينى  
 منبرا من طين ولين فاذا مروان بنا عن يده كانه يجترى نحو المنبر وان اجرة نحو الصلاة فلما رأيت  
 ذلك منه قلت اين الابتداء بالصلاة فقال لا يا ابا سعيد قد ترك ما تعلم قلت كلا والذي نفسي بيده  
 لا تاون بخير ما علمت ذلك مراراً انصرف رواه مسلم يات في الاضحية الفصل الاول عن انس  
 قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يكبشين املحين اقرنين ذبحهما بيده وسقى وكبر قال راية واضحا  
 قدمه على صفاها ويقول بسم الله والله اكبر متفق عليه وعنه عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 يطأ في سواد ويترك في سواد فاني به ليضحي به قال يا عائشة هل تبي الهدية ثم قال اشغل بها  
 بحجر ففعلت ثم اخذها واخذ الكباش فاضجعه ثم ذبحه ثم قال بسم الله اللهم تقبل من محمد و  
 آل محمد ومن امة محمد ثم ضحى به رواه مسلم وعنه جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 لا تذبحوا الامسية الا ان يعسر عليكم فتذبحوا جذعة من الضان رواه مسلم وعنه عتبة بن عامر ان  
 النبي صلى الله عليه وسلم اعطاه غنما يقسمها على صحابته ضحيا فبقى عنود فذكروا لرسول الله صلى الله عليه  
 وسلم فقال ضحى به انت وفي رواية قلت يا رسول الله اصابتى جذع قال ضحى به متفق عليه وعنه ابن جريج  
 قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يذبح وينحر بالمصلى رواه البخارى وعنه جابر ان النبي صلى الله عليه  
 وسلم قال البقرة عن سبعة والجزور عن سبعة رواه مسلم وابوداود واللفظة وعنه ام سلمة قالت  
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل العشر وراد بعضكم من بعضي فلا يمسه من شعرة وبشرة  
 شيئا وفي رواية فلا يحذرن شعرا ولا يقلمن ظفرا وفي رواية من رأى هلال ذى الحجة وادان بضحى  
 فلا يأخذ من شعرة ولا من اظفاره رواه مسلم وعنه ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

له قوله مصلاهم صلوة العيد كما في رواية اخرى قال المنظر يعني لم يرد الهلال في المدينة ليلة الثلاثاء من رمضان فصاموا ذلك اليوم فجار قاذفة في اشد ذلك اليوم وشهدوا انهم راوا  
 العيد في اليوم الاحادي والثلاثين ١٢٤ قوله  
 لانه انما تكيد ان كان من كلام جابر وان كان من  
 كلام عطاء ذكره تعريف لابن جرير ٢٢٣ قوله  
 فوجدت من امر مروان الى آخره المعاصرة ان يأخذ  
 رجل بيد رجل تماثيل فيقع يد كل واحد عند  
 خاص صاحبه ويبرهارة عن سفدة التماثيل في الشئ  
 ٢٢٤ قوله ثم انصرف الى قال ابو سعيد ذلك  
 ثم انصرف ولم يحضر الجماعة كذا قال الطيبي ويحتمل ان  
 يكون المعنى ثم انصرف ابو سعيد من جهة المنبر الى  
 جهة الصلوة وان يكون قال انصرف مروان الى  
 انصرف الى المنبر ليخطب ٢٢٥ قوله باب  
 في الاضحية ابي بصير الهرة ويحس ويتشدد السير  
 على ما في الاصول المعتمدة قال النووي في شرح  
 مسلم في الاضحية اربع لغات هي اسم الذئب  
 يوم النحر الادمي والثالثة ضحية وجمعها ضحايا  
 كسرا وجمعها اضحى والثالثة ضحية وجمعها ضحايا  
 الرابعة اضحاة يقع الهرة وجمع اضحى كالطاة وادعى  
 وبها سمي يوم الاضحى وهي مشروعة في اصل الشرع  
 بالاجماع والاصل في قبل الاجماع قوله تعالى فصل  
 لربك داعي من صلاتك العبد والحر والشركا  
 قاله جمع مفسرون واختلف هل هي سنة او اجرة  
 فقال مالك والشافعي واحمد وصاحب ابى حنيفة هم  
 سنة مؤكدة وقال ابو حنيفة هي واجبة على المسلمين  
 من اهل الامصار لمواظبة عليه السلام عشرين  
 مدة اقامته بالمدينة وقوله عليه الصلوة والسلام في بيت  
 فليذبح مكانها الاخرى فانه لا يعرف في الشرع الامر  
 بالامادة الا بالاجوب ٢٢٤ قوله يكبشين كعبش  
 بفتح وسكون الكعبش من الغنم الذي يتلخ ذكره الشيخ  
 قوله الاضحية الادمي الذي يتلخ سواده وبياضه قوله  
 اقرنهما اي سالم القرنين او اعظم القرنين ٢٢٥ قوله  
 يطأ في سواد اي يطأ الارض ويمشي في سواده وجملاه  
 سوداوين ويترك في سواد اي كان بطنه وصدره  
 اسود ويظن في سواد اي اسود العين كذا قال الطيبي  
 وقيل اسود حوالى العين ذكره الشيخ ٢٢٥ قوله لهم  
 تقبل من محمد وآل محمد قال الطيبي المسألة كذا  
 في الثواب مع الامانة ان الغنم الواحد لا يبنى عن  
 اثنين فصاعدا ٢٢٦ مرقات في قولها الامسية  
 بضم الميم وكسر السين والنون المشددة علم ان الاضحية  
 لا تجوز الا من الايام والبقرة والغنم فالغنم متفان العز  
 والفسان والجاموس نوع من البقر ويجوز من  
 جميع هذه الاقسام الشئ وهو المراد من السنة ويحتمل  
 الايام المستعمل فحس سنين وطعن في الصلوة

ومن البقر ما استعمل سنين ومن الغنم ما كان او معز ما استعمل سنة كذا في البداية وهو ذهب الحنفية ذكره الشيخ ٢٢٤ قوله من انت اتقوا ان كان مات عليه الحول فهو حيا  
 عندنا مطلقا وان كان مات عليه اشهر الحول فاجزة اعمه خصوصية له كما جاز في حديث ابى بردة في جذع المعز كذا في نسخة عن احمد صدك ٢٢٤ كذا



له قوله هذه الايام العشرة اختلفوا في ان هذه العشرة افضل ام عشرة رمضان والخمسة ايام هذه العشرة افضل بوجود يوم عرفه فيها والى عشرة رمضان افضل بوجود ليلة القدر فيها ذكره الشيخ المحدث الدهلوي ١٢  
له قوله على طه ابراهيم حال من الغافل ولا المعقول  
له قوله ضيفا حال من ابراهيم اي ما تلا من الايات الباطنة الى الملة القوية التي هي التوحيد الحقيقي على الطريقة المستقيمة بحيث لا يلتفت الى ما سوى المولى ولذا لما قال له جبرائيل ايك حاجت قال اما اليك فلا ١٣ مرقة له قوله دانا من المشركين لا شر كما جليا وظاهريا قال السيد نفا عن الازهار اختلف العلماء في ان نبينا صلى الله عليه وسلم قبل النبوة بل كان متعبدا بشرع قبل كان على شريعة ابراهيم وقيل موسى وقيل عيسى وادعيه ان لم يكن متعبدا بشرع لنسخ الكل بشريعة عيسى وشريعته كان قد عرفه بدل قال الله تعالى ما كنت تدري ما الكتاب ولا الايمان اي شرعه واحكامه وفيه ان عيسى كان مبعوثا ليرسل فلا يكون تاسخا لاولاد ابراهيم من اسمعيل قال العلماء وكان مومنا بالله ولم يعبد صنما قط اجماعا وكان عبادته غير معلومة لنا قال ابن بربان وعلل الله عز وجل جعل خفاء ذلك وكتمان من جلده مهجراته قلت فيه بحث ثم قال وقد يكون قبل بختة النبي صلى الله عليه وسلم يظهر شئ يشبه المعجزة التي تسمى ابراهيمية يحتل ان يكون نبيا قبل اربعين غير مرسل واما بعد النبوة فلم يكن على شريعة سوى شريعة اجماعا واولادها ان كان قبل الاربعمين ولبا ثم بعد باصا نسبها ثم صار رسولاً ١٤ مرقة له قوله تستشرف الخواص تاملها حتى لا يكون فيها نقصان يمنع عن جواز التضحية بها ١٥ لمعات له قوله العسجد بالنصب بدل من اربعاء ويجوز الرفع على الخبر وكذلك اخواتها لذاتي بعض الشروع ١٦ لمعات له قوله البين ظلمها بالسكون بمعنى العرج وفي القاموس ظلم البعير كعب غسرت في مشيه واصله الظلام بالضم وادنى قوائم الدابة و قال العسجد التي لا تحشى اسي المنك والعوراء البين عور بان يكون ذهب احدى عينيها كلبا واكثرها وقد اختلفت الروايات عن ابى حنيفة في تفسير الاكسرة وقد ذكر في البداية بالتفصيل ذكره الشيخ المحدث الدهلوي في المعات ١٧ له قوله جميل اي كرم من ختمه وقيل ابداعه البين العظيم في الخلق وقيل ابداعه الختام من القول وقيل ابداعه التشبيه بالمثل من العظم والقوة قال العلماء يستحب للتضحية الاسن الاكمل حتى ان التضحية بشاة سميت افضل من شاتين وكثرة اللحم افضل من كثرة الاسن الاكمل يكون اللحم ردينا قاله في اللذاهر مرقة قوله نعمت الاضحية الجذع من الضان مدح بوجاهة كذا الجذع من المعز قال الترمذي والعمل على ذبحه بل علم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم ان الجذع

باب في ١٢٨ يعني في الاصول وبعض الفروع ١٣ مرقة الاضحية

ما من ايام العمل الصالح فيهن احب الى الله من هذه الايام العشرة قالوا يا رسول الله ولا الجهاد في سبيل الله قال ولا الجهاد في سبيل الله الا رجل خرج بنفسه وماله فلم يرجع من ذلك بشئ رواه البخاري  
الفصل الثاني عن جابر قال ذبح النبي صلى الله عليه وسلم يوم الذبح كبشين اقرنين اطحين مئوجين فلما وجهها قال اتى وجهت وجهي للذي فطر السموات والارض على ملة ابراهيم حنيفا وما انا من المشركين ان صلواتي وسئلي ومحياي ومماتي لله رب العالمين لا شريك له وبذلك امرت وانا من المسلمين اللهم منك ولك عن محمد وامته بسم الله والله اكبر ثم ذبح رواه احمد وابوداود وابن ماجه والدارمي وفي رواية ل احمد وابو داود والترمذي ذبح بيده وقال بسم الله والله اكبر اللهم هذا عني وعن من اضر من امتي و عن حنيس قال رأيت عليا يضحي بكبشين فقلت له ما هذا فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اوصاني ان اضحي عن فانا اضحي عن رواه ابوداود وروى الترمذي نحوه وعن علي قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نستشرف العين والاذن وان لا تضحي بمقابلة ولا من ابرة ولا شقاء ولا خرقاء رواه الترمذي وابوداود والنسائي والدارمي وابن ماجه وانتهت روايته الى قوله والاذن وعنه قال نبي رسول الله صلى الله عليه وسلم ان رواه ابن ماجه وعنه البراء بن عازب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل ماذا يتقى من الضحايا فاشار بيده فقال اربع العرجاء البين ظلمها والعوراء البين عورها والمریضة البين مرضها والجفء التي لا تتقي رواه مالك واحمد والترمذي وابوداود والنسائي وابن ماجه والدارمي وعن ابى سعيد قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يضحي بكبش اقرن فحبل ينظر في سواد وياكل في سواد ويمشي في سواد رواه الترمذي وابوداود والنسائي وابن ماجه و عن مجاشع من بنى سليم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول ان الجذع يؤتى ما يوفى منه الثمن رواه ابوداود والنسائي وابن ماجه وعن ابى هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول نعمت الاضحية الجذع من الضان رواه الترمذي وعن ابن عباس قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفرة فحضر الاضحية فاشتركت انا في البقرة سبعة وفي البعير عشرة رواه الترمذي والنسائي وابن ماجه وقال الترمذي هذا حديث غريب وعن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما عمل ابن آدم من عمل يوم النحر احب الى الله من اهرق الدم وانه لياتي يوم القيمة بقرونها واشعارها واطلافها وان الدم ليقع من الله بمكان قبل ان يقع بالارض فطيبوا بها نفسا رواه الترمذي وابن ماجه وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من ايام احب الى الله ان يتعبده فيها من عشرين الحجة يعدل صيام كل يوم منها بصيام سنة وقيام كل ليلة منها بقيام ليلة القدر رواه الترمذي وابن ماجه وقال الترمذي لسنادة ضعيف الفصل الثالث عن جندب بن عبد الله قال شهد الاضحية يوم النحر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يعد ان صلى وفرغ من صلواته وسلم فاذا هو برى لحم

من الضان يجزى في الاضحية ١٨ لمعات له قوله في البعير عشرة عمل بعض العلماء وهو على انه منسوخ ذكره الشيخ المحدث الدهلوي ١٩ له قوله من اهرق الدم ولذلك قل طماننا التضحية فيها افضل من التصديق من الاضحية ولانها تقع واجبة او سنة والتصدق بطرح محض تنفصل عليه وانها توفرت بنوات وقتها والصدقة توفى بها في الاوقات كلها فترت منزلة الطواف والصلوة في من الآف في ١٣ مرقة الضان ٢٠

له قول الامم يومان بعد يوم الاضحى وهو اليوم الاول من ايام الخروبه اخذ ابو حنيفة ومالك واحمد وقالوا انهم وقت الذبح بغروب ثاني ايام التشريق وقال الشافعي يمد الى غروب الشمس آخر يوم التشريق والحديث

اضاحى قد ذبحت قبل ان يفرغ من صلواته فقال من كان ذبح قبل ان يصلي او يصلي فليذبح مكانها  
 اخرى وفي رواية قال صلى النبي صلى الله وسلم يوم النحر ثم خطب ثم ذبح وقال من كان ذبح قبل ان يصلي  
 فليذبح اخرى مكانها ومن لم يذبح فليذبح باسم الله متفق عليه وعن نافع ان ابن عمر قال الاضحى يومان  
 بعد يوم الاضحى رواه مالك وقال وبلغني عن علي بن ابي طالب مثله وعن ابن عمر قال اقام رسول الله  
 صلى الله وسلم بالمدينة عشر سنين يعني رواه الترمذي وعن زيد بن ارقم قال قال صحاب رسول الله  
 صلى الله وسلم يا رسول الله ما هذه الاضاحى قال سنة ابيكم ابراهيم عليه السلام قالوا فما لنا فيها يا رسول الله  
 قال بكل شعرة حسنة قالوا فالصوف يا رسول الله قال بكل شعرة من الصوف حسنة رواه احمد ابن ماجه  
**باب العتيرة الفصل الاول** عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا فرع ولا عتيرة  
 قال والفرع اول نتاج كان ينتج لهم كانوا يذبحونه لطوائفهم والعتيرة في رجب متفق عليه **الفصل**  
**الثاني** عن مخنف بن سليم قال كنا ووقفا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرفة فسمعت يقول يا ايها  
 الناس ان على كل اهل بيت في كل عام ضحية وعتيرة هل تدرون ما العتيرة هي التي تسمونها الرجبية  
 رواه الترمذي وابوداود والنسائي وابن ماجه وقال الترمذي هذا حديث غريب ضعيف الاسناد وقال  
 ابوداود والعتيرة منسوخة **الفصل الثالث** عن عبد الله بن عمر وقال قال رسول الله صلى الله عليه  
 امرت بيوم الاضحى عيد اجعله الله لهذه الامة قال له رجل يا رسول الله لايت ان لم اجدا لا منيت اني  
 افاضت بها قال لا ولكن خذ من شعرك واظفارك وتقض شاربك وتحلق عانتك فذلك تمام اضحيتك  
 عند الله رواه ابوداود والنسائي **باب صلاة الخسوف الفصل الاول** عن عائشة قالت ان الشمس  
 خسفت على عهد رسول الله فبعث مناديا بالصلاة جامعة فتقدم فصلتا اربع ركعات في ركعتين واربع  
 سجود ان قالت عائشة ما ركعت ركوعا قط ولا سجدة سجودا قط كان اطول من متفق عليه عن عائشة قالت نزل النبي  
 صلى الله في صلاة الخسوف بقراءته متفق عليه وعن عبد الله بن عباس قال انخسفت الشمس على عهد  
 الله صلى الله صلى رسول الله صلى الله والناس معه فقام قياما طويلا نحو من قراءة سورة البقرة ثم ركع ركوعا  
 طويلا ثم رفع فقام قياما طويلا وهو دون القيام الاول ثم ركع ركوعا طويلا وهو دون الركوع الاول ثم رفع ثم  
 سجد ثم قام فقام قياما طويلا وهو دون القيام الاول ثم ركع ركوعا طويلا وهو دون الركوع الاول ثم رفع فقام  
 قياما طويلا وهو دون القيام الاول ثم ركع ركوعا طويلا وهو دون الركوع الاول ثم سجد ثم انصرف وقد  
 تجلت الشمس فقال ان الشمس والقمر ايتان من آيات الله لا يخسفان لموت احد ولا يحيون به فاذا رايتم  
 ذلك فاذكروا الله قالوا يا رسول الله رايتك تناولت شاة في مقامك هذا ثم رايتك تكعكت فقال اني  
 رايت الجنة فتناولت منها عقودا ولو اخذته لاكلتم منه ما بقيت الدنيا ورايت النار فلم اذكاليوم منظر  
 قط اظلم ورايت اكثر اهلها النساء قالوا يا رسول الله قال بكفرهن قيل يكفرن بالله قال يكفرن بالعتيرة

او سبقتنا بها بعض الشرائع وقوله سنة ابيكم ابراهيم  
 طريقته التي امرنا بتابعها قال الله تعالى ان اتبع مسلك  
 ابراهيم حنيفا فهو من الشرائع القديمة التي قررناها في كتابنا  
 ١٢ مرقات لله قوله فالصوف يا رسول الله اسى  
 فالصوف ما كان فيه فان الشعر يخص بالمرء كما ان الوبر  
 يخص بالبعير قال تعالى ومن اصواتها لولاء باواضعا  
 اثنا عشر مستعالي حين وقد يوسع بالشمع فيسهم ١٢  
 مرقات لله قوله العتيرة بفتح العين المهمله كظن على  
 شاة كانوا يذبحونها في العتيرة الاولى من رجب على الذبيحة التي  
 كانوا يذبحونها لاصحابهم ثم يصيرون دهبا على راسها ١٢ مرقات لله  
 قوله لا فرع اي في الاسلام وهو الثنتين اول ولد لشمس  
 الناقه وقيل كان احدهم انما تمت ابله ما تم بكرة  
 فخرها وهو الفرع وفي شرح السنة كانوا يذبحون لهم  
 في الجاهلية وقد كان المسلمون يفعلون في بدر  
 الاسلام اسى للذبيحة ثم نسخ النبي عنه للتشبه كذا  
 في المرات ١٢ لله قوله ولا عتيرة هي شاة يذبح في  
 رجب يتقرب بها اهل الجاهلية والمسلمون في صدر  
 الاسلام قال الخطابي وذا ابو الذي يشبه معنى الحديث  
 ويطبق حكم الدين واما العتيرة التي يعثر بها اهل الجاهلية  
 فهي التي كانت تذبح للاصنام ويصب دهبا على  
 راسها في النهاية كانت بالسنة الاولى في صدر  
 الاسلام ثم نسخ وفي شرح السنة كان ابن سيرين  
 يذبح العتيرة في رجب انتهى ولعله ما بلغه النسخ  
 ذكره مولانا على القاري ١٢ مرقات لله ان لم اجد  
 الاضحية في النهاية النسيئة ان يصلي الرجل الرجل ناقه  
 او شاة يتبع بها بطنها ويبيد اذ كان على السنتع  
 بصرفها او يربها ما نأتم يرد ١٢ مرقات لله قوله  
 فصلى اربع ركعات في ركعتين قال ابن حجر و  
 لم يرد الا حنفية بتكرير الركوع مع صحة الاما حدث  
 به قلت سميت تحققة في كلام ابن الهمام قال وعندنا  
 اقلب ركعتين كسنة الصبح ودليل هذه خبر الحاكم  
 الذي قال انه على شرط الشنخين واقربه عليه  
 الذي عن ابى بكر انه صلى الله عليه وسلم صلى  
 ركعتين مثل صلواتكم هذه في كسوف الشمس والقمر  
 وصح ايضا ان الشمس كسفت فخرج رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم فزعا يجير ثوبه في ركعتين  
 فاطال فيها القيام ثم انصرف وانجلى فقال  
 صلتم انما هذه الكسوف تحرف الله بهيب عباده  
 فاذا رايتهم فصلوا كاحداث صوته صلتموهما من المنورة  
 وفيه دليل صريح لابي حنيفة وحيث اجمع القول  
 والفعل تقدم على الفعل فقط مع انه اضطرب

في الزيادة ١٢ مرقات لله قوله لا يخسفان لموت احد الا على ما زعم اهل الجاهلية ان كسوف الشمس وخسوف القمر يوجب حدوث تغير في العالم من موت دولة وضرر وطمح ونحوها ١٢ مرقات

له قوله بالخسوف ان لا يكثر تغليباً للقرطبيا القمرين قوله لموت امدى خير قوله ولا يحوتة اى دلالا لاداة شريرة في شرح السنة زعم اهل الجاهلية ان كسوف الشمس وكسوف القمر واجب حدوث تغير في العالم من موت وولادة وضرر وخط ونقص ونحوها فاطلم النبي صلى الله عليه وسلم وغيره وغيره في غير ذلك الماطن يعني ان الله غير من غيره في كل المعاصي وذكر الزنا يكون تمثيلا او مقيدا بالزنا يعني في الزنا لا يزيد من غيرته في غيره فنقوله ان يزني متعلق باغيره بمقدوم حرف ١٢ مره قوله فزعايشي ان يكون الساعه كان تامه قيل هذا تحصيل من الروي وشيل منه كانه قال فزعايشي من يخشى ان يكون الساعه والا فالنبي صلى الله عليه وسلم كان عالما بان الساعه لا تقوم وهو بين الظهور وقد وعد الله تعالى مواعيد الم يتم بعدوا ايضا كيف يعلم ابو موسى ماني ضمير رسول الله صلى الله عليه وسلم من ان سبب الفزع خشية قيام الساعه بل الظاهر ان الفزع من وقوع العذاب البهيمية من جلال الله سبحانه ١٢ المعات ٥٥ قوله يخوف الله بها عباده فيه اشارة الى ردما يقوله اصل البهيمية من السبب المشهور عندهم وقد رد عليهم ابن العربي المالكي والسياف الأمدى وقال ابن دقيق العيد وهذا لا ينافي في ذكر احباب اسباب اعاديه للكونين لان الله تعالى افعال التجري على العادات افعالها راجعة عنها وعند يده يزيدا وخوف اهل المراقبة لقوة اعتقادهم في قدرة الله تعالى وفعله لما شاء ومن ثم كان عليه الصلوة والسلام عند اشتداد هبوب الرياح تغير لونه ويخل ويخرج خشية ان يكون كريح عادوان كان يهب بها موجودا ١٢ مره ٥٥ قوله يوم مات ابراهيم ابن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولد بالمدينة سنة ذي الحجة سنة ثمان ومات ودرسته عشر شهره او ثلثي ثمانية عشر وقيل ان وفاته كانت يوم الثلاثاء لعشر ليل خلون من ربيع الاول سنة عشر كذا في جامع الاصول ذكره الشيخ المحمدي الهروي قال في المرات قال ابن حجر وكان ذلك يوم عاشوراء الشهر كما قاله بعض الحفاظ وغيره نقول اهل البهيمية لا يمكن كسوفها في غير يوم اسراج هو الثامن والواحد والتاسع والعشرين الا ان يريدوا ان ذلك باعتبار العادة وهذا خارج لها ١٢ مره قوله حتى حصرها اى ازيل الخسوف عن الشمس ويحتمل ان لا يكون في حصر ضمير ويكون مشددا الى الجوار والجمود ١٢ مره قوله تسجد في هذه الساعه اى من غير موجب للسجود والسجود من غير موجب ممنوع كذا في شرح الشيخ ويجوز ان يكون وقت كراهية الصلوة فقاموا عليها كراهية السجدة وظاهر قولنا في هذه الساعه يؤيد هذا المعنى ولكن الجواب ناظر الى المعنى الاول والشافعية لم يراعوا المعات ٥٥ قوله واى اية اعظم من ذهاب ادواح النبي صلى الله عليه وسلم لان ابن فضل العجمية مع فضل خاص ثابت للازوجية ليس لا صحت

ويكفر الاحسان لو احسنت الى احداهن الدهر ثم رأت منك شيئا قالت ما رأيت منك خيرا قط متفق عليه وعن عائشة نحو حديث ابن عباس وقالت ثم سجد فاطال السجود ثم انصرف قد انحلت الشمس فخطب الناس فحمد الله واثنى عليه ثم قال ان الشمس والقمر آيتان من آيات الله لا يخسفا لموت احد ولا حيوته فاذا رايتم ذلك فادعوا الله وكونوا حيا واصلوا وتصدقوا ثم قال يا امة محمد والله ما من احد اعلم من الله ان يذني عبده اوتزني امته يا امة محمد والله لو تعلمون ما علم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا متفق عليه وعن ابي موسى قال خسفت الشمس فقال النبي صلى الله وسلم فترعا يخشون ان تكون الساعه فأتى المسجد فصلى باطول قيام وركوع وسجود ما لم يفته قط يفعلوه وقال هذه الآيات التي يرسل الله لان تكون لموت احد ولا حيوته ولكن يخوف الله بها عباده فاذا رايتم شيئا من ذلك فانزعوا الى ذكره ودعائه واستغفاره متفق عليه وعن جابر قال انكسفت الشمس في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم مات ابراهيم بن رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس سبب ركعات باربع سجدة رواه مسلم وعن ابن عباس قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم حين كسفت الشمس ثمان ركعات في اربع سجدة وعن علي مثل ذلك رواه مسلم وعن عبد الرحمن بن سمرة قال كنت ارضي باسهمي في المدينة في حيوة رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ كسفت الشمس فبذرتها فقلت والله لانظرن الى ما حدث لرسول الله صلى الله عليه وسلم في كسوف الشمس قال فأتته وهو قائم في الصلوة لرفع يديه فجعل يسبح ويهتل ويكبر ويحمد ويدعوه حتى حصر عنهما فلما خبر عنها فاسورتين وصلى ركعتين رواه مسلم في صحيحه عن عبد الرحمن بن سمرة وكذا في شرح السنن عند وفي نسخة المصباح عن جابر بن سمرة وعن اسماء بنت ابي بكر قالت لقد امر النبي صلى الله عليه وسلم بالعتاقة في كسوف الشمس رواه البخاري الفصل الثاني عن سمرة بن جندب قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في كسوف لاسمع له صوتا رواه الترمذي وابوداود والنسائي وابن ماجه وعن عكرمة قال قيل لابن عباس ما انت فلانة بعض الزواج النبي صلى الله عليه وسلم فسجدت افقيل له تسجد في هذه الساعه فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رايتم اية فاسجدوا واواشي اية اعظم من ذهاب ازواج النبي صلى الله عليه وسلم رواه ابوداود والترمذي

**الفصل الثالث عن ابي بن كعب قال انكسفت الشمس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى بهم فقرا بسورة من الطوال وركعتين ثم قام الثانية فقرا بسورة من الطوال ثم ركعتين ركعات وسجدت وسجدت وسجدت ثم قام الثانية فقرا بسورة من الطوال ثم ركعتين ركعات وسجدت وسجدت وسجدت**

رواه ابوداود وعن النعمان بن بشير قال كسفت الشمس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعل يصلي ركعتين ركعتين ويلىسأل عنها حتى انفجرت الشمس رواه ابوداود وفي رواية النسائي ان النبي صلى الله عليه وسلم حين انكسفت الشمس مثل صلواتنا يركع ويسجد وله في اخرى ان النبي صلى الله عليه وسلم

الاصحاب ذلك وايضا يذاهبن يذهب الفنون من العلم باحوال النبي صلى الله عليه وسلم ١٢ مره قوله فنجعل يصلي ركعتين قالوا اي شيء ان يكون صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين مرة فلم يجعل فصلها مرة اخرى ١٢ مره قوله ويسال عنها اى يسال الله بالعدا لاجلها ١٢ مره قوله مثل صلواتنا اى من غير تكرار الركوع ونحوه هذا دليل احتجيه وله امثال كثيرة ذكرت في شرح الشيخ ابن الهيثم ١٢

له قوله باب في سجود الشكر وقد اختلف العلماء في السجدة المنفردة خارج الصلوة بل هي جائزة او مسنونة وعبادة موجبة للتقرب الى الله تعالى لانها لا تقبل بغيره وحرام ولا اصل لها في الشرع وعلى هذا فيكون حرمه السجدة  
باب في سجود بعد الترواجا في الحديث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يطيل السجود والحمد لله والشكر والاستسقاء

صحيحا وغيره بعضهم جائزة ومسنونة ونقل عن بعض الصحفية انها جائزة مع الكراهة واستدل المجوزون بحديث عائشة في صلوة الليل قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي احدى عشرة ركعة يسلم من كل ركعتين ويوتر بواحدة فيسجد السجدة من ذلك قدما يقرأ فيها الحمد ثم يسجد الثانية فيسجد الثالثة من ذلك تعليمه والفارسي فيسجد لتعقيب هذا الاستدلال ضعيف فالظاهر التبادر ان من تجب عليه الفاء تفصيل الاجمال والمربوب السجدة جنبها يعني كان يطيل السجود في الوتر كما قال الطيبي وتفصيل الكلام ان السجدة خارج الصلوة على عدة اقسام احدها سجدة السهو وهو في حكم سجدة الصلوة وثانيها سجدة التلاوة ولا خلاف فيها وثالثها سجدة المساجاة بعد الصلوة وظاهر كلام الاكثرين انها مسنونة وراجحة سجدة الشكر على حصول نعمته وانقاذ بليته وفيها اختلاف فعند الشافعي دايم مسنونة وهو قول محمد والاحاديث والآثار كثيرة في ذلك وعند ابى حنيفة وما لك ليس بسنة بل هي مكروهة وهم يقولون ان المراد بالسجدة الواقعة في تلك الاعاديث والآثار الصلوة عبر عنها بالسجدة وهو كثير اطلاقا للجمود على الكل او هو مسنوع وقالوا نعم الله لا تعد ولا تحصى والعباد جزعوا اذ ادركوا ما في التكليف بها فوردوا الى التكليف بما لا يطاق هذا هو المعنى العاشر بها يريدون النعم العظيمة ١٢ لمعات لله قوله من النفاشين واحدة نفاش هو النفاش القصير جدا قصر ما يكون من الرجال وزاد في النهاية الضعيف الحركة الناقص المختلفة ١٢ لمعات لله قوله فاعطاني الثلث الاخر بغير الحاد وقيل بفتحها وهم الظالمون لا تقسم العاصون قال التوربشتي اي فاعطانيهم فلا يجيب عليهم الخلود وتاهم شفا عتي فلا يكونون كالامم السالفة فان من عذب منهم وجب عليهم الخلود كثير منهم لغو العصيانهم الا انهم لم يتعلموا الشفاعة والشفاعة من هذه الامم من عوقب منهم فعي وبذب ومن مات منهم على الشهادة يخرج من النار وان عذب وتعال الشفاعة وان اجترح الكبائر وتجاوز عنهم ما سوت به صدورهم بالم يعملوا ويكلموا الى غير ذلك من النفاش التي خص بها الله تعالى هذه الامم كرامة لتبنيهم صلى الله عليه وسلم ١٢ لمعات لله قوله وحول رداه بحديث صار الامم الى الجانب الايسر وطرفه الايسر الى الجانب الايمن وصار باطنه ظاهرا وظاهره باطنا وطرفه هذا القلب والتحويل ان ياخذ بيده اليمنى الطرف

خروج يوما مستعجلا الى المسجد وقد انكسفت الشمس فصلى حتى اجلث ثم قال ان اهل الجاهلية كانوا يقولون ان الشمس والقمر لا ينخسفان الا لموت عظيم من عظماء اهل الارض وان الشمس والقمر لا ينخسفان لموت احد ولا حيوته ولكنهما خليقتان من خلقه فيخلقهما ما شاء فأيها الخسوف فصلوا حتى يبغى او يحدث الله امر باب في سجود الشكر وهذا الباب خال عن الفصل الاول والثالث الفصل الثاني عن ابى بكر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جاءه امر سورا او سيرية خرسا جادا اشكر الله تعالى رواه ابوداود والترمذي وقال هذا حديث حسن غريب وعن ابى جعفر ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلا من النفاشين فخرس جادا رواه الدارقطني في مسنده وفي شرح السنة لفظ المصابيح وعن سعد بن ابى وقاص قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من مكة نريد المدينة فلما كنا قريبا من عروزة نزل ثم رفع يديه فداء الله ساعة ثم خرسا جادا فمكث طويلا ثم قام فرفع يديه ساعة ثم خرسا جادا فقال لي سألت النبي وشفعت لامي فاعطاني ثلث امتي فخرت ساجدا لربي شكرا ثم رفعت راسي فسألت النبي لا امي فاعطاني ثلث امتي فخرت ساجدا لربي شكرا ثم رفعت راسي فسألت النبي لا امي فاعطاني الثلث الاخر فخرت ساجدا لربي شكرا رواه احمد وابوداود باب الاستسقاء الفصل الاول عن عبد الله بن زيد قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم بالناس الى المصلى يستسقي فصلى بهم ركعتين يهرق فيهما بالقراءة واستقبل القبلة يدعور فرفع يديه وحول رداءه حين استقبل القبلة متفق عليه وعن انس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يرفع يديه في شيء من دعائه الا في الاستسقاء فانه يرفع حتى يري بياض ابطيه متفق عليه وعنه ان النبي صلى الله عليه وسلم استسقى فاشرب بظرفه الى السماء رواه مسلم وعن عائشة قالت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا رأى المطر قال اللهم صب علينا نافعا رواه البخاري وعن انس قال اصابنا ونحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم مطر قال فخرس رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اصابه من المطر فقلنا يا رسول الله لم صنعت هذا قال لانه حدث عهد برب رواه مسلم الفصل الثاني عن عبد الله بن زيد قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم الى المصلى فاستسقى وحول رداءه حين استقبل القبلة فجعل عطاؤه الايمن على عاتقه الايسر وجعل عطاؤه الايسر على عاتقه الايمن ثم دعا الله رواه ابوداود وعنه انه قال استسقى رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه خمسة له سودا فاراد ان ياخذ اسفلها فيجعلها اعلاها فلما ثقلت قلبها على عاتقيه رواه احمد وابوداود وعن عمير مولى ابى الحسن انه رأى النبي صلى الله عليه وسلم يستسقى عند احجار الزيت قريبا من الزوراء قائما يدعوي يستسقى رافعا يديه وقيل وجهه لا يحا وزهها راسه رواه ابوداود وروى الترمذي والنسائي نحوه وعن ابن عباس قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في الاستسقاء متبذرا متوضعا متخشعا متضرا رواه الترمذي و ابوداود والنسائي وابن ماجه وعن عمرو بن شعيب عن ابية عن جدته قال كان النبي صلى الله عليه وسلم

الاسفل من جانب يساره ويديه اليسرى الطرف الايمن من جانب يمينه ويقرب يديه خلف ظهره حتى يكون الطرف القبوض بيده اليمنى على كتفه الايمن من جانب اليمين والطرف القبوض بيده اليسرى على كتفه الايمن من جانب اليمين ١٢ لمعات لله قوله حديث عهد الامم اي قريبا مادح مجيب من عالم القدس لم يشرب باجر اذ العالم ١٢ لمعات لله قوله فاستسقى الامم ليس في هذا الحديث ذكر الصلوة ١٢ لمعات

له قوله دامى يدك الخ تلميح الى قوله تعالى فانظر الى آثار رحمة الله كيف يحيى الارض بعد موتها ١٢ مرسله قوله مرعى اى آتيا بالريح وانخصب ويقال امرعت الارض اذا انخصبت ويروى مرعى انخصب  
الميم وكسر الباء اى منبت للريح ومرعى بالفوقانية اسه  
منبت للريح الا ان اللغات له قوله فاطبقت بلفظ الجمل  
اى ملأت السحاب اى السحاب اى عظم المطر ١٢ مرسله قوله فاطبقت  
بمعنى انخط اوجعه وفى القاموس الخط احتباس المطر فاطبقت  
العام كنع وفرح ١٢ لغات له قوله ابان زمانه اى حينه  
او اوله اضافة الخاص الى العام ان كان بمعنى  
الحين ١٢ مرسله قوله بلا قائله حين اى زمان  
طويل اى تسبيح وتوصل به اسه مطربنا اسه  
يصل ويتم انقضاء به والبلاغ ما تسبيح به اسه  
المطلوب ١٢ مرسله قوله نصرت بالصبا واهلكت  
عاد بالبور الصبا الريح التى تهب من قبل ظهرك  
اذا استقبلت القبلة والدبور فى مقابلتها فهنا هو  
المشهور وفى القاموس الصبا الريح مبهمة من مطلع  
الشرى اى نبات نعش والدبور ما يقابلها و الفرق  
بين التفسيرين فان الاول يشيل سعة المشرق و  
المغرب كلها والثانى الساحة منها ونصرت صلى  
الله عليه وسلم كان يوم الخندق الذى يقال له  
غزوة الاحزاب قال فى المرات روى ان  
الاحزاب دهم قريش و غطفان واليهود لما حاصروا  
المدينة يوم الخندق هبت ريح الصبا وكانت  
شديدة فقلعت خيامهم وكفأت قلوبهم وضربت  
وجوههم بالحصى والتراب واتقى الله فى قلوبهم رعب  
ما كان يهبطهم وانزل جبرئيل ومعه جماعة من  
الملائكة فزلوا اقدارهم واحاطوا بهم حتى اقتضوا  
بالهلاك عن آخرهم فاستدأهم اليوسفان بالرجل  
راجعا الى مكة وكفوه فى اثره فلم يات الفجر  
ولهم ثم حس دلا اربعة احوصل للمؤمنين فى  
اول الليل من الخوف وسور الظنون ما انبأنا عند قوله  
تعالى انجادكم من قولكم الايات وكان ذلك فضلا  
من الله ومعجزة لرسوله صلى الله عليه وسلم ١٢ مرسله  
قوله واهلكت عاداه وقوم عاد كانت قامة كل  
واحد منهم اثنى عشر ذراعاً فى قول نهب عليهم  
الدبور وانفتحت على الارض بحيث انه قد روى بهم  
وانشقت بطونهم وخرجت منهم احتياؤهم فالريح  
مأمورة بحمل تارة كصخرة قوم قارئة لا يملك قوم كمان  
الليل كان ماله للحيويين ودماء للمجويين وقال تعالى  
يا نار كوى بردا وسلام على ابراهيم وقال عز وجل  
انفسنا به وبداره الارض ففى هذا اظهر العلم  
والقدرة ويان ان الاسماء والعناصر مسخرة  
تحت الامر والارادة روى على الطبيعين والحكام  
المختلفين ١٢ مرسله قوله حتى ارى بهوات جمع  
لهة فى القاموس هى اللحمة المشرفة على الخلق  
او ما بين منقطع اصل اللسان الى منقطع الخلق من اعلى  
رحمة اى اجعله رحمة ١٢ مرقات ٢

باب

فى الرياح

اذا استسقى قال اللهم اسق عبادك وبهيمتك وانشر رحمتك واسخى بلدك الميت رواه مالك وابوداؤد  
وعن جابر قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يواكئ فقال اللهم اسقنا غيثا غيثا مريتا مريتا فاعا غيثا  
عاجلا غير اجل قال فاطبقت عليهم السماء رواه ابوداؤد **الفصل الثالث** عن عائشة قالت شك الناس  
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فحوط المطر فامرهم بنذر فوضع له فى المصلى ووعدا للناس يوما يخرجون فيه قالت  
عائشة فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم حين بدأ حاجب الشمس فقع على المنبر فكبر وحسنا الله ثم قال  
انكم شكوا توجب دياركم واستنجار المطر عن ايتان زمانه عنكم وقد امركم الله ان تدعوه ووعداكم ان يستجيب  
لكم ثم قال الحمد لله رب العالمين الرحمن الرحيم ملك يوم الدين لا اله الا الله يفعل ما يريد اللهم انت  
الله لا اله الا انت الغنى ونحن الفقراء انزل علينا الغيث واجعل ما انزلت لنا قوة وبلاغا الى حين ثم رفع  
يديه فلم يترك الرفع حتى بدأ ابيض ابطين ثم حول الى الناس ظهيرة وقلب او حول رداءه وهو رافع يديه  
ثم اقبل على الناس ونزل فصلى ركعتين فانشا الله سبحانه فرعدت وبرقت ثم امطرت باذن الله فلم يات  
مسجده حتى سالت السيول فلما راي سرعتهم الى الكن ضحك حتى بدت نواجذه فقال اشهد ان الله على  
كل شئ قد يروانى عبد الله ورسوله رواه ابوداؤد وعن ابن عمر بن الخطاب كان اذا اخطوا استسقى  
بالعباس بن عبد المطلب فقال اللهم ان انا كنا نتوسل اليك بنبينا فنتسقين اوانا نتوسل اليك بعون نبينا  
فاسقنا فيسقوا رواه البخارى وعن ابى هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه يقول خرج نبي من الانبياء  
بالناس ليستسقى فاذا هو بنملا ترافعة بعض قوائمها الى السماء فقال ارجعوا فقد استجيب لكم من اجل هذه  
المنة رواه الدارقطني **باب فى الرياح الفصل الاول** عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه  
نصرت بالصبا واهلكت عاد بالدبور متفق علي وعن عائشة قالت ما رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم  
ضاحكا حتى ارى منه لهواته انما كان يتبسم فكان اذا راى غيما او ريحا عرف في وجهه متفق علي وعن عائشة  
قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا احصفت الريح قال اللهم انى اسالك خيرا وخيرا فبها وخيرا وارسلك  
به واعوذ بك من شرها وشر ما فيها وشر ما ارسلك به واذا اختلفت السماء تغير لونه وخرج ودخل وادبر  
فاذا امطرت سري عنه ففرقت ذلك عائشة فسألته فقال لعله يا عائشة كما قال قوم عاد فلما راوه عارضا  
مستقبلا اوديتههم قالوا هذا اعراض مسطونا وفي رواية ويقول اذا راى المطر تخم متفق علي وعن ابن عمر  
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مفا تيم الغيب خمس ثم قرأ ان الله عند الساعة وينزل الغيث الآية  
رواه البخارى وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليست السيرة بان لا تظروا ولكن السنة  
ان تمطروا وتمطروا ولا تنبت الارض شيئا رواه مسلم **الفصل الثانى** عن ابى هريرة قال سمعت رسول  
الله صلى الله عليه وسلم يقول لريح من روح الله تاتى بالرحمة وبالعذاب فلا تسبوا وسألو الله من خيرا وحودوا  
به من شرها رواه الشافعى وابوداؤد وابن ماجه والبيهقى فى الدعوات الكبير وعن ابن عباس ان رجلا

قوله فى الغم والجمع لهوات قال الطيب وهى اللحمت فى سقف اقصى الغم وقال بعضهم اللهم انى اسقنا غيثا غيثا مريتا مريتا فاعا غيثا  
عاجلا غير اجل قال فاطبقت عليهم السماء رواه ابوداؤد **الفصل الثالث** عن عائشة قالت شك الناس الى رسول الله صلى الله عليه وسلم  
فحوط المطر فامرهم بنذر فوضع له فى المصلى ووعدا للناس يوما يخرجون فيه قالت عائشة فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم  
حين بدأ حاجب الشمس فقع على المنبر فكبر وحسنا الله ثم قال انكم شكوا توجب دياركم واستنجار المطر عن ايتان زمانه عنكم وقد امركم الله ان تدعوه ووعداكم ان يستجيب  
لكم ثم قال الحمد لله رب العالمين الرحمن الرحيم ملك يوم الدين لا اله الا الله يفعل ما يريد اللهم انت الله لا اله الا انت الغنى ونحن الفقراء  
انزل علينا الغيث واجعل ما انزلت لنا قوة وبلاغا الى حين ثم رفع يديه فلم يترك الرفع حتى بدأ ابيض ابطين ثم حول الى الناس ظهيرة  
وقلب او حول رداءه وهو رافع يديه ثم اقبل على الناس ونزل فصلى ركعتين فانشا الله سبحانه فرعدت وبرقت ثم امطرت باذن الله فلم يات  
مسجده حتى سالت السيول فلما راي سرعتهم الى الكن ضحك حتى بدت نواجذه فقال اشهد ان الله على كل شئ قد يروانى عبد الله ورسوله  
رواه ابوداؤد وعن ابن عمر بن الخطاب كان اذا اخطوا استسقى بالعباس بن عبد المطلب فقال اللهم ان انا كنا نتوسل اليك بنبينا فنتسقين  
اوانا نتوسل اليك بعون نبينا فاسقنا فيسقوا رواه البخارى وعن ابى هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه يقول خرج نبي من الانبياء  
بالناس ليستسقى فاذا هو بنملا ترافعة بعض قوائمها الى السماء فقال ارجعوا فقد استجيب لكم من اجل هذه المنة رواه الدارقطني  
**باب فى الرياح الفصل الاول** عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه نصرت بالصبا واهلكت عاد بالدبور متفق علي  
وعن عائشة قالت ما رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم ضاحكا حتى ارى منه لهواته انما كان يتبسم فكان اذا راى غيما او ريحا عرف  
فى وجهه متفق علي وعن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا احصفت الريح قال اللهم انى اسالك خيرا وخيرا فبها وخيرا  
وارسلك به واعوذ بك من شرها وشر ما فيها وشر ما ارسلك به واذا اختلفت السماء تغير لونه وخرج ودخل وادبر فاذا امطرت سري  
عنه ففرقت ذلك عائشة فسألته فقال لعله يا عائشة كما قال قوم عاد فلما راوه عارضا مستقبلا اوديتههم قالوا هذا اعراض  
مسطونا وفي رواية ويقول اذا راى المطر تخم متفق علي وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مفا تيم الغيب  
خمس ثم قرأ ان الله عند الساعة وينزل الغيث الآية رواه البخارى وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
ليست السنة ان تمطروا وتمطروا ولا تنبت الارض شيئا رواه مسلم **الفصل الثانى** عن ابى هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم  
يقول لريح من روح الله تاتى بالرحمة وبالعذاب فلا تسبوا وسألو الله من خيرا وحودوا به من شرها رواه الشافعى  
وابوداؤد وابن ماجه والبيهقى فى الدعوات الكبير وعن ابن عباس ان رجلا

لعن الريح عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال لا تلغوا الريح فانها مأمورة وانه من لعن شيئاً ليس له باهل رجعت اللعنة عليه واه الترمذي وقال هذا حديث غريب وعن ابي بن كعب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسبوا الريح فاذا رايتهم ماتكوهون فقولوا اللهم انا نسالك من خير هذه الريح وخير ما فيها وخير ما اهرت به ونعوذ بك من شر هذه الريح وشر ما فيها وشر ما اهرت به رواه الترمذي وعن ابن عباس قال ما هبت ريح قط الا جئت النبي صلى الله عليه وسلم على ركبتيه وقال اللهم اجعلها رحمة ولا تجعلها عذاباً اللهم اجعلها رايحاً ولا تجعلها ريحاً قال ابن عباس في كتاب الله تعالى انا امر سئلنا عليهم ريحاً صرصراً وارسلنا عليهم الريح العقيم وارسلنا الريح لو اريح وان يرسل الريح مبشيرات رواه الشافعي والبيهقي في لدعوات الكبير وعن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا ابصرنا شيئاً من السماء تعفن السحاب ترك عمله واستقبله وقال اللهم اني اعوذ بك من شر ما فيه فان كشفه حمد الله وان مطرت قال اللهم سقيا نافعاً رواه ابوداود والنسائي وابن ماجه والشافعي واللفظ له وعن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا سمع صوت ريح العود والصواعق قال اللهم لا تقتلنا بغضبك ولا تهلكنا بعذابك وعافنا قبل ذلك رواه احمد والترمذي وقال هذا حديث غريب **الفصل الثالث** عن عبد الله بن الزبير انه كان اذا سمع ريح العود ترك الحديث وقال سبحان الذي يسبح الرعد بحمده والملائكة من خيفته رواه مالك كتاب الجنائز **باب عيادة المريض وثواب المرض** **الفصل الاول** عن ابي موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اطعموا الجائيم وعودوا المريض وفكوا العاني رواه البخاري وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حق المسلم على المسلم خمس ردة السلام وعيادة المريض واتباع الجنائز واجابة الدعوة وتشميت العاطس ومتفق عليه وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حق المسلم على المسلم ست قيل ما هن يا رسول الله قال اذا دعاك فاجب واذا استنصحتك فانصت له واذا عطس فحمد الله فشميته واذا مرض فعده واذا مات فاتبعه رواه مسلم وعن البراء بن عازب قال امرنا النبي صلى الله عليه وسلم بسبع وهما ناعن سبع امرنا بعيادة المريض واتباع الجنائز وتشميت العاطس ورد السلام واجابة الداعي وابرار المقيمين ونصر المظلوم وهما ناعن خاتم الذهب وعن الحرير والاستبرق والديباغ والشميرة الحراء والقشق وانية الفضة وفي رواية وعن الشرب في الفضة فانه من شرب فيها في الدنيا لم يشرب فيها في الآخرة متفق عليه وعن ثوبان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان المسلم اذا عاهاه المسلم لم يزل في حرفة الجنة حتى يرجع رواه مسلم وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله تعايقول يوم القيمة يا ابن آدم مرضت فلم تعدني قال يا رب كيف اعودك وانت رب العالمين قال اما علمت ان عبدى فلان مرض فلم تعده اما علمت انك لو عدتني لوجدتني عندك يا ابن آدم استطعمتكم فلم تطعموني قال يا رب كيف اطعمتكم وانت رب العالمين قال اما علمت انه استطعمك عبدى فلان فلم تطعمه اما علمت

له قول اللهم اجعلها رايحاً ولا تجعلها ريحاً قد شاع استعمال الرياح في الرحمة والريح في العذاب وياتي في ١٢٥ قوله لو اريح جمع لا تحم بمعنى ما طهشبه الريح التي جاءت بحجر من الشياطين باطر بالجمال كما شبهها بمعنى المطيمات ومخبط المطيح الطوارخ كذا في البيضاوي واطلاق اللوح على الملقات اما على الاستاد الجاني بان يوصف الرياح بعصفا ما هي اسباب له او الجاز الغوي باعتبار السبب لان لريح الرياح سببها القاجا او باعتبارها ما كان فان الريح كان اولها اقا او من باب النسبة كلاهما واما مر على حذف الواو نحو نقل فهو تامل كذا قيل ذكره الشيخ الديلمي عبد الحق ر ١٢٥ قوله صوت الرعد باضاً فنه الصام الى الخاص للبيان فالرعد هو الصوت الذي يسمع من السحاب كذا قاله ابن الملك والصحيح ان الرعد ملك موكل بالسحاب وقد نقل المشافعي عن الشافعي عن جاهد بن الرعدك والبرق اجتمعت صوت السحاب بهما قال وما اشبه ما قاله في القرآن قال عليهم عليه فيكون السمع صوت الرعد صوت موكل على اختلاف فيه ونقل البيهقي عن اكثر المفسرين ان الرعدك يسوق السحاب والسعير تسببه وعن ابن عباس ان الرعدك موكل بالسحاب وان الرعد في فرة اهباء تسبح الله فلا يبقى ملك في السماء الا سجد فعند ذلك ينزل المطر وروى ابي بصير عليه وسلم قال بعث الله السحاب فظفقت احسن لظنك وضمت احسن الضمك فالرعد نطقها والبرق ضحكها قيل البرق لعان سوط الرعد يهزبه السحاب واما قول الخليفة ان الرعد صوت اصططاك اجرام السحاب والبرق صوت من اصططكاها فهو من خزيم وتعينهم فلا يعول عليه ١٣ مرقة ١٤٥ قوله والصواعق جمع صاعقة وهي الصوت الشديد المسروع عن الرعد مما نار فيع عطفها على ما قبلها ومن فسر بانها تسقط من السماء قد لها فخلات سبابها نحو ري وياها ١٤٥ قوله يسج الرعدان كان الرعد بمعنى الصوت فالاستناد مجازي لا بسبب تسبب وان كان اسما للملك فحقى ١٣٥ قوله الجنائز جمع جنازة من جنزة بجنزة ستره وجمعه والجنائز بالفتح والكسر الميت ويقال بالكسر الميت وبالفتح السردا وعكس ابا الكسر الميت الميت كذا في القاموس وفي النهاية هي بالفتح والكسر الميت بسره ١٤٥ المعات ١٤٥ قوله اطعموا الجائيم هو ميتة ان لم يصل عدداً لظنار ورض ان يصل على الكفاية ان لم يعين احد وعين ان يعين ١٤٥ المعات ١٤٥ قوله الميعة بكسر الميم وسكون التحتانية وفتح المثانية ما يتخذ من حرير او ديباج ويجعل كالفراسخ الصغير ويحشي لظن او صوف ويجعل الارب تجر على الرجال والشرج والاقسى بلخ القاف وتشديد الهاء ثوب منسوب الى اس اسم قرية من مصر يصب اليه الثياب من كان مخلوطاً بخر وبقوم من تقييد القسي بالحرارة ان لم يكن حرماً لم حرماً الا ان يكون بقصد عونه ١٤٥ قوله في حرفة الجنة يعني ما يتخذ من ثمار عمل كليل الحرفة الطريق اي ان على طريق توديه الى الجنة ١٤٥ قوله

كيف عمرك اي كيف تعرض حتى عمرك وانت رب العالمين رب الملك السيد المبرور المعزى والمنعم وهذه الاوصاف تنافي المرض والنقصان والاصحاح والهلاك ١٤٥ قوله لو عدتني عنده اي وجدت رضائي وفيه شدة الى ان العجز والاكسار عنده تعالى له مقدار واعتبار كراوى اعوذ المنكرة قلوبهم لاجلى وفي العبادة اشارة الى ان العبادة والزيارة اكثر ثوابا من الاطعام والاسقار وقيل افضل من العبادة ايضا ١٤٥ مرقات ٢٢

سنة قوله وانت اي مرتبه غير محتاج الى شئ من الاسمايا فضلا عن الطعاس والمار ١٢ مرته قوله وجدت ذلك عندى فان الله لا يضيع اجر المحسن وفي الحديث بيان ان الله تعالى عالم بالكائنات يستوي في علمه الكليات الجزئيات  
ورفع الدرجات العاليات ١٢ مرقات سنة قوله  
لاباس طهور اي لامشقة ولا تعيب من هذا المرض  
بالحقيقة لانه مطهر كمن الذنوب ١٢ مرقات سنة قوله  
فنعلم اذا ادى اذا هذا المرض ليس بمطهر كما قلت و  
اذا ابيت الا الياس وكفران العزيمة فنعلم اذن يحصل  
لك ما قلت اسي ليس جسد اكران العزيمة الا انها  
قال الطيبي الفار مرتبه على محذوف ونعم تسمية  
لما قال ١٢ مرقات سنة قوله تربة ارضنا اسي هذه  
تربة ارضنا مزمومة برقية بعضنا هذا يدل على انه  
كان يتغل عند الرقية قال القسري غير دلالة على  
جواز الرقي من كل الامم وان ذلك كان اسرا  
فاسما معلوما بينهم قال ووضع النبي صلى الله عليه  
وسلم سبانه وضعها عليه يدل على استحباب ذلك  
عند الرقي قال النووي المراد ارضنا جملة الارض  
وقيل ارض المدينة خاصة ليركتها وكان النبي  
صلى الله عليه وسلم ياخذ من ريق نفسه على اصبعه  
السبابة ثم يضعها على التراب فيعلق بها مسن  
فيسح بها على الموضع الجرح والعليل ويطلق بهذه  
الكلمات في حال اسح قال الا شرف هذا يدل على  
جواز الرقية مالم تشتمل على شئ من الحركات كالتسحر  
وكلمة الكفر ومن المحذور ان تشتمل على كلام غير عربي  
او عربي لا يفهم معناه ولم يرد من طريق صحيح فانه يجرم كما  
صرح به جماعة من ائمة المذاهب الاربعة  
لاحتمال اشتراكه على كثر ١٢ مرقات سنة قوله ليشفى  
سقيمتا متعلق بمحذوف اسي قلنا  
بهذا القول او صحتنا بهذا الصنع ليشفى سقيمتا  
ذكره العلوي القاري ١٢ سنة قوله نفت على نفسه  
في النسيان النفث بالغنم هو شبيه بالنفث وهو اول  
من النفث لان النفث لا يكون الا مع شئ من الريق  
ذكره في المرات ١٢ سنة قوله بكلمات الله السارة  
قال التوربشتي الكلمة في لغة العرب يقع على كل  
جزء من الكلام اسمها ان فعلها او حرفا وقع على  
الالفاظ ليسوطة وعلى المعاني الجموعة والكلمات بهنا  
محمولة على اسماء الحسنى وكتبه النزلة لان الاستمادة انما  
يكون بهنا وصفها بالاسماء تعلقها عن التواتر العوارض  
١٢ مرقات سنة قوله وبامة اي من شراب وهي تشديد  
المير كل دابة ذات سم يقتل وجميع الهوام واما ما لم  
لا يقتل فهو السامة كالعقرب والزنبور وقد يقع الهوام على  
ما يدب على الارض مطلقا كالحشرات ذكره الطيبي عن  
النهاية ١٢ مرقات سنة قوله ومن كل عين لامة تشدويم  
اي جامة للشعر العيون من لمة اذا جمعت او يكون يعني

باب **١٣٣** **عيادة المريض**  
وانه يستعمل عبادة بماث اس انواع  
انك لو اطعمته لوجدت ذلك عندى يا ابن آدم استسقيتك فلم تسقيني قال يا رب كيف اسقيك وانت  
رب العالمين قال استسقاك عندى فلان فلم تسقيه اما انك لو سقيته ووجدت ذلك عندى واه مسلم  
وعن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل على اعرابي يعودوه وكان اذا دخل على مريض يعوده قال  
لاباس طهور ان شاء الله فقال له لا باس طهور ان شاء الله قال كلاب حثي تفور على شيخ كبيرت زيرة  
القبور فقال النبي صلى الله عليه وسلم فنعوم اذا رواه البخاري **وعن عائشة** قالت كان رسول الله صلى الله عليه  
اذا اشتكى منا انسان مسح بيمينه ثم قال اذهب الياس رب الناس واشفي انت الشافي لاشفاء الاشفاءك  
اشفاء لا يعاد ريقا متفق عليه **وعنها** قالت اذا اشتكى الانسان الشئ منه او كانت به فرجة او جرح قال  
النبي صلى الله عليه وسلم يا صبيعا بسم الله تربة ارضنا برقية بعضنا ليشفى سقيمنا باذن ربنا متفق عليه **وعنها**  
قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اشتكى نفث على نفسه بالمعوذات ومسح عن سبده فلما اشتكى وجعا لذي  
نوقى فيه كنت انفت عليه بالمعوذات التي كان ينفث وامسح بيد النبي صلى الله عليه وسلم متفق عليه وفي رواية لمسلم  
قالت كان اذا عرض احد من اهل بيته نفث عليه بالمعوذات **وعن عثمان بن ابي العاص** انه شكى الى رسول  
الله صلى الله عليه وسلم وجعا يجده في جسده فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ضع يدك على الذي يالمن جسداك  
وقل بسم الله ثلاثا وقل سبع مرات اعوذ بعزة الله وقدرته من شر ما اجد واحاذر قال ففعلت فاذهب  
الله ما كان بي رواه مسلم **وعن ابى سعيد الخدري** ان جبرئيل اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا محمد  
اشتكيت فقال نعم قال بسم الله ارقيك من كل شئ يؤذيك من شر كل نفس او عين حاسدا الله يشفيك  
بسم الله ارقيك رواه مسلم **وعن ابن عباس** قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعوذ الحسن والحسين  
اعيد كما بكلمات الله التامة من كل شيطان وهامة ومن كل عين لامة ويقول ان اباكما كان يعوذ بها  
اسماعيل واسحاق رواه البخاري وفي اكثر نسخ المصاحف بها على لفظ التنثية **وعن ابى هريرة** قال  
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يروا الله به خيرا يصيب منه رواه البخاري **وعنه** **وعن ابى سعيد**  
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما يصيب المسلم من نصب ولا وصب ولا اذى ولا غم حتى الشوكة  
يشاكها الا كفر الله بها من خطاياها متفق عليه **وعن عبد الله بن مسعود** رضي الله عنه قال دخلت على  
النبي صلى الله عليه وسلم وهو يوعك فمسستني بيدي فقلت يا رسول الله انك لتوعك وعكاشد يدا  
فقال النبي صلى الله عليه وسلم اجل اني اوعك كما اوعك رجلا منكم قال فقلت ذلك لانك اجرين  
فقال اجل ثم قال ما من مسلم يصيب اذى من مرض فما سواه الا حظ الله تعالى به سيئاته كما تحط  
الشجرة ورقها متفق عليه **وعن عائشة** قالت ما رايت احدا الوجع عليه اشد من رسول الله صلى الله  
عليه وسلم متفق عليه **وعنها** قالت مات النبي صلى الله عليه وسلم بين حافتي وذافتي فلا اكره شدة  
الموت لاحد ابدا بعد النبي صلى الله عليه وسلم رواه البخاري **وعن كعب بن مالك** قال قال رسول الله

لمن اي منزلة قال الطيبي العين الامة هي التي تصيب بسوء والمطرف من الجحون والامة اي ذات لم ١٢ مرقات سنة قوله بين ما قنتي وذا قنتي قال في القاموس الحاقنة المدة وما بين الترتوين  
قال صاحب المرقاة بحسب القاف فيما قال التوربشتي الحاقنة الوجدة المنخفضة بين الترتوين والذائنة الذقن وقيل ما يناله الذقن من العسر والاعسر ان توفى مسدا اليها ١٢

له قوله كمثل الخامة بالتحفيف الطاعة الغصنة اللينة من الزروع كذا في الصحاح والنهاية ونقل عن الخليل بنى الزرع اول ما نبت وقال في القاموس الخامة من الزرع اول ما قال عياض الازنة لفتح الهمزة وسكون الراء كذا الرواية في قيل بنى فاصدة فحجر الازنة وهو الصنوبر ويقال للارزن ايضا وقيل انما هو الازنة بالسكون

صلى الله وسلم مثل المؤمن كمثل الخامة من الزرع تفيها بالرياح تصرعها مرة وتعد لها اخرى حتى ياتي اجله و  
مثل المنافق كمثل الازنة المجدية التي لا يصيبها شيء حتى يكون الجحوا فاما مرة واحدة متفق عليه و  
عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله وسلم مثل المؤمن كمثل الزرع لا تزال الريح تبتليه ولا يزال  
المؤمن يصيبه البلاء ومثل المنافق كمثل شجرة الازنة لا تثمر حتى تستخضب متفق عليه وعن جابر قال  
دخل رسول الله صلى الله وسلم على امر السائب فقال مالك تفرق فين قالت اجته لا بارك الله فيها فقال لا  
تسبني الجته فانها تذهب خطايا بني ادم كما يذهب الكبر حيث الحد يد رواه مسلم وعنه ابي موسى  
قال قال رسول الله صلى الله عليه اذا مرض العبد او سافر كتب له بمثل ما كان يعمل مقبلا صحيحا رواه  
البخاري وعنه انس قال قال رسول الله صلى الله وسلم الطاعون شهادة كل مسلم متفق عليه وعن  
ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه الشهداء خمسة المطعون والمبتون والغريق وصاحب الهدم  
والشهيد في سبيل الله متفق عليه وعن عائشة قالت سألت رسول الله صلى الله وسلم عن الطاعون  
فاخبرني انه عذاب بعث الله على من يشاء وان الله جعله رحمة للمؤمنين ليس من احد يقع الطاعون  
فيمكث في بلدة صابرا محتسبا يعلم انه لا يصيبه الا ما كتب الله له الا كان له مثل اجر شهيد رواه البخاري و  
عن اسامة بن زيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الطاعون رجز ارسيل على طائفة من بني  
اسرائيل او على من كان قبلكم فاذا سمعتم به بارض فلا تقدموا عليه واذا وقع بارض وانتم بها فلا  
تخرجوا فرار منه متفق عليه وعن انس قال سمعت النبي صلى الله عليه يقول قال الله سبحانه وتعالى  
اذ ابتليت عبدي بحبيبتي ثم صبر وعوضته منها الجنة يريد عيني رواه البخاري الفصل الثاني  
عن علي قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من مسلم يعود مسلما غدا ولا الاصل  
عليه سبعون الف ملك حتى يمسي وان عاده عشية الاصل عليه سبعون الف ملك حتى يصبح وكان  
له خريف في الجنة رواه الترمذي وابوداود وعنه زيد بن ارقم قال عادني النبي صلى الله وسلم من وجع  
كان بعيني رواه الترمذي وابوداود وعنه انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من توفى فاحسن  
الوضوء وعاد اخاه المسلم محتسبا بوعده من جهنم مسيرة ستين خريفا رواه ابوداود وعنه ابن عباس  
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مسلم يعود مسلما فيقول سبع مرات اسأل الله العظيم رب  
العرش العظيم ان يشفيك الا شفني الا ان يكون قد حضر اجله رواه ابوداود والترمذي وعنه ابن  
صلى الله عليه وسلم كان يعلمهم من الجنة ومن الاوجاع كلها ان يقولوا بسم الله الكبير اعوذ بالله العظيم  
من شر كل عرق نغار ومن شر حر النار رواه الترمذي وقال هذا حديث غريب لا يعرف الا من حد يثابراهيم  
ابن اسمعيل وهو ضعيف في الحديث وعنه ابي الداء قال سمعت رسول الله صلى الله عليه يقول  
من اشكى منكم شيئا او اشتكاه اخر له فليقل ربنا الله الذي في السماء تقدر اسمك امرك في السماء

الارزق ايضا وقيل انما هو الازنة بالسكون  
الرائحة على مسال فاعلمه ومعت بالاشجار الشاذية  
في الارض وادخرها ابو عبيد وصح ما تقدم ذكره لفتح  
المحدثين في الحديث ١٣٥ قوله المجزية بنفس  
الميم وسكون الهمز وكسر الذال وبالياء تحتانية  
اي الشاذية جذبا يجذوا وادعوى يجذى ثبت  
قائما والمجزية بالكسر اصل الشجر المعات ١٣٥  
قوله الطاعون شهادة كل مسلم قال الخليل الطاعون  
الوباء وقال ابن الاثير الطاعون المرض العام  
والوباء الذي يفسد الهوار فيفسد به الاممجة و  
الابدان وقال القاضي ابو بكر بن العربي  
الطاعون الوجع الغالب الذي يطفى الروح و  
قال القاضي عياض الطاعون القروح الخالصة  
في الجسد وقال النووي هو مرض ودم مولم جدا  
يخرج مع لهب ويسود ما حوله ويخمس ودم حمرة  
سديدة يتسخر كدرة ويحصل منه خفقان و  
ويخرج غالب في المراق والاباط وقد خرج في  
الايدي والاصابع وسائر الجسد وقال ابن سينا  
الطاعون مادة سمية تحدث وسالتي والمراد بالاطاعون  
المدكور في الحديث الذي ورد في الهرب عنه  
الوعيد هو الوباء وكل موت عام ١٣٥ المعات ١٣٥  
فلا تقدموا الا بعلم التاد من الاقدام وفي بعض  
النسخ يفتح التاد والعال قال زين العرب المحفوظ  
ضم التاد قال ابن الملك اي لا تظنوا عليه وردى  
ان عليه الصلوة والسلام لما بلغ الحجر ويارثود  
المعدين فيها منع اصحابه الدخول فيها ورويه  
قوله عليه الصلوة والسلام اذا مرتم بارض قوم  
معدنين فاسرعوا لا يصيبكم ما اصابهم ١٣٥  
قوله خريفا سنة كما في رواية تسمى بذلك لاشتماله  
عليه اطلاقا لبعض على الكل واخبره على ما  
ذكر في القاموس كاسم لثلاثة اشهر بين القيط  
والشمار تخفف فيه الثاروس من عادة العرب انهم  
يورثون احوالهم بالخريف لانه كان اذان جنائزهم  
وتطابروا وادراك غلاتهم ويجعلون الخريف  
آخر سنتهم واولها لما عليه ١٣٥ مرات ١٣٥  
من مشرك عرق بجمر الهلابة وسكون الراء تقار  
لفتح النون وتشديد العين الهلابة اسه المستعمل من الدم  
يقال نقر العسوق اذا فارسته الدم اصبحت  
خروج الدم من موضع ذكره الشيخ الحديث  
الدمسولي ر ١٣٥ قوله ربنا الله الذي

في السمار اي رحمت ادمه اهلكه العظيم والذى يعبود في السمار كما ان مسجود في الارض قال تعالى وهو الذي في السماء وفي الارض الا هذا ما اختلف فيه السلف اختلف  
بعد اتفاقهم على تنزيه الله تعالى عن ظاهره الموهوم للمكان والجهته ذكره العسلي القساري رحمه الله تعالى في المرقاة ١٣٥



له قوله فاجعل رحمتك في الارض قال الشيخ المدلوي الرخصة عامة في السموات والارض ومختصة ببعض اهل الارض دون بعض فسألها فيها والمراد الرخصة الخاصة بالمختصة بالموثقين والافرحته وسعت كل شئ ١٢ له قوله حوبنا بالضم والفتح الائم وقيل العظم الهلاك والبللار ونواريد هذه المعاني ايضا كان له وجهها والمراد موجب حوبنا ١٢ المعات له قوله هذه معاتبة انشد العبد الحديث حاصله ان الله اخبر بان العباد يحاسبون على ما يضمرون في انفسهم من خطرات الذنوب وما يعلسون منها ويخرون على ما يعملون من سوء قبيس او كثير صغير او كبير فاشكل عليهم الامر وتروا في امرهم لانه لا يسكن الاجتتاب عنها فسالت عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم ليخبر بها من ورطه الحسيرة فقال هذه اي الحاسية والحمازة المذكورتان معاتبة الله تعالى العبد بما يصيب العبد من الامراض والمصائب يعني انها مواخذة عتاب في الدنيا لامواخذة عقاب في الآخرة ١٣ له قوله كما يخرج الاستبراح في مجمع البحار استبراح الذهب الخالص والفضة قبل ان يفسد باذنائهم ودرهم فاذا فترها كان عينها وقد يطلق على غيرهما من المعدنيات كالنحاس والحديد مجازا انتهى ذكره الشيخ المحمدي المدلوي ١٤ له قوله فما فوجها الخ يخرج فوجها في العظم وودنها في الحقايرة والعكس والظاهر هو الاول ١٥ له قوله تموت بجمع اسم التي تموت عند ولادة ولم يخرج ولدها قيل ومن مات عقيب الولادة فهي في حكمها في هذا الثواب وقيل هي النفس التي لم تسهازل يقال فلانة من زوجها بجمع اسم المصيبة او بجمع بضم الجيم وقيل بجمع الجيم يعني المجرع من حمل اذ بكارة لان البكارة مجرعة فيها كالولد في حد يسهل امرأة ماتت بجمع ولم تطلد وطلت البطنة اراد بها البكر المعات له قوله ثم الامثل فالامثل اسم الافضل فالافضل كذا فتره والمظاهر منه ان معنى لفظ الامثل الافضل وجمعهم اماش وما وقع في عبارة بعض المشايخين ان الامثل يجسر بر عن الاستغناء بالفضل والاقرب اليه الخبير واما مثل القوم كناية عن خيارهم يشمر بان الافضل من الامثل من جهة اعتبار الماهاتة وفي القاموس الطريقة التي الاستغناء بالحق واثم اولادها بالفاذا ثانيا اشعار بالبعد بين مرتبة الاستبارة ومن عداهم وعددهم بين ولي وولي ١٦ له قوله على منكرات الموت اي على دفعها عن قول او منكرات الموت اسم شذائده جمع سكرة يسكون القاف وهي شدة الموت وقيل السكرة لغرض بين المرء وعقله واكثر استعمال ذلك في الضباب وقد يعزى من الغضب والاشتغال ولو

باب

لغة اهل الحجاز والفتح لغة تميم وقد يجي ١٣٦

بني الحزن الوحشة والجرس والوجع عيادة المريض

والارض كما رحمتك في السماء فاجعل رحمتك في الارض اغفر لنا حوبنا وخطايانا انت رب الطيبين انزل رحمة من رحمتك وشفاء من شفاائك على هذا الوجع في رواه ابوداود وعن عبد الله بن عمرو وقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جاء الرجل يعود مريضاً فليقل اللهم اشف عبدك بنكائك عدوا ويمشي لك الى جنازة رواه ابوداود وعن علي بن زيد عن أمية انها سألت عائشة عن قول الله عز وجل ان تبتك واماني انفسكم او تحفوه يحاسبكم به الله وعن قوله ومن يعمل سوءاً يجزيه فقالت ما سألتني عنها احد منذ سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال هذه معاتبة الله العبد بما يصيبه من النكبة حتى البضاغة يضعها في يده فيصه فيفقد ما يفرع لها حتى ان العبد يخرج من ذنوبه كما يخرج التبر الاحمر من الكير رواه الترمذي وعن ابى موسى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يصيب عبدان نكبة فمما فوقها او دونها الا بذنوب وما يغفوا الله تعالى عنه اكثر وقرأوا ما اصابكم من مصيبة فبما كسبت ايديكم ويعفوا عن كثير رواه الترمذي وعن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان العبد اذا كان على طريقة حسنة من العبادة ثم مرض قيل للملك الموكل به اكتب له مثل عمله اذا كان طليقا حتى اطلقه او اكتبه الى وعن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا ابتلى المسلم ببلاء في جسده قيل للملك اكتب له صالح عمله الذي كان يعمل فان شفاه غسله وطهره وان قبضه غفر له ورحمة رواه في شرح السنة وعن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الشهادة سبع سوي القتل في سبيل الله المطعون شهيد والغريق شهيد وصاحب ذات الجنب شهيد والمبطون شهيد وصاحب الحريق شهيد والذي يموت تحت الهدم شهيد والمرأة تموت بجمع شهيد رواه مالك وابوداود والنسائي وعن سعد قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم اي الناس اشد بلاء قال الانبياء ثم الامثل فالامثل يبتلى الرجل على حسب دينه فان كان في دينه صلوا اشتد بلاءه وان كان في دينه رقة هون عليه فما زال كذلك حتى يمسي على ارض له ذنب رواه الترمذي وابن ماجه والدارقطني قال للترمذي هذا حديث حسن صحيح وعن عائشة قالت ما اغبط احدنا بهون موت بعد الذي لا يبت من شدة موت رسول الله صلى الله عليه وسلم رواه الترمذي والنسائي وعنها قال آيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو بالموت وعندة قدح فيه ماء وهو يدخل يده في القدح ثم يمسح وجهه ثم يقول اللهم اعني على منكرات الموت او سكرات الموت رواه الترمذي وابن ماجه وعن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد الله تعالى بعبده الخير عجل له العقوبة في الدنيا واذا اراد الله بعبده الشر امسك عنه بنه حتى يوافق به يوم القيمة رواه الترمذي وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان عظم الجزاء مع عظم البلاء وان الله عز وجل اذا احب قوما ابتلاهم فمن رضى فله الرضا ومن سخط فله السخط رواه الترمذي وابن ماجه وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزال البلاء بالمؤمن او المؤمنة في نفسه و ماله وولده حتى يلقي الله تعالى وما عليه من خطيئته رواه الترمذي وروى مالك نحوه وقال للترمذي

من حب الدنيا وقد يحصل من الخوف قال تعالى وتري الناس سكارى وما هم بسكارى ١٢ له قوله عمل له العقوبة الخ اي الاستلزام بالكاره في الدنيا لان عذاب الآخرة اشد والفي ١٣ مرقات خله قوله عظم الجزاء الخ بضم العين وسكون الظار وقيل بجر ثم فتح اي عظيمة الاجر وكثرة الثواب مقرون مع عظم السبلاء كيفية وكيفية جزاء وفاقا وا جازا طباقا ١٣ مرقات

له قوله ان اخذت النيا الى آخره قال الطيبي النيا جمع نية وهي الموت لانها مقدرة بوقت مخصوص من الشئ وهو التقدير في كل بنية من البلاغية لانها طلائعها ومقدماها انتهى ابن جاورته

هذا حديث حسن صحيح وعن محمد بن خالد السلمي عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان العبد اذا استيقظ له من الله منزلة لم يبلغها بعمله ابتلاه الله في جسده او في ماله او في ولده ثم صبره على ذلك حتى يبلغه المنزلة التي سبقت له من الله رواه احمد وابوداود وعنه عبد الله بن شخير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل ابن آدم والي جنبه تسع وتسعون منية ان اخذت منها نية واحدة وقع في الهرج حتى يموت رواه الترمذي وقال هذا حديث غريب وعن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤد اهل العافية يوم القيمة حين يعطى اهل البلاء الثواب لو ان جوفه كفت في الدنيا بالمقاريض رواه الترمذي وقال هذا حديث غريب وعن عامر الرام قال ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم الاسقام فقال ان المؤمن اذا اصابه السقم ثم عافاه الله عز وجل من كان كفارة لما مضى من ذنوبه وموعظة له فيما يستقبل وان المناق اذا مرض شاعى كان كالبعير عقله اهله ثم ارسلوه فلم يدر لم عقلوه ولم ارسلوه فقال رجل يا رسول الله وما الاسقام والله ما مرضت قط فقال قمنا فلست منذ رواه ابوداود وعن ابى سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخلت على المريض فنقسه في اجله فان ذلك لا يرد شيئا ويطيب بنفسه رواه الترمذي وابن ماجه وقال الترمذي هذا حديث غريب عن سليمان بن صرد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قتل بطنه لم يعذب في قبره رواه احمد والترمذي وقال هذا حديث غريب الفصل الثالث من انس قال كان غلام يهودي يخدم النبي صلى الله عليه وسلم فمرض فأتاه النبي صلى الله عليه وسلم يعوده فقعد عند راسه فقال له اسلم فظن الى ابيه وهو عنده فقال اطع ابا القاسم فاسلم فخرج النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقول الحمد لله الذي انقذه من النار رواه البخاري وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من عاد مريضا نادى مناد من السماء طيب وطاب مشاك وتبوات من الجنة منزلا رواه ابن ماجه وعن ابن عباس قال ان عليا خرج من عند النبي صلى الله عليه وسلم في وجعه الذي توفي فيه فقال الناس يا ابا الحسن كيف اصبر رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اصبر بحمد الله بارئاً رواه البخاري وعن عطاء بن ابي رباح قال قال لي ابن عباس الا اريك امرأة من اهل الجنة قلت بلى قال هذه المرأة السوداء انت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله اني اصبر واتى اتكشف فادع الله فقال ان شئت صبرت ولك الجنة وان شئت دعوت الله ان يعافيك فقالت لصبري فقالت اني اتكشفت فادع الله ان لا اتكشف فدعاها متفق عليه وعن يحيى بن سعيد قال ان رجلا جاءه الموت في زمن رسول الله فقال رجل هنيئا له مات ولم يبتل بمرض فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يدريك لو ان الله ابتلاه بمرض فكفر عنه من سيئاته رواه مالك في مسنداه وعن شداد بن اوس الصنابحي انها دخلت على رجل مريض يعوده فقال له كيف اصبحت قال اصبحت بنعمة قال شدا ابا بشر بكفارات السيئات وحظ الخطايا فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله عز وجل يقول اذا انا ابتليت عبد من عبادي

مرة بعد اخرى ۱۳ مرقات لله قوله لو دنا الى يحب وتبني ومفعول محذوف اس كونهم في الدنيا مبتلين في اسد الهيا ۱۲ لله قوله والاسقام قال الطيبي عطف على مقدر اي عرفنا ما يترتب على الاسقام وما الاسقام ۱۳ مرقات لله قوله فليست منا قال في الرقات اي لست من اجل طريقتنا حيث لم تبطل ببلينا وقال الطيبي الحديث الدهوي الظاهر انه كان منافقا ۱۴ لله قوله فلو انفسوا له اى اخره التنفيس التفرج اي فرحوا بالاذنب كره فيما يتعلق باجله بان تدعوا له بطول العمر وذهاب المرض وان تقولوا لابس بطوره ولا تخف شيخفك الله وليس من مرضك معها وما اسفه ذلك فانه وان لم يرد شيئا من الموت المقدر ولا يطول عمره ولكن يطيب نفسه ويفرحه يصير ذلك سببا لاتعاش طبيعته وتقويتها فيضعف المرض ۱۲ المعات لله قوله من كتبه بطنه اسناد مجازي اي من مات من وجع بطنه ويحتمل الاسهال والاستسقاء والنفاس وقيل من حفظ بطنه من المحرام والشبهة فكانه قتله بطنه ۱۲ مرقات لله قوله غلام يهودي اسمه عبد القدوس في الخزانة لابس بعبادة اليهودي واختلوا في عيادة الجوس واختلفوا ايضا في عيادة الفاسق والاصح انه لابس به ۱۳ مرقات لله قوله فاسلم ظاهر الحمد يشد ويذهب الاسام ابى حنيفة حريف يقول بعمة اسلام المص ۱۳ مرقات لله قوله طبت وطاب مثاك اي طاب مالك كثر ثواب مثاك ابى هذه العبادة وتبوات من الجنة منزلا اي ثبت وتحقق دخولك الجنة بسببها ويحجز ان يكون دعا لطيب العيش في الدنيا والآخرة ۱۳ المعات لله قوله فقال ان شئت صبرت اه فيه اي ادا في جوار ترك الدعاء بالصبر على البلاغ والرضاء بالقضاييل ظاهرة ان اذاعة الصبر مع المرض افضل من العافية لكن بالنسبة الى بعض الافراد من لا يبطله المرض عما هو بصده عن فتح المسلمين وان ترك التداوي افضل وان كان ليس التداوي تجرب الى داود وغيره قالوا انت داوي فقال تداوا فان الله لم يضع دار الا وضع له دوا غير الهرم فانه لا ياتي التوكل اذ فيه مباشرة الاسباب مع فهو دعا لها ولا يصلى الله عليه وسلم فعله وهو سيد المتوكلين ومع ذلك ترك التداوي توكل كما فعله ابو بكر رضي الله عنه فضيلة ۱۳ مرقات لله قوله اكشف وهو مبتلاة

وتشديد العجز من الكشف والنون الساكنة من الاكتشاف اي العسري وتكشف عورتي وانا لا اشعر ۱۳ مرقات لله قوله ويحك الخ في النهاية وجع كثره ووجع اي لا تدع عدم المرض وانما ترم عليه لعذره في ظنه ان عدم المرض كرمه ۱۳ مرقات لله قوله والصنابحي بضم الهاء وتخفيف النون اسم عبد الله وقيل ابو عبد الله نسبة الى صنابح ابن ناهر ذكره الشيخ

له قوله من الخطايا قال الابهري ظاهره ان المرض يكثر الذنوب جميعا اذا مرض المرء على ابتلائه كمن الجهور رخصه اذ لك بالصغار الحديث الذي تقدم في كتاب اصوله من قوله كفارات اذا اجتنب الكبار فعملوا المطلقات الواردة في الكفر على التقييد ذكره اهل القدي

بالماراني الطهارة او في السجود والشكر والتمتع  
له قوله فليطهنا بعد بالمراجم اذا وقوله فان  
الحق قطعة من النار معرضة قالوا هذا خاص ببعض  
الاوضاع الحادثة من الحرارة التي يعتادها اهل الجوارح  
لما كان بيان صلى الله عليه وسلم لبيان علاج الامراض  
تبعا وتطهرا لم يستقص في تيمم اذا عاهد اقتصر على  
علاج الجوارح والغلب وقومها وانما علم وسيأتي  
تحقيقه في كتاب الطب والرقي ١٢ المعات له قوله  
مرض عبد النبي مسعود مات بالمدينة سنة اثنين و  
عشرين ودفن بالبقيع وله وضع وصيه ١٢ مرقة ٥  
قوله فموتوا في البكاء فانه مفرح بالجزع من  
المرض وهو ليس من اخلاق الكبار ١٢ مرقة ٥  
الابعد ثلث حكم الذمى وغيره بان هذا الحديث موضع  
قاله عن عيادة من اول المرض لا بعد مرض  
ثلاثة ايام ١٢ المعات له قوله لما كثر لظهور واختلافهم  
في التباين اللفظ صوت وصيغة لا يفهم معناه كان  
ذلك عند فاته رضى ابن عباس لما احضر رسول الله  
صلى الله عليه وسلم وفي البيت رجال فيهم عن الخطايا  
قال النبي صلى الله عليه وسلم لم يترككم كتاب الله الا  
بعده فقال عمر بن الخطاب فقال بعضهم رسول الله صلى  
الله عليه وسلم قد غلب عليه الوجع وعندكم القرآن  
حسبك كتاب الله فاحلف اهل البيت انتمصوا انفسهم  
من يقول قريوا يكتبكم رسول الله صلى الله عليه وسلم  
ومنهم من يقول ما قال عمر بن الخطاب من يقول غير ذلك  
فلم يترك اللفظ والاختلاف قال رسول الله صلى الله  
عليه وسلم قوما اعنى متفق عليه قال ابن حجر وكان عليه  
الصلاة والسلام لما اراد الكتابة فوقع اختلاف ظهر له ان  
المصلحة في عدمها فتركها اختيارا منه كيف وهو على الصلوة  
والسلام لو سمع على شئ لم يكن لاصدرا وغيره ان ينطق  
بجنت شفة ولقد بقي حيا بعد هذه القضية نحو ثلثة ايام  
ليس عنده عمر ولا غيره بل اهل البيت كعلي والعباس  
فلو رأى المصلحة في الكتابة بالخطا او غيره لفضل على  
انه انكفى في اختلافه بما كاد ان يكون نصا جليا وهو تقديم  
الي بكر رضى الله عنه الامانة بالناس ايام مرضه و  
من ثم قال على كرم الله وجهه لما خطب لسبائة  
ابن بكر على رؤس الاشرار رضى رسول الله صلى الله عليه  
وسلم ارسل اليه ان صل بالناس انا جالس عنده  
منظري وبصر مكاني وحسب على رضى الله عنه فارس الاسلام  
الى التقية جبل يعظم مكانته وانه من قال الله فيهم لا  
يخافون لومة لائم ١٢ مرقة ٥ له قوله اذا اخبرني مريض  
احدكم اى اشتها صادقا فانه علاته الصحة وقد لا يضر

بالماراني الطهارة او في السجود والشكر والتمتع  
له قوله فليطهنا بعد بالمراجم اذا وقوله فان  
الحق قطعة من النار معرضة قالوا هذا خاص ببعض  
الاوضاع الحادثة من الحرارة التي يعتادها اهل الجوارح  
لما كان بيان صلى الله عليه وسلم لبيان علاج الامراض  
تبعا وتطهرا لم يستقص في تيمم اذا عاهد اقتصر على  
علاج الجوارح والغلب وقومها وانما علم وسيأتي  
تحقيقه في كتاب الطب والرقي ١٢ المعات له قوله  
مرض عبد النبي مسعود مات بالمدينة سنة اثنين و  
عشرين ودفن بالبقيع وله وضع وصيه ١٢ مرقة ٥  
قوله فموتوا في البكاء فانه مفرح بالجزع من  
المرض وهو ليس من اخلاق الكبار ١٢ مرقة ٥  
الابعد ثلث حكم الذمى وغيره بان هذا الحديث موضع  
قاله عن عيادة من اول المرض لا بعد مرض  
ثلاثة ايام ١٢ المعات له قوله لما كثر لظهور واختلافهم  
في التباين اللفظ صوت وصيغة لا يفهم معناه كان  
ذلك عند فاته رضى ابن عباس لما احضر رسول الله  
صلى الله عليه وسلم وفي البيت رجال فيهم عن الخطايا  
قال النبي صلى الله عليه وسلم لم يترككم كتاب الله الا  
بعده فقال عمر بن الخطاب فقال بعضهم رسول الله صلى  
الله عليه وسلم قد غلب عليه الوجع وعندكم القرآن  
حسبك كتاب الله فاحلف اهل البيت انتمصوا انفسهم  
من يقول قريوا يكتبكم رسول الله صلى الله عليه وسلم  
ومنهم من يقول ما قال عمر بن الخطاب من يقول غير ذلك  
فلم يترك اللفظ والاختلاف قال رسول الله صلى الله  
عليه وسلم قوما اعنى متفق عليه قال ابن حجر وكان عليه  
الصلاة والسلام لما اراد الكتابة فوقع اختلاف ظهر له ان  
المصلحة في عدمها فتركها اختيارا منه كيف وهو على الصلوة  
والسلام لو سمع على شئ لم يكن لاصدرا وغيره ان ينطق  
بجنت شفة ولقد بقي حيا بعد هذه القضية نحو ثلثة ايام  
ليس عنده عمر ولا غيره بل اهل البيت كعلي والعباس  
فلو رأى المصلحة في الكتابة بالخطا او غيره لفضل على  
انه انكفى في اختلافه بما كاد ان يكون نصا جليا وهو تقديم  
الي بكر رضى الله عنه الامانة بالناس ايام مرضه و  
من ثم قال على كرم الله وجهه لما خطب لسبائة  
ابن بكر على رؤس الاشرار رضى رسول الله صلى الله عليه  
وسلم ارسل اليه ان صل بالناس انا جالس عنده  
منظري وبصر مكاني وحسب على رضى الله عنه فارس الاسلام  
الى التقية جبل يعظم مكانته وانه من قال الله فيهم لا  
يخافون لومة لائم ١٢ مرقة ٥ له قوله اذا اخبرني مريض  
احدكم اى اشتها صادقا فانه علاته الصحة وقد لا يضر

بالماراني الطهارة او في السجود والشكر والتمتع  
له قوله فليطهنا بعد بالمراجم اذا وقوله فان  
الحق قطعة من النار معرضة قالوا هذا خاص ببعض  
الاوضاع الحادثة من الحرارة التي يعتادها اهل الجوارح  
لما كان بيان صلى الله عليه وسلم لبيان علاج الامراض  
تبعا وتطهرا لم يستقص في تيمم اذا عاهد اقتصر على  
علاج الجوارح والغلب وقومها وانما علم وسيأتي  
تحقيقه في كتاب الطب والرقي ١٢ المعات له قوله  
مرض عبد النبي مسعود مات بالمدينة سنة اثنين و  
عشرين ودفن بالبقيع وله وضع وصيه ١٢ مرقة ٥  
قوله فموتوا في البكاء فانه مفرح بالجزع من  
المرض وهو ليس من اخلاق الكبار ١٢ مرقة ٥  
الابعد ثلث حكم الذمى وغيره بان هذا الحديث موضع  
قاله عن عيادة من اول المرض لا بعد مرض  
ثلاثة ايام ١٢ المعات له قوله لما كثر لظهور واختلافهم  
في التباين اللفظ صوت وصيغة لا يفهم معناه كان  
ذلك عند فاته رضى ابن عباس لما احضر رسول الله  
صلى الله عليه وسلم وفي البيت رجال فيهم عن الخطايا  
قال النبي صلى الله عليه وسلم لم يترككم كتاب الله الا  
بعده فقال عمر بن الخطاب فقال بعضهم رسول الله صلى  
الله عليه وسلم قد غلب عليه الوجع وعندكم القرآن  
حسبك كتاب الله فاحلف اهل البيت انتمصوا انفسهم  
من يقول قريوا يكتبكم رسول الله صلى الله عليه وسلم  
ومنهم من يقول ما قال عمر بن الخطاب من يقول غير ذلك  
فلم يترك اللفظ والاختلاف قال رسول الله صلى الله  
عليه وسلم قوما اعنى متفق عليه قال ابن حجر وكان عليه  
الصلاة والسلام لما اراد الكتابة فوقع اختلاف ظهر له ان  
المصلحة في عدمها فتركها اختيارا منه كيف وهو على الصلوة  
والسلام لو سمع على شئ لم يكن لاصدرا وغيره ان ينطق  
بجنت شفة ولقد بقي حيا بعد هذه القضية نحو ثلثة ايام  
ليس عنده عمر ولا غيره بل اهل البيت كعلي والعباس  
فلو رأى المصلحة في الكتابة بالخطا او غيره لفضل على  
انه انكفى في اختلافه بما كاد ان يكون نصا جليا وهو تقديم  
الي بكر رضى الله عنه الامانة بالناس ايام مرضه و  
من ثم قال على كرم الله وجهه لما خطب لسبائة  
ابن بكر على رؤس الاشرار رضى رسول الله صلى الله عليه  
وسلم ارسل اليه ان صل بالناس انا جالس عنده  
منظري وبصر مكاني وحسب على رضى الله عنه فارس الاسلام  
الى التقية جبل يعظم مكانته وانه من قال الله فيهم لا  
يخافون لومة لائم ١٢ مرقة ٥ له قوله اذا اخبرني مريض  
احدكم اى اشتها صادقا فانه علاته الصحة وقد لا يضر

بعض المرض الاكل مما يشتهي اذا كان قليلا ويقوى الطبيعة ونفى الى الصحة وكفى الا يكون ضرره فالها وبكلمة ليس بها الحكم كليا بل جزئيا وقال الطبيب بنى على التمثل ادى الياس من حياته وقد جازى الحديث لا تترك سورا  
مرضك على الطعام والغريب فان اشتبهوا صلاتا فانه علاته الصحة وقد لا يضر

الرجل اذا مات بغير مولد فليس له من مولده الى منقطع أثره في الجنة رواه النسائي وابن ماجه وعن  
 ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم موت غريبة شهادة رواه ابن ماجه وعن ابي هريرة قال  
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مات مريض مات شهيدا او وقى فنتى القبر وغدي وريح عليه بزرقة  
 من الجنة رواه ابن ماجه والبيهقي في شعب الايمان وعنه العرياض بن سارية ان رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم قال يختصم الشهداء والمتوفون على فريشهم الى ربنا عز وجل في الذين يتوفون من الطاعون فيقول  
 الشهداء اخواننا قتلوا ثما قتلنا ويقول المتوفون اخواننا ماتوا على فريشهم كما مئتنا فيقول ربنا انظروا  
 الى جراحهم فان اشبهت جراحهم جراح المقتولين فانهم منهم ومعهم فاذا اجرحهم قد اشبهت جراحهم  
 رواه احمد والنسائي وعنه جابر بن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الفاتر من الطاعون كالقاتل من الزحف  
 والصابر فيه له اجر شهيد رواه احمد باب تمنى الموت وذكره الفصل الاول عن ابي هريرة  
 قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يتمنى احدكم الموت اما محسنا فليعله ان يزداد خيرا واما مسينا فليقل  
 ان يستعجب رواه البخاري وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يتمنى احدكم الموت ولا  
 يدع به من قبل ان ياتيه انه اذا مات انقطع امره وانه لا يزيد المؤمن عمرة الا خيرا رواه مسلم وعنه  
 قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يتمنى احدكم الموت من خراصا به فان كان لا بد فاعلا فليقل  
 اللهم احيني ما كانت الحياة خيرا لي وتوفني اذا كانت الوفاة خيرا لي متفق عليه وعنه عباد بن الصامت  
 قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احب لقاء الله احب لقاء الله ومن كره لقاء الله كره لقاء عائشة  
 او بعض ازواجها قال النكوة الموت قال ليس ذلك ولكن المؤمن اذا حضره الموت بشير برضوان الله وكرامته  
 فليس شئ احب اليه مما مات فاحب لقاء الله واحب لقاء الله وان الكافر اذا حضر بشير بعذاب الله وعقوبة  
 فليس شئ اكره اليه مما اكره لقاء الله وكره لقاء الله متفق عليه وفي رواية عائشة والموت قبل لقاء الله و  
 عن ابي قتادة انه كان يحدث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر عليه بجنازة فقال مستريح او مستراح منه فقالوا يا  
 رسول الله ما المستريح والمستراح من فقال العبد المؤمن يستريح من نصب الدنيا واذاها الى رحمة الله  
 والعبد الفاجر يستريح من العباد والبلاد والشجر والدواب متفق عليه وعنه عبد الله بن عمر قال اخذ  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يمشي فقال كن في الدنيا كأنك غريب او عابر سبيل وكان ابن عمر يقول الخ المسمى  
 فلا تنتظر الصباح واذا أصبحت فلا تنتظر المساء وخذ من صحتك لمرضك ومن حيوتك لموتك رواه البخاري  
 وعنه جابر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل موته بثلاثة ايام يقول لا موتن احدكم الا وهو بخير  
 الظن بالله رواه مسلم الفصل الثاني عن معاذ بن جبل قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان شئتم  
 انباتكم ما اول ما يقول الله للمؤمنين يوم القيمة وما اول ما يقولون له قلنا نعم يا رسول الله قال ان الله يقول  
 للمؤمنين هل احببتم لقائي فيقولون نعم يا ربنا فيقول لهم فيقولون رجونا عفوك ومغفرتك فيقول وجبت

له قوله ليس له اي قدره الى منقطع اثره اي موضع انقطع فيه سفره وانتهى الهفوات فيه والمراد انما اقدم وقال الطيبي المراد بالانزال ابل والابل يسمى انزالا بمعنى العسر فاصله ايضا  
 له في الجنة مكان هذا المقدار وهذا ليس يبراد فان هذا  
 المقدار من المكان لا اعتمار به في جنب سمعة  
 اجمرة اللان يقال المراد ثاب عمل عمله في مثل  
 هذه المسافة قال الطيبي المراد ان يمشى له في قبره مقدار  
 ما بين قبره وبين مولده ويخرج له باب الجنة ١٣  
 قوله موت غريبة شهادة قال ابن التقي الغريبة  
 غريبة عن غربة بالجسم وغربة بالقلب وهو المشار اليه  
 بقوله صلى الله عليه وسلم كن في الدنيا كما تك غريب  
 او عابر سبيل وعد نفسك من اهل القبور وهو يحيل  
 بتحصيل الموت الالادي وترك التعلق بساوي  
 الشدة وتفصيله في رسالة السيد الشيخ عبد الوهاب المتقي  
 في رسالة عملي في فضل الغربة والفرار فليتنظر ثم ١٣  
 لمعات ١٣ قوله وفدى ربح كلاهما بالظن المحمول  
 من الغدود والراح اي اعطى الرزق في الجنة  
 في الصبح والسلاو التعدي على تصنيف معنى الدور و  
 الافاضة والازال ونحوها والمراد الدوام او كناية  
 عن التميم كقول تعالى ولهم رزقهم فيها بكرة وعشيا  
 لمعات ١٣ قوله فاذا جسد اجم قد اشبهت  
 جراحهم هذا هو المراد ان الطاعون من طمس العين ١٣  
 لمعات ١٣ قوله لا يتمنى احدكم آه نهي في صورة  
 النفي مبالغة قال الطيبي الهادي قوله لا يتمنى مشبهة  
 في رسم الخط في كتب الحديث فليعلم نهي ودعي  
 صيغة الخبر قال في المرقاة وبهالان الحياة حكم الشدة  
 تعال عليه وطلب زوال الحياة عدم الرضا بالحكم و  
 النفي بمعنى النهي المبلغ لا فائدة ان من شأن المؤمن  
 انتفا ذلك عنه وعدم وقوعه عنه بالكيفية او لما  
 نهي عنه ينهي فانه عنه بالنهي واما قيل من ادترك  
 على الاخبار المحض لكان ادنى فليس صحيح من  
 جهة ايها المخلص في الخبر اذ كثيرا ما يجد التمس وغيره  
 ولا بد حينئذ لا يصح استدلال الاثمة به على الكثرة  
 ١٣ قوله من احب لقاء الله المراد بقاء  
 الله المصير الى الدار الآخرة وطلب ما عند الله  
 وعدم الركوب الى الدنيا والرضا بما فيها لاطمئنان  
 بهب الموت ١٣ قوله الصبر الفاجر يستريح  
 منه العباد والبلاد والشجر والدواب لان وجود  
 الفجور والظلم يحصل الفساد في العالم والاضلال في  
 اركانها وان الفاجر يبخسه الله فيستأذي به الارض  
 ومن فيها ولا بد بحسب بضم ذنير الامطار لمعات  
 ١٣ قوله والشجر اي النباتات فالله يابى بالحيوانات  
 قال الطيبي استراح البلاد والاشجار لان الله تعالى  
 بفقده يرسل السام والدمار لوكى به الارض بعد ما حبس  
 لشوم الامطار وفي حديث الش ان احباري

التموت هن لا يذنب ابن آدم وخمس البحاري لانه بعد الطير نعمة اي طلب الرزق وما اراد ان الحيوانات تلتم للذنين بسبب من القطر عنها يذون بهم ١٣ مرقات ١٣ قوله يقول اي مخاطبة لنفسه او  
 النسيه ١٣ مرطه قوله فذم من صحتك لمرضك اي فذناذ ان وقت صحتك لوقت مرضك اي اغتمت صحتك واغتمت العمل فيها وكذا معنى قوله من حياتك لموتك ذكره الشيخ الحداد في الدرر ١٣

سنة قوله باؤم اللذات بالنال المهر اي قاطها في نخوة بالمهله اي كاسرا قال ميرك صح اشارة الطيبي بالمدال المهله قوله الموت بالجر عطف بيان وبالرفع خبر مبتدأ محذوف وهو وبالانصب على تقدير اي ١٣  
مرقاة قوله تحفة المؤمن الموت قال الطيبي اعلم ان (باب ما يقال عند الموت ذريعة الى وصول السعادة الكبرى و ١٣٠) وسيلة الى نيل الدرجة العليا وهو ما لا بأس (من حضر الموت)

لكم مغفرتي رواه في شرح السنة وابو يعين في الجلية وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
الكثر واذا ذكرها ذم اللذات الموت رواه الترمذي والنسائي وابن ماجه وعن ابن مسعود ان نبى الله صلى  
الله عليه وسلم قال ذات يوم لاصحابه استحيوا من الله حق الحياء قالوا انا نستحي من الله يا نبى الله والحمد  
لله قال ليس ذلك ولكن من استحيى من الله حق الحياء فليحفظ الرأس وما وعى وليحفظ البطن وما حوى  
وليذكر الموت واليلى ومن اراد الآخرة ترك زينة الدنيا فمن فعل ذلك فقد استحيى من الله حق الحياء  
رواه احمد والترمذي وقال هذا حديث غريب وعن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
تحفة المؤمن الموت رواه البيهقي في شعب الايمان وعن بريدة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
المؤمن يموت بعرق الجبين رواه الترمذي والنسائي وابن ماجه وعن عبيد الله بن خالد قال قال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم الفجاءة اخذة الاسف رواه ابوداود وزاد البيهقي في شعب الايمان رزين في  
كتابه اخذة الاسف للكافور ورحمة للمؤمن وعن انس قال دخل النبى صلى الله عليه وسلم على شاب وهو في الموت  
فقال كيف تجدك قال ارجو الله يا رسول الله واني اخاف ذنوبي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يجتمعان  
في قلب عبد في مثل هذا الموطن الا اعطاه الله ما يرجو وامنه مما يخاف رواه الترمذي وابن ماجه و  
قال الترمذي هذا حديث غريب الفصل الثالث عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
لا تمنوا الموت فان هول المظلم شديد وان من السعادة ان يطول عمر العبد ويرزقه الله عز وجل  
الانابة رواه احمد وعن ابى امامة قال جلسنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرنا ورفقنا فك  
سعد بن ابى وقاص فاكثر البكاء فقال يا ليتني ميت فقال النبى صلى الله عليه وسلم يا سعد اعندى  
تتمتى الموت فردد ذلك ثلاث مرات ثم قال يا سعد ان كنت خلقت الجنة فما طال عمرتك حسن من  
عملك فهو خير لك رواه احمد وعن حارثة بن مضرب قال دخلت على خباب وقد اكنوى سبعا  
فقال لولا انى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يمتن احدكم الموت لتمنيته ولقد رأيتني مع  
رسول الله صلى الله عليه وسلم ما املك درهما وان فى جانب بيتى الآن لاربعين الف درهم قال ثم اتى بكفنه  
فلما راه بكى وقال لكن حمزة لم يوجد له كفن الا بردة ملء اذ اجعلت على راسه قلصت عن قدميه و  
اذ اجعلت على قدميه قلصت عن راسه حتى مدت على راسه وجعل على قدميه الا جز رواه احمد و  
الترمذي الا انه لم يذكر ثم اتى بكفنه الى اخره باب ما يقال عند من حضره الموت الفصل الاول  
عن ابى سعيد وابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقنوا موتاكم لا اله الا الله رواه  
مسلم وعن ام سلمة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا حضر تو المريض او الميت فقولوا  
خير فان الملائكة يؤمنون على ما تقولون رواه مسلم وعنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
ما آمن مسلم تصيبه مصيبة فيقول ما أمره الله به انا لله وانك اليه راجعون اللهم اجزنى في مصيبتى

الموت لانسان الى التيمم الايدي وهو انتقال من دار  
دار فموت وان كان فى الظاهر فتارة واحتملا لا تكن فى الحقيقة  
ولادة ثانية وبها باب من الواب الجنة سنة يتوصل اليها  
لو لم يكن الموت لم يكن الجنة والتمتة طرفه الغالبة وقيل  
التمتة ما جمع الخلف ثم يستعمل فى غير الغالبة من الاطراف  
القهرى اصطلاحه فادلت الواو تارة يرد به الى غير الله تعالى  
من الخير الذى لا يصل لى لا بالموت النبى وقال الشيخ الدرر  
التمتة البر والتمتة الطرفه قاله ابان الموت الخلف من مشر  
تعالى للمؤمنين ورسولهم ونعمه بهيئة يوصل الى الجنة وقرئ به  
عنه مشقة الدنيا وشتها ١٣ قوله المؤمن يموت بعرق  
الجبين قيل هناك من التقدير الموت كمن ذنوبه ويرث  
من جهته وقيل كناية عن كرهه فى طلب الحلال والرياسة فى  
العبادات الى وقت الموت قيل ان عرق الجبين ملامة بين  
المؤمن ومنه قوله نفل ذلك عن ابن سيرين وقيل المراد انه  
ليس عليه شرة الا عرق ذكره الشيخ الدرر فى المعاني  
قوله موت الفجاءة بضم الفاء مع المد والقصر وبفتحها مع القصر  
هى الجنة يقال فجاء الامرا اذا برئت ١٣ المعاني  
اخذة الاسف وى نفع المهلة بمعنى الغضب كسر يا بمعنى  
الغضب انى موت الفجاءة من آثار غضب سخطه لم يترك  
... يستعد الآخرة بالتوبة والعمل وهذا الكافر لو لم يمس على  
طريقة محموده بئس الرواية الاخرى ١٣ المعاني  
فان هول المظلم بضم الهم وتشديد الطاء وفتح اللام موضع  
الاطلاع من اشراف الى الخدار والمراد اطلاع على العبد من  
اجمال الآخرة فى مواضع القيامه او هو مطلع عقب الموت  
من حوالى قبره ويزيد فى قولى عمرو انى ماني الا ان  
بمن هول المظلم وقال الطيبي يريد به ما يشرف عليه  
العبد من سكرات الموت فانه انما يتراهن قلبه صبره وخبر فاذا  
جهده متمناه يزاد عجزه على عجزه فيستحق مزيد عجزه على عجزه  
يعنى اى فائمة فى معنى الموت الامنى الشداء والالام  
وليس ذلك من شأن العاقل ١٣ قوله يا سعد اعندى  
تتمتى الموت وتمنيته عنى المراد بجزئى وحياتى تمنى  
الموت حضورك عندى ومشاهاهتك بحالى وكالى خورك  
من الموت وان حصل لك بعد الموت درجات فكل  
ذلك لا يوازى النظر الى وجهى لئتم ما قال بعض الفقهاء  
حين سئل ان السجدة خير للمؤمن او المات طمها بان فى  
زمان النبوة السجدة خير وبعد المات ١٣ المعاني  
قوله فهو خير لك بعد ذلك الشق الاخر من التردد وهو  
ان كنت خلقت النار فلافى فى موتك لا يحسن الاسراع  
اليه ولا يخفى ماني الخرف من اللطف الجملة اقول ان  
كنت خلقت قال الطيبي فان قيل هو من العشرة المبرقة كلف  
قال ان كنت احيى بان المقصود التعليل لا الكف

١٣ مرقاة قوله وقد اكنوى سبعا اى دها حراق جسده بجمدة او نحوها وقوله سبعا اى فى سبع مواضع من بدنه ١٣ قوله لقنوا موتاكم اى ذكرها من حضره الموت منكم  
بكله التوحيد والتمنى الشهادة بان تملقوا بها وبها عنده لان تامله بها قال الطيبي اى من قرب منكم من الموت سماه باعتبار ما يؤل له مجازا وعليه عمل قوله عليه الصلوة والسلام اقروا على موتاكم بس ١٣ مر

وأخلف لي خيرا منها الا اخلف الله له خيرا منها فلما مات ابوسلمة قلت اي المسلمين خيرا من ابى سلمة اول بيت  
 هاجر الى رسول الله ثم انى قلته يا اخلف الله لي رسول الله زواة مسلم وعنها قالت كل رسول  
 الله اخلف على ابى سلمة وقد شق بصرة فاحمضه ثم قال ان الروح اذا قبض تبعه البصر فضة ناس من اهله  
 فقال لا تدعوا على انفسكم الا بخير فان الملائكة يؤمنون على ما تقولون ثم قال اللهم اغفر لابي سلمة وارفع  
 درجته في المهديين واخلفه في عقبه في الغابرين واغفر لنا وله يا رب العالمين وافسح له في قبره ونور له  
 فيه رواه مسلم وعن عائشة قالت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حين توفي سجد سجدة متفق عليه  
 الفصل الثاني عن معاذ بن جبل قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اخر كلامي لا اله الا الله دخل الجنة  
 رواه ابوداود وعن معقل بن يسار قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرأ واسورة يس على موتاك رواه احمد واود  
 وابن ماجه وعن عائشة قالت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حين مات سجد سجدة وهو يسبح حتى سأل  
 دموع النبي صلى الله عليه وسلم وجه عثمان رواه الترمذي وابوداود وابن ماجه وعنها قالت ان ابابكر قبيل النبي صلى  
 الله عليه وسلم وهو ميت رواه الترمذي وابن ماجه وعن حصين بن سوار ان طلحة بن البراء عرض فاتاه النبي  
 صلى الله عليه وسلم فقال انى لا ارى طلحة الا قد حدث به الموت فاذا نوبى به وعجلوا فانه لا ينبغي لجنه مسلم  
 ان تحبس بين ظهراني اهله رواه ابوداود الفصل الثالث عن عبدالله بن جعفر قال قال رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم لقنوا موتاكم لا اله الا الله الرحيم الكريم سبحان الله رب العرش العظيم الحمد لله رب العالمين قالوا يا  
 رسول الله كيف للاحياء قال اجود واجود رواه ابن ماجه وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم الميت تحضره الملائكة فاذا كان الرجل صالحا فالواخرى ايتها النفس الطيبة كانت في الجسد الطيب  
 اخرى حميدة وابشرى بروح وريحان ورب غير غضبان فلا تزال يقال لها ذلك حتى تخرج ثم يعرج  
 بها الى السماء فيفتح لها فيقال من هذا فيقولون فلان فيقال مرحبا بالنفس الطيبة كانت في الجسد  
 الطيب ادخلى حميدة وابشرى بروح وريحان ورب غير غضبان فلا تزال يقال لها ذلك حتى تنهى  
 الى السماء التي فيها الله فاذا كان الرجل سوءا قال اخرى ايتها النفس الخبيثة كانت في الجسد الخبيث  
 اخرى ذميمة وابشرى بحميم وغساق واخر من شكله ازواج فما تزال يقال لها ذلك حتى تخرج ثم يعرج  
 بها الى السماء فيفتح لها فيقال من هذا فيقال فلان فيقال لا مرحبا بالنفس الخبيثة كانت في الجسد  
 الخبيث ادخلى ذميمة فانها لا تفتح لك ابواب السماء فتُرسل من السماء ثم تصير الى القبر رواه ابن ماجه  
 وعنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا خرجت روح المؤمن تلقاها ملكان يصعدانها قال حماد فذكر  
 من طيب يجرها وذكرا المسك قال ويقول هل السماء روح طيبة جاءت من قبيل الارض صلى الله عليه وسلم  
 وعلى جسد كنت تعمرينه فينطلق به الى ربه ثم يقول انطلقوا به الى اخر الاجل قال وان الكافر  
 اذا خرجت روحه قال حماد وذكرا من تنهى وذكرا لعن ويقول اهل السماء روح خبيثة جاءت من قبيل

له قوله واخلف لي قال الطيبى قال لنودي بقطع الهرة وكسر الام يقال لمن ذهب الماتوق حصول مثل بان ذهب اليك من غير الف اي كان خليفة من عليك يقال لمن ذهب المال وولد له ولد  
 من تتركه قوله صلى الله عليه وسلم الا اخلف الله خير منها على  
 مصيبتا استغفانا لابي سلمة انتهى على زعمها ١٢١ قوله  
 وقد شق بصرة في القاموس شق بصر الميت نظر الى شى لا يريد  
 الميت طرفه ولا يقال شق الميت بصرا انتهى ان شق بهنا لازم  
 لا استعداد بمعنى الفتح لا فتح ومن ثم قال صاحب النهاية جسد  
 المشين ورفع المراد وضع المشين غير مشا ثم قال لبيان سبب  
 شق بصر الميت ان الروح الى آخره لمعات ١٢١ قوله  
 ببروجرة كعبية وبى برطقن ياتى شى مخطط وبها الاضافة  
 وبالتوصيف لمعات ١٢١ قوله سورة يس ان قال  
 مولنا القادى ولعل الحكمة في قرارها ان ريت ان تحضر  
 بما فيها من ذكر الله واحوال القيامة والبعث قال  
 الامام الرازى في التفسير الكبير الامر بقرعة يس على من  
 شارك الموت مع وجود قوله عليه الصلوة والسلام  
 لكل شى قلب وقلب القرآن ليس ايدان بان اللسان  
 حينئذ ضعيف القوة وساقط المتة لكن القلب اقبل  
 على الله بكمية فيقر عليه ما يزداد قوة قلبه ويستمدد بقية  
 بالاصول فبواذن علم ومهم مر قال الطيبى والمرنى ذلك  
 والله اعلم ان السورة الكريمة الى خاتمتها مشحونة بتقريرها من  
 الاصول وطبع المسائل المستعرة التي ادرها العلماء في  
 مصنفاتهم من النبوة وكيفية الدعوة واحوال الامم و  
 اثبات القدر وان افعال العباد مستندة الى الله  
 تعالى واثبات التوحيد ونفى الضد والندو واما راس  
 الساعة وبيان الاعادة والحشر وحضور العرش والحساب  
 والجزاء والمرح والياب فحقها ان تقر عليه في تلك الساعة  
 ١٢١ قوله على موتاكم الظاهر ان المراد تحضر عليه العمل  
 والمرنى تخصيص هذه السورة بالقرعة على الميت لئلا يلى  
 علم النبوة ١٢١ لمعات ١٢١ قوله قبل عثمان بن مظعون وهو  
 اول من مات بالمدينة من المهاجرين واول من دفن  
 بفتح وصات مقبرة بعبه وكل رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 الحجر بنفسه اشرفه ووضع على قبره وفى الحديث دليل على  
 ان الميت طاهر ١٢١ لمعات ١٢١ قوله لغيرها اى امره وذكر  
 اى ظهور ملكه هو العرش قال الطيبى اى رحمة بمعنى الجنة وتبعه  
 ابن حجر وزاد الطيبى فقال ونحو قوله تعالى واما الذين بعثت  
 وجوههم فى رحمة الله فطابق الحديث الايتين بما ادخلى  
 جنى وجبه نعم قلنا ما فى دخول الجنة التي هى فوق السموات  
 وسقفها عرش الرحمن كما فى حديث وصولها الى الملك  
 الاطلس والمقام الاقدس ويناسبه ان ادوار  
 المومنين تادى الى قناديل تحت العرش مع ان كون الجنة  
 فى سائر بعينها لا يعرف له خبر ولا خبر قال تعالى  
 عرضها كعرض السموات والارض ١٢١ مرقة ١٢١ قوله و  
 غساق بالتخفيف الشديد صديا بل النار يسيل عنهم يقال  
 غسقت العين اذا سال معها ١٢١ لمعات ١٢١ خرج المشكوة

له قوله ملكان وذكر الملكة فى الحديث السابق بارادة ما فوق الواصله كان على بعضهم ملكان وبعضهم اكثر لمعات ١٢١ قوله انطلقوا به الى الآل ان  
 اى يكون مستقرى الجنة اوعى الى آخر الاجل المراد بالاجل بشادة البرزخ قال الطيبى يعلم من هذا ان لكل احد اجلين اولاد اخره يشهد له قوله تعالى انتم قضى اجلا واول سى عنده الى اجل الموت اجل القيامة ١٢١ مرقة ١٢١

له قوله فيقال الخ قال الطيبي ذكره من ايقال وفي الاول يقول رعاية حسن الادب حيث نسب الرحمة الى الله سبحانه ولم ينسب اليه الغضب كما في قوله تعالى انعمت عليهم غير المغضوب عليهم ١٢ مرقات له قوله ربيعة نطق الراد وسكون ريط ورياط ورسول الله صلى الله عليه وسلم الربيعة على الانف لما كوشف له وشم من تن ربح روح الكافر كما ان صلى الله عليه وسلم غطى راسه حين مر بالجرب ساه من عذاب الجبابرة ١٣ طيبي له قوله كان على رؤسنا الطير قال الطيبي كناية عن اطرافهم رؤسهم وكثرهم وعدم التفاتهم بينا وشمالا قال ميرك والطير والنصب على انه اسم كان اي على راس كل واحد الطير يريد صيد فلا تحرك وهذه كانت صفة مجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم في كل طريق وبلد كما على رؤسهم الطير يريد انهم يسكتون فلا يتكلمون والطير لا يسقط الا على ساكن واحد ان الغراب اذا وقع على راس البعير فليقتط مسنه الحلمة والحلمتين فلا يحرك البعير راسه ثلثا يفر عنه الغراب ١٤ مرقات له قوله ينكت النكتة ان تصيب في الارض بقصيب فيؤثر فيها كذا في القاموس وبيانه الحلاقة من اللزوم يسمى المعنى الدقيق نكتة لان من عادة المتكلم ان ينكت في قوله في طيبي اي في دفتر المؤمنين وديوان المقرئين وقيل هو موضع فيه كتاب الابرار فلم يكتب العبد صحيفة اعماله وقال الابرار اي في كتاب عبيد يعني انه في طيبي في عموال او عرف من الجنة مسالا قال الحسقاني في فتاواه ارواح المؤمنين في طيبي داروا الكفار في سبعين وكل روح بحسب الاتصال معنوي لا يشبه الاتصال في الحياة الدنيا بل اشبهت في حال النائم وان كان هو اشد من حال اليقظة اتصالا بينهما كجسم من وودان مقراني طيبي اذ عينين وحين ما نقله ابن عبد البر عن الجمهور انها عند منسية تجوزها قال ومع ذلك فهي ما ذون لها في التصرف و تاوي الى محلها من طيبي اذ عينين قال واذا نقل الميت من قبر الى قبر فالانصال المذكور مستمر وكذا لو تفرقت الاجزاء اذ اتى ١٥ مرقات له قوله فتعاد روحه في جسده ظاهر الحديث ان يعود الروح الى جميع اجزائه فلا التفات الى قول البعض بان يعود فانما يكون اسي البعض ولا الى قول ابن حجر الى نصفه فانه لا يصح ان يقال من قبل العقل بل يحتاج الى صحة قول فياتيه ملكان اي السكر والكثير في سورة بئس و بشير ١٦ مرقات له قوله فوجعك لوجه اي وجعك هو الكمال في الحسن الجمال والكمال وحسن الشكل هذا الوجه ان يجي بالخير ويشترط هذه البشارة ١٧ المعات له قوله فيقول رب اقم الساعة اي اصي حتى ارجع الى الدنيا واني اعمل الصالح حتى يزيد ثوابا ودمعة لكنه لما علم ان ليس الاحياء بعد الموت الا بالبعث يوم القيامة طلب قيام الساعة كناية عن الاحياء بما يحصل ان يكون المراد حتى ارجع الى ابي

باب ما يقال عند التمتانية كل مائة ليست ذات لفقين وقيل كل ثوب رقيق لين وجمع من حفرة الموت

الارض فيقال نطقوا به الى اخواله قال ابو هريرة فرد رسول الله صلى الله عليه وسلم ربيعة كانت عليها انفس هكذا اذاه مسلم وعنه قال قال رسول الله الله اذا حضر المؤمن انت ملائكة الرحمة بحرية بيضاء فيقولون اخرج راضية مرضيا عنك الى روح الله ريحان ريح غير غضبان فخرج كاطيب ريح المسك حتى انه لبناول بعضها بعضا حتى ياتوا بابواب السماء فيقولون ما طيب هذا الريح التي جاءكم من الارض فياتون ارواح المؤمنين فلم يشد في حياهم من احدكم بغائبه يقدرم عليه فيسألونه ماذا فعل فلان ماذا فعل فلان فيقولون دعوة فانه كان في غم الدنيا فيقول قدمنا ما اتاكم فيقولون قد ذهب الراح الهلوتية وان الكافراذ احضروا نكتة العذاب بسبب فيقولون اخرجي ساخطة مسخوط عليك الى عذاب الله عز وجل فخرج كاذن يرحم جيفة حتى ياتون الى باب الارض فيقولون ما انتن هذا الريح حتى ياتون به ارواح الكفار وراه احمد النسائي وعن البراء بن عازب قال خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في جنازة رجل من الانصار فانهينا الى القبر ولم يلحد فجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم وجلسنا حول كان على رؤسنا الطير وفي يده عود ينكت به في الارض فرفع راسه فقال ستعيد وابالله من عذاب القبر مرتين او ثلثا ثم قال ان العبد المؤمن اذا كان في انقطاع من الدنيا واقبال من الآخرة نزل اليه ملائكة من السماء بيض الوجوه كان وجوههم الشمس معهم كفن من بكافز الجنة وحزق الجنة حتى يجلسوا من مد البصر ثم يجي ملك الموت عليه السلام حتى يجلس عند اسيه فيقول تيتها النفس الطيبة اخرجي الى مغفرة من الله رضوان قال فخرج تسيل كما تسيل القطرة من السماء فاخذها فاذا اخذها لم يدعها في يد طرفه عين حتى ياخذها ويجعلها في ذلك الكفن وفي ذلك الخوط ويخرج منها كاطيب فحة مسك وجد على وجه الارض قال فيصعدن بها فلا يمترون يعني بها على ملائكة الا قالوا ما هذا الروح الطيب فيقولون فلان بن فلان باحضر اسمائه التي كانوا يسمونها بها في الدنيا حتى ينهواها الى السماء الدنيا فيستفتون له فيفقر لهم فشتية من كل اسم مقربها الى السماء التي تليها حتى تنقلهم الى السماء السابعة فيقول الله عز وجل اكتبوا كتابي في عتبتين واعيدته الى الارض فاني منها خلقهم وفيها اعيدهم ومنها اخرجهم تارة اخرى قال فتعاد روحها في جسدها فياتيه ملكان فيجلسان فيقولان له من ربك فيقول بلى الله فيقولان له ما دينك فيقول بلى الاسلام فيقولان له ما هذا الرجل الذي بعث فيكم فيقول هو رسول الله صلى الله عليه وسلم فيقولان له وما علمك فيقول قرأت كتابا لله فامنت به وصدقته فينادي مناد من السماء ان صدق عبدي فاوشو من الجنة والبسو من الجنة واقتوالا بابا الى الجنة قال فياتيه من روحها وطيرها فيقسم له في قابض بصرة قال ياتيه رجل حسن الوجه حسن الثياب طيب الريح فيقول ائتيتك بالذي كنت توعده فيقول له من انت فتوهمك الوجيحي بالخير فيقول انا عمك الصالح فيقول باقوم الساعة رب اقم الساعة حتى ارجع الى اهلي و مالي قال وان العبد الكافر اذا كان في انقطاع من الدنيا واقبال من الآخرة نزل اليه من السماء ملائكة تسو الوجوه معهم المسوخ فيجلسون من مد البصر ثم يجي ملك الموت حتى يجلس عند اسيه فيقول تيتها النفس الخبيثة اخرجي الى مسخوط من الله قال فتفرق في جسدها فتنزعها كما ينزع السقوف من الصوف المبلول فاخذها فاذا اخذها لم يدعها في يد طرفه عين حتى يجعلها في تلك المسوخ ويخرج منها كاذن يرحم جيفة وجد على وجه الارض فيصعدن بها فلا يمترون

ومالي لفرط سرور وحمية الرجوع اليهم ليخبرهم به كما يقول ويحتمى المسافر الذي حصل له التيسير في بلاد الغربة كما جاز في الحديث ١٢ المعات مشعر المشكوة له قوله حتى ارجع الى ابي اي من الجور العين والخدم قوله ومالي يحتمل ان تكون ما موصولة اي مالي من القصور والبساتين وغيرهما من حسن المال اذ المراد بالابن اقراره من المؤمنين وبمالي ما يقتل الجور القصور قال الفقهاء ابو اليسر في ابي الجنة ١٢ مرقات

له قوله حتى يخرج الجمل في سم الحياض يني بطل ما هو مثل في علم الجرم وهو البحر فما هو مثل في ضيق المسلك وهو ثقبه الابرّة وذلك مما لا يكون كذلك ما توقف عليه كذا قل البيضاوي واسم

بها على ما من الملائكة الا قالوا ما هذا الروح الخبيث فيقولون فلان بن فلان باقم اسمائه التي كان يسمى بها في الدنيا  
 حتى ينهي به الى السماء الدنيا فيستفتح له فلا يقبل ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تفتح لهم ابواب السماء ولا يدخلون الجنة  
 حتى يبلغ الجمل في سم الحياض فيقول الله عز وجل كتبوا كتابه في سبعين في الارض السفلى فطرح روحا طرحة فلان  
 ومن يشرك بالله فكأنما خر من السماء فتخطفه الطير او تهوى به الريح في مكان سحيق فتعاد روحه في جسده و  
 ياتي ملكان فيجلسانه فيقولان له من بك فيقول هاهاه لا ادري فيقولان له ما دينك فيقول هاهاه لا ادري  
 فيقولان له ما هذا الرجل الذي بعث فيكم فيقول هاهاه لا ادري فينادى مناد من السماء ان كذب فافوشوا من  
 النار وافتحوا له بابا الى النار فياتي من حرها وسومها ويضيق عليه قبره حتى تختلف فيه اضلاعها وياتي رجل فيمير الوجه  
 فيمير الثياب من بين الرجل فيقول ابشر بالذي يسوءك هذا يومك الذي كنت توعد فيقول من انت فوجهك للوجه حتى  
 بالشرف فيقول انا عمك الخبيث فيقول رب لا تقبل الساعة توفي رواية في قوله ولا تعفوا لانه يخرج روحا على كل ملك بين السماء  
 والارض وكل ملك في السماء وفتحت له ابواب السماء ليس من اهل باب لا وهم يدعون الله ان يعرج بروحهم من قبلهم  
 وتارة عن نفسه يعني الكافر مع العرق فيلعبه كل ملك بين السماء والارض وكل ملك في السماء وتعلق ابواب السماء ليس  
 من اهل باب الا وهم يدعون الله ان لا يعرج روحهم من قبلهم واه احمد وعنه عبد الرحمن بن كعب عن ابيه قال  
 لما حضرت كعبا الوفاة اذ امة اشير بنت البراء بن معرور فقالت يا ابا عبد الرحمن ان لقيت فلانا فاقرأه عنى السلام  
 فقال غفر الله لك يا ام بشر نحن اشغل من ذلك فقالت يا ابا عبد الرحمن ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول  
 ان ارواح المؤمنين في طير خضر تعلق بشجر الجنة قال بل قالت فهو ذلك رواه ابن ماجه والبيهقي في كتاب البعث  
 والنشور وعنه عن ابيه انه كان يحدث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انما نسمة المؤمن طير تعلق في شجر الجنة  
 حتى يرجع الله في جسده يوم يبعثه رواه مالك النسائي والبيهقي في كتاب البعث والنشور وعنه محمد بن المنكر  
 قال دخلت على جابر بن عبد الله وهو يموت فقلت اقرأ على رسول الله صلى الله عليه وسلم السلام رواه ابن ماجه باب  
 غسل الميت وتكفينه الفصل الاول عن ام عطية قالت دخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن  
 نغسل ابنته فقال اغسلنها ثلاثا او خمساً او اكثر من ذلك ان رايتن ذلك بماء وسدا واجعلن في الاخرة كافورا  
 او شيئا من كافور فاذا فرغتن فاذا نبي فلما فرغنا اذ تاه فالتقى البناحقوة فقال اشعرها اياه وفي رواية اغسلنها ثلاثا  
 ثلاثا او خمساً او سبعا وابدان بميامنها وموضع الوضوء منها وقالت فضفرنا شعرها ثلاثا قروفا فقينها خلفها  
 متفق عليه وعنه عائشة قالت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كفن في ثلثة اثواب بمانية بيض سحولية من كسيف  
 ليس فيها قميص ولا عمامة متفق عليه وعنه جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كفن احدكم اخاه فليحسن كفنه  
 رواه مسلم وعنه عبد الله بن عباس قال ان رجلا كان مع النبي صلى الله عليه وسلم فوقعته ناقته وهو محرم فمات  
 فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اغسلوه بماء وسدا وكفوه في ثوبيه ولا تمسوا طيبا الا تمسوا راسا فان يبعثني يوم  
 القيمة ملتبيا متفق عليه وسند كحديث خباب قتل مصعب بن عمير في باب جامع المناقب ان شاء الله تعالى

من ودونهم هذه الكرامة ١٣ مرة قاله في قوله تعلق  
 بشجر الجنة اى تعلق باشجارها وتمسح باثمارها  
 وفي حديث ان ارواح المؤمنين في حواصل طير  
 خضر ترمي في الجنة وتاكل من ثمارها وتغرب من  
 مياهها وتادى اى تامل من ذهب تحت  
 العرش قال القرطبي وذهب بعض العلماء  
 الى ان ارواح المؤمنين كلهم في الجنة يعني انه غير  
 محقق بالشهادة ولذلك سميت الجنة المادى لانها  
 تادى اليها الارواح وهي تحت العرش فيتمون  
 بنعيمها ويشمونها يطيب ربها قال القاضي وفيه  
 ان الارواح باقية لا تفنى فينم الحسن ويغيب  
 السيى وقديما به القرآن والآثار ١٣ مرات  
 قوله فهو ذاك اى الفضل والكرامة الذي ربه  
 لك ذاك فتكون انت في غاية السعادة والحمد  
 لا مشغولا ومعتادا في الحديث دليل على ان الروح  
 باقية لا يفنى ينم ويغيب ذكره الشيخ المحدث  
 الدهلوي رحمه الله ١٣ مرة قوله غسل الميت الخ  
 اعلم ان غسل الميت فرض بالاجماع واما  
 ايجاره فمقتضا حقه فكان على الكفاية لصيرورة حقه  
 مقتضا بفعل البعض واختلف في سبب وجوبه  
 فقيل ليس لتبليغته غسل بالموت بل للحديث لان  
 الموت سبب للاستغفار ورواى العقل هو القياس  
 في الحي لان الانسان لا يجس كرامته واما اقتصر  
 في الحي على الاعضاء الاربية للحرج لكثرة تكرره  
 سبب الحديث فلما لم يلزم سبب الحجج في الميت  
 ما د الاصل ذكره الشيخ ١٣ مرة قوله ابنته وهي زينب  
 وقيل ام كلثوم كذا في شرح الشيخ والقول الاول  
 اشهر واكثر ودينه زينب زوجة ابى العاص بن الربيع  
 الكبرى بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم والددة  
 امامة ماتت في اول سنة ثمان وام كلثوم زوجة  
 عثمان بن عفان ١٣ مرة قوله اشعرها اياه من الاشعار  
 اى جعلن الشعر شعارا لها فالضمير في اشعرها  
 للميت وياه راجع الى الشعر والشعار الثوب  
 الذي يلى الجسد لانه شعره اى جعلن الشعر تحت  
 الكفن ليس بسببها وتحصل البركة وقيل الحكمة  
 في تاخير اعطار الازار الى وقت فراغهن من غسل  
 ولم ينالهن اياه اول ما يكون قريب العهد من جسده  
 الكريم وهذا الحديث اصل في التبرك باثام الصالحين و  
 الباهم كما يغفل بعض مريدى المشايخ من لبس قمصتهن  
 القرو والاعلام ١٣ لمعات ١٣ مرة قوله فضفرنا شعرها  
 الشعر نسيج بعضه على بعض واهل فله قال الطيبى

لعل المراد بقتل شعرها ثلثة قرون مراعاة عادة النساء في ذلك او مراعاة السنة عدد الوتر كالأفعال وذكر في اختلاف الأئمة ان ابا صيفه قال ترك على مالها من غير تصفير ١٣ مرة قوله حرم  
 نسوب الى رسول قربة باليمن والشيخ هو الشهور وعن الزهري الضم كذا في شرح ابن الهمام وقيل نسوب الى رسول بمعنى القصد ذكره المحدث الدهلوي مولانا عبد الرحمن في شرحه المشكوة ١٣



له قوله لا تقالوا لفتح التاد من الغلظة وهو الكار الثمن ضد الرخص ذكره الشيخ رقم ١٢٣٤ قوله يبعث في ثيابه التي آه ظاهره ان ابا سعيد انما لبس ثيابا جدها متالا بهذا الحديث  
وان المراد ظاهره وهو ان البعث يكون في الثياب بعضهم بان البعث غير المحذور كما ان اراد ان البعث هو الخلع  
الموتى من القبر احياءوا وعشر نثرهم في عرصات القبر  
فيمثل ان يكون البعث في الثياب والشمع عراة و  
هذا الكلام بعيد في غاية البعد وقال المحققون من  
اهل الحديث ان الثياب في قوله صلى الله عليه  
وسلم الميت يبعث في ثيابه التي يموت فيها كناية عن  
الاعمال التي يموت فيها وقد ورد يبعث العبد على  
امات عليه من عمل صالح او سي والعبس كنى بالثياب  
عن الاعمال للملابسة الرجل بها لابسة الثياب وقيل  
في قوله تعالى وثيابك فطهر اي اعمالك فاصحح والابوسيد  
رضي الله تعالى عنه فهم من كلامه صلى الله عليه وسلم يدل  
عليه الظاهر فغاب عن مفهوم الكلام كما فهم عدى  
ابن حاتم الطائي في قوله تعالى ستنسفين لهم الخيط  
الابيض من الخيط الاسود فمد الى العقابين اسود و  
ابيض فوضع تحت وسادة ١٢ معات لله قوله خير  
الكفن الحلة الحلة ان اردوا من برود اليمن ولا يطلق  
الاعلى الثوبين والمقصود والله اعلم انه لا ينبغي الاقتصار  
على الثوب الواحد والثوبان خير منه وان اريد السنة  
والكمال فثلث على ما عليه الجمهور وقد ذكره الشيخ  
ابن الهمام من رواية محمد بن الحسن عن ابي حنيفة عن  
حماد عن ابي اسحاق النخعي ان رسول الله صلى الله عليه  
وسلم كفن في حلة بيضاء وميض ويحتمل ان المراد انه ينبغي  
ان يكون من برود اليمن وفيه خطوط حمراء وخضراء وفهم  
هذا من كلام الطيبي حيث قال اختار بعض الائمة ان  
يكون الكفن من برود اليمن لهذا الحديث والاشح ان  
الثوب الابيض افضل فافهم ١٣ لله قوله جعلت لنا  
النجوى فتدبر في عموم قوله تعالى من كان يريد العاجلة  
جعلنا له فيها مثارا من نريد ١٣ لله قوله وكان اى  
عبد الله تحت ابي قوله كساعبا ماى عين اسرير بقوله  
فيمصلا كان عربانا وى معالم التنزيل البخوى قال سفيان  
قال ابو داود وكان على رسول الله صلى الله عليه وسلم  
فيمصان فقال له ابن عبد الله اليس قبيحك الذى  
على جلدك وروى عن جابر رضى الله عنه قال لما كان  
يوم بدر واتى بالعباس ولم يكن عليه ثوب فوجد ابيس  
عبد الله بن ابي يقدر عليه فكساه النبي صلى الله عليه وسلم  
اياه فلذلك نزع النبي صلى الله عليه وسلم قبيص الذى البسه  
قال ابن عميرة كانت رعدة النبي صلى الله عليه وسلم حيا  
ان يكافئه للثياب لانا في عنده يدلم بجازه عليها وى  
الحديث دليل على جواز الكفنين بالقميص من اخرج الميت  
من القبر بعد الدفن لعله او سبب ١٢ مرة لله قوله قد  
فقدنا الحديث معنيان احدهما ان قام لروية الجنازة

بأب المشى (١٣٣) الصحيح بمش الناس حفاة عراة فاجاب (بالجنازة)

**الفصل الثاني عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله وسلم النساء من ثيابكم البياض فانها**  
**من خير ثيابكم وكفوا فيها موتاكم ومن خيركم الكالم الاثني فانه ينبت الشعر ويجلو البصر رواه ابو داود والترمذى**  
**وروى ابن ماجه الى موتاكم وعن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله لاني الكفن فانه يسلب سلبا**  
**سريعارواه ابو داود وعن ابى سعيد الخدرى انه لما حضره الموت دعاه ثيابا جود فلبسها ثم قال سمعت**  
**رسول الله صلى الله عليه وآله يقول الميت يبعث في ثيابه التي يموت فيها رواه ابو داود وعن عبادة بن الصامت عن**  
**رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال خير الكفن الحلة وخير الاضحية الكيش الاقون رواه ابو داود وسرواه**  
**الترمذى وابن ماجه عن ابى امامة وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقتل احدان**  
**يؤثر عن عنهم الحديد والجلود وان يدفون ابدانهم وثيابهم رواه ابو داود وابن ماجه الفصل الثالث**  
**عن سعد بن ابراهيم عن ابيه ان عبد الرحمن بن عوف اتي بطعام وكان صائما فقال قتل مصعب بن**  
**عمير وهو خير مني كفن في بردة ان غطى راسه بدت رجلاه وان غطى رجلاه بدت راسه واره قال**  
**قتل حمزة وهو خير مني ثم بسط لنا من الدنيا ما بسط لوقال اعطينا من الدنيا ما اعطينا ولقد خشينا**  
**ان تكون حسنا نتا عجلت لنا ثم جعل بيكي حتى ترك الطعام رواه البخارى وعن جابر قال اتى رسول**  
**الله صلى الله عليه وسلم عبد الله بن ابي بعد ما ادخل حفرة فامر به فخرج فوضعه على ركبتيه فنفث فيه**  
**من ريقه والبيس قميصه قال وكان كساعبا ساقميصا متفق عليه باب المشى بالجنزة والصلوة**  
**عليها الفصل الاول عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسرعوا بالجنزة**  
**فان تلك صالحة فخير تقدي مونها اليه وان تك سوى ذلك فشر نرضونه عن رقابكم متفق عليه وعن**  
**ابى سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا وضعت الجنزة فاحتملها الرجل على اعناقهم فان كانت صالحة**  
**قالت قد موني وان كانت غير صالحة قالت لاهلها يا ويلها ابن تذهبون بها يسمع صوتها كل شى الا الانسان**  
**ولو سمع الانسان لصعب رواه البخارى وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رايتم الجنزة**  
**فقوموا فمن تبعها فلا يقعد حتى توضع متفق عليه وعن جابر قال مررت جنازة فقام لها رسول الله صلى**  
**الله عليه وسلم وقمنا مع فقلمنا يا رسول الله انها يهودية فقال ان الموت فترق فاذا رايتم الجنزة فقوموا**  
**متفق عليه وعن علي قال راينا رسول الله صلى الله عليه وسلم قام فقمنا وقعد فقمنا يعنى في الجنزة رواه**  
**مسلم وفي رواية مالك وابى داود قام في الجنزة ثم قعد بعد وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله**  
**عليه وسلم من اتبع جنازة مسلم ايماناً واحساناً او كان معه حتى يصلى عليها ويفرغ من دفنها فانه يرجع من**  
**الاجر بقراط بن كل قراط مثل احد ومن صلى عليها ثم رجع قبل ان تدفن فان رجع بقرب اط**  
**متفق عليه وعنه ان النبي صلى الله عليه وسلم نعى للنجاشى اليوم الذى مات فيه وخرج**  
**بهم الى المصلى فصف بهم وكبر اربع تكبيرات متفق عليه وعن عبد الرحمن بن ابى لبيلى قال كان**

بعد جنازته وبعد عنده وثانيهما ان كان اولها يقوم ثم قعد فيكون الاول نسوا اول فعله الاخير على ان الاول كان مندوبا لا واجبا ١٢ المعات شرح الشكوة لله قوله ايماناً اي بالشر وسوله دا غرب ابى محمد  
حيث قال تصديقاً بظاهره وجعل لفظاً بالشر متناه الحال اذ ليس كذلك فهو مخالف للرواية والدراية للاستغناء عن تفسيره بقوله واحساناً اي طلباً للثواب قال ابن الملك لا لرياء وتطبيب قلبه ١٢ مرة

زيد بن ارقم يكره على جنازة اربعة اوانه كبر على جنازة خمساً فسألناه فقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكرهها ورواه مسلم وعنه طلحة بن عبد الله بن عوف قال صليت خلف ابن عباس على جنازة فقرا  
 فاتحة الكتاب فقال لتعلموا انها سنة رواه البخاري وعنه عوف بن مالك قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على جنازة فحفظت من دعائه وهو يقول اللهم اغفر له وارحمه عاف واعف عنه واكرم  
 نزله ووسعه قد خله واغسله بالماء والتلج والبرد ونقيه من الخطايا كما نقيت الثوب الابيض من الدنس  
 وابدله دار خير من داره واهل خير من اهلها وزوجاً خيراً من زوجة وادخله الجنة واعذه من عذاب  
 القبر ومن عذاب النار وفي رواية وقه فتنة القبر وعذاب النار قال حتى تمتيت ان اكون انا ذلك  
 الميت رواه مسلم وعنه ابى سلمة بن عبد الرحمن ان عائشة لما توفي سعد بن ابى وقاص قالت  
 ادخلوا به المسجد حتى اصلي عليه فانكر ذلك عليا فقالت والله لقد صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 ابني بيضاء في المسجد شهيل واخبر رواه مسلم وعنه سمرة بن جندب قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 على امرأة ماتت في نفايسها فقام وسطها متفق علي وعنه ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 مر بقبر دفن ليليا فقال متى دفن هذا قالوا البارحة قال افلا اذتموني قالوا دفناه في ظلمة الليل فكرهنا  
 ان نوظك فقام فصففنا خلفه فصلى عليه متفق علي وعنه ابى هريرة ان امرأة سوداء كانت تقم  
 المسجد او شاب فقصدت رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأل عنها وعن فقالت لو مات قال افلا كنتم  
 اذتموني قال فكانتم صغروا امرها فقال دوني على قبره فدكوه فصلى عليها ثم قال ان هذه  
 القبور مملوءة ظلمة على اهلها وان الله يتورها لهم يصلون عليهم متفق علي ولفظه لمسلم  
 عن كريب مولى ابن عباس عن عبد الله بن عباس انه مات له ابن بقديداً او بعسيفان فقال يا  
 كريب انظر ما اجتمع لهم من الناس قال فخرجت فاذا ناس قد اجتمعوا اليه فاخبرته فقال يقول هم  
 اربعون قال نعم قال اخرجوه فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من رجل مسلم يموت  
 فيقوم على جنازته اربعون رجلاً لا يشركون بالله شيئاً الا شفعم الله فيه رواه مسلم وعنه عائشة  
 عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من ميت تصلي عليه امة من المسلمين يبلغون مائة كلمة يشفعون  
 له الا شفعموا فيه رواه مسلم وعنه انس قال مر بالجنازة فاشوا عليها خيراً فقال النبي صلى الله عليه وسلم  
 وجبت ثمرها وابعثوا عليها اشراً فقال وجبت فقال عمر ما وجبت فقال هذا اذنيتم علي خيراً  
 فوجبت للجنة وهذا اذنيتم علي شرراً فوجبت له النار انتم شهداء الله في الارض متفق علي وفي رواية  
 المؤمنون شهداء الله في الارض وعنه عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايماناً مسلم شهد له  
 اربعة بخير ادخله الله الجنة قلنا وثلاثة قال وثلاثة قلنا واثنان قال واثنان ثم نسأل عن الواحد رواه البخاري  
 وعنه عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تشبوا الاموات فانهم قد افضوا الى ما قدموا رواه البخاري وعنه

له قوله كبر على جنازة خمساً اتفق الاربعة على ان التكبيرات في صلوة الجنازة اربع ودروها الاحاديث الصحيحة من الكتب الستة وجاء في بعض الروايات الخمس اكثر منها والذي ثبت من فعله صلى الله عليه وسلم  
 الكتاب قال علماء الاقرا الفاتحة الا ان يقرأها بسجدة الشار ولم يثبت القراءة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في رواية مالك عن نافع ان ابن عمر كان لا يقرأ في صلوة الجنازة ويصلي بعد التكبير الثانية كما يصلي في التكبير وهو الاول كذا قال الشيخ ابن الهمام وهذا ذهب ابى حنيفة ومالك والثوري وكان عمل الصحابة في ذلك مختلفاً وقال الطحاوي لعل قراءة بعض الصحابة الفاتحة في صلوة الجنازة كان بطريق الشار والدعاء لا على وجه القراءة وعند مالك والشافعي يقرأ الفاتحة ويكبر من كلام فتح الباري ان مرادهم بذلك مشروعية القراءة لا وجوبها وقال الكرماني يجب والمراد بالسنن التي وقع في كلام ابن عباس الطريقة السلوكية في الدين وبه قال الطيبي المعات ١٣ قوله في رواية خير من زوجة من المحرمين ولسان الدنيا ايضا لا يشك ان سائر الدنيا يمكن في الجنة افضل من السور لصلايتها وصياها كما ورد في الحديث ١٢ مرة ١٣ قوله ادخلوا به المسجد حتى اصلي عليه اختلفوا في صلوة الجنازة في المسجد فعندنا مكروه سواء كان الميت والقوم في المسجد او كان الامام مع بعض القوم خارج المسجد والميت والباقيون في المسجد او الميت في المسجد والامام والقوم خارج المسجد قال في الخلاصة كذا في الفتاوى الصغرى وقال هو المختار خلافاً لما اوردوه انتهى كذا نقل الشيخ ابن الهمام وقال وهذا الاطلاق في الكراهية بناء على ان المسجد انما يبنى للصلوة المكتوبة وتواهبها من التواقل والذكر وتدريس العلم وقيل لا يكره اذا كان الميت خارج المسجد وهو يتار على ان الكراهية لا تنال توارث المسجد والاول هو الموافق للاطلاق الحديث الذي رواه ابوداود وابن ماجه عن ابى هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الميت في المسجد فلا تجزى فلا شيء له ثم هي كراهية تستزيدوا تحريم روايتان ويظهر ان الاولى كونها تنزهها اذا الحديث ليس هو لصا غير معروف ولا قرن الفعل بوجوبها ومارت عاكثه مني الله عنها يجوز ان يكون ذلك لصورة موت اليه وقد روي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان مستكفاً لهذا صلى في المسجد وايضا قالوا ان صلى المسجد كان مكاناً مستصلاً المسجد فيجوز ان يكون ذلك لصورة في المسجد باعتبار كونه قريبا من المسجد المعات ١٤ قوله فاكر ذلك ابو ابي بصير والباقيين مع كثرتهم دليل على ان الامر استقر بعد ذلك على تركه ونسوته ما كتبه في ١٢ من قوله وسطها اي هذا وسطها يسكون السين وفتح وهذا لا ينافي كون الصدق صطاً كما هو ذهب ابى حنيفة من ان يقوم الامام بجزاء الصدر بل كان ادا امرأة لان الصدر وسط باعتبار توسط الاعضاء اذ فريدة رأسه وحمته بطنه وفتحة وعنده الشافعي يقف عند راس الرضلى ويجوز المرأة ١٥ قوله رقم بعضهم العاف وتشديد التمسك بها من العمامة ١٦ مرة ١٧ قوله لا تشبوا الاموات اي بالسنن والشم وان كانوا اجاروا وكفار الا اذا كان موتهم بالفرقة كما فرعون والباقي لهاب ١٨ مرات ١٩

له قوله في ثوب واحد قال السيد جمال الدين اي في قبر واحد اذا لا يجوز تجريدهما بحيث تتلاقى بشرتهما بل ينبغي ان يكون كل واحد ثيابا مطبوخة بالدم او غير مطبوخة بالدم لكن يضيح احداهما بحجب الآخر في قبر واحد انتهى وقال الشيخ المحدث الدهلوي رحمه نقل عن مولانا علي القاري ولا يلزم منه تلاقى بشرتهما فيمكن خيلولتهما نحو الاذخرخ احتمال ان الثوب كان طويلا فادرجا فيه ولم يفصل بينهما لكونهما في قبر واحد والاشارة علم بالصواب ١٢ له قوله ولم يصل عليهم ولم يغسلوا ترك الغسل على الشبهة متفق عليه واما ترك الصلوة فمختلف فيه وقد يعلى والكلام فيه طويل وقد استوفيناها في شرح سفر السعادة ١٢ المعات ١٢ له قوله بفرس معروف في القاموس اعروزي فرس ركبة عرابا فهو تعدو قال النووي معروف يضم الميم وفتح الراء قال اهل اللغة اعرورت اذا ركبت عرابا فهو معروفى قالوا لم يات افعول متعديا الا قولهم اعرورت واهل البيت ١٣ له قوله والسقط يصل عليه السقط مشقة اللدغير تمام فعندنا وعند الشافعي هذا مخصوص بان يستهل وهو ان يكون منه ما يدل على الحيوة من حركة عضوا او رفع صوت والمعتبر في ذلك خروج اكثره حي حتى لو خرج اكثره وهو يتحرك صلى عليه وفي الاقل لا دورى النسائي عن جابر اذا استهل الصبي صلى عليه وورث ورواه الحاكم عن ابى الزبير وقال صحيح واحديث المذكور في الكتاب صححه الترمذي لكن احصر مقدم على الاطلاق عند تعارض كذا قال الطنج ابن الهمام وذكره الشيخ المحدث الدهلوي في المعات ١٢ ٥٥ قوله يمضون امام الجنائز قال الطنجي بهذا الحديث استدل الشافعي واحمد وقال ابو حنيفة بالحديث الآتى وعلقه الشافعي خلف الجنائز اتباعه الناس واعتبارهم بالنظر اليها وقد اباها كاهنهم شفعاد الميت الى الله تعالى والشيخ يمضى قد ادم المشغوع له قلت ويزاد في الاول ليكون مستعدا للمساعدة والمعاونة في حمل الجنائز عند الحاجة ولما دالى انهم كالمودعين والاشارة الى ان من السابقين وانهم من اللاحقين ١٢ مرته قوله ليس مهان لقد مها المعنى لا ثبت له الاجر الخ اى الاجر الاكل في يوم المذب المنصوص ان المشى ودارها افضل وما في الحديث السابق من المشى امام الجنائز واقعة حال فاحتمل انهم فطوره للافضلية او لبيان الجواز والعارض انتهى في خصوص تلك الازمان والله المستعان ١٢ مرقات له قوله قرأ على الجنائز بفاعمة الكتاب قال ابن الملك وبقال الشافعي قلت مع عدم تعيين دلالة على ان القراءة كانت على الميت او في الصلوة عليه او بعداى كثيرة من تكبيراتها الحديث لا يصح الاستدلال به ١٢ مرقات ٥٥ قوله وحبل جوارك بكسر الجيم قبل عطف تفسيره وقيل بل الجهداى في كنف خلفك وعهد طاعتك وقيل اى في سبيل قربك وهو الايمان والاطهر ان المعنى انه متعلق وشمك بالقرآن كما قال تعالى واعلموا بحمل الله جميعا وفسره جمهور المفسرين بكتاب الله تعالى والمراد بالجوار اللان والاضافة بيانيتها ليجى الحبل الذي يورث الاعتصام به الامن والامان والاسلام والايمن والمعرفة والاتقان وغير ذلك من مراتب الاحسان ومنازل الجنان ١٢ مرقات ٥٥

له قوله في ثوب واحد قال السيد جمال الدين اي في قبر واحد اذا لا يجوز تجريدهما بحيث تتلاقى بشرتهما بل ينبغي ان يكون كل واحد ثيابا مطبوخة بالدم او غير مطبوخة بالدم لكن يضيح احداهما بحجب الآخر في قبر واحد انتهى وقال الشيخ المحدث الدهلوي رحمه نقل عن مولانا علي القاري ولا يلزم منه تلاقى بشرتهما فيمكن خيلولتهما نحو الاذخرخ احتمال ان الثوب كان طويلا فادرجا فيه ولم يفصل بينهما لكونهما في قبر واحد والاشارة علم بالصواب ١٢ له قوله ولم يصل عليهم ولم يغسلوا ترك الغسل على الشبهة متفق عليه واما ترك الصلوة فمختلف فيه وقد يعلى والكلام فيه طويل وقد استوفيناها في شرح سفر السعادة ١٢ المعات ١٢ له قوله بفرس معروف في القاموس اعروزي فرس ركبة عرابا فهو تعدو قال النووي معروف يضم الميم وفتح الراء قال اهل اللغة اعرورت اذا ركبت عرابا فهو معروفى قالوا لم يات افعول متعديا الا قولهم اعرورت واهل البيت ١٣ له قوله والسقط يصل عليه السقط مشقة اللدغير تمام فعندنا وعند الشافعي هذا مخصوص بان يستهل وهو ان يكون منه ما يدل على الحيوة من حركة عضوا او رفع صوت والمعتبر في ذلك خروج اكثره حي حتى لو خرج اكثره وهو يتحرك صلى عليه وفي الاقل لا دورى النسائي عن جابر اذا استهل الصبي صلى عليه وورث ورواه الحاكم عن ابى الزبير وقال صحيح واحديث المذكور في الكتاب صححه الترمذي لكن احصر مقدم على الاطلاق عند تعارض كذا قال الطنج ابن الهمام وذكره الشيخ المحدث الدهلوي في المعات ١٢ ٥٥ قوله يمضون امام الجنائز قال الطنجي بهذا الحديث استدل الشافعي واحمد وقال ابو حنيفة بالحديث الآتى وعلقه الشافعي خلف الجنائز اتباعه الناس واعتبارهم بالنظر اليها وقد اباها كاهنهم شفعاد الميت الى الله تعالى والشيخ يمضى قد ادم المشغوع له قلت ويزاد في الاول ليكون مستعدا للمساعدة والمعاونة في حمل الجنائز عند الحاجة ولما دالى انهم كالمودعين والاشارة الى ان من السابقين وانهم من اللاحقين ١٢ مرته قوله ليس مهان لقد مها المعنى لا ثبت له الاجر الخ اى الاجر الاكل في يوم المذب المنصوص ان المشى ودارها افضل وما في الحديث السابق من المشى امام الجنائز واقعة حال فاحتمل انهم فطوره للافضلية او لبيان الجواز والعارض انتهى في خصوص تلك الازمان والله المستعان ١٢ مرقات له قوله قرأ على الجنائز بفاعمة الكتاب قال ابن الملك وبقال الشافعي قلت مع عدم تعيين دلالة على ان القراءة كانت على الميت او في الصلوة عليه او بعداى كثيرة من تكبيراتها الحديث لا يصح الاستدلال به ١٢ مرقات ٥٥ قوله وحبل جوارك بكسر الجيم قبل عطف تفسيره وقيل بل الجهداى في كنف خلفك وعهد طاعتك وقيل اى في سبيل قربك وهو الايمان والاطهر ان المعنى انه متعلق وشمك بالقرآن كما قال تعالى واعلموا بحمل الله جميعا وفسره جمهور المفسرين بكتاب الله تعالى والمراد بالجوار اللان والاضافة بيانيتها ليجى الحبل الذي يورث الاعتصام به الامن والامان والاسلام والايمن والمعرفة والاتقان وغير ذلك من مراتب الاحسان ومنازل الجنان ١٢ مرقات ٥٥

جابر ان رسول الله صلى الله وسلم كان يجتمع بين الرجلين من قتلى احد في ثوب واحد ثم يقول ايهم الاثر اخذ للقران فاذا الشيرل الى احدهما قد في اللحد وقال انا شهيد على هؤلاء يوم القيمة وامر بدينهم فلم يصل عليهم ولم يغسلوا ورواه البخاري وعن جابر بن سمرة قال اتى النبي صلى الله عليه بفرس معروف فركبه حين انصرف من جنازة ابن الدحداح ونحن نمشى حوله رواه مسلم الفصل الثاني عن المغيرة بن شعبه ان النبي صلى الله عليه قال الراكب يسير خلف الجنائز والمباشى يمضى خلفها واما ما رواه عن يمينها وعن يسارها قريباً منها والسقط يصل عليه ويدي لوالديه بالمغفرة والرحمة رواه ابوداود وفي رواية احمد والترمذي والنسائي وابن ماجه قال الراكب خلف الجنائز والمباشى حيث شاء منها والطفل يصل عليه وفي المصايب عن المغيرة بن زياد وعن الزهري عن سالم عن ابيه قال رايت رسول الله صلى الله وسلم وابا بكر وعمر يمضون امام الجنائز رواه احمد وابوداود والترمذي والنسائي وابن ماجه وقال الترمذي واهل الحديث كأنهم يرونه مرسلأ ورواه ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله وسلم الجنائز متبوعة ولا تتبع ليس معها من تقدمها رواه الترمذي وابوداود وابن ماجه وقال الترمذي وابو ماجه الراوي جهمول وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله وسلم من تبع جنازة وحملها ثلث مراتفقد قضى ما عليه من حقها رواه الترمذي وقال هذا حديث غريب وقد روى في شرح السنة ان النبي صلى الله وسلم حمل جنازة سعد بن معاذ بين العمودين وعن ثوبان قال خرجنا مع النبي صلى الله وسلم في جنازة فزأى ناسا كبانانا فقال الاستحجون ان ملائكة الله على اقدامهم وانتم على ظهور الدواب رواه الترمذي وابن ماجه وروى ابوداود حكا قال الترمذي وقد روى عن ثوبان موقوفا وعن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قرأ على الجنائز بفاعمة الكتاب رواه الترمذي وابوداود وابن ماجه وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله وسلم اذا اصلبتم على الميت فاخلصوا له الدعاء رواه ابوداود وابن ماجه وعنه قال كان رسول الله صلى الله وسلم اذا صلى على الجنائز قال اللهم اغفر لحيتنا وميتتنا وشاهدينا وغائبينا وصغيرنا وكبيرنا وذكربنا وانثانا اللهم من احببتنا ميتا فاحيه على الاسلام ومن سوت فقتله ميتا فتوفقه على الايمان اللهم لا تحرمنا اجره ولا تقبنا بعده رواه احمد وابوداود والترمذي وابن ماجه ورواه النسائي عن ابى ابراهيم الاشملى عن ابيه وانتهت روايته عند قوله وانثانا وفي رواية ابى داود فاحيه على الايمان وتوفه على الاسلام وفي اخرة ولا تضلنا بعده وعن واثلة بن الاسقع قال صلى بنا رسول الله صلى الله وسلم على رجل من المسلمين فسمعته يقول اللهم ان فلان بن فلان في ذمتك وحبل جوارك فقيه من فتنة القبر وعذاب النار وانت اهل الوفاء والحق اللهم اغفر له وارحمه انك انت الغفور الرحيم رواه

جابر ان رسول الله صلى الله وسلم كان يجتمع بين الرجلين من قتلى احد في ثوب واحد ثم يقول ايهم الاثر اخذ للقران فاذا الشيرل الى احدهما قد في اللحد وقال انا شهيد على هؤلاء يوم القيمة وامر بدينهم فلم يصل عليهم ولم يغسلوا ورواه البخاري وعن جابر بن سمرة قال اتى النبي صلى الله عليه بفرس معروف فركبه حين انصرف من جنازة ابن الدحداح ونحن نمشى حوله رواه مسلم الفصل الثاني عن المغيرة بن شعبه ان النبي صلى الله عليه قال الراكب يسير خلف الجنائز والمباشى يمضى خلفها واما ما رواه عن يمينها وعن يسارها قريباً منها والسقط يصل عليه ويدي لوالديه بالمغفرة والرحمة رواه ابوداود وفي رواية احمد والترمذي والنسائي وابن ماجه قال الراكب خلف الجنائز والمباشى حيث شاء منها والطفل يصل عليه وفي المصايب عن المغيرة بن زياد وعن الزهري عن سالم عن ابيه قال رايت رسول الله صلى الله وسلم وابا بكر وعمر يمضون امام الجنائز رواه احمد وابوداود والترمذي والنسائي وابن ماجه وقال الترمذي واهل الحديث كأنهم يرونه مرسلأ ورواه ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله وسلم الجنائز متبوعة ولا تتبع ليس معها من تقدمها رواه الترمذي وابوداود وابن ماجه وقال الترمذي وابو ماجه الراوي جهمول وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله وسلم من تبع جنازة وحملها ثلث مراتفقد قضى ما عليه من حقها رواه الترمذي وقال هذا حديث غريب وقد روى في شرح السنة ان النبي صلى الله وسلم حمل جنازة سعد بن معاذ بين العمودين وعن ثوبان قال خرجنا مع النبي صلى الله وسلم في جنازة فزأى ناسا كبانانا فقال الاستحجون ان ملائكة الله على اقدامهم وانتم على ظهور الدواب رواه الترمذي وابن ماجه وروى ابوداود حكا قال الترمذي وقد روى عن ثوبان موقوفا وعن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قرأ على الجنائز بفاعمة الكتاب رواه الترمذي وابوداود وابن ماجه وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله وسلم اذا اصلبتم على الميت فاخلصوا له الدعاء رواه ابوداود وابن ماجه وعنه قال كان رسول الله صلى الله وسلم اذا صلى على الجنائز قال اللهم اغفر لحيتنا وميتتنا وشاهدينا وغائبينا وصغيرنا وكبيرنا وذكربنا وانثانا اللهم من احببتنا ميتا فاحيه على الاسلام ومن سوت فقتله ميتا فتوفقه على الايمان اللهم لا تحرمنا اجره ولا تقبنا بعده رواه احمد وابوداود والترمذي وابن ماجه ورواه النسائي عن ابى ابراهيم الاشملى عن ابيه وانتهت روايته عند قوله وانثانا وفي رواية ابى داود فاحيه على الايمان وتوفه على الاسلام وفي اخرة ولا تضلنا بعده وعن واثلة بن الاسقع قال صلى بنا رسول الله صلى الله وسلم على رجل من المسلمين فسمعته يقول اللهم ان فلان بن فلان في ذمتك وحبل جوارك فقيه من فتنة القبر وعذاب النار وانت اهل الوفاء والحق اللهم اغفر له وارحمه انك انت الغفور الرحيم رواه

له قول بالتدسية اسم موضع على خمسة عشر ميلا من الكوفة قوله من اهل الارض لسفاهتهم وذا نهم لان الارض بهنا بمعنى ما سفل كما في القاموس اولان المسلمين اقروهم بعد الفتح على الارض و قال الطيبي الارض بهنا كناية عن الرذالة والسفالة قال تصانفي ولوسنة الرغنا بهنا ولكنه اخذ الى الارض اي مال الى السفالة ولذا قال احد الرواة تفسيره اي من اهل الذمة وقيل اي من لا تصعد روجه الى السماء وترد الى الارض ١٢ مرثله قوله فقال البيهقي نقس قال الطيبي اراد ان هذا الموت فزرع كما مر في حديث جابر اه او التقويم بخق النفس او الملاكمة الذين يصحون بها وقد تمت نسخ القسياس برواية علي كرم الله وجهه ولعل المعنى عدم عليها بالنسخ او بعد العلم عملا بالجواز ١٢ مرثلة قوله في المحمد بفتح اللام وتضم وسكون الحاء الشق في جانب القبلة من القبر ١٢ مرثلة قوله قال نعم اي قال ابن عباس رضي عنهما قال نعم اي قام رسول الله صلى الله عليه وسلم في اوائل الامر ثم جلس بعده اي فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم كلا الامرين لكن جلوسه كان متاخرا فيكون ناسخا لما قبله وبذا هو الظاهر على المتعين لان يكون مراد الكذا في المعنى ١٢ مرثلة قوله فقام به عن الطبري لهذا الفهم الحار منه روى الله عنه على قيام الناس للجنازة عكس ما سبق منه من الانكار على ابن عباس على عدم القيام ولعل هذا من اخر فيكون بعد تفحص المسئلة وتقريرا عنده ان قيامه عليه الصلوة والسلام انما كان لهذه العلة لانه اختلفت على القيام فعملت تارة للفرع واخرى كرامة للملائكة واخرى كرامة رفته جنازة اليهودي على راسه عليه الصلوة والسلام والاخرى لم تعتبر شيئا من ذلك لاختلاف المقامات ويكون جمع اهل بمعلوم واحد اذ اهل بالنيات او كان انكاره على ابن عباس لانه كان على الطريق وانكاره على الناس لانه لم يركبوا على الطريق والله اعلم ١٣ مرثلة قوله اذا استقل اهل الجنازة اي عديم قلبه لا تقبل المشي واستقله وقاله رآه قليلا ذكره الشيخ المحدث الذهلي ١٣ مرثلة قوله جذا هم قال الشيخ في شرحه للشكوة بالتشديد والهمزة من التجزية التي اي فرقتهم وجعل القوم الذين يمكن ان يكون صفوا واحدا ثم صفوف وفي جعله صفوا اشارت الى كرايته الانفساد وذكر الكرمان بن افضل لصفوف في صلوة الجنازة آخرا وفي غيبها اذ لها اظهار التواضع و يكون خفا عته ادعى الى القبول ولا يدعو للميعة بعد صلوة الجنازة لانه يشبه الزيادة في صلوة الجنازة ١٣ مرثلة قوله من عذاب القبر الخ قال بعضهم ليس المراد بعذاب القبر العقوبة ولا السؤال بل مجرد الالم بالنم والحسرة والوحشة والفظظة وذلك ليم الاطفال وغيرهم كذا ذكره السيوطي في عاصية النوطا ١٢ مرثلة قوله فليقلنا المتعلق ان تحذف من اول الاسناد كلا او بعضا وقالوا تعلقات البخاري في حكم المسانيد ذكره الشيخ المحدث الذهلي رحمه الله تعالى في المعاني ١٣

ابوداود وابن ماجه وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذكروا محاسن موتاكم وكفوا عن مساوئهم مرواه ابوداود والترمذي وعن نافع ابى غالب قال صليت مع النبي بن مالك على جنازة رجل فقام حيا لراسه ثم جاءوا بالجنازة امرأة من قريش فقالوا يا ابا حنيفة صل عليها فقام حيا لراسه فسقط السري فقال له العلاء بن زياد هكذا رايت رسول الله صلى الله وسلم قام على الجنازة مقامك منها ومن الرجل مقامك من قال نعم رواه الترمذي وابن ماجه وفي رواية ابى داود نحوه مع زيادة وفيه فقام عند عتبة المرأة الفصل الثالث عن عبد الرحمن بن ابى ليلى قال قال كان سهل بن حنيف وقيس بن سعد قاعدتين بالقادسية فتر عليه ما بجنازة فقاما فقيل لهما انهما من اهل الارض اي من اهل الذمة فقالا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مرت به جنازة فقام فقيل له انها جنازة يهودي فقال ليست نفسها متفق عليه وعن عبادة بن الصامت قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا تبع جنازة لم يقعد حتى يوضع في اللحد فعرض له جبر من اليهود فقال له انا هكذا انصنع يا محمد قال فجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال خالفوهم رواه الترمذي ابوداود وابن ماجه وقال الترمذي هذا حديث عريب بن بشر بن رافع الراوي ليس بالقوي وعن علي قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا تبع جنازة ثم جلس بعد ذلك وامرنا بالجلاس رواه احمد وعن محمد بن سيرين قال ان جنازة مرت بالحسن بن علي وابن عباس فقام الحسن ولم يقم ابن عباس فقال الحسن اليس قد قام رسول الله صلى الله عليه وسلم جنازة يهودي قال نعم ثم جلس واوه النسائي وعن جعفر بن محمد عن ابيه ان الحسن بن علي كان جالساً فمر عليه جنازة فقام الناس حتى جاوزت الجنازة فقال الحسن انما امر بجنازة يهودي وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم على طريقها جالساً وكره ان تعاوروا سائر جنازة يهودي فقام رواه النسائي وعن ابى موسى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا مرت بك جنازة يهودي ونصر الى او مسلم فقوموا لها فلستم لها تقومون انما تقومون لمن معها من الملائكة رواه احمد وعن انس ان جنازة مرت برسول الله صلى الله عليه وسلم فقام فقيل انما جنازة يهودي فقال انما قامت للملائكة رواه النسائي وعن مالك بن هبيرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من مسلم يموت فيصلى عليه ثلثة صفوف من المسلمين الا اوجب فكان مالك اذا استقل اهل الجنازة جازهم ثلثة صفوف لهذا الحديث رواه ابوداود وفي رواية الترمذي قال كان مالك بن هبيرة اذا صلى على جنازة فقال الناس عليها جزاهم ثلثة اجزاء ثم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى عليه وسلم من صلى عليه ثلثة صفوف او جيب روى ابن ماجه نحوه وعن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم في الصلوة على الجنازة اللهم انت ربها وانت خلقتها وانت هديتها الى الاسلام وانت قبضت روحها وانت اعلم بسرها وعلانيتها اجننا شفعا فاعف عن ابوداود وعن سعيد بن المسيب قال صليت وراء ابى هريرة على صبي لم يعمل خطبة قط فسمعته يقول اللهم اعذه من عذاب القبر رواه مالك وعن البخاري تعليقا قال يقرأ الحسن على الطفل فاتحة الكتاب يقول اللهم

ابوداود وابن ماجه وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذكروا محاسن موتاكم وكفوا عن مساوئهم مرواه ابوداود والترمذي وعن نافع ابى غالب قال صليت مع النبي بن مالك على جنازة رجل فقام حيا لراسه ثم جاءوا بالجنازة امرأة من قريش فقالوا يا ابا حنيفة صل عليها فقام حيا لراسه فسقط السري فقال له العلاء بن زياد هكذا رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم قام على الجنازة مقامك منها ومن الرجل مقامك من قال نعم رواه الترمذي وابن ماجه وفي رواية ابى داود نحوه مع زيادة وفيه فقام عند عتبة المرأة الفصل الثالث عن عبد الرحمن بن ابى ليلى قال قال كان سهل بن حنيف وقيس بن سعد قاعدتين بالقادسية فتر عليه ما بجنازة فقاما فقيل لهما انهما من اهل الارض اي من اهل الذمة فقالا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مرت به جنازة فقام فقيل له انها جنازة يهودي فقال ليست نفسها متفق عليه وعن عبادة بن الصامت قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا تبع جنازة لم يقعد حتى يوضع في اللحد فعرض له جبر من اليهود فقال له انا هكذا انصنع يا محمد قال فجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال خالفوهم رواه الترمذي ابوداود وابن ماجه وقال الترمذي هذا حديث عريب بن بشر بن رافع الراوي ليس بالقوي وعن علي قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا تبع جنازة ثم جلس بعد ذلك وامرنا بالجلاس رواه احمد وعن محمد بن سيرين قال ان جنازة مرت بالحسن بن علي وابن عباس فقام الحسن ولم يقم ابن عباس فقال الحسن اليس قد قام رسول الله صلى الله عليه وسلم جنازة يهودي قال نعم ثم جلس واوه النسائي وعن جعفر بن محمد عن ابيه ان الحسن بن علي كان جالساً فمر عليه جنازة فقام الناس حتى جاوزت الجنازة فقال الحسن انما امر بجنازة يهودي وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم على طريقها جالساً وكره ان تعاوروا سائر جنازة يهودي فقام رواه النسائي وعن ابى موسى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا مرت بك جنازة يهودي ونصر الى او مسلم فقوموا لها فلستم لها تقومون انما تقومون لمن معها من الملائكة رواه احمد وعن انس ان جنازة مرت برسول الله صلى الله عليه وسلم فقام فقيل انما جنازة يهودي فقال انما قامت للملائكة رواه النسائي وعن مالك بن هبيرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من مسلم يموت فيصلى عليه ثلثة صفوف من المسلمين الا اوجب فكان مالك اذا استقل اهل الجنازة جازهم ثلثة صفوف لهذا الحديث رواه ابوداود وفي رواية الترمذي قال كان مالك بن هبيرة اذا صلى على جنازة فقال الناس عليها جزاهم ثلثة اجزاء ثم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى عليه وسلم من صلى عليه ثلثة صفوف او جيب روى ابن ماجه نحوه وعن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم في الصلوة على الجنازة اللهم انت ربها وانت خلقتها وانت هديتها الى الاسلام وانت قبضت روحها وانت اعلم بسرها وعلانيتها اجننا شفعا فاعف عن ابوداود وعن سعيد بن المسيب قال صليت وراء ابى هريرة على صبي لم يعمل خطبة قط فسمعته يقول اللهم اعذه من عذاب القبر رواه مالك وعن البخاري تعليقا قال يقرأ الحسن على الطفل فاتحة الكتاب يقول اللهم

بعضهم ليس المراد بعذاب القبر العقوبة ولا السؤال بل مجرد الالم بالنم والحسرة والوحشة والفظظة وذلك ليم الاطفال وغيرهم كذا ذكره السيوطي في عاصية النوطا ١٢ مرثلة قوله فليقلنا المتعلق ان تحذف من اول الاسناد كلا او بعضا وقالوا تعلقات البخاري في حكم المسانيد ذكره الشيخ المحدث الذهلي رحمه الله تعالى في المعاني ١٣

له قوله الحمد والى الحمد مفعول مطلق من باب اد من غيره او مفعول به على تجريد في الفعل اي اجطولى الحمد انى النهاية الحمد الشق الذى يعمل في جانب القبر وضع الميت لانه قد قيل عن  
وساطة القبر الى جانبه يقال حمدت والحمدت واصلى  
الهمزة وكسر الحاء وفيه استحباب الحمد ونسب للميت  
فانه فعل ذلك برسول الله صلى الله عليه وسلم باتفاق  
الصحابة وقد نقلوا ان عدده لثمانية تسع آد وفي هذا الحديث نوع  
من الامحازلة واصنف من اكرامه للصحابة فانه امرهم بالحمد  
ثم اختلفت الامحازلة واصحاب واقفق راجع على ان اى المحفارين  
من صاحب الحمد والشق سبق فالعمل له واختر الله تعالى  
له الحمد كما سبق وقد قال عليه الصلوة والسلام الحمد لنا  
١٢ مرقة له قوله قطيفة حمراء قال النووى وصنفه  
القطيفة القبرية شقران مولى من مولى رسول الله صلى  
الله عليه وسلم وقال كرهت ان يلبسها احد بعد علي الصلوة  
والسلام وقال الشيخ العراقي في الفتنى في السيرة شعر  
وفرشت في قبره قطيفة + وقيل خرجت وهذا ثبت  
١٢ مرقة له قوله سماه على بيضة السام وروى هذا  
الحديث ابن ابي شيبة في مسنده فلفقه عن سفيان بن  
التمار وقلت البيهقي الذي فيه قبر النبي صلى الله عليه وسلم  
وقبر ابي بكر وعمر من سنة والسنن في القبر لتسليم وقد  
في ذلك اخبار رواه ثاروق بن السنن ان ربح القبر او قد  
روى ابن حبان ان قبره صلى الله عليه وسلم لم يذكره  
الشيخ الحمد مثله لوى في المعاني ١٢ له قوله لا سوية  
قال ابن الهمام هذا الحديث محمول على ما كانوا يفعلونه  
من تعليه القبر بالبناء العالى وليس مرادنا ذلك تسليم  
القبر بل بقدر ما يمدون الارض وتميز عنها والله سبحانه  
اعلم ١٢ مرقة قوله الحمد والشق لغيره ان كان المراد  
بضمير الجمع في لنا المسلمون وبغيرنا اليهود والنصارى  
مثلا فلا شك انه يدل على افضلية الحمد بل على كراهة  
غيره وان كان المراد بغيرنا الامم السابقة ففقيه اشعار  
بالا فضلية وعلى كل تقدير ليس الحمد وجباة الشق منها  
عنه والا لما كان يفعل ابو عبدة وهو لا يكون الا باذن  
الرسول صلعم او تقرير منه ولم يفتوا على ان ايها جابر  
اولا عمل علم ١٢ له قوله واعلموا ان عن محمد بنى ان  
يكون مقداما من اى صدره صل وسطوكل ما زاد فهو فضل  
١٢ له قوله سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم اى  
جزء اسل والاسلال انتزاع الشئ واخره من رضى  
كس السيف وذلك بان يوضع الجنائز في مؤخر القبر  
ثم اخرج من قبل راسه وادخل القبر وبعده اخذ الشئ  
وعندنا السنة ان يوضع الجنائز الى القبلة من القبر و  
يحمل منه الميت ويوضع في القبر وهكذا كان رسول الله  
صلى الله عليه وسلم يدفن الميت في القبر كما ياتي في  
الحديث الا انى لان جانب القبلة معظم فيستحب  
الادخال منه والاخبار جاءت مضطربة متعاضدة بعضها  
ولم يكن في حجرة النبي صلى الله عليه وسلم سعة في ذلك  
الجناب لان قبره ملحق بالجدار والله اعلم ١٢ لعادت  
فيمن الزينة والتكلف وجوز الحسن البصرى التطيين

باب

الحمد والى الحمد مفعول مطلق من باب اد من غيره او مفعول به على تجريد في الفعل اي اجطولى الحمد انى النهاية الحمد الشق الذى يعمل في جانب القبر وضع الميت لانه قد قيل عن

١٢٨

بوصل الهمزة وفتح الحاء ويجوز تقطع **دفن الميت**

اجعله لنا سلفا وفرط اود خرا واجرا وعن جابر بن النبی صلى الله عليه قال الطفل لا يصلى عليه ولا  
يرث ولا يورث حتى يستهل رواه الترمذی وابن ماجه الا انه لم يذكر ولا يورث وعن ابو مسعود الانصارى  
قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقوم الاقام فوق شئ والناس خلفه يعنى اسفل منه رواه الدارقطنى  
في المجتبى في كتاب الجنائز باب دفن الميت **الفصل الاول** عن عامر بن سعد بن ابى وقاص  
ان سعد بن ابى وقاص قال فى مرضه الذى هلك فيه الجذ والى لحد وانصبوا على اللين نصبا كما  
صنعه برسول الله صلى الله عليه وسلم رواه مسلم وعنه ابن عباس قال جعل فى قبر رسول الله صلى الله عليه  
وسلم قطيفة حمراء رواه مسلم وعنه سفیان الثمار انه رأى قبر النبي صلى الله عليه وسلم مستورا رواه البخارى  
عنه ابى الهيثاج السدى قال قال لى على الابغثك على ما بعثنى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لا تنال  
الاطمستة لا قبر امته فالاسوية رواه مسلم وعنه جابر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يخصص  
القبر وان يبنى عليه ان يقعد عليه واه مسلم وعنه ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
لا تجلسوا على القبور ولا تصبوا اليها رواه مسلم وعنه ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يجلس  
احدكم على حبرة فتحرق ثيابه فتخلص الى جلد خيله من ان يجلس على قبر رواه مسلم **الفصل**  
**الثانى** عن عمرو بن الزبير قال كان بالمدينة رجلان احدهما يتخذ والاخر لا يتخذ فقالوا لهما جاء  
اولا عمل عمله فجاء الذى يتخذ فحمد لرسول الله صلى الله عليه رواه فى شرح السنة وعنه ابن عباس  
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للحد لنا والشق لغيره رواه الترمذى وابوداود والنسائى و  
ابن ماجه ورواه احمد عن جرير بن عبد الله وعنه هشام بن عامر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يوم اُحد  
احفروا واوسعوا واعمقوا واحسنوا وادفوا الاثني والثلاثة فى قبر واحد وقد مو اكثرهم واناروا  
احمد والترمذى وابوداود والنسائى وروى ابن ماجه الى قوله واحسنوا وعنه جابر قال لما كان يوم  
اُحد جاءت عمتى بابل لتدفنه فى مقابرنا فنادى منادى رسول الله صلى الله عليه وسلم ردة والقتل  
الى مضاجعهم رواه احمد الترمذى وابوداود والنسائى والدارقطنى ولفظ الترمذى عن ابن عباس  
قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم من قبل راسه رواه الشافعى وعنه ان النبي صلى الله عليه وسلم  
دخل قبر اليلد فاسرج له بسراج فاخذ من قبل القبلة وقال رحمتك الله ان كنت لا اؤاها تلاء للقران  
رواه الترمذى وقال فى شرح السنة اسناده ضعيف وعنه ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا دخل  
الميت القبر قال بسم الله وبالله وعلى ملة رسول الله وفى رواية وعلى سنة رسول الله رواه احمد و  
الترمذى ابن ماجه وروى ابوداود الثانية وعنه جعفر بن محمد عن ابى هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم حفى  
على الميت ثلث حثيات بيديه جميعا وانه رش على قبر ابن ابراهيم ووضع عليه خضبا رواه فى شرح السنة  
وروى الشافعى من قوله رش وعنه جابر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يخصص القبور وان

الاجانب لان قبره ملحق بالجدار والله اعلم ١٢ لعادت  
فيمن الزينة والتكلف وجوز الحسن البصرى التطيين وقال الشافعى يستحب ان يطين القبر وقال فى الجنائز ونظي القبر بالباس بخلاف ما قاله الكرمى كذا فى مطالب المؤمنين كذا ذكره فى المعاني ١٢

يكتب عليها وان توطأوا الترمذي وعنه قال رش قبر النبي صلى الله عليه وسلم وكان الذي رش الماء على  
قبرة بلال بن رباح بقربة بدأ من قبل راسه حتى انتهى الى رجليه رواه البيهقي في دلائل النبوة وعن  
المطلب بن ابي وداعة قال لما مات عثمان بن مظعون اخرج بجنازة فدفن في امر النبي صلى الله عليه وسلم رجلاً  
ان ياتيه محجر فلم يستطع حملها فقام اليها رسول الله صلى الله عليه وسلم وحسن ذراعياً قال للمطلب قال لئن  
يتخبرني عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كاني انظر الى بياض ذراعي رسول الله صلى الله عليه وسلم حين حرسها ثم حسمها  
فوضعهما عند راسه وقال أعلمها قبري وادفن اليه من مات من اهلي رواه ابوداود وعن القسم بن  
محمد قال دخلت على عائشة فقلت يا امه اكشفي لي عن قبر النبي صلى الله عليه وسلم وصاحبه فكشفت  
لي عن ثلثة قبور مشرفة ولا لاطئة مبطوحة ببطيء العريضة الحمراء رواه ابوداود وعن البراء بن عازب قال  
خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في جنازة رسل من الانصار فانهضنا الى القبر ولما وجد بعد فجلس  
النبي صلى الله عليه وسلم مستقبل القبلة وجلسنا معه رواه ابوداود والنسائي وابن ماجه وزاد في اخره  
كان علي رءوسنا الطير وعن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كسر عظم الميت ككسر حيا  
رواه مالك وابوداود وابن ماجه الفصل الثالث عن النبي صلى الله عليه وسلم في حيا  
عليه وسلم تدفن ورسول الله صلى الله عليه وسلم جالس على القبر فأتيت عينيه تدمعان فقال هل فيكم  
من احد لم يقارف الليلة فقال ابو طلحة انا قال فانزل في قبرها فنزل في قبرها رواه البخاري و  
عن عمرو بن العاص قال لابن عمه وهو في سياق الموت اذا نامت فلا تصحبي نائحة ولا نار فاذا دفنتوني  
فشتوا على التراب شتاً ثم اقيموا حول قبري قدر ما يخرج زور ويقسم لحمي باحتي استانس بكم واعلموا ماذا  
اراجع به رسل ربي رواه مسلم وعن عبد الله بن عمر قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول اذا  
مات احدكم فلا تحبسوه واسرعوا به الى قبره وليقرأ عند راسه فاتحة البقرة وعند رجليه فاتحة البقرة  
رواه البيهقي في شعب اليمان وقال الصحيح انه موقوف عليه وعن ابن ابي مليكة قال لما اتوا في  
عبد الرحمن بن ابي بكر بالبشيرة وهو موضع فحمل الى مكة فدفن بها فلما قدمت عائشة اتت قبر  
عبد الرحمن بن ابي بكر فقالت وكتنا كند ما في جذيمة حقة من الدهر حتى قيل لن يتصدعا فلما  
تفرقنا كاني وما لكنا طول اجتماع لم نبت ليلة معاً ثم قالت والله لو حضرتك ما دفنت الا حيث  
ميت ولو شهدتك ما زرتك رواه الترمذي وعن ابي رافع قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم  
سعد اورش على قبره ماء رواه ابن ماجه وعن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم على جنازة  
ثم اتى القبر فحشي عليه من قبل راسه ثلثا رواه ابن ماجه وعن عمرو بن حزم قال راني النبي صلى الله عليه وسلم  
متكئاً على قبر فقال لا تؤذ صاحب هذا القبر ولا تؤذ رواه احمد باب البكاء على الميت الفصل  
الاول عن النبي صلى الله عليه وسلم قال دخلنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم على ابي سيف القين وكان ظن ابراهيم

له قوله وان توطأوا بالليل لما فيه من الاستخفاف قال في الاذهار الهيم عن التميمي والناجيه والوطا لكرامة والوطا لكرامة ودفن ميت لا يكره نقله البيهقي وطه لزيارة محل بحف كذا قال مولانا القاري في شريعة الاسلام  
لمصلحة رآها اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم والعلة في  
رش قبره صلى الله عليه وسلم التقاؤل بالاستنارة والرحمة و  
غسل اخطايا وتطهير الذنوب وعلل ايضا بان يسكب تراب  
القبر عن الاشارة ويخرج عن المدوس المعات ١٢ المعات ١٢ قوله لما ات  
عثمان بن مظعون وهو اول من مات من المهاجرين بالمدينة  
داول من دفن بالمعج منهم ما ضرب النخري بالجابلية وقال لا  
اشرب البصمك من يهودي وكان من اكارايل الصفة ذكره  
الشيخ المحمدي في المعات ١٢ قوله العلم بها قبر اخي آه  
في الاذهار يستحب ان يجعل على القبر علامة يعرف بها القوله  
عليه السلام العلم بها قبر اخي يستحب ان يحج الاقارب في  
موضع تقوله عليه الصلوة والسلام وادفن عليه من مات من  
ابى ١٢ مرقة ١٢ قوله اخي ساه اخا لاخوة الاسلام تعظيما  
له او لقربة فانه كان قرشياً ارضاع ١٢ لم ١٢ قوله لكره  
حياتني في الاثم كما في الرواية قال الطيبي اشارة الى انه  
لا يهان الميت كما لا يهان الحي وقال ابن الملك وادى  
ان الميت يتالم قال ابن حجر ومن لازمه ان يستلذ بها  
يستلذ بها الحي انتهى وقد اخرج ابن ابي شيبة عن ابن مسعود  
اذى الميت في موته كاذاه في حياته ذكره في المرات ١٢  
قوله لم يقارف الليلة في القاموس اقترف الذنب اتاه  
به وقوله واقترف المرأة جامعاً فقد جار بالمعنيين فقيل  
المراد هنا المعنى الاول اي لم يذنب ذنباً وقيل الثانية  
اي لم يجامع امرأته قال ابن حجر هو المعنى الثاني وتسره ما قيل ان  
عثمان رضي كان جامع بعض جواريه الليلة فمخض به رسول  
الله صلى الله عليه وسلم في منعه من النزول في القبر حيث لم  
يجبه والعذر لعثمان انه كان طال مرضاً ولم يكن يظن انها تموت  
ليست كذا قال الكرماني وفي شرحه لا يشك في الحيف  
على ان الحارم والزواج اولي من مصلي الاجانب قال  
النووي لا احتمال انه صلى الله عليه وسلم وعثمان كان له عند  
منعها بنزول القبر لم يوذمه انه لو كان فمه واحدهم بعيد  
العبد من الاقتراف فهو اولي انتهى ما ذكره الشيخ الدهلوي  
١٢ قوله فاتحة البقرة اي الى المغفون وقوله عند رجليه  
بخاتمة البقرة اي من آمن الرسول الى آخره قال  
الطيبي لعل تخصيص فاتحتها للاسما لها على مدح كتاب الله  
وانه يهدي للضيق الموصوفين بالخلال المحميدة من الامان  
بالغيث واقامة الصلاة وايتاء الزكاة وحقها متبها لا تتوانها  
على الايمان بالله وطاعته وكتبه رسله وانها بالاستحسان  
وطلب الغفران والرحمة والتولي الى كتف الله تعالى  
وحامية ١٢ مرقة ١٢ قوله وكان كند ما في اخره ليمان  
تتميم في مرفية اخيه مالك لما نقله خالد بن الوليد في  
خلافته ابي بكر رضي الله تعالى عنه والندمان اسمها  
مالك وحليل قيل بقيامه ادى جذيمة اربعين سنة  
انتمها عثمان وفي فتنة قصة عجيبة طويلة ذكر في شرح العقائد

قوله ابي سيف الاسم البرد واسم امه امرأة فولد بنت المنذر الانصاري ١٢ مرطه قوله ظهر كسر الظار المعجمة وهو المرضعة ومعناه في الحديث ان كان زوج مرضعة وصاحب لبنها قيل النظر العربي والمرضع  
يستوى فيه الذكر والمؤنث والاصل فيه العطف وهي زوج المرضعة ظهر الان اللين منه فصار بمنزلة الاب في العطف في النهاية النظر المرضعة غير ولدها قيل للمذكر ايضا ١٢ مرقات ١٢

له قوله وشعره اي وضع الفه ووجهه على وجهه كمن يشم رائحة وهذا يدل على ان محبة الاطفال والترحم بهم سنة ١٢ مرقات ١٥٠ قوله وانت عطف على مقداى الناس يكون وانت يا رسول الله تبكي اوانت تبكي كما تبكي كان الناس استغروا بان الحالة التي تشاهد بارقة درجته على المقبول  
لما تومرت من قلعة الصبر ١٢ مرقات ١٥٥ قوله لم يزدون اي طبعا وشعره اذ فيه اشارة الى ان من لم يحزن فمن قباوة قلبه ومن لم يدح فمن قلته رحمة فهذا الحال اكل عند باب الكمال من حال من مات له ولد من المشايخ فضحك فان العدل ان يعطى كل ذي حق حقه ١٢ مرقات ١٥٥ قوله بشه ما اخذوا اعطى ما في الموضعين مصدرية او موصولة والعائد محذوف فعلى الاول التقدير بشه لا اخذوا اعطى وعلى الثاني بشه الذي اخذوه من الاولاد اعطى منهم اذ هو اهم من ذلك وفي تقديم الجار اشارة الى الاختصاص بالملك الجبار ١٢ مرقات ١٥٥ قوله فلنصب اي اي قوله ولتحتسب اي تطلب الاجر ونبيه اشارة الى ان الصبر يورث الثواب والجزع ينفو عن المصائب وقال وهذا الحديث اصل في التعمرية ولذا قال الجوزي في المحسن فاذا عسى احدنا سلم ويقول انا والله ان قال وكتب صلى الله عليه وسلم الى معاذ بن جبل يعزيرني في امن له بسم الله الرحمن الرحيم من محمد رسول الله الى معاذ بن جبل سلام عليكم فاني احمد اليك الله الذي لا اله الا هو انا بعد فاغفر الله لك الاجر والملك الصبر ورزقت واياك الشكر فان الفتاة اموالنا واطيونا واولادنا من مواهب الله عز وجل البينة و عواريه المستودعة متع بهما الى اجل معدود و يقضيها وقت معلوم ثم انسترض علينا الشكر اذا اعطى والصبر اذا اتمى فكان انك من مواهب الله البينة وعواريه المستودعة متعك في غبطة وسرور وقبضه منك باجر كبير الصلوة والرحمة والهدى ان اقتصدت قاصير ولا يحيط جزعك اجر فتنم واعلم ان الجزع لا يرد شيئا ولا يدفع حزنا وما هو نازل فكان والسلام رواه الحاكم وابن مردويه عن معاذ بن جبل ١٢ مرقات ١٥٥ قوله وكان يحدثها هو حال والعامل قال ومفعول الم تعلمي مقول القول يعني الم تعلمي انه صلى الله عليه وسلم قال انابري فتنازع فيه ١٢ طبخي ١٥٥ قوله الاستسقاء بالنجوم اي توقع الامطار من توقع النجوم في الانوار ذكره المحقق السيد جمال الدين رحمه الله تعالى ١٢ مرقات قوله ودفع من جيب الدرع قيص النساء والسراويل ايضا تميع لكن لا يتحقق بهن يعني يسلط على اعضائه الجرب والحملة فيطلى مواضعه بالقطران ليدوى به فيكون الدوا وادوى من الدوا لا شتمه على لدغ القطران وجرقة داسح السار في الجلود وتمن الريح والقطران ما يتحلب من شجر يسمى الابل فيطبخ فتنابها الابدان الجربى فتخرج الجرب كحره وصدته والجلد وقد تبلغ حرارة الجوف ذكره الطبخي ١٢ مرقات قوله قوله القسم المراد به ان منكم الا اولادها كان على بك حتما مقضيا ١٢ سيدهم الله تعالى ١٢

باب البكاء

١٥٠

له قوله وانت عطف على مقداى الناس يكون وانت يا رسول الله تبكي اوانت تبكي كما تبكي كان الناس استغروا بان الحالة التي تشاهد بارقة درجته على المقبول  
لما تومرت من قلعة الصبر ١٢ مرقات ١٥٥ قوله لم يزدون اي طبعا وشعره اذ فيه اشارة الى ان من لم يحزن فمن قباوة قلبه ومن لم يدح فمن قلته رحمة فهذا الحال اكل عند باب الكمال من حال من مات له ولد من المشايخ فضحك فان العدل ان يعطى كل ذي حق حقه ١٢ مرقات ١٥٥ قوله بشه ما اخذوا اعطى ما في الموضعين مصدرية او موصولة والعائد محذوف فعلى الاول التقدير بشه لا اخذوا اعطى وعلى الثاني بشه الذي اخذوه من الاولاد اعطى منهم اذ هو اهم من ذلك وفي تقديم الجار اشارة الى الاختصاص بالملك الجبار ١٢ مرقات ١٥٥ قوله فلنصب اي اي قوله ولتحتسب اي تطلب الاجر ونبيه اشارة الى ان الصبر يورث الثواب والجزع ينفو عن المصائب وقال وهذا الحديث اصل في التعمرية ولذا قال الجوزي في المحسن فاذا عسى احدنا سلم ويقول انا والله ان قال وكتب صلى الله عليه وسلم الى معاذ بن جبل يعزيرني في امن له بسم الله الرحمن الرحيم من محمد رسول الله الى معاذ بن جبل سلام عليكم فاني احمد اليك الله الذي لا اله الا هو انا بعد فاغفر الله لك الاجر والملك الصبر ورزقت واياك الشكر فان الفتاة اموالنا واطيونا واولادنا من مواهب الله عز وجل البينة و عواريه المستودعة متع بهما الى اجل معدود و يقضيها وقت معلوم ثم انسترض علينا الشكر اذا اعطى والصبر اذا اتمى فكان انك من مواهب الله البينة وعواريه المستودعة متعك في غبطة وسرور وقبضه منك باجر كبير الصلوة والرحمة والهدى ان اقتصدت قاصير ولا يحيط جزعك اجر فتنم واعلم ان الجزع لا يرد شيئا ولا يدفع حزنا وما هو نازل فكان والسلام رواه الحاكم وابن مردويه عن معاذ بن جبل ١٢ مرقات ١٥٥ قوله وكان يحدثها هو حال والعامل قال ومفعول الم تعلمي مقول القول يعني الم تعلمي انه صلى الله عليه وسلم قال انابري فتنازع فيه ١٢ طبخي ١٥٥ قوله الاستسقاء بالنجوم اي توقع الامطار من توقع النجوم في الانوار ذكره المحقق السيد جمال الدين رحمه الله تعالى ١٢ مرقات قوله ودفع من جيب الدرع قيص النساء والسراويل ايضا تميع لكن لا يتحقق بهن يعني يسلط على اعضائه الجرب والحملة فيطلى مواضعه بالقطران ليدوى به فيكون الدوا وادوى من الدوا لا شتمه على لدغ القطران وجرقة داسح السار في الجلود وتمن الريح والقطران ما يتحلب من شجر يسمى الابل فيطبخ فتنابها الابدان الجربى فتخرج الجرب كحره وصدته والجلد وقد تبلغ حرارة الجوف ذكره الطبخي ١٢ مرقات قوله قوله القسم المراد به ان منكم الا اولادها كان على بك حتما مقضيا ١٢ سيدهم الله تعالى ١٢

فانخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم فقبله وشبهه ثم دخلنا عليه بعد ذلك وابراهيم يحود بنفسه فجلت عيناي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لعبد الرحمن بن عوف وانت يا رسول الله قال يا ابن عوف انما رحمة الله انما رحمة الله فقال ان العين تدمع والقلب يحزن ولا نقول الا ما يرضى بنا واننا بفراقك يا ابراهيم لم نحزنون متفق عليه  
ومن أسامة بن زيد قال ارسلت ابنة النبي صلى الله عليه وسلم اليه ان ابنا الى حفرة فانا رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله ما اخذوا اعطى وكل عندة باجل مسعة فلنصبر ولتحتسب فان سللت اليه تقسم عليه لياتيها فقام ومعه سعد بن عباد ومعاذ بن جبل وابي بن كعب وزيد بن ثابت ورجال فرغوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ونفسه تتفجع ففاضت عيناه فقال سعد يا رسول الله ما هذا فقال هذه رسة جعلها الله في قلوب عباده فانما يريدون الله من عبادة الرساء متفق عليه وعن عبد الله بن عمر قال اشتكى سعد بن عباد شكوى له فاتاه النبي صلى الله عليه وسلم ويعود مع عبد الرحمن بن عوف وسعد بن ابي قاص وعبد الله بن مسعود فلما دخل عليه وجد في غاشية فقال قد قضى قالوا لا يا رسول الله فيكي النبي صلى الله عليه وسلم فلما راى القوم بكاء النبي صلى الله عليه وسلم يكو افقال الا لسمعون ان الله لا يعذب بدامع العين ولا يحزن القلب ولكن يعذب بهنذا و اشار الى لسانه او يرحون ان الميت ليعذب ببكاء اهله عليه متفق عليه وعن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس منا من ضرب الخدود وشق الجيوب ودعى بدعوى الجاهلية متفق عليه وعن ابي بردة قال اعشى على ابي موسى فاقبلت امراته ام عبد الله تصيح برنة ثم افاق فقال الم تعلمي وكان يحدثها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انابري ممن حلق وصلى وخرق متفق عليه ولقظة لمسلم وعن ابي مالك الاشعري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اربع عني امي من امر الجاهلية لا يتركونهن الفخر في الحساب والطعن في الانساب والاستسقاء بالنجوم النياحة وقال النائحة اذ الم تنب قبل موتها تقام يوم القيمة وعليها سربال من قطران ودرع من جرب رواه مسلم  
وعن انس قال مر النبي صلى الله عليه وسلم يامرأة تنبى عند قبر فقال اتقى الله واصبري قالت اليك عني فانك لم تصب بمصيبتي ولم تعرف فقيل لها انه النبي صلى الله عليه وسلم فانت باب النبي صلى الله عليه وسلم فام تجد عندة بوايين فقالت لم اعرفك فقال انما الصبر عند الصدة الاولى متفق عليه وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يموت لمسلم ثلاثة من الولد فيلج النار الا لجة القسم متفق عليه  
وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لنسوة من الانصار لا يموت لاحد كن ثلاثة من الولد فتحتسبه الادخل الجنة فقالت امرأة منهم او اثنان يا رسول الله قال او اثنان رواه مسلم وفي رواية له مماثلثة لم يبلغوا الجنة وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله ما العبدى المؤمن عندى جزاء اذا قبضت صفتيه من اهل الدنيا ثم احتسبه الا الجنة رواه البخارى الفصل الثانى  
عن ابي سعيد الخدري قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم النائحة والمستعزة رواه ابوداود وعن

القطران داسح السار في الجلود وتمن الريح والقطران ما يتحلب من شجر يسمى الابل فيطبخ فتنابها الابدان الجربى فتخرج الجرب كحره وصدته والجلد وقد تبلغ حرارة الجوف ذكره الطبخي ١٢ مرقات قوله قوله القسم المراد به ان منكم الا اولادها كان على بك حتما مقضيا ١٢ سيدهم الله تعالى ١٢

سعد بن ابى وقاص قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب للمؤمن ان اصابه خير حمد الله وشكرو ان اصابته مصيبة حمد الله وصبر فالمؤمن يوجر في كل امره حتى في اللقمة يرفعها الى في امراته سواه اليه حتى في شعب اليمان وعن انس قال قال رسول الله صلى الله وسلم ما من مؤمن الا وله بايان باب يصعد منه عمله وباب ينزل منه شره فاذا مات بكيا عليه فذلك قوله تعالى فما ابكت عليه هم السماوات الارض رواه الترمذي وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان له فرطان من امتي ادخله الله بها الجنة فقالت عائشة فمن كان له فرط من امتك قال ومن كان له فرط يا موقفة فقالت فمن لو يكن له فرط من امتك قال فان فرط امتي لن يصابوا بمثلي رواه الترمذي وقال هذا حديث غريب وعن ابى موسى الاشعري قال قال رسول الله صلى الله وسلم اذا مات ولد العبد قال الله تعالى ملائكتهم قبضتهم ولد عبدي فيقولون نعم فيقول قبضتم ثمرة فواده فيقولون نعم فيقول ماذا قال عبد فيقولوا حمدك واسترجع فيقول الله ابنا العبد بيتا في الجنة وسموه بيت الحمد واه احمد والترمذي وعن عبد الله ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله وسلم من عزي مصابا فانه مثل اجرة رواه الترمذي ابن ماجه وقال الترمذي هذا حديث غريب لا تعرفه فروع الامم من حديث علي بن عاصم الراوي قال رواه بعضهم عن محمد بن سوقة بهذا الاسناد موقفا وعن ابى بزة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من عزي نكلى كسي برءا في الجنة رواه الترمذي قال هذا حديث غريب وعن عبد الله بن جعفر قال لما جاء نبي جعفر قال النبي صلى الله عليه وسلم الاصل جعفر طعنا ما فقد اناهم يا يشغلهم رواه الترمذي وابوداود وابن ماجه الفصل الثالث عن المغيرة بن شعبه قال سمعت رسول الله صلى الله وسلم يقول من نذر عليا فانه يعذب بما نذر علي يوم القيمة متفق عليه وعن عميرة بنت عبد الرحمن انها قالت سمعت عائشة وذكر لها ان عبد الله بن عمر يقول ان الميت لي عذب ببكاء الحي عليه يقول يغفر الله لابي عبد الرحمن ما انه لم يكذب ولكنه نسي او اخطا انما امر رسول الله صلى الله عليه بيروديه بيك عليها فقال انهم ليبكون عليها وانها لتعذب في قبرها متفق عليه وعن عبد الله بن ابي ليكة قال ثوبيت بنت لعثمان بن عفان بمكة فجننا لشهداها وحضرها ابن عمر ابن عباس فاني لجالس بينهما فقال عبد الله بن عمر لعمر بن عثمان وهو موافقه الا تفهم عن البكاء فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الميت لي عذب ببكاء اهله علي فقال ابن عباس قد كان عمر يقول بعض ذلك ثم حدثت فقال صدقتم مع عمر من مكة حتى اذا كنا بالبداة فاذا هو يركب تحت ظل شجرة فقال اذهب فانظر من هؤلاء الركب فنظرت فاذا هو صهيب قال فاخبرته فقال ادعه فرجعت الى صهيب فقالت ان تحمل فالحق امير المؤمنين فلما ان اصيب عمر دخل صهيب يبكي يقول والخاله واصحابه فقال عمر يا صهيب اتبكي علي وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الميت لي عذب ببكاء اهله عليه فقال ابن عباس فلما مات عمر ذكرت ذلك لعائشة فقالت يرحم الله عمر والله ما حدث رسول الله صلى الله وسلم ان الميت لي عذب ببكاء اهله عليه ولكن

له قوله يحب اي امر غيب وشان عجيب قوله للمؤمن اي الكمال وقيل معناه طوبى له ١٢ مرقة ١٢ قوله حمد الله وشكرو وفي تقديم الشكر في الحديث اشارة الى كثرة النعم وسبقها وفي تقديم الصبر في الآية اشارة الى قوة احتياج العبد الى الصبر فانه على انواع ثلاث صبر على الطاعة وصبر عن المعصية وصبر في المعصية وفي استناد الفعل الى الخير والشر فكيف خفية ورمز الى ان الامر بيد الله يصيب به من يشاء من عباده فالقسيم اعلم واذا علم ١٢ مرقة ١٢ قوله فرطان قال القاري رحمه الله في المرقاة يقال فرط اذا تقدم وسبق فهو فرط وفرط الفرط بنا الولد الذي مات قبله فانه يتقدم به في الولد من لاني الجنة كما يتقدم فرط القافله الى المسائل فيعدون بهم بما يحتاجون اليه من الماء والمرعى وغيرهما ١٢ مرقة ١٢ قوله بئس اي بئس مصيبتهم فان مصيبتهم اشد عليهم من سائر المصائب ١٢ مرقة ١٢ قوله اصنعوا الال جعفر طعنا في الحديث دليل على انه يستحب للمجران والمقارب تهيئة الطعام لاجل الميت واختلافوا في اكل غير اهل المصيبة ذلك الطعام وقال ابو القاسم الالباس لمن كان مشغولا بجواز الميت كذا في وصايا جامع الفقهاء ١٢ المعات ١٢ قوله فقد اتاهم ما يشغلهم والمعنى جازهم ما يشغلهم من الحزن عن تهيئة الطعام لهم فيحصل لهم الضرر وهم لا يشعرون قال الطيبي دل على انه يستحب للمقارب والمجران تهيئة طعام لاجل الميت انتهى والمراد طعام يغيبهم به وهم وليتهم فان الغالب ان الحزن الشاغل عن تناول الطعام لا يكثر من يوم وقيل يحل لهم طعام الى ثلاثة ايام مدة التضرع ثم اذا صنع لهم ما ذكره من ان يطلع عليهم في الاكل للثلا يرضفوا بترك استحياء او لفرط جزع واصطناعه من بعيد او قريب للتاحات خديرة التحريم لانه اعانة على المصيبة واصطناع اهل البيت له لاجل اجتماع الناس عليه بصفة كرهته بل صح عن جبريل رضي الله عنه ان نعمة من النياحة وهو ظاهر في التحريم قال الفزالي ويكره الاكل منه قلت هذا الذي ذكره من مال التيمم او الغائب والا فهو حرام بلا خلاف ١٢ مرقة ١٢ قوله لعذب في قبره اي كلف باو البكاء عليها وفي معناها كل كافر او قار جيعذب اختلافوا في تعذيب الميت ببكاء اهله عليه فقيل اذا وصي الميت بذلك فيعذب بسببه بقدر وصيته بذلك قيل هذا القول في حق ميت خاص كان يهوديا كما قالت عائشة وقيل لهم كانوا يذكرون في بكاءهم ولو هم من اخياره ومن جعلها ما يكون نذرا شرعا فالمعنى انه يعذب بما يقع في البكاء من الافظاظ قال وعندي والله اعلم ان يكون المراد بالعذاب هو المالم الذي يحصل للميت اذا سمعهم يبكون او يطنون ذلك فانه يحصل له المالم بذلك وقيل ان المراد الميت الشرف على الموت فانه يشهد عليه الحال ببكاءهم وجزعهم عنده وقيل هذا في بعض الاموات كان يعذب في زمان بكاءهم عليه وهذا الوجه وما قبله ضعيف لما في رواية يعذب في قبره بما نوح عليه وفي اخرى الميت يعذب ببكاء ارحم اذا قالت النائمة واغضها ان امره قيل له انت عضده انت ناصره ثم اعلم انهم اهل المراد بالبكاء والبكاء انصرت ونياحة لا يوجد الذمة والله اعلم ١٢ مرقة ١٢ قوله امير المؤمنين كان توطية لمصاحبه والخصومة الخاصة بهم



سأله قوله والله اصحك تقرير لما ذهب اليه وعروا به اي الصحك البكار والسرور والحزن يظهر الله تعالى في عبادته ولا اثر لهم فيها فان قلت كيف يبذب الكافر بوز غيره قلت لان البصيرة راض منه وغيره  
 قال في حق المؤمن والمحدث في حق الكافر واعتد بان  
 الرجاء حسن الظن بالله في حق المؤمنين فقالت ذلك كل  
 وجهه هو ربه لها ١٢ سيد الله قوله ارغم الله الفك في النباية  
 ارغم الله الفك اي الحق بالرغام وهو التراب هذا هو الاصل ثم  
 استعمل في الذل والوجع والانتصاف والافتقار الى كره ١٣  
 مرقات الله قوله من العار بفتح العين الهبله اي توب الخاط  
 من سماع ابي بكر بن الكبار الصفا ورواه عن جابر بن الزبير  
 ١٢ مرقات الله قوله مرتين قال سيد جمال الدين محمد بن يراود  
 بالمرأة الاولى دخول في الاسلام وبالثانية يوم خروجه من الدنيا  
 مسلما وان يراود به الكفر يراي الخرج الشراخا بعد اخراج  
 كقوله تعالى ثم ارجع اليك مرتين انتهى قال بطي محمد بن يراود  
 بالمرأة الاولى يوم هاجر من مكة الى الحبشة وبالمرأة الثانية يوم  
 هاجر الى المدينة فانه من ذوى الهجرتين اول ويكمل ان يكون  
 مرتين متعلق فقال اي اعاد هذا الكلام كمال الاهتمام مرتين  
 والله اعلم ١٢ مرقات الله قوله كذلك اي كما قلت من اللسان  
 او قالت الملائكة في كذلك اي انت كذلك اي كما قالت  
 اخحك ويطرح ظاهره قوله فلما لم تترك عليه اخذت عمرة  
 مخافة ان لا يقال له بعد الموت ايضا كما قيل في حاله الا انها  
 ١٢ المعات الله قوله ليبرانه اي به فاعاد ويضرب به واليه  
 الضرب يجمع الكف في الصدر وله به بالرح طعن به كذا في  
 النباية ١٢ مرقات الله قوله فان العين دامت اي بالطمع وقد  
 وافقه الشرح قوله والقلب بالنصب الرفع قوله مصاب  
 اي اصابه بالصيبة فلا بد ان ينقلب الى الحزن كما انه  
 ينقلب عند حصول النعمة الى الفرح فهو السبب في بكاء  
 العين وصحها قوله والهدى زمان الصيبة قوله قريبا  
 منهن فالصيبة عين ولد انا قال عليه الصلوة والسلام لم يصبر  
 اي الكامل عند الصدقة الاولى ثم الظاهر ان بكاء من كان  
 بصوت كمن لا يرفع فيها من عمره الباب للزينة حتى لا يجر  
 الى النيامة الذمومة ليسانى الحضرة النبوية فامر عليه  
 الصلوة والسلام بتركها واظهر عذرا لمن في افهامه وت  
 يمكن ان يكون منع عمره من كفاي الحديث الآتي فتعد  
 ظاهرا لا شك فيه وقال بن حجر هو محمول على انه لم يصبر  
 الا مجرد البكاء فتعجب منه عمره كانه لا يتسك بقوله عليه الصلوة و  
 السلام فاذا وجبت فلا يتكبن باكية فامر عليه الصلوة والسلام  
 بالامساك عنهن وذكر له عذرهن الدال على ان محل بكاءه  
 حيث لا عليه المانع عليه الحزن فلا كراهية انتهى وتبين بجر  
 البكاء وغير كره اجماعا وقد صدر البكاء عنه عليه الصلوة والسلام  
 عند موت ابنه ابراهيم حيث قال العين تدع والقلب  
 يحزن فانها في الحديث الذي اورده محمول على البكاء الذي  
 ولا اعتبار بالمعنى من الظرف الذي وقع فيه الفتاوى والنبيا  
 والله اعلم ١٢ مرقات الله قوله من الشيطان اي من اخوانه او  
 فان قلت شبهت الدعاء الى العين القول من اللسان الضرب  
 بالمرء هيبان كان بطون كسفاك يصح من العبد ان كان من طوبى  
 ذلك مذموم ينسب الى الشيطان ١٢ مرقات الله قوله ضربت امرأته  
 القبة الظاهرة لاجتماع الاحباب للذكر والقرارة وحضور الاحباب  
 الدعاء بالغرقة والجرمة وما عمل فعلها على العبد المكره كما فعل  
 بن حجر في قوله لا يصح ان يصح البيت ١٢ مرقات

باب البكاء الفاروق كان الغالب عليه الخوف فقال ١٥٢ ذلك سورة نظمة لنفسه الصديقة كانت في مقام على الميت

ان الله يزيده الكافر عذرا ابابكاه اهله عليه وقالت عائشة حسبكم القرآن ولا تنزروا زينة وزر  
 اخره قال ابن عباس عند ذلك والله اخذك وابكك قال ابن ابى مليكة فما قال ابن عمر شيئا متفق  
 عليه وعن عائشة قالت لما جاء النبي صلى الله عليه وسلم قتل ابن حارثة وجعفر بن روضة جلس  
 يعرف فيه الحزن وانا انظر من صائر الباب تعني شق الباب فاتاة رجل فقال ان نساء جعفر وذكور  
 بكاهن فامرهم ان ينهه فذهب ثم اتاة الثانية لم يطعنه فقال انهم هت فاتاة الثالثة قال والله  
 غلبنا يا رسول الله فرحمت انكم قال فاحث في افواههم التراب فقلت ارغم الله انفك لم تفعل ما  
 امرتك رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم تترك رسول الله صلى الله عليه وسلم من العناء متفق عليه و  
 عن ام سلمة قالت لما مات ابو سلمة قلت غريب في ارض غريبة لا يكيه بكاء فقلت قد تهنت  
 للبكاء عليه اذ قبلت امرأة تريد ان تسعدني فاستقبلها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اتريد ان  
 تدخلى الشيطان بيتنا اخرجه الله منه مرتين وكففت عن البكاء فله اباك رواه مسلم وعن النعمان  
 ابن بشير قال اعشى على عبد الله بن رواحة فجعلت اخذت عمرة تبكي واجبلاه واكد واكد انعد عليه  
 فقال حين افاق ما قلت شيئا الا قيل لي انت كذلك زاد في رواية فلما مات لم تبك عليه رواه  
 البخاري وعن ابى موسى قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من ميت يموت فيقوم  
 باثمه فيقول واجبلاه واسيداه ونحو ذلك الا وكل الله به ملكين يلهزانه ويقولان اهكذا كنت  
 رواه الترمذي وقال هذا حديث غريب حسن وعن ابى هريرة قال مات ميت من آل رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم فاجتمع النساء يبكين عليه فقام عمر بن الخطاب ويتردهن فقال رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم دعهم يا عمر فان العين دامت والقلب مصاب والعهد قريب رواه احمد والنسائي  
 وعن ابن عباس قال ماتت زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم فبكت النساء فجعل عمر يضرهن بسوطا  
 فآخره رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده وقال مهلا يا عمر ثم قال اياكن ونعيق الشيطان ثم قال انه  
 مهم ما كان من العين ومن القلب فمن الله عز وجل ومن الرحمة وما كان من اليد ومن اللسان  
 فمن الشيطان رواه احمد وعن البخاري تعليقا قال لما مات الحسن بن الحسن بن علي ضرب امرأته  
 القبة على قبرة سنة ثم رفعت فسمعت صائحا يقول الاهل وجد واما فقد وا فاجاب اخربل  
 يتسوا فانقلبوا وعن عمران بن حصين وابى بزة قال اخرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في جنازة فراه  
 قوما قد طرحوا اربتهم يمشون في قمص فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل الجاهلية تاخذون او  
 بصنيع الجاهلية تشبهون لقد هممت ان ادعوكم دعوة ترجعون في غير صوركم قال فاخذوا اربتهم  
 ولو يعود والذ لك رواه ابن ماجه وعن ابن عمر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تتبع جنازة مع اربته  
 رواه احمد وابن ماجه وعن ابى هريرة ان رجلا قال له مات ابن لي فوجدت عليه هل سمعت

فان قلت شبهت الدعاء الى العين القول من اللسان الضرب بالمرء هيبان كان بطون كسفاك يصح من العبد ان كان من طوبى ذلك مذموم ينسب الى الشيطان ١٢ مرقات الله قوله ضربت امرأته القبة الظاهرة لاجتماع الاحباب للذكر والقرارة وحضور الاحباب الدعاء بالغرقة والجرمة وما عمل فعلها على العبد المكره كما فعل بن حجر في قوله لا يصح ان يصح البيت ١٢ مرقات

له قوله وما يميس الجنة جمع دعومس بالضم دويسية او دووة سودا تكون في مستقع المسار الدعومس ايضا الدخال في الامور اے انهم يسعون في الجنة دخالون في

من خليلك صلوات الله عليه شيئا يطيب بانفسنا عن موتانا قال نعم سمعتك صلى الله عليه قال صغارهم  
 دعوا يميس الجنة يلقه احد هم اباه في اخذ بناحية ثوبه فلا يفارق حتى يدخله الجنة رواه مسلم واهم واللفظ له  
 وعن ابي سعيد قال جاءت امرأة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ذهب  
 الرجال بحديثك فاجعل لنا من نفسك يوما ناتيك فيه تعلمنا مما علمك الله قال اجتمعن في يوم كذا او  
 كذا في مكان كذا او كذا فاجتمعن فاتاهن رسول الله صلى الله عليه وسلم فعلمهن مما علمه الله ثم قال ما  
 يمكن امرأة تقدر مريم يديها من ولدها ثلثة الا كان لها حجابا من النار فقالت امرأة منهن يا رسول الله  
 او اثنين فاعادتها مرتين ثم قال واثنين واثنين رواه البخاري وعن معاذ بن جبل قال قال  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مسلمين يتوفى لهما ثلثة الا ادخلهما الله الجنة بفضل رحمته  
 اياهما فقالوا يا رسول الله او اثنان قال او اثنان قالوا او واحد قال او واحد ثم قال والذي نفسي بيده  
 ان السقط ليجزاهن بسيرة الى الجنة اذا احتسنته رواه احمد وروى ابن ماجه من قوله والذي نفسي  
 بيده وعن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قد مر ثلثة من الولد  
 لم يبلغوا الجنة كانوا له حصصا حصصنا من النار فقال ابو ذر قد مرث اثنان قال واثنين قال ابي  
 ابن كعب ابو المنذر سيد القراء قد مرث واحد قال وواحد رواه الترمذي وابن ماجه وقال الترمذي  
 هذا حديث غريب وعن قرة المزني ان رجلا كان ياتي النبي صلى الله عليه وسلم ومعه ابن له  
 فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ارجو فقال يا رسول الله احببك الله كما احببتك الله فقد اهدى الله  
 علي وسلم فقال ما فعل ابن فلان قالوا يا رسول الله مات فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما  
 تحب ان لاتاتي بابا من ابواب الجنة الا وجدتكم ينتظرون فقال يا رسول الله له خاصة ام لكنا  
 قال بل لكلم رواه احمد وعن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان السقط ليرثه  
 اذا دخل ابويه النار فيقال ايتها السقط المرغم مرتبة ادخل ابويك الجنة فيجرهما بسيرة حتى  
 يدخلا الجنة رواه ابن ماجه وعن ابي امامة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يقول الله تبارك  
 وتعالى ابن ادم ان صبرت واحتسبت عند الصدمة الاولى لم ارض لك ثوابا دون الجنة رواه  
 ابن ماجه وعن الحسين بن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من مسلم ولا مسلمة يمينا مصيبة  
 فيذكرها وان طال عهدا فيحدث لذلك استرجاعا الا جدد الله تبارك وتعالى له عند ذلك  
 فاعطاه مثل اجرها يوم اصاب بها رواه احمد والبيهقي في شعب الايمان وعن ابي هريرة قال  
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا انقطع شئ من احدكم فليسترجع فانه من المصائب وعن اقر  
 الدرداء قال سمعت ابا الدرداء يقول سمعت ابا القاسم صلى الله عليه وسلم يقول ان الله تبارك وتعالى قال  
 يا عيسى لني باعث من بعدك اذ اصابهم ما يحبون حمد والله وان اصابهم ما يكرهون احتسبوا وصبروا

مرقات له قوله ذهب الرجال بحديثك اے فازوا وظفروا به وعن مرويات من اختتمه  
 واكتناه قال الطيبي اى اخذوا نصيبا من امره من  
 مواضعك ١٢ مرقات له قوله من نفسك  
 يسكون الفداى من اجل ارتفاع ذنوبك  
 وبركات كلما تك يوما ولو كانت الرواية بفتح  
 الفاء وكان وجه وجهها وعلى المقصود تنبيهها  
 نبيا والمعنى اجعل لنا من سماع احاديثك الطيبة  
 واذا قد يك الائمة ١٢ مرقات له قوله يوما وقتا  
 من الاوقات او يوما من ايام الاسبوع او غير او  
 سنة لا اقل منه وقال الطيبي قوله يوما اے نصيبا  
 اطلاقا للمحل على الحال ومن نفسك مال من يوما  
 من ابتداءه اى اجل لنا من نفسك نصيبا ما في  
 بعض الايام ١٢ مرقات له قوله فانا من رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم آه ولعل اتياهن عند  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم كان متعذرا فعين لمن  
 زمانا معين ومكانا معين فاتاها من فليست في ما قاله  
 العلماء من ان العلم يوتي ولا ياتي او نزل معين  
 والمكان لمن واتيها من فيها مستزلة اتياهن علم  
 ١٢ مرقات له قوله ثم قال واثنين آه ثلاث مرقات  
 للتوكيد والواو بمعنى او لعل ترفع عليه الصلوة و  
 السلام كان انتظار اللوحى او الالهام او نظرا  
 في اول الاحكام ١٢ مرقات له قوله او اثنان  
 وهذا يحتمل الوعى في هذا الا ان بعد قول المرأة وتوجه  
 صلى الله عليه وآله وسلم الى جناب رجة الله  
 او الدعا منه واجابة واقتضا علم ذكره الشيخ الطيبي  
 ١٢ مرقات له قوله يستترك اى يشفقك وليدتها  
 معك وفيه إشارة الى خرق العادة من تعدد  
 الاجساد المكتبة حيث ان الولد موجود على باب  
 من ابواب الجنة ١٢ مرقات له قوله ليرثه اى يحول  
 بحكم الخ قال الطيبي هذا تحصيل على نحو قوله صلى الله  
 عليه وآله وسلم ان الله خلق الخلق حتى اذا فرغ  
 منهم قامت الرحم فاخذت بحمها من فقال به  
 فقالت هذا مقام العائذ بك من القطيعة قال نعم  
 اما ترضين ان اهل من وصلك واقطع من قطعتك  
 فقالت بلى الحديث وفيه ان لا ضرورة الى التحليل  
 مع اسكان حمل هذا الحديث على التحقيق بلا مانع و  
 صارف من دليل عقلى او نقلى واما حديث الرحم من  
 احاديث الصفات والرحم معنى من المعاني فما  
 ان يستك على حاله ولا يتصرف في منزلة الكسبه  
 طريق السلف او قول على داب الخلف مع ان

المتقين على ان المعاني لها حقائق ثابتة في علم الله تعالى او جعلها الله صور اجساما وجعلها ناطقة سائرة ومجربة وامثال ذلك ١٢ مرقات له قوله اذا انقطع فسخ احدكم شئ من اجسادهم او نسله او نسله من نسله  
 ويحل طرفه في تصب لذي في صدر النعل المشدودة في الزمام وانما المير الذي يقدر به شئ ذكره مولانا على القارى في شرطه فكلوة وكذا في نهاية الجزى رحمه الله تعالى ١٢ مرقات له قوله اى حمله على غيره ولا ينفى المراهق على غيره ولا ينفى

في ذلك الدعاء الميت والاسْتِغْفَارُ لَهُمْ وَبِذَلِكَ  
 ابْتِغَاءُ رِجَالِهِمْ وَابْتِغَاءُ رِجَالِهِمْ وَابْتِغَاءُ رِجَالِهِمْ  
 القبور في غير النبي صلى الله عليه وآله وسلم والانبيا عليهم  
 السلام فقد اكره كثير من الفقهاء وانجبه المشايخ الصوفية  
 قدس الله سرارهم وبعض الفقهاء رحمه الله تعالى  
 وذلك امر مقدر عند ربه الكف والكل منهم والله  
 في ذلك عندهم حتى ان كثير منهم حصل لهم الفيوض  
 من الارواح وتسمى هذه الطائفة اوسية في اصطلاحهم  
 قال الامام الشافعي رحمه الله في الكافي في بيان ما يجب  
 الاجابة الدعاء قال حجج الاسلام محمد الغزالي من يستمر  
 في حياته يستمر بعد مماته وآداب الزيارة ان يقوم قبل  
 القبور مستبداً بقلبه عذاه الله وان يسلم ولا يمس القبور  
 ولا يقبله ولا يتخني والزيافة يوم الجمعة افضل خصوصاً  
 في اوله وجمادى في الرواية انه يسلم الميت في يوم الجمعة  
 الاورك اكثر ما يسلم في سائر الايام ١٢ المعات ١٢  
 له قوله فزوروا واختلف في النساء فقيل الرخصة  
 انما هي للرجال واما النساء فباقية على النبي التي زيارة  
 الرسول صلى الله عليه وآله وسلم وقيل يوم الجمعة  
 للرجال والنساء ١٢ المعات له قوله بلقيع الغرقدي موضع  
 في ظاهر المدينة قبور اهلها في النهاية هو المكان المشح  
 ولا يسمى بقية الا وفيه حجر واصليها والفرقة شجره والآن  
 بقيت الاضافة دون الشجرة ذكره مولانا علي القاري  
 رحمه الله تعالى في المرقاة ١٣ له قوله فزوروا الامر  
 للرخصة او الاستحباب وعليه الجمهور بل ادعى بعضهم  
 الاجماع بل على ابن عبد البر عن بعضهم وجوبها وقال في  
 شرح السنة الاذن في زيارة القبور للرجال خاصة عند  
 عاصم اهل العلم واما النساء فقد روى ابو هريرة انه صلى الله  
 عليه وآله وسلم من زوارات القبور وروى بعض اهل العلم  
 ان هذا قبل ان يرخس في زيارة القبور فلما رخصت  
 الرخصة لمن فيه اقول هذا الحديث موقوف على التاريخ  
 والا فظاهر هذا الحديث العموم لان الخطاب في الحديث كما  
 انعم للرجال والنساء على وجه التغليب واصالة الرجال  
 فكذلك الحكم في فزوروا مع ان مايل من ان الرخصة  
 عاصم لمن والحق قبل الرخصة بمعنى على الاحتمال ايضا  
 وقيل كره لمن الزيارة لقلة صبره من يرضع قال النووي  
 واجمعوا على ان زيارتها لهم وبل محرر للنساء وجهان  
 قطع الكفر بالكرامة منهم من قال لا يكره اذا امن  
 الفتنة ١٢ مختصر المرقاة له قوله هو زوجه والى اي  
 انما هو زوجي والاخراني ادا الضمير لثان اي انما لثان  
 زوجي والى مدفون فيه او الضمير للميت اي انما هو  
 مدفون زوجي والى على تقدير مضاف ١٢ مر له قوله  
 حيا من عمر اوسع دليل على جود الميت وعلى انه يشي

له قوله ولا عقل انما استكسبان او كمالان قبل ذلك يعلم على ما سبق منهم ١٢ مر له قوله زيارة القبور الخي ستمح فانه يورث رقة القلب ويذكر الموت واليهي الى غير ذلك من الفوائد والعمدة  
 في ذلك الدعاء الميت والاسْتِغْفَارُ لَهُمْ وَبِذَلِكَ ابْتِغَاءُ رِجَالِهِمْ وَابْتِغَاءُ رِجَالِهِمْ وَابْتِغَاءُ رِجَالِهِمْ  
 القبور في غير النبي صلى الله عليه وآله وسلم والانبيا عليهم السلام فقد اكره كثير من الفقهاء وانجبه المشايخ الصوفية قدس الله سرارهم وبعض الفقهاء رحمه الله تعالى وذلك امر مقدر عند ربه الكف والكل منهم والله في ذلك عندهم حتى ان كثير منهم حصل لهم الفيوض من الارواح وتسمى هذه الطائفة اوسية في اصطلاحهم قال الامام الشافعي رحمه الله في الكافي في بيان ما يجب الاجابة الدعاء قال حجج الاسلام محمد الغزالي من يستمر في حياته يستمر بعد مماته وآداب الزيارة ان يقوم قبل القبور مستبداً بقلبه عذاه الله وان يسلم ولا يمس القبور ولا يقبله ولا يتخني والزيافة يوم الجمعة افضل خصوصاً في اوله وجمادى في الرواية انه يسلم الميت في يوم الجمعة الاورك اكثر ما يسلم في سائر الايام ١٢ المعات ١٢ له قوله فزوروا واختلف في النساء فقيل الرخصة انما هي للرجال واما النساء فباقية على النبي التي زيارة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم وقيل يوم الجمعة للرجال والنساء ١٢ المعات له قوله بلقيع الغرقدي موضع في ظاهر المدينة قبور اهلها في النهاية هو المكان المشح ولا يسمى بقية الا وفيه حجر واصليها والفرقة شجره والآن بقيت الاضافة دون الشجرة ذكره مولانا علي القاري رحمه الله تعالى في المرقاة ١٣ له قوله فزوروا الامر للرخصة او الاستحباب وعليه الجمهور بل ادعى بعضهم الاجماع بل على ابن عبد البر عن بعضهم وجوبها وقال في شرح السنة الاذن في زيارة القبور للرجال خاصة عند عاصم اهل العلم واما النساء فقد روى ابو هريرة انه صلى الله عليه وآله وسلم من زوارات القبور وروى بعض اهل العلم ان هذا قبل ان يرخس في زيارة القبور فلما رخصت الرخصة لمن فيه اقول هذا الحديث موقوف على التاريخ والا فظاهر هذا الحديث العموم لان الخطاب في الحديث كما انعم للرجال والنساء على وجه التغليب واصالة الرجال فكذلك الحكم في فزوروا مع ان مايل من ان الرخصة عاصم لمن والحق قبل الرخصة بمعنى على الاحتمال ايضا وقيل كره لمن الزيارة لقلة صبره من يرضع قال النووي واجمعوا على ان زيارتها لهم وبل محرر للنساء وجهان قطع الكفر بالكرامة منهم من قال لا يكره اذا امن الفتنة ١٢ مختصر المرقاة له قوله هو زوجه والى اي انما هو زوجي والاخراني ادا الضمير لثان اي انما لثان زوجي والى مدفون فيه او الضمير للميت اي انما هو مدفون زوجي والى على تقدير مضاف ١٢ مر له قوله حيا من عمر اوسع دليل على جود الميت وعلى انه يشي

**باب** وردت السنة وكان رسول الله صلى الله عليه وآله واصحابه وسلم ياتون زيارة القبور  
**١٥٣**  
 ولاحلم ولا عقل فقال يارب كيف يكون هذا الهم ولا حلم ولا عقل قال اعطيتهم من حليتي وعلني  
 رواها البيهقي في شعب الايمان باب زيارة القبور **الفصل الاول** عن بريدة قال قال  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها ونهيتكم عن حوم الاضاحي فوق  
 ثلث فامسكوا مابيد الكرم ونهيتكم عن النبيذ الا في سقاء فاشربوا في الاسقية كلها ولا  
 تشربوا مسكرا ورواه مسلم **وعن** ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد ارموا  
**فيكم** وابكم من حولة فقال استاذنت ربي في ان استغفر لها فلم يؤذن لي واستاذنت في  
 ان اذوق قبرها فاؤذن لي فزاوروا القبور فانها تذكركم الموت ورواه مسلم **وعن** بريدة قال  
 كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمهم اذا خرجوا الى المقابر السلام عليكم اهل الديار من  
 المؤمنين والمسلمين وانا ان شاء الله بكم للاحقون نسأل الله لنا ولكم العافية رواه مسلم  
**الفصل الثاني** عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بقبور بالمدينة  
 فاقبل عليهم بوجوه فقال السلام عليكم يا اهل القبور يغفر الله لنا ولكم انتم سئفنا ونحن  
 بالاشرواه الترمذي وقال هذا حديث حسن غريب **الفصل الثالث** عن عائشة  
 قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم كلما كان ليلتها من رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 يخرج من اخر الليل الى البقيع فيقول السلام عليكم دار قوم مؤمنين وانا كما ماتوا عدون غدا  
 مؤخلون وانا ان شاء الله بكم لاحقون اللهم اغفر لاهل بقيع الغرقد رواه مسلم **وعنها** قالت كيف  
 اقول يا رسول الله تعني في زيارة القبور قال قولي السلام على اهل الديار من المؤمنين والمسلمين  
 ويرحم الله المستقدمين منا والمستأخرين وانا ان شاء الله بكم لاحقون رواه مسلم **وعن** محمد  
 ابن النعمان يرفع الحديث الى النبي صلى الله عليه وسلم قال من زار قبر ابويه او احدهما في  
 كل جمعة غفر له وكتب بئرا رواه البيهقي في شعب الايمان مرسل **وعن** ابن مسعود ان  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها فانها شاهدة في  
 الدنيا وتذكر الاخرة رواه ابن ماجه **وعن** ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 لعن زوارات القبور رواه احمد والترمذي وابن ماجه وقال الترمذي هذا حديث حسن  
 صحيح وقال قد راى بعض اهل العلم ان هذا كان قبل ان يرخس النبي صلى الله عليه وسلم  
 في زيارة القبور فلما رخص دخل في رخصته الرجال والنساء وقال بعضهم انما كرهت زيارة  
 القبور للنساء لقلية صبرهن وكثرة جزعهن ثم كلامه **وعن** عائشة قالت كنت ادخل  
 بيتي الذي فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم واني واضع ثوباي واقول انما هو زوجي و  
 ابى فلما دفن عمر معهم فوالله ما دخلته الا وانا مشدودة على ثيابي حياء من عمر رواه احمد

اجترام الميت عند زيارته مما امكن لاسيما الصالحون بان يكون في غاية الحياء والتادب بظاهره وبالمنه فان للصالحين مدوا ظاهرا بالغا لزارهم بحسب ادبهم ونهيتهم وقبورهم كذا في شرح الشيخ  
 وانتها علم بالصواب واليه المرجع والمآب تم كتاب الصلوة بفضل الله وكرمه وتوفيقه والحمد لله رب العالمين وصلى الله على خير خلقه محمد وآله واصحابه اجمعين ١٢ المعات

**كتاب الزكاة الفصل الاول** عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث  
 معاذ الى اليمن فقال انك تاتي قوما اهل كتاب فادعهم الى شهادة ان لا اله الا الله وان محمد  
 رسول الله فان هم اطاعوا ذلك فاعلهم هم ان الله قد فرض عليهم خمس صلوات في اليوم والليلة  
 فان هم اطاعوا ذلك فاعلهم هم ان الله قد فرض عليهم صدقة تؤخذ من اغنيائهم فصرة على  
 فقرهم فان هم اطاعوا ذلك فاياك وكرائم اموالهم واثق دعوة المظلوم فانه ليس بيننا وبينه  
 الله حجاب متفق عليه وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من صاحب ذهب  
 لا فضة لا يؤدى منها حقها الا اذا كان يوم القيمة صرحت له صفات من نار فاخشي عليها في نار جهنم  
 فيكوى بها جنبه وجبينه وظهره كلما ردت اعيدت له في يوم كان مقداره خمسين الف سنة  
 حتى يقضى بين العباد فيرى سبيله اما الى الجنة واما الى النار قيل يا رسول الله فالابل قال ولا  
 صاحب ابل لا يؤدى منها حقها يوم وردتها الا اذا كان يوم القيمة يطرحها باق فرقا  
 ما كانت لا يفقد منها فصلا واحدا تطاها باخفافها وتعضها باقواها كلما مر عليه اولها ردة عليه  
 اخرها في يوم كان مقداره خمسين الف سنة حتى يقضى بين العباد فيرى سبيله اما الى الجنة  
 واما الى النار قيل يا رسول الله فالبقرة والغنم قال ولا صاحب بقرة ولا غنم لا يؤدى منها حقها الا اذا  
 كان يوم القيمة يطرح لها باق فرقا ولا يفقد منها شيئا ليس فيها عقصاء ولا اجزاء ولا عصباء تنطى  
 بقس ونها وتطأ باظلافها كلما مر عليه اولها ردة عليه اخرها في يوم كان مقداره خمسين الف  
 سنة حتى يقضى بين العباد فيرى سبيله واما الى الجنة واما الى النار قيل يا رسول الله فالخيل  
 قال فالخيل ثلثة هي لرجل وزر وهي لرجل يستروهي لرجل اجر فاما التي هي له وزر فرجل ربطها  
 رياء وفخر او ناء على اهل الاسلام في له وزر واما التي هي له سترو فرجل ربطها في سبيل الله ثم لم  
 ينس حق الله في ظهورها ولا رقاها في له سترو واما التي هي له اجر فرجل ربطها في سبيل الله لاهل  
 الاسلام في هرح وروضة فما اكلت من ذلك المرح او الروضة من شيء الا كتب له عدد ما اكلت  
 حسنة وكتب له عدد اركانها واولها احسانات ولا تقطع طولها فاستنتت شرقا او شرفين الا كتب  
 الله له عدد اثارها وازواها احسانات ولا امر بها صاحبها على تهم ففريت منه ولا يريد ان يسقيها الا  
 كتب الله له عدد ما شربت حسنة قيل يا رسول الله فالحمر قال ما انزل على في الحرم شي الا هذه  
 الآية الفاذة الجامعة فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره رواه  
 مسلم وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اتاه الله مالا فلم يؤد زكوة فمات له ماله يوم  
 القيمة شجاعا فصر له زبيبتان يطوقه يوم القيمة ثم يخذ بلهزم مئيه يعني شذقيه ثم يقول ان  
 مالك انك نزلت ثم تلا ولا يحسبن الذين يبخلون الية رواه البخاري وعن ابي ذر عن

له قوله كتاب الزكاة في السنة التامة والزيادة والتطهير والزكاة موجبة لنها المال وطهيرة طهارته ونما جرح صاحب وطهارته من الذنوب وتطلق على المال لودي وعلى ادائه على وجه الخصوص المعبر في الشرع وان جوب الزكاة  
 والصدقة من اعمات الفقهاء واساتم لمعات من قوله اهل  
 كتاب يريد بهم اليهود والنصارى قال الطبري قيد قوما بالمال كتاب  
 ونهم اهل الذمة وغيرهم من المشركين تفضيلا لهم او كغلبتهم  
 على غيرهم مرقات من قوله فان هم اطاعوا ذلك فاعلهم هم  
 على ان الكفار غير من طيبين بالفروع وهو المذهب عن يحيى  
 وقد تقرر ذلك في علم الاصول لمعات من قوله فاعلهم هم  
 قال لا شرف تبعا لرب العرب يستدل به على ان الكفار غير  
 من طيبين بالفروع كما ذهب اليه بعض الاصوليين بل لا يصل  
 فقط ذلك تحليقا للاعلام بالاجوب على الاطاعة لايمان قبول  
 كل شي الشهادة بغاير الجوارك والطيب وقيمه اذ لا اشعار لان  
 المرتب للاعلام بمعنى التكليف بالانحياز بتلك الاعمال في الدنيا  
 وبهذا الخطاب به الكفار لان القائل يتكلم بهم بها ان يقول انه  
 بالنسبة لاخره حتى يباين عليها بخصوصها كقول عليه قوله قبل  
 المشركين الذين لا يؤتون الزكاة وقال الم نك من المسلمين ذكره  
 ابن حجر وهو كلام حسن مرقات من قوله فاعلهم هم ان الله  
 وهو ذكره النقل مستطابا للامع وقدم اشارة الى ايراد ما  
 وصحابة عليه السلام من الطبع لدفع توهم التام لانه خلاف  
 بوب الاكام مرقات من قوله فاياك وكرائم اموالهم اي احتراما  
 اغتالا على من اعتنا فاموالهم لا تبرعوا عنهم فقيام بالعدل الوسط  
 الذي فيه جانب الانقياد وعن الفقهاء مرقات من قوله حجاب  
 اي ما نزل على معروفه عليه تعالى قبل هو كانه عن سرية  
 القبول من قوله لا يؤدى منها حقها قال الترمذي في تفسيره عن النبي  
 والنفقة دون نظيرها اذ لم يرد بها الشيء المحترق بل فيه من العتق  
 والمظالم مرقات من قوله صغار ابي ما يطرح ما يطرق  
 كالمعدود الخامس في بلرغ على استا وصحت عليها او انصب  
 على انه مفصول ثان على معنى جعلت في الدوام والدلتان صغار  
 لمعات من قوله فاعلهم هم ان الله عليه بصيغة الجهور الجوار والهور  
 نائب الفاعل اي اود عليها ذات هي وحز شديدا من قوله نار  
 خضيه سبانه ليست في فاحسنت في نار مرقات من قوله فاعلهم  
 قرقر القاع ارض هله مطننة قد افترجت عنها الجبال الاكام و  
 القورق بمناء فيه صفة كاشفة او توكيد لمعات من قوله  
 كلما مر عليه ولها ردة عليه اخرها توجيه ما في الكسائيل ان اهلها اذا  
 مرت عليه من خارج فاذا انتهى اخرها الى الغاية فخرجت عن  
 هذا الغاية وتجهلها بطيها فاطلبها الى اولها حصل لغرض من الغاية  
 ولا تستمر الى ان يفيقون بالابتداء من المرة الاولى من الابل  
 الاولى وفي الثانية من الثانية فانه يمكن ان يقال المراد بلر  
 في قوله عليه اخرها لانه لا يراجل الا الاشكال وانما المراد  
 من قوله عصارا اي ملتوية القرين قوله ولا يجار اي لا تترن  
 لها قوله ولا عصارا اي مكسورة القرن ونفي الشائنة عبارة  
 عن سلامة قرورها ليكون اجرح للسطوح وظاهر الحديث  
 ان هذه الصفات فيها معدومة في الحقي ان كانت موجودة  
 الهاني الدنيا ظاهر البصاف ان يعيد الله تعالى الاشياء على ما  
 كانت عليه في الحالة الاولى كما هو مفهوم من الكتاب السنة ولعله خلقها او لا كما كانت ثم يعطها القرون ليكون سببا لعناب على وجه الشدة وانما اعلم مرقات من قوله وتطاه باظلافها الظلف للبقرة والتم كالي والفرس والبغل  
 الخلف لغيره انها جردية من قوله اقرع الاقرع من الحيات المنطع شعرا كفرة سميت وقال طول عرقه قوله زبيبتان هما نقطتان سوداوان فوق عيني احمية ذكرها الشيخ المحدث الدبوي رحمه الله تعالى في المصنف

له قوله المصدق قال في القاموس المصدق كمن أخذ الصدقة والتصدق معطيها المعات له قوله فيصدر الى آخره اي تقوه بالتزجيب واودا اذ كان كمر تامر حتى يصدر الى مرجع عنكم راضيا ١٣ قوله المصدق  
على آل فلان هذه الصلوة غير باهية على النبي صلى الله عليه وسلم

خذ من اموالهم صدقة تطهرهم وتزكاهم بها وصل عليهم  
له قوله ابن جليل يفتح وكسر قال المؤلف في فضل الصحابة  
ابن جليل له ذكر في كتاب الزكاة لا يعرف الا والشبه  
انه متفق فلما بعد من الصحابة الا انه لا يعرف الا انه كان اداك  
الا انه كان الخ ١٣ مرقات له قوله اعتمد جمع عنا ووهما  
اعده الرجل من السلاح والذباب آلات الحرب ومعنى  
الحديث انه وقف ربه وسائر ما اعده من السلاح والذباب  
على المسلمين ومن يتلوغ به مثل ذلك لا يمنع الزكاة فضل  
منعه الظلم لياه ومن شأن الضمان ان لا يصير على ظلم و  
ضمير قيل المراد ان لا يجب عليه الزكاة لانه وقف ما  
عنده فلا يملك شيئا ١٢ المعات له قوله في ملى و  
مغلبها معها ذكر وانى معناه وجبين احد بهاء صلى الله  
عليه وسلم استلف من صدقة عاين في العام الذي طلب  
منه العام الذي بعده وهو المراد بقوله ومثلها معساو  
ثانيها ان عباسا اعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم  
بذلك عامين لاجابة كانت له فاجبه لا يجوز للام ان  
يؤخرها اذا كان لوجه النظر ثم يأخذها ١٢ المعات له قوله  
صنوا به الصنوا مثل واصله ان قطع نخلة من عرق  
واصده بها صنوان وكل واحد صنونة قوله تعالى صنوان  
غير صنوان ذكره الفصح المحرف عبد الرحمن في شرح المشكوة  
له قوله اي هدي له اي شيء في بيته الا صلى قوله لا اى  
لا يهدي له لعدم الباعث العرضي قال ابن الملك  
يعنى لا يجوز للعامل ان ينقل يديه لانه لا يعطيه احد  
سفيها الا يطعم ان يترك بعض زكوة وهذا غير اذاه  
ويمكن انه يعطى لغيره في العرض ايضا لكن حيثما يعطى  
من حيث العمل ولا اجرة العمل من هذا المال فليس له  
ان ياخذ من جنتين فهو احد اشركا رعا على له يكون  
واخلا من جملة المال ١٢ مرقات له قوله في محظور  
اي ممنوع ومحرم ويحل في ذلك القرض بغير المنفعة  
والدار المرهونة ليسكنها المرهون بلكاء والدار المرهونة  
يركها او يترك بها من غير عوض قوله وكل ذميل بالربح  
وقيل بالنصب اى كل عقد يدخل ١٢ مرقات له قوله  
وذكر كلمة هذا قول الراوى اى ذكر رسول الله صلى الله  
عليه وآله وسلم كلمة بعد المواريث فلم اخطها بالمعات  
له قوله اذا نظر الى الرجل قوله اليها سرتة اى جعلت  
مسورا في حال صورتها وحسن سيرتها وحصول حفظ الدين  
بها وقد روى مرفوعا من تزوج فقد حصن ثمنى دينه  
قال القاضي لما بين لهم صلى الله عليه وسلم ان يخرج  
عليهم في جمع المال وكثرة ما داموا يؤدون الزكاة و  
راى ما استبشارهم به فبينهم عن اهل ما هو خير فاقبى و  
المرأة الصالحة جميلة فان الذهب لا ينفك الا بعد الذهب

الزكاة  
١٥٦  
الزكاة

النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من رجل يكون له ابل او بقرة او غنم لا تؤدى حقها الا اتى بها  
يوم القيمة اعظم ما يكون واسمته تطاة باخفافها وتطوح بقروها كلما جازت اخرها ردت عليه  
اولها حتى يقضى بين الناس متفق عليه وعن جرير بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه  
اذا تاكم المصدق فليصد عنكم وهو عنكم راض رواه مسلم وعن عبد الله بن ابى اوفى قال  
كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اتاه قوم يصدقهم قال اللهم صل على آل فلان فاتاه ابى  
يصدقهم فقال اللهم صل على آل ابى اوفى متفق عليه وفي رواية اذ اتى الرجل النبي صلى الله عليه  
وسلم يصدقهم قال اللهم صل على وعن ابى هريرة قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم  
عمر على الصدقة فقيل منع ابن جميل وخالد بن الوليد والعباس فقال رسول الله صلى الله  
عليه وسلم ما ينقم ابن جميل الا انه كان فقيرا فاغنته الله ورسوله واما خالد فانكم تظلمون  
خالد اقد احتسب ادراعه واعتداه في سبيل الله واما العباس فبني على ومثلها مع ما قال  
يا عمر اما شعرت ان عم الرجل صنوا بيه متفق عليه وعن ابى حميد الساعدي قال استعمل  
النبي صلى الله عليه وسلم رجلا من الأزد يقال له ابن اللثبية على الصدقة فلما قدم قال  
هذا لكم وهذا أهدي لي فخطب النبي صلى الله عليه وسلم فحمد الله وانثنى عليه ثم قال انا  
بعد فاني استعمل رجلا منكم على امورنا ولا في الله فياتي احدكم فيقول هذا لكم وهذه هدية  
أهديت لي فملا جلس في بيت ابيه او بيت امه فينظر ايهدي له ام لا والذي نفسي بيده لا ياخذ احد  
من شئ الا جاء به يوم القيمة يحمله على رقبتة ان كان بعد له رغاء او بقراه حورا او شاة يتعثر ثم رفع  
يديه حتى راينا عفرة ابطيه ثم قال اللهم هل بلغت اللهم هل بلغت متفق عليه قال الخطابي وفي  
قوله هذا جلس في بيت امه او ابيه فينظر ايهدي اليها ام لا دليل على ان كل امرئ يتذكر عربا الى محظوري  
فهو محظور وكل دخيل في العقود ينظر هل يكون حكما عند الافراد حكما عند الاقتران ام لا هكذا في  
شرح السنة وعن عدى بن عميرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من استعملنا منكم  
على عمل فكنتمنا غنيظا فما فوقه كان غلولا ياتي به يوم القيمة رواه مسلم الفصل الثاني عن  
ابن عباس قال لما نزلت هذه الآية والذين يكفرون الذهب والفضة الآية كبر ذلك على  
المسلمين فقال حمرا نأفسر عنكم فانطلق فقال يا سبي الله انه كبر على اصحابك هذه الآية  
فقال ان الله لم يفرض الزكاة الا لطيب ما بقى من اموالكم وانما فرض المواريث وذكر كلمة لتكون  
لمن بعدكم فقال فكثير عمر ثم قال له الا خيرك بخير ما يكز المرأة الصالحة اذ انظر اليها سرتة  
واذا امرها اطاعت واذا غاب عنها حفظت رواه ابو داود وعن جابر بن عتيك قال قال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم سيأتيكم زكيب مبعضون فان جاءكم فمخربواهم وخوابيهم بين

عنك وبي ما دامت معك تكون رفيقك تنظر اليها فترى كمن فتحت عليك مركب ولكن ان يقال لما بين ان جمع المال براح لهم وكثيرا ما يقع في  
الدين الدنيا خير والقي فيه اشارة خفية الى كراهة جمع المال وكذا قال لذياد ابن لادار له ومجربها من لا عمل له الحاصل ان اكثر اهل قلاو المراد بالزكاة هو الم يوزكوة وان لم تدفن فان ادبرت فليس بكنز وان دون ١٢ مرقات

له قوله وان ظلموا اي بحسب زعمكم او على الفرض والتقدير سبالفة ولو كانوا ظالمين حقيقة كيف يامرهم بارضائهم ودعائهم لهم ١٢ لمعات ١٥٤ قوله حتى يرجع الى بيته اي يكون له الثواب ذهابا وايضا الى من الترحم

ما يبتغون فان عدوا فلا تقسمهم وان ظلموا فاعلمهم وارضوهم فان تمام زكوتكم رضاهم وليد عواكم  
رواه ابوداؤد وعن جرير بن عبد الله قال جاء ناس يعني من الاعراب الى رسول الله صلى الله عليه  
وسلم فقالوا ان ناسا من المصدقين ياتوننا فيظلموننا فقال ارضوا مصدقكم قالوا يا رسول الله  
وان ظلمونا قال ارضوا مصدقكم وان ظلمتم رواه ابوداؤد وعن بشير بن النخعي قال  
قلنا ان اهل الصدقة يعتدون علينا فنكتم من اموالنا بقدر ما يعتدون قال لا رواه ابوداؤد و  
عن رافع بن خديج قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم العايل على الصدقة بالحق كالغزالي  
في سبيل الله حتى يرجع الى بيته رواه ابوداؤد والترمذي وعن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جد  
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تجلب ولا تجنب ولا تؤخذ صدقاتهم الا في ذورهم رواه ابوداؤد  
وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من استفاد ما لا فلا زكاة فيه حتى يحول عليه  
الحول رواه الترمذي وذكر جماعة انهم وقفوه على ابن عمر وعن علي ان العباس سأل رسول الله صلى  
الله عليه وسلم في تعجيل صدقاته قبل ان تحل في شخص له في ذلك رواه ابوداؤد والترمذي وابن ماجه  
والدارمي وعن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جد <sup>ابن عمر</sup> ان النبي صلى الله عليه وسلم خطب الناس فقال  
الايمان ولي بيتي مال فليتجر فيه ولا يتركه حتى تاكله الصدقة رواه الترمذي وقال في اسناده مقال  
لان المشي بن الصباح ضعيف الفصل الثالث عن ابي هريرة قال لما توفي النبي صلى الله عليه وسلم  
استخلف ابوبكر بعدة وكفر من كفر من العرب قال عمر بن الخطاب لا يبرك كيف تقايل الناس وقد قال رسول  
الله صلى الله عليه وسلم امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فمن قال لا اله الا الله عصم مني ماله و  
نفسه الا بحقه وحسابه على الله فقال ابوبكر والله لا اقاتل من فارق بين الصلوة والزكاة فان الزكاة حو  
المال والله لو منعوني عناقا كانوا يؤدونها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم على منعها قال عمر فوالله  
ما هو الا راي ان الله شرع صد ابي بكر للقتال فعرفت انه الحق متفق عليه وعنه قال رسول  
الله صلى الله عليه وسلم يكون كذا احدكم يوم القيمة شيئا مما اقرع بفر منه صاحبه ويطلبه حتى يلقاه اصابعه  
رواه احمد وعن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من رجل لا يؤدى زكاة ماله الا  
جعل الله يوم القيمة في عنقه شيئا مما قرأ علينا مصداقه من كتاب الله والاحسن الذين ينجون  
بما آثمهم الله من فضله الآية رواه الترمذي والنسائي وابن ماجه وعن عائشة قالت سمعت  
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما خالطت الزكاة الا اهلكتها رواه الشافعي البخاري  
في تاريخه والجميدي وزاد قال يكون قد وجب عليك صدقة فلا تخرجها فيهلك الحرام الحلال وقد  
احتج به من يرى تعلق الزكاة بالعين هكذا في المنتقى وروى البيهقي في شعب الايمان عن احمد بن  
حنبل باسناده الى عائشة وقال احمد في خالطت تفسيره ان الرجل ياخذ الزكاة وهو موسر او غني وانما هو للفقراء

الزكاة ان ينزل الساعي محلا بعيدا عن الماشية والياني  
سماهم وانما لهم لاخذ الصدقات ولكن يامرهم ان يجلبوا  
نعمهم اليه واجتنب فيها ان ينزل الساعي بهي محال اهل  
الصدقة ثم يامر باموال ان يجنب اي يحضر وكلها بهي  
عنه لما فيه من المشقة على المزكين وفي الثاني اكثر والاولى  
ان ينزل على مياههم والمنة مواشيهم وقرى بهم وتيسر  
الجنب اي يجنب اي يجدر رب الماشية بهي محال  
فيحتاج الساعي ان يتكلف ويأتي اليه فالحاصل ان  
الجنب هو ان يقرب العايل اموال الناس السيد  
الجنب ان يجدر صاحب المال بساله من العايل  
فعلى التفسير الاول يكون حكم النبي يتعلق بالساعي وعلى  
الثاني بالسلي وهذا الذي داخل في الفرق بينه وبين الجلب  
بخلاف التفسير السابق فانه لا فرق كثير بينهما عليه  
لمعات ١٥٤ قوله كفر من كفر من العرب لانهم اكرهوا  
وجوبها مما علم كونه من الدين بالضرورة او اقتنعوا منها  
فيكون تسمية كفر تخطا في شرح الشرح على بعضهم  
اكرهوا وبعضهم منعوا فصح اطلاق الكفر عليهم تامة ونفسه  
اخرى وقد اخذ عمر رضي بالظاهر فلما تبين له حقيقة لهل  
وافق ابا بكر رضي كما قال عرف ان الساعي ١٢ لمعات ١٥٤  
قوله فان الزكاة حق المال اي كما ان الصلوة حق النفس  
قال الطيبي وقال غيره الحق المذكور في قوله لا اجتمه اعم  
من المال وغيره قال الطيبي كان عمر حمل قوله بحقه  
على غير الزكاة فلذلك صح استدلاله بالحديث فاجلب  
ابوبكر بانه مشال للزكاة ايضا ادوتهم عمر بن القتال  
للزكاة فاجاب بان منع الزكاة لا الكفر ثم وافق عليه عمر رضي  
ووافقا لصحابة رضي فكان اجماعا ١٢ لمعات ١٥٤ قوله  
فعرفت اني راى ابي بكر القتال قوله هو الحق و  
هذا الصافي منه رضي الله عنه ورجوع الى الحق عند  
ظهوره مع انه مظهر لظن الحق ومنع عين الصدق و  
بهذا يظهر كمال الصدق والفرق بينه وبين الفارق  
حيث سلك الصدق طريق التدقيق وسبيل التحقيق على  
وفي التوفيق ١٢ لمعات ١٥٤ قوله حتى يلقه من الاقام قوله  
اصابعه لان المانع الكافر يتكلم للمال بيدي قال السيد  
جمال الدين وهو يمتثل احتمالين احدهما ان يلتم اشجاع  
اصابع صاحب المال على ان يكون اصابعه بلا من اعين  
وثانيهما ان يلتم صاحب المال اشجاع اصابع نفسه ليحبل  
اصابع نفسه لتم اشجاع ١٢ لمعات ١٥٤ قوله خالطت  
الزكاة ملاقط اي بان يكون صاحب مال من النصاب  
فياخذ الزكاة اذ بان لم يخرج من ماله الزكاة ١٢ لمعات ١٥٤  
قوله الا اهلكته المراد بالهلاك اما المحن والاستيصال

او جعله حراما لظلمها فالمراد لا يتبع بشره ما كان ذلك ١٢ لمعات ١٥٤ قوله وقد اخرج بين يرى تعلق الزكاة بالعين وهم الائمة الثلاثة ومن جمعهم ولهذا لا يجوزون دفع القيمة في الزكاة لانها قرينة لتعلق  
بمحل فلا تنادي بغيرها لهدايد الضحايا وتعلق الزكاة بالمال عندهم تعلق شركه لان المنصوص عليه هو الشاة فالشارع اوجب المنصوص عليه علينا والواجب لا يسع تركه ١٢ لمعات ١٥٤

له قوله خمسة اوسق جمع وسق بالتسريك وهو ستون صاعا والصاع اربعة امداد والسد رطل وثلاث رطل ١٢ لمات له قوله من التمر صدقة آه قال المظهر هذا دليل لذنب  
 الشافعي وكذا الحال في الزبيب والحبوب وعند  
 ابي حنيفة يجب في القليل والكثير من الحبوب  
 والتمر الزبيب وغيرهما من النبات لعموم قوله عليه  
 السلام فيما سقت السمار والعيون اذ كان عمرها العشر  
 ونفا سقى بالضعف نصف العشر اخرج البخاري و  
 اول ابو حنيفة هذا الحديث بان السرا منه زكوة  
 التجارة لان الناس كانوا يتبايعون بالادساق  
 وقمة الاوسق اربعون درهما فيكون قيمة خمسة اوسق  
 ما يتجر بهم وفيه من الآثار ايضا ما اخبرني عبد الزقاق  
 عن عمر بن عبد العزيز قال فيما ابنت الارض من  
 قليل وكثير العشر واخرج نحوه عن محمد بن  
 ابراهيم النخعي ١٢ مرقات وغيره له قوله فادون  
 خمس اواق جمع او قسمة بالهزة المضمومة وتشديد  
 الياء والجمع قد يشد ويقال اواق وقد يخفف فيقال  
 اواق وهي اربعون درهما في الشرع وهي اوقية اجماز  
 واحصل مكة ١٢ مرقة له قوله من الايل صفة  
 مؤكدة لان الذود اسم الايل فاصفة قاله الشيخ  
 الدبلوي روى في النهاية بلذود من الايل ما بين الشكين  
 الى التسع وقيل ما بين الثلث الى العشر واللفظ مؤنثة  
 ولاد احد لها من لفظها ١٢ مره قوله فلا يعط  
 اى شيئا من الزيادة او لا تعطى شيئا الى السامى  
 بل الى الفقر لانه بذلك يصير فانيا فيقطا عتر  
 ١٢ مره قوله بنت مخاض الى آخره قال  
 في النهاية بنت المخاض واين المخاض ما دخل في  
 السنة الثانية لان امره تحت بالمخاض اى  
 الاحوال وان لم يكن حالها قبل حملها حملت  
 امره وحملت الايل التي فيها امره وان لم يحمل  
 وهذا هو معنى بنت مخاض واين مخاض ١٢ له  
 قوله ففيها حق طروقة الجمل الحق بجر الحاء و  
 تشديد القاف هي التي طغنت في الرابسة تيمت  
 بذلك لانها استحقت الركوب والحمل وطروقة  
 الجمل اى تصنع ان يطير بها الجمل ويلطأها من  
 الطريق بمعنى الضرب ١٢ له قوله هرمة بجر الراء  
 اى التي اضربها كسر السن وقال ابن الملك  
 كالمريضه قوله ولاد ذات عوار بفتح العين ويقسم  
 اى صاحبة عيب ونقص كذا في النهاية ١٢ له  
 قوله ولا يجمع الى آخره بفتح الهمزة رب  
 المال وللشاعى فعلى الاول تقدم قوله خشيبة الصدقة  
 تقليبها او اسما لها وعلى الثاني تحسيرا  
 وايضا به اشال الاول رجل ملك اربعين شاة  
 فطلبها باربعين نفسه ليعود واجبه من شاة  
 اى نصفها اذ كان له عشرون مخلوطا بطلبها متفرقا  
 حتى لا يكون نصا او مثال الثاني رجل له مائة وعشرون  
 وواجهها شاة ففرق السامى اربعين اربعين ليكون فيهما ثلث شياه او كان لرجلين اربعون شاة متفرقة فجمعها فوجب فيها الزكوة ذكره الشيخ المحدث الدهلوى في شرحه للشكوة ١٢

باب ما يجب

فيه الزكوة

باب ما يجب فيه الزكوة الفصل الاول عن ابي سعيد الخدرى قال قال رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم ليس فيما دون خمسة اوسق من التمر صدقة وليس فيما دون خمس اواق من الورد  
 صدقة وليس فيما دون خمس ذؤود من الايل صدقة متفق عليه وعن ابي هريرة قال قال  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس على المسلم صدقة في عبادة ولا في فريضة وفي رواية قال ليس في  
 عبد صدقة الا صدقة الفطر متفق عليه وعن انس ان ابا بكر كتب له هذا الكتاب لتاوتها الى  
 البحرين بسيرة الله الرحمن الرحيم هذه فريضة الصدقة التي فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 على المسلمين والتي امر الله بها رسوله فمن سئلها من المسلمين على وجهها فليعطها ومن سئل  
 فوقها فلا يعط في اربع وعشرين من الايل فمادونها من الغنم من كل خمس شاة فاذا بلغت خمسا  
 وعشرين الى خمس وثلاثين ففيها بنت مخاض اى بنت ثلثين الى خمس واربعين ففيها  
 بنت لبون اى بنت ثلثين الى ستين ففيها حق طروقة الجمل فاذا بلغت واحدا و  
 ستين الى خمسين وسبعين ففيها جذعة فاذا بلغت ستا وسبعين الى تسعين ففيها بنت لبون فاذا بلغت  
 احدا وتسعين الى عشرين ومائة ففيها حقان طروقة الجمل فاذا زادت على عشرين ومائة ففي  
 كل اربعين بنت لبون وفي كل خمسين حققة ومن لم يكن معه الا اربع من الايل فليس فيها صدقة  
 الا ان يشاء ربه فاذا بلغت خمسا ففيها شاة ومن بلغت عنده من الايل صدقة الجذعة وليست  
 عنده جذعة وعنده حققة فانها تقبل منه الحققة ويجعل معها شاتين ان استيسر به او عشرين  
 درهما ومن بلغت عنده صدقة الحققة وليست عنده الحققة وعنده الجذعة فانها تقبل منه الجذعة و  
 يعطيه المصدق عشرين درهما او شاتين ومن بلغت عنده صدقة الحققة وليست عنده البنت  
 لبون فانها تقبل منه بنت لبون ويعطى شاتين او عشرين درهما ومن بلغت عنده بنت لبون وليست  
 حققة فانها تقبل منه الحققة ويعطيه المصدق عشرين درهما او شاتين ومن بلغت عنده بنت لبون وليست  
 عنده وعنده بنت مخاض فانها تقبل منه بنت مخاض ويعطى معها عشرين درهما او شاتين ومن بلغت  
 صدقة بنت مخاض وليست عنده وعنده بنت لبون فانها تقبل منه ويعطيه المصدق عشرين درهما  
 او شاتين فان لم تكن عنده بنت مخاض على وجهها وعنده ابن لبون فانه يقبل منه وليس معه شىء و  
 في صدقة الغنم في سائرها اذا كانت اربعين الى عشرين ومائة شاة فاذا زادت على عشرين ومائة الى مائتين  
 ففيها شاتان فاذا زادت على مائتين الى ثلثمائة ففيها ثلاث شياه فاذا زادت على ثلاث مائة ففي كل  
 مائة شاة فاذا كانت سائمة الرجل ناقصة من اربعين شاة واحدة فليس فيها صدقة الا  
 ان يشاء ربه ولا يخرج في الصدقة هرمة ولا ذات عوار ولا يتيسر الا ماشاء المصدق  
 ولا يجمع بين متفرق ولا يفرق بين مجتمع خشية الصدقة وما كان من خليطين فانها

وواجهها شاة ففرق السامى اربعين اربعين ليكون فيهما ثلث شياه او كان لرجلين اربعون شاة متفرقة فجمعها فوجب فيها الزكوة ذكره الشيخ المحدث الدهلوى في شرحه للشكوة ١٢

له قوله يراجعان بينهما بالسوية وفي الرقة ربع العشر فان لم تكن الا تسعين ومائة فليس فيها شيء الا ان يشاء ربه بارواه البخاري وعن عبد الله بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال فيما سقت السماء والعيون او كان عثرًا العشر وما سقى بالنضح نصف العشر رواه البخاري وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم العجماء جرحها جبار والبرجبار والمعدن جبار وفي الركاز الخمس متفق عليه الفصل الثاني عن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد عفوت عن الخيل والرقق فيها توأ صدقة الرقة من كل اربعين درهما درهم وليس في تسعين ومائة شيء فاذا بلغت مائتين ففيها خمسة دراهم رواه الترمذي وابوداود وفي رواية لابي داود عن الحارث الاعور عن علي قال زهيرا حسبه عن النبي صلى الله عليه انه قال ها توارب العشر من كل ربعين درهما درهم وليس عليكم شيء حتى تنمو ما تاتي درهم فاذا كانت مائتي درهم ففيها خمسة دراهم فيما زاد فعلى حساب ذلك وفي الغنم في كل اربعين شاة شاة الى عشرين ومائة فاذا زادت واحدة فشاتان الى مائتين فان زادت فثلث شياها الى ثلثمائة فاذا زادت على ثلثمائة ففي كل مائة شاة فان لم تكن الا تسع وثلاثون فليس عليك فيها شيء وفي البقر في كل ثلثين تبعة وفي الاربعين ميسنة وليس على العوامل شيء وعن معاذ ان النبي صلى الله عليه وسلم لما توجه الى اليمن امره ان ياخذ من البقرة من كل ثلثين تبعا او تبعة ومن كل اربعين ميسنة رواه ابوداود والترمذي والنسائي والدارمي وعن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المعتدي في الصدقة كما نهبها رواه ابوداود والترمذي وعن ابي سعيد الخدري ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس في حيت ولا تمر صدقة حتى يبلغ خمسة او شق رواه النسائي وعن موسى بن طلحة قال عندنا كتاب معاذ ابن جبل عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انما امره ان ياخذ الصدقة من الخنطة والشعر الزبيب والتمر قمر سل رواه في شرح السنة وعن عتاب بن ايسيد ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في زكوة الكروم انما تخرص كما تخرص النخل ثم تؤدى زكوة زبيبا ثم تؤدى زكوة النخل ثم رواه الترمذي وابوداود وعن سهل بن ابي حنيفة حدث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول اذا خرصتم فخذوا ودعوا الثلث فان لم تدعوا الثلث فدعوا الربع رواه الترمذي وا ابوداود والنسائي وعن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يبعث عبد الله بن رواحة الى يهود فيخرض النخل حين يطيب قبل ان يؤكل منه رواه ابوداود وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في العسل في كل عشرة اذقي زقي رواه الترمذي قال في اسناده مقال ولا يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الباب كثير شيء وعن زينب امرأة عبد الله قالت خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا معشر النساء تصدقن ولو من حلتكن فان كن

وبعض الشرايح ولا يخفى انه يزوم منه التكرار وعطف الشيء على نفسه فاكثر ما ذكره بعض آخرون من بن العشر ما سقى بالعالور والعالور شبيهة بحجر في الارض يستوي به البقول والنخل والزروع والعشري كجني الفانغ من الدنيا والآخرة المعات سنة قوله العجماء جرحها جبار معناها ان البرية اذا جرحت احداهن اكلت شياها ولم يكن معها قاذر وساق كان نهارا فاطمان المعات سنة قوله والبرجبار معناها ان استاجر جبارا ليعمل البراد نحو المعدن فشق عليه البراد المعدن فاطمان وكذا البرجبار في ملكه اذ في غلاة من غير عدوان وقع فيه الانسان لاطمان عليه المعات سنة قوله في الركاز الخمس سنة قوله بالنضح نصف العشر في الباب المذكور عند الخنفة المعدن عند ابي حنيفة في كتابه في الزكوة المعات سنة قوله ليس في صلبني آخرة اخفوا في زكوة البقول والخنطرات والفاواك التي لا تاتي ولا تدخر في تمام السنة فعند الله واجب فيها الزكوة وفي التمر والزبيب تجب اذا كان خمسة او شق فصاعد او عند ابي حنيفة تجب العشر في كل ما يخرج من الارض على ما كان او كثيرا الا في القصب والحلب والخيش والخبث والابن حنيفة قوله صلى الله عليه وسلم ما خرجت الارض ففيا العشر المعات سنة قوله في النبي قال بعضهم اخذ من كلام الطيب ان تعلق عن النبي يقول عن موسى بن طلحة كان الحديث مرسلالة تابعي يكون قوله قل من كان معاذ من جبل محررا فلا معنى له قلت بل معناه ان كتابه بهذا المعنى او موافق له لولا لفظ ومضى ويؤيده قوله قال ويؤيد قول المرسل قال وان تعلق بقوله عندنا كتاب معاذ كان حاله من غير كتاب في الخبر اى صاد عن النبي صلى الله عليه وسلم فلا يكون الحديث مرسل بل يكون هذا جادة لكن يتوقف كونه وجادة على ثبوت كون الكتاب بخط معاذ واشترطوا فيها الاذن بالرواية وحينئذ هو من باب المرسل لكن فيه ثبوت الاتصال للاتساق بينه وبين ثبوت النسبة في الجملة وان لم يكن كافيا لمن شرط الاتصال على وجه الحال كما يصححون ونحوها مرقا سنة قوله انما امره اى النبي صلى الله عليه وسلم معاذ قوله ان ياخذ الصدقة اى الزكوة وهي العشر ونصف قوله من الخنطة الخ قال ابن الملك معناه انه لا تجب الزكوة الا في هذه الاربعة فقط بل تجب عند الشافعي في ثمانية الارض الا اذا كان قوتا وعتقا فيما تنبت الارض قوتا كان ادلا وانما امره بالاخذ من هذه الاربعة لانه لم يكن غير ما وقال الطيبى هذا ان صح بالنقل فلا كلام فان نسب ان ثمة شيئا غير هذه الاربعة مما تجب الزكوة فيه فعناه انما امره ان ياخذ الصدقات من العشرات من هذه

الاجناس وقلب الخنطة والشعر على غير ذلك من الجيوب كثرتها في الوجود واصابتها في الثمرات واختلف فيما تنبت للارض مما يزيد من الناس وتفرسه فعند ابي حنيفة تجب الزكوة في الكل سواء كان قوتا او غير قوت فذكر التمر والزبيب عنده للتغليب ايضا مرقات سنة قوله في كل عشرة اذقي زق لاذكوة في العسل عند الشافعي وعند ابي حنيفة في العشر وتفصيله في كتابه لفظه ١٣



سنة قوله أكثره هو اي استعمال الحكي كمنزلة الكنوز التي توضع على اقتنائها في القرآن بقوله تعالى ان الذين يكنزون الذهب الفضة الآية ١٢٤ سورة لقمان الآية ١٥ وسواها كان عليها الاخير واستدل ابو حنيفة بهذا الحديث واي قوله بلان الحكي تجب فيها الزكاة خلافا للامام وقال ابن العربي رجاله يعال البخاري ١٢٣ مرة بقره قوله اقطع لبلال الى آخره الاقطار ما يجعل اللام لبعض الاحاد قطعة ارض ليرتزق من ربيها ويكون تملكها وغير تملك ١٢٤ قوله معادن القليلة بفتح القاف الباء اسما ناحية من ساحل البحر ذكره الطبع المحمد لم يجرى ١٢٣٥ قوله لا تؤخذ منها الا الزكاة وهو رتب العشر ولا يؤخذ منها الخمس كما يحكم المعاون وبهذا ذهب مالك واشافعي في قول وابو حنيفة والشافعي في قول فيوهان الخمس والقول الآخر للشافعي ان وجهه تجب ومونة يجب فيه ربع العشر والاقامس ذكره الطيبي ١٢٣٥ قوله ليس في الخضر اوت بفتح الخاء قال ابن الهمام كالرايين لانه لا يؤخذ والخيارد القادر او بطبع والباز نجان اشاه ذلك قوله صدقة لانها الاقتات الزكاة تنقص بالقوت كما رووه عن ان القوت ما يقوم به بدن الانسان لان الاقتات من الضروريات التي لا حياة بدونها فوجب فيها من الابواب الضرورات ١٢٣٥ مرة كقوله والاني ابراهيم اصدق الى آخره العرية النحلة يبرها صاحبها بصلها عما تجب لغيرها ما بها كما يبرها اي يا يها في فيلة بمعنى مفول قال ابن حجر فليس فيها صدقة لانها في الغالب تكون دون الغناب اولانها خرجت عن ملك الكاهن والوجوب ١٢٣٥ قوله فرض رسول الله صلعم قال الطيبي دل على انها فرضية والحقيقة على انها واجبة لعدم ثبوتها بصل قطعي فهو فرض على الاعتقاد قال ابن الهمام ما استدلى به على الوجوب بهما هو ما استدلى به الشافعي على الاقراض فان حمل اللفظ على الحقيقة الشرعية في كلام الشارع متعين بالمعنى صانف عند الحقيقة الشرعية غير محرم والمقدر بخصوصا في لفظ البخاري وسلم في هذا الحديث انه عليه السلام امر بزكاة العنق ومن لفظ فرض بمعنى لفظ الامور الثابتة لظني انما يفسر الوجوب ولا خلاف في المعنى فان الالف من المذموم يشبهونه ليس على وجه كقوله فانه في معنى الوجوب الذي نقول فانه ان الفرض في اصطلاحهم اهم من الوجوب في عرفنا فاطلقتاه في احد زكريه ١٢٣٥ مرة كقوله على العبد والحرا الاجاب على العبد جاز باعتباره وجوب عليه كذا على الصغير وقيل على معنى عن صلوات الله قوله وامر بها ان تؤدى اه قال الطيبي امر استحباب يجوز ان ياتي عن الخروج عند الجهاد الى الغروب في جواز التخيير عن ايوم خلاف وقال ابن حجر وما يدل على كون الامر با اجرا من ان اذا قبل الصلوة فهي زكاة مقبولة ومن اذا بعد الصلوة فهي صدقة من الصدقات وبهذا يندفع قول بعض السنن ان الامر بها للوجوب من وجه جمع من اقتناء ١٢٣٥ مرة لله قوله من سخط اي حنطه وقيل

سنة قوله أكثره هو اي استعمال الحكي كمنزلة الكنوز التي توضع على اقتنائها في القرآن بقوله تعالى ان الذين يكنزون الذهب الفضة الآية ١٢٤ سورة لقمان الآية ١٥ وسواها كان عليها الاخير واستدل ابو حنيفة بهذا الحديث واي قوله بلان الحكي تجب فيها الزكاة خلافا للامام وقال ابن العربي رجاله يعال البخاري ١٢٣ مرة بقره قوله اقطع لبلال الى آخره الاقطار ما يجعل اللام لبعض الاحاد قطعة ارض ليرتزق من ربيها ويكون تملكها وغير تملك ١٢٤ قوله معادن القليلة بفتح القاف الباء اسما ناحية من ساحل البحر ذكره الطبع المحمد لم يجرى ١٢٣٥ قوله لا تؤخذ منها الا الزكاة وهو رتب العشر ولا يؤخذ منها الخمس كما يحكم المعاون وبهذا ذهب مالك واشافعي في قول وابو حنيفة والشافعي في قول فيوهان الخمس والقول الآخر للشافعي ان وجهه تجب ومونة يجب فيه ربع العشر والاقامس ذكره الطيبي ١٢٣٥ قوله ليس في الخضر اوت بفتح الخاء قال ابن الهمام كالرايين لانه لا يؤخذ والخيارد القادر او بطبع والباز نجان اشاه ذلك قوله صدقة لانها الاقتات الزكاة تنقص بالقوت كما رووه عن ان القوت ما يقوم به بدن الانسان لان الاقتات من الضروريات التي لا حياة بدونها فوجب فيها من الابواب الضرورات ١٢٣٥ مرة كقوله والاني ابراهيم اصدق الى آخره العرية النحلة يبرها صاحبها بصلها عما تجب لغيرها ما بها كما يبرها اي يا يها في فيلة بمعنى مفول قال ابن حجر فليس فيها صدقة لانها في الغالب تكون دون الغناب اولانها خرجت عن ملك الكاهن والوجوب ١٢٣٥ قوله فرض رسول الله صلعم قال الطيبي دل على انها فرضية والحقيقة على انها واجبة لعدم ثبوتها بصل قطعي فهو فرض على الاعتقاد قال ابن الهمام ما استدلى به على الوجوب بهما هو ما استدلى به الشافعي على الاقراض فان حمل اللفظ على الحقيقة الشرعية في كلام الشارع متعين بالمعنى صانف عند الحقيقة الشرعية غير محرم والمقدر بخصوصا في لفظ البخاري وسلم في هذا الحديث انه عليه السلام امر بزكاة العنق ومن لفظ فرض بمعنى لفظ الامور الثابتة لظني انما يفسر الوجوب ولا خلاف في المعنى فان الالف من المذموم يشبهونه ليس على وجه كقوله فانه في معنى الوجوب الذي نقول فانه ان الفرض في اصطلاحهم اهم من الوجوب في عرفنا فاطلقتاه في احد زكريه ١٢٣٥ مرة كقوله على العبد والحرا الاجاب على العبد جاز باعتباره وجوب عليه كذا على الصغير وقيل على معنى عن صلوات الله قوله وامر بها ان تؤدى اه قال الطيبي امر استحباب يجوز ان ياتي عن الخروج عند الجهاد الى الغروب في جواز التخيير عن ايوم خلاف وقال ابن حجر وما يدل على كون الامر با اجرا من ان اذا قبل الصلوة فهي زكاة مقبولة ومن اذا بعد الصلوة فهي صدقة من الصدقات وبهذا يندفع قول بعض السنن ان الامر بها للوجوب من وجه جمع من اقتناء ١٢٣٥ مرة لله قوله من سخط اي حنطه وقيل

الكراهل جهنم يوم القيمة رواه الترمذي وعن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جدته ان امرأتين أتتا رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي ايديهما سواران من ذهب فقال لهما تؤديان زكوتيه قالتا لا فقال لهما رسول الله صلى الله عليه وسلم اتحبان ان يسؤركما الله بسوارين من نار قالتا لا قال فاذ يازكوتيه رواه الترمذي وقال هذا حديث قد روى المشني بن الصباح عن عمرو بن شعيب نحو هذا او المشني بن الصباح وابن لهيعة يضعفان في الحديث ولا يصح في هذا الباب عن النبي صلى الله عليه وسلم شيء وعن اقرسمة قالت كنت لبس اوضياجا من ذهب فقلت يا رسول الله اكثره فقال ما يبلغ ان تؤدى زكوة فزكتي فليس بكذروه مالك وابوداود وعن سمرة بن جندب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يامرنا ان نخرج الصدقة من الذي نعد للبيع رواه ابوداود وعن ربيعة بن ابى عبد الرحمن عن غير واحد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اقطع لبلال بن الحارث المزني معادن القليلة وهي من ناحية الفرع فتلك المعادن لا تؤخذ منها الا الزكاة الى اليوم رواه ابوداود الفصل الثالث عشر عن علي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس في الخضر اوت صدقة ولا في العرايا صدقة ولا في اقل من خمسة او شق صدقة ولا في العوامل صدقة ولا في الجبهة صدقة قال الصقر الجبهة الخيل والبغال والعيدي واه الدار قطني وعن طاوس ان معاذ بن جبل اتى بوقص البقر فقال لم يا امرئ في ان النبي صلى الله عليه وسلم بشئ رواه الدار قطني والشافعي قال الوقص ما يبلغ الفريضة باب صدقة الفطر الفصل الاول عن ابن عمر قال فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر صاعا من تمر او صاعا من شعير على العبد والحرا والانس والضعفاء والكبير من المسلمين وامر بها ان تؤدى قبل خروج الناس الى الصلوة متفق عليه وعن ابى سعيد الخدري قال كنا نخرج زكاة الفطر صاعا من طعام او صاعا من شعير او صاعا من تمر او صاعا من اقط او صاعا من زبيب متفق عليه الفصل الثاني عن ابن عباس قال في اخر رمضان اخرجوا صدقة تصومكم فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه الصدقة صاعا من تمر او شعير او نصف صاع من قمح على كل حرا ومملوك ذكره ابونعدي صغيرا وكبيرا رواه ابوداود والنسائي وعنه قال فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر طهر الصيام من اللغو والرفث وطعمة للمساكين رواه ابوداود الفصل الثالث عشر عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جدته ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث مناديا في فجاج مكة الا ان صدقة الفطر واجبة على كل مسلم ذكره ابونعدي حرا وعبد صغيرا وكبيرا من قهر او سواه او صاعا من طعام رواه الترمذي وعن عبد الله بن ثعلبة او ثعلبة بن عبد الله ابن ابى صعير عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صاع من تمر او قمح عن كل اثنين صغير او كبير حرا وعبد ذكره ابونعدي اما غنيتكم فيزكيه الله واما فقركم فانه عليه اكثر مما اعطاه واه ابوداود

ابو حنيفة رحمه الله تعالى في قوله حيث قال في خطبته بالمدية ارى نصف صاع حنطة تعدل صاعا من تمر والظاهر ان هذا مرفوع محمول كقول كوز من اجتهاد ١٢٣٥ مرة كقوله من اللغو والرفث اللغو لا يبر من القول وغيره والرفث محرمة الجماع والطمس وكلام النسائي في الجماع والرفث النسائي في الجماع والرفث النسائي في الجماع والرفث النسائي في الجماع والرفث النسائي في الجماع

باب من لا تحل له الصدقة الفصل الاول عن النبي قال من النبي صلى الله عليه وسلم بمرة في الطريق فقال ولا انى اخاف ان يكون من الصدقة ولا كتها متفق عليه وعن ابي هريرة قال اخذ الحسن بن علي نمره من تمر الصدقة فجعلها في فيه فقال النبي صلى الله عليه وسلم كثر لي طيرها ثم قال اما شعرت انانا ناكل الصدقة متفق عليه وعن عبدالمطلب بن ربيعة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان هذه الصدقات انما هي اوساخ الناس وانما لا تحل لحمد لال محمد رواه مسلم وعن ابي هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتى بطعام سأل عن اهدية ام صدقة فان قيل صدقة قال لا صحابه كواولم ياكل وان قيل هدية ضرب بيده فاكل معهم متفق عليه وعن عائشة قالت كان في بريرة ثلث سنين احدى السنين انما عتيقت فخرت في زوجها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الولاء لمن اعتق ودخل رسول الله صلى الله عليه وسلم والبريرة تفور بلحم فقرب اليه خبز وادم من ادم البيت فقال المراد بريرة في الحكم قالوا بلى ولكن ذلك لم تصدق به على بريرة وانت لا تاكل الصدقة قال هو عليه با صدقة ولنا هدية متفق عليه وعنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل الهدية ويثيب عليها رواه البخاري وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو اهدى الى ذراع لقبلت واه البخاري وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس المسكين الذي يطوف على الناس تركه اللقمة واللقمتان والتمرة والتمرتان ولكن المسكين الذي لا يجد غنى يغنيه ولا يفيطن به فيصدق عليه ولا يقوم فيسأل الناس متفق عليه الفصل الثاني عن ابي رافع ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث رجلا من بني مخزوم على الصدقة فقال لا اذى رافع اصحبتى كما تصيب منها فقال لا حتى اتي رسول الله صلى الله عليه وسلم فاسأله فانطلق الى النبي صلى الله عليه وسلم فاسأله فقال ان الصدقة لا تحل لنا وان موالى القوم من انفسهم رواه الترمذي ابوداود والنسائي وعن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحل الصدقة لغنى الا لذي حرفة سوي رواه الترمذي ابوداود والدارمي رواه احمد النسائي وابن ماجه عن ابي هريرة وعن عبيد الله بن عدي بن النخيار قال اخبرني رجلان انهما اتيا النبي صلى الله عليه وسلم وهو في حجة الوداع وهو يقسم الصدقة فاسأله منها فرفع فينا النظر وخفضه فرانا جليدين فقال ان شئت اعطيتكما واحفظ في الغنى ولا لغوى مكتسب رواه ابوداود والنسائي وعن عطاء بن يسار وسلا قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحل الصدقة لغنى الا خمسة لغا في سبيل الله اولعائل عليها اولغارها اولرجل اشتراها بماله اولرجل كان له جار مسكين فصدق على المسكين فاهدى المسكين للغنى واه مالك ابوداود وفي رواية لابي داود عن ابي سعيد او ابن السبيل وعن زياد بن الحارث الصدائي قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم فباعته فذكر حد يثا طويلا فاتاه رجل فقال اعطني من الصدقة فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله لم يرض بحكم نبي لا غيره في الصدقات حتى يحكم فيها هو فخرها ثمانية اجزاء فان كنت من تلك الاجزاء اعطيتك رواه ابوداود الفصل الثالث عن زيد بن اسلم قال شرع عمر بن الخطاب

عنها عليه ويصدق المعنيين في مثل بنى باشم فاشم فاشم فمن لا يدفع الزكوة اليه الكافر الذي ويجوز دفع ماسوى الزكوة من الصدقات كصدقة الفطر والكفارات ولا يجوز دفعها الى حربى مستامن وقراب المسلمين احب ولا يدفع الى غنى يملك النصاب ولا الى من بينه وبين المزكى سبب ولادة ولا يدفع الى المخلوق من مائة بارزنا ولا الى اولاده وسائر اولى القرابة غير الولاء ويجوز الدفع اليهم وهم اولى بالصلة مع الصدقة كالاخوة والاخوان والاعمام والعمات والاخوان الخالات واولاد هؤلاء وان كان بعضهم في عيال ولا في نسبة الزوجية ولا الى مكاتبه ومدرسه وام ولده ولا الى بنى باشم ومواليهم وهذا في ظاهر الرواية ودوى ابو بصير عن ابى حنيفة انه يجوز في هذا الزمان وانما كان متنعفا في ذلك الزمان وعنه عن ابى يوسف يجوز ان يدفع بعض بنى باشم الى بعض وفسر و ابنى باشم بالعباس وآل جعفر وآل حميل و آل عاصم بن عبدالمطلب والقصد من هذا التفسير ان ليس جميع بنى باشم ممن يحرم عليه الصدقة كما في لبيب فانه يجوز الدفع الى منية لان حرمة الصدقة لى بنى باشم كرامة من النبوة ولذنه لهم حيث نصره صلى الله عليه وسلم في جليلتهم واسلامهم واليه كان حريصا على انوارهم تحتها بزه كذا قال الشيخ ابن الهمام لمعات ١٣ له قوله لاكتها تعظيما لتعنته الله تعالى والحمد لله يدل على حرمة الصدقة على النبي صلى الله عليه وسلم وعلى جواراكل ما وجد في الطريق من الطعام الغليل الذي لا يطلبه ماله وعلى ان الاولى بالتمنى ان يحتسب عما فيه تردد وفيه جواز اكله ورعاية الاحتياط فيها فيه مشبهة في العمل وحسن التواضع اوسل جمعظيم التقاط فخرى ساقط من الارض ١٣ مرات ولمعات ١٤ له قوله كرخ هوزجر للصبي ورماع له ويقال عند التقذ ايضا كانه امر بالقائها من فيه ويكسر الكاف ويضع ويسكن الحاء ويكسر بتونين وذكره وقيل هى كلمة مجمية ذكره الشيخ ١٣ له قوله انما هى اوساخ الناس انما سماها اوساخا لانها تطهر امواليهم ونفوسهم قال تعالى فخذ من امواليهم صدقة تطهرهم فهي كغسله الاوساخ ففى الكلام تشبيه بلخي ١٣ مرات ١٤ له قوله فان قيل صدقة نافذة اوداجبة والصدقة ما ينفق على الفقراء ويراد به ثواب الآخرة ولا كافي وفيه ذل للعقل له والهيدية يراد بها الاكرام للهيدى او ينفق على الاغنياء ١٣ لمعات ١٥ له

قوله احدى السنين الظاهر موضع الاضمار للاهتمام بكونها سنة تأكيد ١٣ لمعات ١٥ له قوله ادم البيت هو ما يودم به الخبز اى يطيب اكله به ويتلذذ الاكل بسببه ١٣ لمعات ١٥ له قوله والذى مرة اى لمن قوى على الكسب وهذا الحديث منسوخ اذا المراد به انه لا يستغنى لمن له قوة على الكسب ان يرضى بهذه المذلة والدنارة ١٣ لمعات ١٥

سنة قوله فاستقار اي عمره وبها من باب الورع والاعتدال من الشبهة والافتقار من وجه ادهى من صدقة جازا كره وقول النبي صلى الله عليه وسلم لبيان الجواز والخصصة المعات له قوله ان المسألة لا تحمل الا لامد  
تتمه الى آخره لا ينبغي للانسان ان يسأل عنده قوت يومه  
**باب من لا تحمل** كذا في الخاتمة فان لم يكن قوت يومه لا شيء **١٦٢** يستمر بعبارة عمل ان يسأل الناس لان له المسئلة

لبنا فاعجب فسأل الذي سقاها من ابن هذا اللبث فاجابته انه ورد على ماء قد سماه فاذا نعم من نعم الصدقة  
وهم يسقون فحلبوا من البانها فجلت في سقائي فهو هذا فاذا دخل عمر يدك فاستقله رواه مالك والبيهقي في  
شعب اليمان باب من لا تحمل له المسئلة ومن تحمل له الفصل الاول عن قبصة بن مخلد قال  
تحدثت سماعة فانت رسول الله صلى الله عليه وسلم اسئلته فيها فقال افرح حتى تأتينا الصدقة فنمرك بها ثم قال يا  
قبصة ان المسئلة لا تحمل الا للاحد ثلثة رجل تحمل سماعة فحدثت له المسئلة حتى يصيبها ثم يسك ورجل  
اصلته جائت احتاجت بال فحدثت له المسئلة حتى يصيب قواما من عيش اوقال سداد بن عيسى رجل اصابت فاقه  
حق يقول ثلثة من ذوى الحجى من قوم بعد اصابت فلا ناقة فحدثت له المسئلة حتى يصيب قواما من عيش اوقال  
سداد بن عيش فما سواهن من المسئلة يا قبصة تحت ياكلها صاجها ثم رواه مسلم وعنه ابى هريرة  
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سأل الناس موالهم تكثر اذنا يسئل حتى اقلستقل اوليس تكثر رواه  
مسلم وعنه عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تلجؤا في المسئلة  
ليس في وجهه من متفق عليه وعنه مغوية قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تلجؤا في المسئلة  
فوالله لا يسألني احد منكم شيئا فخرج له مسئلته مني شيئا وان انا لك اكاره فبأرك له فيما اعطيت رواه مسلم  
وعنه الزبير بن العوام قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تلجؤا في المسئلة  
قبصمها فكيف الله بها وجهه خيل من ان يسأل الناس اعطوه او منعوا رواه البخارى وعنه حكيم بن حزام قال  
سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعطاني ثم سألته فاعطاني ثم قال لي يا حكيم ان هذا المال خضر حلو فمن  
اخذه بسخاوة نفس بورك له فيه من اخذه باسراف نفس لم يبارك له في و كان كالذي ياكل لا يشبع واليد العليا  
خير من اليد السفلى قال حكيم فقلت يا رسول الله والذي بعثك بالحق لا ارضى ارجل بعدك شيئا حتى افرق  
الدنيا متفق عليه وعنه ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وهو على المنبر وهو يذكر الصدقة والتعفف عن  
المسئلة اليد العليا خير من اليد السفلى واليد العليا هي المتفق والسفلى هي السائلة متفق عليه وعنه  
ابى سعيد الخدري قال ان انا سأل من الانصار سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعطاهم حتى نفذ ما عنده فقال  
ما يكون عندي من خير فلن اذخره عنكم ومن يستعفف يعفه الله ومن يستغن يغنه الله ومن يتصبر يصبره الله  
يؤاتوه الله وما اعطى احد عطاء هو خير واوسع من الصبر متفق عليه وعنه عمر بن الخطاب قال كان النبي  
صلى الله عليه وسلم يعطيني العطاء فاقول اعطيه افر اليه منى فقال خذ فتموله وتصدق بها فما جاءك من  
هذا المال وانت غير مشرف ولا سائل فخذها وما لا تلتبعتها نفسك متفق عليه الفصل الثاني عن  
سمرة بن جندب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المسائل كد وح نكاح بها الرجل وجه فمن شاء ابق  
على وجهه ومن شاء تركه الا ان يسأل الرجل ذا سلطان او في امر لا يجد منه بد رواه ابوداود والترمذي  
والنسائي وعنه عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سأل الناس له ما يغني جَاء

الحال حال ضرورة كذا في شرح الطحاوي والتعريف من له  
قوت يومه نفسه وعياله او يتصدق على كسب يتصدق على نفسه و  
عيا لا تحمل الزكاة ولا تحمل المسئلة والسكين من كسب شيء و  
لا يتصدق على كسب بل السولى مقدار القوت اتفق العلماء  
على ان يبي عن السؤال من غير ضرورة - لمعات قل في المراقبة  
وان كان قادرا على الكسب فترك الاحتفال العلم جازت له  
الزكاة وصدقة التطوع فان ترك الاحتفال صلوة التطوع  
وصيامه لا تجوز الزكاة ويكره لصدقة التطوع ٢٢  
قوله تحمل سماعة فتبع الحمار الهلته في القاموس عمل يحمل  
سماعة كفل وفي المشارق الحماله الضمان والحمل ان  
وقال الحماله ما تعلمه الانسان من القوم من العج والخراب  
في الدومر ويقع بينهم الحرب وسكك الدرهم في صلح  
ذات السنين تحمل لديات ولا يظن ذلك ان تحمل الحماله  
مخصي بصورة اصلاح ذات السنين وتحمل الديارات  
اذا استدان من غيره بجهة من غير ان يكون مخصي كنعنة  
عيا لا واعاها لاصد فلا يها ٢٢ لمعات له قوله حتى يقوم  
تخلف من ذوى الحجى وهذا على سبيل الاستحباب الاعتبار  
ليكون ادل على رداء السائل عن التهمة في ادائه وان  
اناس الى سرعة اجابته ومن يكونهم من قومه لانهم هم العالون  
بحاله وهذا من باب التعريف اذ لا يخل الصدقات  
في شيء من الشهادات عند احد من الامم قبل ان الاحار  
لا ثبت عند البعض الا بشئ لانها شهادة على المعنى  
فتشئت على خلاف ما اعتيد في الاثبات للحاجة قال السيد  
جمال الدين اخذ بظاهر الحديث حمل صحابته وقال الجمهور  
يقبل من عدلين وحملوا الحديث على الاستحباب وهذا  
محمول على من عرف له مال فلا يقبل قوله في تلفه الاحار  
الابوية اما من لم يعرف له مال فالقول قول من علم المال  
٢٢ سيده قوله مزنة كمن علم كسر باس سكون  
الزناى بعد ما بين جملة اي قطعة يسيرة من اللحم قال  
اي ياتي يوم القيامة ولا جاه له ولا قدر من قومه كفلان  
وجه في الناس اي قدرو منزلة او ياتي فيه وليس على وجه  
كلم اصلا ما اعتقوه له واما علاما بجملة الهى وذلك بان  
يكون علاما ليعرف الناس بتلك العلامة ان كان يسأل  
الناس في الدنيا فيكون تقضيا بحاله وتشهير المسالك و  
اذلاله كما اذلل نفسه في الدنيا وادراك ما وجهه بالسؤال  
٢٢ مرقة سنة قوله واليد العليا خير من اليد السفلى قال في  
المراقبة ووجهه ان الغنى باعطاء بعض المال تقرب الى الله  
تعالى باختيار الفقر والغنى باخذ بعض المال اسه الغنى  
فتقص حاله ونحوه ما كره في هذا ما بالغه عظيمة وللا جسمية  
على افضلية الغنى الصابر على الغنى الشكر لانه اذا كان حال  
سائل بهذه المشايه فكيف حال التعفف والاخذ

الحاجة والغفلة وانما يظهر ان المراد بالسائل اذ لم يكن مضطرا واما اذا وجب عليه السؤال وطلب عليه الحال فانقلب الحال ذلك وسلطته بيده يرت المال فيطلب منه  
منه والافتقار الى المال من غير ان يكون مضطرا واما اذا وجب عليه السؤال وطلب عليه الحال فانقلب الحال ذلك وسلطته بيده يرت المال فيطلب منه

يوم القيمة ومسئلته في وجهه خموش او خدوش او كدح يحتمل ان يكون الالفاظ الثلاثة معا تكون المسئلة جنسا وان يكون مصدرا وهو الظاهر واما في الحديث السابق لم يجمع المسائل قال الترمذي  
 او قيمتها من الذهب رواه ابوداود والترمذي والنسائي وابن ماجه والدارمي وعنه سهل بن الخنظلي قال  
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سأل وعنده ما يغنيه فانما يستكثر من النار قال النخعي وهو احد رواة في  
 موضع اخر وما الغني الذي لا ينبغي معه المسئلة قال قد ما يغنيه ويعيشه وقال في موضع اخر ان يكون له  
 يشتر يوم اوليلة ويوم رواه ابوداود وعنه عطاء بن يسار عن رجل من بني اسد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 من سأل منكم وله اوقية او عدلها فقد سأل لحاقا رواه مالك وابوداود والنسائي وعنه حنبل بن جنادة  
 قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان المسئلة لا تخل لغني ولا لذي هرة سوى الذي فقير مديقع او فوم مفضل  
 ومن سأل لناس ليثري اماله كان خموشا في وجهه يوم القيمة ورضيا باكله من جهنم فمن شاء فليقبل ومن  
 شاء فليكثر رواه الترمذي وعنه النيسان رجلا من الانصار اتى النبي صلى الله عليه وسلم يسأله فقال اما في بيتك  
 شيء فقال بلى جلس ثلبس بعضه ونبسط بعضه وقوي شرب فيه من الماء قال اثني بهما فاتاه بهما  
 فاخذها رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده وقال من يشتري هذين قال رجل انا اخذهما بدينار قال من يزيد  
 على درهم مرتين او ثلثا قال رجل انا اخذهما بدينارين فاعطاهما اياه فاخذ لدهم اياه فاعطاهما الانصاري و  
 قال اشتري احدهما اطعانا فانبذناه الى اهليك واشترى الاخر فادنا فاني به فاتاه به فشد في رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم ابيد ثم قال اذهب فاحطط ببعه ولا اربيتك خمسة عشر يوما فذهب الرجل يحطط بيديع فجاها  
 وقد اصاب عشرة دراهم واشترى بعضها ثوبا وبعضها اطعانا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا خير لك من  
 ان تجي المسئلة نكتة في وجهك يوم القيمة ان المسئلة لا تصل الا لثلاثة لذي فقر مديقع اولذي غرم مفضل  
 لذي دم موجه رواه ابوداود وروى ابن ماجه الى قوله يوم القيمة وعنه ابن مسعود قال قال رسول الله  
 الله صلى الله عليه وسلم من اصابه فاقه فانزلها بالناس لم تسد فاقته ومن اكلها بالله واشك الله له بالغني اما ابو  
 حنبل او غني اجل رواه ابوداود والترمذي الفصل الثالث عن ابن القاسم قال  
 قلت لرسول الله صلى الله عليه وسلم يسأل يا رسول الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا وان كنت لابدا فسئل  
 انصالحين رواه ابوداود والنسائي وعنه ابن الساعدى قال استعملني عمر على الصدقة فلما فرغت منها و  
 اذيتها الي امرني بعالة فقلت انما علمت الله واجرى على الله قال خذ ما اعطيت فاني قد علمت على عهد رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم فعملتني فقلت مثل قولك فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ اعطيت شيئا من غير  
 ان تسأله فكل وتصديق رواه ابوداود وعنه علي انه سمع يوم عرفه رجلا يسأل الناس فقال في هذا اليوم و  
 في هذا المكان تسأل من خيرا لله فحفظه بالدرة رواه رزين وعنه عمر قال تعلمن ايها الناس ان الطمعة  
 فقروا لاياس غني وان المرء اذا ابتس عن شيء استغنى عن رواه رزين وعنه ثوبان قال قال رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم من يكفل لي ان لا يسأل الناس شيئا فاكفل له بالجنة فقال ثوبان ان كان لا يسأل احد شيئا

المسئلة  
 الراوى لفظ النبي صلى الله عليه وسلم فذكر سائر ما احتياطا  
 واستقصا في مراعاة الفاظ ويمكن ان يفرق بين  
 فتقول الكدر دون الحدس والحدس دون خموش  
 وقال الطيبي فيكون ذلك اشارة الى احوال الناس  
 من الافراط والاعتدال والتوسط ١٢ قوله اوليلة  
 اي قيمة الخمسين من الذهب قال الطيبي قيل  
 ظاهره ان من ملك خمسين درهما او ثمنها من جنس  
 آخر فهو غني يحرم عليه السؤال واخذ الصدقة وبه قال  
 ابن المبارك واحمد واسحق والظاهر ان من وجد قد  
 ما يغنيه ويعيشه على دائم الادقات او في اغلبها فهو غني  
 كما في الحديث الآتي سواء حصل له ذلك بحسب او  
 تجارة فمن لم يكن الغالب فيهم التجارة وكان هذا  
 القدر اعنى خمسين درهما كافيا لراس المال قدومه فحينها  
 وما يقرب منه في الحديث الثالث اعنى الادوية  
 وهي يومئذ يكون درهما فلا يخفى في هذه الامور  
 وقيل حديث ما يغنيه منسوخ بحديث الادوية وهو  
 بحديث خمسين وهو منسوخ بما روى مرسل من  
 الناس وعنه عدل خمس اواق فقد سأل المحققا وعليه  
 ابو عبيدة التي واقعه ان في منبه من ملك ما في دينه يحرم  
 عليه اخذ الصدقة ومن ملك قوت يومه يحرم عليه السؤال  
 ففرق بين الاخذ والسؤال فما نسب اليه غير صحيح ١٢  
 مرقات ١٢ قوله قد ما يغنيه ويعيشه قد سبق في  
 ابن مسعود ان هذا الخبر الذي يترجم عن السؤال ان يملك  
 خمسين درهما او عدلها في الحديث الآتي عن عطارد ان  
 يملك ادوية قوت الاولاد او يومئذ يكون درهما في هذا الحديث  
 قد ما يغنيه ويعيشه فاخذ الشافعي بالاول واحمد واسحق  
 وابن المبارك بالثاني وبعض اطهار بالثاني واذا لم يكن  
 واصحابه بان يملك ما يفي دينه وان لم يكن تاميا وقد  
 ورد ذلك في الحديث وذكره في الكافي وقد روى مرسل  
 من سأل الناس له عدل خمس اواق فقد سأل المحققا  
 وخمس اواق يكون ما يفي دينه لانه يسرى على الناس فقل  
 في الكافي وهو ما يخ لا احاديث الاخره انما لم يذكره  
 الشيخ الحديث الحديث وقال على القاري ان هذا  
 قد وقع التدرج فيما في الايات لما تقتضيه الحكم  
 الالهي على وفق الطباع والمالوفات فليبالا نسب  
 بمسئلة تحريم السؤال ان يكون امر الشيخ بالخمس  
 بان نسخ الاكسفة فلا اثر له ان تقرر ان من عنده  
 ما يغنيه او ما يغنيه يحرم عليه السؤال فيكون الحكم  
 تدريجيا بمقتضى الحكم كما وقع في تحريم الخمرة والشراب  
 اعلم ١٢ مرقات بخبر كثير من قوله مدح اي سفوف  
 من ادق لصق بالدقاع وهو المستعمل قوله لو

غرم بضم الغين اي دين قوله مطلق اي مطلق مطلق قال الطيبي رحمه المراد ان نفسه وعياله في مباح وقال ابن حجر او لصية وصرفه في مباح ١٢ مرقات ١٢ قوله هل من فيه مجلس وهو كسرة مطبوخة  
 وسكون لام كسرة غليظ على ظهر البعير تحت القتب ١٢ مرقات قوله الغناحين لان الصالح لا يعطى الا من الكمال ولا يكون الا كبريا ورجيا ولا يهتك العرض ولا يذعوك فيستجاب ١٢ مرقات

سنة قوله ولا سوطك الى آخره مبالغة في النهي عن السؤال وحسم مادته وان لم يكن من السؤال المهم ١٢ المعات سنة قوله باب الانفاق اتفق ماله انقذه وكل ما فاره نون وعينه فانه هو دال على معنى الذباب واخره يخرج نحو نفع ونفس و الدين مقدم على الصدقة وكثير من جملة العوام و تطلبه الطعام يعملون الخيرات والمبرات والعمارات وعليهم حقوق الخلق ولم يلتفتوا اليها وكثير من التصرفات غير العارفة يجتهدون في الرياضات وتكثير الطاعات والعبادات ما يقومون بما يجب عليهم من الديانات ١٣ مرقات سنة قوله خلفاى مالا عوضا مما اتفق ويجوز ان يكون المراد اعم من المال والولد واخلف ما استخلف من شئ والولد اعطى يعنى حقتل واوجبوا الخلف تلف المال او اعم كما في الخلف ١٣ المعات سنة قوله ارعنى اى اعلى شيئا وان كان يسيرا قال التورثى انما قال ارعنى لما عرف من حالها ومقدورها ولا يمكن لها تصرف في مال زوجها الا في شئ يسير جرت العادة فيها بالتسارع من قبل الزوج كالسكر والتمر والطعام الذى يفسد في البيت فلا يصلح للتخزين لتسارع الفساد اليه وفيما سبقت اليها من نفقتها وحسبها ١٣ المعات سنة قوله ولا تلام اى لا تلام على اساك كفاف اى القوت الذى يكف الجوع اوعى السؤال وهو يختلف باختلاف الاشخاص والزيان ١٣ المعات سنة قوله وايدأ بمن تعول اى تومن اى ابدأ فى انفاق الزائد على الكفاف لئلا يك دوسع عليهم ولا زيادة على نفقتهم الواجبة ١٣ المعات سنة قوله وقد كان اى قد صار المال الذى تصرف فيه في هذه الحالة ثلثاه حقا للوارث وانت متصدق بجميعه فكيف منك قال الطبيعى فيه اشارة الى المنع عن الوصية لتعلق حق الوارث اى قد كان لفلان الوارث ١٣ مرقات سنة قوله الا من قال اى فعل والنقل يظن في لسان العرب على الافعال كلها لو قال بيده اى اخذ وقال بوجه اى شئ ونحو ذلك وذلك كثير في الاحاديث اى فعل بهذا وهذا وهكذا اى بذله ونشره في كل جانب ١٣ المعات سنة قوله من بين يديه بيان للاشارة بهذا وهكذا وهكذا واكتفى في اشارة ثلثية مع ان الجواب المذكور اربعة اكتفاء ١٣ المعات سنة قوله وقيل ما اى اى وهم قليل وما مزيدة للايهام والتعجب من قلتهم ١٣ المعات سنة قوله السنى قريب من الشرب مبالغة في مدح السخاوة ودم النحل والظاهران المراد بالسخاوة والبخل بهناني اداء الزكاة والمراد بالانصاف بهناني الخلقين مطلقا ١٣ المعات سنة قوله ولما جامل سنى المراد به ضد العابد وهو من يؤدى الفرائض دون النوافل لان ترك الدنيا راس كل عبادة وانما جامل بالجامل لانه اراؤه انه مع كونه جامل غير عالم بما لم يجب عليه وجوب عين ١٣ مرقات سنة قوله من عابد بخيل ظاهر المقابلة يقتضى ان يقربها من عالم بخيل او يقال هناك غير عابد سنى وسلوك هذه الطريقة في الكلام يشتمل على ذكر كل من يقابل كلا منهما وهذا معنى قول الطبيعى ليقيدان الجامل السنى الغير العابد حسب الى الشرب تعالى من العالم العابد ١٣ المعات سنة قوله في حياته اى في الحالة التى يكون فيها صميحا غيما ١٣ المعات

رواه ابوداود والنسائي وعن ابى ذر قال دعانى رسول الله صلى الله وسلم وهو يشترط على ان لا تسأل الناس شيئا قلت نعم قال ولا سوطك ان سقط منك حتى تنزل اليه فتأخذه رواه احمد باب الانفاق وكراهية الامساك الفصل الاول عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه لو كان لى مثل احد ذهباً لسترنى ان لا يمر على ثلث ليالٍ وعندي من شئ الا شئ اُرصدك ليدى رواه البخارى وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من يوم يُصوم العباد فيه الا ملكان ينزلان فيقول احدهما اللهم اعط مُنقلاً خلفاً ويقول الاخر اللهم اعط مُمسكاً خلفاً متفق عليه وعن أسماء قالت قال رسول الله صلى الله عليه انفقى ولا تحصى فيحصى الله عليك ولا تورى فوعى الله عليك ارضى ما استطعت متفق عليه وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى انفق يا ابن آدم انفق عليك متفق عليه وعن ابى امامة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابن آدم ان تبذل الفضل خير لك وان تمسكه شرك ولا تلام على كفاف وايدأ بمن تعول رواه مسلم وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل البخيل المتصدق كمثل جملين عليه اجنتان من حديد قد اضطرت ايديهما الى ثديهما وترقيهما فجعل المتصدق كلما تصدق بصدقة انبسطت عنه وجعل البخيل كلما هم بصدقة قلصت واخذت كل حلقة به كما فيها متفق عليه وعن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتقوا الظلم فان الظلم ظلمات يوم القيمة واتقوا الشح فان الشح اهلك من كان قبلكم حمائم على ان سفكوا دماءهم واستحلوا حرامهم رواه مسلم وعن حارثة بن وهب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تصدقوا فانه يأتى عليكم زمان يمشى الرجل بصدقة فلا يجد من يقبهاها يقول الرجل لو جئت بها بالامس لقبيلتها فاما اليوم فلا حاجة لى بها متفق عليه وعن ابى هريرة قال قال رجل يا رسول الله اى الصدقة اعظم اجراً قال ان تصدق وانت صحيح شحيح تخشى الفقر وتأمل الغنى ولا تشمهلى حتى اذا بلغت الحلقوم قلت لفلان كذا ولفلان كذا او قد كان لفلان متفق عليه وعن ابى ذر قال انه هب الى النبى صلى الله عليه وسلم وهو جالس في ظل الكعبة فلما رانى قال هم الاخسرون ورب الكعبة فقلت فداك ابى وامى من هم قال هم الاكثرون اموالا الا من قال هكذا وهكذا او هكذا من بين يديه ومن خلفه وعن شمالة وقليل ما هم متفق عليه

**الفصل الثانى عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم السنى قريب من الله قريب من الجنة قريب من الناس بعيد من النار والبخيل بعيد من الله بعيد من الجنة بعيد من الناس قريب من النار ولما جامل سنى احب الى الله من عابد بخيل رواه الترمذى وعن ابى سعيد الخدرى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لان يتصدق المرء فى حيوته يداهم خير له من ان يتصدق بمائة عند موته رواه ابوداود وعن ابى الدرداء قال قال رسول الله صلى الله عليه مثل الذى**

عنه ١٣ مرقات سنة قوله من عابد بخيل ظاهر المقابلة يقتضى ان يقربها من عالم بخيل او يقال هناك غير عابد سنى وسلوك هذه الطريقة في الكلام يشتمل على ذكر كل من يقابل كلا منهما وهذا معنى قول الطبيعى ليقيدان الجامل السنى الغير العابد حسب الى الشرب تعالى من العالم العابد ١٣ المعات سنة قوله في حياته اى في الحالة التى يكون فيها صميحا غيما ١٣ المعات

له قوله خصلتان لا يجتمعان قال الترمذي في رواية هذا الحديث ان تقول المراد به اجتماع الخصلتين فيه مع بلوغ النهي بحيث لا يترك عنهما ويوجد منه الرضا بهما فالذي يعمل  
او يتركه النفس اذ لم يكن ذلك في زمانه فانه يجوز  
عن ذلك انتهى ثم المراد من سوء الخلق فيما يخالف  
احكام الايمان والاقبال غضب الله محمداً وذكره الشيخ  
في شرحه للشكوة ١٣ لمعات الله قوله لا يدخل  
الجنة خب ولا يخيل ولا يمان اي مع هذه  
الصفة حتى يجعل طاهر منها اما بالتوبة عنها في الدنيا  
او بالعقوبة بقدرها في الآخرة او بالعفو ذكره  
مولانا علي القاسمي وقال الشيخ المحمدي الصلوي  
الظاهر ان المستان من السنة النبي عن يقوله تعالى  
ولا تبطلوا صدقاتكم باليمن والاذى وقد يعمل من اليمن  
بمعنى القطع والنقص اذ قطع الحق ونقص  
بالحجامة فيه قطع التجار والتواضع للمعات الله قوله  
في شرحه البصر في الجرح وقد علم تفسيره من  
قوله تعالى اذا مسه الشر جزوعاً والمراد بهنا الجزوع  
في شدة الجرح على استخراج الحق فيه ١٣ لمعات  
الله قوله ايما سرع بك نحو الحق انفساً  
شيء بشئ والحق بالفتح ادراك شخص غيره و  
التقصود استكشافه من يهت به بعد صلى الله  
عليه وسلم من اذواجه بلا واسطة ١٣ لمعات  
قوله اطول يد اي اكثر من صدقة واكثر افعالها  
فان اليد تطيق ويراد بها المنة والنعمة والاحسان  
وسمى قوله عليه الصلوة والسلام اللهم لا تجعل لفساج  
عليه يد ايجبه كقوله الشاطبي في اليك يدي  
منك الا يادي تدها ١٣ لمعات الله قوله وكانت امرؤ  
لحوقا به زينب بن زينب بنت جحش وامت سنة  
عشرين او احدى وعشرين في اول من مات من  
ازواج النبي صلى الله عليه وسلم وهو الصحيح ذكره  
الشيخ المحمدي الصلوي رحمه الله قوله زينب كذا  
في نسخة قال ميرك وقع في بعض نسخ الشكوة هنا  
بعد قوله لحوقا به زيادة لفظ زينب حقا وليس بصحيح  
لان في عامة نسخ البخاري وقع بحذفها كما صرح  
به الشيخ ابن حجر في شرحه وهو يوم ان سودة  
كانت اسمع لحوقا بالنبي صلى الله عليه وسلم وهذا  
وهم باطل بالاجماع وان كانت سودة اطول من جاح  
والصواب ما ذكره سلم في صحيحه وهو المعروف عند  
اهل الحديث انها زينب قال صحيح تقدير زينب  
او وجوده قال الرماني في نسخة ان يقال ان في  
الحديث اختصار او التفتاح لغيره القصة لزينب  
او ياول الكلام بان الضمير راجع الى المرأة التي  
علم رسول الله صلى الله عليه وسلم انها اول من ماتت  
قلت الاول هو ام سلمة كذا في فتح الباري وانت وعرفت ان  
هذا اختصار محض فلا بد ان الامر بين الحق والثالث

يتصدق عند موته او يعتقد كالذي يهدي اذا شيعه رواه احمد والنسائي والترمذي وصححه وعن  
ابى سعيد قال قال رسول الله صلى الله وسلم خصلتان لا يجتمعان في مؤمن البخل وسوء الخلق واه الترمذي  
وعن ابى بكر الصديق قال قال رسول الله صلى الله وسلم لا يدخل الجنة من لم ينجح ولا ينجح الا من اتى الله به  
وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله وسلم ما في الرجل شراً له من ان ينجح خالجه رواه ابو داود وسند كحديث  
ابى هريرة لا يجتمع الشر والايمان في كتاب الجهاد ان شاء الله تعالى **الفصل الثالث عشر** عن عائشة بن بعض  
ازواج النبي صلى الله وسلم عن النبي صلى الله وسلم انما سرع بك نحو الحق اطول يد فاخذ واقصب يد يدها وكانت  
سودة اطولهن يد فاعلمنا بعد انما كان طول يدها الصدا وكانت امرؤا لحوقا به زينب وكانت تحب الصدا رواه  
البخاري في رواية مسلم قالت قال رسول الله صلى الله وسلم سرع بك نحو الحق اطول يد اقلت وكانت يتطاوون  
ايهن اطول يد اقلت فكانت اطولنا يد زينب لانها كانت تعمل بيدها وتصدق **وعن ابى هريرة ان رسول**  
**الله صلى الله وسلم قال قال رجل لا تصدق بصدقته فخرج بصدقته فوضعها في يد سارق فاصبحوا يتخذون**  
**تصدق الليلة على سارق فقال اللهم لك الحمد على سارق لا تصدق بصدقته فخرج بصدقته فوضعها في يد**  
**زانية فاصبحوا يتخذون تصديق الليلة على زانية فقال اللهم لك الحمد على زانية لا تصدق بصدقته فخرج بصدقته**  
**فوضعها في يد غني فاصبحوا يتخذون تصديق الليلة على غني فقال اللهم لك الحمد على سارق وزانية وغني فاني**  
**فقيل له اما صدقتك على سارق فاعله ان يستعفف عن سرقة واما الزانية فاعله ان يستعفف عن زناها واما**  
**الغني فاعله ان يستعفف عن متاعه الله متفق عليه لفظه للبخاري **وعنه عن النبي صلى الله وسلم قال بيئنا****  
**رجل بقبلة من الارض فيمعه صوتا في سحابة اسقى حديقته فلان فتنم ذلك السحاب فافزع ماءه في حرة فاذا شربته**  
**من تلك الشرايح قد استوعبت ذلك الماء كله فتتبع الماء فاذا رجل قائم في حديقته يحول الماء يسحبه فقال له**  
**يا عبد الله ما اسمك قال فلان الاسم الذي سمع في السحابة فقال له يا عبد الله لم تسألني اسمي فقال اني**  
**سمعت صوتا في السحاب الذي هذا ما اوه ويقول اسق حديقته فلان اسمك فما تصنع فيها قال اما اذا قلت هذا**  
**فاني انظر الي ما يخرج منها فأتصدق بثلثه واكل انا وعلى ثلثا واؤد في ثلثه رواه مسلم **وعنه ان سمع النبي****  
**صلى الله يقول ان ثلثة من بني اسرائيل برص واقرع واعطى فاد الله ان يبتليهم فبعث اليهم ملكا فاتي الارض**  
**فقال اي شيء احب اليك قال لون حسن وجلد حسن ويذهب عني الذي قد قد لي الناس قال فمسحه فذهب**  
**عنه فاد الله واعطى لونا حسنا وجلدا حسنا قال فاي المال احب اليك قال الابل وقال لبقرشك اسحق الا**  
**ان الارض الاقرع قال احدهما الابل وقال الاخر البقر قال فاعطى ناقه عشرة فقال بارك الله فيها قال فاتي**  
**الاقرع فقال اي شيء احب اليك قال شعر حسن ويذهب عني هذا الذي قد قد لي الناس قال فمسحه فذهب**  
**عنه قال واعطى شعرا حسنا قال فاي المال احب اليك قال البقر فاعطى بقرة حملا قال بارك الله فيها**  
**قال فاتي الاقرع فقال اي شيء احب اليك قال ان يرذ الله الى بصري فابصر به الناس قال فمسحه فذ الله اليه**

ادق ١٣ مرات لله قوله قال رجل اي من كان قبلكم في نفسه او بعض اصحابه ادنى نداه حال دعائه ١٣ مرات لله قوله في يد سارق من غير ان يعلم به انه سارق غير متحقق لها فاذا ادق  
السارق به تصدق عليه الليلة ١٣ مرات لله قوله يتخذون بعضهم من السارق او بالهام الخساق والسمن نصار الناس متحدتين ١٣ مرات لله

له قوله اني ابرص في صورة اي التي جاء الا برص عليها اول مرة قال الطيبى ولا يجد ان يكون الضمير راجعا الى الا برص لانه يتذكر حاله ويرحمه باله والاول الظاهر في الجملة عليه حيث  
جاء في صورة التي تسبب في جماله وحصول كثرة ما له  
جبل وهو العهد والامان والوسيلة وكل ما تجوف فيه خير او  
فما او تشدح به من راد او جبل بهذا السبب فكان  
قال قد انقطعت في الاسباب وفي المشرح  
الشيخ ابن حجر الجهادي التتانية مع جيلة اي لم يبق جيلة  
ذكره السويدي في بعض نسخ البخاري الجبال بالجيم مع جبل  
اي طالع سفرى وقد عرفت عن بلوغ حاجتي ذكره القارى  
وقال الشيخ بالجيم والرعدة تصيف ١٢ شخص الله  
قوله كابر الالحال بعنى كسيراى ابانى واحداى  
كبير اعن كبير فى العز والشفوف ١٣ له قوله ثم  
بك بطريق التزل على وجه التسبب والمجاز ويجوز  
ان يقال رفعت حاجتى الى الله ثم اليك ذكره  
الشيخ المحمدي ١٢ له قوله فانما ابتليتم اي انت  
ورفعاك والمعنى اختبرتم بل تذكرون سورها انكم  
وسدة ضدكم اولوا تفكرون نعمتكم عليكم آخرا  
١٣ مرات له قوله عنكم فيه تعظيم او تقليب او  
التفات والاستقبال مقدم اي عندكم ١٢ له قوله  
الذي يسال بالله على بناء المجهول ولا يعطى بصيغة  
قوله به اي بالله او بهذا السؤال قال ابن حجر  
عليه بانه استعطا فالله وحده على الاعطار بان  
يقول بحق الله اعطى كذا ثم لا يعطى مع ذلك  
اي والصورة ان مع قدرة علم اضطر السائل الى  
ماساله على هذا قول الحليمي اخذ من هذا الحديث  
وغيره ان ردا لسائل بوجه الشكرية انتهى وفي نسخة  
يسال بصيغة المعلوم فيقدر الذي في قوله ولا يعطى ١٢  
مرقاة ١٤ له قوله فرغ ابو زرعاه فضرب كعبا كان  
ابو زرعى الله عنده من فقر الصفاة وزر يادهم وكان  
مذموبه ترك اكل واقتيار التجر يد والافادى زكاة فلما  
كنوا لا يدعي عليه لاسا اذا وصلت فيه الحقوق بن الصدقا  
الناقاة ١٢ له قوله فضرب اي بها قوله كعبا ضرب  
ساديب عملا على التهذيب قال الطيبى فان قيل كيف  
يضرب وقد علم انه ليس يجز بعد اخراج حق الله منه  
اجيب باننا ضربه لانه كفى الباس بالكفية وليس  
كذلك فانه بما سب يدخل الجنة بعد فقر المهاجرين  
اي بحسب ما سبته وما صله ان المقام الالط هو  
صرف المال في مرضاة المولى كما هو طريق اكثر  
الاسباب والاصفاة الا ان فيه اشكالا وهو  
ان كعبا اشار الى هذا المعنى اجمالا بقوله لا باس  
فانه لا يستعمل الا فى الرخصة دون العزيمة ومع  
هذا لا يظن بوجه الا بانه لاسيما فى حفرة الخليفة  
ولعل باذرع غلبت عليه الحجة المودية الى الضربة  
لعل هذا الفعل وامثاله ما صدر منه في هذه الحالة  
عثمان بعد ذلك بخروج وجه الى ردة حتى توفي بهارضى الله عنه ١٢ مرات له قوله هذا الجبل ثمانية الى الجبل المستحضر في الذين مثلا او يكون اشارة الى جبل احد وقد وقع ذكره صريحاً ١٢ لمعات  
له قوله ويتقبل مني فيه مبالغة اي مع انه يتقبل ويترب عليه الثواب واذ منفعول احب بتقدير ان بالرغ بعد تقديره كقوله وتسمع بالمعدي ذكره الشيخ المحمدي في شرحه المشكوة ١٢

باب ذكره القارى ١٢ له قوله قد انقطعت

بصرة قال فای المال احب اليك قال لغم فاعطى شاة والذبا فانتبه هذا ان وولد هذا فكان له هذا واذ من الا بيل  
ولهذا واد من البقر ولهذا واد من الغنم قال ثم انه الى الارض في ضورت وهديته فقال رجل مسكين قد  
انقطعت في الجبال في سفرى فلا بلاغ على اليوم الا بالله ثم بك اسالك بالذى اعطاك اللون الحسن والجلد  
الحسن والمال بعيرا التبخر به في سفرى فقال الحقو وكنت قال انه كانى اعرفك الم تكن ابرص يقدرك الناس  
فقيرا فاعطاك الله ما لاقى قال اما ورثت هذا المال ككبرا عن كما بر فقال ان كنت كاذبا فصيرك الله الى ما كنت  
قال واتى الا ورع في صورته فقال له مثل ما قال لهذا واد علي مثل ما د على هذا فقال ان كنت كاذبا فصيرك  
الله الى ما كنت قال واتى الا غنى في صورته وهياتة فقال رجل مسكين وابن سبيل انقطعت في الجبال  
في سفرى فلا بلاغ على اليوم الا بالله ثم بك اسالك بالذى رد عليك بصره شاة ابلغ بها في سفرى فقال قد  
كنت اعشى فؤد الله الى بصرى فخذ ما شئت ودع ما شئت فوالله لا اجهدك اليوم بشي اخذته الله فقال مسك  
مالك فانما ابتليتم فقد رضى عنك وسخط على صاحبيك متفق عليه وعن امر مجيد قالت قلت يا رسول  
الله ان المسكين ليوقف على بابي حتى استحيى فلا احد في بيتي ما دفع في يده فقال رسول الله صلى الله وسلم  
ادفعي في يده ولو ظفرا محرقا رواه احمد وابوداود والترمذى وقال هذا حديث حسن صحيح وعن مولى  
لعثمان قال اهدى لامرسة بضعة من لحم وكان النبي صلى الله وسلم يعجب اللحم فقالت للحادم ضعه في  
البيت لعل النبي صلى الله عليه ياكله فوضعت في كوة البيت وجاء سائل فقام على الباب فقال تصدقوا بآبارك  
الله فيكم فقالوا بآبارك الله فيك فذهب للسائل فدخل النبي صلى الله عليه فقال يا امرسة هل عندك شيء اطعمه  
فقالت نعم قالت للحادم اذهبى فالى رسول الله صلى الله وسلم بذلك اللحم فذهبت فلم تجد في الكوة الا  
قطعة مروة فقال النبي صلى الله عليه فان ذلك اللحم عادم مروة لانه تعطوه السائل رواه البيهقى في دلالة  
النبوة وعن ابن عباس قال قال النبي صلى الله وسلم الا اخبركم بشر الناس منزلا قيل نعم قال الذي  
يسأل بالله ولا يعطى به رواه احمد وعن ابى ذر انه استاذن على عثمان فاذن له وبه عصاة فقال  
عثمان يا لعن ابن عبد الرحمن توفى وترك ما لامتنى فيه فقال ان كان يصل في حق الله فلا باس عليه فوقع  
ابو ذر عصاة فضرب كعبا وقال سمعت رسول الله صلى الله وسلم يقول ما احب لوان لي هذا الجبل  
ذهبا انفقته ويتقبل منى اذ خلفي منذ ست اواق انشدك بالله يا عثمان اسمعته تلك مررات قال نعم  
رواه احمد وعن عقيقة بن الحارث قال صليت وراء النبي صلى الله وسلم بالمدينة العصر فسلم ثم قام مسرعا  
فخطب رقاب الناس الى بعض حجر نساءه ففرغ الناس من سارعه فخرج عليهم فرأى انهم قد عجبوا من سرعته  
قال ذكرت شيئا من تبارعتنا فكرهت ان يجسنى فامرت بقسمته رواه البخارى وفي رواية له قال كنت خلفت  
في البيت تبار من الصدقة فكرهت ان اسبى وعن عائشة انها قالت كان لرسول الله صلى الله عندي في  
مرضه ستة دنابر وسبعة فامرني رسول الله صلى الله ان اقرقها فاشغلني وجع نبي الله صلى الله وسلم

عثمان بعد ذلك بخروج وجه الى ردة حتى توفي بهارضى الله عنه ١٢ مرات له قوله هذا الجبل ثمانية الى الجبل المستحضر في الذين مثلا او يكون اشارة الى جبل احد وقد وقع ذكره صريحاً ١٢ لمعات  
له قوله ويتقبل مني فيه مبالغة اي مع انه يتقبل ويترب عليه الثواب واذ منفعول احب بتقدير ان بالرغ بعد تقديره كقوله وتسمع بالمعدي ذكره الشيخ المحمدي في شرحه المشكوة ١٢

ثم سألني عنها ما فعلت الستة او السبعة قلت لا والله لقد كان شغلي وسجوعي فداها ثم وضعها في كفاه فقال ما ظن نبي الله لولقي الله عز وجل وهذا عند رواه احمد وسنن ابى هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل على بلال وعنده صدقة من تمر فقال ما هذا يا بلال قال شيء ادخرته لخد فقال اما تخشى ان ترى له عذبا بخار ابي نعيم يوم القيمة انفق بلال ولا تخشى من ذي العرش اقلالا وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم السجدة في الجنة فمن كان سخيلا اخذ بعصن من باقم يتركه الغصن حتى يدخله الجنة والسجدة في النار فمن كان شحيحا اخذ بعصن من باقم يتركه الغصن حتى يدخله النار واهما اليه في شعب الاعمى وعن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بادروا بالصدقة فان البلاء لا يتخطاها سراواه تزين باب فضل الصدقة الفصل الاول عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تصدق بعدل تمرة من كسب طيب ولا يقبل الله الا الطيب فان الله يتقبها بايمينه ثم يرتبها لصاحبها ثم ياتي بها احدكم فاقوه حتى تكون مثل الجبل متفق عليه وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وانقصت صدقة من مال وازاد الله عبدا بعفو الا عزوا وما تواضع احدكم لله الا رفاه الله واه مسلم وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من افق زوجين من شيء من الاشياء في سبيل الله دعي من ابواب الجنة وللجنة ابواب فمن كان من اهل الصلوة دعي من باب الصلوة ومن كان من اهل الجهاد دعي من باب الجهاد ومن كان من اهل الصدقة دعي من باب الصدقة ومن كان من اهل الصيام دعي من باب الريان فقال ابوبكر ما اعلى من دعي من تلك الابواب من ضريرة فويل يدي احد من تلك الابواب كما قال نعم وارجوان تكون من ميم متفق عليه وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اصبح منك اليوم صائما قال ابوبكر انا قال فمن تبع منكم اليوم جنازة قال ابوبكر انا قال فمن اطعم منكم اليوم مسكينا قال ابوبكر انا قال فمن عاد منكم اليوم مريضا قال ابوبكر انا قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اجتمعن في امره الادخل الجنة رواه مسلم وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يانساء المسلمات لا تحقرون جارة لجارتها ولو فرقتن شاة متفق عليه وعن جابر وحذيفة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل معروف صدقة متفق عليه وعن ابى ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحقرون من المعروف شيئا ولو ان تلقوا اخاك فوطئ قد رواه مسلم وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم على كل مسلم صدقة قالوا فان لم يجد قال فليعمل بيده فينفع نفسه ويتصدق قالوا فان لم يستطع او لم يفعل قال فليعين ذاك الحاجة الملهوف قالوا فان لم يفعل قال فليامر بالخير قالوا فان لم يفعل قال فليمسك عن الشر فانه له صدقة متفق عليه وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل سلف من الناس عليه صدقة كل يوم تطلع فيه الشمس يعدل بين الاثنين صدقة ويعين الرجل على دابته فيحمل عليها او يرفعه عليها مائة صدقة والكلمة الطيبة صدقة وكل خطوة يخطوها الى الصلوة صدقة ويميط الاذى عن الطريق صدقة متفق عليه

له قوله ما فعلت الستة او السبعة بالرفع قال الطيبي اذا روى بالنصب كان فعلت على خطاب عائشة والتقدير ما فعلت الستة او السبعة يعني فزيتها قالت والله اي ما فزيتها لعل ان يكون منها تحقيق التفسير يكون مبالغة في العذر  
مرقات له قوله اقلالا اي فقرا او اعدا او مصفا  
تحصيل مقام الكمال والافتقار زاد طار المال ستة  
الصلوات وكذا الضعفاء الاحوال قيل وما احسن موقع ذي  
المرغس في هذا المقام اي المتخشي ان يصيب منك من  
يؤيد بر الامم من السواد الى الارض ١٢ مرقات له قوله  
فان اضرب يتقبلها يمينه يدل على حسن القبول ووقوع  
الصدقة منه موقع الرضوان الشئ المرغى تعلق باليمن  
في العادة قوله ثم يربها التربة كناية عن الزيادة اي  
يزيدها ويعظمها حتى تنقل في الميزان كما يربى احدكم  
قلوه بفتح الفاء وضم اللام وتشديد الواو اي المهتم  
ويؤيد الفرس وفي نسخة صحيحة بحسب الفاء وسكون  
اللام وهو لونه قوله حتى تكون بالناسيت اي الصدقة  
او ثوابها ذلك التمرة مثل الجبل اس في النقل  
مرقات له قوله ما نقصت صدقة من مال بل تزيد  
باضاف ما يعلى منه بان يجبر بالبركة الخفية او بالصلوة  
الجليلة او بالمشورة الطيبة ١٣ مرقات له قوله من افق  
زوجين اسه شعفا من جنس قال ابن الملك الزوج  
يطلق على الاثنين وعلى الواحد منهما لان زوج من آخر  
وهو المراد هنا اه قاله الراد من الزوجين الاثنان من جنس  
واحد واصنافا كما توهم ابن حجر فتدبر قال الطيبي  
كدرهمين او دينارين او دين من الطعام والاشبه  
ذلك وسئل ابو ذر في بعض الروايات ما الزوجان  
قال فرسان او عهدها او بعيران ويحتمل ان يراد  
التكثير والمداومة على الصدقة وهو الاولى والمعنى  
انه يشفع صدقة باخرى ١٢ مرقات له قوله من  
باب الريان اي من باب الصيام السمي باب  
الريان ضد العطشان ١٣ مرقات له قوله ما اعلى من  
دعي من تلك الابواب من ضريرة ما فانية ومن زامة  
وهي اسم ما لا ليس ضريرة واقصاي على من دعي من  
باب واحد من تلك الابواب ان لم يدع من سائر  
المحصل المقصود وهو دخول الجنة وهذا نوع تهديد قاعدة  
السؤال الاتي ١٢ مرقات له قوله ما اجتمعن في امر  
اي هذه الخصال ما وجدت وحصلت في يوم واحد في  
امر الاوغل الجنة اي بلا محاسبة والافجد الايمان كما  
لمطلق الدخول او معناه دخل الجنة من اسه باب  
شاد ١٢ مرقات له قوله لا تحقرون اي لا تستحق اهدا فسي  
اي تصدق ويجوز ان يكون المراد بالخطاب من ابى  
الها ١٢ مرقات له قوله ولو فرقتن شاة بحسب الفاء والسنة  
اي ولو ان تهدي او تصدق فرس شاة وهو كرم بين  
ظلفي الشاة واربعة المبالغة اي ولو شاة يسيرة ١٣ مرقات  
قوله لا تحقرون من المعروف قال الطيبي المعروف اسم  
جامع لكل ما عرف من طاعة الله والاحسان الى الناس  
من العرفي المنفعة حسن الصحبة مع الامل وغيرهم وتلقى الناس بوجه طلق ١٢ مرقات له قوله الملهوف اي المتحير في امره اذا الضعيف الحزين او المظلوم المستغيث ١٣ مرقات له قوله كل سلامي يظلم السنين وهو  
عظم الاصح قوله من الناس اي من كل واحد منهم قوله عليه اي على كل سلامي والمعنى على كل واحد من الناس بعد ذلك مفصل من اعطاء صدقة اوجب الصدقة على السلامي مجازا في الحقيقة على صاحبه ١٢ مرقات



له قوله وكل تكبيرة بالرفع على المبتدأ والخبر قوله صدقة قال النووي روى صدقة بالرفع على الاستيناف وبالنصب عطف على اسم ان وعلى النصب يكون كل تكبيرة مجزوا ويكون من العطف على ما يلين مختلفين فان الواو قامت مقام البارز

باب فضل

١٢٨

وفي بضع احدكم صدقة البضع الجماع او الصدقة

الفرج نفسه وادخال في امثاله الى ان ذاته ليست صدقة بل ما ضمنه من التحسين وادارة الزوجية و طلب الولد الصالح والامور المذكورة ذواتها صدقة لانها اذكور وقربات ذكره الشيخ المحدث الدبوي له قوله كان له اجروني بشيء ابا بالنصب فالاجر ليس في نفس قضاء الشهوة بل في وضعها موضعها كالبادرة الى الافطار في العيد وكامل السجود وغيرها من الشهوات النفسية الموافقة للامور الشرعية ولذا قيل الهوى اذا صادف البدي فهو كالزبد مع غسل ويشير اليه قوله تعالى ومن نزل من اتبع هواه بغير هدى من الله يذمنا من على وخطباني ١٢ مرقات له قوله نعم الصدقة اللقحة بحسر اللام ويجوز فتحها الـ الناقصة ذات اللين القريبة بالنزاع قوله منحة بغير اي عطية بالنصب على التمييز على الحال وان اعطيت ذات لمن غير المشي لينها ثم يرد على صاحبها اذا ذهب ورواه يوحى قوله صلتم منحة مرفقة قبل اليها ثم يرد على عطية قوله تعذبا تاردمج باخرى اي يجلب من لينها لانها تاردمج اذ وطا اثار آخر وقت الروح وهو المسار والجملة صفة واحدة لشيء او استيناف جواب عن سال سبب كونها ممدوحة ١٢ مرقات له قوله مومنة بحسر اليم الثانية وفتحها اي الفاجرة من الوس وهو الحاكك ١٢ مرقات له قوله في كل ذات كبد رطبة اي الحيوان قال المظهر في اطعام كل حيوان وسقيه اجرا لان يكون ما يؤا بجنده كالحمية والعقرب انتهى وما قال النبي صلى الله عليه وسلم ولا ياكل طعامك الا تقي المراد به طعام الدعوة لا الحاجة بهذا ما افاد استادنا مولانا قطب الدين الدهلوي رح قال ابن الملك وفي الحديث دليل على غفران الكبيرة من غير توبة وهو مذموم اهل السنة وقيل في الحديث تبيد فائمة الخمر وان كان يسيرا ١٢ مرقات له قوله حتى ماتت من الجوع قيل هذه المعصية صغيرة وانما سارت كبيرة باصرار ما ذكره ابن الملك وفيه انه لا دلالة في الحديث على اسرارها ويجوز التصديق على الصغيرة كما في العقائد سواد اجتناب شربها الكبيرة ام لا لدخولها تحت قوله تعالى وينفر ما دون ذلك لمن يشار خلاف لبعض المعتزلة فيس اذا اجتناب الكبيرة بظاهر قوله تعالى ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه يحفر عنكم سيئاتكم وعنه اجوية عند اهل السنة ليس هنا محله قوله من خشاش الارض بفتح الخاء المعجمة ويجوز ضمها وكسرهما اي هوامها وحشرتها وفيه تغيير امر الذنب ان كان صغيرا ١٢ مرقات له قوله ترفع بيته السور الميتة بحسر اليم

وعن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خلق كل انسان من بني آدم على ستين وثلاثمائة مفصل فمن كبر الله وحمد الله وهلل الله وسبح الله واستغفر الله وعزل حجرا عن طريق الناس او شوكا او عظما او امر به معروف او نهى عن منكر عد تلك الستين والثلاثمائة فانه يمشى يومئذ وقد خرخرج نفسه عن النار رواه مسلم وعنه ابي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان بكل تسبيحة صدقة وكل تكبيرة صدقة وكل تحميدة صدقة وكل تهليلة صدقة وامر بالمعروف صدقة ونهي عن المنكر صدقة وفي بضع احدكم صدقة قالوا يا رسول الله اياتي احدنا شهوته ويكون له فيها اجر قال اريد لو وضعها في حرام اكان عليه فيه وزر فكذلك اذا وضعها في الحلال كان له اجر رواه مسلم وعنه ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الصدقة اللقحة الصفي منحة والشاة الصفي منحة تغذو باناء وتروح باخر متفق عليه وعنه انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من مسلم يغرس غرسا او يزرع زراعا فاكل منه انسان او طير او بهيمة الا كانت له صدقة متفق عليه وفي رواية لمسلم عن جابر وما سرق من اصدقته وعنه ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اغفر لامرأة مومنة مرت بكلي على راس ركني يالهت كاد يقتله العطش فزعت خفها فاوثقتها بخمارها فنزعت له من الماء فغفر لها بذلك قيل ان لنا في اليها ثم اجرا قال في كل ذات كبد رطبة اجر متفق عليه وعنه ابن عمر وابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عذبت امرأة في هرة أمسكتها حتى ماتت من الجوع فلم تكن تطعمها ولا ترضعها فتاكل من خشاش الارض متفق عليه وعنه ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من رجل بعصن شجرة على ظهر طريق فقال لا تخين هذا عن طريق المسلمين لا يؤذيهم فادخل الجنة متفق عليه وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد رايت رجلا يتقلب في الجنة في شجرة قطعها من ظهر الطريق كانت تؤذي الناس رواه مسلم وعنه ابي هريرة قال قلت يا نبي الله صلى الله عليه وسلم ان شئنا انتفع به قال اعزل الاذي عن طريق المسلمين رواه مسلم وسند كحديث عدي بن حاتم انقوا النار في باب علامات النبوة ان شاء الله تعالى الفصل الثاني عن عبد الله بن سلام قال لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة جئت فلما تبينت وجهه عرفت ان وجهه ليس بوجه كذاب فكان اول ما قال يا ايها الناس افشوا السلام واطعموا الطعام وصلوا الارحام وصلوا بالليل والناس نيام تدخلوا الجنة بسلام رواه الترمذي وابن ماجه والدايم وعنه عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعبدوا الرحمن واطعموا الطعام وافشوا السلام تدخلوا الجنة بسلام رواه الترمذي وابن ماجه وعنه انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الصدقة لتطفى غضب الرب وتذهب ميتة السوء رواه الترمذي وعنه جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل معروف صدقة وان من المعروف ان تلقى اخاك بوجه طلق وان تفرغ من ذلوك في اناء اخيك رواه احمد الترمذي وعنه ابي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تسبكت في وجه اخيك صدقة وامر بالمعروف صدقة

سكون الياء اصلها مومنة مصدر للنوع كالجسدية ابدت او ياء لسكونها وكسرة ما قبلها والمراد ميتة السور الحارة السنية التي يكون عليها عند الموت مما يؤدى الى كفران النعمة من اللام والاد جاع الغضبية الى الغزغ والجرع والغفلة عن ذكر الله ومنها موت العجاة وسائر اشغال عن الله مما يؤدى الى سوء الخاتمة اعادنا الله منها ذكره الشيخ المحدث الدبوي ١٢ مرقات له قوله كل معروف اي في الشرع وكل احسان الى نفسك وغيرك ١٢ مرقات

له قوله على عري اى على ماله عري او لامل عري قوله من خضر الجنة جمع اخضر اى من ثيابها الخضر قوله من ثمار الجنة اشارة الى ان ثمارها افضل الاطعمة ١٢ امر الله قوله من الرقيق والريحى هو صفوة اهل

غيب را صحابه وهو عبارة عن نفاسة وقيل الذى  
يختم بالسك مكان الطين والشمع ونحوهما قال الطيبى  
هو الذى يختم اوانيته لنفاسته وكرامته وقيل المراد منه  
ان اخرا يجردون فى العظم راحة السكس قولهم تحت  
الكتاب اى انتهيت الى آخره انتهى ١٣ مرقاة الله قوله  
لحمالى آخره حتى المال ان لا يحرم السائل والمستعرض  
وان لا يبيع متاع بيده من المستعير كالقدر والقصعة  
وغيرهما ولا يبيع احد المادود الملح والستار ثم لا رسول  
الله صلى الله عليه وسلم الاية المذكورة اعتقادا او تشبها  
وجه الاستنباط انه تعالى ذكر ايتاء المال اولانى هذه  
الوجه ثم قناه بايتاء الزكاة فدل ذلك على ان فى المال  
حقا سوى الزكاة واعلم ان الحق حقان حتى يوجب  
الله تعالى عليه وحق يزيده العبد على نفسه الزكية الموقاة  
عن الفسخ الذى جبلت عليه ١٤ طيبى ومرقاة الله قوله  
ان تفعل الخير الى آخره وتطبيقه على السؤال بما الذى  
لا يكمل منعان يقال هو فعل الخير الذى تدعو اليه نفسك  
الزكية فانه خير لك لا يكمل لك منع فالقرية الاخرة  
اعمر من الاوليين فبى كالتذليل لهما فاقبل ايها الناظر  
فى التاويل ١٥ طيبى خصوصا هه قوله العافية اى آخره  
العافية الوارد لكل طالب رزق او خير من انسان اذ يهتبه  
او طار من عفته اى اتيته طلب معرفة والعافية الجملة  
وضمير منه لحاصل الارض وربها ١٦ مرقاة ولغات  
الله قوله من منح العطفية قاضا فته الى اللين ظاهر  
والمراد منه اللين الناقة او الشاة التى اعطيت للفقير  
ليشرب لبنها ثم يرد بها وقد يحكى معنى الشاة عطف  
الورق على اللين ان كان المنحة بمعنى العطفية فظاهر  
ان كان بمعنى الشاة العطفية فجاز ومشاكله وآمل ان  
منحة الورق قرص الدماهم وانما فسر به لان المنحة  
من شأنها ان ترد على صاحبها وهدى بالتخفيف من  
الهداية والزقاق بمعنى اسكة اى من هدى ضرير او ضالا  
الطريق والسكة التى توصل الى بيتها ويرى بالمشقة  
للباغية من الهدية التى ابدى وتصديق زقاق ان نقل  
هو اسكة والصف من اشجاره ١٧ لغات مختصا  
كقوله يصعد الناس الصدور الرجوع من اهل  
بعد الرى يقال صدر من المكان اى رجع عنه  
سنة النصرين عن حضرت بعد توجهم اليه استصوابهم  
برأيه ليسا لواعن امر دينهم ومصارع معاخيم ومعالج  
واغترافهم من بحر علمه وفضل بالصادقين عن  
دروهم عليه وارواهم ١٨ لغات هه قوله قال  
تبقى اى ما تصدق فهو باقى وما تبقى عندك فهو غير  
باق اشارة الى قوله تعالى ما عندك ينفذ ما عند  
الشرى باق ١٩ مرقاة الله قوله عنة الى آخره مناسبة

ونهيك عن المنكر صدقة وارشادك الرجل فى ارض لضلال لك صديق ونصرك الرجل الردى البصر لك صدقة  
واماطتك الحجر والشوك والعظم عن الطريق لك صدقة وافرغك من دلوك فى دلو اخيك لك صدقة رواه  
الترمذى وقال هذا حديث غريب وعن سعد بن عبادة قال يا رسول الله ان امر سعد ماتت فائت  
الصدقة افضل قال الماء فخر يترأ وقال هذه لامر سعد رواه ابوداود والنسائى وعن ابى سعيد قال  
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ائتما مسلم كسا مسلما ثوبا على عرى نساء الله من خضر الجنة واياها مسلم  
اطعم مسلما على جوع اطعمه الله من ثمار الجنة واياها مسلم سقا مسلما على ظم اسقاه الله من الرحيق المختوم  
رواه ابوداود والترمذى وعن فاطمة بنت قيس قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان فى المال لحقاسوه  
الزكوة ثم تلا ليس البران ثوبا او جوهركم قبل المشرق والمغرب الاية رواه الترمذى وابن ماجه والدارمى و  
عن بهيسة عن ابيها قالت قال يا رسول الله ما الشئ الذى لا يحل منعه قال الماء قال يا نبى الله ما الشئ الذى  
لا يحل منعه قال للملح قال يا نبى الله ما الشئ الذى لا يحل منعه قال ان تفعل الخير خير لك رواه ابوداود و  
عن جابر قال قال رسول الله صلى الله وسلم من احب ارضا مبيتة فلة فيها اجروا ما اكلت العافية منه فهو لصدقة  
رواه الدارمى وعن البراء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من منحه منحة لىن او ورق او هدى زقا فاقا كان له  
مثل عتق رقبة رواه الترمذى وعن ابى جرمى جابر بن سليم قال اتيت المدينة فرأيت رجلا يصيد الناس عن ارب  
لا يقول شيا الا يصيد روعنا قلت من هذا قالوا هذا رسول الله قال قلت عليك السلام يا رسول الله مرتين  
قال لا نقل عليك السلام عليك السلام تحية الميت قل السلام عليك قلت انت رسول الله فقال انما رسول  
الله الذى ان اصابك ضرر فدعوتك كشفا عنك وان اصابك عام سنة فدعوتك انبتها لك واذا كنت بارض  
قفوا فلاة فضلت راحلتك فدعوتك ردها عليك قلت اعهد الى قال لا تسب احد اقال فما سببت بعدة  
سرا ولا عبدا ولا بعيرا ولا شاة قال ولا تحقرن شيئا من المعروف وان تكلم اخاك وانت منبسط اليه فجهك  
ان ذلك من المعروف وارفع اذ اذك الى نصف الساق فان ابنت فالى الكعبين واياك واسبال الازار فانها  
من المحصلة وان الله لا يحب الخيلة وان امره شتمك وعبرك بما يعلم فيك فلا تعثره بما تعلم فيه فانما وبال  
ذلك عليه رواه ابوداود وروى الترمذى من حديث السلام وفى رواية فيكون لك اجر ذلك ووباله عليه و  
عن عائشة انها بعد نحو اشاة فقال النبى صلى الله عليه وسلم ما بقى منها ما بقى منها الا كفيها قال بقى كلها غير  
كيفها رواه الترمذى وصحى وعن ابن عباس قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من مسلم كسا مسلما  
ثوبا الا كان فى حفظ من الله ما دام عليه منه خرق رواه احمد والترمذى وعن عبد الله بن مسعود يرفعة  
قال ثلثة يحبهم الله رجل قام من الليل يتلو كتاب الله ورجل يتصدق بصدقة يمين يخفيها اراه قال من  
شاله ورجل كان فى سرية فانهزم اصحابه فاستقبل العدو رواه الترمذى وقال هذا حديث غير محفوظ احد  
رواه ابوبكر بن عياش كثير الغلط وعن ابى ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلثة يحبهم الله و

الجمع بين الثلثة انهم مجاهدون قالواول مجاهدى نفسه ويمتعبها من النوم والراحة ويخالف اقرانه بالسهر والمساودة والشانى مجاهدى ماله ويحرمه ويطيبه من غير ان يشعر اخوانه ويخالف اهل  
تسانه فى الهم لا يطون اولاد الخلق والشانى مجاهدى بذر روجه لا يطع النفس فى الغيبة ومدح الناس له بالشجاعة ويخالف اصحابه فى الانهزام ١٨ مرقاة

سنة قوله فزجل ابي قوما ليس احد الثلثة هذا الرجل بل هو المذكور في قوله فتخلف رجل باعيانهم وقال التوريشي في شرح هذا الكلام اي ترك القوم المسؤل عنهم خلفه وتقدم فاعطاه ويحتمل ان يكون المراد انه  
سبهم بهذا الخبر فحلم خلفه في رواية الطبراني من اعيانهم كانت الرواية الاولى في اوثق من طريق السنن ابي قوما هم  
لمعات له قوله فقام اي من النوم او عنه ذلك الرجل قوله تعلقني اي يتواضع لذي ويتضرع الي قال الطبراني رحمه  
الله تعالى الملق بالتحريك الزيادة في التودد والدعاء و  
التضرع قبل دل اول الحديث على انه من كلامه صلى الله  
عليه وسلم واخره على انه من كلامه تعالى ووجه بان مقام  
المناجاة ليس على اسرار مناجاة بين المحب المحبوب  
لكنه الله سبحانه ما جرى بينه وبين عبده على النبي صلى الله  
عليه وسلم ذلك لا يمنة اذ لا يقال تعلقني التوريشي ليس هذا  
من اللغات في شيء ١٢ مرقات له قوله فاقبل بصدده  
هذا الخ في الاقبال والجملة من ان يقال بوجه ١٢ المعات  
له قوله الشيخ الزاني يحتمل ان يراد ما شيخ الشيبه ضد  
الشاب وان يراد به المحض ضد البكر كما في الآية المنسوبة  
التواضع والشيخ والشيخة اذا زنيا فارجموهما كالا من الله والله  
عزير الظالم ١٢ مرقات له قوله والغنى الظلم اي كثير الظلم  
في المثل وغيره وانما خص الشيخ واخويه بالذكر لان هذه  
الخصال فيهم اشدهم واكثرهم ١٢ مرقات له قوله  
فخلق الجبال قبل اولها ابو قيس فقال بها عليها اي امرو  
اشار بوجوبها واستقرارها عليها وقيل اي ضرب بالجبال على  
الارض حتى استقرت ١٢ مرقات له قوله نعم الريح  
من اجل انها تفرق الماء وتشتت قال الطبراني فان الريح  
تسوق السحاب الحمال للماء ١٢ مرقات له قوله قال نعم ام آدم  
التي قبل اشديتها وانه علم اباها اعتبارا من سخر نفسه التي جبلت  
على غرائزها لانها النار والماء والريح ولا تشمل على ما تابه  
بالشدة ولا تنقلب عما تروم بالاقتيال فهي اشد من كل  
شدة ومع ذلك قد سخر باجسامها عن اظهار الصدقة  
اشار السبعة وجبال النار او باعتبار انه قهر الشيطان او  
باعتبار انه حصل رضا الرحمن وقيل انما كانت الصدقة  
اشد من الريح الاشد من ما قبلها لان صدقة التطفى  
غضبا الرب الذي لا يقابل في الصعوبة والشدة فاذا  
عمل الانسان عملا توصل الى اطفائه كان اشد اقوى  
من هذه الاجرام وقال الطبراني فان من جبلت ابن آدم يقضي  
وايضا الذي هو من طبيعة الارض ومن طبيعة النار  
والريح فاذا رجم بالاعطاء جبلته الارضية وبالاختفاء جبلته  
النارية والريحية كان اشد من الكل ١٢ مرقات له قوله  
وضعه اي البيهقي حديثه قال لعراقي له طرق صحيح بعضها  
وبعضها على شرط سلم واما حديث الاحتفال يوم عاشوراء  
فلا اصل له ١٢ مرقات له قوله عن ظهر غني قال  
الطبراني اي كانت عفوا فله فضل عن ظهر غني كان صدقة  
مستندة الى ظهر قوي من المال او اراد غني يستند  
يستظهر على التواضع كذا في المرقات قال التوريشي  
سئل بعض السلف عن معناه فقال ما فضل عن العيال كذا في المرقات  
وغيره بجملة التي اعطها اجزا ١٢ مرقات له قوله افضل  
دينا زكاة يراودها العموم قوله ينفق الرجل يعني الانفاق على بؤله  
الثلثة على الترتيب افضل من الانفاق على غيره ذكره ابن الملك ١٢ مرقات

سنة قوله فزجل ابي قوما ليس احد الثلثة هذا الرجل بل هو المذكور في قوله فتخلف رجل باعيانهم وقال التوريشي في شرح هذا الكلام اي ترك القوم المسؤل عنهم خلفه وتقدم فاعطاه ويحتمل ان يكون المراد انه  
سبهم بهذا الخبر فحلم خلفه في رواية الطبراني من اعيانهم كانت الرواية الاولى في اوثق من طريق السنن ابي قوما هم  
لمعات له قوله فقام اي من النوم او عنه ذلك الرجل قوله تعلقني اي يتواضع لذي ويتضرع الي قال الطبراني رحمه  
الله تعالى الملق بالتحريك الزيادة في التودد والدعاء و  
التضرع قبل دل اول الحديث على انه من كلامه صلى الله  
عليه وسلم واخره على انه من كلامه تعالى ووجه بان مقام  
المناجاة ليس على اسرار مناجاة بين المحب المحبوب  
لكنه الله سبحانه ما جرى بينه وبين عبده على النبي صلى الله  
عليه وسلم ذلك لا يمنة اذ لا يقال تعلقني التوريشي ليس هذا  
من اللغات في شيء ١٢ مرقات له قوله فاقبل بصدده  
هذا الخ في الاقبال والجملة من ان يقال بوجه ١٢ المعات  
له قوله الشيخ الزاني يحتمل ان يراد ما شيخ الشيبه ضد  
الشاب وان يراد به المحض ضد البكر كما في الآية المنسوبة  
التواضع والشيخ والشيخة اذا زنيا فارجموهما كالا من الله والله  
عزير الظالم ١٢ مرقات له قوله والغنى الظلم اي كثير الظلم  
في المثل وغيره وانما خص الشيخ واخويه بالذكر لان هذه  
الخصال فيهم اشدهم واكثرهم ١٢ مرقات له قوله  
فخلق الجبال قبل اولها ابو قيس فقال بها عليها اي امرو  
اشار بوجوبها واستقرارها عليها وقيل اي ضرب بالجبال على  
الارض حتى استقرت ١٢ مرقات له قوله نعم الريح  
من اجل انها تفرق الماء وتشتت قال الطبراني فان الريح  
تسوق السحاب الحمال للماء ١٢ مرقات له قوله قال نعم ام آدم  
التي قبل اشديتها وانه علم اباها اعتبارا من سخر نفسه التي جبلت  
على غرائزها لانها النار والماء والريح ولا تشمل على ما تابه  
بالشدة ولا تنقلب عما تروم بالاقتيال فهي اشد من كل  
شدة ومع ذلك قد سخر باجسامها عن اظهار الصدقة  
اشار السبعة وجبال النار او باعتبار انه قهر الشيطان او  
باعتبار انه حصل رضا الرحمن وقيل انما كانت الصدقة  
اشد من الريح الاشد من ما قبلها لان صدقة التطفى  
غضبا الرب الذي لا يقابل في الصعوبة والشدة فاذا  
عمل الانسان عملا توصل الى اطفائه كان اشد اقوى  
من هذه الاجرام وقال الطبراني فان من جبلت ابن آدم يقضي  
وايضا الذي هو من طبيعة الارض ومن طبيعة النار  
والريح فاذا رجم بالاعطاء جبلته الارضية وبالاختفاء جبلته  
النارية والريحية كان اشد من الكل ١٢ مرقات له قوله  
وضعه اي البيهقي حديثه قال لعراقي له طرق صحيح بعضها  
وبعضها على شرط سلم واما حديث الاحتفال يوم عاشوراء  
فلا اصل له ١٢ مرقات له قوله عن ظهر غني قال  
الطبراني اي كانت عفوا فله فضل عن ظهر غني كان صدقة  
مستندة الى ظهر قوي من المال او اراد غني يستند  
يستظهر على التواضع كذا في المرقات قال التوريشي  
سئل بعض السلف عن معناه فقال ما فضل عن العيال كذا في المرقات  
وغيره بجملة التي اعطها اجزا ١٢ مرقات له قوله افضل  
دينا زكاة يراودها العموم قوله ينفق الرجل يعني الانفاق على بؤله  
الثلثة على الترتيب افضل من الانفاق على غيره ذكره ابن الملك ١٢ مرقات

ثلاثة يبغضهم الله فاما الذين يحبهم الله فجعل ابي قوما فسا لهم بالله ولم يسألهم لقربة بيتا وبينهم  
فمنعوه فتخلف رجل باعيانهم فاعطاه سرا لا يعلم بعطيتهم الا الله والذي اعطاه وقوم سادوا اليه لهم حتى  
اذا كان النوم احب اليهم مما يعدل به فوضعوا رؤسهم فقام بملقى ويتلوا ياتي ورجل في سرتة فلقى  
العدو فنهز موافق قبل بصدده حتى يقتل او يقتله والثلثة الذين يبغضهم الله الشيخ الزاني والفقيه  
المختار والغني الظلم رواه الترمذي والنسائي وعن ابن ابي عمير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لما خلق  
الله الارض جعلت تميد فخلق الجبال فقال بها عليها فاستقرت فجمبت الملائكة من شدة الجبال فقالوا  
يا رب هل من خلقك شيء اشد من الجبال قال نعم الحديد فقالوا يا رب هل من خلقك شيء اشد  
من الحديد قال نعم النار فقالوا يا رب هل من خلقك شيء اشد من النار قال نعم الماء فقالوا يا رب هل  
من خلقك شيء اشد من الماء قال نعم الريح فقالوا يا رب هل من خلقك شيء اشد من الريح قال نعم  
ابن ادم تصدق صدقة يمينه يخفيها من شماله رواه الترمذي وقال هذا حديث غريب وذكروا  
معاذ الصدقة تطفى الخطيئة في كتاب الايمان الفصل الثالث عن ابي ذر قال قال رسول  
الله صلى الله عليه وسلم ما من عبد مسلم ينفق من كل مال له زوجين في سبيل الله الا استقبلته  
حجته الجنة كلهم يدعوه الي ما عند الله كذا في ذلك قال ان كانت اليا فغيرين وان كانت بقرة فقربت بين  
رواه النسائي وعن مرثد بن عبد الله قال حدثني بعض اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ان سمع رسول  
الله صلى الله عليه وسلم يقول ان ظل المؤمن يوم القيمة صدقة رواه احمد وعن ابن مسعود قال قال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم من وسع على عياله في النفقة يوم عاشوراء وسع الله عليه ساثر سنته قال  
سفيان انا قد جربناه فوجدناه كذلك رواه زر بن روى البيهقي في شعب الايمان عن ابي هريرة و  
ابي سعيد وجابر وضعف عنه وعن ابي امامة قال قال ابو ذر يابني الله ارايت الصدقة ماذا هي قال اضعاف  
مضاعفة وعند الله المزيدي رواه احمد باب افضل الصدقة الفصل الاول عن ابي هريرة وحكيم  
ابن حزام قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير الصدقة ما كان عن ظهر غني واذا امن تقول رواه البخاري  
ورواه مسلم عن حكيم وحده وعن ابي مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ انفق المسلم نفقة  
على اهله وهو يحتسبها كانت له صدقة متفق عليه وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
دينا انفقته في سبيل الله ودينا انفقته في رقة ودينا تصدقت به على مسكين ودينا انفقته على  
اهلك اعظمها اجر الذي انفقته على اهلك رواه مسلم وعن ثوبان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
افضل دينار ينفقه الرجل دينار ينفقه على عياله ودينار ينفقه على ابنته في سبيل الله ودينار ينفقه على اصحابه  
في سبيل الله رواه مسلم وعن امرسة قالت قلت يا رسول الله الى اجر ان انفق على بني ابي سلمة انما  
هم بنى فقال انفق عليهم فلك اجر ما انفق عليهم متفق عليه وعن زينب امرأة عبد الله بن مسعود

سئل بعض السلف عن معناه فقال ما فضل عن العيال كذا في المرقات وغيره بجملة التي اعطها اجزا ١٢ مرقات له قوله افضل  
دينا زكاة يراودها العموم قوله ينفق الرجل يعني الانفاق على بؤله الثلثة على الترتيب افضل من الانفاق على غيره ذكره ابن الملك ١٢ مرقات

له قوله ولو من طين الى اخره بنعم الحار المبهلة وكسر اللام وتشديد التتمية جمع الحلي بفتح الحاء وسكون اللام كما في نسخة وهو اربعون من مصنوع العذيات او الحجارة ١٣ مرقات ١٤ قوله فوالقيت عليه المياح بفتح الميم اي  
١٢ مرقات ١٤ قوله ولا تخبره من عن ارادة الاخفاء ما ننته  
في نهي الرباء او رعايته لا افضل ١٢ مرقات ١٥ قوله لهما اجران  
اجر القرابة اي الصلوة واجرة الصدقة واعلم ان ليدفع الرجل  
زكاته الى امرأته بالاتفاق ولا تدفع المرأة زكاتها الى زوجها  
عند ابى حنيفة للاشتراك بينهما في المنافع عادة وقال  
ابو يوسف محمد بن فضال بن الخطاب ان ذلك كان في صدقة تامة  
كساقى المرأة ١٢ مرقات قوله انما لك جمع خال لا ينكحها الا  
اي خادم من ختيك الحال ١٣ مرقات ١٤ قوله لهما اجران  
الاجازة اي تقدر بزيادة طعمك وتخطه عن اجراء ١٢ مر  
١٤ قوله جهد العقل بنعم الجهد بفتح الجيم وقال الطيبى هو الضم  
الطاقة والوسع وبالفتح المشقة وقيل بالمعنى ان افضل  
الصدقة ما يحتمل حال تحمل المال والجمع بينه وبين ما تقدم  
ان الفضيلة متفاوتة بحسب الاشخاص وقوة التوكل وضعف  
اليقين انتهى ١٣ مرقات ١٥ قوله انفق على ولدك آه قال  
الطيبى انما قدم الولد على الزوجة لشدة افتقاره على النفقة  
بخلافها فانه لو طلقها لاكنها ان تزوج باخر فهو الاظهر  
ان يقال لان نفقة الزوجة تقبل الا انفقك عن الزوجة  
بخلاف نفقة الولد اذا كان صغيرا فقير ١٢ مرقات ١٥  
قوله انت اعلم اي بحال من يستحق الصدقة من اباك  
وجيرانك واصحابك ١٢ مرقات ١٤ قوله يسأل على  
صيغة المفعول اي يطلب قولها بشئ اي بالقسم به بان يقول  
الفقير شخص اعطى بانش قوله ولا يعطى على البناء للفعل  
ويحتمل ان يكون المفعول على بناء الفاعل ويقيد الوصول في  
الثاني فيكون المعنى من شر الناس من يسأل بانش اس  
باليمين والالحاح لانه يقع للناس في المحرج ولانه قد  
يسعى بسبب الحياء فيكون اخذه حرما ومن لا يعطى بانش  
اي بالقسم والحلف مع القدرة على المسئول حيث ترك  
تنظيم الشرع تعالى وعدل عن الترحم على الفقير الظاهر  
من حاله لا اضطرار ولا افتقار المبيح الى اليمين سيما اذا كان  
المسئول من تجب عليه الزكاة والصدقة ١٣ مرقات ١٤ قوله  
ردوا السائل قال ابن الملك وفي بعض النسخ ولا تردوا  
السائل اي لا تجعلوه محروما بل اعطوه شيئا قوله ولو نكفتم  
السجدة للبر والنعيم بمنزلة الحار للفرس وتحرق من الحراق  
اراد المبالغة في رد السائل بادنى ما ييسر ولم يرد صدور هذا  
الفعل من المسئول عنه فان الظلف المحرق غير متفجع  
به الا اذا كان الوقت زمن الخط ١٣ مرقات ١٤ قوله من  
استعاذى من سأل منكم الاعانة مستغنيا قوله بانش فاعوذ  
قال الطيبى اي من استعاذكم وطلب منكم دفع شركه او  
شر غيركم عنه قالوا بانش عليك ان تدفع عنى مشرك  
فاجيبوه وادفعوا عنه الشر العظيم الاسم الله تعالى فالتعذر  
من استعاذ منكم متوسلا بانش مستعطفاه ويحتمل ان  
يكون البار صلية استعاذى من استعاذ بانش فلا تعرضوا

قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تصدقن يا معشر النساء ولو من حليتين قالت فوجعت الى  
عبد الله فقلت انك رجل خفيف ذات اليد وان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد امرنا بالصدق  
فاتم فاسئلهم فان كان ذلك يجزئ عني والا صرفتها الى غيركم قالت فقال لي عبد الله بل انتي انت  
قالت فانطلقت فاذا امرأة من الانصار برباب رسول الله صلى الله عليه وسلم حاجتي حاجتها قالت كان  
رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اقيمت عليه الكهابة فقالت فخرج علينا بلال فقلنا له انت رسول الله صلى  
الله عليه وسلم فاخبره ان امرأتين بالبواب تسألانك تجزئ الصدقة عنهما على ازواجهما وعلى ايتام في  
محبوبهما ولا تخبره من نحن قالت فدخلك بلال على رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأله فقال له رسول  
الله صلى الله عليه وسلم من هما قال امرأة من الانصار وزينب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اي الزيانب  
قال امرأة عبد الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لهما اجران اجر القرابة واجر الصدقة متفق عليه  
واللفظ مسلم وعن ميمونة بنت الحارث انها اعتقت وليدة في نعان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لو اعطيتهم اخواتك كان اعظم لاجر متفق عليه  
وعن عائشة قالت يا رسول الله ان لي جارين فالى ايهم اهدي قال الى اقرهما منك يا ابا مرواه  
البخارى وعن ابى ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا طبخت مرقاة فاذ لم يبق ماءها  
تعاهدت جيرانك رواه مسلم الفصل الثاني عن ابى هريرة قال يا رسول الله اي الصدقة  
افضل قال جهدا المقل وابد ايسر تعول رواه ابوداود وعن سليمان بن عامر قال قال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم الصدقة على المسكين صدقة وهي على ذى الرحم ثنتان صدقة وصلة رواه  
احمد والترمذي والنسائي وابن ماجه والدارمي وعن ابى هريرة قال جاء رجل الى النبي صلى  
الله عليه وسلم فقال عندي دينار قال انفق على نفسك قال عندي اخو قال انفق على ولدك  
قال عندي اخو قال انفق على اهلك قال عندي اخو قال انفق على خادمك قال عندي اخو  
قال انت اعلم رواه ابوداود والنسائي وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
الا اخبركم بخير الناس رجل ميسر بعنان فرسه في سبيل الله الا اخبركم بالذي يتلوه من رجل  
معتزل في عتمة له يودي حق الله فيها الا اخبركم بشر الناس رجل يسأل بالله ولا يعطى به رواه  
الترمذي والنسائي والدارمي وعن امر بن محمد قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ والسائل  
ولو بظلف محرقي رواه مالك والنسائي وروى الترمذي وابوداود ومعناه وعن ابن عمر قال قال رسول  
الله صلى الله عليه وسلم من استعاذ منكم بالله فاعيدوه ومن سأل بالله فاعطوه ومن دعاكم  
فاجبوه ومن صنع اليكم معروفا فافواة فان لم تجدوا ما تكافؤه فادعوا له حتى تشروا وان قد  
كافأتموه رواه احمد وابوداود والنسائي وعن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يسأل

رسول الله صلى الله عليه وسلم تصدقن يا معشر النساء ولو من حليتين قالت فوجعت الى عبد الله فقلت انك رجل خفيف ذات اليد وان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد امرنا بالصدق فاتم فاسئلهم فان كان ذلك يجزئ عني والا صرفتها الى غيركم قالت فقال لي عبد الله بل انتي انت قالت فانطلقت فاذا امرأة من الانصار برباب رسول الله صلى الله عليه وسلم حاجتي حاجتها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اقيمت عليه الكهابة فقالت فخرج علينا بلال فقلنا له انت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبره ان امرأتين بالبواب تسألانك تجزئ الصدقة عنهما على ازواجهما وعلى ايتام في محبوبهما ولا تخبره من نحن قالت فدخلك بلال على رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأله فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم من هما قال امرأة من الانصار وزينب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اي الزيانب قال امرأة عبد الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لهما اجران اجر القرابة واجر الصدقة متفق عليه واللفظ مسلم وعن ميمونة بنت الحارث انها اعتقت وليدة في نعان رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لو اعطيتهم اخواتك كان اعظم لاجر متفق عليه وعن عائشة قالت يا رسول الله ان لي جارين فالى ايهم اهدي قال الى اقرهما منك يا ابا مرواه البخارى وعن ابى ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا طبخت مرقاة فاذ لم يبق ماءها تعاهدت جيرانك رواه مسلم الفصل الثاني عن ابى هريرة قال يا رسول الله اي الصدقة افضل قال جهدا المقل وابد ايسر تعول رواه ابوداود وعن سليمان بن عامر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الصدقة على المسكين صدقة وهي على ذى الرحم ثنتان صدقة وصلة رواه احمد والترمذي والنسائي وابن ماجه والدارمي وعن ابى هريرة قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال عندي دينار قال انفق على نفسك قال عندي اخو قال انفق على ولدك قال عندي اخو قال انفق على اهلك قال عندي اخو قال انفق على خادمك قال عندي اخو قال انت اعلم رواه ابوداود والنسائي وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا اخبركم بخير الناس رجل ميسر بعنان فرسه في سبيل الله الا اخبركم بالذي يتلوه من رجل معتزل في عتمة له يودي حق الله فيها الا اخبركم بشر الناس رجل يسأل بالله ولا يعطى به رواه الترمذي والنسائي والدارمي وعن امر بن محمد قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ والسائل ولو بظلف محرقي رواه مالك والنسائي وروى الترمذي وابوداود ومعناه وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من استعاذ منكم بالله فاعيدوه ومن سأل بالله فاعطوه ومن دعاكم فاجبوه ومن صنع اليكم معروفا فافواة فان لم تجدوا ما تكافؤه فادعوا له حتى تشروا وان قد كافأتموه رواه احمد وابوداود والنسائي وعن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يسأل

لعل اعيدوه وادفعوا عنه الشر وضع اعيدوا موضع ادفعوا ولا تعرضوا مبالغة ١٣ مرقات ١٤ قوله من صنع اليكم معروفا اي حسن اليكم احسانا قولوا او فعليا ذكافؤه من المكافاة اي احسانا اليه مثل ما حسن اليكم قوله فادعوا له اي ذكافؤه بال دعاء قوله تردوا بضم التاء اسعظونوا او فتحها اي تعلموا او تحسبوا ان قد كافأتموه اي كرروا الدعاء حتى نظفوا اقدارهم حقه ١٣ مرقات ١٤ قوله ذكافؤه من المكافاة وهي المجازاة وهي افضل الصدقة ١٣

له قوله الا الجنة والجنة لا يسأل عن الناس لزم ان يكون فيه وجبان احد هما المنع عن السؤال لو طرقت لانه لما قال لا يسأل أه فلا يسأل عنهم شي لو وجه الله تعالى وثانيها لا يسأل من  
الله تعالى من مستاع الدنيا لحقارتها وانما  
كثيرا ما يخلف الفاظ المحمدين فيبتدعون  
بغيرها بفتح الباء وكسر باو فتح الراء ونهبا  
والمد فيها والقصر وهي اسم مال او موضع بالفتح  
وفي الفائق انها في بلاد من البراح وهي الارض  
الظاهرة ١٣ طيبى لله قوله من طعام بيتها  
يعنى ما في بيت المطعم وحصل المرأة متصرفه  
فيه او حصل في يد الخازن فاذا انفقت المرأة  
منه عليه وعلى من يعوله من غيره تصفية وتبذير  
كان لها اجرا بدليل عليه قوله من طعام  
بيتها فانه اضاف البيت اليها دلالة على ان  
الطعام بائنه لللاك واما جواز التصدق منه  
عدمه فليس في الحديث دلالة عليه صريحاً نعم الحديث  
الذي يلى هذا الحديث فيه دلالة على الجواز بالتصدق  
بغير امره واذله على السنة حيث قال العمل  
على هذا اعتد عامته اهل العلم ان المرأة ليس لها  
ان تصدق بشئ من مال الزوج دون اذ ذلك  
انما دام واثمان ان فعل ذلك وحديث عائشة  
خارج على عادة اهل الجاهل انهم يطلقون الامر  
للابل والخدم في الاتفاق والتصديق ما  
يكون في البيت اذا حضرهم السائل او نزل  
بهم الضيف وحضهم على لزوم تلك العادة ١٣ طيبى  
الله قوله من غير امره اى مع علمها برضي الزوج  
صريحاً ودلالة وكان الشئ قليلاً ١٣ لمعات  
هه قوله الخازن الى آخره فيه شروط اربعة  
الاول لقوله الامر به وعدم نقصان ما امر به لقوله  
كامله وطيب النفس بالتصدق اذ بعض  
الخزان والخدم لا يرضون بسا امره من  
التصدق واعطاه من امره الى سكنين آخر  
فالخازن يستأد باعبه صفات له وخصه  
قوله احد المتصدقين بصيغة التثنية اى  
الملك والخازن وفي نسخة صحبه بصيغة الجمع  
وقد صح رواية الجمع ايضا كما في رياض الصالحين  
١٣ مرقة لله قوله قال نعم وفي الحديث دليل على  
ان ثواب الصدقة يصل الى الميت وكذا العلم  
الدعاء هذا هو ذهب اهل الحق واختلفوا في ابيات  
البدنية كالصلوة وتلاوة القرآن والخمار نعم قياس  
على الدعاء ١٣ لمعات لله قوله افضل اموالنا فاذا لم  
يجز التصديق بالادنى بغير اذنه فكيف يجوز بالطعام  
الذي هو افضل ١٣ مرقة لله قوله اى اللهم سمى به لانه  
كان لا ياكل اللحم فكل ما ياكل ما ذبح على الاصنام  
واسم عبد الله ١٣ مرقات لله قوله لم صرته قال الطيبى  
لم يرد به اطلاق يد العبد بل كرهه صبيح مولاه في صريه على امره من رشده فيه حيث السيد على اختتام الاجراء فعنه فهذا تعليم وارشاد لالى اللحم لا تقرب لفضل العبد ١٣ مرقة لله قوله لا تشبهه قال ابن الملك فليس  
بعض العلماء الى ان شره المتصدق صدقة تزام بظاهر الحديث والالتزام على كراهة شره لكون النج في غيره وهو ان المتصدق عليه ما يصدق في الشئ بسبب تقدم احسانه ليكون كالعائذ صدقة في ذلك العهد الذى سوع ١٣

بوجه الله الا الجنة رواه ابوداود الفصل الثالث عن انس قال كان ابوطلحة اكثر الانصار  
بالمدينة مالا من نخل وكان احب امواله اليه بترحاء وكانت مستقبله المسجد وكان رسول الله  
صلى الله عليه وسلم يدخلها ويشرب من ماء فيها طيب قال انس فلما نزلت هذه الآية لئن نت الولا  
البرحى تنفقوا مما يحبون قام ابوطلحة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان الله  
تعالى يقول لئن نت الولا البرحى تنفقوا مما يحبون وان احب ما الى بترحاء وانها صدقة لله تعالى  
ارجوزها وذخرها عند الله فضعهما يا رسول الله حيث اراك الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
بترحاء ذلك مال برحاء وقد سمعت ما قلت وانى ارى ان يجعلها في الاقربين فقال ابوطلحة افعل يا  
رسول الله فقسمها ابوطلحة في اقاربه وبنى عمه متفق عليه وعنه قال قال رسول الله صلى الله  
عليه وسلم افضل الصدقة ان تشبع كبد ا جائع رواه البيهقى في شعب الايمان باب صدقة  
المرأة من مال الزوج الفصل الاول عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا  
انفقت المرأة من طعام بيتها غير مفسدة كان لها اجرها بما انفقت ولزوجها اجره بما كسبت وللخازن  
مثل ذلك لا ينقص بعضهم اجر بعض شيئا متفق عليه وسكن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى  
الله عليه وسلم اذا انفقت المرأة من كسب زوجها من غير امره فلها نصف اجره متفق عليه وسكن ابى موسى  
الاشعري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الخازن المسلم الامين الذى يعطى ما امر به كاملاً مؤقراً  
طيباً به نفسه فيدفعه الى الذى امر له به احد المتصدقين متفق عليه وسكن عائشة قالت ارك  
رجلا قال للنبي صلى الله عليه وسلم ان ارقى اقبلت نفسها واظلمها لو تكلمت تصدقت فمهل لها اجر ان  
تصدقت عنها قال نعم متفق عليه الفصل الثانى عن ابى امامة قال سمعت رسول الله صلى الله  
عليه وسلم يقول في خطبته عام حجة الوداع لا تنفق امرأة شيئا من بيت زوجها الا باذن زوجها قيل يا  
رسول الله ولا الطعام قال ذلك افضل اموالنا رواه الترمذى وسكن سعد قال لما بايع رسول الله صلى  
الله عليه وسلم النساء قامت امرأة جليلة كانها من نساء مضر فقالت يا بنى الله انا كل على ابائنا وابنائنا  
وازواجنا فما يحل لنا من اموالهم قال الرطب تاكلينه وتهديته رواه ابوداود الفصل الثالث  
سكن عمير مولى ابى اللخوم قال امر بنى مولاى ان اقد كحما فجاء الى مسكين فاطعمته منه فعلم بذلك  
مولاى فضر بنى فاتي رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فدعاها فقال ليوضرت قال يعطى طعامى بخير ان  
امرء فقال الاجريين كما وفى رواية قال كنت مملوكا فسالت رسول الله صلى الله عليه وسلم تصدق من مال مولاى  
بشئ قال نعم والاجريين كما انصفان رواه مسلم باب من لا يعطى الصدقة الفصل الاول عن عمر بن  
الخطاب قال حكت على فارس في سبيل الله فاضاعه الذى كان عنده فاردت ان اشترىه وظننت ان يبيعه  
برخص فسالت النبي صلى الله عليه وسلم فقال لا تشتره ولا تعدي في صدقتك وان اعطاكه بدلهم فان العائد

بعض العلماء الى ان شره المتصدق صدقة تزام بظاهر الحديث والالتزام على كراهة شره لكون النج في غيره وهو ان المتصدق عليه ما يصدق في الشئ بسبب تقدم احسانه ليكون كالعائذ صدقة في ذلك العهد الذى سوع ١٣

له قوله في صدقته قال ابن الملك ذهب بعض العلماء الى ان شراء المتصدق صدقته حرام لظاهر الحديث والاكثرون على كراهية تنزيهه لكون القبح فيه لغية وهو ان المتصدق عليه ربما يباح

في صدقته كما كلب يعوف في قيئه وفي رواية لا تعد في صدقته فان العاقد في صدقته كالعاقد في قيئه متفق عليه  
 وعن بريدة قال كنت جالسا عند النبي صلى الله وسلم ذات امرأة فقالت يا رسول الله ان تصدقت على ابي  
 بجارية وانها ماتت قال وجب جرك وردها عليك الميراث قالت يا رسول الله انه كان عليه صوم شهر افا صوم  
 عنها قال صومي عنها قالت انها لم تحم فقط افا حمي عنها قال نعم محي عنها رواه مسلم كتاب الصوم الفصل  
 الاول عن ابي هريرة قال قال رسول الله اذا دخل رمضان فتحت ابواب السماء وفي رواية فتحت ابواب  
 الجنة وغلقت ابواب جهنم وسلسلت الشياطين وفي رواية فتحت ابواب الرحمة متفق عليه وعن سهل بن  
 سعد قال قال رسول الله في الجنة ثمانية ابواب منها باب يسمى الزيات لا يدخله الا الصائمون متفق عليه  
 وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صام رمضان ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه و  
 من قام رمضان ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه ومن قام ليلة القدر ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من  
 ذنبه متفق عليه وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل عمل ابن ادم يضاهى الحسنات بعشر امثالها الا السجدة  
 ضعف قال الله تعالى الا الصوم فانه لي وانا اجزي به يد عرشه وطعام من اجلي للصائم فوجان فوج عند  
 فطره وفتح عند لقائه وتخلو فيه الصائم اطيب عند الله من ريح المسك والقيام حنة واذا كان يوم صوم  
 احدكم فلا يرفث ولا يصخب فان سبأه احد او قاتله فليقل لي امر وصائم متفق عليه الفصل الثاني  
 عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان اول ليلة من شهر رمضان صعدت الشياطين حرة  
 الجن وغلقت ابواب النار فلم يفتح منها باب وفتحت ابواب الجنة فلم يغلق منها باب وينادي مناد يا باغي الخير اقبل  
 ويا باغي الشر اقصه والله يخطفك من النار وذلك كل ليلة رواه الترمذي ابن ماجه ورواه احمد عن رجل وقال  
 الترمذي هذا حديث غريب الفصل الثالث عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان شهر  
 مبارك فرض الله عليكم صياما تفتح فيه ابواب السماء وتغلق فيه ابواب الجحيم تغلق فيه مردة الشياطين الله في ليلة  
 خير من الف شهر من حرم خيرها فقد حرم رواه احمد والنسائي وعن عبد الله بن عمرو ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للصيام  
 والقران شفاعان للعبد يقول لصيام ابي ب المنعنة الطاعة والشهوات بالنهار فشغفني فيه ويقول القران منعنة  
 النوم بالليل فشغفني فيه فيشتقان رواه البيهقي في شعب اليمان وعن انس بن مالك قال دخل رمضان  
 فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان هذا الشهر قد حضركم وفي ليلة خير من الف شهر من حرمها فقد حرم الخير كله ولا يحرم  
 خيرها الا كل محرور رواه ابن ماجه وعن سلمان الفارسي قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في اخر يوم من شعبان  
 فقال يا ايها الناس قد اظلم شهر عظيم شهر مبارك شهر في ليلة خير من الف شهر جعل الله صياما وقيامه وقيام  
 ليلة تطوعا من تقرب فيه بخصلته من الخير كان من اذى فريضة فيما سواه ومن اذى فريضة فيه كان كمن اذى  
 سبعين فريضة فيما سواه وهو شهر الصبر والصبر ثواب الجنة وشهر المواساة وشهر يزداد فيه رزق المؤمن من فطر  
 فيه صائما كان له مغفرة لذنوبه وعقوبة رفته من النار وكان له مثل اجره من غير ان ينقص من اجره شيئا قلنا  
 اي الصائم ١٣ وانه يضاعف برحمته عشرة وعشرون مرة ولا يغفر له ما مضى من ذنوبه

عنه اي بالكفارة قال الطيبي جوزا احمدان يصوم  
 الولي عن الميت ما كان من قضاء رمضان او تذا  
 كفارة بهذا الحديث ولم يجوز مالك والشافعي و  
 ابو حنيفة انتهى بل يطعم عنه وليه لكل يوم صاعا  
 من شعير او نصف صاع من برعت ابى حنيفة و  
 كذلك مسطرة ١٣ مرة صلى الله عليه قوله كتاب الصوم  
 الصوم لغة الاسك مطلقا وشهرا الاسك عن  
 الجماع وعن ادخال شئ بطن الحكم الباطن من الفجر  
 الى الغروب عن نية كما عرفه ابن الهمام كذا في  
 المرقاة وكان فرضيته في شعبان سنة اثنين من الهجرة  
 كذا في الساعات ١٣ صلى الله عليه قوله فتحت ابواب السماء  
 قالوا فتح ههنا كناية عن تنزيل الرحمة وفتح ابواب  
 الجنة كناية عن التوفيق للخيرات الذي هو سبب  
 لدخول الجنة وفتح ابواب جهنم كناية عن تخلص  
 نفوس الصوام من بواعث المعاصي لقمع الشهوات  
 وجوز الشيخ النووي الوجوه في الفتح والفتح  
 الحقيقة والمجاز سقط من ط ١٣ هـ قوله الريان لما  
 لانه بنفسه بيان لكثرة الايام الجارية اليه و  
 الايام والاعمار الطرية لديه اولان من وصل اليه  
 يزول عنه عطش يوم القيامة ويدوم له الطسرة اوة  
 والنظافة في دار المقامة قال الرزقي الريان فعلان  
 كسيرة الري ضد العطش سمي به لانه جزاء الصائم على  
 عطشه وجوعه وكفى بذكر الري عن الشيخ لانه يدل  
 عليه من حيث انه يستلزم وقيل لانه اشتق ما فيه  
 عطش الكبد لاسيما في شدة الحر وكثير ما يصبر  
 على الجوع دون العطش ثم قيل ليس المراد المقصر  
 على شهر رمضان بل ملازمة النوافل من ذلك و  
 كسيرة تها ١٣ مرات صلى الله عليه قوله من ذنبه من الصائم  
 ويرجى غفركم ١٣ صلى الله عليه قوله الا الصوم فان  
 ثوابه لا يقاوم قدره ولا يصح حصره الا الله لا شئ له  
 على خصوصيات لا يوجد في غيره ولذلك يتولى  
 جزاءه بنفسه ولا يكلفه الى ملائكة قدس ١٣ مرة هـ  
 جنة اي وقاية كالتس من المعاصي في الدنيا  
 ومن النار في العقبى ١٣ مرة هـ قوله صفت  
 بالتشديد ويخفف اي قيدت الشياطين ومردة  
 الجن جمع ما ردوهوا التجرد للمشهد والمعنى ان الشياطين  
 لا يخلصون فيه من افساد الناس ما يخلصون  
 اليه في غيره لاشتغال اكثر المسلمين بالصيام  
 الذي فيه قمع الشهوات وبقراءة القران وسائر  
 العبادات ١٣ مرات طيبي صلى الله عليه قوله كل محروم  
 من كل ممنوع من التحبير لا حظ له من السعادة

ولا ذوق له من العبادة ١٣ مرات صلى الله عليه قوله شهر المواساة اي السابحة والمشاركة في الرزق والمعاش واصلا الهمة فقلت داوا تخفيف قاله الطيبي وفيه تنبيه على الجود والاحسان على جميع افراد  
 الانسان سيما على الفقراء والجبس ان همرقات صلى الله عليه قوله يزداد فيه رزق المؤمن سوا كان غنيا او فقيرا وهذا امر مشاهد فيه ويحتمل تعميم الرزق بالحس والمعنوي ١٣ مرات

سنة قوله اطلق الخ فان قلت كيف يجوز اطلاق كل  
الاطلاق واخذ الغدار والاسترقاق عند اكثر الامم  
من الديون ونحوها ولو كانت فلعلم صلعم كان يرضى  
الاجل او يطلق واذا علم ١٢ لمعات سنة قوله من ماس  
الحول اسه بسنة التزين من اول السنة منتبيا  
الى سنة آتية واول الحول غرة المحرم وما صله  
ان الجنة في جميع السنة من اولها الى آخرها تزين للاهل  
رمضان وما يترتب عليه من كثرة الغفران ورفع  
درجات الجنان سوا ما قبله وما بعده من الزمان ولا  
يعبدان يحل رأس الحول مما بعد رمضان لعله اصطلاح  
العلماء الجنان ويناسبه كونه يوم عيد وسرور وقت زينة وقوة  
١٢ امقاة سنة قوله بيت بيت ريح اي ريح من تحت العرش  
فنشرت رائحته وعطرة طيبة ١٢ امقاة سنة قوله المحور العين  
جمع حور من الحور يعني شدة رياض العين في شدة سوادها  
١٢ لمعات سنة قوله قمرهم الخ هو ما من القمر البراد من  
القران الاول كناية عن السرور والفرح وحققة ابراهيم ودمعة  
عينية لان دمعة الفرح والسرور ابراهيم والثاني عبارة عن  
بلوغ الانبياء ورضاه به لان من فاز بمغيبته تفرقه ولا  
يستشرف عينه الى مطلوبه بمصولة ١٢ طيبى سنة قوله حتى  
تروه الخ اي حتى ثبت عندكم رؤية بلال رمضان  
بشهادة عدلين واكثر وثبت بعدل واحد عند ابي حنيفة ايضا  
اذا كان في السما وغيره وعند الشافعي ايضا في اصح  
قوله وعند احمد سواد كان في السما وغيره اذ لو عند مالك  
لا يثبت اصلا قوله فاقدوا بحسب الدال وضمها وضم  
المغرب الضم خطأ اسه فاقدوا بعدد الشهر الذي كنتم  
فيه عشرين يوما الاصل بقا الشهر ودام خفا الهلال  
بالكن اي قبل الثلثين واجعلوا الشهر ثلثين يوما ١٢ كذا  
في المرقاة سنة قوله امية قيل الامية منسوب الى امية  
العرب فانهم غالبوا كانوا الايتيون ولا يقرؤون ادوا الى  
الام لانها باق على الحال التي ولدت امه ولم تعلم قراءة و  
الكاتب قيل منسوب الى ام القري وهي مكة اي انما تكتبه  
واراد به معاشر العرب وانفسه كذا في المرقاة مع تفسير ١٢  
سنة قوله لا يتقصان اي غالبوا الثلثين اذ لا يتقصان  
ثوابا ولو نقصوا اذ لا يتقصان معاني سنة واحدة او في  
سنة ارادوا صلى الله عليه وسلم وليس المراد انهم سالا  
يتقصان حسا ١٢ امقاة سنة قوله لا يتقد من المشهور في  
تعليله كما صرح به الترمذي التقوى بالتقوى بالقطر رمضان ليحل  
فيها بنشاط قيل الحكمة في خشية اختلاط النفل بالفرض  
وايراد الحكيم بين الناس فيقول لعله راي بلال  
رمضان حتى يصوم وذكر بعضهم ان النبي مخصوص بالتقصان  
او قد كان صلعم جمع بين صوم الشهرين اعلم ان الاعادة  
في صوم شعبان ودرت مختلفة وقالوا في التوثيق بين  
هذه الاعادة في حالته وام سلمة اخبر كل واحدة بما

**باب**

وتعين القتل او الاسترقاق عند ١٤٣

سنة قوله اطلق الخ فان قلت كيف يجوز اطلاق كل  
الاطلاق واخذ الغدار والاسترقاق عند اكثر الامم  
من الديون ونحوها ولو كانت فلعلم صلعم كان يرضى  
الاجل او يطلق واذا علم ١٢ لمعات سنة قوله من ماس  
الحول اسه بسنة التزين من اول السنة منتبيا  
الى سنة آتية واول الحول غرة المحرم وما صله  
ان الجنة في جميع السنة من اولها الى آخرها تزين للاهل  
رمضان وما يترتب عليه من كثرة الغفران ورفع  
درجات الجنان سوا ما قبله وما بعده من الزمان ولا  
يعبدان يحل رأس الحول مما بعد رمضان لعله اصطلاح  
العلماء الجنان ويناسبه كونه يوم عيد وسرور وقت زينة وقوة  
١٢ امقاة سنة قوله بيت بيت ريح اي ريح من تحت العرش  
فنشرت رائحته وعطرة طيبة ١٢ امقاة سنة قوله المحور العين  
جمع حور من الحور يعني شدة رياض العين في شدة سوادها  
١٢ لمعات سنة قوله قمرهم الخ هو ما من القمر البراد من  
القران الاول كناية عن السرور والفرح وحققة ابراهيم ودمعة  
عينية لان دمعة الفرح والسرور ابراهيم والثاني عبارة عن  
بلوغ الانبياء ورضاه به لان من فاز بمغيبته تفرقه ولا  
يستشرف عينه الى مطلوبه بمصولة ١٢ طيبى سنة قوله حتى  
تروه الخ اي حتى ثبت عندكم رؤية بلال رمضان  
بشهادة عدلين واكثر وثبت بعدل واحد عند ابي حنيفة ايضا  
اذا كان في السما وغيره وعند الشافعي ايضا في اصح  
قوله وعند احمد سواد كان في السما وغيره اذ لو عند مالك  
لا يثبت اصلا قوله فاقدوا بحسب الدال وضمها وضم  
المغرب الضم خطأ اسه فاقدوا بعدد الشهر الذي كنتم  
فيه عشرين يوما الاصل بقا الشهر ودام خفا الهلال  
بالكن اي قبل الثلثين واجعلوا الشهر ثلثين يوما ١٢ كذا  
في المرقاة سنة قوله امية قيل الامية منسوب الى امية  
العرب فانهم غالبوا كانوا الايتيون ولا يقرؤون ادوا الى  
الام لانها باق على الحال التي ولدت امه ولم تعلم قراءة و  
الكاتب قيل منسوب الى ام القري وهي مكة اي انما تكتبه  
واراد به معاشر العرب وانفسه كذا في المرقاة مع تفسير ١٢  
سنة قوله لا يتقصان اي غالبوا الثلثين اذ لا يتقصان  
ثوابا ولو نقصوا اذ لا يتقصان معاني سنة واحدة او في  
سنة ارادوا صلى الله عليه وسلم وليس المراد انهم سالا  
يتقصان حسا ١٢ امقاة سنة قوله لا يتقد من المشهور في  
تعليله كما صرح به الترمذي التقوى بالتقوى بالقطر رمضان ليحل  
فيها بنشاط قيل الحكمة في خشية اختلاط النفل بالفرض  
وايراد الحكيم بين الناس فيقول لعله راي بلال  
رمضان حتى يصوم وذكر بعضهم ان النبي مخصوص بالتقصان  
او قد كان صلعم جمع بين صوم الشهرين اعلم ان الاعادة  
في صوم شعبان ودرت مختلفة وقالوا في التوثيق بين  
هذه الاعادة في حالته وام سلمة اخبر كل واحدة بما

يا رسول الله ليس كذا نجد ما نفضرية الصائم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يعطى الله هذا الثواب من فطر  
صائما على مذقة لبن او تمرية او شربة من ماء ومن اشبع صائما سقاها الله من حوضي شربة لا يظلم احدهم يدخل  
الجنة وهو شهرا وله رحمة واوسط مغفرة واخرة عتق من النار ومن خفف عن مملوك فيه غفر الله له واعفاه من  
النار وعن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا دخل شهر رمضان اطلق كل اسير واعطى كل سائل  
وعن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الجنة تزخر لرمضان من راس الحول الى حول قابل قال اذا  
كان اول يوم من رمضان هبت ريح تحت العرش من ورق الجنة على المحور العين فيقال يارب اجعل لنا من عباده  
ازواجا يتقرهنهم اعيننا ويقرهنهم اينهم يناروي البيهقي الاحاديث الثلاثة في شعب الاليمان وعن ابي هريرة عن النبي  
صلى الله عليه وآله انه قال يغفر لمتته في اخلاصة في رمضان قيل يا رسول الله اهي ليلة القدر قال لا ولكن العاقل  
انما يوفي اجرة اذا قضى عمله رواه احمد باب روية الهلال الفصل الاول عن ابن عمر قال قال رسول الله  
صلى الله عليه وآله لا تصوموا حتى تروا الهلال ولا تقطروا حتى تروه فان غم عليكم فاقدوا رواله وفي رواية قال الشهر تسع و  
عشرين ليلة فلا تصوموا حتى تروه فان غم عليكم فالتموا العدة ثلثين متفق عليه وعن ابي هريرة قال قال رسول  
الله صلى الله عليه وسلم صوم الروية وافطروا الروية فان غم عليكم فالتموا عدة شعبان ثلثين متفق عليه وعن ابن عمر قال  
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتا امة امية لانك تب ولا تحسب الشهر هكذا وهكذا او هكذا او هكذا في  
الثالثة ثم قال الشهر هكذا وهكذا يعني تمام الثلاثين يعني مرة تسعا وعشرين ومرة ثلثين متفق عليه و  
عن ابي بكرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم شهر اعيد لا يتقصان رمضان ذوا الحجة متفق عليه وعن  
ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يتقد من احدكم رمضان بصوم يوم او يومين الا ان يكون رجل  
كان يصوم صوما فليصم ذلك اليوم متفق عليه الفصل الثاني عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله  
وسلم اذا تصف شعبان فلا تصوموا رواه ابوداود والترمذي وابن ماجه والدارمي وعنه قال قال رسول الله  
صلى الله عليه وآله احصوا هلال شعبان لرمضان واه الترمذي وعن ام سلمة قالت ما رايت النبي صلى الله عليه وسلم يصوم شهرين  
متتابعين الا شعبان ورمضان واه ابوداود والترمذي والنسائي وابن ماجه وعن عمار بن ياسر قال من صام  
اليوم الذي يشك في فقد عصى ابا القاسم صلى الله عليه وسلم رواه ابوداود والترمذي والنسائي وابن ماجه والدارمي  
وعن ابن عباس قال جاء اعرابي الى النبي صلى الله عليه وآله فقال اني رايت الهلال بعض هلال مصف فقال انشقه  
ان لا اله الا الله قال نعم قال ان شهد ان محمد رسول الله قال نعم قال يا بلال اذن في الناس ان يصوموا غدا رواه  
ابوداود والترمذي والنسائي وابن ماجه والدارمي وعن ابن عمر قال تراى الناس الهلال فاحبث رسول الله صلى  
الله اني رايت فصاموا امر الناس بصيامه رواه ابوداود والدارمي الفصل الثالث عن عائشة قالت كان  
رسول الله صلى الله عليه وسلم يتحقق من شعبان ما لا يتحقق من غيره ثم يصوم لروية رمضان فان  
غم عليه عدت ثلثين يوما ثم صام رواه ابوداود وعن ابي الخثري قال خرجنا للعمرة فلما انزلنا

١٢ امقاة سنة قوله بيت بيت ريح اي ريح من تحت العرش  
فنشرت رائحته وعطرة طيبة ١٢ امقاة سنة قوله المحور العين  
جمع حور من الحور يعني شدة رياض العين في شدة سوادها  
١٢ لمعات سنة قوله قمرهم الخ هو ما من القمر البراد من  
القران الاول كناية عن السرور والفرح وحققة ابراهيم ودمعة  
عينية لان دمعة الفرح والسرور ابراهيم والثاني عبارة عن  
بلوغ الانبياء ورضاه به لان من فاز بمغيبته تفرقه ولا  
يستشرف عينه الى مطلوبه بمصولة ١٢ طيبى سنة قوله حتى  
تروه الخ اي حتى ثبت عندكم رؤية بلال رمضان  
بشهادة عدلين واكثر وثبت بعدل واحد عند ابي حنيفة ايضا  
اذا كان في السما وغيره وعند الشافعي ايضا في اصح  
قوله وعند احمد سواد كان في السما وغيره اذ لو عند مالك  
لا يثبت اصلا قوله فاقدوا بحسب الدال وضمها وضم  
المغرب الضم خطأ اسه فاقدوا بعدد الشهر الذي كنتم  
فيه عشرين يوما الاصل بقا الشهر ودام خفا الهلال  
بالكن اي قبل الثلثين واجعلوا الشهر ثلثين يوما ١٢ كذا  
في المرقاة سنة قوله امية قيل الامية منسوب الى امية  
العرب فانهم غالبوا كانوا الايتيون ولا يقرؤون ادوا الى  
الام لانها باق على الحال التي ولدت امه ولم تعلم قراءة و  
الكاتب قيل منسوب الى ام القري وهي مكة اي انما تكتبه  
واراد به معاشر العرب وانفسه كذا في المرقاة مع تفسير ١٢  
سنة قوله لا يتقصان اي غالبوا الثلثين اذ لا يتقصان  
ثوابا ولو نقصوا اذ لا يتقصان معاني سنة واحدة او في  
سنة ارادوا صلى الله عليه وسلم وليس المراد انهم سالا  
يتقصان حسا ١٢ امقاة سنة قوله لا يتقد من المشهور في  
تعليله كما صرح به الترمذي التقوى بالتقوى بالقطر رمضان ليحل  
فيها بنشاط قيل الحكمة في خشية اختلاط النفل بالفرض  
وايراد الحكيم بين الناس فيقول لعله راي بلال  
رمضان حتى يصوم وذكر بعضهم ان النبي مخصوص بالتقصان  
او قد كان صلعم جمع بين صوم الشهرين اعلم ان الاعادة  
في صوم شعبان ودرت مختلفة وقالوا في التوثيق بين  
هذه الاعادة في حالته وام سلمة اخبر كل واحدة بما

له قوله بطن نخلة مشهورة مشهورة مشهورة كرسى الآن بالمضيق قاله ابن حجر ١٣ مرقات لله قوله ونحن بذات عرق قال ابن حجر ولا ينافي هذه الرواية ما قبلها الاحتمال انهم تراءوه بذات عرق وفسأوه شفاها فاجابهم بسايطاتي الجواب الاول واصلها انه لا بد في الحكم بدخول رمضان ليلة ثلاثي شعبان من روية بلاله ١٢ مرقات لله قوله السحور باسم مصدر وبالفتح اسم بالتحريك من الطعام والشراب والحفظ عند المحشين بالفتح والاطهر هو الضم لان السبكرة والثواب في الفعل بموافقة السنة بل قيل الصواب هو الضم ويمكن ان يقال الصواب بالفتح لان الفعل انما يثاب عليه لكونه موافقا للاستعمال السنة فاذا اثير على اثره فالاولى على نفسه فغيره من المبالغة بالايضاح ١٢ مرقات لله قوله لا يزال آه فان في التعميل مخالفة اصل الكتاب فانهم يؤخرون الفطر الى اشتباك النجوم اي اختلاطها ثم صار عادة لابل المبدعة في ملتنا قال بعض علماءنا ولو اخرج لتاديب النفس ومواصلة العشاين بالنفل غير معتقد وجوب التأخير لم يضره ذلك اقول بل يضره حيث يفوت السنة ويجعل الافطار بشربة ما لا ينافي التاديب والمواصلة مع ان في التعميل اظهار العجز المناسب للعبودية ومبادرة الى قبول التخصيص من الحضرة الربوبية ١٢ مرقات لله قوله عن الوصال اي عن تناول الصوم من غير افطار بالليل والموجب للنهي انه يورث الضعف والسامة والفقور عن اداء غيره من الطاعات فقيل النهي للتحرير وقيل للتزويد قال القاضي الظاهر الاول ويريد بقوله انكم متى التفرق بينه وبين غيره لا تلتصق بفيض عليه ما يسد الطعام والشراب من حيث انه يشغل عن الاحساس بالمجوع والعطش ويقويه على الطاعة ويجرس عن التحلل النفس الى ضعف القوى وكلال الاعضاء ويجعل الطعام والسقي على الظاهر بان يرزق الله تعالى طعاما وشرابا ليا في صيامه فيكون ذلك كرامة له والقول الاول ارجح لان الاستفهام في قوله انكم متى يقيد التوزيع المؤذن بالبعد البعيد كذا في المرقاة ١٣ لله قوله فلا صيام لظواهر الحديث انه لا يصح الصوم بلانية قبل الفجر فضا كان او نفل او ليه ذهب ابن عمرو جابر بن زيد و مالك والزهري و داود و ذهب الهاتون الى جواز النقل بنية من النهي لو خصصوا هذا الحديث بما روى عن عائشة انها قالت كان صلعم ياتي فيقول اعندك غنار فاقول لا فيقول اني صائم وفي رواية اني اذن صلعم واذن للاستقبال وهو جواب وجب اذ كذا في المرقاة ١٣ لله قوله اذا سمع النداء اخرجك ان مراد بالسداد انداء المغرب فيكون تأكيد التعميل للافطار وان كان ترك الاكل والشرب عند الاذان مستوتا او ندادا للصحيح فقيل المراد غنار بلال فانه كان ينادي بالليل

ببطن نخلة تراينا الهلال فقال بعض القوم هو ابن ثلاث وقال بعض القوم هو ابن ليلتين فلقينا ابا عبد الله  
فقلنا انارينا الهلال فقال بعض القوم هو ابن ثلاث وقال بعض القوم هو ابن ليلتين فقال اي ليلة رايتموه  
قلنا ليلة كذا وكذا فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مداه للروية فهو ليلة رايتموه وفي رواية عن قال  
اهلنا رمضان ونحن بذات عرق فارس لنا رجلا الى ابن عباس يسأله فقال ابن عباس قال رسول الله صلى  
الله وسلم ان الله تعالى قد امدك لرويتك فان اعصى عليكم فاموا العدة رواه مسلم باب الفصل  
الاول عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تسحروا فان في السحور بركة متفق عليه وعن عمرو  
ابن العاص قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فصل ما بين صيامنا وصيام اهل الكتاب السحور رواه  
مسلم وعن سهل قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزال الناس بخيرا ما عجلوا الفطر متفق عليه وعن عمر  
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قبل الليل من ههنا وادبر النهار من ههنا وغربت الشمس ففطر الصائم  
متفق عليه وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الوصال في الصوم فقال لرجل اناك  
تواصل يا رسول الله قال واياكم مثلي اني ابيت يطعمني بي ويسقيني متفق عليه الفصل الثاني  
عن حفصة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لم يجمع الصيام قبل الفجر فاصيامه رواه الترمذي  
وابوداود والنسائي والدارمي وقال ابوداود ووقفة على حفصة مع عمرو الزبيدي وابن عيينة ويونس لا يبي  
كاهم عن الزهري وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سمع النداء احدكم والاذاء في  
يده فلا يرضع حتى يقضى حاجته من رواه ابوداود وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله  
تعالى احب عبادي الي ائجابهم فطروا رواه الترمذي وعن سلمان بن عامر قال قال رسول الله صلى  
الله عليه وسلم اذا افطر احدكم فليطعمه على تمرة فان لم يجد فليطعمه على ماء فانه طهور رواه احمد الترمذي  
وابوداود وابن ماجه والدارمي ولم يذكر فانه بركة غير الترمذي في رواية اخرى وعن انس قال كان النبي  
صلى الله عليه وسلم يفطر قبل ان يصلي على رطبات فان لم تكن رطبات فتميرات فان لم تكن تميرات حسا حسبات  
من ماء رواه الترمذي وابوداود وقال الترمذي هذا حديث حسن غريب وعن زيد بن خالد قال قال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم من فطر صائما او جهرا غزيا فله مثل اجره رواه البيهقي في شعب اليمان ومحى السنة  
في شرح السنة وقال صحيح وعن ابن عمر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا افطر قال ذهب الظما و  
ابتلت العروق وثبت الاجران شاء الله رواه ابوداود وعن معاذ بن زهرة قال ان النبي صلى الله عليه وسلم  
كان اذا افطر قال اللهم لك صمت وعلى رزقك افطرت رواه ابوداود مرسل الفصل الثالث عن  
ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزال الدين ظاهرا ما عجل الناس الفطر لان اليهود و  
النصارى يؤخرون رواه ابوداود وابن ماجه وعن ابى عطية قال دخلت انا ومسروق على عائشة فقلنا  
يا ابا المؤمنين رجلا من اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم احدهما يعجل الافطار ويعجل الصلوة والاخر

ويصل المراد مسح النداء وهو شك في طلوع الصبح للتيمم فلا يقع العلم له باذان الفجر قد طلع فينبغي ان يتحرى واذ لم يقع تحريه على احد الجانبين فلا يبي ان يشرب وتفيد كون الاناء في يده اذ ساقى لمعات  
هه قوله واجتلت اي بزوال البيوت الحاصلة بالطش وقوله وثبت الاجراس زالت التعب وحصل الثواب وهذا حصل على العبادات وقوله ان الله متعلق بالاخسير على سبيل التبرك ١٣ مرقاة



سنة قوله كذا يعني ترك ابن مسعود بالزبية في السنة واليومى بالرخصة فيها ١٢ ط سنة قوله لم اعلم اي تعال في النهاية فيه لثان فابل الحجاز يطلونه على الواحدة الجمع والاعين بلفظ الواحدة على الفتح ونونهم ثني ويصح ويورث اتهم وجادسة التزويل بلغة ابن الحارث لم شهدكم اي احضروكم وقالوا المبارك الغداء اكل الصبح والظن عليه لانه يقوم مقامه ١٣ مرقات سنة قوله الزوراي السباط وهو ما فيه اثم والاضافة بيانية اي من لم يترك القول الباطل من قول الزور وشهادة الزور والكفر والافتراء والغيبة والبهتان والقذف والسب والشتم واللعن وامس البها ما يجب على الانسان اجتنابها ومحرم عليه ارتكابها والعمل به ايس بالزور يعني الفواحش من الاعمال لانها في الاثم كالزور فليس تشعابه ايس الثقات وسبالة وهو مجاز عن عدم القبول بنفي السب وارادة نفي السب لان المقصود من ايجاب الصوم وشعر عبيد ليس نفس الجوع والعطش بل ما يتبعه من كسر الشهوات واطفاء نارفة الغضب وتطويج النفس الامارة للنفس المطمئنة فاذا لم يحصل له شيء من ذلك ولم يكن له من صيامه الا الجوع والعطش لم يبال بشرع في صيامه ولا ينظر اليه نظر قبول وكيف طمئنت اليه والحال انه ترك ما يسبح في غير زمان الصوم من الاكل والشرب وارحسب ما يحرم عليه في كل زمان كذا في المرقات ١٤ سنة قوله فقال يا رسول الله انك قد دللتنا على الكفاة بالجماع يعني ان الكفاة تعلقت بجماعة الافطار اعم من ان يكون جماعا وغيره من الاكل والشرب للعلم بان من علم استواء الجماع والاكل والشرب في ان ركن الصوم الكف عن كلها ثم علم لزوم عقوبة على من فوت الكف عن بعضها جرم بلزومها على من فوت الكف عن البعض الآخر فكذلك العلم بذلك الاستواء غير متوقف على ابلية الاجتهاد اعني بعد حصول العلم يحصل العلم الثالث ففهم كل عالم بهما ان المؤثر في لزومها تعاقب الركن لا خصوص ركن كذا في المرقات ١٥ سنة قوله اطعمه اهلك فيه دليل على ان العبرة بحال الاداء لا الفعل اذ لم يكن له حال ارتكاب المحذور شيء فلما تصدق عليه وصار قادرا امره بالطعام وهو قول اكثر العلماء والظاهر قولي الثاني فلما ذكر حاجته اخره عليه الى الوجع قال الزهري كان هذا خاصا بذلك الرجل وقيل فسوخ والتاويل الاول امله من الاخيرة من اذ لا دليل عليها كذا في المرقات ١٦ سنة قوله نهاه سباب اجابها بمقتضى الحكمة اذ الغالب على الشيخ سكون الشهوة وامن الفتنة بخلاف الشاب ١٧ مرقات ١٨ سنة قوله انا صبيت له وضوءه فتح الواو اي ما وضوءه قال ميرك واحتج به ابو حنيفة وهو احمد واسحق وابن المبارك والثوري على ان النبي ناقض للوضوء غسله الشافعي على غسل الفم والوجه او على استحباب الوضوء والثاني ادلى لان كلام ابي حنيفة على المعنى الثوري لا ينبغي العدول الى المعنى الثوري ١٩ مرقات ١٩ سنة قوله ما لا احصى ايس مقدار الا اقدر على احصائه وعده لكثرة ٢٠ مرقات ٢٠

يؤخر الافطار ويؤخر الصلوة قالت ايها يجمل الافطار ويجعل الصلوة قلنا عبد الله بن مسعود قالت هكذا صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم والآخر ابو موسى رواه مسلم وعن العرياض بن سارية قال دعاني رسول الله صلى الله عليه وسلم الى السجود في رمضان فقال هلم الي الغداء المبارك رواه ابو داود والنسائي وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعوذ من سوء المؤمن التمر رواه ابو داود باب تأزيه الصوم الفصل الاول عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لم يدع قول الزور والعمل به فليس لله حاجة في ان يدع طعامه وشرابه رواه البخاري وعن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل ويباشر وهو صائم وكان املككم لآذنه متفق عليه وعنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدرك الفجر في رمضان وهو جنب من غير حلم فغسل ويصوم متفق عليه وعن ابن عباس قال ان النبي صلى الله عليه وسلم احتجم وهو حرم واحتجم وهو صائم متفق عليه وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من نسي وهو صائم فاكل او شرب فليتم صومه فانما اطعمه الله وسقاه متفق عليه وعنه قال بينا نحن جلوس عند النبي صلى الله عليه وسلم اذ جاءه رجل فقال يا رسول الله هلكت قال مالك قال وقعت على امرأتي وانا صائم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل تجد رقبة تعيقها قال لا قال فهل تستطيع ان تصوم شهرين متتابعين قال لا قال هل تجد اطعام ستين مسكينا قال لا قال اجلس ومكث النبي صلى الله عليه وسلم فبينما نحن على ذلك اتى النبي صلى الله عليه وسلم يعرق فيه تمر والعرق الميثم قال ابن السائل قال انا قال خذ هذا فتصدق به فقال الرجل اعلى افقر مني يا رسول الله فوالله ما بين لابتيه ما يريد العزتين اهل بيت افقر من اهل بيتي فضحك النبي صلى الله عليه وسلم حتى بدت انيابها ثم قال اطعمه اهلك متفق عليه الفصل الثاني عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقبلها وهو صائم ويص لسانها رواه ابو داود وعن ابي هريرة ان رجلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن المباشرة للصلوة فرخص له وانا اخر فسأله فيها فاذ الذي رخص له شيخه واذ الذي نهاه شاب رواه ابو داود وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذرني القبي وهو صائم فليس عليه قضاء ومن استقاء عمدا فليقض رواه الترمذي وابو داود وابن ماجه والدارمي وقال الترمذي هذا حديث غريب لا يخرجه الا من حديث عيسى بن يونس وقال محمد بن يعقوب البخاري لا اراه محفوظا وعن معدان بن طلحة ان ابا الدرداء حدثه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم فافطر قال فلقيت ثوبان في مسجد دمشق فقلت ان ابا الدرداء حدثني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم فافطر قال صدق وانا صبيت له وضوءه رواه ابو داود والترمذي والدارمي وعن عامر بن ربيعة قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم والا احصى يتسوك وهو صائم رواه الترمذي وابو داود وعن النبي قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم قال اشتكيت عيني افاكتحل وانا صائم قال نعم رواه الترمذي وقال ليس اسناده

احمد واسحق وابن المبارك والثوري على ان النبي ناقض للوضوء غسله الشافعي على غسل الفم والوجه او على استحباب الوضوء والثاني ادلى لان كلام ابي حنيفة على المعنى الثوري لا ينبغي العدول الى المعنى الثوري ١٩ مرقات ١٩ سنة قوله ما لا احصى ايس مقدار الا اقدر على احصائه وعده لكثرة ٢٠ مرقات ٢٠

له قوله وهو صائم الخ هذا يدل على انه لا يكره للصائم ان يسب على راسه الماء وان يغمس فيه ان ظهر وودته في بطنه وانما كره ابو حنيفة ذلك اعنى الدخول في الماء والتلفف بالثوب السبلول لما فيه من

صلى الله عليه وسلم على اظهار العجز والتفرع عند حصول الآلام ويان الجواز للرحمة على ضعف الآلة كذا في المرات ١٣ له قوله الملازم جمع ملازمة بكسر الهمزة وقارورة الحجامة التي يجمع فيها الدم ١٢ مرقات له قوله لم يقض عنه الخ اي لم يسجد فضيلة الصوم المتروك بصوم النفل وليس معناه لوصام الدهر فنية القضاء من يوم رمضان لا يسقط قضاء ذلك اليوم بل يجوز قضاء يوم بدلا من يوم اقول هو من باب التشديد والتخليط ولذا كرهه بقوله وان صامه اي عن الصيام ولم يقصر فيه وبذل جهده وطاقته ١٣ طيبى له قوله الا الظما اي العطش ونحوه من الجوع واختار الظما بالذكر لان مشتق اعظم الاسهراى ونحوه من تعب الرجل وصغار الوجه وضعف البدن قال الطيب فان الصائم اذا لم يكن محتسبا ولم يكن محتسبا عن الفواحش من الزور والبهتان والغيبة ونحوها من النباى فلما حصل الجوع والعطش وان سقط القضاء ولا يترتب عليه الثواب كذا القايم بالليل وكذا كل عبادة ١٤ مرقات مختصرا له قوله الحجامة بكسر الحاء اي الاحتماء قوله والتمنى اي اذا غلبه لما تقدم في الحديث قوله الاحتكاك اي ولو تذكر المنام وراى النسي في ايام الصيام لانه وان كان في معنى الجماع لكن يجب ان ليس باختياره لا يضره بالاجماع ١٥ مرقات له قوله وما تبنى الخ وكلمة ما تبنى قوله وما تبنى موصولة عطف على ريقه اذ تبنى الجملة حاله ويجوز ان يكون ما استفهامية استفهام انكار وان لم يكن معناه اذ تبنى المعنى كما لا يخفى والعلك بالكسر صمغ معروف يبيض مثل المصطكى في الهبائية ان يصنع العلك لا يفطر الصائم لانه لا يصل الى جوفه وقيل اذا لم يكن ملتصقا باللسان لانه لا يركب للصائم لما فيه من التقرين على الفساد ولانه يهيم بالافطار ١٦ لمعات له قوله فافطر لما حديث الواردة في صوم المسافر وافطاره منها ما ورد في اجماعه الافطار مطلقا من غير تعريض لكون الصيام او الافطار افضل وبعضها وردت في التخيير بين الصيام والافطار وبعضها في جواز الافطار ودم الصيام وانفق جهدهم العلاء على ان الافطار و الصيام كليهما جائزواختلفوا في افضلية احدهما وانها سوارفها بوجاهة رح والكل رح والشاقي رح على ان الصوم افضل لمن يطيقه لتبرية الذمة ويسره بموافقة المسلمين وعسر القضاء بعد فني رمضان وفعله صلح صلح حبه لهم وعند احمد واسحق وسعيد بن المسيب والاوزاعي الافطار افضل مطلقا ١٧ لمعات له قوله قد ظلل اي جعل على راسه ظل اتقاهن الشمس او اتقاهن للافات لانه سقط من شدة الحرارة

بالقوى وابوعاتكة الراوى يضعف وعن بعض اصحاب النبي صلى الله عليه قال لقد آيت النبي صلى الله عليه بالبعج يصبت على راسه الماء وهو صائم من العطش او من الحرزواه مالك وابوداود وعن شداد بن اوس ان رسول الله صلى الله عليه وآله اتى رجلا بالبقيع وهو محتجم وهو اخذ بيدي لثما عشرة خلت من رمضان فقال فطر الحاجم والمحجوم رواه ابو داود وابن ماجه والدارمي قال الشيخ الامام محيى السنة رحمة الله عليه تاو له بعض من رخص في الحجامة اي تعرضا للافطار المحجوم للضعف الحاجم لانه لا يامن من ان يصل شي الى جوفه بعض الملازم وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه من افطروا من رمضان من غير رخصة ولا فرض لم يقض عنه صوم الدهر كله وان صامه رواه احمد الترمذى وابوداود وابن ماجه والدارمي البخارى في ترجمة باب قال الترمذى سمعت همدان بن يحيى يقول ابو المطوس الراوى لا اعرف له غير هذا الحديث وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كرم من صامه ليس له من صيامه الا الظما وكرم من قامه من قيامه الا الشهير رواه الدارمي وذكر حديث لقيط بن صبرة في باب سنن الوضوء الفصل الثالث عن ابى سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث لا يفطرن الصائم الحجامة والقي والاحتدام رواه الترمذى وقال هذا اخذ غير محفوظ وعبد الرحمن بن زيد الراوى يضعف في الحديث وعن ثابت البناني قال سئل انس بن مالك كنتم تكثرهون الحجامة للصائم على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا الا من اجل الضعف رواه البخارى وعن البخارى تعليقا قال كان ابن عمر محتجم وهو صائم ثم تركه فكان يحتجم بالليل وعن عطاء قال ان مضمض ثم افرغ ما في فيه من الماء لا يضاره ان يرد ريقه وما بقي في فيه ولا يعض العلك فان ارد ريق العلك لا اقول انه يفطر ولكن يئس عن رواه البخارى في ترجمة باب باب صوم المسافر الفصل الاول عن عائشة قالت ان حمزة بن عمر والاسلمى قال للنبي صلى الله عليه وسلم اصوم في السفر وكان كثير الصيام فقال ان شئت فصم وان شئت فافطر متفق عليه وعن ابى سعيد الخدرى قال اخبرنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لست عشرة مضت من شهر رمضان فمننا من صام ومنا من افطر فلم يعيب الصائم على المفطر ولا المفطر على الصائم رواه مسلم وعن جابر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فرأى رجلا ورجلا قد ظلل عليه فقال ما هذا قالوا صائم فقال ليس من البر الصوم في السفر متفق عليه وعن انس قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في السفر فمنا الصائم ومنا المفطر فزنا منزلا في يوم حار فسقط الصوامون وقام المفطرون فضر بالابنية وسقوا الزكاب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذهب المفطرون اليوم بالاخر متفق عليه وعن ابن عباس قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من المدينة الى مكة فصام حتى بلغ خسفان ثم دعا بباء فرفعه الى يده ليراها الناس فافطر حتى قدم مكة وذلك في رمضان فكان ابن عباس يقول قد صام رسول الله صلى الله عليه وسلم وافطر فمن شاء صام ومن شاء افطر متفق عليه وفي رواية لمسلم عن جابر انه شرب بعد العصر الفصل الثاني

او من ضعف الصوم او من الاعماد وقيل ضرب على راسه مظلة كالنخمة وشبهها لو كنا نحن قيام الناس على راسه وجوانبه وقوله ليس من البر الخ اشارة الى كراهة الصوم في مثل هذه الحالة ١٨ مرقات له قوله اليوم فيه اشارة الى عدم اطلاق هذا الحكم قوله بالاجراى الاكمل لان الافطار في حقهم كان افضل ١٣ مرقات

قوله انس آه هو ابو امامة الكعبي والعتيلي والعامري اسعد بن شاذل احد في الصوم المسافر والمحال والمرضع سكن البصرة وانا ابو حمزة انس بن مالك خادم النبي صلى الله عليه وسلم في نضار  
تجاري خزيجي يسعد اخا وشك كثيرة ٢٠ مرقاته  
عن المسافر انه يصوم عطف المرضع والعتيلي عليه ١٢ ط  
قوله من كان له حمله اي حمل عليه من اهل  
او حمار او غيره مما استركب يوصله الى المنزل  
في حال الشجع والرافية ولم يمتد في سفره جسد و  
مشقة والامر فيه محمول على الندب والا فالافطار  
في السفر وان لم يمتد مشقة ١٢ المعات ١٢ قوله اولئك  
العصاة حيث عملوا بالظن مع القدرة على اليقين  
بالسؤال عن صلى الله عليه وسلم كذا في المقاتة وقال  
الشيخ لانهم خالفوا فعل الرسول ولم يقبلوا خصمة الله  
وقد ورد ان الله يحب ان يوتي رخصه كما يوتي عزاءه  
وفيه تشديد وتغليظ ١٢ قوله كالمشغول في الحضر فيه  
مبالغة في المنع عن الصوم في السفر وهو محمول على  
حال عدم القدرة وبحقوق القدرة الاستكفاف عن  
العمل برخصة الله قيل التشبيه في ان احدنا تارك  
الرخصة والاخر تارك العزيمة فيه انهما لا يستويان  
او ترك الرخصة مباح وترك العزيمة حرام ١٢  
المعات ومرقاة ١٢ قوله المشغول الخ اي ينبغي  
الاشغال الصادر من النبي صلى الله عليه وسلم لطلب منها  
الاستمتاع او من جانبها تهيأ له وذلك لانه صلى  
الله عليه وسلم كان يصوم شعبان اكثر من غيره كما ورد في  
الحديث فلا يسعها القضاء الا في شعبان فخرها عن سنة  
النبي صلى الله عليه وسلم ١٢ المعات ١٢ قوله لا يكمل الخ  
يشغل ابتداء الصوم وافتار له بعدد وح نقصه كما هو  
يذهب الى حنيفة ومن وافقه في قضاء الصوم النفل  
بعد نقصه فوافق الترجمة بهذا الاعتبار ١٢ المعات ١٢  
قوله ولا تاذن اي لا يكمل ان تاذن احد في دخول  
بيت الزوج ١٢ قوله صام عنه وليه اي تارك  
بالاطعام فكان صام عنه واخذ قوم بظاهر الحديث  
فاجازوا ان يصوم عنه وليه فوجب عليه قضاءه و  
به قال احمد وهو احد قول الشافعي وصححه النووي و  
قال بعض الشافعية بخبر بين الصوم والافطار وذهب  
الجمهور الى انه لا يصوم عنه وبه قال ابو حنيفة ومالك و  
الشافعي في اصح قوليه عند اصحابه واووا الحديث  
بان المراد اطعام الولي عنه ونكحها عنه فعند ان اوصى  
فيؤخذ من الثلث وعند الشافعي اوصى اولم يوص  
فيؤخذ من كل مال ١٢ المعات ١٢ قوله فليظم الخ هذا  
الحديث يؤيد ذهب الجمهور في تأويل الحديث السابق  
١٢ المعات ١٢ قوله من سدد السرور والسرار يعني  
بمعنى اول الشهر واوسطه واخره ذكر في القاموس  
لفصيل المراد بها اوله ومثله او اوسطه لا آخره اذا  
لم يأت في صوم آخره ندب بل ورد النبي عن تقدم

باب القضاء قوله والصوم عطف على شرط الصلوة ١٢٨ بل منسوب بفعل مقدر اي وضع الصوم وصيام التطوع

عن انس بن مالك الكعبي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله وضع عن المسافر شرط الصلوة والصوم  
عن المسافر وعن المرضع والحبله رواه ابو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه وعن سلمة بن الخطاب قال  
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان له حمله اي حمل عليه من اهل بيته او حمار او غيره مما استركب يوصله الى المنزل  
في حال الشجع والرافية ولم يمتد في سفره جسد و مشقة والامر فيه محمول على الندب والا فالافطار  
في السفر وان لم يمتد مشقة ١٢ المعات ١٢ قوله اولئك العصاة حيث عملوا بالظن مع القدرة على اليقين  
بالسؤال عن صلى الله عليه وسلم كذا في المقاتة وقال الشيخ لانهم خالفوا فعل الرسول ولم يقبلوا خصمة الله  
وقد ورد ان الله يحب ان يوتي رخصه كما يوتي عزاءه وفيه تشديد وتغليظ ١٢ قوله كالمشغول في الحضر فيه مبالغة في المنع عن الصوم في السفر وهو محمول على  
حال عدم القدرة وبحقوق القدرة الاستكفاف عن العمل برخصة الله قيل التشبيه في ان احدنا تارك الرخصة  
والاخر تارك العزيمة فيه انهما لا يستويان او ترك الرخصة مباح وترك العزيمة حرام ١٢ المعات ومرقاة ١٢  
قوله المشغول الخ اي ينبغي الاشغال الصادر من النبي صلى الله عليه وسلم لطلب منها الاستمتاع او من جانبها تهيأ له  
ذلك لانه صلى الله عليه وسلم كان يصوم شعبان اكثر من غيره كما ورد في الحديث فلا يسعها القضاء الا في شعبان  
فخرها عن سنة النبي صلى الله عليه وسلم ١٢ المعات ١٢ قوله لا يكمل الخ يشغل ابتداء الصوم وافتار له بعدد وح نقصه  
كما هو يذهب الى حنيفة ومن وافقه في قضاء الصوم النفل بعد نقصه فوافق الترجمة بهذا الاعتبار ١٢ المعات ١٢  
قوله ولا تاذن اي لا يكمل ان تاذن احد في دخول بيت الزوج ١٢ قوله صام عنه وليه اي تارك بالاطعام فكان صام عنه  
واخذ قوم بظاهر الحديث فاجازوا ان يصوم عنه وليه فوجب عليه قضاءه وبه قال احمد وهو احد قول الشافعي  
وصححه النووي وقال بعض الشافعية بخبر بين الصوم والافطار وذهب الجمهور الى انه لا يصوم عنه وبه قال ابو حنيفة  
ومالك والشافعي في اصح قوليه عند اصحابه واووا الحديث بان المراد اطعام الولي عنه ونكحها عنه فعند ان اوصى فيؤخذ  
من الثلث وعند الشافعي اوصى اولم يوص فيؤخذ من كل مال ١٢ المعات ١٢ قوله فليظم الخ هذا الحديث يؤيد ذهب الجمهور  
في تأويل الحديث السابق ١٢ المعات ١٢ قوله من سدد السرور والسرار يعني بمعنى اول الشهر واوسطه واخره ذكر في القاموس  
لفصيل المراد بها اوله ومثله او اوسطه لا آخره اذا لم يأت في صوم آخره ندب بل ورد النبي عن تقدم

**الفصل الثالث** عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج عام الفجر الى مكة في رمضان فصاح حتى بلغ كراع النعمان  
فصام الناس ثم دعا بقدر من ماء فرفعه حتى نظر الناس اليه ثم شرب فقيل له بعد ذلك ان بعض الناس يصام فقال اولئك العصاة اولئك العصاة رواه مسلم  
وعن عبد الرحمن بن عوف قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صائم رمضان في السفر كما المقطر في الحضر رواه ابن ماجه وعن حمزة بن عمرو الاسلمي انه قال يا رسول الله اني  
اجد بي قوة على الصيام في السفر فهل علي جناح قال هي رخصة من الله عز وجل فمن اخذ بها فحسن ومن احتج  
ان يصوم فلا جناح عليه واه مسلم باب القضاء **الفصل الاول** عن عائشة قالت كان يكون علي الصوم من رمضان  
فما استطيع ان اقضي الا في شعبان قال يحيى بن سعيد تعني الشغل من النبي وبالنبي صلى الله عليه وسلم متفق عليه  
وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يكمل الا اذا نذرت في بيتك الا اذا نذرت في بيتك  
رواه مسلم وعنه عائشة ما قالت لعائشة ما بال الحائض تقضي الصوم ولا تقضي الصلوة قالت عائشة كان يصيبنا ذلك فتؤمر بقضاء الصوم ولا نؤمر بقضاء الصلوة رواه مسلم وعنه عائشة قالت قال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم ما مات علي صوم صائم منكم الا في شعبان الا اذا نذرت في بيتك الا اذا نذرت في بيتك  
صلى الله عليه وسلم قال من مات علي صيام شهر رمضان فليطعمه من كان كل يوم مسكين رواه الترمذي قال الصحيح  
انه موقوف على ابن عمر **الفصل الثالث** عن مالك بلغ ان ابن عمر كان يسأل هل يصوم احد عن احد  
يصلى احد عن احد فقال لا يصوم احد عن احد لا يصلى احد عن احد رواه في الموطا باب صيام التطوع  
**الفصل الاول** عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم حتى نقول لا يفطر ويفطر حتى نقول لا يصوم  
وما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم استكمل صيام شهر قط الا رمضان وما رأيت في شهر الا ثمنه صياما ما في شعبان  
وفي رواية قالت كان يصوم شعبان كله وكان يصوم شعبان الا قليلا متفق عليه وعنه عبد الله بن شقيق  
قال قلت لعائشة اكان النبي صلى الله عليه وسلم يصوم شهر اكله الا رمضان ولا افطرا  
كله حتى يصوم منه حتى مضى لسبيله اه مسلم وعنه عمران بن حصين عن النبي صلى الله عليه وسلم انه سأل  
اوسيا رجلا وعمران ليمر فقال يا ابا فلان اما صمت من سر شعبان قال لا قال فاذا افطرت فصم يومين  
متفق عليه وعنه ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم افضل الصيام بعد رمضان شهر الله المحرم  
وافضل الصلوة بعد الفريضة صلوة الليل واه مسلم وعنه ابن عباس قال ما رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يصوم يوم  
صيام يوم فضله على غيره الا هذا اليوم يوم عاشوراء وهذا الشهر يعني شهر رمضان متفق عليه وعنه قال  
حين صام رسول الله صلى الله عليه وسلم عاشوراء وامر بصيامه قالوا يا رسول الله انه يوم يعظم اليهود والنصارى فقال

رمضان بصوم يوم اويومين كما سبق وقال الازهرى لا اعرف بهذا المعنى انما يقال سداد الشهر وسرره لاخر ليلة يستر القمر بنور الشمس فحجاب انه كان يعتاد صيام آخره او نذره  
فتركه لظاهر النبي صلى الله عليه وسلم بان المعتاد والمستند وليس ينهي الظاهر ان هذا الرجل قد اوجب عليه نذرا فاستحب له الوفا بالذم كذا في المعات

له قوله لا صوم التاسع اى التاسع فقط او مع العاشر فيكون مخالفة لهم في الجملة والاول الظهور مع هذا ما كان تاركاً لتعظيم اليوم الذي وقع فيه نصرته الذين لا هم بصومون شكاراً ولا تقديراً لشكرهما على وجهاً للمشارفة على مثل  
 اليوم الآخر ليكون مخالفاً لابل الكتاب وهذا هو الوجه الذي وقع  
 موقع الجواب روى عن ابن عباس ان قال صوم التاسع  
 والعاشر وفضل اليهود واليهود ذهب الشافعي وبعضهم الى ان  
 المستحب صوم التاسع فقط وقال ابن الهمام يستحب ان  
 يصوم قبل العاشر يوماً بعده يوماً فان افرده فهو محرمة الكفا  
 في المرقاة مع تنزيه قوله التاسع فلم يعيش صلعم الى  
 القابل بل تولى فصام صوم التاسع سنة وان لم يصم له عزم  
 عليه امره قوله في العشرة ذى الحجة وقد  
 ثبتت في الاعداد فضيلة الصوم في هذه الايام و  
 فضيلة يطلق العمل فيها ثبتت صور صلعم فيها وحديث  
 عائشة لا ياتيها فاعلمت تطلع على صيام صلعم او كان له  
 مانع منه من مرض او سفر او غيرهما ١٢ المعات ١٣ له قوله  
 فضيب في وسبب غضبه صلعم عليه انه كان حتى ان يقول  
 كيف اصوم اذ لم اصوم فيحصل السؤال بنفسه فجاب  
 بقتضى حاله من سوء الادب لوجوب المصالح في  
 هذا صلعم من القلة والكثرة مما لا يصلح لغيره ١٣ المعات  
 ١٤ له قوله لا اصام ولا افطر اختلاف في توجيه مناهة قيل بذات  
 عليه كما به لصنيعه وزجره عن فعله والظاهر ان اجابهم  
 انطاه ظاهراً وما عدم صومه فلم يخالفه السنة وفيه احاطة لوجه  
 على صومه وقيل لانه يستلزم صوم الايام المنهية وهو زجر  
 ١٣ المعات ١٥ له قوله ويطلق ذلك على معنى الاستغناء  
 لتبديد رغبة القبول والرضاء قوله ذلك صوم داود فيسب  
 فضيلة وكمال ونوع من الاعتدال كمنه شاق ١٣ المعات  
 ١٦ له قوله ثلث من ان كان الظاهر ان يقال ثلث لانه عبارة  
 عن الايام است صيام ثلثة ايام ولكنهم يعتبرون في  
 مثل ذلك الليالي والايام واطلعت معها قال صاحب  
 الكشف تقول صمت عشراً ولو قلت عشرة لم تجز  
 من كلامهم ثم الاولى ان يكون ثلث خيرة تبدأ بخروج  
 اى الاولى والايتى ثلث من كل شهر وقوله فهذا العمل  
 له ١٣ المعات ١٧ له قوله السنة التي قبله ان هذا هو لان صوم  
 عرفه من شريعة محمد صلى الله عليه وسلم وصوم عاشوراء من  
 شريعة موسى على نبينا وعليه السلام ١٣ له قوله كان  
 كصيام الدر يعني اذا صام مدة عمره والا ففى كل سنة صام  
 كان كصيام تلك السنة وليس المراد التقيد الحقيقي  
 لاستلزامه يوم العيد فيصح من اول الشهر واخره و  
 المختار عند الشافعية من اول الشهر قبايلة وعندنا اعم و  
 كذا عند احمد قالوا عندنا تفريقها بعد عن الكراهة و  
 التقية بالنصارى ١٣ المعات ١٨ له قوله ولا تخضوا الخ  
 قد ذكر والمبني عن تخصيص يوم الجمعة بصوم وجوبه بالاول  
 انه نهي عن صومه لئلا يحصل له ضعف ينه عن اقامته  
 وظائف الجمعة وادراجه والثاني خوف المبالغة في  
 تعظيمه فيفتن كما افتتن اليهود باسميت والنصارى

رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا صوم من التاسعة رواه مسلم وعن ام الفضل بنت الحارث ان ناساً  
 تماروا عند ها يوم عرفه في صيام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال بعضهم هو صائم وقال بعضهم ليس بصائم فاسلئت  
 النبي قدح لبن وهو واقف على بعيره بعرفة فشربه متفق عليه وعن عائشة قالت ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 صائماً في العشر قط رواه مسلم وعن ابى قتادة ان رجلاً اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال كيف تصوم فغضب رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم من قوله فلما رأى عمر غضباً قال رضينا بالله رباً وبالاسلام ديناً وبمحمد نبياً نعوذ بالله من غضب  
 الله وغضب رسوله فجعل عمر يردد هذا الكلام حتى سكن غضبه فقال عمر يا رسول الله كيف من يصوم الدهر  
 كلة قال لا اصام ولا افطر او قال لم يصم ولم يفطر قال كيف من يصوم يوماً ويفطر يوماً قال ويطلق ذلك  
 احد قال كيف من يصوم يوماً ويفطر يوماً قال ذلك صوم داود قال كيف من يصوم يوماً ويفطر يوماً قال قد  
 انى طوقت ذلك ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلث من كل شهر رمضان الى رمضان فهذا اصام الدهر كل صيام  
 يوم عرفه احتسب على الله ان يكفر السنة التي قبله والسنة التي بعدة وصيام يوم عاشوراء احتسب على الله ان يكفر  
 السنة التي قبله رواه مسلم وعنه قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صوم الاثنين فقال في ولدت وفيه  
 انزل على رواه مسلم وعن معاوية العديونية انها سألت عائشة اكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم من كل شهر ثلثة  
 ايام قالت نعم فقدت لها من اى ايام الشهر كان يصوم قالت لم يكن يبالي من اى ايام الشهر يصوم رواه مسلم وعن  
 ابى ايوب الانصارى انه حدثه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من صام رمضان ثم اتبعه ستاً من شوال كان كصيام  
 الدهر رواه مسلم وعن ابى سعيد الخدرى قال نبي رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الفطر واليوم متفق عليه  
 وعن قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا صوم في يومين الفطر والاضحى متفق عليه وعن نبينة الهدى قال قال  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم ايام التشريق ايام اكل وشرب وذكر الله رواه مسلم وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم لا يصوم احدكم يوم الجمعة الا ان يصوم قبله او يصوم بعده متفق عليه وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 لا تختصوا ليلة الجمعة بقيام من بين الليالي ولا تختصوا يوم الجمعة بصيام من بين الايام الا ان يكون في صوم  
 يصومه احدكم رواه مسلم وعن ابى سعيد الخدرى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صام يوماً في سبيل  
 الله بعد الله وجهه عن الناس سبعين خريفاً متفق عليه وعن عبد الله بن عمرو بن العاص قال قال رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم يا عبد الله الم اخبراك تصوم النهار وتقوم الليل فقلت بلى يا رسول الله قال فلا تفعل ضم وافطرو  
 قم وتغ فان لجسدك عليك حقاوان لعينك عليك حقاوان لزورك عليك حقا لاصام  
 من صام الدهر صوم ثلثة ايام من كل شهر صوم الدهر كله ضم كل شهر ثلثة ايام واقرأ القرآن في كل شهر  
 قلت انى اطيع اكثر من ذلك قال ضم افضل الصوم صوم داود صيام يوم وافطار يوم واقرأ فى كل سبعة  
 ليال مرة ولا تزيد على ذلك متفق عليه الفصل الثاني عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 يصوم الاثنين والخميس رواه الترمذى والنسائى وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تعرض

بالاصوات ان سبب النهي خوف اعتقاد وجوبه وآراي ان يوم الجمعة يوم عيد فلا يصام فيه وقد ورد يوم الجمعة يوم عيدكم فلا تجعلوا يوم عيدكم يوم صيامكم وهذا الوجه حسن الوجه لانه منطوق الحديث ١٣ المعات  
 مختصراً له قوله ولا تزيد على ذلك وكان عبد الله يقول بعد اكبر يا ليتنى قبلت خصمة النبي صلى الله عليه وسلم ١٣ شرح السنة قوله في شربة فاختار ان صوم يوم عرفه مستحب اللالى ج فيستحب تركه ١٣

له قوله وانما صائم لعلم انما اختار الصوم لفضل ولانه لا يدري في اية ساعة تعرض والصوم يستعمل النهار ولا يجتنب مع الاعمال الاخر بخلاف ما عده من الاعمال قال الشيخ وقال العلي القاري هذا لا يسنان في قوله صلى الله عليه وسلم يرفع عمل الليل قبل عمل النهار وكل

وتعرض يوم الاثنين ١٢ سنة قوله الاثنين الظاهر اولها الاثنين بالالف لكونه خبرا فقيل في توجيهه ان الاثنين صار على ذلك اليوم فاعرب بالحركة برفع النون وان التقدير يوم الاثنين فحذف المضاف والبعث المضاف اليه على حاله على قراءة واسأل القرطبي وان كانت شاذة ١٢ سنة قوله فاذا قال في المرقاة الفاء جزاء شرط محذوف اي ان فعلت ما قلت لك فقد صمت واذا جئى تأكيد الربط ١٣ سنة قوله لا تصوموا الا قالوا النبي عن الافراد كما في الجموع والتقصود مخالفة اليهود فيها والنبي فيها للتشريف عند الجمهور وما افترض يتناول المكتوب والنزود وقضاء الفاست وصوم الكفارة وفي معناه ما وافق سنة مؤكدة كعرفة يوم عاشوراء وادوات وردوا وعشروى الحجية والنبي عنه شدة الاهتمام والعناية به حتى كانت يراه واجبا كالتفعل اليهودي قلت فعل هذا يكون النهي للتحريم دام على غير هذا الوجه فهو للتشريف ١٢ مرقاة هه قوله فوجد اليهود يهوني السنة الثانية لان قد مر في الاولى كان بعد عاشوراء في ربيع الاول ١٢ مرقاة قوله فصاموا في يوم عاشوراء مع ان مخالفتهم في كل امر مطلوبه قيل في الجواب ان مخالفة مطلوبه فيما خطا وافية كما في يوم السبت لان كل ما قول الاظهر في الجواب صلى الله عليه وسلم اول الهجرة لم يكن ما موربا لمخالفة بل يتاخرهم في كثير من الامور ومنها امر القبلة ثم لما ثبت عليهم الحجية لم يتفهم المسلمة ونظيرهم الفساد والكابرة اختاروا الفقه وتركوا موافقتهم كذا في المرقاة وقال في اللغات قوله افنحن احق واولى بموسى منكم فيه وقع توهم موافقتهم يعني نضوم ففته موسى لا موافقة لهم بل ان خير اليهود في الدنيا ان غير مقبوله يحيف عمل به رسول الله صلى الله عليه وسلم ويمكن ان يقر صدق هذا الخبر لما ظهر له صلى الله عليه وسلم بالتواتر والخبر جماعة منهم اسلموا بعد انشدن سلام و امثال من علمهم او اوحى اليه بعد اخبارهم بذلك هه قوله يصوموا في الحج بينه وبين الحيرة السابق من النبي عن صوم يوم السبت ان يكون هذا من خصوصيات صلعم وذلك من خصوصيات الامم ويشير الى الاول قوله فانما احب والى الثاني قوله لا تصوموا والصيام النهي عنه كونه على جهة التعظيم والصيام المحبوب كونه على طريق مخالفة بترك الاكل والشرب في وقت انتفاعهم بها ويكفي ان يكون النهي عنه افراد السبت وفي معناه افراد الاصل والمستحب صومها متواليين تحقيقا لمخالفة القرطبيين ١٢ مرقاة هه قوله يصوم يوم عاشوراء قال ابن حجر في قوله يصوم يوم عاشوراء

باب النهي قبل عمل الليل للفرق بين العرض ١٨٠ والرفع لان الاعمال تجتمع في الاسبوع صيام التطوع

الاعمال يوم الاثنين والخميس فاحب ان يعرض عملي انما صائم رواه الترمذي وعنه ابى ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابا ذر اذا صمت من الشهر ثلاثة ايام فصم ثلث عشرة واربع عشرة وخمس عشرة رواه الترمذي والنسائي وعنه عبد الله بن مسعود قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم من غرة كل شهر ثلثة ايام وقيلما كان يقضي يوم الجمعة رواه الترمذي والنسائي رواه ابوداؤد والثلثة ايام وعنه عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم من الشهر السبت والاحد والاثنين ومن الشهر الاخر الثلثة والاربعاء والخميس رواه الترمذي وعنه ام سلمة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم من كل شهر ثلثة ايام من كل شهر اولها الاثنين والخميس رواه ابوداؤد والنسائي وعنه مسلم القرظي قال سألت ابوسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيام الدهر قال ان لاهلك عليك حقا صم رمضان والذي يليه وكل ريباء وخميس فاذا أنت قد صمت الدهر كله رواه ابوداؤد والترمذي وعنه ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال صلى الله عليه وسلم يصوم يوم عرفه يعرفه رواه ابوداؤد وعنه عبد الله بن بسر عن اخته الصماء ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تصوموا يوم السبت الا فيما افترض عليكم فان لم يجد احدكم الا لاجاء عنية او عود شجرة فليصمغه رواه احمد وابوداؤد والترمذي ابن ماجه والدارمي وعنه ابى امامة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صام يوما في سبيل الله جعل الله بينه وبين النار خندقا كما بين السماء والارض رواه الترمذي وعنه عامر بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صام يوما في سبيل الله جعل الله بينه وبين النار خندقا كما بين السماء والارض رواه الترمذي وعنه ابى هريرة ما من ايام احب الى الله في باب الاضحية

**الفصل الثالث عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قدم المدينة فوجد اليهود صياما يوم عاشوراء فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ما هذا اليوم الذي تصومون فقالوا هذا يوم عظيم انجى الله فيه موسى وقومه وغرق فرعون وقومه فصامه موسى شكرا ففحن نضوم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فحنن احق واولى بموسى منكم فصام رسول الله صلى الله عليه وسلم وامر بصيامه متفق عليه وعنه ام سلمة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم يوم السبت ويوم الاحد ثم يصوم من الايام ويقول نعم ايوم اعيد للمشركون فانما احبنا لخالفهم رواه احمد وعنه جابر ابن سمرق قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم يوم عاشوراء ويحشا عليه يتعاهدنا عنده فلما فرض رمضان لم يامرنا ولا ينها عننا ولم يتعاهدنا عنده رواه مسلم وعنه حفصة قالت اربع لم تكن يد عن النبي صلى الله عليه وسلم صيام عاشوراء والعشر وثلاثة ايام من كل شهر وكعتان قبل الفجر رواه النسائي وعنه ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يعط ايام البيض في حضر ولا سفر رواه النسائي وعنه ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لكل شئ زكوة وزكوة الجسد الصوم رواه ابن ماجه وعنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصوم يوم الاثنين والخميس فقيل يا رسول الله انك تصوم يوم الاثنين والخميس فقال ان يوم الاثنين والخميس يغفر الله فيهما لكل مسلم الا اذا حاجر بين يقول دعها حتى يصطلي رواه احمد ابن ماجه وعنه قال قال رسول**

حجته لمن قال كان واجبا ثم شخ والاصح عندنا ان في ان لم يجز اصلا لما رواه البخاري عن معاوية انه عام حج خطب بالمدينة يوم عاشوراء فقال يا اهل المدينة اني علمت انكم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول هذا يوم عاشوراء ولم يكتب عليكم صيامه فهد النص في ان لم يجز اصلا وفيه نظر كما ذكره في المرقاة ان شئت فقلها ١٢ مرقاة هه قوله الذي يليه اراد الاست من شوال وقيل اراد به شعبان ١٢ مرقاة هه

له قوله فاك دل الحديث على ان الشروع في صوم النفل لا يخرج عن كمال الصائم المتطوع امير نفسه وقال اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ان افطر وقال مالك بن نبي حيث عز وجل فما رويها حتى رعايتها لان الآية سبقت في معرض ذمهم على عدم رعايتها ما التزموا من القرب التي لم يكتب عليهم فوجب صيانتهم عن الابطال بهذين النصين فاذا افطر وجب قضاءه وبالسنه وهو حديث عائشة الآتي وبالقياس على الحج والعمرة النفلين حيث يجب قضاءهما اذا فسد كذا في المرقاة مختصره قوله ليلتي قال ابن الملك امر صلى الله عليه وآله وسلم المدعو حين لا يجيب الداعي ان يعتذر عنه بقوله اني صائم وان كان يستحب اخفاء النوافل فلا يوجب ذلك في عداوة ونقض في الداعي وفي رواية فيصلى اي ركعتين وقيل فليدع والضابط عند الشافعي ان الضيف ينظر فان كان المضيف يتاذى بترك الافطار فالافضل الافطار والا فلا مرة لله قوله فان كان صائما فليصل قال الطيبي اي ركعتين في ناحية البيت كما فعل النبي صلى الله عليه وآله وسلم في بيت ام سلمة قبل فليدع لصاحب البيت بالمغفرة وقال ابن الملك بالبركة اقول ظاهر حديثهم ان الجمع بين الصلوة والمغفرة والمظهر والضابط عند الشافعي ان ان تاذى المضيف بترك الافطار فافطر فانه افضل والا فلا مرة لله قوله فليطعم اية فلياكل نذ باو قيل وجوابه ان حجر والظاهر انه يجب اذا كان يتشوش خاطر الداعي ويحصل به المعادة ان كان الصوم نفل وان كان له ان يفرح باكله ولم يتشوش بعد فيه يستحب وان كان الامران مستويين عنده فالافضل ان يقول اني صائم سواد حضرا ولم يحضر و انما علم امره قوله تطوع لان التطوع له ان يفطر بعذر ثم لا دلالة فيه على القضاء وعدمه لله قوله قال اقضيا بذليل الخفية على وجوب قضاء الصوم التطوع و قال الشافعية كان الامر بالقضاء على طريق الاستحباب التحريم ولعله كان صوم نذرا وقضاه والمذهب عند من انه لا يجب القضاء بصوم النفل لقوله صلى الله عليه وآله وسلم الصائم المتطوع امير نفسه واليضا التطوع حبر ولا يلزم التحريم وقضاه الشيء يكون حكمه الاصل فكل من الاصل كان النقص فيه غير كذلك في قضاءه اقول هذا منقوض بالحج والعمرة اذا كانا نفلين وفسد فان قضاءهما واجب اتفاقا وقال ابن الهمام وحمل على انه امر غيب خروج عن مقتضاه بغير موجب وعندنا كما يلزم النفل بالسند يلزم بالشروع فيلزم عن افساده بعد الشروع وقضاه العمرة مرقاة لله قوله باب ليلة القدر انما سميت بها لانه يقدر فيها الارزاق ونقض ويكتب الاجال والاحكام التي تكون في تلك السنه لقوله تعالى عز وجل فيها يفرق كل امرئ بحسبهم وقوله تعالى عز وجل تنزل الملائكة والروح فيها باذن ربهم من كل امر والقدر بهذا المعنى يجوز فيه تسكين الدال والشهور

الله صلى الله عليه وسلم من صام يوما ابتغاء وجه الله بعد الله من جهنم كعبد غراب طائر وهو فرخ حتى مات ثم رآه المجدور وروى البيهقي في شعب اليمان عن سلمة بن قيس باب الفصل الاول عن عائشة قالت دخل علي النبي صلى الله عليه وسلم ذات يوم فقال هل عندكم شيء فقلنا لا قال فاني اذا صائم ثم اتانا يوما اخر فقلنا يا رسول الله اهدني لنا خبث فقال ربي فقلنا اصبحنا صائما فاكل رواه مسلم وعنه النبي صلى الله عليه وسلم قال دخل النبي صلى الله عليه وسلم على ام سلمة فانتبهت وبمروءة فقال اريد واسمناكم في سقاية وتمركم في وعائه فانصائم ثم قام الواجحة من البيت فصلى غير المكتوبة فدعا ام سلمة واهل بيته رواه البخاري وعنه ابي هريرة قال قال رسول الله الله اذا ادعى احدكم الى طعام وهو صائم فليقبل في صائمه وفي رواية قال اذا ادعى احدكم فليقبل فان كان صائما فليقبل وان كان مفطرا فليطعمه رواه مسلم الفصل الثاني عن ام هانئ قالت لما كان يوم الفتح فتم مكة جاءت فاطمة فجلست على يد رسول الله صلى الله عليه وسلم وام هانئ عن بيته فجات الوليدة باناء في شراب فناولته فشرب منه ثم ناوله ام هانئ فشربت منه فقالت يا رسول الله لقد افطرت وكنت صائمة فقال لها اكنيت تقضين شيئا قالت لا قال فلا يضرك ان كان تطوعا رواه ابو داود والترمذي والدارمي وفي رواية احمد الترمذي نحوه وفيه فقالت يا رسول الله اما اني كنت صائمة فقال الصائم المتطوع امير نفسه ان شاء صام وان شاء افطر وعنه الترمذي عن عروة عن عائشة قالت كنت انا وحفصة صائمتين فعرض لنا طعام اشتههنا فاكلنا منه فقالت حفصة يا رسول الله انا كذا صائمتين فعرض لنا طعام اشتههنا فاكلنا منه قال اقضيا يوما اخر مكانه رواه الترمذي وذكر جماعة من الحفاظ ورواه الترمذي عن عائشة فرسلوا ولوميدا كروا في عن عروة وهذا صحيح ورواه ابو داود عن زميل مولى عروة عن عروة عن عائشة وعنه ام عمارة بنت كعبان النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليها فاعتذرت له بطعام فقال لها اكلت فقال اني صائمة فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان الصائم اذا اكل عندك صليت عليه الملائكة حتى يفزعوا رواه احمد الترمذي في ابن ماجه والدر المنثور الثالث عن بريدة قال دخل بلال على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يتغذى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الغداء يا بلال قال اني صائم يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكل رزقا وفضل رزق بلال في الجنة اشعرت يا بلال ان الصائم يستجبر عظامه ويستغفر له الملائكة ما اكل عند رواه البيهقي في شعب اليمان باب ليلة القدر الفصل الاول عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تحروا ليلة القدر في الوتر من العشر الاواخر من رمضان رواه البخاري وعنه ابن عمر قال ان رجلا من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم اراد ليلة القدر في المنام في السبع الاواخر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اري رؤيا لم قد توأمت في السبع الاواخر فمن كان متحزها فليتحزها في السبع الاواخر متفق عليه وعنه ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال التمسوها في العشر الاواخر من رمضان ليلة القدر في تاسعة تبقى في سابعة تبقى في خامسة تبقى وعنه ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتكف العشر الاول من رمضان ثم اعتكف الاوسط في قبة تركية ثم اطعم راسه فقال في اعتكف العشر الاول التمس هذه الليلة ثم اعتكف العشر الاوسط ثم اتيت فقبل لي انها في العشر الاواخر فمن كان اعتكف معي

تحريكه قيل سى بها لعظم قدرها وشرها والاضافة على هذا من قيل حاتم الجودي وقيل لان من اتى الطاعات فيها صاذا قد راد ان الطاعات لها قدر زاد فيها قالوا الحكماء في اخفاء الياسمين والورد في الطاعات قيل من اجتهدي قيام السنة اذكره ان شاء الله تعالى وقيل من لم يعرف قدام ليلة لم يعرف ليلة القدر المات ومرقات لله قوله تحروا ليلة اي تعمدوا عليها فيها واجتهدوا فيها في حركاتها

تحريكه قيل سى بها لعظم قدرها وشرها والاضافة على هذا من قيل حاتم الجودي وقيل لان من اتى الطاعات فيها صاذا قد راد ان الطاعات لها قدر زاد فيها قالوا الحكماء في اخفاء الياسمين والورد في الطاعات قيل من اجتهدي قيام السنة اذكره ان شاء الله تعالى وقيل من لم يعرف قدام ليلة لم يعرف ليلة القدر المات ومرقات لله قوله تحروا ليلة اي تعمدوا عليها فيها واجتهدوا فيها في حركاتها

سنة قوله على عريش هو بيت يسقف من اخضار الشجر كما يجعل للردوم والعريش كل ما يستظل به وكان سقف في مسجده في زمانه من اخضار النخل قال الشيخ وذو هب الاكثرون اس  
انها في العشر الاواخر من رمضان فنه من قال في  
وقد تقدم ومما خرجهند بها كذلك الا انها معينة لا  
تتقدم ولا تتأخر وفي فتاوى قاضي خان قال و  
في المشهور عند انهاء دور في السنة يكون في رمضان  
يكون في غير واجاب ابو حنيفة عن الادلة التي تدل  
على انها في رمضان في العشر الاخير منه بان السواد  
الرمضان الذي طلبها فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم  
وسياق الحديث يدل عليه عن من تامل طرق الحديث  
والغايبا كقول ان الذي تطلب الملك وانما كان  
يطلب ليلة القدر من تلك السنة كذا في المرات ١٢  
سنة قوله ثم عطف على عطف على قال اي عطف  
اي جازما من غير ان يقول ان شاذ الله مسترودا فيه  
وشعاع الشمس الذي تراه كما في حال مقبله عليك  
اذ انظرت اليها والذي ينتشر من ضورها والذي تراه  
مستكبالا بعيد الطلوع قيل معنى لاشعاع لها ان  
الملك لكثرة اختلافها وترددها في لياليها ونزولها الى  
الارض وعودها تسربا بجنتها واجسامها للذات فيضوئها  
كذا في المرات ١٢ المعات ١٢ سنة قوله شد ميزه كناية عن  
الاجتهاد في العبادة او عن الاعتزال عن النساء وما تترتب  
ولا معنى لارادة حقيقة شد الميزر لافانمة في بيانها و  
الذي تقر في علم البيان من جواز ارادة المعنى الحقيقي في  
الكناية انما هو بمعنى عدم المانع من ارادته لعدم نصب  
القسريته المانعة عن ارادته كما في الحجاز لا يارادتها معا  
الابطريق التوسل والعبور عن المعنى المقصود الذي  
كفى عنه فتدبر المعات ١٢ سنة قوله ان علمت جوابه  
محمد وفيدل عليه ما قبله قوله اي ليلة مبتدأ خبره  
قوله ليلة القدر والجملة مدت مسد الفعلين علمت  
تعليقا قيل القياس اية ليلة فذكر باعتبار الزمان  
كما ذكر في قوله صلى الله عليه وسلم اية من كتاب الله  
سك اعظم باعتبار الكلام الملفوظ ١٣ مرقة هه قوله  
في تسع يقين قيل في تسع يقين محمول على الثانية  
والعشرين وفي تسع يقين محمول على الرابعة و  
العشرين وفي عس يقين على السادسة والعشرين و  
اواخر ليلة محمول على الساسع والعشرين وقيل على  
الاسخ اقول هذا اذا كان الشهر ثلثين يوما واذا كان  
تسعا وعشرين فالاول على السادس و  
العشرين والثانية على الثالثة والعشرين  
والثالثة على الخامسة والعشرين والرابعة على  
السادس والعشرين وهذا اولي لكثرة الاحاديث الواردة  
في الاوتار بل نقول لا دليل على كونها اولي بالاعداد  
فالظاهر ان المراد من كونها في تسع يقين الترتيب هه  
الليالي الخمس والاربع او الثلث او الاثنين او

سنة قوله على عريش هو بيت يسقف من اخضار الشجر كما يجعل للردوم والعريش كل ما يستظل به وكان سقف في مسجده في زمانه من اخضار النخل قال الشيخ وذو هب الاكثرون اس  
انها في العشر الاواخر من رمضان فنه من قال في  
وقد تقدم ومما خرجهند بها كذلك الا انها معينة لا  
تتقدم ولا تتأخر وفي فتاوى قاضي خان قال و  
في المشهور عند انهاء دور في السنة يكون في رمضان  
يكون في غير واجاب ابو حنيفة عن الادلة التي تدل  
على انها في رمضان في العشر الاخير منه بان السواد  
الرمضان الذي طلبها فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم  
وسياق الحديث يدل عليه عن من تامل طرق الحديث  
والغايبا كقول ان الذي تطلب الملك وانما كان  
يطلب ليلة القدر من تلك السنة كذا في المرات ١٢  
سنة قوله ثم عطف على عطف على قال اي عطف  
اي جازما من غير ان يقول ان شاذ الله مسترودا فيه  
وشعاع الشمس الذي تراه كما في حال مقبله عليك  
اذ انظرت اليها والذي ينتشر من ضورها والذي تراه  
مستكبالا بعيد الطلوع قيل معنى لاشعاع لها ان  
الملك لكثرة اختلافها وترددها في لياليها ونزولها الى  
الارض وعودها تسربا بجنتها واجسامها للذات فيضوئها  
كذا في المرات ١٢ المعات ١٢ سنة قوله شد ميزه كناية عن  
الاجتهاد في العبادة او عن الاعتزال عن النساء وما تترتب  
ولا معنى لارادة حقيقة شد الميزر لافانمة في بيانها و  
الذي تقر في علم البيان من جواز ارادة المعنى الحقيقي في  
الكناية انما هو بمعنى عدم المانع من ارادته لعدم نصب  
القسريته المانعة عن ارادته كما في الحجاز لا يارادتها معا  
الابطريق التوسل والعبور عن المعنى المقصود الذي  
كفى عنه فتدبر المعات ١٢ سنة قوله ان علمت جوابه  
محمد وفيدل عليه ما قبله قوله اي ليلة مبتدأ خبره  
قوله ليلة القدر والجملة مدت مسد الفعلين علمت  
تعليقا قيل القياس اية ليلة فذكر باعتبار الزمان  
كما ذكر في قوله صلى الله عليه وسلم اية من كتاب الله  
سك اعظم باعتبار الكلام الملفوظ ١٣ مرقة هه قوله  
في تسع يقين قيل في تسع يقين محمول على الثانية  
والعشرين وفي تسع يقين محمول على الرابعة و  
العشرين وفي عس يقين على السادسة والعشرين و  
اواخر ليلة محمول على الساسع والعشرين وقيل على  
الاسخ اقول هذا اذا كان الشهر ثلثين يوما واذا كان  
تسعا وعشرين فالاول على السادس و  
العشرين والثانية على الثالثة والعشرين  
والثالثة على الخامسة والعشرين والرابعة على  
السادس والعشرين وهذا اولي لكثرة الاحاديث الواردة  
في الاوتار بل نقول لا دليل على كونها اولي بالاعداد  
فالظاهر ان المراد من كونها في تسع يقين الترتيب هه  
الليالي الخمس والاربع او الثلث او الاثنين او

الواحدة ١٢ المعات ١٢ سنة قوله باهني بهم ملائكة الظاهر ان هذه الملائكة الذين طعنوا في بني آدم فيكون بيانها لظهور قدرته واطاعته علمه وادارته ١٢ مرقات هه قوله يجوز ان يصحون و  
يرفعون اصواتهم قايدهم ١٣ هه قوله ارتفاع مكاني الحركية عن علو شأنه وعظم سلطانه والا فانه تعالى منزه عن المكان وما ينسب اليه من العلو والسفل ١٣ طيبي

نكم وبذلك سياتيكم حسنات قال فيرجعون مغفور الهدرواه البهقي في شعب الايمان باب  
 الاعتكاف الفصل الاول عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يعتكف العشر الاواخر  
 من رمضان حتى توفاه الله ثم اعتكف ازواجه من بعده متفق عليه وعن ابن عباس قال كان  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم اجود الناس بالخير وكان ابجود ما يكون في رمضان كان جبرئيل يلقاه  
 كل ليلة في رمضان يعرض عليه النبي صلى الله عليه وسلم القرآن فاذا القية جبرئيل كان اجود بالخير من الريح  
 المرسله متفق عليه وعن ابي هريرة قال كان يعرض على النبي صلى الله عليه وسلم القرآن كل عام مرة فعرض  
 عليه مرتين في العام الذي قبض وكان يعتكف كل عام عشرة ايام فاعتكف عشرين في العام الذي قبض رواه  
 البخاري وعن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اعتكف ادلى الى رأسه وهو في المسجد  
 فارجله وكان لا يدخل البيت الا لحاجة الانسان متفق عليه وعن ابن عمر ان عمر سأل النبي صلى الله  
 عليه وسلم قال كنت نذرت في الجاهلية ان اعتكف ليلة في المسجد الحرام قال فاقبض بذكرك  
 متفق عليه الفصل الثاني عن انس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يعتكف في العشر الاواخر من  
 رمضان فلم يعتكف عام فلما كان العام المقبل اعتكف عشرين رواه الترمذي وروى ابوداود وابن ماجه  
 عن ابى بن كعب وعن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان يعتكف صلى الفجر  
 ثم دخل في معتكفه رواه ابوداود وابن ماجه وعنه ما قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يعود المريض  
 هو معتكف فيمزم كما هو قول ابوعبيد بن جراح يسأل عن رواه ابوداود وابن ماجه وعنه ما قالت السنة على المعتكف  
 ان لا يعود مريضاً ولا يشهد جنازة ولا يمسه المرأة ولا يبشها ولا يخرج لحاجة الا لما لا بد منه من الاعتكاف  
 الا يصوم ولا اعتكاف الا في مسجد جامع رواه ابوداود الفصل الثالث عن ابن عمر عن النبي  
 صلى الله عليه وسلم ان كان اذا اعتكف طرح له فراشه او بوضعه له سريره وراء اسطوانة التوبة رواه  
 ابن ماجه وعن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في المعتكف هو معتكف الذي نوب  
 يجزي له من الحسنات كما مل الحسنات كلها رواه ابن ماجه كتاب فضائل القرآن الفصل الاول  
 عن عثمان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خيركم من تعلم القرآن وعلمه رواه البخاري وعن عقبه  
 ابن عامر قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن في الصفة فقال ايكم يحب ان يعذوكل يوم الى بطن او  
 العقيق فاتى بنا قاتين كوماوين في غيرا ثم ولا قطع رحم فقلنا يا رسول الله كلنا نحب ذلك قال افلا يعذو  
 احدكم الى المسجد فيعلم او يقرأ ايتم من كتاب الله خير ل من نأقتين وثلاث خير ل من ثلث واربع خير  
 له من اربع ومن اعداد هين من الابل رواه مسلم وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم يحب احدكم اذا رجع الى اهله ان يجد في مثلك خلفات عظام سماه قلنا نعم قال فثلث آيات يقرؤهن  
 احدكم في صلواته خير ل من ثلث خلفات عظام سماه رواه مسلم وعن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله

حسنهم كذا في المرات ١٢ له قوله يعتكف الاعتكاف  
 في اللغة الجبس والكتف واللازوم والاقبال على شئ  
 وفي الشرع عبادة عن المكث في المسجد ولزومه على  
 وجه مخصوص وهو في الظاهر من ذهب الحنفية سنة  
 مؤكدة لمواظبة رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى توفاه  
 الله تعالى كما هو المفاد من هذا الحديث ثم انما ثبت  
 ترك الاعتكاف من بعد النبي صلى الله عليه وسلم في بعض الرضات  
 وتكلم بتعب استجابا كما هو الصواب انه على ثلثة اقسام  
 واجب وهو الاعتكاف المنذور سنة وهو من العشر  
 الاخرة وما سواها مستحب ١٢ المعات مختصرا له قوله  
 اجود ما يكون الجود في النسخة بالنصب وبهذا  
 قال المظهر بالمصدية وهو جمع لان الفعل التفضل انما  
 يضاف الى جمع والتقدير كان ١٢ اوقاته وقب كونه  
 في رمضان ١٢ مركات لله قوله كان يعرض  
 يعرض جبرئيل على النبي صلى الله عليه وسلم القرآن  
 ولما ناه بين عرض النبي صلى الله عليه وسلم القرآن  
 على جبرئيل وبين عرض جبرئيل عليه لانه كان يعرض  
 جبرئيل عليه ثم يعرض على جبرئيل على سبيل المداينة  
 المعات ١٢ قوله فادف بسندك قال الطيبي  
 دل الحديث على ان نذر الجاهلية اذا كان موافقا للحكم  
 الاسلام وجب الوفاء قال ابن الملك اي بعد الاسلام  
 وعليه الشافعي وقال ابو حنيفة لا يصح نذره وفيه  
 دليل على ان الصوم ليس شرط الصحة للاعتكاف و  
 الجواب عن الاستدلال في الصوم انه قد جاء في رواية  
 صحيحة ان قال عمران اعتكف يوما وجمع بين الروايتين  
 ان المراد الليل مع يوم او اليوم مع ليلة ١٢ كذا في  
 المرات والمعات ١٢ قوله في معتكفه المعتكف  
 بصيغة المفعول الموضع الذي كان يجلس فيه من اعين  
 الناس ودخل المسجد قبل الغروب ١٢ له قوله فلا  
 يخرج اي لا يكثر لان التعرج هو الاقامة وليس عن  
 الطريق ١٢ مركات ١٢ قوله واين ماجه لا يوجد هذان  
 اكثر النسخ المصححة ويوجد في نسخة واحدة وكذا ما وجدت  
 في سنن ابن ماجه في ابواب الاعتكاف ١٢ له قوله  
 واد اسطوانة التوبة من اسطوانات المسجد النبوي سميت  
 به لان ابالباقية تسمى عليه عند ١٢ مركات ١٢ له قوله من  
 اعداد هين من الابل قيل يحتمل ان يراد ان آيتين خير  
 من آيتين ومن اعداد هين من الابل وثلث خير  
 لمن ثلث ومن اعداد هين من الابل وكذا اربع و  
 احوصل ان الآيات تفضل على اعداد هين من النوق  
 ومن اعداد هين من الابل كذا ذكره الطيبي ورواه مالك  
 انه يتعلق لقوله وآيتين وثلث واربع ومجسور

اعداد هين عائد الى الاعداد التي سبق ذكرها ومن الابل بدل من اعداد هين او بيان يعني آياتي خير من عدد كثير من الابل لان قراءة القرآن تنفع في الدنيا والآخرة نفعاً عظيماً بخلاف الابل التي تحصل اذ صلى  
 الله عليه وسلم رادتهم في الباقيات ثم يريد من الغايات فذكرها على سبيل التمثيل والتقرير الى فهم العليل والامميج الدنيا احقر من ان يقابل بموتها آية من كتاب الله تعالى اجوابها من الدرجات التي ١٢ مركات



سنة قوله الماهر هو من الهبة وهي الخدق جازان يريد به جودة الحفظ وجودة اللفظ وان يريد به ما هو اعم منها وان يريد به كليهما معا والسفرة جمع سفر بمعنى كاتب من السفر بمعنى الكتابة او بمعنى السفر  
 من السفارة والمراد بهم الملكة او الانبياء بنحو  
 بين رسل او الامة وقيل هم اصحاب رسول الله صلى  
 الله عليه وآله سلم لا يتم اول ما هو القرآن وقيل الملكة  
 الكاتبون لاعمال العباد وقيل مشتق من السفر بالكسر  
 بمعنى اصلاح والمراد الملكة الساذجون بامر الله  
 لاصلاح العباد وحفظهم من الآفات والمعاصي و  
 الرباهم الخيرة والمراد بكونهم كونه في الآخرة رفيقاهم و  
 في الدنيا عالما بهم ١٢ مرقات ولغات له قوله لاصح  
 اي لا غبطة قوله الامله اثنين وقيل لو كان الحسد جازا  
 لما جاز عليها وقال ميرك الحمد تمان حقيقي ومجازي  
 فان حقيقته هي زوال الغم عن صاحبها وهو حرام باجماع المسلمين  
 مع انصوص الصريحة الصحيحة واما المجازي فهو الغبطة وهي  
 تمنى من الغنى التي على الغنى غير تمنى زوال عن صاحبها  
 اي الغبطة فان كانت من امور الدنيا كانت مباحة وان  
 كانت طامنة فهي مستحبة والمراد في الحديث لا غبطة عمرة الا  
 في بائتين انحصرتين انتهى يعني فيها اذنا لها ١٢ مرقات له  
 قوله مثل الاثرية هي ثمرة وف يقال له ترخ حاسع  
 لطيب الطعم والرائحة وحسن اللون ومنافع كثيرة كذلك  
 المؤمن الذي يقرأ القرآن يلتذ بقراءته ويستريح الناس  
 بصوته وينعكس اشعة انوار القدس من باطنه الى ظاهريته  
 يظهر جلاله وحسنه في عين الناظرين ونس عليه حال  
 التقدير بين الاخيرين ١٢ لغات له قوله ربحها طيبها  
 اي فالمؤمن الذي يقرأ القرآن هكذا من حيث ان  
 الايمان في قلبه ثابت طيب الباطن ومن حيث ان  
 يقرأ القرآن تستريح الناس بصوته وشبابون بالاستماع  
 اليه ويتعلمون منه مثل الاثرية تستريح الناس  
 برباحتها ١٢ طيبى له قوله اقرره مرتين للتأكيد  
 زدوداوم على القراءة التي هي سبب لثبات تلك الحالة  
 العجيبة اشعار بان لا يتركها ان وقع له ذلك بعد  
 في المستقبل بل يستمر عليها استماعها ١٢ مرقات  
 له قوله السكينة هي الطمينة وهي تنجي معنى الرحمة و  
 بمعنى التان والوقت وقيل هي ما يحصل به السكون و  
 صفاء القلب وذباب الظلمة النفسانية ونزول الرحانية  
 والحضور والذوق ١٢ لغات له قوله استجبوا الخ  
 دل الحديث على ان اجابة الرسول صلى الله عليه وآله  
 وسلم لا تبطل الصلوة كما ان خطابه بقولك السلام  
 عليك ايها النبي لا يبطلها وقال البيضاوي اختلف  
 في قيل بنا لان اجابته لا يقطع الصلوة فان الصلوة  
 ايضا اجابة وقيل ان دعاءه كان لا يتم الا بالصلوة  
 ان يقطع الصلوة لثله وظاهر الحديث يناسب  
 الاول انتهى ١٢ مرقات له قوله السبع المثاني  
 اللام للهداية اشارة الى المذكور في قوله تعالى ولقد  
 اتيناك سبعاً من المثاني والقرآن العظيم وهي الفاتحة وقيل سبع سور وهي الطوال وسابها الانفال والتوبة فانها في حكم سورة واحدة او نحو اسم السبع وقيل سبع صحائف وهي الاسباع المثاني من التنية  
 او الثمانية فان كل ذلك مثنى محركاته والفاظه وقصصه ومواعظها او مثنى عليه بالبلاغة والايجاز ويجوز ان يرد بالثاني القرآن فيكون من التبعض نظراً الى صلى الله عليه وآله وسلم صريحاً كذا في اللغات ١٢

عليه سلم الماهر بالقرآن مع الشفرة الكرام الذين يقرأ القرآن ويتنعتع فيه وهو عليه شاق له اجران  
 متفق عليه وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحسدوا عليا في شيء من شيء الا جعل الله له من القرآن من لم يقرأه  
 به اناء الليل وانا اناء النهار ورجل اتاه الله ما لا فهو ينفق منها اناء الليل اناء النهار متفق عليه وعن ابى موسى قال  
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل المؤمن الذي يقرأ القرآن مثل لثم من لثم لا يترجى ريحها طيب وطعمها طيب ومثل المؤمن  
 الذي لا يقرأ القرآن مثل تمر لا يريح لها وطعمها حلو ومثل المنافق الذي لا يقرأ القرآن مثل الخنزير ليس لها  
 ريح وطعمها فمير ومثل منافق الذي يقرأ القرآن مثل لثمان ريحها طيب وطعمها فمير متفق عليه وفي رواية المؤمنين  
 الذي يقرأ القرآن ويعمل به كاللثم والتميم الذي لا يقرأ القرآن ويعمل به كالخنزير وعن عمر بن الخطاب  
 قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله ان الله يرفع بهذا الكتاب اقواما ويضع به اخريين رواه مسلم وعن ابى سعيد  
 الخدري ان اسيد بن حضير قال بينما هو يقرأ من الليل سورة البقرة وفرسه مربوطه عند اذ جالت الفرس  
 فسكت فسكنت فقرأت فسكت فسكنت ثم قرأت الفرس فانسفت وكان ابنه يحيى قريبا منها فانسفت  
 ان تصيبها ولما اخرة رقع راسه الى السماء فاذا امثال الظلة في امثال له صابغ فلما اصبح حدث النبي صلى الله  
 عليه وسلم فقال اقرأ يا ابن خضير اقرأ يا ابن خضير قال فاشفقت يا رسول الله ان تطايحي وكان منها قريبا فانسفت  
 اليه رفعت راسي الى السماء فاذا امثال الظلة في امثال المصابغ فخرجت حتى لا اراها قال وتدرى ما ذاك قال  
 لا قال تلك الملائكة تدنت لصوتك ولو قرأت لا بصوتك ينظر الناس اليها لا تتوارى منهم متفق عليه اللفظ البنفسج  
 وفي مسلم عرجت في الجودل فخرجت على صيغة التكلم وعن البراء قال كان رجل يقرأ سورة الكهف والى  
 جانبه حصان مربوط يشطن في غشيتة سحابة فجعلت تدنو وتدنو وجعل فرسه ينفرفلما اصبحت الى النبي  
 صلى الله عليه وسلم فاذ ذلك له فقال تلك السكينة تنزل بالقرآن متفق عليه وعن ابى سعيد بن المعلى قال  
 كنت اصلى في المسجد فدعا الى النبي صلى الله عليه وسلم فله اجبه ثم ائنته فقلت يا رسول الله انى كنت اصلى قال  
 الم يقل الله استجبوا لله وللرسول ذادعا له قال الاعلمك اعظم سورة في القرآن قيل ان تخرج من المسجد  
 فاخذ بيدي فلما اردنا ان نخرج قلت يا رسول الله انك قلت لا علمت اعظم سورة من القرآن قال الحمد لله مرت  
 العالمين هي السبع المثاني والقرآن العظيم الذي اوتيت رواه البخاري وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى  
 الله عليه وآله لا تتجمعوا بيوكم مقابرة الشيطان ينفق من البيت الذي يقرأ فيه سورة البقرة رواه مسلم وعن ابى  
 قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قرووا القرآن فانى ياتي يوم القيمة شيعة اصحاب اقرءوا الزهرا وسين  
 البقرة وسورة آل عمران فانها اثنتان يوم القيمة كما انها اثنتان او قرآن من طير صواق سليمان عن  
 اصحابها اقرءوا سورة البقرة فان اخذها بركت وتركتها حسرت ولا يستطيعها البطله رواه مسلم وعن التوائس  
 ابن سميعة قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول يوتى بالقرآن يوم القيمة واهله الذين كانوا  
 يعملون به تقدم سورة البقرة وآل عمران كأنهما غمامتان او ظلتان سوداوان بينهما شر واولهما فرقان من طير  
 اسة سورة البقرة

كتاب الكتب السواتية من اللوح المحفوظ او ١٨٣ الوى ويسفرون بالوى بين الله وفضائل القرآن

١١٧٢٠  
 ١١٧٢١  
 ١١٧٢٢  
 ١١٧٢٣  
 ١١٧٢٤  
 ١١٧٢٥  
 ١١٧٢٦  
 ١١٧٢٧  
 ١١٧٢٨  
 ١١٧٢٩  
 ١١٧٣٠  
 ١١٧٣١  
 ١١٧٣٢  
 ١١٧٣٣  
 ١١٧٣٤  
 ١١٧٣٥  
 ١١٧٣٦  
 ١١٧٣٧  
 ١١٧٣٨  
 ١١٧٣٩  
 ١١٧٤٠  
 ١١٧٤١  
 ١١٧٤٢  
 ١١٧٤٣  
 ١١٧٤٤  
 ١١٧٤٥  
 ١١٧٤٦  
 ١١٧٤٧  
 ١١٧٤٨  
 ١١٧٤٩  
 ١١٧٥٠  
 ١١٧٥١  
 ١١٧٥٢  
 ١١٧٥٣  
 ١١٧٥٤  
 ١١٧٥٥  
 ١١٧٥٦  
 ١١٧٥٧  
 ١١٧٥٨  
 ١١٧٥٩  
 ١١٧٦٠  
 ١١٧٦١  
 ١١٧٦٢  
 ١١٧٦٣  
 ١١٧٦٤  
 ١١٧٦٥  
 ١١٧٦٦  
 ١١٧٦٧  
 ١١٧٦٨  
 ١١٧٦٩  
 ١١٧٧٠  
 ١١٧٧١  
 ١١٧٧٢  
 ١١٧٧٣  
 ١١٧٧٤  
 ١١٧٧٥  
 ١١٧٧٦  
 ١١٧٧٧  
 ١١٧٧٨  
 ١١٧٧٩  
 ١١٧٨٠  
 ١١٧٨١  
 ١١٧٨٢  
 ١١٧٨٣  
 ١١٧٨٤  
 ١١٧٨٥  
 ١١٧٨٦  
 ١١٧٨٧  
 ١١٧٨٨  
 ١١٧٨٩  
 ١١٧٩٠  
 ١١٧٩١  
 ١١٧٩٢  
 ١١٧٩٣  
 ١١٧٩٤  
 ١١٧٩٥  
 ١١٧٩٦  
 ١١٧٩٧  
 ١١٧٩٨  
 ١١٧٩٩  
 ١١٨٠٠

١١٧٢٠  
 ١١٧٢١  
 ١١٧٢٢  
 ١١٧٢٣  
 ١١٧٢٤  
 ١١٧٢٥  
 ١١٧٢٦  
 ١١٧٢٧  
 ١١٧٢٨  
 ١١٧٢٩  
 ١١٧٣٠  
 ١١٧٣١  
 ١١٧٣٢  
 ١١٧٣٣  
 ١١٧٣٤  
 ١١٧٣٥  
 ١١٧٣٦  
 ١١٧٣٧  
 ١١٧٣٨  
 ١١٧٣٩  
 ١١٧٤٠  
 ١١٧٤١  
 ١١٧٤٢  
 ١١٧٤٣  
 ١١٧٤٤  
 ١١٧٤٥  
 ١١٧٤٦  
 ١١٧٤٧  
 ١١٧٤٨  
 ١١٧٤٩  
 ١١٧٥٠  
 ١١٧٥١  
 ١١٧٥٢  
 ١١٧٥٣  
 ١١٧٥٤  
 ١١٧٥٥  
 ١١٧٥٦  
 ١١٧٥٧  
 ١١٧٥٨  
 ١١٧٥٩  
 ١١٧٦٠  
 ١١٧٦١  
 ١١٧٦٢  
 ١١٧٦٣  
 ١١٧٦٤  
 ١١٧٦٥  
 ١١٧٦٦  
 ١١٧٦٧  
 ١١٧٦٨  
 ١١٧٦٩  
 ١١٧٧٠  
 ١١٧٧١  
 ١١٧٧٢  
 ١١٧٧٣  
 ١١٧٧٤  
 ١١٧٧٥  
 ١١٧٧٦  
 ١١٧٧٧  
 ١١٧٧٨  
 ١١٧٧٩  
 ١١٧٨٠  
 ١١٧٨١  
 ١١٧٨٢  
 ١١٧٨٣  
 ١١٧٨٤  
 ١١٧٨٥  
 ١١٧٨٦  
 ١١٧٨٧  
 ١١٧٨٨  
 ١١٧٨٩  
 ١١٧٩٠  
 ١١٧٩١  
 ١١٧٩٢  
 ١١٧٩٣  
 ١١٧٩٤  
 ١١٧٩٥  
 ١١٧٩٦  
 ١١٧٩٧  
 ١١٧٩٨  
 ١١٧٩٩  
 ١١٨٠٠

صوابه عن صاحبها رواه مسلم وعنه ابن كعب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابا المنذر ان الله  
 اى آية من كتاب الله تعالى معك اعظم قلت الله ورسوله اعلم قال يا ابا المنذر انى آية من كتاب الله تعالى  
 معك اعظم قلت الله لا اله الا هو الحق القيوم قال فضربني في صدري قال لي يهتك العلم يا ابا المنذر رواه مسلم  
 وعنه ابن هزيمة قال وكفى رسول الله صلى الله عليه وسلم يحفظ زكوة رمضان فأتأت فحعل جثوم من الطاهر فأتأت  
 وقلت لا رفعتك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انى محتاج وعلى عيال ولى حاج شديدا قال فخليت عنه  
 فاصبحت فقال النبي صلى الله عليه وآله يا ابا هريرة ما فعل اسيرك البليحة قلت يكس رسول الله صلى الله عليه وآله  
 عيالا فرجعت فخليت سبيته قال اما ان قد كذبك وسيعود فعرفت انه سيعود لقول رسول الله صلى الله عليه وآله  
 انه سيعود فصدته فجا جثوم من الطاهر فأتأت فقلت لا رفعتك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال دعني  
 فاني محتاج وعلى عيال لا اعود فرجعت فخليت سبيته فاصبحت فقال لي رسول الله صلى الله عليه وآله يا ابا هريرة ما فعل  
 اسيرك قلت يا رسول الله شكسا حاج شديدا وعيالا فرجعت فخليت سبيته فقال اما ان قد كذبك وسيعود  
 فعرفت انه سيعود لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم انه سيعود فرجعت فخليت سبيته فقلت لا رفعتك  
 الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا الخبر ثلث مرات انك تزعم لا تعود لم تعود قال دعني اقول لك ما ينفعك الله  
 بما اذ اويت الى فراشك فاقرأ آية الكرسي لا اله الا هو الحق القيوم حتى تختم الآية فانك لن يزال عليك من  
 الله حافظ ولا يقربك شيطان حتى تصبح فخليت سبيته فاصبحت فقال لي رسول الله صلى الله عليه وآله ما فعل اسيرك  
 قلت زعم انه يعطيني كلمات ينفعني الله بها قال اما ان قد كذبك وهو كذوب تعلم من غلب منذ ذلك ليل  
 قلت لا قال ذلك شيطان رواه البخاري وعنه ابن عباس قال بينا جبرئيل علي السلام قاعد عند النبي صلى الله  
 عليه وسلم نفضا من فوقه فرفع راسه فقال هذا باب من السماء فتم اليوم فتم في الايام فتم من ذلك فقال  
 هذا ملك نزل لي لا يزل قظ الا اليوم فسلم فقال ابشر بنبؤين اوتيتهما لم يؤتهما نبي قبلك فاتحة الكتاب  
 وخواتيم سورة البقرة لن تغرورا منها الا اعطيتك رواه مسلم وعنه ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 لا يتان من اخسوة البقرة من قرأها في ليلة فمات متقيا عليه وعنه ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله  
 وسلم من حفظ عشر آيات من اول سورة الكهف عصم من الدجال رواه مسلم وعنه قال قال رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم العجز احدكم ان يقرأ في ليلة ثلث القرآن قالوا كيف يقرأ ثلث القرآن قال قل هو الله احد يجزى  
 ثلث القرآن رواه مسلم رواه البخاري عن ابن سعيد وعنه عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث رجلا على سريرة  
 وكان يقرأ اصحابه في صلواتهم فيحتم قبل هو الله احد فلما رجوا ذكروا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال  
 سلوه لاني شئ يصنع ذلك فسالوه فقال لانها صفة الرحمن وانا احب ان اقرأها فقال النبي صلى الله عليه وآله ان خبروه  
 ان الله يحب من قرأ سورة البقرة من قرأها في ليلة فمات متقيا عليه وعنه ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم ان حبك اياه ادخلك الجنة رواه الترمذي وروى البخاري معناه وعنه عقبه بن عامر قال

له قوله صوابه عن صاحبها رواه مسلم وعنه ابن كعب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابا المنذر ان الله  
 اى آية من كتاب الله تعالى معك اعظم قلت الله ورسوله اعلم قال يا ابا المنذر انى آية من كتاب الله تعالى  
 معك اعظم قلت الله لا اله الا هو الحق القيوم قال فضربني في صدري قال لي يهتك العلم يا ابا المنذر رواه مسلم  
 وعنه ابن هزيمة قال وكفى رسول الله صلى الله عليه وسلم يحفظ زكوة رمضان فأتأت فحعل جثوم من الطاهر فأتأت  
 وقلت لا رفعتك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انى محتاج وعلى عيال ولى حاج شديدا قال فخليت عنه  
 فاصبحت فقال النبي صلى الله عليه وآله يا ابا هريرة ما فعل اسيرك البليحة قلت يكس رسول الله صلى الله عليه وآله  
 عيالا فرجعت فخليت سبيته قال اما ان قد كذبك وسيعود فعرفت انه سيعود لقول رسول الله صلى الله عليه وآله  
 انه سيعود فصدته فجا جثوم من الطاهر فأتأت فقلت لا رفعتك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال دعني  
 فاني محتاج وعلى عيال لا اعود فرجعت فخليت سبيته فاصبحت فقال لي رسول الله صلى الله عليه وآله يا ابا هريرة ما فعل  
 اسيرك قلت يا رسول الله شكسا حاج شديدا وعيالا فرجعت فخليت سبيته فقال اما ان قد كذبك وسيعود  
 فعرفت انه سيعود لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم انه سيعود فرجعت فخليت سبيته فقلت لا رفعتك  
 الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا الخبر ثلث مرات انك تزعم لا تعود لم تعود قال دعني اقول لك ما ينفعك الله  
 بما اذ اويت الى فراشك فاقرأ آية الكرسي لا اله الا هو الحق القيوم حتى تختم الآية فانك لن يزال عليك من  
 الله حافظ ولا يقربك شيطان حتى تصبح فخليت سبيته فاصبحت فقال لي رسول الله صلى الله عليه وآله ما فعل اسيرك  
 قلت زعم انه يعطيني كلمات ينفعني الله بها قال اما ان قد كذبك وهو كذوب تعلم من غلب منذ ذلك ليل  
 قلت لا قال ذلك شيطان رواه البخاري وعنه ابن عباس قال بينا جبرئيل علي السلام قاعد عند النبي صلى الله  
 عليه وسلم نفضا من فوقه فرفع راسه فقال هذا باب من السماء فتم اليوم فتم في الايام فتم من ذلك فقال  
 هذا ملك نزل لي لا يزل قظ الا اليوم فسلم فقال ابشر بنبؤين اوتيتهما لم يؤتهما نبي قبلك فاتحة الكتاب  
 وخواتيم سورة البقرة لن تغرورا منها الا اعطيتك رواه مسلم وعنه ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 لا يتان من اخسوة البقرة من قرأها في ليلة فمات متقيا عليه وعنه ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله  
 وسلم من حفظ عشر آيات من اول سورة الكهف عصم من الدجال رواه مسلم وعنه قال قال رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم العجز احدكم ان يقرأ في ليلة ثلث القرآن قالوا كيف يقرأ ثلث القرآن قال قل هو الله احد يجزى  
 ثلث القرآن رواه مسلم رواه البخاري عن ابن سعيد وعنه عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث رجلا على سريرة  
 وكان يقرأ اصحابه في صلواتهم فيحتم قبل هو الله احد فلما رجوا ذكروا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال  
 سلوه لاني شئ يصنع ذلك فسالوه فقال لانها صفة الرحمن وانا احب ان اقرأها فقال النبي صلى الله عليه وآله ان خبروه  
 ان الله يحب من قرأ سورة البقرة من قرأها في ليلة فمات متقيا عليه وعنه ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم ان حبك اياه ادخلك الجنة رواه الترمذي وروى البخاري معناه وعنه عقبه بن عامر قال

له قوله فحتم نقل هو الشاهد اى بركة بقرته ومجده لتلاوته اى يقرأ في الركعة الآخرة بعد الفاتحة من كل صلوة هذه السورة وقال ابن جرير يحنم قوله الفاتحة او لما يقرأه بعد من القرآن بل هو الفاتحة  
 احد انتهى وعبارة الطيبي معنى كان من عادته ان يقرأ بعد الفاتحة ممتلئة للصورة كلها وسببها في صورة اخرى في المحمدية الذي طيبه وهو الاله لا يعتمد لصحة الاستناد ١٣ مرات

سلك قوله الم ترى ألم تعلم وهي كلمة تعجب وتعجب وقوله لم يظن قط أي في باب التعوذ فان فيها تعوذ من الكاهن الظاهرة والباطنة على الخلق وهو الكاهن ١٢ المعات له قوله ثم نعت فيها ألم النفت كما نفع ما قل من  
الفتن كذا في القاموس وحقيقتها اخراج ربح من العلم  
الفتن والظاهر العكس قيل المراد ثم اراد النفت فقرأ  
نفت قيل الغالب معنى الوادئ مثل تقديم النفت على القرابة  
مما نفع للسورة الباطنة وقيل هي سهون الراوي او الكاتب  
واشياء علم وقد روي انه صلح من مرصته اخذ بيدي  
عائشة فقرأ ونفت فيها وامرأها مراراً على جده الشريف  
كذلك في المعاصد قال الطيبي من ذهب الى تحلية الرواة  
فخطا وخاض في الامية بل اقامس هذا الفاعل على  
ما في قوله تعالى فاذا قرأت القرآن فاستعذ بالله وقوله  
فتقربوا الى باركم فاطروا فتكلم على ان التورية عين النقل  
ونظائر كثيرة ١٣ التي مختصراً له قوله يحاج العباد  
له ظهر وبعث الى حاكم فيها صنعه واعرضوا عنه في  
احكامه وصدوره ويحاج لهم ويحاجم عنهم بسبب ما فاتهم  
حقوقه وقد عدان القرآن حجة لك ادعيتك وظهره  
ما استوى فيه المكلفون من الايمان به والعمل بمقتضاه  
وبطنة ما وقع العقوات في فهم من العباد وفيه تنبيه على  
ان كلامهم يطالب بقدر ما انتهى عليه من علم الكتاب فهم  
١٤ مستحق من لعنات وسلكه قوله والامانة والكرم فالقرآن  
يحاج والامانة كذا والكرم تنادي ولم يذكر لثالث ايهوله من  
البيان اعتمدا على الاول ادعى الثاني اي والامانة  
تحتاج او تنادي ١٥ طيبي ١٥ قوله ورتل اي تلا  
في قرابتك في اجتهاد التي هي لجم والتلذذ والشهود الاكبر  
كعبادة الملائكة ١٦ مرسله قوله عند آخر آية قيل ورد  
في الاثر ان درجات الجنة بعد اى القرآن من لازم  
القرآن في الدنيا علما وعلماء استوى على نفس درجات  
الجنة ١٧ سلكه قوله الف حرف اي سنى الف حرف  
والاسم ثلثة احرف فتمت سورة البقرة يكون  
عدد الحركات تسعين وفي فاتحة سورة الضم يكون عدد  
الحركات ١٢ س ١٥ قوله يجوزون في الاما عادت  
الغرض اصله المشروع في الماء والمورد فيه ويستعار  
للمشروع في الاسد واكثر اورد في القرآن ورد فيما يرم  
المشروع فيه قوله او قد فعلوا اي اركبوا به ١٨ استبعد  
خاضعوا في الاطبل وفعلوا به الغلظة الشنيعة ١٩ سجد  
٢٠ قوله من ترك من جبارى استهد بره غير منقاد له  
من جبارى متكبر معاند للمع غير اجبار بطريق الاولى  
قصم اضدادى كسوة قطعة ٢١ المعات سلكه قوله لا  
ترفع به الا هو ادانى لا يقدر ابل لا هو ادانى تميزه وتبنيوه  
الامانة ٢٢ انما نفع من اتبع التشابهات وترك الحكامات  
هذا وصف حانية ٢٣ سلكه قوله ولا يشيع من اى الاصلون  
الى الاما طه بجها حتى يقف وقوف من شيع من مطوم  
٢٤ لم سلكه قوله ولا يخلق اى لا تزول لذة قرانها واستام  
من كثرة التكرار والترداد ٢٥ سلكه قوله هي روى

سلك قوله الم ترى ألم تعلم وهي كلمة تعجب وتعجب وقوله لم يظن قط أي في باب التعوذ فان فيها تعوذ من الكاهن الظاهرة والباطنة على الخلق وهو الكاهن ١٢ المعات له قوله ثم نعت فيها ألم النفت كما نفع ما قل من  
الفتن كذا في القاموس وحقيقتها اخراج ربح من العلم  
الفتن والظاهر العكس قيل المراد ثم اراد النفت فقرأ  
نفت قيل الغالب معنى الوادئ مثل تقديم النفت على القرابة  
مما نفع للسورة الباطنة وقيل هي سهون الراوي او الكاتب  
واشياء علم وقد روي انه صلح من مرصته اخذ بيدي  
عائشة فقرأ ونفت فيها وامرأها مراراً على جده الشريف  
كذلك في المعاصد قال الطيبي من ذهب الى تحلية الرواة  
فخطا وخاض في الامية بل اقامس هذا الفاعل على  
ما في قوله تعالى فاذا قرأت القرآن فاستعذ بالله وقوله  
فتقربوا الى باركم فاطروا فتكلم على ان التورية عين النقل  
ونظائر كثيرة ١٣ التي مختصراً له قوله يحاج العباد  
له ظهر وبعث الى حاكم فيها صنعه واعرضوا عنه في  
احكامه وصدوره ويحاج لهم ويحاجم عنهم بسبب ما فاتهم  
حقوقه وقد عدان القرآن حجة لك ادعيتك وظهره  
ما استوى فيه المكلفون من الايمان به والعمل بمقتضاه  
وبطنة ما وقع العقوات في فهم من العباد وفيه تنبيه على  
ان كلامهم يطالب بقدر ما انتهى عليه من علم الكتاب فهم  
١٤ مستحق من لعنات وسلكه قوله والامانة والكرم فالقرآن  
يحاج والامانة كذا والكرم تنادي ولم يذكر لثالث ايهوله من  
البيان اعتمدا على الاول ادعى الثاني اي والامانة  
تحتاج او تنادي ١٥ طيبي ١٥ قوله ورتل اي تلا  
في قرابتك في اجتهاد التي هي لجم والتلذذ والشهود الاكبر  
كعبادة الملائكة ١٦ مرسله قوله عند آخر آية قيل ورد  
في الاثر ان درجات الجنة بعد اى القرآن من لازم  
القرآن في الدنيا علما وعلماء استوى على نفس درجات  
الجنة ١٧ سلكه قوله الف حرف اي سنى الف حرف  
والاسم ثلثة احرف فتمت سورة البقرة يكون  
عدد الحركات تسعين وفي فاتحة سورة الضم يكون عدد  
الحركات ١٢ س ١٥ قوله يجوزون في الاما عادت  
الغرض اصله المشروع في الماء والمورد فيه ويستعار  
للمشروع في الاسد واكثر اورد في القرآن ورد فيما يرم  
المشروع فيه قوله او قد فعلوا اي اركبوا به ١٨ استبعد  
خاضعوا في الاطبل وفعلوا به الغلظة الشنيعة ١٩ سجد  
٢٠ قوله من ترك من جبارى استهد بره غير منقاد له  
من جبارى متكبر معاند للمع غير اجبار بطريق الاولى  
قصم اضدادى كسوة قطعة ٢١ المعات سلكه قوله لا  
ترفع به الا هو ادانى لا يقدر ابل لا هو ادانى تميزه وتبنيوه  
الامانة ٢٢ انما نفع من اتبع التشابهات وترك الحكامات  
هذا وصف حانية ٢٣ سلكه قوله ولا يشيع من اى الاصلون  
الى الاما طه بجها حتى يقف وقوف من شيع من مطوم  
٢٤ لم سلكه قوله ولا يخلق اى لا تزول لذة قرانها واستام  
من كثرة التكرار والترداد ٢٥ سلكه قوله هي روى

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم التوريات انزلت لليلة لئلا يرموا من قط قل اعوذ برب الفلق وقل اعوذ برب  
الناس رواه مسلم وعنه عائشة ثمان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اوى الى فراشه كل ليلة جمع كفيه  
ثم نفث فيهما فقرأ فيهما قل هو الله احد وقل اعوذ برب الفلق وقل اعوذ برب الناس ثم يسبهم بهما لئلا يمسها  
من جسداً يبدأ بهما على راسه ووجهه وما قبل من حسد يه يفعل ذلك ثلاث مرات متفق عليه وسند كوث  
ابن مسعود لما سري برسول الله صلى الله عليه وسلم في باب المعراج ان شاء الله تعالى الفصل الثاني عن  
عبد الرحمن بن عوف عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلث تحت العرش يوم القيمة القرآن يحاج العباد له ظهر وبعث  
والامانة والرحم تبادى الامن وصلى الله عليه ومن قطعني قطع الله رواه في شرح السنة وعنه عبد الله  
ابن عمر وقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقال لصاحب القرآن اقرأ ورتل كما كنت ترتل في الدنيا  
فان منزلت عند اخر آية تقرأها رواه احمد الترمذي وابوداود والنسائي وعنه ابن عباس قل قال رسول  
الله صلى الله عليه وسلم ان الذي ليس في جوفه شيء من القرآن كالميت الخبز رواه الترمذي قال الترمذي هذا  
حديث صحيح وعنه ابى سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الرب تبارك وتعالى من شغل القرآن  
عن ذكرى ومسئلتى اعطيته افضل ما اعطى السائلين وفضل كلام الله على سائر الكلام كفضل الله على  
خلقه رواه الترمذي الدارمي والبيهقي في شعب اليمان وقال الترمذي هذا حديث حسن غريب وعنه  
ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قرأ حرفاً من كتاب الله فله به حسنة والحسنة بعشر  
امثالها الا قول الف حرف ولا حرف وميم حرف رواه الترمذي والدارمي وقال الترمذي هذا  
حديث حسن صحيح غريب اسناداً وعنه الحارث الاعور قال مررت في المسجد فاذا الناس يخوضون  
في الاحاديث فدخلت على علي رضي الله عنه فاخبرته فقال او قد فعلوا قلند نعد قال اما انى سمعت رسول  
الله صلى الله عليه وسلم يقول الا انها ستكون فتن فقلت ما اليخرج منها يا رسول الله قال كتاب الله فيه نبأ ما  
قبلكم وخبر ما بعدكم وحكم ما بينكم هو الفصل ليس بالهزل من تركه من جبار قصص الله ومن ابتغى الهدى  
في غيره اضله الله وهو جبل الله المتين وهو الذكرك الحكيم وهو الصراط المستقيم هو الذى لا تزيب به  
الاهواء ولا تلبس به الا السنن ولا يشعب منه العلماء ولا يخلق عن كثرة الرد ولا ينقض عجائبه هو الذى لم  
تنته الحين اذا سمعته حتى قالوا اننا سمعنا قرأنا عجائبه يهدى الى الرشداً فامتابه من قال به صدق ومن  
عمل به اجر ومن حكم به عدل ومن دعا اليه هدى الى صراط مستقيم رواه الترمذي الدارمي وقال  
الترمذي هذا حديث اسناداً مجهول وفي الحارث مقال وعنه معاذ الجهمي قال قال رسول الله صلى  
الله عليه وسلم من قرأ القرآن وعمل بما فيه ليس والذاة تاجاً يوم القيامة ضوءه احسن من ضوء الشمس في  
بيوت الدنيا لو كانت فيكم فما ظنكم بالذى عمل بهذا رواه احمد وابوداود وعنه عقب بن عامر قال سمعت  
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لو جعل القرآن في اهاب ثور القى في النار احترق رواه الدارمي و

مجهولاً اي من دعا الناس الى القرآن وفق الهداية وروى معروفاً كان السني من دعا الناس اليه باهم ٢٦ لم سلكه قوله لوجعل القرآن في اهاب الثور قيل هذا على سبيل الفرض والتقدير سبب الغنة في شرف القرآن و  
عظمت اي من شانه ذلك على تورية قوله تعالى لو انزلنا هذا القرآن على رجل لكان راى خلقها انهم منزهون عن ذلك فمما كان ذلك حجة من لابي الى ان يظن علم وقيل المراد من علم انزلنا هذا القرآن لم يحرقنا للاخرة ٢٧ لم

له قوله فاستظهره اي استظهر حفظه بان حفظ عن ظهر قلبه او استظهر طلب الظاهرة وهي المعاينة او استظهر اذا احتاط في حفظه والمعنى من حفظ القرآن وطلب منه القوة والمعاينة

كتاب

فضائل القرآن

عن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قرأ القرآن فاستظهِر به فأحلَّ حلاله وحرم حرامه أدخله الله الجنة وشققه في عشرة من اهل بيته كما هو قد وجبت له النار اه اسحق والترمذي وابن ماجه والدارمي قال الترمذي هذا حديث غريب وحفص بن سليمان الراوي ليس هو بالقوي يضعف في الحديث وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبي بن كعب كيف تقرأ في الصلوة فقرأ القرآن فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي نفسي بيده ما أنزلت في التوراة ولا في الانجيل ولا في الزبور ولا في الفرقان مثلها وانما أنزلت من المثاني والقرآن العظيم الذي أعطيتناه رواه الترمذي روى الدارمي من قوله ما أنزلت له زيد كراي بن كعب وقال الترمذي هذا حديث حسن صحيح وسنده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرأ القرآن فاقوه فان مثل القرآن من تعلمه فقرأه كمثل جراب محشو مسكاً تفجر من كل مكان ومثل من تعلمه فقرأه هو في جوفه كمثل جراب او كمثل مسك رواه الترمذي والنسائي وابن ماجه وسنده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قرأ حرة المؤمن الى الياء لصداق الكريسي سبعين يصير حفظها حتى يمسي ومن قرأها حين يمسي حفظها حتى يصير رواه الترمذي وقال الترمذي هذا حديث غريب وسنده النعمان بن بشير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله كتب كتاباً قبل ان يخلق السموات والارض بالفي حام نزل منه آيتين ختم بهما سورة البقرة ولا تفران في دار ثلاث ليال فيقرهنها الشيطان رواه الترمذي والدارمي وقال الترمذي هذا حديث غريب وسنده ابى الدداء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قرأ ثلاث آيات من اول كهف عصم من فتنة الدجال رواه الترمذي قال هذا حديث حسن صحيح وسنده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لكل شئ قلباً وقلوب القرآن ليس ومن قرأ ليس كتب الله له بقراتها قراءة القران عشر مرات رواه الترمذي والدارمي وقال الترمذي هذا حديث غريب وسنده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى قرأه وليس قبل ان يخلق السموات والارض بالفاء فلما سمعت الملائكة القرآن قالت طوبى لامة نزل هذا عليها وطوبى لاجوافي تحمل هذا وطوبى لالسنة تتكلم بهذا رواه الدارمي وسنده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قرأ حرة الدخان في ليلة اصبح يستغفر له سبعون الف ملك رواه الترمذي قال هذا حديث غريب وسنده ابى خشم الراوي يضعف قال محمد يعني البخاري هو منكر الحديث وسنده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لحمد الله في ليلة الجمعة يغفر له رواه الترمذي وقال هذا حديث غريب هشام بن سالم الراوي يضعف وسنده العرياض بن سارية ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ المسحيات قبل ان يرقد يقول ان فيهن آية خير من الف آية رواه الترمذي وابوداود ورواه الدارمي عن خالد بن معدان مرسل وقال الترمذي هذا حديث حسن صحيح وسنده ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان سورة في القرآن ثلثون آية شفعت لرجل حتى يغفر له هي تبارك الذي بيده الملك رواه الترمذي وابوداود والنسائي وابن ماجه وسنده ابن عباس قال ضرب بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم خباءة على قبره وهو لا يجيب له قبر فاذا فيه انسان يقرأ سورة تبارك الذي

او دخله الشا بجنة اي في اول الوبلة قوله وشققه بالتشديد اي قبل شفا عتبه ١٢ مرقات له قوله قد وجبت له النار فرد الضمير لفظ الكل قال الطيبي فيه رد على من زعم ان الشفاعة انما يكون في ربح المسئلة دون حط الوزر ١٢ مرقات له قوله فقرأ القرآن مرثاد ومرثاد ومردود بطابق اجواب السؤال ١٢ طيبي له قوله سبع من المثاني يعني ان يكون من بيانية او تبيضية يقال للشافعة السبع المثاني لانها تنبئ في كل صلوة اي تعاد وهي سبع كلمات متكررة وهي الحمد والرحمن والرحيم والياك وصراطك عليهم ولا معنى غير ذلك من الشا لما فيه من الشفاء والدعاء ويقر على سبع القرآن لاقران آية الرخصة بآية العذاب ٢ فقط من الجمع وغيره ٥٥ قوله بالي عام قال الطيبي كناية مقادير الخلق قبل خلقها بثمان الف عام كما وردت في كتابه الكتاب المذكور بالي عام يجوز اختلاف اوقات الكتاب في اللوح ويجوز ان لا يراد بهب التعميد بل مجرد سبق الدال على الشرف ويجوز مغايرة الكتاب بين جه ولا ظهر فتدبر ١٢ مرقات له قوله ليس اي مؤتمرها لان احوال القيا من مذكرة فيها مستقيمة بحسب لم يحسن في سورة سوا ما مثل ما فيها ولذا خصت بالقران على الموقد او لكون قرانها يحيى قلوب الاحياء والاموات وتلقها من النخلة الى الطاعات والعبادات وما طيب ما ذكره الطيبي انه لا احتواها مع قصه باعلى البراهين الساطعة والآيات القاطعة والعلوم المكنونة والمعاني الدقيقة والروايع الفاتحة والزواجر السالفة انتهى ١٢ مرقات له قوله اصبح اصبغ في الصلح او صار بعد القراءة قال ابن الملك من حين قرانها الى الصبح ١٢ مرقات له قوله المسحات بغير البار هي التي انفتحت بسبحان وسبح وبيح وهي سورة الاسراء والحديد والحشر والصف والجمعة والتين والاحق واخفى الآي فيها كاخفاء لسبب القدر في الليالي واخفاء ساعة الاجابة في يوم الجمعة ١٢ فقط من الطيبي والمرقات ٥٥ قوله شفعت بالتخفيف غير ان كذا قال الطيبي والظاهر ان قوله ثلثون خير لان وقوله شفعت خبر ثان وقال في الازهار شفعت على بناء المجهول مشدداً قبلت شفاحتها وقيل على بناء الفاعل منعفاً وهذا اقرب انتهى وعليه النسخة المتقدمة المصححة كذا في المرات قال في المعاني ان حمل قوله شفعت

الرجل على المعنى الذي كما هو ظاهر كان اخبر ارا من الغيب وان يجعل بمعنى تشفع كان تحريفها عليها ويجعل ريل على العموم كما في تسرة خير من جسرادة ١٢ مثله قوله خبر بغير اخبار احد بروت العرب من وراوصوف ١٢

له قوله بي المانعة تمنع من عذاب القبر ومن المعاصي التي توجب عذاب القبر ادعى ان يناله محروبه في الموقف ١٢ مرات لله قوله حتى يقرأ ويفيد بظاها انه كان يقرأ وقت النوم من الليل  
فقرأنا احد في اول الليل لم يكن مقيما للسنة لكن في  
بذه الصورة يصعد ان قرأ قبل النوم وان لم يكن  
وقت النوم فيصدق ان كان لا ينام حتى يقصدا فاهم  
١٣ لمعات لله قوله تعدل نصف القرآن قال الطيب  
التصديق من القرآن بيان السبأ والمعادوا اذا زلت  
مشتملة على ذكر المعاد فقط مستقلة ببيان احوال وني  
بعض الروايات انها تعدل ربع القرآن وببيان  
القرآن يشتمل على تقرير التوحيد والنبوات وببيان  
احكام المعاش واحوال المعاد وهذه السورة مشتملة على  
الاخير وقل يا ايها الكفرون صموتوا على الاول لان بلورة  
عن الشرك اثبات التوحيد فيكون كل واحد منهما ربع  
القرآن وانما لم يعمل على التسوية لئلا يلزم فضل اذا  
زلت على سورة الاخلاص انتهى وفيه ان التسوية  
في سورة الاخلاص ليست بحقيقية فلا بد فيها ايضا من  
التساوي ١٢ مرسة قوله الا ان يكون عليه دين اس  
على وجه يتحقق به ذنب يكون حقا من حقوق العباد  
كسبل في الحجرة وعدم وصية في الهبات هذا ما  
وقال الطيب جعل الدين من جنس الذنوب تبرها  
الامر ١٢ مرسة لله قوله دين الما تقر من حق  
العباد ما لا ساحة له ١٣ مرسة لله قوله قرأها فظهره يفيد  
ان يكون القران بعد الاضطرار لان العمل على التفرغ في  
الترية واضطرار في الحديث اشارة الى ان بساكن  
وقصور التي في جانب اليمن افضل من التي في جانب  
اليسار ١٣ مرسة لله قوله اعدوا القرآن اي بينه  
مسايرة واظهاره والاعراب الالهية والافصاح وهذا  
يشترك فيه جميع من يعرف لسان العرب ثم ذكر بعض  
باب الشريعة من المسلمين بقوله واتبعوا آراءهم ونسروا  
الغرائب بالقران من الاحكام والمحمود والشائبة لها  
ولغيرها حتى السن والآداب وسما غرائب الاختصاصها  
باب الدين اولان الايمان غريب فاحكامه يكون غريب  
وقال الطيب يجوز ان يراد بالقران نفس الموازين  
والمحمود ودوال احكام او يراد بالقران ما يجب على  
المكلف اتباعه وبالجمود ما يطبق به على الاسرار والبروز  
فتدبر المعاني لله قوله في الصلوة الخ اي كونهما  
منظمة الى عبادة اخرى او كونهما فيها بالادب اقرب  
وبالمحمود بحر ١٣ مرسة لله قوله من الصدقة وقد  
اشتهر ان العبادة المتعدية افضل من الملازمة لكن ينبغي  
ان يحسن هذا بما عدا ذكر الله تعالى ١٣ لمعات لله قوله افضل  
من الصوم كان جعلها افضل من جهة ان في الصوم  
اساك المال عن نفسه ثم انفاقة عليها وفي الصدقة  
اتفاق على الخير ووجه فضلية الصوم الشرايها  
بقوله صلى الله عليه وسلم كل عمل بني آدم يضاعف  
الحسنة بعشر امثالها الا الصوم فانه في وانا جزى به باقية ولا شك ان اختلاف الجهات تعتبر في امثال هذه المسائل والى هذا اشار بقوله والصوم جنه وقال الطيب اذا نظر الى نفس العبادة كان الصلوة  
افضل من الصدقة وهي من الصوم فان موارد التنزيل وشواهد الآثار والاحاديث جارية على تقديم الافضل واذا نظر الى كل واحد منها وما اول الير من الخاصة لم يشاركه غيره فيها كان الصوم افضل لم

بيده الملك حتى ختمها فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فاتخبره فقال النبي صلى الله عليه وسلم هي المانعة هي المنجية تنجي من عذاب  
الله رواه الترمذي قال هذا حديث غريب وعن جابر بن النبي صلى الله عليه وسلم كان لا ينام حتى يقرأ القرآن تنزيلا وتبارك  
الذي بيده الملك رواه احمد الترمذي والدارمي وقال الترمذي هذا حديث صحيح وكان في شرح السنة وفي  
المصباح غريب وعن ابن عباس والنس بن مالك قال قال رسول الله وسلم اذا نزلت تعدل نصف  
القران وقل هو الله احد تعدل ثلث القران وقل يلبها الكفرون تعدل ربع القران رواه الترمذي وعن معقل  
ابن يسار عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال من قال حين يصبح ثلاث مرات اعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم  
فقرأ ثلث آيات من آخر سورة الحشر وكل لله به سبعين الف ملك يصلون علي حتى يمسي ان مات في ذلك اليوم  
مات شهيدا او من قالها حين يمسي كان بتلك المنزلة رواه الترمذي والدارمي وقال الترمذي هذا حديث غريب  
وعن النضر بن النبي صلى الله عليه وسلم قال من قرأ كل يوم اثني عشر مرة قل هو الله احد في عن ذنوب خمسين سنة  
الا ان يكون عليه بن رواه الترمذي والدارمي وفي رواية خمسين مرة ولم يذكر الا ان يكون عليه بن وعن  
عن النبي صلى الله عليه وسلم من امدان ينام على فراشه فنام على يمينه ثم قرأ مرة قل هو الله احد اذا كان  
يوم القيمة يقول له الرب يا عبدي ادخل على يمينك الجنة رواه الترمذي قال هذا حديث حسن غريب و  
عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم سمع رجلا يقرأ قل هو الله احد فقال وجبت لك وما وجبت قال  
الجنة رواه مالك والترمذي والنسائي وعن فروة بن نوفل عن ابيه انه قال يا رسول الله علمني شيئا اقول  
اذا اويت الى فراشي فقال قرأ قل يا ايها الكفرون فانها برائة من الشرك رواه الترمذي وابوداود والدارمي  
وعن عقب بن عامر قال بينا انا اسير مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بين الحجة والاياء اذ غشيته ظلمة  
وظلمة شديدة فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يتعوذ يا عوذ برب الفلق واعوذ برب الناس ويقول  
يا عقبة تعوذ بهما فتعوذ بمثلها رواه ابوداود وعن عبد الله بن حبيب قال خرجت في ليلة  
مظلمة وظلمة شديدة فطلب رسول الله صلى الله عليه وسلم فادركناه فقال قل قل قل قل هو الله احد  
والمعوذتين حين تصبح وحين تمسي ثلاث مرات تكفيك من كل شيء رواه الترمذي وابوداود والنسائي و  
عن عقب بن عامر قال قلت يا رسول الله اقر سورة هود او سورة يوسف قال لن تقرأ شيئا يبلغ عند الله  
من قل اعوذ برب الفلق رواه احمد والنسائي والدارمي **الفصل الثالث** عن ابي هريرة قال قال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم اعربوا القرآن واتبعوا غرائبها وغرائب فرائضها وحداودة وعن عائشة ان  
النبي صلى الله عليه وسلم قال قراءة القرآن في الصلوة افضل من قراءة القرآن في غير الصلوة وقراءة  
القران في غير الصلوة افضل من التسمية والتكبير والتسبيح افضل من الصدقة والصدقة افضل  
من الصوم والصوم اجرة من النار وعن عثمان بن عبد الله بن اوس الثقفي عن جدته قال قال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم قراءة الرجل القرآن في غير المصحف الفدرجة وقراءته في المصحف

الحسنة بعشر امثالها الا الصوم فانه في وانا جزى به باقية ولا شك ان اختلاف الجهات تعتبر في امثال هذه المسائل والى هذا اشار بقوله والصوم جنه وقال الطيب اذا نظر الى نفس العبادة كان الصلوة افضل من الصدقة وهي من الصوم فان موارد التنزيل وشواهد الآثار والاحاديث جارية على تقديم الافضل واذا نظر الى كل واحد منها وما اول الير من الخاصة لم يشاركه غيره فيها كان الصوم افضل لم

له قوله الى النبي درجة لزيد ثواب النظر الى المصحف وحمله ومسه وقد جاهدان النظر في المصحف عبادة وان كثير من الصحابة كانوا يقرءون في المصحف قبل خرق عثمان مصحفين كثيرة قرأته فيها وقال النووي جمع القلب اكثر مما يحصل من المصحف فالقراءة من الحفظ افضل وان استويا من المصحف افضل و

تضعف على ذلك الى النبي درجة <sup>منه</sup> وسكن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان هذا القلوب تصدأ كما يصدأ الحديد اذا اصابه الماء قيل يا رسول الله وما جلاؤها قال كثرة ذكر الموت وتلاوة القرآن <sup>منه</sup> وي اليه في الاحاديث الاربعة في شعب الايمان <sup>منه</sup> وسكن ابي يعقوب بن عبد الكلاعي قال قال رجل يا رسول الله لي سورة القرآن اعظم قال قل هو الله احد قال فاتي آية في القرآن اعظم قال آية الكرسي <sup>منه</sup> لا اله الا هو الحي القيوم قال فاتي آية يا بنى الله تحب ان تصيبك وامتاك قال خاتمة سورة البقرة فانها من خزائن رحمة الله تعالى من تحت عرشه اعطاها هذه الامة لم تترك خيرا من خير الدنيا والاخرة الا اشتملت عليه رواه الدارمي <sup>منه</sup> وسكن عبد الملك بن عمرو مرسل قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في فاتحة الكتاب شفاعة من كل داعي رواه الدارمي <sup>منه</sup> والبيهقي في شعب الايمان <sup>منه</sup> وسكن عثمان بن عفان قال من قرأ اخيرا من القرآن في ليلة كتب له قيام ليلة <sup>منه</sup> وسكن مكحول قال من قرأ سورة آل عمران يوم الجمعة صلت عليه الملائكة الى الليل رواه الدارمي <sup>منه</sup> وسكن جبير بن نفير قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله ختم سورة البقرة بايتين اعطيتهما من كنز الذي تحت العرش فتعلموهن وحلموهن نساءكم فانها بصاوة وقرآن وودعاء سراواة الدارمي مرسل <sup>منه</sup> وسكن كعب بن ابي جراح قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال آية وسورة هود يوم الجمعة رواه الدارمي <sup>منه</sup> وسكن ابي سعيد ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من قرأ سورة الكهف في يوم الجمعة اضاء له النور ما بين الجمعتين رواه البيهقي في الدعوات الكبير <sup>منه</sup> وسكن خالد بن معدان قال اقراءوا والبنجعة وهي التمز تزيل فانه بلغني ان رجلا كان يقرأها ما يقرأ شيئا غيرها وكان كثيرا لخطايا فنشرت جناحها عليه قالت رب اغفر له فانه كان يكثر قراءتها فشققها الرب تعالى في وقال الكتاب له بكل خطيئة حسنة وارفعوا درجاته وقال ايضا انها تجادل عن صاحبها في القبر يقول اللهم ان كنت من كتابك فشقيعي فيه وان لم اكن من كتابك فاعفني عنه وانها تكون كالطير تجعل جناحها عليه فتشفعه له فتمنعه من عذاب القبر وقال في تبارك مثله وكان خالد لا يبيت حتى يقرأها وقال طابوس فضلتا على كل سورة في القرآن بشتين حسنة رواه الدارمي <sup>منه</sup> وسكن عطاء بن ابي دباح قال بلغني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قرأ في صدر النهار قضيت حوائج رواه الدارمي مرسل <sup>منه</sup> وسكن معقل بن يسار المرزبي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من قرأ ليس ابتغاء وجه الله يخفره ما تقدّم من ذنبيه فاقرأها عند موتكم رواه البيهقي في شعب الايمان <sup>منه</sup> وسكن عبد الله بن مسعود انه قال ان لكل شيء سناما وان سنام القرآن سورة البقرة وان لكل شيء لبانا وان لباب القرآن المفضل رواه الدارمي <sup>منه</sup> وسكن علي قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لكل شيء عروس وعروس القرآن الرحمن <sup>منه</sup> وسكن ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قرأ سورة الواقعة في كل ليلة لم تصبه فاقة ابدا وكان ابن مسعود يامر بنات به يقرآن بها في كل ليلة رواهما البيهقي في شعب الايمان <sup>منه</sup> وسكن علي قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم

بذا مراد السلف ويدل كلام الطيبي على ان التمكن من التعلو والتدبر واستنباط المعاني في صورة القراءة من المصحف اكثر وفي كلياته نظر ١٣ لمعات <sup>منه</sup> قوله كثرة ذكر الموت هو الواعظ الصامت ويوافق الحديث المشهور اكثر واكثر ذكرها من اللغات بالهليلج والجمبري اى قاطعها ومن طلبها من اصلها وقراءة القرآن هو الواعظ الناطق فيهم بلسان الحال وبيان المقال يزيلان عن قلوب الرجال وسراخ محبة الغير من الجاه والمال ١٣ مرقة <sup>منه</sup> قوله قال قل هو الله احد سبق ان اعظم سورة في القرآن فاتحة الكتاب فيعتبر تعدد الجهات ففاتحة الكتاب اعظم من جهة جامعيتها المقاصد القرآن ووجوب قراءتها في الصلوة وقل هو الله احد لبيان توحيده الحق سبحانه وآية الكرسي بما سميت صفاته الثبوتية والسلبية وعظمت وجلالته وخولته سورة البقرة لاشتمالها على الدعاء والجماع لغير الدنيا والاخرة واتخذ العلم ١٣ لمعات <sup>منه</sup> قوله حمير بن نفيير اى الجحزي ادرك الحجابية والاسلام هو من ثقات الشاشيين ونفيير بن النون فرغ الغار وسكن السيار و بالاراذلة المؤلف في اسما الجاهل في التابعين وكذا ذكره المتقي فواقع في بعض النسخ باللام بدل الراء في نقل فمن تصحيف النسخ ١٣ مرقات <sup>منه</sup> قوله صلوة اى استغفار ورحمة خاصة لقار بها اوما يصل وهو الاظهر لان الاستغفار دعا فيلزم التكرار ١٣ مرقات <sup>منه</sup> قوله كعب بن الجهم من الصحابة كثير ولا يدين هذا والظاهر ان كعب ابن الكلدان المشهور بهذا الاسم وان كان كعب الاحبار فالحديث مرسل ويحمل على الفضائل ١٣ مرقات <sup>منه</sup> قوله اضار له في قلبه ادنى قبره اذ يوم حشره <sup>منه</sup> ان يكون لازما وقوله من المحتين ظرف فيكون اشراق ضوئهم فيما بين المحتين بمنزلة اشراق النور نفسه ما لغة ويجوز ان يكون متعبا والظرف مفعول وعلى الوجوه فسرت الآية فلما اضارت ما حوله طيبي <sup>منه</sup> قوله بسنتين وهو لا ياتي النجاشي لان البقرة افضل سور القرآن بعد الفاتحة اذ قد يكون في المفضل مزج لا توجد في الفاضل اذ خصوصية بزمان او حال كما لا يخفى على ارباب اهل الكمال ١٣ مرقات <sup>منه</sup> قوله موتاكم اى مشرقي الموت اذ عند قبور موتاكم لانهم اخرج الى المغفرة ١٣ مرقات <sup>منه</sup> قوله سورة البقرة لما طلبها واحتواها على احكام كثيرة اذ لما فيها من الامر بالجهاد ووجه الرفعة الكبيرة ١٣ مرقات <sup>منه</sup> قوله عروس القرآن لاشتمالها على التعماد الدينية والآداب الأخروية اذ احتواها على اوصاف الجواهر العينية التي من عرائس الى الجنة ونسوت عليهم وجاهلهم قال الطيبي اروس يطلق على الرجل والمرأة عند دخول احدهما على الآخر في العبادات المورثة في الامور الدينية التي حصولها مأمورين على الاخرة ويكونوا مشغولين بالعبادة على اى وجه فذلك يورث المحبة بها ومحبتها تقضى الى محبة من اتى به لان محبة التعم جلية ولذلك استمنانة تعالى بقوله اهدكم بالنعام وبنين وبنات وحيون الخ ١٣ لمعات

الطيبي اروس يطلق على الرجل والمرأة عند دخول احدهما على الآخر في العبادات المورثة في الامور الدينية التي حصولها مأمورين على الاخرة ويكونوا مشغولين بالعبادة على اى وجه فذلك يورث المحبة بها ومحبتها تقضى الى محبة من اتى به لان محبة التعم جلية ولذلك استمنانة تعالى بقوله اهدكم بالنعام وبنين وبنات وحيون الخ ١٣ لمعات

سنة قوله يجب هذه السورة الخ ونظيره ما ورد في سورة الفتح هي احب الي ما طلعت عليه الشمس فزيادة المحبة في التمتع لاني من بشارة الفتح والاشارة بالخبرة وفي هذه السورة للاشهاد على تسمية الامور في كل محسوس بقوله و  
يسرك ليسرى وكان على الله عليه وسلم يراغب في قراءتها  
بن هذا على الصحف الاولى صحف ابراهيم وموسى ١٢ امة قراءة الله  
قوله وغلظ لسانى اى ثقلت بحيث لم يطاوعنى في تعلم  
القرآن ولا تعلم السور الطوال ١٢ امة قوله ان يقرأ الله  
القرآن فانه كقراءة الف آية في التزويد عن الدنيا والترغيب  
في علم اليقين بالعقبى وقيل وجهه ان القرآن ستة الالف  
آية وكسر واذا ترك الكسر كانت الالف سدسه ومقاصد  
القرآن على ما ذكره الغزالي ستة ثلثة مائة وثلاثة عشرة -  
اصحابها معرفة الآخرة الخ تشمل عليه هذه السورة والتعريف بها  
المعنى بالف آية الخ من التبعير بسدس القرآن مع انه  
لوعبر عنه بثلث القرآن صح ١٢ امة قوله اذا فكشرون  
الظاهر ان يكون غرضه اظهار الرغبة في تكثيره كما يظهر من قوله  
اذا فكشرون مع تضمنه شيئا من الاستبعاد فيكون الجواب ان  
قوله اب الله فضله ورحمته اوسع فاغربوا فيه ولا تستعدوه  
قال الطيبي اى اذا كان على ما ذكرت من ان جزاء عشر مرة  
قصر في الجنة فانما عشر قصورا بكثرة قراءة هذه السورة  
فكلام الطيبي مختصر في التسبب والاستبعاد وما ذكرنا  
اعظم فشره المعاني ١٢ امة قوله لم يجز به القرآن اى لم  
ياخذ الله ولم يسأل عن ادا حق القرآن في تلك  
الليلة والقطار وزن اربعين اوقية من ذهب او  
الف واثنا دينا او مالا مسك الثور ذهبها او فضة كذا  
في القاموس والتقصود بالمائة في كثرة الثواب و  
المناسبة على المعنى الاخير ١٢ امة قوله تعادوا  
اى تفقدوه وساعوه بالمحافظة وداوموا بالتلاوة للثاني  
عن القاب ١٢ امة قوله لم يس مالا صدم اى فانه يشعير  
وعدم المبالاة بهما بل يقول نسي تحسرا و اظهار الخذلان  
على تقصيره في احرار هذه السعادة وحفظها واحتمل ازا  
عن التصریح بالكتاب المعصية وتاويح القرآن العظيم  
١٢ امة قوله ما خلفت اى ما دامت قلوبكم و  
خواطركم محرومة لذوق قرارة ذات نشاط وسورة على تلاوته  
١٢ امة قوله ثلثي بالقرآن قال الطيبي يقال ذن اذنا  
استمع والمراد هنا التقرية واهزال ثوابه والمراد بالتثنية  
الصوت بترقيقه وتحميزه كما قال به الشافعى واكثر العلماء  
قال سفیان بن عيينة وجمعه جماعة معناه الاستغناء عن  
الناس وقيل عن غيره من الاحاديث والكسب وقال  
الازهرى يتثنى به يجبر وحمل التثنية على معنى الاستغناء عن  
الناس لا يلزم سوق هذا الحديث وانما سمع حمله على ذلك  
في قوله ليس مناسن لم يتثنى بالقرآن كما سبكر كذا في  
المرقات والمعاني اما التكلف برعاية الموصى فمكروه ولذا  
اوى الى تفسير القرآن فمراه بلا شبهة وسياق من الاحاديث  
ما يدل على ذلك المعاني ١٢ امة قوله يجبره تفسيره التثنية  
المراد في هذا الباب فان المراد تحسين الصوت وتطهيره

كتاب

١٩٠ صلى الله عليه وسلم لها ما فيها من قوله تعالى فضائل القرآن

يحب هذه السورة سبع اسم ربك الاعلى رواه احمد وعنه عبد الله بن عمرو قال اتى رجل النبي صلى الله عليه وسلم فقال  
اقراءنى يا رسول الله فقال اقرأ ثلثا من ذوات الراء فقال كثرت سبتي واشتد قلبي وغلظ لساني قال فاقرأ ثلثا من  
ذوات حاء فقال مثل مقالته قال الرجل يا رسول الله اقرأنى سورة جامعة فاقرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا  
زلزلت حتى فرغ منها فقال للرجل والذي بعثك بالحق لا ازيد عليك يا ادم اذ بالرجل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
افدح الرجل فقرأت رواه احمد وابوداود وعنه ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا يستطيع احدكم ان  
يقرأ الف آية في كل يوم قالوا ومن يستطيع ان يقرأ الف آية في كل يوم قال اما يستطيع احدكم ان يقرأ الف آية في كل يوم  
التكاثر رواه البيهقى في شعب اليمان وعنه سعيد بن المسيب مرسل عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من قرأ قل هو  
الله احد عشر مرات نبي له بها قصر في الجنة ومن قرأ عشرين مرة نبي له بها قصران في الجنة ومن قرأها  
ثلثين مرة نبي له بها ثلثة قصور في الجنة فقال عمر بن الخطاب والله يا رسول الله اذ التكررت قصورنا فقال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذلك رواه الدارمي وعنه الحسن مرسل ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من قرأ في ليلة  
مائة آية لم يجز بالقرآن تلك الليلة ومن قرأ في ليلة مائة آية كتب له قنوت ليلة ومن قرأ في ليلة خمسمائة  
والالف اصبر وله قطار من الاجر قالوا وما القطار قال اثنا عشر الف رواه الدارمي باب الفصل الاول  
عن ابى موسى الأشعري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تعاهدوا القرآن فولذى نفسى بيدكم لو اشدت بفضيها  
من الابل في عقولها متفق عليه وعنه ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ينس بالاحد هم ان  
يقول نسيت آية كيت وكيت بل نسي واستذكروا القرآن فانه اشد بفضيها من صدر الرجل من النعم  
متفق عليه ورواه مسلم بعقلها وعنه ابن عمر بن الخطاب مرسل ان النبي صلى الله عليه وسلم قال فما مثل صاحب القرآن كما مثل  
صاحب الابل له عقلة ان عاهد عليها امسكها وان اطلقها ذهبت متفق عليه وعنه جندب بن عبد الله  
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرأوا القرآن ما انتلفت عليه قلوبكم فاذا اختلفتم فقوموا عنه متفق عليه و  
عنه قتادة قال سئل نس كيف كان قراءة النبي صلى الله عليه وسلم فقال كانت يداي ممدتين يقرأ الله الرحمن الرحيم  
بمد بسم الله ويمد بالرحمن ويمد بالرحيم رواه البخارى وعنه ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اذن  
الله لشئ ما اذن لنبي يتغنى بالقرآن متفق عليه وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اذن  
لنبي حسن الصوت بالقرآن يتغنى به متفق عليه وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اذن  
بالقرآن واه البخارى وعنه عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على المنبر اقرأ على قلبك اقرأ  
عليك وعليك انزل قال في ارجح ان اسمع من غيرى فقرأت سورة النساء حتى اتيت الى هذه الآية فقلنا  
من كل آية كيشهيد وجنبايك على هؤلاء شهيد اقال حسبك الان فالتفت اليها فاذا عيناها قد تفرقت متفق عليه  
عنه انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله امرني ان اقرأ عليك القرآن قال الله صلى الله عليه وسلم انك قال نعم قال  
وقد ذكرت عند العلماء قال نعم قد رقت عيناه وفي رواية ان الله امرني ان اقرأ عليك لو يكن لذي كفر وانا قال

ترقيقه وتحميزه بحيث يورث الخشية ويحجم اهرم ويزيد الحضور ويحيى المشوق ويرق القلب يورثي السامع من رعاية قوانين التمجيد ورعاية النظر في الكلمات والحروف المعاني ١٢ امة قوله من لم يتثنى قال سفیان بن عيينة  
اى من لم يتثنى بالقرآن بن الناس فينبغي لمن آتاه الله العلم والقرآن ان يتغنى ويتوكل على مولاه ولا يكل على الناس وقد ورد الوعيد في القرار الزاويين للامرار المتوسلين بالقرآن في العلم الى الاغتيا ١٢ امة

وستاني قال نعوذ بكى متفق عليه وعن ابن عمر قال نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يسافر بالقرآن الى ارض العدو متفق عليه وفي رواية لمسلم لا تسافر بالقرآن فاني لا امن ان يناله العدو **الفصل الثاني عشر** في بعضه  
 الخزي قال جلس في عصابة من ضعفاء المهاجرين وان بعضهم ليستبر بعض من العرو وقراني يقرأ علينا  
 اذ جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فقام علينا فلما قام رسول الله صلى الله عليه وسلم سكت القارئ فسلم ثم قال بالنبي تصنعون قلنا كنا نستمع  
 الى كتاب الله فقال الحمد لله الذي جعل من امي من امرئ ان اصبر نفسي معه قال فجلس سبطنا العبد  
 بنفسه فيما قال بيده هكذا فخلقوا وبرزت وجوههم له فقال ابشروا يا معشر صعبالك المهاجرين بالنور  
 التام يوم القيمة تدخلون الجنة قبل غنائة الناس بنصف يوم وذلك خمسة سنين رواه ابو اؤد وعن البراء  
 ابن عازب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقرأ القرآن باصواتكم رواه احمد وابوداؤد وابراجه والدارمي وعن  
 سعد بن عباد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من امرئ يقرأ القرآن ثم ينساه الا لقي الله يوم القيمة اجزم رواه  
 ابوداؤد والدارمي وعن عبدالله بن عمرو ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لم يقف من قرأ القرآن في اقل من ثلث  
 رواه الترمذي وابوداؤد والدارمي وعن عقب بن عامر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الجاهل بالقرآن كالجاهل  
 بالصدق والمسيء بالقرآن كالمستبر بالصدق رواه الترمذي وابوداؤد والنسائي وقال الترمذي هذا  
 حديث حسن قريب وعن ضهير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما امن بالقرآن من استحل فخا مرة رواه  
 الترمذي وقال هذا حديث ليس اسناده بالقوي وعن الليث بن سعد عن ابن ابي مليكة عن يعلى  
 ابن مملك انه سأل ام سلمة عن قراءة النبي صلى الله عليه وسلم فاذا هي نعت قراءة مفطرة حرقا رواه الترمذي  
 وابوداؤد والنسائي وعن ابن جريج عن ابن ابي مليكة عن ام سلمة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 يقطع قراءته يقول الحمد لله رب العالمين ثم يقف ثم يقول الرحمن الرحيم ثم يقف رواه الترمذي وقال  
 ليس اسناده يستصل لان الليث روى هذا الحديث عن ابن ابي مليكة عن يعلى بن مملك عن ام سلمة  
 وحديث الليث اصح **الفصل الثالث عشر** عن جابر قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نقرأ القرآن  
 وفينا الاعرابي والعمي فقال افرو وافكل حسن وسبى اقوام يقيمونه كما يقام القدر يتجاوزون ولا يتجاوزون  
 رواه ابوداؤد والبيهقي في شعب اليمان وعن حذيفة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرأوا القرآن  
 يكون العرب واصواتها واياتها وكون اهل العشق وكون اهل الكتابين وسبى بعدى قوم يرجعون  
 بالقرآن ترجيع الغناء والنوح لا يجاوزهم مفتونة قلوبهم وقلوب الذين يعجبهم مشا نهم رواه  
 البيهقي في شعب اليمان ورضين في كتابه وعن البراء بن عازب قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 يقول حسبوا القرآن باصواتكم فان الصوت الحسن يزيد القرآن حسنا رواه الدارمي وعن طاموس  
 هر سلا قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم اي الناس احسن صوتا للقرآن واحسن قراءة قال من اذا سمعته  
 يقرأ اريت انه يخشى الله قال طاموس وكان طاموس وكان طاموس وكان طاموس وكان طاموس وكان طاموس وكان طاموس  
 كان طاموس وكان طاموس وكان طاموس وكان طاموس وكان طاموس وكان طاموس وكان طاموس وكان طاموس وكان طاموس

له قوله بالقرآن حال والباء للمصاحبة اي مصاحبا بالقرآن والمراد بالقرآن المصحف وكان يكتب بعض الصحابة لنفسه للمحافظة والتلاوة وان لم يكن مجموعا كله في مصحف واحد وكان هذا اخبارا غريب  
 ما عندهم من القرآن كما تولى القراني غير موزون فان قلت قد كانا يذهبون الى الغزوات قلت لعل  
 المراد تفريدهم ومع السكرا تيميم الالهم والثناء علم المعات  
 له قوله ان يناله العدو اي يصيبه الكافر فيحرقه او يحرقه او يلقيه في مكان لا يتيق به الله قوله زينا  
 القرآن باصواتكم قيل هو محمول على القلب وقد روي كذلك ويجوز ان يجري ذلك على ظاهره لما ياتي من قوله صلى الله عليه وسلم ان الصوت الحسن يزيد القرآن حسنا ولا يجوز في ذلك لان ما بين النشئ يكون تابجا  
 له ولحقا كما على بالنسبة الى العروس واليهذا المراد بالقرآن قرأته وهو فعل العبد وفيه ان يحسن الصوت بالقرآن مستحب وذلك مقيد برعاية التجويد وعدم التغير ١٢ المعات له قوله ثم ينساه ظاهره شيان بعد حفظه فقد عد ذلك من الكبر وقيل المراد به جملته بحيث لا يعرف القراءة وقيل النسيان يكون بمعنى الذبول وبمعنى الترك وهو ينسى بمعنى الترك اي ترك اصل وقرأته وقوله اجزم المعجم بمعنى القطع وذكر في تفسيره قول تفصيل مقطوع اليقال في القاموس للاجزم المقطوع اليد والذاهب الا ان قيل الاجزم هذا المعنى الذي ذهبت اعضائه كلها اذ ليست يد القاري اولى من مائر اعضائه يقال اجزم ويجزم اذا تهاجت اعضائه وقوله اجزم على مقطوع الحجة اي لالسان له حكمه ولا حجة في يده يقال ليس له يد اي لا حجة له وقيل خالي اليدين الخير وقيل ساقط الاسنان ١٣ المعات له قوله لم يقف الخواي لم يقف ظاهر المعاني من قراني اقل من هذه المدة وظاهره الخ من ختم القرآن في اقل من هذه المدة ولكنهم قالوا قد اختلف علماء مسلم في مدة الختم منهم من كان يختم في كل شهرين خمسة و آخرون في كل شهر وفي كل عشرة وفي اسبوع الى اربع وكثرون في ثلث وثلثون في يوم وليلة ومائة ثلث ختمات في يوم وليلة وختم بعض ثمان ختمات في يوم وليلة والخبار انه يكره التاخير في الختم اكثر من اربعين يوما كذلك التعميل من ثلثة ايام والاولى ان يختم في الاسبوع واتفق ان ذلك يختلف باختلاف الاشخاص ١٤ ولغات متفرقة له قوله من استحل اي من استحل المحرم فقد كفر مطلقا وخص القرآن بالتميز لجلالة ١٥ ط له قوله يقيمونه اي يبالغون في عمل القرآنة كمال الباقية لاجل الريا اي يطلبونه ثوابه في الدنيا ولا يطلبونه في الآخرة ١٦ له قوله اهل العشق اى ما يفعلون في الاشعار من رعاية القواعد الموسيقى وكان اليهود والنصارى يقرأون نحو من الغناء ويكلمون فيها ١٧ له قوله مفتونة الخواي يستلجب الدنيا ورامة الناس وحينهم ١٨ له قوله اريت بهيئة الجبول اي حسبت وظننت من الازالة حاصل الجواب انه يظهر في حسن صوتة آثار الخشنة والتمرن فالخشنة انما يفهم من صوتة وقرأته على الصفة المخصوصة فمن يوجد في صوتة هذه الصفة فهو احسن صوتا فليس الجواب على اسلوب الحكيم كما قال الطيبي حيث اشتغل بالجواب عن الصوت الحسن بما يظهر الخشنة في القاري والاستماع كذا في المعات

الدنيا ورامة الناس وحينهم ١٨ له قوله اريت بهيئة الجبول اي حسبت وظننت من الازالة حاصل الجواب انه يظهر في حسن صوتة آثار الخشنة والتمرن فالخشنة انما يفهم من صوتة وقرأته على الصفة المخصوصة فمن يوجد في صوتة هذه الصفة فهو احسن صوتا فليس الجواب على اسلوب الحكيم كما قال الطيبي حيث اشتغل بالجواب عن الصوت الحسن بما يظهر الخشنة في القاري والاستماع كذا في المعات



له قوله لا تتوسد قال الطيبي لا تتوسد كقول جبين  
عن التغافل فان من جعل القرآن وسادة يلزم منه النوم  
المسل بمقتضاه والاخلاص فيه انتهى وقد اطنب ابن حجر  
بنابذكر الفروع الفقهية المتعلقة بالقرآن من تحريم  
توسد الصحف وتحريم يد الرجل ووضع الشئ فوقه او تحمله  
وتحمله وتصغير لفظه وحوار لقبيله ذكر ابيته اخذ الفاعل منه  
ونقل تحريمه من بعض المالكية وامثال ذلك ١٢ مرقة  
له قوله لبيبة تقول لبيبة الرجل اذا جمعت ثيابا  
عند صدده في انحصومه ثم جررت ١٣ طسه قوله على  
سبعة احرف قيل اختلف في معناه على امدوا ويعين قولنا  
منه انه ما لا يدري معناه لان الحرف يصدق على حرف  
الجهاد وعلى الكلمة وعلى المعنى وعلى الهمزة قال الطيبي اختلفوا  
في المراد بسبعة احرف واصحابنا اقر بها الى معنى الحديث  
قول من قال هي كيفية النطق بكلماتها من ادغامها والظهار  
وتغيره وتزويقها واما الهمزة وتغييرها لان العرب كانت  
مختلفة اللغات في هذه الوجوه فيفسر الله تعالى عليهم لئلا يكفر  
بما يوافق لغته ويسهل على لسانه وقال العلماء ان القراءة  
وان زاد على سبع فانها راجعة الى سبعة او اوجر كذا في  
المرقة والطبي ١٤ طسه قوله ولا اذنت الخ اسه ولا  
وقع في نفس التكذيب والسوسة اذ كنت في الجاهلية  
وهذا ما لا يخفى لانه كان في الجاهلية جاهلا فلا يستبعد  
وقوع التكذيب والسوسة اذ ذاك كذا قال الشيخ وقال  
الطيبي يعني وقع في قلبه من التكذيب للنبي صلى الله عليه  
وسلم تحسبه بشانها كذبا اكثر من تحسبه في اياه قيل  
الاسلام لانه كان قبل الاسلام قافلا ومشككا وانما  
استسلم هذه الحالة لان الشك الذي تماخضه في امر  
الدين ورد على مورد اليقين وقيل فاعل سقط محذوف  
اي وقع في نفس من التكذيب ما لم اقدر على وصفه و  
لم اجد بهلا ولا وجدت بهلا اذ كنت في الجاهلية وكان  
اي ردي من اكار الصعاب وكان ما وقع له من زفات  
الغيظان فلما ناوله بركة يد النبي صلى الله عليه وسلم زل عن  
الفخلة والامكار وصار في مقام المحضور والشهادة كذا في  
المرقة ١٥ طسه قوله فضنت اي سال عرق من قاض  
الدايعين فيضا اكثر حتى سال وعرقا تميز وهذا من  
قاضي عرق ١٦ طسه قوله على سبعة احرف اي على سبع  
لغات فليتركل بما سهل عليه فظاهره هو ان التركيب  
والالتفيق في القراءة ولكن المحققون على منع في نفس  
واحد منع تنزيه وكذا قالوا يمنع ما يتغير به المعنى منع  
تحريم ١٧ مرقات كنه قوله شاف كاف اي للعليل  
في فهم المقصود وكاف للاعجاز في اظهار البلاغة ١٨  
طسه قوله على قاص هو من يأتي بالقصة ليطبق القصاص  
على الوفاة والمراد بهنا من يقص الاخبار ويقر آيات  
القرآن ايضا ويسال الناس فاستخرج عمران اسه

له صحبة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله يا اهل القرآن لا تتوسدوا القرآن واتلوه حتى تلاوتوه من اناء الليل  
والنهار وافشوه وتغشوه وتذبروا ما فيه لعلكم تغفحون ولا تتجولوا ثوابه فان له ثوابا رواه البيهقي في شعبه  
اليمان باب الفصل الاول عن عمر بن الخطاب قال سمعت هشام بن حكيم بن حزام يقرأ  
سورة الفرقان على غير ما اقرها وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرانها فوجدت ان اسجل عليهم اهله  
حتى انصرف ثم لبيته بردائه فحدثت به رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله اني سمعت هذا يقرأ سورة  
الفرقان على غير ما اقرتنيها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقره اقرأ القراءة التي سمعت يقرأ فقال رسول  
الله صلى الله عليه وسلم هكذا انزلت ان هذا القرآن انزل على سبعة احرف  
فاقرءوا ما تيسر منه متفق عليه اللفظ المسلم وعن ابن مسعود قال سمعت رجلا يقرأ وسمعت النبي صلى  
الله عليه وسلم يقرأ اخلافا فحدثت به النبي صلى الله عليه وسلم فاخبرته فعرفت في وجهه الكراهية فقال كلا كما احسن فلا  
تختلفوا فان من كان قبلكم اختلفوا فلهكوا رواه البخاري وعن ابي بن كعب قال كنت في المسجد  
فدخل رجل يصلي فقرأ آية انكرتها عليه ثم دخل اخر فقرأ آية سوى قراءة صاحبه فلما قضينا  
الصلاة دخلنا جميعا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت ان هذا آية انكرتها عليه ودخل اخر فقرأ  
سوى قراءة صاحبه فامرهم النبي صلى الله عليه وسلم فقرءوا فحسبنا ما فسقط في نفسي من التكذيب لا اذ  
كنت في الجاهلية فلما راى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قد غشيت في صدري فضضت عرقا وكانما انظر الى الله  
فوقا فقال لي يا ابي ارسيل اني ان اقرأ القرآن على حرف فرددت اليه ان هون على امتي فردت الي الثانية اقرأة  
على حرفين فرددت اليه ان هون على امتي فردت الي الثالثة اقرأة على سبعة احرف ولك بكل دة رددتكم  
مسئلة تسألنيها فقلت اللهم اغفر لامتي اللهم اغفر لامتي واخرت الثالثة ليوم يرغب الى الخلق كلهم  
حتى ابراهيم عليه السلام رواه مسلم وعن ابن عباس قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اقراني جبرئيل على  
حرف فراجعتة فلم ازل استزيدة ويزيدني حتى انتهي الى سبعة احرف قال ابن شهاب بلغني ان تلاك  
السبعة الاحرف انما هي في الهمزة تكون واحدا لا تختلف في حلال واحرام متفق عليه الفصل  
الثاني عن ابي بن كعب قال قال لقي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا جبرئيل اني بعثت الى امة امةين منهم  
العجز والشيوخ والكبير والغلار والحارية والرجل الذي لم يقرأ كتابا قط قال يا محمد ان القرآن انزل على  
سبعة احرف رواه الترمذي وفي رواية احمد ابى داود قال ليس منها الا شاف كاف وفي رواية للنسائي  
قال ان جبرئيل فميكائيل اتيانى فقعده جبرئيل عن يميني وميكائيل عن يساري فقال جبرئيل اقر  
القرآن على حرف قال ميكائيل استزده حتى بلغ سبعة احرف فكل حرف شاف كاف وعن عمران بن  
حصين انه قرع على قاص يقرأ ثم يسأل فاستزجه ثم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من قرأ القرآن  
فليسأل الله به فانه سيحى اقوام يقرءون القرآن يسألون به الناس رواه احمد والترمذي الفصل

قال انا لله وان الله را جسون لانه بدوه وظهر مصعبه وامارة القيامة قوله فليسأل الله به اي فيطلب من الله تعالى بالقرآن اخبار من امور الدنيا والآخرة اذا المراد ان اذا مرأ به رحمة فليسأل من الله تعالى او  
بآية محتوية فليتوسد بها واما بان يدعوا الله تعالى عقيب القراءة باللامية المأثورة فينبغي ان يكون الدعاء في امر الآخرة واصلاح المؤمنين في معاشهم ومعادهم كذا في المرقات والعمات ٢٠

له قوله ما روي القصة انه لما جعل اشرف الاشياء عظم الاعضاء وسيدته الى اونها وذو رية الى اربها جار يوم القيمة في اربع صوة واسوهالة قال بعض العلماء استجار الجيفة بالعازف ايهون من استجارها بالمصنف في الاحياء طلب

قال بهلولان الذي فوق الجبال احسن من العلماء الذين يبطلون الى المال لاوياس الدنيا بالذخيرة لولا ان يكون الدين بالدين امر قاة الله قوله لا يعرف ابو قال الطيبى هذا الحديث واسير في آخره الباب وليان ظاهرا على ان السجدة ايج من كل سورة انزلت مرة الفصل اقول في دلالتها على انها جزء من كل سورة كما هو من سبيل الشاخي خفا ظاهرا ثم يدلان على انها من القرآن انزلت لتفصيل كما هو بيننا وانما العلم لمعات الله قوله وتكذب بالكتاب لا شك ان ثابت كونه من كتاب الله يقينا كذبة كفو وكان ذلك معلوما قطعاً عن الصحابة خصوصاً على امثال ابن مسعود وجماعة من ذلك بالمتروك وقد ادى اليه ذلك في القراءات السبع وجمهور في الحفظ وان لم يكن باقر الامن مسعود في هذه القصة من ذلك قبل فاطلاقه كتحذير الكتاب السلام للقرآن في قوله لا تزدلوا ولا تتكلموا به بانهما واشاراً على كذا في القراءات السبع قوله كتب لومي اي قاله لان كتابه صلى الله عليه وسلم بلغ اربعة وعشرين منهم الخلفاء الاربعة كذا في المراهب ٣٣٣ قوله صدق الرجل اي اخذوا منهم فان قيل كيف وقع التثنية يا صاحب القراع وصدور الرجل قيل لا يجره كذا في المراهب عن تاليف موهوم في معرفة قد شاهدنا ما لا بد من النبي صلى الله عليه وسلم من كان يروي عن النبي صلى الله عليه وسلم ما رواه انما كان الخرف من ذهاب شئ من غيره قاله ابن جرير وهو القرآن بان يخطو كل في زمانه ثم اربعة منهم من الاصل الى ابن ابي عمير بن ثابت هذا وما ذكره ابن جرير وابو زيد في رواية ذكر ابو الدرداء منهم كذا في المراهب ونقل السيوطي عن الحديث الحاشي كتابه القرآن ليست محدثة فله صلى الله عليه وسلم كان يامر بكتابه ولكن كان مفرقاً في القراع وغيره وانما امر الصدوق بنسخها من مكان الى مكان مجتمعة فكان ذلك بمنزلة ادراق وحدث في بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فبما القرآن منتقرا فجمعها جامع ودرجها بخطي لا يفسح منها شئ وقال الخطابي انما لم يجمع صلى الله عليه وسلم القرآن في المصحف لما كان يرتبه من حدود تاريخ بعض احكامه وتلاوته فلما انقضت نزول الوحي صلى الله عليه وسلم اهتم الله الخلفاء الراشدين ذلك وقاعدته اصابع بعضهم حفظ على هذه الامور وكان اجراء ذلك على يد الصدوق في مشورة عمر بن الخطاب في كتابه مخصوصه على صفة مخصوصة وقد كان القرآن كله كتب في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم كونه في مجموع في موضع واحد ولا يترتب السور ولهذا قال الحاكم مع القرآن ثلاث مرات بعد حفصة النبي صلى الله عليه وسلم واخره بسند من زيد بن ثابت قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ القرآن في القراع آه قال البيهقي يشبه ان يكون المراد تاليف ما نزل من الآيات معرفة في سور او جمعها فيها اشارة النبي صلى الله عليه وسلم والتاخير بحضرة الى كبره روي البخاري هذه الرواية المذكورة في الكتاب الثالث مع عثمان جميع الصحابة فسنخروا في المصاحف وكتبوا ببلدة قريش وارسل الى كل امة من اهل القريش ان يجمعوا القرآن في كل صحيفة او مصحف ان يحرقوا قال ابن شهاب فاخبرني خارجة بن زيد بن ثابت انه سمع زيد بن ثابت قال فقدت آية من الاحزاب بين نسخنا المصحف قد كنت اسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأها فالتسناها فوجدناها مع خزيم بن ثابت الانصاري من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه فالحقناها في سورتها في المصحف رواه البخاري وعنه

الثالث عن بريدة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قرأ القرآن يتأكل به الناس جاء يوم القيمة ووجهه عظيم ليس عليه كحمر واه البهقي في شعب الايمان وعنه ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يعرف فصل السورة حتى ينزل عليه بسم الله الرحمن الرحيم رواه ابو داود وعنه علقمة قال كنا بمحض فقرأ ابن مسعود سورة يوسف فقال رجل ما هكذا انزلت فقال عبد الله الله لقرأتها على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال احسنت فيينا هو كلمة اذ وجب منه ربه الحمر فقال اشرب الخمر وتكذب بالكتاب فضربه الحد متفق عليه وعنه زيد بن ثابت قال ارسل الى ابوبكر مقتل اهل اليمامة فاذا عمر بن الخطاب عنده قال ابوبكر ان عمر اتاني فقال ان القتل قد استخري يوم اليمامة يقرأ القرآن واني احسني ان استخر القتل بالقراءة بالمواطن فيذهب كثير من القرآن واني اري ان تأمر بجمع القرآن قلت لعمر كيف تفعل شيئا لم يفعله رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عمر هذا والله خير فلم ينزل عمر يرا جعني حتى شرح الله صدى لذلك ورايت في ذلك الذي راى عمر قال زيد قال ابوبكر انك رجل شاب عاقل لا تتهمك وقد كنت تكذب الوحي لرسول الله صلى الله عليه وسلم فتبخر القرآن فاجمعوا فوالله لى كلفوني نقل جبل من الجبال ما كان اثقل علي مما اقرني به من جمع القرآن قال قلت كيف تفعلون شيئا لم يفعله رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هو والله خير فلم ينزل ابوبكر يرا جعني حتى شرح الله صدى الذي شرح له صدى ابى بكر وعمر فتنبعث القرآن اجمعه من العسب والخاف وصدور الرجال حتى وجدت اخو سورة التوبة مع ابى خزيمه الانصاري لم اجد هامة احد غيره لقد جاءكم رسول من انفسكم حتى خاتمة براءة فكانت الصحف عند ابى بكر حتى توفاه الله ثم عند عمر حتى توفاه الله ثم عند حفصة بنت عمر رواه البخاري وعنه انس بن مالك ان حفيفة بن اليمان قدم على عثمان وكان يغازي اهل الشام في فتح ارمينية واذيبيجان مع اهل العراق فافزع حفيفة باختلافهم في القراءة فقال حفيفة لعثمان يا امير المؤمنين ادرك هذه الامة قبل ان يختلفوا في الكتاب اختلاف اليهود والنصارى فارسل عثمان الى حفصة ان ارسلي الينا بالصحف ننسخها في المصاحف ثم نردّها اليك فارسلت بها حفصة الى عثمان فامر زيد بن ثابت وعبد الله بن الزبير وسعيد بن العاص عبد الله بن الحارث بن هشام فنسخوها في المصاحف قال عثمان للوهط القرشيين الثالث اذا اختلفتم انتم وزيد بن ثابت في شئ من القرآن فالتبوه بلسان قريش فانما نزل بلسانهم ففعلوا حتى اذا نسخوا الصحف في المصاحف رد عثمان الصحف الى حفصة وارسل الى كل امة من اهل القريش ان يجمعوا القرآن في كل صحيفة او مصحف ان يحرقوا قال ابن شهاب فاخبرني خارجة بن زيد بن ثابت انه سمع زيد بن ثابت قال فقدت آية من الاحزاب بين نسخنا المصحف قد كنت اسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأها فالتسناها فوجدناها مع خزيم بن ثابت الانصاري من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه فالحقناها في سورتها في المصحف رواه البخاري وعنه

من سائر اللغات على لغة قريش مما نزل به وان كان وسع في قرآن بلغة غيرهم واما المخرج والشقة في اجراء الامم فرأى ان الحارث الى ذلك انتهت فاقترع الثالث مع عثمان جميع الصحابة فسنخروا في المصاحف وكتبوا ببلدة قريش وارسل الى كل امة من اهل القريش ان يجمعوا القرآن في كل صحيفة او مصحف ان يحرقوا قال ابن شهاب فاخبرني خارجة بن زيد بن ثابت انه سمع زيد بن ثابت قال فقدت آية من الاحزاب بين نسخنا المصحف قد كنت اسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأها فالتسناها فوجدناها مع خزيم بن ثابت الانصاري من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه فالحقناها في سورتها في المصحف رواه البخاري وعنه

له قوله وهي من الثاني اي السبع الثاني وهي السبع الطول وقوله هي من المئين وهي السور التي في الثاني سميت بذلك لان كل سورة تزيد على اربعة اوتوا فيها ثم ما الى المئين هي التي لانها تشبهها اي كانت بعد اربع  
الهاون والشون لها احوال قال ابو يعقوب بن عباس وهي  
اخر من الثاني ثم بعد تقدير هذا جعل لم يكتبوا بينها باسم الله  
الرحمن الرحيم فكانت سال سواين فاجاب عثمان رضي الله عنهما سورة  
واحدة فصيح التسمية بالسبع الثاني التي السبع الطول ولم  
يصح كتابه البسلة بينها كغيره وضعا فاصلة بالبياض كان  
الاتصال والاشباه فانهم لم يكتسبوا له قوله ما ياتي عليه  
الزمان اي الزمان الطويل لا ينزل عليه شيء وما ياتي عليه  
الزمان وهو اي النبي صلى الله عليه وآله ولم يوافقوا لما ينزل  
بالنبي محمد مطوم وبالزكاة فيقول ١٣ مرات له قوله و  
وضتها قال الطيبي فاعلم من قوله ان الانفال والبراءة نزلا  
من سورة واحدة وكانت السبع الطول بها ١٣ له قوله  
كتاب الدعوات جمع الدعوة بمعنى الدعاء وهو طلب الاذن  
بالقول من الاعلى شيئا على جهة الاستكانة قال النووي  
اصح اهل التنادي في الاصطلاح في جميع الاصطلاح اجاب  
الدعاء وهو طلب طائفة من الابدان المعارف الى ان  
تركها افضل استسلا وقال جماعة ان دعا المسلمين حسن و  
ان غص نفسه فلا تليل ان وجد باعنا للدعاء استحب و  
الاظهار دليل الفقهاء ظهور القرآن والسنة والاخبار الواردة  
عن الانبياء صلوات الله وسلامه عليهم اجمعين ١٣ مرات له  
قوله كل نبي دعوة مستجابة الفهم من سياق الحديث شاذ جرت  
العادة الالهية بان ياذن كل نبي بدعوة واحدة لاستسهل  
استجيبها لكل نبي دعاني الدنيا فاستجيب لرواني سرت  
وادخرت دعوتي لا تفتح استي يوم القيمة فدعوتي تصيب  
في ذلك اليوم من مات على الايمان ١٣ له قوله  
ان تخلفني المقصود بالساعة في الطلب والقبول وتحقيق  
الرجاء كانه عهد لا يتخلف قوله فانما انما بشرى فاغضب  
تادرا في بعض الاحيان بحكم البشرية ١٣ له قوله  
لا يتخلفه يقال تعاطر زيد هذا الامر اي كبر عليه وعسرت  
لا يظلم عليه اعطاشي ١٣ له قوله ما لم يدع باقم  
يشل ان يقول اللهم اقدرني على قتل فلان وهو مسلم او  
قطيعه وخرجوا اللهم باعد بيني وبين ابني فهو تخصيص بقوله  
قوله لا يستجيب قال الطيبي الظاهر ذكر العاطف في قوله  
يستجيب لكن ترك تنبيهها على استقلال كل من القيد من  
اي يستجاب ما لم يدع يستجاب بالم يستجيب ١٣ له قوله  
قوله ولك بمنش في القات او استجاب الله لك في  
حق اخيك ذلك بمنش ١٣ له قوله لا توافقوا نبي  
لعمري وعلة النبي اي لا توافقوا على من ذكره كليا توافقوا من  
الترساعة اي ساعة استجاب قوله يسأل الله فيها عطاءا  
على انه مفعول ثان وفي نسخة بالرفع على انما ناسبا على  
يسئل اي ما يسئل من خير او شر كثيرا استعماله في الخير فيستجيب  
بالرفع عطفا على يسأل اي هو يستجيب كما في قوله ١٣ له قوله  
له قوله الدعاء هو العبادة المحرر للعبادة وقراءة الآية بتعليل  
بانه ما يورد فيكون عبادة اقل ان يكون مستحبة واخر الآية ان الذين يستكبرون عن عبادتي سيدخلون جهنم فاخرين والمراد بعبادتي هو الدعاء والحقوق الوعيد نظرا الى الوجوب لكن التحقيق ان الدعاء واجب لو عبدا ناهي الاستكبار  
فانهم ١٣ له قوله الدعاء هو العبادة التي بالضم نفي العظم والداغ وشمة العين وخالص كل شيء وانما كان الدعاء كذلك لان حقيقة العبادة هو الخضوع والتذلل وهو حاصل في الدعاء اخذ الحصول ١٣ له قوله

كتاب

من الثاني اي عندكم جلتكم باذاعة في السبع ١٩٣

الطول وجعلتم برادة من المئين مع ان الاعلى الدعوات

ابن عباس قال قلت لعثمان ما سئلكم على ان عمدتم الى الانفال وهي من الثاني والى براءة وهي من المئين  
فقرتكم بينها ولم تكتبوا سطر بسم الله الرحمن الرحيم ووضعتموها في السبع الطول ما حاكم على ذلك قال  
عثمان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم مما ياتي عليه الزمان وهو ينزل عليك السور واث العبد وكان اذا نزل  
عليه شيء دعا بعض من كان يكتب فيقول ضعوا هؤلاء الآيات في السورة التي يذكر فيها اكد او كذا فاذا نزلت  
عليه الآية فيقول ضعوا هذه الآية في السورة التي يذكر فيها اكد او كذا او كانت الانفال من اوائل ما نزلت  
بالمدينة وكانت براءة من اخر القرآن نزولا وكانت قصتها شديدة بقصتها فقبض رسول الله صلى الله عليه وسلم و  
لم يبين لنا انها منها فمن اجل ذلك قرنت بينها ولما كتبت سطر بسم الله الرحمن الرحيم ووضعتموها في السبع  
الطول رواه احمد والترمذي وابوداود كتاب الدعوات الفصل الاول عن ابي هريرة قال قال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم لكل نبي دعوة مستجابة ففعل كل نبي دعوته واني اختبأت دعوتي شفاعة  
لا امتي الى يوم القيمة فمى نائلة ان شاء الله من مات من امتي لا يشرك بالله شيئا رواه مسلم والبخاري  
اقصرومته وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم اني اتخذت عندك عهدا لن تخلفني  
فانما انا بشر فاني المؤمن اذيتة شتمتكم لعنته جلدته فاجعلها له صلوة وزكوة وقرية تقربه  
بها اليك يوم القيمة متفق عليه وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دعا احدكم فلا  
يقبل اللهم اغفر لي ان شئت ارحمني ان شئت ازرقني ان شئت ولعقرم مسئلة انه يفعل ايشاء  
وامرورة رواه البخاري وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دعا احدكم فلا يقبل اللهم  
اغفر لي ان شئت ولكن ليغرم وليعظم الرغبة فان الله لا يتعاظمه شيء اعطاه رواه مسلم وعنه  
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يستجاب للعبد ما لم يدع باثم او قطيعه من حرمه ما لم يستجبل قيل يا  
رسول الله ما الاستجبال قال يقول قد دعوت وقد دعوت فلم ارض بما لي فاستحسرت عند ذلك و  
يدع الدعاء رواه مسلم وعنه ابي الدرداء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعوة المرء المسلم  
لاخيه بظهر الغيب مستجابة عند الله ملك موكل كلما دعا لاهي بخير قال الملك الموكل به امين  
ولك بمنش رواه مسلم وعنه جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تدعوا على انفسكم ولا تدعوا  
على اولادكم ولا تدعوا على اموالكم لا تخافوا من الله ساعة يسأل فيها عطاء فيستجيب لكم رواه مسلم  
وذكر حديث ابن عباس اتق دعوة المظلوم في كتاب الزكوة الفصل الثاني عن النعمان بن بشير  
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدعاء هو العبادة ثم قرأ وقال ربكم اذ دعوتكم الى الله فاعلموا ان الله  
والترمذي وابوداود والنسائي وابن ماجه وعنه ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدعاء  
في العبادة رواه الترمذي وعنه ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس شيء اكرم على الله  
من الدعاء رواه الترمذي وابن ماجه وقال الترمذي هذا حديث حسن غريب وعنه سليمان الفارسي

الاجابة على الدعوات

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يترد القضاء الا الدعاء ولا يزيد في العمر الا التوبة والتمنى و  
 عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الدعاء ينفع مما نزل ومما لم ينزل فعليك عباد  
 الله بالدعاء رواه الترمذي ورواه احمد عن معاذ بن جبل وقال الترمذي هذا حديث غريب وعن  
 جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من احد يدعوا عابدا الا اتاه الله ما سأل او كف عنه من الهموم  
 مثله ما لم يدع عابدا قطيعه رحمة رواه الترمذي وعن ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم سلوا الله من فضله فان الله يحب ان يسأل وافضل العباد ان يتردد الفرج رواه الترمذي و  
 قال هذا حديث غريب وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لم يسأل الله يغضب عليه  
 رواه الترمذي وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من فتح له منكم باب الدعاء فتحت له ابواب  
 الرحمة وما سئل الله شيئا يعنى احب اليه من ان يسأل العافية رواه الترمذي وعن ابى هريرة  
 قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ستره ان يستجيب الله له عند الشدائد فليكثر الدعاء في  
 الرخاء رواه الترمذي وقال هذا حديث غريب وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ادعوا الله  
 وانتم موقنون بالاجابة واعلموا ان الله لا يستجيب دعاء من قلب غافل لاه رواه الترمذي وقال  
 هذا حديث غريب وعن مالك بن يسار قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سألتم الله فاسئلوه  
 ببطون ائكم ولا تسألوه بظهورها وفي رواية ابن عباس قل سألوا الله ببطون ائكم ولا تسألوه  
 بظهورها فاذا فرغتم فامسحوا بها وجوهكم رواه ابوداود وعن سلمان قال قال رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم ان ربكم حيي كريم يستحي من عبده اذا رفع يديه ان يردهما صفيرا رواه الترمذي ابوداود والبيهقي  
 في الدعوات الكبير وعن عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رفع يديه في الدعاء لم  
 يحطهما احق يستخيهما وجهه رواه الترمذي وعن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يستحب  
 الجوامع من الدعاء ويدع ما سوى ذلك رواه ابوداود وعن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم ان اسرع الدعاء اجابة دعوة غائب لغائب رواه الترمذي وابوداود وعن عمر  
 ابن الخطاب قال استاذنت النبي صلى الله عليه وسلم في العمرة فاذن لي وقال اشركنا يا اخي في دعائك  
 ولا تنسنا فقال كلمة ما يسترني ان لي بها الدنيا رواه ابوداود والترمذي وانتهت روايته عند قوله و  
 لا تنسنا وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث لا ترد دعوة الصائم حين  
 يفطر والامام العادل ودعوة المظلوم يرفعها الله فوق الغمام وتفتح لها ابواب السماء ويقول الرب و  
 اعزني لانصرتك ولو بعد حين رواه الترمذي وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث  
 دعوات مستجابات لا شك فيهن دعوة الوالد ودعوة المسافر ودعوة المظلوم رواه الترمذي و  
 ابوداود وابن ماجه **الفصل الثالث** عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليسأل احدكم

له قوله لله والقضاء الا الدعاء كانه مبالغة في اثر الدعاء في دفع البلا حتى لو امكن رد القضاء لم يحصل بالدعاء وقيل المراد من رد القضاء تهوينه او تيسيره الامر منه حتى كان القضاء المنازل كان لم ينزل ذلك المراد  
 والكل تكلف وتحيين ان المراد القضاء الذي خلق الله به وجعل سببها فان قلت فما فائدة هذا الكلام وما جرى به القضاء كما نلاحظه في كل المراد من العلم والمبالغة فيه بل ما ذكر في اول الحاشية وانما قوله ولا يزيد في العمر الا التوبة والمراد بالبر قالوا المراد عدم ضياعه وحصول البركة بالبركة زيادة فيه والتحقيق مثل ما ذكر في القضاء هذا كله في المعاني ١٢٣ قوله وما لم ينزل بان يعرف عنه ويدفعه منه او يديه قبل النزول بتأخير من عند خوف مسامحة ذلك اذا نزل به قال الخوازي فان قيل فما فائدة الدعاء مع ان القضاء لا مرد له فاعلم ان من جملة القضاء رطبا للبلاد بالدعاء فالدعاء سبب لرد البلاد ووجوه الرحمة كما ان الترس سبب لدفع السلح والاسباب لخروج النبات من الارض فكما ان الترس يدفع عنهم فيبتدأ فحان كذلك الدعاء والبلاد وليس من مشروط الاعتراف بالقضاء ان لا يعمل السلاح وقد قال تعالى في سورة النصار ولياخذوا حذرهم واسلحتهم فقد روي الترس الامر وقد سببه في الدعاء من الغوامد من حضوره والتسبب والانتقار وجماعها في العباد وفاقية المعرفة ١٢٣ مرات ١٢٣ قوله مثل اي مثل ما سأل وهذا لطف من الله لان منع الضرايم من جلب النفع ١٢ المعاني ١٢٣ قوله لا يتردد الفرج اي انزل ما بعد ذلك الشك والهم والظفر الفرج فهو افضل العباد ١٢ مفتح ١٢٣ قوله لم يسأل الشراى استكبارا واستنكافا وهو مبالغة لادعوك ان يسأل والافهم السؤال استسلا ما بقدر الله مقام حال كما عرف ١٢ المعاني ١٢٣ قوله لا العافية المراد بالعافية السلامة عن جميع الآفات الظاهرة والهاطنة في الدنيا والآخرة ١٢ المعاني ١٢٣ قوله ثم فترن بالاجابة اي كونوا موقنين بان تعالي بحرب العادلان فيصدق الرجاء والكبر لا يجيب راجيه وقد يقال ان معناه كونوا على حاله تستحقون بها الرجاء وذلك باستباحة شرط العمل وآدابها ١٢ المعاني ١٢٣ قوله فامسوا بها وجوهكم اي حبر كما كانا فاض من انوار الاجابة وايصال لها بالوجه الذي هو اشرف الاعضاء واقربها لمعاني ١٢٣ قوله الجوامع من الدعاء اي الجامعة لخير الدنيا والآخرة قيل هي ما كان لفظا قليلا ومعناه كثير ١٢ المعاني ١٢٣ قوله دعوة غائب لغائب ذكرها كليلها تأكيد واشارة الى ان غيبة كل من الداعي والمدعول مؤثرة في الاجابة لمعاني ١٢٣ قوله كلمة اي كلاما اراد بالكلية ما سبق وهو قوله اشركنا الخ لمعاني ١٢٣ قوله لم يصحح به توقيفا من المتأخر ١٢٣ ١٢٣ قوله في فيها الشرف في الغمام كما في عن ايصالها الى مصعد القبول والاجابة ونفتح بصيغة المجهول في هذا العلم مذكر اي نفتح الله دعوة المظلوم ابواب السماء ١٢ المعاني

١٢٣ قوله ولو بعد حين الجوين لطلق الوقت وستة اشهر ولا يعين سنة واشرا علم المراد المعنى للاضيق حثك لارادعائك ووسعتي زمان طويل ١٢٣ مرقة ١٢٣ قوله دعوة الوالد اي لولده او عليه ولم يذكر الوالدة لان حيا اكثر فدعاها اولى بالاجابة اولان دعوتها عليه غير مستجابة لانها ترم ولاتريد دعائها عليه وقوله ودعوة المسافر كل ان يكون دعوتك لمن احسن اليه وبالشر على من اذاه لان دعاءه لا يخلو عن الرقة ١٢٣ مرقة ١٢٣

له قوله شمس نعله احد سيور نعل وهو الذي يدخل بين اصبعين رجل طرفه في الثقب الذي في صدر النمل الشدود في الزمام والزام السيرة الذي يدخل فيه اشعس طيبى قال لا استاذ ابري الدقاق رحمه الله من علامات المعرفة ان لا تسال حواجك قلت او كثر شال من الله على اذ لم ير في يديه في الدعاء لم يسبح وهو قير من الله على الله عليه سلم كان يركع كثير الكافي الصلوة والطواف وغيرهما من الدعوات لما توره وبر الصلوات وعند النوم وبعد الاكل وامثال ذلك لم يرفع يديه لم يسبح بها وجهه ١٢ مرة الله قوله المسئلة اي بوب السوال ان ترفع يديك هذا منكيبك لان العبادة لمن طلب شيئا ان يبسط يديه الى الاصل في الدعوة وادب الاستغفار ان يشير بالصبح واحدة وهي السبابة سبب النفس الامارة والشيطان والتعود منها الى الله تعالى والالتجاء الى التجهد في الدعاء واخلاصه كذا في القاموس وفي جميع اجزاء التبتال ان تدبريك اصله المتفرع والبالغة في الدعاء والسؤال وقال الطيبى وعلل لم ادر من التبتال في الحديث دفع ما تصور من مقابلة العذاب جعل يديك عن المكرة ١٣ المعات الله قوله بدعة حتى فكم فوك صدركم وانما اوتى اكثر الاحوال من غير تميز عن الاحوال المذكورة في الحديث السابق بدعة لم يفعله رسول الله صلى الله عليه وسلم كان حاله صلى الله عليه وسلم مختلفا فارة فثابة كما ذكر قوله على بن ابي عمير في الدعاء الى الصدوق فاما ما ياه بقوله فلهذا ذلك فسار الى بقوله النبي الى الصدوق ١٤ المعات الله قوله عوت اي بخصها او من جنسها في الدنيا ان قدر وقتها فيها ١٥ الله قوله اذا تكلمت من الدعاء العظم فانهما قل كان ظاهره المنسب لمن يخطب الرفع في جميع نسخ الحاضرة المصنوعة الموقوفة القايد من نسخة السيد جمال الدين وغيره ولكن يشترط في الرفع اراقة مني الحال من نعل الدامل عليه ذن وهو غير ظاهر ان التبتال من قوله تكلمت الدعاء بعد ذلك لهم الا ان يقال اراحال المحبة اذ جعل لا استقبال في معنى الحال سالتني الاستعمال ١٦ مره قوله حتى يفقد القاد والقاف من الغفان من ضرب اي حتى يفرغ من الجهاد ويفقد سابه وفي بعض النسخ حتى يفقد من القودوني بعضها يقفل اي يرجع من القفل ١٧ المعات الله قوله سبق المفردون اي المفردون انفسهم عن اقرانهم المميزون احوالهم عن احوالهم نبيل الزلفي ١٨ مره الله قوله مثل اكي اليت لف وشره فاني تزين ظاهره نور المحبة والتصرف التام فيها بعبادة باطنه بنور العلم والادراك كذلك الذكر من ظهره بنور الطاعة وباطنه بنور المعرفة وغير ذلك ظاهره ما ظل وباطنه ما ظل مثل موقع التشبيه النفع لمن يوالي الضمرن ليعاين وليس كذلك لبيت ويكن ان يقال في الحديث اشالة الى ابي ادمه ذكرا الى الذي لا يموت بورش المحبة الحقيقية التي لا تالها كما قيل اولاد الله لا يموتون ولكن يتقلون من دار الى دار ١٩ مره الله قوله انا عند ظن عبدي بي اي بالفضل اذا استغفر بالقبول اذا تاب الاجاه اذا دعا والكفاية اذا طلبها والارح ان اداها رجاء وسئل العوفان ظن العوفان ذلك ان ظن العوفان كذلك قوله ذكرته في ملاخيم بنهم قديت بذلك على افضلية الملكة من البشر قال الطيبى المراد من الملكة المقرين اذ اوح المرسلين فلا ولاه على كون الملكة افضل الامن ان يقال اخبره من جهة التزكية والتقدس والعلو وهي الاتاني افضلية البشر من جهة كثرة الشواب ١٢ المعات الله قوله تقربت منها بما هو كناية عن سبق رحمة الله وقربه من العباد ونزاهة ثوابه واعطاه وفضل على طاعتهم ١٣ المعات

باب ذكر الله عز وجل ١٩٦ كان ولا نظرف وقال الطيبى عز الله تعالى دل والتقرب اليه

ربك حاجته كلها حتى يسأل شمس نعله اذ انقطع زاد في رواية عن ثابت البناني مرسل احتيسال للملح حتى يسأله شمسك اذ انقطع رواه الترمذي وعنه قال كان رسول الله صلى الله وسلم يرفع يديه في الدعاء حتى يرى بياض ابطيه وعن سهل بن سعد عن النبي صلى الله وسلم قال كان يجعل اصبعيه حتى اء منكبه ويدعو عن السائب بن يزيد عن ابيه ان النبي صلى الله كان اذا دعا فرفع يديه يديه وهما بيديه روى البيهقي الاحاديث الثلاثة في الدعوات الكبير وعن عكرمة عن ابن عباس قال المسئلة ان ترفع يديك حذًا ومنكيبك او نحوها والاستغفار ان تشير باصبع واحدة والالتجاء ان تمد يديك جميعا وفي رواية قال والالتجاء هكذا ارفع يديه وجعل ظهورها مائلي وهما دراه ابو داود وعن ابن عمر انه يقول ان رفعك ايديك بدعة ما زاد رسول الله صلى الله عليه وسلم على هذا يعني الى الصدر رواه احمد وعن ابي بن كعب قال كان رسول الله صلى الله عليه اذا ذكر احد اذعاه يديا بنفسه رواه الترمذي وقال هذا حديث حسن غريب صحيح وعن ابي سعيد الخدري ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من مسلم يدعوه ليعطاه الله بها احدي ثلث اميا ان يجبل له دعوتك واما ان يدخرها له في الاخرة واما ان يصرف عنه من السوء مثلها قالوا اذا نكث قال الله اكثر رواه احمد وعن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال خمس دعوات يستجاب لمن دعوه المظلوم حتى ينتصر ودعوه الحاج حتى يصدر ودعوه المجاهد حتى يفقد ودعوه المريض حتى يبرود ودعوه الاخ لاخيه يظهر الغيب ثم قال واسم هذه الدعوات اجابة دعوة الاخ يظهر الغيب رواه البيهقي في الدعوات الكبير باب ذكر الله عز وجل والتقرب اليه الفصل الاول عن ابي هريرة وابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقعد قوم يذكرون الله الاحقنهم الملائكة وغشيتهم الرحمة ونزلت عليهم السكينة وذكرهم الله في من عنده رواه مسلم وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله وسلم يسير في طريق مكة هز على جبل يقال له جمدان فقال يسير واخذ الجمدان سبق المفردون قالوا وما المفردون يا رسول الله قال الذكرون الله كثيرا والذكرات رواه مسلم وعن ابي موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل الذي يذكر ربه والذي لا يذكره مثل الحي والميت متفق عليه وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله تعالى انا عند ظن عبدي بي وانا معه اذا ذكرني فان ذكرني في نفسي ذكرته في نفسي وان ذكرني في ملاذ ذكرته في ملاخيم منهم متفق عليه وعن ابي ذر قال قال رسول الله صلى الله وسلم يقول الله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها وازيد ومن جاء بالسنة فجاء بالسنة مثلها او اغفر ومن تقرب متى يشرب تقربت منه ذراعا ومن تقرب مني ذراعا تقربت منه ذراعا ومن اتى يمشي اتيته هزولة ومن يقرب بقرب الارض خطيب لا يشرك في شيئا لقيته

ذلك ان ظن العوفان كذلك قوله ذكرته في ملاخيم بنهم قديت بذلك على افضلية الملكة من البشر قال الطيبى المراد من الملكة المقرين اذ اوح المرسلين فلا ولاه على كون الملكة افضل الامن ان يقال اخبره من جهة التزكية والتقدس والعلو وهي الاتاني افضلية البشر من جهة كثرة الشواب ١٢ المعات الله قوله تقربت منها بما هو كناية عن سبق رحمة الله وقربه من العباد ونزاهة ثوابه واعطاه وفضل على طاعتهم ١٣ المعات

له قوله مغفرة فلما بعد في الامارة حتى من هذا فانه صلى الله عليه وسلم رب قوله بشها مغفرة على عدم الاشراف بانته فقط ولم يذكر الاعمال الصالحة لكن لا يجوز لاحد ان ينسب هذا الحديث ويقول اذا كان كذلك فاكثرت الخطية

بشها مغفرة رواه مسلم وعنه ابن هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله تعا قال من عادي لي  
ولما فقد اذنته بالحرب وما تقرب الي عبدى بشئ احب الي مما افترضت عليه ما يزال عبدى يتقرب الي  
بالنوافل حتى احببته فاذا احببته فكنتم سمعة الذي يسمم به وبصر الذي يبصر به ويده التي يبطش بها و  
رجله التي يمشى بها وان سألني لأعطينه ولئن استعاذني لأعيذنه وما ترددت عن شيء أنا فاعله تردى  
عن نفس المؤمن بكرة الموت وانما اكره مسابقة ولا بد له منه رواه البخاري وعنه قال قال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم ان الله ملائكة يطوفون في الطرق يلتمسون اهل الذكر فاذا وجدوا قوما يذكرون الله تنادوا  
هل هؤلاء احب الي من هؤلاء قال فيقولون نعم يا جنتهم الى السماء الدنيا قال فيسألهم فيهم وهو اعلم بهم يقول عبدى  
قال يقولون يستجوتك ويكبرونك ويحمدونك ويحمدونك قال فيقول هل اوني قال فيقولون لا والله  
ما راوك قال فيقول كيف لورا وفي قال فيقولون لوراوك كانوا اشد لك عبادة واشد لك تحميلا واكثر لك  
تسبيحا قال فيقول فما يسألون قالوا يسألونك الجنة قال يقول وهل اونها فيقولون لا والله يا رب لوراوها  
قال يقول فكيف لوراوها قال يقولون لوراوها كانوا اشد عليها حرصا واشد لها طلبا واعظم فيها رغبة  
قال فيقولون قال يقولون من النار قال يقول فهل اوها قال يقولون لا والله يا رب ما راوها قال يقول  
فكيف لوراوها قال يقولون لوراوها كانوا اشد منها فرارا واشد لها خافة قال فيقول فاشهدكم اني قد غفرت  
لهم قال يقول ملك من الملائكة فيهم فلان ليس منهم فلان ليس منهم فلان ليس منهم فلان ليس منهم فلان  
البخاري وفي رواية مسلم قال ان الله ملائكة ستارة فضلاء يستغنون في السبل المذكور اذا وجدوا اهل الجنة فيكرونها  
معهم وحف بعضهم بعضا باحتمهم حتى يملاوا ما بينهم وبين السماء الدنيا فاذا انقرضوا وصعدوا الى السماء  
قال فيسألهم الله وهو اعلم من اين جنتهم فيقولون جنتنا من عند عبادك في الارض يستجوتك ويكبرونك و  
يملكونك ويحمدونك ويسئلونك قال وماذا يسألوني قالوا يسألونك جنتك قال وهل اواجنتي قالوا لا  
رب قال وكيف لوراوها اجنتي قالوا ويستجرونك قال فما يستجرونك قالوا من نارك قال هل اواناري قالوا لا  
قال فكيف لوراواندي قالوا يستغفرونك قال فيقول قد غفرت لهم فاعطيتهم ما سألوا واوجرتهم مما استجاروا  
قال يقولون فيهم فلان عبد خطا وانما امر فجلس معهم قال فيقول ولغفرت لهم القوم لا يشق عليهم جليهم و  
عنه حنظلة بن الربيع الاسدي قال لقيني ابو بكر فقال كيف انت يا حنظلة قلت نافع حنظلة قال سبحان  
الله ما تقول قلت نكون عند رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكركم بالنار والجنة كما تاراى عين فاذا اخرجنا من عند رسول الله  
صلى الله عليه وسلم عافسنا الازواج والاولاد والضبيعات نسينا اننا قال ابو بكر فوالله انما النطق مثل هذا فانطلقت انا و  
ابو بكر حتى حلنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت نافع حنظلة يا رسول الله وما ذاك قلت يا  
رسول الله نكون عندك تذكركم بالنار والجنة كما تاراى عين فاذا اخرجنا من عندك عافسنا الازواج والاولاد  
والضبيعات نسينا اننا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده لو تدومون على ما تكونون عندي

من المغفورين ومن المعاصيين فاذا نسي الغفران يكون  
بين الخوف والرجاء واقول هذا الحديث عام خص بحسب  
الاحوال والافات فان جانب الخوف في ابتداء الحال حتى  
ان يكون ما يحل على العباد في اداها يكون مرجوحا ١٢ طيب  
سنة قوله اذنته بالحرب اي بحارتي اياه للاجل ولوي بوجارته  
اياي فكافة محارب لي قال الملائكة ليس في المعاصي ما  
تؤده انما يبايعها بل يحاربها الا بالاولى التي تقرب  
الي اذ يدل على ان قرب العبد الي ربه بااداء الفرائض اعم  
ماكل مما يحصل بااداء النوافل للتعامل العبد عن  
اختياره في اتمام الامر اخذني اذ الفرائض فان  
التواكل يهدى العبد الي الرب بالاقتناء التبرع و  
يحصل في الاول فانه الذات في الثاني فانه الصفات  
لذا قالوا قوله كنت الذي الخليل اي يجعل الله جنته  
والآلة وسألني مرضاة فلا يسع الامانة الله ورضاه  
فكافة يسع به الى اخره وقيل يجعل الله سلطان حبه فالحا  
عليه حتى لا يرى الامانة الله ولا يسع الامانة ويكون  
الله سبحانه في ذلك يداومون ولا يملكون ولا يبرون  
ورجله مما ليرضاه وقيل معناه كنت مسرع الي قضاء حاجته  
من سعة في الاستماع وبصره في النظر وبه في المس و  
يعدني الشئ وقال الشيخ يعني لا يسع شيئا ولا يفي الي شئ  
الا ما يحسن سعادته ومنه قوله وما تردت عن شيء  
التردد هو التردد في امرين لا يدري ايها الصالح وهو محال على  
اشد تعالي قيل المراد من التردد ان لا يراه الموت عن  
الموتين بما يتلوه الله به من المرض والفاقة وغيرهما  
فاخذ مما تشبه به من حسب الجدة شيئا فشيئا بالاسباب  
التي ذكرها في فعل التردد داخل في افرادها بالانفرد وعبر  
عنه بالتردد مرقاة سنة قوله استعاذني بنون الوقاية  
وفي نسخة بالوحدة وهو الظاهر معنى والاول اشبه به ١٣  
سنة قوله فيسألهم فيهم فائدة السؤال اظهار شرف بني آدم  
وصلاهم وتبجيلهم وتقديرهم والتعريف بالملكوت سلطت  
سنة قوله فضلا عندهم صفة للملائكة وهو بعضهم يكون  
الثاني تخفيفا جمع قاض كيزل وبازل ونظرنا شر  
وهو من قال اصحابه واقرانه ومعناه انهم زالمون على  
الحنظلة وغيرهم لا وظنوا بهم لا على الذكر مرقاة سنة  
قوله حنظلة بن الربيع هذا كاتب الرسول صلى الله عليه وسلم لا  
حنظلة بن مالك غسيل الملائكة الربيع بن خثيم المراد وقبح  
الوحدة وتشديد الياء المسكوبة وفي نسخة الربيع بن الربيع  
وكسر الموحدة وسكون التحتية كذا بخط الكوفي شاذ البخاري  
ويؤيد ما في مقدمة ابن حجر الربيع كثير بالتصغير امر اتان  
انتهى فينبغي الاعتماد عليها كذا في المرقاة وقال الشيخ ايضا  
بالتصغير هو الصحيح ١٤ سنة قوله كما تاراى عين اي حتى مرنا  
كما تاراى بالنسبة الي كما تاراى الشوا والجنة وانما تاراى من مفعل مطلق باضمار نرى وفي نسخة بالرفع اي كما تاراى بالعين على ان مصدر بمعنى اسم فاعل ويصح كون المصدر خبرا لها لانه كذا في الوقاية  
سنة قوله والضيقات مع ضيقة ويقال ضيقة الرجل لما يكون معاشه كالنار والجنة ١٥ لعنت في قوله عافسنا الازواج الخ اي عافسناهم ولا عفاهم وما جنت امورهم واستغفروا بمصائبهم ١٦

له قوله ساعة وساعة بالظن المصانح ساعة فساعة بالظن قال التورثي اي ساعة في المحض تودون حقوق ربكم وساعة في الغيبة فتصون حقوق انفسكم فاذا غاب التعقيب في الثانية تنبها على ان احد الساعتين محقة بالانسان وان الانسان لا يصير على الحق المصانح في حق النفس خاصة وساعة في المحض في الذكر وساعة في حق النفس خاصة وساعة في العاقبة وانما العلم ١٢ المعات لله قوله ذكر الله قال ابن الملك المراد الذكر العقلي فانه هو الذي له المنزلة الزائدة عن بطل الاسوال والانس لا يملك نفس وفعل القلب الذكي هو اشتق من عمل الجوارح بل هو الجهاد الاكبر لا الذكر باللسان الشطرنج على صياح وانزعاج وشدة تحريك العين والوجه والاشغال كما يفعل بعض الناس زاعمين ان ذلك جالب للمحضور موجب للسورة عاش الله بل سبب الغيبة والغفوات انتهى اصل الخبر في الارضية في الذكر لا على ان سائر العبادات من انفاق الذهب والفضة ومن ملاقات العدو والقتال معهم انما هي وسائل ووسائط تقرب العباد بها الى الله تعالى و الذكر انما هو المقصود والاقصى والمطلوب الا على ما يبيح على فضيلة الذكر قوله تعالى فاذا ذكر في اذكاركم وانا جليس من ذكر في وانا معه اذا ذكرتي وغير ذلك ١٢ مرة لله قوله صلى الله عليه وسلم اذا ذكرتم مني اذا امرتم بجماعة يذكرون الله تعالى فاذا ذكره اتمم صلاتهم فانه في رياض الجنة قال النووي واعلم انك لا تحسب الذكر تحسب الجليس في خلق الله وهو قد يكون بالقلب قد يكون باللسان وافضل منهما ما كان بالقلب واللسان جميعا فان اقتصرت على احد هاتين القلوب

بأب ذكر الله عز وجل ثلاث مرات الظاهر ان تكريره بهذه العبارة وهو قوله ولكن يا حظه ساعة وساعة او قولاً واحداً والتقرب الى الله

وفي الذكر لصا فتحكم الملائكة على فرشتكم وفي طرقكم ولكن يا حظه ساعة وساعة ثلاث مرات رواه مسلم  
**الفصل الثاني** عن ابي الدرداء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ابتكم بخير اعمالكم وازكاهم عند ملككم وارفعها في درجاتكم وخير لكم من انفاق الذهب والورق وخير لكم من ان تلقوا عدواً فقتلوه واعناقهم ويضربوا اعناقكم قالوا بلى قال ذكر الله رواه مالك واسم الترمذي ابن ماجه الا ان مالكا وقف على ابي الدرداء وعن عبد الله بن بسر قال جاء اعرابي الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا نبي الله صلى الله عليه وسلم اني اريد ان اعمل عملاً حسناً يرضي الله تعالى قال يا رسول الله انما الاعمال لله انما الاعمال لله افضل قال انفق في الدنيا ولسانك رطب من ذكر الله ايه احمد الترمذي وعن النبي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا امرتم برياض الجنة فارتعوا قالوا وما رياض الجنة قال حتى الذكر رواه الترمذي وعن ابي بصير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قرأ مقعداً لم يذكر الله فيه كانت عليه من الله تربة ومن اضبط مضجعا لا يذكر الله فيه كانت عليه من الله تربة رواه ابو داود وسنده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من قوم يقومون من مجلس لا يذكرون الله فيه الا قاموا عن مثل جيفة جوار وكان عليهم حسرة رواه احمد و ابو داود وسنده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما جلس قوم مجلسا لم يذكر الله فيه ولم يصابوا على انهم الا كان عليهم تربة فان شاء عدوهم ان شاء غفر لهم رواه الترمذي وعن امر حبيبة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل كلام ابن آدم عليه لاله الا امر معروف ونهي عن منكر اذ ذكر الله رواه الترمذي وقال الترمذي هذا حديث غريب وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تكثروا الكلام بغير ذكر الله فان كثرة الكلام بغير ذكر الله قسوة للقلب ان اربعة الناس من الله القلب القاسي رواه الترمذي وعن ثوبان قال لما نزلت والذين يذكرون الذهب والفضة كنماح النبي صلى الله عليه وسلم في بعض سفاره فقال بعض اصحابه نزلت في الذهب والفضة لو علمنا اى المال خير فنتخذة فقال افضلها لسان ذكر وقيل شاكروا نوحاً مؤمنة تعينه على ايمانها رواه احمد الترمذي وابن ماجه **الفصل الثالث** عن ابي سعيد قال خرج مغوية على حلقة في المسجد فقال ما اجلسكم قالوا اجلسنا نذكر الله قال الله ما اجلسنا غير ذلك قالوا الله ما اجلسنا غير ذلك قال اما انتم استخلفكم الله منكم وما كان احد بمذنب من رسول الله صلى الله عليه وسلم الا قلنا عن ابي حنيفة عن ابي ثمامة عن ابي بصير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اجلسنا في مجلسنا فذكرنا الله وحمدنا على ما هدانا للاسلام ومن به علينا قال الله ما اجلسكم الا ذلك قالوا الله ما اجلسنا الا ذلك قال اما انتم استخلفكم الله منكم ولكنته اتاني جبرئيل فاخبرني ان الله عز وجل يبأى بكم الملائكة رواه مسلم وعن عبد الله بن بسر ان رجلاً قال يا رسول الله ان شر اربع الاسلام قد كثرت على فاخبرني بشي اثنتي عشرة قال لا يزال لسانك رطبا من ذكر الله رواه الترمذي وابن ماجه وقال الترمذي هذا حديث حسن غريب وعن ابي سعيد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل في العباد افضل و ارفع درجة عند الله يوم القيامة قال الذكرون الله كثيرا والذاكرات قيل يا رسول الله ومن الغاربي في سبيل الله قال لوضرب بسيفه في الكفار والمشركين حتى ينكسروا ويختضب دما فان الذكرون افضل منه درجة اي السيف في السيف او الغاربي في السيف

ساعة في المحض في حق النفس خاصة وساعة في العاقبة وانما العلم ١٢ المعات لله قوله ذكر الله قال ابن الملك المراد الذكر العقلي فانه هو الذي له المنزلة الزائدة عن بطل الاسوال والانس لا يملك نفس وفعل القلب الذكي هو اشتق من عمل الجوارح بل هو الجهاد الاكبر لا الذكر باللسان الشطرنج على صياح وانزعاج وشدة تحريك العين والوجه والاشغال كما يفعل بعض الناس زاعمين ان ذلك جالب للمحضور موجب للسورة عاش الله بل سبب الغيبة والغفوات انتهى اصل الخبر في الارضية في الذكر لا على ان سائر العبادات من انفاق الذهب والفضة ومن ملاقات العدو والقتال معهم انما هي وسائل ووسائط تقرب العباد بها الى الله تعالى و الذكر انما هو المقصود والاقصى والمطلوب الا على ما يبيح على فضيلة الذكر قوله تعالى فاذا ذكر في اذكاركم وانا جليس من ذكر في وانا معه اذا ذكرتي وغير ذلك ١٢ مرة لله قوله صلى الله عليه وسلم اذا ذكرتم مني اذا امرتم بجماعة يذكرون الله تعالى فاذا ذكره اتمم صلاتهم فانه في رياض الجنة قال النووي واعلم انك لا تحسب الذكر تحسب الجليس في خلق الله وهو قد يكون بالقلب قد يكون باللسان وافضل منهما ما كان بالقلب واللسان جميعا فان اقتصرت على احد هاتين القلوب وينبغي ان لا يترك الذكر باللسان مع القلب بالاحسان خوفا من ان يظن به الرياء ١٢ مرات لله قوله تربة هوني الموضعين منسوب على الخبرية وفيه كانت راجحة الى المقعدة ولا يضاهيها وفي نسخة بالرفع ١٢ مرة ولم يسه قوله فان شار عدوهم اي يذوقهم السابقة وتقصير اتمم اللاحقة وقال النووي على ان المراد بالذرة التوبة وهو قوله فان شار عدوهم من باب التشديد والتخفيف فيقول ان يصدر من اهل المجلس ما يوجب العقوبة من جهلهم منهم ١٢ مرات لله قوله اذكر الله الظاهر الحديث يدل على ان المباح ايضا ضر عليه في تشديد سبب الغيبة وضره ان يجاس عليه يوجب تسادة القلب ١٢ المعات لله قوله تعينه على ايمانها على ما ذكره الصلوة والصوم وغيره من العبادات وتمنع من الزنا وسائر المحرمات قيل انما اجاب صلى الله عليه وسلم بما ذكر لان المال لا يفتح الله ولا يثقل الا على من لا يفتح ما ذكره من قوله الله قد يخذل حرف لغزم فيصعب بالاصصال وقد يخرجه الله لا يفتح كذا ثم اوقلت حرف الاستفهام فمدو على حرف الاستفهام اصدار بلاس حرف لغزم فجمها ورواه جواز التصيب بل هو الخالف الجري اذا دخل حرف الاستفهام في الجواب بطريق الكافة المعات لله قوله تعينه على ايمانها في اوردت التائيد الكافة بما وقع من صلى الله عليه وسلم مع الصحابة ١٢ مرة لله قوله اشبهت به اي اخلق به من عبادة جامعة غير شائعة

بأنه في مكان دون مكان وزمان دون زمان وحال دون حال من قيام وقعود واكل وشرب مخالطة واعتزال وشباب وبهرم وغير ذلك ويكون جابرا عن بقية مشتملا على كلية ١٢ مرة لله قوله الذكرون في المراد بهم الهدايمون على شكره قبل المراد بهم النعمان ياتون بالاذكار الواردة في السنة في جميع الاحوال والادوات ١٢ مرات









له قوله الحمد لله سبحة مائة أو نصفه وهو الظاهر لان الماذكارة تنحصر في نوعين التزوية والتحميد قال الطيبي فيكون الحمد نصفه الآخر فيها متساويان ويلزم حديث ثعلبان في الميزان ويحتمل تفصيل الحمدان  
بملا الميزان وصفه لاشتماله على التزوية ضمن لان الوصف  
امثلة سرعة القبول والاحابة وكثرة الاجر فانها تنحصر  
التحميد والتوحيد والتجويد ١٢ مرقة قوله حتى يفيض الى  
العرش قال الطيبي الحديث السابق دل على تجاوزه من  
العرش حتى يصل وينتهي الى الله تعالى والمراد من ذلك  
وامثال السرعة القبول والاحتجاب عن الكبار شرط  
للسرعة لا لاجل الثواب انتهى اول اجل كمال الثواب او  
اعلى مراتب القبول لان السيرة للجملة المحنة تنزه  
السيرة وهذا المعنى لهذا الحديث هو المطابق لحديث السابق  
١٢ مرقة قوله ما اجتنب الا الاحتجاب عن الكبار  
شرط السرعة لا لاجل الثواب والقول ١٢ مرقة قوله  
ليلة اسرى الى بالاضافة وفي نسخة بتوطين ليلة اي ليلة  
اسرى فيها ١٢ مرقة قوله انها قيعان جميع قاع دى الارض  
المستوية الخالية من الشجر واستشكل بان يزيد على ان ارضها  
خالية عن الاشجار والقصور وهو خلاف مدلول الجنة واجب  
بانها لا تدل على انها الآن قيعان بل على انها كانت في  
انفسها قيعان والاشجار فيها مفروسة بجزء الاموال والمراد  
ان الاشجار فيها لما كانت لاجل الاعمال فكانت غرست بها  
فانهم ١٣ لمعات كقوله وان غراسها بكسر الغين غرست  
غرس بالغرس وهو ما يغرس اي يستر بزراب الارض من نحو  
الهدر ليعتبت بعد ذلك واذا كانت تلك التربة طيبة  
واربا عذب كان الغراس اطيب لاسيما والغرس لكلمات  
الطيبات وهن الهاقيات الصالحات سبحان الله والحمد  
لله والثناء والمنى عليهم بان هذه الكلمات ونحوها سبب قول  
قالها الجنة وكثرة اشجارها منزلة فيها لا كالكراهية لما اشجار  
بعد ذلك قال ابن الملك يعني ان هذه الكلمات تورث قالها  
الجنة فاطلق السبب واراد السبب انتهى ١٢ مرقة قوله  
كما يتساقطان جبل صفة مصدر محذوف لم يبق المطابقة بين  
المصدرين ولو جعل حال من الذنوب استقام ويكون  
تقديره تساقط الذنوب مشابها تساقط الورق كذا  
حققة الطيبي فقال الشيخ في المعات اقول لما كان المقصود  
بهنا بيان حال الكلمات وفضلها وثمرتها في اوراق الشجرة  
بيان سقوطها لاسقاط العاصيا يا قال كما قال فانهم ١٣  
قوله اذ انا بالفقر وفي نسخة اذ انا اي احط السبعين  
واذ في مراتب الانواع نوع مفردة الفقر والمراد الفقر  
القلي الذي جاء في الحديث كاد الفقر ان يكون كفرا  
لان قالها اذا تصور معنى هذه الكلمة تقر عنده ويتيقن  
في قلبه ان الامر كله بيد الله وان لا نفع ولا ضرر الا منه و  
لا عطاء ولا منع الا به سبحانه والبلاء وشكر على الشراء وفوض  
امر الله رب الارض والسماء ورضى بالقدور والقضاء  
وصار من زبدة الاولياد وعمدة الاصفياء ١٢ مرقة قوله  
قوله من تحت العرش قال الطيبي من تحت العرش  
صفة كلمة ويجوز ان يكون ابتدائية اي تلك الكلمة ناشئة من تحت ومن في كثر الجنة بيانها واذ جعل العرش سقف الجنة هانئان يكون من كثر الجنة بد لان قوله من تحت العرش انتهى والمعنى انها  
من الكونز المعنوية العرشية واذ كان الجنة العلوية لاس كوز القانية المحسية والسفلية ١٣ مرقة قوله كلمة الاخلاص اي كلمة التوحيد الموجبة للاخلاص قالها من النار ١٤

باب

بالمكالم يتضمن نفى النقصان ١٣ مرقات ٢٠٢

٢٠٢ قوله ليس لها حجاب المراد بهذا او جواب التسبيح

رسول الله صلى الله وسلم من سبح الله مائة بالغداة ومائة بالعشي كان كمن حج مائة حجة ومن حمد الله  
مائة بالغداة ومائة بالعشي كان كمن حمل على مائة فرس في سبيل الله ومن هلك الله مائة بالغداة و  
مائة بالعشي كان كمن اعتق مائة رقبة من ولد اسمعيل ومن كثر الله مائة بالغداة ومائة بالعشي لم يات  
في ذلك اليوم احد بالثبماني به الا من قال مثل ذلك او زاد على ما قال رواه الترمذي وقال هذا حديث  
حسن غريب وعن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله وسلم التسبيح نصف الميزان والحمد يلا  
ولاله الا الله ليس لها حجاب دون الله حتى تخص اليه رواه الترمذي وقال هذا حديث غريب ليس  
اسناده بالقوى وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله ما قال عبد لا اله الا الله فخلصنا  
ففتح لنا ابواب السماء حتى يفيض الى العرش ما اجتنب الكبار رواه الترمذي وقال هذا حديث غريب  
وعن ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله لقيت ابراهيم ليلة اسرى بي فقال يا محمد اقرأ امتك  
من السلام واخبرهم ان الجنة طيبة التربة عذبة الماء وانها قيعان وان غراسها سبحان الله والحمد لله  
ولاله الا الله والله اكبر رواه الترمذي وقال هذا حديث حسن غريب اسنادا وعن يسيرة وكانت  
من الهاجرات قالت قال لنا رسول الله صلى الله وسلم عليكن بالتسبيح والتهليل والتكبير اعتقدن  
بالانامل فانهن مسولات مستنطقات ولا تغفلن فتنسين الرحمة رواه الترمذي وابو داود  
الفصل الثالث عن سعد بن ابى وقاص قال جاء اعرابي الى رسول الله صلى الله وسلم فقال علمني  
كلاما اقله قال قل لا اله الا الله وحده لا شريك له الله اكبر كبير او الحمد لله كثيرا وسبحان الله رب العالمين  
لا حول ولا قوة الا بالله العزيز الحكيم فقال فلهؤلاء لربي فمالي فقال قل اللهم اغفر لي وارحمني واهدني و  
ارزقني وعافني شدا الراوي في عافني واه مسلم وعن انس بن رسول الله صلى الله فمر على شجرة يابسة الورق فصورها  
بعضاه فتناثر الورق فقال ان الحمد لله وسبحان الله ولا اله الا الله والله اكبر تساقط ذنوب العبد  
كما يتساقط ورق هذه الشجرة رواه الترمذي وقال هذا حديث غريب وعن مكحول عن ابى هريرة  
قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم اكثر من قول لا حول ولا قوة الا بالله فانها من كثر الجنة قال  
مكحول فمن قال لا حول ولا قوة الا بالله ولا منجأ من الله الا اليه كشف الله عنه سبعين بابا من الضر  
اذاها الفقروا رواه الترمذي وقال هذا حديث ليس اسناده بم متصل ومكحول لم يسمع عن ابى هريرة  
وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا حول ولا قوة الا بالله ذوا من تسعة وتسعين  
داء اسرها اللهم وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا ادلك على كلمة من تحت العرش من كثر  
الجنة لا حول ولا قوة الا بالله يقول الله تعالى اسلم عدي واستسلم رواها البهقي في الدعوات الكبير  
وعن ابن جرير انه قال سبحان الله هي صلوة الخلائق والحمد لله كلمة الشكر ولا اله الا الله كلمة  
الاخلاص والله اكبر تملأ ما بين السماء والارض واذا قال العبد لا حول ولا قوة الا بالله قال تعالى

من الكونز المعنوية العرشية واذ كان الجنة العلوية لاس كوز القانية المحسية والسفلية ١٣ مرقة قوله كلمة الاخلاص اي كلمة التوحيد الموجبة للاخلاص قالها من النار ١٤

له قوله الاستغفار طلب المغفرة وهو الاستغفار بغيره مستره وغفر الله ذنبي عليه وعفاه واستغفروا به طلب من غفوه والتوبة الرجوع عن المعصية والندم عنها من حيث انها معصية مع صدق العزم بقلبه على ان لا يعود قضاءه  
وقوله اذ لم يكن قضاءه في حقوق الضرر والظالم في حقوق العباد وقد سئل التوبة الى الله تعالى

اسلم واستسلم رواه رضين باب الاستغفار والتوبة الفصل الاول عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله انى لاستغفر الله واتوب اليه في اليوم اكثر من سبعين مرة رواه البخارى  
ومن الاخر المزني قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله ليغان على قلبي وانى لاستغفر الله في اليوم مائة مرة رواه مسلم وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله سلم يا ايها الناس توبوا الى الله فانى اتوب اليه في اليوم مائة مرة رواه مسلم وعنه ابي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في ما يروى عن الله تبارك وتعالى انه قال يا عبادى انى حرمت الظلم على نفسي وجعلته بينكم محرما فلا تظالموا يا عبادى كلكم ضال الا من هديته فاستهدى فاستطعموا اطعمكم يا عبادى كلكم عارى الا من كسوته فاستكسوتوا فاستكسوتوا بالليل والنهار وانا اغفر الذنوب جميعا فاستغفرونى اغفر لكم يا عبادى انكم لم تبلغوا ضرى فقترونى ولن تبلغوا نفعى فتنفحونى يا عبادى لو ان اولكم واخركم وانسكم وجنتكم كانوا على اتقى قلب رجل واحد منكم ما زاد ذلك فى ملكى شيئا يا عبادى لو ان اولكم واخركم وانسكم وجنتكم كانوا على افر قلب رجل واحد منكم ما نقص ذلك من ملكى شيئا يا عبادى لو ان اولكم واخركم وانسكم وجنتكم قاموا فى صعيد احدهم فاسألوني فاعطيت كل انسان مسأله ما نقص ذلك مما عندى الا كما ينقص البحر اذا دخل البحر يا عبادى انما هى اعمالكم احصيا عليكم ثوابكم اياها فمن وجد خيرا فليذهب الله ومن وجد غير ذلك فلا يومن الا بنفسه رواه مسلم وعنه ابي سعيد الخدرى قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله كان فى بنى اسرائيل رجل قتل تسعة وتسعين انسانا ثم خرج يسأل فأتى راهبا فسأله فقال له توبه قال لا يقتله وجعل يسأل فقال له رجل ايت قريتكنا او كنت افا درك الموت فناء بصدك نحوها فاختصمت فيه ملائكة الرحمة وملائكة العذاب فاوحى الله الى هذه ان تقربى الى هذه ان تباعدى فقال قيسوا باينهما فوجدوا الى هذه اقرب بشبر فغفر له متفق عليه وعنه ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله الذى يهوى بيده لولم تذب نبال الذهاب الله بكم ولجاء بقوم من بنون فيستغفرون الله فيغفر لهم رواه مسلم  
وعنه ابي موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله ان الله يبسط يده بالليل ليتوب مسيء النهار ويبسط يده بالنهار ليتوب مسيء الليل حتى تطلع الشمس من مغربها رواه مسلم وعنه عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وآله ان العبد اذا اعترف ثم تاب تاب الله عليه متفق عليه وعنه ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من تاب قبل ان تطلع الشمس من مغربها تاب الله عليه رواه مسلم وعنه انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله انى استغفرت الله اشد فرحا بتوبه عبد حين يتوب اليه من احدكم كان راحلته بارض فلاة فانقلبت منه وعليها طعام وشرايه فليس منها فالى شجرة فاضطجعت فى ظلها قد ايس من راحلتها فبينما هو كذلك اذ هوها قائم عنده فآخذ بخطمها ثم قال من شدة الفرح اللهم انت عبدى وانا ربك اخطأ من شدة الفرح رواه مسلم وعنه ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله سلم ان عبد اذ ذنب ذنبا فقال سبحان الله فآغفر

الى الطاعة اذن الغفلة الى الذكر اذن الغيبة الى المحذور ثم يرمى ارم مقاصد الشريعة واول مقامات سألنى الآخرة ١٣  
مرقاة له قوله ليغان على قلبي اى يطبق ويغشى اى يستر ويغشى وقد ترجمه العلماء فى بيان معنى هذا الحديث تأويله وجوه اربع اولى  
فى ذلك فاذ لا مجال للاعتذار يعرف حقيقة القلب المستغفونى وما يطرأ من الحال على ما قيل فيه فقول بالظن والتعظيم اللما وقع فى بواطن بعض المتقين من العارفين من نوره السبين ونقل من كلامهم ما ذكره فى ذلك قيل ان ذلك كان بسبب استه والاطمئنان عليه من احوالهم بعده وكان يستغفروا بهم كذا قالوا وقيل ان ذلك بسبب اشتغال من النظر فى امور امته ومصالحهم ومحاربه الاعداء حتى يرى بظنهم بذلك وان كان اعظم طاعة واشرف عبادة من ملازمة على مقابلة درجته وتفرد به وخلوص قلبه به من كل شئ سواه وكان بعد ذلك ذنبا يستغفروا به وقيل قد يكون هذا الغين بسبب استه التى يغشى قلبه واستغفاره اظهار العبودية والافتقار وتوكل ان يكون حاله خشية واعطافا يغشى القلب واستغفاره شكر الله تعالى ولذا زعم العبدون كما قال افلا يكون عبدا شكورا وقال بعض الصوفية هذا غين الاوار لا غين الاغنى كما قال بعض العارفين من ان كان يكشف على قلبه الشريف فى كل ساعة من الوار صفات الحق وكان يرتقى فى كل آن فى هذه التجليات و بعد يرتقى الى درجته الفوق ما تحتها بمثابة ذنب يستغفر منه ويكذب حال قلبه صلى الله عليه وسلم وانما اى الى الابد ١٣  
مرقاة ولغات مختصرا له قوله توبوا الى الله تعالى توبوا الى الله تعالى توبوا الى الله جميعا اى الى الله تعالى فالتوبة واجبة على الناس كلهم ١٣ له قوله فكل من ذنب الى الله ان الهداية لمن حصل انما حصل من الله لا من عند نفسه وكذا فى الامن بطلته والامن كسوته ١٣ له قوله الامن كسوته قال الطيب فان قلت ما معنى الاستغفار فى قوله الامن اطعمت وكسوت اذ ليس احد من الناس محرما منها قلت الاطعام والكسوة هما كان محررا عن المنع التام والبسط فى الرزق وعددهما من العسر والتضييق سهل التنقى عن الجواب فظهر من هذا ان ليس المراد من اثبات الرجوع والعزى فى المستغنى منه نفس الشجع والكسوة بالكسوة وليس فى المستغنى اثباتها مطلقا بل المراد بسطها وكسوتها ١٣ مرقاة له قوله كما يقصن بوزان نقصان من البحر ليس محسوسا ولا معتادا عند العقل بل فى علم العدم ١٣ مرشاه قوله لولم تذب نبال الذهاب الله بكم وعنه ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان عبد اذ ذنب ذنبا فقال سبحان الله فآغفر

توبى عن الذنوب وبعث الانبياء ليردوا عنها فاهم وابتدئ التوفيق ١٣ لغات له قوله قبل ان تطلع الشمس من ان هو المراد من قوله تعالى يوم يأتى بعض آيات ربك لا ينفع نفسا اياها الا بما امنت بالآية لكن الآية تخفف عنهم قبول الايمان والحديث يدل على عدم قبول التوبة مطلقا سواء كانت من الكفار من المعصية وفيه اختلاف بين العلماء وقد روى ١٣ لغات له قوله اخطأ اى سبق اللسان عن نطق الصواب وهو ما عجزت عنه حتى ١٣ مرقاة





سأله قوله باستغفار ولدك هذا صدمنا فاعشركنا واغفلنا واحدا والشيء الثالث التي تحت المؤمن من حسنة وعلمه بعد موت كما جاز في الحديث ١٣ المعات ٣٥ قوله من باب اودم تخصيص بعض من يروي منه الغوث وتروى الدعاء والاستغفار اكثر مما سواه والا فانك لم تكمل في آخر الحديث ولم تذكر الورد في الحديثين الراضة او الشجرة الشهيرة في اجرة العالمة ٣٥ امره  
قوله استغفروا كان ظاهرا للقبالة ان يقال اذا اسألتوا من اذنا عدل من المداوي المدعوا الى ان يجروا محزون لا يكون مفيدا وانما ايضا اذا اجرت الاستغفار للقول للاصراع مرة في قوله في الارض روية فتح الدال كسر الواو وتغييرها وتغييرها بتغييرها وفي رواية اخرى وهي ايضا بتغييرها الياء الارض الغفور المغفرة الخالية وتل ذلك للبدل لو او الاولى الفاق قد يدل في انية كاطاني في طي وفي القاموس لدو والدوية والداوية وتضعف المغلاة في مهلكة فتح ميم وسكونها وكسر لامها وتحتها موضع بلاك وروي بلغظ اسم قائل كذا في مجمع البحار وقال القاضي عياض مهلكة لفتح الهم واللام كذا في حنيفة كذا في كفايا كذا في زاد اللغات ولا راحة ٣٥ المعات ٣٥ قوله ما اشار الله قال شيخ المحقق الحلبي الظاهر ان من قال رسول صلى الله عليه وسلم اي او ما اشار الله من الغالب البلاء غير المحو لعطش قال الطيبي اما شك من الراوي وبتقدير قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك وقال ما اشار الله في تنوع اي اشار الله وما اشار الله من الغالب انتهى والظاهر ان او بمعنى او او هو بمعنى محقق من اي وما اشار الله بذلك في القول بالتنوع يوم ان المحو والحطش خارجان ما اشار الله وما اشار الله مرة في قوله فانما اشارت فرجها اي من فرج هذا الرجل قوله حطمت وزاده فهذا فذلك القصة اعربت لتكيد القضية وفي هذا الحديث اشارة لطيفة في على عبارات مبنية وهي ان الرجل في انسان نزل من جهة الرومانية العليا الى جهة البزية اسفل في الارض الدنيا البزية وهي المغارة والمهلكة الروية محسنة راحلة من قاليا ليدن الذي هو محل فرج والحون طبا طما من شرابها في تعب حطمتها وكذا الاستغفار بها فانما نومة غفلة عما خلق الاستغفار من غفلة وانتهى من ردة وهذه القصة اول منزل من منازل السائرين وقد جهت احلته اي مركبة ودابة البزية الى معنى الشهوات النفسية فطلب الروح غاية الطلب ليوم من التعب الى المطلوب حتى اذا اشتد عليه حرق الشوق عطش الذوق قال الروح ان امح الى طوبى الوطن فامح على طوبى الاتباع فامح راسل ساعده يموت فاستيقظ من نومة الغفلة فاذا راحلته عنده حاضرة واجتهت الى ربه عليها طعنا وشرا من الطيبي في قوله الا ان اشركوا بالاولى والمثل الا الاستغفار في حرف تنبيه وغفران الا اشرك يكون بالتورية وهذا لا يتانى عموم الآية بان الله تعالى يغفر الذنوب لمات في قوله لا يبدل له لا يبادى بل يشيا بالاشراك لا يتجاوز عنه الى غيره من قوله كمن لا ذنوب له في عدمه هو اضعف من قدره عليه بان ذنوبه ليس تبدل حسنة قال الطيبي في الحاق ان نفس بالكل مبالغة كما يقال ذنبا لا اسما ولا مكان الا اشرك انما ليس كما ينبغي بالمعصية من جبر ان المراد من لا ذنوب له من هو عرفة لانه حفظه من خروج الاميار والاملاك فليسوا مقصودين بالتشبيه قلت فاختلاف لفظي واختلاف في عمل ذنوب اتاب منها ومن لم يعملها اصلا ايها افضل لاول لان توبته بعد ان ذاق لذات المعصية تدل على انه على صدق وايقن ان الله لا يشر المانع ثم تركه بخلاف الثاني قيل لا يلزم يتدلس بالمعاصي بخلاف الاول ١٣ مرقة طله قوله انتم توبت يعني اعظم اركانها لانه اذ توبت عليه بغية لا كان من القلع والغرم على عدم العود وتدارك الحقوق ١٣ مرقة طله قوله لما قضى الله الخلق كتب كتابهم وعندة فوق عرشه ان رحمتي

سأله قوله باستغفار ولدك هذا صدمنا فاعشركنا واغفلنا واحدا والشيء الثالث التي تحت المؤمن من حسنة وعلمه بعد موت كما جاز في الحديث ١٣ المعات ٣٥ قوله من باب اودم تخصيص بعض من يروي منه الغوث وتروى الدعاء والاستغفار اكثر مما سواه والا فانك لم تكمل في آخر الحديث ولم تذكر الورد في الحديثين الراضة او الشجرة الشهيرة في اجرة العالمة ٣٥ امره  
قوله استغفروا كان ظاهرا للقبالة ان يقال اذا اسألتوا من اذنا عدل من المداوي المدعوا الى ان يجروا محزون لا يكون مفيدا وانما ايضا اذا اجرت الاستغفار للقول للاصراع مرة في قوله في الارض روية فتح الدال كسر الواو وتغييرها وتغييرها بتغييرها وفي رواية اخرى وهي ايضا بتغييرها الياء الارض الغفور المغفرة الخالية وتل ذلك للبدل لو او الاولى الفاق قد يدل في انية كاطاني في طي وفي القاموس لدو والدوية والداوية وتضعف المغلاة في مهلكة فتح ميم وسكونها وكسر لامها وتحتها موضع بلاك وروي بلغظ اسم قائل كذا في مجمع البحار وقال القاضي عياض مهلكة لفتح الهم واللام كذا في حنيفة كذا في كفايا كذا في زاد اللغات ولا راحة ٣٥ المعات ٣٥ قوله ما اشار الله قال شيخ المحقق الحلبي الظاهر ان من قال رسول صلى الله عليه وسلم اي او ما اشار الله من الغالب البلاء غير المحو لعطش قال الطيبي اما شك من الراوي وبتقدير قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك وقال ما اشار الله في تنوع اي اشار الله وما اشار الله من الغالب انتهى والظاهر ان او بمعنى او او هو بمعنى محقق من اي وما اشار الله بذلك في القول بالتنوع يوم ان المحو والحطش خارجان ما اشار الله وما اشار الله مرة في قوله فانما اشارت فرجها اي من فرج هذا الرجل قوله حطمت وزاده فهذا فذلك القصة اعربت لتكيد القضية وفي هذا الحديث اشارة لطيفة في على عبارات مبنية وهي ان الرجل في انسان نزل من جهة الرومانية العليا الى جهة البزية اسفل في الارض الدنيا البزية وهي المغارة والمهلكة الروية محسنة راحلة من قاليا ليدن الذي هو محل فرج والحون طبا طما من شرابها في تعب حطمتها وكذا الاستغفار بها فانما نومة غفلة عما خلق الاستغفار من غفلة وانتهى من ردة وهذه القصة اول منزل من منازل السائرين وقد جهت احلته اي مركبة ودابة البزية الى معنى الشهوات النفسية فطلب الروح غاية الطلب ليوم من التعب الى المطلوب حتى اذا اشتد عليه حرق الشوق عطش الذوق قال الروح ان امح الى طوبى الوطن فامح على طوبى الاتباع فامح راسل ساعده يموت فاستيقظ من نومة الغفلة فاذا راحلته عنده حاضرة واجتهت الى ربه عليها طعنا وشرا من الطيبي في قوله الا ان اشركوا بالاولى والمثل الا الاستغفار في حرف تنبيه وغفران الا اشرك يكون بالتورية وهذا لا يتانى عموم الآية بان الله تعالى يغفر الذنوب لمات في قوله لا يبدل له لا يبادى بل يشيا بالاشراك لا يتجاوز عنه الى غيره من قوله كمن لا ذنوب له في عدمه هو اضعف من قدره عليه بان ذنوبه ليس تبدل حسنة قال الطيبي في الحاق ان نفس بالكل مبالغة كما يقال ذنبا لا اسما ولا مكان الا اشرك انما ليس كما ينبغي بالمعصية من جبر ان المراد من لا ذنوب له من هو عرفة لانه حفظه من خروج الاميار والاملاك فليسوا مقصودين بالتشبيه قلت فاختلاف لفظي واختلاف في عمل ذنوب اتاب منها ومن لم يعملها اصلا ايها افضل لاول لان توبته بعد ان ذاق لذات المعصية تدل على انه على صدق وايقن ان الله لا يشر المانع ثم تركه بخلاف الثاني قيل لا يلزم يتدلس بالمعاصي بخلاف الاول ١٣ مرقة طله قوله انتم توبت يعني اعظم اركانها لانه اذ توبت عليه بغية لا كان من القلع والغرم على عدم العود وتدارك الحقوق ١٣ مرقة طله قوله لما قضى الله الخلق كتب كتابهم وعندة فوق عرشه ان رحمتي

وجل ليرفع الذريرة للعبد الصالح في الجنة فيقول يا رب اني في هذه فيقول باستغفار ولدك لك رواه احمد وعن عبد الله بن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله ما الميت في القبر الا كالغريق المتغوثر ينتظر دعوة تلحقه من اب او ام او اخ او صديق فاذا لحقت كان احب اليه من الدنيا وما فيها وان الله تعالى ليدخل على اهل القبور من دعاء اهل الارض امثال الجبال وان هدية الاحياء الى الاموات الاستغفار لهم رواه البيهقي في شعب اليمان وعنه عبد الله بن بسر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم طوبى لمن وجد في صحيفته استغفارا كثيرا رواه ابن ماجه وروى النسائي في عمل يوم وليلة وعنه عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول اللهم اجعلني من الذين اذا احسنوا استبشروا واذا اساءوا استغفروا رواه ابن ماجه والبيهقي في الدعوات الكبير وعنه الحارث بن سويد قال حدثنا عبد الله بن مسعود حدثنا ابن ابي عمير عن رسول الله صلى الله عليه وسلم والآخر عن نفسه قال ان المؤمن يرى ذنوبه كأنه قاعد تحت جبل يخاف ان يقع عليه وان الفاجر يرى ذنوبه كذباب مر على انفه فقال به هكذا اي بعيدة فذنته عنه ثم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لله افرح بتوبة عبده المؤمن من رجل نزل في ارض دوية مهلكة معه راحلة عليها طعامة وشرابة فوضع راسه فنام نومة فاستيقظ وقد ذهبت راحلته فطلبها حتى اذا اشتد عليه الحر والعطش او ماشاء الله قال ارجع الى مكاني الذي كنت فيه فانما حتى اموت فوضع راسه على ساعده يموت فاستيقظ فاذا راحلته عنده عليها زادة وشرابه فالتفت الله اشد فرحا بتوبة العبد المؤمن من هذا ابراحلته وزاده روى مسلم ابو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من فحسب وروى البخاري الموقوف على ابن مسعود ايضا وعنه علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله يحب العبد المؤمن الغفار التائب وعنه ثوبان قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما احب انى الدنيا هذه الاية يا عبادي الذين اسرفوا على انفسهم لا تقنطوا الاية فقال رجل فمن اشرك فسكت النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال الا ومن اشرك ثلاث مرات وعنه ابي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى ليغفر لعبده ما لم يقع الحجاب قالوا يا رسول الله وما الحجاب قال ان تموت النفس وهي مشركة روى الاحاديث الثلاثة احمد وروى البيهقي الاخير في كتاب البعث والنشور وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لقي الله لا يعجل به شيئا في الدنيا شرف كان عليه مثل جبال ذنوب غفر الله له رواه البيهقي في كتاب البعث والنشور وعنه عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم التائب من الذنب كمن لا ذنوب له رواه ابن ماجه والبيهقي في شعب اليمان وقال تفرد به التهراني وهو مجهول وفي شرح السنة روى عنه موقفا قال التذمة توبة والتائب كمن لا ذنوب له باب الفصل الاول عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لما قضى الله الخلق كتب كتابهم وعندة فوق عرشه ان رحمتي

١٣ مرقة طله قوله انتم توبت يعني اعظم اركانها لانه اذ توبت عليه بغية لا كان من القلع والغرم على عدم العود وتدارك الحقوق ١٣ مرقة طله قوله لما قضى الله الخلق كتب كتابهم وعندة فوق عرشه ان رحمتي

له قوله سبقت غضبي وذلك لان آثار رحمة الله وجوده وانما علم الخلق قات كلها وهي غير تامة بخلاف اثر الغضب فانه ظاهر في بعض بني آدم ببعض الوجوه كما قال تعالى وان تعدوا نعمته الله لا تحصوها وقل عذابي تعالى اكثر من ان تعدوا تحصى ليو اخذ الله الناس للظلم ما ترك على ظهرها من دابة فمن رحمته ان يتعبدوا به ويذوقوا عذابي بالظاهر ولا يواظفون به في الدنيا ويظهره في الآخرة قد ينحل ميانه الحديث الذي فاذا انكبت في ان رحمة تعالى سائتة وغالب على غضبه ١٢ المعات ١٤ قوله ان الله لا يرحم المجرم لعل المراد انوا عنها الكلي التي كل نوع منها اذ في غير كتابية او المراد ضرب الخليل نبيان المقصود تفرصا الى انهم اناس يوسوس قيل قوله ان الله لا يرحم المجرم ١٢ المعات ١٤ قوله ان الله لا يرحم المجرم في ان المجرم باعتداله بالوصف فاقوم والا لا يشل مثل مشر الى انها ليست من الامم والظلمية بل هي من الامم السامية مقسومة بحسب قباية المخلوقات قوله بها تعطف او حش خصصها بالذلة لان وجود التمر والتطف في استنقب مستبعد لعلهم انهم وايضا لم ولنك سميت دعوى كذا في المرافعة المعات ١٢ قوله لا يعلم المحدث سائة ليمان صفتي لطف لرحمة و الغضب وعدم يرحم احد الى كنهها فلو لم يرحم المومن لقتلهم هم مظاهر رحمة الله ما عند الله من القهر ما طمع احد منهم الجنة وكذا في الكافرون في المقصود اخر لا ياتي بسبوة رحمة على غضبها المعنى الذي سبق ١٢ المعات ١٤ قوله لا يشرك احدك بربا واحد سبوا لعل الحديث قيل لقره من الناس لعل سبب دخولها السبي من العهد كالمعنى ١٢ المعات ١٤ قوله من قدر الله قدره والهدى الكلام توجيها وتاويلات قال القاضي عياض روايتنا في من الجمهور بالتخفيف هو المشهور ورواه بعضهم قد واختلف في هذا الحديث قيل هذا الرجل نوس كنه جبل صفة من صفات ربه وقد اختلف المشركون في جابل صفة بل هو كافر ام لا وبل قد ربهنا معنى قد قيل سبي من قوله من قدر عليه ربه قيل هذا من مجاز الكلام اسي تجايل المعارف ومعنى الكف باليقين كقوله تعالى انما علمناكم على هدى ادى حصل بين كذا في المعات ١٢ قوله لا ياتي بسبوة رحمة ومعنى الاستسلام في الحديث ان يرحم الله من يرحم الله ويحييها في نهي وهدية لا يصير سبوا لعل ليس على حقيقة موجبة للخلافة و قال الطيبي الاستنطاق فاقوم ولما اشرفنا الكلام بالظان لعل من حيث الجايل بالخلافة وهو لا ياتي بسبوة ودر غلظة فيما يقبل ان يبعد العامل لان يفضل عليه ويقرى الى الرحمة من جهة محمده تعالى بذلك ووضعها يا كذا كك اشار الى اثباته بقوله فسددوا محمد يريف ١٢ المعات ١٤ قوله القصاص بالربح اى الحجازة على الاعمال التي يفعلها بعد اسلامه ١٢ مر فاة ١٤ قوله حتى تخرج اى تسقط الدرع والمقصود ان عمل السيئات يعيق صدره عالمه ويعسر عليه امره وعمل الحسنات يشرها ويسر ١٢ المعات ١٤ قوله ولين خاف مقام ربه جنتان قال البيضاوي اى موقفه الذي يقف فيه العباد للحساب او قيامه عليهم احوالهم من قام عليه اذ اراقبه او مقام الخائف عنده الحساب

سبقت غضبي وفي رواية غلبت غضبي متفق عليه وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله ان الله ما نثر رحمة انزل منها رحمة واحدة بين الجن والانس البهائم والواقف بايتعاطفون وبها يتراحمون وبها تعطف الوحش على ولدها واخر الله تسعا وتسعين رحمة يرحم بها عباده يوم القيمة متفق عليه وفي رواية لمسلم عن سلمان نحوه وفي اخرة قال فاذا كان يوم القيمة اكملها هذه الرحمة وعنه ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله لو يعلم المؤمن ما عند الله من العقوبة وما طرح الجنة احد ولو يعلم الكافر ما عند الله من الرحمة ما اقتطع من جنته احد متفق عليه وعنه ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الجنة اقرب الى احدكم من شراك نعلاه والنار مثل ذلك رواه البخاري وعنه ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله قال رجل لم يعمل خيرا قط لاهله وفي رواية اسرف رجل على نفسه فلما حضره الموت وصى بنيه اذا مات فحرقوه ثم اذروا نصفه في البر والبحر ففي البحر فوالله لا ترقى الله عليه بعد ميتة عذابي لا يعذب احد من العالمين فاما مات فعلاوا امرهم فامر الله البحر فجمع ما فيه وامر البر فجمع ما فيه ثم قال له لم فعلت هذا قال من خشيتك يا رب انت اعلم فغفر الله لمتفق عليه وعنه ابن عمر بن الخطاب قال قدم على النبي صلى الله عليه وآله سبي فاذا امرأة من السبي قد تحلب ثديها تسجي اذا وجدت صبيا في السبي اخذته فالكففت بطنها وارضعته فقال لنا النبي صلى الله عليه وآله ان هؤلاء هم ولدنا في النار فقلنا لا وهي تقدر على ان لا تطرح فقال الله ارحم عباده من هذه بولدها متفق عليه وعنه ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله ان بني احد امنكم علىه فالواولاء انت يا رسول الله قال لا انا الا ان يتخذني الله من رحمة فيدوا وقاروا واغدا واوروحوا وشي من الدنيا والجنة والقصد القصد تسلفوا متفق عليه وعنه جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله لا يدخل احد امنكم عمل الجنة ولا يحبره من النار ولا انا الا برحمة الله واه مسلم وعنه ابو سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله اذ اسلم العبد فحسن اسلامه يكفر الله عنه كل سيئة كان زلفها وكان بعد القصاص الحسنة بعشر امثالها المسجاة بضعف الاضعاف كثيرة والسيئة بمثلها الا ان يتجاوز الله عنها رواه البخاري وعنه ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله ان الله كتب الحسنات والسيئات فمن هم بحسنة فاعلمها كتبها الله له عند حسنة كاملة فان هم بها فاعلمها كتبها الله له عند عشر حسنات والسيئة بضعف الاضعاف كثيرة ومن هم بسيئة فاعلمها كتبها الله له عند حسنة كاملة فان هوها فاعلمها كتبها الله له سيئة واحدة متفق عليه الفصل الثاني عن عقبه بن عامر قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله ان مثل الذي يعمل السيئات ثم يعمل الحسنات كمثل جل كانت عليه رمة ضيقة قد خنقت ثم عمل حسنة فانفكت حلقة ثم عمل اخرى فانفكت اخرى حتى تخرج الى الارض واه في شرح السنة وعنه ابى الداء انه سمع النبي صلى الله عليه وآله يقض على المنبر هو يقول ولين خاف مقام ربه جنتان قلت ان زني وان سرق يا رسول الله فقال للثانية ولين خاف مقام ربه جنتان قلت الثالثة قلت الثانية وان زني وان سرق يا رسول الله فقال الثالثة ولين خاف مقام ربه جنتان قلت الثالثة قلت الثانية وان زني وان سرق يا رسول الله قال وان زني وان سرق يا رسول الله قال وان زني وان سرق يا رسول الله قال وان زني وان سرق يا رسول الله

باجدا معينين فاضاف الى الرب تغنيا وتحويلا وادبه بمقام مقر للباينة كقوله لربضت عنه مقام الذنب قال في تفسير الجنتين اى جنة الخائف لا اى جنة الخائف بل اى جنة الخائف فان الخطاب للفرقيين والمعنى لكل خالفين متساو لكل واحد جنة لعقيدته واخرى لعمل او جنة لفعل لطاعات واخرى لترك المعاصي او جنة بيباب بها يغفر الله بها عليه او جنة روحانية وجنة جسمانية ١٢ المعات ١٢



له قوله فانه منصوب على المنفوع ليعبر عن الخافض في سنة بفرانها ١٢ امر له قوله قالوا كلف الطيبى وتعبا بن جرح وقال كان من الظاهر ان يقال في الجواب من مضنون او شقون او طائون فعدوا عن الظاهر وعرفوا بالخبر  
حصرا الى عن قوم لا يتجاوز الاسلام توجها الى رسول الله صلى الله  
الكافرون التذبذب للعاصمين من عبادهاى من جميع عباد  
فالضامة لا استغراق بطل لا استثناء الا لادى شيطان لا اسر  
المن المتوى من الخيرات في القاموس بولان سلخ الغاية التي  
يخرج من جملتها على تلك الصنف المتروك بالنية الى الذي  
يتردد على مخالفة قوله والى حطف على تيمرد عطف تفسيرى الى تنسخ  
عن قول الاله لا اله الا الله فيكون بنية وله يقول لامه است الى و  
الى غير ذلك يصيبها ويصير بالصورة كليب وخزير فلا شك  
انها ج تبرأ منه وتعديان قدرت عليه ما حصل الجواب ان  
الكافر والعاصي خرجا من العبودية وان يسير عبيد من شدة قبحها  
يعذبها ما كان الله يظلمهم ولكن كانوا انفسهم يظلمون كذا في  
المرقاة والمعات ١٢ له قوله كبر في الجنة اول لآية ثم اوردنا  
الكاتب الذين اصطفينا من عبادنا انهم ظالم لنفسهم التفسير  
في المل بعدهم مقتصد بل في غلبا لادوات وهم سابق  
بالخيرات باذن الله وهم تعلم والارشاد الى العمل بقران الظالمين  
والمقتصد تعلم والسابق العالم بقران الظالم الجرم مقتصد الذي  
تخط الصالح بالى والسابق الذي ترجمت حسنة بحيث صارت  
ساية مكفرة وهو قوله صلى الله عليه وسلم اما الذين سبوا فاولئك  
يكونون الجنة بغير حساب الملائكة اقتصدوا فاولئك يحاسبون  
حسابا يسيرا واما الذين ظلموا انفسهم فاولئك يحاسبون في طول  
المعشر ثم يتفقا بم الله رحمة ذكوه البياض والى المعات ١٢  
قوله ثم قال المظفر عطف على اسيدنا ورسى الملكاى وقلنا  
في السادة من نحن جميع الملك جميع الحمد لله قول الظاهر انه  
عطف على قوله الملك ثم يدل عليه قوله بعد الملك له الحمد  
قوله من خير هذه اليلة الى خير ما يقع فيها ويحدث خيرا فيها الى خير  
ما يسكن فيها والظاهر ان راد الخى بالمل فية بنية خيرا فيها ما يقع  
ويحدث في كل ارض الخيرات قوله الكسل قول في الفقرات كلها  
من الولى الى الاعلى استغناء من كسل الى حمز من التالى  
الطاعة مع استغنى ثم من الهم الذي فيه سقوط بعض الاستغناء  
فيقول بعض وظائف العبادت ثم من سوء الكسل الذي يصير  
فيها كسل على الارض لا يصدر منه شى من الخيرات كذا في  
الطيبى المعات ١٢ له قوله وادعوك من شرها وادعوا الى  
الخير والعبودية والافتقار الى تصفات البرية وان الامر كثير  
وشهر مبداه وان العبد ليس الا مرمى وفيه تعليم لله بعبادته  
اداب الدعوة وقال من الملك سلة على الله ولم خير هذه  
اللائحة ممازج من قبول طاعات قد بانها واستعاذة من شرها  
مجاز من طلب استغنى من ذنب قائل فيها ١٢ مرقاة ١٢ قوله اجابنا  
بعبادتنا كما يترجم من الاله لا اله الا الله فيكون بنية  
العمل لموت في كلام العرب يطلق على الكون يقال تمسح  
او اذا سكنت ويستعمل في زوال العاقبة وسمى اجابا كقوله تعالى  
ان من كان ميتا فاحييناه وقوله تعالى انك لا تسع الموتى وقد  
استعار الموت للاحوال لثاقه كالغرق والذل والسؤال والهمم و  
المعصية وغير ذلك الطيبى ١٢ له قوله ولم يزل من هذا الحديث متفقا عليه  
الامين قيد المنفص بازاره لان الغالب في العرب انه لم يكن لهم ثوب غيرا هو عليهم من اذ اوله وقيد بخل لان لا يلقى الخائن نظيفا لان هذه اليرس وكشف العورة اقل واستروا ما قال بنالان ثم العرب تركوا الارش في موضع ليلادها واولادها

باب ما يقول عند الصلوة عليه وسلم طم انهم غير مسلمين ١٢ مرقاة ١٢ له قوله ٢٠٨ ان الله لا يعذب اى عبدا باخذوا تعذيب والمساء والمنام

نحن عنده يعنى عند النبي صلى الله وسلم اذا قبل رجل علي كساء وفي يده شى قد التقى عليه فقال يا  
رسول الله مررت بغيبضة <sup>بنا الدبر من ارضك الى ارضي</sup> فسمعت فيها اصوات فراخ طائر فاخذت من فوضعتن في كسالى فجات اهن  
فاستدارت على راسي فكشفت لها عنهن فوعدت عليهن فلنفتهن بكسالى فهن اولادى معي قال ضعهن  
فوضعتن وابت اهن الازروهن فقال رسول الله صلى الله عليه التجبون لرحم الافر اخ فرخها فولدنا  
بعثى بالحق لله ارحم بعباده من اقر الافر اخ فرخها ارحم بهن حتى تضعهن من حيث اخذت من و  
اهن معهن فرجع بهن رواه ابوداود الفصل الثالث عن عبد الله بن عمر قال كنا مع النبي صلى  
الله وسلم في بعض غزواته فمروا بقوم فقال من القوم قالوا نحن المسلمون وامرأة تخضب بقدها ومعها  
ابن لها فاذا ارتفع وهى تحت به فأتى النبي صلى الله وسلم فقالت انت رسول الله قال نعم قالت يا بى  
انت واخي اليس الله ارحم الراحمين قال بلى قالت اليس الله ارحم بعباده من الامم بولدها قال بلى  
قالت ان الامم لا تلقى ولدها في النار فأتى رسول الله صلى الله عليه يسكي ثم رفع راسه اليها فقال ان الله لا يعذب  
من عباده الا المارء المتمرد الذي يتمرد على الله وابل ان يقول لا اله الا الله رواه ابن ماجه وعن  
نويان عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان العبد ليلتمس مرضاة الله فلا يزال بذلك فيقول الله عزو  
جل بجرئيل ان فلا تا عبدى يلتمس ان يرضيني الا وان رحمتى عليه فيقول جبرئيل رحمة الله على  
فلان ويقولها حمة العرش ويقولها من حولهم حتى يقولها اهل السموات السبع ثم تهبط الى الارض  
رواه احمد وعن أسامة بن زيد عن النبي صلى الله عليه وسلم في قول الله عز وجل فيمن ظالم لنفسه  
ومنهم مقتصد ومنهم حساس قال كلفهم في الجنة رواه البيهقى في كتاب البعث والنشور  
باب ما يقول عند الصبح المساء والمنام الفصل الاول عن عبد الله قال كان رسول الله صلى الله  
اذا امسى قال امسينا وامنسى الملك لله والحمد لله ولا اله الا الله وحده لا شريك له الملك والحمد  
وهو على كل شى قدير اللهم انى اسالك من خير هذه اليلة وخير ما فيها واخوذ بك من شرها وشر ما  
فيها اللهم انى اعوذ بك من الكسل والهزم وسوء الكبر وفتنة الدنيا وعذاب القبر واذا اصبح قال  
ذلك ايضا اصبحنا واصبح الملك لله وفي رواية رت انى اعوذ بك من عذاب في النار وعذاب في  
القبر رواه مسلم وعن خديفة قال كان النبي صلى الله وسلم اذا اخذ مضجعه من الليل فضع يده  
تحت خده ثم يقول اللهم باسمك اموت واجي واذا استيقظ قال الحمد لله الذى احيانا بعد ما ماتنا و  
اليه النشور رواه البخارى ومسلم عن البراء وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
اذا اوى احدكم الى فراشه فلينفض فراشه بذاخلة ازاره فان لا يدري ما خلفه عليه ثم يقول باسمك  
ربى وضعت جنى وبك ارفعا ان امسكت نفسي فارحها وان ارسلتها فاحفظها بما احفظ به عبادك  
الصالحين وفي رواية ثم ليصطح على شقه الايمن ثم ليقل باسمك متفق عليه وفي رواية فلينفضه

١٢ له قوله فانه منصوب على المنفوع ليعبر عن الخافض في سنة بفرانها ١٢ امر له قوله قالوا كلف الطيبى وتعبا بن جرح وقال كان من الظاهر ان يقال في الجواب من مضنون او شقون او طائون فعدوا عن الظاهر وعرفوا بالخبر  
حصرا الى عن قوم لا يتجاوز الاسلام توجها الى رسول الله صلى الله  
الكافرون التذبذب للعاصمين من عبادهاى من جميع عباد  
فالضامة لا استغراق بطل لا استثناء الا لادى شيطان لا اسر  
المن المتوى من الخيرات في القاموس بولان سلخ الغاية التي  
يخرج من جملتها على تلك الصنف المتروك بالنية الى الذي  
يتردد على مخالفة قوله والى حطف على تيمرد عطف تفسيرى الى تنسخ  
عن قول الاله لا اله الا الله فيكون بنية وله يقول لامه است الى و  
الى غير ذلك يصيبها ويصير بالصورة كليب وخزير فلا شك  
انها ج تبرأ منه وتعديان قدرت عليه ما حصل الجواب ان  
الكافر والعاصي خرجا من العبودية وان يسير عبيد من شدة قبحها  
يعذبها ما كان الله يظلمهم ولكن كانوا انفسهم يظلمون كذا في  
المرقاة والمعات ١٢ له قوله كبر في الجنة اول لآية ثم اوردنا  
الكاتب الذين اصطفينا من عبادنا انهم ظالم لنفسهم التفسير  
في المل بعدهم مقتصد بل في غلبا لادوات وهم سابق  
بالخيرات باذن الله وهم تعلم والارشاد الى العمل بقران الظالمين  
والمقتصد تعلم والسابق العالم بقران الظالم الجرم مقتصد الذي  
تخط الصالح بالى والسابق الذي ترجمت حسنة بحيث صارت  
ساية مكفرة وهو قوله صلى الله عليه وسلم اما الذين سبوا فاولئك  
يكونون الجنة بغير حساب الملائكة اقتصدوا فاولئك يحاسبون  
حسابا يسيرا واما الذين ظلموا انفسهم فاولئك يحاسبون في طول  
المعشر ثم يتفقا بم الله رحمة ذكوه البياض والى المعات ١٢  
قوله ثم قال المظفر عطف على اسيدنا ورسى الملكاى وقلنا  
في السادة من نحن جميع الملك جميع الحمد لله قول الظاهر انه  
عطف على قوله الملك ثم يدل عليه قوله بعد الملك له الحمد  
قوله من خير هذه اليلة الى خير ما يقع فيها ويحدث خيرا فيها الى خير  
ما يسكن فيها والظاهر ان راد الخى بالمل فية بنية خيرا فيها ما يقع  
ويحدث في كل ارض الخيرات قوله الكسل قول في الفقرات كلها  
من الولى الى الاعلى استغناء من كسل الى حمز من التالى  
الطاعة مع استغنى ثم من الهم الذي فيه سقوط بعض الاستغناء  
فيقول بعض وظائف العبادت ثم من سوء الكسل الذي يصير  
فيها كسل على الارض لا يصدر منه شى من الخيرات كذا في  
الطيبى المعات ١٢ له قوله وادعوك من شرها وادعوا الى  
الخير والعبودية والافتقار الى تصفات البرية وان الامر كثير  
وشهر مبداه وان العبد ليس الا مرمى وفيه تعليم لله بعبادته  
اداب الدعوة وقال من الملك سلة على الله ولم خير هذه  
اللائحة ممازج من قبول طاعات قد بانها واستعاذة من شرها  
مجاز من طلب استغنى من ذنب قائل فيها ١٢ مرقاة ١٢ قوله اجابنا  
بعبادتنا كما يترجم من الاله لا اله الا الله فيكون بنية  
العمل لموت في كلام العرب يطلق على الكون يقال تمسح  
او اذا سكنت ويستعمل في زوال العاقبة وسمى اجابا كقوله تعالى  
ان من كان ميتا فاحييناه وقوله تعالى انك لا تسع الموتى وقد  
استعار الموت للاحوال لثاقه كالغرق والذل والسؤال والهمم و  
المعصية وغير ذلك الطيبى ١٢ له قوله ولم يزل من هذا الحديث متفقا عليه  
الامين قيد المنفص بازاره لان الغالب في العرب انه لم يكن لهم ثوب غيرا هو عليهم من اذ اوله وقيد بخل لان لا يلقى الخائن نظيفا لان هذه اليرس وكشف العورة اقل واستروا ما قال بنالان ثم العرب تركوا الارش في موضع ليلادها واولادها

له قول اسلمت نفسي في هذا الظلم غراب وعجاب لا يعرف الا الشاة من اهل البيان فقوله اسلمت نفسي اشارة الى ان جوارحه منقادة لشر تعالى في اوامره وواهبه وقوله وجهت الى ان ذاته وحقيقته مخلصه  
باب يقول عند الجحيم) رية من النفاق وقوله فوضت الى ان (٢٠٩) اموره الخارجة والداخلية مفوضة اليه و (المساء والمنام

ان بعد تفويض اموره التي منقورة هو اليها ههنا معاشته وعليها مدار امره ليتجا اليه بما يرضه ويؤذيه من الاسباب الداخلة والخارجة ثم قوله رغبة ورهبة منصوبان على المنفعل له على طريقة اللف والنشر اي فوضت اموري اليك رغبة والجات ظهري من الركاه والشدائد اليك رهبة منك لانه لا يطأ ولا منجا منك الا اليك لجا بهوز وسنبي مقصور ههنا للازدواج كذا في الطيبي قال الشيخ قوله على شقك الامين قالوا الحكمة فيه ان القلب في جانب اليسار ولذا نام على شقك الامين يكون القلب معلقا فلا يحصل زيادة استراحة فلا يكون النوم غرقا فيكون الاستيقاظ والنوم على اليسار يستريح فياتي النوم غرقا كذا في المعاني ١٢ قوله ومعدت برد قدمه فيه غاية التلطف على ابنته صهه واذا جارت الالفة رفعت الكلفة ويجوز ان يكون المراد انشا علم برد اليقين الحاصل من قرع صلى الله عليه وسلم في بطنه قوله فخير لهما فان الاخرة دونها خيرا والبقى والمقصود ان طلب عمل الخير الذي يحصل منه البراءة والنعمة في الآخرة اكد وواقدم مما يحصل به البراءة في الدنيا وعلل التخصيص بهذا العمل التخصيص بالناس في حال الاضطهاد الذي كانا استراحاه ١٢ المعاني ١٢ قوله على بطني ان يدرك على ان فاطمة وعليها كما تحت الحاف واحد على ان عليا كان عريا لما عدا العورة والملائكة ابن عمر من انه وضع قدميه الكريمين فلا ريل عليه ١٢ قوله بك اصبحنا الباطن بحدوف وهو فجر اصبح ولابد من تقدير مضاف اي اصبحنا متلبسين بنوعك اي بجا طبعك وكلاهما ادب كرك واسمك وقوله بك يحيى وبك نموت حكاية عن الحال الآخرة يعني يسترحاننا على هذا في جميع الاوقات وسائر الاحوال معناه انت يحييني وانت تيميتني كذا في الطيبي ١٢ قوله وشركه يروي بغير اشئين وسكون الراد وهو ما يدعوا اليه من الاشرارك بالندوة هل يوسوس وفتح اشئين والراد اي ما يقطن به الناس من جائله والشرك جالة الصائد الواحد شكة ١٢ الطيبي ١٢ قوله ابان فتح الهمة وتخفيف الموعدة يصرف ولا يصرف والا اول اشهر لكونه على وزن فعال وعلى الثاني يجعل على وزن فاعل وقوله لرف فارج اي بعضه وفارج لفتح اللام ملة معروفة وهي الجحيم اللام ومحركة النصف وبها ظمان قوله فاعل الرجل يعني الرجل الذي كان يروي الحديث عنه نظر اليه تعبدا وانكارا بانك كنت تقول هذه الكلمة في كل صباح ومساء فكيف اصابك الفزان كان الحديث صحيحا فقال ابان رفعا لتبج ابان الحديث صحيح و

بصنفة ثوبه ثلاث مرات وان امسكت نفسي فاغفر لها وسكن البراء بن عازب قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله اذ اوى الى فراشه نام على شقك الايمن ثم قال اللهم اسلمت نفسي اليك ووجهت وجهي اليك وفوضت امري اليك والجات ظهري اليك رغبة ورهبة اليك لاملجأ ولا منجأ منك الا اليك امنت بك كتابك الذي انزلت ونبئت الذي ارسلت وقال رسول الله صلى الله عليه وآله سلم من قال من ثوبات تحت ليلته مات على الفطرة وفي رواية قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله لرجل يا فلان اذا اويت الى فراشك فتوضأ وضوءك للصلاة ثم اضطجع على شقك الايمن ثم قل اللهم اسلمت نفسي اليك الى قوله ارسلت وقال فانمت من ليلتك مت على الفطرة وان اصبحت اصبت خيرا متفق عليه وعن انس بن رسول الله صلى الله عليه وآله كان اذا اوى الى فراشه قال الحمد لله الذي اطعمنا وسقانا وكفانا وآوانا فكم ممن لا كافي له ولا مؤوي رواه مسلم وعنه على ان فاطمة اتت النبي صلى الله عليه وآله تشكو اليه ما تلقى في يدها من الرخي وبلغها انه جاءه رفيق فلم تصادف فذكرت ذلك لعائشة فلما جاء اخبرته عائشة قال فحيا تا وقد اخذنا مضاجعنا فذ هبنا نقوم فقال على مكانك لاجد فقد بيني وبينها حتى وجدت برد قدمي على بطني فقال الا ادلكما على خير مما سألتما اذا اخذتما مضجعكما فاستيا ثلثا وثلثين واحدا ثلثا وثلثين وكثيرا ربعا وثلثين فهو خير لكم من خادم متفق عليه وعن ابى هريرة قال جاءت فاطمة الى النبي صلى الله عليه وآله تسأله خادما فقال الا ادلك على ما هو خير من خادم تستبين الله ثلثا وثلثين وتحمين الله ثلثا وثلثين وتكبرين الله اربعا وثلثين عند كل صلاة وعند منامك رواه مسلم الفصل الثاني عن ابى هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا اصبح قال اللهم بك اصبحنا وبك امسينا وبك نحيا وبك نموت واليك المصير واذا امسى قال اللهم بك امسينا وبك اصبحنا وبك نحيا وبك نموت واليك النشور رواه الترمذي وابوداؤد وابن ماجه وعنه قال قال ابو بكر قلت يا رسول الله فرني بشي اقول اذا اصبحت واذا امسيت قال قل اللهم عالم الغيب والشهادة فاطر السموات والارض رب كل شيء وملكه اشهد ان لا اله الا انت اعوذ بك من شر نفسي ومن شر الشيطان وشركه قاله اذا اصبحت واذا امسيت واذا اخذت مضجعك رواه الترمذي وابوداؤد والدارمي وعن ابان بن عثمان قال سمعت ابى يقول قال رسول الله صلى الله عليه وآله ما من عبد يقول في صباح كل يوم ومساء كل ليلة باسم الله الذي لا يضر مع اسمه شيء في الارض ولا في السماء وهو السميع العليم ثلاث مرات فحضره شيء فكان ابان قد اصاب طرفه قاله فجعل الرجل ينظر اليه فقال له ابان ما ينظر الي امان الحديث كما حدثت لك ولكن لم اقله يومئذ ليمضي الله على قدره رواه الترمذي وابن ماجه وابوداؤد وفي رواية لم تصب فحكمة بلا حتى يصبح ومن قالها حين يصبح لم تصب فحكمة بلا حتى يمسي وعن عبد الله ان النبي صلى الله عليه وآله كان يقول اذا امسى امسينا وامسى الملك لله والحمد لله لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير رب اسألك خيرا في هذه الليلة وخيرا بعد ها واعوذ بك من شر ما في هذه الليلة وشر ما بعد ها رب اعوذ بك

قوله ليمضي من الامضاء واللام فيه للعاقبة او التقدير لم يوقني الشر ليمضي الخ والخارجة بضم الفاء مدد او قد يقيد بفتحها وسكون الجيم على لفظ المرة ١٢ المعاني ١٢ قوله باسم الله استعين او تحفظ من كل موز باسم الله ١٢ مرش قوله طرف فارج اي نوع منه وهو بفتح اللام استرخا ولا حدثني البدن لانصبا بلفظ بلغمي تنسد منه مسالك الروح ١٢ مرقات ١٢

لمه قوله اذا كفر الخ مكان الكبر من مشرما فيه الكفر او الكفران ١٣ لمعات منه قوله ان الشكر على كل شئ قد اطاق بكل شئ عما قال السيد جمال الدين بذا ان الوصفان اعني العلم والشامل والقدرة الكاملة هما المصداق  
فسيان الشكر من زبوه مما لا يبيح بعبثته قوله حين  
تسبون اسه تدخلون في النار وهو وقت المغرب  
والعشاء وقوله حين تصبحون اسه تدخلون في الصباح  
وهو وقت الصبح قوله ولا الحمد اسه ثابت قوله في  
السنوات والارض لانها نعمتان عاتتان عظمتان  
لا يلهما فيجب عليهم حمد وقيل عمود عندا لهما قيل  
يحمدها لهما القول وان من شئ الا سبح بحمده وهو  
جملة معتزلة حاله وقوله وعشا عطف على حين  
واريد به وقت العصر قوله حين تظهرون اي تدخلون  
في الظهيرة وهو وقت الظهر ولما كان هذه اللغات  
محل ظهور هذه الحالات يناسبها التنزيه عن  
الحدوث والآفات وفي معالم التنزيل قال  
تابع بن الازرق لا يحمدها بل يحمدها صلوات  
الحسنى في القرآن قال نعم وقرأها بين الآيتين و  
قال جمعت الآية الصلوات الخمس ومواقفها  
انتهى ١٣ مرقات منه قوله عدل رتبة بفتح العين  
وكسر الراء يان معنى العدل وولد بفتح العين  
والسكون وقوله فزأى هذا قول الراوي من ابي عياش  
١٣ لمعات منه قوله اسر الية الخ اكلت في الاسرار  
ترغيب فيه حتى يتلغاه يتمكن في قلبه تمكن السر المكتون  
الذي له الغنمة من غيره ١٣ سيدته قوله اخفوا  
الخ الصغار التجاوز من الذنب والعافية السلامة  
من الآفات والشدة ١٣ منه قوله العافية اي  
السلامة من الآفات الدينية والحادثات الذميمة  
تجملها والعصبر عليها والرضا بقضائها وقيل دفاع  
الشكر من العبد الاستقام والسبيل اي مصدر  
جاء على فاعله وكان ارادى الاستقام كالسبب من و  
الجنون والهمام ١٣ مرقات منه قوله عوراني بسكون  
الواو مع عورة وهي سورة الانسان وكل ما يستحي  
منه ١٣ منه قوله روماني اسه مخوفاتي في جملة  
حالاتي وامرادها بصيغة الجمع في هذه الرواية اشارة  
اسه كثرتها قال الطيبي العورة ما يستحي منه ويستره  
صاحبه ان يمدى والرودة الفزعة ١٣ مرقات منه قوله  
ان اغتال بلفظ الجهرول اسه اذ سب من حيث  
لا اشعر في القاموس غاله اهلكه كغتاله واخذه  
من حيث لم يدركه في المعاني قال السيد عم  
الجهات لان الآفات منها وبالغ من جهة السفلى  
لرواية الآفة انتهى ١٣ منه قوله الاغفر الله  
استشاد مفرغ مما هو جواب محذوف للشرط المذكور  
سعيد يعني المستثنى منه هو جواب الشرط المحذوف  
اسه ما قال ذلك الاغفر الله له ١٣ لمعات منه

باب ما يقول عند الصلوة في اثبات مهابت الدين والرد على ٣١٠ من احقر حشر الاجساد انتهى منه قوله والمساء والمنام

من الكسل ومن سوء الكبر والكبر وفي رواية من سوء الكبر والكبر رب اعوذ بك من عذاب في النار و  
عذاب في القبر واذا اصبح قال ذلك ايضا اصبحنا واصبح الملك لله رواه ابوداود والترمذي في روايته لم يذكر  
من سوء الكفر وعن بعض بنات النبي صلى الله عليه وسلم كان يطهرها فيقول قولي حين  
تصبحين سبحان الله وبحمده ولا قوة الا بالله ماشاء الله كان وما لم يشأ لم يكن اعلم ان الله على كل شئ قدير  
ان الله قد اطاع بكل شئ علما فانه من قالها حين يصبح يحفظ حتى يمسي ومن قالها حين يمسي يحفظ  
حتى يصبح رواه ابوداود وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال حين يصبح قسبحان  
الله حين يمسيون وحين تصبحون في السموات والارض وعشرا وحين تظهرون الى قول الله  
كذلك تحرجون ادرك ما فات في يوم ذلك ومن قالها حين يمسي ادرك ما فات في ليلته رواه ابوداود  
وعن ابي عياش ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قال اذا اصبح لا اله الا الله وحده لا شريك له  
الملك وله الحمد هو على كل شئ قدير كان له عدل رتبة من ولد اسمعيل وكتب له عشر حسنات وحفظ  
عنه عشر سيئات ورفعه له عشر درجات وكان في جز من الشيطان حتى يمسي وان قالها اذا امسى كان له  
مثل ذلك حتى يصير قراي رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم في ما يرى النائم فقال يا رسول الله ان ابا عياش  
يحدث عنك بكذا او كذا قال صدق ابو عياش رواه ابوداود وابن ماجه وعن الحارث بن مسلم القمي  
عن ابيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه اسر اليه فقال اذا انصرفت من صلاة المغرب فقل قبل ان  
تكلم احدا اللهم اجرنى من النار سبع مرات فانك اذا قلت ذلك ثم مت في ليلتك كتب لك جوارحها  
اذا صليت الصبح فقل كذلك فانك اذا مت في يومك كتب لك جوارحها رواه ابوداود وعن ابن  
قال لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يدع هؤلاء الكلمات حين يمسي وحين يصبح اللهم اني اسالك  
العافية في الدنيا والاخرة اللهم اني اسالك العفو والعافية في ديني ودنياي واهلي ومالي اللهم اسألك عني  
وامن روعاتي اللهم احفظني من بين يدي ومن خلفي وعن يميني وعن شمالي ومن فوقي واعوذ بعظمتك  
ان اغتال من محتي يعني الخسف رواه ابوداود وعن ابن ابي عمير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
قال حين يصبح اللهم اصبحنا شهيدك ونشهد حملة عرشك وملائكتك وجميع خلقك انك انت الله  
لا اله الا انت وحدك لا شريك لك وان عمدا عبدك ورسولك الاغفر الله له ما اصابه في يومه ذلك  
من ذنب وان قالها حين يمسي غفر الله له ما اصابه في تلك الليلة من ذنب رواه الترمذي وابوداود  
قال الترمذي هذا حديث غريب وعن ثوبان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من عبد مسلم  
يقول اذا امسى واذا اصبح ثلثا رضيت بالله ربا وبالاسلام ديننا وبمحمد نبيا الا كان حقا على الله  
ان يرضيه يوم القيامة رواه احمد والترمذي وعن حذيفة ان النبي صلى الله عليه وسلم  
كان اذا اراد ان يتام وضع يده تحت لسانه ثم قال اللهم في عذابك يوم تجمع عبادك

قوله من ذنباي اي ذنب كان واستثنى الكبار وكذا ما يتعلق بحق العباد والاطلاق للترغيب مع ان الله يغفر ما دون الشرك لمن يشاء ١٣ كذا قال مولانا علي القاري  
منه قوله تحت راسه وقد سبق في الفصل الاول تحت خده وسبحي ايضا فيمثل ان يكون ذلك بقرب كل واحد منهما من الآخر وكان تارة فتارة ١٣ لمعات

له قوله او تبعت عبادك شك من الراوي قال في اللغات لما كان النوم في حكم الموت والاستيقاظ كما بعث دعا بهذا الدعاء مستذكر التلك الحالة انتهى ١٢ قوله اعوذ بوجهك الكريم الوجه ليس برب  
 (باب يقول عند الصبح) عن الذات والكريم هو الذي يدوم نفعه ٢١١ وسهل تناوله قوله وكلما تك خص **والمساء والمناهم**

او تبعت عبادك رواه الترمذي ورواه احمد عن البراء وعن حفصة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا اراد  
 ان يرقد وضع يده اليمنى تحت خده ثم يقول اللهم قني عذابك يوم تبعث عبادك ثلاث مرات رواه  
 ابوداود وعن علي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول عند مضجعه اللهم اني اعوذ بوجهك الكريم كلما تك  
 التمامات من شرا وانت اخذ بناصيته اللهم انت تكشف المعرّم والماءم اللهم لا يهزم جنك ولا يخلف  
 وعدك ولا ينفخ ذ الجحيم منك الجحيم سيانك ومحمدك رواه ابوداود وعن ابى سعيد قال قال رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم قال حين ياوى الى فراشه استغفر الله الذي لا اله الا هو الحق القويم واتوب اليه ثلاث  
 مرات غفر الله له ذنوبه وان كانت مثل زبد البحر او عدد رمل على اوجد ورق الشجر او عدد ايام  
 الدنيا رواه الترمذي وقال هذا حديث غريب وعن شداد بن اوس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 مسلم ياخذ مضجعه بقراءة سورة من كتاب الله الا وكل الله به ملكا فلا يقربه شيء يؤذيه حتى يهت  
 متى هب رواه الترمذي وعن عبد الله بن عمرو بن العاص قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خلجان لا  
 يحصيهم ارجل مسلم الا دخل الجنة الا وهما يسير ومن يعمل بهما قليل يستجبه الله في ذلك  
 صلوة عشر او يجده عشر او يكبره عشر قال فان ارايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يعقد هابيكما قال فذلك خمسون  
 ومائة في اللسان والف وخمسة في الميزان واذا اخذ مضجعه يستجبه ويكبره ويحمده مائة فذلك مائة باللسان  
 الف في الميزان فاتيكم يعمل في اليوم والليل الملقين وخمسة مائة سائمة قالوا وكيف لا تحصيها قال ياتي حاكم الشيطان  
 وهو في صلوة فيقول اذكر كذا اذكر كذا حتى ينفتل فلعلة ان لا يفعل ويأتيه في مضجعه فلا يزال يتوهم  
 حتى ينام رواه الترمذي وابوداود والنسائي وفي رواية ابى داود قال خصلتان او خلتان لا يحافظ  
 عليهما عبدا مسلم وكذا في روايته بعد قوله والف وخمسة مائة في الميزان قال ويكثر اربعا وثلاثين اذا  
 اخذ مضجعه ويحمد ثلاثا وثلاثين ويستجبه ثلاثا وثلاثين وفي اكثر نسخ المصابيح عن عبد الله بن عمر  
 وعن عبد الله بن غنم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال حين يصبح اللهم ما أصبح بي  
 من نعمة او باحد من خلقك فمناك وحدك لا شريك لك فلك الحمد ولك الشكر فقد ادى شكر  
 يومه ومن قال مثل ذلك حين يمسي فقد ادى شكر ميته رواه ابوداود وعن ابى هريرة عن  
 النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يقول اذا اوى الى فراشه اللهم رب السموات ورب الارض و  
 رب كل شيء والحب والنوى منزل التوراة والانجيل والقران واعوذ بك من شر كل  
 ذي شر انت اخذ بناصيته انت الاول فليس قبلك شيء وانت الاخر فليس بعدك شيء وانت  
 الظاهر فليس فوقك شيء وانت الباطن فليس دونك شيء اقض عني الدين واغنني من الفقر  
 رواه ابوداود والترمذي وابن ماجه ورواه مسلم مع اختلاف يسير وعن ابى الازهر الانباري  
 ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا اخذ مضجعه من الليل قال بسم الله وضعت حنبي لله

الاستعاذة بالكلمات بعد الاستعاذة بالذات  
 تنبيه على ان كل تابع لارادته وامره اعنى قوله كن  
 والمعزم مصدر وضع موضع الاسم والمراد بالمعزم  
 الذوب والحامى وقيل ما استسبح فيما كرهه الله عز  
 عن ادائه والناثم بما ثم به الانسان او هو الاثم نفسه  
 وضعا المصدر موضع الاسم ١٢ سيدك قوله التامات  
 اى الكلمات في افادة ما تبني وهي اسماء صفات  
 او آيات القرآنية ودلالات الفسقاية ١٣ مرتبة قوله  
 ولا يخلف بلفظ الجمل ورفع يدك وفي بعض النسخ  
 بلفظ الحاطب المعلوم فوعدك منصوب والحمد  
 الجهم وفسر الغناء وعليه الاكثرون وقيل بعنى الخطر  
 البخت وهو قريب من الاول وقيل بعنى اب الاب  
 اى لا ينفعه سب وقيل بحسب الجهم بعنى الحمد والاجتهاد  
 في الدنيا وهو ضعيف ١٤ لغات قوله رمل على  
 العالج موضع البادية في رمل قال السيد قبل العالج  
 ما يتر الم من الرمل ودرج بعضه في بعض وجهه  
 فعمل هذا لا يضاف الرمل الى العالج لانه صفة له  
 رمل مترام وقيل عالج موضع مخصوص فيضاف  
 سيدك قوله فاتيكم يعمل في اليوم والليل  
 بعنى اذا حافظ على الخلتين حصل اللسان وخمسة مائة  
 في يوم وليد يعنى عنه بعد كل حنة سبعة فاتيكم  
 بالقرن هذا من السيمات حتى لا يصير مضجعه  
 لا تاتون بها ولا تصونها ١٢ سيدك قوله كيف لا  
 تحصيها اى كيف لا تحصى المذكورات في الخلتين اى  
 شئ يصرف عنها فهو استبعاد لها في الاحصاء فسر  
 استبعادهم بان الشيطان يوسوس له في الصلوة حتى  
 يغفل عن الذكر تحصيها ويؤمر عند الاضطراب لذلك  
 ١٢ سيدك قوله فلك الحمد ولك الشكر فقد ادى شكر  
 عليه السلام قال يارب قد كثرت نعمك لى كيف  
 اشكرك قال يا داود اذا عرفت ان ما بك من نعمة  
 فنى فقد شكرتني ١٢ لغات قوله رب السموات  
 ورب الارض اشارة الى اصول الاسباب الكلية  
 لبقاد العالم وقوله رب كل شئ تعبير لربوبية تعالى  
 الى من العناصر والمواليه وافرادها وجزئياتها و  
 فائق الحب والنوى اشارة الى الازداق الجسمانية  
 التي بها بقاها باواحب يستعمل في الطعام والنوى  
 في التمر ونحوه ومستزل التوراة والانجيل والقران  
 اشارة الى الازداق الرومانية المتعلقة بتدبير  
 احوال الآخرة واحكامها ولم يذكر الزبور لعدم اشتغال  
 على الاحكام والشرايح كذا قيل وقوله فليس دونك  
 هبت بعنى تعين فوق والظاهر يكون فوق الشئ  
 قال باطن يكون تحت فتنى الفوقية يناسب الظهور

نقى الدونية الباطن فانهم ١٢ لغات نله قوله والقران ونى الحسن الفرقان بدل القسرة ان لانه يفرق بين الحق والباطل ولعل ترك الزبور لانه مستدرج في التوراة او لكونه موا اعطى ليس  
 فيه احكام ١٢ مرله قوله فليس فوقك شئ اى فوق ظهورك قوله شئ يعنى ليس شئ اظهر منك لدلالة الآيات الباهرة عليك وقيل ليس فوقك شئ في الظهور اى اى انت الغالب فليس فوقك قالب مرقة

له قوله اخسا شيطاني اجمع مطرودا عنى كالكلب المبين واذا فاسد نفسه لانه اذا قرينه من الجن او الذي قصدا غوايه ويغنى غوايته وكل الرهن تخليص ما يوضع وثيقة لله من واراد  
 بالان نفسه لانها مبرهنة بعلمها قال الله تعالى كل  
 فاذا تفرقوا لم يكن نديا ويقال للقوم ايضا تقول نودت  
 القوم اندوهم اي جمعهم والمعنى اجعلني من القوم  
 اجتمعين ويريد بالا على الماء الاعلى وهم الملائكة  
 او من اهل الندي الاسطى او اريد المجلس الطيب  
 له قوله من الارق الارق هو السهر ورجل ارق اذا  
 سهر لعله فان كان السهر من عادة قيل ارق بضم  
 الهزة والراء من استدامة للتعبيل اى لاجل هذه  
 العلة والعزة في الاصل القوة والشدة والظلمة تقول  
 عزيز بالسحر اذا صار عزيزا وعزيزا بالفتح اذا شمر  
 قويا قوله عن جارك كالتعبيل لقوله كن له جارا فاذا  
 حمل على الظلمة يكون معناه اجعلني غالبا على من  
 يريد سؤي من خلقك حتى ادفعهم واذا حمل على  
 الشدة يكون معناه اجعل في سعة لاكون بها  
 مغلوبا لهم كذا في الطيب ١٣ له قوله واكلمهم بغير  
 بعض القار وفتح القار كذا في اللغ وهو صواب الحكم  
 بفتحين كسافي الكاشف والتعريب ١٣ له قوله  
 له قوله وبركت اي جسيم الرزق المحلال  
 الطيب ١٣ مره قوله كل غداة لعل المسراد  
 بالغداة اي في اليوم فيصيح تفصيلا بقوله تكبره  
 ثلاثين تصيح وثلاثين تسمى او يقدر بعد قوله كل  
 غداة وكل عشية ويكون قوله حين تصيح وتسمى  
 تعيين الوقت لان الغداة والعشي ادع من  
 الصبح والسار لانها اسمان لما قبل الزوال و  
 بعده والله اعلم قال الشيخ وقال الطيب  
 انما خصص السبح والبصير بالذكر بعد ذكر  
 السبد لان العين هي التي يحلو آيات الله  
 المشبهة في الآفاق والسبح هي الآيات المنزلة  
 فيها بما معان لدرك الآيات العقلية والنقلية و  
 السبح ينظر قوله صلى الله عليه وسلم اللهم تعال باسما عنا  
 واليسار ١٣ له قوله صلواتنا على من  
 ديننا بان يصدر منا ما نخرط في زمرة الصالحين  
 من عبادك وقوله نجانا اى فوزا بالمطالعة  
 الدينية والدينية المناسبة لصلاح الدين وقوله  
 فلاح اى ظفر ايسر يوجب حسن الخاتمة والظلاح  
 في الاخرة بدخول الجنة ١٣ مره له قوله وما كان  
 من المشركين من الاعمال المستداهلة اى بها  
 تقرير اوصيائه للمعنى المراد بجنيف عسايتهم  
 من انه يجوز ان يكون حال منتقلة فسر ذلك بان  
 لم ينزل موحد الانبساط مؤكدة ١٣ طيب ١٣  
 قوله عند الكرب فان قيل فهذا ذكر وليس  
 فيه دعاء ينزل الكرب فجوهر من وجهين احدهما  
 ان هذا الذكر يستفتح به الدعاء ثم يدعوا بسا  
 قال حمد الكريم دعاء ١٣

باب الدعوات نفس بما كسبت رهبتك والسندى ٣١٣ اصله المجلس لان القوم يجتمعون فيه في الاوقات

اللهم اغفر لي ذنبي واخسا شيطاني ووفق رهاني واجعلني في الندي الاعلى رواه ابو داود وعن  
 ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا اخذ مصححة من الليل قال الحمد لله الذي كفاني واواني  
 اطعمني وسقاني والذي من عنى فافضل والذي اعطاني فاجزل الحمد لله على كل حال اللهم ب كل  
 شئ ومليك واله كل شئ اعوذ بك من النار رواه ابو داود وعن ثريدة قال شكى خالد بن الوليد  
 الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ما انام الليل من الارق فقال نبى الله صلى الله عليه وسلم اذا  
 اويت الى فراشك فقل اللهم رب السموات السبع وما اظلت ورب الارضين وما اقلت ورب الشياطين  
 وما اضلت كن لي حارا من شر خلقك كما هم جميعا ان يفرط على احد منهم او ان يغيب عن حراك وجلا  
 ثناؤك ولا اله غيرك لا اله الا انت رواه الترمذي وقال هذا حديث ليس اسنادا بالقوى والحكيم  
 ابن ظهير الراوى قد ترك حديثه بعض اهل الحديث الفصل الثالث عن ابى مالك ان  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا اصبح احدكم فليقل اصبحنا واصبح الملك لله رب العالمين اللهم  
 انى اسالك خير هذا اليوم فى ونصرة وتورة وتبركة وهداه واعوذ بك من شر ما فيه ومن شر ما بعده  
 ثم اذا امسى فليقل مثل ذلك رواه ابو داود وعن عبد الرحمن بن ابى بكرة قال قلت لابي يا ابي  
 اسمعك تقول كل غداة اللهم عافنى فى بدنى اللهم عافنى فى سمعى اللهم عافنى فى بصرى لا اله الا  
 انت تكرر هاتلثا حين تصبح وثلاثا حين تمسى فقال يا بنى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعو  
 بهن فانا احب ان اسئتن بسنته رواه ابو داود وعن عبد الله بن ابى اوفى قال كان رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم اذا اصبح قال اصبحنا واصبح الملك لله والحمد لله والكبرياء والعظمة لله والخلق  
 الامر والليل والنهار وما سكن فيها الله اللهم اجعل اول هذا النهار صلاحا واوسطه نجاحا واخره  
 فلاحا يا ارحم الراحمين ذكره النووى فى كتاب الاذكار برواية ابن السنى وعن عبد الرحمن بن  
 البرزى قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا اصبح اصبحنا على فطرة الاسلام وكلمة  
 الاخلاص وعلى دين نبينا محمد صلى الله عليه وسلم وعلى ملة ابينا ابراهيم حنيفا وما كان من  
 المشركين رواه احمد والدارمى باب الدعوات فى الاوقات الفصل الاول عن ابن  
 عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو ان احدكم اذ اذ ان ياتي أهله قال بسم الله  
 اللهم جئنا الشيطان وجئ الشيطان ما رضقتنا فانه ان يقدر بينهما ولد في ذلك لم يضره  
 شيطان ابدا متفق عليه وعنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول عند الكرب  
 لا اله الا الله العظيم الحليم لا اله الا الله رب العرش العظيم لا اله الا الله رب السموات ورب الارض  
 رب العرش الكريم متفق عليه وعن سليمان بن صرد قال استتب رجلا عند النبي صلى الله  
 عليه وسلم ونحن عندة جلوس واحد هما استتب صاحبا مغضبا قد احمر وجهه فقال النبي صلى الله

عنه ان هذا الذكر يستفتح به الدعاء ثم يدعوا بسا قال حمد الكريم دعاء ١٣

له قوله استبحون هذا ايضا نشأ من الغضب فله احتمال منه وسواد اب الحديث متعقب من قوله لم ولما يزرعك من الشيطان نزع فاستعد بالله وذلك في حق من يتقى الله ولا يسيء الادب قول هذا الرجل من عدم تهذيب خلقه فاجاب  
العرب كذا قالوا ١١٠ لم وطاعة قوله صياح الديكة فتح تحيته جمع  
باب الدعوات بان الغضب من زفات الشيطان وتكمل ان ٣١٣ يكون ذلك الرجل من المنافقين او من جفاة في الاوقات

عليه سلم اني لاعلم كلمة لو قالها لذهب عنا ما يجد اعوذ بالله من الشيطان الرجيم فقاوال للرجل الاتسمع  
ما يقول النبي صلى الله عليه وسلم قال اني لست بيجنون متفق عليه وعن ابى هريرة قال قال رسول  
الله صلى الله عليه وسلم اذا سمعتم صياح الديكة فسيكوا الله من فضله فانها رأت ملكا واذا سمعتم نهيق  
الجوار فتعوذوا بالله من الشيطان الرجيم فانه رأى شيطانا متفق عليه وعن ابن عمر ان رسول الله  
صلى الله عليه وسلم كان اذا استوى على بعيره خارجا الى السفر كثر ثلثا ثم قال سبحن الذي سخرتنا  
لهذا وما كنا له مقرين وانا لى ربنا المنقلبون اللهم اننا نسالك في سفرنا هذا البر والتقوى و  
من العمل ما ترضى اللهم هون علينا سفرنا هذا واطول لنا بعدة اللهم انت صاحب السفر و  
الخليفة في الامل اللهم اني اعوذ بك من وعثاء السفر وكابة المنظر وسوء المنقلب في المال و  
الاهل واذا رجعت قاله من زاد فيهن اثبون ثابتون عابدون لربنا حامدون رواه مسلم وعن  
عبد الله بن سرجس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سافر يتعوذ من وعثاء السفر وكابة  
المنقلب والحوج بعد الكور ودعوة المظلوم وسوء المنظر في الامل والمال واه مسلم وعن خولة بنت  
حكيم قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من نزل منزلا فقال اعوذ بكلمات الله التامات  
من شر ما خلق لم يضره شيء حتى يرتحل من منزله ذلك رواه مسلم وعن ابى هريرة قال جاء رجل  
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ما لقيت من عقرب لذغني البارحة قال اما لو قلت  
حين امسيت اعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق لم يضرك رواه مسلم وعنه ان النبي صلى  
الله عليه وسلم كان اذا كان في سفر واستخري يقول سمعنا مع محمد الله وحسن بلائنا علينا ربنا صاحبنا  
وافضل علينا عايننا ابان الله من النار رواه مسلم وعن ابن عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
اذا قفل من غزوا ورحب او غزوة يكبر على كل شرف من الارض ثلاث تكبيرات ثم يقول لا اله الا الله  
وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير اثبون ثابتون عابدون لربنا حامدون  
لربنا حامدون صدق الله وعدة نصر عبده وهزم الاحزاب وحده متفق عليه وعن  
عبد الله بن ابي اوفى قال دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما الاحزاب على المشركين فقال  
اللهم منزل الكتاب سريع الحساب اللهم اهزم الاحزاب اللهم اهزمهم وذلهم متفق عليه وعن  
عبد الله بن بسر قال نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم على ابى فخر بن ابي طعانا ووطبة  
فاكل منها شرا حتى يتمر فكان يأكله ويلقى النوى بين اصبعيه ويجمع السبابة والوسطى و  
في رواية فجعل يلقي النوى على ظهر اصبعيه السبابة والوسطى ثم اتي بشراب فشربه فقال  
ابى واخذ بلعما وابت به ادع الله لنا فقال اللهم بارك لهم فيما رزقتمهم واغفر لهم وارحمهم  
رواه مسلم الفصل الثاني عن طلحة بن عبيد الله ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا

عليه سلم اني لاعلم كلمة لو قالها لذهب عنا ما يجد اعوذ بالله من الشيطان الرجيم فقاوال للرجل الاتسمع  
ما يقول النبي صلى الله عليه وسلم قال اني لست بيجنون متفق عليه وعن ابى هريرة قال قال رسول  
الله صلى الله عليه وسلم اذا سمعتم صياح الديكة فسيكوا الله من فضله فانها رأت ملكا واذا سمعتم نهيق  
الجوار فتعوذوا بالله من الشيطان الرجيم فانه رأى شيطانا متفق عليه وعن ابن عمر ان رسول الله  
صلى الله عليه وسلم كان اذا استوى على بعيره خارجا الى السفر كثر ثلثا ثم قال سبحن الذي سخرتنا  
لهذا وما كنا له مقرين وانا لى ربنا المنقلبون اللهم اننا نسالك في سفرنا هذا البر والتقوى و  
من العمل ما ترضى اللهم هون علينا سفرنا هذا واطول لنا بعدة اللهم انت صاحب السفر و  
الخليفة في الامل اللهم اني اعوذ بك من وعثاء السفر وكابة المنظر وسوء المنقلب في المال و  
الاهل واذا رجعت قاله من زاد فيهن اثبون ثابتون عابدون لربنا حامدون رواه مسلم وعن  
عبد الله بن سرجس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سافر يتعوذ من وعثاء السفر وكابة  
المنقلب والحوج بعد الكور ودعوة المظلوم وسوء المنظر في الامل والمال واه مسلم وعن خولة بنت  
حكيم قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من نزل منزلا فقال اعوذ بكلمات الله التامات  
من شر ما خلق لم يضره شيء حتى يرتحل من منزله ذلك رواه مسلم وعن ابى هريرة قال جاء رجل  
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ما لقيت من عقرب لذغني البارحة قال اما لو قلت  
حين امسيت اعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق لم يضرك رواه مسلم وعنه ان النبي صلى  
الله عليه وسلم كان اذا كان في سفر واستخري يقول سمعنا مع محمد الله وحسن بلائنا علينا علينا ربنا صاحبنا  
وافضل علينا عايننا ابان الله من النار رواه مسلم وعن ابن عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
اذا قفل من غزوا ورحب او غزوة يكبر على كل شرف من الارض ثلاث تكبيرات ثم يقول لا اله الا الله  
وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير اثبون ثابتون عابدون لربنا حامدون  
لربنا حامدون صدق الله وعدة نصر عبده وهزم الاحزاب وحده متفق عليه وعن  
عبد الله بن ابي اوفى قال دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما الاحزاب على المشركين فقال  
اللهم منزل الكتاب سريع الحساب اللهم اهزم الاحزاب اللهم اهزمهم وذلهم متفق عليه وعن  
عبد الله بن بسر قال نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم على ابى فخر بن ابي طعانا ووطبة  
فاكل منها شرا حتى يتمر فكان يأكله ويلقى النوى بين اصبعيه ويجمع السبابة والوسطى و  
في رواية فجعل يلقي النوى على ظهر اصبعيه السبابة والوسطى ثم اتي بشراب فشربه فقال  
ابى واخذ بلعما وابت به ادع الله لنا فقال اللهم بارك لهم فيما رزقتمهم واغفر لهم وارحمهم  
رواه مسلم الفصل الثاني عن طلحة بن عبيد الله ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا

عليه سلم اني لاعلم كلمة لو قالها لذهب عنا ما يجد اعوذ بالله من الشيطان الرجيم فقاوال للرجل الاتسمع  
ما يقول النبي صلى الله عليه وسلم قال اني لست بيجنون متفق عليه وعن ابى هريرة قال قال رسول  
الله صلى الله عليه وسلم اذا سمعتم صياح الديكة فسيكوا الله من فضله فانها رأت ملكا واذا سمعتم نهيق  
الجوار فتعوذوا بالله من الشيطان الرجيم فانه رأى شيطانا متفق عليه وعن ابن عمر ان رسول الله  
صلى الله عليه وسلم كان اذا استوى على بعيره خارجا الى السفر كثر ثلثا ثم قال سبحن الذي سخرتنا  
لهذا وما كنا له مقرين وانا لى ربنا المنقلبون اللهم اننا نسالك في سفرنا هذا البر والتقوى و  
من العمل ما ترضى اللهم هون علينا سفرنا هذا واطول لنا بعدة اللهم انت صاحب السفر و  
الخليفة في الامل اللهم اني اعوذ بك من وعثاء السفر وكابة المنظر وسوء المنقلب في المال و  
الاهل واذا رجعت قاله من زاد فيهن اثبون ثابتون عابدون لربنا حامدون رواه مسلم وعن  
عبد الله بن سرجس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سافر يتعوذ من وعثاء السفر وكابة  
المنقلب والحوج بعد الكور ودعوة المظلوم وسوء المنظر في الامل والمال واه مسلم وعن خولة بنت  
حكيم قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من نزل منزلا فقال اعوذ بكلمات الله التامات  
من شر ما خلق لم يضره شيء حتى يرتحل من منزله ذلك رواه مسلم وعن ابى هريرة قال جاء رجل  
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ما لقيت من عقرب لذغني البارحة قال اما لو قلت  
حين امسيت اعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق لم يضرك رواه مسلم وعنه ان النبي صلى  
الله عليه وسلم كان اذا كان في سفر واستخري يقول سمعنا مع محمد الله وحسن بلائنا علينا علينا ربنا صاحبنا  
وافضل علينا عايننا ابان الله من النار رواه مسلم وعن ابن عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
اذا قفل من غزوا ورحب او غزوة يكبر على كل شرف من الارض ثلاث تكبيرات ثم يقول لا اله الا الله  
وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير اثبون ثابتون عابدون لربنا حامدون  
لربنا حامدون صدق الله وعدة نصر عبده وهزم الاحزاب وحده متفق عليه وعن  
عبد الله بن ابي اوفى قال دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما الاحزاب على المشركين فقال  
اللهم منزل الكتاب سريع الحساب اللهم اهزم الاحزاب اللهم اهزمهم وذلهم متفق عليه وعن  
عبد الله بن بسر قال نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم على ابى فخر بن ابي طعانا ووطبة  
فاكل منها شرا حتى يتمر فكان يأكله ويلقى النوى بين اصبعيه ويجمع السبابة والوسطى و  
في رواية فجعل يلقي النوى على ظهر اصبعيه السبابة والوسطى ثم اتي بشراب فشربه فقال  
ابى واخذ بلعما وابت به ادع الله لنا فقال اللهم بارك لهم فيما رزقتمهم واغفر لهم وارحمهم  
رواه مسلم الفصل الثاني عن طلحة بن عبيد الله ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا

اخلف في انه ايهما صح قال القاضي عياض في المشارق في حرف الواو وكبر الطار وجمودها بموددة هو التمر يخرج نواه ويجمع بالعين قال ابن حبان بن عبيد بن عبيدة التمر وقره ابن قتيبة بالغرارة وقد تقدم في حرف الراء قرنا اليه طعانا ووطبة كذا السر قندي احد  
الزطبي عند غيره ووطبة بكسر الطار وجمودها بموددة والصواب طارة بالهمزة ممدودة انتهى نقل عن النوى ان واية الاثني بالواو واسكن الطار بعد باء موددة وهو

له قوله الهلال وهو يكون من الليلة الاولى والثانية والثالثة ثم هو قسره ١٢ مرقات له قوله مما ابتلاك به قالوا ان كان مبتلى بانفسوق يقول جسر اوديسه ليس بزجر عنها و  
ان كان مريضاً او ناقص الخلقه يقول سر  
الاول بقريسته الخطاب فافهم ١٢ المعات له  
قوله الف الف حسنة كساية عن كسرة الثواب  
قالوا وذلك من جنة انه يدرع عنهم ظلمة الغفلة  
وما هم فيه من الزور والايسان الكاذبة كما  
يشاهد في الاسواق ولما كان في ذلك غلظة  
وشدة فيهم كسرة كان الاجرايم كسيرة ١٢  
لمعات له قوله ارجو بها خيرة اسي هذه دعوة  
ارجو بها خيرة او علم بحسان عند الله نعمته  
بامته فاسالها ولا اعرف حقيقة تمام النعمة  
فعله رسول الله صلى الله عليه وسلم حقيقة تمام  
النعمة هذا ما تمجيد بالبال في معنى الحديث  
وهو المستجاد وان لم يذكره الطيبي ١٢ المعات  
له قوله فاسلم العافية اي فانها اوسع و  
كل احد لا يقدر ان يصيب على السبل وكل  
بذاتها هو قبل وقوع السبل واما بعد فلا  
منع من سوال الصبر بل مستحب لقوله تعالى  
ربنا افرع علينا صبراً ١٢ مرقات له قوله لفظ  
بالتمريك لصوت او اصوات مبهمة والمسرود هنا  
كلام لا طائل تحته واللاتي ١٢ له قوله استودع  
الله هو طلب حفظ الوديسة وفيه نزع مثلك للتوديع  
جعل ديسه وامنته من الوداع لان السفر يصيب  
الانسان فيه المشقة والخوف فيكون ذلك سببا  
لايسال بعض امور الدين فعدالة النبي صلى الله عليه  
وسلم بالمعونة والتوفيق ولا يخجل الرجل في سفره  
ذلك من الاستغفال بما يحتاج فيه الى الاخذ  
والاعطارد المعاشرة مع الناس فعدالة يحفظ  
الامانة والاجتناب عن الخيانة ثم اذا قلب الى  
الهدى يكون مامون العاقبة عما يسوره في الدين و  
الدين ١٢ طيبي له قوله فسودني اسي ادع  
الله في ذلك يكون برسته ممي في سفره كالزاد قال  
الطيبي ويحتمل ان يكون السراد الزاد المتعارف  
فالجواب على طريقة اسلوب الحكيم وقوله خفر  
ذنبك اشارة الى صحة التقوى وترتب اثره  
عليه والتبازر عما يقع فيه من التقصيرات ١٢  
لمعات له قوله زودك الله التقوى اي زادك  
ان تتقي محارم الله ومجتنب معاصيه ومن  
ثم لما طلب الزيادة تميل وغفرت ذنبك فان  
الزيادة انما تكون من جنس المسبب عليه  
وربما زعم الرجل انه يتقي الله في الحقيقة لا  
يكون تقوى يستترت عليه المغفرة فاشارة  
بقوله وغفرت ذنبك ان يكون ذلك الاتقاء  
بمحبت يترب عليه المغفرة ثم ترقى منه الى  
قوله ويسرك الخير فان التعريف في التحبير للجنس فيتناول خير الدنيا والاخرة ١٢ طيبي له قوله السوق الخ انما خصم بالذکر لانه مكان الغفلة عن ذكر الله والاستغفال بالتجارة ١٢ مرقات به

باب الدعوات

والاسماع والطبي عمل على القسم في الاوقات

راى الهلال قال اللهم اهله علينا بالامن والايمان والسلامة والاسلام <sup>اي الله عليه السلام</sup> ورواه الترمذي وقال  
هذا حديث حسن غريب <sup>اي حسن</sup> وعن ابن عمر بن الخطاب ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من رجل  
داى مبتلى فقال الحمد لله الذى عافانى مما ابتلاك به <sup>اي عافى الله به</sup> وقضيتى على كثير من خلق تفضيلاً الا لم يصيب ذلك  
البلاء كائناً ما كان <sup>اي كائناً ما كان البلاء</sup> رواه ابن ماجه عن ابن عمر وقال الترمذي هذا حديث غريب وعمر بن  
دينار الراوى ليس بالقوى <sup>اي ليس بالقوى</sup> وعن عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من دخل السوق فقال لا اله الا الله وحده  
لا شريك له له الملك وله الحق يحيى ويميت وهو لا يموت بيده الخير وهو على كل شئ قدير كتب الله له الف  
الف حسنة ومحا عنه الف الف سيئة ورفع له الف الف رجة وبنى له بيتاً في الجنة رواه الترمذي ابن ماجه  
وقال الترمذي هذا حديث غريب وفي شرح السنة من قال في سوق جامع يباع فيه يبدل من دخل السوق  
وعن معاذ بن جبل قال سمع النبي صلى الله عليه وسلم رجلاً يقول اللهم انى اسالك تمام النعمة فقال انى  
شئ تمام النعمة قال دعوة ارجوها خيراً فقال ان من تمام النعمة دخول الجنة والقوز من النار وسمع رجلاً  
يقول يا ذا الجلال والاكرام فقال قد استجيب لك فسئل وسمع النبي صلى الله عليه وسلم رجلاً وهو يقول اللهم انى  
اسالك الصبر فقال سألت الله البلاء فاسأله العافية رواه الترمذي <sup>اي العافية</sup> وعن ابى هريرة قال قال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم من جلس مجلساً فذكر فيه لغطاً فقال قبل ان يقوم سمع بك اللهم وسمع بك اشهد ان لا اله الا  
انت استغفرك واتوب اليك الاغفر له ما كان في مجلسه ذلك رواه الترمذي واليهقى في الدعوات الكبير <sup>اي الترمذي</sup> وعن  
علي انه اتي بدابة ليركها فلما وضمه رجله في الركاب قال سمع الله فلما استوى على ظهرها قال الحمد لله ثم قال  
سبحن الذى سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين واننا الى ربنا لمنقلبون ثم قال الحمد لله ثلاثاً والله اكبر ثلاثاً سبحانك  
انى ظلمت نفسي فاغفر لي فانه لا يغفر الذنوب الا انت ثم ضحك فقيل من اى شئ ضحكك يا ابا هريرة منبر قال  
رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم كما صنعت ثم ضحك فقلت من اى شئ ضحكك يا رسول الله قال ان ربك ليحجب  
من عبده اذا قال رب اغفر لي ذنوبي يقول يعلم انه لا يغفر الذنوب غيرى رواه احمد الترمذي وابوداود و  
عن ابن عمر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا ودع رجلاً اخذ بيده فلا يدكها حتى يكون الرجل هو يدك  
يدك النبي صلى الله عليه وسلم ويقول استودع الله دينك وامانتك واخبرك وفي رواية وخواتيم تحمك رواه الترمذي  
وابوداود وابن ماجه وفي روايتهما لم يذكر واخبرك وعنه عبد الله الخطيب قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
اذا ولد ان يستودع الجيش قال استودع الله دينكم وامانتكم وخواتيم اعمالكم رواه ابوداود وعن انس  
قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم قال يا رسول الله انى اريد سقراً فرؤدنى فقال زدوك الله التقوى  
قال زدنى قال وغفرت ذنبك قال زدنى باي انت ارقى قال ويسرك الخير حيث ما كنت رواه الترمذي و  
قال هذا حديث حسن غريب <sup>اي حسن</sup> وعن ابى هريرة قال ان رجلاً قال يا رسول الله انى اريد ان اسافر فاصفى  
قال عليك بتقوى الله والتكبير على كل شئ فلما ولى الرجل قال اللهم اطوله البعد وهوون عليه

قوله ويسرك الخير فان التعريف في التحبير للجنس فيتناول خير الدنيا والاخرة ١٢ طيبي له قوله السوق الخ انما خصم بالذکر لانه مكان الغفلة عن ذكر الله والاستغفال بالتجارة ١٢ مرقات به

السفر رواه الترمذي وعنه ابن عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا نزل في الليل قال يا ارضي ويا ربنا  
 الله اعوذ بالله من شرك وشر ما خلق فيك وشر ما يدب عليك واعوذ بالله من اسيد واستو ومن  
 الحية والعقرب ومن شر ساكن البلد ومن والد وما ولد رواه ابوداود وعنه انس قال كان رسول الله صلى  
 الله وسلم اذا غرق قال اللهم انت عهدي ونصيري بك احول وبك اصول وبك اقربل رواه الترمذي و  
 ابوداود وعنه ابن موسى ان النبي صلى الله وسلم كان اذا خاف قوما قال اللهم انا نجعلك في نحورهم و  
 نجوذبك من شرورهم رواه احمد وابوداود وعنه امر سلمة ان النبي صلى الله كان اذا خرج من بيته قال اللهم  
 توكلت على الله اللهم انا نعوذ بك من ان نزل او نضل او نظلم او نظلم او نجهل او يجهل علينا رواه احمد و  
 الترمذي والنسائي وقال الترمذي هذا حديث حسن صحيح وفي رواية ابوح اود وابن ماجه قالت امر سلمة  
 ما خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من بيته قط الا رفع طرفه الى السماء فقال اللهم اني اعوذ بك ان اضل او اضل  
 اظلم او اظلم او اجهل او يجهل علي وعنه انس قال قال رسول الله صلى الله اذا خرج رجل من بيته فقال  
 بسم الله توكلت على الله لاحول ولا قوة الا بالله يقال له حينئذ هديت وكفيت ووقيت فتحتي لوجه  
 الشيطان ويقول شيطان اخرجك بك برجل قد هدي وكفي وفي رواية ابوداود وروى الترمذي الى  
 قوله له الشيطان وعنه ابومالك الاشعري قال قال رسول الله صلى الله اذا اولج الرجل بيته فليقل اللهم  
 اني استألك خيرا لمؤمرا وخيرا لمؤمرا وخيرا لولدي وخيرا لولدي وخيرا لولدي وخيرا لولدي وخيرا لولدي  
 وعنه ابن هزيمة ان النبي صلى الله وسلم كان اذا نزل في الانسان اذا نزل في الانسان اذا نزل في الانسان  
 وجهه بيتهما في خير رواه احمد الترمذي وابوداود وابن ماجه وعنه عمرو بن شعيب عن ابيه عن جد عن  
 النبي صلى الله وسلم قال اذا تزوج احدكم امرأة او اشتري خادما فليقل اللهم اني استألك خيرا وخيرا  
 جبلتها عليك واعوذ بك من شرها وشر ما جبلتها عليك اذا اشتري بعيرا فليأخذ بذروة سنانه وليقل  
 مثل ذلك وفي رواية في المرأة والحاد فليأخذ بناصيتها وليدبر بالبركة رواه ابوداود وابن ماجه و  
 عن ابوبكر قال قال رسول الله صلى الله وسلم دعوات السكروب اللهم رحمتك ارجو فلا تكلفني الى  
 نفسي طرفة عين واصلي لي شأني كله لا اله الا انت رواه ابوداود وعنه ابوسعيد الخدري قال  
 قال رجل هموم كزمتني وديون يا رسول الله قال افلا اعلمك كلاما اذا قلته اذهب الله همك وقطع عنك  
 دينك قال قلت بلى قال قل اذا أصبحت واذا أمسيت اللهم اني اعوذ بك من الهم والحزن واعوذ بك  
 من العجز والكسل واعوذ بك من الخلل والجبن واعوذ بك من غلبة الدين وقهر الرجال قال ففعلت  
 ذلك فاذهب الله همي وقضى عني ديني رواه ابوداود وعنه علي انه جاءه مكاتب فقال اني عجزت  
 عن كتابتي فاعني قال لا اعلمك كلمات علمنيهن رسول الله صلى الله وسلم لو كان عليك مثل  
 جبل كبير دينا اذا دعا الله عنك قل اللهم اكفني بحلالك عن حرامك واغنني بفضلك عن سواك رواه

له قوله من اسد واسود الاسود الحية العظيمة التي فيها سواد وهي اجث الحيات وذكر ان من شأنها ان يعارض الكعب وتبع الصوت فلذا خصصها بالذكر وجعلها جنسا آخر لها ثم عطف عليها بالحجة  
 وذكر ما يغلب منه الاذى والضرر ودليل من مشرك  
 اي مشرك حصل فيك من ذاك وخرا فيك من  
 واصناف والاحوال ومن مشركا خلق فيك من  
 الحيوانات الساكنة في باطنها وشرها عليك من الحيوانات  
 الساكنة على ظاهرها قوله من الحية بدون الواو النسب  
 بيان على تغليب الاسود وصرح في بعضها بالواو والظا  
 والمرد لساكن البلد الانس وقيل الجن ولو عمل على  
 كليهما كان وجهها وبالوالد اليس وبما ولد منه وجملة  
 على العموم اولى ليم اكل ١٢ لمعات لله قوله اللهم انا  
 نجعلك في نحورهم يقال جعلت فلانا في نحور العدو اى  
 في قبالته وهذا ليقال منك وبحول منك وبينه  
 ونحو النحر بالذكر لان العدو يستقل عند المناهضة  
 للقتال او تتغول بنحو اى فهم والسنى لتألك ان  
 تصدودهم وتدفع شرورهم وكفيتا امورهم ونحو  
 بيننا وبينهم ١٢ طيبى لله قوله ان نزل اى من زلة القدم  
 كناية عن وقوع الذنب من غير قصد قوله او يجهل  
 اى نفع فعل الجاهل من الاضرار والايداء ١٢ لمع  
 قوله شيطان اتزى للشيطان الذي نعى مسليا  
 اى انت معذوفى ترك اغوائه والتمس عن حسيبه  
 ١٣ س لله قوله اذا رقا الترفية الدعاء لمتزوج  
 من الرفاء بكره الامم ودوا بمعنى الاتيام والاتفاق  
 من رفوت الثوب اذا اصبحت وكانوا فى الجاهلية  
 يقولون بالرفاء والبعين فهى عندنا من كراهية  
 البنات والتبركة محرمة طهار والزيادة والسعادة والتهنئة  
 الدعاء به يقال بارك اشرك وفيك عليك  
 ١٣ لمعات لله قوله دعوات المكروب جهما الاشتمال  
 المذكور على معان جمة ودعوات متعددة لان  
 قوله رحمتك ارجو معنى ارجو فنبه ثمة دعوات  
 مع ان قوله واصلى لي شأني كل يقتل على ما اتعد  
 الاخصى ١٢ لمعات لله قوله فلا تكلفني اى لا تتركني  
 قوله اى نفسى طرفه عين اى لحظة ولحمة فانها اعدى  
 من جميع اعداى وانها عاجزة لا تقدر على حصار  
 حوائجى ١٢ لمعات لله قوله قل الله فى الظاهر  
 ان يقال قال قال بلى لان اباسمى لم يرونك  
 الرجل بى شاد بالحال كما دل عليه اول الكلام  
 اللهم الا ان ياول ويقال تقديره وقال ابو سعيد  
 قال فى رجل قلت لرسول الله صلى الله عليه وسلم  
 هموم زمتني ١٢ سيد لله قوله والجنون بعضهم الجاهل  
 وسكون الزاى وينتهي قال الطيبى اى فى الترتيق  
 والحسن فما فات وقال بعض الشعراء ليس  
 العطف لاختلاف العطفين مع اتحاد المعنى كما ظن  
 بعضهم بل اى ان يكون فى الامر المتروك والحسن  
 فيما قد وقع ١٢ لمعات لله قوله عجزت عن كتابتي  
 المال الذى كاتبه اذ مال الكتابة وليس فى مال اقول طلب الكاتب المال خطبه رضى الدعاء بالان لا يمكن عسده من  
 المال يعينه فرده احسن ردعما بقوله تعالى قول معروف ومغفرة خير اذ ارشده اشارة الى ان الاولى والا صلح ان يستعين بالشر لا بالحق على الغير وينصرف الوجه قوله واغنى بفضلك عن سواك الطيبى



له قوله ثم تكلم بكلمات لا شك ان الكلمات هي سبحانه اللهم الخ فالسؤال يكون عنها والواجب بالكلية صلى الله عليه وسلم بين قبلها فضيلتها بقوله ان تكلم بصيغة الجرح لما مضى اي وقع الكلام او بفتحها على تكلم تكلم او دخل خبر في المجلس الضمير في  
كان ما صح الى قوله سبحانه اللهم الخ لكونه فاعلا وسندا الى ظاهره  
باب  
هو اسم كان وطابعا لفتح الباب بمعنى الخاتم خيرا  
٣١٦  
مقدرا والضمير في عليهن راجع الى الكلمات المذكورة  
الاستعاذة

من تكلم بعبارة المعنى وفي قوله كان كفارة له الى الشرع عليه اللفظ  
فانهم بذلك ما صح الى في توجيه الكلام فانهم لم يسمعوا له قوله وكان  
اي الذكر الذي يوجه تلك الكلمات وقيل اي تلك الكلمات فتذكر  
الضمير باعتبار الكلام مرة واحدة وقوله وبجرك عطف على ما صح  
واعماله عطف على اصحابه اي اصحابه عطف على قوله وقال الطيبي قوله  
من الكلمات لتعريف للمعبر للمعبر وقوله كانت همتك وهمين  
اي ان لا يضمر شي فيكون الكلمات الجملة الشريطين واسم  
كان فيها بهم تفسيره وقوله سبحانه اللهم وانما ان يقدر فافادة الكلمات  
فهي هذا الكلمات هي قوله سبحانه اللهم والضمير في كان ما صح  
اللفظ الكلام تقديم وقا خبره هذا الوجه احسن بحسب المعنى ان كان  
اللفظ اسما للاول مرة واحدة وقوله فتاة الظاهر ان تارة من  
عامة بكره الدال سدوي الحافظ الامعي الثاني بقية قوله بلنة  
لم يسه قوله بل خيرا بل بل بركة في الرزق وهداية الى التقيا بعبارة  
المنفعة بركات الحج والصوم وغيرهما من قوله الذي ذهب  
بشركه الذي بالخير والسلاطة وهما بشركه الذي في المعنى في العسر  
وكلاهما نعمة او المراد شدة تعاقب على هذه القدرة الكاملة وايجاد  
الحاجة المحيية مع المعاني على هذه القدرة الكاملة وايجاد  
على جميع الاقسام المذكورة فذكر ما بعده بلكرة او يحتاج الى توجيه و  
تخصيص من جهة الطيبي على ان المراد به المعبود وغيره واسطة و  
المراد بالكتاب المحسن المعاني مع قوله روح قلبى شبه القرآن في بيان  
الروح في ظهور آثار رحمة الله وحياته القلب ارتياضه ١٣ لم  
له قوله يوم الخندق اي يوم الاحزاب في المدينة وسبب حفر  
الخندق انه لما بلغه صلى الله عليه وسلم ان ابن مكة تحمروا لمحربه وجها  
من مشركي العرب اهل الكتاب بالاطاعة لهم فاستشار اصحابه فاشار  
سلمان بنى الله عونه فحفره كما هو عرف بلادهم انهم انهم العبد  
الذي لاطاعة لهم بهم حول المدينة ليمنعهم دخولها بقتلهم ويستامن به  
المسلمون على شانهم واولادهم فحفره هو واصحابه بقتلهم ما و  
اولادهم من الشدة والجوع والسحر ما به سطور في حمله مرة  
منه قوله جهدا بالادى الحارة الشاة قيل هي حالة يتخاضها الموت  
على الحمرة وقيل قلته المال وكثرة العيال والصواب انه اعوم والبلاد  
هي الحالة التي تمنع بها الانسان وتفق عليه العبد العظيم الوسخ  
والطاعة وبالفتح المشقة وقيل له المنه والغاية وورث الشقاء في  
جمع البحار به بسكون الراء وفتحها اي ادراكها كادحا قاولا لا يمتلئ  
من النار بالحركة وقد سكن احد الاءرك بي المنازل في النار  
والدرك الى اسفل والدسج الى فوق وهو القضاة اي ما  
يسوء الانسان في وضعه في المكروه والسهو تصرف في المعنى ون  
انقضاه وشانه الاعداء الشاة فرح العبد ببلية تنزل به يحاور  
ويضل في سورة القضاة السورة في الدرهم الدنيا والبدن المال و  
اللائم المعاني طيبي طاه قوله من شرفته الغنى في شرفته الغنى  
البطر والطغيات الغاثرية صرف المال في المعاني ما شبه ذلك  
فنته الغر الخس على الاقضية والطمع في موالمه والتدليل بهم بما

الترمذي البيهقي في الدعوات الكبير وسند كروحيث جابر اذا سمعهم نباح الكلاب في باب تغطية  
الرواى نشاء الله تعالى **الفصل الثالث عشر** قال قلت لرسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا جلس مجلسا او  
صلى تكلم بكلمات فسألته عن الكلمات فقال ان تكلم بخير كان طابعا عليهم الى يوم القيمة وان تكلم بشيء  
كان كفارة له سبحانه اللهم وجملك لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك رواه النسائي وعن قتادة  
بلغنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا راي الهلال قال هلال خير وشر هلال خير وشر هلال خير  
ورشد امنه بالذي خلقك تلك مرات ثم يقول الحمد لله الذي ذهب بشركه او جاء بشركه ارواه ابو داود  
وعن ابن مسعود ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من كثرت له فليقل اللهم انى عبدك وابن عبدك وابن اميك  
وفي قبضتك نا صديق بيدك ما مضى في حكمك عدل في قضاؤك لسالك بكل اسم هو لك سميت به نفسك وانزلته  
في كتابك او علمته احدا من خلقك او هممت بعبادك واستأذنتهم فيمكنوا الغيب عندك ان تجعل القرآن رشيعة  
قلبي وجملة همتي ونفى ما قاله ابي عبد الله قط الا اذهب الله غمنا وابد له به فخره رواه ابن ماجة  
كبرنا واذا انزلنا استجنا رواه البخارى وعن ابن مسعود ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا ذكره امر يقول يا حي يا قيوم برحمته  
استغيث واه الترمذي قال هذا بخير غيب وليس محفوظا وعن ابي سعيد الخدري قال قلنا يوم الخندق يا  
رسول الله هل من شيء نقوله فقد بلغت القلوب الحناجر قال نعم اللهم كما استر عورتنا وامرنا وعانتنا قال فضرب الله  
وجوه اعدائهم بالبحر هزم الله بالبحر رواه احمد وعن بريدة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا دخل لشوق قال بسم  
الله اللهم انى اسالك خير هذه السوق وخير ما فيها واعوذ بك من شرها وشر ما فيها اللهم انى اعوذ بك ان اصيب  
فيها بصفة خابية رواه البيهقي في الدعوات الكبير **باب الاستعاذة الاول** عن ابي هريرة  
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من جحد البلاء ودرك الشقاء وسوء القضاء وشماتة الاعداء متفق عليه  
وعن انس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول اللهم انى اعوذ بك من الهم والحزن والجور والكسل والجبن والبخل  
ضلع الدين وغلبة الرجال متفق عليه وعن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول اللهم انى اعوذ بك من  
الكسل والهمم والمغموم والمأثم اللهم انى اعوذ بك من عذاب النار وفتنة النار وفتنة القبر وعذاب  
القبر ومن شر فتنة الغنى ومن شر فتنة الفقر ومن شر فتنة المسيح الدجال اللهم اغسل خطاياى بماء الثلج  
والبرد ونق قلبي كما ينقى الثوب الابيض من الدنس باعد بينى وبين خطاياى كما باعدت بين المشرق والمغرب  
متفق عليه وعن زيد بن ارقم قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اللهم انى اعوذ بك من الجور والكسل  
والجبن والبخل والهمم وعذاب القبر اللهم انى اعوذ بك من شر ما بين يديك ومن شر ما خلفك ومن شر ما على يمينك  
انى اعوذ بك من علم لا ينفع ومن قلب لا يخشع ومن نفس لا تشبع ومن دعوة لا يستجاب لها رواه مسلم  
وعن عبد الله بن عمر قال كان من دعاء رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم انى اعوذ بك من ليل بنعمتك  
وتحول عافيتك وفجاءة نقيمتك وجميع سنخك رواه مسلم وعن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
يقول اللهم انى اعوذ بك من الهم والحزن والجور والكسل والجبن والبخل وضلع الدين وغلبة الرجال

يتدلس به عرضة فيشتم به ويندم الرضا بما قسم الله الى غير ذلك مما لا يحصى عاقبة طيبي طاه قوله انت ليها الولي المحب الناصر والمولى والمالك الرب الناصر والشم والحب كذا في القاموس قوله من علم لا ينفع اي علم لا يملك به لا يملك لا يملك  
اخلاقى واقولى ما قالى لا علم لا يحتاج اليه فى الدين لاني تعلمون شرعى المعاني طيبي طاه قوله لا يستجاب لها لكونها بالعصية اذ لا يرزاه الحق اذ المراد التعود من عدم استجابة العباد له ١٣ لم يسه قوله واذا همت عبادك اى بغير واسطة سوى ص

يقول اللهم اني اعوذ بك من شر ما عملت ومن شر ما عملت ومن شر ما لم اعمل رواه مسلم وعنه ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول اللهم انك انت الله الا انت ان تضلني انت الحق الذي لا يموت والجن والانس يموتون متفق عليه

**الفصل الثاني عن ابي هريرة قال** كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اللهم اني اعوذ بك من الاربعة من علم لا ينفع ومن قلب لا يخشع ومن نفس لا تشبع ومن دعاء لا يسمع رواه احمد وابوداود وابن ماجه ورواه الترمذي عن عبد الله بن عمرو والنسائي عنهما وعن عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتعوذ من مخيب من الجبن والبخل وسوء العروفتة الصد وعذاب القبر اة ابوداود والنسائي **وعنه** ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول اللهم اني اعوذ بك من الفقر والقلة والذلة واعوذ بك من ان اظلم واظلم رواه ابوداود والنسائي **وعنه** ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول اللهم اني اعوذ بك من الشقاق والنفاق وسوء الاخلاق رواه ابوداود والنسائي **وعنه** ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول اللهم اني اعوذ بك من البجوع فانه ينس الضميمة واعوذ بك من الخيانة فانه ينس البطالة رواه ابوداود والنسائي و**رواه** عنه ابن سيرين ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول اللهم اني اعوذ بك من البرص والجذام والجنون من سبي الاسقام رواه ابوداود والنسائي **وعنه** قطبة بن مالك قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول اللهم اني اعوذ بك من مكرات الاخلاق والاعمال الا هو رواه الترمذي **وعنه** شريك بن مسلم عن ابي هريرة قال قلت يا نبي الله صلى الله عليه وسلم اني اعوذ بك من شدة البرص والحمى والسرعة في الشدة والسرعة في الشدة والسرعة في الشدة **وعنه** ابو بصير بن شريك عن ابي هريرة رواه ابوداود والنسائي **وعنه** ابي ليثان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول اللهم اني اعوذ بك من الهم والحزن واعوذ بك من التردى من الغرق والحرق والهرم واعوذ بك من ان يتخطفني الشيطان عن الموت واعوذ بك من ان يموت في سبيك من اعوذ بك من ان يموت لدغ او يغار رواه ابوداود والنسائي و**رواه** في رواية اخرى الترمذي **وعنه** معاذ بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يا عاتكة استعدي بالله من شر هذا فان هذا هو الغاسق لاذوق بقاءه **الترمذي** **وعنه** عمران بن حصين قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا ابي يا حصين كم تعبد اليوم الهة قال ابي سبع سنين في الارض وواحدة في السماء قال فانيهم تعبد لرعتك ورعتك قال الذي في السماء قال يا حصين ان الله لو اسلمت علمتك كلمتين تنفعانك قال فلما اسلم حصين قال يا رسول الله علمني الكلمتين اللتين وعدتني فقال قل اللهم اهدني لهدى واعدني من شر نفسي رواه الترمذي **وعنه** عمرو بن شعيب عن ابيه عن جدته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ذا فرغ احدكم في النوم فليقل اعوذ بكلمات الله التامات من غضب رب عاقبته وشر عباده ومن همزات الشياطين ان يحضرون فانها لا تنزله وكان عبد الله بن عمرو ويعلمها من بلغ من ولده ومن لم يبلغ منهم كتبها في صحت ثم علقها في عنقه رواه ابوداود والنسائي وهذا القطم اي القطم

له قوله ومن شر ما عملت من شر ما عملت ومن شر ما لم اعمل رواه مسلم وعنه ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول اللهم انك انت الله الا انت ان تضلني انت الحق الذي لا يموت والجن والانس يموتون متفق عليه

الاستعاذة

فسادها وقتنة الصدق ما ينطوي عليه من الاخلاق المتروكة الحقاها اطلت وتيل ضيقة المألوس قبول الحق وعمل البلاد لبعثت الله قوله من الفقر اصل الفقر كسر فقر النحر والفقر يستعمل على اربعة اوجه الاول جهود الجاهية الضرورية وذلك عام للانسان ما دام في دار الدنيا بل عام للجمادات كلها وعليه قوله تعالى يا ايها الناس اعلموا ان الله لا يفرق بينكم بين الايمان والافتقار الى الله والثاني عدم مقتنيات وهو المذكور في قوله تعالى للفقر ارا الذين احصوا في سبيل الله وانما الصدقات للفقر والذين انفقوا انفسهم بجهادهم او بجهاد الفقير انفسهم او بالفساد والافتقار الى الله والثالث عدم القناعة ثم قلة المال ثم في الاربعة فقر الى الله الشارح اليه بقوله اللهم اغني فقيرتك اليك لا تقربني بالافتقار اليك وبتك اقول والاستعاذة منه في الحديث بما تقدم ان في انما الاستعاذة منه عدم الضر الذي هو وقتة وقلة الرضي به او استعاذة من الفقر الذي هو فقر النفس لا قلة المال كذا في الطيبي **وهو** قوله الذلة اي هو ان النفس لموجبه للهوران عند الله وعند ارباب الدين **وهو** ان يفتقر في الشقاق النفاق في الدين ان يترد الفقر ويظهر الايمان واصل المراد منها عدم ذلك مما يفتقر لربا او غلبت الشقاق **وهو** لم يفتقر في سورة الاخلاق غير تخصيص لان الاخلاق هي الصفات الباطنية والمراد منه ضد ريشة الوجه والسمامة **وهو** قوله من البجوع استعاذة منه لظهور اثره في بين الانسان في الاخلاق والباطنية ومنع من الطاعة الخيرية لما قال فانك تفتقر في الصبيح اي المصاحح سماء منها للضرورة للانسان ليلا ونهارا في النوم واليقظة وفيه اشارة الى ان الجمع المذموم الذي يرمي بالانسان ويتضرره الخيانة ضد الكفارة الباطنية بالسر السر من الخيابة خلاف ظهارة فاسق في اسبطن الانسان من امر وجهه بباطنه حاله **وهو** قوله شريك بن مسلم ما اراد الرجل والاراد الاستعاذة من الوقوع في الزنا والنظر الى الهوى بسبب غلبته **وهو** قوله من الغرق والحرق اعلم ان هذه المذمومات من مصائب من وقع الاستعاذة منها مع انفس من خوف تهازل الشيطان فترسل فيها بالدين لوقوعه في الاكفر بغيره ولكن روى في الحديث انها من قبيل الشهادة بمعنى ترتب ثوابها عليها في الحقيقة الاستعاذة من ابي وهو من حيث الافعال بالدين فان لم يكن كذلك فلا استعاذة بل الاستعاذة من الحق المصائب كلها اتماما على حيث احتمال يجرع والمفقور مع كونها سببا للكفارة من المذمومات في الدعوات لبعثت الله قوله في طبع الطيب العيب لاصل الدرس الذي يبر عن سيف اي طبع يسوق الى الذين في الدين **وهو** قوله هو الفاسق اذا وقب الحس بمرارة ظلمة العيوس فليس غسقا اشدت ظلمة الفاسق العرا والليل وقب انظام فجاءت لفتها ووقبا غابت العرا والليل في الكسوف ومنها فاسق اذا خرج كذا في القاموس العبر في الاستعاذة من القراما لالكسوف من آيات الله الدالة على حدود بية وزول نائمة كما جازى في الحديث قال النبي فرغوا مني ان يكون الساعة كذا قيل ليس المراد ولا شفي

ان يرا ما يخرج من الجمون من احكام محسوف فانها لا يعتد عليها الا لاسميون بل لرادنها آيات الله المذمورة بمعنى انه تعالى لما جعل محسوف في الساعة مع كمال نورانية المذمورة لان من حق الظاهر بوقاره ان يقال له السالم ولا تعذر ان يط **وهو** مختصرا قوله سبعة قيل بي يفوت ويوت وسر واللات والعزى وسائة ذرى مذكرة في التتميل **وهو** قوله لو اسلمت بها من باب ارغاف العنان لانه من حق الظاهر بوقاره ان يقال له السالم ولا تعذر ان يط **وهو**

سألته قال قلت الجنة وقالت النار كقولك ان يكون حقيقة - سيد و طيب قال في اللغات هو الماحول على الحقيقة او على المجاز وقد ورد في قوله تعالى وتقول بل من مزيد ١٢ له قوله كعب الاحبار هو كان من اجبار اليهود اوردك زمن النبي صلى الله عليه وسلم واسلم سمعته اي لولا استماعي بهذه الكلمات لتكلمت من ان يقبلوا حقيقتي بلغضهم اي اي حيث طاني اسلمت او تكلموا من اذلا لي وتوهينني كما يحرفانه مشغل في الذلة قوله لا يجاوزهن برو ولا فجر يشعر بان السراويل والكلمات علم الله الذي ينفذ البحر قبل نقاده و اراد بقوله برو ولا فجر الاستيعاب كما في قوله تعالى لا تطرب ولا يابس الاني كتاب سبين او المراد بالكلمات القرآن لان احصا من البر والفاجر لا يخرج عن وعده ووعديه قوله طلق قدروا نشأ وبر اسة جعل الخلق مبراة عن العبادت فخلق كل عضو على ما ينبغي وذرا اسة بشت الذراري في الارض ونشر من الطيب والسيب السمات ١٢ له قوله نعم اي نعم المديون يساوي الكافر الناق فان الرجل اذا كان عليه ظلمة الدين كمن يخطب الوعدو تلك من صفات المنافقين والفقير ايضا اذ لم يسبر كاذب في نفسه الى كفرة ١٢ له قوله جاع الدعوات من ضافة الصفة الى الموصوف اي الدعاء الجامع لمعان كثيرة في الغاظة قليلة ١٢ له قوله اللهم اغفر لي خطيئتي التي قال الطيب اي انا متصف بجميع هذه الاشياء فاغفر لي قاله تواضعا وبهضما ومن على انه عذر كالملاوي يوفات كمال الدنيا وقيل اراد ما كان عن سهو وقيل ما كان قبل النبوة وقيل تعليم لامة واعلم بجملة ان الانبياء معصومون عن الكذب خصوصا فيما يتعلق بامر الشرائع اما بعد اقبال الاجماع و اما سهو عند الكافرين وفي عصمتهم عن سائر الذنوب تفصيل وهو انهم معصومون من الكفر قبل الوجود وبعد الاجماع وكذا عن تعبد الكبار عند الجمهور بخلاف المشوية وانما الخلاف في ان اتباعه بدليل السمع والالعقل فنحننا بالسمع وعند المعتزلة بالعقل و اما سهو الجوزة الاكثرون و اما الصغار فمجرد تعبد عند الجمهور وتجوز سهوا بالاتفاق الا ما يدل على الحسنة ١٢ مرارة وغيره ١٢ له قوله بوعصمة امري اي يعصم به فان العصمة في النفس والمال والبض انما يحصل بالدين واصلاح الدنيا عبارة عن الكفاف فيما يحتاج اليه وان يكون صلاحا ومعينا على الطاعة وصلاح المعاد والالطف والتوفيق على طاعة الله وعبادته وطلب الراحة بالموت اشارة الى قوله صلعم اذا اردت بقرم فستنة فتوتني غير مفتون بذا هو نقصان الذي يقابل الزيادة في القرينة السابقة وهذا الدعاء من اجوام ١٢ طيب سيلعات ١٢ له قوله اللهم اهدني الخامرة بان يسأل الهدي والسداد ان يكون في ذكره مخطا به ان المطلوب بداية كبدية من ركبتم الطريق فاخذ في السج المستقيم والسداد يشبه بسداد اللهم نحو الغرض ١٢ سيد ١٢ له قوله رب اعني اي على اعدائي في الدين والدنيا من النفس والشیطان و الجح والانس ١٢ له قوله واكرني ولا تكرمي كرام الله وايقار بلائه باعداءه من حيث لا شعرون قيل لكرهية توقع به المراد في الشروي من الله تعالى تدبير خفي وهي استدراج بطول الصمته وبنظر النعمة وقد يكون المكر باستدراج العبد بالطاعات فينتبه بها انما مقبوله وهي مروود حاصلة الحق ملك باعدائي لاني ١٢ له قوله مطوا ناعا بكرهه الميطع طاع لطوع ويطاع نقاد قيل هو المتواضع الذي اطمان قلبه ١٢ له المعات وقاموس

عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سأل الله الجنة ثلاث مرات قال الجنة اللهم ادخل الجنة ومن استجار من النار ثلاث مرات قالت النار اللهم اجزه من النار اه الترمذي والنسائي الفصل الثالث عن القعقاع ان كعب الاحبار قال لولا كلمات اقولهن لجعلتني يهودي حارا فقيل له ما هن قال اعوذ بوجه الله العظيم الذي ليس شيء اعظم منه وبكلمات الله التامات التي لا يجاوزهن بر ولا فاجر و باسماء الله الحسنى ما علمت منها وما لم اعلم من شر ما خلق وذرا ويزار واه مالك و عن مسلم بن ابى بكره قال كان ابى يقول في دبر الصلوة اللهم انى اعوذ بك من الكفر والفقور وعذاب القبر فكنث اقولهن فقال اي بنى عثمان اخذت هذا قلت عنك قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقولهن في دبر الصلوة رواه الترمذي والنسائي الا انه لم يذكر في دبر الصلوة وروى احمد لفظ الحديث وعند في دبر كل صلوة و عن ابى سعيد قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اعوذ بالله من الكفر والدين فقال رجل يا رسول الله اتعدل الكفر بالدين قال نعم وفي رواية اللهم انى اعوذ بك من الكفر والفقور قال رجل ويعد لان قال نعم رواه النسائي باب جامع الدعاء الفصل الاول عن ابى موسى الاشعري عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يدعو بهذا الدعاء اللهم اغفر لي خطيئتي وجهلي واسرافي في امري وما انت اعلم به مني اللهم اغفر لي جدي وهزلي وخطائي وعمدي وكل ذلك عندي اللهم اغفر لي ما قدمت وما أخرت وما أسررت وما أعلنت وما انت اعلم به مني انت المقدم و انت المؤخر وانت على كل شيء قدير متفق عليه و عن ابى هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اللهم اصلح لي ديني الذي هو عصمة امري واصلح لي دنياي التي فيها معاشي واصلح لي اخرتي التي فيها معادى واجعل لي حياة بعدة في كل خير واجعل الموت راحة لي من كل شر رواه مسلم و عن عبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يقول اللهم انى اسالك الهدى والتقى والعفاف والغنى رواه مسلم و عن علي قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم قل اللهم اهدني وسدي دني واكبر بالهدى هدايتك الطريق وبالسد اذ سد اذ السهم رواه مسلم و عن ابى مالك الاشجعي عن ابيه قال كان رجلا اذا سلم عليه النبي صلى الله عليه وسلم الصلوة ثم امره ان يدعو هؤلاء الكلمات اللهم اغفر لي وارحمي واهدني وعافني وارزقني رواه مسلم و عن انس قال كان اكثر دعاء النبي صلى الله عليه وسلم عليه وسلم اللهم اتنا في الدنيا حسنة وفي الاخرة حسنة وقنا عذاب النار منقح عليه الفصل الثاني عن ابن عباس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول رب اعني ولا تعن علي وانصني علي من بغى علي رب اجعلني لك شاكرا لك ذاكرا لك راهبا لك مطوعا لك مخبتا اليك لواهيا من ابتار تقبل توبتي واغسل جوبتي واحب دعوتي وثبت حجتي وسد ذنبي

الاجن والانس ١٢ له قوله واكرني ولا تكرمي كرام الله وايقار بلائه باعداءه من حيث لا شعرون قيل لكرهية توقع به المراد في الشروي من الله تعالى تدبير خفي وهي استدراج بطول الصمته وبنظر النعمة وقد يكون المكر باستدراج العبد بالطاعات فينتبه بها انما مقبوله وهي مروود حاصلة الحق ملك باعدائي لاني ١٢ له قوله مطوا ناعا بكرهه الميطع طاع لطوع ويطاع نقاد قيل هو المتواضع الذي اطمان قلبه ١٢ له المعات وقاموس



له قوله احب الى من نفسي من حب نفسي والمراد جعل نفسك احب الي من نفسي كذالك وان جاز اطرافه عليه مشاكفة لغاية التأديب وقوله من الماء البارد في مرابضة لان حب الماء البارد طيب لا اختيار فيه فغيره اشاره وقال الطيب اعاد من بهنا ليدل على استقلال الماء البارد في كونه محبوبه وذلك في بعض الاحيان لانه يعدل الروح ١٢ لله قوله وادجزت الصلوة يشبه ان يكون تخفيف الدعاء فيها كما ينظر اليه سياق الحديث ويحتمل ان يكون بايجاز القراءة ويكون المعنى وان اجزت الصلوة بتخفيف القراءة فيها كني دعوت بدعوات تجبر التنصان كما قيل ان النوافل تكمل الفرائض قوله اما على ذلك وجه الطيب هذه العبارة بثلاثة وجوه احد ان الهمة للاخبار على فكر وما على ضرر من ذلك اقول اشار الى ان جملة ما على ذلك حاله والواد مقدرة وضرر من ذلك بيان لحاصل المعنى ثانيا ان يكون الهمة لسداد القريب والنادى محذوف ما على فلان ليس على ضرر من ذلك ثانيا ان يكون اما التنبية على بيان ذلك فتدبر قوله في غير ضراء اى حاله التي تضر وهي نقيض السداد وهي اما تتعلق بقوله والشوق والمراد اسالك شوقا لا يضري سيري وسلوكي واستقامتي على طريق الادب ورعاية الاحكام فان الشوق قد يفيض الى ذلك عند غلبة الحال ويهيج السكر وهو المراد بفتنة مضلة او متعلق باصني اعيى متلبسا بضعفك المذكورة حال عدم كوني في ضراء وهي البلية لا اصبر عليها كذا قيل ١٢ المعات مختصرا لله قوله على بالتشديد قوله ذلك قال الطيب رحمه الله الهمة في الاخبار كانه قال اتقول هذا اى اسكت ما على ضرر من ذلك اولئذ السداد والنادى بعض القوم اسى يافلان ليس على في ذلك ضرر ١٢ مره قوله في الرضا اى في حالة رضى الخلق ورضيهم او المراد في حالة الرضى عن الخلق والغضب عليهم ١٢ المعات لله قوله سره عين اى الذرية او المحاماة على الصلوة او ثواب الهمة فيكون تخصيصا بعد تعميم ١٢ لله قوله خائفة الاعين اى النظرة الخائفة كالنظرة المشائمة الى غير المحرم واستراق النظر اليه او خيانة الاعين ١٢ لله قوله او تساله اياه الظاهر ان اوليس من شك الراوى بل هو من قوله صلى الله عليه وسلم ساله اولاهل دعوت الله بشئ من الادمية التي تسال فيها كروها او بل سالت الله سبحانه الذي انت فيه فيكون قد عم اولاهل وخص ثانيا ١٢ طيب لله قوله كتاب المناسك المنسك مشقة وبعض من العبادة وكل حق غيره عدل والمناسك جميع منسك بفتح السين وكره او هو التبعيد يقع على المصدر والزمان والمكان ثم سميت به امور الحج والمنسك المذبح والنسيكة الذبيحة والحج بفتح الحاء وكره الغنائم فقل بالفتح مصدر وبالسرورم قبل بالعكس واختلفوا في ابتداء فرضية والصحح ان فرضية الحج في الاسلام بعد الهجرة والجهود على ان في السنة السادسة لان في هذه السنة نزلت اتموالحج والعمرة لله ١٢ المعات لخصنا

يبليغني حبك اللهم اجعل حبك احب الي من نفسي ومالي واهلي ومن الماء البارد قال وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ذكره او دعيته عنده يقول كان اعيد البشر واه الترمذي وقال هذا حديث حسن غريب وعن عطاء بن السائب عن ابي عبد الله قال صلى بنا عتار بن ياسر صلوة فاوحرف فيها فقال له بعض القوم لقد خففت واوجزت الصلوة فقال اما على ذلك لقد دعوت فيها بدعوات سمعتم من رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما قام تبعنا رجل من القوم هو ابى غيرانه كنى عن نفسه فسأله عن الدعاء ثم جاء فاخبر به القوم اللهم بعلمك الغيب وقدرتك على الخلق احبني ما علمت الحيوة خيري وتوفيني اذا علمت الوفاة خيري اللهم واسالك خشيتك في الغيب والشهادة واسالك كلمة الحق في الرضا والغضب واسالك القصد في الفقر والغنى واسالك نعيما لا ينفد واسالك قوة عين لا تنقطع واسالك الرضا بعد القضاء واسالك برد العيش بعد الموت واسالك لذة النظر الى وجهك والشوق الى لقائك في غير ضراء مضرة ولا فتنة مضلة اللهم زينا بزينة الايمان واجعلنا هداة مهديين رواه النسائي وعن ام سلمة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول في دُبر صلوة الفجر اللهم اني اسالك علما نافعا وعملا متقبلا وورقا طيبا رواه احمد ابن ماجه والبيهقي في الدعوات الكبرى وعن ابى هريرة قال دعاء حفظته من رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ادعاه اللهم اجعلني اعظم شكري واكثر ذكرك واتبع نصيحتك واحفظ وصيتك رواه الترمذي وعن عبد الله بن عمر وقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اللهم اني اسالك الصحة والعفة والامانة وحسن الخلق والرضى بالقدر وعن ام معبد قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اللهم طهر قلبي من النفاق وتكلمي من الرياء ولساني من الكذب وعيني من الخيانة فانك تعلم خائفة الاعين واتخفي الصدور واهما البيهقي في الدعوات الكبرى وعن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم عاد رجلا من المسلمين قد خفت فصارا مثل الفرج فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم هل كنت تدعو الله بشئ اى تسأله اياه قال نعم كنت اقول اللهم ما كنت معاقبى به في الآخرة فحمله لي في الدنيا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم سبحان الله لا تطيقه ولا تستطيعه افاقلت اللهم اتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار قال فدعا الله به فشفاه الله رواه مسلم وعن حذيفة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ينبغي للمؤمن ان يذل نفسه قالوا وكيف يذل نفسه قال يتعرض من البلاد الى يطبق رواه الترمذي وابن ماجه والبيهقي في شعب الايمان وقال الترمذي هذا حديث حسن غريب وعن عمر رضى الله عنه قال علمني رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قل اللهم اجعل سريري خيرا من علانيتي واجعل علانيتي صالحة اللهم اني اسالك من صالح ما توفي الناس من الاهل والمال والولد خيرا الضال والمضلل رواه الترمذي كتاب المناسك الفصل الاول عن ابى هريرة قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا ايها الناس قد فرض عليكم الحج فحجوا فقال رجل اكل جامريا

الشيء عدل والمناسك جميع منسك بفتح السين وكره او هو التبعيد يقع على المصدر والزمان والمكان ثم سميت به امور الحج والمنسك المذبح والنسيكة الذبيحة والحج بفتح الحاء وكره الغنائم فقل بالفتح مصدر وبالسرورم قبل بالعكس واختلفوا في ابتداء فرضية والصحح ان فرضية الحج في الاسلام بعد الهجرة والجهود على ان في السنة السادسة لان في هذه السنة نزلت اتموالحج والعمرة لله ١٢ المعات لخصنا

له قوله زروني ما تركتم لاني سمعوت لبيان الشرائع وتبليغ الاحكام فما كان مشروعا بينكم لاجل حاله ولا حاجة الى السؤال وقوله فاتوا منه ما استطعتم يجوز ان يكون تأكيد او مبالغة في اتيان ما امر به وبذلك لاطاقة فيه ان يكون اشارة الى بذل الامور وانما انهي فينبغي ان يجتاطى تركه وبذلك الجهور

رسول الله فسكت حتى قالها ثلثا فقال لو قلت نعم لوجبت ولما استطعتم ثم قال ذرني ما تركتكم فانما هلك من كان قبلكم بكثره سؤالاتهم واختلافهم على انبيائهم فاذا امرتكم بشيء فأتوا منه ما استطعتم واذا نهيتكم عن شيء فذره رواه مسلم وعنه قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم ائى العمل افضل قال ايمان بالله ورسوله قيل ثم ماذا قال الجهاد في سبيل الله قيل ثم ماذا قال حج مبرور متفق عليه وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حج لله فلم يرفث ولم يفسق رجع كيوم ولدته امته متفق عليه وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم العمرة الى العمرة كفارة لما بيننا وما الحج المبرور ليس له جزاء الا الجنة متفق عليه وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان عمرة في رمضان تعدل حجة متفق عليه وعنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لقي ركباً بالروحاء فقال من القوم قالوا المسلمون فقالوا امن انت قال رسول الله فرفعت اليه امرأة صبيها فقالت هذا حج قال نعم ولك اجر رواه مسلم وعنه قال ان امرأة من خثعم قالت يا رسول الله ان فريضة الله على عباده في الحج ادركت ابي شيخاً كبيراً لا يثبت على الرحلة فاجح عنه قال نعم وذلك في حجة الوداع متفق عليه وعنه قال ان رجل النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان اخي نذرت ان تحج واها ما نذرت فقال النبي صلى الله عليه وسلم لو كان عليه دين كنت قاضيه قال فاقض دين الله فهو احق بالقضاء متفق عليه وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يخون رجل بامرأة ولا نساؤن امرأة الا ومعهما فحرم فقال جل يا رسول الله اكتسبت في غزوة كذا وكذا وخرجت امرأتى حاجاً قال اذهب فاحجج مع امرأتك متفق عليه وعن عائشة قالت استاذنت النبي صلى الله عليه وسلم في الجهاد فقال جهادك الحج متفق عليه وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نساؤن امرأة مسيرة يوم وليلة الا ومعهما ذومحرم متفق عليه وعن ابن عباس قال وقت رسول الله صلى الله عليه وسلم لاهل المدينة الخليفة ولاهل الشام الخليفة ولاهل نجد قرن المنازل ولاهل اليمن يكلمهم فممن لهن ولمن اتى عليهم من غير اهل من لهن كان يريد الحج والعمرة فمن كان دونهم فمهلكة من اهلها وكذا ذلك حتى اهل مكيتهمون منها متفق عليه وعن جابر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مهل اهل المدينة من خي الخليفة والطريق الخليفة ومهمل اهل العراق من ذات عرق ومهمل اهل نجد قرن ومهمل اهل اليمن يكلمهم رواه مسلم وعنه قال قال عمر رسول الله صلى الله عليه وسلم اربع عمر كلهن في ذى القعدة الا التي كانت مع حجة عمر من الحديبية في ذى القعدة وعمرة من العام المقبل في ذى القعدة وعمرة من الجعرانة حيث قسم غنائم حنين في ذى القعدة وعمرة مع حجة متفق عليه وعن البراء بن عازب قال اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذى القعدة قبل ان يحج مرتين رواه البخاري الفصل الثاني عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ايها الناس ان الله كتب عليكم الحج فحجوا الاقرع بن حابس فقال في كل عام يارسول الله قال لو قلته نعم لوجبت ولو وجبت لم تعملوا بها و

حرم سنة اسما من مكة ذهب رسول الله صلى الله عليه وسلم معمر الى هذا الموضع فاجتمع فرس وصدده من دخول مكة فحجهم ورجع الى المدينة في العام المقبل ولم يتبركهم عدوانه لدولة كما هو الصحيح عند الشافعي وعندنا لا يجوز دخوله بغير اجماع وان لم يرد الحج والعمرة لقوله صلى الله عليه وسلم لا يجاوز احد البيئات الا حرمانا ووجوب الاحرام العظيم هذه البقعة فيستوى في ذلك التجرد والعمرة وغيرها من المعاصي الله قوله اربع عمر مرة في السنة يعني الزيادة في الشرع عبارة عن افعال مخصوصة هي الطواف والسعي دون الوقوف بعرفة والحديبية بتخفيف اليد وتشديد يدها في اي ام يبرؤيل شجرة قيل قرية قريية قريية من مكة الكزاني الحزمي على ٢٢

له قوله بله الضمير للاصله وتعييد الغنى عن تعييد الزاد والمجوع لان معنى الاستطاعة في سبيله قوله فلا عليه اي فلا تفاوت عليه والمعنى ان وفاته على هذه الحالة ووفاته على اليهودية والنصرانية سواء فيما فعل  
من كفران نعم الله تعالى وترك ما امر به والا بهاك  
له قوله وفي اسناده مقال وقد روى ايضا بعناه  
عن ابي امامة والحديث اذا روى من غير وجه ان كان  
ضعيفا غلب على الظن حقيقة ١٢ طيبى له قوله لا ضرورة  
في الاسلام بالصادق الهل على وزن الضرورة  
التبطل وترك النكاح والصبر برة ايضا الذي لم  
يخرج قطوا صلح من الصربي المحبس والسنة اي لا ينبغي  
لاصدان يقول لا تزوج لانه ليس من اخلاق المؤمنين  
بل هو فعل الرهبان والضرورة ايضا الذي لم يجمع  
قطكذاني الطيبى ١٣ له قوله تابعوا بن الح و المعرة  
اے قاروا بينها بالقرآن اوبعض احدهما  
بعد الآخر قال الطيبى اذا اعتصمتم فجو اذا اجتمعت  
فاعتروا سيد له قوله حج واج في تشديدهما الاول  
رفع الصوت بالتلبية وان شئني سئلان ما الهدى  
ويمتل ان يكون السؤال من نفس الحج ويكون المراد  
ما فيه الحج والتج قيل على هاء يراد بها الاستيعاب  
لان ذكر اوله الذي هو الاحرام وآخره الذي هو التحلل  
بارتداء الدم اقتصارا بالبدا والتهي عن سائر الافعال  
اي الذي استوعب جميع اعماله من الاركاب المنبأ  
١٢ امرقات له قوله الظعن بالتمكين وبالفتح ايضا  
هو الراحلة وقيل اي السير والسفر والمراد هنا السير  
بالركوب على الراحلة اي انتهى به كبر السن اے انه  
لا يتقوى على السير والركوب ١٢ سيد له قوله ثم حج  
عن مشيرة دل على ان الضرورة لا تجز عن غيره واليه  
ذهب الاوزاعي والشافعي واحمد لان احرامه عن غيره  
ينقلب عن فرض نفسه وذهب مالك والثوري و  
اصحاب ابي حنيفة اے انه حج ١٢ سيد له قوله  
ذات عرق هي موضع من مشرف مكة بينهما رحلتان  
يو ازي قرن نجد سمي بذلك لان بهن عرقا وهو جبل  
الصنبر وهي والعقيق متقاربان لكن العقيق قيل في  
عرق وفي صحة الحديثين مقال والاصح عند الجمهور  
ان النبي صلى الله عليه وسلم ما بين لاهل المشرق بيتا تا  
اناصد لهم عرقين فتح العراق وقال الشافعي ينبغي ان  
يجرم من العقيق احتسايطا وجمعا بين الحديثين ١٣  
طيبى مختصرا له قوله غفر له لانه لا لاهل افضل من  
ذلك لانه اهل من افضل البقاع ثم مر بالا فضل و  
هو السدينة ثم انتهى الى الافضل ١٢ طيبى له قوله  
فلا يزوجون اي لا يخذون الزاد منهم مطلقا ولا يخذون  
مقدار ما يحتاجون اليه في البيزة ١٢ مر قاة له قوله و  
تزوجوا نيل معناه تزوجوا بالاعمال الصالحة التي هي كالزاد  
الى سفر الآخرة فمنعوا تزوجوا محذوف هو التقوى ولما  
حذف مفعول اتى بجبر ان ظاهر اليدل على المحذوف ومن

### كتاب

في معصية وهومن باب المبالغة والتشديد ٢٢٢ واللايدان بظلمة شان الحج سيد المناسك

لم تستطيعوا او الحج مرة فمن زاد فتطور رواه احمد والنسائي والدارمي وعن علي قال قال رسول  
الله صلى الله عليه وسلم من ملك زاد او راحلة تنبغ الى بيت الله ولم يحج فلا عليه ان يموت يهوديا او نصرانيا وذلك  
ان الله تبارك وتعالى يقول ولله على الناس حج البيت من استطاعوا اليه سبيلا رواه الترمذي قال  
هذا حديث غريب وفي اسناده مقال وهلال بن عبد الله عمه والحارث يضعف في الحديث و  
عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ضرورة في الاسلام رواه ابوداود وعنه قال  
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اراد الحج فليعجل رواه ابوداود والدارمي وعنه ابن مسعود قال  
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تابعوا بن الح والحج والعمره فانهما ينفيان الفقر والذنوب كما ينفي الكبر  
خبث الحديد والذهب والفضة وليس للحجة المبرورة ثواب الا الجنة رواه الترمذي والنسائي رواه  
احمد وابن ماجه عن عمر الى قوله خبت الحديد وعنه ابن عمر قال جاء رجل الى النبي صلى الله فقال يا  
رسول الله ما يوجب الحج الزاد والراحلة رواه الترمذي وابن ماجه وعنه قال سال رجل رسول  
الله صلى الله فقال ما الحاج قال الشعث النفل فقام اخر فقال يا رسول الله اي الحج افضل قال العج  
والشج فقام اخر فقال يا رسول الله ما السبيل قال زاد وراحلة رواه في شرح السنة وروى ابن ماجه في  
سندنه الا انه لم يذكر الفصل الاخير وعنه ابى رزين العقيلي انه اتى النبي صلى الله فقال يا رسول الله  
ان ابى شيخ كبير لا يستطيع الحج ولا العمره ولا الطعن قال حج عن ايك واعتقره رواه الترمذي وابوداود و  
النسائي وقال الترمذي هذا حديث حسن صحيح وعنه ابن عباس قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
رجلا يقول لبيك عن شبرمة قال من شبرمة قال اخ لي افر يبي لي قال اججت عن نفسك قال لا  
قال حج عن نفسك ثم حج عن شبرمة رواه الشافعي وابوداود وابن ماجه وعنه قال وقت رسول  
الله صلى الله عليه وسلم وقت لاهل المشرق العقيق رواه الترمذي وابوداود وعنه عائشة ان رسول الله صلى  
الله عليه وسلم وقت لاهل العراق ذات عرق رواه ابوداود والنسائي وعنه ام سلمة قالت سمعت رسول  
الله صلى الله عليه وسلم يقول من اهل مكة او غفرا ما تقدم  
من ذنوبه وما تاخر او حجبت له الجنة رواه ابوداود وابن ماجه الفصل الثالث عن ابن  
عباس قال كان اهل اليمن محجون فلا يزودون ويقولون نحن المتوكلون فاذا قدموا مكة سألوا  
الناس فانزل الله تعالى وشروا فان خير الزاد التقوى رواه البخاري وعنه عائشة قالت  
قلت يا رسول الله على النساء جهاد قال نعم عليهن جهاد لا قتال فيه الحج والعمره رواه ابن ماجه  
وعنه ابى امامة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لم يمنعه من الحج حاجة  
ظاهرة او سلطان جائر او مرض حابس فمات ولم يحج فليمت ان شاء الله يهوديا وان شاء  
نصرانيا رواه الدارمي وعنه ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الحج والعمرة  
سنة على كل مسلم عاقل بالغ اذ لم يمنعه من ذلك مرض او عجز او قيد او نكاح او حرة او امرأة او حرة او عجز او قيد او نكاح او حرة او امرأة او حرة

التقوى الكف عن السؤال والابرام ففي الآية والحديث اشارة الى ان ارتكاب الاسباب لا ينافي التوكل على رب الارباب بل هو الافضل من الكسل واما من اراد التوكل الجوف فلا حرج عليه اذا كان مستقيما في حاله غير مضطرب في ماله حيث لا يحظر الخلق بباله وانما هم من ذم لانهم ما قاموا في طريق التوكل حتى القيام حيث اعتمدوا على جراب الياقوت وغفلوا عن ان قسم القسام والناس نيام ١٢ امر

وقد اتفقوا الذين يقصدون الامراء للزيارة او الاسترقاد بطيبي له قوله وقد اتفقت ثلثة اشخاص واجناس قوله الغازي اى المجاهد مع الكفار لاعلاء الدين قوله والحاج والمعتمر التميز عن سائر  
المسكين يحمل المشاق البدنية والمالية وغاياتهم ٣٣٣ الابين الحاصل بهم قوم معظرون عند الكرام والتلبية  
قوله في مفارق جمع مفروق هو موضع الفرق وهو وسط الرأس  
الجمع باعتبار اطرافه واجزائه لم يملك قوله به يحرم فى الحديث  
يدل على ان الحرم ان يطيب قبل حراره بطيب تسمى افرة عليه  
بعد الاحرام وان بقاره بعد الاحرام لا يضره وهو المشهور من  
مذمبنا لهذا الحديث لان المنوع التطيب الباقي بعد الاحترام  
له الاتصال بخلاف الشوب لانه ميان فلا يفسح اعتباره تعاود  
عن محمد بن بكر والتطيب بما يتبعه بعد الاحرام وهو قول مالك  
الشافعي لانه متتابع بالطيب بعد الاحرام وحمل الطيبى المباحية  
قول الشافعي والكراهة قول محمد ذلك الاحكام الغدقة قول فى  
والمذكور فى الهداية وشروحه ما ذكرنا من المعات مخمرا منه قوله لم يدر  
بلغت اسم الفاعل من التلبيد وهو ان يحيل الحرم فى رأسه شيئا  
من صمغ او غيره ليتلبد شعره وينضم بعضه بعضا لئلا ينشق  
ان الحمد لك بحمران هو الاظهر معنى درداية وقد فتح الهمزة وعلل  
بتقدير لان المعات له قوله فى الغزاة ركاب كذا جعل اذا  
كان من جلد او خشب قيل هو لكونه بمنزلة الركاب للمرجح ١٢ لم  
له قوله لم يدر من عنده سجدي الحليفة سبه اخذ الشافعي وعرضا  
طبي بعد الصلوة وهو قول مالك لما روى سعيد بن جبيرة قال قلت  
لعبد الله بن عباس بن ابي بن عباس سبحت لاختلاف اصحاب  
رسول الله صلى الله عليه وسلم فى اهل الله صلى الله عليه وسلم  
فقال فى لاعم الناس بذلك اهل ما رح صمغ فرغ من ركبة  
فسمع ذلك فيه اقوام فخطت عندهم ركبة فلما استعلت بناقته  
اهل فقالوا لانا اهل صمغ استعلت بناقته فمضى رسول الله صلى  
عليه وسلم فلما علا على شرف لبيد اهل وادرك ذلك من اقوام  
فقالوا لانا اهل صمغ استعلت بناقته فمضى رسول الله صلى  
رواه ابوداود وما ذكره كفى به التوفيق بين الروايات ١٢ المعات  
له قوله من اهل حديث ابي سعيد يدل على انهم كانوا مغزبين  
بانج وصدريه الس يدل على انهم قارئين به الحديث يدل على  
ان بعضهم كانوا يتعصبون وبعضهم كانوا قارئين وبعضهم مغزبين  
بانج ووجه الجمع ان الفضل نيسبلى الامر لكونك حرسا لا يدرى فلانا  
اى امر يضرب وكان ابن اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم منهم المفرد و  
منهم القارئ ومنهم المتنوع وكل ذلك منهم يصدر بهامر وتفسيره فان  
يضاف كل ذلك لانه كذلك اختلفت الاخبار فى فعله صلى الله  
عليه وسلم كان قارئنا وفيه احاديث كثيرة مروية عن سبعة عشر  
من عظام الصحابة او كان مفردا بانج وفيه ايضا احاديث كثيرة و  
اجازنى التمس ايضا احاديث صحيحة وذكر انى توفيقها وترجمتها فى  
كونه قارئنا وجموعا متعددة منها قال النووي والصحيح انه كان مفردا  
اولا ثم احرم بالعمرة بعد ذلك فصارت قارئنا من وى القرآن احتسب  
آخر الامر ومن روى التمس اراد التمس الغوى وهو الاتصاف بالقران  
وقدر اتفق بالقران كالتفريق التمس وزيادة وهى الاقتصار على  
فعل واحد ١٢ كذا فى الطيبي والمعات له قوله من يهنا ويهنا  
اشارة الى الشرق والمغرب والغاية محذوفة الى متى

وقد اتفقوا ان دعوة اجابهم وان استغفروا غفر لهم رواه ابن ماجه وعنه قال سمعت رسول الله  
الله وسلم يقول وقد اتفق ثلثة الغازي والحاج والمعتمر رواه النسائي والبيهقى فى شعب اليمان وعنه  
ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله وسلم اذ اليقوت الحاجه فسلم عليه صباحا وفره ان يستغفر لك  
قبل ان يدخل بيتك فانه مغفورا رواه احمد وعنه ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله وسلم من خرج  
حاجا او معتمرا او غازيا ثمرات فى طريقه كتب الله له اجر الغازي والحاج والمعتمر رواه البيهقى فى شعب

الادمان باب الاحرام والتلبية الفصل الاول عن عائشة قالت كنت اطيب رسول الله صلى الله وسلم  
لاحرامه قبل ان يخرج من قبله ان يطوف بالبيت بطيب فيه مسك كالى انظر الى ويبين اطيب فى  
مفارق رسول الله صلى الله وسلم وهو محرم متفق عليه وعنه ابن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله وسلم يقول  
يقول لبيك اللهم لبيك لبيك لاشريك لك لبيك ان الحمد والنعمة لك والملك لاشريك لك لا يزيد  
على هؤلا الكلمات متفق عليه وعنه قال كان رسول الله صلى الله وسلم اذا دخل رجلاه فى الغزاة  
واستوتت به ناقته قائمته اهل من عند مسجد ذى الحليفة متفق عليه وعنه ابى سعيد الخدرى قال  
خرجنا مع رسول الله صلى الله وسلم نخرج بالحج فخرجنا مع رسول الله صلى الله وسلم  
وانهم ليصرون بها جميعا الحج والعمرة رواه البخارى وعنه عائشة قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله وسلم  
عام حجة الوداع فمنا من اهل بعمرة ومنا من اهل الحج وعمرة ومنا من اهل بالحج واهل رسول الله صلى الله وسلم  
الله وسلم بالحج فاما من اهل بعمرة فحلل واما من اهل بالحج او جمع الحج والعمرة فلم يحلوا حتى كان  
يوم النحر متفق عليه وعنه ابن عمر قال تمتع رسول الله صلى الله وسلم فى حجة الوداع بالعمرة الى الحج  
بدا فاهل بالعمرة ثم اهل بالحج متفق عليه الفصل الثانى عن زيد بن ثابت انه رأى النبى صلى  
الله وسلم تجرد لاهلاله واغتسل رواه الترمذى والدارمى وعنه ابن عمر ان النبى صلى الله وسلم لبدا رأسه  
بالغسل واه ابوداود وعنه خلاد بن السائب عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله وسلم اتانى جبرئيل  
فأمرنى ان امر اصحابى ان يرفعوا اصواتهم بالاهلال والتلبية رواه مالك والترمذى وابوداود والنسائى و  
ابن ماجه والدارمى وعنه سهل بن سعد قال قال رسول الله صلى الله وسلم يا من مسلم يلبى الا لى من عنى  
وشماله من حجرا وشجرا ومدى حتى تنقطع الارض من ههنا وههنا رواه الترمذى ابن ماجه وعنه ابن عمر  
قال كان رسول الله صلى الله وسلم يركع بذي الحليفة ركعتين ثم اذا استوتت به الناقة قائمته عند مسجد  
ذى الحليفة اهل به هؤلا الكلمات ويقول لبيك اللهم لبيك لبيك وسعديك والخير فى يديك لبيك و  
الترغيب النبى والغسل متفق عليه لفظ المسلم وعنه عمارة بن خزيمة بن ثابت عن ابيه عن النبى صلى  
الله وسلم انه كان اذا فرغ من الصلاة سأل الله رضوانه والجنة واستغفاه برحمته من الناس  
رواه الشافعى الفصل الثالث من سبده رسول الله صلى الله وسلم لما اراد الحج اذن الناس

الارض ١٢ له قوله من النار اى تار العذاب ونار الحجاب فانه اشد العقاب قال اصحابنا يستحب ان يصلى على ابيه عليه وسلم اذا فرغ من التلبية ويخفض صوته بذلك وان ليس الله رضوانه والجنة وليستغفروا من النار  
ويجربها حب نفسه ومن احب ويستحب ان يكرر التلبية فى كل مرة ثلاث مرات وان يأتى بها على الولا ولا يقطعها بكلام ولو هو السلام ١٠ احازد لكن يكره لغيره ان يسلم عليه فى هذه الحالة ١٢ مرقات



سله قوله البديار هو المفاضة التي لا شئ فيها وهي بهذا اسم موضع مخصوص بين مكة والمدينة قريب من ذي الحليفة ١٢ مرقات سله قوله قد قد يروى بسكون الدال وبكسر الراء والتونين بمعنى قط بمعنى حسب كما اذا يقولون لا شريك لك  
الاشريك هو ملك تملكه يعنون الاصنام فلما بلغوا الى قولهم لا شريك لك تملكه صفة شريكها وملك عطف على الضمير المنصوب في تملكه و  
الضمير في ملك لشريكها وعجايب من عجايبهم انهم قالوا بان الاصنام  
ملوك الله ثم يشركون بها وبان هذا الاتناقض ١٢ المعات سله  
قوله حجة الوداع ابو نعيم الخواص مصدر ودع توديعا قيل بكسر ال  
فيكون مصدر المودعة وهو ما لوداع الناس والحرم في تلك  
الحجة وهي ليخ الحاء وكسرها قال صاحب الصحاح الحجة المرة  
الواحدة ويروى الشواذ لان القياس ليخ ١٢ مرقات سله قوله ثم  
اذن اي اظلم وفي رواية بصيغة الجبول وقوله باج كذا في بعض  
النسخ والظاهر ان قوله باج من الكاتب بدل عليه قوله ص ١٢ هـ  
قوله ثم يرد في بعض روايات انهم كانوا اكثر من المحرم والاصحاب ولم  
يعينوا احد منهم وقد بلغوا في غزوة تبوك التي هي آخر غزوات صلوات الله  
حجة الوداع كانت بعد ذلك الابدان يزيدا وفيها يروى  
بانه دارية عشرة الفاد في رواية بانه واربعه وعشرون الفاد الله  
اعلم قوله ان تعرف العمرة المتباركان معناه لم يكن العمرة في  
القصدين الخروج ولم تنزهوا وقال التورثي ان معناه سنا  
تعرف العمرة في اشهر الحج وكان الابل بحاليتها يرون العمرة في اشهر  
الحج من افجار نجومها اشهرت علم حج رسول الله صلى الله عليه وسلم  
١٢ المعات سله قوله واستغفري الاستغفار ان يدخل ناره بين  
نخزيم طويلا ويشعل بيته ثم العادة قوله واخرى فيه جواز حرام  
بالفساد وكذا حكم الحائض ١٢ لم سله قوله استلم الركن اي بالركن  
الاسود واليه يصرف الركن عند الاطلاق واستلامه ان يقبله  
يلبس باليدان ويسروهما فتعلم من السلام بمعنى التحية ولذلك  
ابن ابي عمير يسمونه الحيا اي الناس يحبون اي يسلمون عليه قيل  
انفعال من السلام بمعنى التجارة واحدة تسلمة بكسر اللام يقال  
اسلم اذا سلمت قوله رمل رمل رمل بالحرفين هروا واسرع  
في الشئ وبزمنه منكم في هذا الركن منون في كل طواف بعده سى و  
ليس بسنة في طواف الوداع ١٢ المعات تخبر انه قوله اهدوا  
اي اجتهدوا بالصفا لان الله تعالى بدأ بذكره في كلامه فالترتيب  
الذي له اعتبار في امر الشرعي اما وجوبه واستحبابه وان كانت  
الواد لمطلق الحج ١٢ قوله اذا صعدت معناه ارتفاع  
القدمين في بطن اسلك الى المكان العالي لان ذكر في مقابلة  
الانصبا المعات سله قوله لو انى لوطهرني بهذا الركن الذي  
رايته آخر الامم لم يبي اول مرى من الاحرام ١٢ المعات سله قوله  
بل لا بد معناه انه يجوز العمرة في اشهر الحج الى يوم القيامة و  
القصود ابطال ما زعمه بل بالحال من العمرة لا يجوز في اشهر  
الحج وقيل معناه جواز القران وتقدير الكلام دخلت افعال  
العمرة في الحج الى يوم القيامة ويدل عليه تشبيك  
الاصابع قيل جازت الحج الى العمرة ١٢ سله قوله بن  
جع بندي لفتح الباء والدال وهي من الابل خاصة عند الناضى  
وعندنا شيل بقوله ١٢ سله قوله يوم التروية وهو يوم الاثنين  
من ذي الحجة لانهم كانوا يرون ميمن الماء لبعده والابل لم يكن

سله قوله البديار هو المفاضة التي لا شئ فيها وهي بهذا اسم موضع مخصوص بين مكة والمدينة قريب من ذي الحليفة ١٢ مرقات سله قوله قد قد يروى بسكون الدال وبكسر الراء والتونين بمعنى قط بمعنى حسب كما اذا يقولون لا شريك لك  
الاشريك هو ملك تملكه يعنون الاصنام فلما بلغوا الى قولهم لا شريك لك تملكه صفة شريكها وملك عطف على الضمير المنصوب في تملكه و  
الضمير في ملك لشريكها وعجايب من عجايبهم انهم قالوا بان الاصنام  
ملوك الله ثم يشركون بها وبان هذا الاتناقض ١٢ المعات سله  
قوله حجة الوداع ابو نعيم الخواص مصدر ودع توديعا قيل بكسر ال  
فيكون مصدر المودعة وهو ما لوداع الناس والحرم في تلك  
الحجة وهي ليخ الحاء وكسرها قال صاحب الصحاح الحجة المرة  
الواحدة ويروى الشواذ لان القياس ليخ ١٢ مرقات سله قوله ثم  
اذن اي اظلم وفي رواية بصيغة الجبول وقوله باج كذا في بعض  
النسخ والظاهر ان قوله باج من الكاتب بدل عليه قوله ص ١٢ هـ  
قوله ثم يرد في بعض روايات انهم كانوا اكثر من المحرم والاصحاب ولم  
يعينوا احد منهم وقد بلغوا في غزوة تبوك التي هي آخر غزوات صلوات الله  
حجة الوداع كانت بعد ذلك الابدان يزيدا وفيها يروى  
بانه دارية عشرة الفاد في رواية بانه واربعه وعشرون الفاد الله  
اعلم قوله ان تعرف العمرة المتباركان معناه لم يكن العمرة في  
القصدين الخروج ولم تنزهوا وقال التورثي ان معناه سنا  
تعرف العمرة في اشهر الحج وكان الابل بحاليتها يرون العمرة في اشهر  
الحج من افجار نجومها اشهرت علم حج رسول الله صلى الله عليه وسلم  
١٢ المعات سله قوله واستغفري الاستغفار ان يدخل ناره بين  
نخزيم طويلا ويشعل بيته ثم العادة قوله واخرى فيه جواز حرام  
بالفساد وكذا حكم الحائض ١٢ لم سله قوله استلم الركن اي بالركن  
الاسود واليه يصرف الركن عند الاطلاق واستلامه ان يقبله  
يلبس باليدان ويسروهما فتعلم من السلام بمعنى التحية ولذلك  
ابن ابي عمير يسمونه الحيا اي الناس يحبون اي يسلمون عليه قيل  
انفعال من السلام بمعنى التجارة واحدة تسلمة بكسر اللام يقال  
اسلم اذا سلمت قوله رمل رمل رمل بالحرفين هروا واسرع  
في الشئ وبزمنه منكم في هذا الركن منون في كل طواف بعده سى و  
ليس بسنة في طواف الوداع ١٢ المعات تخبر انه قوله اهدوا  
اي اجتهدوا بالصفا لان الله تعالى بدأ بذكره في كلامه فالترتيب  
الذي له اعتبار في امر الشرعي اما وجوبه واستحبابه وان كانت  
الواد لمطلق الحج ١٢ قوله اذا صعدت معناه ارتفاع  
القدمين في بطن اسلك الى المكان العالي لان ذكر في مقابلة  
الانصبا المعات سله قوله لو انى لوطهرني بهذا الركن الذي  
رايته آخر الامم لم يبي اول مرى من الاحرام ١٢ المعات سله قوله  
بل لا بد معناه انه يجوز العمرة في اشهر الحج الى يوم القيامة و  
القصود ابطال ما زعمه بل بالحال من العمرة لا يجوز في اشهر  
الحج وقيل معناه جواز القران وتقدير الكلام دخلت افعال  
العمرة في الحج الى يوم القيامة ويدل عليه تشبيك  
الاصابع قيل جازت الحج الى العمرة ١٢ سله قوله بن  
جع بندي لفتح الباء والدال وهي من الابل خاصة عند الناضى  
وعندنا شيل بقوله ١٢ سله قوله يوم التروية وهو يوم الاثنين  
من ذي الحجة لانهم كانوا يرون ميمن الماء لبعده والابل لم يكن

باب قصة قال النبي صلى الله عليه وسلم قد قداي لا تقولوا الا  
٢٢٢ شريكك واكتفوا بقولكم لا شريك لك وقوله حجة الوداع  
فاجتمعوا فلما الى البيت احرمر رواه البخارى وعن ابن عباس قال كان المشركون يقولون لبيك لا شريك  
لك فيقول رسول الله صلى الله وسلم ويحكم قد قداي الا شريكك هولك تملكه واملاك يقولون هذا وهم  
يطوفون بالبيت رواه مسلم باب قصة حجة الوداع الفصل الاول عن جابر بن عبد الله ان  
رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة تسع سنين لم يخرج ثم اذن للناس بالحج في العاشرة ان رسول الله صلى الله عليه  
ساجد فقد بالمدينة بشرك كثير فخرجنا معه حتى اذا التينا ذا الحليفة فولدت اسماء بنت عميس عهد بن ابي بكر  
فارسلت الى رسول الله صلى الله وسلم كيف اصنع قال اغتسلي واستغفري بثوب واخرى فصلى رسول الله صلى  
الله وسلم في المسجد ثم ركب القسوة حتى اذا استوت به ناقته على البيداء اهل بالتوحيد لبيك اللهم لبيك  
لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك قال جابر لسنا نؤي الا الحج لسنا نعرف  
العمرة حتى اذا التينا البيت معا استلم الركن فطاف سبعا فومل ثلثا ومشي اربعاء ثم تقدم الى مقام ابراهيم  
فقرأ واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى فصلى ركعتين فجعل المقام بين وبين البيت في آية انه قرأ في  
الركعتين قل هو الله احد وقل يا ايها الكفرون ثم رجع الى الركن فاستلمه ثم خرج من الباب الى الصفا فلما دنى  
من الصفا قرأ ان الصفا والمروة من شعائر الله ابدا ابدا الله به فبدأ بالصفا فرقى عليه حتى راي البيت  
فاستقبل القبلة فوحد الله وكبته وقال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل  
شئ قدير لا اله الا الله وحده لا شريك له وحده لا شريك له وحده لا شريك له وحده لا شريك له وحده لا شريك له  
ثلاث مرات ثم نزل ومشي الى المروة حتى انصبت قدماه في بطن الوادي ثم سعى حتى اذا صعدت امشيت حتى اتى  
المروة ففعل على المروة كما فعل على الصفا حتى اذا كان اخر طواف على المروة نادى وهو على المروة والناس تحت  
فقال لو انى استقبلت من امرى ما استدبرت له اسقى الهدى وجعلها عمرة فمن كان منكم ليس معه  
هدى فليجئ وليبعها عمرة فقام سراق بن مالك بن جعشم فقال يا رسول الله العا من هذا امر لبيك فشدك  
رسول الله صلى الله وسلم اصابعه واحدة في الاخرى وقال دخلت العمرة في الحج مرتين لا يلدان و  
قد مرى من اليمن بيدان النبي صلى الله وسلم فقال له ماذا قلت حين فرضت الحج قال قلت اللهم انى اهل  
بها اهل به رسولك قال فان معى الهدى فلا تحل قال فكان جماعة الهدى الذي قد مر به على من  
اليمن والذي اتى به النبي صلى الله وسلم مائة قال فحل الناس كلهم وقصر والا النبي صلى الله وسلم و  
من كان معه هدى فلما كان يوم التروية توجهوا الى منى فاهلوا بالحج وركب النبي صلى الله وسلم فصلى بها  
الظهر والعصر والمغرب والعشاء والفجر ثم مكث قليلا حتى طلعت الشمس فامر بقبة من شعرت ضرب له بيتمرة  
فسار رسول الله صلى الله وسلم ولا شئ قديش الا انه واقف عند المشعر الحرام كما كانت قريش تصنع في الجاهلية  
فاجاز رسول الله صلى الله وسلم حتى اتى عرفة فوجد القبلة قد ضربت له بيتمرة فانزل بها حتى اذا اغتبت الشمس امر  
بالقسوة فمرحلت له فأتى بطن الوادي فخطب الناس وقال ان دماءكم واموالكم حرام عليكم كحرمه يومكم  
من ذي الحجة لانهم كانوا يرون ميمن الماء لبعده والابل لم يكن

كان يروى ويتفكر في ذياه ١٢ المعات سله قوله مرة اسم موضع قريب عرفات وهي منتهى ارض الحرم وكان بين النخل والحرم ١٢ لم سله قوله الاله واقف اي الاني وقوفه في الاستنارة وتوحيه ان قريش لم يشكوا في اذنى  
الله عليه وسلم بخالهم في سائر مناسك الحج الا ان قوف عند المشعر الحرام فانهم لم يشكوا في الحائض بل تحقوا انه صلى الله عليه وسلم لطف عن المشعر الحرام لانه من اقف الحرس والى حرم الله ١٢ المعات طبري

هذا في شهر رجب هذا في بلدكم هذا الأكل شيء من امر الجاهلية تحت قدامي موضوع ودماء الجاهلية موضوع  
وان اول ذي اضع من دمانا دم ابن ربيعة بن الحارث وكان مسترضعا في بني سعد فقتله هذا نيل و  
ربا الجاهلية موضوع واول ربا اضع من ربا نارا يا عباس بن عبدالمطلب فانه موضوع كله فأتقوا الله في  
النساء فاتكم اخذتموهن باذن الله استحللتموهن بكنيتهن ولكم عليهن ان لا يطويبن فرشكم احد ا  
تكرهونه فان فعلن ذلك فاضر بهن ضربا غير مبرح ولهن عليكم من فرهن وكنوسهن بالمعروف وقد تركت  
فيكم وان نضلوا بعدة ان اعصمتم به كتاب الله وانتم تسألون عني فما انتم قائلون قالوا ان شهدنا ذلك بلغت  
واذيت ونصحت فقال باصبعه السبابة يرفعها الى السماء ويكفيها الى الناس اللهم اشهد هذا اشهد هذا ثلث  
مرات ثم اذن بلال ثم اقام فصلى الظهر ثم اقام فصلى العصر ولم يصل بينهما شيئا ثم ركب حتى اتى الموقف فجعل  
بطن ناقته القصوراء الى الصخرات وجعل حبل المشاة بين يديه واستقبل القبلة فلم يزل واقفا حتى غربت  
الشمس وذهبت الضفرة قليلا حتى غاب القرص وادف اُسامة ودفع حتى اتى المزدلفة فصلى بها المغرب و  
العشاء باذان واجه واقامتين ولم يسبح بينهما شيئا ثم اضطجع حتى طلع الفجر فصلى الفجر حين تبين له الصبح باذان  
واقامة ثم ركب القصوراء حتى اتى المشعر الحرام فاستقبل القبلة فدعا وكبره وهلله ووحداه فلم يزل واقفا  
حتى اسفر جدا فدفع قبل ان تطلع الشمس ارفد الفضل بن عباس حتى اتى بطن محبب فحرك قليلا ثم  
سلك الطريق الوسط التي تخروج على الجحرة الكبرى حتى اتى الجحرة التي عند الشجرة فواما بسبع حصيا يركب مع  
كل حصاة منها مثل حصى الخذف رمى من بطن الوادي ثم انصرف الى المنحرف فخر ثلاثا وستين بدنة بيده ثم  
اعطى عليا فحجوا غير واشركة في هديه ثم اقر من كل بدنة بيضة فحعلت في قد فطخت فاكلها من لحمها  
وشربا من مرقها ثم ركب رسول الله صلى الله عليه وآله فاقض الى البيت فصلى بمكة الظهر فأتى على بن عبدالمطلب يسقون  
على زمزم فقال انزعوا بني عبدالمطلب فلو ان يغلبكم الناس على سقاييتكم لنزعت معكم فانا لو فشيء  
منه رواه مسلم وعنه عائشة قالت خرجنا مع النبي صلى الله عليه وآله في حجة الوداع فمنا من اهل بعة ومنا من اهل  
بحر فلما قدمنا مكة فقال رسول الله صلى الله عليه وآله من اهل بعة ولم يهد فليحجل ومن اهل بعة وهدى فليهل بالبحر  
مع العرة ثم لا يحجل حتى يحل منها وفي رواية فلا يحجل حتى يحل بنحو هديه ومن اهل بعة فليتوجهت قالت  
فحضت ولو اطقت بالبيت ولا بين الصفا والمروة فلم ازل حائضا حتى كان يوم معرفة ولو اهل الابعرة فامرني  
النبي صلى الله عليه وآله ان انقض راسي واشتبط واهل بالبحر واترك العرة ففعلت حتى قضيت حتى بعثت مع عبد الرحمن  
ابن ابى بكر وامرني ان اعتمر مكان طرقي من التنعيم قالت فطاف الذين كانوا اهلوا بالبعرة بالبيت بين الصفا  
والمروة ثم حووا طوافا بعد ان رجعوا من منا واما الذين جمعوا الحج والعمرة فاما طوافا واحدا  
متفق عليه وسكن عبد الله بن عمر قال ثم تمة رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع بالعمرة الى الحج  
فساق مع الهدى من ذى الحليفة وبدأ فاهل بالبعرة ثم اهل بالبحر فتمت مع الناس مع النبي صلى الله عليه وآله

له قوله موضوع يحل ان يكون هذا قوله تحت قدامي خبرين او الخبر هو موضوع وتحت ظرفه وهو الاظهر والمراد بالوضع تحت اقدام ابطال وتركه تقول العرب في الامر الذي لا يكاد يراه يذكره جعلت ذلك تحت قدامي وقوله باي  
الاحباب القبيل لان اضرة تعالى امره قبيل كنه التوجيه فقال  
مسلم في غير مسلم لمعات سنة قوله ابن ربيعة اسمه اياس قوله  
ابن الحارث بن ربيعة بن الحارث بن عبدالمطلب الطيبي مصحوب النبي صلى  
الله عليه وسلم وروى عنه وكان ابن من توفى في خلافة رضي  
اشد عنه وابن ربيعة اصحابه جرحي حرب كان ابن ربيعة بن ربيعة بن ربيعة  
المؤذنة سنة ولان لوطيين بالتحقيق من الايطاليين وكان  
عن اقداما غير طيبين الاحتياط واحد ريف بن ربيعة بن ربيعة  
يوطى الفراه من الان لان ذلك محرم على الوجه كلفه فلا يفتى بالاشد  
الكرامة فيه ولو كان ذلك لم يكن الضرب فيه ضربا غير مبرح و  
انما كان في الحدة والضرب المبرح هو الضرب الطيبي ولمعات  
سنة قوله يكفها في نسخ المشقة بالناد الفوقانية والاصابة بكفها  
بالموعدة ومما مر به في قلبها الى الناس مغيرة لهم لا يفتى بالاشد  
علاية لم كان راكبا ذلك لان الملكة بالفتوة كذا في بحث الاض  
بالفضيلة ذات صفة الاض في زعمها وهاهنا عبد منى احدث  
فيل مجاز من الاشارة بقرينة الى وني من الجاهلية الى ان  
اي يلبسها من كلبا لانا وكذا في كلبا اذا ناله وكذا في الرواية بعد  
الكاف هو بعيد المعنى لمعات سنة قوله فصل الى جميع من الظفر  
والصبر باذان واقامتين هو عندنا وعلاية بعض الشافية بسبب  
النسك يتفرغ الموقف الدعا وعند الشافية السيرة لمعات  
سنة قوله حبل المشاة لا يحل هو استعمل من الرل قبل بل  
الضخم منه واضيف الى المشاة لا يجامهم هناك من الموقف  
لمعات سنة قوله القرص بيان لما قبله في الترميم الجاهل بالاداة  
اكثر الشمس ذيل صراحين غاب لم سنة قوله باذان واحد  
كما صلى الظهر والصبر فوات هذا بهل الشافعي في بعض  
آخر من الامة وعنه الى حذيفة ورواية احمد وكثير من العلماء  
باذان واقامة وجاردا في ذلك من ابن عمر في حج مسلم سنة  
وصحبه لان المشاة لما كانت هتالي وقد لم يخرج الى الاض  
والاعلام والحبر من كانت في غير وقتها يحتاج الى زيادة الاعلام  
لمعات سنة قوله الطريق الواسع في غير الطريق الذي ذهب فيه  
الى عرفات ذلك كان بطريق ضيق وهذا الطريق المانع بالاجاز  
لمعات سنة قوله الخذف يرمى بالحصى الاصابع والظهور بيان  
مقدار الحصى في الصخر والكبر وهو حصى الخذف بقدر حبة  
الباقي لم ملكه قوله ان انقض راسي اي اخرج من احرام  
العمرة واتبع مخطوات الاحرام والباقي اي اخرج من احرام  
الانقض جاز في تيسلن بجرم وكثير دليل بغيره فان منهم من  
المرأة اذا تمت احرامت للعمرة فحاضت قبل الطواف تركت العمرة  
واحرامت للحج والعمرة ثم قضت العمرة وبيت دون بهذا الحديث  
عائشة سنة قوله فانما طوافا واحدا اي طواف الحج والعمرة بعد  
الوقوف بعرفة وعمل القامون بطوافين وسبعين للقدن على  
ان المراد بقوله طوافا واحدا اي طواف لكل واحد منهما طوافا اشبه  
الطواف لاخر وقال علي القاري في شرح الطواف لانه ودي  
النسائي عن ابراهيم بن محمد بن الحنفية قال طفت مع ابني و  
تضعي وجار من زيد وعبد الرحمن بن الاسود والثوري باحسن من  
صاحح آبي كلام القاري مختصرا سنة قوله تسع رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ويزيد عن قول ان قال صلى الله عليه وسلم كان قارنان المراد بالتمسح المعنى الغسول وهو الانتعاع ولان التذاد لا شك ان ذلك في القرآن وجوده الكفار من



له قوله يسمى السبي اشد من الشى واخذ من العدو قوله بطن اسبل اكم موضع بين الصفا والمروة وجعل علامته بالاميال المخر ١٢ ومرة طاعة لله قوله ثم شئى حى كان ابتداءه في الطواف باستسلام الحجر واطلاق ثم التقيب والتراخي يخلف باختلاف الامور فما قرب امر

يعتبر من اخيا مع قربة واخر متعاقبا مع بعده فتدبر المعاني قوله ليتسلم الاستسلام يتناول المس وتقبيل بعده في حكم ذكر الخصال بعد العام او يراد بها المس بقربته

ذكر التقبيل بعده ١٢ المعاني قوله الا الركنين اليمانيين المراد بهما الركن الايسر والركن اليماني تغليباً والركنان الاخران احد هما شامى وثانيهما عراقى ويقال لهما اثاميان تغليباً وركن البيت جانبه والركنين اليمانيين قضيلية باعتبار بقاها على بناها تخليل عليه السلام فلهذا كلف خصهما بالاستسلام والركن الاسودى ولهذا قيل وتمس بالركن اليماني ولم يثبت من صلى الشه عليه وسلم تقبيل الركن اليماني وعليه الجمهور والاشهر في اليمانيين تخفيف اليد وقد يشهد الامم في النسبة بمعنى وقد جاء يمان بمعنى النسبة ١٢ المعاني قوله على بعير قالوا انما طواف رسول الله صلى الله عليه وسلم ركبا لكثرة ازدهام الناس وسواهم عن صلى الله عليه وسلم الاحكام وكانت ناقته محفوظة من الروث البول فيه واما الطواف ركبا لغيره صلى الله عليه وسلم جاز ايضا والافضل المشى ١٢ المعاني قوله بسرف بفتح السين المهلة وكسر الراء موضع على مهلة من ركوبها فيه قبر سمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم وقد اتفق الترخيم والبناء بها وموتها في هذا الموضع ١٢ المعاني قوله لا تطوفى وذلك لاشتراط الطهارة في الطواف كما عند الامم اولاد جل حرمة دخول المسجد كما هو مبني ١٢ قوله امره اي جعل امير قافلة الحج في السنة التاسعة من الهجرة النبوية ١٢ مرقات قوله عريان وكان عادة في الجاهلية ذلك وكانوا يقولون لا نعبد الله في ثياب اذ بنا فيه ١٢ معاني قوله فلم يكن يفعل اي رفع اليد عند رؤيته في الدعاء قال الطيبى ورواه ابو حنيفة واماك والثالث في خلاف الاحمد وسفيان الثوري وهو غير صحيح عن ابى حنيفة والثالث في ايضا فانهم صرحوا ان ليس اذ ارى البيت او وصل محل يرى من البيت ان لم يره متى اذ في ظلمة ان يقف ويدعو رافعا يديه

١٢ مرقات طله قوله الطواف حول البيت مثل الصلوة قد ترك بهذا الحديث في اشتراط الطهارة كما هو ثابت في الامم ولكن لا يخفى ان ليس المراد حقيقة ان طهارة الثوب واستقبال القبلة والقرارة وسائر الاركان ليس بمشتركين الطهارة افضل عندنا ١٢ المعاني قوله نزل الحجر الاسود لعل هذا الحديث جار مجرى التمثيل والمبالغة في تعظيم شان الحجر وتفضيل امر الخطايا والذنوب والمعنى ان الحجر الاسود لما فيه من الشرف والكرامات وما فيه من اليسر والمبركة يشترك جوهر الجنة فكانه

الى الحجر ثلاثا وسمى اربعاً وكان يسمى ببطن المسيل اذ طاف بين الصفا والمروة ورواه مسلم وعن جابر قال قال رسول الله صلى الله وسلم لتأقدهم مكة الى الحجر فاستلموا ثم مشى على يمينه فويل ثلاثا وسمى اربعاً ورواه مسلم

وعن الزبير بن عوفى قال قال رجل ابن عمر عن استلام الحجر فقال رايبت رسول الله صلى الله وسلم يستلمه ويقبله ورواه البخارى وعنه ابن عمر قال لما راي النبي صلى الله يستلم من البيت الا الركنين اليمانيين متفق عليه وعنه ابن عباس قال طاف النبي صلى الله في حجة الوداع على بعير يستلم الركنين بعينه متفق عليه وعنه ان سؤل الله صلى الله وسلم طاف بالبيت على بعير كما اتى على الركن اشار الى الشئ في يدك وكبره ورواه البخارى وعنه ابو الطفيل قال ايبت رسول الله صلى الله وسلم يطوف بالبيت ويستلم الركنين بعينه وعنه ان سؤل عائشة قالت خرجنا مع النبي صلى الله لانذركم الا الحجر فلما كنا بسرف فدخل النبي صلى الله وانا ابكي فقال لعلاك نفسي قلت نعم قال فان ذلك شئ تشبه الله على بنات ادم وفاغلي ما يفعل الحاجر غير ان تطوفى بالبيت حتى تطهرى متفق عليه وعنه ابى هريرة قال بعثني ابوبكر في الحجة التي امره النبي صلى الله عليه وسلم اقبل حجة الوداع يوم الحرة في رطامه ان يؤذن في الناس الا لا يجز بعد العام مشرك ولا يطوفن بالبيت عريان متفق عليه

**الفصل الثاني عن المهاجر المكي قال سئل جابر عن الرجل يرمى البيت يرفع يده فقال قد حججنا مع النبي صلى الله فلم تكن تفعله رواه الترمذى ابوداود وعنه ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله قد دخل مكة فاقبل الى الحجر فاستلمه ثم طاف بالبيت ثم اتى الصفا فعلاه حتى ينظر الى البيت فرفع يديه فجعل يذكرك الله ما شاء وروي عنه رواه ابوداود وعنه ابن عباس ان النبي صلى الله قال الطواف حول البيت مثل الصلوة الا انكم تتكلمون فيه فمن تكلم في فلا يتكلم من الاجير رواه الترمذى والنسائي والدارقطنى وذكر الترمذى جماعة ووقفوه على ابن سبأ**

وعنه قال قال رسول الله صلى الله وسلم نزل الحجر الاسود من الجنة وهو اشد بياضا من اللبن فسودته خطايا بني ادم رواه احمد الترمذى قال هذا حديث حسن صحيح وعنه قال قال رسول الله صلى الله وسلم في الحجر والله ليعتث الله يوم القيمة له عينان يبصرهما ولسان ينطق به يشهد على من استلمه بحق رواه الترمذى ابن ماجه والدارقطنى وعنه ابن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله يقول ان الركن والمقام باوتان من يا قوت الجنة طمس الله نورهما ولو لم يطمس نورهما لاضا اما بين المشرق والمغرب رواه الترمذى وعنه

عبيد بن عمير ان ابن عمر كان يزا على الركنين زحاما ما رايت احد الامم اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يزا على قال ان افعل فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان من مسهما كفارة للخطايا وسبعائة يقول من طاف بهذا البيت اسبوعا فاحصاه كان كعتق رقبة وسمعت يقول لا يصبر قدما ولا لا يرفح اخرى الا حط الله عنه بما خطيئة وكتب له بها حسنة رواه الترمذى وعنه عبد الله بن السائب قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما بين الركنين ركبنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار رواه ابوداود وعنه صفية بنت شيبة قالت اخبرتني بنت

نزل منها وان خطايا بني ادم تكاد تؤثر في الجاد فيجعل السبيض منها مسودا فكيف بقلوبهم اولادنا مكفر للخطايا محار للذنوب فيه امتحان ايمان الرجل فان كان الالمان لقبيل هذا ولا يتردد وضعيف الالمان فيتردد والكافر يكفر طيبى طله قوله ان افضل اي ان اذا تم فلا تتركوا على فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم في فضل استلامها فاني لا اطيق الصبر في وجهي المحرص على الفضائل والركبها لتسب المشتقة في تحصيلها ١٢ المعاني

له قوله اني تجراة بعظم التادوسكون الحيم والراجل الالف وفي بعض النسخ بالهمزة بعد الراء قوله فان الله كتب عليكم اسمي ظاهر وفي الفضية وهو مذبحا ناسي ومالك احمد وقيل هو تطوع بحبل قوله تعالى فلا جناح عليهما  
يطوف بهما قوله ابو عبيدة واجبت بقوله جامع في الحديث  
يطروهم ولا يقولون سخرا من الطويق كما هو عادة الملوك و  
الجمالية والمقصود التعويض بالذين كانوا يعملون ذلك ذكر السيوطي  
ان اول دفعه ظهر في قول الناس الطويق الطويق اول قد  
رضينا في هذا الزمان باليك اليك والطويق عليك  
فانه نسا ناس يدعون بايديهم وارجلهم ويدعونهم  
هم ساكنون او ذلك لانهم لم يزلوا وهم ساكنون  
مرقاة منه قوله مضطربا من المضطرب سكون بابا وهو الصندو  
قيل بهما تحت الابط والاضطرب هو ان ياخذ الازار والبر  
يعمل وسط تحت البطة اليمين وفيه طرف على كفة اليمين  
حتى صده وظهوره في ذلك لاداء المضطربين قيل انما فصل ذلك  
انما التمشيح كالرمل في الطواف الطويق منه قوله من اجزاء مضطرب  
على مرحلة من مكة في جانبين وهو ان اسم رسول الله صلى  
الله عليه وسلم من حين يها واقام فيها سبعة عشر يوما وقيل و  
اكثر لعنت منه قوله شكوت الفكري والشكاية اخبار عن كونه  
اصابه وهو المراد بقوله شكوت ويجوز ان يكون المرض وهو المراد  
اني اشكى ١٢ له قوله انك جبرانا قال ذلك للتأنيف بعض  
قريب العبد بالاسلام الذين قد انعموا بالعبادة لا حياء طويها و  
رجاؤها وخوف الضرر بالتقصير في تعظيمها فانها ان يراه  
يقبله فيشتد بين من لا يشغ ولا يضربان كان اما ان لا يشغ فيه  
يضع باعتبارها بجزء من ربه في الموت فيشتد في البلدان  
المتخلفة وفي الحديث على الاتقاد برسول الله صلى الله عليه وسلم  
في تعظيمه وشبهه على ان لا لا الاتقاد لما فعلته ١٣ طويق منه قوله و  
من طاف حطمت ارجلها في تلك الكلمات هو في حاله الطواف انما  
كرر من طاف ليها طويقها ياتيه اولاد لبيز المنى المقول في  
صورة الشاهد المحسوس كذا قال الطيبي ويمكن ان يكون  
معناه حطمت بكلام الناس دون ما ذكر من التسبيح وغيره مقابلا  
لقوله فلا تكلموا بالاسم الا بتكلم الله فلا تكلموا الا بتكلم الله فيكون  
مقابله ان تكلم بغير ذكر التسبيح ذلك يكون له ثواب كونه يكون  
كالتأنيف في الرحمة برجله واسفل بدنه لكونه عالما وعبادة  
ولا يبلغ الرحمة الى اعلاه لكونه غير ذكر الله اذا لم يتكلم الا  
بذكر الله يتفرق في بحر الرحمة من قدر الى ما سه و  
اسفل الى اعلاه بهذا يخرج في القلب معنى الحديث والله  
اعلم ١٤ لعنت منه قوله الى عرفة اسم المكان المحسوس قد  
يجوز ان يكون الزمان واما عرفات بلفظ الجمع فيسمى معنى المكان  
نقطه واصل جميع باعتبار نزاهة واطرافه قوله فلا يتكلم عليه  
علم من هذا ان المقصود للمحاج ذكر الله في ذلك اليوم  
بعده ان لم يبعد الاحرام مرة او مرتين نعم التسليية  
اولى واقرب الى السنة ١٥ لعنت منه قوله ولا يكلم  
مناخر قال الطيبي وهذا خصه والاحرام في التكبير  
يجوز كسائر الاذكار لكن ليس التكبير في يوم عرفة سنة  
الاحرام بل السنة لهم التسليية الى رى حجرة العقيقة يوم النحر

باب ٢٢٨ قال الطيبي اي ما كان يعزبون الناس ولا الووقوف بعرفة

ابن حجر قال دخلت مع نسوة من قريش دار ابي حنيفة بنظر الى رسول الله صلى الله وسلم وهو يسبح بين  
الصفاء والمروة فابينة يسعي وان ما يزر ليد ومن شدة السعي وسبغت يقول اسعوا فان الله كتب عليكم  
السعي رواه في شرح السنن وقري احمد مع اختلاف وعن قتادة بن عبد الله بن عمار قال ايت رسول الله صلى الله  
يسبغ بين الصفاء والمروة على بعير اضرب ولا طرد ولا اليبك اليك رواه في شرح السنن وعن يعلى بن ابي بن امية قال  
ان رسول الله صلى الله طاف بالببيت مضطربا يريد اخضر فراه الترمذي ابوداود وابن ماجه والدارمي وعن ابن  
عباس ان رسول الله صلى الله واصحابه اعتمر وا من البجراة فربوا بالببيت ثلثا وجعلوا اذ يتهم تحت اباطهم ثمة  
قد فوها على عواقبهم اليسر رواه ابوداود الفصل الثالث عن ابن عمر قال ما تركنا استلامه هذين  
الركنين اليماني والحجرفي شدة ولا شدة منذ رايت رسول الله صلى الله وسلم يستلمهما متفق عليهما في روايتهما قال  
ناقر رايت ابن عمر يستلم الحجر بيده قبل يده وقال ما تركت منذ رايت رسول الله صلى الله وسلم يفعله وعن ابن  
قال شكوت الى رسول الله صلى الله اني اشتكى فقال طويق من وراء الناس انت راكبة فطفت ورسول الله صلى الله  
يصل الى جنب البيت يقرأ بالطور وكتاب مسطور متفق عليه وعن عابس بن ربيعة قال رايت عمر يقبل الحجر و  
يقول اني لاعلم انك حجر ما تنفع ولا تضر ولولا اني رايت رسول الله صلى الله يقبل ما قبلت متفق عليه وعن  
ابن هزيمة ان النبي صلى الله قال وكل به سبعون ملكا يعني الركن اليماني فمن قال اللهم اني سألك العفو والعافية  
في الدنيا والاخرة ربنا اتينا في الدنيا حسنة وفي الاخرة حسنة وقبنا عند اب اللئير الوامين رواه ابن ماجه وعن  
ان النبي صلى الله وسلم قال من طاف بالببيت سبعا ولا يتكلم الا سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر  
واحول ولا قوة الا بالله فحيث عند عشر سيات وكتب له عشر حسنات ورفع له عشر درجات ومن طاف فتكلم و  
هو في تلك الحال خاض في الرحمة برجله كخائض الماء برجله رواه ابن ماجه باب الووقوف بعرفة الفصل  
الاول عن محمد بن ابي بكر الثقفي انه سأل انس بن مالك وهما غاديا من منى الى عرفة كيف كنتم  
تصنعون في هذا اليوم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال كان يهل منا الهميل فلا يتكلم عليه  
ويكبر المكبر منا فلا يتكلم عليه متفق عليه وعن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نحرث  
ههنا ومنى كلها منحرثا نحرثا في رحالكه ووقفنا ههنا وعرفة كلها موقفة ووقفنا ههنا وجهنا كلها  
موقفة رواه مسلم وعن عائشة قالت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما من يوم اكثر من ان يعتق  
الله فيه عبدا من النار من يوم عرفة وانه ليدنو ثم يباهى بهم الملائكة فيقول ما اراد هؤلاء وما اراد هؤلاء رواه مسلم  
الفصل الثاني عن عمر بن عبد الله بن صفوان عن خال له يقال له يزيد بن شيبان قال كنا  
في موقف لنا بعرفة تباعده عمر ومن موقوف الا ما رجدا افانا تا نا ابن مريع الانصاري فقال لرسول  
رسول الله صلى الله عليه وسلم اليكم يقول لكم قفوا على مشاعركم فانكم على ارث من ارث ابيكم ابراهيم  
عليه السلام رواه الترمذي وابوداود والنسائي وابن ماجه وعن جابر ان رسول الله صلى الله قال

يستحب نهر الحجاج في سائر البلاد التكبير عقب الصلوة من صبح يوم عرفة الى آخر ايام التشريق ١٦ مرقات منه قوله ووقفنا بهنات قرب الحمرات الظاهرة قال كلام هذه الكلمات في مكانها  
الراوي ١٧ لم يتركه مشاعركم امة مواضع تسلمكم ومواقفكم القديمة فانها جاءكم من ارث ابراهيم ولا تحمروا شان موقوفكم بسبب بعده عن موقف الامام ١٣ لعنت

كل عرفه موقف وكل منى منفر وكل المزدلفة موقف في كل فاجاز مكة طريق ومنخر رواه ابوداود والدارقطني  
 عن خالد بن هودة قال ايت النبي صلى الله عليه وسلم يطيب الناس يوم عرفه على بعير قائما في الركابين رواه  
 ابوداود وعن عمرو بن شعيب عن ابي عبد الله ان النبي صلى الله عليه وسلم قال خير الدعا دعاء يوم عرفه وخيرا  
 قلت انا والنبيتون من قبلي لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شئ قدير رواه  
 الترمذي وروى مالك عن طلحة بن عبيد الله الى قوله لا شريك له وعن طلحة بن عبيد الله بن كزيار رسول  
 الله صلى الله وسلم قال ما رأيت الشيطان يوما هو فيه اصفوا ولا اذ حرو ولا احقرو ولا اغيظ مني في يوم عرفه وما ذاك  
 الا لما ير من تنزل لرجمه وتجاوز الله عن الذنوب العظام الامانة يوم عرفه فويل من يرد رداءه  
 قد راى جبرئيل ينزع الملائكة رواية مالك مرسل وفي شرح السنة بلفظ المصاحف وعنه جابر قال قال رسول  
 الله صلى الله وسلم اذا كان يوم عرفه ان الله ينزل الى السماء الدنيا فيباهي بهم الملائكة فيقول انظروا الى  
 عبادي اوتوا شغفا غرضا حتى من كل في عميق اشهدكم اني تخفرت لهم فيقول الملائكة يارب فلان كان  
 يرهق وفلان وفلان قال يقول الله عز وجل قد غفرت لهم قال رسول الله صلى الله وسلم فيما من يوم الازعيقا من  
 النار يوم عرفه رواه في شرح السنة الفصل الثالث عن عائشة قالت كان قريش ومن ان دينها  
 يقفون بالمزدلفة وكانوا يسمون الحنيس فكان سائر العرب يقفون بعرفة فلما جاء الاسلام امر الله تعالى نبينا  
 صلى الله وسلم ان ياتي عرفات فيقف بها ثم يفيض منها فذلك قوله عز وجل ثم افيضوا من حيث افاض  
 الناس متفق عليه وعن عتب بن عتب بن مرداس بن رسول الله صلى الله وسلم دعا الممت عشية عرفه بالمعزة فاجيب  
 اني قد غفرت لهم ما خلا المظالم فاني اخذت للمظلوم من ظلمة قال اي ب ان شئت اعطيت المظلوم من الجنة و  
 غفرت للمظلوم فلما يجيب عشية فلما اصبح بالمزدلفة اعاد الدعاء فاجيب الى ما سأل قال فضحك رسول  
 الله صلى الله او قال تبسم فقال له ابوبكر وعمر يا اي انت وامحى ان هذه الساعة ما كنت تضحك فيها الذي اضحكك  
 اضحك الله يستك قال ان عدوا لله ابليس لما علم ان الله عز وجل قد استجاب عاني وغفرا موقلي خذ التراب  
 فجعل يثو على راسه ويدعو بالويل الثبور فاضحك في ما رأيت من جزع رواه ابن ماجه وروى البيهقي في كتاب  
 البعث والنشور نحوه باب الدفر من عرفه والمزدلفة الفصل الاول عن هشام بن عروة عن ابيه  
 قال سئل اسامة بن زيد كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسير في حجة الوداع حين دفع قال كان  
 يسير العنق فاذا وجد فجوة نض متفق عليه وعن ابن عباس انه دفع مع النبي صلى الله عليه وسلم يوم عرفه  
 فسمع النبي صلى الله عليه وسلم وراءه زجرا شديدا وضربا بالليل فاشار بسوطه اليهم قال يا ايها الناس عليكم  
 بالسكينة فان البر ليس بالايضا رواه البخاري وعنه ان اسامة بن زيد كان دفع النبي صلى الله عليه وسلم  
 عرفه الى المزدلفة ثم اورد في لفضل من المزدلفة الى منافعها قال لم ينزل النبي صلى الله عليه وسلم يلبس  
 حتى رط جرة العقب متفق عليه وعن ابن عمر قال جمع النبي صلى الله عليه وسلم المغرب العشاء بجمع

له قوله وكل المزدلفة اه المزدلفة ايضا علم موضع مخصوص كعرفه ومعنى كمن اذ حل عليها الالف الام لان العلم الشقي يجوز فيه ادخال الام وتركا كما في الحديث الحسن مثلا قوله كل فجان مكة طريق ومنخر في كل مكة جازوني  
 وكذا المعنى في عرفه والمزدلفة والمقصود التوسعة ونفي الجمع  
 ١٣ لعنت الله قوله على بعير قائما في الركابين رواه ابوداود والدارقطني  
 وتقول قائما اي واقفا لا انقادا على الدابة بل معناه ان حال  
 كون الركابين الداخلين في الركابين ١٣ مرقة الله قوله خير ما  
 قلت اي دعوت الدعاء وهو لاله الا الله وحده لا اله الا الله  
 اما لان الشرا على الكبريم تعريف بالمداد والسؤال لما لم يرف من  
 شغل ذكرى عن مسنن احد ريث بهذا قالوا لا يخفى ان عباد هذا  
 الحديث لا يقتضى ان يكون الدعاء لله لاله الا الله لانه لا اله الا الله  
 ان خير الدعاء ما يكون يوم عرفه اي دعاء كان وقوله خير ما قلت  
 اشارة الى ذكر غير الدعاء فلا حاجة الى جعل ما كنت بمعنى دعوت  
 ويمكن ان يكون هذا الذكر توطئة لتك الادعية لما يستحب من  
 التناهي التناهي له دعاء ١٣ كذا في المعاني قوله خير ما نصفا  
 الجملة صفة ياتي اذ لا واحقا خرو من الصفار وهو الموهوب ان  
 والذل قوله ولا ادحرام تفصيل من الدرر وهو الطرد والابواب  
 ومنه قوله تعالى اخرج منها قومك جواز اذ قال النبي صلى الله  
 بعث وابانه ١٣ مرقات الله قوله شئت غير ان شئت مع شئت  
 وهو المتفرق الشعر وغير جمع وغير هو الذي التصق الغلبا  
 وبها حالان قوله ضاحين تشديد الجهر من صبح اذ اذع صوتي  
 رافعين اصواتهم بالتبعية وفي نسخة بتخفيف الحاء الهلولة و  
 في المشارق اي اصابعهم تراشيس انها قالوا ذلك تعبهم منهم  
 الجارية واستعداد الدخول صاحب مثل هذه الكبر في عبد  
 المغفورين ١٣ مرقات الله قوله الحسن لعنم اي اذ الهلولة وسكون  
 اليم جمع الحسن من الحماصة بمعنى الشدة والاشجاعة وقيل  
 قريش وكانت هذين من تعبه في الجاهلية تسمهم في دينهم او  
 لان تعبههم الى الحماصة وهي الكنية لان جهم ابيض الى السواد  
 هو يكون شديد المعاني الله قوله ما خلا المظالم اي حقوق  
 الناس جميع مظلمة بكسر اللام وتخفيف الهمزة من عند الظالم  
 ما اخذه منك بغير حق وهي في الاصل مصدر بمعنى الظلم وقيل  
 جمع مظلم بكسر اللام والظالم اسم من ان يكون ماله او عرضه لله  
 ما كنت تضحك فيها اي من شانهان لا تضحك فيها فالمراد  
 اضلها ما تبكي وتتضرع فيه الامم رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 هذه الساعة قبل ان يبع الا اول جمها وان قبل ان يبع على علم  
 قد رجع قبل عهد الاسلام فاوبق وعمر لم يراه قوله بعير والويل  
 اي يقول يا ويله يا ويله والويل طول الشدوى وكلمة غراب  
 واسم وادي جنم والويل الهلاك واعلم انهم قالوا المراد من لانه  
 هم ابواقون بعرفة ومن ههنا قيل ان ارجم كمن حقوق العباد  
 ايفرقتل بمحمول على المظالم الذي تاب ورجع فانه الحق  
 ١٣ لعنت الله قوله جيب الى ما سأل قيل الى يعني اللام  
 ويمكن ان يكون التضمين معنى الرجوع والوصول ١٣  
 قوله كان يسير العنق العنق السير السريع وقيل من الاطباء  
 والاسراع فوق المشي قوله نحو قوله به الملكان الخاني  
 عن الماد قوله نص اي اسرع شديدا الشرم العنق و

احمد الاستقصاء والبلوغ غاية الشئ ١٣ لم يلبس الله قوله بالايضاع وهو حمل الابل على سرعة السير اي ليس البر برك فقط بل باذا الناسك واجتناب المحظوات والى حمل المسافة الى الخيرات المباحة على  
 البرية مطرة لكن لا على وجه يجرى الكرويات ما يترتب عليه من الذايات فلان في مينة وبين الحديث السابق ١٣ مرقات الله قوله كان ردف بكسر الراء وسكون الدال بمعنى الرديف وهو الراكب خلف الراكب وهو لم ي



له قوله سورة البقرة انما خصها بالذكر لان مناسك الحج ذكر فيها والما قبل خصت لانها التي ذكر فيها الرى قال الشيخ ولم اعرف موضع ذكر الرى فيها قلت مع ان شارة الى ذكر الرى في قوله تعالى واذكر الشرا في ايام معدودت اول حديثي عائشة في الفصل الثاني ١٢ المراتب لله قوله مرا  
اعترافه الظاهر ان المراد به هنا التجر فان يكون يتضح المحو على  
جمرة النار فلا تكرار في الحديث ١٢ مرثله قوله على ناته صبيها  
الناتية التي يطوبها ضها حمره تحت الطها وهو ان يحرم على الوبر و  
يعضل جوافه قوله ليس قيل اليك بحسرة القاف سكنون الياء  
بمعنى القول اسم ليس واليك بمعنى تخ وتبعوا اسم فعل المعات  
له قوله في مناخ من سبق بضم الهم الى موضع الاضاحه و  
السمنى الاختصاص فيه السابق لا بالبناء قيل اى هذا المقام  
الاختصاص فيه لاحمال الطيبى اى اما ذن امين لك بيتا  
فى من التمكن فيه فنع وعلل بان من موضع الاداء المنسك من  
الخودى بالجاروا حتى يشرك فيه لانس فلو بني فيها لادى  
الى كثرة الالفية تاسية تحقيق على ان اس كذك حكم الشعاع  
ومقاعد الاسواق وقد انى صيفه ارض المحرم موقوفة لان  
رسول الله صلى الله عليه وسلم فتح مكة قبرا وصل ارض المحرم موقوفة  
فلا يجوز ان يتكلم احد انتهى ١٢ مرقة هه قوله روى عن ابي  
رافع ينفقا لما لك رحمة الله قال بن المنذر لا علم احد الا  
غيره واتباع السنة اولى كما رواه البخارى ١٢ مرقة لله قوله  
فاشعر بالاشعار ان يقين احد سنابى البدن حتى ليس مهاده  
سنة يعرف بها هدى ويطمينان فطلعت عرفت ان ضللت و  
يرتفع السراق عنها ديالها الفقراء اذ ان يعثرب قله الطمين  
اى جعلها قلادة فى عنقه وقالوا كان من عادة الجاهلية اشعار  
الهدى والقليد من يلع عروة ادحا شجرة او غير ذلك ففقه  
الاسلام ايضا لصحة الغرض اذ انهم اهل ان الغنى لا يضرهم  
اولئك سرت بالصوف يقدر وان علم ان الاشعار سنة عن جبهة الاله  
وروى عن ابى حنيفة انه يسحب القليل والاشار به مكره  
لانه مثله وتعذيب الجحود ويجوز انما فاعله صلى الله عليه  
وسلم لان المشركين لا يمتنعون عن تعرض الابل اشارة لانه  
مخالف للاحاديث الصحيحة الواردة بالاشعار وليس مثله بل  
كالنصف الحماة والنحن والى المصلحة وايضا تعرض المشركين  
فى ذلك الوقت بعد لقوة الاسلام ذابوا المشركين وقد قيل ان  
كرهته الى حنيفة الاشهاد انما كان من اهل زمانه كالقريب المنون  
فيه حيث يخاف سرة الجور وسفاهة الحسوة ولم لله قوله  
سنة يوقيل بالاعمال على انه اساذين فى ذلك ان الشهوية  
عن الغير لا يجوز الا باذن ذكره بطيبى ويكن ان يكون ذلك لظهور  
كما صح عن امه وليس فى الحديث ما يدل على كونهما اخوية من  
الاخوية غير واجبه على الحاج لاسيما المافون عندنا ١٢ مرقة هه  
قوله ذاك تحت اليبالى بذاب هيب بوحيته انه لا يجوز الرب  
على الهدى الا اذا اضطر اليه لله قوله عابده على هى ما هو  
على من الكلال يقال يروى ازاحة اذا كلت وابدرع بالاصل على  
بناء الجحود ذالك تحت اعلى بالكلال وهزال لبند الضل مع  
فى لانه لم يكن هودا اليها لانها كانت بدنة ليس قبله قال شيخ على  
المتضمن معنى الجحود كما ذكرنا ١٢ مرقات لله قوله البقرة لا تطرب

الشمس متفق عليه **وعن** عبد الله بن مسعود انه انتهى الى الجمرة الكبرى فجعل البيت عن يساره و  
منى عن يمينه ورمى بسبع حصيات يكبر مع كل حصاة ثم قال هكذا روى الذي انزلت عليه سورة البقرة  
متفق عليه **وعن** جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الاستحباب في رمي الجمار توفى والسعى  
بين الصفا والمروة توفى والطواف توفى **وإذا استجبر احدكم فليست جبر يتوراه مسلم الفصل الثاني**  
**عن** قدامة بن عبد الله بن عثمان قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يرمى الجمرة يوم النحر على ناقه صهبا  
ليس ضرب ولا طرد وليس قيل اليك اليك رواه الشافعي والترمذي والنسائي وابن ماجه والدارمي و  
**عن** عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انما جعل رمي الجمار والسعى بين الصفا والمروة لاقامة ذكر  
الله رواه الترمذي والدارمي وقال الترمذي هذا حديث حسن صحيح **وعنها** قالت قلنا يا رسول الله  
الا تبني لك بناء يظلك بمنى قال لا منى مناخ من سبق رواه الترمذي ابن ماجه والدارمي **الفصل**  
**الثالث** **عن** نافع قال قال ابن عمر كان يقف عند الجمرتين الاولىين وقفا طويلا يكتب الله و  
يستحي ويحمده ويكسبه الله ولا يقف عند جمرة العقبة رواه مالك باب الهدى **الفصل**  
**الاول** **عن** ابن عباس قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر بمذى الحليفة ثم دعابنا فتم  
فاشعرها فى صفة سنابها الا يمين وسكت الدم عنها وقلد هانعا لئن ثم ركب را حلتها فلما استوت  
به على البيداء اهل بالحجر رواه مسلم **وعن** عائشة قالت اهدى النبي صلى الله عليه وسلم مرة الى  
البيت غمنا فقلدها متفق عليه **وعن** جابر قال ذبح رسول الله صلى الله عليه وسلم عن عائشة بقرة  
يوم النحر رواه مسلم **وعنه** قال نحر النبي صلى الله عليه وسلم عن نساءه بقرة فى حجة رواه مسلم  
**وعن** عائشة قالت فتك قلابا يد يد النبي صلى الله عليه وسلم بيدي ثم قلدها واشعرها  
وأهداها فما حرم عليه شئ كان أجل لها متفق عليه **وعنها** قالت فتك قلابا هه  
من عين كان عندي لم يعث بها مع ابى متفق عليه **وعن** ابى هريرة ان رسول الله صلى  
الله عليه وسلم رأى رجلا يسوق بدنة فقال اركبها فقال انها بيدنة قال اركبها فقال انها  
بدنة قال اركبها ويالك فى الثانية والثالثة متفق عليه **وعن** ابى الزبير قال سمعت جابربن  
عبد الله سئل عن ركوب الهدى فقال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول اركبها  
بالمعروف اذا احدثت اليها حتى تجد ظهرا رواه مسلم **وعن** ابن عباس قال بعث رسول الله صلى  
الله عليه وسلم ستة عشر بدنة مع رجل وامرأة فما فقال يا رسول الله كيف اصنع بما ايدع على  
منها قال انحرها ثم اصبرغ نعليها فى دمها ثم اجعلها على صفتها ولا تاكل منها انت ولا احد من  
اهل رفقك رواه مسلم **وعن** جابر قال نحرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الحديبية  
البدنة عن سبعة والبقرة عن سبعة رواه مسلم **وعن** ابن عمر انه اتى على رجل قدام

ان البقرة لاسيما بدنة ويكون ذلك بالنسبة لقابل استساها فى القا من البدنة محزنة من الدليل البقرة الاخوية من النهم هدى الى مكة مشرفها الله لا ذكره الا نعى وفى النهاية البدنة واحدة اللات سميت بها اعطى باسمها وتقع على الجمل  
ولمنا وقد نطق على البقرة آه ولما قول بن جر نطق لذه على البعبع والبقرة والشاة فمخالف الكتب لانه ١٢ مرقة هه قوله الهدى هو ما يهدى الى الحرم من النعم للخرشاة كان اذ بقرة اذ بقره ١٢ مرقة



سنة من الأكل ونبيشة ثم الأكل منها فما بقي غير ما سبق ذكره  
وقد صح أن النبي صلى الله عليه وسلم أكل من ثمرة الهدى وشرب من مائها  
كما في الخبرين اللذين في الهدى التي هي دار الكفارات الجنائيات و  
الذي جازى حديثنا في الأكل من الهدى من الأكل كانت هدايا  
بعثنا في احصاء يوم الجمعة كذا في الهداية ١٢ المعات ١٢  
قوله مرة من فضة يوم الجمعة وفتح الرأفة الخفة قال أبو  
الصعلبة بركة لأنها تفتح على ربات برون كفتات ثوبون أي حلقته  
قوله من فضة وفي الصانع وفي راسمة فضة بالاضافة قال  
شراح أي في الفضة فضة فان البرة حلقته من صفوة حلقته  
في ثم انشا بغير وقال لا يسمي في اصحابنا في النخون لكن لما كان  
الانف من الراس قال في راسه على الاتساع والاطراف من جاز  
الجماعة من حيث قرع من الراس لاس الاطلاق لكل على بعض  
١٢ مرقة من قول من نأجيه الاسلم قال في التفرقة بين جنس  
ابن عمير الاسلم صحابي ونأجيه بن جنيد نخراعي ايضا صحابي  
تعد بالرواية عن عروة وهو من غلبها قاله في المرقة ١٢ هـ  
قوله اليوم الثاني في راسه لان الناس يقولون يسكنون في راسه  
بعدها صحابي اذ انما الناس كتمه قوله برون أي يقرن برون  
الهدى صلى الله عليه وسلم متوجها بالهدى بين الهدى وبين الهدى  
عليه وسلم في نخراعي من هذا من العجرات المرقاة كقوله في  
أي اطلبوا الاجر بالصدق وليس من التجارة والا لكان مشددا  
مرقه قوله من راسه في الصميمين وغيرهما على السلام قصر في  
عمره القضاء وقد قال تعالى محققين رؤسكم ومقصرين ذلك  
على جواز كل منهما لان الحق افضل باخلاف الظاهر وجوب  
استصحاب الراس وبه قال مالك وغيرهما في النودي والاجماع  
عليه المراد اجماع الصحابة ولم يحفظ عنه صلى الله عليه وسلم ولا  
عن احد من الصحابة الاكتفاء ببعض شعر الراس بل ورد في  
عن التفرقة حتى الصغار وهي حلق بعض الراس في حلقه بعض  
والقياس على السبع غير صحيح للفرق بينها وبين آية السبع في البياض  
الردالة على بعض الظاهر لا يخرج من الاحرام بالابتداء  
كما قال به مالك بتبعين الهام ثم ما خطر بالبال ان يحل في  
قوله محققين بصيغة التثنية وفي قوله لا تحلقوا بدمها ان فضل  
شيء ان يكون مستوعبا والهدى عن شئ من حلقه الكثير مطلقا  
مرقة في قوله قصرت من اسلم في المروة لم ان في هذا  
الحديث اشكال او جهالة لا يصح حمله على لان الحلق وانقص  
من القارن يكون من المروة واليهما قوت على اسفى  
الرجل فحين ان يكون في العروة ولا يجوز ان يكون في العروة الكلية  
التي كانت بالهدى لانه حلق فيها ولا يصح ان يحل على عروة القفا  
لانه ثبت عن ابي سيران معاوية انما سلم عام الفتح او قبل على  
عروة الجمرة وكان في ذي القعدة عام الفتح و  
ذلك ايضا لا يصح لانه جار في بعض الفاظ الصحيح  
ذلك في حجة وفي رواية النسائي باسناد صحيح و  
ذلك في ايام العشر وهذا مما يكون في حجة الوداع عند

سنة من الأكل ونبيشة ثم الأكل منها فما بقي غير ما سبق ذكره  
وقد صح أن النبي صلى الله عليه وسلم أكل من ثمرة الهدى وشرب من مائها  
كما في الخبرين اللذين في الهدى التي هي دار الكفارات الجنائيات و  
الذي جازى حديثنا في الأكل من الهدى من الأكل كانت هدايا  
بعثنا في احصاء يوم الجمعة كذا في الهداية ١٢ المعات ١٢  
قوله مرة من فضة يوم الجمعة وفتح الرأفة الخفة قال أبو  
الصعلبة بركة لأنها تفتح على ربات برون كفتات ثوبون أي حلقته  
قوله من فضة وفي الصانع وفي راسمة فضة بالاضافة قال  
شراح أي في الفضة فضة فان البرة حلقته من صفوة حلقته  
في ثم انشا بغير وقال لا يسمي في اصحابنا في النخون لكن لما كان  
الانف من الراس قال في راسه على الاتساع والاطراف من جاز  
الجماعة من حيث قرع من الراس لاس الاطلاق لكل على بعض  
١٢ مرقة من قول من نأجيه الاسلم قال في التفرقة بين جنس  
ابن عمير الاسلم صحابي ونأجيه بن جنيد نخراعي ايضا صحابي  
تعد بالرواية عن عروة وهو من غلبها قاله في المرقة ١٢ هـ  
قوله اليوم الثاني في راسه لان الناس يقولون يسكنون في راسه  
بعدها صحابي اذ انما الناس كتمه قوله برون أي يقرن برون  
الهدى صلى الله عليه وسلم متوجها بالهدى بين الهدى وبين الهدى  
عليه وسلم في نخراعي من هذا من العجرات المرقاة كقوله في  
أي اطلبوا الاجر بالصدق وليس من التجارة والا لكان مشددا  
مرقه قوله من راسه في الصميمين وغيرهما على السلام قصر في  
عمره القضاء وقد قال تعالى محققين رؤسكم ومقصرين ذلك  
على جواز كل منهما لان الحق افضل باخلاف الظاهر وجوب  
استصحاب الراس وبه قال مالك وغيرهما في النودي والاجماع  
عليه المراد اجماع الصحابة ولم يحفظ عنه صلى الله عليه وسلم ولا  
عن احد من الصحابة الاكتفاء ببعض شعر الراس بل ورد في  
عن التفرقة حتى الصغار وهي حلق بعض الراس في حلقه بعض  
والقياس على السبع غير صحيح للفرق بينها وبين آية السبع في البياض  
الردالة على بعض الظاهر لا يخرج من الاحرام بالابتداء  
كما قال به مالك بتبعين الهام ثم ما خطر بالبال ان يحل في  
قوله محققين بصيغة التثنية وفي قوله لا تحلقوا بدمها ان فضل  
شيء ان يكون مستوعبا والهدى عن شئ من حلقه الكثير مطلقا  
مرقة في قوله قصرت من اسلم في المروة لم ان في هذا  
الحديث اشكال او جهالة لا يصح حمله على لان الحلق وانقص  
من القارن يكون من المروة واليهما قوت على اسفى  
الرجل فحين ان يكون في العروة ولا يجوز ان يكون في العروة الكلية  
التي كانت بالهدى لانه حلق فيها ولا يصح ان يحل على عروة القفا  
لانه ثبت عن ابي سيران معاوية انما سلم عام الفتح او قبل على  
عروة الجمرة وكان في ذي القعدة عام الفتح و  
ذلك ايضا لا يصح لانه جار في بعض الفاظ الصحيح  
ذلك في حجة وفي رواية النسائي باسناد صحيح و  
ذلك في ايام العشر وهذا مما يكون في حجة الوداع عند

بَدَنَتْ يَنْحَرُهَا قَالَ ابْعَثْهَا قِيَامًا مَقِيدَةً سَنَةَ هَدَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَتَّفِقٌ عَلَيْهِ وَعَنْ عَلِيٍّ قَالَ أَقْرَبَنِي رَسُولُ  
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ أَقْرَبَ عَلِيٌّ بَدَنَهُ وَأَنْ أَتَصَدَّقَ بِلَحْمِهَا وَجُودِهَا وَاجْتِنِبَهَا وَأَنْ لَا أُعْطِيَ الْجِزَارَ  
مِنْهَا قَالَ لَحْنٌ نَعْتِيبٌ مِنْ عِنْدِنَا مَتَّفِقٌ عَلَيْهِ وَعَنْ جَابِرٍ قَالَ كُنَّا لَا نَأْكُلُ مِنْ حَوْمِ بَدَنٍ نِافِقٌ ثَلَاثَ  
فَرَحَصٍ لِنَارِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ كَلُوا وَتَزَوَّدُوا فَافْكَرْنَا وَتَزَوَّدْنَا مَتَّفِقٌ عَلَيْهِ **الفصل الثاني**  
**عن ابن عباس** قال قال النبي صلى الله عليه وسلم هكذا عام الحديبية في هذا يا رسول الله صلى الله عليه وسلم جملًا كان  
لابي جهل في رأسه برة من فضة وفي رواية من ذهب يغضب بذلك المشركين رواه ابوداود وعنه نأجيه  
الخزاعي قال قلت يا رسول الله كيف اصنع بما عطف من البدن قال انحرها ثم اغمس نعلها في دمها ثم  
خَلَّ بَيْنَ النَّاسِ وَبَيْنَهَا فَيَا كَلُوا وَارَوَاهُ مَالِكٌ وَالتِّرْمِذِيُّ وَابْنُ مَاجَةَ وَرَوَاهُ ابُودَاوُدَ وَالدَّارِمِيُّ عَنْ نَاجِيَةَ  
الاسلمى وعنه عبيد الله بن قُرَظٍ عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان اعظم الايام عند الله يوم النحر ثم يوم  
القر قال ثور وهو اليوم الثاني قال وقرب لرسول الله صلى الله عليه وسلم اوسيت فطفقن يزدلفن اليه  
باينهن يبدا قال فلما وجدت جنونها قال فتكلم بكلمة خفية لم افهمها فقلت يا قال قال من شاء  
اقتطع رواه ابوداود وذكر حديث ابن عباس جابر في باب الاضحية **الفصل الثالث** عن سلمة  
ابن الاكوع قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من ضحى منكم فلا يصحح بعد الثالث في بيته من شئ فلما كان العام  
المقبل قالوا يا رسول الله نفعنا العام لما ضحى قال كواوا وطعموا واذخروا فان ذلك العام كان  
بالناس جهدي فاردت ان تعينوا فهم متفق عليه وعنه نبيشة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا  
كتانهينكم عن حومها ان تاكوها فوق ثلث لى تسعكم جاء الله بالسعة فكلوا واذخروا وانتم جوار الاوان هذه  
الايام ايام اكل وشرب وذكر الله رواه ابوداود باب الحلق **الفصل الاول** عن ابن عمر ان  
رسول الله صلى الله عليه وسلم حلق رأسه في حجة الوداع واناس من اصحابه وقصر بعضهم متفق  
عليه وعنه ابن عباس قال قال لي معاوية انى قصرت من راس النبي صلى الله عليه وسلم عند  
المروة بمشقق متفق عليه وعنه ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في حجة الوداع  
اللهم ارحم المحلقين قالوا والمقصرين يا رسول الله قال اللهم ارحم المحلقين قالوا والمقصرين يا  
رسول الله قال والمقصرين متفق عليه وعنه يحيى بن الحصين عن جده انها سمعت النبي صلى  
الله عليه وسلم في حجة الوداع دعا للمحلقين ثلاثا وللمقصرين مرة واحدة رواه مسلم وعنه ابن  
ان النبي صلى الله عليه وسلم اتى منى فأتى الجرة فربها ثم اتى منزله بمنى ونحر شكرك ثم دعا بالحلوق وناول  
الحلوق شقاه الايمن فحلقه ثم دعا باطلحة الانصارى فاعطاه اياه ثمن اول الشق الايسر  
فقال احلق فحلقه فاعطاه باطلحة فقال اقسه بين الناس متفق عليه وعنه عائشة قالت  
كنت اطيب رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل ان يحرم ويوم النحر قبل ان يطوف بالبيت بطيب فيه مسك

بَدَنَتْ يَنْحَرُهَا قَالَ ابْعَثْهَا قِيَامًا مَقِيدَةً سَنَةَ هَدَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَتَّفِقٌ عَلَيْهِ وَعَنْ عَلِيٍّ قَالَ أَقْرَبَنِي رَسُولُ  
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ أَقْرَبَ عَلِيٌّ بَدَنَهُ وَأَنْ أَتَصَدَّقَ بِلَحْمِهَا وَجُودِهَا وَاجْتِنِبَهَا وَأَنْ لَا أُعْطِيَ الْجِزَارَ  
مِنْهَا قَالَ لَحْنٌ نَعْتِيبٌ مِنْ عِنْدِنَا مَتَّفِقٌ عَلَيْهِ وَعَنْ جَابِرٍ قَالَ كُنَّا لَا نَأْكُلُ مِنْ حَوْمِ بَدَنٍ نِافِقٌ ثَلَاثَ  
فَرَحَصٍ لِنَارِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ كَلُوا وَتَزَوَّدُوا فَافْكَرْنَا وَتَزَوَّدْنَا مَتَّفِقٌ عَلَيْهِ **الفصل الثاني**  
**عن ابن عباس** قال قال النبي صلى الله عليه وسلم هكذا عام الحديبية في هذا يا رسول الله صلى الله عليه وسلم جملًا كان  
لابي جهل في رأسه برة من فضة وفي رواية من ذهب يغضب بذلك المشركين رواه ابوداود وعنه نأجيه  
الخزاعي قال قلت يا رسول الله كيف اصنع بما عطف من البدن قال انحرها ثم اغمس نعلها في دمها ثم  
خَلَّ بَيْنَ النَّاسِ وَبَيْنَهَا فَيَا كَلُوا وَارَوَاهُ مَالِكٌ وَالتِّرْمِذِيُّ وَابْنُ مَاجَةَ وَرَوَاهُ ابُودَاوُدَ وَالدَّارِمِيُّ عَنْ نَاجِيَةَ  
الاسلمى وعنه عبيد الله بن قُرَظٍ عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان اعظم الايام عند الله يوم النحر ثم يوم  
القر قال ثور وهو اليوم الثاني قال وقرب لرسول الله صلى الله عليه وسلم اوسيت فطفقن يزدلفن اليه  
باينهن يبدا قال فلما وجدت جنونها قال فتكلم بكلمة خفية لم افهمها فقلت يا قال قال من شاء  
اقتطع رواه ابوداود وذكر حديث ابن عباس جابر في باب الاضحية **الفصل الثالث** عن سلمة  
ابن الاكوع قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من ضحى منكم فلا يصحح بعد الثالث في بيته من شئ فلما كان العام  
المقبل قالوا يا رسول الله نفعنا العام لما ضحى قال كواوا وطعموا واذخروا فان ذلك العام كان  
بالناس جهدي فاردت ان تعينوا فهم متفق عليه وعنه نبيشة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا  
كتانهينكم عن حومها ان تاكوها فوق ثلث لى تسعكم جاء الله بالسعة فكلوا واذخروا وانتم جوار الاوان هذه  
الايام ايام اكل وشرب وذكر الله رواه ابوداود باب الحلق **الفصل الاول** عن ابن عمر ان  
رسول الله صلى الله عليه وسلم حلق رأسه في حجة الوداع واناس من اصحابه وقصر بعضهم متفق  
عليه وعنه ابن عباس قال قال لي معاوية انى قصرت من راس النبي صلى الله عليه وسلم عند  
المروة بمشقق متفق عليه وعنه ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في حجة الوداع  
اللهم ارحم المحلقين قالوا والمقصرين يا رسول الله قال اللهم ارحم المحلقين قالوا والمقصرين يا  
رسول الله قال والمقصرين متفق عليه وعنه يحيى بن الحصين عن جده انها سمعت النبي صلى  
الله عليه وسلم في حجة الوداع دعا للمحلقين ثلاثا وللمقصرين مرة واحدة رواه مسلم وعنه ابن  
ان النبي صلى الله عليه وسلم اتى منى فأتى الجرة فربها ثم اتى منزله بمنى ونحر شكرك ثم دعا بالحلوق وناول  
الحلوق شقاه الايمن فحلقه ثم دعا باطلحة الانصارى فاعطاه اياه ثمن اول الشق الايسر  
فقال احلق فحلقه فاعطاه باطلحة فقال اقسه بين الناس متفق عليه وعنه عائشة قالت  
كنت اطيب رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل ان يحرم ويوم النحر قبل ان يطوف بالبيت بطيب فيه مسك

باب

له قوله صلى الله عليه وسلم في صبحه وغيره من الكتب خلاف ذلك حيث قال ثم ركب رسول الله صلى الله عليه وسلم فافاض الى البيت فصلى الظهر بركة ولا شك  
ان احد الحجريين وهم اذا اعانوا ولا بد من

باب خطبة يوم النحر

صلاة الظهر في احد الكائين وكونها في مكة

متفق عليه وعن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم افاض يوم النحر ثم رجع فصلى الظهر بمكة فولد مسلم  
الفصل الثاني عن علي وعائشة قال في رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تحلق المرأة رأسها رواه الترمذي  
وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس على النساء التحلق انما على النساء التقصير رواه  
ابوداود والدارقطني **باب الفصل الاول عن عبد الله بن عمرو بن العاص** قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
وقف في حجة الوداع بمكة للناس يسألونك فجاءه رجل فقال له اشعر فحلقته قبل ان اذبح فقال  
اذبح ولا حرج فاجاب فقال له اشعر فحرت قبل ان ارمي فقال روي ولا حرج فما سئل النبي صلى الله عليه وسلم  
عن شيء قد مر ولا اخر الا قال افعل ولا حرج متفق عليه وفي رواية لمسلم اتاه رجل فقال حلقته قبل  
ان ارمي قال ارم ولا حرج واتاه اخر فقال اقصت الى البيت قبل ان ارمي قال ارم ولا حرج  
وعن ابن عباس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يسأل يوم النحر بمكة فيقول لا حرج فساله رجل فقال  
زمت بعد فاما سئبت فقال لا حرج رواه البخاري **الفصل الثاني** عن علي بن ابي طالب قال اتاه رجل  
فقال يا رسول الله اني اقصت قبل ان احلق او قصر ولا حرج وجاء اخر فقال ذبحت قبل  
ان ارمي قال ارم ولا حرج رواه الترمذي **الفصل الثالث** عن أسامة بن شريك قال خرجت  
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حاجا فكان الناس ياتونهم فيسألونهم يا رسول الله سعبت قبل ان  
اطوف او اشرقت شيئا او قد مكث شيئا فكان يقول لا حرج الا على رجل افترض عرض مسلم فهو ظالم  
فذلك الذي خرجوه هلك رواه ابوداود **باب خطبة يوم النحر ورمي يام المشريق والتوديع** **الفصل**  
**الاول** عن ابي بكرة قال خطبنا النبي صلى الله عليه وسلم يوم النحر قال ان الزمان قد استدار  
كهيمته يوم خلق الله السموات والارض اثني عشر شهرا منها اربعة حرم ثلث متواليات  
ذوالقعدة وذو الحجة والمحرّم ومضى الذي بين جمادى وشعبان وقال اي شهر  
هذا قلنا الله ورسوله اعلم فسكت حتى ظننا انه سيسمي به بخير اسم فقال اليس ذالْحجّة  
قلنا بلى قال اي بلد هذا قلنا الله ورسوله اعلم فسكت حتى ظننا انه سيسمي به بخير اسمه  
قال اليس البلدة قلنا بلى قال فاتي يوم هذا قلنا الله ورسوله اعلم فسكت حتى ظننا انه  
سيسمي به بخير اسمه قال اليس يوم النحر قلنا بلى قال فأتى فأتى فأتى فأتى فأتى فأتى فأتى  
عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا في شهركم هذا او ستلقون ربكم فيسألكم عن  
اعمالكم الا فلان ترجعوا بعدى ضللا لا يضرب بعضكم رقاب بعض الا هل بلغت قالوا نعم  
قال اللهم اشهد ثم بلغه الشاهد الغائب فرب مبلغ او غي من سامع متفق عليه **وعن** **وعن**  
قال سألت ابن عمر متي ارمي الجمار قال اذا رمي امامك فارمها فاعدت عليه المسئلة  
فقال كنا نتحن فاذا زالت الشمس ربينا رواه البخاري **وعن** سالم بن عبد الله عن ابن عمر انه قال  
اي تقبيل الحجر والوقت وتظلمه

اعلم على ابناء اعداء الظهر بمكة متديبا على مذنبنا ولما اتم  
فذهب لشامي وامر اصحابه بالظهر حيث نظروها ولي من  
اعلم على اليوم كما لا يخفى على انه روي انه كان يزور البيت  
في كل يوم من ايام النحر ليعلم على يوم آخر ١٢ مرة لله قوله  
ان تحلق المرأة اي في كل او مطلقا الا الضرورة فان حلقها  
مشقة كحلق العجوة ليرحل ١٢ مرة لله قوله التقصير قبل اقل  
القفرة ثلث شعرات وهو مذنب لشامي وعنه التقصير هو  
ان ياخذ من رؤس شعراته مقدار انملة رجلا كان او امرأة  
ويجب مقدار الربيع على ما هو المقرر في الذمبب اختاره ابن  
الهام ١٢ مرة لله قوله باب بالتنويح السكن في نسخة  
باب جواز التكميم والتخفيف في بعض مواضع واما قول ابن حجر  
باب في مسائل تتعلق بالحلق فلذا لم يوت بالترجمة فغريب  
من ان الباب مشتمل على ذكر الحلق والرمي والذبح والاقامة  
١٢ مرة لله قوله قد يمضي المجهول اي وحده التاخير  
قوله ولا يخفى ولا عن شيء اخر وحقه التقدير ١٢ مرات  
الله قوله فاعلم ان افعال الحج يوم النحر  
اربعه الرمي والذبح والحلق والطواف واختلفوا في  
ان هذا الترتيب سنة او واجب فذهب جماعة منهم لابن  
ابونعينة وملك الى الوجوب قالوا المراد بمشي الحج ركن  
الاثر للجهل والسيان كمن الدم واجب قال الطيبي ان  
ابن عباس روي مثل هذا الحديث واجوب الدم فولانا  
انه فهم ذلك وعلم انه المراد لما امر بخلافه ١٢ اجابات لله  
قوله ان الزمان استدار معنى الحديث ان العرب كانوا  
او خرون الحرم الى صفة ليقا كوافيه وهو المشي المذكور في  
القرآن في قوله تعالى انما النبي زيادة في الكفر ويعقلون  
ذلك كل سنة بعد سنة فينتقل الحرم من شهر الى شهر حتى  
جعلوه في جميع اشهر السنة فلما كانت تلك السنة التي  
رج فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم قد عادوا الى زمن  
الخصوص بمكة ودارت السنة كهيمته الا ان اول المحرم  
الى ارضه وكذا كل شهر ومثل هذا الخبر النبي صلى الله عليه وسلم  
وسلم الحج الى تلك السنة يقع حج في ذي الحجة الاصل  
او كان يشكل حيث امر النبي صلى الله عليه وسلم بالبحران  
قبل حجة الوداع من ان الحج لا يصح في غير ذي الحجة  
بالاجماع وما يتعين ان يعتقد ان الحج الذي بعث الله به  
اليه سنة تسع انا كانت في ذي الحجة وكان الزمان  
استدار فيها ايضا استقالة امر النبي صلى الله عليه وسلم  
بالحج في غير ذي الحجة وهذا الحديث لا ينافي ذلك لان قد  
استدركه في هذه الحجة ايضا واعرا حرك مع عرض الحرام  
وهو موضع المدح والثناء من الانسان سواك ان في نفسه  
او سلفه او من يلزم امره قوله فضلا جمع ضلال وروي للمدعي  
التقصير النبي عن الظن والتجاوز عن المحرم في حلق حرمته

السواء والاموال والاعراض ومعنى كفارا اي مشركين في الاعمال بالكفار ١٢ مرة طيبي لمعات لله قوله من عرفني عرف قبيلة عظيمة من العرب افاضوا رجب اليهم لا يتم لانهم كانوا يعطون فوق ما يعطون وغيره في الاثر  
الله قوله البلدة قال الطيبي غلبت البلدة على مكة كالبيت على الكعبة وقال بعضهم اي البلدة التي تعلوها مكة وقيل اي اسم مكة والاظهر ان المراد بالبلدة الارض بقرب مكة للاستارة بهذا في معنى ١٢ مرة لله

سنة قوله حجرة الدنيا اي البقعة القربى وهي الحجرة الاولى لانها اقرب الى منازل النازلين عند مسجد الخيف وهناك كان مناخ النبي صلى الله عليه وسلم ١٢ مرقة سنة قوله لا يقف عندهما قال ابن الهمام ولم يظن حكمة تخصيص الوقوف للمدار غير ما من التمتين فان قيل في اليوم الاول الا ان يكون كون الوقوف للجمع في حجرة العقبة في الطريق فيجب قطع سلوكها عن الناس وشدة ازدحام الواقفين المارين وينضى الى حشر عظيم بخلاف الوقوف في باقي الجبال فانه لا يقع في نفس الطريق بل يهزل ومعتصم عنه ١٢ مرقة سنة قوله من اجل سقايتي التي بالسجد المحرام الملوثة من ابرز من السنة الشرب فيها عقيب طواف الافاضة وغيره اذا طهرت من البرص الخلق الكثير في الايام بركة وكانت حياضاني يد قصي ثم بعد مناف ثم لباش ثم لعبد المطلب ثم لعباس ثم لابن عبد الله ثم لابن علي وكذا الى الان لكن لم نواقيس يكون بها قوله فاذن لقال بعض علمائنا يجوز لمن هو مشغول يستغنى من سقايتي العباس لاجل اناس من ترك البيت في ليالي منى ومبيت بكة ومن له عذر شديد ايضا واخذ الشافعي فيجب لمبيت بيتي في الكثر المثل كذا في المرقاة ١٢ سنة قوله بالمصعب ثم بقدمي على سبيل التنازع واختلفوا في ان التحصيب سنة ام لا فقال بعضهم هو قول ابن عمر من سنن الحج وقام مناسكه لانه صلى الله عليه وسلم قال انما نزلون هذا ان شاء الله يخبرني ان كانه قبل ان ذلك ليس بسنة بل كان امر اتفاقا ضربا بورا في حجة صلى الله عليه وسلم هناك من عنده لا بانه صلى الله عليه وسلم كما رواه مسلم عنه وهذا قول ابن عباس حيث قال التحصيب ليس بشي وقال محمد في المطاوعة احسن من ترك النزول بالمصعب فلا شئ عليه وهو قول ابى حنيفة كذا في المعاصم المراد التحصيب الذي احد طرفه منى والاخر متصل بالاطح ويتبني عنده ولهذا لم يفرق الراوي حيث قال في الحديث بالمصعب في الايام بالاطح ١٣ مرقة سنة قوله اي اسهل قوله نحو جدي الى المدينة قوله اذا خرج اي اذا اراد الخروج قوله اسهل نحو وقت الخروج من منى الى مكة بطواف الوداع وقال الطيبي لانه كان يترك فيه فقه ومناجاة كان نزول بالاطح ليترك فقه ومناجاة هناك فيلزم فيكون خروج منى الى المدينة اهل ١٢ سنة قوله لا يفرون احدكم اي انفر الاول والثاني ولا يخرج احدكم من مكة والمراد بالافاق وقال الطيبي ان علي وجب طواف الوداع وخالف في ذلك ١٣ مرقة قوله ارادني انم بصيغة الجبول من الامارة اي ما ظن نفسي الا احاطتكم بكمسار وفتح التاء نصبا على المنعول وفي نسخة بصيغة التثنية اي ما كنتم من الخروج الى المدينة لتتنزلوا الى ان اطرف اطواف مكة الوداع فلما منها ان طواف الوداع كطواف الافاضة لا يجوز تركه بالاعتناء ١٢ مرقة سنة قوله عقرى هلقي قيل انها مصدران العقر يخرج وتقطع العصب الملتصق واصابة وجع في الملتصق اذا ضرب على الملتصق او الملتصق في شعر الارسال لم يفسد ذلك عند شدة المصيبة وقتها ان ينزلوا لكن ابررت الترتيب بالالفاظ ليراد لوصول بحري الوقف انتهى وفيه لانه لا يساعده رسوما

باب

سنة قوله حجرة الدنيا اي البقعة القربى وهي الحجرة الاولى لانها اقرب الى منازل النازلين عند مسجد الخيف وهناك كان مناخ النبي صلى الله عليه وسلم ١٢ مرقة سنة قوله لا يقف عندهما قال ابن الهمام ولم يظن حكمة تخصيص الوقوف للمدار غير ما من التمتين فان قيل في اليوم الاول الا ان يكون كون الوقوف للجمع في حجرة العقبة في الطريق فيجب قطع سلوكها عن الناس وشدة ازدحام الواقفين المارين وينضى الى حشر عظيم بخلاف الوقوف في باقي الجبال فانه لا يقع في نفس الطريق بل يهزل ومعتصم عنه ١٢ مرقة سنة قوله من اجل سقايتي التي بالسجد المحرام الملوثة من ابرز من السنة الشرب فيها عقيب طواف الافاضة وغيره اذا طهرت من البرص الخلق الكثير في الايام بركة وكانت حياضاني يد قصي ثم بعد مناف ثم لباش ثم لعبد المطلب ثم لعباس ثم لابن عبد الله ثم لابن علي وكذا الى الان لكن لم نواقيس يكون بها قوله فاذن لقال بعض علمائنا يجوز لمن هو مشغول يستغنى من سقايتي العباس لاجل اناس من ترك البيت في ليالي منى ومبيت بكة ومن له عذر شديد ايضا واخذ الشافعي فيجب لمبيت بيتي في الكثر المثل كذا في المرقاة ١٢ سنة قوله بالمصعب ثم بقدمي على سبيل التنازع واختلفوا في ان التحصيب سنة ام لا فقال بعضهم هو قول ابن عمر من سنن الحج وقام مناسكه لانه صلى الله عليه وسلم قال انما نزلون هذا ان شاء الله يخبرني ان كانه قبل ان ذلك ليس بسنة بل كان امر اتفاقا ضربا بورا في حجة صلى الله عليه وسلم هناك من عنده لا بانه صلى الله عليه وسلم كما رواه مسلم عنه وهذا قول ابن عباس حيث قال التحصيب ليس بشي وقال محمد في المطاوعة احسن من ترك النزول بالمصعب فلا شئ عليه وهو قول ابى حنيفة كذا في المعاصم المراد التحصيب الذي احد طرفه منى والاخر متصل بالاطح ويتبني عنده ولهذا لم يفرق الراوي حيث قال في الحديث بالمصعب في الايام بالاطح ١٣ مرقة سنة قوله اي اسهل قوله نحو جدي الى المدينة قوله اذا خرج اي اذا اراد الخروج قوله اسهل نحو وقت الخروج من منى الى مكة بطواف الوداع وقال الطيبي لانه كان يترك فيه فقه ومناجاة كان نزول بالاطح ليترك فقه ومناجاة هناك فيلزم فيكون خروج منى الى المدينة اهل ١٢ سنة قوله لا يفرون احدكم اي انفر الاول والثاني ولا يخرج احدكم من مكة والمراد بالافاق وقال الطيبي ان علي وجب طواف الوداع وخالف في ذلك ١٣ مرقة قوله ارادني انم بصيغة الجبول من الامارة اي ما ظن نفسي الا احاطتكم بكمسار وفتح التاء نصبا على المنعول وفي نسخة بصيغة التثنية اي ما كنتم من الخروج الى المدينة لتتنزلوا الى ان اطرف اطواف مكة الوداع فلما منها ان طواف الوداع كطواف الافاضة لا يجوز تركه بالاعتناء ١٢ مرقة سنة قوله عقرى هلقي قيل انها مصدران العقر يخرج وتقطع العصب الملتصق واصابة وجع في الملتصق اذا ضرب على الملتصق او الملتصق في شعر الارسال لم يفسد ذلك عند شدة المصيبة وقتها ان ينزلوا لكن ابررت الترتيب بالالفاظ ليراد لوصول بحري الوقف انتهى وفيه لانه لا يساعده رسوما

حجرة الدنيا بسبع حصيات يكبر على اثر كل حصاة ثم يتقدم حتى يسهل فيقوم مستقبل القبلة طويلا ويدعو ويرفع يديه ثم يرمي الوسط بسبع حصيات يكبر كما رمى بحصاة ثم ياتخذ بذات الشمال فيسهل ويقوم مستقبل القبلة ثم يدعو ويرفع يديه ويقوم طويلا ثم يرمي حجرة ذات العقبة من بطن الوادي بسبع حصيات يكبر عند كل حصاة ولا يقف عندها ثم ينصرف فيقول هكذا رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يفعل رواه البخاري وعنه ابن عمر قال استاذن العباس بن عبد المطلب رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبيت بمكة ليالي منى من اجل سقايتي فاذن له متفق عليه وعنه ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء الى السقاية فاستسقى فقال لعباس يا فضل اذهب الى امك فات رسول الله صلى الله عليه وسلم بشراب من عندها فقال اسقني فقال يا رسول الله انهم يجعلون ايديهم فيهما قال اسقني فشرب منه ثم اتى زمزم وهو يسقون ويعلمون فيها فقال اعلموا فانكم على عمل صالح ثم قال لولا ان تغلبوا النزلت حتى اضم الحبل على هذه وأشار الى عاتق رواه البخاري وعنه انس ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى الظهر والعصر والمغرب والعشاء ثم رقد ردة بالمحضر ثم ركب الى البيت فطاف به رواه البخاري وعنه عبد العزيز بن رفيع قال سألت انس بن مالك قلت اخبرني بشي عقلمته عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ابن صلى الظهر يوم التروية قال يعني قال فابن صلى العصر يوم النفر قال بالابطح ثم قال افعل كما يفعل ام اؤكد متفق عليه وعنه عائشة قالت نزل الابطح ليس بسنة انما نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم لان كان في حرج اذا خرج متفق عليه وعنه ما قالت احرمت من التعميم بجمرة فدخلت فقضيت عمري وانتظرت رسول الله صلى الله عليه وسلم بالابطح حتى فرغت فامر الناس بالرحيل فخرجت فتر بالبيت فطاف به قبل صلوة الصبح ثم خرجت الى مكة هذا الحديث ما وجدته برواية الشيخين بل برواية ابى داود مع اختلاف يسير في اخره وعنه ابن عباس قال كان الناس ينصرفون في كل وجه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ينفرن احدكم حتى يكون اخره وبالبيت الا انه خفف عن الجاني متفق عليه وعنه عائشة قالت حاضمت صفية ليلة النفر فقالت ما اراني الا احاسنكم قال النبي صلى الله عليه وسلم عقرى حلقه اطافت يوم النفر قيل نعم قال فانفري متفق عليه الفصل الثاني عن عمرو بن الاوص قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في حجة الوداع اي يوم هذا اقول يوم الحج الاكبر قال فان دماءكم واموالكم و اعراضكم بينكم حرام حرمه يومكم هذا في بلدكم هذا الا لا يجني جان على نفسه الا لا يجني جان على لده ولا مولود على والده الا وان الشيطان قد ايس ان يصد في بلدكم هذا ابدا ولكن ستكون له طاعة فيما تحتقرون من اعمالكم فسبرضى به رواه ابن ماجه والترمذي وصححه وعنه رافع ابن عمرو والمزني قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب الناس بمكة حين ارتفع

بالياء والواو اي جعلها صاجحة وجمع الحلق ثم هذا مثال ما يقع في كلامهم للدلالة على تهويل الخبر وانما سمعتم بوافقه للتصديق وقوله لانه الاصل كذا في المرقاة سنة قوله الا لا يجني جان على نفسه اي لا يفسد بعضكم بعضا وقيل معناه لا تقتلوا نفسكم كما صدر عن بعض الجاهل هو نفس معناه في كذا في المرقاة وفي المعاصم خبر يحيى النبي والمراد لا يجني احدكم على غيره يكون

له قول شهيد اي بيضاوي الطبا...  
باب

الضلع على بغلة شهباء وعلى يعزب عنه والناس بين قائم وقاعد واوه ابوداود وعن عائشة وابن عباس ان رسول الله صلى الله وسلم اخطوا في الزيارة يوم النحر الليلى رواه الترمذي و ابوداود وابن ماجه وعن ابن عباس ان النبي صلى الله وسلم لم يزل في السبع الذي افاض فيه واوه ابوداود وابن ماجه وعنه عائشة ان النبي صلى الله وسلم قال اذا فرغ احدكم حجرة العقبة فقد حل له كل شئ الا النساء رواه في شرح السنة وقال سنده ضعيف في رواية احمد النسائي عن ابن عباس قال اذا رمى الحجرة فقد حل له كل شئ الا النساء وعنه ما قالت ابان رسول الله صلى الله وسلم من اخير يوم نحر حين صلى الظهر ثم رجع الى منامك بها ليالى ايام التشريق يرمى الحجرة اذا زالت الشمس كل حجرة بسبع حصيا يكبر مع كل حصاة ويقف عنده الاولى والثانية في طيل لقيام ويتضرع ويرمي الثالثة فلا يقف عندها رواه ابوداود وعن ابى البدر ابن عاصم بن عدى عن ابيه قال رخص رسول الله صلى الله وسلم لرياء الابل في البيتوتة ان يرموها يوم النحر ثم يجمع عوارمي يومين بعد يوم النحر فمروءة في احد هارواه مالك الترمذي والنسائي وقال الترمذي هذا حديث صحيح باب ما يجتنبه المحرم الفصل الاول عن عبد الله بن عمر ان رجلا سأل رسول الله صلى الله ما يكس المحرم من الثياب فقال لا تلبسوا القميص لا العارم ولا السراويل ولا البرانس ولا الخفاف الا احد لا يجد نعلين فيلبس خفين وليقطعهما اسفل من الكعبين ولا تلبسوا من الثياب شيئا تمسست عرفان ولا ورقس متفق عليه وزاد البخاري في رواية ولا تنتقب المرأة المحرمة ولا تلبس القفازين وعن ابن عباس قال سمعت رسول الله صلى الله وسلم يخطب وهو يقول ذالم يجد المحرم نعلين لبس خفين ذالم يجد ازا لبس سراويل متفق عليه وعن يعلى بن امية قال كنا عند النبي صلى الله وسلم بالجحر اذا جاءه رجل اعرابي عليه جبة وهو متضم بالخلق فقال يا رسول الله انى احرمت بالعمرة وهذه على فقال ما الطيب الذى بك فاغسله ثلاث مرات واما الجبة فانزعها ثم اصنع في عمرتك كما تصنع في تخك متفق عليه وعن عثمان قال قال رسول الله صلى الله لا يتكح المحرم ولا يخطب واوه مسلم و ابن عباس ان النبي صلى الله وسلم تزوج ميمونة وهو محرم متفق عليه وعن زيد بن الاصم بن اخت ميمونة عن ميمونة ان رسول الله صلى الله تزوجها وهو حلال رواه مسلم قال الشيخ الامام عفى السنة رحمة الله الاكثرون على ان تزوجها خلا وظلام تزوجها وهو محرم ثم يضيها وهو حلال بسرق في طريق مكة وعن ابى ايوب ان النبي صلى الله وسلم كان يغسل راسه وهو محرم متفق عليه وعن ابن عباس قال احتجم النبي صلى الله وسلم وهو محرم متفق عليه وعن عثمان حدث عن رسول الله صلى الله وسلم فى الرجل اذا اشتك عينيه وهو محرم ضمها بالصابون واوه مسلم و ابن عباس قال ترايت أساة وبيلا واوحدها اخذ بخطا ناقة رسول الله صلى الله وسلم والاخرافع ثوبه يستاره من الخرق رعى حجرة العقبة رواه مسلم و ابن كعب بن عجرة ان النبي صلى الله عليه وسلم فربه وهو بالخديبية قبل ان يدخل مكة وهو

عليه قول شهيد اي بيضاوي الطبا...  
بأبى بكر بن عبد الله بن عثمان بن الترمذي قال...  
من ايام النحر كان صلى الله عليه وسلم...  
لطواف نية ثم من مائة مرة...  
وتشديد الدال وبالجملة...  
يروى عن ابن عباس...  
هذه قوله لا تلبسوا القميص...  
ان السراويل...  
في السؤال عما يجوز لبسه...  
السراويل مثالا...  
التقى على البدن...  
الباد والنون...  
المنسفة قاصو...  
او مطرا...  
بسر سائر البدن...  
على الرجل المحرم...  
اختصاص بكر...  
قوله لا تقاومين...  
الاصابع والكف...  
هذه قوله ليس سراويل...  
عليه فدعى ابو...  
بغير شق...  
تصريح بان...  
بعد الاحرام...  
الذى بكنتى...  
من لا يجوز...  
المعتمد...  
والثابت...  
بسمونة...  
الباب الكبرى...  
تحت جحف...  
الى العباس...  
بها بسرف...  
ويؤمن...  
المشهور...  
ومن...  
بانه...  
بما قيل...  
صلى الله...  
على حديث...  
المحرم فان...  
١٢

له قول فرقا فتح الراء وسكونها قال الطيبى بالتحريك مكيال تسع عشرة رطلا وهي اثني عشر دراهم ثلثة اصوع قويل خمسة اقساط والقسط نصف صاع انتهى في المفتح قال لازهرى الحمد ثون على السكون كذا العرب على التحريك و  
فرق بينهما القيسى فقال لفرق بسكون الراء والواو و

صاع واصلا صوع فابدت الواو حمزة فقدست على الصاد  
قادت الفاضل آدرني حجج داركذاني المرقاة ١٣ سنه قوله كل  
بضم الجار وتشديد اليا ما يلبيه النساء آلات الزينة كالخمس  
الاذن والحبل في الرجل وغيرهما من ذهب فضة ١٣ سنه قوله  
جازواي مروا قوله بنه الخروفي نسخة جازونا كذا كتبه سيد علي  
الباش وجعل ظاهرا مع انه غير باعق في اللغة لا يلزم منه ان  
يقع الارسال من المجازة اللهم الا ان يقال انها بمعنى المروكس  
بضم الميم والظهير في لسان المروكس المجازة والمراد بركوت  
نسخة اخرى كذا يكلفها قونا وهو الظاهر في نسخة فاذا جازونا  
ولا وجه لاصلا قال الطيبى حررا منه قوله فاذا جازونا كذا كتبه  
ابن داود في المصنف حاذونا وهو فتح الدال من المجازة  
بمعنى المقابلة وهو انهم من كل وانتهى على المرقاة  
المفتح ١٣ سنه قوله يد بين بالزيت ثم علم ابن الحرم اذا اورد  
سليطه كذا في نسخة اخرى كذا كتبه المصنف في الاتفاق ان  
بزيته وعلل في ذلك انهم غير مملوكين بل طيبون كذا كتبه  
عبد الله بن حنيفة وصدق عند هؤلاء من سئل على وجه التواضع  
فأشى عليه بالاسماعيل وعلل في ذلك عليه وسلم اورد على وجسه  
العداوي كذا في المرقاة ١٣ سنه قوله ان يلبس المحرم من ذهب  
المنع من الاحتجاب مطلقا وعلل في ذلك ان قوله المرقاة  
عن ابن الحرم على وجه تصديقه وقدمه حراما لمسات  
قوله لا يلبس المحرم اي يحرم من المحرم جمع حرام ويحرم  
بسبب قال الطيبى على وجه تصديقه على ابن الحرم ان يجوز له ان يلبس  
لذا كان حيا وان جاز له قبول كونه لهدى كان كونه حيا  
وانما لم يقبل لانه من اصيد الجاهل ويؤيد حديث ابن قتادة  
حديث جابر بن عبد الله ١٣ سنه قوله لعنه اي قتله ويجوز حمل على  
ظاهره وهو ضرب قومه ١٣ سنه قوله فكلموا علم ان اصيد المحرم  
ولانه عليه اشارة اليه اعانته في حرام واذا فعل شيئا من ذلك  
لزم الجوار وما لا يحرم ففعل من اصطفا بنفسه واصطفا  
محرم غيره فهو حرام بالاتفاق وان اصطفاه غيره محرم نفسه او  
المحرم باذنه فلهذا سبب قد سبب بعض الصحابة والتابعين الى ان  
يحم على المحرم كل لحم الصيد مطلقا بل حديث صعب بن جابر  
وذو حبيب تلك الشافعي واحمد الى ان المحرم ان اصطفا بنفسه  
او اصطفاه غيره لاجله باذنه او غيره اذنه فهو حرام وان اصطفا  
غير محرم لنفسه اهدى منه شيئا المحرم فهو حلال وقد سبب الامام  
ابن حنيفة واصحابه كل لحم الصيد المحرم ما لم يصد له بامر  
لم يدل ولم يعين عليه هو او محرم آخر وان صيد له ويظهر ان  
من هذا الحديث لانه صلى الله عليه وسلم سئل عن من اصطفاه  
يحمل عليه حريفة لم يسئل بل اصطفاه لنفسه او محرم كذا في المعاني  
له قوله العقور اذ بالكلية العقور كل سبع العقور اي يجرى  
يفترس كالاسد والتمرد والسبع كذا قال الشيخ وقال في المرقاة  
بني حكم الكلب العقور سبع الصالح عننا ويؤيد رواية الترمذي

باب المحرم

٣٣٣٣

بجذب الصيد

محرم وهو يوقد تحت قدر والقمل تنها في على وجه فقال ايذيك هو امك قال نعم قال فاحرق  
راسك واطعم فرقا بين ستة مساكين والفرق ثلثة اصوع او صم ثلثة ايام وانسك نسبك متفق  
عليه **الفصل الثاني** عن ابن عمر انه سمع رسول الله صلى الله عليه وآله في النساء في احرامهن عن  
القفاذين والنقاب وما مشى الوركس والزعفران من الثياب ولتلبس بعد ذلك ما احبت من الوازل الثياب  
معضفرا وخر او حتى اوسر ويل وفيصل وخف واه ابوداود وعن عائشة قالت كان الركبان يخرجون بنا ونحن  
مع رسول الله فاذ اجازوا بنا سديك احدا بنا جلبابها من راسها على وجهها فاذا جازونا كشفناه  
رواه ابوداود ولا ين ماجه معناه وعن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يدها بالزيت وهو محرم  
غير المقتت يعني غير المطب واه الترمذي **الفصل الثالث** عن نافع ابن عمر وجد لقرن قال ابق  
على ثوبايذنا واه فالتيت عليه برئنا فقال تلقى على هذا وقد نبى رسول الله وسلم ان يلبس المحرم واه  
ابوداود وعن عبد الله بن مالك بن عبيدة قال حججت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو محرم على طريق  
مكة في ثوبايذنا واه فالتيت عليه برئنا فقال تلقى على هذا وقد نبى رسول الله وسلم ان يلبس المحرم واه  
وجيم كان به رواه ابوداود والنسائي وعن ابى رافع قال تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم ميمونة وهو  
حلال ويئى بها وهو حلال وكنت انا الرسول بينه رواه احمد والترمذي وقال هذا حديث حسن باب  
المحرم يجذب الصيد **الفصل الاول** عن الصيب بن جثامة انه اهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم  
حمارا وحشيا وهو بالاجزاء ابو جازان فرد عليه فلما راى ما فى وجهه قال انما نردده عليك الا انما حرم متفق عليه  
وعن ابى قتادة انه خرج مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فتنخف مع بعض اصحابه وهم محرمون وهو غير محرم  
فراوا حمرا وحشيا قبل ان يراه فلما راوه تركوه حتى رآه ابوقتادة فركب فرسالة فسالهم ان يناولوه سوطا  
فابوا فتناولوه فحمل عليه فحقرة ثم اكل فاكوا فندموا فلما اذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم سألوا  
قال هل معكم من شيء قالوا معنا رجله فاخذها النبي صلى الله عليه وسلم فاكلها متفق عليه وفى  
رواية لها فلما اتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال امنكم احد امرة ان يحمل عليها واشار اليها  
قالوا لا قال فكروا ما بقى من لحمها وعن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال خمس لا جناح  
على من قتلهن فى الحرم والاحرام الفارة والغراب والجدأة والعقرب والكلب العقور متفق  
عليه وعن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال خمس فوا سبق يقتلن فى الحلال والحريم  
الحية والغراب الايقع والفارة والكلب العقور والجدأة متفق عليه **الفصل الثاني** عن جابر  
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لحم الصيد لكم فى الاحرام حلال ما لم تصيدوه او تصاد لكم  
رواه ابوداود والترمذي والنسائي وعن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الجراد من  
صيد البحر رواه ابوداود والترمذي وعن ابى سعيد الخدرى عن النبي صلى الله عليه وسلم

التي جنبها وبضعها غيره ١٣ سنه قوله من علم ان قد ذكر في الحديث ان المحرم ان يلبس المحرم من ذهب والواو و  
لغات الله قوله لعلكم ظاهره ويؤيد به ناسي ابو حنيفة يحمله على ان يهدى لحم الصيدين المحرم على ان يكون معناه ان يصاد بامر ك  
يروى بالرفع ١٣ سنه قوله المرقاة

له قوله العادي تخفيف اليا وهو الذي يقصد القتل الجوارح كالاسد الذئب النمر وغيره ١٣ مرقة لله قوله خزيمه بن جزي يفتح الحريم وكسر الزاي وبارشدة قبل بصيغة التصغير قبل بسكون الزاي بعد ما حرمه قبل بحريم  
باب الاحصاء وفوز الحج وسكون الزاي قوله واياكل الضبع احد على ٣٣٤ حرمة الكفا قال ابو صيفة والكل فاشا في باب حرم مكة حرمتها الله تعالى

قال يقتل المحرم السبع العادي رواه الترمذي وابوداؤد وابن ماجه وعن عبد الرحمن بن ابى عمار قال  
سالت جابر بن عبد الله عن الضبع اصيل هي فقال نعم فقلت ايوكل فقال نعم فقلت سمعت من رسول  
الله صلى الله عليه وسلم رواه الترمذي والنسائي والشافعي وقال الترمذي هذا حديث حسن صحيح وعن  
جابر قال سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الضبع قال هو صيد ويجعل فيه كيشا اذا اصابها المحرم رواه ابوداؤد و  
ابن ماجه والدارمي وعن خزيمه بن جزي قال سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اكل لضبع قال وياكل  
الضبع احد وسالته عن اكل الذئب قال وياكل الذئب احد فيم خير رواه الترمذي وقال ليس اسناده  
بالقوى **الفصل الثالث** عن عبد الرحمن بن عثمان التيمي قال كنا مع طلحة بن عبيد الله ونحن  
حرم فاهدي له طير وطيخا راقدا فمنا من اكل ومنا من تورع فلما استيقظ طلحنا وافق من اكله قال  
فاكلناه مع رسول الله صلى الله عليه وسلم باب **الاحصاء وفوت الحج** **الفصل الاول** عن ابن عباس  
قال قد احصر رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة وخلق راسه وجامع نسائه وشهد به حتى اعتمر عابا رواه البخاري  
وعن عبد الله بن عمر قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فحال كفار فريش دون البيت فخر النبي صلى الله  
وسلم هداياه وخلق وقصر اصحابه رواه البخاري وعن السورين نحوه قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
قبل ان يخلق وامر اصحابه بذلك رواه البخاري وعن ابن عمر انه قال ليس حسبكم سنة رسول الله  
الله وسلم ان حيس احدكم عن الحج طاف بالبيت وبالصفا والمروة ثم حل من كل شيء حتى يخرج عاما  
قابلا فيهدى او يصوم ان لم يجد هديا رواه البخاري وعن عائشة قالت دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم  
على ضابطة بنت الزبير فقال لها العلك اريدت الحج قالت والله ما اجدني الا وجهه فقال لها حتى اشتد وطى  
قولى اللهم تجل على حيث خيستنى متفق عليه **الفصل الثاني** عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
اصحابه ان يبذوا الهدى الذي نحووا عام الحديبية في عمرة القضاء رواه  
وعن الحجاج بن عمر والانصاري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كسر او عرج فقد حل عليه  
الحج من قابل رواه الترمذي وابوداؤد والنسائي وابن ماجه والدارمي وزاد ابوداؤد في رواية اخرى او  
مرض وقال الترمذي هذا حديث حسن وفي المصابيح ضعيف وعن عبد الرحمن بن يعمر الدمشقي  
قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول للحج عرفه من ادرك عرفه ليلة جمع قبل طلوع الفجر فقد ادرك الحج ايام  
منى ثلثة فمن تجل في يومين فلا ثم عليه من تأخر فلا ثم عليه رواه الترمذي وابوداؤد والنسائي ابن ماجه  
والدارمي قال الترمذي هذا حديث حسن صحيح باب **حرم مكة** حرمتها الله تعالى **الفصل الاول**  
عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة لا حجر ولا جرة ولكن جهاد ونية واذا استنفرتم فانفروا  
وقال يوم فتح مكة ان هذا البلد حرمه الله يوم خلق السموات والارض فهو حرام محرمة الله الى يوم القيمة و  
انه لم يحل القتال فيه لاحد قبلى ولم يحل لي الاساعة من نهاري فم حرام محرمة الله الى يوم القيمة

نفس الامران كان ضعيفا بالنسبة الى اسنا واحد من  
المحدثين ولقبوه رواية ابن ماجه ولقبه من ياكل الضبع ولو يديه  
انه ذوات من السباع وقد نبى رسول الله صلى الله عليه وسلم  
عن اكل كل ذي ناب من السباع رواه مسلم وفي رواية سلم  
والنسائي عن ابى هريرة وبلغظك ذي ناب من السباع  
فاكله حرام ومنع تعارض الادلة في التحريم والاباحة فالاحوط  
حرمة وبع قال سعيد بن المسيب وسفين الثوري في حرم  
كذاني المرقاة ١٣ قوله الاحصاء هو المنع والحبس لغة و  
شعاع الشئ عن الوقوف الطواف فان قدر على احصائها ليس  
بحصر ١٣ مرقة لله قوله وفوت الحج ان الجان يكون محرما لم يدرك  
مكان الوقوف هو عرفه في زمانه ويؤمن بعد الزوال الى طلوع  
فجر يوم النحر ولو ساءه وهنا فرغ غير امم حرمه ان لا يدرك  
العشار ليلة النحر فوافق لوز يسيل عرفات فتوفت العشار ولو  
يستعمل بالعشار ففوت الوقوف فليس يشغل بالعشار وان فات  
الوقوف قبل بيع الصلوة ويذهب سبلي عرفه وقال صاحب  
التحفة يصح الغرض في الطريق ماشيا على نية من يرى تلك  
ثم يقضي بعد ذلك احتياطا ١٣ مرقة لله قوله فمنا من اكله  
جامع نسائه الاول يطلق الجمع وفي الصحيحين انه عليه السلام  
تحل وهو اصحابه بالمدينة لما صدده الشوكون وكان محرما  
بالعمرة فمنا من حل ثم قال لا اصحابه قوما فاخروا ثم اطلقوا  
ابن الهمام فبذره لا تحل قبل ذلك قال الطبري اذا احصر  
المحرم فعلى التحلل وعليه هدى ويجوز ذبح هدى المحرم حيث  
احصره ويجوز ذبح باقي الهدايا الا في الحرم وقال اصحاب  
ابى حنيفة لا يراق هدى المحرم الا في الحرم اقول لا يجب  
الامام الى هذا ان دم الاحصاء قرية وبارا قد اذم لم تعرفه تبالا  
في زمان او مكان فلا يقع قرية ووجه فلا يقع به التحلل وقد قاله  
تعالى ولا تحلقوا رؤسكم حتى يبلغ الهدى حمله والهدى اتم لها يريد  
الى الحرم فلا تحل حتى يبلغ الحرم وقال الشافعية المراد ببلوغ  
الهدى محل فمحلها كان احرا قلنا هذا خلاف الظاهر فيقولوا  
ذبح رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه عام الحديبية  
ببها وبع من اكل قلنا لعله لم يكن لهم ذلك فذبحوا هنت  
للضرورة وقد قيل ان الحديبية بعضها حل وبعضها حرم  
فلا يلزم ذبحه في محل وقيل من الواهب للذرية عن الهب  
الطبري قرية قرية من مكة اكثر بانى الحرم كذاني المرقاة  
والملعات ١٣ قوله صيبتني فيه دليل على تحقق الاحصاء  
بالمرض والاشراط لثلاثا خر عليها الى بلوغ الهدى الى  
محل ١٣ قوله امر اصحابه انما امرهم بذلك لعدم اجزاء  
الاول لعدم وقوعه في الحرم كذا قال بعض الشراح ١٣  
مرقات لله قوله وعليه ارجح هذا الحديث يدل على كون  
الاحصاء بغير العدة ووجب القضاء كما هو ذمها ١٣ لم

له قوله ولكن جهاد ونية كانت الهجرة من مكة الى المدينة مفروضة على من استطاع بعد ان هاجر رسول الله صلى الله عليه وسلم الى المدينة فلما فتح مكة انقطعت تلك الهجرة المفروضة وبقي الهجرة من ديار الكفر الى ديار  
الاسلام صوابا للدين وبني داخل في قوله ولكن جهاد ونية الى التي بها حرمها من الثواب الفضيلة فانها من الهجرة هي احسان النبي في كل عمل هذا الضمان منى الهجرة ترك هوى النفس والخرج عن وطن الطبيعة ليجوز ما يهتد منه كذا

سأله قوله لا يصدى لا يقطع شوكه فضلا عن اشجارها قال في الهداية فان قطع خشب الحرم او شجرة وهو ليس مملوكة وهو لا ينبت الناس فلعنة الله على من شجر الحرم لا ضمان فيه لانه ليس بنام ولا يرمى خشب الحرم ولا يقطع الا الاذخر وعند  
الشافعي ومن وقف يجوز على البهائم في كل الحرم فذهب احمد  
الاتفاق بطريق الاول فالشجر حرام فان تلف في غفارة قبل  
المسكون ضمن قول الامس عرفها من التصرف في ليس في لفظ الحرم  
الا التعريف فلا يتصفها ولا يتصدق بها بخلاف لفظ سائر اقسام  
وهو انظر قول الشافعي ولم يفرق اكثر العلماء بين لفظ الحرم و  
القطعة غير من المالكين الدليل لهم اطلاق قوله صلعم اعرف عقابها  
ووكاها ثم عرفنا من غير فصل وقالا معنى قول الامس عرفها  
ان يعرفها ليعرفها في سائر اقسامها حولا كما لا حتى لا يتهم بكونه  
انه اذا تبادر وقتل الحرم فلم يظفره بالبا جازين فكذلك اذا تحل  
مقتصره بالنسبة للربح ما دام ربطا فاذا جازيس فهو محشم في  
الربح لا يحل قطعه كما يدل عليه قوله ولا يصدى شوكه لمعات مع  
تفسيره قوله الا الاذخر كسائر اقسامه والحدود بينهما ذل جرمها  
وهو موت عرض الاوراق طيبة الرأفة ١٢ مرقة الله قولنا كل  
ايها بالضرورة عند الجرم ومطلقا عند الجرم جنة الجرم قوله  
عليه الصلوة والسلام عام عمرة: تخار بها شرط من السلاح في القدر  
ودخول على الصلوة والسلام عام لفتح متبها للقتال كذا ذكره  
عياض سحره وتبعه الطيبي حرمانه وان جرحه لله وفي بحث  
ظاهره المردم كل السلاح ظاهرا بحيث يكون سببا لرب سلمه  
اذى احدكم هو مشا اليوم ويؤيده انه كان ابن عمر في ذلك  
في يوم الحجاج والعام الفتح فهو معتق في هذا الحكم فانه كان ابن  
المسلم يبيع نفيه من نوح السليح ١٢ مرقة الله قولنا كل  
الطيبي وكان قد اتى من الاسلام وقتل مسلما كان يخدمه اتخذ  
جارية ففنى بهي النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه احكامه احكام  
الاسلام فامر بقتله ويحرم من ان الحرم لا يبيع من اقامة الحدود  
على من جنى حرامه النجاشي قولنا ظاهره انما تحمله لانه اده او  
مع الضمان مثل النفس اذ لم يسله ان تحل قصاصا كل على اذ جاز  
ذلك له في تلك الساعة وما يدل على ان قتله لم يكن للقصاص  
عدم وجوده وطمن المطالبة والدعوى الشهادة ١٢ مرقة الله  
قوله يجرم في ذيل على انه لا يجب لاحرام لمن يريد دخول مكة  
لا لملكه هو صرح قول الشافعي والنجاشي عند الحنفية  
انه اهل لصلعم ساعة ١٢ مرقة الله قوله كافي به اي كان متلبس  
والنظر اليه قوله اجمع بتقدم الحاد على الحرم وهو الذي يتداني  
صدور قد يبيعها عقبها وهو اسود منصور بان على الحال من  
المضمر الجرموني به اذ على التمييز ١٢ مرقة الله قوله الجرموني  
المهله والزاي المهله على وزن سورة وهي في الاصل بمعنى  
السل الصغير سى ذلك موضع بكه لان هناك كان تلاصق  
مر وغيره قوله عمرو بن سعيد بن العاصم لا سوى لثرك  
كان امير المدينة تاسع ابن عمر عبد الملك بن مروان ثم  
ارسله لقتال بن الزبير الخليفة باحث في مكة ١٢ مرقة الله قوله  
لم يجرمها ان سلى من عندهم فلان في اذ جرحه ابراهيم بن ابراهيم  
تعالى ١٢ مرقة الله قوله عاصيا اي نحو الخرج على الخليفة زعمانه  
ان عبد الملك بن الزبير الخليفة باحث في حاله باطل ١٢ مرقة الله

باب حرم المدينة كذبنا قوله ولا يصدى من التخييل لا تعرض  
٢٣٨ له بالاصطيار والايحاش الا يباح فيدل على حرمها الله تعالى

لا يعضد شوكه ولا ينفر صيده ولا يلتقط القطنة الا من عرفها ولا يختل خلاها فقال العباس يا رسول الله  
الا اذ خرفانه لقيهم ليوهم فقال الا اذ خرفتم في رواية ابى هريرة لا يعضد شجرها ولا يقطع ساقها  
الافندي وعن جابر قال سمعت النبي صلى الله وسلم يقول لا يحل لاحد ان يحل بمكة السلاخ رواه مسلم  
عن ابن سيرين النبي صلى الله دخل مكة يوم الفتح وعلى راسه المخفر فلما انزعها جاز رجل وقال ان ابن خطل متعلق  
باستار الكعبة فقال قتله متفق عليه وعن جابر ان رسول الله صلى الله وسلم دخل يوم فتح مكة وعليه عمامة سواء  
بغير احرام رواه مسلم وعن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله وسلم يغزو جيش الكعبة فاذا كانوا يبدا من  
الارض يخسف باولهم واخرهم قلت يا رسول الله وكيف يخسف باولهم واخرهم وفيهم اسواقهم ومن ليس  
منهم قال يخسف باولهم واخرهم ثم يبعثون على نياتهم متفق عليه وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى  
الله وسلم يخرب الكعبة ذوالشويقتين من الحنشة متفق عليه وعن ابن عباس عن النبي صلى الله قال  
كانى به اسودا فحج يقطعها حجرا حجرا رواه البخاري **الفصل الثاني** عن يعلى بن ابي بن امة قال ان رسول  
الله صلى الله وسلم قال حنكار الطعام في الحرم الحاد فيه واه ابوداؤد وعن ابن عباس قال قال رسول الله  
صلى الله مكة ما طيبك من بلد احب الي ولولا ان فومي اخرجوني منك ما سكنت غيرك رواه الترمذي قال  
هذا حديث حسن صحيح غريب اسنادا وعن عبد الله بن عدي بن حمراء قال رايت رسول الله صلى الله وسلم  
واقفا على الحوزة فقال والله انك خير ارض الله واحب ارض الله الى ولولا اني اخرجت منك ما خرجت رواه الترمذي  
وابن ماجه **الفصل الثالث** عن ابى شريح العدوي انه قال لعمر بن سعيد وهو بعث النعوث  
الى مكة اذن لي ايتها الامير احدثك قولنا قام به رسول الله صلى الله وسلم الغد من يوم الفتح سمعته اذ نأى  
ووعاه قلبي وابصرته عيناى حين تكلم به حمد الله واشفى علي ثم قال ان مكة حرمها الله ولم يحرمها الناس  
فلا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الاخر ان يسفك بهادما ولا يعضد بها شجرة فان احد ترخص بقتال رسول  
الله صلى الله وسلم فيها فقولوا له ان الله قد اذن لرسوله ولم ياذن لكم وانما اذن لي فيها ساعة من نهار وقد  
عادت حرمتها اليوم كحرمتها بالامس وليبلغ الشاهد الغائب فقيل لابي شريح ما قال لك عمر وقال قال اننا  
اعلم بذلك منك يا ابا شريح ان الحرم لا يعيد عاصيا ولا فاذا ايد مرولا فاذا ايد متفق عليه في البخاري الخربة  
الخيانة وعن عياض بن ابى ربيعة المخزومي قال قال رسول الله صلى الله وسلم لا تزال هذه الافة بخير  
ما عظموا هذه الحقبة حتى يعظمها فاذا اضيعوا ذلك هلكوا رواه ابن ماجه **باب حرم المدينة حرمها الله تعالى**  
**الفصل الاول** عن علي رضي الله عنه قال ما كتبنا عن رسول الله صلى الله وسلم الا القرآن وما في  
هذه الصحيفة قال قال رسول الله صلى الله وسلم المدينة حرام ما بين عير الى ثور فمن احد ث فيها  
حل تا او اوى محدثا فعله لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل منه صرف ولا عدل ذمة المسلمين  
واحدة ليسعى بها اذ ناهم فمن اخفر مسلما فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل منه صرف  
اي منكره به  
اي منكره به  
اي منكره به

ما بين عير الى ثور بما جيلان على طرفي المدينة ذليل الاول معروف بالمدينة والثاني فالمعروف بمكة وفي الغار الذي توارى فيه النبي صلى الله وسلم في رواية ما بين عير واحد فيكون ثور غلط من الراوي ان كان هو الاشهر في الرواية وقيل  
ان عير جبل مكة ايضا فالعير في حرم المدينة بمقدار ما بين عير وثور حرمه ما بينه قالوا صرف لا عدل اي فريضة ولا نافلة وتقدر اذ باصرف شفاة لانها صرف العذاب عن استحقاق التوبة لانها تصرف العبد عن المعصية والعدل الفدية

باب حرم المدينة

٣٣٩

حرمها الله تعالى

ولا عدل ومن والى قوماً غير اذن موالية فعليه لعنة الله الملائكة والناس اجمعين لا يقبل منه صرف ولا عدل ومن والى قوماً غير اذن موالية فعليه لعنة الله الملائكة والناس اجمعين  
 عدل متفق عليه وفي رواية لها من ادعى الى غير ابيه او تولى غير موالية فعليه لعنة الله الملائكة والناس اجمعين  
 لا يقبل منه صرف ولا عدل وعن سعد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني احرم ما بين لابتي المدينة ان  
 يقطع عظامها او يقتل صيدها وقال المدينة خير لهم لو كانوا يعلمون لا يدعها احد غيب عنها الا ابدل الله  
 فيها من هو خير منها ولا يثبت احد على اوائها وهذا الاكث لا شفيها او شهيدا يوم القيمة رواه مسلم وعنه ابو هريرة  
 ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يصبر على اواء المدينة وشدة ما احدها من امرى الا كنت له شفيها يوم القيمة رواه  
 مسلم وعنه قال كان الناس اذا وااول القمرة جاءوا به الى النبي صلى الله عليه فاذا اخذ قال اللهم بارك لنا في ثمرنا  
 وبارك لنا في مدينتنا وبارك لنا في صاعنا وبارك لنا في مدنا اللهم ان ابراهيم عبدك وخليلك ونبوك والاسماعيل  
 ونبوك وانه دعاك مكة وانا ادعوك للمدينة بمثل ما دعاك مكة ومثله معاً ثم قال بنو خصاصم ولين فبعظير  
 ذلك الثمرواه مسلم وعنه عن ابى سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان ابراهيم حرم مكة فجعلها حراما والى  
 حرم المدينة حراما ما بين ما زميها ان لا يهراق فيها دم ولا يحتمل فيها سلاح لقتال ولا تحط فيها شجرة الا لعفوة  
 مسلم وعنه عامر بن سعدان سجد ركبا في قصرة بالعقيق فوجد عبدا يقطع شجرة او يخطب فسلبه فلما رجع  
 سعد جاءه اهل العبد فكلموه ان يرد على غلامهم او عليهم واخذ من غلامهم فقال معاذ الله ان اردت شيئا  
 نقلني رسول الله صلى الله عليه وسلم واني ان يرد عليهم رواه مسلم وعنه عائشة قالت لما قدم رسول الله صلى الله عليه  
 وحده ابي بكر وبلال فحمت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرنا فقال اللهم حبب لنا المدينة كحبنا مكة او اشده وصحبها  
 وبارك لنا في صاعها ودمها وانقل حماها فاجعلها بالبحر حفرة متفق عليه وعنه عبد الله بن عمر في رواية النبي صلى  
 الله في المدينة رايت امرأة سوداء ثائرة الرأس خرجت من المدينة حتى نزلت فمهيبة فتاوتها ازوباء المدينة نقل الى  
 مهيبة وهي الحففة رواه البخاري وعنه سفیان بن ابى زهير قال سمعت رسول الله صلى الله عليه يقول يفتخر اليمن  
 فاني قوم يمشون في حياضهم من اطاعهم المدينة خير لهم لو كانوا يعلمون يفتخر الشام فاني قوم يمشون  
 في حياضهم من اطاعهم المدينة خير لهم لو كانوا يعلمون ويفتخر العراق فاني قوم يمشون في حياضهم  
 باهليهم من اطاعهم المدينة خير لهم لو كانوا يعلمون متفق عليه وعنه ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله  
 امرت بقرية تاكل القرى يقولون يثرب وهي المدينة تنفي الناس كما ينفي الكبر خبث الحديد متفق عليه و  
 عن جابر بن سمره قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله سمي المدينة طابة رواه مسلم و  
 عن جابر بن عبد الله ان اعرابيا بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم فاصاب الاعرابي وعك بالمدينة فاتي النبي  
 صلى الله عليه وسلم فقال يا محمد اقلني بيعتي فالي رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم جاءه فقال قلني بيعتي فالي ثم  
 جاءه فقال اقلني بيعتي فالي فخرج الاعرابي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما المدينة كالكبر تنفي  
 خبثها وتضيق طيبها متفق عليه وعنه ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة  
 الا ويحرق مكة

له قوله ان قوماً غير اذن موالية فعليه لعنة الله الملائكة والناس اجمعين  
 اولى الى غير ابيه فانهم قالوا العلق كوكبه المنسب الى من  
 الى غير من هو متفق لكان كالمدي الذي ينسب الى غير ابيه  
 وقوله غير اذن للتنبيه على ما هو المانع من ابطال حق موالية  
 عهدهم وعلى ما هو الغالب في الوقوع لا التقيد كقولهم عهدهم الاذن  
 حتى يجزوا ذمتهم كذاني المعاصاة لله قوله ما بين لابتي المدينة اي  
 حريمها التي كانت لها الدابة بالتحفيف العوبة بالضم الحرة وهي  
 ارض ذات حجارة قوله ان يقطع بذلك لا اشتغال من ما بين لابتيها  
 والضمير للمدينة قوله على الدابة اي شدة جوعها وجهدها في قطع  
 الجمر ونهبها اي شقتها ما يجد فيها من شدة الجوع والحر والافرنج  
 مرقة الله قوله عظامها اي جرح حصى حصى يخذل لها الاصلية كما في  
 شفة وهي كل شجر عظيم وشوك مرقة الله قوله لا بد لك شرفها  
 انما والسبب ان لا يصبر المدينة عدس من نهبها فقهه وذهب الى  
 غير ما شرف في ذوات الابدال في زمنه عليه الصلوة والسلام الظاهر  
 انه مطلق شأن جميع الاحوال الايام مرقة الله قوله شفيها  
 او شهيدا قيل وشك من الراوي وهو يهودي جليلان كثيرين من  
 الصحابة يروون ذلك بعد ان اقيم على الشك قول القسم  
 شفيها العاصي شهيدا مطيح مرقة الله قوله لان راويهم  
 حرم مكة نسبة التحريم الى ابراهيم باعتبار دعائه وسؤاله ذلك  
 ينال ما سبق في حرم مكة من قوله ان مكة حرمها الله لم يحرمها  
 الناس الا ما لم يطرح اليهم وسكون الهرة وكسر الراي الموضع  
 الضيق بين الجهال حيث يتكلم بعضهم ببعض ويتس باورده و  
 المراد ما بين جانبي المدينة وطرفها والمراد به اوراق بلاد الحقل  
 والافارقة الدم غير مني عنها على الاطلاق كذا نقل الاطراف  
 المراد انهم من اهل الجاني فيها حتى يخرج كما هو منسب اليه  
 والحمل على النبي من الخال وجب انكاره لقوله لا يحل فيها الخ  
 قال الترمذي في قوله صلى الله عليه وسلم حرمت المدينة اجنابكم  
 التعظيم دون اعاده من الاحكام المتعلقة بالحرم ومن الذين  
 قوله صلعم في حديث مسلم لا تحط منها شجرة الا خلف اشجار حرم  
 مكة لا يجوز تحطها حال واما صيد المدينة وان راى تحريمه فليس  
 من الصحابة فان الجوزهم لم ينكر واصطفا والطير بالمدينة و  
 لم يلبثا فيمن النبي صلعم منى في طريق بيعة اليربوع قال للبي  
 عسير ما فعل النفر ولو كان حراما لم يسكت عنه في موضع  
 الحاجة انتهى كلامه ايضا قال اصحابنا قوله صلعم في الحديث  
 السابق احرم من احرم لاسن التحريم يعني اعظم المدينة جمعا  
 بين الدينين بقدر الامكان وبه نقول في معظم اوقافنا  
 اشده التوقير والتعظيم لكن لا نقول بالتحريم لعدم  
 الانقطاع احتراز من الجارة على تحريم ما احل الله تعالى  
 كذاني المعاصاة والمرقة الله قوله او يخطب قال الطيبي  
 المشهور من ذهب اليه مالك الشافعي ان لا يصح في صيد  
 المدينة وقطع لحمه بل ذلك حرام بل اصنام وقل بعض  
 العلماء يحرم الجوزهم مكة وقال بعضهم لا يحرم ايضا النبي و  
 لم يهنا انه يكره كما تقدم مرقة الله قوله لا تحط منها شجرة  
 سكون الحار موضع من مكة والمدينة وكان ساكنوا يومئذ اليهود والمرقات  
 صلعم مرقة الله قوله وهي المدينة اي سمونها بهذا الاسم والاسم الذي يستحقه هو المدينة لدلتها على التعظيم والشرب هو اللوم والتونج قال تعالى لا تزيب عليهم اليوم ١٢ مرقات

سكون الحار موضع من مكة والمدينة وكان ساكنوا يومئذ اليهود والمرقات صلعم مرقة الله قوله وهي المدينة اي سمونها بهذا الاسم والاسم الذي يستحقه هو المدينة لدلتها على التعظيم والشرب هو اللوم والتونج قال تعالى لا تزيب عليهم اليوم ١٢ مرقات



سنة قوله فترجف بعض الجهم اي تضطرب بالهياي متلبسة بهم قيل الباد للتعدي اي يحركهم ويرزلهم قال الطيبى البارئ ان يكون للسبية اي تنزل بسبب الهياي لئلا يكون حالها  
اي ترجف متلبسة بالهياي ثم نقل عن المتطهرين لمدنية باهيا  
قال ميرك والظاهر ان الهياي على هذا التعدي قلت لا يظهر  
في الظاهر وهو لا ينافي ان يكون صفة الفعل كما هو الظاهر  
مرقاة سنة قوله هذا جبل يحبنا ونحبه قيل هذا مجاز باعتبار محبة  
الهياي وهم المؤمنون واهل التوحيد من الانصار ولذا قال  
في مقابلته وغيره من محضنا ونحضه كون ساكنية النافعين  
التي تارة محمول على ظاهره ليدارح العلم والغير ولو ازها من  
المحبة والعداوة في الجوارات مما لا يليق بشأنها خصوصاً مع  
الانبياء والاولياء خصوصاً سيد الانبياء كان محبوب العالمين كلهم  
محبوب رب العالمين ومن احبه الله احبه كل شئ اذ كل  
شئ خلقه وتخلوه وتدينه الجند لمفارقة صلى الله عليه وسلم  
اول دليل على ذلك وهو حديث مشهور يبلغ حد التواتر لما  
سنة قوله احد جبل يحبنا ونحبه بالذکر تحركه به سرور  
لما روى عليه مع اصحابه بالاشنة فقال له انبت احد فانس  
عليك بنى وصديق وشبهه ان مرقاة المفاخ سنة قوله  
حرم هذا الحرم اي قال الطيبى رحمه الله انما اعتقد ان  
تحريمها تحريم مكة لا يظهر وجهه لانه لا من لفظ التحريم و  
ولان اخذ السلب فان التحريم بمعنى التقطيم والحرم  
بمعنى المحترم والعظم وان اخذ السلب ينافي كون تحريمها  
التحريم مكة فانه ليس في حرم مكة سلب الثياب في جزاء  
العقاب اجماعاً ان في ذلك مخالف للجمهور الصحابة  
مرقاة سنة قوله من اي تبرعاً قاله الطيبى اذ احتياطاً  
للاختلاف فيه امره قوله عن صالح مولى سعد  
صوابه عن مولى سعد قال الشيخ الجزري في الحديث  
روى عن صالح مولى التوامة عن مولى سعد ومولى  
سعد مجبول وصالح موفى روى له ابوداود والترمذي  
وابن ماجه قال ابو حاتم ليس بالقوى وقال حمد صالح  
الحديث انتهى فعلى هذا السقط لفظ عن قلم الناسخ ١٢  
مرقاة سنة قوله صيد ورج فتح الواد وتشديد الجهم في  
النهاية موضع بناحية الطائف وفي القاموس اسم  
واد بالطائف لا يدبره مرهه قوله حرم حرم قال  
الخطابي لست اعلم تحريمه صلى الله عليه وسلم وقاسى الا  
ان يكون على سبيل الحى لنوع من منافع المسلمين وقد  
يتم ان يكون ذلك التحريم في وقت معلوم ثم نسخ  
كسائر بلاد اهل الشام ان لا يصاد فيه ولا يعضد ثم  
ولم يذكر فيهما ما في معناه التقيح وفي شرح السنة  
سماه رسول الله صلى الله عليه وسلم لابل الصدقة ثم اخرج  
وقد اتفقوا على حله صيده وقطع نباته لان المقصود منع  
الكلام من العامة ١٢ مرقاة وطيبى سنة قوله خراب المدينة  
فهي اشارة الى ان عمارة الاسلام منوطه بعمارتها وهذا  
ببركة وجوده صلى الله عليه وسلم قوله او اخرج من موضع بين بصرة  
وعمان وقيل بلاد معروفه باليمن وقيل جزيرة بحرمان ١٢

باب حرم المدينة اي يحركهم ويثقي ميل الدجال في قلب من ليس  
٢٢٠ يكون فالصلى على نبي الله صلى الله عليه وسلم انتهى (حرمها الله تعالى)

حتى تنفى المدينة شرارها ثم انفى الكبر حيث الحد يدرواه مسلم وعنه قال قال رسول الله صلى  
الله عليه وسلم على انقاب المدينة ملائكة لا يدخلونها ولا يدخلون ولا الدجال متفق عليه وعن انس  
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس من بلد الا سيطاه الدجال الا مكة والمدينة ليس نقب  
من انقابها الا على الملائكة صافين يحرسونها فيزل السجدة فارجف المدينة باهلها ثلث رجفات  
فيخرج اليه كل كاف ومناق متفق عليه وعن سعد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يكيد  
اهل المدينة احد الا انما عكها ينما الملم في الماء متفق عليه وعن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم  
كان اذا قدم من سفر فنظر الى جدران المدينة او وضع راحلته وان كان على دابة حركها من حرجها  
رواه البخاري وعنه ان النبي صلى الله عليه وسلم طلع له احد فقال هذا جبل يحبنا ونحبه اللهم  
ان ابراهيم حرم مكة واني احرم ما بين لابتيها متفق عليه وعن سهل بن سعد قال قال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم احد جبل يحبنا ونحبه رواه البخاري الفصل الثاني عن سليمان بن ابي  
عبد الله قال رايت سعد بن ابي وقاص اخذ لحلاً يصيد في حرم المدينة الذي حرم رسول الله صلى  
الله عليه وسلم فسلبه ثياباً فجاء مواليه فكلموه فيه فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حرم هذا الحرم  
قال من اخذ احد يصيد فيه فليس له فلا رد عليكم طعمتها اطعمتها رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكن  
ان شئتم دفعت اليكم ثمنه رواه ابوداود وعن صالح مولى سعد ان سعداً وجد عبداً من عبدة  
المدينة يقطعون من شجر المدينة فاخذ متاعهم وقال يعني لمواليه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم  
ينهى ان يقطع من شجر المدينة شئ وقال من قطع منه شيئاً فلن اخذاه سلبه رواه ابوداود وعن  
الزبير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان صيد ورج وعصاه حرم حرم الله واه ابوداود وقال في السنة  
وخرج ذكروا انها من ناحية الطائف قال الخطابي انه يدل انها وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلى  
الله عليه وسلم من استطاع ان يموت بالمدينة فليمت بها فاني اشفع لمن يموت بها رواه احمد الترمذي قال  
هذا حديث حسن صحيح غريب اسناداً وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اخذت من  
قوى الاسلام خراباً بالمدينة رواه الترمذي وقال هذا حديث حسن غريب وعن جابر بن عبد الله عن  
النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله اوخى الى ابي هولة الثلاثة نزلت في حرمها مكة المدينة او البحر او قنبر بن  
رواه الترمذي الفصل الثالث عن ابى بكرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يدخل المدينة  
رجل من اهل المدينة الا له يومئذ سبعة ابواب على كل باب ملكان رواه البخاري وعن انس عن النبي  
صلى الله عليه وسلم قال اللهم اجعل بالمدينة صريعاً ما جعلت بمكة من البركة متفق عليه وعن  
رجل من اهل الخطاب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من زارني متعمداً كان في جوارى يوم القيامة  
ومن سكن المدينة وصبر على بلائها ثبت له شهيداً او شفيعاً يوم القيامة ومن مات في احد  
من جوارى يوم القيامة

لله قوله ضعى اي عطية في الاوقات وهو لا ينافي كون مكة افضل باعتبار مضاعفة الحنات لله قوله متعمداً اي لا يقصد غير زيارتي من الامور التي تقصد في اتيان المدينة من التجارة وغيره اذ المعنى لا يكون  
مشوباً بسبعة ورياء واغراض فاسدة بل يكون عن احتساب واخلاص فوالجمل لعارفين انه حج ولم يزره صلى الله عليه وسلم قال انجر للزيارة فكانه اخذ بظاهر اللفظ ١٢ مرقات

الحرمين بعثه الله من المؤمنين يوم القيمة وعن ابن عمر فروعا من حج فزار قبري بعد موتي كان كمن لم يفر في  
حياتي رواها البيهقي في شعب اليمان <sup>ابن عمر</sup> وعن يحيى بن سعيد ان رسول الله صلى الله وسلم كان جالسا وقبر  
يحفرا بالمدينة فاطلم رجل في القبر فقال بنس مخبوع المؤمن فقال رسول الله صلى الله وسلم يتساءل قلت قال  
الرجل لني لو ارد هذا اما دنت القتل في سبيل الله فقال رسول الله وسلم امثل لقتل في سبيل الله ما  
على الارض بقعة احب الي ان يكون قبري بها ثلاث مرات واها مالك فرسلا <sup>ابن عمر</sup> وعن ابن عباس قال قال  
عمر بن الخطاب سمعت رسول الله صلى الله وسلم هو يروي العقب يقول تاذا الليلة ات من بنى فقال صل في هذا  
الوادى المبارك وقل عمرة في حجة ورواية وقل عمرة وحجة رواه البخاري كتاب البيوع باب الكسب طلب  
الحلال <sup>ابن عمر</sup> الفصل الاول عن المقام من معد يكرب قال قال رسول الله صلى الله عليه ما اكل  
احد طعاما قط خيرا من ان يأكل من عمل يديه وان نبى الله داود عليه السلام كان يأكل من عمل  
يديه رواه البخاري <sup>ابن عمر</sup> وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله وسلم ان الله طيب لا يقبل الا طيبا  
وان الله امر المؤمنين بما امر به المرسلين فقال يا ايها الرسل كلوا من الطيبات واعملوا صالحا وقال تعا  
يا ايها الذين امنوا كلوا مما رزقناكم ثم ذكر الرجل يطيل السفر اشعث اغبر يمد يديه الى السماء  
يارب يا رب ومطعم حرام ومشرب حرام وملبسة حرام وغذي بالحرام فاني بسخطك لذلك رواه مسلم  
<sup>ابن عمر</sup> وعنه قال قال رسول الله صلى الله وسلم ياتي على الناس زمان لا يبالي المرء بما اخذ منه من الحلال مر من  
الحرام رواه البخاري <sup>ابن عمر</sup> وعن النعمان بن بشير قال قال رسول الله صلى الله الحلال بين والحرام بين وبينهما  
مشتبهات لا يعلمهن كثير من الناس فمن اتقى المشبهات استبرأ لدينه وعرضه ومن وقع في الشبهات  
وقع في الحرام كالراعي يرعى حول الحنبي يوشك ان يرتع فيه الا وان لكل وليك حنبي الا وان حسى الله حاربه الا  
وان في الجسد مضغ اذا صلح به الجسد كله واذا فسدت فسد الجسد كله الا وهى القلب متفق عليه  
<sup>ابن عمر</sup> وعن رافع بن خديج قال قال رسول الله صلى الله وسلم بن الكلب خبيث ومهر البغي خبيث وكسب الحجام  
خبث رواه مسلم <sup>ابن عمر</sup> وعن ابو مسعود الانصاري قال قال رسول الله صلى الله وسلم بنى عن ثمن الكلب مهر البغي ورجلان  
الكاهن متفق عليه <sup>ابن عمر</sup> وعن ابي حنيفة ان النبي صلى الله بنى عن ثمن الدم وثن الكلب وكسب البغي ولعن اكل الربوا  
وموكله واواشمة والمستوشمة والمصور رواه البخاري <sup>ابن عمر</sup> وعن جابر ان سمع رسول الله صلى الله وسلم يقول عام الفجر  
وهو يمكة ان الله رسوله حرم بيع الخمر والميتة والخزير والاصنام فقيل يا رسول الله اريد شحوم الميتة فانه  
لطمها الشفن ويدهن بها الجلود وليست بهما الناس فقال لا هو حرام ثم قال عند ذلك قاتل الله اليهود  
ان الله لما حرم شحومها اجحدها ثم يا عوه فاكلوا منه متفق عليه <sup>ابن عمر</sup> وعن عثمان بن ابي سلمة قال قال  
قاتل الله اليهود حرمت عليهم الشحوم فجمواوها فباعوها متفق عليه <sup>ابن عمر</sup> وعن جابر ان رسول الله صلى الله عليه  
وسلم بنى عن ثمن الكلب والسنور رواه مسلم <sup>ابن عمر</sup> وعن انيس قال جمعا بوطية رسول الله صلى الله وسلم

له قوله نزار قبرى الفار التفتيب الذي ان الانسان يكون الزيارة بعد الحج كما يقضى القواعد الشرعية من تقدم الفرض على السنة وقد روى الحسن عن ابى حنيفة تفصيلا حسنا وهو انه ان كان حج فرضا فالاحسن ان يمد  
الاجر بالبرج او بالاطلاق الحديث وتقديم حقه على غيره <sup>باب الكسب وطلب الحلال</sup>  
السنة عليه سلم ولذا قدم تحريم المسجد النبوى على زيادة مشهده  
صلى الله عليه وسلم في قول الامراء انى اروت ان  
الشهادة في سبيل الله افضل من الموت على الفرائض  
قوله لا دخل القتل لا يبعث لیس اسمه محذوف في سبيل الموت  
بالمدينة ببل القتل في سبيل الله بل فضل كذا ذكر الطيبى  
فلم من ان الموت في المدينة والذين فيها افضل من الموت  
الذين في الغزوة وقد خرج ان الظاهر على هذا التقدير ان يقال  
ليس يقتل في سبيل الله مثل موت بالمدينة ويجوز عبادة الله  
ان يكون مناه نعم ليس الموت بالمدينة مثل القتل في سبيل الله  
فقتل في سبيل الله ما علم ان ان لم يرضق الشهادة فالمرتبة  
في المدينة والقبر فضل من الموت في سائر الهلأطعات و  
قال في المراجعة في تفصيل قول الطيبى ليس شئ مثل القتل في سبيل  
الله ثم ذكر تفصيلا من موت بالمدينة بالشهادة او غيره واذا قال  
ما على الارض الا ما ذكرناه كذا كذا الى الرجل قال الام  
صلوات والى ما ذكر من كون مطهر ومطهره ولو هو ان قال الام بتفصيل  
لساعات قول الحلال بين اى واضح لا يخفى عليه ان ورد  
نفس على حلاله ومهدل كمن استخراج الجزيات منه وهو ارام  
بين اى ظاهر لا يخفى حرمتان وقد نفس على حرمتها واخرى  
الحام وهو في صفة عقوبة والميتة والدم والحرم الخنزير ونحوها او  
بمعنى يستخرج من حرام كل مسكر وام مشبهات اى امور يشبه  
سببته كونهها ذات جهة الى كل من الحلال الحرام قال النووي  
اتفق العلماء على عدم وقوع هذا الحديث في كثرة فواته لا سيما  
التي عليها الاسلام كمنى الهرمى الذى سماه الامام وشيخ  
من ان يرتع في غيرة الحرام كما في كونهها واجبلا اجتناب  
عن الوقوع في غيبتها فانه يرمى قوله بحانه الوقوع في ذلك  
يشي ان لا يلبس من المعاصى بالوقوع في الغيبت فانه  
الوقوع فيها هو كمن وقع في الحرام مرة واحدة ولم يره  
البنى اصله بغيره على وزن فصول وبنى الزانية من الفحاش والبلاد  
وهو انرا والاراء كمن اجرت بها ثم اطلق ان يفتد على الفخذ و  
هو في الاصل ضد الطيب فيطلق على الحرام كما يطلق الطيب  
على الحلال وقد يطلق الطيب على ما يراه من الحلال فيكون  
المراد به فى المرتبة الادنى من الحلال مثلا ما ذكره قال المراد بما  
عمل على مهاد بنى المعنى الاول كونه حرا قطعيا باعمل على  
اجرة الحام ليس الشان له حلال فى المرتبة الادنى لدانته  
وخسته فى كسبه وثن الكلب مختلف فيه فمنهم من يزوج الكلب  
كالبى ضنفة ومحمد وقد ابى يوسف لا يجوز بيع الكلب عقور من  
جزءه حله على اللعل ومن حرمه على الشان من ندر بملعات الله  
قوله مهر البغي خبيث على ما جاءلها بما اخذ عوضها عن الزنى  
الحرم ودسيلة الحرام حرام وساه مهرها الى من مقابلة بعينه  
وامر قاة كمن قوله الكاهن ان كاهن هو الذى يتعلم طيبا بخر كاهن  
يستقبل يدعى معرفة الاسرار وفي حكم العراف والشم والتا بهم  
حرام ١٣ ملعات كمن قوله عن ابن عمر انى صولوا اليه فاعطوه  
يسود ويحيوان ١٣ مله قوله بنى عن ثمن الكلب انى محمول عندنا على ما كان فى زمره صلى الله عليه وسلم من امره لعله وكان الانتفاع  
منه على كاهن هو محمول عندنا على ما كان فى زمره صلى الله عليه وسلم من امره لعله وكان الانتفاع  
منه على كاهن هو محمول عندنا على ما كان فى زمره صلى الله عليه وسلم من امره لعله وكان الانتفاع

له قوله وان اولادكم انما هي من جملة لانهم حصلوا بواسطة تزويجكم فيزركم ان تاكلوا من كسب اولادكم اذا كنتم محييين من الافلاك ان طابت نفوسهم كما اقر علمنا وقال الطيب رحمه الله نفقة الوالد على الولد واجبة اذا كانا مجتمعين عاجزين  
عن اسي عند الشافعي وغيره لا يشترط ذلك مرقة له قوله  
المال بان يتفق على الضمان او على النفس او بغيره فجزء اولادكم  
وتشبه الشرايط في الثاني التعيش والبركة في التعيش الاولاد  
ان كان مع اداها حتى فهو دخل في اسم الاولاد ولم يكن مع نفيه  
الوزن فقط ولذا جاء بالحصر في قوله الا كان زاده في الشرايط ايضا  
ان في التصديق وان كان من الحرمات معا ولو عند الخلق وني  
الانفاق وان كان على النفس منقعة ولو في الماهل بخلاف الاولاد  
فليس فيه الا الزور وقوله ان اشركوا بما سئى بسئى يعني ان  
التصدق والانفاق من الحرمات سئى فلا يجوز الاثم الذي حصل من  
كسب الحرام وقيد دفع التوهم كون التصديق حشا وكون الانفاق  
مباركا مطلقا بل قال حنبل بن اسحاق تصديق بمال حراما  
الشرايط كقولهم عرف الغني ورواه الكوفي لمعات مرقة له قوله لا  
يدخل في ذلك ولا يباح ان يحسن بل بعد عذاب بقدر اكله  
الحرام بالمعنى عن اولادك مثل ما زبنا الطيب اولادك لا يطيبها  
اي انك لا تصدق على الحرام مرقة له قوله فان تصدق الصدق  
والكذب تتحلمان في الاقوال والافعال وقالوا اسماء اذا وجدت  
نفسك ترتاب في الشئ فارتكبه في الاقوال والارتاب في النفس  
المؤمن تعلق الى الصدق وترتاب من الكذب فارتكبه في  
الشئ فيكون كونه باطلا ومظلمة للباطل فاحذرنا من ان  
الى الشئ يشربنا حتى فاستمسك به فهذا الضابط لعرفه كون  
الفعل حشا وقبوحا كون الشئ عللا او حراما او في الحديث  
الذي يتقربان ويحضر صان بالنعوس رزكية والقولب السليمة  
الصافية عن كد الطبع والهوى المحلاة بالتقوى قالوا انهم  
تصوبوا الى الخير وتنبوا عن الشر فان الشئ ينجذب الى باطله و  
ينفر عما فيه من شئ ان يعلم ان استغناء القلب عما يكون  
الموجود بل شئ من انما اذا تعارضت لايمان عدل في هذين التعارض  
الخيرتان فكل في قول العلماء فان تعارضت عدل في النوى والقلب  
يرفضا حتى القلب تورعوا وضابطا لمعات مختصره قوله  
ربية حقيقة تعلق النفس اضطرارها فان كون الامر مشكوكا فيه  
ايما يتعلق بالنفس كونه صحيحا صادقا ما تعلق به مرقة له  
قوله فظرب بها صدره اي صدره ابعده والغيبة بطرق الاتقا  
او من لا يشراخ صدره مرقة له قوله الزمارة اي المغنية  
وقيل لمروا الشئ الحسن لان الزانية ايضا يكون في الكفر مغنية  
وقيل هو بقره المراء على الراي من الرزق يعني الاشارة والاياء  
بما عين الحجاب كما هو شأن الزانيات يدعون الرجال الى  
الزنا لمعات له قوله هو الحديث الاضائة من قبيل  
خاتم فضة ولفظ عام يشمل الغناء وغيره بالذات نزلت في  
الغناء لم يه قوله في فضة اي على من احتاج الى نفسه  
او لمن يلزم سونته والمراد بالحلل غير الحرام المبتغى  
يعيش المشقة لما مر في الاحاديث ثم ان الشرحه عن  
المشقة احتياطا لفرض تم هذه الفريضة لا يحتاج بها  
كل احد بعينه لان كثير من الناس يجب نفقته على

باب الكسب

فأمر له بصاع من تمر وامر اهله ان يخففوا عنه من خراج متفق عليه الفصل الثاني عن عائشة  
قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم ان اطيب ما اكلتم من كسبكم وان اولادكم من كسبكم رواه الترمذي والنسائي  
وابن ماجه وفي رواية ابى داود والدارمي ان اطيب ما اكل الرجل من كسبه وان ولده من كسبه و  
عن عبد الله بن مسعود عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يكسب عبدا مال حرام فيتصدق منه  
فيقبل منه ولا ينفق منه فيبارك له فيه ولا يتركه خلف ظهره الا كان زاده الى النار ان الله لا يجو السيئ  
بالسيئ ولكن يجو السيئ بالحسن ان الحديث لا يجوز الحديث رواه احمد وكذا في شرح السنة وعن جابر  
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحد ليدخل الجنة كحمت من الشخت وكل كحمت من الشخت كانت  
النار اولي به رواه احمد والدارمي والبيهقي في شعب اليمان وعن الحسن بن علي قال حفظت من رسول  
الله صلى الله عليه وسلم دعاء يرييك الى ما لا يرييك فان الصدق طائفة وان الكذب سرية رواه احمد الترمذي  
والنسائي وروى الدارمي لفصل الاول وعن وابصة بن معبد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا وابصة  
جئت تسال عن البر والاثم قلت نعم قال فجمع اصابعه فضرب بها صدره وقال استفتت نفسك استفتت  
قلبك ثلث البر ما اطمانت اليه النفس اطمان اليه القلب والاثم ما حالك في النفس ترد في الصدر وان  
افتاك الناس رواه احمد والدارمي وعن عطية السعدي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبلغ العبد ان  
يكون من المتقين حتى يدع ما لا بأس به حد ما يابى بأش رواه الترمذي وابن ماجه وعن انيس قال لعن  
رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحمر عشرة عاصرها ومعتصرها وشاربها وحاملها والمحمولة اليها ساقيها و  
بائعها واكل ممزها والمشتري لها والمشتري له رواه الترمذي وابن ماجه وعن ابن عمر قال قال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم لعن الله الحمر وشاربها وبائعها وابتاعها وعاصرها ومعتصرها وحاملها والمحمولة اليه  
رواه ابوداود وابن ماجه وعن محبته انه استاذن رسول الله صلى الله عليه وسلم في اجرة الحمار فيها فلم يزل  
يستاذه حتى قال اعلفه ناضحا واطعمه رقيقا رواه مالك الترمذي ابوداود وابن ماجه وعن ابى هريرة  
قال نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ثمن الكلب كسب الزمارة رواه في شرح السنة وعن ابى امامة قال قال رسول  
الله صلى الله عليه وسلم لا يتبعوا القينات ولا تشتروهن ولا تعلموهن وثمرهن حرام وفي مثل هذا نزلت ومن الناس من  
يشترى لهم والحديث رواه احمد الترمذي وابن ماجه وقال الترمذي هذا حديث غريب على بن زيد الراوي  
يضعف في الحديث وسند كرحل يث جابر نهي عن اكل الهتر في باب ما يحل اكله ان شاء الله تعالى الفصل  
الثالث عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم طلب كسب الحلال فريضة بعد الفريضة رواه البيهقي في  
شعب اليمان وعن ابن عباس انه سئل عن اجرة كتابه المصنف فقال لا بأس انما هو صورون وانهم  
انما ياكلون من عمل ايديهم رواه ابن ماجه وعن رافع بن خديج قال قيل يا رسول الله اي الكسب اطيب  
قال عمل الرجل بيده وكل بيع مبرور رواه احمد وعن ابى بكر بن ابى مرير قال كانت لمقدام بن معمر يكره جاز

غيره قوله بعد الفريضة كناية عن ان فرضية طلب كسب الحلال ليس في مرتبة فرضية الصلوة والصوم واج وغيره او قيل معناه انه فريضة متعاقبة يعاقب بعضها البعض لا غاية له اي ستمرة فرض دائم اذا  
كسب الحلال اصل الورع و اساس التقوى مرقة له قوله وكل بيع مبرور المراد منه ان يكون سالما من عيش وخيانه او مقبولا في الشرع بان لا يكون فاسدا ولا خبيثا ١٢

باب المساهلة

٢٢٣

في المعاملة

تبيع اللين ويقبض لمقدار ثمنه فقبل لاسبحان الله اتبعم اللين وتقبض الثمن فقال نعم ويايأس بذلك  
 سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لياتين على الناس زمان لا ينفق فيه الا الدينار والدرهم رواه احمد  
 وعنه نافع قال كنت اجتمع الى الشامي ومصر فجهزت الى العراق فأتيت الى اهل المؤمنين عانت فقلت لها  
 يا اهل المؤمنين كنت اجتمع الى الشام فجهزت الى العراق فقلت لا تفعل مالك ولا تجرك فاني سمعت رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم يقول اذا سبب الله لاحدكم رفاق من وجه فلا يدع حتى يتغير لونه ويبتكر لونه رواه احمد ابن ماجه  
 وعنه عائشة قالت كان لابي بكر غلام يخرج له الخراج فكان ابو بكر ياكل من خراجه فجاء يوما بشئ فاكل منه  
 ابو بكر فقال له الغلام تدي ما هذا فقال ابو بكر وما هو قال كنت تكفنت لانسان في الجاهلية وما احسن  
 الدنيا الا التي خدعت فلقيني فاعطاني بذلك فهذا الذي كنت منقالت فادخل ابو بكر يد فقله كل شئ  
 في بطنه رواه البخاري وعنه ابى بكر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يدخل الجنة جسد عدي بالحرام رواه  
 البيهقي في شعب اليمان وعنه ابن عمر قال من اشترى ثوبا بعشرة دراهم وفيه درهم حرام لم يقبل الله تعالى  
 له صلوة مادام عليه ثم ادخل صعب في اذنيه وقال حثمتان لو يكن النبي صلى الله عليه وسلم سمعته يقول رواه احمد  
 والبيهقي في شعب اليمان وقال اسناده ضعيف باب المساهلة في المعاملة الفصل الاول  
 سكن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رحم الله رجلا سمحا اذا باع واذا اشترى واذا اقتضى رواه  
 البخاري وعنه حذيفة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان رجلا كان يفتن كان قبلكم اتاه  
 الملك ليقبض روحه فقيل له هل عملت من خير قال ما علم قيل له انظر قال ما علم شيئا غير اني كنت  
 ابايع الناس في الدنيا واجازهم فانظر الموصوف واخبر عن المعسر فادخله الله الجنة متفق عليه وفي  
 رواية لمسلم نحوه عن عقبة بن عامر وابى مسعود الانصاري فقال الله انا احق بذا منك تجا وزوا  
 عن عدي وعنه ابى قتادة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اياكم وكثرة الحلف في البيع  
 فانه ينفق ثم يتيقن رواه مسلم وعنه ابى هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الحلف  
 منفق للسلعة فمحق للمبركة متفق عليه وعنه ابى ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلثة لا يحكمهم  
 الله يوم القيمة ولا ينظر اليهم ولا ينزلهم ولا ينزلهم عليهم عذاب اليم قال ابو ذر خابوا وخبروا من هم يا رسول الله  
 قال المسبل والمتان والمنفق ساجدة بالحلف الكاذب رواه مسلم الفصل الثاني عن  
 ابى سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم التاجر الصدوق الامين مع النبيين والصدقيين  
 والشهداء رواه الترمذي والدارقطني ورواه ابن ماجه عن ابن عمر قال الترمذي هذا حديث  
 غريب وعنه قيس بن ابى غرزة قال كنا نسمى في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم السامية فمتر  
 بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فسمنا تاسم هو احسن منه فقال يا معشر التجارات البيع بحضور اللغو  
 والحلف فشؤبوه بالصدق رواه ابوداود والترمذي والنسائي وابن ماجه وعنه عبيد بن رفاع عن

له قوله اتبع اللين خطاب للقدام واستاد السبع اليه على سبيل المجاز باعتبار انه قد مضاهه به وقضى ثمنه او مسد الى الجارية على الحقيقة اي تفصل الجارية ذلك الفصل الذي وترضى به انت وتقبض ثمنه و  
 في المعامات وقيل في المرافعات وما باس بذلك لعدم  
 نقص مشرعي اذ لا كراهية فيه ولا حرمه قوله الا الذي  
 والدرهم اي المال المعبر بها عنه فانها الاصل المراد  
 كسبها وجمعها من اي جهة كانت فان ايل ذلك  
 الزمان لا يقب عليهم انقص صار ولا يستردون  
 باب الكمال ويخبرون اصحاب الاموال انما اهل الله  
 فاعرضوا عنهم بالكلمة ١٢ على قوله لا يبيع فيه اي لا يبيع  
 الناس الا انفسهم من التورع في الحرام سلم على  
 قوله مالك اي ما صنع بهك الذي كنت تجزئ اليه ان  
 تتحركه لا تحركه والتجر اسم مكان من التجارة ١٣ امر  
 على قوله غير اي بعد المربح قوله او تنكر اي تخبر ان اس  
 المال فادفعه وتبرع قيل للشك ١٤ مرقات على قوله  
 فكل شئ لفظ حرمة من صف اجتماع الكفاية والالتزام  
 ١٥ مرقات على قوله لم يقبل الله تعالى الا اى لا يثاب  
 عليها كمال الثواب وان كان مثا باصل المطلب وما  
 اصل الصلوة تصحيحه بكلام ذكره ابن الملك وقال  
 الطيبي رحمه الله كان الظاهر ان يقال من لم يكن المعنى لم  
 يجتبه الله صلوة مقبولة مع كونها مجردة مستقلة  
 كالصلوة في الدار المنصوبة آه وهو الاظهر لقوله تعالى  
 انما يقبل الله من التقيين والثواب انما يقبل على قبول  
 ان الصلوة مترتبة على حصول الشكر والاركان  
 والتقوى ليست بشرط صحة الصلاة عند اهل السنة  
 والجماعة ١٦ مرقات على قوله ان لم يكن النبي صلى الله  
 عليه وسلم كان النبي صلى الله عليه وسلم وهو سمعته  
 وهو من الاسناد السبيعي وجواب الشرط محذوف  
 يدل عليه قوله صمتا ويقول حال وفيه تأكيد وتقوية  
 لسماه من صلى الله عليه وسلم وهو الخ من قوله سمعت  
 النبي صلى الله عليه وسلم يقول ذلك مع ما افاده الدعاء  
 على اذنيه من التأكيد والمبالغة ١٧ لعامة وطيبي على قوله  
 فقيل له اي قال له هو سبحانه او بعض الملائكة وما بعد  
 من قال او بعض الناس والظاهر ان السؤال قيل  
 قبض رده كما يقضيه اول الحديث وقال المظهر في  
 السؤال منه كان في القبر عند تنازع ملائكة العذاب و  
 الرحمة فالتقدير قبض وادخل القبر وقال الطيبي يحتمل  
 ان يكون في القيامة فالتقدير قبض قبضه الله تعالى ١٨  
 مرقات على قوله اياكم وكثرة الحلف اي اتقوا كثرتها ولو  
 كنتم صادقين لانه ربما يقع كذا بقيد الكثرة احترازا من  
 العفة فانه قد يحتاج اليه فلا يدخل تحت التعذير ولذا  
 جاء في بعض الطرق ريل جبل الله بضعته لا يشترى  
 الا بيمينه ولا يبيع الا بيمينه ١٩ على قوله كنا نسمى على  
 صيغة المجهول المتكلم من التسبيح والسامية من السمين  
 الاولى وكثرة الثانية جمع مسارا بالسر المتوسط بين المباح  
 والمشتري يطلق على معان اخر تلك الشئ وقبضه والسفير بين الحجين ومسار الارض العالم بها والمراد به هنا المعنى الاول قوله باسم هو احسن منه فقال يا معشر التجار انما كان اسم التجار احسن من المسامحة لان التجار  
 مذكرة في مواضع عديدة من القرآن في مقام المدح والذي يتوسط بين البائع والمشتري يكون تابعا وقديرا من الملائكة والامانة والديانة وسماه تم تجار الكونهم مصاحبين لهم مع شمول التجار المتعالمين ايضا ٢٠ لعامة

سنة قوله فجارح فاجر من الفجر وهو المثل عن القصد والكاذب فاجر ليد عن الصدق امرقات سنة قوله لم يتفرقا تسك به من اثبت خيارا لمجلس محل تفرق على التفرق بالابدان وهو الظاهر وقد بروى الدار قطنى حتى يتفرقا من مكانها وقد فرقت بعضهم من التفرق والافتراق فقال التفرق

وان كان الحق انها مساوية ايضا انما يسميان تبايعين بعد العقد وهما لذين لا يشبهون خيارا لمجلس ان المراد التفرق بالاقوال وهو الفراغ من العقد فيكون المسمى بالتمتع العقد فتم العقد فلا خيار ونظيره قوله تعالى وان يتفرقا من العقد فلا خيار فان المراد تفرق الزوج والزوج بالطلاق وهو القول ومن المعلوم ان الزوج اذا طلق امرأته على مال فقبلت ذلك حصل التفرق بينهما بذلك ان لم يتفرقا بايديهما والمراد التبايعين المتساويان وهذا الجواز شائع بتسمية الشيء باسم بائنه وقد وقع في الحديث الصحيح عدمه على بيع خيالي على سورة المعات سنة قوله الايج الخيار ذكره وفيه وجوه اربعة مستثنى من مفهوم الفاظ لان مفهومها انما اذا تفرقا سقط الخيار ولزم العقد الايج انما راسه بيع مشروط في الخيار فان الخيار باق الى ان يرضى الاصل وهذا التوجيه جار على السنة بسبب فتاها مستثنى من الالحكم والمضاف عند ذوق اى بيع استقاط الخيار ونظيره انما يرضى الاصل وهذا التوجيه جار على التبايعان معناه ان يبيعوا بقول احد المتبايعين الا انما يرضى قوله اخترت فانه يسقط الخيار وان لم يتفرقا ويزيد الايجان انما يرضى المراد هبل الاول فانهم لمعات سنة قوله ويكون بالنصب على ان اوبى الاوان مقدرة بالرفع على ان او يبعها الاصل و الاول هو المعتبر امرقات سنة قوله لا خلافة اى لا فسخ ولا خدعة في نية البيع ثم اختلفوا في المقصود من هذا القول فقيل مراد رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقول هذا لئلا يفسد على ابيس من اهل البصرة فميتع عن مظان الفسخ وقيل مراد بشرط الخيار والتقدير بهذه الكلمة لبيان الباعث على الاشتراط وقيل المقصود الرد عند ظهور الفسخ قال مالك اذا لم يكن المشتري ذا بصيرة فلا خيار وقيل اذا ذكرت هذه الكلمة ثم ظهر الفسخ كان له الخيار وقيل على انه لا دلالة له مطلقا لمعات متعقباته قوله لا ان يكون الا بئى اذا تفرقا بطل خيارهما الا ان يكون العقد صحيحا امرقات سنة قوله ان يستقبله اى يطلب من الاقالة وهو بطل البيع وهو دليل صحيح لكنه يبين ان الاقالة لا يكون الا بعد تمام البيع ولو كان له خيار لمجلس لم يظهر من صاحب الاقالة امرقات سنة قوله بعد البيع ظاهره يدل على ذهب ابي حنيفة لانه لو كان لغيره المجلس ثابتا بالعقد كان الخيار عشا ١٥ ط سنة قوله لا يرد الوعد زيادة على راس المال كمن خص في الشريعة بالزيادة على وجهه ووجهه باعتبار الزيادة قال تعالى وما اتيتهم من ربا ليردوني في أموال الناس فلا يردون الله وهم يقولون الحق الله يردون الصدقات ان الزيادة المعقولة السيرة عنها بالبركة مرتفعة عن الربا قال النووي رحمه الله الربا بمقصور من ربا يردون فيكتب بالالف وثنيتان بالياء وكسر اوله قال العلماء كثره في المصحف بالواو امرقات سنة قوله الذي يربى بالذهب

سنة قوله فجارح فاجر من الفجر وهو المثل عن القصد والكاذب فاجر ليد عن الصدق امرقات سنة قوله لم يتفرقا تسك به من اثبت خيارا لمجلس محل تفرق على التفرق بالابدان وهو الظاهر وقد بروى الدار قطنى حتى يتفرقا من مكانها وقد فرقت بعضهم من التفرق والافتراق فقال التفرق

باب الخيار  
ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال التجار يجشرون يوم القيمة فجار الا من اتقى وتروى ورواه الترمذي وابن ماجه والدارقطني وروى البيهقي في شعبه لايمان عن البراء وقال الترمذي هذا حديث حسن صحيح  
باب الخيار الفصل الاول عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المتبايعان كل واحد منهما بالخيار على صاحبه ما لم يتفرقا الا بيع الخيار متفق عليه وفي رواية لمسلم ذاتها المتبايعان فكل واحد منهما بالخيار من بيعه ما لم يتفرقا او يكون بيعه ما عن خيار فاذا كان بيعه ما عن خيار فقد جيب وفي رواية للترمذي البيعان بالخيار ما لم يتفرقا او يختارا وفي المتفق عليه او يقول احد هما لصاحبه اختربدا او يختارا وعن حكيم بن حزام قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم البيعان بالخيار ما لم يتفرقا فان صدقا وبينا بورك لهما في بيعهما وان كتما وكذبا فحقت بركة ببيعهما متفق عليه  
عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انى اخذت في البيوع فقال اذا بايعت فقل لا خلافة فكان الرجل يقول متفق عليه الفصل الثاني عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال البيعان بالخيار ما لم يتفرقا الا ان يكون صفقة خيار ولا يحل له ان يفارق صاحبا خشية ان يستقبله رواته الترمذي وابوداود والنسائي وعن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يتفرقان اثنان الا عن تراض رواته ابوداود الفصل الثالث عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خيرا عرابيا بعد البيعة رواته الترمذي وقال هذا حديث حسن صحيح غريب باب الربا الفصل الاول عن جابر قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم اكل الربوا وموكله وكتابه وشاهديه وقال هم سواء رواته مسلم وعن عباد بن الصامت قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الذهب والفضة بالذهب والفضة بالفضة والبر بالبر والشعير بالشعير والتمر بالتمر والملح بالملح مثلا بمثل سواء بسواء يدا بيد فاذا اختلفت هذه الاصناف فبيعوا كيف شئتم اذا كان يدا بيد رواته مسلم وعن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الذهب بالذهب والفضة بالفضة والبر بالبر والشعير بالشعير والتمر بالتمر والملح بالملح مثلا بمثل يدا بيد فمن زاد او استزاد فقد اربى الاخذ والمعطى فيه سواء رواته مسلم وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تباعوا الذهب بالذهب الا مثلا بمثل ولا تشفوا بعضها على بعض ولا تباعوا الورق بالورق الا مثلا بمثل ولا تشفوا بعضها على بعض ولا تباعوا منها غائبا بما جاز متفق عليه وفي رواية لا تباعوا الذهب بالذهب ولا الورق بالورق الا وزنا بوزن وعن معمر بن عبد الله قال كنت اسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الطعام بالطعام مثلا بمثل رواته مسلم وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الذهب بالذهب والتمر بالتمر رواته مسلم والاهاء وهاء والبر بالبر رواته مسلم والاهاء وهاء والشعير بالشعير رواته مسلم والاهاء وهاء والتمر بالتمر رواته مسلم والاهاء وهاء

بمعنى هذا يقول كل واحد من متولى العقد لصاحبه خذ فيقتا بضان قبل التفرق من المجلس فهو حال بتقدير الامتلاء عنده باو بار اسه الاحمال التقابض الم ومري

له قوله مثل ذلك بالرفع مبتدأ في الميزان خيره والحجة مقولة قال وبالنصب مفعول قال في قوله قال في حق الميزان قوله ذلك لم يسه قوله اوه كونه يقال عند الشكايه وانتوج مسانته الواو بسوارة الهاء وقد قلبوا واوا الفلوقه

المعامات قوله معج آخرة هذا الحديث كالمذي قبله صريح في جهار  
الحيات في الرؤا الذي قال به ابو حنيفة والشافعي في بيان انه على  
الطريق على سلم امره ان يصح الروي بالدراهم ثم يشتري بها الجريد  
من غير ان يغسل في امروهم كون الاشارة من ذلك المشتري  
او من غيره بل ظاهر السياق انه بما في زمة والالهيته له امر قارة  
سنة قوله فاشتره بعد من ومن هذا الحكم اهل العلم يجوز بيع  
حيوان بحيو انين نقد اسوا وكان الجنس احد المتكلمين واما  
نسيه فنهج جاز من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وهو قول  
عطاء بن ابي رباح واصحاب ابي حنيفة من انه لا يجوز لما روي  
صلى الله عليه وسلم في بيع الحيوان بالحيوان شح ١٣ المعامات  
سنة قوله اصبره بالضم باجمع من الطعام بلا فصل وكيل قوله  
كليت باي مقدار كيلها فانما لا يجوز بيع المال للموتى بحسنه  
بوزن اقاله احتمال لرؤا ١٣ لم يسه قوله من بخاره والمرا من بخاره  
بخره وذلك ان يكون من كل اربعة اشاهة كانت بالاساس ولا اقل من  
ضيافة او بديهة لم يسه قوله لا يتقصر الرطب على ما استحق  
التقدير والتقصير التنبية على عدم تحقق الماهية حال البيوترة و  
البيوترة هي كثر العلم انهم الشافعي وابو يوسف في رؤا ابو حنيفة  
فقد اجاز بيع الرطب بالرطب بالمثل لان الرطب تركن الرطوبة  
البيوترة ينزل نصف الحموضة والرطوبة وقد ثبت ان جريد او  
رؤا يساوي كفاي الحديث الذي رواه ابو سعيد وابو هريرة  
ويصح ان يترتب ما روي لانه لو كان يترتب ما يوجب باول الحديث ان  
كان غير خيره فآخره وهو قوله صلى الله عليه وسلم في بيع الحيوان ثم يرد  
لما روي عن زيد بن عياش في موضع المعامات مختصه قوله انما  
واو حنيفة محل النهي على البيع نسيه لما روي عن ابى ايادى الذي  
اشترى عليه سلم نهي عن بيع الرطب بتمر نسيه ١٣ سنة قوله نهي عن  
بيع اللحم بالحيوان بظاهره واخذ الشافعي فقال لا يجوز بيع اللحم  
بالحيوان مطلقا وعندنا بحنيفة ما نهي عما اذا كان احد الجانبين  
قال محمد اذا باع لحم من جنسه لا يجوز الا اذا كان اللحم المفرد الذي  
الحوم بجلده فانه من اللحم والباقى بقا بله السقطه واما عندنا فحنيفة  
وابو يوسف وكذا عندنا حمدي في المختار والمثل شايخ الموزون  
براييس يوزون لان الحيوان لا يوزن عادة ولا يمكن معرفة  
ثقله بالوزن لانه يخفف نفسه مرة شقيل اخرى قوله وكان من  
يسئل عن الجارية بكسر السين اي قمارهم في القماروس البرعب  
بالقدر او الزواكل قمارهم السين ١٣ سنة قوله بالبيع من  
الي لال الصفة هذا الحديث يدل على بيع حيوان بغيره نسيه  
ومنه اصحاب ابي حنيفة كحديث النبي صلى الله عليه وسلم في بيع الحيوان  
النسيه من احد الطرفين ثم يستفاد بان فيه عدم تفرقة المثل  
واوجب بان كان ذلك معلولا لذلك قال بعض علماءنا وجه  
التوفيق بين هذا الحديث حديث عمر بن عبد العزيز يجوز السلم في  
الحيوان ان يبيع على ان يكون كلا الحيوانين نسيه وعمر بن  
الحكم بن عمار بن ابي اسحق ان كان من ثوب الحيوان فبيعه  
وتصور رسالة كلا الحيوانين نسيه ان يقول بعثت منك فرسا

ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم استعمل رجلا على خير فجاءه بتمر جنيب فقال اكل تمر  
خير هكذا قال لا والله يا رسول الله انالناخذ الصاع من هذا بالصاعين والصاعين بالثلاث فقال  
لا تفعل بع الجمعه بالدرهم ثم ابع بالدرهم جنيبا وقال في الميزان مثل ذلك متفق عليه وسكن  
ابى سعيد قال جاء بلال الى النبي صلى الله عليه وسلم بتمر يبي فقال له النبي صلى الله عليه وسلم من  
ابن هذا قال كان عندنا تمر ردي فبعته منه صاعين بصاع فقال اوه عين الرؤا عين الرؤا لا تفعل  
ولكن اذا اردت ان تشتري فبع التمربيع اخر ثم اشتريه متفق عليه وعن جابر قال جاء عبد قبايع النبي  
صلى الله عليه وسلم على الهجرة ولم يشعر انه عبد فجاءه سيدة يريد ان يريها فقال له النبي صلى الله عليه وسلم  
بعنيه فاشتره بعد بن اسودين ولحيما يع احد ابعده حتى يسأله عبد هو او حر وراه مسلم وسكنه  
قال نبي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الصبرة من التمر لا يعلم مكيلتها بالكيل المستفي من التمر  
رواه مسلم وسكن فضالة بن ابى عبيد قال اشتريت يوم خير قلاية باثني عشر دينارا فيها ذهب و  
خرز ففصلتها فوجدت فيها اكثر من اثني عشر دينارا فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال  
لا تأب حتى تنقصه رواه مسلم الفصل الثاني عن ابى هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم  
قال لياتين على الناس زمان لا يبقى احد الا اكل الرؤا فان لم ياكله اصابه من بخاره وبيروى من  
غبارة رواه احمد وابوداود والنسائي وابن ماجه وسكن عبادة بن الصامت ان رسول الله صلى الله  
عليه وسلم قال لا تبيعوا الذهب بالذهب ولا الورق بالورق ولا البر بالبر ولا الشعير بالشعير و  
لا التمرا بالتمر ولا الملح بالملح الاسواء بسواء عينايين يدا بيد ولكن يبعوا الذهب بالورق و  
الورق بالذهب والبر بالشعير والشعير بالبر والتمر بالملح والملح بالتمر يدا بيد كيف شئتم  
رواه الشافعي وسكن سعد بن ابى وقاص قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يسئل عن  
شري التمر بالرطب فقال اينقص الرطب اذا يبس فقال نعم فنهاه عن ذلك رواه مالك والترمذي  
وابوداود والنسائي وابن ماجه وسكن سعيد بن المسيب فرسلا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
نهي عن بيع اللحم بالحيوان قال سعيد كان من تبس اهل الجاهلية رواه في شرح السنة وسكن  
سمرة بن جندب ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الحيوان بالحيوان نسيته رواه الترمذي  
وابوداود والنسائي وابن ماجه والدارمي وسكن عبد الله بن عمرو بن العاص ان النبي صلى الله عليه  
وسلم امره ان يجيئ جيشا فنقدت الابل فامر ان ياخذ على فلا يص الصبقة فكان ياخذ  
البعير بالبعيرين الى ابل الصبقة رواه ابوداود الفصل الثالث عن اسامة بن زيد  
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الرؤا في النسبة وفي رواية قال لا رؤا في ما كان يدا بيد  
متفق عليه وسكن عبد الله بن حنظلة غسيل الملائكة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

صفته كذا في الفرس او حمل صفته كذا المعامات ومرة سنة قوله غسل الملائكة اي مفلوهم وقصة اذ لاسمع الصارم الى غزوة احد كان مع الهه قانطراي الاستعمال في استجابة لغير رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى خرج جنبا  
تعالى حتى قل فليبدونه فخالص امراته ان جنب فدن بلا غسل لانه شهيد لكن اكرمه بديوان انزل له ملائكة غسلوه قبل وفاته فلذا اسمى غسل الملائكة ١٣ مرات

الحاربة مع الشرايين الزنا...  
والمقبل وانما لا ليس في مرتبة الربا...  
التي وادوية ليس ربح كل مني...  
التزوية ولو كان التحريم...  
لا اعادة ان كان يستعمل...  
في الاوقات فيكون...  
قوله انما نزلت اي...  
بما فيه غير مفسوخة...  
بجيت بحيث يجمع جزئياتها...  
الصريح والاشارة...  
العبارة وقال الطيبي...  
فذلك لم يفسر...  
لا تروا في انما...  
لم يفسر انما...  
مع اشتغاله...  
يتوقف على...  
هو اسم المصدر...  
ثانيا للقرض...  
قرضا حشا...  
المعنى من سياق...  
يحمل على...  
قوله ارجل...  
يا حمل...  
في نسخة...  
فانه روى...  
في الاتساع...  
مرقاة...  
حاصلان...  
كان روى...  
وانما هي...  
فيح العقد...  
اشترى...  
المساواة...  
مقدرا...  
غالب...  
المعاني...  
الى التمر...  
لم يملك...  
والربح...  
اقرباني...  
عاجهم...  
هو القرض...  
البيع...  
العرية

باب المنهي عنها

مرقاة ١٣ مرقاة ١٣ مرقاة ١٣

لله قوله...  
الذي روى...  
الاشمان عن ابن عباس...  
رسول الله صلى الله عليه وسلم...  
شعب الايمان وروى احمد...  
قال هو لاء اكله...  
اكل الربا وموكله...  
اخرا ما نزلت...  
ابن ماجه والدارمي...  
اليه او حمله...  
اليه في شعب...  
هدية روى...  
فلقيت عبد الله...  
حمل تبان...  
الفصل الاول...  
ان كان...  
بكيل...  
رءوس...  
وسلم عن...  
ان يبيع...  
قال نبي...  
رخص في...  
التمر...  
عن ابن...  
في ما دون...  
عبد الله...  
البيع...  
العرية

من البيوع

البيع...  
العرية...  
البيع...  
العرية...  
البيع...  
العرية...

له قوله في البيع اي التلاويح اخذ مال المشتري لا بقابلته شي وقوله والمشتري اي التلاويح مضيا له بوجود المخاطرة قبل ذلك ١٢ لعنت له قوله حتى تزوموا على هذا عند اهل العلم ان بيع الثمرة على الشجرة قبل بدو الصلاح مطلقا  
قوله كذا في لانه لا يؤمن من اهلاك الثمار بورد والعاهية عليه الصلح  
وضعه واذا تلفت لا يبقى للمشتري في مقابلته من الثمن  
شي وبهذا معنى الحديث في قوله على ان الاعتبار بحدوث هذه  
الصلحة في الثمرة لا بالثمن الوقت الذي يكون فيه بدو الصلاح في  
الثمار قال كما ذهب اليه بعض طيبي مختصا له قوله بوضع الثمن  
وهذا ان كان قبل التسليم فظاهر وان كان بعد فالامر بالاستحباب  
ينتهي على المروءة والتسليم وقيل ان ذلك في الدامى انما اجبته في  
امر الى الامام امره بوضع الثمن خارج عنها اذا جازها بوجوه وفي  
قوله وضع الثمن اشارة الى استقامتها اذ لا يتحقق الا بتمامه بقده  
قوله انما يجرى مع جائحة وهي الآفة التي تصيب الثمرة من كبح  
وهو الهلاك الاستيصال ١٣ له قوله فيمنه من اي القبض  
والاستيصال وهو المبرأ من الشك كذا قالوا وليدوه بالانفاق المتقضية  
التي تدل على وقوع البيع بعد الاتيان بلاهله والبرال الحرف  
الذي ١٣ له قوله اجمعه اجمعه قال الشيخ في قوله متفق عليه رواه  
ابو داود والنسائي في مسنديه نحو كذا في بعض النسخ في رواية  
خرجه البخاري في باب من اشترى من كتاب البيع بلا فوات حرف  
فكان يتبع المصنف قاصرا ١٤ لعنت له قوله حتى يستوفى اي  
يقبضه فدل على ان البيع على عدمه وانما البيع ما لم يقبض به باطلا  
فدليل الشافعي ومحمد بن ابي اسحاق في كتابهما في الطعام ويجوز في  
سواءه قلل برخصته وهو يوسع في الثمن في الطعام وهو ظاهر في  
احمد والليل لهم ان ركن البيع صدق المولى على لا غير فيه  
لان الهلاك في الثمن لا يوجب الهلاك في الثمن ١٥ لعنت له قوله  
تلقوا الركبان من اتقى وذلك بان يتلقى الثمن في قبضته  
الطعام قبل ان يقبضه الا سواق قوله ولا يتبع حاضر لادعوان  
يقولون حاضر للبدوي الزكرك لست اعنى لا يبيع لك على  
التمسح اذا لم يزل ولا يبيع بغيره ١٦ له قوله ولا  
تتاجشوا وتفاعل من اتقى فهو ان يزيد الرجل في ثمن سلعة  
وهو لا يريد شرا بالثمن بل لا يرغب في شرا بما ذكره واصلا لا غرام  
والتمسح وانما هي عند ما فيه من الثمن وانما في بغيره المتقال  
لان التاجر يتعاضون في ذلك ففعل هذا لصاحبه على ان يفاضل  
بشرا وتصرة بوجوه اللين في ضرور الادل والتمسح ليعا  
لذلك فيخرجه المشتري والمصرة هي التي تفعل بها ذلك قوله  
وصاعا من تعطف على الضمير المنسوب في رد او بديل اللين  
الموجود في حال البيع والمعنى في ذلك ان اللين المحادث بغيره  
ملك المشتري فيحمله باللين الموجود حال العقد ولم يرد عينه  
لان في ذلك في حرج ومشقة وقد يتخذ الوقوف عليه جعل اشاح  
له مقدار الا يزيد ولا يتقص العلم ان ثمرته بخارجي المصرة وور  
صاع من تمر او طعام هو ذهب الشافعي وملكه احد ابني يوسف  
مع خلاف في ذهبه محمد بن حبيب على الفور وبعد ثلثة ايام والتمسح  
ابن حنيفة وطائفة من الطرفين وملك في رواية اخرى انه انما  
ثبت بالشرط لا بد منه ولا يجيب وصاع لان في القياس  
الصحيح من كل وجه لان الشيء انما يضمن بالمثل وبالمثل انما  
او التمسح بغيره اللين قطعا ولا ثمره فلا ثمره بينهما مصورة ولا معنى وتام تحقيقه في اصول الفقهاء لعنت له قوله لا سمر ادى لا حظت على مناه ان التمسحين وقيل معناه لا يتبعين الخطي على من يخرجه او الاظهار للادل ١٧ سيدك قوله  
البيع الرجل والمراد بالبيع المباحة اعم من الشرا والبيع وهو اذا ارضى المتعاقدان على مبلغ ثمن في السلعة واما انما لم يكن احدهما الى الاخر فلا بأس به وكذلك في الخطبة ١٢ لعنت له قوله الملامسة هي ان يجعل ذاك المستوفى في

البائع والمشتري متفق عليه وفي رواية لمسلم بن يحيى عن بيع النخل حتى تزوموا عن السنبل حتى يبيض ويأمن  
العاهية وعن انس قال قال نبي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الشمار حتى تزوموا قيل وما تزوموا قال حتى تحمرو  
قال ارايت اذا منع الله الثمرة بعد اخذ احدكم مال اخيه متفق عليه وعن جابر قال قال نبي رسول الله صلى الله  
عليه وسلم عن بيع السنين وامر بوضع الحواجر رواه مسلم وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
لو بيعت من اخيك ثم اصابته جائحة فلا تجعل لك ان تاخذ منه شيئا بعد تاخذ مال اخيك بغير حرق رواه مسلم  
وعن ابن عمر قال كانوا يبتاعون الطعام في اعلى السوق فيبيعون في مكانه فيها هو رسول الله صلى الله عليه  
وسلم عن بيعه في مكانه حتى ينقلوه رواه ابو داود ولو اجد في الصحيحين وعنه قال قال رسول الله صلى  
الله عليه وسلم من ابتاع طعاما فلا يبيعه حتى يستوفيه وفي رواية ابن عباس حتى يكتب له متفق عليه وعن  
ابن عباس قال اتا الذي نهي عنه النبي صلى الله عليه وسلم في الطعام ان يباع حتى يقبض قال ابن عباس  
ولا احسب كل شيء الا مثله متفق عليه وعن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تأكلوا  
الركبان لبيع ولا يبيع بعضكم على بيع بعض ولا تتاجشوا ولا يبيع حاضر لباد ولا تصروا الابل والغنم  
فمن ابتاعها بعد ذلك فهو بخير النظرين بعد ان يحلبها ان رضىها أمسكها وان سخطها ردها وصاعا  
من تمر متفق عليه وفي رواية لمسلم من اشترى شاة مصرة فهو بالخيار ثلثة ايام فان ردها ردها معها  
صاعا من طعام لا شاة وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تلقوا الحلب فمن تلقاه  
فاشترى منه فاذا اتى سيده السوق فهو بالخيار رواه مسلم وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلى  
وسلم لا تلقوا التسلم حتى يهبط بها الى السوق متفق عليه وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه  
لا يبيع الرجل على بيع اخيه ولا يخطب على خطبة اخيه الا ان ياذن له رواه مسلم وعن ابى هريرة ان  
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يبيع الرجل على بيع اخيه المسلم رواه مسلم وعن جابر قال قال رسول الله  
الله صلى الله عليه وسلم لا يبيع حاضر لباد دعوا الناس يزرقي الله بعضهم من بعض رواه مسلم وعن ابى سعيد الخدري  
قال نبي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيعتين نهي عن الملامسة والمناذرة في البيع الملامسة  
لمس الرجل ثوب الاخر بيدة بالليل او بالنهار ولا يقبله الا بذلك والمناذرة ان يبيد الرجل الى الرجل  
بثوبه ويبيد الاخر بثوبه ويكون ذلك بيعهما عن غير نظر ولا تراخي والبيعتين اشتغال الصباء  
والصقاء ان يجعل ثوبه على احد عاتقيه فيبيد واحد شقيه ليس عليه ثوب والبيسة الاخرى  
احتباؤه بثوبه وهو جالس ليس على فوجه منه شيء متفق عليه وعن ابى هريرة قال نبي رسول الله  
صلى الله عليه وسلم عن بيع الحصاة وعن بيع الغرر رواه مسلم وعن ابن عمر قال نبي رسول الله  
صلى الله عليه وسلم عن بيع حبل الخبلة وكان بيعا يتبايع اهل الجاهلية كان الرجل يبتاع الجوز  
الى ان تستج الناقة ثم يبيد التي في بطنها متفق عليه وعنه قال نبي رسول الله صلى الله عليه وسلم

١٨ لعنت له قوله من اشترى ثوبا من ثوبه  
١٩ لعنت له قوله من اشترى ثوبا من ثوبه  
٢٠ لعنت له قوله من اشترى ثوبا من ثوبه  
٢١ لعنت له قوله من اشترى ثوبا من ثوبه  
٢٢ لعنت له قوله من اشترى ثوبا من ثوبه  
٢٣ لعنت له قوله من اشترى ثوبا من ثوبه  
٢٤ لعنت له قوله من اشترى ثوبا من ثوبه  
٢٥ لعنت له قوله من اشترى ثوبا من ثوبه  
٢٦ لعنت له قوله من اشترى ثوبا من ثوبه  
٢٧ لعنت له قوله من اشترى ثوبا من ثوبه  
٢٨ لعنت له قوله من اشترى ثوبا من ثوبه  
٢٩ لعنت له قوله من اشترى ثوبا من ثوبه  
٣٠ لعنت له قوله من اشترى ثوبا من ثوبه  
٣١ لعنت له قوله من اشترى ثوبا من ثوبه  
٣٢ لعنت له قوله من اشترى ثوبا من ثوبه  
٣٣ لعنت له قوله من اشترى ثوبا من ثوبه  
٣٤ لعنت له قوله من اشترى ثوبا من ثوبه  
٣٥ لعنت له قوله من اشترى ثوبا من ثوبه  
٣٦ لعنت له قوله من اشترى ثوبا من ثوبه  
٣٧ لعنت له قوله من اشترى ثوبا من ثوبه  
٣٨ لعنت له قوله من اشترى ثوبا من ثوبه  
٣٩ لعنت له قوله من اشترى ثوبا من ثوبه  
٤٠ لعنت له قوله من اشترى ثوبا من ثوبه  
٤١ لعنت له قوله من اشترى ثوبا من ثوبه  
٤٢ لعنت له قوله من اشترى ثوبا من ثوبه  
٤٣ لعنت له قوله من اشترى ثوبا من ثوبه  
٤٤ لعنت له قوله من اشترى ثوبا من ثوبه  
٤٥ لعنت له قوله من اشترى ثوبا من ثوبه  
٤٦ لعنت له قوله من اشترى ثوبا من ثوبه  
٤٧ لعنت له قوله من اشترى ثوبا من ثوبه  
٤٨ لعنت له قوله من اشترى ثوبا من ثوبه  
٤٩ لعنت له قوله من اشترى ثوبا من ثوبه  
٥٠ لعنت له قوله من اشترى ثوبا من ثوبه  
٥١ لعنت له قوله من اشترى ثوبا من ثوبه  
٥٢ لعنت له قوله من اشترى ثوبا من ثوبه  
٥٣ لعنت له قوله من اشترى ثوبا من ثوبه  
٥٤ لعنت له قوله من اشترى ثوبا من ثوبه  
٥٥ لعنت له قوله من اشترى ثوبا من ثوبه  
٥٦ لعنت له قوله من اشترى ثوبا من ثوبه  
٥٧ لعنت له قوله من اشترى ثوبا من ثوبه  
٥٨ لعنت له قوله من اشترى ثوبا من ثوبه  
٥٩ لعنت له قوله من اشترى ثوبا من ثوبه  
٦٠ لعنت له قوله من اشترى ثوبا من ثوبه  
٦١ لعنت له قوله من اشترى ثوبا من ثوبه  
٦٢ لعنت له قوله من اشترى ثوبا من ثوبه  
٦٣ لعنت له قوله من اشترى ثوبا من ثوبه  
٦٤ لعنت له قوله من اشترى ثوبا من ثوبه  
٦٥ لعنت له قوله من اشترى ثوبا من ثوبه  
٦٦ لعنت له قوله من اشترى ثوبا من ثوبه  
٦٧ لعنت له قوله من اشترى ثوبا من ثوبه  
٦٨ لعنت له قوله من اشترى ثوبا من ثوبه  
٦٩ لعنت له قوله من اشترى ثوبا من ثوبه  
٧٠ لعنت له قوله من اشترى ثوبا من ثوبه  
٧١ لعنت له قوله من اشترى ثوبا من ثوبه  
٧٢ لعنت له قوله من اشترى ثوبا من ثوبه  
٧٣ لعنت له قوله من اشترى ثوبا من ثوبه  
٧٤ لعنت له قوله من اشترى ثوبا من ثوبه  
٧٥ لعنت له قوله من اشترى ثوبا من ثوبه  
٧٦ لعنت له قوله من اشترى ثوبا من ثوبه  
٧٧ لعنت له قوله من اشترى ثوبا من ثوبه  
٧٨ لعنت له قوله من اشترى ثوبا من ثوبه  
٧٩ لعنت له قوله من اشترى ثوبا من ثوبه  
٨٠ لعنت له قوله من اشترى ثوبا من ثوبه  
٨١ لعنت له قوله من اشترى ثوبا من ثوبه  
٨٢ لعنت له قوله من اشترى ثوبا من ثوبه  
٨٣ لعنت له قوله من اشترى ثوبا من ثوبه  
٨٤ لعنت له قوله من اشترى ثوبا من ثوبه  
٨٥ لعنت له قوله من اشترى ثوبا من ثوبه  
٨٦ لعنت له قوله من اشترى ثوبا من ثوبه  
٨٧ لعنت له قوله من اشترى ثوبا من ثوبه  
٨٨ لعنت له قوله من اشترى ثوبا من ثوبه  
٨٩ لعنت له قوله من اشترى ثوبا من ثوبه  
٩٠ لعنت له قوله من اشترى ثوبا من ثوبه  
٩١ لعنت له قوله من اشترى ثوبا من ثوبه  
٩٢ لعنت له قوله من اشترى ثوبا من ثوبه  
٩٣ لعنت له قوله من اشترى ثوبا من ثوبه  
٩٤ لعنت له قوله من اشترى ثوبا من ثوبه  
٩٥ لعنت له قوله من اشترى ثوبا من ثوبه  
٩٦ لعنت له قوله من اشترى ثوبا من ثوبه  
٩٧ لعنت له قوله من اشترى ثوبا من ثوبه  
٩٨ لعنت له قوله من اشترى ثوبا من ثوبه  
٩٩ لعنت له قوله من اشترى ثوبا من ثوبه  
١٠٠ لعنت له قوله من اشترى ثوبا من ثوبه

١٠١ لعنت له قوله من اشترى ثوبا من ثوبه  
١٠٢ لعنت له قوله من اشترى ثوبا من ثوبه  
١٠٣ لعنت له قوله من اشترى ثوبا من ثوبه  
١٠٤ لعنت له قوله من اشترى ثوبا من ثوبه  
١٠٥ لعنت له قوله من اشترى ثوبا من ثوبه  
١٠٦ لعنت له قوله من اشترى ثوبا من ثوبه  
١٠٧ لعنت له قوله من اشترى ثوبا من ثوبه  
١٠٨ لعنت له قوله من اشترى ثوبا من ثوبه  
١٠٩ لعنت له قوله من اشترى ثوبا من ثوبه  
١١٠ لعنت له قوله من اشترى ثوبا من ثوبه  
١١١ لعنت له قوله من اشترى ثوبا من ثوبه  
١١٢ لعنت له قوله من اشترى ثوبا من ثوبه  
١١٣ لعنت له قوله من اشترى ثوبا من ثوبه  
١١٤ لعنت له قوله من اشترى ثوبا من ثوبه  
١١٥ لعنت له قوله من اشترى ثوبا من ثوبه  
١١٦ لعنت له قوله من اشترى ثوبا من ثوبه  
١١٧ لعنت له قوله من اشترى ثوبا من ثوبه  
١١٨ لعنت له قوله من اشترى ثوبا من ثوبه  
١١٩ لعنت له قوله من اشترى ثوبا من ثوبه  
١٢٠ لعنت له قوله من اشترى ثوبا من ثوبه



عنه قوله من عسب الفحل ينج العيون وسكون السنين وهو كراهية العسب ليس نفسه الضراب كما قول ابن عبيد وقال غيره لا يكون العسب الا الضراب المراد الكرا على العسب ما دخل في القاموس من عسب ضراب  
العمل او اياه او نسله والولد واعطاه الكرا على الضراب و  
عسب قد يضره قد لا يضره الا اني قد تلغ وقد لا تلغ وذهب  
الى تحريمه اكثر الصحابة والفقهاء ورخص فيه جماعة خوفا  
بمقتطاع النسل ويندفع ذلك بالاعادة ثم لو كرر المستعير شيئا  
يجوز له قبول كرامته ١٢ لمعات له قوله فضل الماء اي اذا كان  
له ماء فان فضل عن حاجته والناس يحتاجون اليه لم يجز ان يتم  
وكذا حكم الكلا ١٣ لمعات له قوله يباع به الكلا يعني يوزن من بيع  
فضل الماء يبيع الكلا ويبيع الكلا مني عنه وقيل يكون بيع  
فضل الماء في بيع الكلا ومستزاد لان من امد الرعي  
حول بابه اذا منعه من الورود وعلى بابه الا بوض اضطر الى  
سفره فيكون يبيع للماء يباع الكلا واحتج في انه يبيح الكلا  
او يبيح تنزيه ١٢ لمعات له قوله التمر بالفوقانية في اكثر  
النسخ وقد كتب في بعض النسخ بالثنية في الهامش بعلامة  
النسخة ١٣ لمعات له قوله بيع الكلا المراد بيع النسيئة بالنسيئة  
ونسره بان يشتري الرجل شيئا الى اجل فاذا اجاز الاجل  
لم يجد ما يقضي به فيقول ببينه الى اجل آخر فيبيعه منه  
بلا نقابض واصلا النبي عن بيع ما لم يقبض لانه لم  
يقض في ضمانه والغرم انما هو بالغرم وقيل صورة ان  
يكون لزيد على عمرو ثوب موصوف ولزيد على عمرو عشرة  
دراهم فقال زيد لزيد بعت منك ثوبي الذي على عمرو  
بدراهم العشرة التي على عمرو فقال بعت ثوبك بهذا البيع  
لم يجز بهذا المعنى ١٢ لمعات له قوله بيع العسب بان  
هو ان يشتري السلعة ويبيعها بالبيع ودرها او اقل او  
اكثر على ان تم البيع حسب من اشتم المال كان للبايع  
ولم يرد المشتري وهو يبيع باطل لما فيه من الشرط والغرم  
واجازه احمد سيبويه قوله الثمران قيل اصله من الاعراب  
بمعنى الافصاح وازالة الفساد والابهام ١٣ لمعات  
قوله من بيع المضطر المراد الكراهة اي لا ينبغي ان يشتري  
ويحتاج من الكراهة وقيل يجوز ان يراد من المضطر المحتاج  
الذي اضطر الى البيع لدين ربه او مؤنة لخدمة فبيعه فيها  
بحكم الضرورة فالمراد يقتضي ان لا يشتري منه ويبيع  
ويقرض مغلًا وقوله من بيع الغرور هو ما يفر المشتري و  
يخونه بهما كبيع الجمل والاتي والمعدوم ١٤ لمعات  
قوله من يبيع على صاحبه الا ان يبيعه بغير الكراهة واليه من غير  
اشترائه ١٥ لمعات قوله من يبيعه فسرده فبيعه عن احداهما ان  
يقول بعتك فانك البتة قد نسيته بغيره الثاني ان يقول بعتك  
عندي بالثمن يعني بعتك بهما والاطن في كراهة من جهالة  
الثمن اما في الاول فظاهر واما في الثاني فلان بيع الجارية  
لا يلزم بذلك الشرط وقد جعله من الثمن فيقتضى وليس  
له قيمة ١٦ لمعات له قوله سلف والمراد بالسلف القرص  
اي لا ياكل ان يقرضه قرصا ويبيع منه شيئا بالقرص فيتم  
لان كل قرص جرنه فهو حرام ١٧ لمعات له قوله ولا يشترط  
في بيع فسرده بغيره بيتان في بيعة وقد يفسر بان يبيع منه ثوبا بشرطين كان يقصره ويخطو والتقييد بشرطين وقع اتفاقا وعادة وبالشرط الواحد ايضا لا يجوز لانه قد ورد النهي عن بيع وشروطه ولا يلزم الم  
يعرض كالمبيع قبل القبض لعدم وقوعه في ضمان المشتري ١٢ لمعات شرح مشكوة الله قوله ويبيها شيئا اي والحال ان بيكها شيئا وهو التقابض اي لم يقبضا احد الهدلين او كليهما فانهم ١٣ لمعات

باب المنى عنها

٢٢٨

عن عسب الفحل رواه البخاري وعن جابر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع ضراب الجمل و  
عن بيع الماء والارض لتحرق رواه مسلم وعنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع فضل الماء رواه مسلم  
وعنه ابن هزيمة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يباع فضل الماء ليأخر به الكلا متفق عليه  
وعنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر على صبرة طعام فادخل يده فيها فنالت اصابعه بلا فقال ما  
هذا يا صاحب الطعام قال اصابته السماء يا رسول الله قال افلا جعلتة فوق الطعام حتى يراه الناس  
من غش فليس مني رواه مسلم **الفصل الثاني** عن جابر قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى  
عن الثنا الا ان يعلم رواه الترمذي وعنه انس قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع العنب  
حتى يسود وعن بيع الحب حتى يشتد هكذا رواه الترمذي وابوداؤد وليس عندهما رواية نهى عن  
بيع التمر حتى تزهوا لابيرواية ابن عمر قال نهى عن بيع التمر حتى تزهو رواه الترمذي وابوداؤد وعنه انس  
والزيادة التي في المصاييح وهي قوله نهى عن بيع التمر حتى تزهوا ما ثبتت في رواية ما عن ابن عمر قال  
نهى عن بيع النخل حتى تزهو وقال الترمذي هذا حديث حسن غريب وعنه ابن عمر ان النبي صلى الله  
عليه وسلم نهى عن بيع الكالي بالكالي رواه الدارقطني وعنه عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال  
نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع العربان رواه مالك وابوداؤد وابن ماجه وعنه علي قال  
نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع المضطرو عن بيع الغرور عن بيع الشرة قبل ان تدرك رواه  
ابوداؤد وعنه انس ان رجلا من كلاب سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن عسب الفحل فنهاه فقال يا  
رسول الله انا تطرق الفحل فنكتم فخص له في الكرامة رواه الترمذي وعنه حكيم بن خزام قال  
نهاني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ابيع ما ليس عندي رواه الترمذي في رواية له وولابي داؤد النسائي  
قال قلت يا رسول الله يا تين الرجل فريد مني البيع وليس عندي فابتاعه من السوق قال  
لا تبع ما ليس عندك وعنه ابى هريرة قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيعتين  
في بيعته رواه مالك والترمذي وابوداؤد والنسائي وعنه عمرو بن شعيب عن ابيه عن  
جده قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيعتين في صفقة واحدة رواه في شرح  
السنة وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يجل سلف وبيع ولا اشيطان  
في بيع ولا ربح ما لم يضمن ولا يبيع ما ليس عندك رواه الترمذي وابوداؤد والنسائي وقال  
الترمذي هذا حديث صحيح وعنه ابن عمر قال كنت ابيع الابل بالنقيع بالدينار فاخذ مكانها  
الدرهم وابع بالدرهم فاخذ مكانها الدينار فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك  
له فقال لا بأس ان تأخذها بسعر يومها ما لم تفترقا وبينكما شيء رواه الترمذي وابوداؤد  
والنسائي والدارمي وعنه العلاء بن خالد بن هودا اخبره كتابا بهذا ما اشترى العلاء

في بيع فسرده بغيره بيتان في بيعة وقد يفسر بان يبيع منه ثوبا بشرطين كان يقصره ويخطو والتقييد بشرطين وقع اتفاقا وعادة وبالشرط الواحد ايضا لا يجوز لانه قد ورد النهي عن بيع وشروطه ولا يلزم الم  
يعرض كالمبيع قبل القبض لعدم وقوعه في ضمان المشتري ١٢ لمعات شرح مشكوة الله قوله ويبيها شيئا اي والحال ان بيكها شيئا وهو التقابض اي لم يقبضا احد الهدلين او كليهما فانهم ١٣ لمعات

له قوله لا يجرى في السنة المرض واريد به العيب الموجب للخيار قوله ولا فائده الثالثة الدارمية الهلكة والمراد بها العيب الذي يترتب على ابطال البيع كالموت او العجز عن العمل او كسر او قتل  
والثالثة صحح في النسخ بضم الخاء وكسر واقل في النسخ  
القاسوس الخبيثة بالسر في الترتيب ان يكون طيب

ابن خالد بن هوذة من محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم اشترى من عبد الوامه اداء ولا  
غائلة ولا خبيثة بيع المسلم المسلم رواه الترمذي وقال هذا حديث غريب وعن ابن رسول  
الله صلى الله عليه وسلم باع جلسا وقد حاق فقال من يشتري هذا المجلس والقدر فقال رجل اخذها  
بدرهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم من يزيد على درهم فاعطاه رجل درهمين فباعهما منه  
رواه الترمذي وابوداؤد وابن ماجه الفصل الثالث عن واثة بن الاسقع قال سمعت  
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من باع عيبا لم ينه لم ينزل الله اولئك الملكة  
تلغنه رواه ابن ماجه باب الفصل الاول عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه  
وسلم من ابتاع فخلابعد ان توبت فشرتها للبائع الا ان يشترط المبتاع ومن ابتاع عبدا وله  
مال فماله للبائع الا ان يشترط المبتاع رواه مسلم وروى البخاري المعنى الاول وحده  
عن جابر انه كان يسير على جبل له قد اعنى فمتر النبي صلى الله عليه وسلم به فصرى فسلما سيرا  
ليس يسير مثله ثم قال بعني بوقية قال فيعتا فاستثنيت محملنا الى اهلي فلما قدمت المدينة  
اتيته بالجمل ونقدني ثمنه وفي رواية فاعطاني ثمنه وردة على متفق عليه وفي رواية للبخاري انه  
قال لبلال اقبضه وزدته فاعطاه وزاده قيراطا وعن عائشة قالت جاءت بريرة فقالت اني  
كاتبك على تسع اواق في كل ماموقية فاخيني فقالت عائشة ان اهلك ان اعدتها لهم  
عدة واحدة واعتقك فعلت ويكون ولائك لي فذهبت الى اهلها فابوا الا ان يكون الولاء لهم  
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم خذنها واعتيقها ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم في الناس  
فحمد الله واشنى عليه ثم قال اما بعد فما بال رجال يشترطون شروطا ليست في كتاب الله ما كان من  
شروط ليس في كتاب الله فهو باطل وان كان مائة شرط ففضاء الله احق وشروط الله اوثق وانما  
الولاء لمن اعتق متفق عليه وعن ابن عمر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الولاء  
عن هبته متفق عليه الفصل الثاني عن محمد بن حفاف قال ابعت غلاما فاستغلته ثم  
ظهرت منه على عيب فخاصمت فيه الى عمر بن عبد العزيز ففضي لي برده وقضى علي برد غلته فاتيته  
عروة فاخبرته فقال اروح اليه العشي فاخبره ان عائشة اخبرتني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
قضى في مثل هذا ان الخراج بالضم فراح اليه عروة ففضي لي ان اخذ الخراج من الذي قضى به  
علي لم رواه في شرح السنة وعن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
اذا اختلف البيعان فاقول قول البائع والمبتاع بالخيار رواه الترمذي وفي رواية ابن ماجه و  
الدارمي قال البيعان اذا اختلف والمبيع قائم بعينه وليس بينهما بينة فالقول ما قال البائع  
او يتراد ان البيع وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اقال مسلما

له قوله لا يجرى في السنة المرض واريد به العيب الموجب للخيار قوله ولا فائده الثالثة الدارمية الهلكة والمراد بها العيب الذي يترتب على ابطال البيع كالموت او العجز عن العمل او كسر او قتل  
والثالثة صحح في النسخ بضم الخاء وكسر واقل في النسخ  
القاسوس الخبيثة بالسر في الترتيب ان يكون طيب  
ابن خالد بن هوذة من محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم اشترى من عبد الوامه اداء ولا  
غائلة ولا خبيثة بيع المسلم المسلم رواه الترمذي وقال هذا حديث غريب وعن ابن رسول  
الله صلى الله عليه وسلم باع جلسا وقد حاق فقال من يشتري هذا المجلس والقدر فقال رجل اخذها  
بدرهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم من يزيد على درهم فاعطاه رجل درهمين فباعهما منه  
رواه الترمذي وابوداؤد وابن ماجه الفصل الثالث عن واثة بن الاسقع قال سمعت  
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من باع عيبا لم ينه لم ينزل الله اولئك الملكة  
تلغنه رواه ابن ماجه باب الفصل الاول عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه  
وسلم من ابتاع فخلابعد ان توبت فشرتها للبائع الا ان يشترط المبتاع ومن ابتاع عبدا وله  
مال فماله للبائع الا ان يشترط المبتاع رواه مسلم وروى البخاري المعنى الاول وحده  
عن جابر انه كان يسير على جبل له قد اعنى فمتر النبي صلى الله عليه وسلم به فصرى فسلما سيرا  
ليس يسير مثله ثم قال بعني بوقية قال فيعتا فاستثنيت محملنا الى اهلي فلما قدمت المدينة  
اتيته بالجمل ونقدني ثمنه وفي رواية فاعطاني ثمنه وردة على متفق عليه وفي رواية للبخاري انه  
قال لبلال اقبضه وزدته فاعطاه وزاده قيراطا وعن عائشة قالت جاءت بريرة فقالت اني  
كاتبك على تسع اواق في كل ماموقية فاخيني فقالت عائشة ان اهلك ان اعدتها لهم  
عدة واحدة واعتقك فعلت ويكون ولائك لي فذهبت الى اهلها فابوا الا ان يكون الولاء لهم  
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم خذنها واعتيقها ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم في الناس  
فحمد الله واشنى عليه ثم قال اما بعد فما بال رجال يشترطون شروطا ليست في كتاب الله ما كان من  
شروط ليس في كتاب الله فهو باطل وان كان مائة شرط ففضاء الله احق وشروط الله اوثق وانما  
الولاء لمن اعتق متفق عليه وعن ابن عمر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الولاء  
عن هبته متفق عليه الفصل الثاني عن محمد بن حفاف قال ابعت غلاما فاستغلته ثم  
ظهرت منه على عيب فخاصمت فيه الى عمر بن عبد العزيز ففضي لي برده وقضى علي برد غلته فاتيته  
عروة فاخبرته فقال اروح اليه العشي فاخبره ان عائشة اخبرتني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
قضى في مثل هذا ان الخراج بالضم فراح اليه عروة ففضي لي ان اخذ الخراج من الذي قضى به  
علي لم رواه في شرح السنة وعن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
اذا اختلف البيعان فاقول قول البائع والمبتاع بالخيار رواه الترمذي وفي رواية ابن ماجه و  
الدارمي قال البيعان اذا اختلف والمبيع قائم بعينه وليس بينهما بينة فالقول ما قال البائع  
او يتراد ان البيع وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اقال مسلما  
من المذكورة كلها قد علم فيها فالمدار على الحديث المشهور ويصل الى اناس يعرفونهم لادى ناس وادقهم وادقهم وادقهم وادقهم  
لاصحابها تحافوا ولادلان كل انهما مدى وذكر وهذا ان لم يكن لاصحابها بينة بعد ان يقال لكل احد ان ترضى بقول صاحبك الا استخرا البيع فان لم يرضوا استخلفوا كما حكم كل واحد على دعوى الآخر فان كان احد من البيعة فذلك ان اقام كل منهما  
بينة كانت البينة الخبيثة للزيادة اولى ولو كان الاختلاف في الشئ والبيع جميعا فبينة البائع اولى في الشئ وبينة المشتري اولى في البيع نظرا لزيادة الاثبات ولما خالف عند تاني الاجل وشرط الخيار لبعض المشتري الا احد يدعى  
لان مسعود الا ان اختلف لثباته اسلمة قائم ولا يمتنع

قوله مرسل في اشارة الى اعتراض صاحب المصنف حيث ترك المسند وذكر المرسل ١٢ لم يلقه قوله التقاد المقادير بالارض ما اتصل بها حقيقة الاصل مع الدار بالضم والفتح اصلها ١٧ طه قوله تصدقوا اي بعضنا فاننا على  
تفتت باقال السنوي وفي الحديث دليل على فضل الاصلاح من  
الاسلم والرسول في السنة ١٢ من التسليم وفي عرفه التقاد المقادير  
من طه اي ان يكون زمانه على اباغ بالشرائط المستقر  
وقد ثبت في كتب الفقه في تسليم الثمن الى اباغ تسليماً  
تسليماً المسج وقد كفي اسلف ايضاً بالمناه وهو ان لا يجامع  
والرسول في الاصل بمعنى الجبس وكل اجتناب بشي فهو جنبة و  
مرتبته وفي الشرح جعل الشيء مجوساً يعني يمكن استيفاء منه  
كالديون وهو ثابت بالكتاب السنة ١٢ لمعات ٥٥ قوله  
وهم يسلفون اي يسلفون في الاسلاف اعطاء الثمن في المسج الى  
سنة اي يعطون الثمن في الحال ويأخذون السنة في المال  
مرقاة ٤٥ قوله اي اباغ معلوم ظاهره اشتراط الاصل في السلم  
ووجوده سلفاً في السنة ١٢ من التسليم من ذهبه عدو قال شافعية  
لا يشترط الاصل المراد في الحديث ان اباغ يشترط ان يكون  
الاصل معلوماً في قرأته ١٢ لمعات ٥٥ قوله ورهنه وعافيه  
دليل على جواز اشترى بالنسيئة وعلى جواز ارض بالديون وعلى جواز  
العاطفة مع انك لزمه وان كان ما لم لا يخلو عن الرضا  
ثمن المرقاة الطيبين وقال الشيخ اقول وذلك لان الكفار  
غير مكلفين بالشرائع فلا يتحقق الحرمة في اموالهم ١٢ ٥٥  
قوله الظاهر يركب بنفقة الظاهر ضد البطن فهو من الرضا  
والظهور الذي يقع عليها ويركب ذهاباً عما حق اسلف  
ان المرهون ان يتفق من المرهون بملكه ركب من غيرهما  
بقدر النفقة استدلالاً بالظاهر المحمدي في الاجماد ١٢ ٥٥  
منافع المرهون للراهن والنفقة عليه قالوا وانما ينفق  
باية الرضا فان لم يتم انتفاع المرهون لابل وينبغي كل فرض  
جزئياً فهو حرام وقيل لا ولا ان يقال ليس الباء للبدلية  
بل للمعية اي الظهير يركب وينفق عليه فلا ينفع الرهن  
الراهن من الانتفاع بالمرهون ولا يسقط عنه الانتفاع كما قيل  
عليه المحمدي الآتي ١٢ لم وسيدك قوله رهنه اي ما يحيل  
من المرهون زواجره للراهن اذ انك في يد المرهون لا  
يسقط بهلاكه بشي من المرهون ١٢ لمعات ٥٥ قوله غنمه  
بعض اوله اي فوائده وتاؤه قوله وعليه غنمهم يعني اجتهت  
اي اداها فانك به الرهن ومن لا يرى الرهن مضموناً على  
المرهون يفسر بان عليه نفقة وضمانه اذ انك في يد المرهون  
كذا ذكره علماءنا ١٢ مرقاة الغنائج لله قوله الكيال اي  
الحقوق الشرعية كالزكاة وصدقة الفطر قوله اهل المدينة  
الانهم اصحاب زراعة فهم العلم باحوال الكيال قوله اهل مكة  
الانهم اصحاب تجارات فهم العلم بالموازين ١٢ لم دس الله  
قوله قد يوتيم اي جعلته حكماً في امرين اي الكيل والميزان  
والرؤيا لام السابقة قوم طيب انما اطلق عليهم الامم كقوله  
او يجعل كل جماعة منهم امته والمراد بهم من يخدعونهم و  
يقبل لمراد بالامم المصنف في الصلوة والغزوة والاولى هو  
المناسب لترجمة الباب في سياق الحديث ١٢ لمعات ٥٥  
قوله اي لا يبذل المسج قبل القبض وغيره قبل القبض وغيره قبل القبض  
بيده في الحال بل يخرجه ليعطى اقاله اجازة من قرينه او اشتراه في وقت الرخص واخره وبعده في وقت الظلمة فليس باحكار ولا حريم فيه واما غير الاوقات فلا يحرم الاحكار فيه بكل حال ١٢ طيبين ١٢

٢٥٠ باب السلم والرهن المتبايعين ان القاضى يستحب للاصلاح  
ابن عبيد بن عمير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اجتو في شرح السنة بلفظ المصباح  
عن شريح الشامي مرسل الفصول الثالث عن ابي هريرة قال قال رسول  
الله صلى الله عليه وسلم اشترى رجل بيتين كان قبلكم عقاراً امن رجل فوجد الذي  
اشترى العقار في عقاره جرة فيها ذهب فقال له الذي اشترى العقار اخذ  
ذهبك عنى انما اشتريت العقار ولم ابتع منك الذهب فقال بائع الارض انما  
بعثك الارض وما فيها فتحاكم الى رجل فقال الذي تحاكم اليه الكما ولد فقال  
احد هما الى غلام وقال الاخرى جارية فقال انكحوا الغلام الجارية وانفقوا عليهما  
منه وتصدقوا متفق عليه باب السلم والرهن الفصول الاول عن  
ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة وهم يسلفون  
في الثمار السنة والسنتين والثلاث فقال من اسلف في شئ فليسلف في كيل  
معلوم ووزن معلوم الى اجل معلوم متفق عليه وعن عائشة قالت اشترى  
رسول الله صلى الله عليه وسلم طعاماً من يهودى الى اجلي ورهنه دراهم من حديد  
متفق عليه وعن عائشة قالت ثوى في رسول الله صلى الله عليه وسلم ودرهناً مرهونة عند  
يهودى بثلاثين صاعاً من شعير رواه البخارى وعن ابي هريرة قال قال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم الظاهر يركب بنفقة اذا كان مرهوناً ولبن الدر يشرب بنفقة اذا  
كان مرهوناً وعلى الذى يركب ويشرب النفقة رواه البخارى الفصول الثانية عن  
سعيد بن المسيب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يعلق الرهن الرهن من  
صاحبه الذى رهنه له غنمه وعليه غنمه رواه الشافعي مرسل او روى مثله او مثل  
معناه لا يخالف عنه عن ابي هريرة متصلاً وعن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم  
قال المكيال مكيال اهل المدينة والميزان ميزان اهل مكة رواه ابوداود والنسائي  
وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا صاحب الكيل والميزان  
اتكم وقد وليتم امرين هلكت فيهما الامم السابقة قبلكم رواه الترمذي الفصول  
الثالث عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من  
اسلف في شئ فلا يصرفه الى غيره قبل ان يقبضه رواه ابوداود وابن ماجه باب  
الاحتكار الفصول الاول عن معمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من احتكر  
فهو خاطي رواه مسلم وسند كرحديث عمر رضي الله عنه كانت اموال بني النضير  
في باب الفتح ان شاء الله تعالى الفصول الثانية عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه  
باب الاحتكار

قوله اي لا يبذل المسج قبل القبض وغيره قبل القبض وغيره قبل القبض  
بيده في الحال بل يخرجه ليعطى اقاله اجازة من قرينه او اشتراه في وقت الرخص واخره وبعده في وقت الظلمة فليس باحكار ولا حريم فيه واما غير الاوقات فلا يحرم الاحكار فيه بكل حال ١٢ طيبين ١٢

له قوله الجالب الذي يجلب الطعام الى البلد بسيرة بخلاف المعتاد قوله مرزوق قول الملون بالمرزوق والمقابل الصحيح مرزوم او مرزوم ليم قاله التقدير التاجر مرزوم ومرزوق نحو سعة على ان من الحكيم طعون مرزوم

قال الجالب مرزوق والمحتكر ملعون رواه ابن ماجه والدارمي وسنن ابي داود قال علا السعدي عدي  
 النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله سئرا لنا فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله هو المستعير  
 القابض الباسط الرازق وانى لا رجوان التقي رضى وليس احد منكم يطلبنى بظلمة بدى ولا قال واة  
 الترمذي وابوداود وابن ماجه والدارمي الفصل الثالث عن عمر بن الخطاب قال سمعت رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم يقول من احتكر على المسلمين طعامهم ضرر به الله بالجناح والافلاس واة ابن ماجه و  
 البيهقي في شعب الايمان ورضين في كتابه وسنن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من احتكر  
 طعاما ما اربعين يوما يريد به الغلاء فقد برئ من الله وبرئ الله منه رواه رضين وسنن معاذ قال  
 سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بنس العبد المحتكر ان اخص الله الاسعار حزن وان اغلها  
 فرح رواه البيهقي في شعب الايمان ورضين في كتابه وسنن ابى امامة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 قال من احتكر طعاما اربعين يوما ثم تصدق به لم يكن له كفارة رواه رضين باب الافلاس والانظار  
 الفصل الاول عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايا رجل فانس  
 فادرك رجل ماله بعينه فهو احق به من غيره متفق عليه وسنن ابى سعيد قال اصيب  
 رجل في عهد النبي صلى الله عليه وسلم في شمار ابتاعها فكثر دينه فقال رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم تصدقوا عليه فتصدق الناس عليه فلم يبلغ ذلك وفاء دينه فقال رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم لغرمائه خذوا ما وجدتموه وليس لكم الا ذلك رواه مسلم وسنن ابى هريرة ان  
 النبي صلى الله عليه وسلم قال كان رجل يد اين الناس فكان يقول لفتاه اذا اتيت معسرا تجاؤز  
 عنه لعن الله ان يتجاوز عنا قال فلقى الله فتجاوز عنه متفق عليه وسنن ابى قتادة قال قال  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم من سره ان يخيه الله من كرب يوم القيمة فليتيقن عن معسرا او  
 يضع عن رواه مسلم وعنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من انظر معسرا او  
 وضع عن انجاه من كرب يوم القيمة رواه مسلم وسنن ابى اليسر قال سمعت النبي صلى الله عليه  
 وسلم يقول من انظر معسرا او وضع عن اظله الله في ظله رواه مسلم وسنن ابى افع قال استسلف  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم بكرة فجاءته ابل من الصدقة قال ابو افع فامرني ان اقبض الرجل بكرة  
 فقلت لا اجد الاجمل اخبيرا ارباعيا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطه اياه فان خير الناس  
 احسنهم قضاء رواه مسلم وسنن ابى هريرة ان رجلا تقاضى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعلظ  
 له فمهر اصحابه فقال دعوه فان لصاحب الحق مقالا واشتروا له بغير افاطوه اياه قالوا لا نجد  
 الا افضل من ستم قال اشتروه فاعطوه اياه فان خيركم احسنكم قضاء متفق عليه وعنه  
 ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مظل الغني ظلم فاذا اتبع احدكم على مظل فليتب متفق عليه

من عند الظالم مما اخذه منك وقد فتح الامم بغيره والاشهر  
 الانفع كسرا وفيه شيء عن التسعير ووجه النهي المتصرف في  
 سوال الناس بغيره انهم فيكون ظلاما وما يوردى الى التحا والمردود  
 انه لا يكلف الناس بالتسعير ولكن يؤمرون بالانصاف والشفقة  
 على الخلق والتيسير بهم لمعات ١١ قوله في لا يجوز فيه شاة على  
 ان المانع من التسعير حافة ان يتم في الامم ١٢ قوله  
 بالظلمة اي ابتلاه الله بالبلاء في المدين والمال بالفساد فيها و  
 زوال البركة والصلح عنها ١٣ قوله في الامم بغيره اي بالظلم  
 المتوقفت التمديد بل المراد ان جعل الاحكام حرة بغيره في نفسه  
 ومزغوه وهو المراد بقوله بغيره الظاهر ان المانع من التسعير  
 هذه الامة ١٤ قوله في قوله قد ترى اي نفس يشاق الله وهدى  
 وانما قدم برأيه على برادة الله لان الظلم عليه مقدم على انصاف  
 الله تعالى عليه كقوله تعالى او فواجبه اي اوفى بعهدهم و هذا  
 التشديد عظيم وتهديد عظيم في الاحكام مراتك على قوله كفارة  
 بالنسب على انه غير كان واسما ضمير المراجع الى المتصدق وقد  
 يرفع ١٥ قوله ببل افلاس قال في القاموس انفس الال  
 اذ لم يتق له بال كان دراهم صارت فلوسا او صارت فتل  
 ليس مرفس فلسه القاضى تفسيرا حكم بالاسم حتى كان لشي  
 الاول على ان يكون الهزة تصير ورة والثاني على كونها السلب  
 لمعات ١٦ قوله في ما حرج به باله الشاخي واوجه  
 وذهبها بضعفة وصاحبها الى ان بائع المسئلة اسوة للفراد  
 اهابا لطارى عن حديثه بل بالان المذكورين ان كمالا بعينه  
 والبيع ليس يهون مال وانما هو بعين مال فكل من له مال  
 بعينه يبيع على المنصوب العوارى والبولق وما شبه ذلك  
 فذلك له بعينه فهو احق به من سائر العوارى في ذلك جهار  
 المحمدي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي يدل  
 ما روى عنه صلى الله عليه وسلم قال من سرق ايتاع فوجده  
 عند رجل بعينه فهو احق به ويرجع المشتري على البائع  
 بائع ١٧ هذا المثل من العيني شرح البخارى وقد بسط جدا  
 ١٨ قوله في تجاوزه عنى مفا عنه فان قلت كيف قال ان  
 تجاوزه عنى ثم قال فجاوزه قلت انما قال نفسه ولكن  
 جمع العنبر اذ ان تجاوزه عنى فعل مثل هذا الفعل ليس فيه خولا  
 اوليا ولذلك استحب للداعي ان يهيم في الدعاء ولا يخص نفسه  
 اعلا من تعالى كبريتهم يستجيب عاه ١٩ مرقا لملك قوله فليتب  
 من اتيه معنى التفرغ واذا باب الغم اي فليؤخر مطالبته  
 ٢٠ قوله استسلف اي استقرض في جمل من قال  
 بجزا قرض الحيوان وهو قول الاوزاعي واليهي ذلك  
 والشاخي واحمدوا سنن واجاب المانعون بانفسه آية  
 المراد وهو قول ابى حنيفة وقوله كوفه قالوا ان استقرض  
 الحيوان لا يجوز ولا يجوز الاستقرض من الامم مثل الكليات  
 والوزونات والعدديات المتقاربة فلا يجوز قرض مالا

مثل لانه لا يسبلى الى ايجاب رد العين والى ايجاب القيمة لا خلاف فتقرم القومين فعين ان الواجب رد المثل فيمنع جوازه بما المثل كذا في العيني ١٢ قوله ربا عيا بالتخصيف اي المائل الذي طلعت بايته  
 وبى السن الذي بين الثنية والتاب وذلك في السنة السابعة ١٣ قوله فاغلظ لمثل ان التقاضى كان كافرا او محمول على فرغ من العنف والتشديد في المطالبة من غير كلام يقتضى الكفر ١٤

له قوله سيف كبراسين مسكون الجيم وفتحها جاء ككتاب صاحب يعني السرة ١٢ له قوله صلى عليها كما هم ذكره واليه ان الذين ثلثه واناير ولم يذكر في الحديث او علم ذلك بالوحي اذ الالهام ويكنى الله اظلم ان سماع في احوال بعض الذين  
جاء بعض الاولين وقرروا صلوا على صاحبكم فيه زجر وشديد  
وان لم يترك وفاره وهو قول اكثر اهل العلم وقال بعضهم  
لا يجوز اذا لم يكن ترك وفاره انتهى ويكنى ان يقال انه  
لم يكن صفاتنا بل وعده بان اودي دينه ولما علم رسول  
الله صلى الله عليه وسلم صدق وعده صلى لا ارتفاع  
المانع ١٣ له قوله ادى الله عنه اى اعانه على اداءه  
في الدنيا اورضى خصمه في الآخرة اذ بالاراء ١٤ له  
قوله لا الذين ان يستثنى ما تقره نعم وهو قوله كفى الله  
عن خطاياى اى نعم بجزائى خطاياك الا الذين والذين  
ليس من جنس الخطايا فكيف يستثنى منه والوجوب ان ينقطع  
اى لكن الذين لم يكفوا من حقوق الآدميين ويحتل  
ان يكون متصلا على تقدير حذف المضاف اى الاخطيئة  
الذين او يحتمل من باب قوله تعالى يوم لا ينفع مال ولا بنون  
الا من اتى الله بقلب سليم فيذهب الى ان المراد من خطيئة  
اقتسان متعارف وغير متعارف يخرج بالاستثناء احد قسميه  
سببنا في التحذير من الدين والذين الماطلة والتقصير في  
الاداء مراقبة وقال الشيخ المحدث الدهلوى في ربه دليل على  
ان حقوق العباد في غاية الضمايق ١٥ له قوله لى غلدة  
ينفع اتحاد العبرة وسكون الام وقيل بفتحها واهل والى اورد  
بازى الضميمة وفتح الراء نسبة الى عامر بن زبير كقوله  
نسبة الى قريش قوله فى صاحب لنا اى فى شان صاحب لنا  
فقال ابو هريرة هو الذى اى هذا الامر والشان هو الذى  
قضى فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم خسر القضاة بقوله  
ايمارجل في ويحتمل ان يكون الاشارة الى الرجل وقوله  
قضى فيه اى فى سنة ١٢ له قوله ايمارجل مات ايمارجل  
الاشرف لم يرد فيه اى قضى فيه بعينه انما اراد قطع  
فمن هو فى مثل حاله من الافلاس قال الطيبى يمكن ان  
يكون الاشارة الى الامر والشان ويورد قوله ايمارجل ايمارجل  
لانه بيان للامر بهم على سبيل الاستيناف ويعضده قوله  
ايضا جئنا فى صاحب لنا اى فى شان صاحب لنا و  
ليس قوله بعينه فى مفعول وجداى علم فيكون حال اى  
صادف حاضر بعينه ١٢ مرقة له قوله ما سوراى اسير  
محوس والاسر الشد بالاسار بكسر الهمزة باليشد بالاسير  
الاخيد والقيد والسجون وقوله يشكو الى ربه الوعدة اى  
الانفراد والجد عن صحبة الصالحين ووجود الشافعين  
والترخش فى النار او اذ جازها كذا فى اللغات ١٢ له  
قوله ماله كله اى حقيقة او كما بان امره يبيع ماله كله  
فى اديته اى لتفاد دينه قوله حتى قام معاذ بن نسيب  
اى هذا الحديث مرسل قال التوريشى هذا الحديث مع افيين  
الارسال غير مستقيم المعنى لما فيه من ذكر بيع النبى صلى الله  
الله عليه وسلم ماله معاذ من غير ان يبيعه او كلفه ذلك او  
طالبه بالاداء فاشبه وكان حقه ان يبيعه بها حتى يبيع ماله

باب الافلاس

والانظار

وسكن كعب بن مالك انه تقاضى ابن ابي حذرة ديناً له عليه في عهد رسول الله صلى الله عليه في  
المسجد فارتفعت اصواتها حتى سمعها رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو فى بيته فخرج اليها رسول الله  
صلى الله عليه وسلم حتى كشفه عن حجرته ونادى كعب بن مالك قال يا كعب قال لبيك يا رسول الله فاشتا  
بيده ان ضرب الشطرنج من دينك قال كعب قد فعلت يا رسول الله قال قم فاقضه متفق عليه و  
سكن سلمة بن الاكوع قال كنا جلوسا عند النبى صلى الله عليه وسلم اذ اتى بجنائز فقاوا صلى الله عليه  
فقال هل عليه دين قالوا لا فصلت عليها ثم اتى بجنائز اخرى فقال هل عليه دين قيل نعم قال فهل  
ترك شيئاً قالوا ثلثة دنانير فصلى عليها ثم اتى بالثالثة فقال هل عليه دين قالوا ثلثة دنانير قال هل  
ترك شيئاً قالوا لا قال صلوا على صاحبكم قال ابو قتادة صلى الله عليه وعلى دينه فصلت عليه  
رواه البخارى وسكن ابي هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال من اخذ اموال الناس يريد  
اداءها ادى الله عنه ومن اخذ يريد اتلافها اتلفه الله عليه رواه البخارى وسكن ابي قتادة قال  
قال رجل يا رسول الله ارايت ان قتلت فى سبيل الله صابرا احتساباً مقبلاً غير مدبر يكفر الله عنى  
خطاياى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم فلما ادبرناه فقال نعم الا الذين كذلك قال  
جبرئيل رواه مسلم وسكن عبد الله بن عمرو ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يغفر للشهيد  
كل ذنب الا الذين رواه مسلم وسكن ابي هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤتى  
بالرجل المتوفى عليه الدين فيسئل هل ترك لدينه قضاء فان حذت اذ تركه وفاء صلى الله عليه  
للمسلمين صلوا على صاحبكم فلما فتح الله عليه الفتوح قام فقال انا اولى بالمؤمنين من انفسهم  
فمن توفى من المؤمنين فترك ديناً فعلى قضاؤه ومن ترك مالا فهو لورثته متفق عليه الفصل  
الثانى عن ابي خديجة الزركى قال جئنا ابا هريرة فى صاحب لنا قد افلس فقال هذا الذى  
قضى فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم ايمارجل مات او افلس فصاحب المتاع احق بمتاعه  
اذا وجد كما بعينه رواه الشافعى وابن ماجه وسكن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
نفس المؤمن معلقة بدينه حتى يقضى عنه رواه الشافعى واحمد والتريدى وابن ماجه والدارقطنى  
وسكن البراء بن عازب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صاحب الدين ما شورى بينه يشكو  
الى ربه الواحد يوم القيمة رواه فى شرح السنة وروى ان معاذ اكان يذ ان فأتى غير مائة الى النبي  
صلى الله عليه وسلم فباع النبي صلى الله عليه وسلم ماله كله فى دينه حتى قام معاذ بغير شئ  
مرسل هذا اللفظ المصاير ولم اجد فى الاصول الا فى المنتقى وعن عبد الرحمن بن كعب  
ابن مالك قال كان معاذ بن جبل شاباً سخيّاً وكان لا يمسك شيئاً فلم يزل يذ ان حتى  
اغرق ماله كله فى الدين فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فكلّمه ليكلّم غرماً فلو تركوا

فيما اذ ليس الحكم ان يبيع شيئا من ماله بغير اذنه اقول ليس فى الحديث ان البيع كان اجارا من غير رضا معاذ مع ان المرسل جبر عندنا عند الجمهور لا سيما وهو معتقد بالحديث الفصل الا ترى مرقة له قوله الا ترى  
المنتقى هو اسم كتاب لابن التيمي يردان ايراده فى المنتقى دليل على وجوده فى بعض الاصول ولو لم يكن فى بعض الاصول لم يورده صاحب المنتقى فى كتابه وقوله عن عبد الرحمن بن كعب حكاه لفظا فى المنتقى ١٢ طيبى لغات

لاحد لتركوا الهجاء لاجل رسول الله صلى الله عليه وسلم قباع رسول الله صلى الله عليه وسلم لهم  
ماله حتى قام معاذ بن جبل في سنة فم سلا وسكن الشريد قال قال رسول الله  
الله عليه وسلم لي الواجد يحل عرضه وعقوبته قال ابن المبارك يحل عرضه يعظله وعقوبته  
يحبس له رواه ابوداود والنسائي وسكن ابى سعيد الخدري قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم  
بجنازة ليصلي عليها فقال هل على صاحبكم دين قالوا نعم قال هل ترك له من وفاء قالوا لا قال  
صلوا على صاحبكم قال عتي بن ابي طالب عتي دينه يا رسول الله فقد مر فصله علي وفي رواية معناه  
وقال فك الله رها نك من النار كما فككت رها ن اخيك المسلم ليس من عبد مسلم يقضى عن  
اخيه دينه الا فك الله رها نة يوم القيمة رواه في شرح السنة وسكن ثوبان قال قال رسول  
الله صلى الله عليه وسلم من مات وهو بري من الكبر والغلول والدين دخل الجنة رواه الترمذي  
وابن ماجه والدارمي وسكن ابى موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان اعظم الذنوب عند  
الله ان يلقاه بها عبد بعد الكفاير التي نهى الله عنها ان يموت رجلا وعليه دين لا يدع له قضاء  
رواه احمد وابوداود وسكن عمرو بن عوف الترمذي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الصلح جائز  
بين المسلمين الا صلحا حرم حلالا او حراما والمسلمون على شروطهم الا اشراط حرم حلالا او  
احل حراما رواه الترمذي وابن ماجه وابوداود وانتهت روايته عند قوله شروطهم الفصل  
الثالث عن سويد بن قيس قال جلبت انا وخزوة العدي بن ابي اسحق فاتي بنا به مكة فجاها رسول  
الله صلى الله عليه وسلم يمشي فساومنا بسر اويل فبعناه ولم يزل يزلن بالاجر فقال له رسول الله  
صلى الله عليه وسلم زين وارحج رواه احمد وابوداود والترمذي وابن ماجه والدارمي وقال الترمذي  
هذا حديث حسن صحيح وسكن جابر قال كان لي على النبي صلى الله عليه وسلم دين فقضالي و  
زادني رواه ابوداود وسكن عبد الله بن ابى ربيعة قال استقرض مني النبي صلى الله عليه وسلم  
اربعين الف الفجاءة مال فدفعه الي وقال بارك الله تعالى في اهلك ومالك انما جزاء السلف الحمد و  
والاداء رواه النسائي وسكن عمران بن حصين قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان له  
على رجل حق فمن آخره كان له بكل يوم صدقة رواه احمد وسكن سعد بن الاطول قال مات اخي  
ترك ثلثمائة دينار وترك ولدا اصغارا فا اردت ان اتفق عليهم فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم  
ان اخاك محبوس بين يديه فاقض عنه قال قد هبت فقضيت عنه ثم جئت فقلت يا رسول الله قد  
قضيت عنه ولم يبق الا امرأة تدعى دينار بن وليست لها بيننا قال اعطها فانها صادقة رواه احمد  
وسكن محمد بن عبد الله بن يحيى قال كنا جلوسا بفضاء المسجد حيث يوضع الجنائز ورسول الله صلى  
الله عليه وسلم جالس بين ظهرينا فرم رسول الله صلى الله عليه وسلم بصرة قبل السماء فنظر

له قوله نافع الا قال التورثي هذا الحديث مع ابيه من الارسال غير مستقيم المعنى لما فيه من ذكر ربح النبي صلى الله عليه وسلم مال معاذ من غير ان جسد وكلف ذلك وطالبه بالاداء فانتهج وكان حقدان يحبس بها حتى شيع اليها اذ ليس لها حكم  
ان الرسل جرحه وعند الجمهور الرقابة له قوله لفظ الذي المتول  
باللام ونسبها الي العظم ويعبر باكل سوال الناس بالاصل قوله  
يحبس الرضيم المرفوع للواجد والجور على معنى عقوبة الواجد  
لظلمه يطينه قوله صلى الله عليه وسلم لعليها الضيم للجنازة اذ لا يبره الميت  
في النهاية بي بالفتح والكسر الميت بسببه وقيل بالكسر والفتح  
الميت قوله فك الله رها نك رها نك الربان بالكسر جمع الربان الذي الربان  
وكلمة تحميمه ونفس الانسان مرهونة بما كسبه وانما جسدوا باعتبار تعدد  
اكتسابه التي تزين بها نفسه ولان كل عضو من رعين ١٢ طيب  
ولمعات الله قوله من فاد الرمن زائدة لانها في سياق الاستفهام  
اي هل ترك ما توتي به ربيته ١٢ مرقة الله قوله رها نك الربان جمع  
ربان يريدان نفسا لمدون مرهونة بعد الموت بدنية كما هي في  
الديار المحبوسه والاسنان مرهون بملء وتعد ذلك الربان بصيغته  
الجمع تنبها على ان كل جزء من الانسان رهن بما كسبه ولانه  
اجتمع الاتمام شيئا بعد شي فرمن بها نفسه بها بعد من ١٢ مرقة  
الله قوله من الكبر والغلول والدين الغلول هو الخيانة في الغنم  
قبل القسرة والثلثة مشككة في زيادة الناس الامن جهة العرض  
وامن جهة المال عمرنا او خصوصا فاقم ١٢ لمعات الله قوله ان  
يموت رجل بدل من ان يلقاه فان لقاء العبد به انما هو بعد  
الموت لا كما فقلت ان اعظم الذنوب عند الله موت الرجل  
او عليه دين استقام المعنى ورجل مظهر اقم مقام غيره بعد عدم  
البدل مع البديل من غير ان ١٢ مرقة قال صاحب المعاني  
قوله ان يموت خبران وقوله ان يلقاه جملة وقعت موقع الصفة  
لذو النسيان في حال بدل من الذنوب كما قيل ثم قال هذا قريب  
من قول الطيب ان قوله ان يلقاه خبران وان يموت بدل من لانه  
اذا سكنت عن البديل فكفى بالبديل من لا يستقيم المعنى كما قيل  
او كمن الصواب في المرات كما مر ١٢ الله قوله لا بد من القضاء  
صفة لمدن اي لا يترك لذلك الدين الا الاقضى به وفيه التعمد  
عن كثرة الدين التقصير في ادائه وانما قال بعد الكفاير لان  
فعل الكفاير كالشرك حتى مسلم يفرق والزنى واخذ المال بالباطل  
وفيها عصيان الله في حدوده ونهيه عنها لانه قال الله  
تعالى ان الشرك ظلوم عظيم من قتل مؤمنا مستمدا فجزا من جهنم خالد  
فيها لا تقربوا للزنى اذ سار سبيلا ولا تاكلوا اموالكم بيكر بالباطل  
واما الله الذي ليس بصحيان بل لا تقربوا من الزنى والذين يبيعون  
واما الله الذي ليس بصحيان بل لا تقربوا من الزنى والذين يبيعون  
ولم يترك الا يقضى به ربه كيلا يفضح حقوق الناس ١٢ كذا في  
المرقة الله قوله الصلح جائز ما سبه هذا الحديث المعنوي خفية  
لان يكون باعتبار ان الصلح في غالب الاحوال لما يكون عند  
الافلاس لانه قوله رمن بجر الزنى بالزنى الشيا ب او متاع  
البيت من الشيا ب نحو ما بانه البراز ورتنه البرازة ويجوز ان يكون  
يلد باليمن ام يحج او من غير ذلك كانت قريبا لمدن في سب  
الافلاس ونسبها لجرالين وقوله لبعناه وروي ابو علي في سننه  
عن ابى هريرة انه اشترى ذلك باربعة دراهم وكان القوم يزنون  
يزن الاثمان ذلك هذا الحديث على اشتراطه واوله ولم يثبت لبسها به وقد يحكى ذلك في باب اللباس وتناسبه هذا الحديث ايضا غير ما جره اللان يقال ان الامر بالاجاح لا فلاسل بائع ١٢ لمعات الله قوله رمن بالزنى باخذ الاجرة على الوزن و  
يزجر واخذ الاجرة على الوزن ١٢ الله قوله ناذي ولم يكن الزيادة مشروطة في صلح العقد وذلك في مثل رجل منكم امر الله قوله فانها صادقة لعلي صلى الله عليه وسلم علم ذلك بالوى اذا كان معلوما قبل ذلك ويمكن ان يكون قوله ذلك

منه في قوله ناذي ولم يكن الزيادة مشروطة في صلح العقد وذلك في مثل رجل منكم امر الله قوله فانها صادقة لعلي صلى الله عليه وسلم علم ذلك بالوى اذا كان معلوما قبل ذلك ويمكن ان يكون قوله ذلك

له قوله ما تشد يدك على جبهته قال سبحان الله ما انزل من التشديد قال  
 يكون على بنما ليجول وعلى بناء القائل وحيداً مثل ان  
 الحساب دينة قال وعمري لم نجد نصلاً شديداً غلظ من بناني  
 باب لدرين ٢٣٣٣ قوله قوله فرما اصحاب الراحة اي راحة عمل  
 يجرى يحصل له راحة مقدما على البيرة والراحة من الابل من  
 القوي على الاسفار ولا حال الذكر والاشياء في سوادها والبركة  
 التي تزداد في قيل البشارة ١٢٣ قوله قوله اسم بيننا ما هم  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه المهاجرون والمدنية بركة  
 الانصار في دورهم وشركوهم في ضياهم ورسول الله صلى الله  
 عليه وسلم فيهم فيهم وبين اخوانهم معنى المهاجرين قبل رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم ذلك استبقا عليهم رتبة تليها التي عليها  
 اقوم امرهم واخرج الكلام على وجهه فيهم ان يريد بها تخفيف  
 من نفسه واصحابه لا الشفة والرافق بهم تطفوا وكما حسن  
 حاله واتخاذا الشريك في الثمار لانه ليسوا في القبليتين  
 وقوله كقولنا خير في معنى الامور المعوية فقولنا خير في معنى اللادين  
 وهو التمسك قبل من اللادين هو اخرج لانه نقل على الانسان  
 والحنن كقولنا تعصب المقام بتأثير النحل وتيقها وتوقف عليه  
 صلاحها وهذا محقق كلام الطيبي في قوله لا ادلنا التمسوة من  
 القسوة وقوله كقولنا التمسوة ابتداء كلام معناه امر اي اكفونا  
 اي اوفوا بها التمسوة لانا غير عالين بها ١٢٣ مباح وغيره  
 له قوله في باع احد لها قال بعض العلماء ان باع الرطل مال  
 غيره بدون اذنه كان موقوفاً على اجازته فلما اجاز مع و  
 ارج بهذا الحديث ومن لم يجوز ذلك قال الوكاية هبتنا  
 كانت وكالته التقيض والوسيل المطلق يملك البيع و  
 الشرط فيكون تصرفه صادراً من اذنه ١٢٣ سببه قوله  
 لو اشترى تراباً ائمة ساقطة في ربحه او محمول على حقته فان  
 بعض انواع التراب يباع ويشترى ١٢٣ قوله ولا  
 تخن الا تنبيه على رعاية مكارم الاخلاق والاحسان الى  
 من اساء وعدم مقابلة السيئة بالسيئة ١٢٣ قوله و  
 المقارضة والباطنة وهو ان يدفع الى احد البخر  
 فيه والربح بينهما على ما يشترط ان كان عقد على الضرب في  
 الارض والسبي فيها كذا في القاموس في الكلام الثلث  
 يضم من حقه والاولان منها يسري فضعها الى الغير و  
 الثالث الى نفسه ثمة الشهوة ١٢٣ مرات وطيبى ثله قوله  
 فتصدق اي طلب التجارة الاخرة والزيادة بالبر والخير  
 ١٢٣ مرقة طله قوله والعارية بالتخفيف والتشديد كانها  
 بالتشديد وضوابطها العارلان طلبها عار ومحب لم الله  
 قوله من اخذ شيئاً بالكره ما بين على الابهام وعلى المختصر  
 وهو ذكره صاحبنا في معنى التطويق ان يخفف اشياء الارض  
 فيصير البقعة المنصوبة منها في حقه كالطوق قيل هو ان  
 يطوق عليها يوم القيمة اي يكلف فيكون من طوق التكليف  
 من طوق التكليف ١٢٣ طيبى طله قوله شربة بون لم يكون  
 اشبهن بالجره ومع البراد ومنها الفرفة يوضع فيها البزار وخرج  
 المال ارضه واخرها بالكره كان الخبز ولا يخرج فيقول بلطف الجول من ينقل اي تحول من مكان الى مكان ومنه الامس ليعتقل بمثلته بدل لثاق النشل النشرة فاصدة لبرود نقل الطيبي من شرح السنة لا يجوز ان يكلب ماشية الغير  
 غير اذنه الا اذا اضطر في نفسه ويمن وقيل الاضمان عليه حلسا بقرمين اجرهما لرجل من قرين لان العال كان من صاغفاني كقول كان سيداهن لدرين عاداهم ان يا زورا راعاهم في ذلك والله اعلم ١٢٣ المعات محض ربة

ثم طأ بصره ووضع يده على جبهته قال سبحان الله ما انزل من التشديد قال  
 فسكتنا يومنا وليتنا فلم نزل الا خيرا حتى اصبحنا قال محمد فسالت رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 ما التشديد الذي نزل قال في الذين والذي نفس محمد بيده لو ان رجلا قتل في سبيل الله ثم  
 عاش ثم قتل في سبيل الله ثم عاش ثم قتل في سبيل الله ثم عاش وعليه دين ما دخل الجنة حتى  
 يقضى دينه رواه احمد وفي شرح السنة نحوه باب الشركة والوكالة الفصل الاول عن  
 زهرة بن معبد انه كان يخرج به جدك عبد الله بن هشام الى السوق فيشترى الطعام فيلقاه ابن عمر  
 وابن الزبير فيقولان له اشركنا فان النبي صلى الله عليه وسلم قد دعالك بالبركة ففشر كهم في شيا  
 اصحاب الراحة كما هي فبعث بها الى المنزل وكان عبد الله بن هشام ذهبك به انه الى النبي صلى  
 الله عليه وسلم فمسخر راسة ودعاه بالبركة رواه البخاري وعن ابي هريرة قال قالت الانصار للنبي  
 صلى الله عليه وسلم اقيم بيننا وبين اخواننا النخيل قال لا تكفونا التمسوة ونشرككم في الثمرة قالوا  
 سمعنا واطعنا رواه البخاري وعن عروة بن ابى الجعد الباري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطاه  
 دينارا ليشتري له شاة فاشترى له شاتين فباع احدهما دينارا واثاة بشاة ودينار فدعا رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم في بيعه بالبركة فكان لو اشترى ترابا لرجح فيه رواه البخاري الفصل  
 الثاني عن ابي هريرة رفته قال ان الله عز وجل يقول انا ثالث الشريكين ما لم يخن احدهما  
 صاحبا فاذا خانه خرجت من بيننا رواه ابوداود وزاد رزين وجاء الشيطان وعنه عن النبي صلى  
 الله عليه وسلم قال اذ الامانة الى من اتمنك ولا تخن من خانك رواه الترمذي وابوداود والداري  
 وعن جابر قال اردت الخروج الى خير فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فسلمت علي وقتك اني  
 اردت الخروج الى خير فقال اذ التيت وكيلي فخذ من خمسة عشر وسبقا فان ابتغي منك اية فضخ  
 يدك على ترقوته رواه ابوداود الفصل الثالث عن صهيب قال قال رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم ثلث قيمت البركة البيع الى اجل والمقارضة واخطاط البر بالشعير للبيت لا للبيعه رواه ابن ماجه  
 وعن حكيم بن حزام ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث معا يدينا ليشتري له به اضحية  
 فاشترى كبشاً بدينا رباعاً بدينارين فرجع فاشترى اضحية بدينا رباعاً بها وبالدينار الذي  
 استفضل من الاخرى فتصدق رسول الله صلى الله عليه وسلم بالدينار فدعاه ان يبارك له  
 في تجارته رواه الترمذي وابوداود باب الغصب والعارية الفصل الاول عن سعيد بن  
 زيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اخذ شبرا من الارض ظلما فانه يطوق يوم القيمة  
 من سبع ارضين متفق عليه وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحلبن احد  
 واشية امرئ بغير اذنه ايجب احدكم ان يوتي مشربته فتكسر خزانه فينتقل طعامه وانما يخرجون

الغالب في قوله ما تشد يدك على جبهته قال سبحان الله ما انزل من التشديد قال  
 يكون على بنما ليجول وعلى بناء القائل وحيداً مثل ان  
 الحساب دينة قال وعمري لم نجد نصلاً شديداً غلظ من بناني  
 باب لدرين ٢٣٣٣ قوله قوله فرما اصحاب الراحة اي راحة عمل  
 يجرى يحصل له راحة مقدما على البيرة والراحة من الابل من  
 القوي على الاسفار ولا حال الذكر والاشياء في سوادها والبركة  
 التي تزداد في قيل البشارة ١٢٣ قوله قوله اسم بيننا ما هم  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه المهاجرون والمدنية بركة  
 الانصار في دورهم وشركوهم في ضياهم ورسول الله صلى الله  
 عليه وسلم فيهم فيهم وبين اخوانهم معنى المهاجرين قبل رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم ذلك استبقا عليهم رتبة تليها التي عليها  
 اقوم امرهم واخرج الكلام على وجهه فيهم ان يريد بها تخفيف  
 من نفسه واصحابه لا الشفة والرافق بهم تطفوا وكما حسن  
 حاله واتخاذا الشريك في الثمار لانه ليسوا في القبليتين  
 وقوله كقولنا خير في معنى الامور المعوية فقولنا خير في معنى اللادين  
 وهو التمسك قبل من اللادين هو اخرج لانه نقل على الانسان  
 والحنن كقولنا تعصب المقام بتأثير النحل وتيقها وتوقف عليه  
 صلاحها وهذا محقق كلام الطيبي في قوله لا ادلنا التمسوة من  
 القسوة وقوله كقولنا التمسوة ابتداء كلام معناه امر اي اكفونا  
 اي اوفوا بها التمسوة لانا غير عالين بها ١٢٣ مباح وغيره  
 له قوله في باع احد لها قال بعض العلماء ان باع الرطل مال  
 غيره بدون اذنه كان موقوفاً على اجازته فلما اجاز مع و  
 ارج بهذا الحديث ومن لم يجوز ذلك قال الوكاية هبتنا  
 كانت وكالته التقيض والوسيل المطلق يملك البيع و  
 الشرط فيكون تصرفه صادراً من اذنه ١٢٣ سببه قوله  
 لو اشترى تراباً ائمة ساقطة في ربحه او محمول على حقته فان  
 بعض انواع التراب يباع ويشترى ١٢٣ قوله ولا  
 تخن الا تنبيه على رعاية مكارم الاخلاق والاحسان الى  
 من اساء وعدم مقابلة السيئة بالسيئة ١٢٣ قوله و  
 المقارضة والباطنة وهو ان يدفع الى احد البخر  
 فيه والربح بينهما على ما يشترط ان كان عقد على الضرب في  
 الارض والسبي فيها كذا في القاموس في الكلام الثلث  
 يضم من حقه والاولان منها يسري فضعها الى الغير و  
 الثالث الى نفسه ثمة الشهوة ١٢٣ مرات وطيبى ثله قوله  
 فتصدق اي طلب التجارة الاخرة والزيادة بالبر والخير  
 ١٢٣ مرقة طله قوله والعارية بالتخفيف والتشديد كانها  
 بالتشديد وضوابطها العارلان طلبها عار ومحب لم الله  
 قوله من اخذ شيئاً بالكره ما بين على الابهام وعلى المختصر  
 وهو ذكره صاحبنا في معنى التطويق ان يخفف اشياء الارض  
 فيصير البقعة المنصوبة منها في حقه كالطوق قيل هو ان  
 يطوق عليها يوم القيمة اي يكلف فيكون من طوق التكليف  
 من طوق التكليف ١٢٣ طيبى طله قوله شربة بون لم يكون  
 اشبهن بالجره ومع البراد ومنها الفرفة يوضع فيها البزار وخرج  
 المال ارضه واخرها بالكره كان الخبز ولا يخرج فيقول بلطف الجول من ينقل اي تحول من مكان الى مكان ومنه الامس ليعتقل بمثلته بدل لثاق النشل النشرة فاصدة لبرود نقل الطيبي من شرح السنة لا يجوز ان يكلب ماشية الغير  
 غير اذنه الا اذا اضطر في نفسه ويمن وقيل الاضمان عليه حلسا بقرمين اجرهما لرجل من قرين لان العال كان من صاغفاني كقول كان سيداهن لدرين عاداهم ان يا زورا راعاهم في ذلك والله اعلم ١٢٣ المعات محض ربة

الغالب في قوله ما تشد يدك على جبهته قال سبحان الله ما انزل من التشديد قال  
 يكون على بنما ليجول وعلى بناء القائل وحيداً مثل ان  
 الحساب دينة قال وعمري لم نجد نصلاً شديداً غلظ من بناني  
 باب لدرين ٢٣٣٣ قوله قوله فرما اصحاب الراحة اي راحة عمل  
 يجرى يحصل له راحة مقدما على البيرة والراحة من الابل من  
 القوي على الاسفار ولا حال الذكر والاشياء في سوادها والبركة  
 التي تزداد في قيل البشارة ١٢٣ قوله قوله اسم بيننا ما هم  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه المهاجرون والمدنية بركة  
 الانصار في دورهم وشركوهم في ضياهم ورسول الله صلى الله  
 عليه وسلم فيهم فيهم وبين اخوانهم معنى المهاجرين قبل رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم ذلك استبقا عليهم رتبة تليها التي عليها  
 اقوم امرهم واخرج الكلام على وجهه فيهم ان يريد بها تخفيف  
 من نفسه واصحابه لا الشفة والرافق بهم تطفوا وكما حسن  
 حاله واتخاذا الشريك في الثمار لانه ليسوا في القبليتين  
 وقوله كقولنا خير في معنى الامور المعوية فقولنا خير في معنى اللادين  
 وهو التمسك قبل من اللادين هو اخرج لانه نقل على الانسان  
 والحنن كقولنا تعصب المقام بتأثير النحل وتيقها وتوقف عليه  
 صلاحها وهذا محقق كلام الطيبي في قوله لا ادلنا التمسوة من  
 القسوة وقوله كقولنا التمسوة ابتداء كلام معناه امر اي اكفونا  
 اي اوفوا بها التمسوة لانا غير عالين بها ١٢٣ مباح وغيره  
 له قوله في باع احد لها قال بعض العلماء ان باع الرطل مال  
 غيره بدون اذنه كان موقوفاً على اجازته فلما اجاز مع و  
 ارج بهذا الحديث ومن لم يجوز ذلك قال الوكاية هبتنا  
 كانت وكالته التقيض والوسيل المطلق يملك البيع و  
 الشرط فيكون تصرفه صادراً من اذنه ١٢٣ سببه قوله  
 لو اشترى تراباً ائمة ساقطة في ربحه او محمول على حقته فان  
 بعض انواع التراب يباع ويشترى ١٢٣ قوله ولا  
 تخن الا تنبيه على رعاية مكارم الاخلاق والاحسان الى  
 من اساء وعدم مقابلة السيئة بالسيئة ١٢٣ قوله و  
 المقارضة والباطنة وهو ان يدفع الى احد البخر  
 فيه والربح بينهما على ما يشترط ان كان عقد على الضرب في  
 الارض والسبي فيها كذا في القاموس في الكلام الثلث  
 يضم من حقه والاولان منها يسري فضعها الى الغير و  
 الثالث الى نفسه ثمة الشهوة ١٢٣ مرات وطيبى ثله قوله  
 فتصدق اي طلب التجارة الاخرة والزيادة بالبر والخير  
 ١٢٣ مرقة طله قوله والعارية بالتخفيف والتشديد كانها  
 بالتشديد وضوابطها العارلان طلبها عار ومحب لم الله  
 قوله من اخذ شيئاً بالكره ما بين على الابهام وعلى المختصر  
 وهو ذكره صاحبنا في معنى التطويق ان يخفف اشياء الارض  
 فيصير البقعة المنصوبة منها في حقه كالطوق قيل هو ان  
 يطوق عليها يوم القيمة اي يكلف فيكون من طوق التكليف  
 من طوق التكليف ١٢٣ طيبى طله قوله شربة بون لم يكون  
 اشبهن بالجره ومع البراد ومنها الفرفة يوضع فيها البزار وخرج  
 المال ارضه واخرها بالكره كان الخبز ولا يخرج فيقول بلطف الجول من ينقل اي تحول من مكان الى مكان ومنه الامس ليعتقل بمثلته بدل لثاق النشل النشرة فاصدة لبرود نقل الطيبي من شرح السنة لا يجوز ان يكلب ماشية الغير  
 غير اذنه الا اذا اضطر في نفسه ويمن وقيل الاضمان عليه حلسا بقرمين اجرهما لرجل من قرين لان العال كان من صاغفاني كقول كان سيداهن لدرين عاداهم ان يا زورا راعاهم في ذلك والله اعلم ١٢٣ المعات محض ربة

لهم ضرر وعواشيهم اطعمتهم رواه مسلم وعن انس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم عند  
 بعض نسائه فأرسلت إحدى امهات المؤمنين بصحفة فيها طعام فضربت التي النبي صلى الله عليه  
 وسلم في بيتها يد الخادم فسقطت الصحفة فانفلقت فجمع النبي صلى الله عليه وسلم فاق الصحفة  
 ثم جعل يجمع فيها الطعام الذي كان في الصحفة ويقول غابت أمكم ثم حبس الخادم حتى ارث  
 بصحفة من عند التي هو في بيتها فدفع الصحفة الصحيحة الى التي كسرت صحفتها وامسك المكسوة  
 في بيت التي كسرت رواه البخاري وعن عبد الله بن يزيد عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى عن  
 النهب والمثلة رواه البخاري وعن جابر قال انكسفت الشمس في عهد رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم يوم مات ابراهيم بن رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى بالناس ست ركعات باربع سجودات  
 فانصرف وقد اضت الشمس قال ما من شيء توعدونه الا قد رايت في صلوتي هذه لقد جئ بالبارو  
 ذلك حين رايتموني تاخرت مخافة ان يصيبني من كفها وحتى رايت فيها صاحب النجف حتى قضيت في  
 النار وكان يسرق الحاجر بجمعه فان قطن له قال انما تعلق بجمعي وان غفل عن ذهاب به وحتى رايت  
 فيها صاحبة الهرة التي ربطتها فلم تطعمها ولم تدعها تاكل من حشا اشر الارب حتى ماتت جوعا حتى بلجت  
 وذلك حين رايتموني تقدمت حتى قدمت في مقامي ولقد مدت يدي وانا اريد ان تناول من ثمرها  
 لتنظر واليه لو يد الى ان لا فعل رواه مسلم وعن قتادة قال سمعت انس يقول كان فزع بالمدينة  
 فاستعد النبي صلى الله عليه وسلم فمنا من ابي طلحة يقال له المندوب فركب فلما رجع قال ما رايت  
 من شيء وان وجدناه ليجر متفق عليه الفصل الثاني عن سعيد بن زيد عن النبي صلى الله  
 عليه وسلم انه قال من احب ان يضامته فمى له وليس لعرق ظالم حتى رواه احمد الترمذي وابوداود  
 ورواه مالك عن عمرو مرسلا وقال الترمذي هذا حديث حسن غريب وعن ابي حنيفة الزقاشي  
 عن عمه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا انظروا الا لا يحل مال امرئ الا بطيب نفس  
 منه رواه البيهقي في شعب الايمان والدارقطني في المجتبى وعن عمران بن حصين عن النبي  
 صلى الله عليه وسلم انه قال لا تجلب ولا تجلب ولا تشغل في الاسلام ومن انتهت منه فليس منا  
 رواه الترمذي وعن السائب بن يزيد عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يأخذ احدكم  
 عصا اخيه لا عبا جادا فمن اخذ عصا اخيه فليردها اليه رواه الترمذي وابوداود وروايت الى قوله  
 جادا وعن سبرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من وجد عين ماله عند رجل فهو احق به و  
 يتبع البيت من باعة رواه احمد وابوداود والنسائي وعنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال  
 على اليد ما اخذت حتى تؤذي رواه الترمذي وابوداود وابن ماجه وعنه عن حزام بن سعد بن حنيفة  
 ان ناقة للبراء بن عازب دخلت حائطا فافسدت فقتل رسول الله صلى الله عليه وسلم ان على

له قوله اطعمتهم مع الخ لاطعام مبالغة وهو مفعول بخزن والهي ان ضررهم في حفظ العين بنزلة من انكم التي تحفظ طعامكم فمن غلبوا شتمهم فكار كسر انهم وسرق منها شيء في تشرع الاستئصال على ذاعن اكثر الى طمده لا يجوز ان يغلب  
 احد اسحاق وغيره على اباحة لغير المضطر الا اذا لم يكن للمالك  
 حاضرا فان ابكر رضى الله عنه غلب رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 من غنم رجل من قريش يرعىها عبد له وصاحبها غائب في حجرته الى  
 المدينة وكذا غيره من الاحاديث الواردة في ذهاب المالك عن غيره  
 محمول على الضرورة والحاجة لانه لا تقام النصوص التي يوجبها  
 تحريم المالك على غيره في هذه الحالات فكم الخطاب بقوله فان  
 اكرم عام كل من سمع بهذه القضية من المؤمنين اعتدلت على  
 عليه ولم يملكها من غير ما يملك بل يجري على عادة المضطر من  
 الغيرة في الغنم التي لا يملكها بل يملكها في الغنم التي يملكها  
 قيل بوطها لمن حضر من المؤمنين قال لولا اني كنت في هذا  
 لا تعلق لبا الغصب للغاربية وانما كان من حذر ان يورد في باب  
 ضمان التلغات فكان القاصي وجار اذ هذا الحديث في ذهاب المالك  
 صلى الله عليه وسلم غرم الضاربة بمثل الصحفة لانها كسرت بسبب  
 ضرر يملكها وادته عدوا تاوون انواع الغصبه لانها كسرت بسبب  
 او بسبب ملك وجار عدوانا يطيبه قوله المشايخ في الضرر  
 الا ان الاذن نحو وجوب حرام الاكل وجار عدوانا يطيبه قوله  
 الا قدما في قال الصالحون ان على الله عليه سلم راى الجوز والماند  
 عين كسفت الله تعالى فيها اذ انزل الحجب بينه وبينها فخرج له من  
 السعد الا تسمى ان يكون في حرمه على سبيل التيسير في التوفيق  
 يعرضه قبل ذلك فحصل له من ذلك شئيه لم يجره ولا يتناول المظلم  
 سوى ما شرب الفاقه احدث لما فيها من الامور الدالة على ايمان  
 من تاخره للايبس لعمادته لفظ الغنم وصاحب الحجب  
 عمرو بن كعب الاموي شرح الحاد وتشهد بانها ملكان في الحيا ليمية  
 ساركا كما في الحديث فقول هو اول من سبب السائب اول من كان  
 حيا لاصنام قوله في الحيا لاصنام سبب شئ من علم عدوانهم  
 اقول ان لا استصوب لكون الامان بالقياس لانه غلب على  
 المشايخ بانه يطيبه لعات لله قوله في حال لا يندب منه الى  
 الامور وادته وجوه الذنب التي يكفر بها المالك في قوله  
 وتسمى ذلك الغنم بسبب الاصل فقول بالهي الثاني ان  
 كان في حرمه من ارض الغنم قوله بواشبهه بواشبهه بواشبهه  
 ركوبه صلى الله عليه وسلم ضيق بجريه اذ كان جاري الحديث لعات  
 الله قوله لعرق ظالم يروي بالاضافة والوصفية ومعناه ان من  
 غرس في ملك غيره اذ يزرع فيه فصاحب الملك فهو اهلها  
 مناعه من ابي ارضه فليس بغيره ان يتصرف فيها لعات  
 في قوله لا تجلب ولا تجلب بها يكونان في السابق وهو ان يتبع  
 فرسه ولا يجلب عليه ويرزقه ولا تجلب في ان يجلب فيه الى حريمه  
 فساوا ما حتى لا لا ترا لركوب تحرك اليه في الحيا لاصنام  
 بوضاير من كليب من اموال الناس ويصحبها ماشية بها من كلب  
 يحتاج المصدق ان يظلمه ليعتد لعات لله قوله لا تشاوروه  
 ان يتزوج الرجل امرأة على ان يزوجك اخرى من غير بينهما وذا  
 اعتقاد عند اكثر المالك من قوله بواشبهه والتوري ليعتد بوجوب  
 الشئ ليعتد قوله لا يجلبها وامنها ان يافت على سبيل البزل ثم

ص غلبه من ان اختلفت رواياتها في اذ كان في حرمه صاحبها فلا ضمان لهما كان او نهارا سيد  
 يحسبها لا يرد في نصيبه جارا او يملك لهما او ينفذها ولا يبريد السرقة ويريد ان يفيظ فهو بازل في السرقة وجا في ادخال الخيط في حيا ليعتد بواشبهه قوله فهو اهلها من كلب  
 يرجع الشري على السابق بانه لم يملكه قوله دخلت حائطا وذلك ان العرف على ان صاحب المظلم يحفظونها بالهارا واصحاب الماشي يحفظونها بالليل فاذا حلوا العادة كان خارجا من روم المظلم لانه لم يكن مالكه لبايه معها فان كان معها



على قوله الرجل جبار والمعنى ان ما يطأه الدابة ويضرب في الطريق برجلها او احرقته النار التي توقد بالرجل في ملكه فيطير بها الريح الى ملك غير من حيث لا يمكنه رؤا فهو مدونه اذا وقع في وقت سكون الريح ثم يربط بخرق ١٢ المعات ١٢ قوله  
لا يتخذ خبثه الخبثه معطفا لانه لا يرد طرفا لثوبه بل لا يخذل  
صوفوان بن امية بن خلف اعمى القرشي هرب يوم الفتح فاستكن  
له عمير بن وهب ابنه وهب بن عمير رسول الله صلى الله عليه وسلم  
فاسندوا عطاءه وارادوا ان ياكلوا منه فادركوه وهب فرده الى النبي صلى الله  
عليه وسلم فوقف عليه قال هذا وهب بن عمير لم ياكل مني شيئا  
ان النبي صلى الله عليه وسلم فقال لرسول الله صلى الله عليه وسلم  
لا حتى تبين لي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انزل فلك ان  
تسير به اشر فزول وخرج منه الى اثنين فشهدا وهب لاطراف  
كافرا فاعطاه من الغنم فاكثر قال صوفوان اشهد بان الله اطاف  
بهذا الانسان فبى فاسلم يومئذ واقام بكرة ثم باجر الى المدينة فزول  
على العباس فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال سمعوا  
بعدهم وكان صوفوان احد اشراف قريش في النجاشية وكان  
امرأتها اسلمت قبله فاشهدوا انهم صوفوان اقر على نكاحها صوفوان  
بكرة سنة ثمانين اربعين وى عن نفعه ان من المولود فلو لم يمت  
اسلامه كان من الصبح قريش سائنا ١٢ مر قاده الله قوله في رية  
مضمونة وبها يدل على ان العارية مضمونة او قد يكون مضمونة و  
تسكن من قال يكون العارية مضمونة كالشامي واحد ومن  
قال انها غير مضمونة كما في حنفية قال ان المراد بمضمونة مروددة  
وذكر الضمان للبانة ١٣ المعات ١٣ قوله العارية مروددة  
على الاستعارة اذ ائتمروا بالصالحات لعلكم تتقون هذا على التوسيل  
اعنى القول بوجوب الضمان فيها والقول بعدم وجوبه على  
الاول تودي عينا حال التام وغيره عند التلف قوله العارية مروددة  
العارية في الاصل معنى العارية واليه واكثر ما يطلق على ان يتطيرها  
الرجل لا يخرجه من ربه ولا يقطع في غير انفة ايضا كما قال النبي  
العارية ما يخرج الرجل صاحبها من ذات ربه يشرب ولا يذوقها  
ثم اود ايضا ليزرعها على التوازي العارية ملكك العارية لا تملك  
الاسل فوجب دها ١٤ المعات ١٤ قوله غارم اى يلزم نفسه  
والغرم اذ اذنى يلزمه المعنى ان ضمان من ضمن دينه لئلا يذوقه  
١٥ مر كنه قوله الشفعة في كل ما يقسم الشفعة مشقة من الشفع  
وهو المسموع بهما لافيهما من ضم الشفعة الى عقار الشفعة ارجح  
بهذا الحديث لانه الثلثة قالوا انما ثبت الشفعة للشريك و  
لا ثبت للمجار وعنه ابى حنيفة وروى عن احمد  
ثبت للمجار ايضا واجتهد جابر قال قال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم المجار ارجح بشفقة جاره ينتظر بهما رواف  
الشفقة وقال الترمذى ان حسن غريب لكن قد كلف فيه بعضهم  
قال صلى الله عليه وسلم ان يبيع ذنبا فله عليه كل ما يبيع به الذنبا  
الله صلى الله عليه وسلم قال جابر الدار ارجح بالدار رواف انسانى و  
ابن حبان كذا قال في المعات ١٥ قوله ارجح بشفقة الشفعة محركا  
المقرب هذا الحديث يدل على ثبوت الشفعة للمجار والثاني يا اول  
للشريك فانه يبي جارا وقد جعل لبار السببية لاصلة الحق ويراد  
انه ارجح بالبر المعونة بسبب قرينة جواره وقال الترمذى في هذا  
تفسير قد علم ان الحديث قد روى عن جابر بن عبد الله في قصة جارية  
مقرونا بهذا اوردوه علماء النقل في كتب الاحكام في باب الشفعة واولهم  
وافضلهم البخارى ذكره بقصة عمرو بن الشريد انتهى وزاد في الهداية في  
آخر هذا الحديث قول رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبيع ذنبا  
فله عليه كل ما يبيع به الذنبا اذا وجد بطريق سلوك وهو اكثر من  
سبعة اذرع فلا يجوز لاصداق يتولى على شي منه لئلا يجره ما جاوره  
من الموات فملكها باحوا ١٦

**باب** ثوبه يقال ضمن الرجل ذنبا شيئا في خبثه ثوبه ٢٥٦ اوسرا ويدر ١٣ سيدك قوله عن امير قال لو لم  
**الشفقة**  
اهل الحوائط حفظها بالنهار وان ما افسدت المواشى بالليل ضامن على اهلها رواف مالك و  
ابوداود وابن ماجه وعن ابى هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الرجل جبار وقال  
النار جبار رواه ابوداود وعن الحسن عن سمرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اذى  
احدكم على ماشية فان كان فيها صاحبها فليستأذنه وان لم يكن فيها فليصوت ثلاثا فان اجابه  
احد فليستأذنه وان لم يجبه احد فليحلب وليشرب ولا يحمل رواه ابوداود وعن ابن عمر  
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من دخل حائطا فلياكل ولا يتخذ خبثه رواه الترمذى و  
ابن ماجه وقال الترمذى هذا حديث غريب وعن امية بن صفوان عن ابيه ان النبي صلى الله  
عليه وسلم استعار من اذراع ابي هريرة فقال اغضبا يا محمد قال بل عارية مضمونة رواه  
ابوداود وعن ابى امامة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول العارية مؤداة و  
المنحة مردودة والدين مقضى والزعم غارم رواه الترمذى وابوداود وعن رافع بن عمرو  
الغفارى قال كنت غلاما رمى نخل الانصار فالى بى النبي صلى الله عليه فقال يا غلام لم ترمى  
النخل قلت اكل قال فلا ترم وكل مترا سقط في اسفلها ثم مسح راسه فقال اللهم اشيع بطنه  
رواه الترمذى وابوداود وابن ماجه وسند كرحديث عمر بن شعيب في باب اللقطة ان شاء الله  
تعالى الفصل الثالث عن سالم عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اخذ  
من الارض شيئا بغير حقه خسف به يوم القيمة الى سبع ارضين رواه البخارى وعن يعلى بن قرة  
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اخذ ارضا بغير حقه كلف ان يحمل تراها  
المحشر رواه احمد وعنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ايسار رجل ظلم شبرا من  
الارض كلفه الله عز وجل ان يحفره حتى يبلغ اخر سبع ارضين ثم يطوقه الى يوم القيمة حتى يقضى  
بين الناس رواه احمد باب الشفعة الفصل الاول عن جابر قال قضى النبي صلى الله عليه  
وسلم بالشفقة في كل ما لم يقسم فاذا وقعت الحد ووضعت الطرق فلا شفعة رواه البخارى  
وعنه قال قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالشفقة في كل شركة لم تقسم ربة او حائط لا يحل  
له ان يبيع حتى يؤذن شريكه فان شاء اخذ وان شاء ترك فاذا باع ولم يؤذنه فهو احق به رواه  
مسلم وعن ابى رافع قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الجار احق بسقبة رواه البخارى  
وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يمنع جار جاره ان يغرر خشية في  
جداره متفق عليه وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اختلفتم في الطريق جعل  
عرض سبعة اذرع رواه مسلم الفصل الثاني عن سعيد بن حريث قال سمعت رسول الله  
صلى الله عليه وسلم يقول من باع منكم دارا او عقارا فتمن ان لا يبارك له الا ان يجعله

١٦ المعات ١٦ قوله العارية مؤداة و  
١٧ المعات ١٧ قوله العارية مؤداة و  
١٨ المعات ١٨ قوله العارية مؤداة و  
١٩ المعات ١٩ قوله العارية مؤداة و  
٢٠ المعات ٢٠ قوله العارية مؤداة و  
٢١ المعات ٢١ قوله العارية مؤداة و  
٢٢ المعات ٢٢ قوله العارية مؤداة و  
٢٣ المعات ٢٣ قوله العارية مؤداة و  
٢٤ المعات ٢٤ قوله العارية مؤداة و  
٢٥ المعات ٢٥ قوله العارية مؤداة و

له قوله من قطع سدره قبل المراد سدره ملكه لانها ترم قوتل سدره الدرزية هي عنده يكون الساقط من يهاجر اليها وتقبل سدره الغلاة يستظل بها ابناء السبل والحيوانات وتقبل سدره ملكه يقطع ظلم بغير حق والحدوث مضطربان في بر ولا فحل النخل لان الشفعة انما يكون في عقار تحمل القسمة والبر ولا فحل النخل ليس كذلك اما البر فلكونه غير متحمل للقسمة واما تحمل النخل فليس بعقار ووجه تخصيصه بالذكر ان القوم كانوا يتوارثون نخيلا وقتها سموها لهم عمل يتقون منه نخيلهم فاذا باع احد نصيبه من تلك النخيل يتخوف من النخال وغيره فلا شفعة للشركاء في النخال لعدم كونه عقارا اعلم ان الشفعة واجبة عندنا في العقار وان كان مما لا يمس كالحمام والرحى ودينا قوله صلى الله عليه وسلم لا شفعة في كل شئ من عقار اورجة الى غير ذلك من النسخات لان الشفعة سبب الاتصال في الملك الحكره وفيه ضرر سور الجوارد ينظر نفوس ١٢ لمعات له قوله المساقاة هو ان يدفع الرجل اشجاره الى غيره ليصل فيه ويصلها بالستى والتربية على سهم معين كثلث اربع ١٢ له قوله عمل خير وارضا فيه اي ان يكون المزارعة في ضمن المساقاة وتجاها لها هو ذهب بعض داعي عدم تبعيتها لها عند الجوزين بل بما جازت ان مجتمعين ومنفردين ١٢ له قوله نهي عن بيعها يعني هذا لئلا يمنع المزارعة وحمل الجوزين الاحاديث الواردة في النهي على ما اذا اشترط المثل واحد منها قطعه معينة من الارض واعلم ان الاحاديث في ذلك الباب جاءت مختلفة وحدث النبي عن مدافع بن خديج ايضا جاءت مختلفة تارة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وتارة قال حدثني عمرو بن دينار عن ابي عمير عن ابي عبد الله عليه السلام في هذا الحديث اني فساد ما مطلقا والى فساد المساقاة ايضا وذهب اصحابه واجمدا والحق وكثير من الصحابة والتابعين الى جوازها مطلقا وذهب الشافعي الى جوازها بتعالم المساقاة اذا كان البياض خلال النخل بحيث لا يمكن ولا يعسر افرادها بالصل كما في خبير ولا يجوز افرادها بهذا الحديث وابو حنيفة ياول معاملة صلى الله عليه وسلم مع اهل خيبر يانه استعملهم بدل الجزية وان الشرط الذي دفع اليهم كان منحة منه صلى الله عليه وسلم ومعونة لهم على ما كفهم به من العمل و باجملة باب التاويل بن الجابيين مفتوح والغتوى عند الحنفية ايضا على الجواز فالحاجة كذا في الطبي ١٢ لمعات له قوله بما ينبت على الاربعاء والمعنى انهم كانوا يزرعون الارض على ان يزرعوا العامل ببذره ويكون ما ينبت على اطراف الجداول والسواقي للمركي اجرة لارحمته واعد ذلك للمركي او ما كان ينبت في هذه القطعة بعينها فهو للمركي وما ينبت بغيره فهو للمركي فيها هم عن ذلك لما فيه من الخطر والغرور بهذه الصورة عمل النبي عند الجوزين كما مر ١٢ لمعات له قوله وكان انما الظاهر انه من كلام رافع وقد توهم انه من كلام البخاري وقد صرح في البخاري ان من كلام الليث بن سعد شيخ البخاري في الحديث ١٢ له قوله ادخله ذلك فاجعل له الحرت

في مثله رواه ابن ماجه والدارمي وعن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الجار احق بشفعتها ينتظر لها وان كان غائبا اذا كان طريقهما واحدا رواه احمد الترمذي وابوداود وابن ماجه والدارمي وعن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الشريك شفيع والشفعة في كل شئ رواه الترمذي قال وقد روى عن ابن ابي مليكة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال وهو اصح وعنه عبد الله بن حباب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قطع سدره صبوت الله راسه في النار رواه ابوداود وقال هذا الحديث مختصر يعني من قطع سدره في فلاة يستظل بها ابن السبيل واليه ايم غشما وظلم البعير حتى يكون له فيها صبوت الله راسه في النار الفصل الثالث عن عثمان بن عفان قال اذا وقع الحد في الارض فلا شفعة فيها ولا شفعة في بئر ولا فحل النخل رواه مالك باب المساقاة والمزارعة الفصل الاول عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دفع الى يهود خيبر نخل خيبر وارضاها على ان يعملوها من اموالهم ورسول الله صلى الله عليه وسلم شرط ثمرها رواه مسلم وفي رواية البخاري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطى خيبر اليهود ان يعملوها ويزرعوها ولهم شرط ما يخرج منها وعنه قال كنا نخرج بئرولا نرى بذلك باساحي زعم ارفع بن خديج ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عنها فتركنا من اجل ذلك رواه مسلم وعنه حنظلة بن قيس عن رافع بن خديج قال استبرأ عمتاي انهم كانوا يزرعون الارض على عهد النبي صلى الله عليه وسلم بما ينبت على الاربعاء او شئ يستتنبه صاحب الارض فنهانا النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقلت لرافع فكيف هي بالدرهم والدنا يرفق قال ليس بها بأس وكان الذي نهي عن ذلك ما لو نظر في رذو والفهم بالحلال والحرام لم يجزه لما فيه من المخاطرة متفق عليه وعنه ارفع بن خديج قال كنا اكثر اهل المدينة حنظلا وكان احدنا نكري ارضه فيقول هذه القطعة لي وهذه لك فربما اخرجت ذرة ولو نخرج ذرة فزهاهم النبي صلى الله عليه وسلم متفق عليه وعنه عمرو قال قلت لاطاوس لو تركت الخابرة فانهم يزعمون ان النبي صلى الله عليه وسلم نهي عن ذلك اي عمرو واني اعطيهم واعينهم وان اعلمهم خبير يعني ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم لم ينه عن ذلك ولكن قال ان يبتع احدكم اخاه خبزه من ان ياخذ عليه خرجا معلوما متفق عليه وعنه جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كانت له ارض فليرزقها او ليعينها اخاه فان ابى فليمسك ارضه متفق عليه وعنه ابى امانه ورأى سكة وشيئا من الة الحرت فقال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يدخل هذا بيت قوم الا ادخله ذلك رواه البخاري الفصل الثاني عن رافع بن خديج عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من زرع في ارض قوم غير اذتهم فليس له من الزرع شئ ولو نفقت رواه الترمذي وابوداود وقال الترمذي هذا حديث غريب الفصل الثالث عن قيس بن مسلم عن ابى جعفر قال ما بالمدينة اهل بيت هجرة الا يزرعون على الثلث والرابع وزارع على وسعد بن مالك وعبد الله بن مسعود وعمر بن عبد العزيز والقاسم وعروة وال

مظنة ذلك لان اصحابها يختارون ذلك ما يحسن في النفس او تصور في البهية ثم انهم اكثرهم لم يزرعوا بالحق السلطانية في ارض الخراج ولو اثاروا الجهاد لدرت عليهم الارزاق واتسعت عليهم المذايب لطبي له قوله ولا نفقت اي ما حصل من الزرع يكون لصاحب الارض وليس لصاحب البئر الا بانه وبه قال احمد وما غيرهم فقال ما حصل من الزرع فهو لصاحب البئر وعليه اجرة الارض من يوم غصبها الى يوم التفرغ ١٢ طبني

له قول ما بعث الله نبياً الا رعى الغنم قالوا الحكمة في حصول سياسة الامم والشفقة عليهم والصبر على مشقة الرعي فان شان السلطان مع الرعية كثان الراعي مع الغنم وقيل ذلك ليعرفوا من الله عليهم حيث بلغهم بعد ذلك الى ملك المراتب وجعلهم قيسراً وهو جزر من اجزاء الدنيا نصف عشرة اوجز من اربعة وعشرين وعدم تعيين عدد بالبيان تعقيبها اول نسيانها وقيل قراريط اسم موضع مكة وهو صوابه ابن الجوزي وغيره وتعب بان بل مكة لا يعرفون بها مكانا يقال له قراريط كذا في اللغات ١٣ له قول قراريط جمع قيراط وهو نصف دانق وهو سدس درهم ١٢ مرقات له قول اعطى بي اي اعطى العبد باسمي وطف في اد اعطى الامان باسمي اوسما مشرعة في ديني ١٢ ط له قوله مردا بما اءى بهما يسكنون عليه قوم كما يسكنون على انهار وحياض او المراد به اهل الماد قوله لدخ اوسليم في القاموس لدغته العرقب والحمية كنع لدغا فهو لدوغ ولدغ وقال ايضا سلم لدغ الحمية وفي مخفر النهاية سلم اللدغ كما به تغا ولا بالسلامة ويظهر من هذا اتحاد السلم واللدغ في المعنى فيكون اولئك من الراوي نقل الطيب عن القاضي ابن كثير يستعمل اللدغ فيس لدغته العرقب وسلم فيس لسعة الحمية فتدبر قوله واضربوا لي معكم سهاما اجلوا لي سهاوا المقصود تطيب قلوبهم وبيان انه حمل طيب وغيره على ان الرقية بالقرآن واخذ الاجرة عليها جائز بلا شبهة وبهذا حكم الاجرة على تعليم القرآن وكتابتها مع خلاف فيه والشهور من ذهب الى حذيفة الخمره والكراهية وخص فيه المتأخرون ١٢ لمعات له قوله معناه المعنة لغسان العقل ويقال المعنة لمن يمن تارة ويفيق اخرى ١٢ له قول للمعنى قيل هذه الكلمة جارية على استهزاء من غير قصد التقسيم وقيل ان من خواصه صلى الله عليه وسلم لان الله تعالى اسم بمره يجوز ان يقسم هو ايضا واللام في لمن اكل برقية للمقسم موطنه وقوله لقد جواب للمقسم سادس الجواز وبقية باطل بالاضافة كرقية حق يعني ان اكل غيرك اكل برقية باطل فقد اساسا والاقول اذ انت اكلت برقية حق ١٢ لمعات له قوله لمن اكل برقية باطل كذا جواب القسم اي من الناس من اكل برقية باطل كذا ذكر الكواكب والاستعانة بها وبالجملة ١٣ مرقات له قول للسائل حق بسبب سواله فكان اجرة له وبهذا الوجه يناسب ايراده في هذا الباب قوله وان جاد اءى وان جادك على حال يدل على غناه ١٢ له وسيد له قوله وفي المصاحح مرسل قد وجد هذا في اكثر النسخ وفي بعضها لم يوجد وهو الصحيح لانه مسند ١٢ لمعات له قوله عقبه بالتالي من التدر بضم النون وفتح الدال المشددة وفي بعض النسخ عقبه بالقاف والشد على لفظ اسم النافع من الاثار والصحيح هو الاول قوله على من فرجه كناية عن النكاح ولعل كان جعل الحمد من غير اني شعرتهم جائزا وكان المهر شيا آخر كانت هذه الحمد تبرعا ١٢ له قوله طوقا من ناري هذا الحديث تهديد ووعيد يدل على تحريم اخذ الاجرة على تعليم القرآن وان حج به او حسيبه وجزا من هذا بدل الرقية كما مر والجوزون ادوا هذا الحديث بان عبادة كان متبرعا بالتعليم واديا للاحتساب فيه فله صلى الله عليه وسلم ان يبطل حسبه باخذ هدية كذا فيهم من الطيبين ١٣

باب

افضل الكائنات على تفاوت درجاتهم ٢٥٨ قوله على قراريط النظار المشهورات جمع

الاجارة

الى بكر وال عمرو وال علي وابن سيرين وقال عبد الرحمن بن الاسود كنت اشرك عبد الرحمن بن يزيد في الزرع وعامل عمر الناس على ان يخاء عمر بالبذر من عنده فله الشطرون جاء وابالبذر فاهم كذا رواه البخاري باب الاجارة الفصل الاول عن عبد الله بن مغفل قال زعم ثابت ابن الضحاك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهي عن المزارعة واقرب بالمواجرة وقال لا بأس بها رواه مسلم وعن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم احتجم فأعطى الحجما اجرة واستعط متفق عليه وعن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما بعث الله نبياً الا رعى الغنم فقال اصحابه وانت فقال نعم كنت ارعى على قراريط لاهل مكة رواه البخاري وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى ثلثة انا خصمهم يوم القيمة رجل اعطى بي ثم غدا ورجل باء حرا فاكل ثمنه ورجل استاجر اجيرا فاستوفى منه ولم يعط اجرة رواه البخاري وعن ابن عباس ان نفرا من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم مروا باماء فيهم ولد يغ اوسليم فعرض لهما رجل من اهل الماء فقال هل فيكم من راق ان في الماء رجلا يدب اوسلما فانطلق رجل منهم فقرا بفاتحة الكتاب على شاء فرفأ فحاء بالشاء الى اصحابه فكهوا ذلك وقالوا اخذت على كتاب الله اجرا حتى قد موالهدينة فقالوا يا رسول الله اخذ على كتاب الله اجرا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان احق ما اخذتم عليه اجرا كتاب الله وفي رواية اخذتم اقمتموا واضربوا لي معكم سهاما الفصل الثاني عن خارجة بن الصلت عن عمة قال اقبلنا من عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتينا على حتى من العرب فقالوا انا ائبنا انكم قد جئتم من عند هذا الرجل بخير فهل عندكم من دواء اورقية فان عندنا معثوها في القيود فقلنا نعم فحاء وابيعتوه في القيود فقرا ت عليه بفاتحة الكتاب ثلثة ايام غدا وعشية اجتمع بزاقى ثما يتقل قال فكنا نأبنا الشيط من عقال فاعطوا جعلا فقلت لاحق اسأل النبي صلى الله عليه وسلم فقال كل فلغصري لمن اكل برقية باطل لقد اكلت برقية حتى رواه احمد وابوداود وعن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطوا الاجرا قبل ان يحف عرقه رواه ابن ماجه وعن الحسين بن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للسائل حق وان جاء على فوس رواه احمد وابوداود وفي المصاحح مرسل الفصل الثالث عن عتبة بن النذر قال كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرا طسم حتى بلغ قصة موسى قال ان موسى عليه السلام اجر نفسه ثمان سنين او عشر اعلى عفة فرجاء وطعام بطنه رواه احمد وابن ماجه وعن عبادة بن الصامت قال قلت يا رسول الله رجل اهدى الى قوسا من كنى اعلم الكتاب والقران وليست بهما فارقى علمهما فوسبيل الله قال ان كنت تحب ان تطوق طوقا من نارقا قبلها رواه ابوداود واسن ماجه

بغير اني شعرتهم جائزا وكان المهر شيا آخر كانت هذه الحمد تبرعا ١٢ له قوله طوقا من ناري هذا الحديث تهديد ووعيد يدل على تحريم اخذ الاجرة على تعليم القرآن وان حج به او حسيبه وجزا من هذا بدل الرقية كما مر والجوزون ادوا هذا الحديث بان عبادة كان متبرعا بالتعليم واديا للاحتساب فيه فله صلى الله عليه وسلم ان يبطل حسبه باخذ هدية كذا فيهم من الطيبين ١٣

**باب احياء الموات والشرب الفصل الاول عن عائشة رضي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من**  
**عبر ارضاً ليست لاحد فهو احق قال عمرو بن لؤي في خلافة رواه البخاري وعن ابن عباس**  
**ان الصعب بن جثامة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تحبني الا الله ورسوله واه البخاري و**  
**عن عمرو قال خاتم الزبير جلا من الانصاري شراج من الحرة فقال النبي صلى الله عليه وسلم اسقوا زبير**  
**ثم ارسى الماء الى جارك فقال الانصاري ان كان ابن عمك فتون وكنتم قال اسقوا زبير ثم احبس**  
**الماء حتى يرجع الى الجدار ثم ارسى الماء الى جارك فاستوى النبي صلى الله عليه وسلم في صريح الحكم حين**  
**اجتنب الانصاري كان اشار عليه ما يامر لهم ما في سعة متفق عليه وعنه ابى هريرة قال قال رسول الله**  
**صلى الله عليه وسلم لا تمنعوا فضل الماء لمتنعوا به فضل الكرام متفق عليه وعنه قال رسول الله**  
**صلى الله عليه وسلم ثلثة لا يكلمهم الله يوم القيمة ولا ينظر اليهم رجل حلف على سبعة لقد اعطى بها**  
**الذم ما اعطى وهو كاذب ورجل حلف على يمين كاذبة بعد العصر ليقطع بها مال رجل مسلم و**  
**رجل منع فضل ماء فيقول الله اليوم امنعتك فضلي كما امنعتك فضل ماء لم تعمل يدك متفق عليه و**  
**ذكر حديث جابر في باب النبي عنهما من البيوع الفصل الثاني عن الحسن بن سمره عن النبي**  
**صلى الله عليه وسلم قال من احاط حائطاً على الارض فهو له رواية ابوداود وعنه اسماء بنت ابى بكر ان**  
**رسول الله صلى الله عليه وسلم قطع للزبير نخيلاً رواه ابوداود وعنه ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قطع**  
**للزبير حوضاً فخرسه فاجرى فوسه حتى قام تمر حتى بسوطه فقال عطفوه من حيث بلغ الشوراه ابوداود**  
**وعنه علقمة بن وايل عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قطع ارضاً بحضرة موت قال فأرسى معي**  
**مغوية قال اعطيا اياه رواه الترمذي والدارمي وعنه ابيص بن شمال المازني انه وفد الى رسول**  
**الله صلى الله عليه وسلم فاستقطع الميخ الذي يمارب فاقطع اياه فلما ولي قال رجل يا رسول الله انما**  
**اقطعت له الماء العذ قال فوجه من قال وسأله ما الذي من الاراك قال ما لم يتنله اخفاق الابل**  
**رواه الترمذي وابن ماجه والدارمي وعنه ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المسلمون**  
**شركاء في ثلث في الماء والكلأ والنار رواه ابوداود وابن ماجه وعنه اسمر بن مهران قال اتيت**  
**النبي صلى الله عليه وسلم فبايعته فقال من سبق الى ماء لم يسبق اليه مسلم فهو له رواية ابوداود**  
**وعنه طاووس فرسل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من احبني موافقاً من الارض فهو له و**  
**عادي الارض لله ورسوله ثم هي لكم في رواية الشافعي وروي في شرح السنة ان النبي صلى الله عليه**  
**وسلم قطع لعبد الله بن مسعود الدور بالمدينة وهي بين ظهري عمارة الانصار من المنازل و**  
**النخل فقال بنو عبد بن زهرة نك عنا ابن ام عبد فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فلو**  
**انبعثني الله اذ ان الله لا يقدر امة لا يخذل للضعيف فيهم حقة وعنه عمرو بن شعيب عن**

اي من عمره غيره فالمراد من الخير الامام وهذا يدل على ان اذن الامام لا بد منه قوله فهو احق اس من غيره  
 ان الشافعي وابو يوسف ومحمد على انه لا يحتاج فيه الى اذن الامام فيما قرب وبعد من مالك فيما قرب لا بد من اذن الامام وقال ابو حنيفة لا بد من اذن الامام فيما قرب بعد فان احياء غيره اذ لم يملكه وهو قول جرح ابن المسيب والشافعي وابن سيرين وعنه قال مالك في رواية وارجح ابو حنيفة بقوله صلى الله عليه وسلم لا حيا الا لله ورسوله في الصميمين فدل على ان حكم الاصلين الى الامة لا الى غيره - معني قال في اللغات لا يحنيفة قوله صلوات الله على من لا يطالب بنفس امامه وراوي يحتمل انه اذن تقوم لان نصب بشرع الله قوله لا حيا الا لله ورسوله كان رؤساء الاحياء في الحيا بلية بحمرن المكان الحبيب لموا شيهم فابطله رسول الله صلى الله عليه وسلم ١٣ طه قوله ان كان ابن عمك هذا القول من الرجل اما لكونه منافقا وجعل من الانصار لكونه من قبيلتهم وكان لهم من يتصف بالنفاق كما بين ابى وغيره واما الزلة من الغضب واما القول بكونه يهوديا بعيد جدا واما عدم قتله امهات ليقه او نصروه على اذى المنافقين حتى لا يتحدث ان محمد يقتل صحابة قالوا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لعزير الماشية وحسن الجوار يترك بعض حقه فلما راي الانصاري يجهل امره باستيفاد حقه كذا في اللغات ١٣ طه قوله الة الجدر اى الجدر والماء اى اصله وقدره بان يبلغ الماء الارض كلها حتى يبلغ كعب الانسان ١٣ طه قوله من احاط حائطاً على ارضها فاعطى بها مال رجل مسلم على ان الاطاعة كافية في التملك واليه ذهب احمد في اشهر الروايات عنه لكن يشترط ان يكون الحائط طبعاً ما يجري العادة بسلسلة واكثر العلماء على ان التملك انما هو بالا حيا وادب الجليس من الاحياء في شئ واحد يفتى بمول على كون الاحياء لسكون لغات طه قوله نخيلاً النخل مال ظاهر العين حاضر المنفعة كالعادون الظاهرة فينبه ان يكون انما اعطاهمك من الخمس الذي سهمه وان يكون من الموات الذي لم يملك احد فملك بالاحياء ١٣ طه قوله فوجه منه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان القطعة معدن يحصل منه الملح يعمل ثم لا يولد مثل معدن لا يعمل فيه تعب ولا كدر حج من الاعطاء فاعلم منه ان اقطاع المعادن انما يجوز اذا كانت باطنة لا تنال منها شئ الا بتعقب ويزنة وان كانت ظاهرة يحصل المقصود منها من غير كدر وتعقب يجوز اقطاعها بالناس فيها سواء كالكلاء ومياه الاودية وفيه ان الحاكم اذا حكم ثم ظهر ان الحكم في خلافه حج عنه ١٣ لغات طه قوله الم

تمت الاخفاف منها ما كان بمزول من المراعى والمنازل والعمارات وقيل يحتمل ان يكون المراد به ان لا يجزى منه شئ لانه لا شئ منها الا اذا خالف فيه دليل على ان الاحياء لا يجوز تقرب الهللا اعتبارها الهلالي مرمى مواكهم  
 طه قوله للمدعي بالمدنية الاولياء العرصة بيني فيها وورد العرشى المنزل واراد الظاهر انما اعتبارها الاولياء او بعلامة السببية وهذا يدل على اقطاع الموات في العمارات وقيل المراد به العارية ١٣ لغات طه

له قوله في السبل المهزور المهزور واليه قرينة وقع في كثر نسخ المصاحف باوصف معرفين باللام وفي بعضهما بالاضافة الى علم مع تعريف المصنف اليه قال التورقشي كلاهما مصروف عن الوجه والصواب سبل مهزور  
بغير الف ولام بالاضافة انتهى واجيب بان المهزور  
والعباس ١٢ لغات ١٢ قوله على الاسفل والمعنى  
ان التورقشي بنفسه من غير عمل ومؤنة يستحق الاسفل  
العباسين ثم يرسل الى من هو اسفل منه ١٢ ١٢  
قوله عضد اي طريقة عضدت الشجرة فهو عضد وعضد  
بالتحريك قال الاصمعي اذا صار للخل جذع يتناول منه  
الاستناول فهو عضد وجمع عضدان ويروي في هذا  
المحدث عضد من نخل وادعى بعضهم ان المراد الواحد  
لانه كبر الضمائر ولان قطع الصنف من النخل اضرار  
الشمس من اضرار شجرة من دخول سطح صاحبه فاعتذر  
بان تذكير الضمائر لافراد اللفظة واما كسر الهمزة في الاضرار  
فصل تال ١٢ سيدك قوله يناقله اي يبادله يشبهه في  
موضع آخر ١٢ مرقة ١٢ قوله انت مضار اء اذا  
لم تقبل هذه الاشياء فلا تزيد الا اضرار الناس ومن يريد  
الاضرار بهم جازد في ضرره وورخ ضررهم بقطع شجرهم  
ط ١٢ قوله العمري جائزة العمري في ثلثة اوجه احدها  
ان يقول امرتك هذه الدار فاذا امت نبي لورثتك و  
لا خلاف لاحد ان يكون بيته ويخرج من ملك المسمر  
ويكون ملك المسمر ويكون بعده لورثته وتاثيرها  
ان يكون مطلقا بان يقول امرتها لك او جعلتها  
لك عمرك فاجبور على ان يملكه حكم الاول وهو بمنها و  
قول الشافعي في الاصح وعند بعض العلماء لا يكون  
لورثته بل يعود بعده الى المسمر وتأثيرها ان يقول جعلتها  
لك عمرا فاذا امت عادت الى اولى ورثتي فهذا ايضا  
صحيح وحكمه حكم الاول عندنا لانه مشروط باسناد  
البيته لا يتصل بالشرط الفاسد بل الشرط باطل و  
كذلك الحكم في اصح قول الشافعي واعتمد في ذلك  
على الاما ديف المطلقة ١٢ لغات ١٢ قوله على خطا  
يدل بطريق المفهوم على ان العمري المطلقة لا  
تورث واجابوا بان المفهوم لا يعارض المنطوق ١٢  
١٢ قوله لا ترقبوا وصورة الرقي ان يقول جعلت  
لك هذه الدار فان امت قبلك فهو لك وان امت  
قبلي فاداعى لان كل واحد من قب موت صاحبه  
ففي هذا الحديث نبي عن الرقي والعمري وعلله بان  
سي ارقب شيئا او امر بلفظ الجهور في الغلطين في  
لورثته يعني المسمري لا تضيق الاموالكم بالرقي العمري  
فيكون لورثته المسمر لانه كان النبي قبل تجوز اواسم  
لا يثبت ذلك بالمصلي وكن بعد ما فعلتم يكون صحابا  
يكون لورثته المسمر فلا حاجة الى القول بالتمسك فافهم  
١٢ لغات ١٢ قوله كالكلب يعود في تسيده اعلم ان  
الرجوع عن البيبة والصدقة بعد اقباضها جائز عندنا  
١٢ باسباب السبعة ذكرت في الفقه وعند الشافعي

باب العطايا علم منقول من صفة والعلم كذلك يجوز ٢٢٠ فيه الوجوه ان التعريف والتجريد كما في الحارث باب

ابيه عن جد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى في السبل لمهزوران يمسك حتى يبلغ الكعبين ثم  
يرسل الاعلى على الاسفل رواه ابوداود وابن ماجه وعن سمرة بن جندب انه كانت له عضد من نخل  
في حائط رجل من الانصار ومعه الرجل هله فكان سمرة يدخل عليه فيتأذى به فأتى النبي صلى الله عليه وسلم  
فذكر ذلك له فطلب اليه النبي صلى الله عليه وسلم ليبيعه فابى فطلب ان يناقله فابى قال فهبها له ولك كذا امر  
رثبة في فابى فقال انت مضار فقال للانصارى اذهب فاقطع نخلة رواه ابوداود وذكر حديث جابر من  
احسب ارضا في باب الغصب برواية سعيد بن زبير وسند كحديث بلصوت من ضار ارضا لله في باب ما ينفق  
من التهاجر الفصل الثالث عن عائشة انها قالت يا رسول الله ما الشيء الذي لا يحل منعك الماء  
والمح والنار قالت قلت يا رسول الله هذا الماء قد عرفناه فيما يال المح والنار قال يا حبراء من اعطى نارا فكأنما  
تصدق بجميع ما نضجت تلك النار ومن اعطى محافكا ما تصدق بجميع ما طبخت تلك الملح ومن سقى مسلما  
شربة من ماء حيث يوجد الماء فكأنما اعتق رقبة ومن سقى مسلما شربة من ماء حيث لا يوجد الماء فكأنما  
احياها رواه ابن ماجه في باب العطايا الفصل الاول عن ابن عمر اصحابا رضيا بخير فأتى  
النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني اصببت رضيا بخير لم اصب بالاقط النفس عندي من فانا امرني  
قال ان شئت حبست اصحابا وصدق بها عمرانه لا يباع اصحابا ولا يوهب لا يورث ولا  
تصدق بها في الفقراء وفي القرى وفي الرقاب وفي سبيل الله ابن السبيل الضيف لا جناح على من وليها  
ان ياكل منها بالعرف او يطعم غير متمول قال ابن سيرين غير متاثر بالامتفق عليه وعن ابى هريرة عن  
النبي صلى الله عليه وسلم قال العمري جائزة متفق عليه وعن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان العمري يورث  
لاهلها رواه مسلم وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يرث عمرا ولا يعقبه فانها للذي  
اعطىها لا يرجع الى الذي اعطاها لانه اعطى عطاء وقعت فيه الموارث متفق عليه عمنه قال نعم العمري  
التي اجاز رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقول هي لك لعقبك فاما اذا قال هي لك ما عشت فانها ترجع الى  
صاحبها متفق عليه الفصل الثاني عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا ترقبوا ولا تغربوا فمن  
أرقب شيئا او اغرب فمى لورثته رواه ابوداود وعنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال العمة جائزة لاهلها والعمى جائزة  
لاهلها رواه احمد الترمذي وابوداود الفصل الثالث عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
امسكوا اموالكم عليكم لا تقسروا وها فانه من اعمر عمري فمى للذي اعمر حيا وميتا ولعقبه رواه مسلم باب  
الفصل الاول عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من عرض علي بجان فلا يرده فان خفيف  
المحمل طيب الريح رواه مسلم وعن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يريد الطيب اة البخاري وعن  
ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم العائد في هبته كالكلب يعود في قيئه ليس لنا مثل السوء  
رواه البخاري وعن النعمان بن بشير ان اباه اتى به الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لي نخلت ابي هذا اعلا فقال

ذلك واما لا يجوز الرجوع لهذا الحديث فانهم حملوه على الحرمة ولما علموا علم الواسع احق ببيته الم يثبت منها اء لم يوضع وهذا الحديث لا يدل على الحرمة لان قوله صلى الله  
عليه وسلم كالكلب يدل على عدم حرمة لان الكلب غير متعبد فالقبي ليس حراما عليه والمراد التزيم من فعل يشبه فعل الكلب كذا في لغات ١٢ قوله في السبل السور الى يس لييق بحالنا حاشا لسلمين بارحاجب مثل هذا شائعة ١٢

له قوله اليسرك ان يكون اه فيه استحباب التسوية بين الاولاد في البيه فلا يفضل بعضهم على بعض سوا كما ذكرنا او اذ اننا قال بعض اصحابنا ينبغي ان يكون المذكور مثل حظ الاثنين والصحح الاول لظاهر

اكل ولديك نخلت مثله قال لا قال فارجه وفي رواية انه قال ايسرك ان يكونوا اليك في البر  
سواء قال بل قال فلا اذ وفي رواية انه قال اعطاني ابي عطية فقالت عمرة بنت رواحة لا ارضى  
حتى تشهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتى رسول الله صلى الله عليه فقال ابي اعطيت ابني من  
عمرة بنت رواحة عطية فامرني ان أشهدك يا رسول الله قال اعطيت ساثر ولدك مثل هذا  
قال لا قال فاتقوا الله واعدوا بين اولادكم قال فرجع فودع عطية وفي رواية انه قال لا اشهد على  
جور متفق عليه الفصل الثاني عن عبد الله بن عمر وقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يرجع  
احد في هبة الا والدم من ولده رواه النسائي وابن ماجه وعن ابن عمر وابن عباس ان النبي صلى  
الله عليه وسلم قال لا يحل للرجل ان يعطي عطية ثم يرجع بها الا والدم فيما يعطي ولده ومثل الذي  
يعطي لعطية ثم يرجع فيها كمثل الكلب اكل حتى اذا شبع فاقم عاد في قبيته رواه ابو داود والترمذي  
والنسائي وابن ماجه وصححه الترمذي وعن ابي هريرة ان اعرابيا اهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم  
بكرة فعوضها منها بست بكرات فستخط فيلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فحمد الله واشتق عليه ثم قال  
ان فلانا اهدى الى ناقية فعوضت منها بست بكرات فظلم ساخطا القدمت ان لا اقبل هدية الا  
من قشي وانصاري او ثقفى او دؤوبي رواه الترمذي وابوداود والنسائي وعن جابر ان النبي صلى الله  
عليه وسلم قال من اعطى عطاء فوجد فليجزه ومن لم يجد فليئن فان من اشق فقد شكرو ومن كتم  
فقد كفر ومن تحلى بما لم يعط كان كلابس ثوبي زور رواه الترمذي وابوداود وعن اسامة بن زيد  
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صنع اليه معروف فقال لفاعله جزاك الله خيرا فقد  
ابغى في الشناء رواه الترمذي وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لم يشكر الناس  
لم يشكر الله رواه احمد والترمذي وعن انيس قال لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة اتاه  
المهاجرون فقالوا يا رسول الله ما رأينا قوما ابذل من كبر ولا احسن مواساة من قليل من قوم  
نزلنا بين اظهمهم لقد كفونا السونة واشركونا في الهنا حتى لقد خفنا ان يذهبوا بالاجر كله فقال لا  
ما دعوتهم الله لهم واثنتهم عليهم رواه الترمذي وصححه وعن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم  
قال تهادوا فان الهدية تذهب الضيفان رواه مالك والبيهقي والترمذي وعن ابي هريرة  
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تهادوا فان الهدية تذهب وحرا الصدر ولا تحقرن جارة لجارة بها  
ولو شق فرس شاة رواه الترمذي وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث  
لا ترد الوساند والدهن واللبن رواه الترمذي وقال هذا حديث غريب قيل اراد بالدهن الطيب  
وعن ابي عثمان النهدي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اعطى احدكم الریحان فلا  
يسرده فانه يخرج من الجنة رواه الترمذي مرسلا الفصل الثالث عن جابر قال قلت لامة بشير

مكروه وليس بحرام والبي حنيفة قال احمد والثوري  
الصحح وغيرهم بحرام وانما بقوله لا اشهد على جور  
بقوله واعدوا بين اولادكم واجتج الاولون بساجاه  
في رواية فاشهد على هذا غيري ولو كان حراما او باطلا  
لما قال هذا بقوله فارجه ولو لم يكن نافذا لما احتج  
اسه الرجوع والماضي الجور فليس فيه اذ حرام لانه هو  
السل عن الاستعداد والاعتدال وكل ما خرج عن  
الاعتدال فهو جور سوا كان حراما او مكروها وفيه  
جور رجوع هبة الوالد في بوجه لده ١٢ طيبى لله قوله الاول  
من ولده الى ظاهره ذهب الشامي في هذه البي حنيفة  
انه لا رجوع فلوا ذهب فيما ذهب لولده او لاحد من  
محارمه ولا لاحد الزوجين فيما ذهب للاخوة والرجوع  
فيما ذهب للاجانب وهو ذهب الثوري واجتج بقوله  
عليه السلام اذا كانت الهبة لذي رحم محرم لم يرجع فيها  
بقول عمر بن الخطاب ومن ذهب هبة لذي رحم جازت ومن ذهب  
لغير ذي رحم فهو حق بها لم يخب منها ومن هذا الحديث  
ان قوله لا يحل لرجل ان يعطي عطية ثم يرجع بها الا  
والدم كما في قوله لا يحل للرجل ان يعطي عطية ثم يرجع بها  
معناه ان لا ينفذ ما ذهب لولده ولا لغيره في نفقته  
وقت حاجته كما في ما رواه استيفار بن محمد من مال الاستيفار  
لما ذهب ونفقنا للهبة هذا لقطع من المعات والبي حنيفة  
الله قوله دوسى يخ العال الهبة وسكون الواو نسبة  
الى دوس بطن من الاندلس الامم قوم في طبا لهم الكرم  
قال التوريشي رد ذكره قبول الهدية من كان الباعث له  
عليها طلب الاستكثار وانما خص المذكورين في هذه  
الفضيلة لما عرف فيهم من سخاوة النفس طبا الهبة وقطع  
النظر عن الاعراض ١٢ مرقات لله قوله ومن تحلى  
بسه تزين اي يظهر من نفسه ما لم يكن منه كان كلابس  
ثوبي زور قيل جمان ليس لباس الزباد وليس بزاهد  
قيل ان ليس قبيصا ويصل بكرميين آخرين بل يذم  
انه لا يس قبيصين وقالوا كان الرجل في العرب يس ثوبين  
كثياب المعاريف لظن انه معروف محترم فيعتمده على  
قوله وشهادة الزور ١٢ المعات لله قوله من لم يشكر الناس  
لا يشكر الله تعالى امر يشكر الناس الذين هم وسائل  
في ايصال نعم الله تعالى فمن لم يطاوع فيه لم يكن  
موردا لشكره او ارادة ان لا يشكر الناس مع حرصهم  
على ذلك وانما عليهم لم يشكر الله الذي يستوي عنده  
الشكر وعدمه ١٢ سيد لله قوله لا ما دعوتهم اي ليس  
الامر كما زعمتم وختم انهم يذهبون بالاجر كله ما دعوتهم  
دل الحديث على ان انتم عليه اذا دعا فاني على  
انتم يحصل له من الاجر ما حصل لغيركم ١٢ المعات لله  
قوله وحرا الصدر هو غشيه ووسواسه وقيل المحقد

الغية وقيل الصادة ١٢ لله قوله لا تحقرن امرأة اهدارها الفرس اليها بان يكون الجارة الماولة مبهدة والسنانية مهدة الهبة او بالالعكس وفي ذكر الفرس الذي هو احقر  
الاشياء وبالفظة لا يعني ١٢ المعات لله قوله فرس شاة هو لشاة كالحا فرس وفي بعض الروايات بشق فرس شاة بزيادة حرف الجر ١٢ لم

له قوله عفا صبا العاصم بالكسر الوعاء الذي فيه النفقة جلد كان ادخره قوله ووكارها الوكار بالكسر الخيط الذي يشده العروة والكيس والقرية وغيره المعات ١٢ المعات ١٢ قوله ثم عرفها ومحل التعريف محل وجد انها ان امكن و  
الاسواق والابواب الساجد في ابدار الصلوات مخوذلك  
ان يقول من شاع له شئ او تقدا وذهب ولا يذكر  
الصفة ثم التقدير سنة هو قول محمد والشافعي والكل  
واحمد بظاهر الحديث والصحيح عند ابي حنيفة وابي يوسف  
انه غير مفيد بجهة معلومة وذكر السنة في الحديث  
وقع اتفاقا باعتبار الغالب قال في الهداية ان كان  
اقل من عشرة دراهم عرفها اما ما دان كانت عشرة فصاعدا  
عرفها شهر اوان كانت مائة او اكثر عرفها اولادها رواه  
عن ابي حنيفة وقوله ايا ما معناه على حسب ما يرى وقدره  
محمد في الاصل بالتحول من غير تفصيل بين القليل والكثير  
وقيل الصحيح ان شيا من هذه التقادير ليس بلازم و  
يفوض الے راي الملقظ فيعرفها الے ان يغلب على  
ظنه ان صاحبها لا يطلب بعد ذلك والتعريف فيما لا  
يبقى كالا طعمة المعدة للمال وبعض الثمار الے ان  
يخاف فسادها ١٢ لم يسه قوله فان جاز صاحبها اى فردا  
اليه فسد فانه يجب الرضان اقام البينة ولا يجب بدون ذلك  
الرجوع عن اخطاء الملعون ولا يجرى ذلك عندنا قول الشافعي الملعون  
مثل ان يرضى من الدرهم عدده او كالماء او ما توفا كانت له يرب  
الشافعي واصل ان بعد السنة يتكلم الملقظ ضاميا كان او فقيرا  
وذهب بعض الصحابة الى انه يتصدق بها الغني ولا يتكلمها  
وهو قول ابن عباس والثوري وابن المبارك اصحاب  
ابى حنيفة قوله اولادك اى لصاحبها اى اخذتها فجار  
او تركتها فانفق ان صادفها والمقطوع غيرك قوله معها  
سقاها ووجدانها والمراد بالسقا يطبخها وكرشها فان فيها  
رطوبة يخفى اياها كثيرا من الشرب فان الابل قد تحمل الظأ  
اياها لا يتحمل سواها من البهائم ويتبع عن السباع  
المفترسة لا يتوقع فيها الضياع شك به مالك الشافعي  
في عدم التقاط البعير والبقرة وما في معناها في الصحراء و  
تركه افضل وعندنا يجوز التقاطه في اكل لتوهم ضياعها  
ولا يجب في شئ من الاموال والمحدث انما يدل على  
جواز الترك ودون وجوبها هذا مقتضى المعات ١٢  
قوله ثم اعرفه ثم ليست لفرغ في الزمان بل معناه  
دم على هذه المعرفة او لفرغ في الرتبة ١٢ هـ قوله  
فعليه غرامة مثلية تضعيف الغرامة مبالغة في الجزاء  
كان ثابتا في ادائل الاسلام ثم نسخ ولم يوجب  
القطع لان مواضع التمثيل بالمدينة لم يكن محفوظة محروقة  
١٢ سيد له قوله ابن جرير هو الترس وكان ثمنه اربعة  
دراهم وقيل ثلثة دراهم وهو نصاب السرقة عند  
الشافعي قال القسطنطي قد جاء موثوقا ورفعا ان في سنة  
اذنك كان عشرة دراهم كما هو في المعات ١٢  
قوله هذا رزق الله ظاهره انه لم يعرف وهو ذهب البعض  
ان لا يجب التعريف في القليل وان الدرنا قليل ١٢ هـ

باب من مجاح الناس ولا يعرف في المسجد ٣٢٢ للنهي عن ذلك ودقته النهار وصفة التعريف اللقطة

اخجل ابني غلامك واشهد لي رسول الله صلى الله عليه وسلم فاني رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال  
ان ابنة فلان سالتني ان اخجل ابنتها غلامي وقالت اشهد لي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال الة  
اخوة قال نعم قال افكلمهم اعطيتهم مثل ما اعطيتك قال لا قال فليس يصلح هذا واني لا اشهد  
الا على حق رواه مسلم وعن ابي هريرة قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتي بباكي رة  
الفاكهة وضعها على عينيه وعلى شفتيه وقال اللهم كما ادبنا اولادنا فاخرنا اخوة تم يعطيهما من  
يكون عنده من الصبيان رواه البيهقي في الدعوات الكبير باب اللقطة الفصل الاقل  
عن زيد بن خالد قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأله عن اللقطة فقال  
اعرف عفاصها ووكاءها ثم عرفها سنة فان جاء صاحبها والا فشا نك بها قال فضالة الغنم قال  
هي لك ولا خيك اول الذئب قال فضالة الابل قال مالك ولها معها سقاؤها وحداؤها وترابها  
الماء وتاكل الشجر حتى يلقاها ربه ما متفق عليه وفي رواية لمسلم فقال عرفها سنة ثم اعرف  
وكاءها وعفاصها ثم استنقحها فان جاء ربه فادها اليه وعنه قال قال رسول الله صلى الله  
عليه وسلم من اوى ضالة فهو ضال ما لم يعرفها رواه مسلم وعن عبد الرحمن بن عثمان التيمي  
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن لقطة الحائر رواه مسلم الفصل الثاني عن عمرو بن  
شعيب عن ابي عن جده عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه سئل عن الشرايع فقال من  
اصاب منه من ذى حاجة غير متخذ حبة فلا شئ عليه ومن خرج بشئ منه فعليه غرامة مثلية و  
والعقوبة ومن سرق منه شئ بعد ان يؤويه الجرين فليغرمه الرهن فعليه القطع وذكر في ضالة  
الابل والغنم كما ذكر غيره قال وسئل عن اللقطة فقال ما كان منها في الطريق الميناء والقريب  
الحجامة فعرفها سنة فان جاءها صاحبها فادفعها اليه وان لم يات فهو لك وما كان في الخراب  
العادي ففيه وفي الركاز الخمس رواه النسائي وروى ابوداود عنه من قوله وسئل عن اللقطة  
الى اخره وعن ابي سعيد الخدري ان علي بن ابي طالب وجد دينارافاتي به فاطمة فسأل عنه  
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا اشرك الله فاكل منه رسول  
الله صلى الله عليه وسلم واكل علي وفاطمة فلما كان بعد ذلك اتت امرأة تنشد الدينار فقال رسول  
الله صلى الله عليه وسلم يا علي اد الدينار رواه ابوداود وعن الجارود قال قال رسول الله صلى  
الله عليه وسلم ضالة المسلم حرق النار راه الدارمي وعن عياض بن جمار قال قال رسول الله صلى  
الله عليه وسلم من وجد لقطة فليشهد اذا عدل او ذوى عدل ولا يكتف ولا يغيب فان وجد صاحبها  
فليردها عليه والا فهو مال الله يؤتيه من يشاء رواه احمد وابوداود والدارمي وعن جابر قال رخص لنا  
رسول الله صلى الله عليه وسلم في العصا والسوط والحبل اشباهه يلتقط للرجل ينتفع به رواه ابوداود وذكر حديث

قوله فليس يهد من الاشهاد وهو امر بدم قليل وان لا يعذب تركته على تقدير العجالة قول وان لا يدعى صاحبها الزيادة عن حمدة وهو ظاهر المعات ١٢ قوله و  
اشباهه مما يبعد قليلا ما جابوا وقلنا في حد القليل قليل هو اذن من عشرة دراهم وقيل الدرنا راد وادون قليل وانما علم ١٢ المعات ١٢

له قوله اوضيا عا بالفتح مصدر ضاع يضيح بك ويطلق على العيال تسمية للفاعل بالمصدر لانها اذا لم تبعد ضاعت وقد روي بحسب الضاد جمع ضائع كجياح وجامح وروي ضيحا وهو ايضا مصدر و

المقداد بن معد يكرب الاليجل في باب الاختصاص باب الفرائض الفصل الاول عن  
 ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انا اولي بالمؤمنين من انفسهم فمن مات وعليه دين ولم يترك  
 وفاق فعلى قضاوة ومن ترك مالا فلورثته وفي رواية من ترك ديناً او ضياءاً فلياتي فانا مولاة وفي  
 رواية من ترك مالا فلورثته ومن ترك مالا فلورثته ومن ترك مالا فلورثته ومن ترك مالا فلورثته  
 صلى الله عليه وسلم الحقوا الفرائض باهلها قما بقى فهو اولي رجل ذكر متفق عليه وعن اُسامة بن  
 زيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم متفق عليه وعن النبي  
 عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مولى القوم من انفسهم رواه البخاري وعنه قال قال رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم بنت اخ القوم منهم متفق عليه ذكر حديث عائشة انما الولد في باب قبل باب السلم  
 وسند كحديث البراء الخالة بمنزلة الام في باب بلوغ الصغير وحضانتها ان شاء الله تعالى  
 الفصل الثاني عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يوارث اهل  
 ملتين شتى رواه ابوداود وابن ماجه ورواه الترمذي عن جابر وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم القاتل لا يرث رواه الترمذي وابن ماجه وعن بريدة ان النبي صلى الله عليه وسلم جعل للجدّة  
 الشدس اذ لم تكن دونها رواه ابوداود وعن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ استهنت  
 الصبي صلى الله عليه وسلم رواه ابن ماجه والدارمي وعن كثير بن عبد الله عن ابيه عن جدته قال قال  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم القوم منهم وحليف القوم منهم وابن اخت القوم منهم رواه الدارمي وعن المقفاهيم  
 قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا اولي بكل مؤمن من نفسه فمن ترك ديناً او ضياءاً فليبا ومن ترك مالا  
 فلورثته وانا مولى من لا مولى له ايرث ماله وافك عانه والخال وارث من لا وارث له يرث ماله ويترك  
 عانه وفي رواية وانا وارث من لا وارث له اعقل عنه وارثه والخال وارث من لا وارث له يعقل عنه  
 ويرثه رواه ابوداود وعن واثلة بن الاسقع قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تحقير المرأة  
 ثلث موارث عتيقها ولقيطها واولدها الذي لا عنت عن رواه الترمذي ابوداود وابن ماجه و  
 عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ايما رجل جاهل بحجرة او امه فالولد  
 ولد ذن لا يرث ولا يورث رواه الترمذي وعن عائشة ان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم مات  
 وترك شيئاً ولم يكن له حرم ولا ولد ا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطوا ميراثه رجلاً من اهل  
 قريته رواه ابوداود والترمذي وعن بريدة قال مات رجل من خزاعة فأتى النبي صلى الله عليه وسلم  
 بميراثه فقال التمسوا له وارثاً او ذارحاً فلم يجدوا له وارثاً ولا ذارحاً فقال رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم اعطوه الكبر من خزاعة رواه ابوداود وفي رواية له قال انظروا اكبر رجل من خزاعة وعن  
 علي قال انكم تقرءون هذه الآية من بعد وصية يوصون بها او دين وان رسول الله صلى الله عليه وسلم

خصاصه ولا يجب ذلك لغيره على الامة ١٢ لمعات ١٣  
 قوله فلياتي ظاهراً للفظان الضمير لمن فيكون الاستاد  
 مجازياً لاسيات وصيه ووكيله ويحمل الضمير على المولى ليعال  
 ١٢ لمعات قوله لا يورث رجل ذكر المراد به العصبية واولد  
 بمعنى اقرب اى الى الميت من المولى بمعنى القرب  
 والوصف بالذكور لاشارة الى سبب العصبية و  
 التزوج وذلك لان الذكر يحمي مؤن لا يحمي المرنث و  
 قيل احتراز عن الخنثى ١٣ لمعات ١٤ قوله لا يرث المسلم  
 الكافر جمع المسلمون على ان الكافر لا يرث المسلم واما  
 المسلم من الكافر فغيره خلاف فاجمور من العصاة و  
 التابعين ومن بعدهم على انه لا يرث ايضا وذهب معاذ  
 ابن جبل وموسى وسعيد بن المسيب مسروق وغيرهم الى  
 ان يرث من الكافر واستدلوا بقوله صلى الله عليه وسلم لا يرث  
 المسلمون الكافرين ولا يرث الكافرين المسلمين ولا يرث  
 حديث الاسلام فضل الاسلام على غيره وليس في تعرض  
 للميراث فلا يترك النكاح الصريح ١٥ طيبي ١٦ قوله مولى  
 القوم القوم من ايراده في الباب ان المستحق بحسب  
 التاريف المتفق على ان اذا لم يكن له عصبية ولا نسب  
 لم يتركه اى اخت القوم المقصود توريقه وروي  
 الارحام ويذهب ابى حنيفة واحمد وغيره باختلاف ١٧ لم  
 ١٤ قوله شتى جمع شتيت كرمى ورمى حال من فاعل  
 لا يوارث اى متفرقين وقيل يجوز ان يكون صفة للميت  
 قال الشافعي وابو حنيفة الكفار كاليهود والنصارى و  
 الجوس يوارث بعضهم من بعض وتبعه مالك في الشافعي  
 قال لا يرث تربي من تربي ولا ذمي من حرابي فالحدوث  
 عند ما حمل على التحالف بالاسلام والكفر سيد  
 ١٥ قوله وحليف القوم كانوا يتحالفون ويتولون  
 دى ومكوسى سلك وتربي حربك وارث منك و  
 تربي منى فسخ باية الميراث ١٦ قوله لا وارث لال  
 على ميراث ذوى الارحام دلالة واضحة فمروا الله  
 من اذ من الحق ولم يولد بان على طريقة الجوع ناذون  
 لان ولد سيدنك قوله تحوز المرأة في شرح الستة  
 هذا الحديث غير ثابت عندنا بل نقله وافق على علم على  
 انها تربي ميراث عتيقها واولدها الذي نفاه الرجيل  
 باللعان فلا خلاف ان احد الميراث لان التوارث بسبب  
 النسب وقد اتفق النسب باللعان اما النسب من جهة  
 الام فتاثير وتوارثان قال القاضي حوازة الملتقط  
 ميراث لقيطها عمولة على انها اولي بان يعرف اليها  
 ما خلف من غير ما يعرف مال بيت المال الى اجداد المسلمين  
 فان تركته لهم لانها ترثه وراثته المحقة من معتقها ١٧ طيبي  
 ١٤ قوله اعطوا ميراثه رجل من اهل قريته قالوا كان ذلك

تصدقاؤا واولاد كان بيت المال ومصرفه مسلح المسلمين فوضعه في اهل قريته لغيرهم او لما نأى من المصلحة والمراد بالميراث الشركة ١٣ لمعات ١٤ قوله انكم تقرءون هذه الآية يعني قد قدمت الوصية في هذه  
 الآية على الدين مع ان النبي صلى الله عليه وسلم قد نسي بالدين قبل الوصية فلا يظن انما لغة بين الآية واولد صلح واعلم ان الذين تقدم في الحكم وان كان مؤخران في الذكر وتاخير في الذكر للاختلاف بين الوصية ١٣ لمعات ١٥



له قوله قتل بوماهك خرف مستقراي كانا معك لا ظف لموتك قبيل فباتي فبوك هذا غير مذکور في آية الموارث بل المذكور فيها هو الحكم من الاولان وهما الثلثان للبتين ضاعدا واثنان الزوجية من وجود الولد للزوج  
١٣ لمعات لله قوله يوم اصدى حرب احد الامم جمل بقرى المدينة  
فيها ثمانية الاف ورسول الله صلى الله عليه وسلم خيل خالد بن الوليد  
وكان ذلك قبل اسلامهم وكان عددا كبيرا يسبح بالليل قتل فيها  
كثير من الصحابة منهم الحمراني ثم رسول الله صلى الله عليه وسلم وسعد  
ابن الربيع وكان ذلك ليوم عظيم على الصحابة كما كان يوم البدر  
على الكفار ١٣ ابن هشام لله قوله كمل للثلاثين معناه ان حق  
البنات الثلثان وقد اخذت الصلوية الواحدة النصف بقية القدر  
فبقي سدس من حق البنات فخذت بنات الابن اربعة اقسام و  
مصدرة واخر ثلث الحمار وقد كسر يعني ابن مسعود عن العالم شجر  
الكلام اي بزيته من رد جبرائيل لولده وفي الامس بولها لم يورد  
يقال كعب لا جابر لذكاء عالم العلم قوله ما بقي فلا خت  
فقوله صلى الله عليه وسلم واجعلوا الاخوان مع البنات عصبة و  
اليه ذهب اكثر الصحابة وهو قول جمهور العلماء خلافا لابن عباس  
استسكا بقوله تعالى وان امرأكم لميسر لولده ولدوا لغيركم فليبا  
نصف ما ترك فقد جعل لولدها جازبا للاخت لفق الولد تينا والذكر  
والانثى فلا ميراث للاخت مع الولد ذكر كان او انثى بخلاف  
الارث فانها خاتمة من الانثى بالعصبة واجب بان المراد  
بالولد هنا هو المذكور بيل قوله تعالى وهو يرثها ان لم يكن لها ولد  
اي ابن بالاتفاق لان الارث يرث مع الابنة وقد تابد ذلك  
بالسنة ١٣ لمعات لله قوله من يرث ميراثي اولاد بنات لها الثلثان  
كان معلوما عندهم ١٣ مرة قوله لك السدس مائة السنة  
بان مات جمل ودفن فثبتت في السائل الذي هو ابي بطنين  
الثلثان بقي الثلث فدفع اليه السدس بالقرض ثم سدس آخر وارث  
للتصبي لم يدع الثلث مرة واحدة للثلاثين ان فرض الثلث  
وانما ساه طعمه لانه زاد على اصل الفرض الذي لا يتغير لمعات  
١٣ قوله طعمه اي ككافي نسخة اي رزق لك بسبب عدم  
كثرة اصحاب الفرض ليس بقرض لك فانه ان كثروا لم يبق هذا  
السدس الا لغيرك قال الطيب في محسوبة هذه المسئلة ان ميراث ترك  
بتين وهذا السائل فلها الثلثان وبقى الثلث فدفع على الصلوة  
والسلام الى السائل سدسا بالفرض لانه ميراث ترك حتى  
ذهب فدعاها وودع اليه السدس الاخير كيلا ينظر ان فرض الثلث  
ومعنى الطعمه بنا التصبي لاي رزق لك ليس بقرض ١٣  
١٣ قوله في الجدة مع ابنتها علم ان اجبات سواها كانت ميراث  
او ميراث يقطع بالام اما الاميات فلو جردوا اولادها بالام واجداد  
السبيل لذي هو الامومة ولما لا ميراث فلما تجاها سبب مع  
زيادة القرش تسقط الاميراث دون الاميات بالاباء ايضا وهو  
قول عثمان وعلي وزيد بن ثابت وغيرهم وقيل عن عمر بن مسعود  
قال موسى للاشعري ان ام الاب ترضع مع الله اختاره  
خسب والحسن بن سيرين بهذا الحديث فقول الجدة ليس لها  
ميراث والذي اعطاه رسول الله صلى الله عليه وسلم طعمه الطعمه  
لم يكن ميراثا لشعره لفظ الحديث فترجمه ابن عبد بن في ذلك  
١٣ لمعات لله قوله دفن امرأة ابيهم قبل ان عمر كان يقول لا تراث

باب

٣٧٣ في سنة بعد يوم بدر عام وكان هذا القرش الفرائض

قضى بالدين قبل الوصية وان اعيان بني الام يتوارثون دون بني العلات الرجل يرث اخاه لبيته  
وايمه دون اخيه لبيته رواه الترمذي وابن ماجه وفي رواية الدارمي قال الاخوة من الام  
يتوارثون دون بني العلات الى اخره وعن جابر قال جاءت امرأة سعد بن الربيع بابنتها من  
سعد بن الربيع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ها تان ابنتا سعد بن الربيع  
قتل ابوهما معك يوم احد شهيدا وان عمهما اخذ مالهما ولم يده لهما ما الا ولا تتركحان الاولهما مال  
قال يقضى الله في ذلك فنزلت آية الميراث فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم الى عمهما فقال اعط ابنتي  
سعد الثلثين واعط امهما الثمن وما بقي فهو لك رواه احمد والترمذي وابوداؤد وابن ماجه و  
قال الترمذي هذا حديث حسن غريب وعن هزيب بن شريحيل قال سئل ابو موسى عن ابنة  
وبنت ابن واخت فقال للبت النصف وللأخت النصف اثبت ابن مسعود فسيبنا يعني فسئل  
ابن مسعود واخبر يقول ابى موسى فقال لقد ضللت اذ اوما انا من المهتدين اقضى فيها بما قضى  
النبي صلى الله عليه وسلم للبت النصف ولابنة الابن السدس تكملة للثلثين وما بقي فلأخت فأتينا  
ابا موسى فاخبرناه بقول ابن مسعود فقال لا تسألوني ما دام هذا الخبر فيكم رواه البخاري  
وعن عمران بن حصين قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان ابن ابني  
مات فبالي من ميراثه قال لك السدس فلما ولي دعاه قال لك سدس اخر فلما ولي دعاه  
قال ان السدس الاخر طعمه رواه احمد والترمذي وابوداؤد وقال الترمذي هذا حديث حسن  
صحيح وعن قبيصة بن ذؤيب قال جاءت الجدة الى ابى بكر تساله ميراثها فقال لها مالك في  
كتاب الله شئ ومالك في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم شئ فارجمي حتى اسأل الناس  
فسأل فقال المغيرة بن شعبه حضرت رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطاهما السدس فقال  
ابوبكر هل معك غيرك فقال محمد بن مسلمة مثل ما قال المغيرة فانفذه لها ابوبكر ثم جاءت  
الجدة الاخرى الى عمر تساله ميراثها فقال هو ذلك السدس فان اجتمعتا فهو بينكما وايتكما  
خلت به فهو لهما رواه مالك واحمد والترمذي وابوداؤد والدارمي وابن ماجه وعن  
ابن مسعود قال في الجدة مع ابنتها اول جدة اطعمها رسول الله صلى الله عليه وسلم  
سدسا مع ابنتها وابنتها سحى رواه الترمذي والدارمي والترمذي ضعفة وعن الضحاك بن  
سفيان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب اليه ان وثت امرأة اشيم الضبابي من  
دية زوجها رواه الترمذي وابوداؤد وقال الترمذي هذا حديث حسن صحيح  
وعن تميم الدارمي قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم ما السنة في الرجل  
من اهل الشرك يسلم على يدي رجل من المسلمين فقال هو اولي الناس بحياة

المرأة من دية زوجها حتى اخبره الضحاك بن سفيان بن الكلبي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب اليه هذا الحديث فعمل الطيب عن علي اذ كان لا يرث من دية الزوج الزوجية ولا الاخرة من الام لمعات لله قوله اولي الناس بحياة  
الموالي يترددون في بني الاسلام ثم قيل المراد اولي بالنصرة في حال الجيرة بها الصلوة عليه بعد الموت ١٣

له قوله من يرث المال اي من العصابات الذكور والمراد العصبية بنفسه قال المظهر هذا مخصوص اي يرث الولد كل عصبية يرث مال الميت والمرأة وان كانت ترث لانها ليست بعصبية بل العصبية المذكورون اعني عيشة من احد امرقات له قوله ولا ترث مني على عدم ميراث ذوى الارحام والافان لمعات الاعمام والافان لمعات الاعمام والافان لمعات الاعمام

وسماته رواه الترمذي وابن ماجه والدارمي وعن ابن عباس ان رجلا مات ولم يدع وارثا الاغلاما كان اعتقك فقال النبي صلى الله عليه وسلم هل له احد قال الولد الا غلام له كان اعتقك فجعل النبي صلى الله عليه وسلم ميراثا له رواه ابو داود والترمذي وابن ماجه وعن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يرث الولد من يرث المال رواه الترمذي وقال هذا حديث اسناده ليس بالقوي الفصل الثالث عن عبد الله بن عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما كان من ميراث قيس في الجاهلية فهو على قسمة الجاهلية وما كان من ميراث ادركه الاسلام فهو على قسمة الاسلام رواه ابن ماجه وعن محمد بن ابى بكر بن حزم انه سمع ابا عبد الله كثيرا يقول كان عمر بن الخطاب يقول عجبا للعمة تورث ولا ترث رواه مالك وعن عمر قال تعلموا الفرائض وزاد ابن مسعود والطلاق والحج قال انه من دينكم رواه الدارمي

باب الوصايا الفصل الاول عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما حتى امرت مسلم له شيء يوصي فيه يبيت ليلتين الا ووصيته مكتوبة عنده متفق عليه وعن سعد بن ابى وقاص قال مرضت عام الفتح مرضا شفقت علي الموت فاتاني رسول الله صلى الله عليه وسلم يعوذني فقلت يا رسول الله ان لي مالا كثيرا وليس يرثني الا ابنتي افاوصي بماله كله قال لا قلت فشئى مالي قال لا قلت فالشطرا قال لا قلت فالثالث قال الثلث والثالث كثير انك ان تذر ورثتك اغنياء خير من ان تذرهم عالة يتكففون الناس وانك لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله الا اجرت بها حتى اللقمة ترفعها الى في امراتك متفق عليه الفصل الثاني عن سعد بن ابى وقاص قال عادني رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا مريض فقال اوصيت قلت نعم قال بكم قلت بمالي كله في سبيل الله قال فما تركت لولدك قلت هم اغنياء بخير فقال اوص بالعتق فما زلت انا قاصه حتى قال اوص بالثلث والثلث كثير رواه الترمذي وعن ابى امامة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في خطبة عام حجة الوداع ان الله قد اعطى كل ذي حق حقه فلا وصية لوارث رواه ابو داود وابن ماجه وزاد الترمذي الولد للفراش وللعاهر الحجر وحسابهم على الله ويروى عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا وصية لوارث الا ان يشاء الورثة منقطع هذا اللفظ الصريح وفي رواية الدارقطني قال لا تجوز وصية لوارث الا ان يشاء الورثة وعن ابى هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الرجل يعمل للمرأة

الاخوال والحالات من ذوى الارحام يرثون عن من يرث ذوى الارحام على التفصيل ذكر في علم الفرائض لمعات له قوله ما حتى امرت مسلم له شيء يوصي فيه يبيت ليلتين الا ووصيته مكتوبة عنده وعن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يرث الولد من يرث المال رواه الترمذي وقال هذا حديث اسناده ليس بالقوي الفصل الثالث عن عبد الله بن عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما كان من ميراث قيس في الجاهلية فهو على قسمة الجاهلية وما كان من ميراث ادركه الاسلام فهو على قسمة الاسلام رواه ابن ماجه وعن محمد بن ابى بكر بن حزم انه سمع ابا عبد الله كثيرا يقول كان عمر بن الخطاب يقول عجبا للعمة تورث ولا ترث رواه مالك وعن عمر قال تعلموا الفرائض وزاد ابن مسعود والطلاق والحج قال انه من دينكم رواه الدارمي

باب الوصايا الفصل الاول عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما حتى امرت مسلم له شيء يوصي فيه يبيت ليلتين الا ووصيته مكتوبة عنده متفق عليه وعن سعد بن ابى وقاص قال مرضت عام الفتح مرضا شفقت علي الموت فاتاني رسول الله صلى الله عليه وسلم يعوذني فقلت يا رسول الله ان لي مالا كثيرا وليس يرثني الا ابنتي افاوصي بماله كله قال لا قلت فشئى مالي قال لا قلت فالشطرا قال لا قلت فالثالث قال الثلث والثالث كثير انك ان تذر ورثتك اغنياء خير من ان تذرهم عالة يتكففون الناس وانك لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله الا اجرت بها حتى اللقمة ترفعها الى في امراتك متفق عليه الفصل الثاني عن سعد بن ابى وقاص قال عادني رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا مريض فقال اوصيت قلت نعم قال بكم قلت بمالي كله في سبيل الله قال فما تركت لولدك قلت هم اغنياء بخير فقال اوص بالعتق فما زلت انا قاصه حتى قال اوص بالثلث والثلث كثير رواه الترمذي وعن ابى امامة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في خطبة عام حجة الوداع ان الله قد اعطى كل ذي حق حقه فلا وصية لوارث رواه ابو داود وابن ماجه وزاد الترمذي الولد للفراش وللعاهر الحجر وحسابهم على الله ويروى عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا وصية لوارث الا ان يشاء الورثة منقطع هذا اللفظ الصريح وفي رواية الدارقطني قال لا تجوز وصية لوارث الا ان يشاء الورثة وعن ابى هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الرجل يعمل للمرأة

الحديث وقد جاء من اقيم عليه الحد في الدنيا لا يعذب بذلك الذنب في القيامة فان الله اكرم من ان ينفي العقوبة على من اقيم عليه الحد اقول ويمكن ان يقال ونحن نجري احكام الشرع بالظاهر والله تعال اعلم بالسر الرمرقات له قوله اعتق هذا الحديث دليل من قال بتورث العتق من العتق كالعكس بالاجماع وقال الجمهور هو على طريقة ما من جعل الميراث لرجل من اهل قرية ١٢ لم

له قوله فيضار إلى المضارة إيصال الضرر والمراد به في الوصية ان لا تمضي او يتقص بعضها او يوصي بغيرها ونحو ذلك مما يلزم الضرر منه ١٣ لم يله قوله مات على سبيل وسنة ترك سبيل وابهره ليدل على ضرب بلوغ من الغفامة ثم فسره بقوله وسنة والتكثير للتكثير وكونه تفسير لم يعد الحجارة ثم كرر الموت و

الوصايا

بطاعة الله ستين سنة ثم يحضرهما الموت فيصمآن في الوصية فتجب لهما النار ثم قرأ ابو هريرة من بعد وصية يوصي بها او دين غير مضار الى قوله تعالى وذلك الفوز العظيم رواه احمد والترمذي وابوداؤد وابن ماجه الفصل الثالث عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من مات على وصية مات على سبيل وسنة ومات على ثقي وشهادة ومات مغفوراً رواه ابن ماجه وعن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان العاص بن وايل اوصى ان يعتق عنه مائة رقبة فأعتق ابنته هشام خمسين رقبة فاراد ابنته عمروان يعتق عن الخمسين الباقية فقال حتى اسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتي النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان ابى اوصى ان يعتق عنه مائة رقبة وان هشاماً

اعتق عن خمسين وبقيت عليه خمسون رقبة فأعتق عنده فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انه لو كان مسلماً فأعتقته عنه او تصدقتم عنه او حججتم عنه بلغ ذلك رواه ابوداؤد وعن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قطع ميراث وارثه قطع الله ميراثه من الجنة يوم القيمة رواه ابن ماجه ورواه البيهقي في شعب الاله

بِحَمْدِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ تَمَّ النِّصْفُ الْأَوَّلُ مِنْ

مَشْكُوكَةِ النَّصَائِحِ

وَيَتْلُوهُ النِّصْفُ الثَّانِي مِنْ كِتَابِ

النِّكَاحِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى



اعاد ليفيد استقلال صفة التقوى والشهادة ثم ثلث بانفزان ترقيا لان الغفران غاية المطلب ونهاية المقصد من ثم امر الله تعالى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالاستئذان قبل تمام النعمة في قوله اذا جاز نصر الله والفتح وانما لم يعد الحجارة في القرينة الثالثة لان الحالات السابقة هي آيات صادرة عن العبد والاخيرة عن الله تعالى وهو الوجه في الفرق بينهما والله اعلم قاله الطيبي الله قوله عن جده اسة عمرو بن العاص قوله ان العاص بن وايل يعني اباه وهو سبي قرشي ادرك زمن الاسلام ولم يسلم ١٣ مره قوله فاعتق ابنته هشام كان قد يم الاسلام اسلم بمكة وهاجر الى الحبشة ثم قدم مكة حين بلغه مهاجرة النبي صلى الله عليه وسلم فحبسه ابوه وقومه بمكة حتى قدم على النبي صلى الله عليه وسلم بعد الخندق كان حرا فاعلوا قتل باليرموك سنة ثلاث عشرة ١٣ مره قوله ابنه عمرو قال المولى اسلم سنة خمس من الهجرة ومثل سنة ثمان قدم مع خالد بن الوليد وعثمان بن طلحة فاسلموا جميعا وولاه النبي صلى الله عليه وسلم على عمان فلم يزل عليها حتى قبض النبي صلى الله عليه وسلم وعمل لعمر وعثمان ومعادية وهو الذي افتتح مصر لعمر بن الخطاب لم يزل عالما عليها الى اخر وقاته واقره عثمان عليها نحو من اربع سنين وعزل ثم اقطعه ايا معاوية لما صلا لامر اليه ومات بها سنة ثلاث واربعين وتسعون سنة وولى مصر بعده ابنه عبد الله ثم عزله معاوية روى عنه ابنه عبد الله وابن عمرو قيس بن ابي حازم والمعنى انه تصدان يعتق عنه اى عن ابيه (الخمين الباقية فقال) اسة في نفسه اولاً خيه اولاً صحابه حتى ام ١٣ مرقة المفاتيح للملا على قارى رحمه الله الله قوله انه لو كان مسلماً دل على ان الصدقة لا تنفع الكافر ولا تخفيه وعلى ان المسلم ينفعه العبادة المالية والبدنية لساعات وقال المولى القارى رحمه الله انه لم يفتى فاعتق بالدين على الدلول ١٣ مره قوله بلغه ذلك اسة و حيث لم يسلم لم يبلغه ثوابه لفقد الشرط وهو الاسلام لكن الاعتاق يرجع ثوابه اسة من اعتق عنه وهو مسلم هذه التوبة باعتق على انه لم يقل لاسه الجواب والله اسلم ١٣ مرقة ٥٥ قوله مسيراته من الجنة الوراثه انتقال قنية اليك عن غيرك من غير عقد ما يجري مجراه وسى بذلك المنتقل عن الميت ويقال لكل من حصل له شئ من غير تعقب فقد ورث كذا ويقال لمن حوّل شيئاً ميتاً ورث قال الله نعم تلك الجنة التي اورثتموها اقول تخصيص ذكر يوم القيمة وقطعه ميراث الجنة للدلالة على مزيد الخسيسة والحسرة و وجه المناسبة ان الوارث كما ينتظر وترقب وصول الميراث من مورثه فخاب في العاقبة لقطعه كذلك نجيب الله تعالى آاله عند الوصول اليها والفوز بها والله اعلم ١٣ طيبي ١٣

له قوله كتاب الزكاح قيل هو مشترك بين الوطى والعقد وقيل حقيقة في العقد مجاز في الوطى وقيل بقلبه وعليه شائخنا ثم قال بعضهم هو واجب لأنه يغلب على الظن أو يخاف الوقوع في الحرام وعندنا سنة وعندنا أن اجاب  
انما يكون في غير صورة الوجوب ١٢ مرقات ولغات  
له قوله سلم الباءة بالمد والهاء وهي اللغزة الغصيرة  
الشهيرة الصموية والثانية بلمد والثالثة بالمد بلمد و  
الرابعة بهائين بلمد وهي المباشرة ومعناها الجماع مشتقة  
من الباءة للمنزل ثم قيل لعقد الزكاح باءة لان ابن تودج  
امرأة يواها منزل لا فيه حذف مضاف اي مونة الباءة من  
المه والنفقة لان قوله ومن لم يستطع عطف على من استطاع  
ولو حصل الباءة على الجماع لم يستقم قوله فان الصوم له  
وجاه لانه لا يقع للعايز هذا والوجاه بالسكرو المداس كسر  
الشهيرة وهو في الاصل رض الشخصية ووقها التضعف  
المعزلة فالمعنى ان الصوم يقطع الشهوة ويدفع سفر  
المنى ١٢ مرقات له قوله آتيت اي الافراد والاعتزال  
عن النساء وترك الزكاح وهو في الاصل بمعنى  
الانقطاع وقوله لو اذن له اى لعثن بن مطعون في  
التبطل لاخصينا اى بالتناهي التبطل حتى كدنا اخصينا  
وهو بالغة في التبطل والانقطاع عن النساء وكان  
ذلك ظنا بهم جواز الاختصاص اذ ذلك الاختصاص جاني الماكل  
من الحيوان في صفة شاة قوله ولحسبها وهو ما يكون في  
الشخص وآباءه من اخصائل حميدة مشهرا عا ١٢  
مرقات له قوله تربت يدك اهل معناه الدعاء بالذل  
والهلاك ويراد في العرف النكار والتعجب واحت  
على الامر ١٢ لغات له قوله اضرب الرجل لان الطباع  
تسيل كثيرة اليه وتقع في الحرام لاجلهم وتسمى للتحال  
والعداوة بسببهم واقل ذلك ان ترغب في الدنيا  
فساد اضرب هذا وجب الدنيا راس كل خطيئة و  
انما قال بعدى لان كونهن فستنة اضرب بعده  
١٢ مرقات له قوله فان اول فستنة بنى اسرائيل وهو  
ما روى ان رجلا من بنى اسرائيل طلب منه ابن اخيه  
او ابن عمه ان يزوجه ابنته فلما قتلها ليكفها وقيل  
ليكف زوجته وهو الذي نزلت في قصة البقرة ذكره ابن  
الملك والطيبى ١٢ مرقات له قوله الشوم في المرأة  
بان لا تلد وقيل غلامها وسود خلقها والدار بيضيتها  
وسود جيرانها والفرس بان لا يغزى عليها وقيل صويتها  
وسود خلقها وقيل هذا ارشاد منه صلى الله عليه وسلم  
لامرته من كان له دار يكره سكنها او امرأة يكره صحبتها او  
فرس لا يحبه بان يفارقها بالانتقال عن الدار يطلق  
المرأة ويبيع الفرس فلا يكون هذا من باب الطيرة  
المسهي عنها وقيل اشبهت في هذه الاشياء على سبيل  
الفرض والتقدير اى لو كانت الطيرة كانت في هذه  
الاشياء وقيل يمكن ان يخصها الله تعالى بذلك من بين  
الاشياء ١٢ مرقات له قوله وتستحد المغيبة بضم  
اليم وكسر الغين وهي التي غاب زوجها اى تستحل المحيطة

# كتاب الزكاح

**الفصل الاول عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج فإنه اغض للبصر واغشى للفرج ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء متفق عليه وعن سعد بن ابى وقاص قال ردد رسول الله صلى الله عليه وسلم على عثمان بن مظعون التبطل ولو اذن له لاخصينا متفق عليه وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تنكح المرأة لاربعة لها ولحسبها ولجمالها ولدينها فاظفر بذات الدين تربت يداك متفق عليه وعن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدنيا كلها متاع وخير متاع الدنيا المرأة الصالحة رواه مسلم وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير نساء ركبن الابل صالح نساء قريش اخيانه على ولد في صغره وارعاها على زوج في ذات يده متفق عليه وعن أسامة بن زيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تركت بعدى فتنة اضرب على الرجال من النساء متفق عليه وعن ابى سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله مستخلفكم فيها فينظر كيف تعملون فاتقوا الدنيا واتقوا النساء فان اول فتنة بنى اسرائيل كانت في النساء رواه مسلم وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الشوم في المرأة والدار والقرس متفق عليه وفي رواية الشوم في ثلثة في المرأة والمسكن والداية وعن جابر قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة فلما اقلنا كنا قريبا من المدينة قلت يا رسول الله انى حديث عهد بعرس قال تزوجت قلت نعم قال ايكرام ثيب قلت بل ثيب قال فهلا بكرت الاعماها وتلاعبت فلما قد منا ذهبا لندخل فقال امهاواحتي ندخل ليلا اى عشاء لكي تستشط الشعبة وتستحد المغيبة متفق عليه **الفصل الثانى** عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ثلثة حق على الله عونهم المكاتب الذى يريد الاداء والناخ الذى يريد العفاف والمجاهد فى سبيل الله رواه الترمذى والنسائى وابن ماجه وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا خطب اليكم من ترضون دينه وخلقه فزوجوه ان لا تفعلوه تكن فتنة فى الارض وفساد عريض رواه الترمذى وعن معقل بن يسار قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوجوا الودود والود فاني مكاتبكم الامم رواه ابوداود والنسائى وعن عبد الرحمن بن سالم ابن عتبة بن عويم بن ساعدة الانصارى عن ابيه عن جدته قال قال رسول الله**

الى الوطى الحق الطاعة وقيل هو كناية عن معاينة البنات بالنتف واستعمال النورة لانه لا يستعمل المحيد والمغنى حتى تنزىن لزوجها وتبني لاستمتاع الزوج بها ١٢ مرقات له قوله ان لا تقبلوا اى لم تزوجوا من هذه صفته ورغبهم في مجرد الحسب والمال كمن فتنة فى الارض وفساد لان المال والحسب يوجبان الطغيان والفساد وليقى اكثر النساء بلانوع والرجال بلازوجه فيكثر الزنا وتقع الفتنة وهذا وجه لغات

اي الوطى الحق الطاعة وقيل هو كناية عن معاينة البنات بالنتف واستعمال النورة لانه لا يستعمل المحيد والمغنى حتى تنزىن لزوجها وتبني لاستمتاع الزوج بها ١٢ مرقات له قوله ان لا تقبلوا اى لم تزوجوا من هذه صفته ورغبهم في مجرد الحسب والمال كمن فتنة فى الارض وفساد لان المال والحسب يوجبان الطغيان والفساد وليقى اكثر النساء بلانوع والرجال بلازوجه فيكثر الزنا وتقع الفتنة وهذا وجه لغات

له قوله اغضب فورا بالعذب لما الطيب فالمراد عذوبة الريق وقيل عذوبة الالفاظ وقلة بذاهومشها مع زوجها قوله وانتق ارحاما اي اكثر اولادها يقال للمرأة الكثرة الولد نائق لانها ترضى بالاولاد ورساوا انتق الرمي وقوله ارضى  
 باليسير اي ارضى باليسير من الالفاظ لانها لم تتعود على  
 ١٣ لعنت الله قوله لم تر لهما بين خطاب عام اي يزيد وعلمه  
 النكاح المحبة وكثيرا ما يكون بين قوم تباخص فاذا حصلت  
 وصلة النكاح تجابوا فلا جرم اذا كانت المحبة ثابتة زادت  
 بهما قتل ذاحب بل امرأة وحشوق بها فالتعشيق الذوازية  
 في الالفة والالتيام ويمكن ان يراد القاصدين للتحاب  
 فتردها بايورث ازدياد المحبة فانكاح بعد المحبة يقصر  
 ١٤ لعنت الله قوله فان في عين الانصار شيئا قيل  
 الرزقة وقيل الصفرة قال الطيبى وانما عرف فلرسول صلى  
 الله عليه وسلم ذلك الما لانه راى في عينين رجلا لم يقان بهم  
 النساء وقيل لعنت الناس لهم انتهى اقول لاول هولاء  
 من لفظ الحديث ثم ان قد ثبت انه صلى الله عليه وسلم كلاب  
 بالنسبة الى امته بل كل رسول باهتة فيقوم منه انه لا حاجة  
 الى التوجيه المذكور فانه يجوز ان ينظر الاب الى بناته وكثير  
 صرحوا بان الابوة هتامن حيث انه شقيق ناصح لهم اجب  
 التوقير والطاعة عليهم صرح به البيضاوى في تفسير قوله تعالى  
 ما كان محمدا با احد الاية ولم يجد ذلك فيما ذكره بعض الائمة  
 من خصائصه صلعم وقد ذكره التوجيه خلوة صلعم ببعض  
 النساء انها كانت خالته رضاعا فقدره ويجوز النظر الى  
 المرأة للذي يراد ان يتزوجها عندنا وعند الشافعى واحمد  
 واكثر العلماء ويجوز مالك باذنها وروى عنه الشيخ مطلقا و  
 لو بحث امرأة تصنها لكان ادخل في الخروج عن الخلاف  
 ١٥ لعنت الله قوله امرأة ثيب خص الثيب لان البكر  
 يحون اغضت اخوف على نفسها وقيل المراد بالثيب من  
 لا زوج لها ١٦ وسيد الله قوله اريت المحمودة بسكون  
 الهمزة وجاءت كالمصا وحمو كما يودم كالم القاب  
 المرأة من جانب الزوج والمراد بها غير امانه وابناءه الا ان  
 يحل على البانعة قوله المحمودة بهذا اللفظ يقولها العرب  
 للتعبية على الشدة والفظاعة فيقال الاسد الموت السلطان  
 النار المراد تحذير المرأة منهم كما يحذر من الموت فان الخوف  
 من الاقارب اكثر والفتنة بينهم اوق تنكحهم من الوصول و  
 الخوف من غيرهم ١٧ لعنت الله قوله حسبته هذا يدل على ان  
 الحاجة لم تكن ضرورية والاب يجوز للاجنبي ان ينظر الى  
 جميع بدنها للعلاج ١٨ طلع قوله الفجارة لعنم الفاء و  
 فتح الجيم ممدود وفتح الفاء وسكون الجيم وفتح الهمزة من  
 غير الف قبلها حمزة ١٩ لم الله قوله قيل في صورة شيطان  
 جعل صورة الشيطان ظرفا لا قبا لها سبغة على سبيل  
 التورية كما رويت فيك اسدي است غير الاسد ان قبا لها  
 وارجح للاسنان الى استراق النظر اليها كالشيطان الداعى  
 الى الشر والولوس على هذا وبالار ٢٠ طيبى لعنت الله قوله نظر الى ما  
 يدعوه الظاهر من العبارة ان يراد بما يدعوا الى النكاح جميع  
 المعاني التي تكون داعيا الى النكاح من المال المحب و

باب النظر سالف الزمان دون معاشره الزوان ٢٢٨ ما يعمد الى استقلال ما تصادف في المشاف الى المخطوبة

صلى الله عليه وسلم عليكم بالابكار فانهن اعذب افواها وانتق ارحاما وارضى باليسير  
 رواه ابن ماجه مرسل **الفصل الثالث** عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم لم تر لهما تحابين مثل النكاح وعن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 ان اراد ان يلقى الله طاهرا مطهرا فليتزوج الجارية **وعن ابى امامة عن النبي صلى الله**  
**عليه وسلم انه يقول ما استفاد المؤمن بعد تقوى الله خيرا له من زوجة صالحة ان**  
**أمرها أطاعته وإن نظر اليها سترته وإن أقسم عليها أبرته وإن غاب عنها نصحت في نفسها و**  
**ماله روى ابن ماجه الاحاديث الثلاثة **وعن انس** قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم**  
**اذا تزوج العبد فقد استكمل نصف الدين فليتق الله في النصف الباقي **وعن عائشة****  
**قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم ان اعظم النكاح بركة ايسره مؤنة رواها البيهقي في**  
**شعب الايمان باب النظر الى المخطوبة وبيان العورات **الفصل الاول عن****  
**ابى هريرة قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال انى تزوجت امرأة من الانصا**  
**قال فانظر اليها فان في عين الانصار شيئا رواه مسلم **وعن ابن مسعود قال قال****  
**رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تباشر المرأة المرأة فتنعها الزوجها كانه ينظر اليها متفق عليه**  
**وعن ابى سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ينظر الرجل الى عورة الرجل و**  
**لا المرأة الى عورة المرأة ولا يفضي الرجل الى الرجل في ثوب واحد ولا تفضي المرأة الى المرأة**  
**في ثوب واحد رواه مسلم **وعن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا لا يبترت****  
**رجل عند امرأة ثيب الا ان يكون ناكحا واذما محرر رواه مسلم **وعن عقبة بن عامر قال****  
**قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اياكم والدخول على النساء فقال رجل يا رسول الله ارايت**  
**المحموق قال المحموق متفق عليه **وعن جابر ان ام سلمة استاذنت رسول الله صلى الله عليه وسلم****  
**في الحجامة فامر ابا طيبة ان يحجها قال حسبته انه كان اخاها من الرضاة او غلاما لم يحتلم**  
**رواه مسلم **وعن جرير بن عبد الله قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نظر****  
**الفجاءة فامرني ان اصرف بصرى رواه مسلم **وعن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه****  
**وسلم ان المرأة تقبل في صورة شيطان وتشد في صورة شيطان اذا احدكم**  
**اعجبت المرأة فوقت في قلبه فليعبد الى امراته فليواقعها فان ذلك يرذماني نفسه**  
**رواه مسلم **الفصل الثاني عن جابر قال قال رسول الله صلى الله****  
**عليه وسلم اذا خطب احدكم المرأة فان استطاع ان ينظر الى ما**  
**يدعوه الى زكاتها فليفعل رواه ابوداود **وعن المغيرة بن شعبه****

الجمل الدين فان تحقق ذلك النظر القليل التسريح بعد التزوج لعدم حصول الداعي وهذا لا ينافى افضلية رعاية الدين فيكون المتظر بسنى الفكر لكن الظاهر من هذا ان لا يركب في مكان الى ويجوز ان يحل الداعي على كسر الشهوة  
 وغض البصر عن المحرم وهو يحصل بالجمل فيكون النظر بمعنى الابصار ولا ينافى الذي عن رعاية الجمل لان ذلك اذا كان المرعى الجمل فقط ولو مع الغضا وروى الدين فانهم ١٣ لعنت

باب النظر

٢٦٩

الى المخطوبة

قال خطبت امرأة فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم هل نظرت اليها قلت لا قال فانظر اليها فانه احرى ان يؤدق بينكما رواه احمد والترمذي والنسائي وابن ماجه والدارمي وسن ابن مسعود قال راى رسول الله صلى الله عليه وسلم امرأة فاجتبتة فأتى سودة وهي تصنع طيبا وعندنا نساء فأخلىنة ففضي حاجته ثم قال ايما رجل رأى امرأة نجبة فليقم الى اهله فان معها مثل الذي معها رواه الدارمي وعنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المرأة عورة فاذا خرجت استشرفها الشيطان رواه الترمذي وسن بريدة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعلي يا علي لا تتبع النظرة النظرة فان لك الاولي وليست لك الاخرة رواه احمد والترمذي وابوداود والدارمي وسن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جدته عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا زوج احدكم عبدا امته فلا ينظرن الى عورتها وفي رواية فلا ينظرن الى مادون السرة وفوق الركبة رواه ابوداود وسن جرهد ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اما علمت ان الفخذ عورة رواه الترمذي وابوداود وسن علي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له يا علي لا تبرز فخذك ولا تنظر الى فخذ حتى ولا ميت رواه ابوداود وابن ماجه وسن محمد بن جحش قال متر رسول الله صلى الله عليه وسلم علي معمر وفخذاه مكشوفتان قال يا معمر غط فخذيك فان الفخذين عورة رواه في شرح السنة وسن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اياكم والتعري فان معكم من لا يقارقكم الا عند الغائط وحين يفضي الرجل الى اهله فاستحيوهم واكرموهم رواه الترمذي وسن ام سلمة انها كانت عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وميمونة اذا قبل ابن ام مكتوم فدخل عليه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجبامنه فقلت يا رسول الله اليس هو اعني لا يبصرنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم افحما وانما السمت تبصرانه رواه احمد والترمذي وابوداود وسن بهز بن حكيم عن ابيه عن جدته قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احفظ عورتك الا من زوجتك او ما ملكت يمينك قلت يا رسول الله افرأيت اذا كان الرجل خاليا قال قال الله احق ان يستحي مني رواه الترمذي وابوداود وابن ماجه وسن عمر بن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يخلون رجل بامرأة الا كان ثالثهما الشيطان رواه الترمذي وسن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تلجوا على المغيبات فان الشيطان يجري من احدكم مجرى الدم قلنا ومنك يا رسول الله قال ومني ولكن الله اعانني عليه فاسلم رواه الترمذي وسن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم اتى فاطمة بعبد قد وهبه لها وعلي فاطمة ثوب اذا اقتعت به رأسها لم يبلغ رجلها واذا غطت به

له قوله ان يؤدق اي بان يؤدق بينكما قال ابن الملك يقال ادم الله بينكما يادم ادا ابا السكون اي صلح والف وفي الفائق الادم والادام الاصلاح والتوفيق من ادم الطعام وهو اصله بالادام وجعله موافقا للطعم والتقدير اي يوتق الادم بينكما يعني يكون بينكما الالفة والمحبة لان تزوجها اذا كان بعد معرفة فلا يكون بعدها غائبا ندامة وقيل بينكما نائب الفاعل ١٢ مرقات له قوله فاجتبتة بمقتضى الطبيعة وذلك كالنظرة الاولى التي لا بأس فيه وقد صار ذلك سببا لحكم شرعي كالسجود في الصلوة وانما فعله صلى الله عليه وسلم واكرهه بالقول تعليميا وتشريفا فانهم وقد يعبدون خصا لصلوة صلى الله عليه وسلم وجوب طلاق مرغوة على الزوج فله صلى الله عليه وسلم شأن ليس لغيره من الامة ١٣ معات له قوله استشرفها الشيطان في القاموس استشرف الشيء رفع بصره اليه وبسطه فوق حاجبه والمراد به نظر الشيطان اليها ليقربها ويغوي بها والمراد استشرافها لربها والاسئلة الى الشيطان لكونه الساعث على ذلك لمعات له قوله واكرموهم اي بالتعظيم وغيره مما يوجب تعظيمهم وتكريمهم قال ابن الملك فيه انه لا يجوز كشف العورة الا عند الضرورة وقضار الحاجة والحاجة وغير ذلك ١٤ مرقات له قوله ويمسونه بالرفع عطف على المستتر في كانت دسونه الفصل وتروى منصوبة عطف على اسم ان يجوز عطف على رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكره القاضى قال الطيبي الا دهر العطف على اسم ان يشعربانه صلى الله عليه وسلم كان في بيت ام سلمة وميمونة واخلة عليها لان تاخير العطف وايقار الفصل يدل على اصالة الامل وتبعية الثانية كقوله تعالى واذا فرغ اربعة القواعد من البيت واسمعي اوق الفصل ليول على ان اسمعيل كان تابعا له في الرفع قوله انما انتما تشبه عمياتا نبيث اعني قيل فيه تحريم نظر المرأة الى الاجنبى مطلقا وبعض خصه بحال خوف الفتنة عليها جمعا بينه وبين قول عائشة كنت انظر الى الحبيشة وهم يلعبون بحراهم في المسجد ومن اطلق التحريم قال كان ذلك قبل آية الحجاب والاصح انه يجوز نظر المرأة الى الرجل فيما فوق السرة وتحتم الركبة بلا شهوة وهذا الحديث محمول على الورع والتقوى وقال السيوطي كان النظر الى الحبيشة عام قديم سنة سبع ولعائشة يومئذ ستة عشر سنة وذلك بعد الحجاب فيستدل به على جواز نظر المرأة الى الرجل وبدليل انهن كن يحضرن الصلوة معه صلحن في المسجد ولا يدان يقع نظرن الى الرجال فلم يحزن لم يحزن يومن بحضور المسجد والمصلحة ١٥ مرقات له قوله او ما ملكت ايمنا هذا يدل على ان الملك والملكاح بينان النظر الى السورتين من الجانبيين ١٦ مرقات له قوله الا كان ثالثهما الشيطان برقع الاول ونصب الثاني ويجوز انعكس والاستثناء مفرغ والمعنى يكون الشيطان معها ويهيج شهوة كل

سها حتى يلقيها الى الزنا قال الطيبي لا يخلون جواب القسم يشهد له الاستثناء لانه يمنع ان يكون نهيا وفيه تحذير عظيم في الباب ١٦ مرقات له قوله على المغيبات جمع مغيبة بضم الميم وكسر المعجمة وسكون التميمية اي الاجنبيات التي غاب عنهن ازواجهن وتخصيص المغيبات بالذكر لشدته اشتياقهن الى الوقار وارتقار المانع قوله مجرى الدم اعم من جريانه في بدنكم من حيث لا ترون ولا تدرونه ١٧ مرقات

له قوله ليس عليك باس قيل هذا صريح في انه يجوز النظر الى ما فوق السرة من نساء محارمه وان عبد المرأة محرما به قال انما في حلالها في حفة قلت كونه وليا غير صحيح فضلا انه صريح ولعله قيل على ان العبد غير متم اولى انه لم يكن  
من مظنة الشهرة وقال قاضي خان والسيد النظارى مولاه **باب الولى في النكاح** احوه ائى لاقربته فيه ويهين منزلة الرجل لا يبنى **٢٤٠** امرأته له قوله في البيت تحت هو الذى تشبه واستيدان المرأة  
بالنساء في افلاحة وكلامه وحركاته وسكناته فشارة يكون هذا افلاحة  
لازم له ولا ثم عليه لذل المينكر النبي صلى الله عليه وآله لا يدخل على النساء و  
تارة يكون يتكلم هو بلعون بالحديث المشهور واما دخول على امهات  
المؤمنين فلا يهن يعتقد انه من غير اولى الاربعة فلما سمع عليه  
السلام منه الكلام الاقنى علم ان من اولى الاربعة منع قوله تقبل  
باربع اى باربع مكن في البطن من قدامها لاجل اسن فاذا اقبلت  
رؤيت مراعها شاة خصه من كثرة الغضون وقد برئ من اى طرف  
بذه لمكن من وراثتها عند منقطع الجنين وقال لا مكن ذلك  
ان لمكن جمع عنكته وهى اولى الذى في البطن من اسن وهى  
تقبل بين من كل ناحية شتان وكل واحدة طرفان فاذا ادرت  
صارت الاطراف ثمانية فبذلك على منع الخنثى والنخسى و  
الجويوب من الدخول على النساء امرأته مفضالة قوله لا تنكح  
الام بقشيد اليا الممسورة امرأة لزوج لها صغيرة قاكورة قال  
ابن الملك الظاهر ان المراد به من الشيب الباقية لقوله حتى  
تستامرو قال القاضي ظاهر الحديث يدل على انه ليس للولى  
ان يزوج مولوته من غير استيدان ومراجعة ووقوف اطلاق  
على النهار ارضية بصريح اذن من الشيب وسكوت من البكر  
لان الغالب من حالها ان لا تظهر ارادة النكاح حيا وللعلماء  
في هذا اختلاف فذهبوا جميعا الى انه لا يجوز تزوج الباقية العاقلة  
دون اذنها ويجوز للاب والمجد تزوج البكر الصغيرة وخصوصا  
بذل الحديث فيه بما صح ان ابابكر زوج عائشة من رسول الله  
صلى الله عليه وسلم ولم تكن بعد الباقية واختلفوا في غير ما امرأته تخضع  
له قوله حتى تستامرو حتى تستاذن صرحا اذلا استامرا طلب لالم  
وهو لا يكون الا بالنطق قوله حتى تستاذن هذا بظاهره وباطلاقه  
حجة لابي حنيفة في عدم تزويج ابابكر البكر الباقية امرأته قوله  
الايم احق بنفسها المراد الشيب الباقية حجة الشافى حديث  
ابى موسى الاقنى في الفصل الثانى وحدثت عائشة الاقنى في اليفو  
عقبنا هذا الحديث وقوله تعالى فان طلقها فلا تحل له حتى تنكح  
زوجا غيره فانس النكاح الباطل انما يجوز لغيرها وقوله سبحانه  
ولا تتصلحن ان تنكحن انواجن فاضاف النكاح الى النساء  
نهي عن منس من زواجره ان المرأة يبع ان تنكح نفسها وكذا قوله  
تعالى فاذا بلغن اجلهن فاجتاحت عليكم فيما فعلن في انفسهن  
بالسر وطلاق سمح لغيرها في نفسها من غير شرط الولى وكلم على قد  
ابى موسى لانكاح الابوى بان محمد بن اسن وى عن احمد اكل  
عن النكاح لغير ولى انكح نية شى عن النبي صلى الله عليه وسلم فقال ليس  
جبت نية شى مخدى عن النبي صلى الله عليه وسلم ثم يجوز على النكاح  
ونكح بوجبه فان نكاح المرأة العاقلة سمح لنفسها نكاح بولى و  
النكاح بغير ولى انما يجوز كاح الجنونة والصغيرة اولادها بغير  
على انفسهم وكلم على حديث عائشة رضبان رواية سليمان بن موسى  
قد ضعفه البخارى وقال نسائى في حديثه شى وقال احمد بن  
رواية ابى طالب حديث عائشة لانكاح الابوى ليس بالقوى و

رجلها لم يبلغ راسها فلما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تلقى قال ابنه ليس عليك باس انما هو ابوك وعلامك رواه ابوداود الفصل الثالث عن امرسلة ان  
النبى صلى الله عليه وسلم كان عندها وفى البيت خنثى فقال لعبد الله بن ابي امية اخى  
امرسلة يا عبد الله ان فتح الله لكم غدا الطائف فانى اذ لك على ابنته خيلان فانها تقبل  
باربع وتشد بريثمان فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا يدخلن هؤلاء عليكم متفق عليه و  
عن المسورين مخزومة قال حملت حجرا ثقيلافينا انا امشى سقط عني ثوبى فلم استطيع  
اخذه فرانى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لى خذ عليك ثوبك ولا تمشوا عراة رواه  
مسلم وعن عائشة قالت ما نظرت او مارأيت فرج رسول الله صلى الله عليه وسلم قط  
رواه ابن ماجه وعن ابى امامة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من مسلم ينظر الى  
فحاسن امرأة اول مرة ثم يفيض بصره الا احدث الله عادية بعد حلاوتها رواه احمد و  
عن احسن مرسل قال بلغنى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعن الله الناظر والمنظر  
اليه رواه البيهقى فى شعب الايمان باب الولى فى النكاح واستيدان المرأة  
الفصل الاول عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تنكح  
الايم حتى تستامرو ولا تنكح البكر حتى تستاذن قالوا يا رسول الله وكيف اذنها قال ان  
تسكت متفق عليه وعن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الايم احق بنفسها من  
وليها والبكر تستاذن فى نفسها واذنها صماتها وفى رواية قال الشيب احق بنفسها من وليها و  
البكر تستامرو واذنها سكوتها وفى رواية قال الشيب احق بنفسها من وليها والبكر تستاذنها  
ابوها فى نفسها واذنها صماتها رواه مسلم وعن خنساء بنت خذام ان اباهارزوجها وهى  
ثيب فكرهت ذلك فأتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكها رواه البخارى وفى رواية  
ابن ماجه نكاح ابىها وعن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم تزوجها وهى بنت سبع  
سنين وزقت اليه وهى بنت تسع سنين ولعجها معها ومات عنها وهى بنت ثمانى عشرة  
رواه مسلم الفصل الثانى عن ابى موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم  
قال لا نكح الابوى رواه احمد والترمذى وابوداود وابن ماجه والدارمى  
وعن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ايما امرأة نكحت نفسها  
بغير اذن وليها فزكاحها باطل فزكاحها باطل فان  
دخل بها فلها مهر بما استحل من فرجها فان اشتجروا فالسلطان ولى من  
لاولى له رواه احمد والترمذى وابوداود وابن ماجه والدارمى وعن ابن عباس

رجلها لم يبلغ راسها فلما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تلقى قال ابنه ليس عليك باس انما هو ابوك وعلامك رواه ابوداود الفصل الثالث عن امرسلة ان  
النبى صلى الله عليه وسلم كان عندها وفى البيت خنثى فقال لعبد الله بن ابي امية اخى  
امرسلة يا عبد الله ان فتح الله لكم غدا الطائف فانى اذ لك على ابنته خيلان فانها تقبل  
باربع وتشد بريثمان فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا يدخلن هؤلاء عليكم متفق عليه و  
عن المسورين مخزومة قال حملت حجرا ثقيلافينا انا امشى سقط عني ثوبى فلم استطيع  
اخذه فرانى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لى خذ عليك ثوبك ولا تمشوا عراة رواه  
مسلم وعن عائشة قالت ما نظرت او مارأيت فرج رسول الله صلى الله عليه وسلم قط  
رواه ابن ماجه وعن ابى امامة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من مسلم ينظر الى  
فحاسن امرأة اول مرة ثم يفيض بصره الا احدث الله عادية بعد حلاوتها رواه احمد و  
عن احسن مرسل قال بلغنى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعن الله الناظر والمنظر  
اليه رواه البيهقى فى شعب الايمان باب الولى فى النكاح واستيدان المرأة  
الفصل الاول عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تنكح  
الايم حتى تستامرو ولا تنكح البكر حتى تستاذن قالوا يا رسول الله وكيف اذنها قال ان  
تسكت متفق عليه وعن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الايم احق بنفسها من  
وليها والبكر تستاذن فى نفسها واذنها صماتها وفى رواية قال الشيب احق بنفسها من وليها و  
البكر تستامرو واذنها سكوتها وفى رواية قال الشيب احق بنفسها من وليها والبكر تستاذنها  
ابوها فى نفسها واذنها صماتها رواه مسلم وعن خنساء بنت خذام ان اباهارزوجها وهى  
ثيب فكرهت ذلك فأتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكها رواه البخارى وفى رواية  
ابن ماجه نكاح ابىها وعن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم تزوجها وهى بنت سبع  
سنين وزقت اليه وهى بنت تسع سنين ولعجها معها ومات عنها وهى بنت ثمانى عشرة  
رواه مسلم الفصل الثانى عن ابى موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم  
قال لا نكح الابوى رواه احمد والترمذى وابوداود وابن ماجه والدارمى  
وعن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ايما امرأة نكحت نفسها  
بغير اذن وليها فزكاحها باطل فزكاحها باطل فان  
دخل بها فلها مهر بما استحل من فرجها فان اشتجروا فالسلطان ولى من  
لاولى له رواه احمد والترمذى وابوداود وابن ماجه والدارمى وعن ابن عباس

قال فى رواية حرب الاصح الحديث عن عائشة لانها زوجت بنات اخيها وقد روى عن القاسم قال زوجت عائشة بنت عبد الرحمن بن ابى بكر بن ابن الزبير فقدم عبد الرحمن فاكرك ذلك فقالت عائشة او تزغى عن ابن الجوزى المات  
له قوله خدام بكر الخاد وخضة الدال المصحين كذالى النسخ الصحيح وى مطابقت لمانى الاسماء المذكور فى نسخة بالمال لعله قال ميرك صحيح فى جامع الاصول فى شرح الكرامى للبخارى بالذال المعجمة وخالها العسقلانى لعمى بالذال المعجمة

له قوله البغايا وهي الزانية من البغايا الكسرا زاد في النكاح بالاشهاد فاسد وهو المذهب عند جمهور الأئمة وعند الشافعي وعندنا وقد جاز في مذهبنا رواية في نكاح الخطبة وهي شاذة والصحيح ما تقر في

ان النبي صلى الله عليه وسلم قال البغايا اللاتي ينيحن أنفسهن بغير بيتنة والاصح انه موقوف  
 على ابن عباس رواه الترمذي **وعن** ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم **اليتمية**  
 تستأمر في نفسها فان صمتت فهو ذنبا وان ابنت فلا يجوز **عليها** رواه الترمذي وابوداؤد والنسائي  
 ورواه الدارمي عن ابى موسى **وعن** جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال **ايما عبد تزوج**  
 بغير اذن سيده فهو عاهر رواه الترمذي وابوداؤد والدارمي **الفصل الثالث**  
**عن** ابن عباس قال ان جارية بكر اتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت ان اباها زوجها  
 وهي كارهة فخيرها النبي صلى الله عليه وسلم رواه ابوداؤد **وعن** ابى هريرة قال قال رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم لا تزوج المرأة المرأة ولا تزوج المرأة نفسها فان الزانية هي التي تزوج  
 نفسها رواه ابن ماجه **وعن** ابى سعيد وابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 من ولد له ولد فليحسن اسمه وأدبه فاذا بلغ فليزوجها فان بلغ ولم يزوجها فاصاب اشما  
 فانها اشم على ابى **وعن** عمر بن الخطاب وانس بن مالك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 قال في التوراة مكتوب من بلغت ابنته اثنتي عشرة سنة ولم يزوجها فاصابت اشما فاشم  
 ذلك عليه رواهما البيهقي في شعب اليمان **باب اعلان النكاح والخطبة والشرط**  
**الفصل الاول عن** الربيع بنت معوذ بن عفراء قالت جاء النبي صلى الله عليه  
 وسلم فدخل حين نبي علي فجلس على فراشي كما تجلسك مني فجعلت جويريات لنا يضرين  
 بالدف ويندن من قتل من ابائي يوم بدر اذ قالت احداهن **وفينا نبي يعلم ما في غد**  
 فقال دعني هذه وقولي بالذي كنت تقولين رواه البخاري **وعن** عائشة قالت زفت امرأة  
 الى رجل من الانصار فقال نبي الله صلى الله عليه وسلم ما كان معكم من وفات  
 الانصار يحبهم الله ورأه البخاري **وعنها** قالت تزوجني رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 في شوال وبني بي في شوال قائم نساء رسول الله صلى الله عليه وسلم كان احظى عندنا  
 مني رواه مسلم **وعن** عقب بن عامر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احق  
 الشروط ان توفوا به ما استحلتم به الفروج متفق عليه **وعن** ابى هريرة قال قال  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يخطب الرجل على خطبة اخيه حتى ينكح او يترك متفق  
 عليه **وعنه** قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسأل المرأة طلاق  
 اختها لتستفرغ صحتها ولتتزوج فان لها ما قدر لها متفق عليه **وعن** ابن عمر  
 ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الشغار والشغار ان يزوج الرجل  
 ابنته على ان يزوجها الاخر ابنته وليس بينهما صداق متفق عليه وفي رواية لمسلم

اليتيمية وهي صغيرة لا اب لها والمراد بها البكر البالغة سماها  
 يتيمة باعتبار ما كانت كقول تعالى واولياتهم ما هو لهم  
 فائدة التسمية بها مراعاة حقها والشفقة عليها في  
 تحريم الكفارة والطلاق فان اليتيم مظنة الرافسة  
 والرحمة ثم هي قبل البلوغ لا معنى لادنها ولا ابائها  
 فكان صلى الله عليه وسلم شرط بلوغها فمتاه لا تنكح حتى  
 تبلغ فمتاه ١٢ مرات له قوله فلا جواز الخي في شرح السنة  
 اختلفوا في اليتيمية اذ ازوجها غير الاب والمجد فذهب  
 جماعة الى ان النكاح صحيح ولها النكاح اذا بلغت في نكح  
 النكاح اذ اوجازته وهو قول اصحاب ابى حنيفة ومحمد بن  
 وذهب قوم الى ان النكاح باطل وهو قول الشافعي و  
 اصح نكاحها الحديث والاكثر على ان الوصي لا ولاية له على بنات  
 الوصي وان فرض اليه ذلك ١٢ مرة له قوله فهو على  
 زان قال المظهر لا يجوز نكاح العبد بغير اذن السيد وقال  
 الشافعي واعمد ولا يصير العقد صحيحا عند بها بالاجازة  
 بعده وقال ابو حنيفة وما لك ان اجاز بعد العقد  
 صح ١٢ مره قوله وهي كارهة فيه انه لا جوارح لولي  
 على المأثمة ولو كانت بكر او قال ابو حنيفة قال الطيب  
 قيد بالبراءة دون الصغر لا اعتبار كراهتها ولو كانت  
 صغيرة لما اعتبر كراهتها فان قوله وهي كارهة حال  
 بيان لبيته المفعول عند التزوج ١٢ مرة له  
 قوله كجملتك مني خطاب لمن يروي الحديث عنها و  
 هو خالد بن ذكوان قيل كان ذلك قبل النكاح وقال  
 الشيخ ابن حجر والذي وضع لنا بالدلالة القوية ان من  
 خص الله صلى الله عليه وسلم جوارحه بالجنسية و  
 النظر اليها كما ذكره السيوطي في حاشية البخاري في هذا  
 غريب فان الحديث لا دلالة فيه على كنف وجهها ولا  
 على الخلة بها بل ينافيها مقام الزفاف قوله جويريات  
 قيل تلك البنات لم تكن بالغات حد الشهوة وكان ذنبن  
 غير مصحوب بجلال فيه دليل على جواز ضرب الدف عند  
 النكاح والزفاف للاعلان واما ما فيه بجلال فينبغي ان  
 يكون كروا بالاتفاق قوله ذي هذه انما منع لوقها و  
 فينا نبي آه كراهية نسبة علم الغيب لا يعلم الغيب  
 الا الله وانما يعلم الرسول من الغيب ما اخبروا كراهية  
 ان يذكر في اشياء ضرب الدف اذ اشياء مرثية لفتى لعلو  
 منصبه ١٢ منقطع من المرقاة له قوله فاي نساء انرا  
 قالت هذا رد على اهل الجاهلية فانهم كانوا لا يرون اليمن  
 في التزوج والعرس في اشهر الحج ١٢ مره قوله الحق  
 الشرط اه والمراد به المهر وقبل جميع ما يشترط الرجل تزويجا  
 للمرأة في النكاح ما لم يكن مخطورا وقيل جميع ما يستحقه المرأة في  
 الزوجية بالعقد كانه شرط في ١٢ لمعات له قوله طلاق اختها  
 اي صرتها يعني اختها في الدين وسماها اختها تبين اليها

استقباحا للخصلة التي هي الهوى منها قوله تستفرغ اي تجعل قصتها اختها فانها مما فيها من الطعام وهذا مثل مزرع بحيازة العزة حتى صا صحتها لنفسها وقال الطيب  
 يكون جميع مال ذلك الرجل للطالبة كذا قيل وان كانت الطالبة والمطلوبة تحت رجل محتمل ان يكون المقابلة بعدوا للضمير الى المطلوبة اي تنكح مرتها زوجا آخر فلا تشرك معها فيه ١٢ مرات



له قوله لا شغار في الاسلام...  
او مسناه بل قال زوجك بنتي على ان تزوجني بنتك لم يزود عليه  
يقبل الآخر بل زوجة ابنته ولم يجعل لها صداقا كان نكاح  
الثاني صحيحا اتفاقا والاول على اختلاف ١٢ مرة قاله قوله من  
متعة النساء يوم خيبر المتعة ان يقول الرجل لزوجته كذا مدة  
بكذا من المال قال النووي المتخارن ان المحرم كالمحرمة كما يترتب  
كانت حلالا قبل خيبر ثم حرمت يوم خيبر ثم اجبت يوم فتح مكة  
وجوهام ادطاس ثم حرمت بعد ثلثة ايام موبدالي يوم القيمة  
انتهى وقوله والحكم الانسية بكسر الهمزة وسكون النون في نسخة  
بفتحها وفي اخرى بضم اوله وسكون ثمانية الحركات الالهية صلوات  
١٢ مرة قاله ادطاس وهو موضع بالطائف يعرف ولا  
يعرف قيل اسم وادس في اربوزان قسم في غماتين قال  
الشرائح اي رخص في المتعة في هذا الغزو وثلاث ليال ثم نهى  
عنها واختلاف الرواية في وقت النهي لغزوهم في بلوغ الخيبر  
اليهم وفي صحيح مسلم انه صلى الله عليه وسلم حرمها يوم خيبر في العجوة  
انه حرمها يوم الفتح والتوقيت انها حرمت مرتين قبل ثلثه  
اشياء نسخت مرتين المتعة والحكم الالهية والتوجه الى بيت  
المقدس في الصلاة وقيل لا يتاح الى النكاح لانه صلى الله عليه  
وسلم انما كان ابا جهنم في ايام فباقتها انتهى الالباب ذلك  
لما قال محمد بن الحسن في الاصل بلغنا عن رسول الله صلى الله  
عليه وسلم انه اهل المتعة ثلثة ايام من الدهر في غزاة غزاه ابا جهنم  
على الناس فيها الحرة ثم نهى عنها في السلم صلى الله عليه  
وسلم كنت اذنت لكم في الاستمتاع من النساء وقد حرم الله  
ذلك لي يوم القيمة والاحاديث في ذلك كثيرة شبيهة وقال  
الحازمي انه صلى الله عليه وسلم لم يكن ابا جهنم وهم في بيوتهم و  
ادطاسهم وادجاني في اوقات كسب الضرورة حتى حرم عليهم في آخر  
سنة في حجة الوداع وكان تحريمه تاخير لاختلاف فيه بين الائمة و  
علماء الامصار الاطراف من الشيعة ١٢ مرة لقطع من الحرقاة  
بمع قوله ذي بال اي ذي شان واعتبار يرجي من حسن حال  
في النهاية بال احوال والشان الامم وديال اي شريف  
مره قوله واجعله في المساجد وهو الما لادعي الى الاعلان  
او حصول ركعة المكان في بني ان يرعى اي فضيلة الزمان  
ليكون نور على نور ورواه على سرور قال ابن الهيثم  
سابقة عقد النكاح في المسجد كونه عبادة وكونه في يوم الجمعة  
انتهى وهو ما تواتر ولا لاجتماع وتوقع زيادة الشواهد ولا يحصل  
بكال الاعلان قوله بالدوف لكن خارج المسجد قال لفظها  
المراد بالاجل بل ١٢ مرة قاله قول الامام الثوري قال التورثي  
تغنى وغنى بمعنى وكلا الغنيين فيه جاز ويحمل على لفظ الغيبة  
بجاءة النساء المراد منه من يتغنى في ذلك من الاما والسفلة  
فان الحرام من ساء العرب يستغنى من ذلك لا سيما في  
الاسلام وان يكون على خطاب المحضرون ويكون من  
اضافة الفعل الى الامرية والاذن فيه ولا يحسن فيه تفريد  
الخطاب بهنا اذ قد قبل منصب الطيبات الصدقات من مائة  
ذلك ما يغيب انتهى في ضبط على الاول من تغنى وعلى الثاني من تغنى  
١٢ المعات كقوله فيهم الفتاة هي العرس الى اليها فادها وابتدأها زفها ليرقان كان من هدي مجردا لاهمة للاستفهام وان كان من الاهداء من يافيه  
هزيمة الاستفهام محذوفه والهداء ساكنة ١٢ المعات كقوله فيهم الفتاة هي العرس الى اليها فادها وابتدأها زفها ليرقان كان من هدي مجردا لاهمة للاستفهام وان كان من الاهداء من يافيه

باب ٢٤٢ قوله على ان يكون بضع بنتي صداقا لبتك فلم اعلان النكاح

قال لا شغار في الاسلام وعن علي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن متعة النساء يوم  
خيبر وعن اكل لحوم الجحيم الانسية متفق عليه وعن سلمة بن الاكوع قال رخص رسول الله صلى  
الله عليه وسلم عام او طائس في المتعة ثلثا ثم نهى عنها رواه مسلم **الفصل الثاني**  
عن عبد الله بن مسعود قال علمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم التشهد في الصلاة والتشهدا  
في الحاجة قال التشهد في الصلاة التحيات لله والصلوات والطيبات السلام عليك ايها النبي و  
رحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان  
ان محمدا عبده ورسوله والتشهد في الحاجة ان الحمد لله ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله  
من شرورنا نفسنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له واشهد ان لا اله الا  
الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله ويقرأ ثلاث آيات يا ايها الذين امنوا اتقوا الله حق تقاته  
ولا تمشون الا واثما مسلمون يا ايها الذين امنوا اتقوا الله الذي تساءلون به و  
الرحام ان الله كان عليكم رقيبا يا ايها الذين امنوا اتقوا الله وقولوا قولا سديدا يصلح  
لكم اعمالكم ويعفركم ذنوبكم ومن يطع الله ورسوله فقد فاز فوزا عظيما رواه احمد و  
الترمذي وابوداود والنسائي وابن ماجه والدارمي وفي جامع الترمذي فسر الايات الثلث  
سفيان الثوري وزاد ابن ماجه بعد قوله ان الحمد لله فحده وبعد قوله من شرورنا نفسنا ومرت  
سببات اعمالنا والدارمي بعد قوله عظيم اثم يتكلم بجاهتهم وروى في شرح السنة عن ابن مسعود  
في خطبة الحاجة من النكاح وغيرها وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
كل خطبة ليس فيها تشهد فهي كاليد الجذراء رواه الترمذي وقال هذا حديث حسن  
غريب وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل امرئ بال لا يبدأ فيها الحمد لله  
فهو اقطع رواه ابن ماجه وعن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعلنوا هذا النكاح  
واجعلوه في المساجد واضربوا عليه بالدفوف رواه الترمذي وقال هذا حديث غريب وعن محمد  
ابن حاطب الجمعي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال فصل ما بين الحلال والحرام الصوت والدف  
في النكاح رواه احمد الترمذي والنسائي وابن ماجه وعن عائشة قالت كانت عندي جارية من  
الانصار زوجتها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عائشة الاتعنين فان هذا الحى من الانصار يحبون الغناء  
رواه في الاصل بياض بهنا وعن ابن عباس قال انكحت عائشة ذات قرابة لها من الانصار فجاء رسول  
الله صلى الله عليه وسلم فقال اهديتم الفتاة قالوا نعم قال ارسلتم معها من تغنى قالت لا فقال رسول  
الله صلى الله عليه وسلم ان الانصار قوم فيهم عزل فلو بعثتم معها من يقول اتيناكم اتيناكم فحيتانا  
وحياكم رواه ابن ماجه وعن سبرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ايما امرأة زوجها وليان فري

على القراءة المتواترة وهو يا ايها الناس اتقوا الله الذي خلقكم من نفسه وخلق منها زوجها وبك منهما رجالا كثيرا ونساء واتقوا الله الذي تساءلون به والرحام ان الله كان عليكم رقيبا

للأول منهما ومن باع بيعة من رجلين فهو الأول منهما رواه الترمذي وأبو داود والنسائي و  
 الدارمي الفصل الثالث عن ابن مسعود قال كنا نغزو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 ليس معنا نساء فقلنا لا نخشى فها نحن ذلك ثم رخص لنا أن نستمتع فكان أحدنا ينيك المرأة  
 بالثوب إلى أجل ثم قرأ عبد الله يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا أطيب ما أحل الله لكم متفق عليه  
 وعن ابن عباس قال إنما كانت المتعة في أول الإسلام كان الرجل يقدم البلدة ليس له بها  
 معرفة فيتزوج المرأة بقدر ما يرى أنه يقيم فتحفظ له متاعه وتصلح له شئ حتى إذا نزلت الآية  
 إلا على أزواجهم أو ما ملكت أيمانهم قال ابن عباس فكل فرج سواهما فهو حرام رواه الترمذي  
 وعن عامر بن سعد قال دخلت على قرة بن كعب وإلى مسعود الأنصاري في عرس إذا جواريفين  
 فقلت أي صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وأهل بيته يفعل هذا عندكم فقالوا اجلس أنت  
 شئت فاسمع معنا وإن شئت فاذهب فإنه قد رخص لنا في الله وعند العرس واه النسائي باب  
 المحرمات الفصل الأول عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يجتمع  
 بين المرأة وعمتها ولا بين المرأة وخالتها متفق عليه وعن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم يحرم من الرضاة ما يحرم من الولادة رواه البخاري وعنها قالت جاء عبي من الرضاة  
 فاستأذن علي فابيت أن أذن له حتى أسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم في رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم فسألته فقال انه عمك فأذني له قالت فقلت له يا رسول الله إنما رضعته المرأة و  
 لم يرضعني الرجل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انه عمك فليحرم عليك وذلك بعد ضرب  
 علينا الحجاب متفق عليه وعن علي أنه قال يا رسول الله هل لك في بنت عمك حمزة فأنها  
 اجمل فتاة في قرين فقال له أما علمت ان حمزة اخي من الرضاة وان الله حرم من الرضاة  
 ما حرم من النسب رواه مسلم وعن أم الفضل قالت ان نبي الله صلى الله عليه وسلم قال  
 لا تحرم الرضاة او الرضعتان وفي رواية عائشة قال لا تحرم المصاة والمصتان وفي أخري  
 لام الفضل قال لا تحرم الاملاحة او الاملاحتان هذه روايات لمسلم وعن عائشة قالت  
 كان فيما نزل من القرآن عشر رضعات معلومات يحرم من ثم نسجن بخمس معلوبات فتورقي  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي فيما يقرأ من القرآن رواه مسلم وعنها ان النبي صلى  
 الله عليه وسلم دخل عليها وعندها رجل فكانت كره ذلك فقالت انه اخي فقال انظرن  
 من اخوانك فانما الرضاة من الرضاة متفق عليه وعن عقب بن الحارث انه تزوج  
 ابنة لابي اهاب بن عريز فأتت امرأة فقالت قد ارضعت عقبه والتي تزوج بها فقال لها  
 عقبه ما علم انك قد ارضعتني ولا اخبرتني فأرسل إلى ابي اهاب فسألهم فقابلوا

له قوله الاول منها وطلعت عقدا الثاني دخل بها الثاني في ربيعة الثاني في قول الصحيح الكناح اصلا فلما كان العقد من مخالفة الكناح باطل بالاتفاق والصح مع  
 واجازتها معا وهو القياس ظاهر الجواب فيهما يتوقفان حتى تخبر  
 احد بها بقول او باصل ١٢ مرة في قوله ثم قرأ عبد الله يا ايها  
 الناس الآية وفيها إشارة إلى انه كان يعتقد باحتجاب بن عباس  
 الا انه رجح بقول سعيد بن جبيرة قال له قد سارت الجنيك  
 الركبان وقال في الشعر قال ابن عباس واذك قال قالوا  
 سه قد قلت للشخ لاطال مجلسه يا صاح بل لك في خوي  
 ابن عباس به بل لك في خصته الاطراف آتسه و يكون فتوك  
 حتى مصد الناس به فقال سبحان الله بهذا الفتية ما هي الا  
 كالميتة والدم وكما تخزي ولا يكمن الا المضطر وعمل بن مسعود  
 رجح بعد ذلك او استمر لانه لم يبلغه النص يقول بانها رخصت  
 عند الاضطرار كما يدل عليه حديثه واحسب من الشبهة انهم اخذوا  
 بقوله وتركوا مذموب على رضعي الله عنه كذا في المرقاة مستظنا  
 في قوله مشبه بفتح المجرية وتشديد التحتية اے طخر في  
 القاموس شوي اللحم شيا فاشتوي وقيل اي اسباب فكما جفف  
 وجعله مفرد الاشارة ١٢ مرقاة في قوله فكل فرج انجو المستتمة  
 ليست بروية بل انما الارض اجماعا ولا مملوكة بل هي متبركة  
 نفسها اياها معدودة رخصت فيها الضرورة دفع الاحتياج وبهذا  
 يعلم ان المتعة قد نكحت بالكتاب لمعات في قوله لا يجتمع  
 المرأة وعمتها وان علمت كاخت اجد ولا بين المرأة وخالتها  
 علمت كاخت اجد ولا بين المرأة وخالتها عليه اياها الجواز  
 بالاشترار فتربروا تخصيص بالعمه والحالة وقع انفاسا  
 لوقوع السؤال عنها فان الاثنين كهما كذلك ولا يهاجم لوران  
 في نفس القرآن لقوله تعالى وان جمعوا بين الاثنين لمعات  
 وقيل هذا الحديث مشهور بتخصيص عموم الكتاب به وهو تعالى  
 واعل كمر بارادوكم ١٢ مرقاة في قوله ما يحرم من الولادة و  
 استثنى منه بعض السائل كام اخته واخت ابنة وامرأة ابنة  
 وحيدة الولد وتفصيل ذلك في كتبه الفقهية ثم قال طائفة هذا  
 الاخراج تخصيص الحديث بدليل العقل والمحققون على انه ليس  
 تخصيصا لانه احال ما يحرم من الرضاة على ما يحرم بالنسب  
 ما يحرم بالنسب هو ما تعلق به خطاب تحريمه والتعلق بما جرد  
 بلفظ الامهات البنات اخواتهم وبناتهم وبنات بنات  
 الاخت فما كان من سمي هذه الالفاظ متحققا في الرضاة حرم فيه  
 والمذكورات ليس شيء منها سمي بهذه الالفاظ فكيف يكون محصورا  
 وهي غير متشابهة كذا في المرقاة في قوله لا تحرم الرضاة و  
 الرضعتان قال ابو عبيدة وابو ثور ودان الثلث محرمه بناد  
 على مفهوم هذا الحديث مفهوم العدو ضعيف عندهم يقول بالفكر  
 ايضا وذهب اكثر العلماء إلى ان قيل الرضاة وكثير في مدة  
 الرضاة وهو حلال عند الاكثر ولان ونصف عند الجذيفة سواد  
 في التحريم عموم قوله تعالى واهلها كما الاتي وضعكم وفيه الواضحة  
 ان يفيد اطلاق الكتاب قال رضي لا يحرم اقل من خمس رضعات  
 حديث عائشة الآتي ١٢ كذا في المرقاة في قوله فيما يقرأ من القرآن  
 يعني ان بعض من لم يبلغه التحريم كان يقرأه على الرضعات لان الرضاة  
 لا يكون الا في زمان الوحي وكيف رخص بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم ولا يجوز ان يقال ان تلاوتها كانت باقية فتركوا فان الله تعالى رفع تحريم الكتاب عن الاختلال النقصان بطيبي ناقلا عن التوشحي في قوله من الجاهل به من الرضاة لاحت  
 بهاني اشوع ما يسجد لوجهه ويقوم من الرضاة مقام الطعام وذلك انما يكون في المصغر فدل على انها لا تورث في الكبر بعد بلوغ الصبي عدلا ليد اللين جوده ولا يشبهه الا الخبز وما في معناه فلا ثبت به الحرمه ١٢ مرقاة في

سأله قوله كيف وقد قيل أي كيف تباشروا نفضي إليها والحال أنه قد قيل وأخبارنا عن زوجك ارتضعا من شدي وإن لم تثبت ذلك بالبينة وذلك بعيد عن التوسع والاحتياط في الاحتجاب عن ذلك هذا عليه الجمهور وهو لا يزال  
لا تثبت الاحتجاب بالبينة أو رجل وامرأتين ونفل من مالك  
عدم الجواز وظاهر الحديث ما قاله الجمهور ١٢ لمعات ١٤  
قوله والخصان أي زوات الأزواج سميت بهلان  
الترجمة أحسن فزوجين ١٣ قوله الاما ملكت ايماكم  
أي الاما فمذموم من نساء الكفار بأسبي وزوجها في دار  
الحرب لوقوع الفرقة بتباين الدين فيحل للغانم ملك  
اليمين بعد الاستبراء قال الطيبي وذهب الشافعي وموافقه  
إلى ان المسبية من عبدة الاوثان والذين لا كتاب لهم  
لا يحل وطيبها ملك اليمين حتى تسلم في محرمة ما دست على  
دينها وهو لا المسببات كن من مشركي العرب فتاويل الحديث  
انهم أسلموا بعد أسبي وانفصلي استبرأوا من بوضع  
الحمل من الحامل وبمحصنة من الحائض ١٢ مرقات  
سأله قوله لا تنكح الصغرى أي بنت الاخ أو بنت الاخت  
وسميت صغرى لانها بمنزلة البنت على الكبرى أي  
سنانا لثابتة أو تربية فهي بمنزلة الام والمراد بها العممة و  
الحالة وهذه الجملة كالبیان للحللة والتأكيد للحكم فلذا  
ترك العاطف ولا الكبرى على الصغرى كراة النسي  
من الجانيين للتأكيد وتبيل عنه تحريم الجمع بينهما  
بين الاثنين انهم من زوات الحرم فجمع بينهما في  
النكاح لظهورت بينهما عداوة وقطيعة رحم وفي تعدية  
على ايسر الى الاضرار ١٢ كذا في المرقاة ٥٥ قوله  
أي برأسه إذ كان الرجل اعتقه وله الحجر حكم الشريعة  
فكان مرتداً ولذلك امر بقتله واخذ ماله ١٢ مرقات ١٤  
قوله ما فتى أي الذي شق اسما الصبي كالطعام ووقع  
منه مرقع الغداء وذلك انما يكون في اوان الرضاع ١٢  
مرقات ٤٥ قوله في الشدي حال من فاعل فتق اسے  
كانت فيه فأنضا منها سواها كان بالارتضاع لو بالاختاذ  
ولم يرد به الا الاشارة على الرضاع الحرام ان يكون من  
الشدي ١٢ قوله مذمة الرضاع أي حقيق يقال قضى مذمة  
بكر الذال وفتحها حسن اليه لللازم والمراد اسے شى  
يسقط عن حق الرضاع واكون به مؤديا حتى يقال غرة  
وهو اسم لملك عبد كان او امته كما نسه في الحديث و  
لما كان المرصعة خادمة جعل جزاء حقها من جنس فعلها  
بان يعطى مملوكا بخدمها ١٢ لمعات ١٤ قوله المسك ربحا  
فيه ان النكحة الكفار صحية اذا اسلموا ولا يورثون باعانة  
النكاح الا اذا كان في نكاحهم من لا يجوز نكاحها وان  
اسلام احد الزوجين لا يفرق كارتداء كما هو ذهب الحنفية  
وقال المظهر فيه انه اذا قال اخترت فلانة وفلان للنكاح  
ثبت نكاحهم وحصلت الفرقة بينه وبين ماسوى الاربع  
من غير ان يطبقن وقال محمد في موطنه بهذا فاخذ بخيار  
منهن اربعا تبين شاء ويفارق ما بقى انا اوجيزه فقال  
الاربع الاول جائز ونكاح من بقى منهن باطل هو قول

باب ٣٤  
ما علمنا ارضعت صاحبتنا فركب الى النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة فسأله فقال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف وقد قيل فقارها عقبه ونكحت زوجها غيره سواه  
البخاري وسنن ابى سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين بعث جيشا  
الى اوطاسين فلقوا عدوا فقاتلوهم فظفروا عليهم واصابوا المحسبا يا فتى ان ناسا من اصحاب  
النبي صلى الله عليه وسلم تخرجوا من غشيانهم من اجل ازواجهم من المشركين فانزل  
الله تعالى في ذلك والمحصنت من النساء الا ما ملكت ايماكم اي فمن لهم حلال ذانقضت  
عدتهن رواه مسلم الفصل الثاني عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
نهى ان تنكح المرأة على عمتها او العممة على بنت اخيها والمرأة على خالتها او الخالة على بنت اختها  
لانكح الصغرى على الكبرى ولا الكبرى على الصغرى رواه الترمذي وابوداؤد والدارمي والنسائي  
ورواية الى قوله بنت اختها وسنن البراء بن عازب قال مررت على ابى بردة بن نيار ومعه لواء  
فقلت اين تذهب قال بعثني النبي صلى الله عليه وسلم الى رجل تزوج امرأة ابيه اتيه برأسه رواه  
الترمذي وابوداؤد وفي رواية له وللنسائي وابن ماجه والدارمي فامرني ان اضرب عنقه واخذ  
ماله وفي هذه الرواية قال عبيد بن خال قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
وسلم لا يتحرم من الرضاع الا ما فتح الامعاء في الثدي وكان قبل الفطار رواه الترمذي و  
سنن حجاج بن حجاج الاسلمي عن ابيه انه قال يا رسول الله ما يذهب عني مذمة الرضاع  
فقال غرة عبد او امه رواه الترمذي وابوداؤد والنسائي والدارمي وسنن ابى الطفيل الغنوي  
قال كنت جالسا مع النبي صلى الله عليه وسلم اذا قبلت امرأة فبسط النبي صلى الله عليه وسلم  
وسلم رداءه حتى قعدت عليا فلما ذهبت قيل هذه ارضعت النبي صلى الله عليه وسلم  
رواه ابوداؤد وسنن ابن عمران غيلان بن سلمة الثقفي اسلم وله عشر نسوة في  
الجاهلية فاسلمن معه فقال النبي صلى الله عليه وسلم امسك اربعا وفارق سائرهن  
رواه احمد والترمذي وابن ماجه وسنن نوفل بن معاوية قال اسلمت وتحتي  
خمس نسوة فسألت النبي صلى الله عليه وسلم فقال فارق واحدة وامسك اربعا فحدثت  
الى اقدمهن صحبة عندي عاقرة منذ ستين سنة فقارقتها رواه في شرح السنة و  
سنن الصمحاك بن فيروز الديلمي عن ابيه قال قلت يا رسول الله اني اسلمت وتحتي  
اختان قال اخترايتهم ما شئت رواه الترمذي وابوداؤد وابن ماجه وسنن ابن عباس  
قال اسلمت امرأة فتزوجت فجاء زوجها الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني  
قد اسلمت وعلمت باسلامي فانتزعها رسول الله صلى الله عليه وسلم من زوجها الاخر و

ابراهيم النخعي قال ابن الهمام والادوية قول محمد ١٢ لمعات ومرقات ٤٥ قوله نفل هو نفل الديلمي قيل ان عمر بن الخطاب سئل عن رجل تزوج امرأة من غير ان يزوجها الاخرى فقال لا بأس به ما دام في نكاحها ولا بأس به ما دام في نكاحها ولا بأس به ما دام في نكاحها  
قيل ذلك مرقاة لعله قوله اخترايتهم ما شئت سوا كانت المختارة من تزوجها ولا اؤخرها عليه الاية الثالثة وقال ابو حنيفة رواه ابن تيمية متعاقبين لا يختار الا الاولى لعدم صحة نكاح الاخرى اذ ذلك ١٢ لمعات ١٢

له قوله روي عن النبي صلى الله عليه وسلم بالنكاح الاول هذا الحديث موافق لمذهب الحنفية من حيث تقرير النكاح الاول عدم وقوع المفضلة باسلام احد الزوجين سواء كان قبل الدخول او بعده كما بهذين حديثين ان كان الاسلام

الا بعد ما هو في الغناء العدة او عرض الاسلام على الآخر مع الاتساع عنه او قبل احد هاتين دار الاسلام الى والا لم يحجب او بالعكس عند الشافعي كما تبين قباين الدارين لان يثبت بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم باجرت من مكة الى المدينة و خلفت زوجها العاص كما في رواية فودها رسول الله صلى الله عليه وسلم اليها النكاح الاول بعد ان سلم ولان قباين الدارين لما اثر في القطاع والولاية دون النكاح ولهذا اذا دخل مسلم دارهم لم يرا لا تبين مع وجود قباين الدارين ولنا قوله تعالى يا ايها الذين آمنوا اذا جاءكم المؤمنات مهاجرات فاستمعنوا منهن امرا ما ينزلن منكم فان علمن بما ينزلن فان علمن بما ينزلن فلا ترحبن بهن الى الكفار لانهن على نعم ولا يهمن بكنهن لهن فبذلك على ان تبين الدارين يوجب الفقرة وكذا قوله تعالى ولا جناح عليكم ان تنكحوهن ان لم يكنن اذ لم يوجب التباين القطاع النكاح لم يجز للمسلمين ان ينكحوهن وانما لا تبين اذا دخل احد هاتين دارين او دخل الاسلام دارهم بايمان لعدم التباين حكما لان الدخول على سبيل العارية لمعات لله قوله انا الصنفون ذكر في الاستيعاب كان عمر بن وهب استامن لصفوان رسول الله صلى الله عليه وسلم حين حرب هو دايم وهب بن عمير فامنه وبعث اليه وهب بن عمير برائه انا الصنفون اي من قتله وتعرضه ١٢ مرقة لله قوله تيسير اربعة اشهر اے تكليفه من اسير امانا في مدة اربعة اشهر وذلك لشارة الے قوله تعالى فيسوي المراض اربعة اشهر فانه صلى الله عليه وسلم بعد ما فتح مكة اطلق مشركيه الى سجوان الارض من حيث شاءوا فيقروا في احوال المسلمين ويجهوا حتى اذا لم يتيسر لهم الفرار عن دين الله فمواوا مسلموا وذلك قوله تعالى واعلموا انكم غير معجزي الله فلبث صفوان فيهم زمانا فزاد الله الاسلام ١٢ لمعات ومرقة لله قوله فاستقرت عنده بحيث ان يكون بالنكاح الاول او بنكاح متحد فلا يصح الاستدلال مع عدم الدلالة على حصول تباين الدارين ١٢ مرقات لله قوله اني شتمت اي كيف شتمت من قيام او تقعود او اضطرار او من جانب الدبر في فرجها او من القبل والخص على اے هيئة كانت فهي مباحة لكم مفوضة اليكم فلا تترتب منها ضرر عليكم ١٢ مرقة لله قوله فلم ينهنا عنه اي النبي صلى الله عليه وسلم قال ابن الهمام العزل جائز عند عامة العلماء وكرهه قوم من الصحابة وغيرهم والصحيح الجواز وقال النووي هو مكروه عند طائفة من اهل العلم اني قطع نكاحه ولله اورد ان العزل وأدخني قال الصحابة الا يزوجني في المملكة ولاني زوجت الامة سوار رضيتا ام لان عليه مزار في مملكة بان يصير باام ولد لا يجوز زيجها و في زوجت الامة يصير ولده رقيقا تبعا لامه اما زوجت الاحرة

لدها الى زوجها الاول وفي رواية انه قال انها اسلمت معي فردها علي رواه ابو داود وروي في شرح السنة ان جماعة من النساء رذهن النبي صلى الله عليه وسلم بالنكاح الاول على ازاويهن عند اجتماع الاسلامين بعد اختلاف الدين والدار منهن بنت الوليد بن مغيرة كانت تحت صفوان بن امية فاسلمت يوم الفتح وهرب زوجها من الاسلام فبعث اليها ابن عمه وهب بن عمير يرد رسول الله صلى الله عليه وسلم امانا لصفوان فلما قد جعل له رسول الله صلى الله عليه وسلم تسليلا راجعت اشهر حتى اسلمت فاستقرت عنده واسلمت امر حكيمة بنت الحارث بن هشام امرأة عكرمة بن ابي جهل يوم الفتح بمكة وهرب زوجها من الاسلام حتى قدم اليها فارتحل امر حكيمة حتى قدمت عليها اليمن فدعت الى الاسلام فاسلمت فثبتا على نكاحهما رواه مالك عن ابن شهاب مرسل الفصل الثالث عن ابن عباس قال حرم من النسب سبع ومن الصهر سبع ثم قرأ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ اُمَّهَاتُكُمْ رواه البخاري وعن عمرو ابن شعيب عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ايتما رجل نكح امرأة فدخل بها فلا يحل له نكاح ابنتها وان لم يدخل بها فلينكح ابنتها وايتما رجل نكح امرأة فلا يحل له ان ينكح امها دخل بها او لم يدخل بها رواه الترمذي وقال هذا حديث لا يصح من قبل اسناده انما رواه ابن لهيعة والمثنى بن الصباح عن عمرو بن شعيب وهما يضعفان في الحديث

**باب المباشرة الفصل الاول** عن جابر قال كانت اليهود تقول اذا اتى الرجل امرأته من دبرها في قبلها كان الولد احول فنزلت نساءكم حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ فَاُولَئِكَ مِثْرُكُمْ اَنْتُمْ مِثْرُكُمْ متفق عليه وعنه قال كنا نعزل والقرآن ينزل متفق عليه وزاد مسلم فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فلم يهنا وعنه قال ان رجلا اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان لي جارية هي خادمتنا وانما اطوف عليها واكرهه ان تحبل فقال اعزل عنهم ان شئت فانه سيأتيها ما قد رلها فلبث الرجل ثم اتاه فقال ان الجارية قد حبلت فقال قد اخبرتك انه سيأتيها ما قد رلها رواه مسلم وعن ابي سعيد الخدري قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة بني المصطلق فاصبنا سبيا من سبي العرب فاشتبهينا النساء واشتدت علينا العزبة واحببنا العزل فاردنا ان نعزل وقلنا نعزل ورسول الله صلى الله عليه وسلم بين اظهرا نقبل ان نسأله فسألناه عن ذلك فقال ما عليكم الا تفعلوا ما امن نسمت كما ننته الى يوم القيمة الا وهي كائنته متفق عليه وعنه قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن العزل فقال ما من كل الماء يكون الولد واذا اراد الله خلق شيئا لم يمنع شيئا رواه مسلم وعن سعد بن ابي وقاص ان رجلا

فان اذنت فيه لا تحرم والا فوجها اصحاب الا يزوج ١٢ لله قوله ما عليكم ان لا تفعلوا روي باوردى بلاد اليمن لا باس عليكم في ان تفعلوا ولا زائدة وقيل روي بكسر الهمزة وان شرطية اے ما عليكم جناح ان تفعلوا وقال القسطلاني في المعنى ليس عدم الفعل واجبا عليكم وقيل على تقدير رواية لا يمكن ان يكون لانفيا للعزل الذي سألوا عنه و عليكم ان لا تفعلوا تاكيد له وعلى هذا حمل من منع العزل وهو مكلف ١٢ لمعات

له قوله على ولد هادي الذي في البطن للتلاصق فبين فيضع كل منها اول ولد الذي تزوجه ١٢ قوله عن الغيلة بكسر الغين المعجزة اي الارضاع حال الحمل والنيل بالفتح اسم ذلك اللبن كذا قيل في النهاية الغيلة بالكسر اسم  
النيل وبالفتح هو ان يجامع الرجل زوجته ويضع ولدك  
التاريخي كان الحرب يحترزون من الغيلة ويؤمنون انها  
الولد وكان ذلك من الشهوات لذاته عندهم فاراد النبي صلى الله عليه وسلم  
ان ينهي عنها ذلك فزاد ان فارس والروم يفعلون ذلك  
لا يزالون برغم انه لا يوجد على اولادهم بعض فطم منه كذا في المرقاة  
١٢ قوله في واد النودة سلت في هذه الفعلة الشنيعة التي يكمل  
العزل مندرجة تحت هذه الاية ذكرها تاجيد البيان مشاعته  
والرأفة في الولد جيا وجعل العزل في حكم الواو ولما في من اضافته  
المنطقة المبهاة لكونها ولد الكثرة ليس بواد ظاهر فالحد يث لا  
يدل على حرمة غايته الكراهية وانشاء علم المعات ١٢ قوله في الغي  
ان خبرين على اختلاف الروايتين في اسمها فالرواية الثانية وهي  
من اشرف الناس لا يجتمع الى تاول وتغير لا تباطا الخبر بالآدم  
بلا خلف اما الرواية الاولى وهي ان اعظم الامانة عند الله فلا بد  
في من تقديره ان يقال تقديره ان اعظم الامانة عند الله خان  
فيها الرجل امانة الرجل الذي يفضي اليه او يقال ان اعظم خيانة  
الامانة عند الله خيانة الرجل ١٢ المعات ١٢ قوله ثم ينشر بان  
يحكم اناس ما جرى بينهما وينفي عيوبها ويذكر من محاسنها ما  
يجب شرعا وعرفا سترها ١٢ قوله ان الله لا يستحي من الحق لا تاتوا  
تغير بيدي الانسان من خوف ما يعاب ويذم والتغير على  
الله تعالى في حال فوجاز من الشرك الذي هو غاية النجاسات اي ان  
الشك لا يترك من قول الحق ولا يظهر في جعله في مقدمته النبي الولد  
امشارة بشاعته هذا الفعل استهجانا وتقية ليس تحريم اولاد الزوجات  
والملوك من اجازة فقد اخطا خطأ عظيما قال الطبري هذا  
ان فعله باجنية حكمه الزنا وان فعله بامرأة اوابا منه فهو حرم  
لكن لا يجرم ولا يحد لكن يعزر ١٢ مرقاة ١٢ قوله يدرك الفارق  
توضيحه ان المرأة اذا جرحتم حملت فسد لبنها واذا اغتذى  
به لطف تقي اثره في بطنه وافسد مزاجه اذا صار رجلا فكيف ذنبا  
وقضيتها بما ادرك ضعفه النيل فيسقط من تن فرسه وكان ذلك  
كما نقل في النبي صلى الله عليه وسلم عن الارضاع حال الحمل ويحل بان  
يكون النبي للرجال اي لا يجامعون في حال الارضاع كليا محبل  
تساركم فيملك الارضاع في حال الحمل ولادكم وهذا النبي تنزيه  
لا تحريم ١٢ مرقاة ١٢ قوله فيد عشره اي بصيرة ويسقطه  
قال الطبري نفية لاثرا النيل في الحد يمين السابقين كان  
ابطالا الاعتقاد الجاهلية كونه موثرا او اثباته له هناك سببا  
في الجمل ١٢ مرقاة ١٢ قوله ولو كان حرام لم يخبر بالظاهر  
انه من كلام عروة اذا خرج ابوداود عن عائشة ان زوج  
بريدة كان حرامين اعتقت وانها خيرت فقالت احب  
ان اكون معها فانه قال في كذا وكذا النبي وانشاء الله الى هذا  
حيث ذكر من عروة ولم يقل عن عائشة وقال المنظر اذا  
اعتقت امره فان كان زوجها مملوكا فلها اختيار بالاتفاق و  
ان كان حرا فلها اختيار لها عند الامنة الثلاثة وله اختيار عند  
الي حفيظة واذا اعتقت ما زاد الزوج فقط فلا خيار ١٢ مرقاة

باب

جاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اني اعزله عن امراتي فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم  
عليه وسلم تفعل ذلك فقال الرجل اشفق على ولدها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
لو كان ذلك ضارا لفرس والروم رواه مسلم وعن جد امته بنت وهب قالت حضرت رسول  
الله صلى الله عليه وسلم في اناس وهو يقول لقد هممت ان انهي عن الغيلة فنظرت في الروم  
وفارس فاذا هم يغيلون اولادهم فلا يضروا اولادهم ذلك شيئا ثم سأله عن العزل فقال رسول  
الله صلى الله عليه وسلم ذلك الواد الخفي وهي ولاد الموءدة سئلتك رواه مسلم وعن ابي سعيد  
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اعظم الامانة عند الله يوم القيمة وفي رواية ان  
من اشرف الناس عند الله منزلة يوم القيمة الرجل يفضي الى امراته وتفضي اليه ثم ينشر  
سترها رواه مسلم الفصل الثاني عن ابن عباس قال اوحى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم  
وسلم فساؤكم حرث لكم فاثوا حرثكم الاية اقبل واذ يروا في الذب والخصم رواه الترمذي  
وعن خزيم بن ثابت ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله لا يستحي من الحق لا تاتوا  
النساء في اذارهن رواه احمد والترمذي وابن ماجه والدارمي وعن ابي هريرة قال قال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم ملعون من اتى امراته في دبرها رواه احمد وابوداود وعنه  
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي ياتي امراته في دبرها لا ينظر الله اليه واه في  
شرح السنة وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ينظر الله الى رجل اتى رجلا  
او امرأة في الدبر رواه الترمذي وعن اسماء بنت يزيد قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم  
يقول لا تقبلوا اولادكم بين افان الغيل يدرك الفارس فيد عثره عن فرسه رواه ابوداود الفصل  
الثالث عن عمر بن الخطاب قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا ينظر الله الى رجل اتى رجلا  
بازنهاره ابن ماجه باب الفصل الاول عن عروة عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
الله عليه وسلم قال لها في بيريعة خذها فاعتقها وكان زوجها عبدا فخيرها رسول الله صلى الله  
عليه وسلم فاختارت نفسها ولو كان حرا لم يخترها متفق عليه وعن ابن عباس قال كان  
زوج بيريعة عبدا اسود يقال له مغيث كاني انظر اليه يطوف خلفها في سبك المدينة  
يسكي ودموه تسيل على لحية فقال النبي صلى الله عليه وسلم للعباس يا عباس الا  
تجيب من حبت مغيث بيريعة ومن بغض بيريعة مغيثا فقال النبي صلى الله عليه وسلم  
لو راجعتني فقالت يا رسول الله تامرني قال انما اشفع قالت لا حاجة لي فيه رواه  
البخاري الفصل الثاني عن عائشة انها اردت ان تعتق مملوكين لها  
نزوح فسالت النبي صلى الله عليه وسلم فامرهما ان تبدأ بالرجل قبل المرأة رواه ابوداود

١٢ قوله زوج اي بهما زوج اي رجل وامرأة لان الزوج في الاصل يطلق على اثنين بينهما ازدواج وقد يطلق على فرد منها ١٢ مرقاة قوله فامرهما ان تبدأ بالرجل اي باعتاد لان اعتاد لا يوجب فتح الكناح واعتاد  
المرأة يوجب فالاول اولي بالاجتهاد والثلثا يفتح الكناح ان بدئ به هذا حاصل كلام المنظر والظاهر انما بدئ به لانه الاكل والا فضل ادلان الغالب استنكاف المرأة عن ان يكون زوجها عبدا بخلاف العكس وانشاء علم ١٢ مرقاة ١٢

والنساء وعنه ان بريرة عتقت وهي عند مغيب فخيرها رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال لها  
 ان قريبتك فلا خيار لك رواه ابوداود **باب الصداق الفصل الاول** عن سهل بن سعد  
 ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جاءته امرأة فقالت يا رسول الله اني وهبت نفسي لك فقامت  
 طويلا فقامر رجل فقال يا رسول الله زوجنيها ان لم تكن لك فيها حاجة فقال هل عندك من شيء  
 تصدقها قال ما عندى الا ازارى هذا قال فالتمس ولو خاتما من حديد فالتمس فلم يجد شيئا  
 فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل معك من القران شيء قال نعم سورة كذا وسورة كذا  
 فقال قد زوجتكها بما معك من القران وفي رواية قال انطلق فقد زوجتكها فاعلمها من القران  
 متفق عليه **وعن** ابى سلمة قال سألت عائشة كم كان صداق النبي صلى الله عليه وسلم  
 قالت كان صداقه لا تزوجه ثنتي عشرة اوقية ونش وقالت اتدري ما النش قلت لا قالت نصف اوقية  
 فتلك خمسمائة درهم رواه مسلم ونش بالرفع في شرح السنة وفي جميع الاصول **الفصل**  
**الثاني عن** عمر بن الخطاب قال الا لا تغالوا صدقة النساء فانها لو كانت مكربة في الدنيا و  
 تقوى عند الله لكان اولئك مما ينبي الله صلى الله عليه وسلم ما علمت رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 نكح شيئا من نساياه ولا نكح شيئا من بناته على اكثر من اثنتي عشرة اوقية رواه احمد والترمذي و  
 ابوداود والنسائي وابن ماجه والدارمي **وعن** جابر بن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اعطى  
 في صداق امرأته مائة درهم او ثوبا او تمرا فقد استحل رواه ابوداود **وعن** عامر بن ربيعة ان امرأة  
 من بني قريظة تزوجت على نعلين فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم ارضيت من نفسك وما لك  
 بنعلين قالت نعم فاجازة رواه الترمذي **وعن** علقمة عن ابن مسعود انه سئل عن رجل تزوج  
 امرأة ولم يرض لها شيئا ولم يدخل بها حتى مات فقال ابن مسعود لها مثل صداق نساء الاوكس  
 ولا شطط وعليها العدة ولها الميراث فقام معقل بن سنان الاشجعي فقال قضى رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم في زوج بنت واشقي امرأة منا بثل ما قضيت ففرح بها ابن مسعود رواه الترمذي  
 وابوداود والنسائي والدارمي **الفصل الثالث** عن ام حبيبة انها كانت تحت عبد الله  
 ابن جحش فمات بارض الحبشة فزوجها النجاشي النبي صلى الله عليه وسلم وامهرها عنة اربعة  
 الاف وفي رواية اربعة الاف درهم وبعث بها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم مع شريحيل  
 ابن حسنة رواه ابوداود والنسائي **وعن** النيس قال تزوج ابوطلحة اقرسليم فكان صداق  
 ما بينهما الاسلام اسلمت امسليمه قبل ابى طلحة فخطبها فقالت اني قد اسلمت فان اسلمت  
 نكحتك فاسلم فكان صداق ما بينهما رواه النسائي **باب الوليمة الفصل**  
**الاول عن** النيس ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى على عبد الرحمن بن عوف اشرف صرة

له قوله ولو خاتما من حديد قال انودي فيه جواز كحل المرأة من غير ان تسأل بل في عدة ام لا وفيه استحباب سمية الصداق في النكاح لان قطع النزاع والفتح للمرأة وفيه جواز قطع الصداق ما تيسر اذا تزوج المان خاتم المدي فاية  
 واصحاب اقله عشرة دراهم وذهب الجمهور بما صححه ابنه لا يقطع الصداق الا اذا كان من حديد  
 الصريح قال ابن الهمام لنا قوله صلى الله عليه وسلم من صدق  
 جابروا مهر اقل من عشرة دراهم رواه الدارقطني وغيره  
 ولشاهد يعضده وهو ما روى عن علي قال لا يقطع المديني اقل  
 من عشرة دراهم رواه الدارقطني والبيهقي ايضا  
 كل ما فاذا ظهر وكونه اقل من عشرة على انه اجل وذلك  
 لان العادة عندكم كان يميل لبعض المهر قبل الفل اذا كان  
 ذلك معهودا وجب حمل ما خالف ما رويناه عليه جزمنا في المان  
 وكذا يميل امره صلى الله عليه وسلم بالسنة خاتما من حديد  
 على انه تقدم شيء تاما ولما عرج قال صلينا عشرة اوج وس  
 امرتكم رواه ابوداود وهو محل رواج الصحيح لوجوبها  
 معك من القران فانه لا ينافيه ويصحح الروايات من المتعاط  
 من المرقاة له قوله بما معك من القران قال لا شرف له  
 للسببية عند الحنفية وليست للسببية والمقابلة اي زوجتها  
 بسبب ما معك من القران والمعنى ان ما معك من القران  
 سبب للاجتماع بينهما كما في تزوج ابى طلحة ام سلمة على  
 الاسلام فان الاسلام صار سببا لالتصاف فيكون المهر  
 ويناقل عليها وهبت صداقها بهذا الرجل ١٢ مرقاة له  
 قوله ونش بفتح النون وتشديد الشين النصف من كل  
 شيء ونصف الرغيف نش وهو بالرفع لا غير اي مهاجرتي  
 او يراونش ١٣ قوله لئن لم يكن ثنتي عشرة اوقية وس  
 اربع مائة وثمانون درهم او امارا روى من الحديث الا في  
 من ان صداق ام حبيبة كانت اربعة الاف درهم فانه  
 مستثنى من قول عمر لانه اصدقها النجاشي في الحبشة من  
 غيرتين من صلى الله عليه وسلم ما روت عائشة فيما سبق  
 من ثنتي عشرة اوقية ونش فانه لم يجب ازيد اداق  
 التي ذكرها عمر لعله اراد عدد الاوقية ولم يلقط الى الحس  
 مع انه نفى الزيادة في علمه ولم يلقط صداق ام حبيبة  
 ولا الزيادة التي روتها عائشة فان قلت لم يرد في الغلاة  
 مخالف القول تعاني لو اتيم احد من قنظارا لقط النص  
 يدل على الجواز لا على الافضلية والكلام فيها لافيه ١٤  
 كذا في المرقاة هي قوله سويفا وهو قبيح مقل مختلط  
 بشئ حاصضا كان ادخلوا قوله فقد استحل ما سد  
 به الشافعي وقال بعض المتأمن لم يجوز المهر ما دللنا  
 العشرة فلان يقول في هذا الحديث اجازة النكاح  
 بهذه التسمية وليس فيه دلالة على الزيادة لا يجب  
 الى تمام العشرة وعلى هذا حمل قوله فالتمس ولو خاتما  
 من حديد اقول لو صح الحديث فيمن ان يحمل على الحمل  
 الذي سمي الرقعة في عرفنا لان زمان مرقاة له قوله مثل  
 ساريا اي سادقها كما خواتمها وعما تلوها من التي تشارا كبا  
 في المال الجمال الشديدة واليكاة قوله فخرج بهاي هذه الغنيا  
 او بهذه المواقفة وذهب على جماعة من الصحابة في هذه المسئلة  
 لانه لم يرد في قولان احد ما كقول علي والاخر كقول ابن مسعود كذا في المعات كذا في المعات كذا في المعات كذا في المعات كذا في المعات  
 وعند الشافعية محمول على ظاهره والنسائي ١٢ لمعات مع مهر اذ وان مطهرات وجملة صاحبنا اذ بان ٥٠٠ درهم بالسه مهر حضرت ام حبيبة رزم ٣٠٠٠ درهم  
 مهر حضرت فاطمة رزم ٣٠٠٠ درهم

لاهر لها المدم الدخول وللشافعي فيه قولان احد ما كقول علي والاخر كقول ابن مسعود كذا في المعات كذا في المعات كذا في المعات كذا في المعات  
 وعند الشافعية محمول على ظاهره والنسائي ١٢ لمعات مع مهر اذ وان مطهرات وجملة صاحبنا اذ بان ٥٠٠ درهم بالسه مهر حضرت ام حبيبة رزم ٣٠٠٠ درهم  
 مهر حضرت فاطمة رزم ٣٠٠٠ درهم

له قوله ما هذا قال الطيبي سؤال عن السبب فلذا جاب بما جاب ويحمل الامكار فاذ كان النبي عن التضييق بالخلق فاجاب بان ليس تضييقا بل شيء علق برين مخالطة العروسة من غير قصد ومن غير اطلاق قوله على وزن نواة من قبل قال  
الشيخ في النهاية المسموعة ولهم كما ان النسخ اسم لعشيرة من ربه والاولوية  
المراد بالنواة نواة التمر انتهى والاخير هو الظاهر المتبادر في مقابلة  
من الذهب هو سدس مثقال تقريبا وقد يوجد بعض النوى  
ان يكون ربع مثقال وقيرته تسادى عشرة دراهم ويكون ان  
يحمل على المعنى الاول نعتا على مقدار خمسة دراهم وزنا من  
الذهب يعني ثمانية مثقال نصف قوله اولم ولو بشاة اي اتخذ  
وليته قال ابن الملك تسك بظاهرة من ذهب في ايجابها و  
الاكثر على ان الامر للذهب قبل انها يكون بعد الدخول في عمل عند  
العقد قبل عند جهاد وحب صاحب كمال ان يكون سبعة اياك و  
الخيار على قدر حال لزوم ١٢ مرة على قوله زينة بنى نيب  
بنت عيش واهما ايمته بنت عبد المطلب مرة على قوله و  
جعل عتقا صدقاتها عمول عندنا على انها وبيت صدقاتها  
او هون خواصه سلم والقريلين يقال انها وبيت نفسها  
فان كان بلا مهر وموتى سنى البية وهو رمضان خواصه سلم عند  
جماعة يجوز ان يجعل لعق مهر ١٢ لمعات على قوله بنى علي كان  
من الظاهر ان يقال بنى على صفية او بنى بصفية لعل المراد بنى  
على سلم خبار جديد مع صفية او بصفية ١٣ طه قوله بالاطلاق  
حين نطق بالقرع وسكونه بالقرع بساط من الادوية المراد  
السفر ١٤ طه قوله فلما تاملت اية الولاية تسجيرة قبل اجبية  
وقيل فرض كفاية لانها اكرام مولاة اشهر بر السلام وهذا اذا  
عين الداعي المدعو بالبيعة فلم يبين لم يجعل الاجابة بل لا  
يستحب ان الاجابة جعل باقيا من كسرة قلب الداعي واذا تم  
فلا كسر ويقتط الاجابة باعذار نحو كون الشبهة في الطعام او  
حضور الاغنياء فقطاوين لا يطبق بحالته او يدعى بالبيعة ولو تناهوا  
على باطل وكون المنكح يتك مثل النخا وفرش الحجرة لمعات  
على قوله تركه في زمان لا يجوز لاهدان يدخل في ضيافته قوم  
بغير اذن اهلها ولا يجوز للضيف ان ياذن لاصدق الا تليق منه  
الا بامر صريح او اذن عام او علم رضاه وفي شرح السنة  
في دليل على انه لا يملك طعام الضيافة لمن لم يدع اليها ذهب  
قوم الى ان الرجل اذا قدم عليه طعام فلي بينه وبين الطعام فانه  
يتخير ان يشار اليه ان يشاره طعام غيره وان يشاره في منزله فاما  
اذا جلس على ائمة كان له ان ياكل بالعرف لا ياكل شيئا فلا  
يطعم غيره منها وقد يستحسن جعل بل العلم ان يذول بل لانه  
بعضهم بعضا شيئا فان كانوا على ما ذهبت لهم بوزن ذهب بعضهم  
الى ان من قدم الى رجل طعاما ياكله فانه لا يجزيه مجرى التملك  
وان له ان يحول بينه وبينه اذا اشار قال المظهر في التصريح منه  
صلى الله عليه وسلم على انه لا يجوز لاهدان يدخل اذنه ولا يذول  
للضيف ان يدعوا احد غير اذن الضيف مرة على قوله القراء  
هو ثوب قريح من صوف فيه الوان من الصور والروم المتوسك  
يتخذ ستره في بيته بالاشنة والهدون ١٥ طه قوله دخل  
سارقا لغيره لغيره اذن صاحب البيت فكان دخل خفية و  
خرج مغيرا من الافارة اي اكل او حصل شيئا منه لئلا كان

باب

٢٤٨ نيرة خمسة دراهم وهو لا يساعده اللفظ وقيل

الوليمة

فقال ما هذا قال اني تزوجت امرأة على وزن نواة من ذهب قال بارك الله لك اولم ولو بشاة  
متفق عليه وعنه قال ما اولم رسول الله صلى الله عليه وسلم على احد من نسائه ما اولم على زينب اولم  
بشاة متفق عليه وعنه قال اولم رسول الله صلى الله عليه وسلم حين بنى زينب بنت جحش فاشبه  
الناس خبز او حمار واه البخاري وعنه قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم احتق صفتية و  
تزوجها وجعل عتقا صدقاتها واولم عليها بالحنس متفق عليه وعنه قال اقام النبي صلى الله عليه  
وسلم بين خيبر والمدينة ثلث ليال يميني عليه بصفية فدعوت المسلمين الي ولمتهم وما كان  
فيها من خبز ولا لحم وما كان فيها الا ان امر بالانطاع فبسطت فالتقى عليها التمر والافط والسمن رواه  
البخاري وعن صفية بنت شذبة قالت اولم النبي صلى الله عليه وسلم على بعض نسائه بمدين  
من شعير رواه البخاري وعن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا دعيت  
احدكم الى الوليمة فلياتها متفق عليه وفي رواية لمسلم فليجب عرسا كان او نحو وعنه جابر  
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دعيت احدكم الى طعام فليجب فان شاء طعم وان  
شاء ترك رواه مسلم وعنه ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم شتر الطعام  
طعام الوليمة يدعى لها الاغنياء ويترك الفقراء ومن ترك الدعوة فقد عصي الله ورسوله  
متفق عليه وعنه ابي مسعود الانصاري قال كان رجل من الانصار يكتفي ابا شعيب كان له  
غلام حاتم فقال اصنع لي طعاما يكفي خمسة لعلى ادعو النبي صلى الله عليه وسلم حاتم  
خمسة فصنع له طعاما ثم اتاه فدعاها فتبعه هو رجل فقال النبي صلى الله عليه وسلم  
يا ابا شعيب ان رجلا تبعنا فان شئت اذنت له وان شئت شكرته قال لا بل اذنت له  
متفق عليه الفصل الثاني عن النبي صلى الله عليه وسلم اولم على صفية  
يسوق وترواه احمد والترمذي وابوداود وابن ماجه وعنه سفينة ان رجلا ضاف على بن  
ابي طالب فصنع له طعاما فقالت فاطمة لودعونا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاكل معنا  
فدعوه فجاء فوضع يديه على عضادتي الباب فرأى القران قد ضرب في ناحية البيت فرجع  
قالت فاطمة فتبعته فقلت يا رسول الله ما ردك قال انه ليس لي اولي ان يدخل  
بيتا من قاسم رواه احمد وابن ماجه وعنه عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه  
وسلم من دعيت فلم يجب فقد عصي الله ورسوله ومن دخل على غيره دعوة دخل سارقا و  
خرج مغبرا رواه ابوداود وعنه رجل من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم  
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا اجتمع الداعيان فاجب اقرهما باأبوان سبق  
احدهما فاجب الذي سبق رواه احمد وابوداود وعنه ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

بغير اذن المالك في حكم الخصب والغارة قال الشيخ وقال الصلي القاري اجمال اهل العلم علم امره مكارم الاخلاق البهية ونهاهم عن الشامل له بية فان عدم اجابة الدعوة من غير حصول العذرة يدل على كبر  
النفس والرغوة وعدم اللطف والحيمة والدخول من غير دعوة يشير الى مرض النفس وفساد الهم وحصول الهبانة والمنزلة فالخلق الحسن هو الاعتدال بين الخلقين المذمومين ١٦

له قوله طعام اول يوم اي في العرس حتى اي ثابت ولازم فعله واجابة اوجاب وهذا عند من ذهب الى ان الوليمة واجبة او سنة مؤكدة فانها في معنى الواجب حيث يسي بتركها او يترب عنها ان لم يجب عقاب قوله من سبغ الشعر اى من شهر نفسه بكم وغيره فخر او ياد شهر

طعام اول يوم حتى وطعام يوم الثاني سنة وطعام يوم الثالث سنة ومن سمع سمع الله به رواه  
الترمذي وعن عكرمة عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم نهي عن طعام المتباركين  
ان يوكل رواه ابوداؤد وقال هي السنة والصحيح انه عن عكرمة عن النبي صلى الله عليه وسلم  
مرسلا **الفصل الثالث** عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المتباركان  
لا يجبان ولا يوكل طعامهما قال الامام احمد يعني المتعاضين بالضيافة فخر اورياء وعن عمران  
ابن حصين قال نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اجابة طعام الفاسقين وعن ابى هريرة  
قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا دخل حدك على اخيه المسلم فلياكل من طعامه ولا يسأل يشرب  
من شرابه ولا يسأل روى الاحاديث الثلاثة البيهقي في شعب الايمان وقال هذا ان صح فلا ت  
الظاهر ان المسلم لا يطعم ولا يسقى الا ما هو حلال عنده **باب القسم الفصل الاول**  
عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قبض عن تسعة نسوة وكان يقسمهن لثمان  
متفق عليه وعن عائشة ان سودة لما ابرت قالت يا رسول الله قد جعلت يومي منك لعائشة  
فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقسم لعائشة يومين يومها ويوم سودة متفق عليه وعنها  
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يسأل في مرضه الذي مات فيه اين اغذا اين اغذا يريد  
يوم عائشة فاذا ن له ازواجه يكون حيث شاء فكان في بيت عائشة حتى مات عندها رواه البخاري  
وعنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد سفرا افرغ بين نسائه فابتعن خرج  
سهما خرجهما مع متفق عليه وعن ابى قلابه عن انس قال من السنة اذا تزوج الرجل البكر  
على الشيب اقام عندها سبعا وقسم واذا تزوج الثبت اقام عندها ثلثا ثم قسم قال ابو قلابه ولو  
شئت لقلت ان انسارفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم متفق عليه وعن ابى بكر بن عبد الرحمن  
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حين تزوج ام سلمة واصبحت عنده قال لها ليس يدك على اهلك  
هوان ان شئت سبعت عندك وسبعت عندهن وان شئت ثلثت عندك وذرت قالت ثلثت  
وفي رواية انه قال لها للبكر سبع وللثيب ثلث رواه مسلم **الفصل الثاني** عن عائشة ان النبي  
صلى الله عليه وسلم كان يقسم بين نسائه فيعدل يقول اللهم هذا قسمي فيما امرك فلا تمنني  
فيما تمرك ولا امرك رواه الترمذي وابوداؤد والنسائي وابن ماجه والدارمي وعن ابى هريرة  
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا كانت عند الرجل امرأتان فلم يعدل بينهما جاء يوم القيمة  
وشقه ساقط رواه الترمذي وابوداؤد والنسائي وابن ماجه والدارمي **الفصل**  
**الثالث** عن عطاء قال حضرنا مع ابن عباس جنازة ميمونة بسرف فقال هذه زوجة  
رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا رفعتم نعشها فلا تزغروها ولا تنزلوها وارفعوها

الناس فيه وصريح على اصحاب مالك حيث قالوا باستجاب  
سبعة ايام لذلك مرة واحدة قوله المتباركين اي المتعاضين  
في النهاية المتباركان هما المتعاضين بعضهم يري اليها يغلب  
صاحبه وانما له لافيه من المباحة والرياء مرة واحدة ولا  
يسأل بحيث يقضي الى سواد الخلق ايداه وليستكشف حقيقة  
الحال من غير سوال واذا ارد ذلك اذا لم يعلم نسوة وظنوا بجاهد  
عن الحد ولا يملك اذا علم يقين او غلبة الظن انه محتاط في امر  
طعام فذلك ان تساديا فالاحتياط في الشرك ان كان وجه  
متعددة في الرزق بعضها طيب بعضها خبيث احسن الظن  
باحتمال نيل اكل من الوجوه الطيبة فلو وجدوا انهم ان  
لا يتحاطوا فيمن انما اكل الحرام وليس له اللذيل سورة فلما  
لمعات قوله بالقسم قسم مصدر قسم ومنه القسم من النار  
والمراد بالبيت عند الزوجات قال ابن الهمام المراد بالتسوية  
بين المتكومات ويسمى ايضا العدل بينهما فهو يجب للزوجة  
اكثر فان تركت قضاها لظلمته وليس لران بيت في لوبة  
واحدة عند اخرى ولان الجميع بين اثنين في ليلة من غير  
اراتهن وتديرت كان يطوف على نسائه في ليلة كان قبل  
ان يجيب القسم او يادهن في التذويب عند الخفية ان لم يكن القسم  
واجبا على رسول الله صلى الله عليه وسلم لقوله تعالى ترضى من  
نساءهن وتووى اليك من نساءهن وذلك ان غفلا  
لاذبحوا وانما الظلم فان وببت اهداة لا يلزم في حق الزوج  
بل لان يخل على الواجبة ولا يلزم رضا المومنة ولو اوجبت  
ان يرجع حتى شارت في المستقبل دون الماضي ان وببت  
للزوج فلان يجعل نوبتها لمن شاء وان تركت حقها لم تصنع  
واحدة لسوى اثنين والقرعة واجبة وعندنا التسبب عند  
السفر ولا يجب قضاها ايام السفر وما قسم في حق القيمة  
الميل والنهار تبيع فان كان الرجل من عمل بالليل فمما ده  
في حقه النهار لمعات مع تفسيره قوله لم قسم اخذ بظاهرو  
الشافعي وعندنا لافرق بين القديرة والجمدة بالطلاق  
المحدثين الايتين في الفصل الثاني والطلاق قوله تعالى  
فان ختمت ان لا تعدوا الاية ولن تستطيعوا ان تعدوا  
خبر الواحد لا يشخ لا طلاق الكتاب مرة واحدة قوله  
ليس بك اي بسببك على اهلك يريد نفسه صلى الله عليه وسلم  
او قبيلتها هو ان اي مذلة اي ليس اقتصادي على الثلث  
لهواك على عدم قبتي فيك بل لان حكم الشرع كذلك  
وهذا تهيبا لظن في الاثتار على الثلث قوله قالت ثلثت  
اي اقم ثلثة ايام عندى على ما هو حتى ويخفى ذلك فتارة  
الثلث بقرب رجوع اليها لان في قضاها سبع غير با  
طول غيبه عنها حتى اذا لما كانت الايام اثلثة حتى الثلث  
خالصة لها لكان ينبغي ان يدور عليها اربعة اربعا لاسبعا

سبعا واذا بان طلبها لها هو اكثر من غيرها اسقطا خضا صها بما كان مخصوصا بها فتدبر لمعات ومرقاة كقوله فلا تزغروها اي لا تحركوا بقوة لعل المراد من غروته في رفعها من الارض والزلزلة في حملها على الراس اي حملوا  
شاهبا برقع جنازتها بتان وتادب ١٢ لمعات عه اسماء ازواج مطهرات عائشة حفصة ام حبيبة - سودة - ام سلمة - ميمونة - زينب بنت جحش - جويرية رضي الله تعالى عنهن اجمعين ١٢ مطهرات حتى ١٢



له قوله فانه كان ارجع لعليل للنهي اي عن اللاتي كان  
وهبت يومها او الفلظ فيه من ابن جريج راوى الحديث

باب عشرة النساء وقال عياض العل رواية صحيحة فانه ٣٨٠  
لما نزل ترمي من ثمار قيل ان اتى (والكل واحد الحقوق)

ارجع باسودة وجورج وصفتية وام حبيبة ويسمونه  
والتي ادى اليها عائشة وام سلمة وزينب وخصته  
وتوفى صلى الله عليه وسلم وقد اوى اليه جميع الصغيرة  
ارجع باولم يقسم لها فاخبر عطاء عن آخر الامر  
قوله اخرين موتا فية ايضا كلام لانها ماتت سنة  
رمضان سنة خمس في زمن معوية وماتت بميمونة  
بعدها سنة احدى وعشرين وقيل ست وستين وقيل  
ثلاث وستين وعاشة سنة سبع وخمسين وقيل ثمان  
وخمسين وسودة سنة اربع وخمسين وام سلمة سنة سبع  
وخمسين كما يفهم من المواهب فلا يخلو كلام العطارين  
اشكال قوله حين اراد رسول الله صلى الله عليه وسلم  
طلاقها يدل على انه صلى الله عليه وسلم لم يطلقها  
بمكلف ما قال الامام محمد بلينا عنه انه قال لسودة اعتدى  
فسانته لوجه الله ان يراجهما ونحوه روى البيهقي ويمكن  
الرجوع بان صلى الله عليه وسلم طلقها رجعية والفرقة فيها  
لا تقع حتى تضي العدة فعنى قوله اراد اطلاقها اي اراد  
ان يستمر طلاقها الى انقضائها لمدتها ففقد الفرقة - هذا  
ملقط من المرات ٣٠ قوله استوصوا الاستوصوا  
بمعنى قبول الوصية والسنة اوصيكم لئن لم يفرقوا بصيتي  
فيهن قوله خير التصور به الداراة بعين وقطع الطبع عن  
استقامتهن ١٢ مر وغيره قوله وسبعون بحالة عالية  
العوج بكسر العين ونحوها وكسر اربع وقيل فتح في الاعيان  
والكسرى المعاني وقيل يقال في كل غصب كالمط  
والعصا بالفتح وفي نحو الارض والدين بالكسر المعات  
هه قوله لا يفرق فتح الراء مجزوما واد مرفوعا من الفرق  
بالكسر بغض احد الزوجين الاخرين باب علم وكفر شاذ  
قيل هو خبر لا يفرق وقيل هو معروف باسكان الكاف  
ولوروى بالرفع لكان نهيًا بلفظ الخبر لا يفرق للرجل  
ان يفضله الماري فيفترق به لانه ان كره شيئا رضى  
بشيء اخر فليقبل هذا ذلك - كذا في الرقعة ملقطا ١٣  
له قوله لولا بنو اسرائيل يشيد ان خسر الحكم شيء عوقب به  
بنو اسرائيل لسوء صنيعهم وهو الاذهار الناشئ من عدم العقوبة  
بالله وقد نبهناهم الله عن اذهار لمن والسوى فاعفوا  
امرهم ولم يكن قبل ذلك تشهير الطعام - كذا فيهم من الرقعة  
له قوله لولا خذواي لولا فانت حواء آدم في اغرائه و  
تحريفه على مخالفة الامر بتناول الشجرة وسنت هذه السنة  
لما سلكتنا اني من زوجها ١٢ مرهه قوله لا يفرق احدكم  
ما يفعل لان الضحك لا يحسن الا من امره في شأن  
موجب لا يوجد عادة ففيعذب المتعاضل عن ضرورة الغير  
السلام ياذى فاعطها ١٢ مرقة له قوله في المسجد اى رجبة  
المسجد وانما سوع بذلك لان لعينهم بذلك كان من عدة

الحرب مع اعداء الله تعالى كالري قصار في حكم العبادة وكانت عائشة اذا ذك مسغبة ١٢ المعات محقره له قوله ما اجر الا اسك اي بجراني حال الغضب الذي يفد الاختيار وليس مقصود على اسك لا  
يتعدى الى ذاك وكفى مستغرق في محبتك ومشفوق بشدة اشرك بك وقال الطيبي انما عبرت عن الترك بالجران لتدل بها على انها تامل من بذ الترك الذي لا اختيار لها فيه ١٢ المعات ١٢

فانه كان عند رسول الله صلى الله عليه وسلم تسعة نسوة كان يقسم منهن لثمان ولا يقسم لواحدة  
قال عطاء التي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقسم لها بلغنا انها صفتية وكانت اخرهن موتا  
ماتت بالمدينة متفق عليه وقال زرير قال غير عطاء هي سودة وهو اصح وهبت يومها لعائشة حين  
اراد رسول الله صلى الله عليه وسلم طلاقها فقالت له امسكني قد وهبت يومي لعائشة لعلى اكون  
من نساك في الجنة **باب عشرة النساء وما لكل واحد من الحقوق الفصل الاول عن**  
**ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم استوصوا بالنساء خيرا فانهن خلقن من ضلع و**  
**ان اعوج شيء في الضلع اعلاه فان ذهبت تقمي كسرته وان تركته لم يزل اعوج فاستوصوا**  
**بالنساء متفق عليه وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان المرأة خلق من ضلع**  
**لن تستقيم لك على طريقة فان استمتعت بها استمتعت بها واثما عوج وان ذهبت تقميها**  
**كسرتها وكسرها طلاقها رواه مسلم وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يفرق**  
**مؤمن مؤمنة ان كرهه منها خلقا رضوا منها اخر رواه مسلم وعنه قال قال رسول الله**  
**صلى الله عليه وسلم لولا بنو اسرائيل لم يزل اللحم ولو لا اخوات لم تكن انثى زوجها الذي هو متفق**  
**عليه وعن عبد الله بن زمعة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يجلد احدكم**  
**امراته جلد العبد ثم يحامها في اخر اليوم وفي رواية يعمد احدكم فيجلد امراته**  
**جلد العبد فلعله ايضا جمعها في اخر يومه ثم وعظهم في ضحكهم من الضرطة فقال لم يضحك**  
**احدكم ما يفعل متفق عليه وعن عائشة قالت كنت كنت العب بالبنات عند النبي صلى الله**  
**عليه وسلم وكان لي صواحب يلعبن معي فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل**  
**بنقمة من منه فسترت بهن الى فيكعبن معي متفق عليه وعنها قالت والله لقد رأيت النبي**  
**صلى الله عليه وسلم يقوم على باب حجرتي والحبشة يلعبون بالحجاب في المسجد ورسول الله**  
**صلى الله عليه وسلم يسترني بردائه لانظر الى لعبهم بين اذنه وعاتقه ثم يقوم من اجلي حتى اكون**  
**انا التي انصرف فاقدروا قدر الحارثة الحديدية السنن الحريصة على الله ومتفق عليه وعنها**  
**قالت قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم اني لاعلم اذا كنت عنى راضية واذا كنت على غضبي**  
**فقلت من اين تعرف ذلك فقال اذا كنت عنى راضية فانك تقولين لا ورب محمد واذا**  
**كنت على غضبي قلت لا ورب ابراهيم قالت قلت اجل والله يا رسول الله ما الهجت الا**  
**اسمك متفق عليه وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دعى**  
**الرجل امراته الى فراشه فابت فبات غضبان لعنتها الملائكة حتى تصبح متفق عليه و**  
**في رواية لها قال والذي نفسي بيده ما من رجل يدع امراته الى فراشه فتاى عليه الا**

الرجل اذا دعى امراته الى فراشه فابت فبات غضبان لعنتها الملائكة حتى تصبح متفق عليه و  
في رواية لها قال والذي نفسي بيده ما من رجل يدع امراته الى فراشه فتاى عليه الا

كان الذي في السماء ساء خطا عليها حتى يرضى عنها وعن اسماء امرأة قالت يا رسول الله ان لي خيرة فهل علي جناح ان تشبع من زوجي غير الذي يعطيني فقال المتشبه بما لم يعط كلا بس ثوبين زور متفق عليه وعن انس قال الى رسول الله من نسائه شهر وكان انفلتت رجله فاقام في مشربة تسبعا وعشرين ليلة ثم نزل فقالوا يا رسول الله البتة فمهر فقال ان الشهر يكون تسعا وعشرين واه البخاري وعن جابر قال دخل ابو بكر يستاذن على رسول الله وسلم فوجد الناس جلوسا بابه لم يؤذن لاحد منهم قال فاذن لابي بكر فدخل ثم اقبل عمر فاستاذن فاذن له فوجد النبي صلى الله عليه وسلم جالسا حوله نساء واهامسا ثانيا قال فقال لا قولن شيئا اضحك النبي صلى الله عليه فقال يا رسول الله لو رأيت بنت خاتمة سألتني النفقة فقمت اليها فوجأت عنقها فضحك رسول الله وقال هن حولى كما ترى يسألني النفقة فقام ابو بكر الى عائشة يجأ عنقها وقام عمر الى حفصة يجأ عنقها كلاهما يقول تسألين رسول الله وسلم ما ليس عندك فقلن والله لا نسأل رسول الله وسلم شيئا ابدا ليس عندنا ثم اعزل من شهر او تسعا وعشرين ثم نزلت هذه الآية يا ايها النبي قل لا امر واجك حتى يبلغ اليك حيسنات منكن اجزا عظيمة قال فبد ابعائشة فقال يا عائشة انى اريد ان اعرض عليك امر احب ان لا تجلى فيه حتى تستشيرى ابوبيك قالت ما هو يا رسول الله فتلا عليها الآية قالت افيك يا رسول الله استشيرى ابوى بل اخت الله ورسوله والدار الآخرة واسألت الاخبار امرأة من نساك بالذى قلت قال لا تسألنى امرأة منهم الا اخبرتها الله ليعتقني معنتا ولا تمنعنا ولكن بعثني معلما ميسرا رواه مسلم وعن عائشة قالت كنت اغار على لائل وهبن انفسهن لرسول الله صلى الله وسلم فقلت اتها امرأة نفسها فلما انزل الله تعالوني من نساء فمنهن من تشاء ومن تشاء ومن يتبعتم فقلت فلا جناح عليكم قلت ما ادى رتبك الايسار ع في هواد متفق عليه حديث جابر انقوا الله في النساء ذكر في قصة حجة الوداع

**الفصل الثاني** عن عائشة انها كانت مع رسول الله في سفر قالت فسأبقت فسأبقت على سبى فلما حملت اللحم سأبقت فسأبقت قال هذا بتلك السبقة رواه ابو داود وعنها قالت قال رسول الله خيركم خيركم لاهله ان اخبركم لاهله اذا مات صاحبكم فدعوه رواه الترمذي والدارقطني رواه ابن ماجه عن ابن عباس الى قوله لاهله وعن انس قال قال رسول الله المرأة اذا اصلت خمسها وصامت شهرها واحصنت فرجها واطاعتت بعلمها فليدخل من اى ابواب الجنة شاءت رواه ابو نعيم في الحلية وعن ابى هريرة قال قال رسول الله لو كنت امر احدا ان يسجد لحد امرأة لاسجد لحد امرأة ان تسجد لزوجها رواه الترمذي وعن ام سلمة قالت قال رسول الله ايما امرأة ماتت زوجها علمها ارضت دخلت الجنة رواه الترمذي وعن طلق بن علق قال قال رسول الله اذا الرجل عاز وجنتك احببت فلتيانك ان كانت على التنوير رواه الترمذي وعن معاذ بن النبي صلى الله عليه قال لا تؤذى امرأة زوجها في الدنيا الا قالت وجنت من الحور العين لا تؤذى فانك الله فانما هو عندك دخيل يوشك ان يفارقك الدنيا رواه الترمذي وابن ماجه وقال الترمذي هذا حديث غريب وعن حكيم بن مغوية القشيري عن ابي قال قلت يا رسول الله ما حق زوجة احدنا عليك قال ان تطعمها اذا اطعمت وتكسوها اذا اكتسيت ولا تضرب الوجوه ولا تقبح ولا تمسح بالبيت رواه احمد وابو داود وابن ماجه وعن لقيط بن صبرة قال قلت يا رسول الله ان لي امرأة

له قوله الذي في السماء اي امره وعلمه وملكه وملكته والذى هو محبوب فيها وهو الله تعالى امره قوله تشبعت من زوجي اي اظهرت لغيري انه يعطيني اكثر مما يعطيه اذ خلا للغيظ عليها واصلا لظهار الشبع والتشبع المشبعين من من راسه الى قدمه وكيل للاشارة الى ان حصل بالتطعيم حاله من مذمومتان ففقدان ما تشبع به والظهار الباطل لمعات مخمرا ١٢

عنه قوله وكانت انفلتت اى انفلتت نالت عن مفصل وكان سبب انفكاكها صلى الله عليه وسلم سقطت عن فرسه فخرج علم رجله من موضعه ١٢ مرقة عنه قوله الصبحك النبي صلى الله عليه وسلم وفيه ان الانسان اذا رأى خلية منهما وادركت فمه يستحب ان يتحدث بما يضحك ويطيب نفسه وقوله واسالك الاخبار اذ اختصها بهذه الفضيلة والسعادة وذلك لغاية محبتها لرسول الله وحرصها على الاختصاص باختيار الخير ولا تمنعها احوال باقى النساء قوله قال لا تسألنى امرأة الخ وذلك لكونه صلى الله عليه وسلم مطهر الشفقة والرأفة والنصيحة والرحمة للعالمين فيه اذ صلى الله عليه وسلم ان كان يحب عائشة اكثر واشد ما يحب النساء وكان لا ينقص الحق بها اذ كان محبة لله ولدينه اشد واكثر واغلب من محبة كل شئ ١٢ هذا المقطع من اللغات قال اعلى القارى قال لنودي فيه جواز احتجاب اللام المقلد نحوها في بعض الاوقات كما جاءهم المهرة وفيه وجوب الاستئذان على الانسان في منزله وفيه انه لا فرق بين الخليل وغيره في احتياج الاستئذان وفيه تاديب الرجل ولده وان كبر وفيه جواز سكنى العزقة لذات الزوج وفيه ان للزوج تمييز زوجته والتميز عنها في بيت آخر وفيه انه لا يزوجها الا الشافى اى يجنبه بها العلماء ان يميز زوجته واخبرته لم تكن ذلك طلاقا ولا يقع بفرقة مردى عن على وزيد بن ثابت واحسن الحديث انه يقع الطلاق بنفس التخيير بامته سواء اختارت زوجها ام لا ولا لعن العالمين به لم يبلغهم هذا الحديث انتهى ١٢ مرقة عنه قوله كنت اغار على النبي اى اعيبه لان من غار باب لئلا يهين النبي فلا يكثر النساء ويقصر رسول الله صلى الله عليه وسلم على من تحته انتهى والاعراب انها كانت تحب علي بن الاشعثي حرمهن وللذات على قلة حياهن حيث خالفن طبيعة جنس النساء ثم الوابرة نفسها للنبي صلى الله عليه وسلم قبل يمونه وقيل ام شريك وقيل زينب بنت خزيمة وقيل خوليتكم هذا المقطع من المرات ١٢ عنه قوله ترى اى تؤخر وترتك مضاجعتك قضاء وقوله ونودي اليك اى يضم وتضاجع من تشاء وتطلق من تشاء وتكس من تشاء ١٢ مرقة عنه قوله اذا مات صاحبكم اسعوا حدكم من جملة اهل بيته فدعوه اى اتركوا ذكرا سواه فان تركه من محاسن الاطلاق جهنم على حسن المعاملة مع الاحياء والاموات وقيل اذا مات فاتركوا محبة والبياء عليه والتعلق به والاحسن ان يقال فاتركوه الى رحمة الله فان ما عند الله خير للابرار ١٢ مرقات عنه قوله وان كانت على التنوير اى وان كانت مشغولة بغيره من غيرى وربما يصحح به مال كالحجوز وهذا اذا كانت الخبز للزوج لانه اذا دعاه في هذه الحالة فقد رضى باتلاف مال نفسه كذا قال في كحل ان يكون المراد وان كان في سلة ومكان لا يمكن فيه

فغار الحامية وفيه مبالغة تعليقها بالحلم والشا علم ١٢ لمعات له قوله ولا تضرب الوجه فهم منه ضرب غير الوجه اذا ظهرت منها فاحشته اذ تركت فراغض الله او لمصلحة التاديب والضرب على الوجه منهى عنه مطلقا قوله ولا تقبح اسع لا تنسب فعلها الى القبح اذ لا تسبها قوله ولا تمسح بالبيت ليعنى ان كان لك في حجرها مصلحة فلا تجر الا الى المصلحة ولا تحول اسع بيت آخر ١٢ لمعات

طه قوله ولا تغربن ظعنك اسه زوجك ضربك ايضاً بالصغير اسه جربك اي لا تغرب الحرة مثل ضربك للامة وفيه ايما لطيف اسه الامر بالضرب بعد عدم قبول الوعد لكن يكون ضرباً  
 غير مبرح ثم الظعن في الاصل المرأة التي يكون في  
 من الظعن وهو الذهاب ١٢ مرقات لله قوله ذرن اي  
 اجتران ونشزن وغلبن والتركيب من باب اكلوني  
 البراغيف وقوله فاطاف يقال اطاف بالشيء المبروقا  
 اسه اجمع ونزل ١٢ مرقات لله قوله من خبت بلفظ  
 المناهي مشدداً اسه ضرع واغديان يذكر مساوي  
 الزوج عند امراته وسواي العبد عند سيده او  
 بالنكس ١٢ المعات لله قوله غزوة بؤك مكان معروف  
 وهو نصف طويق المدينة اسه دمشق الشام وهي  
 غزوة العسرة وكانت سنة تسع من الهجرة بلا خلاف  
 وذكر البخاري لها بعد حجة الوداع بعد خطبته من النساء  
 ١٢ مرقات لله قوله وفي سبوتها ستر السهوة فتح الهمة  
 وسكون الهاء في آخره تاء في القاموس الصفة او الخندق  
 بين بيتين او شبه الرف والطاق يوضع في شيء او بيت غير  
 شبه الخزانة الصغيرة او اربعة اعماد او ثلثة يعارض بعضها  
 بعض ثم يوضع عليه شيء من الائمة ولكن سدج والروشن  
 والكوة والحجامة او شعبها وسفرة قدام فناء البيت  
 جمع الكس سهار انتهى واللعب جمع لعبة وهي التمثال وما  
 يلعب به كالشطرنج والمراد منها ما يلعب به الصبية من الخرق و  
 الرقع ولم يكن لها صور شخصية كالتمثيل بالحركة فلا حاجة الى ما  
 قيل ان عدم ايكاره صلى الله عليه وسلم لعبها بالصور والاقلام  
 في بيتها والى على ان ذلك كان قبل التحريم وان اللعب  
 الصغار مظنة للاستحفاف ١٢ المعات لله قوله فقال لي  
 ارأيت اي قال الظهار العموم اليومية واشعار المذلة  
 العبودية قوله لا تفعلوا اي في الحيوة كذلك لا تسجدوا قال  
 الطيبي اي اسجد للذي لا يموت لمن ملك لا يزول فانك  
 تسجد للآن مهابة واجلالا في فاذا صرت رجين ارض  
 اتقنت عنه فلا ينبغي السجدة الا للذي لا يموت ١٢  
 مرقات والمعات لله قوله فيما ضرب امراته عليه اسه  
 اذا راى شر وط الضرب وحدوده قال الطيبي الضمير  
 الجور وراجع الي ما هو عبارة عن النشوز المنصوص عليه  
 في قوله تعالى وللا في تخافون نشوزهن اي قوله واضربوهن  
 وقوله لا يسأل عبادة عن عدم التخرج والتام ١٢ مرقات لله  
 قوله ويفطرني بالتشديد اي يامرني بالافطار اذ يطل صومي  
 ١٢ مرقات لله قوله فانها تقر بسورتين اي طويتين في ركعة او  
 ركعتين وقد نهيتها اي عن تطويل القراءة وطالة الصلوة  
 قوله فانما اهل بيت اي انا اهل صناعة لانام بالليل  
 قد عرف لنا ذلك اسه عادتنا ذلك وهي انهم كانوا  
 يستقون الماء في طول الليالي وقال الطيبي وانما قبل عنده  
 مع تقصيره ولم يقبل منها وان لم تقصر اذ انما نحن  
 الرجال على النساء انتهى في اثبات التفسير له ونفيه  
 عنها محل بحث ١٢ مرقات لله قوله قد عرف لنا

باب الهودج كني بها من الكريمة وقيل س ٢٨٢ الزوجة لانها تظن اسه بيت زوجها **عشرة النساء**

في لسانها شيء يعني البذاء قال طلقها قلت ان لي منها ولدا ولها صحبة قال فمرها يقول عظمها فان يك  
 فيها خير فستقبل ولا تغربن ظعنك ضربك اميتك رواه ابوداود وسنن اياس بن عبد الله قال  
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تضر بوا ماء الله في عمري الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ذر النساء على ارجلهم  
 فوخص في ضربهن فاطاف بال رسول الله صلى الله عليه وسلم نساء كثير يشكون ازواجهن فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 لقد طاف بال محمد نساء كثير يشكون ازواجهن ليس اولئك بخياركم رواه ابوداود وابن ماجه والدارقطني  
 وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس منا من خبت امرأة على زوجها او عبداً على سيده  
 رواه ابوداود وسنن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من اكمل المؤمنين ايماناً احسنهم  
 خلقاً والطفهم باهل بيته رواه الترمذي وسنن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكمل المؤمنين  
 ايماناً احسنهم خلقاً وخياركم خياركم لنساءهم رواه الترمذي وقال هذا حديث حسن صحيح ومر رواه  
 ابوداود الى قوله خلقاً وسنن عائشة قالت قد مر رسول الله صلى الله عليه وسلم من غزوة تبوك او حنين وفي سبوتها  
 ستر فهبث ريح فكشفت ناحية السراة بنات لعائشة لعب فقال ما هذا يا عائشة قالت بناقوا ولبي بينهن  
 فرسالة جناحان من رقاع فقال ما هذا الذي اري وسطهن قالت فرس قال ما الذي علي قالت  
 جناحان قال فرس له جناحان قالت اما سمعت ان لسليمان خيلاً لها اجنحة قالت فضحك حتى رايت  
 نواجذاً رواه ابوداود **الفصل الثالث** عن قيس بن سعد قال اتيت الحيرة فرايتهم يسجدون  
 لسرربان لهم فقلت لرسول الله صلى الله عليه وسلم اسحق ان يسجد له فاتيته رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 فقلت الي اتيت الحيرة فرايتهم يسجدون لسرربان لهم فانت احق بان يسجد لك فقال لي ارايت لو  
 مررت بقبري اكنت تسجد له فقلت لا فقال لا تفعلوا لو كنت امراً احد ان يسجد لاحد امرت النساء  
 ان يسجدن لازواجهن لما جعل الله لهم عليهن من حق رواه ابوداود ورواه احمد عن معاذ بن جبل  
 وسنن عبد بن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يسأل الرجل فمأضرب امراته عليه رواه ابوداود وابن ماجه وسنن  
 ابي سعيد قال جاءت امرأة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وعندها زوجي صفوان بن المعطل يضربني  
 اذا صليت ويقتطري اذا صمت ولا يصلي الفجر حتى تطلع الشمس قال وصفوان عندة قال فسياله عما قالت  
 فقال يا رسول الله اما قولها يضربني اذا صليت فاتها تقر بسورتين وقد نهيتها قال فقال له رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم لو كانت سورة واحدة لكفت الناس قال واما قولها يقتطري اذا صمت فاتها تطلق تصوم  
 وانما رجل شاب فلا اصبر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تصوم امرأة الا باذن زوجها واما قولها اني لا  
 اصلي حتى تطلع الشمس فانما اهل بيت قد عرف لنا ذلك لانك ادنستيقظ حتى تطلع الشمس قال فاذا  
 استيقظت يا صفوان فصل رواه ابوداود وابن ماجه وسنن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 كان في نفر من المهاجرين والانصار فجاء بعير فمسجد له فقال اصحابه يا رسول الله تسجد لك البهاائم و

ذلك اي عادتنا وهي انهم كانوا يستقون الماء في طول الليالي ١٢ مرقات لله قوله فصل اي اداء او قضاء قال الطيبي وانما قبل عذره مع تقصيره ولم يقبل منها وان لم تقصر اذ انما نحن الرجال على النساء  
 وفي اثبات التفسير له ونفيه عنها محل بحث ١٢ مرقات لله قوله لمرزبان الودع الميم وضم الزاي الفارسي الشجاع المقدم على القوم دون الملك وهو مغرب ١٢ مرقات

له قوله فقال اعبداؤكم اي تخصيص السجدة لها فانها غاية العبودية ونهاية العبادة وقوله اكرموا انما هو ان يكرموا الله تعالى في كل ما كان عليه  
باب الخلع ان يتره الله الكتاب الحكم والنبوة ثم يقول **٢٨٣** للناس كونوا عبادا لي من دون الله ولكن كوني **والطلاق**

الشجر فحقن احق ان نسجد لك فقال اعبداؤكم واكرموا انما هو ان يكرموا الله تعالى في كل ما كان عليه  
لا امرت المرأة ان تسجد لزوجها ولو امرها ان تنقل من جبل اصفر الى جبل اسود ومن جبل اسود  
الى جبل ابيض كان ينبغي لها ان تفعله رواه احمد وعنه جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه  
ثلاثة لا يقبل لهم صلوة ولا تصعد لهم حسنة العبد الا يوق حتى يرجع الى مواليه فيضع يده في  
ايديهم والمرأة الشاخط عليها زوجها والسكران حتى يصح رواه البيهقي في شعب اليمان وعنه  
ابن هريرة قال قيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم اني النساء خير قال التي تسره اذا نظرت وطبيعة  
اذا امرت ولا تخالفه في نفسها ولا مالها بما يكره رواه النسائي والبيهقي في شعب اليمان وعنه ابن  
عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اربع من اعطيتهن فقد اعطيت خيرا لاني والآخره  
قلبك شاكر ولسان ذكرو بدين على البلاء صابرو وزوجة لا تبغيه خوفا في نفسها ولا مال رواه البيهقي  
في شعب اليمان باب الخلع والطلاق **الفصل الاول** عن ابن عباس ان امرأة ثابت  
ابن قيس اتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ثابت بن قيس ما اعتب علي في خلي  
ولادين ولكني اكره الكفر في الاسلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتردين علي  
حديقته قالت نعم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقبل الحديقه وطلقها تطليقة رواه البخاري  
وعنه عبد الله بن عمر انه طلق امرأته له وهي حائض فذكر عمر لرسول الله صلى الله عليه وسلم  
فتعظف رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليراجعها ثم يسكها حتى تطهر ثم تحيض فتطهر  
فان بدله ان يطلقها فليطهرها طاهرا قبل ان يمسها فتلك العدة التي امر الله ان تطلق لها النساء  
وفي رواية مرفوعة فليراجعها ثم ليطلقها طاهرا او حاملا متفق عليه وعنه عائشة قالت خيرنا  
رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخترنا الله ورسوله فلم يعد ذلك علينا شيئا متفق عليه  
وعنه ابن عباس قال في الحرام يكفر لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة متفق  
عليه وعنه عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يمكث عند زينب بنت جحش وشرب عندها  
عسلا فتواصيت انا وحفصة ان ايتنا دخل عليها النبي صلى الله عليه وسلم فلتقل اني اجلس منك  
ريح مغاير اكلت مغاير فدخل على احدنا فقالت له ذلك فقال لا بأس شربت عسلا عند زينب بنت  
جحش فلن اعود له وقد خلفت لا تخبري بذلك احد ايتني مرضاة ازوجها فزلت يا ايها النبي ليم  
تحرم ما احل الله لك تبغني مرضات ازوجك الية متفق عليه **الفصل الثاني** عن  
ثوبان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما امرأة سالت زوجها اطلاقا في غير ما باس فحرام عليها  
لا تحل الجنة رواه احمد والترمذي وابوداود وابن ماجه والدارمي وعنه ابن عمر ان النبي صلى الله  
عليه وسلم قال ابغض الحلال الي الله الطلاق رواه ابوداود وعنه علي بن ابي طالب عن النبي صلى الله عليه  
العرفط صلوة راحته كريمة قيل هو صبح شجر الصناه وقيل بنت له راحته كريمة قوله يتفق مرضاة اي قال راوي بمعنى بذلك اي يطلب مني ازوجها كان التحريم زلة صلوة ولذا نهى الله على ذلك بقوله يا ايها النبي لم تحرم ما احل الله  
او كذا في المرقاة ١٣ طه قوله لا تخبري الا الاظهر انك لا تكسر فاطر زينب من امتناع من عملها قوله فزلت وما في هذا الحديث صريح في ان الية زلت في تحريم العسل وقدها وانها زلت في تحريم مارية او كليهما ١٣ لم يـ

بما بين ايها الى قوله ما قلت لهم الا انتم مني بل ان عبد الله  
بلى وركم واما سجدة البعير فخرق للعبادة وان قيل تسجد لله تعالى و  
امر فلام فعل له صلى الله عليه وسلم في فعله والبعير معذرة حيث انه امر  
من ربه كما امرته تعالى ملائكة ان يسجدوا له ١٣ مرسله قوله فاعلم  
يريد نفسه لكرامة تواضعا وتبنيها على ان يسجد لله في عدم جواز  
السجدة والعبادة ١٣ مرسله قوله ولا اله الا الله الذي في يده  
وتصرفه كل شئ من كل شئ على حقيقته بان يكون الزوج محررا  
١٣ مرسله قوله باب الخلع والطلاق الخلع بضم الخاء المهملة  
بمعنى المنزع والخراج وكثيرا ما يطلق في نزع الملبوس عن البدن  
وهذا الاعتبار قال الطيبي في بيان المناسبات بينه وبين النبي  
الشرعي الذي هو انتداده المرأة لنفسها عن زوجها ان كلام  
الزوجين لباس صاحبه فاذا فعل ذلك فكأنها نزع لباسها  
وعطف الطلاق على الخلع من عطف العام على الخاص ان قيل  
يكون الخلع طلاقا كما هو ذمها وذهب مالك اصح قولنا ان  
انه طلاق بان ان كان خاتما هو ذمها حمد واحد قولنا الشافعي  
فغيره الطلاق فحط عليه ظاهر المعات ١٣ قوله وكنت اكره الكفر  
في الاسلام عرضت عماني نفسها من كراهية الصحبة وطلب الخلاص  
بقولها وكنت اكره الكفر اكره ان كره ان كره ان كره ان كره ان كره  
ليس بيني وبينه محبة وكره طبعها فاخاف على نفسي في الاسلام  
ما يناني حكم من بغض ونشوز وغير ذلك مما يتوقع من الشابة  
البيضة لزوجه فها نسبت ما يناني في مقتضى الاسلام باسم ما يناني  
نفسه قوله وطلقها تطليقة امر استصلاح وارشاد اذ ما هو الاصل  
الواجب والزام بالطلاق وتقيه دليل على ان الاول هو المطلق  
ان يطلق ويقهر على واحدة لياتي له العود اليها ان اتفق بالمر  
وتقيه دليل على ان الخلع طلاق لا نسخ ١٣ مرقاة ١٣ قوله ثم  
تحض فتطهر قبل فائدة الاخير الى الطهر الثاني الملايعير المراجعة  
بغرض الطلاق فيجب ان يسك زمانا قبل ان يعقوب له على  
معصية وقيل ذلك ليطول مقامها فليطهرها بما فيها من  
ما في نفسها من سبب طلاقها فيسكها واما مقتضى هذه الوجوه  
كلها ان لا يكون الامساك الى الطهر الثاني واجبا بل ولي حسب  
١٣ لمعات ١٣ قوله فتلك العدة المشارة عندنا عتد بغير  
وهذا الشافية حاله الطهر وقوله لها النساء الام عن اللعاقبة  
وعنه يسمي في ١٣ مرقاة ١٣ قوله علينا شيئا اي من الطلاق  
لا تلتا ولا واحدة ولا بائنة ولا رجعية وبقوله كذا الصحاخا وبقوله  
اليه ابو صفية والشافعي وغيره من قال ان المرأة اذا خرت  
فاختارت زوجها تقع طلاقه واحدة رجعية وبقوله على زيد بن  
ثابت ما كنت مرقاة ١٣ قوله في الحرام اى اذ حرم على  
نفسه شيئا مما احل الله زوجة كانت اذ خبرها فطهرت كفاة  
اليمين ولا يحرم عليه ذلك الا في ذمها من عبد الله  
هو المذهب عندنا ١٣ مرسله قوله اجد منك ربح مغاير  
جمع مغاير بضم الميم وقيل جمع مغاير بضم الميم وهو مغاير  
كالعرفط والعشر والمراد هنا ما يجني من العرفط وما ينسجه

له قوله لا طلاق قبل نكاح لان الطلاق فرع ملك المتعة وقد جوزته ابو حنيفة والزهرى تعليقه بالنكاح عمرو بنان يقول كل امرأة كتمها نهي طالق او خصها بان يقول لامرأة معينة اذا كتمك فان طالق يقع الطلاق عند النكاح  
واجب هو على خلاف وقد عرف تحقيقة في اصول الفقه كذا الكلام  
بعضها يدركون التا بعد احتلام اي بلوغ فان احتلامه  
اطلاق ام انهم انما يكون قبل بلوغ قوله ولا رضاع بعد نكاح  
اي بعد اكله والرضاع يقع المراد وقد كسروا وصمت يوم اي  
الافضلية في ذلك كما كان يفعل بعض من قبلنا في الصوم ١٣  
لمعات كقوله لا نكاح لادم اى اى لصحة لوقوله قال  
سبح على ان امتن هذا العبد ولم يكن ملكه وقت النكاح لم يصح النكاح  
فقط كالعبد بل امتن عليه ١٣ مرقات كقوله فرددنا اليه الى  
نكاحه اي امر بالرجوع وطلاق البتة عند الشافعي رجعية لهذا  
الحديث وان نوى النكاح او ثلثة فهو بائنا نوى وعند مالك ثلث  
وعند ابى حنيفة بائنا فتاويل لرده عند نكاح ١٣ لمعات  
كقوله ونزل من البر ان يراد بالشي غير ما وضع لغيره  
بينها وبينها ما راد بها ما وضع له او ما صلح له بما رادها ١٣ مرقات  
قوله النكاح والطلاق والرجعية فمن نكح او طلق او راجع  
وقال كنت فيه لا عبار بها لا وما قصدت معانيها لم يعتبر  
قوله ويقع الطلاق وينقذ النكاح ونسبت الرجعية وكذا الحكم  
في جميع العقود كالبيع والهبة وغيرهما من التصرفات وآس  
خص هذه الثلثة لتأكيد امر الفرج والاحتياط ١٣ لمعات كقوله  
لا عتاق في اغلاق الائمة الثلثة اخذوا بهذا الحديث وقالوا  
الايح الطلاق والعتاق من المكره والاحتياط في نكاح  
صحتها عند النزول والاصل عندنا ان كل عقد لا يفسخ  
فالاكره لا يفسخ فغاده وكذلك كل ما يفسخ النزول يفسخ  
الاكره ١٣ لمعات كقوله الاكره قال الطيب في مثل معناه  
ارسال التلقيات دفعة واحدة حتى لا يبقى منها شيء ولكن  
يطلق طلاق السنة ١٣ مرقات كقوله عن التام لكن التام  
يقضى ما فات عنه بخلاف العسبي والعتوه وفي طلاق العسبي  
خلاف حديث احدى الروايتين عن ١٣ لمعات كقوله طلاق  
الامة تطلقتان الخ واول ظاهر الحديث على ان العبرة في العدة  
بالمرأة ولا عبرة بحرية الزوج وكذا عبدك اهو بيننا واول  
على ان العدة بائنا دون الاظهار وان المراد من قوله تعالى  
ثلاثة قروا ايح لا الاظهار وجميع التام ان نصف لم تصف  
مرقات كقوله والختامات اي الاي يطلس الخ والطلاق عن  
از واجهين من غير عباس قوله من المناقات في بائنا في البرزخ  
انما سامن المناقات لان ظاهر الازواج والاختلاف يقضى ان لا  
يبطل العدة وانما كلف الله قوله الطيب كمثل نسبي قوله تعالى  
الطلاق مرتان مناهة بعدة فانما كلف الله قوله تعالى في قوله  
ونفعة ذهب طائوس الى انه اذا ارسل لم يقع الا واحدة وازن  
مقال في انه لا يقع شيء اصلا واجهود على وقوع الثلثة و  
ان الارسال بدعة وعند الشافعي الارسال مباح لكن  
الاولى تركه ١٣ سيد كقوله حتى تدرك عسبي والعسبي تصغير  
عسل قد يؤنس ولذا قيل في تصغير عسبي بالتا قول النار  
فيها على نية اللذة كما يه عن لذة الجماع وفيه لا يكتفى بالصا  
الزوج الثاني في التحليل وكفى فيه نكاحه ولا يشترط الازوال هذا حديث مشهور في عليه لاجماع ولا خلاف فيه الا فضل عن سعيد بن المسيب حيث قال كفى فيه النكاح اخذوا بظا قوله تعالى فلا تحل لرجعي نكاحها ولا تحل لرجعي نكاحها ولا تحل لرجعي نكاحها ولا تحل لرجعي نكاحها  
المراد بالوطى على ما هو اصل معنى النكاح وتحقيقة في اصول الفقه كذا الكلام

باب ٢٨٣ الى الجواز في النكاح دون العموم قوله لا يملك المطلقة ثلثا

قال لا طلاق قبل نكاح ولا عتاق الا بعد ملك ولا وصال في صيام ولا ثم بعد احتلام ولا رضاع بعد  
فطام ولا صمت يوم الليل واه في شرح السنة وعن عمرو بن شعيب عن ابي عبد الله قال قال رسول  
الله صلى الله عليه وسلم لا نكاح الا بعد ملك ولا عتاق فيما لا يملك ولا طلاق فيما لا يملك رواه الترمذي و  
نكاح ابوداود ولا بيع الا فيما يملك وعن ركان بن عبد زيد انه طلق امرأته سهيمة البتة فاخبر بذلك النبي  
صلى الله عليه وسلم وقال والله ما اردت الا واحدة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الله ما اردت الا واحدة  
فقال كانت والله ما اردت الا واحدة فدعا اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فطلقها الثانية في زمان عمر الثالثة في زمان  
عثمان واه ابوداود والترمذي ابن ماجه والدارمي لا يملك الا بعد ملك ولا عتاق فيما لا يملك رواه الترمذي و  
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ثلث جد هن جد وهن جد وهن جد النكاح والطلاق والرجعة رواه الترمذي و  
ابوداود وقال الترمذي هذا حديث حسن غريب وعن عائشة قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول  
لا طلاق ولا عتاق في اغلاق رواه ابوداود وابن ماجه قيل معنى اغلاق الاكره وعن ابى هريرة قال قال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم كل طلاق جائز الا طلاق المعتوه والمغلوب على عقله رواه الترمذي قال هذا حديث  
غريب عطاء بن عجلان الراوى ضعيف اهل الحديث وعن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رفع القلم  
عن ثلثة عن النائم حتى يستيقظ وعن الصبي حتى يبلغ وعن المعتوه حتى يعقل واه الترمذي ابوداود ورواه  
الدارمي عن عائشة وابن ماجه عنها وعن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال طلاق الامة تطلقتان عدا  
حضرنا رواه الترمذي وابوداود وابن ماجه والدارمي الفصل الثالث عن ابى هريرة ان النبي صلى  
الله عليه وسلم قال المتزعات والمختلعات هن المناقات واه النسائي وعن نافع عن مولاة لصفية بنت ابى عبيد  
انها اختلعت من زوجها بكل شئ لها فلم ينكر ذلك عبد الله بن عمر رواه مالك وعن محمود بن لسد قال خبر رسول  
الله صلى الله عليه وسلم رجل طلق امرأته ثلث تطلقات جميعا فقام غضبان ثم قال ايلعب بك يا الله عز وجل انا بين  
اظفر كح حتى قام رجل فقال يا رسول الله الا اقول انك رواه النسائي وعن مالك بلغنا ان جلا قال لعبد الله  
ابن عباس اني طلق امرأتي مائة تطلقه فماذا ترى علي فقال ابن عباس طلقك منك بثلثة وسبع وتسعون  
التخذت بها آيات الله هزوا رواه في الموطا وعن معاذ بن جبل قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا معاذ ما  
خلق الله شيئا على وجه الارض احب اليه من العتاق ولا خلق الله شيئا على وجه الارض بغض اليه من الطلاق  
رواه الدارقطني باب المطلقة ثلثا الفصل الاول عن عائشة قالت جاءت امرأة رفاعة القرظي الى  
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت اني كنت عند رفاعة فطلقني فبنت طلاق فزوجت بعد عبد الرحمن بن الزبير  
ما مع الامثلة هدية الثوب فقال يزيد بن ابي رافع الى رفاعة قالت نعم قال لا حتى تدرك عسبي وتدرك عسبي وتدرك عسبي  
عسبيتك متفق عليه الفصل الثاني عن عبد الله بن مسعود قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم المحلل والمحلل  
له واه الدارمي رواه ابن ماجه عن علي بن عباس عن عقبه بن عامر وعن سليمان بن يساب قال ادركت بضعة عشر من اصحاب  
رسول الله صلى الله عليه وسلم في نكاحه

المراد بالوطى على ما هو اصل معنى النكاح وتحقيقة في اصول الفقه كذا الكلام

له قوله يرفق لوني قال انور شتي ذهب بعض الصحابة وبعض من بعدهم من اهل العلم ان المولى عن امرأته اذا مضى عليه الايام وهي عند بعضهم اكثر من اربعة اشهر وقف فاما ان يطبق فان اطلق عليه الحكم و

انقضت بانت من جملتيه وهو ذمها في صفة وهو الذي يقتضيه الآية قال فقوله تعالى للذين يولون من نساءهم بعض اربعة اشهر فان قالوا فان الله غفور رحيم فان قالوا في نساءهم وفي حرفين مسود فان قالوا فيمن السرفل لا انتظار اي يخرج الى مضى تلك المدة وتركهم الضيعة وتاديه عند من يرى انه يوقف فان قالوا وان عزموا الطلاق بعد المدة انتهى و تعقبه الطيب بان الغار في فان فاذا التفتيب اجاب عنه صاحب الكشاف بان التفتيب اقول يؤيد ما روي بان عثمان بن عفان زيد بن ثابت كانا يتولان في الايام اذا اربعة اشهر في تطليقة واحدة وهي الحق بنسبها وقتها مدة المطلقة وشهها روى عن علي بن ابي طالب مسعود بن عباس بن عمر وقال بن عباس في تفسيره الآية التي البخاري في اربعة اشهر وعوية الطلاق انقضت الاربعة اشهر فاذا بانت بتطليقة ولا يوقف بعدها وكان ابن عباس لم يفسر القرآن في المطلقة من المراجعة ٣ سنة قوله جعل امرأة على كفرهم المراءى ففسية امرأته بالام والظهور ولم يردوا الله عليهم بقوله انما امرأتهم وكان هذا من ايمان الجارية فقرة الشرع ونقله على كبري محرم موت الكفارة غير مزيلة للشكاح فلو جاز ان يولى المراءى على ما يخرج الكفارة ١٢ المعات له قوله عظيم ستين مسكينا اي من ذلك العرق يعني انه يستعين به ولا يلزم الاطعام منه لما في رواية قاطم وسقا وهو ستون صاعا قال الطيب في قوله ان كفاة الظهار مرتبة ١٢ مائة قوله فقدت بصيغته المعلوم المتكلم وفي نسخة بصيغة الجهرل الغاية قرشا بانصب على الاول باربع على الثاني ١٣ وغيره ٥٥ قوله على ثلثي وجبة من جبة كفارة الظهار واليمين او نحوها فاعتقها من تلك الجبات مع اني خدمت من لطمها وايدان اعتقها جزا من فعله بذا لو كان الايمان شرط في الكفارة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ايمانها وسالها ابن الله وفي رواية ابن بك فقالت في السار وليس المراد السؤال عن مكان الرب تعالى بل راد ان يعرفها لها موحدة او مشركة فقع منها بان لغت الالهة الارضية وبرات منها وطلت ان لها يد بالامر السار الى الارض لم يطها بالشرع العرف العلم بما يجب الاعتقاد بين صفات الحق وقد يحتمل بهذا القدر في امثال ذلك كذا قالوا على ان في اشتراط الايمان في كفارة القتل كلاما بين الامة وعلق الحق كان عنده صلى الله عليه وسلم عنده كما يهود بسب الكفنية ومع ذلك كان الاول والافضل ذلك وكفى في ذلك هذا القدر من الايمان فقدر ١٢ المعات له قوله الجواز فيع الجيم وتشديد الاء وبعده الالف من ثم ياء مشددة وفي كلف الاء وهي موضع بقربا حتى في شمال المدينة ١٢ له قوله لكن صلكتها اي اوتت ان لطمها فربا شديدا على ما هو مقتضى انصب لكن صلكتها صلكت اي لطمها ١٢ مره قوله فيقتلوا واقتلوا فيمن قتل رجلا وجده مع امرأته قدزني قال الجوهري لا ان

رسول الله صلى الله عليه وسلم كما هو يقول يوقف المولى رواة في شرح السنة وعن ابي سلمة ان سليمان بن صفوان قال له سلمة بن صخر البياضي جعل امرأته عليا كظمرا حتى يمضي رمضان فلما مضى نصف من رمضان فمضى عليه ما ليلا فاتي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اعترق رقبة قال لا اجد لها قال فصم شهرين متتابعين قال لا استطيع قال اطعم ستين مسكينا قال لا اجد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطه بن عمر واعطه ذلك العرق وهو مكتل ياخذ خمسة عشر صاعا وستة عشر صاعا يطعم ستين مسكينا رواه الترمذي وروى ابو داود وابن ماجه والدارمي عن سليمان بن يسار عن سلمة ابن صخره قال كنت امرأ أصيب من النساء ما لا يصغري في رواية ما اعنى ابا داود والدارمي فاطعم وسقا من تبرين ستين مسكينا وعن سليمان بن يسار عن سلمة بن صخر عن النبي صلى الله عليه وسلم في المظاهر يواقع قبل ان يكفر قال كفاة واحدة رواه الترمذي وابن ماجه الفصل الثالث عن عكرمة عن ابن عباس ان رجلا ظاهرا من امرأته فغشيه باقبل ان يكفر فاتي النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فقال ما حملك على ذلك قال يا رسول الله رأيت بياض حجلية يافى القمر فلم املك نفسي ان وقعت عليها فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم وامره ان لا يقربها حتى يكفر رواه ابن ماجه وروى الترمذي نحوه وقال هذا حديث حسن صحيح غريب روى ابو داود والنسائي نحوه مسندا ومرسلا وقال النسائي المرسل اولى بالصواب من المسند باب الفصل الاول عن مغوية بن الحكم قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله ارجحة كانت لي ترعى غنمالي فجننتها وقد فقدت شاة من الغنم فسألته عنها فقالت اكلمها الذئب فأسفك عليها وكنت من بني ادم فلطمت وجهها وعلى رقبة انا عتقها فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم اين الله فقالت في السماء فقال من انا فقالت انت رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتقها رواه مالك وفي رواية مسلم قال كانت لي جارية ترعى غنمالي قبل احد والجوانية فاطلعت ذات يوم فاذا الذئب قد هب بشاة من غنمنا وانا رجل من بني ادم اسيف كما ياسفون لكن صمكتها صمكت فاتي رسول الله صلى الله عليه وسلم فعظم ذلك على قلت يا رسول الله افلا اعتقها قال اثنتي بما فاتتته بها فقال لها اين الله قالت في السماء قال من انا قالت انت رسول الله قال اعتقها فانها مؤمنة باب اللعان الفصل الاول عن سهل بن سعد الساعدي قال ان عويمر العجلاني قال يا رسول الله ارايت رجلا اوجد مع امرأته رجلا ايقنله فيقتلونه ام كيف يفعل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قل انزل فيك وفي صاحبك فاذهب فأت بها قال سهل فتلاعنا في المسجد وانا مع الناس عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما فرغ قال عويمر كذب علي يا رسول الله ان امسكتها فطلقتها لثلاث قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انظر وافان جاءت به استخمد اذ عجز العينين عظيم الاليتين خذ لجر الساقين فلا احسب

اللعان

مر القاضي بها بعد التلاع كما ياتي في الحديث الا في ثم فرق بينها وجمهور على ان يقع الفرقة بغسل اللعان ويحرم عليه نكاحها على التام بعد ان يكون عمو غير عالم يقوم بذلك بينة او يترفع لردنية القتل ويكون القليل محضنا واليهينة اربعة من العدل من الرجال يشهدون على الزنا وانا في ما بينه وبين الشان كان صادقا فلا شئ عليه قوله كذب عليها الخ يعني ان اسكت هذه المرأة في نكاحي ولم اطلقها ليرحم كالي كذبت فيما قد ثبتها لان الامساك ينافي كونها زانية فطلعها ثامنا وانا لطلقتها لان ان اللعان لا يحرم عليه فلم يقع التعريق من رسول الله صلى الله عليه وسلم ايضا فهذا يؤيد ان الفرقة باللعان لا يحصل الا بقضاء صر

له قوله لا تصدق لانه كان الرجل الذي نسب الميرة الزنا موصوفا بهذه الصفات وفيه جواز الاستدلال بالشبه بناء على الامر الغالب العادي ١٢ مرقات له قوله فانتفى اي الرجل من ولد با قال الطيبي  
 الفارسية اي الملاعة كانت سبب الانتقاء والرجل من  
**باب** ولد المرأة والحاقه بها ١٢ مرقات له **٢٨٦** قوله ففرق بتشديد الراء المفتوحة **اللعان**

عومير الا قد صدق عليها وان جاءت به احيما كانه وحرة فلا احسب عومير الا قد كذب عليها فجاءت به  
 على النعت الذي نعت رسول الله صلى الله عليه وسلم من تصديق عومير في ان بعد ينسب الي من متفق  
 عليه **وعن ابن عمير** ان النبي صلى الله عليه وسلم لا عن بين رجل امراته فانتفى من ولدها ففرق بينهما  
 والحق الولد بالمرأة متفق عليه وفي حديثهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم عطا وذكره واخبره ان  
 عذاب الدنيا اهن من عذاب الآخرة ثم دعاهما فوعظهما وذكرها واخبرها ان عذاب الدنيا اهن من  
 عذاب الآخرة **وعنه** ان النبي صلى الله عليه وسلم قال للمتلاعنين حسبا كما على الله احد كما كاذب لا  
 سبيل لك عليها قال يا رسول الله مالي قال لا مال لك ان كنت صدق عليها فهو مما استحللت من فبها  
 وان كنت كذبت عليها فاذك ابعديك ابعديك من با متفق عليه **وعن ابن عباس** ان هلال بن امية  
 قذف امرأته عند النبي صلى الله عليه وسلم بشريك بن سمية فقال النبي صلى الله عليه وسلم البينة او حدثا في ظهرك فقال يا رسول  
 الله اذا رأيت حدثا على امرأته رجلا ينطق بيمينك البينة فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يقول البينة والحدث في  
 ظهرك فقال هلال والذي بعثك بالحق لصادق فليزلن الله ما يبري ظهري من الحد فانزل جبرئيل  
 وانزل عليه والذين يرمون أزواجهم فقد أخرجنا من الصادقين فجاء هلال فشهد والنبي صلى  
 الله وسلم يقول ان الله يعلم ان احدكما كاذب فهل منكما تائب ثم قامت فشهدت فلما كانت عند الخامسة  
 وقفوها وقالوا انها موجهة قال بن عباس فتلك ان وكصبت حتى ظننت انما ترجع ثم قالت لا افضح قومي  
 سائر اليوم فمضت وقال النبي صلى الله عليه وسلم ابصروها فان جاءت به اكل العينين سابعة اليتيم  
 خذ لرح الساقين فهو لشريك بن سمية فجاءت به كذلك فقال النبي صلى الله عليه وسلم لولا ما مضى من كتاب  
 الله لكان لي ولم باشان رواه البخاري **وعن ابى هريرة** قال قال سعد بن عباد لو وجد مع امرأتي  
 رجلا لم امسه حتى اتي باربعة شهداء قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم قال كلا والذي بعثك بالحق  
 ان كنت لا عاجلة بالسيف قبل ذلك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سمعوا الى ما يقول سيدكم ان لغيو  
 وانا اغير من الله اغير مني رواه مسلم **وعن المغيرة** قال قال سعد بن عباد لو رأيت رجلا مع امرأتي  
 لضربته بالسيف غير مصفح فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال تعجبون من غيرة سعد الله لانا  
 اغير من الله اغير مني ومن اجل غيرة الله حرم الله الفواحش ما ظهر منها وما بطن ولا احد احب اليه  
 العذر من الله من اجل ذلك بعث السندين ومبشرين ولا احد احب اليه المدحة من الله ومن اجل  
 ذلك وعد الله الجنة متفق عليه **وعن ابى هريرة** قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى يغا  
 وان للمؤمن يغار وغيره الله ان لا ياتي المؤمن ما حرم الله متفق عليه **وعنه** ان اعرابيا اتى رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم فقال ان امرأتى ولدت غلاما سودا واني انكرته فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم هل لك  
 من ابل قال نعم قال فما الوانها قال حمر قال هل فيها من اوزق قال ان في اوزق قال فاني ترى ذلك

الفرقة بينها بتفريق الحاكم لا بنفس اللعان هو من سبب الانتقاء والرجل من  
 خلا فان زوا الشافعي لانها لو وقعت نزل اللعان لم يكن  
 للتطبيقات الثلث معنى ١٢ مرقات له قوله لا سبيل لك  
 عليها اي لا تسلط لك عليها ولا تمك منها حلها اي حرمت  
 عليك ابا قال الطيبي هذا يدل على ان الفرقة يحصل بنفس  
 الملاعة وليس يوجب لان يجوز ان يكون قوله نابع للفرقة  
 اي فرق وقال لا حل لك ابا وانما علم قوله هو ما استحللت  
 وفيه ان اللعان لا يرجع بالمرأة او دخل بها ولا يفتق اللعان  
 واما اذا لم يدخل بها فقال ابو حنيفة وماك والشافعي لها  
 المرزوقين لها الحل وقيل لاصدق لبا كذا في اللغات مرقات ١٢  
 له قوله انزل عليه وهو نفس في ان نزول الآية في هلال  
 وقوله صلى الله عليه وسلم لعومير قد انزل نيك ظم برني ان النزول  
 في عومير والصحيح هو الاول لانه قد جاني رواية سلم في قصة هلال  
 وكان اول رجل لاعن في الاسلام وقوله لعومير قد انزل نيك  
 لا يعارض لان معناه نزل في شامك انزل في هلال لان  
 ذلك شامل لجميع الناس ويشتمل تكرار النزول كذا قال النووي  
 ١٢ له قوله قول الله لا يظلم مسلم قال في القول بعد فرغها  
 من اللعان المراد يلزم الكاذب لتوبة قيل قال لعل اللعان  
 تحذير لها عنه ١٢ مرقات له قوله فاقول اي جسد او نحو من بعض  
 نية بردوا وقيل معنى وقولوا اطعوا على حكم الله مستعمل هنا  
 القائل قرأه بالتشديد وكان الصريح في الخس وقولوا اطعوا  
 قوله سائر اليوم اي جميع الايام مدة عمرهم او غير ذلك والارادة  
 ابد الدهر فيعيد بل لا وجه له والتمس من الايام فالسائر يعني  
 بمعنى الجميع واشتقاقه من سور البلد المحيط بالواد ويحكي بمعنى  
 الباقي واشتقاقه من سور الطعام والشراب بالهمزة  
 بمعنى البقية والفضلة وهذا هو المشهور وقوله لولا ما مضى اي لولا  
 ان القرآن حكم بعدم اقامة المحامد والتعزير على المتلاعنين  
 لفضلت بهما ففعلت قالوا في الحديث يدل على ان الحاكم  
 لا يلتفت الى النظرة والامارات القرآنية انما يحكم بظاهرها  
 يقتضيه الحجج والدلائل وتبين من كلاهما ان الشيء القياسه  
 ليست حجة وانما هي اماره ونظرة فلا يحكم بها كما هو من هنا ١٢  
 لغات له قوله لعل العينين اي الذي يعالجون عينيه سوء  
 مثل التحمل من غير التحمل ١٢ له قوله كلا قال لنودي ليس  
 قوله كلا رد القول صلى الله عليه وسلم ومخالفة لامر وانما  
 معناه الاخبار عن حاله نفسه عند روي الرجل مع امراته  
 واستيلاء الغضب عليه فاذ حينئذ يعاجله بالسيف ١٢ مرقات  
 له قوله اسمعوا الى ما يقول سيدكم ليس تقرأه او وحدا  
 على المعاجبة بالسيف وقتله للرجل بدون الشهادة بل  
 حاصله مدح صفته الغيرة وان من سمت سادات الناس  
 ذكرهم بعد اعتذار من من جانب سعد بانها صادقة بهذا  
 القول اي غايه غيرته ومحبة والده بقوله وانا اغير من الله اغير مني  
 معصم اي غير ضارب بالسيف وجانبه بل يحده يقال صفه بالسيف ضربه بعضه وجانبه لا يحده ١٢ لغات له قوله ودره بفتحات ودرية حمراء تلتزم بالارض ١٢ لغات

القول اي غايه غيرته ومحبة والده بقوله وانا اغير من الله اغير مني  
 معصم اي غير ضارب بالسيف وجانبه بل يحده يقال صفه بالسيف ضربه بعضه وجانبه لا يحده ١٢ لغات له قوله ودره بفتحات ودرية حمراء تلتزم بالارض ١٢ لغات

له قوله عرق نزعه اي قلعها واخرجها من الوان فلعها ولقها جها في المشل العرق نزاع والعرق في الاصل ما يؤخذ من عرق الشجر ويقال فلان لعرق في الكرم

واللعان في الاصطلاح هو لعن الله الانسان لانه كان في اصولها البعوضة فلعن الله البعوضة لعن الله الانسان...  
اللعان  
اللعان هو لعن الله الانسان لانه كان في اصولها البعوضة فلعن الله البعوضة لعن الله الانسان...  
اللعان  
اللعان هو لعن الله الانسان لانه كان في اصولها البعوضة فلعن الله البعوضة لعن الله الانسان...

جاءها قال عروق نزعه ما قال فلعل هذا عرق نزعه ولم يرخص له في الانتفاء منه متفق عليه وعن عائشة قالت كان عتبة بن ابي وقاص عهد الى اخيه سعد بن ابي وقاص ابن ابي وليلة زمعة ميني فاقبضه اليك فلما كان عام الفتح اخذه سعد فقال انه ابن اخي وقال عبد بن زمعة اسي فتساوق الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال سعد يا رسول الله ان اخي كان عهد الى فيه وقال عبد بن زمعة اخي و ابن وليدة ابي ولد علي فراشه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هولك يا عبد بن زمعة الولد للفراش للعاهر الحجر ثم قال لسودة بنت زمعة احبيني منه لما راى من شبهة بعثته فمراها حتى لقي الله وفي رواية قال هو اخوك يا عبد بن زمعة من اجل انه ولد علي فراشه متفق عليه وعنه ما قالت دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم وهو مسرور فقال اي عائشة المرثى ان محبته المديحي دخل فلما رأى اسامة وزيدا وعليهما قطيفة قد غطيا رؤسهما وبدا اقدامهما فقال ان هذه الاقدام بعضها من بعض متفق عليه وعن سعد بن ابي وقاص ابي بكره قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مزاجي الى غرابية هو يعلم فالجنة عليه ام متفق عليه وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ترغبوا عن اباكم فمن رغب عن ابيه فقد كفر متفق عليه وقد ذكر حديث عائشة ما من احد غير من الله في باب صلوة الخسوف  
الفصل الثاني عن ابي هريرة انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول لما نزلت آية الملاحة ايما امرأة دخلت على قوم من ليس منهم فليست من الله في شيء ولن يدخلها الله الجنة وايمان رجل جحد ولده وهو ينظر اليه يخيب الله من وضحي على روبر الخلاق في الاولين الاخيرين واوه ابوداود والنسائي والدارمي وعن ابن عباس قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال لا تريد الا ابي فقال النبي صلى الله عليه وسلم طلقها قال اني احبها قال فامسكها اذا رواه ابوداود والنسائي وقال النسائي رفعه احد الرواة الى ابن عباس احد هولم يرفعه قال وهذا الحديث ليس بثابت وعن عمرو بن شعيب عن ابي عن ابي النبي صلى الله عليه وسلم ان كل مشتق استحق بعد ابيه الذي يدعى له ادعاه ورثته فقط ان من كان من امة يملكها ابو له صابها فقد لحق بمن استحق وليس له مما قسم قبله من الميراث شيء وما ادرك من ميراث لم يقسم قبل نصيبه ولا يلحق اذا كان ابوه الذي يدعى له انكره فان كان من امة لم يملكها او من حرة عاهرها فانه لا يلحق ولا يرث وان كان الذي يدعى له هو ادعاه فهو ولد زينة من حرة كان او امة رواه ابوداود وعن جابر بن عتيك ان نبي الله صلى الله عليه وسلم قال من الغيرة ما يحب الله ومنها ما يبغض الله فاما التي يبغها الله فالغيرة في الرثبة واما التي يبغضها الله فالغيرة في غير رثبة وان من الخيلاء ما يبغض الله ومنها ما يحب الله فاما الخيلاء التي يحب الله فاخيال الرجل عند القتال واخياله عند الصدقة واما التي يبغض الله فاخياله في الفخر وفي رواية في البغي رواه احمد وابوداود والنسائي  
الفصل الثالث عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جد ابي قال قال رسول الله ان فلانا ابني

الملك التزود بحيث يمكن اتها ما فيه كما كانت وجبة ادمه تدخل على اجني او يدخل اجني عليها ويجري بينهما مزاج وانساطا واما ذلك فممن طعن المسلم الذي نهيتنا عن قتال الرجل عند القتال هو اللعان في الكرم بنشاط وقوة وانها راجلة لا تتجز في الاستهانة والاستخفاف بالعدو والادغال الروع في قلبه والاختيال في الصدقة ان يعطيها طيبة بها نفسه وينبط بها صدره ولا يستكثر ولا يبالي بما اعطى من المعات



له قوله باب العدة هي في اللغة الاحصاء يقال عدت الشيء عدة احصيته احصاء وطلق ايضا على المعدود وفي الشرع تبرص يرمي المرأة عند زوال النكاح المتكبر بالذخول وما يقوم مقامه من الخلو والموت قال ابن ابي عمير  
ان يزاد وشبهته بالجر عطف على النكاح قلت فكيف تكلمتم ان ارادوا  
الموت ثم طلقتم من قبل ان تمسهن فما تكلمتم به من عدة  
اعتدونها امراة <sup>قوله</sup> طلقت البتة اي الطلقات الثلاث  
فانها قاطعة وصاله النكاح والبس القلع قوله مالك علينا من  
عنى اي لا يكف بائنة او من شيء غير الشعيبة قوله ليس لك نفقة  
اي عليه كونه غير ما موروث الميراث المنقوع التي تريده وهو  
الاجود قال النووي اختلفوا في المطلقة البائن غير الحال  
بل البائنة والمنقوعة فقال عمر بن الخطاب ما اسكني النفقة  
تعاني اسكنوني من حيث سئمت من وجهك فاما النفقة فلا انها  
مجبوبة عليه قد قال عمر بن الخطاب في كتاب ربه الميراث ما اقول  
في المدرك لا ندع كتاب بناء ونسب نبي يقول امرأة نسيت  
اوشبه لها سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لبا السكني والنفقة  
قال ابن الملك كان ذلك مخبر من الصحابة يعني فيكون لك  
ببنتك الاجماع وقال ابن عباس واحمد لا سكني لها ولا  
نفقة لهذا الحديث وقال مالك الشافعي واخرون لها السكني  
لقوله تعالى وان كن اولات حمل فانتقوا عليهن فحملوهن  
اذ لم يكن حوالا لا يتفق عليهن اقول للنهيم لا عبرة لعهدنا و  
قال النووي واجاب هؤلاء عن حديث فاطمة في سقوط السكني  
بما قاله سعيد بن المسيب غيره انها كانت امرأة سئمت  
على احابها فامر بالانتقال الى بيت ام شريك هذا منقطع من  
المراة <sup>قوله</sup> نفقتهن شيئا كما ستينانا وحال من فاعل  
اعتدى <sup>عنى</sup> لبا السكني شيئا بل لزينه في حال العدة ويكون ان يكون  
كناية عن عدم جواز الخروج في ايام العدة او يكون كناية عن  
كونها غير محتاجة الى الحجاب قال النووي فامر بالانتقال الى  
بيت بن ام مكتوم لانه لا يبرأ ولا يرد الى بيتته من يرد الى  
بيت ام شريك حتى اذا وضعت ثيابها للبرز نظرو اليها وقد  
اخرج بعض الناس ببذا على جواز نظر المرأة الى الاجنبي بخلاف  
نظره اليها وهو ضعيف والصحيح الذي عليه الجمهور ان يحرم على المرأة  
النظر الى الاجنبي كما يحرم على النظار اليها لقوله تعالى قل للمؤمنين يغضوا  
من ابصارهم الاية ومحدثهم سئمت نعيا وان امتاع على سابق  
والضابط ليس في هذا الحديث رخصة لها في النظر اليه بل في انها  
آمرة عنده من نظر غيره وهي مأمورة بغض ابصار عندها وهي  
عندها ما يحرم النظر الى الوجود اذ كان على وجه الشهوة <sup>قوله</sup>  
فاذا حللت فاذا نيت اي اذا خرجت من العدة وتمت عدتك  
فاطميني واخرى حتى تنظري انكما كنت نطلب لك وجاد قوله  
فلا يرضع عصاه عن حاله كناية عن كراهة تزني النساء وتهديده  
اي من كما جاز في رواية اخرى بطل فزمن النساء والمصنوك  
كما مضى الفقير وتفصلك افسد بقوله لا مال لرضعة كاشف وفيه  
ان المستشار مؤمن وفيه جواز ذكر احد الطرفين على الآخر فصحا قوله  
فكره لان كان مولى اسود فاطمة بنده من تزني مبيها ثم قال  
اي اسامة لما راي النبي صلى الله عليه وسلم صلته ونهين ان ترك الكفاة  
من الولي الناس جاز خصه برضاء المرأة <sup>قوله</sup> امرها <sup>قوله</sup> اي  
جاز لها الخروج والالتحاق بمعرفة قاي من الطهارة والهدية والاحسان الى غير ان النبي صلى الله عليه وسلم صلبها ونهين ان ترك الكفاة

باب بال عدة احصائه او عدا او علم او من العلوم ان الظاهر <sup>باب</sup> بال عدة احصائه او عدا او علم او من العلوم ان الظاهر <sup>باب</sup> بال عدة احصائه او عدا او علم او من العلوم ان الظاهر  
عاهرت بامه في الجاهلية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا دعوة في الاسلام ذهب امر الجاهلية الولد  
للفراش للعاهرا الحر وراه ابوداود وعنده ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اربع من النساء لا ملاعنة بيتهن  
النصرانية تحت المسلم اليهودية تحت المسلم الحرة تحت المملوك والمملوك تحت الحر وراه ابن ماجه وعنه  
ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم امر رجلا حين امر المتلاعنين ان يتلاعنا ان يضع يده عند الخامسة على  
في و قال انها موجبة رواه النسائي وعن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج من عند هاليلا  
قالت فغرت عليه فجاء فراى ما صنع فقال مالك يا عائشة اغرتي فقلت وما لي لا يغار مني على مثلك فقال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد جاءك شيطانك قالت يا رسول الله امع شيطان قال نعم قلت ومعك  
يا رسول الله قال نعم ولكن اعانني الله عليه حتى اسلم رواه مسلم باب عدة الفصل  
الاول عن ابى سلمة عن فاطمة بنت قيس ان ابا عمرو بن حفص طلقها بالبتة وهو غائب فاسل اليها  
وكيله الشعير فسخطه فقال والله مالك علينا من شيء فجاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت  
ذلك له فقال ليس لك نفقة فامرها ان تعتد في بيت ام شريك ثم قال تلك امرأة يغشاها احيى  
اعتدى عند ابن ام مكتوم فانه رجل اعنى تضعين ثيابك فاذا حللت فاذا نيت فاما حللت  
ذكرت له ان مغوية بن ابى سفيان و اباجهم خطبان فقال اما ابوالجهم فلا يضع عصا عن اعناقهم  
واما مغوية فصعلوك لا مال له انكى اسامة بن زيد فكرهته ثم قال انكى اسامة فنكتته ففعل  
الله فيه خيرا واغتبطت وفي رواية عنها فاما ابوجهم فرجل ضرب للنساء رواه مسلم و في  
سرواية ان زوجها طلقها ثلاثا فانت النبي صلى الله عليه وسلم فقال لا نفقة لك الا ان تكوني حاملا و  
عن عائشة قالت ان فاطمة كانت في مكان وحش فحرف على ناحيتها فلذلك خص لها النبي صلى  
الله عليه وسلم تعنى في النقلة وفي رواية قالت ما لفاطمة الا تعنى الله تعنى في قولها لا سكني ولا نفقة  
رواه البخاري وعن سعيد بن المسيب قال انما نقلت فاطمة لطول لسانها على احبابها رواه  
في شرح السنة وعن جابر قال طلقته خالتي ثلاثا فارادت ان تحلها فخرجها رجلان فخرج  
فانت النبي صلى الله عليه وسلم فقال بلبي فجدى فثلك فانه عسى ان تصدق او تفعل معروفا رواه مسلم  
وعن المسور بن محزمة ان سبيعة الاسلامية نفست بعد وفاة زوجها ابليل فجاءت النبي صلى الله  
عليه وسلم فاستاذنته ان تنكر فاذا نكحت رواه البخاري وعن ام سلمة قالت جاءت امرأة  
الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان ابني توفي فباعته زوجها وقد اشتكت عيناها  
فانكحها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تأكل ذلك يقول لا ثم قال انما هي اربعة اشهر و  
عشر وقد كانت احد كمن في الجاهلية ترمي بالبعرة على راس الحول متفق عليه وعن ام حبيبة  
وزينب بنت جحش عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر

من الوالي الناس جاز خصه برضاء المرأة امرها اي جاز لها الخروج والالتحاق بمعرفة قاي من الطهارة والهدية والاحسان الى غير ان النبي صلى الله عليه وسلم صلبها ونهين ان ترك الكفاة

له قوله ان تحمد من الامداد ومن الجرد من حد نصرو منب والاحداد ترك الزينة والطيب وليس ثياب كحون ١٢ سيد له قوله الاثوب عصب بسكون الصاد المبهمة نوع من البر ويصعب عزالي يجمع ويشد ثم يصح ثم شرح فياتي الشرح من علمنا وتبعه الطيبى وقال ابن الهمام لا تحبس العصب عندنا واجاز الشافعى رقيقه وغلظيه وريح مالك رقيقه دون غلظيه واختلفوا بما لبنة فيروى في تفسيره وفي الصحاح العصب يروى من برود اليمن شرح ابيض ثم يصح بعد ذلك في المعنى الصحيح انه يستدعى بالثياب فمرت في الحديث بانها ثياب من اليمن نيا بياض سواد النبهة بعصم النون الى كى يسير وبعصم النون القاف ضرب من الطيب قيل هو عود من اليمن البندو يحبل في الاديه قال الطيبى القسط عطار معروف في الاديه طبيب ابرق يتخبر النفساء والاطفال والاطفار من الطيب واحد له قول اهدى لظفر قبل شبه الظفر المقوم من اصله قول هو شىء من العطر اسود والقطة منه شبهة بالظفر قال النووي القسط والاطفار نوعان من العود قيل مقصود بهما الطيبان فيهما المنفعة من الحوض لانهما الكريمة تنبع من ارض اليمن وفي الحديث دليل على وجود الامداد على المعتدة من وفاة زوجها هو جمع عليه في الجملة وان اختلفوا في تحصيله فذهب الشافعى وجمهوره الى التسوية بين المدخول بها وغيره سواء كانت صغيرة او كبيرة بخلاف ما رواه ابو اسامة مسلمة او كافرة وقال ابو حفص الكوفى وبعض الامامية انه لا يجب على الكتابية بل تحبسها المسلمة لقوله صلى الله عليه وآله وسلم لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليومنة ان تتزوج رجلها الا بعد ان ينفق عليها ولا على الاممة هذا المنقسط من المرافة ١٣

ان محمد على ميت فوق ثلث ليال الا على زوج اربعة اشهر وعشر امتفق علي وعن ام عطية ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تحمدن امرأة على ميت فوق ثلث الا على زوج اربعة اشهر وعشر اولاد تبس ثوبا مصبوغا الا ثوب عصب ولا تكتحل ولا تمش طيبا الا اذا ظهرت نمدة من وسط او اطراف متفق عليه وزاد ابوداود ولا تختضب **الفصل الثاني** عن زينب بنت كعب ان الفريجة بنت مالك بن سنان وهي اخت ابى سعيد الخدري اخبرتها انها جاءت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم تساله ان ترجع الى اهلها فى بنى خدره فان زوجها خرج فى طلب اعبيده ابقوا افقتوا قالت فسالت رسول الله صلى الله عليه وسلم تساله ان يرجع الى اهلى فان زوجى لم يتركنى فى منزل يملكه ولا نفقة فقالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم فانصرفت حتى اذ كنت فى الحجرة اوفى المسجد دعانى فقال امكثى فى بيتك حتى يبلغ الكتاب احله قالت فاعتدت فيه اربعة اشهر وعشرا رواه مالك والترمذى و ابوداود والنسائى وابن ماجه والدارمى وعن ام سلمة قالت دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم حين توفي ابوسلمة وقد جعلت على صبرا فقال ما هذا يا ام سلمة قلت انما هو صبر ليس فيه طيب فقال انه يشد الوجه فلا تجعله الا بالليل وتزعيه بالنهار ولا تمتشيطى بالطيب ولا بالحناء فانه خضاب قلت باى شىء امتشطى يا رسول الله قال بالسدر يغلفين به راسك رواه ابوداود والنسائى **وعنها عن النبي صلى الله عليه وسلم** قال المتوفى عنها زوجها لا تحبس ولا المشقة ولا الحلى ولا تختضب ولا تكتحل رواه ابوداود والنسائى **الفصل الثالث** عن سليمان بن يسار ان الاحوص هلك بالشام حين دخلت امراته فى الدم من الحيضة الثالثة وقد كان طلقها فكتب معاوية ابن ابي سفيان الى زيد بن ثابت يساله عن ذلك فكتب اليه زيد انها اذا دخلت فى الدم من الحيضة الثالثة فقد برئت منه وبرئ منها لا يرثها ولا ترثه رواه مالك **وعن سعيد بن المسيب** قال قال عمر بن الخطاب رضى الله عنه ايما امرأة طلقت فحاضت حيضة او حيضتين رقعتهما حاضيهما فانها تنتظر تسعة اشهر فان كان بها حمل فذلك والا اعتدت بعد التسعة الا شهر ثلثة اشهر ثم حلت رواه مالك **باب الاستبراء** **الفصل الاول** عن ابى الدرداء قال مر النبي صلى الله عليه وسلم بامرأة فسمع فسأل عنها فقالت لفلان قال ايلعها قالوا نعم قال لقد هممت ان العنه لعننا يدخل معي فى قبرة كيف يستخده وهو لا يحل له ام كيف يورثه وهو لا يحل له رواه مسلم **الفصل الثاني** عن ابى سعيد الخدري رفته الى النبي صلى الله عليه وسلم قال فى سبايا ابوطاير لا توطأ حامل حتى تضع ولا غير ذات حمل حتى تحيض حيضة رواه احمد وابوداود والدارمى

الشرح من علمنا وتبعه الطيبى وقال ابن الهمام لا تحبس العصب عندنا واجاز الشافعى رقيقه وغلظيه وريح مالك رقيقه دون غلظيه واختلفوا بما لبنة فيروى في تفسيره وفي الصحاح العصب يروى من برود اليمن شرح ابيض ثم يصح بعد ذلك في المعنى الصحيح انه يستدعى بالثياب فمرت في الحديث بانها ثياب من اليمن نيا بياض سواد النبهة بعصم النون الى كى يسير وبعصم النون القاف ضرب من الطيب قيل هو عود من اليمن البندو يحبل في الاديه قال الطيبى القسط عطار معروف في الاديه طبيب ابرق يتخبر النفساء والاطفال والاطفار من الطيب واحد له قول اهدى لظفر قبل شبه الظفر المقوم من اصله قول هو شىء من العطر اسود والقطة منه شبهة بالظفر قال النووي القسط والاطفار نوعان من العود قيل مقصود بهما الطيبان فيهما المنفعة من الحوض لانهما الكريمة تنبع من ارض اليمن وفي الحديث دليل على وجود الامداد على المعتدة من وفاة زوجها هو جمع عليه في الجملة وان اختلفوا في تحصيله فذهب الشافعى وجمهوره الى التسوية بين المدخول بها وغيره سواء كانت صغيرة او كبيرة بخلاف ما رواه ابو اسامة مسلمة او كافرة وقال ابو حفص الكوفى وبعض الامامية انه لا يجب على الكتابية بل تحبسها المسلمة لقوله صلى الله عليه وآله وسلم لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليومنة ان تتزوج رجلها الا بعد ان ينفق عليها ولا على الاممة هذا المنقسط من المرافة ١٣

فوجب الاستبراء لتحقيق الحال والحاصل ان كل من طلقها ادى حاض لانهما الحيضة حتى يستبرى بحيضة مستأنفة وان كانت لا تحيض لعنوا او كبريا فاستبراء او يحصل لغيره واحد فقال زيد بن ثابت اشهر وفيه دليل لمن ذهب الى ان الحمل لا يحيض وان الدم الذى تراه احوال لا يكون حيضا وان كان فى عينة ولا وصف لان النبي صلى الله عليه وسلم جعل الحيض دليل برادة الرحم ١٤ والمنقسط من المرافة ١٣



له قوله جلد في اشارة الى انه لا صلى الله عليه وسلم بل لا احد على قاذف العبد مطلقا ان العبد ليس بحسن بل يعزق قاذفه ولو كان سيده ١٢ لمعات ١٣ قوله للفنك ان اراي احرق فنك قال النبي في الحديث على الرقي بالماء يبيد حرمه وجميع

كذافي المرقاة ١٤ قوله ان اولادكم من الطيب بكم اهل الخليل من الطيب هو اهل الخليل يعني اولادكم من اهل كركم وفضلها فما كسبت اولادكم فاذ جعلكم كهم وانما هي اولاد الطيب كسبوا اهلها لان اصله قال القاضي اي من الطيب ما وجد بكم وتوسط سيكم او كسب اولادكم من الطيب بكم فحذف المعناني وتي احمد يث دليل على وجوب نفقة الوالد على ولد وانه لو سرق شيئا من مال اولادكم بائنه فلا حد عليه بشبهة الملك قال الطيب قوله لا ما جازي الى التقدير لان قوله ان اولادكم من الطيب بكم خطاب عام وتلبيح لقوله انت وما لك لو لم يكن فاذ كان الولد كسبا للوالد يعني انه يظلمه حتى في تحصيله لان الكسب معناه اطلبه اسي في تحصيل الرزق والعيشة والمال تبع لكان الولد الكسب مبالغة وقد اشار الى التزويل بقوله تعالى في المولى اولادك من قبله من ماله انما يابان الوالدات انما ولدن لهم ولهم ينسبون اليهم ١٥ مرقاة ١٦ قوله غير مسرفي لائل اكثر من حاجتك لا يبادر بالمال الهبة المكسوة اي غير متجمل في الاخذ من المال وجود الحاجة وقد يجعل بالمال الهبة يعني غير مبدى وتحتاطه لا يظلم بحال لفقراءه ويوصيهم ان لا يتعمل من التزويل دون المهادنة ولقوله تعالى ولا تأكلوا مما اسرفوا قبل ان يكونوا عبادا وذكر في تفسيره لا تأكلوا الاموال التي تاتي مسرفين ومباذرين كغيرهم فافهم وقوله ولا تأكلوا مما اسرفوا قبل ان يكونوا عبادا ماله اصله الملك بان تجزى في المنة ١٧ لمعات ١٨ قوله ملك تاتي الزموا حق العبيد الامار والاحسان اليهم فها هو الظاهر المتبادر من هذه العبارة وقسم اليها كالمضاييق بعضهم وحل بعضهم على اداء الزكوة واخراجها من الاموال التي تملك الايدي وجعلوا اشارة الى تقضية بني حنيفة في منع الزكوة والتفريق بينها وبين الصلوة التي قال فيها ابو بكر الصديق رضي الله عنه ١٩ لمعات ٢٠ قوله حسن الملكة اي حسن الصنيع اليهم قوله حسن يعني لذي اذن الصنيع بالماليك يحسنون خدمته وذلك يعود الى اليقين والبركة لكان مور الملكة يودي الى الشوم والهلكة قوله تزييد التوسيم اليهم ونسخ اليقين فمباذري نوع من الموتى الصلوة تمنع موت الفقارة فانه موت من التاثير لغنة لا يقدر المرء فيه على التوبة قوله زيادة في العمر وهو بكل زيادة المحسوسة بان طلق الله ان كان كذا ولو اسمن في طاعة الله ادلى خلق الله زيد عليه كذا منة وبتلك ان يكون الزيادة منسوبة بحصول البركة واليقين في احوالها كما قيل جميل برفعة فانه زيادة عمرهما قال ميرك فمهم من كلامه شيخ ابو جبر ان الحديث على ما في المصانيع اخبر احمد تامر انتمى فانه اخبر صاحب المشكوة على صاحب المصانيع غير صحيح ٢١ لمعات ٢٢ قوله من المرقاة ٢٣ قوله من والده وولد له قالوا تخصيص الذكر بهما لوقر شفقة الام اولوقر القضية فيها واخبرها بها الاب الجد والجدوة والمنزلة عندنا كما ربه توفيق ميرك في رجم عمر ودمتغيبه بالصغير يخرج الكبير وقد الكبر عند الشافعي ان يسلخ سبع سنين او ثمانى وعندنا ان يحتمل وقال احمد لا يفرق بين الوالد

وهو يري ما قال جلد يوم القيمة الا ان يكون كما قال متفق عليه وعن ابن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من ضرب غلاما له جدا لم يات به اولظمة فان كفارته ان يعتقد سر واه مسلم وعن ابي مسعود الانصاري قال كنت اضرب غلاما لي فسمعت من خلفي صوتا اعلم ابا مسعود بالله اقد ر عليك منك علي فالتفت فاذا هو رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله هو خير لوجه الله فقال اما لولم تفعل للفحشك النار اولمستك النار سواه مسلم الفصل الثاني عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان لي مالا وان والدي يحتاج الى مالي قال انت وما لك لو ولدك ان اولادكم من الطيب كسبكم كلوا من كسب اولادكم رواه ابوداود وابن ماجه وعنه عن ابيه عن جده ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اني فقير ليس لي شيء وولي يتيم فقال كل من مال يتيمك غير مسرف ولا يبادر ولا يتامل رواه ابوداود والنسائي وابن ماجه وعن ام سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يقول في مرضه الصلوة وما ملكت ايمانكم رواه البيهقي في شعب الايمان وروى احمد وابوداود عن علي بن خوجه وعن ابي بكر الصديق عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يدخل الجنة سبيء البنتكة رواه الترمذي وابن ماجه وعن رافع بن مكيت ان النبي صلى الله عليه وسلم قال حسن الملكة يمين وسوء الخلق شوم رواه ابوداود ولم ارفى غير المصاحح ما زاد عليه فيه من قوله والصدقة تمنع قبيحة السوء والبر زيادة في العمر وعن ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ضرب احدكم خادما فذكر الله فارفعوا ايديكم رواه الترمذي والبيهقي في شعب الايمان لكن عنده فليمسك بيدك فارفعوا ايديكم وعن ابي ايوب قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من فرق بين والديه وولدها فرق الله بينه وبين احبته يوم القيمة رواه الترمذي والدارقطني في سنن علي قال وهب لي رسول الله صلى الله عليه وسلم غلاما من اخوين فبعته احدهما فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا علي ما فعل غلامك فاخبرته فقال ردة ردة رواه الترمذي وابن ماجه وعنه انه فرق بين جارية وولدها فنهاه النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك فرة البيه رواه ابوداود منقطعاً وعن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلاث من كن فيهن يسر الله حنقه وادخله الجنة رفق بالضعيف وشفقة على الوالدين واحسان الى المملوك رواه الترمذي وقال هذا حديث غريب وعن ابي امامة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وهب لعلي غلاما فقال لا تضربه فاني نهيت عن ضرب اهل الصلوة وقد رأيتة يصلي هذا اللفظ المصاحح وفي المهجني للدارقطني ان عمر بن الخطاب قال نهانا

وولدوا وان كبروا حنكتم الكرامة من سبابي حنيفة ومحمد وعند ابي يوسف اذا كانت القرابة تسراجه ولا يجوز بيع احد به بدون الا فرغ عنه ان لا يجوز في الكل ١٣ لمعات ١٤ قوله فرق الله في الموقف يجمع فيه الاحباب ويضع بعضهم بعضا عند رب الارباب ١٥ مرقاة قوله رده وبيد استدلال ابو يوسف على عدم جواز البيع فانه لو كان جائزا لا يكن الاستدراك وعند المار بالادراك والرد الا قاله ١٦ مرقاة

سنة قوله فصمت كانت السنة كانت لكرامة السوال وكانته فان العفو مندوب ليرطلقا ابا ولا حاجة الى تعيين عدد مخصوص ولا انتقا رالوي واشد اعلم والمراو سبعين الكثير دون التحديد كما هو المشهور المتعارف فيقال لا امر  
الى رعاية العفو دائما فانهم ١٢ لعنت سنة قوله من لا تكلم  
ساعدكم وقد يخفف الهمة فيصير يا هو في الحديث يروى  
بالإيه المنقلبة عن الهمة ذكره الطيبي وفيه ان هذا التخفيف غير  
طام للقياس ومخالف للرسم ايضا ولعل من التخفيف قوله  
الآن ومن لا يكلم فانه موافق للرسم والقياس فيه قوله ولا  
تعذبوا خلق الله اسسه ولا تعذبوهم وانما عدل عنه افادة  
للعوم فيعلمه وسائر الجوامع واليهما تم وفيه ايراد اني انتم  
لا تعذبوا خلق الله ايضا قال الطيبي في معنى انتم وهم سواي كونكم  
خلق الله ولم يخلق عليهم بان تكلمهم اياكم فان وافقكم  
فاحسنوا اليهم والا فاتركوهم الى غيركم وهو من قوله تعالى جل  
شانه والله فضل بعصمكم على بعض الآيه اي جعلكم متفادين في  
الرزق فزركم اكثر مما رزق مما ليكم وبم بشركم واخره  
كان ينبغي ان تردوا فضل ما رزقوه عليهم حتى يساودوا في  
اللبس والمطم ١٢ ملقط من المرقاة سنة قوله من لا يكلم  
الهجرة اي التي لا تقدر على النطق والافصاح عن حالها و  
الاجم من لا يفتح كالأبى والجماد البهيمه قوله فاركو باصالح  
آه قال الطيبي مناه النزع غيب الي تعهد بها بالعطف فتكون  
حياة لما تريدون منها فان اردتم ان تركبوها فاركو باصالح  
للكوب قوية على الشئ وان اردتم ان تركبوها بالاكل فتهدوا  
لكن من سمينة صالحة للاكل انتهى ولكن ان يكون السن على تقدير  
كون حضور الكفرة الركوب اركبوها باصالحه من غير تعابها  
واتركوا باه انزلوا عنها قيل تعابها فانهم ١٢ لعنت سنة  
قوله اهل البيت مفصول ثلثين والاول محذوف على احدنا  
اهل البيت من اسي جميعا ولم يفرق بينهم ١٢ لم سنة قوله  
اكثر الامم ملوكين ومع الكثرة يتعذر حسن الملكة والاليتا  
استطرد افاجاب بان الامر كذلك ولكن اسواني تحمين  
الملكة ما استطعتم بالارام والالاستعطف والاطعام مما  
تاكلون كما تفعلون باولادكم مع كثرهم وقوله فرس ترتبط  
به الجواب واد على اسلوب الحكم فالله المرافعة ليست من  
الدنيا كذا في مختصر الطيبي فانهم في القاموس ارتبط فرسا  
أخذها للرباط قوله فبرأخوك اي شينى ان تعابده وتعالجه عالمة  
الرخ بالان لقوة الاخرة في الدين ١٢ لعنت سنة قوله  
وحضائنه الحسن بالسكرادون الايطالى الشيخ او الصدر  
والحصدان وما بينهما وجانب الشئ وناصية وحضنت الصبي  
حضنا وحضائنه بالسكر جعلته في حضنها ١٢ لم سنة قوله  
فاجاننى علم منه ان العصبى اذا بلغ خمس عشرة سنة دخل  
في زمرة المقاتلة وكان من البالغين والاعد من الهذرية وبها  
اذا لم يحكم في شرح السنة العمل على ذراع الكرايل العلم  
قالوا فانما استكمل الغلام او الجارية خمس عشرة سنة كان بالغه  
قال الشافعى واحمد وغيرهما اذا احتلم احد منهما قبل  
بلوغه هذا المبلغ بعد استكمال تسع سنين لم يبلغه وكذلك اذا  
جاءت الجارية بعد تسع ولا يحض ولا احتلام قبل بلوغ التسع  
وفى الهداية بلوغ الغلام بالاحتلام والالجال والالزوال اذا طوى وان لم يوجد ذلك حتى يتم له ثمان عشرة سنة بلوغ الجارية بالحض والاحتلام واجل وان لم يوجد ذلك حتى يتم لها سبع عشرة سنة وهو ذهب الى حنيفة رحمه  
الله تعالى وعندهما اذا تم للغلام والجارية خمس عشرة سنة فقد بلغا وهو رواية عن ابى حنيفة رحمه الله وقول الشافعى آه واول وقت بلوغ الغلام عندنا استكمال اثني عشرة سنة وتسع سنين للجارية ١٢ مرقات ١٢

رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ضرب المصلين وعن عبد الله بن عمر قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله كم نعفو عن الخادم فسكت ثم اعاد عليه الكلام فصمت فلما كانت الثالثة قال اعفوا عنه كل يوم سبعين مرة رواه ابوداود ورواه الترمذي عن عبد الله بن عمرو وعن ابى ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لا يثمنكم من ملوككم فاطعموا ما تاكلون واكسوه مما تكسبون ومن لا يلايئكم منكم فابعوه ولا تعذبوا خلق الله رواه احمد و ابوداود وعن سهل بن الخنظلية قال مر رسول الله صلى الله عليه وسلم بعير قد سحق ظهره بسطن فقال اتقوا الله في هذه البهائم المحجبة فاركوها صالحا واتركوها صالحا رواه ابوداود الفصل الثالث عن ابن عباس قال لما نزل قوله تعالى ولا تقربوا مال اليتيم الا بالتي هي احسن وقوله تعالى ان الذين ياكلون اموال اليتامى ظلما الاية انطلق من كان عنده يتيم فعزل طعامه من طعامه وشرا به من شرا به فاذا فضل من طعام اليتيم وشرا به شئ حبس له حتى ياكله او يفسد فاشند ذلك عليهم قد كروا ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فانزل الله تعالى قا يسألونك عن اليتيم قل اصبر لهم خيرا وان تحالطوهم فاشواكم فخالطوا طعامهم بطعامهم وشرا بهم لشراهم رواه ابوداود والنسائي وعن ابى موسى قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم من فرق بين الوالد وولده وبين الاخوين اخبر رواه ابن ماجه والدارقطني وعن عبد الله بن مسعود قال كان النبي صلى الله عليه وآله اذ الى باسبى اعطى اهل البيت جميعا كراهية ان يفرق بينهم رواه ابن ماجه وعن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الا انبئكم بشراكم الذي ياكل وحده ويجلد عبده ويمنع رفته رواه زر بن وهب عن ابى بكر الصديق رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يدخل الجنة سقى الملكة قالوا يا رسول الله اليس اخبرتنا ان هذه الامة اكثر الامم ملوكين ويتامى قال نعم فاركوهم كرامة اولادكم واطعموهم مما تاكلون قالوا فما نتفعنا الدنيا قال فرس ترتبطه تقايل علي في سبيل الله ومملوك يكفيك فاذا صلى فهو اخوك رواه ابن ماجه باب بلوغ الصغير وحضائنه في الصغير الفصل الاول عن ابن عمر قال عرضت على رسول الله صلى الله عليه وسلم عام احد وانا ابن اربع عشرة سنة فردني ثم عرضت عليه عام الخندق وانا ابن خمس عشرة سنة فاجازني فقال عمر بن عبد العزيز هذا فرق ما بين المقاتلة والذرية متفق عليه وعن البراء بن عازب قال صالح النبي صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية على ثلثة اشياء على ان من اتاه من المشركين رده اليهم ومن اتاهم من المسلمين لم يرده وعلى ان يدخلها من قابل ويقيم بها ثلثة ايام فلما دخلها ومضى الرجل خرج فتبعته ابنة حمزة تنادى يا عم يا عم فتناولها على فاخذ بيدها فاختم فيها على وزياد

وفى الهداية بلوغ الغلام بالاحتلام والالجال والالزوال اذا طوى وان لم يوجد ذلك حتى يتم له ثمان عشرة سنة بلوغ الجارية بالحض والاحتلام واجل وان لم يوجد ذلك حتى يتم لها سبع عشرة سنة وهو ذهب الى حنيفة رحمه الله تعالى وعندهما اذا تم للغلام والجارية خمس عشرة سنة فقد بلغا وهو رواية عن ابى حنيفة رحمه الله وقول الشافعى آه واول وقت بلوغ الغلام عندنا استكمال اثني عشرة سنة وتسع سنين للجارية ١٢ مرقات ١٢

له قوله وجعفر بن ابن ابي طالب كني ابا عبد الله وكان اكبر من علي بن الحسين ١٢ مرة قال صلى الله عليه وسلم في تقديم الخالة عليهم قوله انت اخونا في الاسلام لان كان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم

وجعفر قال علي انا اخذتها وهي بنت عمي وقال جعفر بنت عمي وخالتها اختي وقال زيد بنت اخي  
 فقطع بها النبي صلى الله عليه وسلم الخالة وقال الخالة بمزلة الامر وقال لعلي انت مني وان  
 منك وقال لجعفر اشبهت خلقي وخلقى وقال لزيد انت اخونا ومولانا متفق عليه **الفصل**  
**الثاني** عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عبد الله بن عمران امرأة قالت يا رسول الله ان  
 ابني هذا كان بطفي له وعاء وثدي له سقاء وسجري له حواء وان اباه طلقني واراد ان يزوجني مني  
 فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انت احق به مما لم تكني رواه احمد وابوداود وعن  
 ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خير غلاما بين ابية وامه رواه الترمذي و  
 عنه قال جاءت امرأة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت ان زوجي يريد ان يذهب  
 بابني وقد سقاني ونفعني فقال النبي صلى الله عليه وسلم هذا ابوك وهذه امك فخذ بيديهما  
 شئت فخذ بيد امه فانطلقت به رواه ابوداود والنسائي والدارقطني **الفصل الثالث**  
 عن هلال بن اسامة عن ابى ميمونة سليمان مولى لاهل المدينة قال بينا انا جالس مع  
 ابى هريرة جاءت امه فارسية معها ابني لها وقد طلقها زوجها فادعياها فرطنت له تقول يا  
 ابا هريرة زوجي يريد ان يذهب بابني فقال ابو هريرة اسما عليا رطن لها بذلك في عروجهما  
 وقال من يحاقني في ابني فقال ابو هريرة اللهم اني لا اقول هذا الا اني كنت قاعدا مع رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم فانت امه فقالت يا رسول الله ان زوجي يريد ان يذهب بابني وقد  
 نفعني وسقاني من بئر ابي عنبة وعند النسائي من عذب الماء فقال رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم استهما عليا فقال زوجها من يحاقني في ولدي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا  
 ابوك وهذه امك فخذ بيد ابيةما شئت فخذ بيد امه رواه ابوداود والنسائي لكنه ذكر المسند  
 ورواه الدارقي عن هلال بن اسامة **كتاب العق** **الفصل الاول** عن ابى هريرة  
 قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اعتق رقبة مسلمة اعتق الله بكل عضو منه  
 عضو من النار حتى فرجها بفرجها متفق عليه وعنه ابى ذر قال سألت النبي صلى الله عليه  
 وسلم اي العمل افضل قال ايمان بالله وجهاد في سبيله قال قلت فاي الرقاب افضل  
 قال اغلاها شيتا وانفسها عند اهلها قلت فان لم افعل قال تعين صانعا وتصنع لآخره قلت  
 فان لم افعل قال تابع الناس من الشرف فانها صدقة تصدق بها على نفسك متفق عليه  
**الفصل الثاني** عن البراء بن عازب قال جاء اعرابي الى النبي صلى الله عليه وسلم  
 فقال علمني عملا يدخلي الجنة قال لئن كنت اقصررت الخطبة لقد عرضت المسئلة اعني  
 النسمة ووقك الرقبة قال اوليسوا واحدا قال لا اعني النسمة ان تفرد بعقها ووقك الرقبة

النسب المقام وقال في الفائق لما قال صلى الله عليه وسلم لم يزل يرد علي ان  
 الامم ازدهرت سقطت عن حقا في الحضارة هذا الحديث مطلق  
 قد قده علماءنا وقالوا بانك غير محرم ليقطعه المحرم الا كما حكى  
 عمر لقيام الشقة ١٢ لغات لله قوله خير من هذا ما حكى  
 ما عنده قالوا اذا صار مستغنيا بل ياكل يومه ويشتري منه  
 وليس مستغنيا ولا يستغني ويومه ويومه وقالوا ان  
 انحصاف قدر الاستغناء سبع سنين عليه الفتوى كذا في الكافي  
 وغيره لا اقبل ان يقدر قس لان الابن ابوه بامه بالصلوات فانها  
 سبعا وانما يكون ذلك اذا كان الولد ذكرا جابا لخنبة عن هذا  
 الحديث ابو جعفر احمد بن علي بن ابي اسحاق بن ابي بصير  
 الا انظر على ما رواه ابوداود في الطلاق والنسائي في الفرائض ثم  
 غيره وقال ابو هريرة لاصحابها ان كان بالغنا ليل الاستقاء  
 من بئر ابي عنبة ومن يهودون البلوغ لا يرسل الاستقاء  
 عليهم السقوا لعلهم يحسدون فقولوا في ذلك فخر جعفر بن  
 يفر بابنك وبين ان يكون عند ابويه ١٢ ما قطع من الرقبة  
 لله قوله غلاما ي ولد ابني من ابولوخ فسمي غلاما بامه  
 كان ١٢ مرته قولهم ابى ميمونة سليمان قال في التقریب  
 ابو ميمونة القادري قال سميت ابولوخ اذ لم يكن ابى  
 في نسبه صحيح عن هلال بن اسامة ان اباه قال قال لولده  
 هلال بن اسامة بن اسامة بن اسامة بن اسامة بن اسامة  
 الغفري ذكره في التابعين انتهى كذا في الرقبة ١٢ لله  
 فرطنت الرطانة بالفتح والكسر التكلم بالجمرة رطن له  
 راطنة كل منهما قيل فالعق بكلمت بالفتحة ١٢ لله  
 رواه ابوداود في كذا اي هلال بن اسامة في بعض النسخ  
 وفي كثير من النسخ رواه ابوداود والنسائي والدارقطني  
 لله قوله العنق والعنق لغة عبارة عن العقدة من حيث  
 العنق لان خنقا به بالقوة الذاغعة عنه ملك احدى عشر  
 من الاعصار قيل للعنق قوة سبعة ومنه كى الصديق  
 عتقا لجماله قيل لقد مر في الخبر وقيل لعنق من النار وقيل  
 فانه قوة في الحسب فالعنق اثبات القوة وفي الغرب العنق  
 الخروج من الملوكة يقال عن العنق قاعة قاعة وهو  
 عتيق واعتقه مولاة ثم جعل عبارة عن الكرم وما يتصل بالجمرة  
 ١٢ مرته قوله حتى فرجها بفرجها بولب الة لعل لينا وجومن  
 اعش الكبار قيل ذكر التحقير بالنسبة الى سائر الاعضاء فممن  
 بذلك افضل ان لا يكون العنق خصيا او مجوبا ١٢ لغات  
 لله قوله تعين صانعا من العنقة والمراد بها ما به معاش  
 بالرجل فيدل على الحرفة والتجارة ونحوها اي صانعا لم يكن  
 لعياله وفي نسخة صانعا من الضياع بالاضافة للجمرة  
 اعان من لم يكن له متعهد يتعهد من فقره وعمال كذا في الحديث  
 في التوشيح في شرح الحاشية ١٢ لله قوله العنق لآخره  
 الحرفة بالضم والسكون والعنق من العنق والاعنق من الاعنق ومن الاعنق  
 قصيرة قال في الرقبة الامم الاولى موطنه للقسر ومعنى الشريعة انك ان اقصررت في العبارة بان جئت  
 القصيرة قال في الرقبة الامم الاولى موطنه للقسر ومعنى الشريعة انك ان اقصررت في العبارة بان جئت

الحرفة بالضم والسكون والعنق من العنق والاعنق من الاعنق ومن الاعنق قصيرة قال في الرقبة الامم الاولى موطنه للقسر ومعنى الشريعة انك ان اقصررت في العبارة بان جئت

سأله قوله ان تعين في شئنا قال ليطي ووجه الفرق المذكور ان العتق ازالة الرق وذلك لا يكون الا من المالك الذي يعتق ما المالك فهو اسما في التخليص فيكون من غيره ايضا كما ادى نجوم الكاتب وامانه في نسخة كبر فكون بي  
 اعطية والمراد هنا ثاقه او شاة يطيبها صاحبها للرجوع ويستغ  
 انفي وليس الحظف على الجملة السابقة وفي بعض النسخ بالرفع  
 فان صححت الرواية فسمى الاجتهاد والتقدير وما يدخل تحت النسخة  
 والمعنى قوله الامن فيقول المراد من الخيرة ما يرتب عليه الثواب  
 قال سباح ليس بخير والظاهر ان المراد بالخيرة ما يقابل الشر  
 فيعمل لسباح والا فلا يستقيم كحصره وتقلب لسباح مندوبا  
 ان هذا المتعلق من الرقاة لله قوله انما هذا حديثا سمعته من ابني  
 يكون حديثا ليس فيه زيادة ولا نقصان عنيت من انما هو يلقا  
 والنقصان في الالفاظ وانما اوردنا حديثا سمعته من النبي صلى الله  
 عليه وسلم معناه قوله فاعتقوا عنه كل ما قتول كان من العاينين  
 وقد قيل خطأ وظنوا ان الخطأ موجب لان رما فيه من في تفسير  
 حيث لم يذبح بطريق الحرم والا حيا طافا انما العلم ان كذا سنة  
 الرقاة لله قوله فكذلك الرقية اي تخليصها من الرق اذن الاس  
 اذن ان حبس استيناف وبها متعلق به ١٢ رقاة لله قوله ان يفتي  
 من العبد اي قيمة باقية قال ابن الهمام باعتبار التيسير وهو  
 ان يملك من المال قدر قيمة نفسه لساتك بمظاهير الرواية وهو  
 قول الشافعي وملك احمد وفي رواية الحسن بن عتيق الكفاف كذا  
 المنزل وانما دم وشباب ليدن لا يسار انما الحرم للعدو كما اختار  
 بعض المشايخ لان يراد التيسير بعدل المتقرب انما ينسب جانب  
 الحق وجانب الساتك لان مقصود العتق القرية وتيسيرها بما زاد  
 مقصود الساتك بدل حصته وتحقيقها بالظمان اسرع من الاستعداد  
 وكان اعتبار نصيب التيسير اسرع في تحقق مقصوده فوجب هذا في  
 الحقيقة لتعجيل النفع للاصراع انفس اوجب الظمان عند خروج ملك  
 القيمة للحملة لانه المراد بقوله عليه الصلوة والسلام وكان له مال  
 يبلغ ثمن العبد اتفاق المتكلمين عليه ١٢ رقاة لله قوله الا اي  
 ان لم يكن له مال يبلغ ذلك الثمن فقد عتق منه اي من العبد ما من  
 من نصيب الحق ونصيب الشريك وريق هذا الحديث بظاهريه  
 على ان العتق ان كان موصرا ضمن للشريك ان كان موصرا  
 يستسي العبد بل عتق ما عتق وبق ما رقت وقد مر على من عتق  
 كان موصرا ضمن ما استسسه الشريك العبد او عتق وان كان موصرا  
 لا ضمن لكن الشريك ما ان يستسسه او عتق والاولا لانه لا يملك  
 تجزي وقال الرضا العتق غنيا والسعاية فقيرا والاولا العتق امر  
 تجزي الاعايق ومعنى الاستعداد ان العبد يكلف الاستعداد  
 يحصل قيمة للشريك قبل هوانه بخدم الشريك بقدمه الرقبة  
 الملك ١٢ المعات لله قوله قال له قولنا شديدا كما اريد لفعله وتخليظا  
 لعتق العبد بكلمه والاولا لسواهم وعدم رعايته جانب لورثة  
 لذا انفذه من الثلث شفعة على البناتى وذلك الحديث على ان  
 الاعايق في مرض الموت يتخذ من الثلث تسلف من الورثة بما لو  
 كذا التبرع كالبية ونحوه ١٢ المعات لله قوله فيعتق ليس المعنى على  
 استيناف العتق والشارة فيه بعد الشراء ولو يده ما ياتي في الحديث الذي  
 في من ملكه ارم محرم من فوجوه اجماع على انه يعتق على الملك في  
 الحال لكن لما كان شراءه سببا لعتقه صنف اليه ذمها صاحب الظهور  
 على انه لا يعتق بجزء ملكه والاصل في تسبب الاعايق على الشراء والجمهور على انه يعتق عليه بجزء الملك وانما  
 ذمها بوجوهه وانما على انه لا يجوز واذا والحد الحديث بان المراد بالبرية المبررة بالعتق بان قال من من مرضه في اوقات خروجه المبرر للاعتق بخلاف المطلق بدليل الا احاديث الاخر ١٢ المعات

**باب اعتاق العبد المشقة** ٢٩٢  
 ان تعين في شئنا او الكوف والفق على ذى الرحم الظالم فان لم تنطق ذلك فاطعمه الجائع  
 واسق الظمان وامر بالمعروف وانه عن المنكر فان لم تنطق ذلك فلف لساتك الامن خير  
 رواه البيهقي في شعب الايمان وعن عمرو بن عبسة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال  
 من بنى مسجدا ليذكر الله فيه بُني له بيت في الجنة ومن اعتق نفسا مسلمة كانت قد بئته  
 من جهم ومن شاب شيبه في سبيل الله كانت له نورا يوم القيامة رواه في شرح السنة  
**الفصل الثالث عن الغريف بن الديلمي** قال اتينا واثلة بن الاسقع فقلنا حدثنا  
 حديثا ليس فيه زيادة ولا نقصان فغضب وقال ان احدكم ليقرأ أو مصحفه معلق في بيته  
 فيزيد وينقص فقلنا انما اردنا حديثا سمعته من النبي صلى الله عليه وسلم فقال اتينا  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم في صاحب لنا اوجب يعني النار بالقتل فقال اعتقوا عنه  
 يعني الله بكل عضو منه عضوا من النار رواه ابو داود والنسائي وعن سمرة بن جندب  
 قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم افضل الصدقة الشفاعة بها تفك الرقبة رواه  
 البيهقي في شعب الايمان باب اعتاق العبد المشترك وشري القريب والعتق في المرض  
**الفصل الاول عن ابن عمر** قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اعتق شيئا في عبد  
 وكان له مال يبلغ ثمن العبد فمور العبد عليه قيمة عدل فاعطى شريكا حصصهم وعتق عليه  
 العبد والافقد عتق منه ما عتق متفق عليه وعن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم  
 قال من اعتق شقيقا في عبد اعتق كله ان كان له مال فان لم يكن له مال استسعى  
 العبد غير مشقوق عليه متفق عليه وعن عمران بن حصين ان رجلا اعتق ستة  
 مملوكين له عند موته لم يكن له مال غيرهم فدعاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فجزاهم  
 اثلاثا ثم اقرع بينهم فاعتق اثنين وارق اربعة وقال له قولنا شديدا رواه مسلم  
 ورواه النسائي عنه وذكر قد همت ان لا اصلي عليه بدل وقال له قولنا شديدا  
 وفي رواية ابى داود وقال لو شهدت قبل ان يدفن لم يدفن في مقابر المسلمين و  
 عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يجزي ولد والدة الا ان يجده مملوكا  
 فيشتره فيعتقه رواه مسلم وعن جابر بن عبد الله ان ابا عبد الله اشترى نعيما بن النخام  
 مال غيره فبلغ النبي صلى الله عليه وسلم فقال من يشتره منى فاشتره نعيم بن النخام  
 بثمان مائة درهم متفق عليه وفي رواية لمسلم فاشتره نعيم بن عبد الله العدي بثمان  
 مائة درهم فجاءها الى النبي صلى الله عليه وسلم فدفعها اليه ثم قال ابد بنفسك فتصدق  
 عليها فان فضل شيئا فلاهلك فان فضل عن اهلك شيئا فليدق قرايتك فان فضل عن ذى

العتق ازالة الرق وذلك لا يكون الا من المالك الذي يعتق ما المالك فهو اسما في التخليص فيكون من غيره ايضا كما ادى نجوم الكاتب وامانه في نسخة كبر فكون بي  
 اعطية والمراد هنا ثاقه او شاة يطيبها صاحبها للرجوع ويستغ  
 انفي وليس الحظف على الجملة السابقة وفي بعض النسخ بالرفع  
 فان صححت الرواية فسمى الاجتهاد والتقدير وما يدخل تحت النسخة  
 والمعنى قوله الامن فيقول المراد من الخيرة ما يرتب عليه الثواب  
 قال سباح ليس بخير والظاهر ان المراد بالخيرة ما يقابل الشر  
 فيعمل لسباح والا فلا يستقيم كحصره وتقلب لسباح مندوبا  
 ان هذا المتعلق من الرقاة لله قوله انما هذا حديثا سمعته من ابني  
 يكون حديثا ليس فيه زيادة ولا نقصان عنيت من انما هو يلقا  
 والنقصان في الالفاظ وانما اوردنا حديثا سمعته من النبي صلى الله  
 عليه وسلم معناه قوله فاعتقوا عنه كل ما قتول كان من العاينين  
 وقد قيل خطأ وظنوا ان الخطأ موجب لان رما فيه من في تفسير  
 حيث لم يذبح بطريق الحرم والا حيا طافا انما العلم ان كذا سنة  
 الرقاة لله قوله فكذلك الرقية اي تخليصها من الرق اذن الاس  
 اذن ان حبس استيناف وبها متعلق به ١٢ رقاة لله قوله ان يفتي  
 من العبد اي قيمة باقية قال ابن الهمام باعتبار التيسير وهو  
 ان يملك من المال قدر قيمة نفسه لساتك بمظاهير الرواية وهو  
 قول الشافعي وملك احمد وفي رواية الحسن بن عتيق الكفاف كذا  
 المنزل وانما دم وشباب ليدن لا يسار انما الحرم للعدو كما اختار  
 بعض المشايخ لان يراد التيسير بعدل المتقرب انما ينسب جانب  
 الحق وجانب الساتك لان مقصود العتق القرية وتيسيرها بما زاد  
 مقصود الساتك بدل حصته وتحقيقها بالظمان اسرع من الاستعداد  
 وكان اعتبار نصيب التيسير اسرع في تحقق مقصوده فوجب هذا في  
 الحقيقة لتعجيل النفع للاصراع انفس اوجب الظمان عند خروج ملك  
 القيمة للحملة لانه المراد بقوله عليه الصلوة والسلام وكان له مال  
 يبلغ ثمن العبد اتفاق المتكلمين عليه ١٢ رقاة لله قوله الا اي  
 ان لم يكن له مال يبلغ ذلك الثمن فقد عتق منه اي من العبد ما من  
 من نصيب الحق ونصيب الشريك وريق هذا الحديث بظاهريه  
 على ان العتق ان كان موصرا ضمن للشريك ان كان موصرا  
 يستسي العبد بل عتق ما عتق وبق ما رقت وقد مر على من عتق  
 كان موصرا ضمن ما استسسه الشريك العبد او عتق وان كان موصرا  
 لا ضمن لكن الشريك ما ان يستسسه او عتق والاولا لانه لا يملك  
 تجزي وقال الرضا العتق غنيا والسعاية فقيرا والاولا العتق امر  
 تجزي الاعايق ومعنى الاستعداد ان العبد يكلف الاستعداد  
 يحصل قيمة للشريك قبل هوانه بخدم الشريك بقدمه الرقبة  
 الملك ١٢ المعات لله قوله قال له قولنا شديدا كما اريد لفعله وتخليظا  
 لعتق العبد بكلمه والاولا لسواهم وعدم رعايته جانب لورثة  
 لذا انفذه من الثلث شفعة على البناتى وذلك الحديث على ان  
 الاعايق في مرض الموت يتخذ من الثلث تسلف من الورثة بما لو  
 كذا التبرع كالبية ونحوه ١٢ المعات لله قوله فيعتق ليس المعنى على  
 استيناف العتق والشارة فيه بعد الشراء ولو يده ما ياتي في الحديث الذي  
 في من ملكه ارم محرم من فوجوه اجماع على انه يعتق على الملك في  
 الحال لكن لما كان شراءه سببا لعتقه صنف اليه ذمها صاحب الظهور  
 على انه لا يعتق بجزء ملكه والاصل في تسبب الاعايق على الشراء والجمهور على انه يعتق عليه بجزء الملك وانما  
 ذمها بوجوهه وانما على انه لا يجوز واذا والحد الحديث بان المراد بالبرية المبررة بالعتق بان قال من من مرضه في اوقات خروجه المبرر للاعتق بخلاف المطلق بدليل الا احاديث الاخر ١٢ المعات

على انه لا يعتق بجزء ملكه والاصل في تسبب الاعايق على الشراء والجمهور على انه يعتق عليه بجزء الملك وانما  
 ذمها بوجوهه وانما على انه لا يجوز واذا والحد الحديث بان المراد بالبرية المبررة بالعتق بان قال من من مرضه في اوقات خروجه المبرر للاعتق بخلاف المطلق بدليل الا احاديث الاخر ١٢ المعات

قربتك شئ فنهكذ او هكذا فيقول فيبين يديك وعن يمينك وشمالك الفصل الثاني  
 عن الحسن عن سمرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ملك ذارحيم محرمة  
 فهو حر رواه الترمذي وابوداؤد وابن ماجه وعن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه  
 وسلم قال اذا ولدت امة الرجل منه فهي معتقة عن دبر منه او بعدة رواه الدارمي  
 وعن جابر قال بعنا امهات الاولاد على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بكر فلما كان  
 عمرها ناعته فانت هينارواه ابوداؤد وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 من اعتق عبدا اوله مال فمال العبد له الا ان يشترط السيد رواه ابوداؤد وابن ماجه  
 وعن ابي المليح عن ابيه ان رجلا اعتق شقصا من غلام فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه  
 وسلم فقال ليس لله شريك فاجازعتقه رواه ابوداؤد وعن سفيينة قال كنت مملوكا  
 لامرسة فقالت اعتقتك واشترط عليك ان تخدم رسول الله صلى الله عليه وسلم واعشت  
 فقلت ان لم تشترط علي ما فارق رسول الله صلى الله عليه وسلم واعشت فاعتقتني  
 واشترطت علي رواه ابوداؤد وابن ماجه وعن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن  
 النبي صلى الله عليه وسلم قال لم كاتب عبدا ما بقي عليه من مكاتبته درهم رواه ابوداؤد  
 عن امرسة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان عند مكاتب احد كن  
 وفاء فلتحتجب منه رواه الترمذي وابوداؤد وابن ماجه وعن عمرو بن شعيب عن ابيه عن  
 جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من كاتب عبده على مائة او قية فادها الا عشرة  
 اواق او قال عشرة دنانير ثم عجز فهو رقيق رواه الترمذي وابوداؤد وابن ماجه وعن ابن  
 عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا صاب لم كاتب حدا او ميذا او وثب بحساب ما اعتق منه  
 رواه ابوداؤد والترمذي وفي رواية له قال يؤدي المكاتب بحصه ما أدى دية حر وما بقي دية  
 عبد وضعت الفصل الثالث عن عبد الرحمن بن ابي عمرة الانصاري ان امه ارادت  
 ان تعتق فاخرت ذلك الى ان تصير فماتت قال عبد الرحمن فقلت للقسم بن محمد بن نعمان ان اعتق  
 عنها فقال القايم الى سعد بن عباد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان امي هلكت فهل  
 ينفعها ان اعتق عنها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم رواه مالك وعن يحيى بن  
 سعيد قال توفي عبد الرحمن بن ابي بكر في نوم نامه فاعتقت عنه عائشة اخته رقابا  
 كثيرة رواه مالك وعن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اشترى  
 عبدا فلم يشترط ماله فلا شئ له رواه الدارمي باب الايمان والنذور  
 الفصل الاول عن ابن عمر قال اكثرت ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يحلف

له قول فكذا قال الطيب رحمه الله جواب للشرط كما في عن التفرقة اشتا تا على من جاهد عن يمينه وشماله وامره ١٣ مرقة ٤٥ قوله ذارحيم محرمة وهو بالحد وكان القياس ان يكون بالنصب لا صفة ذارحيم لا نعمت رحم ولعله من باب جرحه كقول  
 اصراع واظم من حديثه في هريرة السابق ديا هذا بوضيعة واحمد  
 ١٣ مرقة ٤٥ قوله بعنا امهات الاولاد تحتل ان نسخ لم يسلخ الكوا  
 في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وان النبي في زمانه عليه  
 السلام كان يبيع النسخ والامهات في زمانه في كبره فكانه كان في فروعته  
 ولم يعلم بها ابو بكر فحسب جابر ان الناس على تجوزها ولا اشهر نسخ  
 في زمان عمر بن الخطاب وانهما الصحا به بنه يد على بطلان النبي  
 اذ لو لم يعلموا ان النبي لم يبيعوا عنه والما تجوز على من يبيعون فلم يكن  
 فطخلل ترد فيه تردوا ١٣ سيد الله قوله ليس بشرى كذا في النبي  
 ان يبيع كل ولا يبيع لنفسه بشرى كذا سحانه قوله فاجازعتقاي كم  
 بعتق كل وانه من لا يقول تجزي الاعناق وبعذاني حنيفة  
 معنا حكم بان يبتدئ كل ترغيبا في اعتاق الكل ١٣ لمعات ٤٥  
 قوله اشترط عليك ان تخدم رسول الله صلى الله عليه وسلم قال  
 الخطابي هذا حديثه عن اسم الشرط والشرط ان يبيع الصحران ابقار  
 اشترط لانه شرط لا يملك في ملكا ومنه في الجرح لا يملك غير مال ابي  
 اوما في معناه وفي الهباته ومن اعتق عبده على خدمته اربع سنين  
 مثلا فقبل العبد فقتل ثم مات لولئ من ساعه فله قيمته عند  
 ابي حنيفة في قوله الاخر وهو قول ابي يوسف في قوله الاول وهو قول  
 محمد بن عيسى في قوله اربع سنين ١٣ مرقة ٤٥ قوله فلتحتجب منه  
 اذ لا يملك نظره اليها الصيرورة حر فان قلت تمامه يصير اذا ادى  
 النجوم كلها بالجر وقدرة على الاداء فان المكاتب عبدا يبيع عليه  
 جوده فقلت ان العمل على التوسع والاحتياط لانه بعد ان يبيع  
 ويكون ان يكون معناه فلتستعد وتنبأ للاحتجاب اشارة الى  
 قرب زمانه وحصول الجرد الاداء وان وجوب الاحتجاب حاصل  
 قطع بعد الاداء ١٣ لمعات ٤٥ قوله ووث لعل المراد بقوله وث  
 ملك ليشل جوابا لشرطين وقوله يؤدي بلفظ الجمل تخفيف  
 الدال من ودي يدي دية بمعنى يبي على الدية قوله وما بقي  
 دية عبده وصوره بان اذا ادى المكاتب نصف النجوم  
 مثلا ثم قتل فالقاتل يدين نصف دية الحر اے  
 ورثة ونصف قيمته اے مولاه مثلا اذا كاتب على  
 الف درهم وقيته مائة فادى خمس مائة ثم قتل فلورثة  
 العبد خمس مائة ونصف دية حر ولو لاه خمسون نصف  
 قيمته هذا ويحتاج ان الخمس مائة انما هو نصف  
 بدل كتابته لا نصف دية الحر فان دية الحر من الذهب  
 الف دينار ومن الورق عشرة الاف درهم ومن الابل  
 مائة وعلف باقهاران بدل كتابته الذي ابيح به المالك القاء  
 كذا دية حر ونصف خمس مائة هذا الظاهر لا يغني لعل فتدبر  
 والله اعلم وهذا المثل به اصلا الاغني والحديث مع ضعفه  
 معارض بن جدي عمرو بن شعيب قال كاتب عبدا يبي عليه شئ  
 محكم في الارث الدية حكم العبد كونهان سيده ١٣ لم ٤٥ قوله باب  
 الايمان والنذور انما نحن النذور باليمين لان حكمها واحد في بعض  
 النذور قال عليه الصلوة والسلام من نذر نذرا ولم يسمه فله ثلثه ثلثه ثلثه  
 يمين رواه ابوداؤد ومن حديثه بن عباس رضي الله عنهما طابا ايمان  
 الحلفي ويحلف على ايمان كعريف واغرف ايم مخدوف منه و  
 الهزة للقطع وهو قول الكوفيين واليه ذهب ارجاج وعندي يوري كلمة يغنيها وضعت للقسم ليست جمعا لشي والهزة فيها الوصل قال ابن الهمام اليمين بشرى بين الجارحة والقسم والقوة لغة والاولان ظاهران في انهما القوة قوله تعالى لا يؤذنا الله

من يبيع ثمنه في قولهم انما هي القسم بيننا وبين احد هان اليمين بها القوة والحالف يتقرب بالاقسام على الحمل اذا نذر وان في اليمين كذا في ما يسكنون بايمانهم عن قسمه فسميت بذلك  
 فتح الهزة عن يمين يري على ما في المغرب خلاف ليسان وانما هي القسم بيننا وبينهم كذا في ما يسكنون بايمانهم حاله التحالف قد يسمى المحلف عليه يمين التلبس بها وهي مؤنثة في جميع الحلفي ويحلف على ايمان كعريف واغرف ايم مخدوف منه و  
 الهزة للقطع وهو قول الكوفيين واليه ذهب ارجاج وعندي يوري كلمة يغنيها وضعت للقسم ليست جمعا لشي والهزة فيها الوصل قال ابن الهمام اليمين بشرى بين الجارحة والقسم والقوة لغة والاولان ظاهران في انهما القوة قوله تعالى لا يؤذنا الله



له قوله ان تحلفوا بايكم امي مثلاً فان المراد بالاممي غير هاشم وخص الابرار لان عادة الابرار ان يقولوا اني ابي  
من امي عباس لان الحلف بالله تعالى اذ مرة قائم غير من ان  
بالامانة والامانة واجبة على كل من اشد ما اشتهر  
الحلف بالامانة والامانة حرامان فدان يحلف بما شاء من مخلوقات  
تشبها على شرفه قال القاضي فان قيل هذا الحديث مخالف لقوله  
صلى الله عليه وسلم لا تحلفوا بالله الا على ما اذن الله لكم ولا تحلفوا  
الا على ما اذن الله لكم بل هو من جملة ما اذن الله في الكلام كقول القدر  
والكيد والارادة القدر كما تراه في نسخة السنن والارادة هي من  
التصديق والارادة هي الاظهار في اذنه قبل ان يروى النبي او  
بغيره لبيان الجواز ليل على ان النبي ليس بتحريم مرقاة الله قوله  
بالطوائف جميع طائفة من الطوائف المراد الاضمار لانها سبب  
الطوائف انما هو من ذلك السابق على ما فهم على عادة  
الجمالية والما فهم يكون منها الله قوله في مثل الاله الله تعالى  
ان يكون معناه ان سبق لانه فليست اذنه بكلمة التوحيد لا صورة  
الكفر والافان كان على تصديقهم فهو كقولهم وادعوا بعبادهم عند  
بالدخول في الاسلام وفي شرح السنة في مثل على ان لا كفارة  
على من حلف بغير الاسلام بل يات به ويلزم التوبة لانه صلى الله عليه  
وسلم جعل عقوبته في دينه ولم يوجب في الدنيا ما لم يمت الله قوله  
للتصدق ما في شيء من الكفارة لقوله قيل يتصدق بقدر ما  
ان يقامه قال الطيبي ان قرن التمام بذكر الاضمار تاسيا بالتوبل  
في قوله تعالى بل يشانه انما انحر واليه انما انصب من حلف  
بلاضمار فقد اشركها بالله في التحريم فوجب تداركها بكلمة التوحيد  
من على الى القامرة فوافق بل الجمالية في تصديقه باليه كقوله  
التصدق بقدر ما جعله خطره وما ييسر كفارة التصديق بما يطلق  
عليه اسم الصدقة ١٢٢٢ مرقه قوله في قوله قال ظاهر الحديث ان يصير  
كافرا لا يحرم الحلف وبها حدثت كذا قال الطيبي الظاهر ان حلف  
على الاماني يجوز والحلف على حلف على الاستقبال يجوز بعد الاحت  
العلم ان قد احتك في كون هذا القول يمينا يجب فيه الكفارة فذهب  
كثير من الامتدلى انه يمين يجب فيه الكفارة عند الاحت وهو الذي  
عندنا ان لا حلق الكفرية كلف الحلال فقد حرم الحلال وتوهم الحلال  
يمس وكذا عندنا في الشهر والاحتياط اختيارا جوهرا صحا به وقال  
مالك اشافي وغيرهما من الامم انه يمين لا يمين لا كفارة لان  
ذلك ليس باسم الله وصفته فلا يدخل في الامان المشروعة وايضا  
احتفال في اذنه يمين كذا في الاول فان بعضهم المراد بقوله انما قال الله  
والله في الامانة في قوله من ترك حلفه فقد كفر وهو الذي  
عنه نا وقال بعضهم كذا لانه استطرحة الاسلام وفي الكفر ١٢٢٢  
مقطع من المعات لله قوله انتم لعنوا من ان حلفه كقوله  
مضمون ما سبق من الاعاد شانا لطقات بان من حلف في شيء  
خير فليصنع ويكفر واليمين في الاماني يرضون باليمين في  
حتمه باحدى الصواتي يرى في الحلف عليه فيها خير ١٢٢٢ مرقه  
قوله صاحبك في حلفك عليك لست لدا في حلفه في التورية  
قال الحبر في اليمين تصدح خلفان كان مستحبا لها لافاق  
تصديقه الف في التورية هذا خلاصة كلامه على ان الشرح ١٢٢٢

بَابُ الْاِيْمَانِ ٢٩٤ صفات سواه في ذلك النبي صلى الله عليه وسلم والكبير والسدوس

لا ومقلب القلوب رواه البخاري وعنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله ينهاكم  
ان تحلفوا باياتكم من كان حالفا فيحلف بالله او يصمت متفق عليه وعن عبد الرحمن بن  
سمره قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحلفوا بالطواغيت ولا باياتكم رواه مسلم  
وعن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من حلف فقال في حلفه باللات والعزى  
فليقل الاله الا الله ومن قال لصاحب تعال اقامرك فليصدق متفق عليه  
وعن ثابت بن الضحاك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف على ملة غير  
الاسلام كاذبا فهو كذاب وليس على ابن ادم نذر فيما لا يملك ومن قتل نفسه بشي في  
الدنيا عذب به يوم القيمة ومن لعن مؤمنا فهو قتلته ومن قذف مؤمنا بكفر فهو قتلته  
ومن ادعى دعوى كاذبة ليتكثر بها لم يزد الله الا قلة متفق عليه وعن ابي موسى قال  
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني والله ان شاء الله لا احلف على يمين فارى غيرها  
خيرا منها الا كفرت عن يميني واثبت الذي هو خير متفق عليه وعن عبد الرحمن بن  
سمره قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عبد الرحمن بن سمره لا تسأل الامارة فانك  
ان اوتيتها عن مسألة وكلت اليها وان اوتيتها عن غير مسألة اعنت عليها واذا حلفت  
على يمين فرأيت غيرها خيرا منها فكفر عن يمينك وات الذي هو خيرا وفي رواية فان  
الذي هو خير وكفر عن يمينك متفق عليه وعن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
قال من حلف على يمين فرأى خيرا منها فليكفر عن يمينه وليفعل رواه مسلم وعنه  
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والله لئن بلغ احدكم يمينه في اهله اشركت  
عند الله من ان يعط كفارة التي افترض الله عليه متفق عليه قال قال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم يمينك على ما يصدقك عليه صاحبك رواه مسلم وعنه قال  
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اليمين على نية المستحلف رواه مسلم وعنه  
عائشة قالت انزلت هذه الآية لا تجادلنكم بالله باللغو في ايمانكم في قول الرجل لا والله  
وبلى والله رواه البخاري وفي شرح السنن لفظ المصاحف وقال رفعه بعضهم عن عائشة  
الفصل الثاني عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحلفوا  
باياتكم ولا باياتكم ولا بالان اذ ولا تحلفوا بالله الا وانتم صادقون رواه ابو داود  
النسائي وعن ابن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من حلف بغير الله  
اشرك رواه الترمذي وعن بريدة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف بالامانة  
فليس منا رواه ابو داود وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف بالامانة

مرقة قوله لا والله من عادة العرب ان يقولوا كثيرا في محاورتهم لا والله والله ولا اعتبار له وما يشهد بهما حلفا ناذ من وليس بحق ولا يؤخذ به الامات لله قوله فقد اشرك اي اشرك بغير الله في التحريم  
المنجى فكان مشركا جليا فيكون زجرا بالامانة ١٢٢٢ سيد قال بن الهام من حلف بغير الله في الكعبة لم يكن حالفا مرقاة الله قوله ليس منا اي ليس من امتي بل يقتل من حلف بغير الله في الامانة ١٢٢٢

من الاسلام فان كان كاذبا فم كما قال وان كان صادقا فن يرجع الى الاسلام سالما رواه ابوداود  
 والنسائي وابن ماجه وعن ابى سعيد الخدرى قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اجتمع  
 في اليمين قال لا والذي نفس ابى القاسم بيده رواه ابوداود وعن ابى هريرة قال كانت  
 بين رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا حلف لا واستغفر الله رواه ابوداود وابن ماجه و  
 عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من حلف على يمين فقال ان شاء الله فلا  
 حنث عليه رواه الترمذى وابوداود والنسائي وابن ماجه والدارمى وذكر الترمذى جماعة ووقفوا  
 على ابن عمر الفصل الثالث عن ابى الاحوص عوف بن مالك عن ابىه قال قلت يا رسول  
 الله ارايت ابن عمى اتىه اسأله فلا يعطينى ولا يصلىنى ثم يجتأج الى فيا تبنى فيسا لنى وقد  
 حلفت ان لا اعطيه ولا اصلىه فامرنى ان اتى الذى هو خير واكفر عن يمينى رواه النسائي ابن  
 ماجه وفى رواية قال قلت يا رسول الله ياتينى ابن عمى فاحلف ان لا اعطيه ولا اصلىه قال  
 اكفر عن يمينك يا ب في النذور الفصل الاول عن ابى هريرة وابن عمر قال قال  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تنذروا فان النذر لا يغنى من القدر شيئا وانما يستخرج به من  
 البخل متفق عليه وعن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من نذر ان يطيع الله  
 فليطعه ومن نذر ان يعصيه فلا يعصيه رواه البخارى وعن عمران بن حصين قال قال رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم لا وفاء لنذر في معصية ولا فيما لا يملك العبد واه مسلم وفى رواية لانذر  
 فى معصية الله وعن عقبة بن عامر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كفارة النذر كفارة اليمين  
 رواه مسلم وعن ابن عباس قال بينا النبي صلى الله عليه وسلم يخطب اذا هو برجل قائم فسأل  
 عنه فقالوا ابو اسرايل نذر ان يقوم ولا يقعد ولا يستظل لا يتكلم ويصوم فقال النبي صلى الله عليه  
 وسلم واه فليتكلم وليقعد وليتصوم واه البخارى وعن انس ان النبي صلى  
 الله عليه وسلم اى شيخا يهادى بن ابنه فقال يا ابا هذا قالوا نذر ان يمشى الى بيت الله  
 قال ان الله تعالى عن تعذيب هذا نفسه لغنى وامرته ان يركب متفق عليه وفى رواية  
 لمسلم عن ابى هريرة قال اركب ايها الشيخ فان الله غنى عنك وعن نذر وعن ابن عباس  
 ان سعد بن عبادة استفتى النبي صلى الله عليه وسلم فى نذر ان على اوتاه فتوفيت قبل ان تقضى  
 فافتاه ان يقضى عنها متفق عليه وعن كعب بن مالك قال قلت يا رسول الله ان من توبتى  
 ان افخلع من مالى صدقة الى الله والى رسوله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم امسك بعض  
 مالك فهو خير لك قلت فانى امسك سهرى الذى يحب بر متفق عليه وهذا طرف من حده  
 مطول الفصل الثانى عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نذر

له قوله وان كان صادقا فم كما قال وان كان صادقا فن يرجع الى الاسلام سالما رواه ابوداود  
 والنسائي وابن ماجه وعن ابى سعيد الخدرى قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اجتمع  
 في اليمين قال لا والذي نفس ابى القاسم بيده رواه ابوداود وعن ابى هريرة قال كانت  
 بين رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا حلف لا واستغفر الله رواه ابوداود وابن ماجه و  
 عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من حلف على يمين فقال ان شاء الله فلا  
 حنث عليه رواه الترمذى وابوداود والنسائي وابن ماجه والدارمى وذكر الترمذى جماعة ووقفوا  
 على ابن عمر الفصل الثالث عن ابى الاحوص عوف بن مالك عن ابىه قال قلت يا رسول  
 الله ارايت ابن عمى اتىه اسأله فلا يعطينى ولا يصلىنى ثم يجتأج الى فيا تبنى فيسا لنى وقد  
 حلفت ان لا اعطيه ولا اصلىه فامرنى ان اتى الذى هو خير واكفر عن يمينى رواه النسائي ابن  
 ماجه وفى رواية قال قلت يا رسول الله ياتينى ابن عمى فاحلف ان لا اعطيه ولا اصلىه قال  
 اكفر عن يمينك يا ب في النذور الفصل الاول عن ابى هريرة وابن عمر قال قال  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تنذروا فان النذر لا يغنى من القدر شيئا وانما يستخرج به من  
 البخل متفق عليه وعن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من نذر ان يطيع الله  
 فليطعه ومن نذر ان يعصيه فلا يعصيه رواه البخارى وعن عمران بن حصين قال قال رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم لا وفاء لنذر في معصية ولا فيما لا يملك العبد واه مسلم وفى رواية لانذر  
 فى معصية الله وعن عقبة بن عامر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كفارة النذر كفارة اليمين  
 رواه مسلم وعن ابن عباس قال بينا النبي صلى الله عليه وسلم يخطب اذا هو برجل قائم فسأل  
 عنه فقالوا ابو اسرايل نذر ان يقوم ولا يقعد ولا يستظل لا يتكلم ويصوم فقال النبي صلى الله عليه  
 وسلم واه فليتكلم وليقعد وليتصوم واه البخارى وعن انس ان النبي صلى  
 الله عليه وسلم اى شيخا يهادى بن ابنه فقال يا ابا هذا قالوا نذر ان يمشى الى بيت الله  
 قال ان الله تعالى عن تعذيب هذا نفسه لغنى وامرته ان يركب متفق عليه وفى رواية  
 لمسلم عن ابى هريرة قال اركب ايها الشيخ فان الله غنى عنك وعن نذر وعن ابن عباس  
 ان سعد بن عبادة استفتى النبي صلى الله عليه وسلم فى نذر ان على اوتاه فتوفيت قبل ان تقضى  
 فافتاه ان يقضى عنها متفق عليه وعن كعب بن مالك قال قلت يا رسول الله ان من توبتى  
 ان افخلع من مالى صدقة الى الله والى رسوله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم امسك بعض  
 مالك فهو خير لك قلت فانى امسك سهرى الذى يحب بر متفق عليه وهذا طرف من حده  
 مطول الفصل الثانى عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نذر

او نذر او كذبة ولم يخلع تركه لا يزمه لكن يستحب له ذلك ١٢ طيبى في قوله كعب بن مالك هو احد الثلثة الذين خلفوا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من غزوة تبوك وهم كعب بن مالك وطلحة بن امية وطلحة بن  
 ١٢ مرثله قوله ان افخلع من مالى صدقة الى الله والى رسوله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم امسك بعض مالك فهو خير لك قلت فانى امسك سهرى الذى يحب بر متفق عليه وهذا طرف من حده  
 ٣٨

لمس قوله كفارة اليمين قال ابو حنيفة وهو حجة على المشافعي قال بطي اي لا وفاء في نذر معصية وان نذر احد فيها فعليه الكفارة وكفارة اليمين وانما قد الوفاء لان النذر لا يحسن تقصير نفي المايسة فاذا نكرت نفيها تعلق بها وهو غير صحيح لقوله بعد وكفارة اليمين فاذا يتعين تقدير الوفاء و  
في كفارة اليمين التي روى عن النصف في طريق الهدى  
لم يتصف لي طريق الهدى ١٢ مرقة مسه قوله نذر ما لم يمسسه  
الناذر بان قال نذرت نذرا او على نذره ولم يمسس النذر ما لم يمسسه او  
غيره فكفارة اليمين قال النووي اختلف العلماء في  
قوله كفارة اليمين بحمله جمهور اصحابنا على نذر الحاج  
وهو ان يقول الرجل مريرة الانتاع من كلام زيد مثا ان  
كلمت زيد فلنذره على حجة او عمرة او غيره بما كلفه فهو بالخيار  
بين كفارة اليمين وبين ما التزمه قلت لا يظهر حمل لم يمسسه  
على المعنى المذكور من ان يتخير خلاف المفهوم من الحديث  
قال وعلمه مالك وكثيرون على النذر المطلق لقوله على نذر  
قلت هو القول الحق قال وعلمه احمد وبعض اصحابنا على  
نذر لمن نذر ان يشرب الخمر قلت صح بعده برده عطف قوله  
ومن نذر نذرا في معصية الخمر لان الاصل في العطف  
المغايرة كذا في المرقاة ١٢ مسه قوله او في بنذر في رجل  
على النذر بالمباح فان ضرب الدف سباح في اجملة وقال  
من خص النذر بالطاعة ان ضرب الدف وان لم يكن من  
القربات التي وجب على الناذر الوفاء بها بل من المباحات  
كامل الاطعمة اللذيذة وليس الشياب الناعمة وكذا صلى  
الله عليه وسلم امره بالوفاء نظرا الى مقصد ما يصح الذي  
هو اخبار الفرج والسرور بقدره صلى الله عليه وسلم سالا  
غائما مظفرا على الاعداء ١٢ لمعات مسه قوله ان من  
توتى ان ابجد وانما قال ذلك فرائع من موضع فطلب  
عليه الشيطان بالذنب وذنبه كان محبة يهودي قرينة  
لما ان عماله وامواله كانت في ايديهم ولما حاصرهم النبي  
صلى الله عليه وسلم قالوا ابعت لنا بالابية نستشفه نبعثه  
فقالوا انزل على حكم محمد قال نعم واشتد الى حلقه  
اي انه الذبح ثم ندم فشد نفسه على سارية من سوارى المسجد  
وقال لا اذوق شيئا حتى يتوب الله علي فمكث سبعة ايام  
ثم تاب الله عليه فقبيل رحل نفسه فقال ما شاء الله  
حتى يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم هو الذي يعلني  
فحله رسول الله صلى الله عليه وسلم سبه فقال من توتى  
اي هذا المظفر من المرقاة ١٢ مسه قوله شكك اذا قال في  
شرح السنة لو نذر ان يعصى في مسجد الرسول صلى الله  
يخرج عن نذره اذا صلى في المسجد المحرام ولا يخرج اذا  
صلى في المسجد الاقصى ولو نذر ان يعصى في المسجد المحرام  
فلا يخرج عن نذره بالصلوة في غيره ولو نذر ان يعصى  
في المسجد الاقصى فعصى في المسجد المحرام او في مسجد الرسول  
صلى الله عليه وسلم يخرج عن النذر لهذا الحديث انتهى  
وقال علماء المالكية عندنا ان من نذر ان يعصى في  
مكان فصلى في غيره دون اجزاء ١٢ مرقة مسه قوله ان  
تهدي بهما فله شاة واغلاه بدنة فاشاة كافية والامر بالنية

باب

في معصية وكفارة اليمين رواه ابوداود والترمذي والنسائي وعن ابن عباس ان رسول  
الله صلى الله عليه وسلم قال من نذر نذرا لم يمسسه فكفارة اليمين ومن نذر نذرا في معصية  
فكفارة اليمين ومن نذر نذرا لا يطبقه فكفارة اليمين ومن نذر نذرا اطاقه فليف به  
رواه ابوداود وابن ماجه ووقفه بعضهم على ابن عباس وعن ثابت بن الضحاك قال نذر رجل  
على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يخراب ابوابا فاتي رسول الله صلى الله عليه فاخبره  
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل كان فيها وثن من او ثان الجاهلية يعبد قالوا قال  
فهل كان فيها عيد من اعيادهم قالوا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اوف بنذر  
لا وفاء لنذرك في معصية الله ولا فيما لا يملك ابن آدم رواه ابوداود وعن عمرو بن شعيب  
عن ابيه عن جده ان امرأة قالت يا رسول الله اني نذرت ان اضرب على راسك بالذوق قال  
اوفي بنذرك رواه ابوداود وزاد رزين قالت ونذرت ان اذبح بسكان كذا وكذا مكان بنذر  
فيه اهل الجاهلية فقال هل كان بذلك المكان وثن من او ثان الجاهلية يعبد قالت لا قال  
هل كان فيه عيد من اعيادهم قالت لا قال اوفي بنذرك وعن ابي لبيبة انه قال للنبي صلى  
الله عليه وسلم ان من توتى ان ابجد راقومي التي اصببت فيها الذنب وان اخلع من مالي كله  
صدقة قال يجزي عنك الثلث رواه رزين وعن جابر بن عبد الله ان رجلا قام يوم الفتح  
فقال يا رسول الله اني نذرت لله عز وجل ان فتح الله عليك مكة ان اصلي في بيت المقدس كغير  
قال صل ههنا ثم اعد علي فقال صل ههنا ثم اعد علي فقال شانك اذا رواه ابوداود والدارقطني  
وعن ابن عباس ان اخا عقبة بن عامر نذرت ان تجر ماشية وانها لا تطيق ذلك فقال  
النبي صلى الله عليه وسلم ان الله لغني عن مشي اختك فتركه ولتهك بدنة رواه ابوداود والدارقطني  
وفي رواية لابي داود فامرها النبي صلى الله عليه وسلم ان تركه وتهدي هديا وفي رواية له  
فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله لا يصنع بشقاؤك شيئا فتركه وتجر وتكفر يمينها  
وعن عبد الله بن مالك ان عقبة بن عامر سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن اخا له نذرت  
ان تجر حافية غير مختمرة فقال مروها فلتختمر وتركه ولتصم ثلاثة ايام رواه ابوداود والترمذي  
والنسائي وابن ماجه والدارقطني وعن سعيد بن المسيب ان اخوين من الانصار كان بينهما ميراث  
فسأل احدهما صاحبه القسمة فقال ان عذت تسألني القسمة فكل مالي في نتائج الكعبة فقال له  
عمران الكعبة غنية عن مالك كفر عن يمينك وكلم اخاك فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه  
وسلم يقول لا يمين عليك ولا نذر في معصية الرب ولا في قطيعة الرحم ولا فيما لا يملك رواه  
ابوداود الفصل الثالث عن عمران بن حصين قال سمعت رسول الله صلى الله عليه

اي بنذر في رجل

اي بنذر في رجل

اي بنذر في رجل

اي بنذر في رجل

اي بنذر في رجل

اي بنذر في رجل

اي بنذر في رجل

اي بنذر في رجل

لنذرت قال القاضي رحمه الله لما كان في الحج من اعداد القرابات وجب بالنذور والتحسب لاسرائيل لما كان في الحج من اعداد القرابات وجب بالنذور والتحسب لاسرائيل لما كان في الحج من اعداد القرابات وجب بالنذور والتحسب لاسرائيل  
شاه ١٢ مرقة مسه قوله رتاج الكعبة الرجح محرمة والرتاج كلب باب العظم والمراد في الحديث نفس الكعبة لانه انما اراد ان يهدي الى الكعبة وانما ذكر الباب تعظيما ولهذا قال عمران الكعبة لقيمة عن مالك ١٢ لم يمسسه

وسلم يقول النذران فمن كان نذرا في طاعة فذلك لله فيه الوفاء ومن كان نذرا في معصية فذلك للشيطان ولا وفاء فيه ويكفره ما يكفر اليمين رواه النسائي وعنه محمد بن المنتشر قال ان رجلا نذرا ان يخر نفسه ان نجاه الله من عدوه فاستل ابن عباس فقال لاسل مني فاسأل الله فقال له لا تخر نفسك فانك ان كنت مؤمنا قتلت نفسا مؤمنا وان كنت كافرا تجلت الى النار واشتد كبتا فاذبحه للمساكين فان استحق خير منك وفدى بكبش فاخبر ابن عباس فقال هكذا كنت اردت ان اقتيك رواه زر بن كتاب القصاص الفصل الاول عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحل ما امرى مسلم يشهد ان لا اله الا الله والى رسول الله الا باحدى ثلث النفوس بالنفس والشيء الزاني والمأمر في دينه التارك للجماعة متفق عليه وعنه ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يزل المؤمن في فسحة من دينه ما لم يصب دما حراما رواه البخاري وعنه عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اول ما يقضي بين الناس يوم القيمة في الدماء متفق عليه وعنه المقداد بن الاسود انه قال يا رسول الله ارايت ان لقيت رجلا من الكفار فاقتلنا فضرب احدي يدي بالسيف فقطعها ثم لاذمني بشجرة فقال اسلمت لله وفي رواية فلما اهويت لاقتة قال لا اله الا الله اقبله بعد ان قالها قال لا تقتله فقال يا رسول الله انك قطع احدي يدي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقتله فان قتلته فانه بمنزلة من قبل ان تقتله وانك بمنزلة من قبل ان يقول كلمته التي قال متفق عليه وعنه اسامة بن زيد قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اناس من جهينة فالتيت على رجل منهم فذهبت اطعنه فقال لا اله الا الله فطعنته فقتلته فجمعت الى النبي صلى الله عليه وسلم فاخبرته فقال اقبلته وقد شهد ان لا اله الا الله قلت يا رسول الله انما فعل ذلك تعوذا قال فملا شفتك عن قلبه متفق عليه وفي رواية جند بن عبد الله البجلي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كيف تصنع بلاله الا الله اذا جاءت يوم القيمة قاله مرارا رواه مسلم وعنه عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قتل معاهد الميرخ راحة الجنة وان ربحها توجد من مسيرة اربعين خريفا رواه البخاري وعنه ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تروى من جبل فقتل نفسه في نار جهنم يتردى فيها خالد المحلد فيها ابدا ومن تحشى سيفا فقتل نفسه فسمه في يده يتحساه في نار جهنم خالد المحلد فيها ابدا ومن قتل نفسا بحد يده فحد يده في يده يتوخاها في بطنه في نار جهنم خالد المحلد فيها ابدا متفق عليه وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي يخون نفسه يخونها في النار الذي

له قوله نذران يخر نفسه كان مؤثرا على يد العدو واشد عليه اغلظ واوضح فقال اللهم اني لاشق على اصل الموت بل يخر نفسي باختيارى ولكن الموت على يد العدو وشق على فان ايجتني من غير نفسي قوله سل مسودا ما حاله عليه كان على ان المذبح هو ما سئل لا يسئل كما هو المشهور وقد يوجب في كلام بعض الكبار القول بانما سئل وقد استشكل بقوله صلى الله عليه وسلم انما ان الذين يمين وقال سيوطي في بعض مسائله ان هذا القول من تحريفات من لكتاب قد يغفل ان يوردوا في غير من عبد العزيز فسار عن المذبح فقال المذبح هو ما سئل وهو سئل وجرى على زعم قرشي باسحق فاعترف باسحق ١٢ لمعات لله قوله كتاب القصاص بحمد الله من مصدرين المقاصد وهي الجماعة او فعال من فعل لا افرى بعه والى قبيح القاتل في فعله في المذب القصاص القطع وقصاص الشعر مقطعه وهي منبته من مقدم الارسال الى حواله منه القصاص وهو مقاصد ولي المتقول القاتل المذبح الجريح الجراح وهي مساواة اياه في قتل وجرح ثم عم في كل مساواة ١٣ مرقاة لله قوله والى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال القاصي يشهد ما يتحقق بصفة ثمانية جارت للشيخ والبيان يعلم ان الربوا مسلم هو الذي بالشهادتين ان الانسان بهما كاف للصحة ١٤ مرقاة لله قوله النفس بالنفس مرفوع الى النبي النفس بالنفس ومنسوب على حكاية لفظ القرآن او مجرد تقدير يحل قتل النفس والقبيل لزانى المراد به من جنس احداهما بالذکر وهو الولي بكونه من جنس القاصم له الشيب وولي الاوصاف ظاهر وهو ايضا معرب بالحركات الثلث كما لعطوف عليه كذا والمراد بالذکر والورق والخروج وصلة باللام لما لكونها بمعنى عن اوصاف معنى الترك التارك للجماعة بيان لى بالانذار وقيل يتناول كل خارج عن الجماعة ببدعة او خلاف جماع كذا نقل الطبري عن النووي ١٥ مرقاة لله قوله لا تقتله ميتا ومن نبيس قتل والتعرض لثانيا بعدا كذا قطع احدي يدي ان الجحلى اذا جنى على مسلم لم يخطا بالقصاص ولو وجب رخص في قطع احدي يديه قصاصا قوله فانه بمنزلة من ضام مسلما معصوم الدم قيل ان فعلت فعلتك التي اباحت لك قصاصا وحيي كما كنت قبل فقتلته خون الدم بالاسلام كذلك هو بعد الاسلام قوله انك بمنزلة من ضام مسلما معصوم الدم كما هو مسلح الدم قبل الاسلام ولكن السب مختلف فان باعدت القاتل حتى القصاص ابا حذوم الكافر حتى الاسلام ١٦ مرقاة لله قوله فقتلته من ضي الله عنه اسلامه لان من يجر قتل او جرح في ذن ان الايمان في مثل هذه الحالة لا يقع ١٧ مرقاة لله قوله فقتلته شقتك عن قلبه اي اذا عمت انه قال ذلك تعوذا لم لا تقتله وتطلع على ما في قلبه وتبين لك ذلك تعوذا او اضلاصا يعني ولا يملك ذلك فالحكم للظاهر فتعدو حتى القتل للخصم والحد من حال قلبه لهذا عداه ١٨ لمعات لله قوله جارت اي الكثرة بان يظن ان الله في صوة رجل حتى صراو من جنسهم لبا من الملائكة اذن تلفظ بها ١٩ لمعات لله قوله معاهد الكبر الهان عاهد الامام على ترك الحرب ذميا او غيره وودي بفتحها وهو من عاهد الامام وعهاده مع المسلمين في حكم العهدة مع الامام ٢٠ لمعات لله قوله لم يرح فيه وايات ثلاث

المراد من سار يراو وكبره من راع يرح ويضم المراد من اراح يرح وقال الغضقاني يرح الياه والاراه هو وجود عليه الاكثر ثم المعنى واحد وهو انه لم يرحم راحة الجرح ولم يرحم الجرح ولم يرد ان لا يجد اصلا بل اول ما يجذب سائر المسلمين قوله لرحون غيرنا من عابا كذا في رواية ١٢ مرقاة محقرا لله قوله خالد المحلد المحلوه بنحوه في العذاب ياول ابا الاستحسان او كحل المحلوه على المكتة الطويل كذا في اللغات ١٣

سأله قوله في رقا الدم رقا بغير سكن يقال رقا الدم كقولهم رقا بغير سكن  
جمع مشتق وهو السكين قيل فصل السهم إذا كان طويلا غير  
البارد وغيره من معاصيل الاصابع التي بين الرءوس وسه  
المعاصيل التي في الاطراف وبين الاضراس التي في الاطراف  
الذي في بعض شروح الاصابع وفي النهاية البراهمي يعتقد في  
تطور الاصابع بحيث فيها الصم قوله اللهم وليديها غفر عطف  
على قدرها في تجاوزها وليديها غفر قال الطيبي عطف من حيث  
الاستي على قوله قيل لي لن يصلح منك افسدت لان التقديس  
لي غفرناك سائر اعضاها لا يريد فقال رسول الله صلى الله  
عليه وسلم اللهم وليديها غفر واللام تتعلق بقوله فاغفر لنا في  
المرقاة ١٣ قوله رواه بصيغة الماضي عطف على قوله رواه وفي  
نسخة بيزرية بعد الف ممدودة اي عقبه ظرف لقوله فراه ١٢ مرقاة  
الله قوله ثم يا خراعة بذان من تحت الخطبة التي خطبها رسول  
الله صلى الله عليه وسلم يوم الفتح ومقدرة مذكرة في باب حرم مكة  
من كتاب الحج وكانت خراعة قد توتت على حلك الايام جليلة  
بقتيل لهم في الجابية فادى رسول الله صلى الله عليه وسلم ليطاه  
تاراهن من بين القيسيتين قوله بين خيبر بين الحديث ظاهر في  
الاختيار والاياء المقتول ان شاء الله تعالى وان شاء واخذوا  
الدية وهو ذهب اشرفي واحد وعشرون ابي صيفه واكثر  
الدية الارضية القاتل هو احد قولي الشافعي لان موجب القتل  
عندنا هو القصاص لقوله تعالى لتسب عليكم القصاص في القتل  
الانه يقيده بوصف العمد لقوله عليه السلام العمد هو الذي يوجب القصاص  
المال زيادة فلا يكون للموتى اخذ الدية الارضية القاتل المسلم  
مختلف فيما بين الصحابة ومن بعدهم ولكن عمل الحديث على  
ذلك ايضا فالمر ١٢ المعات هي قوله فرض امر بذليل على  
ان القاتل بالحق يقتل لذي يجهل القاتل غالبا يوجب القصاص  
وهو قول اكثر العلماء واليه ذهب مالك احمد والشافعي واليوسف  
ومحمد ولا يوجب عندنا بغيره وهي مسألة تقتل بالقتل يتسك  
قوله النبي صلى الله عليه وسلم الا اذا قتل خطأ العمد يقتل بسوطه  
العصا وفيه مائة من الذل وتاديل هذا الحديث ان يرضى اس  
البيوتى كان سياسة لا قصاصا قيل كان نقض العهد ١٢ هذا  
لنقط من المعات لانه قوله الاله استثنى واما  
بقي من الاستثناء الاول اي ليس عندنا الا فيها و  
المراد منه ما يتنطبق به المعاني ويدرك به الاشارات و  
العلوم الخفية وان لا يقتل المسلم بغيره ولو كان في الجوارح  
وهو ذهب كثير من الصحابة والتابعين من يجهل بغيره بغيره  
الاشارة وعند بعض العلماء يقتل المسلم بالذي واليه ذهب كثير من  
الامة وهذا ذهب ابي حنيفة ومالك ويحسون الحديث بغير الذي و  
مستندهم ما روى عبد الرحمن بن سلمان بن رجاء عن ابي بكر  
رجاء من اهل المدينة فرغ ذلك لي النبي صلى الله عليه وسلم فقال انا  
احق من اوتي بدمه ثم امره يقتل بالمعات مرقاة الله قوله من قتل  
رجل مسلم قاتل الطيبي الدنيا عبادة من الدار القربى التي هي جوارح  
الاشارة وهي مزرعة لها واطلقت السموات الارض لا تسكن سراج  
انظار المتبعين وتعدت الطيبي والاشارة بقوله تعالى وتكون في خلق السموات الارض ربنا ما خلقت هذا باطلا اي بغير حكمة بل خلقت لان جعلها مسكن للكافرين اوليهم على مرتكب من حلق الدنيا الا اجله فاعاد  
زوال الدنيا وينفذ الخ ما عدنى الحديث الصحيح لا تقوم الساعة على احد يقول لسان الله قلت الاله الا بما يقول من قتل نفسا بغير نفس وفساد في الارض فكانما قتل الناس جميعا ١٢ مرشه قوله لا يجهل المشهور ان كسب لازم وكسب متعدي الظاهر

سأله قوله في رقا الدم رقا بغير سكن يقال رقا الدم كقولهم رقا بغير سكن  
جمع مشتق وهو السكين قيل فصل السهم إذا كان طويلا غير  
البارد وغيره من معاصيل الاصابع التي بين الرءوس وسه  
المعاصيل التي في الاطراف وبين الاضراس التي في الاطراف  
الذي في بعض شروح الاصابع وفي النهاية البراهمي يعتقد في  
تطور الاصابع بحيث فيها الصم قوله اللهم وليديها غفر عطف  
على قدرها في تجاوزها وليديها غفر قال الطيبي عطف من حيث  
الاستي على قوله قيل لي لن يصلح منك افسدت لان التقديس  
لي غفرناك سائر اعضاها لا يريد فقال رسول الله صلى الله  
عليه وسلم اللهم وليديها غفر واللام تتعلق بقوله فاغفر لنا في  
المرقاة ١٣ قوله رواه بصيغة الماضي عطف على قوله رواه وفي  
نسخة بيزرية بعد الف ممدودة اي عقبه ظرف لقوله فراه ١٢ مرقاة  
الله قوله ثم يا خراعة بذان من تحت الخطبة التي خطبها رسول  
الله صلى الله عليه وسلم يوم الفتح ومقدرة مذكرة في باب حرم مكة  
من كتاب الحج وكانت خراعة قد توتت على حلك الايام جليلة  
بقتيل لهم في الجابية فادى رسول الله صلى الله عليه وسلم ليطاه  
تاراهن من بين القيسيتين قوله بين خيبر بين الحديث ظاهر في  
الاختيار والاياء المقتول ان شاء الله تعالى وان شاء واخذوا  
الدية وهو ذهب اشرفي واحد وعشرون ابي صيفه واكثر  
الدية الارضية القاتل هو احد قولي الشافعي لان موجب القتل  
عندنا هو القصاص لقوله تعالى لتسب عليكم القصاص في القتل  
الانه يقيده بوصف العمد لقوله عليه السلام العمد هو الذي يوجب القصاص  
المال زيادة فلا يكون للموتى اخذ الدية الارضية القاتل المسلم  
مختلف فيما بين الصحابة ومن بعدهم ولكن عمل الحديث على  
ذلك ايضا فالمر ١٢ المعات هي قوله فرض امر بذليل على  
ان القاتل بالحق يقتل لذي يجهل القاتل غالبا يوجب القصاص  
وهو قول اكثر العلماء واليه ذهب مالك احمد والشافعي واليوسف  
ومحمد ولا يوجب عندنا بغيره وهي مسألة تقتل بالقتل يتسك  
قوله النبي صلى الله عليه وسلم الا اذا قتل خطأ العمد يقتل بسوطه  
العصا وفيه مائة من الذل وتاديل هذا الحديث ان يرضى اس  
البيوتى كان سياسة لا قصاصا قيل كان نقض العهد ١٢ هذا  
لنقط من المعات لانه قوله الاله استثنى واما  
بقي من الاستثناء الاول اي ليس عندنا الا فيها و  
المراد منه ما يتنطبق به المعاني ويدرك به الاشارات و  
العلوم الخفية وان لا يقتل المسلم بغيره ولو كان في الجوارح  
وهو ذهب كثير من الصحابة والتابعين من يجهل بغيره بغيره  
الاشارة وعند بعض العلماء يقتل المسلم بالذي واليه ذهب كثير من  
الامة وهذا ذهب ابي حنيفة ومالك ويحسون الحديث بغير الذي و  
مستندهم ما روى عبد الرحمن بن سلمان بن رجاء عن ابي بكر  
رجاء من اهل المدينة فرغ ذلك لي النبي صلى الله عليه وسلم فقال انا  
احق من اوتي بدمه ثم امره يقتل بالمعات مرقاة الله قوله من قتل  
رجل مسلم قاتل الطيبي الدنيا عبادة من الدار القربى التي هي جوارح  
الاشارة وهي مزرعة لها واطلقت السموات الارض لا تسكن سراج  
انظار المتبعين وتعدت الطيبي والاشارة بقوله تعالى وتكون في خلق السموات الارض ربنا ما خلقت هذا باطلا اي بغير حكمة بل خلقت لان جعلها مسكن للكافرين اوليهم على مرتكب من حلق الدنيا الا اجله فاعاد  
زوال الدنيا وينفذ الخ ما عدنى الحديث الصحيح لا تقوم الساعة على احد يقول لسان الله قلت الاله الا بما يقول من قتل نفسا بغير نفس وفساد في الارض فكانما قتل الناس جميعا ١٢ مرشه قوله لا يجهل المشهور ان كسب لازم وكسب متعدي الظاهر

يطعنها يطعنها في النار رواه البخاري وعن جندب بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله  
عليه وسلم كان في من كان قبلكم رجل به جرح فجزع فآخذ سيكينا فجزعها يده فمارقا الدم حتى  
مات قال الله تعالى يا ذكركم في عبدى بنفسه فحرمت عليه الجنة متفق عليه وعن جابر ان  
الطفيل بن عمرو الدوسي لما هاجر النبي صلى الله عليه وسلم الى المدينة وهما جارا ليه وهما جزع  
معاً رجل من قومه فمرض فجزع فآخذ مشاقص له فقطعها براحه فشخت يده حتى  
مات فراه الطفيل بن عمرو في منامه وهيئته حسنة وراه مغطيا يديه فقال له ما صنع بك ربك  
فقال غفر لي بجزعتي الى نبي صلى الله عليه وسلم فقال مالي اراك مغطيا يديك قال قيل لي لن  
نصلح منك ما افسدت فقصرها الطفيل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم اللهم وليديها غفر رواه مسلم وعن ابي شريح الكعبي عن رسول الله صلى  
الله عليه وسلم قال ثم انتم يا خراعة قد قتلتم هذا القاتل من هذيل وانا والله عاقله من قتل  
بعده قتيلا فاهله بين خيرتين ان احبوا قتلوا وان احبوا اخذوا والعقل رواه الترمذي الشافعي  
وفي شرح السنة باسناده وصرح بانه ليس في الصحيحين عن ابي شريح وقال واخرجاه من رواية  
ابي هريرة يعني بمعناه وعن انس ان يهودي ارض راس جارية بين حجرين فقيل لها من قتل  
بك هذا افلان افلان حتى سمي اليهودي فاومت برأسها فحجى باليهودي فاعترف وامر به رسول  
الله صلى الله عليه وسلم فرض راسه بالحجارة متفق عليه وعنه قال كسرت الرتيعة وهي عتة  
انس بن مالك ثنية جارية من الانصار فاتوا النبي صلى الله عليه وسلم فامر بالقصاص فقال انس  
ابن النضر عم انس بن مالك لا والله لا تكسر ثنية ابا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
يا انس كتاب الله القصاص فوضي القوم وقبلوا الارض فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان  
من عباد الله من كواقيم على الله لا يركب متفق عليه وعن ابي جحيفة قال سألت عليا هل عندكم  
شيء ليس في القرآن فقال والذي فلق الحبة وبر النعمة ما عندنا الا ما في القرآن الا فهم يعطى  
رجل في كتابه وما في الصحيفة فقلت وما في الصحيفة قال اعقل وفكاك الاسدي وان لا تقتل مسلما  
بكا فراه البخاري وذكر حديث ابن مسعود لا تقتل نفس ظلما في كتاب العلم الفصل  
الثاني عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لولا ان  
قتل رجل مسلم رواه الترمذي والنسائي ووقفه بعضهم وهو الاصح ورواه ابن ماجه عن  
البراء بن عازب وعن ابي سعيد وابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لولا ان  
السماء والارض اشتراكا في دم مؤمن لا كره الله في النار رواه الترمذي وقال هذا خريف  
وعن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يحيى المقتول بالقاتل يوم القيمة ناصيبا

سأله قوله في رقا الدم رقا بغير سكن يقال رقا الدم كقولهم رقا بغير سكن  
جمع مشتق وهو السكين قيل فصل السهم إذا كان طويلا غير  
البارد وغيره من معاصيل الاصابع التي بين الرءوس وسه  
المعاصيل التي في الاطراف وبين الاضراس التي في الاطراف  
الذي في بعض شروح الاصابع وفي النهاية البراهمي يعتقد في  
تطور الاصابع بحيث فيها الصم قوله اللهم وليديها غفر عطف  
على قدرها في تجاوزها وليديها غفر قال الطيبي عطف من حيث  
الاستي على قوله قيل لي لن يصلح منك افسدت لان التقديس  
لي غفرناك سائر اعضاها لا يريد فقال رسول الله صلى الله  
عليه وسلم اللهم وليديها غفر واللام تتعلق بقوله فاغفر لنا في  
المرقاة ١٣ قوله رواه بصيغة الماضي عطف على قوله رواه وفي  
نسخة بيزرية بعد الف ممدودة اي عقبه ظرف لقوله فراه ١٢ مرقاة  
الله قوله ثم يا خراعة بذان من تحت الخطبة التي خطبها رسول  
الله صلى الله عليه وسلم يوم الفتح ومقدرة مذكرة في باب حرم مكة  
من كتاب الحج وكانت خراعة قد توتت على حلك الايام جليلة  
بقتيل لهم في الجابية فادى رسول الله صلى الله عليه وسلم ليطاه  
تاراهن من بين القيسيتين قوله بين خيبر بين الحديث ظاهر في  
الاختيار والاياء المقتول ان شاء الله تعالى وان شاء واخذوا  
الدية وهو ذهب اشرفي واحد وعشرون ابي صيفه واكثر  
الدية الارضية القاتل هو احد قولي الشافعي لان موجب القتل  
عندنا هو القصاص لقوله تعالى لتسب عليكم القصاص في القتل  
الانه يقيده بوصف العمد لقوله عليه السلام العمد هو الذي يوجب القصاص  
المال زيادة فلا يكون للموتى اخذ الدية الارضية القاتل المسلم  
مختلف فيما بين الصحابة ومن بعدهم ولكن عمل الحديث على  
ذلك ايضا فالمر ١٢ المعات هي قوله فرض امر بذليل على  
ان القاتل بالحق يقتل لذي يجهل القاتل غالبا يوجب القصاص  
وهو قول اكثر العلماء واليه ذهب مالك احمد والشافعي واليوسف  
ومحمد ولا يوجب عندنا بغيره وهي مسألة تقتل بالقتل يتسك  
قوله النبي صلى الله عليه وسلم الا اذا قتل خطأ العمد يقتل بسوطه  
العصا وفيه مائة من الذل وتاديل هذا الحديث ان يرضى اس  
البيوتى كان سياسة لا قصاصا قيل كان نقض العهد ١٢ هذا  
لنقط من المعات لانه قوله الاله استثنى واما  
بقي من الاستثناء الاول اي ليس عندنا الا فيها و  
المراد منه ما يتنطبق به المعاني ويدرك به الاشارات و  
العلوم الخفية وان لا يقتل المسلم بغيره ولو كان في الجوارح  
وهو ذهب كثير من الصحابة والتابعين من يجهل بغيره بغيره  
الاشارة وعند بعض العلماء يقتل المسلم بالذي واليه ذهب كثير من  
الامة وهذا ذهب ابي حنيفة ومالك ويحسون الحديث بغير الذي و  
مستندهم ما روى عبد الرحمن بن سلمان بن رجاء عن ابي بكر  
رجاء من اهل المدينة فرغ ذلك لي النبي صلى الله عليه وسلم فقال انا  
احق من اوتي بدمه ثم امره يقتل بالمعات مرقاة الله قوله من قتل  
رجل مسلم قاتل الطيبي الدنيا عبادة من الدار القربى التي هي جوارح  
الاشارة وهي مزرعة لها واطلقت السموات الارض لا تسكن سراج  
انظار المتبعين وتعدت الطيبي والاشارة بقوله تعالى وتكون في خلق السموات الارض ربنا ما خلقت هذا باطلا اي بغير حكمة بل خلقت لان جعلها مسكن للكافرين اوليهم على مرتكب من حلق الدنيا الا اجله فاعاد  
زوال الدنيا وينفذ الخ ما عدنى الحديث الصحيح لا تقوم الساعة على احد يقول لسان الله قلت الاله الا بما يقول من قتل نفسا بغير نفس وفساد في الارض فكانما قتل الناس جميعا ١٢ مرشه قوله لا يجهل المشهور ان كسب لازم وكسب متعدي الظاهر



له قوله من قتل في عمية بكسر عين مبهمة وفتح وضم وفتح وتثنية كسورة تحتية مشددة فيلة من لحي وعنه الضلالة قبل اغتصه الصالح الذي لا يستعين وجهه ولا يعرف امره قوله من حال دون اى دون القائل بان منع الولي  
من القصاص من اومن حال دون القصاص اى  
ما كبر والميراث بحد شرعي وتهدد ووعيد ١٢ مرة له قوله  
الا اعشى من قبل بعد اغتصه لذي روى بصيغة التثنية من الاعضاء  
اى لا ادع ولا اترك بل اتقص منه وفي معناه ما في بعض نسخ  
المصاحح لا يعنى على صيغة المجهول خبر في معنى النبي قال  
التوردي شتى هو اصح ان صححت الرواية وروى لا اعشى بل قلنا  
الاعشى المجهول فيقول هو دعاه عليه اى لاكثره ولا استغنى  
والاعفاء الاكثر كما في حديث اعفوا العفو العفو العفو ان يكون  
خبر في معنى النبي كما في رواية يعنى ويكون التعبير بالماضي  
مباغتة في تحتية والشرع علم ١٢ له قوله قتل غيلة نصيب  
المصدر في النهاية اى في خفية واعتقال هو وان نحو  
ويقتل في موضع لا يراه فيه احد ١٢ مرته قوله صفا في  
الاعفاء بالان مال الراجح منها او يوشل عند العرب  
في الكثرة وصفا موضع بالين ١٢ مرته قوله على ملك  
فلان يضم اليهم قلته على عهد فلان وزمانه يريد سلطانا من  
السلطين اى بصرة فالضمير في فاتحها النكرة كان جنديا  
ينصح بجلان ينصفها لما ويرى كسر اليهم فالمعنى قتله على  
محاكمة بيني وبينه على ملك فلان فالضمير للمحاكمة فيكون  
المقصود بيان الواقع والمعنى الاول الاخر ١٢ المعات له  
قوله شرطه بالنصب وفي بعض النسخ بشرطه اياها ١٢ اى باء  
اللام واقل عاتق قبل الراء بشرطه اى من اقل ١٢ له  
قوله ليس الذي اسكس بطرق التفرقة ومقدار الحبس  
مفوض الى ياتى الامام في المماثلة اللغوية وهى الاسكس  
بالاسكس وظاهر المماثلة ان تكون الى الموت قال الطيب  
لو اسكس احد رجلا حتى قتله انزفلا قود على المسكس كما لو  
اسكس امرأة حتى زنى بها انزفلا على المسكس وقال في ذلك  
ان اسكسك ويورى انزير قتلته تنال جميعا وان اسكسك هو  
يرى انزير الطرب فان يقتل لضارب ويغاب المسكس  
اشد العقوبة ليجن منه انتهى وهو تفصيل حسن كما لا يخفى  
على زوى النبي ١٢ مرته له قوله لى انخضوا اليها اى  
هما مستويان في الدية وان كان الايام اقل مفضلا من  
انخضوا لى كل اصح عشر الدية وهو عشر من الايام ١٢ مر  
له قوله في جنين امرأة بنى لحيان بكسر اللام فحبا بطن  
من يذبل فان لحيان هو ابن يذبل فلا منافاة بينه وبين  
ما ياتي في الحديث الا في من قوله امرأتان من يذبل قوله سقط  
يتاح حال مقيدة لان ان سقط حيا ثم مات يجب فيه كمال  
دية الكبر فان كان ذكره وجبت مائة من البعير وان كان نثى  
فمستون لان دية النثى نصف دية الرجل قوله بغرة عمير لوانته  
وبغرة اصلها يراض في جهة الفرس ويطلق على العبد والامة  
وقيل شرطه البياض وليس شرطه عند الفقهاء وانما المراد  
منه عندكم ما يبلغ قيمة نصف عشر الدية معناه دية الرجل  
وهذا في الذكر وفي النثى عشر دية المرأة وكل منها خمس مائة

باب

منع استحق عند استيفاء القصاص قوله

٢

فعلية لعنة الشر اى العادة عن رحمة وهو

الذيات

يقتص او يعفو او يأخذ العقل فان اخذ من ذلك شيئا ثم عد بعد ذلك فله النار خالد فيها  
مخلد ايدى ارواه الدارمي وعن طاؤس عن ابن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال  
من قتل في عتية في رمي يكون بينهما باحجارة او جلد بالسياط او ضرب بعضا فهو خطأ و  
عقله عقل الخطا ومن قتل عمدا فهو قود ومن حال دونه فعليه لعنة الله وغصبا لا يقبل  
منه صرف ولا عدل رواه ابوداؤد والنسائي وعن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
لا اعشى من قتل بعد اخذ الدية رواه ابوداؤد وعن ابى الدرداء قال سمعت رسول الله صلى  
الله عليه وسلم يقول ما من رجل يصاب بشئ في جسده فتصدق به الرفع الله به درجة  
وحط عنه خطيئة رواه الترمذي وابن ماجه الفصل الثالث عن سعيد بن المسيب  
ان عمر بن الخطاب قتل نفرا خمسة او سبعة برجل واحد قتلوه قتل غيلة وقال عمر لو  
تم الا لعلي اهل صنعاء لقتلتهم جميعا رواه مالك وروى البخارى عن ابن عمر نحوه وعن  
جندب قال حدثني فلان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يحيى المقتول بقاتله يوم  
القيامة فيقول سل هذا فيم قتلني فيقول قتلته على ملك فلان قال جندب فاتقها رواه النسائي  
وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اعان على قتل مؤمن شطر كلمة  
لقى الله مكتوب بين عينيه انس من رحمة الله رواه ابن ماجه وعن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه  
وسلم قال اذا مسك الرجل الرجل وقتله الاخر يقتل الذي قتل ويجبس الذي امسك  
رواه الدارقطني باب الذيات الفصل الاول عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم  
قال هذه وهذه سواء يعنى الخنصر والابهام رواه البخارى وعن ابى هريرة قال قضى رسول  
الله صلى الله عليه وسلم في جنين امرأة من بنى لحيان سقط ميتا بغرة عبد او امته ثمان المراتى  
قضى عليها بالغرة توفيت فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بان ميراثها لبنيتها وزوجها والعقل  
على عصبتها متفق عليه وعنه قال اقتلت امرأتان من هذيل فرميت احدهما الاخرى بحجر  
فقتلتها وما في بطنها فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان دية جنينة باغرة عبد او وليدة وقضى  
بديهة المرأة على عاقبتها وورثها ولداها ومن معهم متفق عليه وعن المغيرة بن شعبان ان امرأتين  
كانتا ضرتين فرميت احدهما الاخرى بحجر او عمود فسقطت فالتقت جنينها فقضى رسول الله  
صلى الله عليه وسلم في الجنين غرة عبد او امته وجعله على عصبة المرأة هذه رواية الترمذي  
وفي رواية مسلم قال ضربت المرأة ضرتها بعصود فسقطت وهي حبل فقتلتها قال واحدهما  
لحيانى قال فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم دية المقتولة على عصبة القائلة وغرة لها  
في بطنها الفصل الثاني عن عبد الله بن عمرو ان رسول الله صلى الله عليه وسلم

ورحم قوله والمرأة التي قضى عليها الظاهر انها الجانية لمنعني عليها على عاقبتها فيكون الضمان في شهادتها وزوجها وعصبتها لها اى وقضى بان العقل على عصبتها والمراد بالعصبة العاقلة وكان تخصيص المتورث  
بينها وبين جلالها من هم كل من ورثها في الواقع والا فالظاهر بان ميراثها لزوجها ايا كان كافي الحديث الا في ١٢ المعات من شرطه قوله ومن هم الضمير للولد لان المراد بالجنس والولد يطلق على واحد والجمع والمراد من هم هم شترها ١٢

قال الا ان دية الخطأ شبه العمد ما كان بالسوط والعصا مائة من الابل منها اربعون في بطونها  
 اولادها وراه النسائي وابن ماجه والدارمي ورواه ابوداود وعنه وعن ابن عمر وفي شرح السنة  
 لفظ المصائب عن ابن عمر وعن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم كتب الى اهل اليمن وكان في كتابه ان من اعتبط مؤمنا قتيلا فانية قود يديه الا ان  
 يرضى اولياء المقتول وفيه ان الرجل يقتل بالمرأة وفيه في النفيس الدية مائة من الابل وعلى  
 اهل الذهب لفظ دينار وفي الالف اذا اوتعت جده الدية مائة من الابل وفي الاسنان الدية  
 وفي الشفتين الدية وفي البيضتين الدية وفي الذكر الدية وفي الصلب الدية وفي العينين الدية  
 وفي الرجل الواحدة نصف الدية وفي الماموفة ثلث الدية وفي الجائفة ثلث الدية وفي  
 المنقلة خمس عشرة من الابل وفي كل اصبع من اصابع اليد والرجل عشر من الابل وفي  
 السن خمس من الابل رواه النسائي والدارمي وفي رواية مالك وفي العين خمسون وفي اليد  
 خمسون وفي الرجل خمسون وفي الموضحة خمس وعشرون عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال  
 قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في المواضح خمسا وخمسا من الابل وفي الاسنان خمسا وخمسا من الابل  
 رواه ابوداود والنسائي والدارمي وروى الترمذي وابن ماجه الفصل الاول وعن ابن عباس  
 قال جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم اصابع البدن والرجلين سواء رواه ابوداود والترمذي وعنه  
 قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الاصابع سواء والاسنان سواء والضرس سواء وهذا سواء  
 رواه ابوداود وعن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 قال ايها الناس ائنه لا تحلف في الاسلام وما كان من حلف في الجاهلية فان الاسلام لا يزيد الا شدة  
 المؤمن زيد على من سواههم يحبر عليهم ادناهم ويزد عليهم اقصاهم يزدس اياهم على فعيدهم لا يقتل  
 مؤمن بكافر دية الكافر نصف دية المسلم لا جلب ولا حجب ولا يؤخذ صدقاتهم الا في ذورهم في رواية  
 قال دية المعاهد نصف دية الحر رواه ابوداود وعن خشف بن مالك عن ابن مسعود قال  
 قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في دية الخطأ عشرين بنت مخاض وعشرين ابن مخاض ذكورا  
 عشرين بنت لبون وعشرين جذاثة وعشرين حقة رواه الترمذي وابوداود والنسائي والصحیح  
 انه موقوف على ابن مسعود وخشف مجهول لا يعرف الا بهذا الحديث وروى في شرح السنة ان  
 النبي صلى الله عليه وسلم ودي قتيل خير بمائة من ابل الصدقة وليس في سنان ابل لصدقة  
 ابن مخاض انها فيها ابن لبون وعن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال كانت قيمة الدية  
 على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ثمان مائة دينار وثمانية الاف درهم ودية اهل الكتاب  
 يومئذ النصف من دية المسلمين قال فكان كذلك حتى استخلف عمر فقام خطيبا فقال ان

له قول الخطأ شبه العمد ما كان بالسوط والعصا مائة من الابل منها اربعون في بطونها  
 ما من الابل خبلان وفي شرح السنة الحديث في الابل ان القتل بالخطأ  
 العمد الخطأ في القتل وزعم بعضهم ان القتل لا يكون الا عمدا  
 محضا او خطأ محضا او ما شبه العمد فلا يعرف وهو قول مالك  
 واشتدل بالحنيفة بحيث عبد الله بن عمرو على ان القتل بالخطأ  
 شبه العمد لا يجيب القصاص ولا حجة له فيه لان الحديث في السوط  
 والعصا انها التي لا يقصد بها القتل وذلك لان الغالب  
 من امر السوط والعصا انها يكون خفيفة والقتل لما حصل  
 بها يكون بطريق شبه العمد وما اشقل الكسيرة فليقل بالسوط  
 الذي هو معد للقتل حتى وانت ترى ان العصا باطلا قتها  
 يشمل الثقيلة والخفيفة فقصصها يحتاج الى دليل مثله  
 لولا قوت منة امرة الله قولني بطونها اولادها في شرح  
 السنة اتفقوا على ان دية المسلم مائة من الابل ثم هي في العمد  
 المحض مخالفة في مال القاتل حاله في شبه العمد مخالفة على  
 العاقلة متوجلة وفي الخطأ مخففة على العاقلة متوجلة وتخلط  
 وتخفيف يكون في اسنان الابل الى اخرها قال كذا ذكره الطيبي  
 في كتاب الرزمة اتفق الاثر على ان الدية للمسلم المزدك  
 من الابل في مال القاتل العاقلة اذا عدل الى الدية ثم تتلفها  
 الى حاله او متوجلة فقال مالك والشافعي واحمد حاله قال  
 ابو حنيفة هي متوجلة في ثلث سنين امرة الله قوله فانه يظن  
 من اي هو مقتول يده قصاصا اي بما جنت يده ويكره ان  
 يكون الضمير للقصاص المفهوم من المقام اي القصاص جزاء  
 فعل يده امرة الله قوله في الشفتين الدية الاصل  
 في الاطراف انه اذا فوت جنت متفحة على الكمال او زال  
 جمالا مقصودا في الآدمي على الكمال يجب كل دية لا تلافه  
 النفس من وجهه وهو يلحق بالاطراف من كل وجه تعظيم الآدمي  
 وقد قضى عمر بن الخطاب ديات في ضربة واحدة ذهب بها  
 العقل والسمع والكلام والبصر المعات شه قوله  
 لا حلف في الاسلام قال في النهاية اصل الحلف المعاقدة  
 والمعاقدة على التعاهد والتساعد والاتفاق فما كان منه  
 في الجاهلية على العفن والقتال والغارات فذلك الذي  
 ورد النبي عن في الاسلام بقوله صلى الله عليه وسلم لا حلف  
 في الاسلام وما كان في الجاهلية على نفرة المظلم وحلة الهام  
 فذلك الذي قال فيه ما كان من حلف في الجاهلية لا يزيد  
 الاسلام الا شدة قوله يزدس اياهم على فعيدهم الما لا يخرج  
 التي ذهبوا على العدو وغنموا منهم وباقعية الجيوش التي تزولاني  
 دار الحرب وقد لا يخرجون السرايا اليهم وقوله دية الكافر نصف دية  
 المسلم اخذها مالك وعنه احمد في الكتابي ثلث دية المسلم وفي  
 رواية من دية الكتابي ثلث دية المسلم وحكي رجوعها وقال  
 الشافعي حية ثلث دية المسلم وهو اربعة آلاف درهم لان الكل عظيم  
 اثنا عشر الف قال في الدية نسا قوله على السلام دية كل من يهد  
 في عبده الف دينار وكنة القصة الكبرى وعمر بن الخطاب في حاشية الهدية  
 من السوط عن الزمري ان ابا بكر وعمر كانا يجعلان دية الذي  
 مثل دية المسلم وعن ابن مسعود كانت دية الذي مثل دية المسلم على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم واني بكر وعثمان قلنا كان زمن معاوية جعلها على النصف وعن علي بن ابي طالب كانا دية الاموال النسا  
 ولم يرد ذلك من العصاة لا يعارض هذه المشايير من الآثار هذا ملتقط من اللغات لله قوله في دية الخطأ كذا بالاتفاق دية الخطأ المحض اثماس الا ان الشافعي يقضي بعشرين ابن لبون وكان ابن مخاض وهذا الحديث



له على اهل الذهب الف دينار اختلوا في الدينار والدرهم هل تؤخذ في الديارات مع وجود الابل ثم عنها روايتان بل في من ذهبهم اصل الابل والذهب والدرهم  
 بدل عنها وقال ملك بن الاصل نفسها مقدمة بالشرع **باب** ولم يجزى بالابل وقال المشافى لا يعدل **م** **م** **م** من الابل اذا وجدت الابل والشرافى ان اعذت **الديارات**

فخنة قولان المجدي الرابع ان جعل الى ثمنه من القبض  
 زائد قاذرة قصه والقديم المعمول به ضرورة انه جعل الى الف  
 دينار واثنى عشر الف درهم واختلوا في سلخ الدين من الدرهم  
 فقال ابو عبيدة عشرة آلاف درهم كذا في اختلاف الائمة **ع**  
 قوله وترك دية اهل الذمة قال الطبري في كانت ثمنه دية مسلم  
 على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ثمانية آلاف درهم خلفا  
 وتيمنه دية اهل الذمة نصف اربعة آلاف درهم فصار ربع عشرة  
 المسلم الى اثنى عشر الف درهم الذي على ما كان عليه من ربع  
 آلاف درهم صار دية الذي كلفه دية مسلم مطلقا وصل من  
 اوجب الثلث فنظر على هذا حتى قال المشافى المدة من الذهب  
 الف دينار ومن الفضة عشرة آلاف درهم ومن الابل مائة و  
 قال المشافى من الحق اثنا عشر الف الف درهم مائة الف درهم  
 اسحق وثنا دهر قول الثوري وابي ثورين اصحاب المشافى  
 ماروي لم يسمع من طريق المشافى قال قال محمد بن الحسن  
 بلخنا عن عمارة فرض على اهل الذهب الف دينار ومن الابل  
 عشرة آلاف درهم حد ثنا بذلك ابو عبيدة عن ابي بصير  
 عن عمر قال فقال اهل المدينة فرض على اهل الابل الف درهم  
 عشر الف درهم قال محمد بن الحسن صدقوا لانه فرضها اثنى عشر  
 الف الف درهم وذلك عشرة آلاف كذا في المرات **ع**  
 قوله عدلها بفتح اولها وكسر ثل العبد بالفتح مثل الشئ  
 في القيمة وبالكسر مثل المنظر وقال الفراء بفتح اصل الشئ  
 من غير جنس وبالكسر من جنس **ع** مرارة **ع** قوله بان عقل  
 المرأة في المرأة المجانبة بين عصبتيها يمتلها عصبتيها عنها  
 كما يكون في الرجل حتى ليست كالعبد تخلف الجنابة برقبة  
 قيل بل اذا الجنبة عليها يعني ان ديتها تركت بين ديتها كما  
 تركت وتخصيص العصبية بالي عن هذا الظاهر ان يقول بين  
 ديتها فانهم **ع** لعنت **ع** قوله لا يقتل صاحب ابي القاتل  
 بهذه الوجوه انما كل هذا في التورم انما جعل دية كدية العمد  
 يكون فيه الاقتصار ايضا كما في العمد **ع** قوله **ع**  
 في العين القائمة اسمها في مكانها سميته لكن ذهب نظرا  
 واصبارا ذكره ابن الملك قال التورم في ارايه العين اقول  
 يخرج من الحدة والمطل موضعها بقيت في اي العين على ما كانت  
 لم تشوه خلقتها ولم يذهب بها جمال الوجه الحديث لو صح فانه  
 جعل على انه اوجب فيها ثلث الدية على معنى الحكومة قال ابن الملك  
 عمل نظام الحديث اسحق فاجب الثلث في العين المذكورة كما  
 العمل اذا جرد الحكومة العدل لان المنفعة لم تقف بها لها فصارت  
 كالسن اذا سموت بالضررب عمل الحديث على معنى الحكومة اذا  
 الحكومة بلغت ثلثا لدية **ع** مر **ع** قوله طلبى معاوية  
 صححة فالتة على الخطا او الخطا في طرفة فالف ثمانين الف درهم وقوله  
 فهو ضامن اي دية وسط عنه القصاص لا اذن المرصن جنابته  
 عن عاتق اهلها على ما قلته **ع** قوله الى بازل عابها  
 متعلق بشئ في القاموس بل ناسا لبعضه لا يدرى ولا طلع وذلك في  
 قال شئ من ضرب على امرأة فوجبة خمس مائة درهم على ما قلته ان  
 المقت ميتا والقياس ان لا يجيب في الجنين الساكنة في اثنى عشر  
 لانهم متيقن بحية فكل الظاهر انه في اجيب بان الظاهر لا يصلح  
 حولا لا تستحق وجوب الاستحقاق في الجنين عن **ع**

الابل قد غلت قال فرضها عمر على اهل الف دينار وعلى اهل الابل الف دينار  
 البقرة اثنى بقر <sup>اي الف درهم</sup> وعلى اهل الشاة الف شاة وعلى اهل الحمل مائتي حلة قال وتترك دية اهل الذمة لم  
 يرفعها فيما رفع من الدية رواه ابوداود **ع** وعن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم انه جعل لدية  
 اثنى عشر الف الف درهم والدرهم والدرهم والدرهم والدرهم والدرهم والدرهم والدرهم والدرهم  
 جده قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقوم دية الخطا على اهل القرى اربع مائة دينار او  
 عدلها من الابل او يقيمها على اثمان الابل فاذا غلت رفاع في قيمتها واذا هاجت رخص نقص من  
 قيمتها وبلغت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بين اربع مائة دينار الى ثمان مائة دينار  
 وعدلها من الابل ثمانية الاف درهم قال وقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم على اهل البقر  
 مائتي بقره وعلى اهل الشاة الف شاة وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان العقل يارث بين  
 ورثة القتيل وقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان عقل المرأة بين عصبتيها واولادها القاتل  
 شيئا رواه ابوداود والنسائي **ع** عنه عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم قال عقل  
 شبه العمد مغاظ مثل عقل العمد ولا يقتل صاحبه رواه ابوداود **ع** عنه عن ابيه عن  
 جده قال قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في العين القائمة السادة لمكانها بثلث الدية  
 رواه ابوداود والنسائي **ع** عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قضى رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم في الجنين بغرة عبد او امه او فرس او بغل رواه ابوداود وقال روى  
 هذا الحديث حماد بن سلمة وخالد الواسطي عن محمد بن عمرو ولم يذكر او فرس او بغل  
**ع** عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من تطببت  
 ولم يعلم منه طب فهو ضامن رواه ابوداود والنسائي **ع** عن عمران بن حصين ان غلاما  
 لاناس فقراء قطع اذن غلام لاناس اغنياء فاتي اهل النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا انا اناس  
 فقراء فلم يجعل عليهم شيئا رواه ابوداود والنسائي **الفصل الثالث** عن علي انه قال  
 دية شبه العمد اثنان ثلث وثلثون حقة وثلث وثلثون جذعة واربع وثلثون ثنية  
 الى بازل عامها كل ما خلفت وفي رواية قال في الخطا اربعا وخمسة وعشرون حقة وخمسة  
 وعشرون جذعة وخمسة وعشرون بنات لبون وخمسة وعشرون بنات مخاض رواه ابوداود  
**ع** عن مجاهد قال قضى عمر في شبه العمد ثلثين حقة وثلثين جذعة واربعين خلفه  
 ما بين ثنية الى بازل عامها رواه ابوداود **ع** عن سعيد بن المسيب ان رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم قضى في الجنين يقتل في بطن امه بغرة عبد او وليدة فقال لذي قضى  
 عليه كيف اغرم من لا شرب ولا اكل ولا نطق ولا استهلال ومثل ذلك يطل فقال رسول الله  
 عليه وسلم **ع** اي اصحاب **ع** مر **ع**

عن عاتق اهلها على ما قلته **ع** قوله الى بازل عابها متعلق بشئ في القاموس بل ناسا لبعضه لا يدرى ولا طلع وذلك في  
 قال شئ من ضرب على امرأة فوجبة خمس مائة درهم على ما قلته ان المقت ميتا والقياس ان لا يجيب في الجنين الساكنة في اثنى عشر لانهم متيقن بحية فكل الظاهر انه في اجيب بان الظاهر لا يصلح حولا لا تستحق وجوب الاستحقاق في الجنين عن **ع**

رسول الله صلى الله عليه وسلم انما هذا من اخوان الكهف ان رواه مالك والنسائي مرسلان ورواه  
 ابوداود عن ابن هريرة متصل باب ما لا يضمن من الجنايات الفصل الاول عن  
 ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم العجماء حرمها جبار وجبار  
 البائر جبار متفق عليه وعن يعلى بن امية قال عرفت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم جيش العسرة  
 وكان لي جبار فقاتل انسانا فعض احد هما يد الاخر فانزع المعضوض يده من في العاض فاندير  
 ثنيتة فسقطت فانطلق الى النبي صلى الله عليه وسلم فاهدي ثنيتة وقال ايدي عريده في فيك  
 تقضمها كما تفعل متفق عليه وعن عبد الله بن عمرو قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 يقول من قتل دون ماله فهو شهيد متفق عليه وعن ابى هريرة قال جاء رجل فقال يا رسول  
 الله ارأيت ان جاء رجل يريد اخذ مالي قال فلا تعطه مالك قال ارأيت ان قاتلني قال قاتلني قال ايت  
 ان قتلتني قال فانت شهيد قال ارأيت ان قتلتك قال هو في النار مسلم وعنه انه سمع رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم يقول لو اطعم في بيتك احد ولم تأذن له فخذفته بحصاة ففقت عينه ما كان عليك من  
 جناح متفق عليه وعن سهل بن سعد ان رجلا اطعم في حجره رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فمضى به راسه فقال لو علمت انك تنظرني لطعمت به في عينيك  
 انما جعل الاستيذان من اجل البصر متفق عليه وعن عبد الله بن مغفل انه رأى رجلا يخذف  
 فقال لا تخذف فان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الخذف وقال انه لا يصاد به صيد الاينكا  
 به عدو ولكن باقد تكسر السن وتفقا العين متفق عليه وعن ابى موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 اذا امر احدكم في مسجدنا وفي سوقنا ومعه نبل فليمسك على نصالها بان يصيب احدا من المسلمين منها  
 بشئ متفق عليه وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يشر احدكم على اخيه بالسلاح  
 فانه لا يدري لعن الشيطان يزرع في يده فيقع في حفرة من النار متفق عليه وعنه قال قال رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم من اشار الى اخيه بخنجر فانه كمن اذنته حتى يضعها وان كان اخاه  
 لابيها وامه رواه البخاري وعن ابن عمر وابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من حمل علينا  
 السلاح فليس منا رواه البخاري وزاد مسلم ومن غشنا فليس منا وعن سلمة بن الاكوع قال  
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سئل علينا بالسيف فليس منا رواه مسلم وعنه هشام  
 ابن عروة عن ابيه ان هشام بن حكيم قال بالشام على اناس من الانباط وقد اقيموا في الشمس فصب  
 على رؤسهم الزيت فقال ما هذا قيل يعذبون في الحراج فقال هشام اشهد لسمعت رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم يقول ان الله يعذب الذين يعذبون الناس في الدنيا رواه مسلم وعنه ابى هريرة  
 قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوشك ان طالت بك مدة ان ترى قوما في ايديهم مثل اذن البقر

له قوله هذا من اخوان الكهف ان رواه مالك والنسائي مرسلان ورواه  
 ابوداود عن ابن هريرة متصل باب ما لا يضمن من الجنايات الفصل الاول عن  
 ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم العجماء حرمها جبار وجبار  
 البائر جبار متفق عليه وعن يعلى بن امية قال عرفت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم جيش العسرة  
 وكان لي جبار فقاتل انسانا فعض احد هما يد الاخر فانزع المعضوض يده من في العاض فاندير  
 ثنيتة فسقطت فانطلق الى النبي صلى الله عليه وسلم فاهدي ثنيتة وقال ايدي عريده في فيك  
 تقضمها كما تفعل متفق عليه وعن عبد الله بن عمرو قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 يقول من قتل دون ماله فهو شهيد متفق عليه وعن ابى هريرة قال جاء رجل فقال يا رسول  
 الله ارأيت ان جاء رجل يريد اخذ مالي قال فلا تعطه مالك قال ارأيت ان قاتلني قال قاتلني قال ايت  
 ان قتلتني قال فانت شهيد قال ارأيت ان قتلتك قال هو في النار مسلم وعنه انه سمع رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم يقول لو اطعم في بيتك احد ولم تأذن له فخذفته بحصاة ففقت عينه ما كان عليك من  
 جناح متفق عليه وعن سهل بن سعد ان رجلا اطعم في حجره رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فمضى به راسه فقال لو علمت انك تنظرني لطعمت به في عينيك  
 انما جعل الاستيذان من اجل البصر متفق عليه وعن عبد الله بن مغفل انه رأى رجلا يخذف  
 فقال لا تخذف فان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الخذف وقال انه لا يصاد به صيد الاينكا  
 به عدو ولكن باقد تكسر السن وتفقا العين متفق عليه وعن ابى موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 اذا امر احدكم في مسجدنا وفي سوقنا ومعه نبل فليمسك على نصالها بان يصيب احدا من المسلمين منها  
 بشئ متفق عليه وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يشر احدكم على اخيه بالسلاح  
 فانه لا يدري لعن الشيطان يزرع في يده فيقع في حفرة من النار متفق عليه وعنه قال قال رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم من اشار الى اخيه بخنجر فانه كمن اذنته حتى يضعها وان كان اخاه  
 لابيها وامه رواه البخاري وعن ابن عمر وابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من حمل علينا  
 السلاح فليس منا رواه البخاري وزاد مسلم ومن غشنا فليس منا وعن سلمة بن الاكوع قال  
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سئل علينا بالسيف فليس منا رواه مسلم وعنه هشام  
 ابن عروة عن ابيه ان هشام بن حكيم قال بالشام على اناس من الانباط وقد اقيموا في الشمس فصب  
 على رؤسهم الزيت فقال ما هذا قيل يعذبون في الحراج فقال هشام اشهد لسمعت رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم يقول ان الله يعذب الذين يعذبون الناس في الدنيا رواه مسلم وعنه ابى هريرة  
 قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوشك ان طالت بك مدة ان ترى قوما في ايديهم مثل اذن البقر

قيل من من الناس من ان تسميتهم بذلك لاستنباطهم المياه واستخراجها اذ لم يزلوا يخذلون في ذلك من عليهم واهم فعلهم ذلك عارهم للاض اتمى ١٣ لغات ١٣ قوله شل ذناب البقرى سياتك في رواية وجاهل صفة توكيدى تلك السيات  
 في ديار العرب بالقرية وهي بلدة طرفها مشرود وعرضه عرض الاصم الاوسط فيقولون السارقين عراة فقل بهر الخواقرن على ابواب الظلمة الساعون بين ايديهم يطردون الناس عنها بالضرب ١٣ مرقة

الدخول في مثل افهامه قيل ما ملأت قنطرة في مشيئة  
الاولى بالترتيب والتجمل وابدانته بين والملازمة كما هو عادة العوا  
غير من تلك المشط ١٢ لم ٤٥ قوله روهن كاسته اجنت  
بمع بختية و...  
روهن بلغ مصابة وقيل املانك عظمها ويلها من اسن  
قيل كسرن عقاص شعورين حتى تشبه بالاسنة كذا سني  
المعاص والمفقات ١٣ لم ٤٦ قوله فان الله خلق آدم على صورة  
اخلفواني معناه فقيل الضمير راجع الى آدم اما بمعنى انه خلق  
على صورته التي كان عليها من مبداء فطرته الى منقرض عمره  
بخلاف سائر الناس ولما بمعنى انه خلق على صورة وعمل مختص  
لا يشترك نوع اخر من المخلوقات يتطور ويقلب في احوال  
مختلفة في الكمال والنقصان والترقي والتزلزل ولما بمعنى انه  
تعالى اخترع صورته لم يتقدم عليها سائر المخلوقات لها شبهة  
مثال وليل الضمير راجع الى المعصوم قد جاز ان اصد كان  
يغضب اياه على وجهه فبناه صلى الله عليه وسلم وعلل بان الله  
خلق آدم على صورته وقيل الضمير بشه سحانه ولا يجوز ابروه على  
الظاهر الا على منسوب المتقدمين قائم بقولون اعتقدان للصورة  
فلا تعرف كنهه ولكن لا يجعل خلق آدم عليها وقيل ضافة الصورة  
اليه سبحانه من جهة التشريف والتكريم كما في بيت مشهور  
ما في المعاص والمفقات ١٤ لم ٤٧ قوله اتى عدداي شيئا  
يوجب الحمد والمردوب التزيير وهو سبغة وشدة يد قتل المراد  
مكافاة جزيرين ما يجوز اتيانه ولا يجوز زواله في المعاص ١٥  
قوله حوتية ومجتمعة كلاهما تشديد الياء المكسورة والهمال  
العاص وقيل يكون الياء كلاهما لغتان مشهورتان ونقل عن  
السيوطي ان تشديد الياء اشهر والظاهر ان العاص مخففة قال  
في القاموس بما انما مسعود مشددا للعاص كذا في المعاص ١٦  
لم ٤٨ قوله كبر الكبر من التكبير والكبر بالضم والسكون كبر القوم  
اي عظم من هو كبر منسكاي قدرتي في الكلام وفي رواية الكبر الكبر  
على الاغوا كذا في المعاص ١٧ لم ٤٩ قوله استحقوا ان يشكروا  
احد هان كيف مرتبة الكبر من ان المدي كان الاصغر  
اعني عبد الرحمن وثانيها كيف عرضت اليه على الثالثة  
والوارث وهو عبد الرحمن خاصة اجيب عن الاول بان المراد  
كان سماع صورة القضية فاذا اريد حقيقة الدعوى ثم المدي  
وبانه يحمل ان عبد الرحمن وكل هو بصحة وهو الكبر والثاني بانه  
اورد لفظ الجمع لعدم الالتباس ١٨ لم ٥٠ قوله فترحم اي  
يرضون بكم الظن التهمة بينهم وظاهره انهم اذا اختلفوا ارتفعت  
الدية كما هو ذهب الشافعي عندنا يجب الدية مع وجودها  
لان النبي صلى الله عليه وسلم جمع بين الدية والقسامة في  
حديث سهل وفي حديث زياد بن ابى مرهم كذا في الهداية و  
ذكر في شروحه انه رد عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه  
وسلم كتب الى اهل خيبر ان هذا قتيل وجهدين الظلم فالذي يحرم  
عنكم فقتلوا اليه ان مثل هذه الحادثة وقعت في بني اسرائيل فزلى  
الله على موسى امر فان كنت نبيا فاجعل ذلك فكتب اليهم ان  
اراني ان اختار خمسين رجلا يخلصون يا الله ما قتلنا ولا نعلم قاتلنا ثم يودون الدية قالوا القدا صبت وردى عن زياد بن ابى مرهم انه قال جازى الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال في وجهتي قتيلاني بني فلان فقال اختر من قومهم  
خمسين رجلا يخلصون يا الله ما قتلنا ولا نعلم قاتلنا فقال النبي صلى الله عليه وسلم اني اراه افعالهم ومات من الابل وقوله صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث تبركتم اليه وحمول على الابراء من القصاص والقصاص

باب  
والوادي قيل ما ملأت قنطرة المشط  
٣٠٦  
اليلادوي مشطه البيايا وميلات مشطه  
القسامة

يغداون في غضب الله ويروحون في سخط الله وفي رواية ويروحون في لعنة الله رواه مسلم وعنه  
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صنفان من اهل النار لهما قورومهم يسايطا كاذناب البقر  
يضربون بها الناس ونساء كاسيات عاريات مميلات مائلات ومن كاسته البخت المائلة لا يدخلن  
الجنة ولا يجدن ريحها وان ربحها بالتوجد من مسيرة كذا وكذا رواه مسلم وعنه قال قال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم اذا قاتل احدكم فليجنب الوجه فان الله خلق آدم على صورته متفق عليه الفصل  
الثاني عن ابى ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كشف سترا فادخل بصره في البيت  
قبل ان يؤذن له فرأى حورة اهله فقد اتى حد الايجل له ان ياتيه ولو انه حين ادخل البصر فاستقبله  
رجل ففقا عينه ما عثرت عليه وان مر الرجل على باب لاسنله غير مغلق فظفر فالاخطبة عليه انما  
الخطبة على اهل البيت رواه الترمذي وقال هذا حديث غريب وعن جابر قال نهى رسول الله  
الله عليه وسلم ان يتعاطى السيف مسلول رواه الترمذي ابوداود وعن الحسن بن سمران رسول  
الله عليه وسلم ان يقدر السرايين اصبعين رواه ابوداود وعن سعيد بن زيد ان رسول الله  
الله عليه وسلم قال من قتل دون دينه فهو شهيد ومن قتل دون دينه فهو شهيد ومن قتل دون مال فهو  
شهيد ومن قتل دون اهله فهو شهيد رواه الترمذي وابوداود والنسائي وعن ابن عمر عن النبي صلى  
الله عليه وسلم قال لستم سبعة ابواب باب منها لمن سئل لسيف على امي او قال على امي محمد رواه الترمذي  
وقال هذا حديث غريب وحديث ابى هريرة الرجل جبار ذكر في باب الغضب باب القسامة  
الفصل الاول عن رافع بن خديج وسهل بن ابى حنيفة اتهم احدهما ثاان عبد الله بن سهل و  
محيصة بن مسعود اتيا خبير فقروا في الخنل فقتل عبد الله بن سهل فجاء عبد الرحمن بن سهل و  
ومحيصة ابنا مسعود الى النبي صلى الله عليه وسلم فتكلموا في امر صاحبه فبدا عبد الرحمن كان اصغرا  
القوم فقال له النبي صلى الله عليه وسلم كبر الكبر قال يحيى بن سعيد يعني ليلى الكلام الاكبر فكلما  
فقال النبي صلى الله عليه وسلم اشتقوا قتلكم او قال صاحبكم يايمان خمسين منكم قالوا يا رسول الله امر  
له نزة قال فترتكم يهود في ايمان خمسين منهم قالوا يا رسول الله قوم كفار فبداهم رسول الله  
الله عليه وسلم من قبله وفي رواية تحلفون خمسين يدينا وتستحقون قاتلكم او صاحبكم فوداه  
رسول الله صلى الله عليه وسلم من عنده بمائة ناقة متفق عليه هذا الباب خال عن الفصل الثاني الفصل  
الثالث عن رافع بن خديج قال اصبر رجل من الانصار مقتولا بخير فانطلق اولياءه الى النبي صلى

له قوله كاسيات عاريات التي ليس من رقائ الثياب ما يبدو عند اجتناب  
فصنفها للناظرين فمن عاريات على التحفة وان كان كاسيات في الصورة او  
كاسيات من نعم الله وعاريات من الشكر وقيل هو ان يكشف بعض جسدهن ليرى  
الخرن وداهن فيكشف صدرهن ويطوين ثياب كاسيات كعاريات اول و  
يجوز ان يكون معناه ما وقع في حديث آخر كاسته في الدنيا عارية في  
الآخرة اي تنفحات منفعات في الكسوة عارية عن الحسات لباس التقوى  
التي يكسبن بها في الآخرة من جعل الجنة ١٢ مر ٤٥ قوله ميلات مائلات  
اي زلفات عن طاعة الله والبر من حقا القوروم وميلات عطلن غير من

بالتوراة والقرآن... من الأشياء وفي قبول توبته... من الأشياء وفي قبول توبته... من الأشياء وفي قبول توبته...

الله وسلم فذكر واذ لك له فقال الكم شاهدان يشهدان على قاتل صاحبكم قالوا يا رسول الله... الله وسلم فذكر واذ لك له فقال الكم شاهدان يشهدان على قاتل صاحبكم قالوا يا رسول الله...

من الأشياء وفي قبول توبته... من الأشياء وفي قبول توبته... من الأشياء وفي قبول توبته... من الأشياء وفي قبول توبته...

عليه وروى سعيد بن السيب... عليه وروى سعيد بن السيب... عليه وروى سعيد بن السيب...

تطاع الطريق ولما النبي عن الثالثة... تطاع الطريق ولما النبي عن الثالثة... تطاع الطريق ولما النبي عن الثالثة...

٣٠٨ **باب** لفقهاء خلاف في ان يقتل ويصلب او يصلب حيا ويترك او يلغى حتى يموت **قتل اهل الرد**  
 في ذلك الزمان في العرب فان سباهم ارسال الشعر ليس ذلك لدم الحلق فانه من شوارب الله وشكره وسنة عباده الصالحين وقد كان امير المؤمنين علي رضي الله عنه يمد يده على ذواته ويطلب ان يخلق القوم و  
 واطلاهم طلقا طلقا ١٢ لعات **قوله** او يصلب و  
 او ينفى من بلد الى بلد بحيث لا يمكن من القرار في موضع  
 وقيل من بلده وذا اذا اخاف المارة ولم يقتل ولم يخذ  
 وفسر ابو حنيفة النعمان بالحبس وادراكه اذ لم ينفى  
 وقيل انه التعمير والامام غير في هذه العقوبات في كل  
 قاطع طريق من غير تفصيل ١٢ لعات **قوله** من اخذ  
 ارضا بجزية بها يملك ان يكون من صفته لارضاهي متلبسته  
 بجزية بها ويقتل ان يكون عالما من الغافل والمروءة بجزية  
 بهما الخراج لانه يجرى في الموضوع على الاراضي المتوكة  
 في اية اهل الذمة مجزا في ما يؤخذ من ردهم يعني ان  
 السلم اذا اشترى ارضا خارجية من كافرين الخراج لا يقطع  
 عنه وهو مذموم ابي حنيفة فاذا قام نفسه مقام الذي في  
 اواراها بجزية من الخراج صار كالسقيان اي كالمطالب  
 لا قالة اجمرة وعكها والمراد النهي عن هذه الفعل ١٢ لعات  
**قوله** ومن نزع والعتق ان من جمل ذل الكفر  
 في عتقه بعد ان خرج عنه هذا النفي الاسلام في جانب  
 ظهر وتركة وهذا التيمم وتاكيد لما قبله ١٢ لعات **قوله**  
 بالسجود اي بالصلوة وكانوا مسلمين لما اذوا بالجهل سرعوا  
 بالسجود اظهار الاسلام **قوله** فاسرع اسي قتلهم  
 الجيش ولم يبالوا بسجودهم قائلين انهم يستميزون من  
 القتل بالسجود ١٢ مرقة **قوله** فامرهم بنصف  
 العقل وانما لم يملك الدية بعد علمه باسلامهم لانهم اعانوا  
 على انفسهم لقتالهم بين الكفار ١٢ لم **قوله** لا تتراى  
 نارها استتيا في تليل واداء التراى مما هو في  
 معناه النهي اي قيامه من نارها حتى لا تتراى نارها قال  
 الطبري يروى لبراهمة صلى الله عليه وسلم يعني لا يصح ولا  
 يستقيم مسلم ان يباين الكافر ويقيم منه ولكن يجب  
 بحيث لا تتراى نارها فهو كناية عن البعد الجيد وذكر  
 فيه وجوب ادائها قال ابو حنيفة اسي لا ينزل السلم بالموضع  
 الذي يرى نار المشرك اذا اذ قد يكون ينزل مع المسلمين  
 في دارهم لان المشرك لا عهد له ولا امان ثانيا قال  
 ابو حنيفة اسي لا يستمسك المسلم بسنة المشرك ولا يشبه  
 به في دينه وشكله ولا يتخلق باطلاقة من ذلك ما لم يملك  
 اسي ما سبها وثالثها قال ابو حنيفة اسي لا يجتمعان  
 في الاخرة بعد كل منهما من صاحبه كذا ذكره على القاري  
 في المرقاة ١٢ **قوله** قيدا الفتح لفتح الفار و  
 سكون الفوقانية وهو ان ياتي الرجل صاحبه على غلته  
 فيقتله اي الايمان ينسج صاحبه عن قتل احد نبيته حتى  
 يسأل عن ايمانه كما سئغ القيد عن التصرف فهو من  
 باب ذكر الملزوم وادارة الازام فان القيد ينسج  
 صاحبه عن التصرف ١٢ مرقة **قوله** فابطل  
 النبي صلى الله عليه وسلم ومها قال المنظر في ان الذي

مالك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سيكون في امتي اختلاف وفرقة قوم يحسنون القيل و  
 ليسيون الفعل يقرءون القرآن لا يجاوز تراقيهم يسرقون من الدين مروق السهم من الرمية لا يرجعون  
 حتى يرتد السهم على فوقه هم شر الخلق والخليقة تطوي لمن قتلهم وقتوه يدعون الى كتاب الله و  
 ليسوا من انبي في شئ من قاتلهم كان اولي بالله منهم قالوا يا رسول الله ما سبهم قال التحليق واهل الواو  
 وعن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحل دم امرئ مسلم يشهد ان لا اله الا الله وان  
 محمد رسول الله الا باحدى ثلاث زنا بعد احصان فانه يرحم ورجل خرج محاربا لله ورسوله فانه  
 يقتل او يصلب او ينفى من الارض او يقتل نفسا فيقتل بهارواه ابوداود وعن ابن ابي بيلي قال  
 حدثنا اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم انهم كانوا يسرقون من رسول الله صلى الله عليه وسلم فنام رجل منهم فانطلق  
 بعضهم الى حبل معاه فاخذوه ففرغ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحل لمسلم ان يروع مسلما  
 رواه ابوداود وعن ابى الداء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اخذ ارضا بجزية بها فقد  
 استقال هجرته ومن نزع صغارا كافر من عنقه فجعله في عنقه فقد ولي الاسلام ظهيرة رواه ابوداود  
 وعن جرير بن عبد الله قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية الى خثعم فاعتصم ناس من منهم  
 بالشجوة فاسرع فيهم القتل فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فاصف العقل وقال انابزي من كل  
 مسلم مقيد بين اظهر المشركين قالوا يا رسول الله لم قال لا تتراى نارها رواه ابوداود وعن ابى هريرة  
 عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الايمان قيد الفتك لا يفتك مؤمن رواه ابوداود وعن جرير بن النبي صلى  
 الله عليه وسلم قال اذا بق العبد الى الشرك فقد حل دمه رواه ابوداود وعن علي ان يهودية كانت تشتم  
 النبي صلى الله عليه وسلم فوقع فيه فخنقها رجل حتى ماتت فابطل النبي صلى الله عليه وسلم دمه رواه ابوداود وعن جنيد  
 قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حد الساحر حرة بالسيف رواه الترمذي **الفصل الثالث**  
**عن اسامة بن شريك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم** يخرج يفرق بين امتي فاخربوا  
 عنقه رواه النسائي **وعن شريك بن شهاب قال كنت اقمي ان القتي رجلا من اصحاب النبي صلى**  
**الله عليه وسلم اسأله عن الخوارج فلقيت ابا برة في يوم عيدي في نفر من اصحابه فقلت له هل سمعت**  
**رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر الخوارج قال نعم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ياذن**  
**ورأيت بعيني ابي رسول الله صلى الله عليه وسلم يمال نفسه فاعطى من عن يمينه ومن عن شماله**  
**ولم يعط من وراءه شيئا فقام رجل من وراءه فقال يا محمد ما عدلت في القسمة**

**قوله** لا يجاوز تراقيهم جمع ترقوة وهي عظم بين رقبة العنق والعنق بين  
 الجاهلين يقال لها الفارسية جبر جردن **قوله** حتى يرتد السهم على فوق القوي  
 بعض الفار موضع الوتر من السهم وهذا تعليق بالمحال فان ارتداد السهم  
 على فوق محال فخرجهم اسي الدين ايضا محال على مد قوله تعالى

اذا لم كيف لسانه عن الله ورسوله ودينه فهو حرني مباح الدم قال بعض علمائنا دية اعدا الشامي وعند اصحاب ابي حنيفة لا يقتص عهده بمرقة **قوله** من ربه بالسيف عند الشامي يقتل لسائر ان  
 كان ما يسحر به كفران لم يتب اجسدا على ان فعل السحر حرام وقيل كفران ما تعلمه وتعلمه فية ثلث احوال المحرمة والكرهية والاباحة والاول هو الاصح ١٢ لعات

م قول ابي الورد ١٢ المعات ١٣ قوله الحمد لله كل الرغب الحمد الحار بين شينين الذي منع اختلاطها بالآخر وحد الزناد الحرسى به كونه مخالفا لما عليه من معاودة مثله وانما التبريد ان يسلك مسلكه قل ان الهام بحال انها لا تتنازع من الافعال الموجهة للغار ففي الزنا ضياع الذرية واما تباها سمي بسبب اشتباه النسب في باقى الحمد ورواى العقل وفساد الاعراض واخذوا من الناس وبيع هذه الامور كوزن العتول ولذا لم ينج الاموال للاسرا والزيادة السكرى من المل وان اخرج الشرايب المقصود من مشرعية الحد الا انهما مما تفر به العبادوا التحقيق ما قال بعض المشايخ انها ما راجع قبل الفعل ورواى بعده اى العلم بشره عند منع الاقدام على الفعل واليقاها بعده يمنع من العود اليه ١٣ مرارة قوله كتابه شذوى على انه كان في كتاب الشاة الرجم شحت ثلاثة فصيح القول باء كتاب الله قيل لم يرد كتاب الله منها عكر وانما قال بعض بينا بكتاب الله مع انه لا يكفر الاله لانها كانت اسباب ذلك من الناس على ان رجم لم يكن في كتاب الله فجاء عند رسول الله صلى الله عليه وسلم رجم ١٤ قوله عسيفا على هذا اى اجير وانما قال على هذا يتوجه على المستاجر من الاجرة ولو قل عسيفا بعد البيع ايضا لا سقى السائر طر من الحدود قوله بتغريب عام التغريب داخل في الحدود من بعض الملهود وقد تاجر سيرة وتغريب من قول اى راي الامام ومصلو حنين لم يول هو سيد قوم المرأة وهو بلفظ التغريب انيس بن الضحاك كاسى بيشة رسول الله صلى الله عليه وسلم بغيره كاسى بغيره ببالايل على كفاية اعتراف واحد في الزنا كما هو من باب الشافى فليس المراد الاعتراف بعد في الشرع وجماع مراتم ١٥ قوله ولم يحسن معنى الاحصان ان يكون حرا وانما قال سلب قد تزوج امرأة حرة مسلمة كما صح ما رواه في بها ١٦ قوله يمكن ان انزل الله تعالى آية الرجم على الشيخ المشهور فانما جازموا تكالاس الله والشرع عزير بغير اى الشيب الشيب كذا افسره للكسنى المراد الا لغيره بما الحسن المحسن قال الطيبي انما جعل قوله ان اعترفت محرما على اى آخره مقدر كلام دفعا لمرية ولا يتبام بل طيه قوله في تمام الحديث بعد قوله بغيره فاشفى ان طال بالناس من ان يجعل حال بغير الرجم في كتاب الله فيلزم ان يترك في قوله انزل الله تعالى في كتابه فان الرجم في كتابه شذوى ورواى غيره ورواى الله تعالى ان يقول الناس ادى في كتابه في كتبها اخرى الا ان الله تعالى قال ان الهام الرجم عليه اجماع الصحابة ومن تقدم من علماء المسلمين و انكار الخوارج للرجم باطل كذا في المرأة ١٧ قوله جلد مائة الجلد مسوح في حنجا بالاية شحت تلاوتها وبقى حكما ولان صلى الله عليه وسلم اقتصر على رجم ماعز وغيره ولو كان الجمع عدالا لتركه وقيل معناه الشيب بالشيب جلد مائة ان كانا غير حصنين والرجم ان كانا حصنين ١٨ مرارة ١٩ قوله لفضهم اى لا تجرح الرجم في التوراة بل انما تجرح في الفصحى والغيبوبة عند رجم يوسف ووجه الزنا في شيبه رجم ١٢ المعات ١٣ قوله فرجها بعد

رجل اسود مطبوم الشعر عليه ثوبان ابضان فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم غضبا شديدا وقال والله لا تجدون بعدى رجلا هو اعدل منى ثم قال يخرج في اخر الزمان قوم كان هذا منهم يقرءون القرآن لا يجاوز تراقيهم يقون من الاسام كما يمرق السهم من الرمية سيما هم التحليق لان الزاوان يخرجون حتى يخرج اخرهم مع المسيح الدجال فاذا القيمة هم هم شر الخلق والخلقة رواه النسائي وعن ابي غالب رأى ابوامامة رءوسا منصوبة على درج مشرق فقال ابوامامة كلاب النار فقتل تحت اديم السماء خير قتله من قتله ثم قرء يومئذ وجوه ولسود وجوه الاية قيل لابي امامة انت سمعت من رسول الله صلى الله وسلم قال لو لم اسمع الا مرة او مرتين او ثلثا حتى عد سبعا ما حدثتكم ورواه الترمذى و ابن ماجه وقال الترمذى هذا حديث حسن كتاب الحد والفصل الاول عن ابي هريرة وزيد بن خالد ان رجلا من اخصا الى رسول الله صلى الله وسلم فقال احدهما اقض بيننا بكتاب الله وقال الاخر اجل يا رسول الله فاقض بيننا بكتاب الله واذن لى ان اتكلم قال تكلم قال ان ابى كان عسيفا على هذا فرنى بامراته فاخبرونى ان على ابى الرجم فاقتديت منه بمائة شاة و بجارية لى ثم انى سالت اهل العلم فاخبرونى ان على ابى جلد مائة وتغريب عام وانما الرجم على امراته فقال رسول الله صلى الله وسلم اما والذى نفسى بيده لا اقضين بينكما بكتاب الله اما عنك و جاريك فرد عليك واما ابنتك فعلي جلد مائة وتغريب عام واما انت يا ابنيكس فاخذ الى امرأة هذا فان اعترفت فارجمها فاعترفت فوجها متفق عليه وعن زيد بن خالد قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول يا مرفى من زنى ولو لم يحصن جلد مائة وتغريب عام رواه البخارى وعن عمر قال ان الله بعث محمدا بالحق وانزل عليه الكتاب فكان مما انزل الله تعالى آية الرجم رسول الله صلى الله وسلم ورجمنا بعدة والرجم في كتاب الله حتى على من زنى اذا احصن من الرجال والنساء اذا قامت البينة او كان الجبل والاعتراف متفق عليه وعن عبادة بن الصامت ان النبي صلى الله عليه وسلم قال خذوا عني خذوا عني قد جعل الله لهن سبيلا البكر بالبكر جلد مائة وتغريب عام والشيب بالشيب جلد مائة والرجم رواه مسلم وعن عبد الله بن عمر ان اليهود جاءوا الى رسول الله صلى الله وسلم فذكروا له ان رجلا منهم وامرأة زنيا فقال لهم رسول الله صلى الله وسلم واتجدون في التوراة في شأن الرجم قالوا نعم فقالوا ففصحهم ووجدون قال عبد الله بن سلام كذا يتم ان فيها الرجم فاتوا بالتوراة فنشروها فوضع احد هوديد على آية الرجم فقرأوا قبلها وابعدها فقال عبد الله بن سلام رفع يدك فوقع فاذا فيها آية الرجم فقالوا صدق يا محمد فيها آية الرجم فامرهم النبي صلى الله وسلم فرجوا وفي رواية قال رفع يدك فوقع فاذا فيها آية الرجم تلوح فقال يا محمد ان فيها آية الرجم

الشافى في عدم اشتراط الاسلام في الاحصان وهو رواية عن ابي يوسف واجب بان رجمه صلى الله عليه وسلم لغيره من انما كان بحكم التوراة والاحصان بحكم التوراة قبل ان ينزل حكم القرآن ثم نسخ كذا قيل ويكن ان يقال انه انما رجمها على دينهم الزنا الهام واما كذا مسلمين على زعيمهم والله اعلم ١٢ المعات

قوله لم شرطن والظيفة جزاء الشرط وانما لم يشرط بالغار لان الشرط ارض كذا قال ابو البقاء في قوله تعالى وان الطعنة رجم لكم لشكون قال الطيبي مع هذا لانه من التوراة اى فاذا لم يشرط فاعلم انهم شرطوا فلقن الله

فاكفروا ووجه آخر وهو ان يكون المراد من قوله صلى الله عليه وسلم في قوله كلاب النار اى كلاب النار قيل روى عن ابي امامة ان المراد بهم الخوارج وقيل المراد بهم المرتدين

الشافى في عدم اشتراط الاسلام في الاحصان وهو رواية عن ابي يوسف واجب بان رجمه صلى الله عليه وسلم لغيره من انما كان بحكم التوراة والاحصان بحكم التوراة قبل ان ينزل حكم القرآن ثم نسخ كذا قيل ويكن ان يقال انه انما رجمها على دينهم الزنا الهام واما كذا مسلمين على زعيمهم والله اعلم ١٢ المعات

التاويل المتايم لو كان لماخذ مخصرا في هذا المثل ولم يوجد انكر اني غير هذا الشخص ١٢ مرات **قوله** فلما اذنته الحجارة هرب يابى فرني شرح السنة فيه ليس على ان الرجوم لا يشد ولا يربط ولا يحبل في الحفرة لانه لو كان شي من ذلك لم يكن الفرار والهرب قلت فيه بحث لا يخفى  
الحدود كلها وكذا التعزير قائما وتضرب المرأة حاله لما روى عبد الرزاق في مسنده عن علي قال يضرب الرجل قائما والمرأة قاعدا في الحدود لان معنى الحد على التشهير جزا للعامة عن مظهر القيام الخ في ذلك لان معنى امرها على السر فيكتفى بتشهير الحد فقط بلا زيادة وان حفر لها في الرجم جاز لانه استرد لذلك حفر على الله عليه وسلم للفاضية الى صدرها ١٣ كذا في المرقاة **قوله** بالمصلى قيل اراد مصلى الجنان ويشهر له الرواية الاخرى شيخ الفرق وقيل مصلى الاغنياء وليس له حكم المسجد الا ان يتخذ مسجدا او اذا اتخذ مسجدا فلا يجوز فيه الرجم للتلطع ١٤ لمعات **قوله** ويكفر ترمس لم يرد في ذلك ولا يستعمل وقد يستعمل في مقام المدح والتعجب ١٥ لمعات **قوله** حتى تغفر لنيان رجم الحامل يوزن ان يستغفر منها ولد باذالم يوجد من يقوم بتربيته وبع قال ابو حنيفة ١٦ امرته **قوله** فقالت هذا يابى الله قد فطرته وقد اكل لحمه قال النووي الرواية الاخرى مخالفة للاولى فان الثانية صريحة في ان رجمها كان بعد الغضام واكمل الخبز والادوية طاهرة في ان رجمها تعيب الولاة فوجب تاويل الاولى امره الثانية لتتقانا لانها قضيت وادركها وارتان صحتان وقوله في الاولى فقام رجل من الانصار فقال الى رضاعة انا قال بعد الغضام واراد بالرضاعة كعائته وتربيته سيما ارضاعا محاربا قال ابن الهمام والطريقان في سلم ودره القسبي انه رجمها حين فطمت بخلاف الاول فانه يوجب انه رجمها حين وضعت وهذا صحيح لان في الاولى بشير عن المهاجر وفيه مقال قال رسول الله ان يكون امرأتين وقع في الحديث الاول نسبتها الى الازد في حديث عمر بن الخطاب حين جاءت امرأة من جهينة فغير رجمها بعد ان وضعت ١٧ **قوله** فخر لها الى صدرها بهيمة الجبول وهو يميل ان يكون بار من الله عليه وسلم ولهذا قال صاحب الهداية ان ترك الحفر لم يعزل الله على الله عليه وسلم ولم يرمه ذلك النبي فالظاهر انه رجمها او تربيته فيستحب الحفرها على ما سبق ولذا قال ابن الهمام لم يوجب بنا ان يحنق الامر به ولا يوجب قال في علاج السلام حفر الفاضية ومعلوم ان ليس المراد الا انه امره ان يكون محاربا من امره كذا في المرقاة **قوله** فقتل من الاقبال والمضارع كناية الحال قال الترمذي في روى هذا الخبر بالباروات المتعلقين من تحت بين يدي القاف واللام على لغة الماضي من التثنية وليس شئ مني ورواية دانها كما هم المتعلقين حيث ان المراد اني بعلي بن ابي طالب المضارع من الاقبال كما في روى حكاية الحال لما ضربه ودوي انه لو كان من الاقبال لاتي به على لغة الماضي كونه اشبه بفس الكلام وصح القاصي هذه الرواية وقال في بعض نسخ فقيل بالياء على صيغة الماضي من التثنية وهو الصحيح اسما تبعا بحرف ١٨ مرات **قوله** ففعل على طيبها هذه الغلظة من عاتق ردة الصبي سلم بفتح الصاد واللام اعني على صيغة

ولكن انك تكتفه بيننا وامرهما فرجما متفق عليه **وعن** ابي هريرة قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل وهو في المسجد فناداه يا رسول الله اني زنيته فاعرض عنه النبي صلى الله عليه وسلم ففتحه ليشق وجهه الذي اعرض قبله فقال اني زنيته فاعرض عنه النبي صلى الله عليه وسلم فلما شهد اربع شهادات عاه النبي صلى الله عليه وسلم فقال ابك جنون قال لا فقال احصنت قال نعم يا رسول الله قال ذهبوا به فارجموه قال ابن شهاب فاخبرني من سمع جابر بن عبد الله يقول فرجمناه بالمدينة فلما اذلقته الحجارة هرب حتى ادركناه بالحرة فرجمناه حتى مات متفق عليه وفي رواية للبخاري عن جابر بعد قوله قال نعم فامر به فرجم بالمصلى فلما اذلقته الحجارة فرأه فادرك فرجم حتى مات فقال له النبي صلى الله عليه وسلم خيرا واصله عليه **وعن** ابن عباس قال لما اتى ما عزين مالك النبي صلى الله عليه وسلم فقال له لعلك قبلت او غمزت او نظرت قال لا يا رسول الله قال انتم الا لا يكتفي قال نعم فعند ذلك امر برجمه رواه البخاري **وعن** بريدة قال جاء ما عزين مالك الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله طهرني فقال ويحك ارجع فاستغفر الله وتب اليه قال فرجمه غير بعيد ثم جاء فقال يا رسول الله طهرني فقال النبي صلى الله عليه وسلم مثل ذلك حتى اذا كانت الرابعة قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم فم اظترك قال من الزنا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اباه جنون فاخبراه ليس يخفى فقال شر حمر فقام رجل فاستنكبه فاحمى من رجمه فخر فقال زنيته قال نعم فامر به فرجم فلبثوا يومين او ثلاثة ثم جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال استغفروا وما عزين مالك لقد تاب توبة لو قسمت بين امة لوسعتهم ثم جاءته امرأة من غايد من الازد فقالت يا رسول الله طهرني فقال ويحك ارجعي فاستغفري الله وتوب لي اليه فقالت تريد ان تردني كما رددت ما عزين مالك انها حبل من الزنا فقال انت قالت نعم قال لها حتى تصبي ما في بطنك قال فكفها رجل من الانصار حتى وضعت فاتي النبي صلى الله عليه وسلم فقال قد وضعت الغامدية فقال اذا لانحربها وولدها صغيرا ليس له من يرضعها فقام رجل من الانصار فقال الى رضاعه يا بنى الله قال فرجمها وفي رواية انه قال لها اذهبي حتى تلدي فلما ولدت قال اذهبي فارضعي حتى تفتطميه فلما فطمته انت به بالصبي في يده كسرة خبز فقالت هذا يا بنى الله قد فطمته وقد اكل الطعام فدفع الصبي الى رجل من المسلمين ثم امرها فحفرها الى صدرها وامر الناس فرجموها فقتل خالد بن الوليد محرف في راسها ففتحه الدم على وجه خالد فسبها فقال النبي صلى الله عليه وسلم لم يلا خالد فولد الذي نفسى بيده لقد تاب توبة لو تابها صاحب مكس لغفر له ثم امرها ففصلى عليها ودفنت رواه مسلم **وعن** ابي هريرة قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم

١٢ مرات **قوله** فلما اذنته الحجارة هرب يابى فرني شرح السنة فيه ليس على ان الرجوم لا يشد ولا يربط ولا يحبل في الحفرة لانه لو كان شي من ذلك لم يكن الفرار والهرب قلت فيه بحث لا يخفى  
الحدود كلها وكذا التعزير قائما وتضرب المرأة حاله لما روى عبد الرزاق في مسنده عن علي قال يضرب الرجل قائما والمرأة قاعدا في الحدود لان معنى الحد على التشهير جزا للعامة عن مظهر القيام الخ في ذلك لان معنى امرها على السر فيكتفى بتشهير الحد فقط بلا زيادة وان حفر لها في الرجم جاز لانه استرد لذلك حفر على الله عليه وسلم للفاضية الى صدرها ١٣ كذا في المرقاة **قوله** بالمصلى قيل اراد مصلى الجنان ويشهر له الرواية الاخرى شيخ الفرق وقيل مصلى الاغنياء وليس له حكم المسجد الا ان يتخذ مسجدا او اذا اتخذ مسجدا فلا يجوز فيه الرجم للتلطع ١٤ لمعات **قوله** ويكفر ترمس لم يرد في ذلك ولا يستعمل وقد يستعمل في مقام المدح والتعجب ١٥ لمعات **قوله** حتى تغفر لنيان رجم الحامل يوزن ان يستغفر منها ولد باذالم يوجد من يقوم بتربيته وبع قال ابو حنيفة ١٦ امرته **قوله** فقالت هذا يابى الله قد فطرته وقد اكل لحمه قال النووي الرواية الاخرى مخالفة للاولى فان الثانية صريحة في ان رجمها كان بعد الغضام واكمل الخبز والادوية طاهرة في ان رجمها تعيب الولاة فوجب تاويل الاولى امره الثانية لتتقانا لانها قضيت وادركها وارتان صحتان وقوله في الاولى فقام رجل من الانصار فقال الى رضاعة انا قال بعد الغضام واراد بالرضاعة كعائته وتربيته سيما ارضاعا محاربا قال ابن الهمام والطريقان في سلم ودره القسبي انه رجمها حين فطمت بخلاف الاول فانه يوجب انه رجمها حين وضعت وهذا صحيح لان في الاولى بشير عن المهاجر وفيه مقال قال رسول الله ان يكون امرأتين وقع في الحديث الاول نسبتها الى الازد في حديث عمر بن الخطاب حين جاءت امرأة من جهينة فغير رجمها بعد ان وضعت ١٧ **قوله** فخر لها الى صدرها بهيمة الجبول وهو يميل ان يكون بار من الله عليه وسلم ولهذا قال صاحب الهداية ان ترك الحفر لم يعزل الله على الله عليه وسلم ولم يرمه ذلك النبي فالظاهر انه رجمها او تربيته فيستحب الحفرها على ما سبق ولذا قال ابن الهمام لم يوجب بنا ان يحنق الامر به ولا يوجب قال في علاج السلام حفر الفاضية ومعلوم ان ليس المراد الا انه امره ان يكون محاربا من امره كذا في المرقاة **قوله** فقتل من الاقبال والمضارع كناية الحال قال الترمذي في روى هذا الخبر بالباروات المتعلقين من تحت بين يدي القاف واللام على لغة الماضي من التثنية وليس شئ مني ورواية دانها كما هم المتعلقين حيث ان المراد اني بعلي بن ابي طالب المضارع من الاقبال كما في روى حكاية الحال لما ضربه ودوي انه لو كان من الاقبال لاتي به على لغة الماضي كونه اشبه بفس الكلام وصح القاصي هذه الرواية وقال في بعض نسخ فقيل بالياء على صيغة الماضي من التثنية وهو الصحيح اسما تبعا بحرف ١٨ مرات **قوله** ففعل على طيبها هذه الغلظة من عاتق ردة الصبي سلم بفتح الصاد واللام اعني على صيغة

**قوله** فلما اذنته الحجارة هرب يابى فرني شرح السنة فيه ليس على ان الرجوم لا يشد ولا يربط ولا يحبل في الحفرة لانه لو كان شي من ذلك لم يكن الفرار والهرب قلت فيه بحث لا يخفى  
الحدود كلها وكذا التعزير قائما وتضرب المرأة حاله لما روى عبد الرزاق في مسنده عن علي قال يضرب الرجل قائما والمرأة قاعدا في الحدود لان معنى الحد على التشهير جزا للعامة عن مظهر القيام الخ في ذلك لان معنى امرها على السر فيكتفى بتشهير الحد فقط بلا زيادة وان حفر لها في الرجم جاز لانه استرد لذلك حفر على الله عليه وسلم للفاضية الى صدرها ١٣ كذا في المرقاة **قوله** بالمصلى قيل اراد مصلى الجنان ويشهر له الرواية الاخرى شيخ الفرق وقيل مصلى الاغنياء وليس له حكم المسجد الا ان يتخذ مسجدا او اذا اتخذ مسجدا فلا يجوز فيه الرجم للتلطع ١٤ لمعات **قوله** ويكفر ترمس لم يرد في ذلك ولا يستعمل وقد يستعمل في مقام المدح والتعجب ١٥ لمعات **قوله** حتى تغفر لنيان رجم الحامل يوزن ان يستغفر منها ولد باذالم يوجد من يقوم بتربيته وبع قال ابو حنيفة ١٦ امرته **قوله** فقالت هذا يابى الله قد فطرته وقد اكل لحمه قال النووي الرواية الاخرى مخالفة للاولى فان الثانية صريحة في ان رجمها كان بعد الغضام واكمل الخبز والادوية طاهرة في ان رجمها تعيب الولاة فوجب تاويل الاولى امره الثانية لتتقانا لانها قضيت وادركها وارتان صحتان وقوله في الاولى فقام رجل من الانصار فقال الى رضاعة انا قال بعد الغضام واراد بالرضاعة كعائته وتربيته سيما ارضاعا محاربا قال ابن الهمام والطريقان في سلم ودره القسبي انه رجمها حين فطمت بخلاف الاول فانه يوجب انه رجمها حين وضعت وهذا صحيح لان في الاولى بشير عن المهاجر وفيه مقال قال رسول الله ان يكون امرأتين وقع في الحديث الاول نسبتها الى الازد في حديث عمر بن الخطاب حين جاءت امرأة من جهينة فغير رجمها بعد ان وضعت ١٧ **قوله** فخر لها الى صدرها بهيمة الجبول وهو يميل ان يكون بار من الله عليه وسلم ولهذا قال صاحب الهداية ان ترك الحفر لم يعزل الله على الله عليه وسلم ولم يرمه ذلك النبي فالظاهر انه رجمها او تربيته فيستحب الحفرها على ما سبق ولذا قال ابن الهمام لم يوجب بنا ان يحنق الامر به ولا يوجب قال في علاج السلام حفر الفاضية ومعلوم ان ليس المراد الا انه امره ان يكون محاربا من امره كذا في المرقاة **قوله** فقتل من الاقبال والمضارع كناية الحال قال الترمذي في روى هذا الخبر بالباروات المتعلقين من تحت بين يدي القاف واللام على لغة الماضي من التثنية وليس شئ مني ورواية دانها كما هم المتعلقين حيث ان المراد اني بعلي بن ابي طالب المضارع من الاقبال كما في روى حكاية الحال لما ضربه ودوي انه لو كان من الاقبال لاتي به على لغة الماضي كونه اشبه بفس الكلام وصح القاصي هذه الرواية وقال في بعض نسخ فقيل بالياء على صيغة الماضي من التثنية وهو الصحيح اسما تبعا بحرف ١٨ مرات **قوله** ففعل على طيبها هذه الغلظة من عاتق ردة الصبي سلم بفتح الصاد واللام اعني على صيغة

المعلوم فيدل على صلوة النبي صلى الله عليه وسلم وعند الطبري وفي رواية ابن ابي شيبة والى داود بن المغيرة كسر اللام وهو الاصل في المثل على ذلك قد جاد في رواية ابي داود بن المغيرة المعلوم لعني لم يصل النبي صلى الله عليه وسلم على امر القوم بل على صلوات من بينها خلف الائمة في الصلوة على المحمديين كما قال حمله على اللام والفضل وقال ابو حنيفة والشامي وغيرهما على طيبها على كل من يراه الا الاطراف من اهل القبلة وان كان فاسقا ومرددا هروا في عن احمد لمعات

عليه يقول اذ نزلت امة احدكم فتبين زناها فليجلدها الحد ولا يترتب عليها ثمان زنت فليجلدها الحد  
ولا يترتب ثمان زنت الثالثة فتبين زناها فليبعها ولو جعل من شعور متفق عليه وعن علي قال  
يا ايها الناس اقيموا على اركانكم الحد من احصن منهم ومن لم يحصن فان امة لرسول الله صلى الله عليه  
وزنت فامرني ان اجلدها فاذا هي حديث عهد بنفائس فحشيت ان انا جلدها ان اقبلها فذكرت ذلك للنبي  
صلى الله عليه فقال احسنت رواه مسلم وفي رواية ابى داود قال دعها حتى ينقطع دمها ثم اقم عليها  
الحد و اقيموا الحد و علي ما ملكت ايمانكم الفصل الثاني عن ابى هريرة قال جاء معاوية الاسلمي  
الى رسول الله صلى الله عليه فقال انه قد زنا فاعرض عنه ثم جاء من شقه الاخر فقال انه قد زنا  
فاعرض عنه ثم جاء من شقه الاخر فقال يا رسول الله انه قد زنا فامر به في الرابعة فاخرج الى الحرة  
فرجم بالحجارة فلما وجد مشرا بالحجارة فرثبند حتى فرج رجل معه حتى حمل فضر به به وضربه  
الناس حتى مات فذكروا ذلك لرسول الله صلى الله عليه انه فرحين وجد مشرا بالحجارة ومث الموت فقال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم هلا تركتموه رواه الترمذي وابن ماجه وفي رواية هلا تركتموه لعله ان يتوب  
فيتوب الله عليه وعن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لما عزب عن مالك الاحمق ما بلغني  
عنك قال وما بلغك عني قال بلغني انك قد وقعت على جارية ال فلان فشهد اربعة شهادات  
فامر به فجم رواه مسلم وعن يزيد بن نعيم عن ابيه ان معاوية قال اتى النبي صلى الله عليه  
واربع مرات فامر بجمه وقال له يزال لو اشتريته بثوبك كان خيرا لك قال ابن المنكدر ان هذا امر  
معاوية ان ياتي النبي صلى الله عليه فيخبره رواه ابوداود وعن عمرو بن شعيب عن ابيه عن ابي عبد الله  
ابن عمرو بن العاص ان رسول الله صلى الله عليه قال تعافوا الحد و فيما بينكم فيما بلغني من حد فقد وجب  
رواه ابوداود والنسائي وعن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اقبلوا ذوى الهيات عثارهم  
الا الحد و رواه ابوداود وعنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه اذ ذروا الحد و عن المسلمين ما  
استطعتم فان كان له فخر فخر فخلوا سبيله فان الامان يخطى في العفو خير من ان يخطى في العقوبة  
رواه الترمذي وقال قد روى عنها ولم يرفع وهو اصح وعن وائل بن حجر قال استكرهت امرأة  
على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فدرا عنها الحد واقامه على الذي اصابها ولم يذكر انه جعل  
لهامه رواه الترمذي وعنه ان امرأة خرجت على عهد النبي صلى الله عليه وسلم تريد الصلوة  
فتلقاها رجل فتملكها ففضي حاجته منها فصاحت وانطلق ومثت عصا به من المهاجرين  
فقال ان ذلك الرجل فعل بي كذا وكذا فاخذ الرجل فاتوا به رسول الله صلى الله عليه وسلم

م زنت فاجلدها وان زنت فاجلدها ثم يبيعها ولو بلغها من شهاب ادرى العبد الثالث او الرابعة والاضيق الجبل وفي السنن قال عليه السلام اقيموا الحدود على ما ملكت الامم ولان يملك تعزيره صيانة للملك من افساد كذا الحد ولان له ولاية مطلقة  
في كتبه من ابن مسعود عن ابن عباس واين زبير بن عوف ورواه  
اربع الى الاما القامه والحدود والصدقات والحجرات التي ولان الحد  
خالص حق الشريعة يستوفى الا انما يستوفى هو الامام كطاني المرقاة  
عليه قوله ولا يترتب من الشرب من الشرب بين المتزوج والمتزوج للحدود  
من الشرب وحده وترك الحد فان كان توبه الزنا قبل شرع  
الحد هو الشرب وحده قبل المراد النبي من الشرب بعد  
الحد فان الحد صارت كفارة له لم عليه قوله لا تركتموه  
قال ابن الملك في ابن المقرئ نفسه بل انما قال ما زنت  
او كذبت او رجعت سقط عنه الحد فان رجعت في اثمها اقامته  
الحد عليه سقط الباقى وقال جمع لا يسقط الا بسقط العاص ما عر  
منه لا خطأ وتجب الدية على عواض القاتلين قلنا لم يرجع مر  
لان هرب والهرب لا يسقط الحد وما قيل قوله لا تركتموه لينظر  
في امره هرب من اثم الحنة انه يرجع من اقراره بالزنا امر  
عليه قوله اتى النبي عنك آه فان قتلت كيف التوفيق  
بين هذا الحديث وبين حديث بريدة عيسى بن ابي اسحق فان  
هذا يدل على انه صلى الله عليه وسلم كان عالما بانه لا يسقط  
ليقر به بيمين عليه الحد حديث بريدة دلى هربه اى السابق و  
يزيد بن نعيم اى الاتى ويل على انه صلى الله عليه وسلم لم يكن  
عارفا بجماعه فاقر عارض عن امر اثم جرت بعد ذلك بوجه  
جمعة ثم جرت بلغات مقامات من مقام يقضي الامانة وجمعة  
على كلمات ممدودة ومن مقام يقضي الاطبا فيضنون فيه  
من الاطبا فان عباس سلك طريق الاختصاص فخرج من اهل  
القصة واخر اذا كان قصده بيان رجم الزاني الحسن بعد اقراره  
وبريد قباو بريدة ويذكر سبيل الاطبا في بيان مسائل مهمة  
الامانة المرفوعة عليه قوله ليزال ويزال الا لى كانت  
له بولاة فوقع عليها ما عظم به زنا اى اشار اليها الى رسول الله  
صلى الله عليه وسلم والاعتراف بالزنا عليه قوله لا تركتموه  
قال ابن الهمام اخرج البخاري عن ابى هريرة فوفا عن نفسه من مسلم  
كريمة من كريمة له نيا نفس الشدة عن كريمة من كريمة لا تارة ومن حرم  
مسلم ستره الشرفى الدنيا والاخرة والله في عون العبد اذا كان  
في عون اخيه واخرج ابوداود والنسائي عن عقبة بن عامر عن  
مسلم قال من رأى اى حورة فسترها لم يكن احما ممدودة فاذا كان  
سند ما عليه يعني ان تكون الشهادة بخلاف لادى وواجب ان  
يكون بالنسبة الى من يستر الزنا ولم يترك به الما ذكول الحال الى  
اشاعة وانه يترك به يجب كون الشهادة بها ادلى من تركها لان  
مطلوب الشارح اعضاء الارض من المعاصى والعواصم بالخطا  
المفيدة بذلك امرأة مخصوصا عليه قوله ذوى الهيات  
بشيء صورة النبي والمراد منها الجمال التي يكون الانسان عليها من  
الاخلاق والافعال والارزاق والروايات واصحاب الوجوه وقيل لهم  
الى المصالح والاورع والحمت عليه قوله اذ ذكروا  
ادفعوا قبل ان يصل الى الامام فان الامام اذا سلك سبيل الخطا  
الى العفو الذى صدره من ان يملك سبيل الخطا الى العقوبة

ان القربى قاحل على مكره وعلى ما حملوا قوله طوبى لى السبى لى سببا جلدها  
بالمرأة الى الامام قال ابن الهمام لم يلى السبى من حديث ابى هريرة قال قال رسول  
الله صلى الله عليه وسلم من لامه اذا زنت ولم يحسن قال ابن زنت فاجلدها وان

بان يعاقبه بخطا ودم تشخص الغضبية فاذا وصلت اليه وجب عليه الاتقاد على ما مضى من قوله تعافوا الحدود والخطاب لغير الامانة وقد جعل على حد الامام الحد بقوله اجماع ممدودة فاذا كان  
يح الامام قال فى المعاصى وقال على القارى هذا التاويل والاخير متعين والتاويل الاول لا يلائم قوله فمن كان له مخرج فخلوا سبيله فان عامة المسلمين مأمورون بالستر مطلقا ولا يباين سببه المعاصى فخر كما لا يخفى ١٣



له قوله فامر به فرجم فيه و ليس على احد الامرين لا يقوم مقام الاخر على ان الاصل في اطلاق

ادفعه يقوم مقام الجسد صورة وسمى فانه لا خشك في انه يكره  
 والعتق لغضب الشراخ بكسر الهمزة وهو ما عليه البصر من ميدان  
 الكفاية يقال للبي الحشك الخشن الكبير الذي يكون عليه غضب  
 من غار ويحكى كل واحد من تلك الاغصان شراخا فية ان الامام  
 نبي بن يرث الجلود ويخاطف على جوده وان الحد لا يؤخر عن  
 الميوس الا اذا كان له امر مما يؤكل وقال ابو عبيدة و مالك  
 بن خزيمة صاحب الحد ان ابن عمر اصل اسم هذا الرجل كان ابن الامام  
 السنة التي يري عاهة يرواها وضرا الم كذا في الرواة والعمات  
 ١٤ قوله فائقو الفاعل والمنفعل به في شرح السنة  
 في حد اللوى قد يفسر الشافعي في انه قوله ابو يوسف محمد بن ان  
 حد الفاعل حد اللوى ان كان محصنا يرمم وان لم يكن محصنا  
 يجلد مائة جلد وعلى المنفعل به عند الشافعي على هذا القول عليه  
 بانه وطوبى عام وجل كان اذ امره محصنا او غير محصن لان  
 المستحسن في الدرر لا يحسنها فلا يلزمها حد المحصنات وذهب  
 قوم الى ان اللوى يرمم محصنا كان وغير محصن وروى مالك  
 واحمد والقول الاخر الشافعي انه ليس الفاعل والمنفعل به  
 كما هو ظاهر الحديث وقد قيل في كتيبه قلبا يهدم بنا طيبها  
 وقيل ريبها من شاهاين كما فعل قوم لوط وعند ابن ضيفة يفر  
 ولا يجلد ١٦ لبي ١٤ قوله فائقوه واقتوا بها وقيل انما  
 امر قلبها فلا يولد منها انسان على صورة الحيوان الا هو ان  
 على صورة الانسان وقيل كراهية ان يلحق صاحبها خزي في  
 ابقائها وقيل قيس ويقرب فذهب الامة الاربع الى ان  
 التي بهيمة يفر ولا يقتل والحديث محمول على الزوجات المشد  
 ١٢ لغات ١٤ قوله وقد فعل بها ذلك اي الفعل المذكور  
 والحكمة عالية قال الطبي تحقيق ذلك ان كل ما اودعه الله تعالى  
 في هذا العالم جلد صالحا لفعله خاص فلا يصلح لذلك العمل سواء  
 قال الماكول من الحيوان خلق لاكل الانسان ليعتاد الشهوة  
 منه والذكر من الانسان خلق للفاعلية والانشى للعبودية ووضع  
 فيها الشهوة فكثيرا للنسل بقاء لنوع الانسان فان عكس كان  
 ابطالا خشك الحكمه واليه اشار قوله تعالى انكم لتون الرجال  
 شهوة من دون النساء اثم قوم مسرفون الى الامال فمطير  
 الاجود الشهوة من غير دواع اخرى لا اذم لهم منه لانه وصفهم  
 بالبهيمة وان لا داعي لهم من جهة العقل البينة كطلب النسل  
 وتعملي العبادة ونحوه والله تعالى اعلم ١٣ مرة ١٤ قوله  
 صفية بنت ابى عبيد بالتفسير قال الزوف ثقفية و  
 بنى اخت الختام بن ابى عبيد وهي زوجة عبد الله بن عمرو  
 بن مخرمة بن عبد الله بن مخرمة بن مخرمة بن مخرمة بن مخرمة  
 اقتضاها بالقاف الغناء لجملة اسم ازال كارتها والفقته بالهزة  
 حذرة الجارية والانتفاض بالفاء ايضا جمانا وكذا قال الكرماني  
 وقال الشيخ بقاء وضاهة ما يؤخذ من نقض ذي عندنا  
 ١٤ قوله انك قتها اربع مرات وهذا ليل مرعى بنى اعتبار  
 العدد المذكور للاقرار بالارباب على الخمس ١٤ مرة ١٤  
 فخرج به اسم الحرة قال ابن الهمام في الحديث الصحيح فرجناه اسم  
 الراجحة فان خرجت الى الحرة فترجم بالهجرة فان لم يتأول على انه اتج من هرب حتى اخرج الى الحرة فهو غلظان الصحاح وحسان متطرفة على انه اخاصار اليها بالانه ذهب به اليها اجتاد ليرجم به كذا في الرواية

الاجاب غيره عليه الصيرالي الواجب في قوله اشرف وتبعين الملك كن قوله احد الامرين لا يقوم مقام الاخر لا يصح على اطلاقه

مع الزيادة كذا في الرواية ١٤ قوله فائقوه الـ

فقال لها اذهبى فقد غفر الله لك وقال للرجل الذي وقع عليها ارجهوه وقال لقد تاب توبة  
 لو تابى بها أهل المدينة لقبل منهم رواه الترمذي واوداد وعن جابر بن جابر زنا با امرأة فامر  
 النبي صلى الله عليه وسلم فاجرمه فرجمه رواه ابو داود وعن سعد بن  
 سعد بن عباد ان سعد بن عباد اتى النبي صلى الله عليه وسلم برجل كان في الجحيم فاجرمه  
 سقيم فوجد على امته من امانهم نختت بها فقال النبي صلى الله عليه وسلم خذوا عني لا في  
 مائة شمر اخ فاضربوه ضربة رواه في شرح السنة وفي رواية ابن ماجه نحوه وعنه عكرمة  
 عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من وجد تموة يعمل عمل قوم لوط  
 فاقتله الفاعل والمنفعل به رواه الترمذي وابن ماجه وعنه ابن عباس قال قال رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم من اى بهيمة فاقتلوه واقتلوهما معه قيل لا بن عباس ما شان البهيمة قال  
 ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك شيئا ولكن اراه كره ان يوكل كحما او ينتفع  
 بها وقد فعل بما ذلك رواه الترمذي واوداد وابن ماجه وعنه جابر قال قال رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم ان اخوف ما اخاف على امتي عمل قوم لوط رواه الترمذي وابن ماجه وعنه  
 ابن عباس ان رجلا من بني بكر بن ليث اتى النبي صلى الله عليه وسلم فاقرانه زنا با امرأة  
 اربع مرات فجلده مائة وكان بكرا ثم ساله البينة على المرأة فقالت كذب والله يا رسول  
 الله فجلده الحد القريب رواه ابو داود وعنه عائشة قالت لما نزل عذري قام النبي صلى الله  
 وسلم على المنبر فذكر ذلك فلما نزل من المنبر امر بالرجلين والمرأة فضروا احد هم رواه ابو داود  
**الفصل الثالث عن نافع ان صفية بنت ابى عبيد اخبرته ان عبد ا من رقيق الامارة**  
 وقع على وليدة من الخمس فاستكرهها حتى افضها بجلده عمره ولم يجلد لها من اجل انه  
 استكرهها رواه البخاري وعنه يزيد بن نعيم بن هزال عن ابيه قال كان ما عزين مالك يتيما  
 في حجر ابي فاصاب جارية من الحبي فقال له ابى انت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبره بها  
 صنعت لعله يستغفرك واما يريد بذلك رجاء ان يكون له عجزا فاتاه فقال يا رسول الله انى  
 زنيث فاقم على كتاب الله فاعرض عنه فعاد فقال يا رسول الله انى زنيث فاقم على كتاب الله  
 حتى قالها اربع مرات قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انك قد قلتها اربع مرات فمن قال  
 بفلان قال هل ضامتها قال نعم قال هل باشرتها قال نعم قال هل جامعها قال نعم قال فلما  
 به ان يرجم فخرج به الى الحرة فلما رجم فوجد مس الحجارة فخرج فخرج يشد فلقبه عبد الله  
 ابن انيس وقد نجر اصحابه فزرعه له بوظيف يعرف بانه به فقتله ثم اتى النبي صلى  
 الله عليه وسلم فذكر ذلك له فقال له هلا تتركت تموة لعله ان يتوب فيتوب الله عليه رواه ابو داود  
 ورواه الترمذي

مع الزيادة كذا في الرواية ١٤ قوله فائقوه الـ

وعن عمرو بن العاص قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من قوم يظهرهم فلهذا لا أخذوا بالسنة وما من قوم يظهرهم فيهم التمشي إلا أخذوا بالرعيب رواه أحمد وعنه ابن عباس وأبو هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ملعون من عمل عمل قوم لوط رواه زرارة وفي رواية له عن ابن عباس ان علياً أحرقها وأبا بكر هكداً مر عليها حائطاً وعنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا ينظر الله عز وجل الى رجل اتى رجلاً او امرأة في دبرها رواه الترمذي وقال هذا حديث حسن غريب وعنه انه قال من اتى بهيمة فلا يجد غير رعاة الترمذي وابوداؤد وقال الترمذي عن سفين الثوري انه قال وهذا أصح من الحديث الاول وهو من اتى بهيمة فأقتلوه والعمل على هذا عند اهل العلم وعنه عباد بن الصامت قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقيموا حدود الله في القريب والبعيد ولا تأخذكم في الله لومة لائم رواه ابن ماجه وعنه ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اقالة حد من حدود الله خير من مطر اربعين ليلة في بلاد الله رواه ابن ماجه ورواه النسائي عن ابي هريرة باب قطع السرقة الفصل الاول عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقطع يد السارق الا بربع دينار فصاعداً متفق عليه وعنه ابن عمر قال قطع النبي صلى الله عليه وسلم وسلم يد سارق في حين ثبته ثلثة دراهم متفق عليه وعنه ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لعن الله السارق يسرق البيضة فقطع يده ويسرق الحبل فقطع يده متفق عليه الفصل الثاني عن رافع بن خديج عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقطع في شبر ولا اكثر رواه مالك والترمذي وابوداؤد والنسائي والدارمي وابن ماجه وعنه عمرو بن شعيب عن ابيه عن جدي عبد الله بن عمرو بن العاص عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه سئل عن الشمر المعلق قال من سرق منه شيئاً بعد ان يؤويه الجبين فيلغ ثمنه المبرج فعليه القطع رواه ابوداؤد والنسائي وعنه عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي حسين المكي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تقطع في شبر معاق ولا في حريسة جبل فاذا افاك المراح والجري فالتقطع فيما يبلغ ثمن الجبن رواه مالك وعنه جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس على المنتهب قطع ومن انتهب نهية مشهورة فليس متأواه ابوداؤد وعنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس على خائن ولا منتهب ولا محتلس قطع رواه الترمذي والنسائي وابن ماجه والدارمي وروى في شرح السنه ان صفوان بن امية قدم المدينة فنام في المسجد وتوسد رداءه فجاء سارق واخذ رداءه فاخذه صفوان فجاء به الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فامر ان تقطع يده فقال صفوان اني لم ارد هذا هو عليه صديقة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فملا قلب ان تاتي بي به وروى نحوه ابن ماجه عن عبد الله بن صفوان

عنه جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

الذي لا يقطع يده فملا قلب ان تاتي بي به وروى نحوه ابن ماجه عن عبد الله بن صفوان

له قوله يظهرهم الرشا الضم مع الرشوة قال في القاموس الرشوة مثلثة المجرى شاه اعطاه اياها او تشى اخذها واسترشى طلبها وقال في فوائده قاضي خال الرشوة مال يعطى لغيره ان يعينه وقيل الرشوة الوصلة الى الحاجة بالمصانعة ماخوذة من الرشا وهو جعل لوزن متصل به بالهبة وقيل رش الفخر لوزن الرشا من لفظ رش مع الحامض في قوله في القريب والبعيد كقول من يراهم القرب والبعيد النسب للقوة والضعف والاشارة للسبلان المعنى وايقول الخرد في كل واحد اربعة اقسام فاولها قامت حد من حدود الله وذلك لان في اقامتها اجر المخلوق من المعاصي والذنوب وبسبب لفتح الواو في القوي وبعدها والتهاون بها انهماك لهم في المعاصي وذلك بسبب لاخذهم بالمجرب والملك المخلق اربعة اقسام في قوله باب قطع السرقة بفتح فسلفا بفتحها جمع سارق وفي المغرب سرق منه الا ومرتق بالاسرقا ومرتق اذا ذفنته في فخلاد حيلة وفتح الراء في السرقة لغة والاسكون فلم يسمه قال الطيب والاضافة الى المفعول على صفة المضاعف اي قطع اهل السرقة وقال ابن امام هي لغة اخذ الشئ من الغير على وجه الخفية وسارق سارق اي من يتبع سفيها وفي الشرع هي هذا ايضا وانما زيد على مفهومها قيود في اناطه علم شرعي بها اذ لا شك ان اخذ اقل من النصاب غير سرقة شرعا لكن لم يطق الشرع بيكم القطع فهي شرط في ثبوت ذلك الحكم الشرعي واذا قيل السرقة الاخذ فغاية مع كذا وكذا الا يكس من السرقة التي علق بها الشرع وجوب القطع هي اخذ العاقلة لها من عشرة دراهم ومقدارها مخفية عن من يوقصد للمعظمالا يتسارع اليه الفساقين اليها التماس الخسران من حرزها شهيرة ١٢ مرارة ٥٥ قوله الابريج دينار فصاعداً بوضع الشافعي في انه لا يقطع فيما دون مبلغ دينار وكان ربع دينار يمتد ثلثة دراهم وهو معارض بما روي عن ابن مسعود فوهما موثوقا لقطع الا في دينار قال السنوي التقوا على قطع يد السارق واختلفوا في اشتراط النصاب قد رده فقال الشافعي ربع دينار فيما اذا قيمته ربع دينار وهو قول مالك والشافعي وعنه عبد العزيز والاوزاعي والمليث وابي ثور اسحق وغيرهم وقال مالك امره اسحق في رواية لقطع في ربع دينار وثلثة دراهم وما قيمته احداهما وقال ابو حنيفة واصحابه لا يقطع الا في عشرة دراهم وما قيمته ذلك وصححوا لانه لا يقطع الا في عشرة دراهم ما قيمته ربع دينار وعنه مالك بن انس النصاب بلغة في الحديث وان ربع دينار وقال ابن امام ولان الاخذ بالكثر في هذا الباب اولي اعتبارا للرد فاعتبر ان قد قيل في من ائتمن اقتضاه ذكره ابوداؤد ان الحكم الشرعي عن مجاهد بن يسحق قال لم يقطع اليد على عبد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الا في ثمن ائتمن وثمنه يمتد دينار اربعة اقسام في قوله يمتد البيضة قيل المراد بضعة اليد وجعل البيضة وقيل كان القطع في ابتداء الاسلام ممنوع فقول المراد التقير فان النصاب يشرك البيضة والحمل في القارة ١٢ مرارة ٥٥ قوله لا تقطع في شبر ولا اكثر علم ان لا تقطع في الشبر والشبر ربع الذي لم يمتد لحد الاحزاب والاشترار لذي قطع وحز قديم القطع عن ابي اسحق وعنه احمد بن حنبل في رواية اذا كان في البستان محفوظا وكانت شجرة في دار حرة فرق منها انقطاع عليه القطع وما عدا ذلك لقطع فيما يتسارع على الفساد

في الشفاعة باب الشفاعة في الغزوات كانت الجيوش في دار الحروب ولم يكن الامام عليهم السلام في الجيوش وانما لم  
 ان تقطع الايدي في الغزوات قال ابن السارقي لا تقطع اي اسارق  
 ان تقطع الاحمال لقتال المتطوع بالحرق بدلا للحرب فيترك ل  
 ان يخلص الجيوش بقتل اي في مال الغزوات الغنيمه قبل القسمة  
 اوله حتى فيها قال المظهر لرب ان يكون انما استقطعت من الحد لانه  
 يكن اماما وانما كان امير او صاحب جيش وامير الجيوش لا  
 يعيم الحدود في ارض الحرب في مذبح بعض الفقهاء الا ان يكون  
 اماما وامير او صاحب المملكة كصاحب العراق ابو الشام او مصفاه  
 يعيم الحدود في عسكره وهو قول ابن حنيفة ١٢ قوله لا تقطعوا  
 يده اي اليمنى فاخذ بهذا الحديث انما تقطع في الثالثة  
 والرابعة ولان الثالثة مثل الاولى في كونها جنائز بل قوتها  
 فيكون ادى الى شرع الحد عندنا ان سرق ثالثة لم تقطع يده  
 في السجن حتى يموت او يتوب وهذا الحسن ودليلنا قول  
 علي بن ابي طالب من الله تعالى ان لا ادع له يد الا كما يستحقها  
 ووجهه في علي بن ابي طالب في قوله لا تقطع الا بالجماع  
 ولانها لا معنى لما فيه من تعذيب جنس النعمة والحد زاجر  
 لا سلف والحديث طعن في الطحاوي او يكمل على السياسة  
 المعات ١٢ قوله قال اذ سرقه قال الخطابي لا اعلم احد  
 من الفقهاء اذ ابلغ دم السارق وان تكررت منه السرقة  
 الا انه قد يخرج على مذبح الفقهاء اياه من كونه في حكم المفسدين  
 في الارض ولان الامان من سلب فيهم ما راس من العقوبة بالتعزير  
 والتقتل ويعزى ذلك الى مالك بن انس والحديث ان  
 كان شابا فخره بغيره الراس وقيل هذا الحديث منسوخ بقوله  
 صلى الله عليه وآله وسلم لا يكل دم امرئ مسلم الا بهدري ثلث  
 وقيل صلى الله عليه وآله وسلم لا يكل دم امرئ مسلم الا بهدري ثلث  
 وامرئ يقتله وقيل لعنه الله اذ يكله بما وجب القتل بعد القطع  
 ويدل على ذلك اجتراره في البرهان وكان مسلما لم يجر ذلك  
 الا بعد اقامته الحد وظهيره ١٢ المعات ١٢ قوله ثم احسموه  
 اي انقطعوا مبريا لى الملايكة مشتق من الحسم من ان يمسس في  
 الدين الذي اطلق ١٢ مرارة لم ١٢ قوله مرارة كانت اشارته الى  
 عذبة عدم القطع وهو قولنا لان بالذوق فلا يحصل الاحراز و  
 براهيل من عندنا وعند غيرنا خلاف عامته اى العلم ١٢ المعات  
 ١٢ قوله يكون البيت فيه بالوصيف يعني كثر البوت حتى  
 يصير موضع قبره شبيهه بقبيل المادان يكون اجرة الحفر  
 عالية حتى يقوم مثل من العبد ١٢ قوله قال حماد بن  
 ابى سليمان يقطع يد النباش استنشد بهذا الحديث ما فيه  
 من تسمية القبر على ان القبر حرز للبيت كالبيت فيقطع  
 يد النباش كذا في المعات وفيه انه لا يلزم من جواز الطلاق  
 البيت عليه حقيقة او حكما ان يكون حرز الاترى انه لو اخذ  
 احد شيئا من بيت لم يكن له باب مغلق او حارس لم يقطع  
 بلا خلاف قال ابن الهمام ولا يقطع على نباش وهو الذي  
 يسرق الكفان المروي بعد الدرر وهذا عند ابى حنيفة ومحمد و  
 قال يرفع ويأى بالائمة الثالثة عليه القطع وهو مذموم عمرو

قوله بسرن اطاعة بنت الهمة كذا في ح نسخة لفظ اني فقال المؤلف بسرن ابى اطاعة ابو عبد الرحمن واسم ابى اطاعة العامري القرشي قيل لم يسرع من النبي صلى الله عليه وسلم صفة وابل اشام شيبون له سماعة اتى به وهو مواتى لما في الحديث قوله  
 لا تقطع الايدي في الغزوات قال ابن السارقي لا تقطع اي اسارق  
 باب الشفاعة في الغزوات كانت الجيوش في دار الحروب ولم يكن الامام عليهم السلام في الجيوش وانما لم

عن ابيه والدارمي عن ابن عباس وعن بسرن اطاعة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 يقول لا تقطع الايدي في الغزوات رواه الترمذي والدارمي وابوداود والنسائي الا انها قالوا في السفر بيد ل  
 الغزوات وعن ابى سلمة عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في السارق ان سرق فاقطعوا يده  
 ثم ان سرق فاقطعوا رجله ثم ان سرق فاقطعوا يده ثم ان سرق فاقطعوا رجله رواه في شرح السنة  
 وعن جابر قال جئ بسارق الى النبي صلى الله عليه وسلم قال اقطعوه فقطع ثم جئ به الثانية فقال اقطعوه  
 فقطع ثم جئ به الثالثة فقال اقطعوه فقطع ثم جئ به الرابعة فقال اقطعوه فقطع فأتى به الخامسة  
 فقال اقتلوه فانطلقنا به فقتلناه ثم اجترناه فاقبناه في بئر ورؤينا عليه الحجارة رواه ابوداود و  
 النسائي وروى في شرح السنة في قطع السارق عن النبي صلى الله عليه وسلم اقطعوه ثم احسموه  
 وعن فضالة بن عبيد قال أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم يسارق فقطعت يده ثم امر بها  
 فعلقت في عنقه رواه الترمذي وابوداود والنسائي وابن ماجه وعن ابى هريرة قال قال رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم اذا سرق المملوك فبعه ولوبئش رواه ابوداود والنسائي وابن ماجه  
**الفصل الثالث** عن عائشة قالت أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم يسارق فقطع يده  
 فقالوا ما كنا نراك تلغ به هذا قال لو كانت فاطمة لقطعنها رواه النسائي وعن ابن عمر قال  
 جاء رجل الى عمر بخلاله فقال اقطع يده فانه سرق امرأة لامرأى فقال عمر لا قطع عليه وهو  
 خادمكم اخذ متاعكم رواه مالك وعن ابى ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابا ذر  
 قلت لبيك يا رسول الله وسعديك قال كيف انت اذ اصاب الناس موت يكون البيت فيه  
 بالوصيف يعني القبر قلت الله ورسوله اعلم قال عليك بالصبر قال حماد بن ابى سليمان  
 تقطع يد النباش لانه دخل على الميت بيته رواه ابوداود باب الشفاعة في الحد و  
**الفصل الاول** عن عائشة ان قريشا هم شيان المرأة المخزومية التي سرقت  
 فقالوا من يكلم فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا ومن يجترئ عليه الا اسامة بن  
 زيد حب رسول الله صلى الله عليه وسلم فكلمه اسامة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اشفع  
 في حد من حدود الله ثم قام فاختطب ثم قال انما اهلك الذين قبلكم انهم كانوا اذا سرق فيهم  
 الشريف تركوه واذا سرق فيهم الضعيف اقاموا عليه الحد وايضا الله لو ان فاطمة بنت محمد  
 سرقت لقطع يدك ايها متفق عليه وفي رواية لمسلم قالت كانت امرأة مخزومية تستعير المتاع  
 وتجدد فامر النبي صلى الله عليه وسلم يقطع يدها فأتى اهلها اسامة فكلموه فكلم رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم فيها ثم ذكر الحد بفتح نحو ما تقدم **الفصل الثاني** عن عبد الله بن عمر قال  
 سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من حالك شفاعة دون حد من حد ود الله فقد

ابن مسعود رواه الكشي من العلماء والى ثور الحسن والشافعي والشمسي والنخعي وقادة حماد بن عبد العزيز وقول ابى حنيفة قول ابن عباس والثوري والاوزاعي والزهري كذا في المرارة ١٢ قوله اهلك لمن العلم  
 من الاهلك وانهم فاعلوا بلغة المجهول وحرف المجرم قبل ان ١٢ لم ١٢ قوله تستعير المتاع وانما ذكرت المجرم لتعريفها والا لانا لقطع كان لسرقها كما في الحديث السابق المتفق عليه ١٢ مرارة.

باب  
القول الذي قيل في الصديق في الحديث

٣١٥  
لان من المولود العاصدة قيل الخبال موضع في منه  
حد الخبر

قوله اسكنا الشرقة الخبال يسكن الدال المهلة وتفتح الخبال فتح الخالي في النباية تفسير في الحديث انها معصاة اهل النار والرفعة يسكن الدال وتفتح الخبال وتفتح الخبال في الاصل الفاسد يكون في الافعال لا بدان  
مثل الخبال كمن يتبع فيه صديقا بل انما عاصته حتى يخرج ما  
قال اي من عصيته باستيفا وتعقوبه او باستهريك شفاعة  
قال القاضي خروجه مما قال ان يتوب عنه وقال الا شرفه  
بكونه يكون لشيء اسكنا شرقة الخبال لم يخرج من انها قال  
قاضي خروجه من انه لم يكن اذا استوتى حتى يتركه فيكون شرقة الخبال  
في خروج الشرقة تعالى منه وكذا في قوله لا تاخذك شرقة  
وتعبدوا لكسر الملاح اي ما تاخذك اهل الشرح قلبت الغشمة  
بالكسر خلاف التماس ١٢ مرقة ٤٤ قوله استقر الله رب اليه  
في امره على الله طريه لم يزل الى ان الحسين من طهر بالكبرية مع فساد  
الطوية وانما هو سلم ليعين ذلك المذنب فلا عقاب عليه ثانيا من جهة  
الرب قال القاضي بنها حديث يشهد على ان اللام ان يخرج  
للسارق بالرجوع يقال بن الهام ويكره القطع باقراره مرة واحدة  
وهذا عندنا في غنيفة ومحم وملك والشافعي ما ذكره الامام قال  
ابو يوسف لا قطع وهو قول حماد بن ابى ليلى وفيه فرقة شريفة لهذا  
الحدديث لم يقطع الا بعد كراقراره وللشافعي استثناء الحادي ا  
الي هرة في هذا الحديث قالوا يارسول الله صلى الله عليه وسلم ان هذا  
سارق فقال ما افعله سارق فقال لا يسرق في ارسول الله صلى الله عليه وسلم  
عليه السلام ولم قال ذهبنا بقطعة مما صنوتم اتوني به قال فذنب  
يقطع الحدديث فذنبه بقره مرة اخرى ١٢ مرقة فخره قوله  
صاحبها قال الحسين الخمر شرقي ويقال ما يستره فصار الخمرى به كونه  
تامة الخمرى وهو عند بعض الناس اسم كل مسكر وعند بعضهم اسم  
الشرابي من الخمر شرقي واطم من المسائل المتعقد بالباب شارب  
الخمر ان هو وجد ابنته الخمرى بن عبد الله بن حنيفة واطم يوسف حلقا  
لحمه وكذا اذا شهد عليه بعد ما ذنبت بها اذا التصرف الا ان يارده بالقطع  
الامة الامة لان فينوج العقل وقلبه الطرب ليس تحقق الامام ١٢  
مرقة ٤٤ قوله بالجور جرمية وهي غشون الخطة الامة الامة  
او يوصق الخمر ليس في هذا الحدديث ليعين هذا المسائل ٢٤ قوله  
اجلها من حد الطرب ليعين حيلة من حيلة الامة بولمذنب عند بول  
عند الشافعي ذنب قوم منهم الى انه ارحم من وكذا من امره في رعايته  
والخامة كرا من ذنبه ثاقون وقد ي ادعى على من يذنب الامة الامة كان  
يعذب بالجور الخبال من غير حديد وادى ان كان يعذب بالخمر  
حدي اليمين ايضا كذلك وكذا في حد الكفر في حد الكفر الامة الامة ثم  
استشار في حد الخمر قال في رده الى ان اجلة ثمانية قد قيل ان الامة  
على اليمين شيئا يهبطها عن الامة الامة الامة من الناس الخمر كان الطرب  
لا يرمع هدمها وكان تفراد الامام ان يزيد في العقوبة اذ ادى اليه  
اجتهاد حدي من على حد رسول الله صلى الله عليه وسلم ابو بكر في امر  
اليمين وكلها ثمانية وكلها سنة ١٢ احاديث ٤٤ قوله فاقوله  
المراد به العذب الشديد او الامة للوعيد فانه طريه بمسكود بواو عذا  
ان ضابط الخمر الخمر فليل كان ذلك في اربعة الاسلام ثم نسخ  
مرقة ٤٤ قوله من حربه بالهيئة الثابت في نسخ المشكوة  
بكر الامة وسكون البيا والامة بعد ما نوقاه من مضمومة واخرار  
الامة واختلف في ضابطها قيل بكر الامة وقبها وكسره التار  
الفوقانية قيل التمانية وبكر الامة وتتم التمانية الساكنة على الفوقانية وقال الازهري هذه كلها اسما لوجز الامة قبل ما مل العيون قبل بما اسم للعصا وقيل القصب الرقيق اليمين وقيل ما يعذب به من جريه او عصا اذ حفر  
فلك من الخمر وقبته باسمه اذا منبه ذكر ذلك في النباية ١٢ احاديث ٤٤ قوله لا تصير الامة ببها في هذا الامة اذا خراه الرحمن قلب عليه الشيطان الامة فانما سخ ذلك ليس من رحمة الله وانما في المسمى ١٢ امر

ضاد الله ومن خاصهم في باطل وهو يعلمه لم يزل في سخط الله تعالى حتى ينزع ومن قال في موطن ما  
اي فان امه الله  
ليس فيه اسكنه الله ردة الخبال حتى يخرج مما قال رواه احمد وابوداود وفي رواية لليهب في شعب  
الامان من اعان على خصومة لا يدرى احق ام باطل فهو في سخط الله حتى ينزع وعن ابي امية  
المخزومي ان النبي صلى الله عليه وسلم اتي بايضا قد اعترف اعترافا ولم يوجد معه متاع فقال رسول  
الله صلى الله عليه وسلم واخالك سرق قال بلى فاعاد عليه مرتين او ثلاثا كل ذلك يعترف فامر به  
فقطعه وحي به فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم استغفر الله وتب اليه فقال استغفر الله و  
اتوب اليه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم كتب علي ثلثا رواه ابوداود والنسائي وابن ماجه  
والدارمي هلهذا وجدت في الاصول الاربعة وجامع الاصول وشعب الايمان ومعالم السنين عن  
ابي امية وفي نسخة المصايب عن ابي رمنة بالراء والثاء المثلثة بدل الههزة والياء باب حد الخبر  
الفصل الاول عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم ضرب في الخمر بالجريد والنعال وجلد  
ابوبكر اربعين متفق عليه وفي رواية عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يضرب في الخمر بالنعال  
والجريد اربعين وعن السائب بن يزيد قال كان يوتى بالشارب على عهد رسول الله صلى الله عليه  
وسلم واهمة ابي بكر وصدرا من خلافة عمر فقوم عليه يابدين ونوعا واوردتنا حتى كان اخراة عمر  
فجلد اربعين حتى اذ اعتوا فسقوا جلده ثمانية رواه البخاري الفصل الثاني عن جابر عن  
النبي صلى الله عليه وسلم قال من شرب الخمر فاجلده فان عاد في الرابعة فاقتلوه قال ثم اتى النبي  
صلى الله عليه وسلم بعد ذلك برجل قد شرب في الرابعة فضربة ولم يقتله رواه الترمذي ورواه  
ابوداود عن قبصة بن ذؤيب وفي اخرى لهم وللنسائي وابن ماجه والدارمي عن نفر من اصحاب  
رسول الله صلى الله عليه وسلم منهم ابن عمرو معاوية وابوهيرية والشريد الى قوله فاقتلوه وعن  
عبد الرحمن بن الاذهر قال كاتي انظر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ اتي برجل قد شرب الخمر  
فقال للناس ضربوه فمنهم من ضرب بالنعال منهم من ضرب بالعصا ومنهم من ضرب بالميتة قال ابو هريرة  
يعني الجريدة الرطبة ثم اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم ترابا من الارض فوطئ في وجهه رواه ابوداود  
عن ابي هريرة قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتي برجل قد شرب فقال ضربوه فمنا الضارب بيده  
والضارب بثوبه والضارب بنعله ثم قال بكنهه فاقبلوا عليه يقولون ما اتقيت الله ما خشيت الله ما استحييت  
من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال بعض القوم اخرتك الله قال لا نقولوا هكذا الا تعينو اعليا للشيطان  
ولكن قولوا اللهم اغفر له اللهم ارحمه رواه ابوداود وعن ابن عباس قال شرب رجل فسكرو  
فلقي بسيل في البحر فانطلق به الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما حاذى دار العباس نقلت  
فذخل على العباس قال ترمه فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فضحك وقال افعلها

قال القاضي خروجه مما قال ان يتوب عنه وقال الا شرفه بكونه يكون لشيء اسكنا شرقة الخبال لم يخرج من انها قال قاضي خروجه من انه لم يكن اذا استوتى حتى يتركه فيكون شرقة الخبال في خروج الشرقة تعالى منه وكذا في قوله لا تاخذك شرقة وتعبدوا لكسر الملاح اي ما تاخذك اهل الشرح قلبت الغشمة بالكسر خلاف التماس ١٢ مرقة ٤٤ قوله استقر الله رب اليه في امره على الله طريه لم يزل الى ان الحسين من طهر بالكبرية مع فساد الطوية وانما هو سلم ليعين ذلك المذنب فلا عقاب عليه ثانيا من جهة الرب قال القاضي بنها حديث يشهد على ان اللام ان يخرج للسارق بالرجوع يقال بن الهام ويكره القطع باقراره مرة واحدة وهذا عندنا في غنيفة ومحم وملك والشافعي ما ذكره الامام قال ابو يوسف لا قطع وهو قول حماد بن ابى ليلى وفيه فرقة شريفة لهذا الحدديث لم يقطع الا بعد كراقراره وللشافعي استثناء الحادي ا الي هرة في هذا الحديث قالوا يارسول الله صلى الله عليه وسلم ان هذا سارق فقال لا يسرق في ارسول الله صلى الله عليه وسلم عليه السلام ولم قال ذهبنا بقطعة مما صنوتم اتوني به قال فذنب يقطع الحدديث فذنبه بقره مرة اخرى ١٢ مرقة فخره قوله صاحبها قال الحسين الخمر شرقي ويقال ما يستره فصار الخمرى به كونه تامة الخمرى وهو عند بعض الناس اسم كل مسكر وعند بعضهم اسم الشرابي من الخمر شرقي واطم من المسائل المتعقد بالباب شارب الخمر ان هو وجد ابنته الخمرى بن عبد الله بن حنيفة واطم يوسف حلقا لحمه وكذا اذا شهد عليه بعد ما ذنبت بها اذا التصرف الا ان يارده بالقطع الامة الامة لان فينوج العقل وقلبه الطرب ليس تحقق الامام ١٢ مرقة ٤٤ قوله بالجور جرمية وهي غشون الخطة الامة الامة او يوصق الخمر ليس في هذا الحدديث ليعين هذا المسائل ٢٤ قوله اجلها من حد الطرب ليعين حيلة من حيلة الامة بولمذنب عند بول عند الشافعي ذنب قوم منهم الى انه ارحم من وكذا من امره في رعايته والخامة كرا من ذنبه ثاقون وقد ي ادعى على من يذنب الامة الامة كان يعذب بالجور الخبال من غير حديد وادى ان كان يعذب بالخمر حدي اليمين ايضا كذلك وكذا في حد الكفر في حد الكفر الامة الامة ثم استشار في حد الخمر قال في رده الى ان اجلة ثمانية قد قيل ان الامة على اليمين شيئا يهبطها عن الامة الامة الامة من الناس الخمر كان الطرب لا يرمع هدمها وكان تفراد الامام ان يزيد في العقوبة اذ ادى اليه اجتهاد حدي من على حد رسول الله صلى الله عليه وسلم ابو بكر في امر اليمين وكلها ثمانية وكلها سنة ١٢ احاديث ٤٤ قوله فاقوله المراد به العذب الشديد او الامة للوعيد فانه طريه بمسكود بواو عذا ان ضابط الخمر الخمر فليل كان ذلك في اربعة الاسلام ثم نسخ مرقة ٤٤ قوله من حربه بالهيئة الثابت في نسخ المشكوة بكر الامة وسكون البيا والامة بعد ما نوقاه من مضمومة واخرار الامة واختلف في ضابطها قيل بكر الامة وقبها وكسره التار

الفوقانية قيل التمانية وبكر الامة وتتم التمانية الساكنة على الفوقانية وقال الازهري هذه كلها اسما لوجز الامة قبل ما مل العيون قبل بما اسم للعصا وقيل القصب الرقيق اليمين وقيل ما يعذب به من جريه او عصا اذ حفر فلك من الخمر وقبته باسمه اذا منبه ذكر ذلك في النباية ١٢ احاديث ٤٤ قوله لا تصير الامة ببها في هذا الامة اذا خراه الرحمن قلب عليه الشيطان الامة فانما سخ ذلك ليس من رحمة الله وانما في المسمى ١٢ امر

له قوله ولم يامر فيه بشئ قال الخليل بن ابي اسحق ان هذا الخبر اختلف في سائر الفواش ويحتمل ان يكون انما لم يرض له بعد قوله دار العباس من اجل انه لم يكن ثبت عليه الحمد باقرار من اد  
 الشهادة معدول وانما في الطريق قيل فليس به السكر  
 الا صاحب الخبر فانه لو مات ودينه قلوب ثمانين مات فلو وقع  
 زينة على ما هو عند الله فلهذا اوردته وقد اجروا على ان من حجب عليه  
 الحمد فحصد اشرفها مات فلو اوردته في هذا اعتبارا من ان قال عند  
 مشاورة عمر اياه ان الثمانين احب الي ١٢ لمعات **قوله**  
 الذي شق الدال نسبة اليه ولم يجل معروف كذا في النبي وفي  
 نسخة صحيحة النبي بنير ايم واختلف في ضبطه والصحح انه بكر الهزة  
 بعد ما تحققت ساكنة مدني فلهذا في التقريب ١٢ مرقة **قوله**  
 فواشرا علمت في الخ ذكر واقفه وهو واقف بان ما مر مره علمت  
 بمعنى عرفت منقول العائد الي ما محذوف والمرمول مع صلته  
 حيث اورد في خبره وسمناه فوالله الذي عرفت انه يجب لشدة قوله  
 بنحوه من غير ان التقسيم يقتضي ان يعلق بحرف النفي او الام او ان  
 وثانيها ان يكون نافية وان الخطاب هو العلم بمناهه وان مع اسمه  
 وغيره سدره فيكون جواب القسم بالنفي ويحتمل ان يكون  
 على هذا التقدير ايضا علمت بمعنى عرفت ومنقول محذوف في عرفت  
 حقيقة الحال انما عرفت اى حاله فيكون انه بالسكر جواب القسم قوله  
 كون نافية وما في شرح السنة فواشرا علمت لانه يجب لشدة  
 رسول الامان التاديبية الحكم ويمكن كونها الخطاب ان كان ظان  
 الظاهر وثالثها ان يكون مانعة للتاكيد اى لقد علمت نعم التاديب  
 اذ فواشرا قد يحتمل المعنى خبر المحذوف اى هو الذي علمت انه يجب لشدة  
 ورسوله هذا الوجه اشده تحسفا من الوجه فتر ١٢ لمعات **قوله**  
 قوله باب التعزير في المغرب التعزير تاديب عدل الحد واصلا  
 من التعزير معنى الرد والروع قال ابن الهمام وهو مشهور بالكتابة  
 قال الله تعالى عز وجل فاضرهم فان الحكم فلا تغوا عليهم من  
 سبيلا اذ يعزب لزوجات تاديبا وبنديا وفي الكافي قال  
 عليه الصلوة والسلام لا ترضع عسك من اهلك ودوي انه عليه  
 الصلوة والسلام قال رحمه الله اعلق سوطه حيث يراه اهل القوي  
 هذه الاما ديت قوله عليه الصلوة والسلام فاضرهم من على تركها بشر  
 في الصبيان فهذا دليل شرعية التعزير ورواه جميع عليه الصلوة  
 وعلى الله تعالى عنهم اجمعين ١٢ مرقة شرح **قوله**  
 فوق عشر جلدات ثم المذهب عندنا ان الكفوت سنة وثلاثون اقله  
 ثلث جلدات قال ابو يوسف يبلغ التعزير خمسة وعشرون الاصل  
 فيه قوله صلى الله عليه وسلم من بلغ حد اى غير حد فهو من المستعدين  
 واذا تعذر تليينه صاعا فبعضه ووجه نظر لاني ادنى الحمد وهو جلد واحد  
 في التعزير فصرناه اليه وذلك اربعون نقصا منه سوطا  
 و ابو يوسف اعتبر الحد في الامار اذا لم يجره ثم نقص  
 سوطا في رواية عنه وهو قول نضر وهو القياس وفي هذه الرواية  
 نقص خمسة وهو اوسع على انه ثم قدر الادي بثلث جلدات  
 لان ما دونها لا يقع به الزجر وذكرنا انما اذناه على ما يراه  
 الامام كذا في الهداية عند جمهور الشافعية لا يبلغ التعزير كل  
 انسان ادنى الحمد وكالشراب فلا يبلغ تعزير العبد عشرين  
 ولا تعزير الحر اربعين واختلف الروايات عن احمد فزوي جماعة

باب ما لا يدعى على **قوله** لم يكشف عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم **قوله** الحمد و دبا بالتعزير

ولم يامر فيه بشئ رواه ابوداود الفصل الثالث عن عمير بن سعيد النخعي قال سمعت علي بن  
 ابي طالب يقول ما كنت اقيم على احد حدثا فيموت فاجد في نفسي من شئ الا صاحب الخبر فان لو مات  
 ودينه وذلك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يسنه متفق عليه وعن ثور بن زيد الدمشقي  
 قال ان عمر استشار في حد الخمر فقال له علي ازي ان تجلد ثمانين جلدة فانه اذا شرب سكر واذ اسكر  
 هذى واذا هذى افترى فجلد عمر في حد الخمر ثمانين رواه مالك باب ما لا يدعى على الحد الفصل  
 الاول عن عمر بن الخطاب ان رجلا اسمه عبد الله يلقب جمارا كان يصحك النبي صلى الله  
 وسلم وكان النبي صلى الله عليه وسلم قد جلدته في الشرب فأتى به يوما فامر به فجلد فقال رجل  
 من القوم اللهم العنه ما اكثر ما نوثي به فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تلغوه فوالله ما علمت انه  
 يجب الله ورسوله رواه البخاري وعن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم رجل قد شرب فقال  
 اضربه فمننا الضارب بيده والضارب بنعله والضارب بثوبه فلما انصر قال بعض القوم اخراك الله قال  
 لا تقولوا هكذا لا تعينوا عليه الشيطان رواه البخاري الفصل الثاني عن ابي هريرة قال جاء ابي اسحاق  
 الى النبي صلى الله عليه وسلم فشهد على نفسه انه اصاب امرأة حراما اربع مرات كل ذلك يعرض عنه فاقبل  
 في الخامسة فقال انكته با قال نعم قال حتى غاب ذلك منك في ذلك منها قال نعم قال كما يغيب المرء في  
 المكحلة والرشاء في البئر قال نعم قال هل تدري ما الزنا قال نعم اتيت منها حراما ما ياتي الرجل من اهل بيته  
 قال فما تريد بهند القول قال ريد ان تطهرني فامر به فرجم فسمع مني النبي صلى الله عليه وسلم رجلين من  
 اصحابه يقول احدهما لصاحبه انظر الى هذا الذي ستر الله عليه فلم يدعه نفسه حتى رجم رجم الكلب  
 فسكت عنهما ثم سار ساعة حتى فرج حيلة حمار ثمانين فقال ابن فلان وفلان فقال اخن ذان يا  
 رسول الله فقال انزل افكلا من جيفة هذا الحمار فقال يا بني الله من ياكل من هذا اقال فمانتا من عرض  
 اخيكما انفا اشده من اكل منه والذي نفسي بيده انه الان لفي انهار الجنة ينغمس فيها رواه ابوداود وعن  
 خزيم بن ثابت قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اصاب ذنبا اقيم عليه حد ذلك الذنب فهو كفارة  
 رواه في شرح السنة وعن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اصاب حد افجج عقيبته في  
 الدنيا فالله اعدل من ان يثني على عبده العقوبة في الآخرة ومن اصاب حد افستره الله عليه  
 وعفاه عنه فالله اكرم من ان يعود في شئ قد عفاه عنه رواه الترمذي وابن ماجه وقال الترمذي  
 هذا حديث غريب باب التعزير الفصل الاول عن ابي بردة بن نيار عن النبي صلى  
 الله عليه وسلم قال لا يجلد فوق عشر جلدات الا في حد من حد ودالله متفق عليه  
 الفصل الثاني عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا ضرب احدكم  
 فليترك الوجه رواه ابوداود وعن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا قال الرجل للرجل

انه لا يزداد على عشر جلدات لهذا الحديث واكثر اصحابه على انه لا يبلغ الحد ادى حده وهو عشرين او اربعون وقيل لا يبلغ بجلدها حد العبد وقالوا حد واحد اى ردة فسوخ بحديث  
 ابن عباس الا في حد ثبت ان الصلوة كانوا يجاوزون عشرة وقال اصحاب مالك انه كان نقصا بزم النبي صلى الله عليه وسلم ١٢ لمعات

يا يهودى فاضربوه عشرين واذا قال يا حنث فاضربوه عشرين ومن وقع على ذات محرم فاقبلوه رواه الترمذى وقال هذا حديث غريب وعن عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا وجدتم الرجل قد غل في سبيل الله فاقترقوا متاعه واضربوه رواه الترمذى وابدوا ورواه الترمذى هذا حديث غريب باب بيان الخمر ووعيد شاربها الفصل الاول عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الخمر من هاتين الشجرتين النخلة والعنب رواه مسلم و عن ابن عمر قال خطب عمر على منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انه قد نزل تحريم الخمر وهي من خمسة اشياء العنب والتمر والحنطة والشعير والعسل والخمر ما خمر العقل رواه البخارى وعن انس قال لقد حرمت الخمر حين حرمت وما نجد خمر الا عناب الا قليلا و عاقبة خمرنا البسر والتمر رواه البخارى وعن عائشة قالت سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن البتة وهونيد العسل فقال كل شراب اسكر فهو حرام متفق عليه وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل مسكر خمر وكل مسكر حرام ومن شرب الخمر في الدنيا فمات وهو يذم منها لم يمت بها في الاخرة رواه مسلم وعن جابر بن عبد الله قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله عذب اليمين فقال له المزرف قال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله عذب اليمين فقال كل مسكر حرام ان على الله عهد اليمين يشرب المسكر ان يسقيه من طينة الخبال قالوا يا رسول الله وما طينة الخبال قال عرق اهل النار وعصاة اهل النار رواه مسلم وعن ابي قتادة ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن خليط التمر والبسر وعن خليط الزبيب والتمر وعن خليط الزهو والرتب وقال انتذوا كل واحدة على حد رواه مسلم وعن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن الخمر يتخذ خلافا فقال لا رواه مسلم وعن وائل الحضرمي ان طارق بن سويد سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن الخمر فنهاه فقال انما اصنعها للذوا فقال ان ليس بدواء ولكنك دعا رواه مسلم الفصل الثاني عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من شرب الخمر لم يقبل الله له صلاة اربعين صباحا فان تاب تاب الله عليه فان عاد لم يقبل الله له صلاة اربعين صباحا فان تاب تاب الله عليه فان عاد لم يقبل الله له صلاة اربعين صباحا فان تاب تاب الله عليه فان عاد في الرابعة لم يقبل الله له صلاة اربعين صباحا فان تاب لم يقبل الله عليه وسقاه من نهر الخبال رواه الترمذى ورواه النسائي وابن ماجه والدارمي عن عبد الله بن عمرو وعن جابر بن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما اسكر كثيرة فقليلة حرام رواه الترمذى وابدوا ورواه ابن ماجه وعن عائشة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما اسكر منه الفرق فملا الكف منه حرام رواه احمد والترمذى وابدوا ورواه النعمان بن بشير قال

له قوله يا يهودى قيل ان يراد به الكفر والذل لان اليهود في الذل والصفار لقوله تعالى ضربت عليهم الذلة والمسكنة والحمل على الثاني ارجح لدر في الهداية اذا قذف مسلما بيا فاسن او با كافر او يا غيبث او يا سارق وجب تنبيه وقيل في عرفنا يميز لانه يميز سبيا وقيل ان كان المسبوب من الاشراف كالفقهاء او العلوية يميز لانه يميزهم الوحشة بذلك و ان كان من العامة لا يميزونه احسن ١٢ لمعات ١٣ قوله فاقترقوا متاعه قال التوربشتي اترق المتاع كان في اول الامر بالمدينة ثم نسخ قال الخطابي اما تاديب عقوبة في نفسه على سوطه فظلا علم من اهل العلم في خلافا واما عقوبة في مال فقد اختلف العلماء فيه فقال الحسن البصري يترق ماله الا ان يكون مصحفا او حيوانا ورواه قال جماعة من العلماء الا انه لا يترق ما قد ظل لان الغائبين يرويههم وقال الشافعي يعاقب الرجل في بدنه دون متاعه ١٤ قوله التمسك والعنب انما خصها بالذكر لان معظم خمرهم كانت منها لانه لا عمل الا منها لم ١٥ قوله كل شراب اسكر فهو حرام ابن الكلب من اعتبر الاسكار بالقة مع شرب الثلث من اعتبره بقل كما بينه والى يوسف لم يند لان القليل منه يسكر بالفعل واما القليل من الخمر فوام وان لم يسكر بالفعل لانه منصوص عليه انتهى والخمر التي من ماء العنب اذا غلى واشتد وقرف بالزبد وماذا ذلك لانه في حرمه ابي حنيفة وقال غيره الخمر ما خمر العقل وارجوا بالا حديث وحدث عمر وقد روت الاحاديث على ان المسكرين كل ما اتخذ من غير العنب كى فماتوا ثبت عند مسلم من حديث ابي هريرة مرفوعا الخمر من هاتين الشجرتين النخلة والعنب وليس المراد الخمر لانه ثبت من مرفوع حديث النعمان ان الخمر يتخذ من غيرهما ايضا وهو الذي اشار اليه عمر والس ادى الحادى والتعريفين حديث ابي هريرة وحديث النعمان حديث ابن عمر عند البخارى قال لقد حرمت الخمر وبالمدينة منها شئ قال لما اختلف الصحابة في ذلك وجدنا اتفاق الا انه على ان مصير العنب ذة اشتد على وقرف بالزبد فهو حرام وسحق كافر وكل هذه الآثار عند الحنفية محمولة على التشبيه بحذف اداة فكل مسكر حرام كزبد مسد في حكمه كذا الخمر من هاتين اذن خمسة هو على الاداء حين اتخذ كلها جاز في الاستعمال تنزيها من نيتها ومثله كثير في الاستعمالات الطهوية والعرفية يقال السلطان بوفلان اذا كان نافذ الحكم عند السلطان وقيل بلام ماضى الحرمة لم يقصر على ما العنب بل كل ما كان مثله كذا وكذا فهو حرام من المرقاة ١٦ قوله لم يشربها في الاخرة اما ان من عدم دخول الجنة او المراد حرام من هذه النعمة ١٧ قوله من خليط التمر والبسر قال النعمان عن ابي هريرة عن ابي بصير قال اذا خلطوا بالتمر والبسر الى احد الجنسين فيفسد الآخر وهو يستلزم الاسكار ودبالم لغيره فيقتل محرما حرام الخليط امر مالك وان لم يسكره لانه يفسد الخمر ورواه ابو بصير عن ابي هريرة عن ابي اسكر ١٨ لمعات ١٩ قوله يتخذ خلافا هو جعل الخمر خلافا لغيرها في ما من نحو البصل والاع ووضعا بالشمس ٢٠ قوله فقال لا ورواه مالك واهمروا قال ابو حنيفة والاداعي والبرص يطهر بالخليل والشافعي على ان اذا اتى في شئ التخلل لم يطهر اما بالنقل الى الشمس مثلا فلشافعي فيه وجهان اصحها تطهيره وانما يطهر عن قوله صلى الله عليه وسلم ان الله عذب اليمين فقال له المزرف قال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله عذب اليمين فقال كل مسكر حرام ان على الله عهد اليمين يشرب المسكر ان يسقيه من طينة الخبال قالوا يا رسول الله وما طينة الخبال قال عرق اهل النار وعصاة اهل النار رواه مسلم وعن ابي قتادة ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن خليط التمر والبسر وعن خليط الزبيب والتمر وعن خليط الزهو والرتب وقال انتذوا كل واحدة على حد رواه مسلم وعن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن الخمر يتخذ خلافا فقال لا رواه مسلم وعن وائل الحضرمي ان طارق بن سويد سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن الخمر فنهاه فقال انما اصنعها للذوا فقال ان ليس بدواء ولكنك دعا رواه مسلم الفصل الثاني عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من شرب الخمر لم يقبل الله له صلاة اربعين صباحا فان تاب تاب الله عليه فان عاد لم يقبل الله له صلاة اربعين صباحا فان تاب تاب الله عليه فان عاد لم يقبل الله له صلاة اربعين صباحا فان تاب تاب الله عليه فان عاد في الرابعة لم يقبل الله له صلاة اربعين صباحا فان تاب لم يقبل الله عليه وسقاه من نهر الخبال رواه الترمذى ورواه النسائي وابن ماجه والدارمي عن عبد الله بن عمرو وعن جابر بن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما اسكر كثيرة فقليلة حرام رواه الترمذى وابدوا ورواه ابن ماجه وعن عائشة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما اسكر منه الفرق فملا الكف منه حرام رواه احمد والترمذى وابدوا ورواه النعمان بن بشير قال

صلى الله عليه وسلم لان الخمر كانت لغوهم الفقه بها فنهاهم عن اتزانها بالكلية نهي تنزيها لانه يتخذوا التخليل وسيلة اليها والابعد طول عهد التمر فبقي اسبب ولا يشي يسلم اليها ويؤيده خبر نعم الامام اكل ١٢ مرقاة متفرقة ١٣ قوله لم يشربها هذا التشديد وتهديد المراد لم يوفقه للتوبة ويرت مصر ١٤ قوله الفرق هو كمال المدينة لبع ثلثة اصوع اوسع ستة عشر طراد والمراد بالفرق وطلا الكف الكثير والقليل وليس بتحديد ١٥

له قوله فلما نزلت المادة قال المنظر بريرة الآية التي فيها تحريم  
من مملكتهم وانشئت قوله فاجتنبوه وما امرنا به اجتنبوه فحرام  
الشيطان ان يرفع بينكم العداوة والبغضاء في الحرم والميثاق ما به  
سبب وقوع العداوة والبغضاء بين المسلمين فهو حرام والسادس  
قوله ولا تصدقوا من ذكرا ومن الصلوة فهو حرام والسادس  
من ذكرا ومن الصلوة فهو حرام والسادس قوله من ذكرا ومن  
سنة انه اشترى ما امرنا به عباده بالانتماء عنة ثلاثين سنة  
له قوله اشترى غير خلاص من مائة من النخيل اشترى بها كذا  
في الحاشية ويحتمل ان يعلق بالاشترى اي اشترى به لا يعلم ان يكون هذا  
قبل التحريم لم يسأل عن حكمها بعد التحريم بل العباد واليه في معنى  
الحديث السابق ويناسبه ما روته ابى داود التي ذكرها في  
رواية ابى داود والاشترى ما لمعات له قوله ان كان كسبه جمع  
الدين وهو بظرفها وانما كسبه ونجاسته بشعره وعدم امكان تليده  
او ما بلغه لزوجته واطاها بها كما كان التحليل على اول الامر نسخ  
13 مرقة له قوله ومنه كسبه النخلة الخفة في النسيان والفتنة الذي  
اذ شرب اى الجسد وصافه فزود به ضعف وانكسار يقال فزاد الرجل  
فوزعنا اذا ضعفتم فزودنا كسره فقام ان يكون اشترى من نسيان جمل  
فانما يكون اشترى ما لمعات فاشترى ما لمعات فاشترى ما لمعات  
قال الطبري لا يستعملان يستدل على تحريم الخمر والبشرى ونحوها  
ملازمة لربها لانه العادة في الانساق من نسيان الخمر في بعض الاواني  
قوله ولا تلهو بهم ولا تلهو بهم ولا تلهو بهم ولا تلهو بهم  
كوبه سبباني ذلك لان النخلة الخيشية لا تلهو بهم ولا تلهو بهم  
وسح ذلك هو من باب التشديد كما في قرآنه وتبين معناه  
اذ لم يزل اشترى ما لمعات على انه لا يملك على ما هو قول من تاديه  
ايضاح الماد من يواظب على الانساق يقال للشيطان هو الحرب  
14 لمعات له قوله من نسيان الخمر في الانساق لانه في النسيان  
الطائف هي الخمر في غير ما يشرى قوله والمزاجير جمع مزاجير  
القصبة التي يزرعونها قوله والصلب مع صلبي لذي النصارى  
15 مرقة وغيره له قوله امرنا به بالانسيان والحيمة للصبيته  
والنحو بالاحساب الحسن في الانساق قوله مطرنا بكمنا على ما نص  
عليه في الاما ديت في حديث الطبراني من انس مرفوعا ثمة من  
احمال الجاهلية الخمر بالاحساب الحسن في الانساق النسيان في  
حديث الطبراني من عمرو بن عوف مرفوعا ثمة من اعمال الجاهلية  
لا يتركهم الناس الحسن في الانساق النسيان وقوله مطرنا بكمنا كذا  
وكذا في معناه كل مرتضى على الجمل واليه وكان في الازمنة  
الاسلامية 16 مرقة له قوله ان ما ساقى بان تبيها على ان هو  
الزمن من نسيان الخمر في غير ما يشرى قوله كعبادون اى منسى  
وهو تأكيد وزر شديد لعل يشبهه بعباد الوثن حيث توحى بهواه و  
قال امرنا به وقد قرن اشترى ما لمعات الخمر والنسيان في قوله  
انما الخمر والميسر والالعباب والالزام 17 مرقة له قوله  
كتاب الامارة هي بحسب الامارة وقدمه اذا جعله امير كذا  
في المغرب اما الامارة بالفتح تعني بالاعلام والمواد بالانقياد بها  
الحكم الشرعي 18 مرقة له قوله وانما الامام جنة يقاتل من

الخمر في قوله تعالى يا ايها الذين آمنوا انما الخمر والميسر الاثمين وفيما دلل بسببه على تحريم الخمر الواحد بقوله من الرجز هو الخمر كل خم حرام والاشترى ما لمعات من كل شيطان ما به  
كتاب والاربع قوله لعنكم تعنون وما علق بجوارح  
318  
الامارة

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من الحنطة خمر او من الشعير خمر او من التمر خمر او من  
الزبيب خمر او من العسل خمر او رواه الترمذي وابوداود وابن ماجه وقال الترمذي هذا حديث  
غريب وعن ابى سعيد الخدرى قال كان عندنا خمر لبيتم فلما نزلت المادة سالت رسول  
الله صلى الله عليه وسلم عن وقت انه لستم فقال اهرقوه رواه الترمذي وعن ابى  
ابى طلحة انه قال يا بنى الله انى اشتريت خمر الايتام فى حجرى قال اهرق الخمر والسكر الدنا رواه  
الترمذي وضعفه وفى رواية ابى داود انه سأل النبى صلى الله عليه وسلم عن ايتام ورتوا خمر  
قال اهرقها قال افلا اجعلها خلا قال لا الفصل الثالث عن ام سلمة قالت نبى رسول الله  
صلى الله عليه وسلم عن كل مسكر ومسكر رواه ابوداود وعن ذيل الحميرى قال قلت لرسول الله صلى  
الله عليه وآله يا رسول الله انا بارض باردة ونعالج فيها عملا شديدا وانا نتخذ شرابا من هذا القمح  
نتقوى به على اعمالنا وعلى برد بلادنا قال هل يسكر قلت نعم قال فاجتنبوه قلت ان الناس غير  
تاركيه قال ان لم يتركوه قاتلوه رواه ابوداود وعن عبد الله بن عمرو ان النبى صلى الله عليه  
عليه وسلم قال لا يدخل الجنة عاق ولا قمار ولا ميثان ولا مد من خمر رواه الدارمى وفى رواية  
له ولاولد زينة بدل قمار وعن ابى امامة قال قال النبى صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى بعثى حسنة  
للعالمين وهدى للعالمين وامرني انى بسحق المعازف والمزامير واللاوثان والصلب وامر الجاهلية  
وحلف ربي عز وجل بعزتي لا يشرب عبد من عبدي جرعة من خمر الا سقيته من الصديد مثلها  
ولا يتركها من مخافتي الا سقيته من حياض القدس رواه احمد وعن ابن عمر ان رسول الله صلى  
الله عليه وسلم قال ثلثة قد حرم الله عليهم الجنة مدين الخمر والعاق والديوث الذى يقربنى  
اهله الخمر رواه احمد والنسائى وعن ابى موسى الاشعري ان النبى صلى الله عليه وسلم قال ثلثة  
لا تدخل الجنة مدين الخمر وقاطع الرحم ومصديق بالسحر رواه احمد وعن ابن عباس قال  
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مدين الخمر ان مات لقي الله تعالى كعابد وثن رواه احمد وروى  
ابن ماجه عن ابى هريرة والبيهقى فى شعب الايمان عن محمد بن عبيد الله عن ابيه وقال ذكر  
البخارى فى التاريخ عن محمد بن عبد الله عن ابيه وعن ابى موسى انه كان يقول ما أبالى شرب  
الخمر وعبدت هذه الساهرة دون الله رواه النسائى كتاب الامارة والقضاء الفصل  
الاول عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اطاعنى فقد اطاع الله  
ومن عصانى فقد عصى الله ومن يطع الامير فقد اطاعنى ومن يعص الامير فقد عصانى قا  
اشما الامام حجة يقاتل من وراثته ويشقى به فان امر بتقوى الله وعدل فان له بذلك

عداوة لظاهرها ليس المراد بان يفتنى ان يكون الامير في الحرب قدام القوم بل المراد ان لا يترسخ في جميع الامور وفي جميع الحالات فانه الذي يفتنى بالاسئلة وانما  
ذكر القتال لانهم الامور وادك لاني الاستظهار والافتقار ويحتمل ان يكون قوله وثقى اشارة الى التعميم في جميع الامور ولا يفتنى بالقتال كما اشار اليه بقوله فان امر بتقوى الله وعدل فان له بذلك

له قوله فان طياري وزر انتم اي من صبيحة ذلك فنه ما روي في الاما وق في نسخ المعاصي وبعض نسخ المشكوة ومنه بعضهم لم يرد تشديد النون المنفردة وما التثنية فخرت في تصحيح الانباء عن العقوة ولا وجه لها بهنا قال الطيبي كلفه هذا

منه برفل جوني الصميمين وكان با محيد في حاس ٣١٩ الاصل وقد وجدنا تشديدا للنون على انها الامارة

الامارة

اجرا وان قال بغيره فان عليه منه متفق عليه وعن ام الحصين قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان امر عليك عبد محمد بن قعود كما يكتب الله فاسمعوا له واطيعوا واه مسلم  
وعن انيس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اسمعوا واطيعوا وان استعمل عليكم عبد حبشي كان راسه زبيبة رواه البخاري وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم السمع والطاعة على امرئ المسلم فيما احب وكره ماله يومئذ عصية فاذا امر بمعصية فلا سمع ولا طاعة متفق عليه وعن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا طاعة في معصية انما الطاعة في المعروف متفق عليه وعن عباد بن الصامت قال يا ايها رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة في العسر واليسر والمنشط والمكره وعلى اثرة علينا وعلى ان لا تنازع الامراهه وعلى ان نقول بالحق ايما كنا لا نخاف في الله لومة لائم وفي رواية ابن عمر قال كنا اذا بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة يقول لنا فيما استطعتم متفق عليه وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من راي من اميره شيئا يكرهه فليصبر فانه ليس احد يفلق الجماعة شبرا فيموت الامات بيته جاهلية متفق عليه وعن ابى هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من خرج من الطاعة وفارق الجماعة فمات ميتة جاهلية ومن قاتل تحت راية عمية يغضب لعصية ويبغض لعصية او ينصر عصية فقتل فقتل جاهلية ومن خرج على امي بسيفه يضرب برها وفاقرها ولا يتخاشى من مومنها ولا يفي لذي عهد عهدة فليس مني ولست منه رواه مسلم وعن عوف بن مالك الاشجعي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خيار ائمتكم الذين تحبونهم ويحبونكم وتصلون عليهم ويصلون عليكم وشرا ائمتكم الذين تبغضونهم وتبغضونهم ولا يغنونكم قال قلنا يا رسول الله افلا يتأبذهم عند ذلك قال لا ما قاموا فيكم الصلوة الا ما قاموا فيكم الصلوة الا من ولي عليه وال فراه ياتي شيئا من معصية الله فليكره ما ياتي من معصية الله ولا يزعن يدا من طاعة رواه مسلم وعن ام سلمة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يكون عليكم امراء تعرفون وتكفرون فمن انكر فقد بري ومن كره فقد سلم ولكن من رضي وتابع قالوا افلا نقاتلهم قال لا ما صلوا الا ما صلوا اي من كره بقلبه وانكر بقلبه رواه مسلم وعن عبد الله بن مسعود قال قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم انكم سترون بعدى اثرة واما انتموهما قالوا فما تأمرنا يا رسول الله قال ادوا اليهم حقهم وسوا الله حَقكم متفق عليه وعن وائل بن حجر قال سأل سلمة بن يزيد الجعفي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا نبى الله اريت ان

كلمة واحدة في تصحيح الامارة ١٢ مرة في قوله وان استعمل عليكم عبد حبشي اي وان استعمل الامام الاثم على القوم اللهم العبد الحبشي الامام الاثم فان الامنة من قرئش قول المراد الامام الاثم على سبيل لفضله المتقدروا به بالمنة في الامارة وانه في شقعة وخالفة قال الخطابي قد يرب الشك بالامارة في الوجود وقد كان راسه زبيبة اي كالزبيبة في صفوه وسماه قال الطيبي شبيه راسه بالزبيبة لصفوه والمان شعر راسه مقطط كالزبيبة تحمير الشانه انتهى ولا يضمن باب لها لانه في طاعة الولى وان كان صغيرا مع ان الحبشية توصف بمنزلة الراس لذي يورث من النخلة ١٢ مرة في قوله على اثرة علينا نعمين اسم من الاربعة باختلاف على اختيار نفس طينا بان نزل على اثرة اهل الامارة مناه على الصبر على اثرة الامارة نعم علينا واصله ان على اثرة لست بصلية لها لانه على اثرة اي بايانه على ان نعم على اثرة الامارة في النهاية الاثرة نطق الهزة والاشارة من الاثر اي استاءتكم فيفضل غيركم في اعطاء نصيبه من اثرة الامارة لانها من اثرة طلب الامارة ولا نزل الا لاسير بهت ولا تخاربه المراد بالامارة من جمل الامارة تايمه ومنه كاليان اثرة السابق لان من عدم المنازعة بالصلوة الاثرة كذا في المرقاة ٣١٩ قوله بواضع المومنين وادعوا لكلي جميع المومنين عند المشكوة وهو المذكور في الشارح والظاهر ان النهاية اي كقوله اثم صرحا بالامارة في قوله رسول الله صلى الله عليه وسلم والقراءن السابقة معنى ما انقطع على طاعة لم قوله عندكم بقره مقدم قوله ان الله متفق بالقرآن حال من المستتر في الطرف فيه اي في غير القرآن اي كل يد بيان من حديث اذكر ان قال الطيبي اي بيان حال عندكم كان من اثرة من دين الله انتهى والمعنى انه حينئذ يكون المنازعة بل يجب عدم المطامعة قال لنودي واما في اكثر نسخ وفي بعضها بالارواق قال باع اثنى اذ اظهروا ما واليوح صفة مصدر مخدفة تقديره امر الاربعة اذ اظهروا ما من الارض البراح وى البانزة والمراد بالقرآن المعاصي والاسنى لانها عمارة الامارة ولا يجمع ولا تعضوا عليهم لان ترد منهم منكم حقيقة صلوة من اهل الاسلام فاذا رايتم ذلك فاكروه عليهم وقوموا بان حيث ما كنتم ١٢ مرة في قوله بغيره لفظ النوع من المومنين مات على بيته ميتا عليه بل اجمالية ١٣ لمعات ١٤ قوله تحت راية عمية كبر العين ومنها التان شهرتان واليم واليا مشددة وان اليم مكسوة وهو الامر الذي لا يستبين به من التسمية وهو التبيين قد سبق تحفة اي قال من غير بصيرة ولا معرفة بان اي القرع من قوله يغضب لعصية اسه للاطلاع على اثرة الله واهلها الذين احببته امانة قوم على الظلم ومناه انصافه المنسوبة الى العصية وهم قوم الرجل الذين يتعصبون له والتعصب الجباة والمدافعة عن ذلك امره اذ لم يرض عن ١٣ لمعات ١٤ قوله اظلمت اثارهم الشبه طوك الشئ وذلك اي لظهورهم ونزولهم ونقص جهدهم ومنه رواه اظلمت اثارهم بالسيف وفي الشارح ١٤ من قوله لرون و

نبا عدم القتال انتهى وقوله لاى لاننا بهم ما قاموا الصلوة وفيه ان ترك الصلوة موجب لنا بهم ونزع اليد من طاقتهم لان الصلوة عماد الدين والغارق بين الكفر والايان بخلاف سائر المعاصي ١٤ لمعات ١٤ قوله لرون و تكرون اي تعرفون بعض افعالهم وتكرون بعضها بريدان بعض افعالهم يكون حسنا وبعضها قبيها ١٤ قوله قد علم اي من مشاركتهم في الفوز والبال قوله تابع تابعهم في العمل فهو الذي شاركهم في العصيان واندج معهم تحت اسم الطغيان ١٤ مر



سأله قوله فانما عليهم ما حلوا به من الميم اسه ما كلفوا من العدل واعطاهن الروية وطلم ما علمتم اي من الطاعة والمصبر على الجلبية وكان الحديث مقتبس من قوله تعالى قل اطيعوا الله واطيعوا الرسول فان تولوا فانما على  
ما حمل وعليكم ما كلفتم وان اطيعوه تهتدوا وما على الرسول الا ان يبلغ الامارة كتاب  
الامر والامارة الله وكلفه عليهم من العدل والشورى فاذا لم يطيعوا بذلك فليطعمهم بالوزر والويل وانما تتم فليعلم ما كلفتم  
به من السمع والطاعة وادار الحقوق فاذا اقسمت عليكم فاشترتكم لانه لا يتفضل عليكم وشيخه به ١٢ مرقة ١٤ قوله  
الاول فالاول قال الطيبي الغار للتحقيق التكرار والاستمرار ولم يرد في زمان واحد بل في زمانين  
بينة فان اشترى منهم مما اشترى ما هم وشيخه ما كلفهم من الحق وقوله اشترى ما هم اي طلب منهم ان يكون راعيهم واميرهم ١٣  
مرقة ١٤ قوله فاقبلوا فرقا من التورث في الوجود في هذا ان كل من اقبل في حق القتال او اقبل المراد من القتال بطلان  
بينة الاخر وتوحيه امره من قوله قلت الشراب ذميمة وكسرت سورة بالماراتهي ومرجع هذا الوجه الى الابد  
كان بين امره وانما يكون بالقتال مع قوله تعالى فاقبلوا السبي حتى تخرجي الى امر الله كذا قالوا اقول ما لم يمنع من حمله  
على القتل حقيقة فانه باق والنقل انما يكون قصد القتل في المراقبة لقتل مجاز من قتل الجسد وفيه اشارة الى انه لو لم  
يبرغ الا بالقتل فانه يجوز قتله ١٣ قوله سيكون هينات هينات نسوة في النهاية بقوله اي شرور وفسادات يقال في  
فلان هينات اي خصال شرعية هينة موشية بهن وهو كناية عن الاصرع بالاشارة وفي القاموس وقال ابن كراخ معناه كما  
تقول بناتك اي شيكك ومن المرأة فرجها وبنه بالفتح لانه في من جملة هينات وهينات والهنات لدا هينة مع هينات وقوله  
كانت من كان وفي رواية كانا ما كان بارادة العفة وقال الطيبي وهو حال في معنى الشرط اي ادعوا من خرج على الامام بالسيوف  
ومن كان اشرف واشمل وترويضه واقتل ١٢ لمعات ١٥ قوله ان يشق عصاكم مشق العصا كناية عن مفارقة الجماعة جيل  
اجتماع الناس على امر واحد بمنزلة العصا وازالة بمنزلة هبتها لم  
١٤ قوله صفقة الصفقة المرة من تصفيق باليدان المبايعين يصح احداهما به في الاثر ١٢ مرقة ١٤ قوله ذممة اي عند الجز  
عن الجواب في المحاسبة وحصول العقاب في مقابلة الحقوق والاطاعة ١٢ مرقة ١٥ قوله نعم المرضعة وبئست العاطفة  
المقصود بالمرح مخدوف فيها وهو الامانة قال المصنف لفظه هو بئس اذا كان عليها من شانهما في الحاق التاثير وانه تركها فلم يمتها هبنا في نعم  
واحتبنا في بئست عملا بالفتن قال القاضي شبه لولا بالمرضعة والفتاها بالمرث والزل بالفاطرية نعمت المرضعة لولا فانها  
بمد عليك النافع والذات العاجلة وبئست العاطفة فانها قطع عنك تلك للذات والنافع وتبقى عليك المحسرة والذات فلا ينبغي للعامل ان يلم بلذات تبيها حسرات ١٢ مرقة ١٥  
قوله حتى تخرجي فذكر فيه وجهين احدهما ان يكون غايه للوجود اي اذا وقع فيه لم تجده من خير الناس اولشدة الكرامة اي

قامت علينا امراء يسألوا نجفهم ومنعونا حقنا فبما تامرنا قال اسمعوا واطيعوا فانما عليهم ما  
حملوا وعليكم ما كلفتم رواه مسلم وعنه عبد الله بن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه  
وسلم يقول من خلجيد امن طاعة لقي الله يوم القيامة ولا حجة له ومن مات وليس في عنقه بيعة  
مات ميتة جاهلية رواه مسلم وعنه ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه قال كانت بنو اسرائيل  
تسويهم الانبياء كما هلك نبي خلفه نبي وانه لا نبي بعدى وسيكون خلفاء فيكثرون قالوا فانما امرنا  
قال فوايعة الاول فالاول اعطوهم حقهم فان الله سألهم عما استرعاهم متفق عليه وعنه  
ابى سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا بويح لخليفتين فاقتلوا الاخر منهما رواه مسلم  
وعنه عرفة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انه سيكون هينات وهينات  
فمن اراد ان يفترق امر هذه الامة وهي جميع فاضربوه بالسيف كائنا من كان رواه مسلم وعنه  
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اتاكم وامرهم جميع على رجل واحد يريد  
ان يشق عصاكم ويفترق جماعتكم فاقتلوه رواه مسلم وعنه عبد الله بن عمر قال قال رسول  
الله صلى الله عليه وسلم من بايع اماما فاعطاه صفة يده وشجرة قلبه فليطعه ان استطاع فان جاء  
اخرين ازرعه فاضربوا عنق الاخر رواه مسلم وعنه عبد الرحمن بن سمرة قال قال لي رسول الله  
صلى الله عليه وسلم لا تسال الامارة فانك ان اعطيتها عن مسئلة وكلت اليباوان اعطيتها  
عن غير مسئلة اعنت عليها متفق عليه وعنه ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انكم  
ستحرصون على الامارة وستكون ندامة يوم القيمة فنعمة المرضعة وبئست الفاطمة رواه  
البخاري وعنه ابى ذر قال قلت يا رسول الله الا تستعملني قال فاضرب بيده على منكبي ثم  
قال يا ابا ذر انك ضعيف وانها امانة وانها يوم القيمة خزى وندامة الا من اخذها بحقه واذا  
الذي عليه فيها وفي رواية قال له يا ابا ذر اني اراك ضعيفا واني احب لك ما احب لنفسى لا تأمرن  
على اثنين ولا تتولين مال يتيم رواه مسلم وعنه ابى موسى قال دخلت على النبي صلى الله  
عليه وسلم انا ورجلان من بني عمي فقال احدهما يا رسول الله امرنا على بعض ما ولاك الله  
وقال الاخر مثل ذلك فقال انا والله لانولى على هذا العمل احد اسأله ولا احدا حرص  
عليه وفي رواية قال لا تستعمل على علمنا من ارادة متفق عليه وعنه ابى هريرة قال قال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم تجدون من خير الناس اشدهم كراهية لهذا الامر حتى  
يقع فيه متفق عليه وعنه عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الاكلم  
رايع وكلكم مسئول عن رعيتهم فالامام الذي على الناس رايح وهو مسئول عن رعيتهم و  
الرجل رايح على اهل بيته وهو مسئول عن رعيتهم والمرأة رايحة على بيت زوجها وولده هي مسئلة

اذا وقع فيه لم يكن اشركا به بل حينئذ يبيد الله عليه لانه اعطيتهم عن غير مسئلة فلا يكره الاول وهو قوله تقع فيه لان المتبادر منه في الوقوع في الجلبية وما ذكره فانهم ١٢ لمعات ١٥ قوله كل من رايح كل من دلى امر قوم والحج  
رعاة ودار بالسر واصلح في رايح الامير القوم رعاية بخوارق اي قام باصلاح ما يتراه وهم روية فبيد بمعنى مفضل والناقل قال في مختصر النهاية والرعية كل من شمله حفظ الراعي ونظره ١٢ لمعات

الامارة

له قولين شر الرعاء المحلثة بضم فتح مائة الحالم من العلم وهو الكسر وهو من ظلم الرعية ولا يرجمهم وقيل الاكول الحرص الذي ياكل ما يرى ويقضمه ومنه المحلثة للنار الموقدة فان من هذا ما يكون ونفا في النفس ظالمها بالفتح شديد  
الاول في السوق والايراد الاصد ان يحط بها ضربه مشا لوالى

السور ١٢ سورة قوله ان المقسطين اى العالمين ضد  
المقسطين اى الجائرين قال تعالى ان الله يحب المقسطين  
وقال واما المقسطون فكانوا هم حبا قال التورثى المقسط  
بالكسر العدل والاصل فيه النصب لقول من قسط الرجل باذا  
جار وهو ان يافق قسط غيره والمصدر القسط واقتط اذا  
عدل وهو ان يسطه نصب غيره وقيل ان الالف في قسط السلب  
فيكون الاقتط اذا اقتطوا قوله على منابر قال القاضي علي  
يقول ان يكونوا على منابر حقيقة على منابر الحديث وان يكون  
كنية عن المنابر الرفيعة قوله من بين الرحمن كناية عن علم  
قربهم وقرب علمهم من تعالى لان من علم قدره يورث من بين  
الملك وقوله وكنتا يد بين دفع توم من تومهم ان كنيته  
من منس الايمان التي تقابلها يسار كذا في المراقبة والمعات  
قوله في حكمهم اشارة للحال الامرار قوله لا يصح  
للمعال ذى الجهال قوله وادولوا منى معروف من الهجود  
روى فيهم الواو وتشديد الهم لى ما جعلوا والين عليه ١٢ لم  
قوله بطانتان البطانة بالكسر السريرة والمصاحب  
الذى هو خصيصة الرجل الذى اتخذه مستمرا من غير المرحوم  
سره وصغيره والمراد هنا الملك والشيطان قوله المعصوم  
من عصمة الله اشارة الى حال الانبياء وبعض خلفاء من بعدهم  
من شرب الشيطان المشايخ يقولون ان عبادى ليس ملك عليهم  
سلطان بمنزلة الاستشارة المعات ١٣ قوله قيس بن  
سعد بن عبد الله الانصارى سيد الخرج واهل الحراى يدعى  
النجوش وكان نصيبا من يدى رسول الله صلى الله عليه وآله  
وسلم لتقديده امره وما يريده ١٤ قوله بمنزلة من شرط  
قال التورثى هو من شرط وهو الذى يتقدم بين يدي الامير  
لتفديده امره وهو الحاكم على الشرط الامور السياسية سماويك  
لاهم جعلوا انفسهم علمات يعرفون بها ١٥ مرقة ١٦ قوله  
رتبة الاسلام بكسر التاء وهى فى الاصل عروة فى جبل جعل فى  
مخق البهيمه اويدى بافاستعلا بالاسلام يعنى ما شهد المسلم  
من عرى الاسلام ١٧ مرقة ١٨ قوله وس دعا دعوى الخ  
والطاهر ان المراد دعوى الجاهلية عادتها وطرقها على الاطلاق  
وقيل يعنى الدعوى والنداء قالوا وكان الرجل منهم اذ غلب عليه  
الخصام نادى باعلى صوته يا آل فلان فيسبون الى نصرته  
كان او ظنوا ما وجبا بعضهم اليهم وكسر راجع جنوة باضم وقد كسر  
وتقع وهو انشى المجموع وهو من جنس جيم اى جماعها ١٩ المعات  
قوله ثياب الفساق قيل كانه كان عليه ثياب  
المحرمة وهذا بعيد فى ذلك الزمان وانما كانت من  
التياب الرقيقة الناعمة ونسب الى الفسق تعظيما والمراد ان لبسها  
من عادات الفسقة وان كان لبسها ليس فسق وهو الظاهر  
من قوله ليس لباس الفساق ١٢ المعات ١٣ قوله ويل الاطرا  
ويل للفرار مع سرية وهو القيم بامر القبيلة او الجماعة من الناس

عنهم وعبد الرجل راع على مال سيدة وهو مسئول عنه الافكل كراى وكلكم مسئول عن عيتيه  
متفق عليه وعن معقل بن يسار قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من اى يلى عتية  
من المسلمين فيموت وهو غاش لهم الا حرم الله عليه الجنة متفق عليه وعنه قال سمعت رسول الله  
صلى الله عليه وسلم يقول ما من عبد لسار عية الله رعية فلم يحط ما نصيحتة الا لم يحل ائحة الجنة متفق عليه  
وعن عائذ بن عمرو قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان شر الرعاء المحلثة رواه مسلم  
وعن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ولى من امر ائمة شيئا فاشق عليهم فاشقوا عليه  
ومن ولى من امر ائمة شيئا فارق بهم فارق به رواه مسلم وعن عبد الله بن عمرو بن العاص قال قال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان المقسطين عند الله على منابر من نور عن يمين الرحمن وكلتا يدي يمين  
الذين يعدلون فى حكمهم واهليهم وما اولوا رواه مسلم وعن ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه  
وسلم وابتعث الله من نبي ولا استخلف من خليفة الا كانت له بطانتان بطانة تامة بالمعروف وتخصيه  
عليه بطانة تامة بالشرو وتخصيه عليه المعصوم من عصمه الله رواه البخارى وعن انس قال كان  
قيس بن سعد من النبي صلى الله عليه وسلم بمنزلة صاحب الشرط من الامير رواه البخارى وعن ابي بكر  
قال لما بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اهل فارس قد ملكوا عليه بنت كسرى قال لن يفلح قوم ولوا  
امرهم امرأة رواه البخارى الفصل الثانى عن الحارث الاشعري قال قال رسول الله صلى الله عليه  
وسلم امر كنجس بالجماعة والسمع والطاعة والهجرة والجهاد فى سبيل الله وانه من خرج من الجماعة  
قيد شارب فقد خلع رتبة الاسلام من عنقه الا ان يراجع ومن دعا بدعى الجاهلية فهو من جنس جهنم  
وان صام وصل وزعم انه مسلم رواه احمد والترمذى وعن زياد بن كسب العدى قال كنت مع  
ابى بكر تحت منبر ابن عامر وهو يخطب عليه ثياب رفاق فقال ابو بلال انظروا الى اميرنا يلبس ثياب  
الفساق فقال ابو بكر اسكت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اهان ساطا الله فى الارض اهان  
الله رواه الترمذى وقال هذا حديث حسن غريب وعن التوامس بن سمعان قال قال رسول الله صلى الله  
وسلم لا طاعة للخلق فى معصية الخالق رواه فى شرح السنة وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى  
الله وسلم ما من امير عشرة الا يوتى به يوم القيمة مغولا حتى يفك عنه العدل او يوقفه الجور رواه الدارمى  
وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قيل للامراء ويل للعرفاء ويل للامناء ليتمتت اموام يوم القيمة  
ان نواصيرهم معلقة بالثرى يتجملون بين السماء والارض وانهم لم يولوا عملا رواه فى شرح السنة ورواه  
احمد وفى روايته ان ذواتهم كانت معلقة بالثرى يتذبذبون بين السماء والارض ولم يكونوا عملا و اعلى  
شئ وعن غالب القطان عن رجل عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان العرافة  
حق وابد للناس من عرفاء ولكن العرفاء فى النار رواه ابو داود وعن كعب بن عجرة قال قال رسول

١٢ وهو اجدل تلك الرياسة والعزة والرفعة والخلق بالنواصي على العوان والمنذرة ١٢ المعات

على امورهم ويعرف احوالهم ويعرف الامير احوالهم من العرافة بالكسر كذا الامارة قوله ويل للامناء جمع امين وهو من جعل قبا على الدنيا فيحفظهم وحفظ اموالهم وكذا من جعل امينا على خزائنه على الصدقات قوله التورثى والى التورثى  
يوم القيمة حين يرون النذل والهوان والعذاب ويقولون يا ليت لم يحصل لهم فى الدنيا تلك العزة والرياسة والترفع على الناس بل كانوا الاذلاء ورؤوهم مطلقه فى اعلى الامكنة تجلبل وتجرر نظير انفسهم الناس شهدون بدعتهم ٢

له قوله من اماره السهماء السفر حركه وكسب وسمايه حقه اعلم وتقيضه المثل وقوله وماذا كسب مني من في طابق الجواب او يحمل على معناه الظاهر واشاره الى اماره السهماء وكان لها كسبها باجماع المصنفين  
وسمى الامارة معلوم وبين ضرره وطريق الاجتناب عنه ١٢  
مع العلم بعدم العلم فيه قوله ومن اتبع الصيد اسه ليواد  
سبوا قوله غفل اي عن الطاعات ولزوم الجماعات للزوم  
البادية ولبعد عن الرحمة والرفقة تشبهه بالبيع وهذا تشبيه  
لمن يتأده وانهمك فيه من غير تمييز القوت الخيال  
لان بعض الصمات كانوا يصطادون ١٣ المعات له قوله  
اخترن اي وقع في الفتنة فانه ان واقعه في اتيه فغفل  
على ربه وان خالفه فقد غا طر على دينه ١٤ مرقة له  
قوله ولا تغربوا احد العرفاء او ولا احد العرفاء فكل الناس  
ففيه اشارة الى ان الخولي راحة والشجرة اكثر ١٥ مرقة  
له قوله فضل الجهاد انما صا ذلك فضل الجهاد لان  
من جاهد العدو كان مخرودا من الجهاد والخوف لا يدرى  
هل يغلب او يغلب صاحب السلطان فهو يدرى به فلو اذا  
قال الحق وامره بالمعروف فقد تعرض للفتن فصار ذلك  
افضل انواع الجهاد من اجل غلبه الخوف لم يبي ناسلح  
الخطا به ١٦ له قوله وزير صدق قال في النهاية الوزير  
الذي يوزر الامير يميل عنه ما مل من الاقبال يني انما الخوف  
من الوزير وهو المثل وقيل من قوله تعالى حتى تضع الحرب  
اوزارها الى انقضى امرها وحدث انقالبها لم يبق قتال  
لكن اكثر ما يلحق في الحديث وغيره على الذنب والام ومنه  
قوله تعالى عز وجل ولم يميلون اوزارهم على ظهروهم فكيف ان  
الوزير يوزر الامير لا يميل وزير الامير في امور الخيرات  
الطيبه بل وزير صدق وزير صادق ثم وزير صدق على  
الوصف به ذهابا الى ان نفس الصدق يني به التمسك ثم يني  
اليه لزيد الاختصاص ولم يرد بالصدق الاختصاص بقوله  
فقط بل الافعال الاقوال ١٧ مرقة له قوله الرية له  
التمه في الناس بان طلب عيوبهم خويس عن ذنوبهم  
واهم في نفي اجرامهم ١٨ مرقة له قوله افسد لهم  
افسد لهم امور معاشهم ونظام معادهم لان الانسان كلما  
يخلو من ذم فلو اذمهم كل فعل وقول شقي الحال عليهم ليني  
ما لكنه ان يستر عليهم ما تسمى ما تقدم في الحديث من تلقين  
المعترف بالذنب فعاله ربه المحذره وقد قال صلى الله عليه  
وآله وسلم من سترناه المسلم ستره الله يوم القيمة ١٩ مرقة  
له قوله كيف اتم له كيف اتصون العيون من تقاطون  
وقوله وانتم مغفول معه وقد عرفتم انتم فيكون مبتدأ  
ويتاثر من خبره وبالجملة حاله وقوله يتاثر من اي يتفردون  
له ياخذون ولا يشركونكم فيه والفقى مال ما غوز من اللقل  
من غير قتال كالحرج والجزية واما ما غوز بالقتال في غيبته  
٢٠ له قوله واذا سلوا الى اذا سلوا عن كلمة الحق  
اجابوه ولم يتسوا ولم يوافقوا لئلا يظنوا انهم احد حقه بلوه  
بالاعطار على وجه الالفار ٢١ له قوله فكلمهم انفسهم  
لذواتهم وقرباتهم كما قال الله تعالى جل جلاله يا ايها الذين  
امنوا كونوا قوامين بالقسط شهداء لله ولو على انفسكم او الوالدين  
والاقربين ان يكن غنيا او فقيرا فالله اولي بها فلا تتبوا الهوى ان  
تعدهوا وان تولوا او تعصوا فان الله كان بما تعملون خبيرا وقد سبق في  
الحديث ككلمه راع وكلمه مسؤل عن رعيه قال الراغب اصل الحق المطابقة والموافقه لمطابقة  
رجل للهاب في حقه لدورانه على استقامته والحق يقال على اوجه  
موجبه الشئ بحسب تقضية الحكمة ولهذا قيل في الله تعالى هو الحق  
ولما يوجب بحسب تقضى الحكمة

كتاب المعات له قوله جفا اي صار غليظا قلبا ٢٢ ٢٣ وقاسيه لعدم المخالفة مع الناس الجالسة الامارة

صلى الله وسلم اعيدك بالله من اماره الشفها قال وماذا ك يا رسول الله قال امرء سيكونون من بعد  
من دخل عليهم فصدت قههم بكذبهم اعانهم على ظلمهم فليسوا مني وليست منهم ومن يردوا على  
الحوض ومن لم يدخل عليهم ولم يصد قههم بكذبهم ولم يعينهم على ظلمهم فاولئك مني وانا منهم  
واولئك يردون على الحوض رواه الترمذي والنسائي وعن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم  
قال من سكن البادية جفا ومن اتبع الصيد غفل ومن اتى السلطان افتن رواه احمد والترمذي  
والنسائي وفي رواية ابي داود من لزم السلطان افتن وما زاد عبد من السلطان ذوا الا اذاد من  
الله بعدا وعن المقدمين معدى كرب ان رسول الله صلى الله وسلم ضرب على منكبي ثم قال افلحت  
يا قدامي ان ميتا ولو تكن اميرا ولا كانتا ولا عرفقا رواه ابو داود وعن عتبة بن عامر قال قال رسول  
الله صلى الله وسلم لا يدخل الجنة صاحب مكيس يعني الذي يعثر الناس رواه احمد وابو داود والدارقطني  
وعن ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله وسلم ان احب الناس الى الله يوم القيمة واقربهم منه  
فجلسا اماما عادلا وان ابغض الناس الى الله يوم القيمة واشداهم عدابا وفي رواية وابعدهم من مجلسا  
امام جائر رواه الترمذي وقال هذا حديث حسن غريب وعنه قال قال رسول الله صلى الله افضل الجاه  
من قال كلمة حق عند سلطان جائر رواه الترمذي وابو داود وابن ماجه ورواه احمد والنسائي عن  
طارق بن شهاب وعن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله وسلم اذا اراد الله بالامير خيرا جعل له وزير  
صديق ان نسي ذكره وان ذكر اعانه واذا اراد به غير ذلك جعل له وزير سوء ان نسي لم يذكره وان ذكر  
لم يعينه رواه ابو داود والنسائي وعن ابي امامة عن النبي صلى الله وسلم قال ان الامير اذا ابتغى الرعية  
في الناس افسد لهم رواه ابو داود وعن مغوية قال سمعت رسول الله صلى الله وسلم يقول انك  
اذ التبت عورات الناس افسد لهم رواه البيهقي في شعب الايمان وعن ابي ذر قال قال رسول الله  
صلى الله وسلم كيف انتم وائمة من بعدى يستأثرون هذه الفتي قلت اما والذي بعثك بالحق اضع سيفي  
على عاتقك واضرب به حتى القاك قال اولادك على خير من ذلك تصبر حتى تلقاني رواه ابو داود  
الفصل الثالث عن عائشة عن رسول الله صلى الله وسلم قال اتدرون من السابقون الى ظل الله عز  
وجل يوم القيمة قالوا الله ورسوله اعلم قال الذين اذا اعطوا الحق قبلوه واذا استلوه بذلوه وحكموا  
للناس حكمهم لانفسهم وعن جابر بن سمرة قال سمعت رسول الله صلى الله وسلم يقول ثلثة  
اخاف على امتي الاستسقاء بالانواع وحيثا لسلطان وتكذيب بالقدر وعن ابي ذر قال قال صلى  
رسول الله صلى الله عليه وسلم ستة ايام اعقل يا باذر ما يقال لك بعد فلما كان اليوم السابع

العاونون ٢٤ مرقة له قوله الاستسقاء بالانواع جمع لورد وهو منزل العطر  
والقمر ثمان وعشرون منزلا ينزل القمير كل ليلة في واحد منها وكانت العرب  
يشربون المهر اليها ويتولون مطرا يتولون كذا فهو من ذلك والنور في الاصل  
م ومنه انقال فلان قد تعالى كالحق ولا اعتقاد في الشئ المطابق لمسا عليه ذلك  
الشئ في نفسه للفعل والقول الواجب بحسب ما يجب قدر ما يجب فيمكن جعل الحق  
الواقع في الحديث على اكثر من المعاني كما قال الطبري والمراد من السابقون  
الذين يسبقونهم في العلم والدين والادب والعبادة والبر والحق والعدل والعدل والعدل

العاونون ٢٤ مرقة له قوله الاستسقاء بالانواع جمع لورد وهو منزل العطر  
والقمر ثمان وعشرون منزلا ينزل القمير كل ليلة في واحد منها وكانت العرب  
يشربون المهر اليها ويتولون مطرا يتولون كذا فهو من ذلك والنور في الاصل  
م ومنه انقال فلان قد تعالى كالحق ولا اعتقاد في الشئ المطابق لمسا عليه ذلك  
الشئ في نفسه للفعل والقول الواجب بحسب ما يجب قدر ما يجب فيمكن جعل الحق  
الواقع في الحديث على اكثر من المعاني كما قال الطبري والمراد من السابقون  
الذين يسبقونهم في العلم والدين والادب والعبادة والبر والحق والعدل والعدل والعدل

له قوله في سر امرك وعلايته في خلقك عند الناس او في ظاهرك وباطلك اي تنزهه عن مثل سر من الرحمن واعلم في ظاهرك بما امرك به وهو على مراتب التقوى واذا اسأت حتى يتقوى الجبله البشرية فاحسن كقولهم السيرة الحسنة تجسبا  
من المخلوقين شيئا فبما اتمها درجته التوكل وتوحيدهم للصور اليه  
باب ما على الولاية وان سقط سوطك بالفتنة تاكيد لعدم السؤال

المعات ١٢ من التيسير

من التيسير

من التيسير

قال اوصيك بتقوى الله في سر امرك وعلايته واذا اسأت فاحسن ولا تسألن احد شيئا ان  
سقط سوطك ولا تقبض امانة ولا تقبض بين اثنين وعن ابي امامة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه  
قال ما من رجل يلى امر عشرة فيما فوق ذلك الا اتاه الله عز وجل مغلولا يوم القيمة يد العنقه فكيف  
بره او اوبقه اثمة اولها ملامة واوسطها ندامة واخرها اخرى يوم القيمة وعن معوية قال قال رسول  
الله صلى الله عليه وسلم يا معاوية ان وليت امر افاق الله واعدل قال فما زلت اظن اني مبتلي بعجل لقول  
النبي صلى الله عليه وسلم حتى ابثليت وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تعوذوا بالله من  
رابس السبعين وامارة الصبيان روى الاحاديث الستة احمد وروى البيهقي حديث معوية في  
دلائل النبوة وعن يحيى بن هاشم عن يونس بن ابى اسحاق عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه  
وسلم كما تكونون كذلك يومئذ يوفى كل مظلوم من عباد الله ما كان له الاجر وعلى الرعية الشكر واذا جارك ان  
عليه الاصر وعلى الرعية الصبر وعن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان  
افضل عباد الله عند الله منزلة يوم القيمة امام عادل رفيق وان شر الناس عند الله منزلة يوم القيمة امام  
سائر خرق وعن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من نظر الى اخيه نظرة يخيفه  
اخافه الله يوم القيمة روى الاحاديث الاربعة البيهقي في شعب اليمان وقال في حديث يحيى هذا منقطع  
ورايته ضعيف وعن ابي الدرداء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى يقول نال الله  
لا اله الا انا مالك الملوك وملئك الملوك في يدي وان العباد اذا اطاعوني حوالت قلوب  
ملوكهم عليهم بالرحمة والرافة وان العباد اذا عصوني حوالت قلوبهم بالسخط والنقمة فساموهم سوء  
العذاب فلا تشغلوا انفسكم بالدعاء على الملوك ولكن اشغلوا انفسكم بالذكر والتضرع على اعدائكم واه  
ابونعيم في الحلية باب ما على الولاية من التيسير الفصل الاول عن ابي موسى قال كان رسول  
الله صلى الله عليه وسلم اذا بعث احدا من اصحابه في بعض قرية قال بشروا ولا تنفروا ولا تعسروا  
ومتفق عليه وعن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لبيروا ولا تعسروا ولا تنفروا  
ومتفق عليه وعن ابي بردة قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم جده ابا موسى ومعاذ الى اليمن فقال  
ليبيروا ولا تعسروا ولا تنفروا ولا تتفروا واوراختلفا متفق عليه وعن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه  
وسلم قال ان الغادر ينصب له لواء يوم القيمة فيقال هذه غدره فلان بن فلان متفق عليه  
وعن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لكل غادر لواء يوم القيمة يعرف به متفق عليه و  
عن ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لكل غادر لواء عند استي يوم القيمة وفي رواية لكل غادر

وقوله وان سقط سوطك تتيمم له ودعيان السؤال في الامور الا  
من العزيم الذي قيل انه حرم تغيير ضرورة لاستماله على الشكاية من الرب  
الرحيم ولذا كان يقول الامام احمد في دعائه اللهم كما صنعت وجهي  
عن سجود غيري فمن وجهي من سألته غيرك في الحديث ان كنت  
لا بد سألته الصالحين رواه ابو داود والنسائي عن الفرسي  
مرقاة له قوله ما نزلت في الجنة الا نزلت في الجنة او لكونها مظنة آفة  
قوله ولا تقبض بين اثنين اي ولا تحكم وفيه إشارة الى قوله صلى الله عليه  
وسلم من قبل قاضنا فقد ذبح بغيرك ١٢ مرقاة له قوله  
فما زلت اظن اني مبتلي بغيرك ١٢ مرقاة له قوله  
والتردد لكفاه فيما هو المقصود من الوصية والتقوى جملة معوية  
سببا لظنه بذلك لما استبعد وجود التقوى والعدل من نفسه  
ظن انه يقع في عمل يكون سببا لالتزامه بذلك فقبل يستعمل الظن  
في مقام الحكم وكانه اولى الى النبي صلى الله عليه وسلم بان يولى  
لكونه واقفا والظن معنى اليقين ١٢ المعات ١٢ قوله من اس  
اسمى من اي من فتنه تشا في ابتداء السبعين من تاريخ الهجرة او  
من وفاته قوله من اماره الصبيان اي من حكومة الصغار الجمال  
التي يريد من معاوية واولاد حكم من مروان واولادها قبل راسم لذي  
صلى الله عليه وسلم في منامة بلعبون على منبج عليه الصلوة والسلام  
١٢ مرقاة له قوله كما تكونون اي مثل تكونون من الصلح  
وضعه قوله كذلك اي شلوا على وقته قوله يومئذ يوفى  
المجمل امير او كما قال لطبي الكاف مرفوع اصل على الابتداء  
والخبر يومئذ كذا جى يتاكد او تقرير للتشبيه في معناه كما علم  
وفي الحديث اصغر لفظ كما تكونوا لولي عليكم رواه الدليمي في  
مسند الفردوس عن ابي بكر انه سئل وقوله كما تكونوا يجزئنا من  
ولي باثبات اليا والمناقب القاه المشهور على الاستدراج  
حذف النون ان ما صدرت عملت عمل ان كما انها عملت  
معاملة ما في قوله تعالى ان تيم الرضاة بالفتح رواية شاذة ١٢  
كذا في المرقاة له قوله ان اسلم ان ظن الله قتل الله حتى الى  
الاذ بان ان المراد كونه متصفا بالشيء صفاته تعالى وقد س  
من اللطف والرافة والقهر والعزة وامثال ذلك على سبيل الجواز  
لكلهم قالوا ان المراد تشبيهه بالكل واضافة الى التشريف كما  
في بيت الشعر وروح الله وان كان يانه ظن ليس كسائر الظلال  
التي خلقها الله لشران عظيم حميد اختصاص بالحقبة الالهية  
لما جعل خليفة له في ارضه ١٢ المعات ١٢ قوله باذي اليه  
بيان لوجه التشبه فكما ان الناس يتبرجون الى برد الغسل من  
حر الشمس كذلك يتبرجون الى برد الله من حر الظلم ١٢ المعات  
١٢ قوله فساموهم على وزن قاموهم والسوم في الامس  
عوض السلة على المشتري اي عرض الملوك للعباد على مواعدا  
واذا قوم اياه وفي القاموس سام فلانا الامر كلفنا اياه واولاد  
ايه واكثره متصل في العناب والشر ١٢ المعات ١٢ قوله  
بعث النبي صلى الله عليه وآله وسلم جده ابا موسى ومعاذ

١٢ المعات ١٢ قوله باذي اليه بيان لوجه التشبه فكما ان الناس يتبرجون الى برد الغسل من حر الشمس كذلك يتبرجون الى برد الله من حر الظلم ١٢ المعات ١٢ قوله فساموهم على وزن قاموهم والسوم في الامس عوض السلة على المشتري اي عرض الملوك للعباد على مواعدا واذا قوم اياه وفي القاموس سام فلانا الامر كلفنا اياه واولاد اياه واكثره متصل في العناب والشر ١٢ المعات ١٢ قوله بعث النبي صلى الله عليه وآله وسلم جده ابا موسى ومعاذ  
يقضى ان ابا موسى جدي بردة وليس كذلك فالصواب ان يقال عن عبد الله بن ابي بردة عن ابي قال بعث النبي صلى الله عليه وآله وسلم جده وخمير جده لعبد الله كذا رواه البخاري من طريق مسلم بن ابراهيم ١٢ مرقاة -  
له قوله عند استي يوم القيمة بهزة وصل يكون بين اي خلف ظهره والاسم البرد انما نصب للناظر تشبيرا بالبرد وفيما على رؤس الاشهاد وانما قال عند استي استخفافا بذكره واستهانة بامر ولان علم العزة يتصعب تقاضا

سأله قال لا تغفلوا عن عظم ما امرت به من التخلية الذي يستولى على الامم من قديم العوام وسفلات الناس يا مريم اياه من غير استحقاق ولا مشورة من اهل العمل والعقد وانما كان عظم قدره ان غدره فغضب عبد الله رسول تولى بالاستحقاق  
وسنة من يتجدد وهو المسلمون بالخروج على امامهم والتسلط نفوسهم  
وتجمل ان يكون المراد من الرعية عن الغد بل امام لا سيما الغد على  
امير العامة اعني الامام الاعظم واشرفه وفساد الامم والسمات  
قوله فاحجب دون ما حجبهم اي من ارباب الحجاج ان يقولوا عليه  
ليسوا حواججهم والى بابها والفتنة بنوع الحاد والفتنة متعارفة المعنى كرهها  
تلكه واتصدى بعضهم للفرق بينها ومن لم يلبس على بالانسان  
وان لم يبلغ الضرورة بحيث لو لم يحصل الاخل به امره والفتنة على ما هو  
انتهى من حيث تجل به المرعاش والفتنة اشرف من الفتنة على معنى  
عدم التملك اصلها يكون ذكره على سبيل الترتي ١٢ السمات  
قوله فاحجب دون حاجته آه اي بعده وسنة مما يتبين من الاسرار  
الدينية اوله توبة فلا يبيد الى ما حجب من حاجته الضرورية ويؤيد  
بإدائه الطرقي عن ابن عمر فمما من شيا من امور المسلمين لم  
ينظر الله في حاجته ينظر في حوائجهم قال القاضي المراد باحجاب  
الشيء تعالى ان لا يحجب هذه وتجب آله وقال النضر بن سفيان  
احجب دون حاجته الناس فمما من فعل الله يوم القيامة فصل  
بالمسلمين قال الطبري ومن بعد هذا الوجه اعني التقييد يوم القيامة  
ارجح لان الترتي في قوله حاجته وفتنة وفي شأن الملك و  
المسلمين يؤيد بسد باب فزيمهم بطالهم ونجس حوائجهم بكلمة  
وليس الا في الترتي ١٢ مرقاة **سأله** قوله انظر لمن ضمير ضمير  
مصدرية والوقت مقدر الى حال كونه حرج اوقات كونه  
مما امره والمراد يوم القيامة **سأله** قوله ان لا تركبوا  
بكر الومدة وسكون راءه ففتح ذال حجة اي خيلا تركيا وفي  
المغرب البردون التركي من الخيل والحج البراذون وطلافا  
المعرب والاشقي برذونه واذا جعل طلة انتهى الخيلا كان انتهى  
من ركوب العرب اولي والتمنى ما ينحل مرة بعد اخرى حتى صار  
الطفا ايضا الذي يقال له بالفارسية يد قوله فقلت بلم  
لعتوبتها من الله في الدنيا والآخرة وهو الظاهر في ان يراد  
طول العقوبة من جانب الزجر والتوبيخ والعزل ١٢ السمات  
قوله فقد ربح بغير سليمان اراد الذبح الغير المتعارف الذي هو  
عبارة عن هلاك دينه دون هلاك بدنه وذلك انه ابتل بالفساد  
الذائم والدار المفضل وستان بين الزجين فان الذبح بالسكين  
غنا سامة ولا خيرا من اجل يقصر الفدانة الى يوم القيمة قبل سناه  
ان من اجل قاضيا شئ ان يموت دواعيه البهيمية وشهواته الرودية  
فقد اذبح بغير سكين قال الطبري على هذا يكون القضاء محررا فيه  
وتحتوا عليه وعلى الاصل تحذير عن المحرم عليه وتغيير على الترتي منه  
وانت خير بان الحث والترغيب انما هو على امساة التفتيات  
والله اعلم بالصواب على تقدير الاشارة بالقضار واما بدونه فحذر  
فخرج ما له المعنى الاول في التحذير والتوبيخ كما لا يخفى ١٢ السمات  
**سأله** قوله من طلب قضاء المسلمين الموقد يتجوز ان قد سبق من  
طلب القضاء والامارة وكل الى نفسه فكيف تسمى بهذا الحديث  
اي من غلب عدله ومن غلب جوره وحال ما يوجب به الكلام ان  
المراد بالطلب هنا ما يكون للحق وانما من نفسه اقامته وطلبها

سأله قال لا تغفلوا عن عظم ما امرت به من التخلية الذي يستولى على الامم من قديم العوام وسفلات الناس يا مريم اياه من غير استحقاق ولا مشورة من اهل العمل والعقد وانما كان عظم قدره ان غدره فغضب عبد الله رسول تولى بالاستحقاق  
وسنة من يتجدد وهو المسلمون بالخروج على امامهم والتسلط نفوسهم  
وتجمل ان يكون المراد من الرعية عن الغد بل امام لا سيما الغد على  
امير العامة اعني الامام الاعظم واشرفه وفساد الامم والسمات  
قوله فاحجب دون ما حجبهم اي من ارباب الحجاج ان يقولوا عليه  
ليسوا حواججهم والى بابها والفتنة بنوع الحاد والفتنة متعارفة المعنى كرهها  
تلكه واتصدى بعضهم للفرق بينها ومن لم يلبس على بالانسان  
وان لم يبلغ الضرورة بحيث لو لم يحصل الاخل به امره والفتنة على ما هو  
انتهى من حيث تجل به المرعاش والفتنة اشرف من الفتنة على معنى  
عدم التملك اصلها يكون ذكره على سبيل الترتي ١٢ السمات  
قوله فاحجب دون حاجته آه اي بعده وسنة مما يتبين من الاسرار  
الدينية اوله توبة فلا يبيد الى ما حجب من حاجته الضرورية ويؤيد  
بإدائه الطرقي عن ابن عمر فمما من شيا من امور المسلمين لم  
ينظر الله في حاجته ينظر في حوائجهم قال القاضي المراد باحجاب  
الشيء تعالى ان لا يحجب هذه وتجب آله وقال النضر بن سفيان  
احجب دون حاجته الناس فمما من فعل الله يوم القيامة فصل  
بالمسلمين قال الطبري ومن بعد هذا الوجه اعني التقييد يوم القيامة  
ارجح لان الترتي في قوله حاجته وفتنة وفي شأن الملك و  
المسلمين يؤيد بسد باب فزيمهم بطالهم ونجس حوائجهم بكلمة  
وليس الا في الترتي ١٢ مرقاة **سأله** قوله انظر لمن ضمير ضمير  
مصدرية والوقت مقدر الى حال كونه حرج اوقات كونه  
مما امره والمراد يوم القيامة **سأله** قوله ان لا تركبوا  
بكر الومدة وسكون راءه ففتح ذال حجة اي خيلا تركيا وفي  
المغرب البردون التركي من الخيل والحج البراذون وطلافا  
المعرب والاشقي برذونه واذا جعل طلة انتهى الخيلا كان انتهى  
من ركوب العرب اولي والتمنى ما ينحل مرة بعد اخرى حتى صار  
الطفا ايضا الذي يقال له بالفارسية يد قوله فقلت بلم  
لعتوبتها من الله في الدنيا والآخرة وهو الظاهر في ان يراد  
طول العقوبة من جانب الزجر والتوبيخ والعزل ١٢ السمات  
قوله فقد ربح بغير سليمان اراد الذبح الغير المتعارف الذي هو  
عبارة عن هلاك دينه دون هلاك بدنه وذلك انه ابتل بالفساد  
الذائم والدار المفضل وستان بين الزجين فان الذبح بالسكين  
غنا سامة ولا خيرا من اجل يقصر الفدانة الى يوم القيمة قبل سناه  
ان من اجل قاضيا شئ ان يموت دواعيه البهيمية وشهواته الرودية  
فقد اذبح بغير سكين قال الطبري على هذا يكون القضاء محررا فيه  
وتحتوا عليه وعلى الاصل تحذير عن المحرم عليه وتغيير على الترتي منه  
وانت خير بان الحث والترغيب انما هو على امساة التفتيات  
والله اعلم بالصواب على تقدير الاشارة بالقضار واما بدونه فحذر  
فخرج ما له المعنى الاول في التحذير والتوبيخ كما لا يخفى ١٢ السمات  
**سأله** قوله من طلب قضاء المسلمين الموقد يتجوز ان قد سبق من  
طلب القضاء والامارة وكل الى نفسه فكيف تسمى بهذا الحديث  
اي من غلب عدله ومن غلب جوره وحال ما يوجب به الكلام ان  
المراد بالطلب هنا ما يكون للحق وانما من نفسه اقامته وطلبها

لواء يوم القيمة يرفع له بقدر غده الا ولا غدار اعظم غدا من امير عامته رواه مسلم **الفصل الثاني**  
عن عمرو بن مرة انه قال لمعاوية سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من ولاه الله شيئا من  
امر المسلمين فاحجب دون حاجتهم وخطتهم وفقروهم واحتجبت الله دون حاجته وخطته وفقره  
فجعل معاوية رجلا على حوائج الناس رواه ابوداؤد والترمذي وفي رواية له ولا احمد اعلق الله له  
ابواب السماء دون خطته وحاجته ومسكنه **الفصل الثالث** عن ابى الشماخ الازدي  
عن ابن عمارة عن اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم انه اتى معاوية فدخل عليه فقال  
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من ولي من امر الناس شيئا ثم اعلق يابه دون  
المسلمين او المظلوم او ذى الحاجة اعلق الله دونه ابواب رحمة عند حاجته وفقره افرقا يكون اليه  
ومن عمر بن الخطاب انه كان اذا بعث عماله شراط عليهم ان لا تركبوا برذونا ولا تاكلوا نقيا ولا  
تلبسوا رقيقا ولا تغلقوا ابوابكم دون حوائج الناس فان فعلتم شيئا من ذلك فقد حلت بكم  
العقوبة ثم يشيخهم رواه ابى السهقي في شعب اليمان باب العمل في القضاء والخوف منه  
**الفصل الاول** عن ابى بكره قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يقضين حكم  
بين اثنين وهو غضبان متفق عليه وعن عبد الله بن عمرو وابى هريرة قال قال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم اذا حكم الحاكم فاجتهد واصاب فله اجران واذا حكم فاجتهد واخطا فله اجر  
واحد متفق عليه **الفصل الثاني** عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
من جعل قاضيا بين الناس فقد ذبح بغير سيكينة رواه احمد والترمذي وابوداؤد وابن ماجه  
وعن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ابتغى القضاء وسأل وكل الى نفسه  
من اكرهه عليه انزل الله عليه ملكا يسد ذمته رواه الترمذي وابوداؤد وابن ماجه وعن بريدة  
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم القضاء ثلاثة واحد في الجنة واثنان في النار فاما  
الذي في الجنة فرجل اعرف الحق ففرضى به ورجل اعرف الحق فخاف في الحكم فهو في النار ورجل  
قضى للناس على جهل فهو في النار رواه ابوداؤد وابن ماجه وعن ابى هريرة قال قال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم من طلب قضاء المسلمين حتى يناله ثم غلب عدله جوزه فله الجنة  
ومن غلب جوزه عدله فله النار رواه ابوداؤد وعن معاذ بن جبل ان رسول الله صلى الله عليه  
وسلم لما بعثه الى اليمن قال كيف تقضى اذا عرض لك قضاء قال اقضى بكتاب الله قال  
فان لم تجد في كتاب الله قال فبسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فان لم تجد في سنة  
رسول الله قال اجتهد رأيي ولا اوقال فضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم على صدره و  
قال الحمد لله الذي وفق رسول الله لما يرضى به رسول الله رواه الترمذي وابوداؤد

للتوفيق والثابت من الله وشهاده لا يكون موكولا الى نفسه وهو الذي غلب جوره عدله اشارة الى من لا يكون حاله كذلك وهو يكون موكولا الى نفسه فيغلب جوره عدله هذا حال كلام الطبري فانهم ثم اتى الى الفهم من قوله غلب عدله او جوره ان  
يزيد احد على الاخر ويكون اكثر منه وجوه الاخرى في الجملة فان الحكم للغالب الاكثر اللهم قالوا ان المراد في كتاب التين ان يبين احداهما من الاخرى يقوى عدله حيث لا يخفى ان يصدر منه جوره كذا قال التورثي ١٢ السمات

له قوله ولا علم لي بالقضاء الخ قال المظهر لم يرد في العلم مطلقا وانما اراد به انه لم يجرب سماع المرافعة من الخصماء وكيفية ذلك كلام كل واحد من المحققين وذكر ما قاله الطيبي السبكي قوله سيدي قلبك كما في قوله تعالى ان الله اعلم بما كنتم تعملون فان كان فيهما صاحب

والدارمي وعنه علي قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اليمن قاضيا فقلت يا رسول الله ارسليني وانما حديث السنن ولا علم لي بالقضاء فقال ان الله سيدي قلبك وينبت لسناك اذا تقاضى اليك رجلان فلا تقض الا لاول حتى تستمع كلام الاخر فانه احري ان يتبين لك القضاء قال فما شككت في قضاء بعد رواه الترمذي وابوداود وابن ماجه وسند كرحديث ام سلمة انما قضى بينكم برأيي في باب الاقضية والشهادات ان شاء الله تعالى الفصل الثالث عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من حاكم يحكم بين الناس الا جاء يوم القيمة ومالك اخذ بقفاه ثم يرفع راسه الى السماء فان قال القه القاه في ثم رواه اربعين خريفا رواه احمد وابن ماجه والبيهقي في شعب اليمان وعنه عائشة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لياتين علي القاضي العدل يوم القيمة يتمني انه لم يقض بين اثنين في ثمرة قط رواه احمد وعنه عبد الله بن ابي اوفى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله مع القاضي ما لم يجر فاذا جاز تخلى عنه وزوجه الشيطان رواه الترمذي وابن ماجه وفي رواية فاذا جاز وكله الى نفسه وعنه سعيد بن المسيب ان مسأما ومعه حديثا اختصما الى عمر فرأى الحق لليهودي فقضى له عشره فقال له اليهودي والله لقد قضيت بالحق ففرض عمر بالتزيرة وقال وما يدريك فقال لليهودي والله انا نجد في التوراة انه ليس قاض يقض بالحق الا كان عن يمينه ملك وعن شماله ملك يسد دانه ويوقفانه للحق ما دام مع الحق فاذا ترك الحق عرجا وتركاه رواه مالك وعنه ابن موهب ان عثمان بن عفان قال لابن عمر اقض بين الناس قال او تعافني يا امير المؤمنين قال وما تكره من ذلك وقد كان ابوك يقضى قال لا لي سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من كان قاضيا فقضى بالعدل فباح حريمي ان ينقلب منه كفا فارجعه بعد ذلك رواه الترمذي وفي رواية زرير عن نافع ان ابن عمر قال لعثمان يا امير المؤمنين لا اقض بين رجلين قال فان اباك كان يقضى فقال ان ابى لو اشكل عليه شيء سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو اشكل على رسول الله صلى الله عليه وسلم شيء سأل جبرئيل عليه السلام واني لا اجد من اسأله وسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من عاذ بالله فقد عاذ بعظيم وسمعت يقول من عاذ بالله فاعيدوه واني اعوذ بالله ان تجعلني قاضيا فاعفاه وقال لا تخبر احد اياك رزق الولاية وهذا ياهم الفصل الاول عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اعطيتكم ولا امنعكم انا قاسم اضع حيث امرت رواه البخاري وعنه خولة الانصارية قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان رجلا يتخوضون في مال الله بغير حق فاهم التا يوم القيمة رواه البخاري وعنه عائشة قالت لما استخلف ابو بكر قال لقد علم قومي ان تخرفني لم تكن تجر عن مؤنني اهلي وشعبي بامر المسلمين فسياكل الالبى بكر من هذه الدال يخترف للمسلمين فيه رواه

من قلته تجاربه ولد لك جاب قبول سيدي قلبك اي رشداك الى طريق استنباط القياس بالراه الذي عملكك فبشرع صدك وثبت لسناك فلا تقض الا بالحق ١٧ مرقة له قوله في شرح كلام الآخر فانك لم تكن من الاستنباط فخير الحق من الما لم يطلع كلام احد المحققين فقوله ان القاضي الموقر له لارادوا ونموج مستقال الخطابي في تفسيره على ان الحكم لا يقضى على غائب وذلك على ما عليه عليه سلم اذا امتنع من القاضي لامتنع من الما من ان حتى يسمع كلام الآخر في الغائب اولى بالسنة وذلك لان كان من يكون مع الفتى حتى يتطرح عوى الاخره تدعى حجة قال للاشرف من علماء الخطابي بهذا لان الغائب الغائب عن علم فاسب دون الغائب في مسافة القصر فان القضاء على الغائب في مسافة القصر جائز عند الشافعي ١٧ مرقة للما على القامري له قوله في هجوة اليمين خريفا الهجوة محل سقوط الهجوة على ذمت العقوبة بالهبط من الارض والتهريف الزمان المعروف من الغصون المستوية والمرد الهجوة لان الخريف لا يكون في السنة للامرة ولا منهم يتوبون ابتداء السنة مستظلة خصه بالذكور والمرد بالاربعين المرافعة في حق الهجوة لا التحديد بهذه المدة وهجوة سنون في اكثر الروايات جارا بالاضافة وهذا يكون في الحاكم ان كان ظاهرا الما المعات تخبر الله قوله فخر بغير المدة فان قلت لم يضره فليس حتى يبلان بعدة وكيف يطابق جواب اليهودي والله انا نجد في التوراة انه قد قول لليهودي قلت لم يضره من امرها القاديب بل الامانة كما يجري بين يدي على سبيل اللطافة واللين الجواب ان من يروى من الحق يقضى المسلم على اليهودي نظير من سدد افقا قضى له عليه عرف بتمديده وشيائه وعدم سبيل من غير تميزه موافق وسدد ١١٣ اذ له قوله في الجري الرواية المشهورة بسلم الرواد تشديدا ليلها بلطف الصفة على ذمت فيصلي معنى الخلق والجدير فالبارنا مئة ومجتمعا وادامه خيرة وقد روي بلطف الصفة من مقصورا قالها للملازمة والاعراب بالعكس قوله ان ينقلب من كفا فابا بفتح هذا اللفظ اخذنا من عمر كلام امير محمد وقع في حديث عمرو دوت ان سلمت من الخلوفا كفا فالا على يد لاني قال في النهاية الكفا هو الذي لا يفضل عن الشيء ويكون مقدارا الى امة اليه هو منصبه الحال في قول راديه كمنو فاعني شررا قوس مناه على ان لا تناو على يد لاني مثال مناهي تحت معنى وكفت منها قوله لا اجبر بلطف الحكم من لا اجبار بينه الاكراد في بعض النسخ لا تخبر بلطف النبي من الاخبار بمعنى الما اعلام والده علم ١٣ له قوله كان يقضى المراد ان كان يقضى في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم كما لا يخفى ١٢ المعات له قوله ما اعطيتكم ولا امنعكم اى ما اعطى احد شيئا يرسلى نسي وشهو بها اليه وكذا النسخ بل كل ذلك بامر الله تعالى اعلم انهم حملوا الاعطاء والنسخ على اعطاء العدل ومنه قد قيل على تلخ الوحي والاعطاء الاحكام التي ان الله تعالى يبلي كل احد من العلم والفهم على ما علمت بر ارادة ١٢ المعات له قوله ان رجلا يتخوضون في مال الله بغير الحق

١٣ المعات رزق منها وكل ما استعمل الانسان بر سبع سننة وحرقة لا نهجرف اليها كذا في القاموس ١٢ المعات الخوض الخوض في الما فخر الما الخوض فيها وذا دخله كذا في القاموس وتعمل في الخوض في امرا بل والمراد هنا التصرف في بيت المال الغنائم ونحوها فيخرج والا فخرها زيادة على ما شرع به وهذا يصرف الولاية والرعيا واخذ حسم زيادة على رزقهم وصيهم ١٢ المعات له قوله ان حرقى من كان شتى قبل كل من كان من التجارة وكان تاجر في البر قوله من هذا المال اشارة الى بيت المال وقوله ويجزى له ابو بكر على ما ذكره بلطف الحرفه مشاكلة والحرفه بالسر الطعمه

له قوله صلى الله عليه وسلم اي عطاني العمة وهي بثبيت اوله والضم شهر اجرة لعل قال التورثي اي اعطاني عاتى واجرة على ذلك اعطاني وقد يكون معنى بئس والله اعلم قال الطيبي الوجه هو الاول اذا تقدرت عن امر الله صلى الله عليه وسلم  
فاعطاني عاتى والثاني لا يراى سبب لاجل اللفظ فهو عتقت  
لا يحد فيه اذا المعنى عمت عملها حتى تحسنه فولاني عملا آخر غاية ان  
يكون بالحدس مسكوتاً عن اعطاء عمالة نفى الجملة بنا سبب لاجل  
والما هو اللفظ من فلان ظهر وجهه ١٢ مرقة له قوله من كان لنا  
عالمنا فليكتبه جده الذي على ان يمل العامل ان يات من بيت  
المال قدر مزرعة ونحوها وكوتها وكوتها وكوتها وكوتها وكوتها  
ذلك على قدر الملاءمة من غير تهم واسراف وان زاد على ذلك  
فهو حرام ١٢ لمات له قوله الراشي والراشي اي على الشربة  
واخذ بايدي الوصلة الى الحامة بالمعاصرة هل من الراشي الذي  
يتوصل بيالى الماء في الشربة باليد لا بالاطال حتى لا يخالق بال  
اما اذا اعطى لغيره من بيت الى بيت او يدف عن نفسه فلما فلا يراى  
به وكذا الاخذ اذا اخذ لبيس في اصابت صاحب الحق الى استحققة  
فلا يراى به لكن يات في غير القضاة والولاة لان المعنى في  
اصابت الحق الى استحققة ودف الظلم من المظلم واجب عليهم نفس  
بجزهم الاخذ فليكن ذكره ابن الملك هو اخذ من كلام الفقهاء  
الا قوله وكذا الاخذ هو ان يظلم غيره في بيت الاول من الفصل  
الثالث الذي قال القوي حروي عن ابن مسعود انه اخذ  
في شئ يارض به شربة فاعطى دراهم حتى على سيلة ١٢ مرقة  
له قوله في رجل يبيع من بيت من بيت من بيت من بيت من بيت  
قوله واذهب لك بالنصب عطف على البيت في لغة الرفع  
لعدواته اذهب وهو بالزاع العجوة والعين على القطع وادفع  
١٢ مرقة له قوله لبيدك له وينفك كلامها بالتمهيد ياي  
يردك سالما ويرزقك الغنية اي ترجع سالما وانما وانما وانما  
اي تم شئ المال الصالح والبارزادة والامانة بغير شئ تميز  
الجهنم او غنت فيه منهم كمانى قوله تعالى فنهاى والمال الصالح ما  
يكسب من الحلال والصالح ضد الفساد ١٢ لمات له قوله  
للرجل الصالح وهو من يراعى حق المدعى عبادة قال الطيبي لم  
ليست بموصولة ولا موصوفة تتعين الاولى بالصحة والثانية بالصفة  
والمراد الاجال ثم تتبين فها سبب بمنزلة تعريف الجنس في ضم الرجل  
فانه اذا قرع السبع اوله بخراجه سبب بالسبع كل من يبيع ثم اذا بين  
تمكن في ذمته فضل تمكن اخذ بجامع القلب في هذا مع غيره المال  
الصالح ١٢ مرقة له قوله لكن البيعة يراى في شئ قاعدة شربة  
كثيرة من قواعد احكام الشريعة فغيره انما يقبل قول الانسان فيسا  
يدعيه بمجرد عوايه بل يحتاج الى بيعة او تصديق المدعى عليه فان  
طلب بين المدعى عليه فله ذلك وقد بين على المدعى علم الحكمة  
في كونه اعطى بمجرد عوايه لانه لو اعطى مجرد الادعى قوم وساء قوم  
واموالهم واستبح ولا يمكن المدعى عليه من صون ماله ودمته فيه  
دلالة المذهب الشافعي والجمهور على ان البيعة متوجهة على المدعى  
عليه سواء كان بيعة وبين المدعى اختلاط ام لا وقال مالك و  
اصحابه الفقهاء استبعدت دعواه المدعى ان البيعة لا يتوجه  
على من بيعة فله ذلك في شئ السهارة بل الفضل في بيعهم ارا  
في اليوم الواحد استمرت لفظه ونفايته المفسدة وانفقوا

باب الاقضية ٣٢٢  
آخره عليه الاعتراض على انه لو اريد به ما اريد  
والشهادات

البخاري الفصل الثاني عن بريدة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من استعملناه على عمل فزقناه  
رضقنا فما اخذ بعد ذلك فهو غلول رواه ابوداود وعنه عمر قال عمت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم  
فعمتني رواه ابوداود وعنه معاذ قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اليمن فلما سرت  
ارسل في اثرى فرمديت فقال اتدري لم بعثت اليك لاتصيان شيئا بغير اذني فانه غلول ومن  
يغلل يات بما عمل يوم القيمة لهذا دعوتك فامض لعملك رواه الترمذي وعنه المستورد بن  
شداد قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من كان لنا عاملا فليكتسب زوجة فان لم يكن  
له خادمة فليكتسب خادما فان لم يكن له مسكن فليكتسب مسكنا وفي رواية من اخذ غير  
ذلك فهو غال رواه ابوداود وعنه عدي بن عبيدة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا  
ايها الناس من عمل منكم لنا على عمل فكتما منه فخطا فافوق فهو غال ياتي به يوم القيمة فقام رجل  
من الانصار فقال يا رسول الله اقبل عني عمك قال وما ذلك قال سمعتك تقول كذا وكذا قال انا  
اقول ذلك من استعملناه على عمل فليات بقليله وكثيرة فها اوتي منه اخذها وما يري عند انتي رواه  
مسلم وابوداود واللفظة وعنه عبد الله بن عمرو قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الراشي و  
المرشئ رواه ابوداود وابن ماجه ورواه الترمذي وعنه ابى هريرة ورواه احمد البيهقي وشعبة  
الايمان عن ثوبان وزاد الراشي يعني الذي يشئ بينهما وعنه عمرو بن العاص قال ارسل الى  
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اجتمع عليك سلاحك وثيابك ثم اتيتني قال فاتيته وهو يتوضأ فقال يا  
عمرو اني ارسلت اليك لابعثك في وجهي سلمك الله ويغنمك وانعك لك زعبة من المال فقلت يا  
رسول الله ما كانت هجرتي للمال وما كانت الا لله ولرسوله قال نعمت بالمال الصالح للرجل الصالح  
رواه في شرح السنة وروى احمد نحوه وفي روايته قال نعمت بالمال الصالح للرجل الصالح  
الفصل الثالث عن ابى امامة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من شفع لاجل  
شفاعة فاهدي له هدية عليها فقبها فقد اتى بابا عظيما من ابواب الريا رواه ابوداود باب  
الاقضية والشهادات الفصل الاول عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال  
لو يعطى الناس بدعوىهم لادعى الناس دماء رجال واموالهم ولكن اليه على المدعى عليه واه مسلم  
وفي شرحه للنووي انه قال وجاء في رواية البيهقي بسناد حسن او صحيح زيادة عن ابن عباس  
مرفوعا لكن البيعة على المدعى واليه على من انكر وعنه ابن مسعود قال قال رسول الله صلى  
الله عليه وسلم من حلف على يمين صبر وهو فيها فاجتطع بها مال امرئ مسلم لقي الله يوم  
القيمة وهو عليه غضبان فانزل الله تصديق ذلك ان الذين يشتركون بهدي الله وايما هم  
ثمتا قليلا الى اخرا لاية متفق عليه وعنه ابى امامة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اقتطع حق

في تفسير الخلف في حق معرفته بمعاملة ودراسة بشارة او شاهدين قول في الشبهة دليل الجمهور في الحديث ولا اصل تلك الشريعة في كتاب ولا سنة ولا اجماع ١٢ عليه قوله على من صبر بالامانة والصبر في الشهادة في النزاع وهو الاصل  
العبر في النزاع انما سميت من صبره وقدم عليه ما يكون لازمة لصاحبها وكونه مجورا او مجورا شاملا لها من جهة الحكم وليس بين الصبر التي يكون التي العف فيها استمرا للكلب قاصلا لا يراى بالاسلم على من يراى بالاسلم علف بهذا القسم اختلف

باجتهاده فانه لا يقر على الخفاية على المقر في اصول الفقه فان الحكم في هذه الصورة ليس باجتهاد بل بالسماع من الشهود كما لا يخفى ١٢ المعات ١٢ قوله فانما اقطع رقطة من النار وتيسر على جواز الخطأ في الاحكام الجزئية وان لم يخفى في القواعد الشرعية تعالى على شئ من ذلك فانه يجوز عليه في امور الاحكام ما يجوز على غيره وانما يحكم بين الناس بانظاره والى السداد في غير ذلك

بالبيعة او الامين مع اسكان خلاف الظاهر وبما نحو قوله صلى الله عليه وسلم امرت ان اقاتل الناس الى قوله وحسابهم على الله ولو اشار الله تعالى لاطلعه صلى الله عليه وسلم على باطن امر المؤمنين فكم يقين نفسه من عجايبه الى شهادة ابي بن كمال المراد تعالى بامتياز تباينه وادائه لآقواله وانما ذكره في احكامه جرى عليه حكمهم من عدم الاطلاع على باطن الامور ليكون الامانة في ذلك تظهير الغموس من الاقضية والاحكام الظاهرة من غير نظر الى الباطن ١٢ قوله الالاء انما انحصر الالاء الشديد التخصيص وتسميم كسر الصاد الموحى بالتخصيص بحيث تعبير التخصيص بما لا اول فيه من الشدة والثقل في الشدة ١٢ مرة ٥٥ قوله قضى بين وشاهداي كان همدى شاهداً وحققه فامر على الشرع على ما يحلف على ما يبره من الشهادة الاخرى قال الامنة التسمية في البيعة لا يجوز الحكم بالشهادة بل لا بد من شاهدين بقوله تعالى واستشهدوا بشهدين من رجالكم ان لم يكونا رجلين فامر ان وقال انه شاهد اذوى عدل حكم ولا يجوز نسخ الكتاب بخبر واحد من البيعة والامان في البيعة والامان لا يكون صحيح البيعات في جانب المدعى جميع الامان في جانب المنكر قال التورثي ووجه الحديث عند من لا يرى القضاة بالبين والشاهد الواحد قضى بين المدعى عليه بعد ان اقام المدعى شاهداً وامر اذوى عن تمام البيعة والتوفيق بذلك لم يرد ان يحكموا بالامان من ذلك لا بد من اقل ١٢ المعات ١٢ قوله الذي ياتي بشهادة قبل ان يسأله المظفر المحول لاصل عندنا ان لا يشهد الا ان يطلب منه الشهادة ويجب ان يشهد بعد الطلب ستراني في المدعى فصل وقد ورد في مذمة قوم شهدون ولا يستشهدون فقد ذكرنا هذا الحديث تاريخين اهدى ما انما يحول على من عنده الشهادة الا من يحول ولا يعلم المدعى انه شاهد فغيره انه شاهد والثاني ان هذا الحق التذكير بالركوة والكفارات وردية البطلان الوقت والوصايا ونحو ذلك فوجب الامان اليك بذلك وقد اقول بانما يحول على البيعة والمشاركة في ادائها شهادة بعد طلبها وقوله يشهدون ولا يستشهدون محول على ما ذكرنا ذلك تيسر ان كانت عن شهادة الزور فحق شهادة من ليس الا بالمدعى من يستشهد ولا يخفى عن تحلف ١٢ المعات ١٢ قوله قرني القرن جماعة تقاررت في الزمان وقد عين الزمان كما تارة وتلقون اذ غير ما اوله وقرني الصحابة قبل كل من كان جاني زمنه صلى الله عليه وسلم ١٢ لم ٥٥ قوله سبق شهادة احدكم قبل كونك في الحرم على الشهادة واليمين فتارة يقدم هذه واخرى تلك وتدل في سرعة الشهادة واليمين حتى لا يدري ايتها ابتداء لقلته مبالاة بالدين في عمل عبادة عن كثرة شهادة الزور واليمين الغائبة ١٢ المعات ١٢ قوله فانما انتم شهود بيننا وبينكم فيمضي من ظاهرها فيمضي من ظاهرها فيمضي ان ادعى رجل على جماعة فانكوا فعرض على تلك الجماعة اليمين فاسرعوا فلم يحلف رسول الله صلى الله عليه وسلم بالجماعة بل امر ان يقرع بينهم ويحلف من خرجت القرعة

امرئ مسلم بيئته فقد اوجب الله له النار وحرم عليه الجنة فقال له رجل وان كان شيئاً ليس يا رسول الله قال وان كان قضياً من اراك رواه مسلم وعنه ام سلمة ان رسول الله قال انما انا بشر وانكم تختصمون الي ولعل بعضكم ان يكون الحين تحت من بعض فاقضي له على نحو ما سمر منه فمن قضيت له بشئ من حق اخيه فلا يأخذنه فانما اقطع له قطعة من النار متفق عليه وعنه عائشة قالت قال رسول الله وسلم ان بعض الرجال الى الله الا لك ان خصم متفق عليه وعنه ابن عباس ان رسول الله وسلم قضى بين وشاهداي رواه مسلم وعنه علقمة بن وائل عن ابي قال جاء رجل من حضرموت ورجل من كندة الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال حضرمي يا رسول الله ان هذا غلبني على أرض لي فقال لكندى هي ارضي في يدي ليس له فيها حق فقال النبي صلى الله عليه وسلم للحضرمي الك بينة قال لا قال فلك بينة قال يا رسول الله ان الرجل فاجر لا يبالي على ما حلف عليه وليس يتورع من شئ قال ليس لك من الا ذلك فانطلق ليحلف فقال رسول الله الله لما ادركه من حلف على ما له لياكله ظلماً ليلقين الله وهو عن معرض رواه مسلم وعنه ابي ذر انه سمع رسول الله وسلم يقول مزاد على ما ليس لفلان منا وليتوا مقعدة من النار رواه مسلم وعنه زيد بن خالد قال قال رسول الله الا اخبركم بخير الشهداء الذي ياتي بشهادته قبل ان يسأله باراه مسلم وعنه ابن مسعود قال قال رسول الله الله واخيروا الناس قولي ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم من شئ قوم تسبق شهادة احدهم يمينه ويمينه شهادته متفق عليه وعنه ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم عرض على قوم اليمين فاسرعوا فامر ان يسرعوا بينهم في اليمين ايهم يحلف رواه البخاري الفصل الثاني عن عمرو بن شعيب عن ابي عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم قال للبيعة على المدعى اليمين على المدعى عليه رواه الترمذي وعنه ام سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم في رجلين اختصما اليه في موارث لم تكن له مائة الا دعواهما فقال من قضيت له بشئ من حق اخيه فانا اقطع له قطعة من النار فقال لرجلان كل واحد منهما يا رسول الله حتى هذا اصاحي فقال لا ولكن اذهبا فاقسيما وتوخيا الحق ثم اسئلهما ثم ليحل كل واحد منكما صاحبه وفي رواية قال انما افضى بينكما ابرأ في الميزان على في رواه ابوداود وعنه جابر بن عبد الله ان رجلين تدا عياداً فقام كل احد منهما البيعة انما هاد ابنة نعتها ففضها رسول الله وسلم للذي في يده رواه في شرح السنة وعنه ابي موسى الاشعري ان رجلين ادعيا بعضهما على عهد رسول الله الله فبعث كل واحد منهما شاهدين فقبضه النبي صلى الله عليه وسلم بينهما نصفين رواه ابوداود وفي رواية له وللنسائي وابن ماجه ان رجلين ادعيا بعضهما للثبته لواحد منهما بيعة فجعله النبي صلى الله عليه وسلم بينهما وعنه ابي هريرة ان رجلين اختصما في اديت وليس له مائة فقال

له قوله فداوود بن يحيى انه سأل عن الرجل يظن ان العن قد يطلق على الخطا في الكلام وعدم التصريح بالمقصود وعلى الطرب في الصوت وعلى معنى الفطنة وهو المراد من قوله فانما اقطع له قطعة من النار متفق عليه وعنه ابن عباس ان رسول الله قال انما انا بشر وانكم تختصمون الي ولعل بعضكم ان يكون الحين تحت من بعض فاقضي له على نحو ما سمر منه

مستحددة يجوز ان يكون من الشاهدين لما تعارفتا ساقطاً فغيره من البيعة لهما ١٢ امر - باسناده ولكن الشاهدين موردان بصورة اخرى وهو نقل الطيب ان صورة المسئلة ان وطين اذا دعا عيماً ساقاً في يدك لم يكن امامه بيعة وقال الثالث لم اعلم بذلك فكمها ان تقرع بين الشاهدين فاما خرجت القرعة فيلحق جهاداً ليقضه بذلك التسامح ان المدعى عليه فيمكنه ان يقول لا اعلم من يوفي هذه الصورة يحلف احد الشاهدين الذي خرجت القرعة وكان ذلك لكون كل منهما منكر الحق الاخر والدر العلم ١٢ المعات ١٢ قوله ليست لواحد الجزع ان يكون القاضي ٢



له قول استها على اليمين ما اقترادنا مثل ما تقدم من حديث ابى هريرة في آخر الفصل الاول ويمكن ان يكون معناه استها نصيفين على من كل واحد منهما مرة **قوله** والذوات هو اللفظ المحلوف به اى احلف بهذا الرجل يكون  
الجملة قسيرة منسوبة لعل على المصدر اللفظ الخلف **قوله** واليمين بالغموس قال اصحابنا **باب الاقضية** **قوله** الحلف على امر من تحذير الكذب وليس ابا والشهادات

عندنا كقارة الا التوبة والاستغفار وقد روينا ما جده بخول النار ولذالك سميت بالغموس لانها تسمى ما جرف في النار واتى  
تصريح الاقضية وتطلع بها اموال الناس من هذا القبيل في يوم  
من يوم الصبر وقد فسر قوله اذ لم يهلك في تلك اليمين  
جنس بل هو من اى شيئا قليلا من الكذب وما خالفه لم يبر  
بالمنه من القاديل لان اليمين على نية اختلف فكيف اذا كان  
كذبا بغيره الامتات **قوله** عند سبى زيد على سبى  
في يمين بسبب لكان كما ينظر بسبب من ان شل بعد مسئلة  
الغصير قبل كانت ماضية في زمن النبي صلى الله عليه وسلم التمام  
في المسود عند التبريح الخلف عنده فذلك نفس التبرير  
بالذكر **قوله** عدلت شهادة الزور بالاشراك  
بالسماى جعلت الشهادة الكاذبة مقابلة للاشراك بالث  
في الام لان الشك كذب على العبد بالبحر وشهادة الزور  
كذب على العبد بالبحر وكلاهما في الواقع وقيل  
الطبيعى انما سادى قول الزور والشك لان الشرك من باب  
الزور فان الشرك زاعم ان الوثن من العبادة **قوله**  
**قوله** لا تجوز شهادة خان بل ان يراوه في القاعة في ثمانات  
الناس وقيل ان يراوه الام الشال ثمانات في احكام استدلال  
وقد جرح كل قول من ايماننا الذين آمنوا الا تخونوا الله والرسول  
وتخونوا انفسكم فيكون المراد بان ان الفاسق حينئذ يكون ذكر  
المجلود والذاني وغيره مثل ابده عطفها عليه من قبل عطف  
اى من على العام نظرا لاجتماعها في قلت الغيا من جملة الضمائر  
التي على عطف على حقيقة العالم السرار قلنا يعرف بالامارات  
والدلائل فالمراد بان ان الذى لا يكاد يفتى امر ولا يشهد بك  
وتجوز ذلك عنك بعد اخرى قوله ولا تجوز شهادة الزور  
الغير المحسن والعداوت والشارب لكن المجلود في القذف لا  
يقبل شهادته عندنا جينية ابل وان تاب قبل قوله تعالى ولا  
تقبلوا هم شهادة ابلوا ذلكم انما ساقون الا الذين تابوا  
عطف على قوله فاجلدهم ثمانين جلدة وقيل عدم القبول  
لشهادة من قام الحد بل الاستثناء من الفاسقون وسائر  
الائمة يقولون القذف من جملة الفسوق ولا يتحقق باقائه  
الحد بل ان تاب قبلت شهادته جلدا ولم يجلد من لم يتوب  
لا يقبل شهادته سواء جلدا ولم يجلد وقوله ولا تخونوا الله  
وتخونوا انفسكم ليس يعنى يقول من الفاسق بيمينه يميني  
من اى الى غير ما يراه فقال ما تاتى في قوله وهو كاذب وسائر  
بكذا في حديث تيمم الناس قوله ويكذبون لا يقبل شهادته انه  
فاسق لان الكذب في اللام القطع من المعقوب لو كان من  
ليس من حقه كبيرة كذا قالوا كذا الحكم في القرابة وقد روينا  
المن قوله القانع مع اهل البيت فانه لا يقبل شهادته لانه  
يجوز شهادته نعم الفاسق يكون في حكم شهادة الوالد والولد  
امات **قوله** لا تجوز شهادة يهودي التبرير

النبى صلى الله عليه وسلم استهما على اليمين رواه ابوداود وابن ماجه وعن ابن عباس ان النبى  
صلى الله عليه وسلم قال لرجل احلف بالله الذى لا اله الا هو مال عندك شئ يعنى للدعي  
رواه ابوداود وعن الاشعث بن قيس قال كان بيني وبين رجل من اليهود ارض فجددني  
فقد متته الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال الك بينت قلت لا قال لليهودى احلف قلت يا  
رسول الله اذ يحلف ويذهب بما الى فانزل الله تعالى ان الذين يشتركون به عهد الله وامانهم ثمتنا  
قليل الاية رواه ابوداود وابن ماجه وعنه ان رجلا من كندة ورجلا من حضرموت اختصما  
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم في ارض من اليمن فقال الحضرمي يا رسول الله ان ارضي  
اغتصبتها ابو هذا وهى في يده قال هل لك بينة قال لا ولكن احلفه والله ما يعلم انها ارضي  
اغتصبتها ابوة فهتيا الكندي لليمن فقال رسول الله صلى الله عليه ولا يقطع احد من اليمين الا  
لقى الله وهو اجذم فقال الكندي هى ارضه رواه ابوداود وعن عبد الله بن ابيس قال قال رسول  
الله صلى الله عليه وسلم ان من اكل الكباثر الشرك بالله وعقوق الوالدين واليمين الغموس وما  
حلف حالف بالله يمين صبر فادخل فيها مثل جناح بعوضتة الا جعلت نكتة في قلبه الى يوم القيمة  
رواه الترمذى وقال هذا حديث غريب وعن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
لا يحلف احد عند منبرى هذا على يمين اشتهر ولو على سواك اخضره الا تتوا مع عدة من الناس او  
وجبت له النار واه مالك وابوداود وابن ماجه وعن خزيمة بن قاتك قال صلى رسول الله صلى  
الله وسلم صاوة الصبح فلما انصرف قام قائما فقال عدلت شهادة الزور بالاشراك بالله ثلث مرات ثم  
قرأ فاتحنا الرجس من الاوثان واجتنبوا قول الزور خفاء الله غير مشركين به رواه ابوداود وابن ماجه  
ورواه احمد والترمذى عن ابن بن خزيمة الان ابن ماجه لم يذكر القراءة وعن عائشة قالت قال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تجوز شهادة خائن ولا خائنة ولا مجلود حد اولادى كرمي احمى ولا  
ظنين في ولاء ولا قرابة ولا القانعة مع اهل البيت رواه الترمذى وقال هذا حديث غريب ويروى  
ابن زياد الدمشقي الراوى منكر الحديث وعن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جد عن النبي  
صلى الله عليه وسلم قال لا تجوز شهادة خائن ولا خائنة ولا زان ولا زانية ولا ذى غم على اخيه ورثة  
شهادة القانعة لاهل البيت رواه ابوداود وعن ابى هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال  
لا تجوز شهادة بدوى على صاحب قرية رواه ابوداود وابن ماجه وعن عوف بن مالك ان النبى  
صلى الله عليه وسلم قضى بين رجلين فقال المقضى عليه لما ادبر حسبي الله ونعم الوكيل فقال النبى  
صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى يامر على العجز ولكن عليك بالكيس فاذا غلبك امر فقل  
حسبي الله ونعم الوكيل رواه ابوداود وعن بهز بن حكيم عن ابيه عن جد ان النبى صلى الله

عنه قوله استها على اليمين ما اقترادنا مثل ما تقدم من حديث ابى هريرة في آخر الفصل الاول ويمكن ان يكون معناه استها نصيفين على من كل واحد منهما مرة **قوله** والذوات هو اللفظ المحلوف به اى احلف بهذا الرجل يكون  
الجملة قسيرة منسوبة لعل على المصدر اللفظ الخلف **قوله** واليمين بالغموس قال اصحابنا **باب الاقضية** **قوله** الحلف على امر من تحذير الكذب وليس ابا والشهادات

وهذا انما هو كقول من يرى شهادته وهم اكثر من العلم ان معناه لا يحسن حصول التهمة بجملة بعد منها **قوله** يرمى على العزى لا يرضى والمراد بالجملة ليس  
والكيس يتعطف في الامور الاستدلال الى التبرير المصنوع ليعنى كان ينبغي لك ان تتعطف في معاملةك ولا تقصر فيما قبل اقامة الدعي البينة مع ذلك اذا غلبك نعمت قلت شئى الدار **قوله** + + + + +

عليه وسلم جلس جلا في تهمة رواه ابوداود ويزاد الترمذي النسائي ثم خلى عنه الفصل الثالث  
 عن عبدالله بن الزبير قال قضى رسول الله صلى الله وسلم ان الخصمين يقعدان بين يدي الحاكم  
 رواه احمد وابوداود كتاب الجهاد الفصل الاول عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى  
 الله وسلم من امن بالله ورسوله وقيام الصلوة وصام رمضان كان حقاً على الله ان يدرج له الجنة  
 جاهد في سبيل الله وحلش في ارضه التي ولد فيها قالوا افلا نبشرك به الناس قال ان في الجنة مائة  
 درجة أعدّها الله للمجاهدين في سبيل الله ما بين الدرجتين كما بين السماء والارض فاذا سئلتم الله  
 فاستأوه الفردوس فانه اوسط الجنة واولها الجنة واولها الجنة رواه  
 البخاري وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل المجاهد في سبيل الله كمثل الصائر  
 القائم القانت بايات الله لا يفتقر من صيام واصلوة حتى يرجع المجاهد في سبيل الله متفق عليه و  
 عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انتدب الله من خرج في سبيله لا يخرج الا ايمان بي وتصديق  
 يرسلني ان ارجعه بما نال من اجرا وغنمة او ادخله الجنة متفق عليه وعنه قال قال رسول الله صلى  
 الله وسلم والذي نفسي بيده لولا ان رجالا من المؤمنين لا تطيب انفسهم ان يتخلفوا عني لا اجد  
 ما احصلهم عليه ما تخلفت عن سرية تغزو في سبيل الله والذي نفسي بيده لو ددت ان اقتل في  
 سبيل الله ثم احييت ثم اقتل ثم احييت ثم اقتل متفق عليه وعن سهل بن سعد قال قال  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم ربا يوم في سبيل الله خير من الدنيا وما عليها متفق عليه وعن انس قال قال رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم في سبيل الله اوروحته خات من الدنيا وما فيها متفق عليه وعن سلمان الفارسي قال  
 سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ربا يوم وكيلة في سبيل الله خير من صيام شهر وقيله وان مات  
 جرى عليه عمله الذي كان يعمل واجرى عليه رزقه وامن الفتان رواه مسلم وعن ابى عبس قال  
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اغبرت قدما عبيد في سبيل الله فتمسه النار رواه البخاري وعن  
 ابى هريرة قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يجمع كافروقاتله في النار رواه مسلم و  
 عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من خير معاش الناس له رجل مسلم مسك عنان فرسه في  
 سبيل الله يطير على متنه كلما سمع هبة او فرجة طار على يديه القتل الموت مظالمه او رجل في غنمة  
 في راس شعفة من هذه الشعف ووطن واحد من هذه الاودية يقيم الصلوة ويؤتي الزكاة ويعبد ربه  
 حتى ياتيه اليقين ليس من الناس الا في خير رواه مسلم وعن زيد بن خالد بن رسول الله صلى الله وسلم  
 قال من جهر غازيا في سبيل الله فقد غزا ومن خلف غازيا في اهله فقد غزا متفق عليه وعن بريدة  
 قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حربة نساء المجاهدين على القاعدتين حكومة اثمهم وما من  
 رجل من القاعدتين يخلف رجلا من المجاهدين في اهله فيخونه فيهما الا وقف له يوم القيمة  
 اللذات ١٢ احاديث

له قوله في تهمة بان ادعى على رجل ذنبا او دينيا فليس عليه ان يدعى عليه ان يدينه في الجهاد  
 او يدين كل منكم اجمعه اى طاعتني في وضع ما جرت به فليس في الاسلام  
 على قتال الكفار قال ابن الهمام وجود قوم الى الدين الحق و  
 قائلهم ان لم يقبلوا افضل الجهاد عليهم وكيف وما صلوا بل اعز  
 المحيوات وادخال اعظم المشقات عليهم وجراف من الانسان ابتغاء  
 مرضاة الله وتقر بانك الله تعالى واشق من تصرف النفس على  
 الطاعات في النشاط وفتح الكسل على اللدوم وواجبة ايتها  
 ١٢ احاديث ١٢ احاديث ١٢ احاديث ١٢ احاديث ١٢ احاديث ١٢ احاديث  
 السموات كرتية فان الوسط لا يكون الا اذا كان كبريا قال البيهقي  
 الثلثة في حج الاعلى والوسطا اندرادا باحد ما يحى وبالاخر  
 المعنوي فان وسطا شتى افضل خيارها انما كان كذلك لان  
 الاطراف تيسر الى الخلق والوسطا تهيئة مفضلة احاديث ١٢ احاديث  
 قوله القانت بايات الهدى القانتى بها وقيل شارب المراد  
 به القارى للقرآن في الصلوة قال صاحب النهاية القوتى في  
 الحديث يراد بها تعبد كاطاعة والخشوع والصلوة والذوا  
 والعبادة والقيام وطول القيام قال في المرقاة وقال شيخنا  
 اللغات قوله لا يفتقر من صيام واصلوة حتى يرجع المجاهد ان  
 يفتقر من صيام واصلوة حتى يرجع المجاهد ان يفتقر من صيام  
 عن العبادة قطعا يكتب ثوابه على كل حركة وسكون ١٢ احاديث  
 قوله انتدب الله في القاموس تدبيره الى امره وادبه  
 فيكون انتدب بمعنى اجاب كان الخارج في سبيل الله وعبادة  
 الدعوة لغير تدبيره بل اجروها فاجاب الدعوة فحمل بمعنى قطن  
 وقد وقعت الرواية بهذا قول ان ارجع به بل اشتغال عن المومنين  
 او تفسير الانتداب فيكون ان خسرنا لما قطن للانتداب بمعنى  
 القول بماذا فمن منى قطن فيكون قول انتدب اى ضمن  
 الدين خرج في سبيل الله ان يرجع ويرجع من ان الرجوع للتعدي  
 دون الرجوع الا انهم ١٢ احاديث ١٢ احاديث ١٢ احاديث  
 العلم ان الربط في اللغة الشدة والرباط مصدر من بربط  
 ويحى بمعنى يربطه في الشرع فلهذا تفرغ الله كالربطه في  
 الاصل ان يربطه من القرنيين جرمهم في ثمره وكل منهما مصدر  
 فمى المقام في الشعر والباطنة قوله تعالى وما رو اورا بطوا  
 قوله واحد منهم اسلمت من قوة ومن رباط الجحيم ١٢ احاديث  
 ١٢ احاديث ١٢ احاديث ١٢ احاديث ١٢ احاديث ١٢ احاديث  
 لا يتدبر او انفسه فضل الغنوة والروقة في سبيل الله  
 من نعم الدنيا كلها لانها لا تبيد كما تبيد الاخرة كما عليه باقية ١٢ احاديث  
 احاديث ١٢ احاديث ١٢ احاديث ١٢ احاديث ١٢ احاديث ١٢ احاديث  
 ويروى اذ من بلغة الماضى الجهاد من الايمان والعتقان فتح  
 القادر فعال من العنت والاطراد من يفتن في القبر من ملك العذاب  
 والجهان الشيطان ويروى بضم الفاء جمع فانت شامل للمجبر  
 جولا ومن عداهم ١٢ احاديث ١٢ احاديث ١٢ احاديث  
 قال بالقاسمى يحتمل ان يهاجرت من قبل كافراني الجهاد فيكون  
 ذلك كفر الذنوب حتى لا يعاتب عليها اذ يعاتب غير اثاره او  
 يعاقب في غير مكان حجاب الكفار ولا يجتنب في ادراكها فتواة

١٢ احاديث ١٢ احاديث ١٢ احاديث ١٢ احاديث ١٢ احاديث ١٢ احاديث  
 قوله في تصغير غنم والغنم الشاة والواحدة شاة والشفقة بين هامة فتحات راس الحمل ولعلها يريد بها الحمل والمراد بالغنم الشاة  
 وكان يلقى عن غنم الصاب مع ذلك في قيل قول ليس من الناس الا في خير اى يقيم شروئهم ويكسبهم شرهم انفسه احسن نيته في العزلة وعال من الحديث الحث على مجاهدة اعداء الذين يجاهدون النفس الشيطان بالاعراض عن استيعابها

فيجعل في الصدقة طرفة ثم يذهب الطرف الاخر فيصير كالحلقة ثم تعدل العين حتى يعلو على غمضه والى الذي يعلو في الالف وقتها وهو الزمان الطويل **قوله** حتى تقوم الساعة اي يقرب قيامها قال النبي صلى الله عليه وسلم يقول الله تعالى ان الساعة اتيكم بغتة فكيف لا يفر منكم فئة قليلة فلنقتلن البارئون واولادهم واولاد اهل بيوتهم وكل اهل بيوتهم  
الاولى وعداها على تصنيفه معنى يظهره بظواهره بالمعنى التي  
العصاة الا لا الفتنة المنصورة بالشام وفي نسخة زيادة بالمغرب  
قلت والاطلب في هذا الزمان بالروم نصرم المدوذل عصاه  
قال النووي ورد في الحديث ان الزمان ياتي العرب ظاهرين على  
البحر حتى تقوم الساعة قيل هم اهل الشام وما رواه ذلك قلت  
غير بحث فان اهل المغرب ايضا من الروم وغيرهم يلعبون  
الكفار باسم الله تعالى فما تحقيق ان المراد بالفتنة المجاعة  
المجاعة على التعيين فان في ما رواه ان النبي صلى الله عليه وسلم  
يقولون الكفرة فوامم الله تعالى قال النووي وفي نسخة ظاهرة  
فان هذا الوصف لم يزل عهد النبوة صلى الله عليه وسلم حتى استقامت  
عليه طيلة الالف والاولى الى ان جاء امر الله تعالى ان ياتي  
**قوله** والثبات علم من علم في سبيله جليله مقترنة بين المشقة  
منه والشفقة من عذبه ومقرنة لمشي المشقة لغيره فمجان من علم  
في سبيله ومنه والصداع علم من علم في سبيله المذموم فبذلك  
يكون تمام الصياغة من الرياء واستهتت ذلك ما هو الظاهر وقد  
قال النووي في تنبيهه على الاطلاق في العزيز وان الشواهد المتكثرة  
فيها انها لو لم تخلص فيه لكون كلمة السبي العلية كذا في الفقرة  
١٢ **قوله** وله في الارض من شئ قال ابن الملك باكونه  
عظما على ان من جئنا ما يجب ان يرجع دلالة ان يكون له شيء  
في الدنيا او كونه ما لا اى لا يصلح له مجال كونه ما لا الكثير من  
استهتت الدنيا واليساطين والاملاك والرقاب السبي والظاهر  
هو الثاني وان لم ينجح الى الارض لان من سبي ان لما يفيد  
الاستغراق ١٢ فقرة **قوله** سالناك رسول الله صلى الله عليه وسلم  
وسلم بقرينة اهل الازمان المتقين ان سوال الصلوات لا يكون لان  
رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد كتب في بعض النسخ في العاش  
بعلا مشح ١٢ المعاني **قوله** في اجوان ظهر خضرت طيل في عبا  
في اجوان تلك الطور كوخ الدر في الصناديق تكرايا وشربها  
ابا واذا بانها في الجنة بهذه الصورة استهتت هذه الابواب  
بدرجة فيما سبب الارواح الى الابواب الدنيا وتية فانها تبيت  
في الجنة تجر فيها من الروح ويشاهد فيها من الانوار وتلفذ  
بها وبتأخ شعيرة من تسك به في القول بالتحاشي وتوهم من  
قال ان هذا منسوخ في بعض النسخ حيث اخرجوا من الابواب والاشارة  
الى الاجسام الحيوانية قد يربط على ارجل الشهداء لما حلت  
تمثلت بامر الله سبحانه بغيره فحصلت اهل تلك البيوت  
كشس الملك شبرا فليست هذه الابواب هي التي تتعلق بها تلك  
الارواح ويدبر فيها بل هي انفسها صور الارواح تمثلت بها  
فانهم واقول يمثل ان يكون تلك الابواب على صفات الملائكة  
الانسانية ان كانت على صورهم فلا يكون على صفاتها حقيقة  
فان لا اعتماد الصور والاشكال بل لا يبعد ان يقال سببها  
بالطوبى لانتقالها من مكان الى مكانا على سببها الطمان الا ترى  
على الاقدام كما يكون الارواح في الدنيا فلا يترجم تنزهها وتيقصها  
كما توهم فان قلت فما فائدة سوالهم ان تروا ارواحهم في اجسامهم  
حتى ينقلوا في سبيل الشهادة اخرى ولا يحصل فيها الاشهاد في اجسامهم  
كحال استعدادهم بها يحصل يوم القيمة فنصف الله تعالى قلوبهم عن طلب ذلك الى وقت حصول الاستعداد كما في شرح ابن الملك ١٢ المعاني مختصر ١٢ **قوله** فيكلمك الله اي يتلقاها بالقبول الرضا والتعديت بل باعتبار شئ لا يتسلط  
كحال استعدادهم بها يحصل يوم القيمة فنصف الله تعالى قلوبهم عن طلب ذلك الى وقت حصول الاستعداد كما في شرح ابن الملك ١٢ المعاني مختصر ١٢

**كتاب**

**بسم**

**الجهاد**

فياخذ من علمه ما يشاء فما ظنكم رواه مسلم **وعن** ابي مسعود الانصاري قال جاء رجل بثقافة فخطومة  
فقال هذه في سبيل الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كبرها يوم القيمة سبع مائة ناقة كل باخطوبة  
رواه مسلم **وعن** ابي سعيد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث بعثا الى بنى الحارث من هذيل فقال  
لينيبعث من كل رجلين احدا هما والاجر بينهما رواه مسلم **وعن** جابر بن سمرة قال قال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم ان يخرج هذا الدين قائما يقاتل عليه عصاة من المسلمين حتى تقوم الساعة رواه مسلم  
**وعن** ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يكلم احد في سبيل الله والله اعلم بمن يكلم  
في سبيله الا جاء يوم القيمة وجرحه يثوب دبا بالون لون الدور والريح ريح المسك متفق عليه  
**عنه** انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فان من احد يدخل الجنة يحب ان يرجع الى الدنيا  
وله ما في الارض من شئ الا الشهيد يفتنى ان يرجع الى الدنيا فيقتل عشر مرات لما يرى من الكرامة  
متفق عليه **وعنه** مسروق قال سألنا عبد الله بن مسعود عن هذه الآية ولا تحسبن الذين قتلوا  
في سبيل الله امواتا بل احياء عند ربهم يرزقون الآية قال انا قد سألنا عن ذلك فقال ارواحهم  
في اجواف طير خضول باقناديل معلقة بالعرش تسرح من الجنة حيث شاءت ثم تاوي الى تلك القناديل  
فاطلع اليهم ربه مطرا غشا فقال هل تشتهون شيئا قالوا اى شئ نشتهي ونحن نسرح من الجنة حيث  
نشئنا ففعل ذلك بهم ثلاث كرات فلما رواهم ان يسألوا قالوا يا رب نريد ان تترد  
ارواحنا في اجسادنا حتى نقتل في سبيلك مرة اخرى فلما راى ان ليس لهم حاجة تركوا رواه مسلم  
**وعنه** ابي قتادة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قام فحمدهم فذكر لهم ان الجهاد في سبيل الله والايمان  
بالله افضل الاعمال فقام رجل فقال يا رسول الله اريد ان قتل في سبيل الله يكفر عنى خطاياى  
فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم ان قتلت في سبيل الله وانت صابر محتسب مقبل غير مدبر ثم  
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف قلت فقال لا اريد ان قتل في سبيل الله يكفر عنى خطاياى فقال رسول  
الله صلى الله عليه وسلم نعم وانت صابر محتسب مقبل غير مدبر الا الذين قال في الحديث رواه  
مسلم **وعنه** عبد الله بن عمرو بن العاص ان النبي صلى الله عليه وسلم قال القتل في سبيل الله يكفر  
كل شئ الا الذين رواه مسلم **وعنه** ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يضحك الله  
تعالى الى رجلين يقتل احدهما الاخر يدخلان الجنة يقاتل هذا في سبيل الله فيقتل ثم يتورأ الله  
على القاتل فيستشهد متفق عليه **وعنه** سهل بن حنيف قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سأل  
الله الشهادة بصدق بلغه الله منازل الشهداء وان مات على فراشه رواه مسلم **وعنه** انس ان

**قوله** فقاتلكم قال النووي وسماه بالظنون في رغبة الجهاد في آخر حياته و  
استناره منها اى لا يقى منها شئ الا انه قد قال المظهر اى بالظن بالسبع هذه  
الجنة تمل تشكون في هذه المجازاة ام لا يعني فاذا علمتم صدق ما قول ناصر ودا

من الجيامة في نساء المجاهدين وقال الترمذي اى في الظن من اجله هذه  
المنزلة وخصه بهذه الفضيلة وبما يكون رواه ذلك من الكرامة ١٢ الجي  
**قوله** ينادى في هذه الجحيم من المجرمين المجرمين المجرمين المجرمين المجرمين المجرمين



تطلب فيها وان يكون قد مر في الفرض من الوقت لا يتحمل ثم ترك سوية بوضعها فيصير الله تعالى ثم تطلب ثانياً وهذه الأخيرة التي بالترغيب في الجهاد قوله من حرج اي سلاح من معدن او نكبت اي اصيب حاد فيها جراحة من غير العدو فالقانون في الجرح والنكبة كلاهما معدن في الجرح عليه قلت هذا هو الصحيح وفي النهاية نكبت اصعب اي انها الحجة والنكبة اي يصيب الانسان من الحوادث قوله فانما قال النبي قد سبق ثبوت الجرح والنكبة وهي اما صلب سبيل المدين الجارة فاعاد الضمير في النكبة دلالة على ان حكم النكبة اذا كان كذلك فاعاد الجرح بالنكبة لان الانسان السيف كذا في الحقايق ١٢٥ قوله ونكبت اي صبغة الجرح في اصيب نكبت اي فتح له حادثة فيها جرح من غير العدو فالقانون في الجرح والنكبة كلاهما معدن في الجرح ما يكون من فعل الكفار والنكبة الجراحة التي اصابت من وقوعه من دابة او وقع سلاح عليه ١٢٦ مرسل قوله كما غر ما كانت له كالكثافات اكرامها في الدنيا قال النبي الكاف زائدة ولا مصدرية والوقت قدره يعني حينئذ تكون غزاة ومهال من سائر وقت سائر انتهى والآن نظر الكاف غير زائدة والمعادن الجراحة والنكبة كونه في القياسة مثل كثرة ما وجد في الدنيا وقوله عليه طابع الجرح الطابع يعنى الموصلة ويسمى بهم يعني طائفة الشهداء واما ترجمهم في قوله في الاموال الدين ويجازى جزاء الجاهدين قال النبي من نكبت هذه القربة مع القرنين الا وبين الترقى في المبالغة من الامانة بانما يصيب الجاهدين سبيل المدين العدو وتارة من غيره اخرج وطور من اخبره ١٢٧ مرقة الصانع ٥٥ قوله ظل فسطاط يضم اوله ويكسر خيمه كبيرة او صغيرة وفي الفائق ضرب من الانية في السرفون السراق وهو اسم من النبي الغايزي او الحاج او نحوها او مارية او استظلالا على وجه المشاركة وقوله ونحوه فادم بكسر الهمزة هي حيلة فادم لما او اعارة والمراة وطيرة الغل لثاثة يطرقها الغل الى المذنب او ان يطرق في مفرقة في مفرقة والرواية بالرفع في مطونة على قوله فادم فادم فيقول بعد المضان اي تحت طوقه ولو كانت الرواية بالجرح يخرج الى مفرق المضان ولكن لم يثبت ١٢٨ الملمات ومرقة ٤٤ قوله في منخرى سلم المخرنخ الميم وكسر الخاء وقد كسر الميم انما هو المخرنخ الميم الخاء اتمام الميم خرق الالف وحقته موضع الخمر هو يد النفس في الخاء الميم خرق الالف الملمات ١٢٩ الملمات ٤٥ قوله الاجحون ان يغفر الله لهم قبل ان يغفر الله لغيره بالاعتقاف بالاعتقاف والمعاودة بالشمس بجواب بان الرجل كان صامياً وقد حجب عليه الغزوة في ذلك الزمان وترك الواجب التعلل مسعياً ولكن ان يغفر الله على الكافة منها دخل الميتة مع اسمايين ١٣٠ الملمات ٤٥ قوله عرض على اول ثلاثة فلول الجنة قال النبي افاض فعل في النكبة لا متفرق وان اول كل ثلاثة من الثلاثة في الجنة هو اول الثلاثة من التسمية احب الثلاثة على الاخيرين فليس في اللفظ الاستسويق عند علماء المعاني انتهى قوله لا استغرق كان مفرقة النكبة اي النكبة المستغرقة لان النكبة الموصوفة تعم فالمتداول كل من يدخل الجنة لثلاثة ماله ثلاثة ثم لا شك ان التعميم المذكور في تعريف الترتيب الموجود في الجملة وان لم يكن قطعاً وروى في مفرقة الملمات ١٣١ قوله جرح اي عرض على اول اوقات العرض لثمة ١٣٢ مرقة ٤٤ قوله جرح اي طاعة الغير بجهوده لانه يكون بجهده مستغفراً بالمراد بجهده الملقى باعطائه الغير مع احتياجه اليه فيقيد بالاذن على الصبر والمكينة على العمل بالفتح بانفاة ١٣٣ مرقة -

تطلب فيها وان يكون قد مر في الفرض من الوقت لا يتحمل ثم ترك سوية بوضعها فيصير الله تعالى ثم تطلب ثانياً وهذه الأخيرة التي بالترغيب في الجهاد قوله من حرج اي سلاح من معدن او نكبت اي اصيب حاد فيها جراحة من غير العدو فالقانون في الجرح والنكبة كلاهما معدن في الجرح عليه قلت هذا هو الصحيح وفي النهاية نكبت اصعب اي انها الحجة والنكبة اي يصيب الانسان من الحوادث قوله فانما قال النبي قد سبق ثبوت الجرح والنكبة وهي اما صلب سبيل المدين الجارة فاعاد الضمير في النكبة دلالة على ان حكم النكبة اذا كان كذلك فاعاد الجرح بالنكبة لان الانسان السيف كذا في الحقايق ١٢٥ قوله ونكبت اي صبغة الجرح في اصيب نكبت اي فتح له حادثة فيها جرح من غير العدو فالقانون في الجرح والنكبة كلاهما معدن في الجرح ما يكون من فعل الكفار والنكبة الجراحة التي اصابت من وقوعه من دابة او وقع سلاح عليه ١٢٦ مرسل قوله كما غر ما كانت له كالكثافات اكرامها في الدنيا قال النبي الكاف زائدة ولا مصدرية والوقت قدره يعني حينئذ تكون غزاة ومهال من سائر وقت سائر انتهى والآن نظر الكاف غير زائدة والمعادن الجراحة والنكبة كونه في القياسة مثل كثرة ما وجد في الدنيا وقوله عليه طابع الجرح الطابع يعنى الموصلة ويسمى بهم يعني طائفة الشهداء واما ترجمهم في قوله في الاموال الدين ويجازى جزاء الجاهدين قال النبي من نكبت هذه القربة مع القرنين الا وبين الترقى في المبالغة من الامانة بانما يصيب الجاهدين سبيل المدين العدو وتارة من غيره اخرج وطور من اخبره ١٢٧ مرقة الصانع ٥٥ قوله ظل فسطاط يضم اوله ويكسر خيمه كبيرة او صغيرة وفي الفائق ضرب من الانية في السرفون السراق وهو اسم من النبي الغايزي او الحاج او نحوها او مارية او استظلالا على وجه المشاركة وقوله ونحوه فادم بكسر الهمزة هي حيلة فادم لما او اعارة والمراة وطيرة الغل لثاثة يطرقها الغل الى المذنب او ان يطرق في مفرقة في مفرقة والرواية بالرفع في مطونة على قوله فادم فادم فيقول بعد المضان اي تحت طوقه ولو كانت الرواية بالجرح يخرج الى مفرق المضان ولكن لم يثبت ١٢٨ الملمات ومرقة ٤٤ قوله في منخرى سلم المخرنخ الميم وكسر الخاء وقد كسر الميم انما هو المخرنخ الميم الخاء اتمام الميم خرق الالف وحقته موضع الخمر هو يد النفس في الخاء الميم خرق الالف الملمات ١٢٩ الملمات ٤٥ قوله الاجحون ان يغفر الله لهم قبل ان يغفر الله لغيره بالاعتقاف بالاعتقاف والمعاودة بالشمس بجواب بان الرجل كان صامياً وقد حجب عليه الغزوة في ذلك الزمان وترك الواجب التعلل مسعياً ولكن ان يغفر الله على الكافة منها دخل الميتة مع اسمايين ١٣٠ الملمات ٤٥ قوله عرض على اول ثلاثة فلول الجنة قال النبي افاض فعل في النكبة لا متفرق وان اول كل ثلاثة من الثلاثة في الجنة هو اول الثلاثة من التسمية احب الثلاثة على الاخيرين فليس في اللفظ الاستسويق عند علماء المعاني انتهى قوله لا استغرق كان مفرقة النكبة اي النكبة المستغرقة لان النكبة الموصوفة تعم فالمتداول كل من يدخل الجنة لثلاثة ماله ثلاثة ثم لا شك ان التعميم المذكور في تعريف الترتيب الموجود في الجملة وان لم يكن قطعاً وروى في مفرقة الملمات ١٣١ قوله جرح اي عرض على اول اوقات العرض لثمة ١٣٢ مرقة ٤٤ قوله جرح اي طاعة الغير بجهوده لانه يكون بجهده مستغفراً بالمراد بجهده الملقى باعطائه الغير مع احتياجه اليه فيقيد بالاذن على الصبر والمكينة على العمل بالفتح بانفاة ١٣٣ مرقة -

عليه سلم قال جاهد والمشركون باموالكم وانفسكم والسنةكم رواه ابوداود والنسائي الدارمي وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم افشوا السلام واطعموا الطعام واضربوا الربا ووزوا الحنك رواه الترمذي وقال هذا حديث غريب وعن فضالة بن عبيد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كل ميت يجتم على عمله الا الذي مات من ابطافى سبيل الله فانه ينبغي له عمله الى يوم القيمة ويامن قننة القبر رواه الترمذي وابوداود ورواه الدارمي عن عتبة بن عامر وعن معاذ ابن جبل انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من قاتل في سبيل الله فواق ناقة فقد وجبت له الجنة ومن جرح جرحاً في سبيل الله او نكبت نكبة فانهما تجي يوم القيمة كما غر ما كانت لوها الزعفران وريحها المسك ومن خرج به خراج في سبيل الله فان عليه طابع الشهادة رواه الترمذي قال ابوداود والنسائي وعن خزيمة بن فارتك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من انفق نفقة في سبيل الله كتب له بسبعائة ضعف رواه الترمذي والنسائي وعن ابى امامة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم افضل لصدقات ظل فسطاط في سبيل الله وممحق خادم في سبيل الله او طروقة فحل في سبيل الله رواه الترمذي وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبلغ النار من بكى من خشية الله حتى يعود الى بن في الضرع ولا يجتمع على عبيد غبار في سبيل الله دخان جهنم رواه الترمذي زاد النسائي في اخرى في منخرى مسلم ابداً وفي اخرى له في جوف عبد ابداً او لا يجتمع الشيخ والايمان في قلب عبد ابداً وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عينان لا تمسهما النار عين بكت من خشية الله وعين باتت تحرس في سبيل الله رواه الترمذي وعن ابى هريرة قال مر رجل من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم لشعب في عينة من ماء عذبة فاعجبته فقال لو اعزلت الناس فاقمت في هذا الشعب قد كذبت لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا تفعل فان مقام احدكم في سبيل الله افضل من صلوته في بيته سبعين عاماً الا تحبون ان يغفر الله لكم فايدخلكم الجنة اغروا في سبيل الله من قاتل في سبيل الله فواق ناقة وجبت له الجنة رواه الترمذي وعن عثمان عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رباط يوم في سبيل الله خير من الف يوم في اسواه من المنازل رواه الترمذي والنسائي وعن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عرض على اول ثلثة يدخلون الجنة شهيد وعفيف متعفف وعبد احسن عبادة الله ونصح لمواليه رواه الترمذي وعن عبد الله بن حبشي ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل اي الاعمال افضل قال طول القيام قيل فاي الصدقة افضل قال جهد المقل قيل فاي

<p>له قوله استكم ان تحفوم وتودوم بالتمس والاخذ والنهب ونحو ذلك وبيان تزوموم تزوموم اذ لم يورد ذلك الى سبب التسمية وان تعدوا عليهم باخذلان والهرية والسلبين بالنمو والغنية بلان تحضوا الناس على الغزو</p>	<p>او نحو ذلك الملمات ٤٤ قوله فواق ناقة هو يا فتح واسم ابى الطيبين من الوقت في الفائق هدى الامم رجوع العين في الضرع بعد التعلل في قوله انه نزل من فوق انتهى هذا التحليل ان يكون ما بين الغداة الى المشار الى الناعة</p>
--	---

يغير الترتيب الموجود في الجملة وان لم يكن قطعاً وروى في مفرقة الملمات ١٣١ قوله جرح اي عرض على اول اوقات العرض لثمة ١٣٢ مرقة ٤٤ قوله جرح اي طاعة الغير بجهوده لانه يكون بجهده مستغفراً بالمراد بجهده الملقى باعطائه الغير مع احتياجه اليه فيقيد بالاذن على الصبر والمكينة على العمل بالفتح بانفاة ١٣٣ مرقة -

الهجرة افضل قال من هجر ما حرم الله عليه قيل فأي الجهاد افضل قال من جاهد المشركين بما له ونفسه  
 قيل فأي القتل شرف قال من أهرق دمه وعقر جواده رواه ابوداود وفي رواية النسائي ان النبي صلى  
 الله وسلم سئل أي الاعمال افضل قال ايمان لا شك في جهاد لا غلول فيه حجة ما روية قيل فأي الصلوة  
 افضل قال طول القنوت ثم اتفق في الباقي وعن المقاميرين معد يكرب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 للشهيد عند الله ست خصال يغفر له في اول دفعة ويرأى مقعدة من الجنة ومجا من عذاب القبر  
 ويامن من الفزع الاكبر ويوضع على راسه تاج الوارث الا يقوته منها خير من الدنيا وما فيها ويزوج ثنتين  
 وسبعين زوجة من الحور العين ويشق في سبعين من اقرابائه رواه الترمذي ابن ماجه وعن  
 ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لقي الله بغير اثر من جهاد لقي الله وفيه ثلثة سراوات  
 الترمذي وابن ماجه وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الشهيد لا يجد الم القتل الا كما يجد  
 احدكم الم القربى رواه الترمذي والنسائي والدارمي وقال الترمذي هذا حديث حسن غريب و  
 عن ابى امامة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس شئ احب الى الله من قطرتين واثرين قطرة دموع  
 من خشية الله وقطرة دم تهارق في سبيل الله واما الاثران فاثري في سبيل الله واثري في فريضة من  
 فوائض الله تعالى رواه الترمذي وقال هذا حديث حسن غريب وعن عبد الله بن عمر قال قال  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تترك البحر الاحمرا او معتمرا او غازيا في سبيل الله فان تحت البحر اسرا و  
 تحت النار محررا رواه ابوداود وعن ام حرام عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المائد في البحر الذي يصيبه  
 القتل له اجر شهيد والغريق له اجر شهيد رواه ابوداود وعن ابى مالك الشعري قال سمعت رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم يقول من قتل في سبيل الله فمات او قتل او وقصة فرسه او بعيره اول عتقه  
 هامة او مات على فراشه ما ي حثف شاء الله فانه شهيد وان له الجنة رواه ابوداود وعن عبد الله  
 ابن عمر وان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قفلة كغزوة رواه ابوداود وعنه قال قال رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم للغازي اجرة وللجاعل اجرة واجر الغازي رواه ابوداود وعن ابى ايوب  
 سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول ستفتح عليكم الامصار وستكون جنود مجتدة يقطع عليكم فيها  
 بعوث فيكرة الرجل البعث فيقتل من قومه ثم يتصف القبايل يعرض نفسه عليهم من اكفيه  
 بعث كذا الاو ذلك الاجير الى اخر قطرة من دمه رواه ابوداود وعن يعلى بن امية قال اذيت  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم بالغزوة وانا شيخ كبير ليس لي خادم قال تمست اجيرا فكيفني  
 فوجدت رجلا سميت له ثلثة دنان فلهما حضرت غيبة اردت ان اخرجي له سمه فحنت النبي  
 صلى الله عليه وسلم فذكرت له فقال ما اجده في غزوته هذه في الدنيا والاخرة الا دنان يره  
 التي تسنى رواه ابوداود وعن ابى هريرة ان رجلا قال يا رسول الله رجل يريد الجهاد في سبيل الله

له قوله وعق جواده اي حرج فرسه الجيد في الكلام كناية عن قتله وتل مكره بحيث اجتمع للاجتهاد في الجهاد والكباد ما يشاء ما لا ونفسا ١٢ مرقة ٤ قوله ففتح الدلال وفي نسخة بضمه هو بالفتح مرمرة من الدننح بالضم من المطر وهما بالضم لغمر  
 على اذ عطف بغير قوله بغيره لئلا يزيل الحاصل على مست وكتلا  
 يلزم التكرار في قوله ويحار من عذاب القبر الا اماره منه وجه في  
 المغفرة اذا حملت على ظاهره قوله من الفزع الاكبر في اشارة الى  
 قوله تعالى لا يخيرهم الفزع الاكبر قيل هو عذاب النار وقيل العرض  
 عليها وقيل هو وقت يوم المراتل النار بخولها وقيل هو ذبح الموت  
 فيس الكفار عن التخلص من النار بالموت وقيل المياق النار  
 على الكفار وقيل الفحة الاخرة لقوله تعالى ويوم نخرج في الصور ففزع  
 من في السموات ومن في الارض الا من شاء الله قوله من الجور  
 اي سائر ال الجنة واعدتها حور اي الشديدة براص العين  
 والشديدة سوار او العين جمع عينا روي واسعة العين ١٢  
 كذلك مرقة ٤ قوله نها اي من التاج والثالث باعتبار  
 ان علامته العز الشرف او باعتبار انه جمعة الجواهر وغيره ١٢ مرقة  
 هه قوله ثلثة اثنتين جهاد الاثنتين اي من اذى دالا عليه  
 قال القاضي هو المراد بهما العلامات من مات بغير مائة من  
 علامات الفزع من جراحة او غير طريق اذ عيب بدن او صرف مال  
 او تيمية اسباب قوله ثلثة ثلثة فيهم الثلثة وسكون الام اي غسل و  
 نقصان النسبة الى كمال سعادة الشهادة وبجملته الجاهدة وبين  
 ان يكون الحديث مقيدا من فرض عليه الجهاد من غير  
 الاشرع في تيمية اسباب الموصلة الى المراتل ١٢ مرقة ٤ قوله  
 واثر في فريضة اي كاشفاق اليد والرجل من اثر الوضوء في الرد  
 ويقابل الوضوء في الحروفون ثم الصائم وانما لسانه ٤ قوله  
 فان تحت البحر اسرا و تحت النار محررا اي على ظاهره فان السبيل في كل قد يره  
 وقد قيل قوله تعالى والبحر المسجور على هذا المعنى في المراتل ١٢ مرقة  
 شان البحر العظيم الخطر في ركوبه فان ركبه تعرض للافات بعضها  
 فوق بعض والدماء ١٢ المعات ٤ قوله المائد اسم فاعل من  
 ما يسيء اذ مال وتحرك وهو الذي يدور من سرج البحر مظهر  
 السفينة بالاسوان كذا في النهاية ١٢ مرقة ٤ قوله قفلة  
 كغزوة القفلة الرجوع عن السفر ويقال في معنى هذا الكلام ان  
 الرجوع الجهاد الى وطنه في حكم ما به الى الجهاد يعني ان اجرة في  
 الضرا الى الجهاد كجره في اقباله الى الجهاد يعني اجمعه وتوابعه  
 الى حين الرجوع اذ الحق الا بال والعيال كما قيل ذلك الحج  
 ايضا فالرجوع من تيمية الذباب ١٢ المعات ٤ قوله الجاهل اجرة  
 قال ابن الملك الجاهل من يدف جعل اي اجرة الى غازي لغزوه  
 وهذا عندنا صحيح فيكون للغازي اجرة وسيرة الجاهل اجران اجرة  
 باعطاء المال في سبيل العدو اجرة كونه سببا لغزوه كذا في الغزوة  
 الشافعي واوجب ربه ان اخذه ١٢ مرقة ٤ قوله قطع عليكم  
 فيها بعوث جمع بعث يعني الجيش يعني يرمون ان يخرجوا بعوثا  
 يبعث من كل قوم الى الجهاد وقال الظاهر ان اذا بلغ الاسلام في  
 كل ناحية يحتاج الامام الى ان يرسل في كل ناحية جيش يجار  
 من في تلك الناحية من الكفار كبر الكفار تلك الناحية على  
 من في تلك الناحية من المسلمين قوله ثم يتصف القبايل اي يتصف  
 عنها والسني ان بعد ما فارق ذلك الكسان قوم كرهه الغزوة حتى

القبائل طالبا منهم ان يشيروا الى ما يطعمه ١٢ مرقة ٤ قوله التي تسمى بصينة الجاهل تعين لعل اختيار المضارع الاستعانة الى الماضي وتصح حاله في ميل الى المال واعراضه عن المال في شرح السنة اختلفوا في الاجر لعل وحفظ الرواب يحفظوا اذ  
 لم يسم فضلهم لم يقال ولم تقال انما اجرة علمه هو قول لا واعي واخر واحد قول الشافعي فقال مالك احمد لم يروا ان لم يقال اذا كان مع الناس من القتل قيل غير بين الاجرة عليهم اتمى ١٢ مرقة ٤

له قوله بالكفافة في الثواب قيل لم يرجع راسا براس بحيث لا يكون له اجره الا يكون عليه زرد بل يرجع ووزره اكثر من اجره ١٢ لمعات له قوله ما بركه كالا فيه في احرى بغير حساب ومعتسلك مخلصاتنا فيما في اظلامه راضيا  
مريضاً ١٢ مرقة له قوله فلم يرض الامر به قال الطيبي اي اذا

كتاب

٣٣٣

فاتيوا مكانه غيره او اذا بعثت الامر ولم يرض

الجهاد

الامضاء امره وعصاني فاعزله وقال ابن الملك اي فاعزله  
واجعلوا مكانه اميراً آخره قيل امري وعلى هذا اذا ظلم الامير عتبه ولم  
يتم حفظه منهم جاز لهم ان يعزله ويقيموا غيره مكانه قول والم يكن  
في عزله اثاره فتمت وارا قد تم فان كان ذلك فان كان ظالمنا  
في الاموال لم يجز لهم ذلك ان كان معافا كما لا يراه ظالمنا فان كان  
حصول القتل في عزله اقل من القتل في بقائه على اهل جازهم فله  
وتن مقصود ان كان الامر بالنسك لا يجوز قوله ١٢ مرقة له  
قوله في سرية يفتح بين هامة وكسر ابر وتشديد تحتية وهي طائفة  
من الجيش يفتح اقصاها اربع مائة تبعث الى العدو ومما ذلك  
لا يتم يكونون خلاصة العسكر وخيامهم من السرية وهو اثنى الفين  
والمحصل ما ذكره محمد في السيران التسعة وما فوقها سرية والثلاثة  
والاربعة ونحو ذلك طليعة لا سرية وما روى ان رسول الله صلى الله  
عليه وسلم تبعث انيسا معه فخالف ذلك بنادق وقال السيد  
جمال الدين روضة الاجاب ما معناه ان الغزوة في اصطلاح اهل  
السيرة الحديثين هو الذي حضره صلى الله عليه وسلم بنفسه في غيره  
يسمى بقتا وسرية فعلية هذا الشكل قول ابن ابي امامة خرجنا مع رسول  
الله صلى الله عليه وسلم في سرية الهم الام ان يقال ان صلى الله عليه وسلم  
خرج جيشا بهم او يراو بالسرية معناه السنوي ١٢ مرقة له قوله  
الا عقلا لم يحصل عقاب وهو الكسر الجمل الذي يشهد به ركنه  
السيرة قوله ما نوى القعود المباني في قطع الطبع عن الغيبة بل  
يجاد فخالصا للسر تعالى ١٢ له قوله واخرى قال الطيبي في  
صحة موصوف محذوف وهو مبتدأ وقوله يرفع الدرجه او  
منسوب على انما افضل له الا لا يشرك بشارة اخرى وقوله  
يرفع الدرجه او مال وقيل هناك خصلة اخرى وفي هذا  
الاسلوب يرفع امر الجهاد ويقيم شأنه فان قوله من رضى بالدرية  
وبالاسلام مينا تستل على جميع ما امر الله به ونهى عنه ومنها الجهاد  
وكذا اباها بقوله واخرى وبارزه في صورة البشارة تليها  
عنها فيجاب بما يجاب لان التعيين بعد الابهام او وقع في النفس  
وكذا تكراره ثلاث مرات ١٢ مرقة له قوله لان ابواب  
الجنة تحت ظل العرش يعني كون الجاهدين القتال بحيث  
يلوه سيوف الاعداء بسبب الجنة حتى كان ابوابها ماضرة مع  
او المراد بالسيوف سيوف الجاهدين وهذا كناية عن الدنو  
من العدو وفي الحرب لانها اكثر سلاح الجاهدين قال الطيبي  
قوله تحت ظلال السيوف مشركونها مشهورة غير مخددة وهو ابلغ  
في الكرامة من ان يقال الجنة تحت ظلال السيوف انتهى ارادوا  
انه ابلغ ما ورد الجنة تحت اقدام الابهام وفي كونها ابلغ  
تنظرا بل البلاغة اذ اخفاء النفس شيء تحت ظل شيء ابلغ من  
ان يكون تحت ظل باب فحتاج الى الدخول بخلاف الاول  
فانه يدل على انه واقع في كمال قرب ١٢ مرقة له قوله  
لما اصيب نحو انكم اي من سادة الشهادة قوله يوم احد اي  
في سبيل احد لثاني له قوله بل الدنو في اجزاف طيور

وهو يتبع عرضا من عرض الدنيا فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا اجر له رواه ابوداود وعنه معاذ  
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الغزو غزوان فاما من ابتغى وجه الله واطاع الامام وانفق الكربة و  
ياسر الشريك واجتنب الفساد فان نومه ونبيه اجر كله واما من غزا فخر او رياء وسمعة وعصى  
الامام وافسد في الارض فانه لم يرجع بالكفاف رواه مالك وابوداود والنسائي وعنه  
عبد الله بن عمرو انه قال يا رسول الله اخبرني عن الجهاد فقال يا عبد الله بن عمرو ان قاتلت  
صابرا محتسبا بعثك الله صابرا محتسبا وان قاتلت مرثيا مكاثرا بعثك الله مرثيا مكاثرا يا عبد الله بن  
عصماني حال قاتلت او قاتلت بعثك الله على تلك الحال رواه ابوداود وعنه عقبه بن مالك عن  
النبي صلى الله عليه وسلم قال ان جرت اذا بعثت رجلا فلم يرض لامرئ ان يجعلوا مكانه من  
يمضي لامرئ رواه ابوداود وذكر حديث فضالة والمجاهدين جاهدت نفسا في كتاب الايمان  
الفصل الثالث عن ابي امامة قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سرية  
فتر رجل بغار فيه شيء من ماء وبقي فحدث نفسه بان يقيم فيه ويتخلى من الدنيا فاستاذن  
رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني لما بعثت  
بالهودة ولا النصرانية ولكني بعثت بالحنفية السمجة والذي نفس محمد بيده لغدوة  
اوروخة في سبيل الله خير من الدنيا وما فيها ولم يبق احدكم في الصف خير من صلواته ستين  
سنة رواه احمد وعنه عبادة بن الصامت قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من غزا  
في سبيل الله ولم ينو الا عاقلا فله ما نوى رواه النسائي وعنه ابي سعيد ان رسول الله صلى  
الله عليه وسلم قال من رضى بالله رباً وبالاسلام ديناً وبمحمد رسولا وحيث له الجنة فحجب لها  
ابو سعيد فقال اعد لها على يا رسول الله فاعادها عليه ثم قال واخرى يرفع الله بها العبد مائة  
درجة في الجنة ما بين كل درجتين كما بين السماء والارض قال وناهي يا رسول الله قال الجهاد  
في سبيل الله الجهاد في سبيل الله الجهاد في سبيل الله رواه مسلم وعنه ابي موسى قال قال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ابواب الجنة تحت ظلال السيوف فقام رجل ركب الهبة فقال  
يا ابا موسى انت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول هذا قال نعم فارجع الى اصحابك فقال  
اقرأ عليكم السلام ثم كسر جفن سيفه فالقاه ثم مشى بسيفه الى العدو فضرب به حتى قتل رواه  
مسلم وعنه ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا صحابي به انه لما اصيب اخوانكم  
يوم احد جعل الله ارواحهم في جوف طير خضر ترد انهار الجنة تاكل من ثمارها وتاوي الى قناديل  
من ذهب معلقة في ظل العرش فلما وجدوا طيب ما كلهم ومشر بهم ومقبلهم قالوا من يبلغ  
اخواننا عنا اننا احياء في الجنة لئلا يزهقوا في الجنة ولا ينكوا عند الحرب فقال الله تعالى انا

تخبرنا ان من الارواح على اشلح مصورة بصور الطيور حتى تملذ الارواح بنسب الاشباح وتغير روعلى من يقول ان هذا البرزخ ونعيمه ناهور وعانى ١٢ مرقة له قوله تعليمك ما واهم مستقرم اصل المكان الذي  
يودي الى الاستقامة وقت الظهيرة والنوم نيسر ١٢ مرقة



ابلاغهم عنكم فانزل الله تعالى ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله امواتا بل احياء الى اخر  
الآيات رواه ابوداود وعنه ابوسعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال  
المؤمنون في الدنيا على ثلاثة اجزاء الذين آمنوا بالله ورسله ثم تابتوا وجاهدوا باموالهم و  
انفسهم في سبيل الله والذين آمنوا بالله ورسله ثم تابتوا وجاهدوا باموالهم و  
الله عز وجل رواه احمد وعنه عبد الرحمن بن ابى عميرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لمن  
نفس مسلمة يقضها بآيةها تحب ان ترجع اليكم وان لها الدنيا وما فيها غير الشهيد قال بن ابى عميرة  
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لان اُقتل في سبيل الله احب الي من ان يكون لي اهل الوبر والمد  
رواه النسائي وعنه حسياء بنت مغوية قالت حدثنا عمي قال قلت للنبي صلى الله عليه وسلم من  
في الجنة قال النبي في الجنة والشهيد في الجنة والمولود في الجنة رواه ابوداود  
وعنه علي وابى الدرداء وابى هريرة وابى امامة وعبد الله بن عمر وعبد الله بن عمرو وجابر بن  
عبد الله وعمران بن حصين رضي الله عنهم اجمعين كلهم يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم  
انه قال من ارسل نفقة في سبيل الله واقام في بيته فله بكل درهم سبعائة درهم ومن غر بنفسه  
في سبيل الله وانفق في وجهه ذلك فله بكل درهم سبعة الف درهم ثم تلا هذه الآية والله  
يضاعف لمن يشاء رواه ابن ماجه وعنه فضالة بن عبيد قال سمعت عمر بن الخطاب يقول  
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الشهداء اربعة رجل مؤمن جيد الايمان لقي العدو  
فصدق الله حتى قتل فذلك الذي يرفع الناس اليه اعيانهم يوم القيمة هكذا ارفع راسه حتى  
سقطت قلنسوته فما ادري اقلنسوة عمر اراد ام قلنسوة النبي صلى الله عليه وسلم قال ورجل  
مؤمن جيد الايمان لقي العدو وكانما ضرب جلد بشوك طلم من الجبن اتاه سهم غرت فقتله فهو  
في الدرجة الثانية ورجل مؤمن خلط عملا صالحا واخر سيئا لقي العدو فصدق الله حتى قتل  
فذاك في الدرجة الثالثة ورجل مؤمن اسرف على نفسه لقي العدو فصدق الله حتى قتل فذاك  
في الدرجة الرابعة رواه الترمذي وقال هذا حديث حسن غريب وعنه عتبة بن عبد السلمي  
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم القتل ثلثة مؤمن جاهد بنفسه وماله في سبيل الله فاذا  
لقي العدو قاتل حتى يقتل قال النبي صلى الله عليه وسلم فيه فذلك الشهيد المسمى في حجة  
الله تحت عرشه لا يفضله النبيون الا بدرجة النبوة ومؤمن خلط عملا صالحا واخر سيئا جاهد  
بنفسه وماله في سبيل الله اذا لقي العدو قاتل حتى يقتل قال النبي صلى الله عليه وسلم فيه مصمصة  
فحقت ذنوبه وخطايا ان السيف فحاء للخطايا وادخل من اى ابواب الجنة شاء وموافق جاهد  
بنفسه وماله فاذا لقي العدو قاتل حتى يقتل فذاك في النار ان السيف لا يحو النفاق رواه الدارمي

له قوله لم يرتابوا اى لم يشكوا اى لم يشكوا اى لم يشكوا اى لم يشكوا اى لم يشكوا  
الذي يرتابون اى لا يرتابون اى لا يرتابون اى لا يرتابون اى لا يرتابون اى لا يرتابون  
او يرتابون اى لا يرتابون اى لا يرتابون اى لا يرتابون اى لا يرتابون اى لا يرتابون  
ابى الوبر المراءى بال الوبر سكان البواى لان جابر بن الوبر  
غالبا قوله ولد المراءى بال المراءى سكان القرى المراءى بال المراءى  
بها الدنيا فيما بيننا ١٢٧ قوله والمولود فى الجنة المراءى بال المولود  
الصغير عم من ان يكون ولد من اولى ولد كما فروه وهو المقدر  
عنه وما سبق فى باب الايمان بالقدرة تاديل متى ذكره  
بناك قدر والراءى بال الوبر المولود وهو الذى يدفن جريمالا  
كان فى الجاهلية من دفن البنات والتكريم باعتبار ان فيصلا  
اذا كان يحنى نحو السبوى فبه المذكر والمؤنث وقال السيوطى  
فيهم من كان يد البنين ايضا عند الجاهلية والصبى ١٢ المعات  
١٢ قوله فصدق السدى فى دعه الاجر الجبرين والثواب العظيم  
الشهداء وقال الطبري معناه ان الصدوق الجاهدين كونهنهم  
صاير يتبين اجزهم فذلك نصرة تدل على فعله شيئا لى هذا  
الوصف والخبار وذا اوجه لانه على المعنى الاول يكون كالتكيد  
المعنى الايمان ولانه مشترك بين الاقسام كما سيجى ذكره  
فى القسم الثانى فالصدق انما يكون بالشجاعة والصبر الاقساما  
فما حصل التقسيم ان الجاهل انما يكون متيقنا شجاعا وهو القسم  
الاول او متيقنا غير شجاع وهو القسم الثانى او يكون شجاعا غير  
متيقنا فلان ان يكون اعماله مخلوفا بالصلح والى غير مسرف او  
يكون فاستقام مسرفا فى الاقسام يحصل تصديق السديان  
الاول دون الثانى فافهم فالاشيخ فى المعات ١٢ قوله  
فما ادري هذا قول الراوى عن فضالة بن عمار على ان قوله حتى  
سقطت كلام فضالة او كلام عمر ١٢ مرارة ١٢ قوله صلح  
والصلح شجر عظيم من شجر العفاه له شوك فذلك انما هو عن اقتضار شجرة  
من القرض والخوف وارتعاد اعضاء ١٢ المعات ١٢ قوله  
فذاك فى الدرجة الرابعة وفى نسخة فذلك وهو يتاسل المتحاب  
لان ما قبله من ذلك وهو لا يتوسط ما قبله فهو انما سبب القرض  
واما ما قبله من ذلك هو بلعيد المعنوى الذى لا يصل اليه كل  
اصدك تقر فى قوله تعالى ذلك الكتاب ١٢ مرارة ١٢ قوله  
فى خيمته المذبح خير وخبر البواى صفات والمراد بها حضرت  
وعلى قربة ١٢ المعات ١٢ قوله الا بدرجة النبوة لى لى جمع بين  
العلم والعمل وزيادة سعادة الشهادة والابواب يشادكون  
المهم فى مصدرهم من الطاعة والعبادة والجملة مستفيدة من  
المتطافين ١٢ قوله مصمصة بالمهملتين وفى نسخة الجنتين  
ففى القاموس المصمصة بظرف اللسان ومصمصة الذئب  
تحصها ومصمصة تحريك المارنى فى الغم وفى القاموس مصمصة لى  
مطهرة من دس الخطايا من قوام مصمصة الانا بالسار  
اذا حركت حتى يطرو من مصمصة الغم وهو غم تحريك المار  
فيه كالمصمصة لى بالصاد والغير المجتمعة بظرف اللسان و  
بالصاد بالظلمة والسادات لانه فى نسخة الشهادة واراود  
محصلة مصمصة ١٢ مرارة



والبعض ادى كل ما يتقوى به في الحرب قال البيضاوي لعله انما خصه رسول الله صلى الله عليه وسلم بالرمي لانه اقواه ١٢ المعات **٤٤** قوله فلا يجوز اه الفارسية سميت به كانه قيل ان القديس فتح لكم عن قريبا لروم وهم رماؤكم عليكم  
 تعالى بواسطة الرمي شرم فاذا لا يجوز احدكم ان يلجوا باسمه  
 الروم كانوا يتكلمون وقالوا لظنوا ان الرمي غالب حرمهم  
 الرمي واتم تعلمون الرمي ليكنكم محاربة اهل الروم وفتح عليكم  
 ويدفع العدو عنكم شر اهل الروم فاذا فتح لكم الروم فلا تتركوا الرمي  
 وتعلمه بان تقولوا لم يكن يحتاج في قتالهم الى الرمي بل لسلوا  
 الرمي وادوا مواعيد فان الرمي مما يحتاج اليه ابدان ١٢ مرقة  
**٤٥** قوله ليتنا ضلوا بالسوق بعضهم اوله وهو معروف وقيل  
 اسم موضع ذكره الطبري وقال القاضي السوق جمع سوق استعمل  
 الايام على سبيل الاستعارة قول لانه لانه كناية عن الشيء  
 ما شين غير الركين وقال ابن الملك هو فتح اسبغ المصيبة  
 اسم موضع ١٢ مرقة **٤٥** قوله تشرف بسبغ الاستعارة وهو  
 ان يفتح يدك على ما جيك فنظر كاذبي يستظل حتى يستبين شي  
 كذا في النهاية ١٢ **٤٥** قوله في نواصي الخيل اي في  
 ذواتهم كني بالناصية عن الذات يقال فلان مبارك الناصية  
 اي مبارك الذات وانما جعلت البركة في الخيل لان بها  
 يحصل الجهاد الذي فيه خير الدنيا والآخرة الكذا في المرقة  
**٤٥** قوله من احتسب فرسا اي ربطه وحسبه على نفسه لما  
 عسى ان يحدث من غزو الجيس بسبغ المنع ويحيى الوصف  
 وفي القاموس الجيس من الخيل الموقوف في سبيل الصدقات  
 وقد عبده اقبسه فاحسب لازم ومتداهني وقوله في ميزانه  
 له يكون داخل اعماله في ترتيب الاجر والثواب عليه ١٢ المعات  
**٤٥** قوله بكبره الاشكال بكبر الشين قال في القاموس  
 الاشكال الكتاب اسم الخيل الذي يشبهه قوام الدابة وانه  
 الخيل ان يكون ثلث قوام رمية تجلج والواحدة مطلقة  
 وعكسها انتهى وقال في النهاية انما سمي شكالا تشبها بشكالا  
 الذي شكل بها الخيل لانه يكون في ثلثة قوام فالبا وقيل  
 ان يكون احدى يديه واحدى رجليه من خلاف الخيلين وهو  
 ظاهر عبارة الكتاب ويكنى على السنى الاول فانهم ووجه  
 كراهته اشكال مفوض الى علم الشارع وقال في النهاية انما  
 كرهه لانه كالمشكول صورة تفاولا ويكن ان يكون قد حرب  
 ذلك الجنس فلم يكن غير نجاسة وقيل اذا كان مع ذلك اعز  
 الكراهية لروايل اشكال ١٢ المعات **٤٥** قوله الاشكال و  
 انظرا هرا من كلام الراوي وليس من لفظ صلى الله عليه وسلم  
 والالكان نصافي المقصود وما وقع الاشكال في تفسير الاشكال  
 ١٢ مرقة **٤٥** قوله الخيل التي اصغرت في القاموس الضم  
 والفتحة والهمزة والجر والفتحة والفتحة والفتحة والفتحة  
 اسمن كاصغر او المصنوع الموضع الذي يصغر فيه الخيل انتهى قال  
 السيوطي الاضمار ان تعلفت الفرس حتى يرمي تقوى ثم يقبل عليها  
 بقدر القوت وتدخل بيتا ونقشها بالجلال حتى تحي وتعرف فاذا جفت  
 عرفها خف لجهاد وتوت على الجري ١٢ المعات **٤٥** قوله  
 من الفيضار يفتح الحار المهلة وسكون الفار ممدود ويقصر هو  
 موضع على اميال من المدينة وقال في القاموس ويقال  
 ويتقدم اليار على الفار ١٢ المعات **٤٥** قوله العضار يفتح  
 وقال بعضهم انها كانت شقوة الاذن والاول الكثرة على تعود  
 ان يفتح القوت يوم العيين ابل ذل نقتده كل احد قال الطبري القعود من اللال ما لمن ان يركب ادناه ان يكون رستنان ثم يوقد الى السنة السادسة ثم هو جمل ١٢ مرقة

باب اعداد **٤٤** قوله فلا يجوز اه الفارسية سميت به كانه قيل ان القديس فتح لكم عن قريبا لروم وهم رماؤكم عليكم  
 اية الجهاد

**وعن ابن عائذ قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في جنازة رجل فلما وضع قال عمر بن الخطاب لا تصل عليه يا رسول الله فانه رجل فاجر فالتفت رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الناس فقال هل اء احد منكم على عمل الاسلام فقال رجل نعم يا رسول الله حرس ليلة في سبيل الله فصلى عليه رسول الله وحشي عليه التراب وقال صياك يطنون انك من اهل النار وانا الشهد انك من اهل الجنة وقال يا عمر انك لا تسأل عن اعمال الناس ولكن تسأل عن الفطرة رواه البيهقي في شعب اليمان باب اعداد اية الجهاد الفصل الاول عن عقبته بن عامر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على المنبر يقول واعدوا لهم ما استطعتم من قوة الا ان القوة الرمي الا ان القوة الرمي الا ان القوة الرمي رواه مسلم وعنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول استفتح عليكم الروم وكيفيكم الله فلا تجز احدكم ان يلجوا باسمه رواه مسلم وعنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من علم الرمي ثم تركه فليس منا وقد عصى واه مسلم وعنه سلم بن الاكوع قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم على قوم من اسلم يتناضلون بالسوق فقال رموا بني اسمعيل فان اباكم كان اميا وانا مع بني فلان لاحد الفريقين فامسكوا ايديهم فقال مالك قالوا وكيف فرمى انت مع بني فلان قال رموا وانا معكم كلكم رواه البخاري وعنه انس قال كان ابو طلحة يتربس مع النبي صلى الله عليه وسلم احد وكان ابو طلحة حسن الرمي فكان اذا رمى تشرف النبي صلى الله عليه وسلم فينظر الى موضع نيله رواه البخاري وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم البركة في نواصي الخيل متفق عليه وعنه جريد بن عبد الله قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يلوي ناصية فرس باصبعه وهو يقول الخيل معقود بنواصيها بالخير الى يوم القيمة الاحمر والغنية رواه مسلم وعنه ابن شهر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من احتسب فرسا في سبيل الله ايماناً بالله وتصديقاً بوعده فان شيعه وريته وروثه وبوله في ميزانه يوم القيمة رواه البخاري وعنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يركب في الخيل والشكال ان يكون الفرس في رجله اليمنى بياض في يده اليسرى او في يده اليمنى ورجله اليسرى رواه مسلم وعنه عبد الله بن عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم سابق بين الخيل التي اضمرت من الحقياء وامد بها ثنية الوداع وبينها ستة اميال سابق بين الخيل التي لم تضم من الشنية الى مسجد بني زريق وبينها اميل متفق عليه وعنه انس قال كانت ناقة لرسول الله صلى الله عليه وسلم تسمى العصابة وكانت لا تسبق فجاها اعرابي على قعود له فسبقها فاشتد ذلك على المسلمين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان حقاً على الله**

**٤٥** قوله انك لا تسأل عن اعمال الناس قال الطبري في تفسيره ان الكلام اما صليبي يامر ان لا تجز احدك في مثل هذا الموضع عن اعمال الشر لم يوافق بل تجز عن اعمال الخير كما قال اذكروا مواضع بالخير فوضح لا تسأل موضع

لا تجز لفظا للسلام ثم في اللازم لانه اذا اتى السؤال اتى الاجاب والمقصود منه عما اقدم عليه فان الاجاب باللفظة والاعتقاد انه عمل على حال اول الاسلام بالبيعة فاهم ١٢ المعات **٤٥** قوله من قوة لرسول الله صلى الله عليه وسلم

له قوله وغلبه تشبهه الروحانية وتخفيفه في تناول النبي من هو السهم سواء كان ملك المسلم او الراي وفي النهاية يقال نبات الرجل تشبهه اذا تناولته الغنبل ليرى به وكذلك انبسته قالا ابو عمر الزاهد نبلة وانبلة ونبلة ونبلته ونجوزان يراو بالنبل  
باب اعداد الصحابة الذي يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم من الهدى انتهى قوله ٣٣٤ وارسلوا ركوبوا الى لا تقصروا على الرمي ماشيا

ان لا يرتفع شئ من الدنيا الا وضعت رواه البخاري **الفصل الثاني عن محبة بن عامر**  
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله تعالى يدخل بالسهم الواحد ثلثة نفوس الجنة صاغه يحتسب في صنعته الخبير والراعي به ومنبته وارموا وركبوا وان تموا احب الي من ان تركيبا كل شئ يلهو به الرجل باطل الارمية بقوسه وتاديبه فرسه وملاعبته ام اتها فان من الحق رواه الترمذي وابن ماجه وزاد ابوداود والدارمي ومن ترك الرمي بعد ما علمه رغبة عنه فانه نعمة تركها وقال كرها وعن **ابن خنيس** قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من بلغ بسهم في سبيل الله فهو درجة في الجنة ومن رمى بسهم في سبيل الله فهو عدل محرم ومن شاب شبيبة في الاسلام كانت له ثورا يوم القيمة رواه البيهقي في شعب الايمان وروى ابوداود الفصل الاول والنسائي الاول والثاني والثالث وفي رواية من شاب شبيبة في سبيل الله بدل في الاسلام وعن **ابي هريرة** قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا سبق الا في نضل وحقت او حافر رواه الترمذي وروى ابوداود والنسائي وروى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ادخل فرسا بين فرسين فان كان يؤمن ان يسبق فلا خريفه وان كان لا يؤمن ان يسبق فلا باس به رواه في شرح السنة وفي رواية ابى داود قال من ادخل فرسا بين فرسين يعنى وهو لا يامن ان يسبق فليس بقار ومن ادخل فرسا بين فرسين وقد آمن ان يسبق فهو قار وعن **عمران بن حصين** قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يجلب ولا يجنب زاد يحيى في حديثه في الزهان رواه ابوداود والنسائي ورواه الترمذي مع زياد في باب الغضب وعن **ابى قتادة** عن النبي صلى الله عليه وسلم قال خير الخيل لادم الا فرج الافرغ والافرغ المحجل طلق اليمين فان لم يكن ادهم فكميت على هذه الشبهة رواه الترمذي والدارمي وعن **ابى وهب الجشمي** قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليكم بكل كبيت اغر مجل واشترى اغر مجل وادم اغر مجل رواه ابوداود والنسائي وعن **ابن عباس** قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقصروا نواصي الخيل لا معارفها ولا اذا نأبها فان اذا نأبها مذلها ومعارفها فاقوا ونواصيها معقوفها الخير رواه ابوداود وعن **ابى وهب الجشمي** قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ارتبطوا الخيل بمسوخ بنواصيها وانجازها وقال كفالها وقلدها ولا تقلدها ها الا وتار رواه ابوداود والنسائي وعن **ابن عباس** قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم عبدا فاما ما اخصنا دون الناس بشئ الا ثبت امرنا ان نسبحك الوضوء وان لا ناكل الصدقة وان لا ننزى حمارا على فرس رواه الترمذي والنسائي وعن **علي** قال هديت رسول الله صلى الله عليه وسلم بغلة فوكبها فقال عنى لوجملنا الخيل على الخيل فكانت لنا مثل هذا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم

الرمي والركوب بتاديب الفرس والترين كما يشير اليه آخر الحديث وقال الطبري عطفه واركبوا يدل على المغايرة وان الرمي يكون راجلا والركوب راميا فيكون معنى قوله ان تزوموا احب الي من ان تركبوا ان الرمي بالسهم احب الي من الطعن بالرمح انتهى والظاهر ان معناه ان معانجج الرمي وتعلقه افضل من تاديب الفرس وترين ركوبه لما فيمن الخيلاء والكبر وما في الرمي من النفع الاخر مع ان لادلائه في الحديث على الرمي اصلا ١٣ كذا في اللقاة **له** قوله وفي روايتها لا يصح ارجاع الضمير الى النسائي والترمذي مع انها اقرب مذوران النسائي لم يورد الثالث فالسنة وفي رواية البيهقي والترمذي وفيه اشكال وهو ان رواية البيهقي كما تقدمت انها في الاسلام وجوابه ان معناه وفي رواية البيهقي ورواية الترمذي وفي رواية لها في سبيل الله يدل في الاسلام والمراد بقوله رواه البيهقي انه روى في الحديث كما لا يخفى قطع النظر عن لفظ قوله في روايتها التي تحقيق للفظ ويكون كالاخر عرض على صاحب المصانيع والسد علم لقراءة **له** قوله السابق الخ بفتح الخ في نسخة بسكون موصولة في النهاية هو بفتح الباء ما يجلب من المال معان على السابقة وبالسكون مصدر سبقت السابق وقال الخطابي الرواية التي بفتح الباء والمعنى لا يجلب المال بالسابقة قوله الا في نضل **له** قال ابن الملك للرد ونضيل كل سهم وذو حقت كاللال في الغيل من زوحاف كالحيل والحج وفيه بائنة اخذ المال على المناضلة لمن نضل وعلى السابقة على الخيل والابل لمن سبق واليه ذهب جماعة من اهل العلم لانها عدة قتال الصلوة وفي ذلك اجعل عليها ترغيب في الجهاد قال سعيد بن المسيب ليس بان الخيل باس اذا دخل فيها محمل والسابق بالطيور والرجل بالجمام ولا يرضى في معانها ما ليس من عدة الحرب ولا من بالبقوة على الجهاد فاخذ المال عليه فله محظوظ ١٣ مر قاة **له** قوله من ادخل فرسا قال في شرح السنة المال ان كان من الامام او من واحد من الناس يشترط للسابق فيها جزا وكذا ان كان من احد الجانبين كان يقول ان سبقني فلنك كذا وان سبقتك فلا شئ عليك ان كان من الجانبين فلا بد من محمل للابدان يكون المحمل بحيث يجمل ان يكون سابقا بان يكون فرسه جادا فيسبق ويأخذ المالين محال ان كان محال الخيل كونه سابقا بان يكون فرسه جادا فاقامة فيه بل يكون قمارا لانه هو ان يكون الرجل من الضمير والفرس ١٣ سيد **له** قوله ولا جنب بان جنب فرسان جنب فرس الذي يدعى عليه فاذا فرس الركوب يحول الى الجنب بركب ١٣ **له** قوله الخيل والتحميل يباح في قولهم الفران وفي ثلث منها وفي حديثه قالوا اشترى بجدان يجازي الارباع ولا يجاوز الركبتين ١٣ سيد **له** قوله ولا اسارها اي شويها مع عن غير القياس وقيل مع مفر

والاستشارة ليشي من الاحكام فان بركة الاستشارة ليست بمقصودهم بل هي احوال وهي المحل الذي نسبت اليها العرف فاطلقت على الاعتراف بما نزل قوله نزلها اي مرادها تذب بها الهوام عن نفسها قوله وقار اي كسار الذي تدعى بها ١٣ مر قاة **له** قوله الا ثبتت في الاختصاص في الاستباغ والائزاز فان الاول تحب امر بكل واحد الثاني كونه في كل واحد من كل الصدقة مخصوص بالبيت ويجاب بان الراد لا يجاب بموضوع به والمراد بحث على السبب التاكيد في ذلك وقيل ان القول على الماني نزه الصحيفة فالمقصود لفي الاختصاص

والركوب والتمزيق به جازان كالصوفان عليها حرام و  
السيف كسيفته ما على طرف مقبض من فضة او صديرة وفي  
مخمس النهاية هي التي يكون طراس قائم السيف وقيل ماتحت  
شاربه السيف وفي الصراح قبيح بئس شمشير وكاروني  
المحاشي هي بالفارسية يقول لبعضهم كلامه لمحات قائم  
السيف وقائمة فضة نخب صراح والشايبان الفغان  
طويلان في اسفل قائم السيف - قاموس وفي شرح الاسته  
فيه دليل على جواز تحلية السيف بالقليل من الفضة وكذلك  
المنطقة وان تحلوا في تحلية اللجام والسرج فاباح بعضهم  
كالسيف حرم بعضهم لان من زينة الاربعة وكذلك خلتوا في  
تحلية سكين الحرب المقلدة لقليل من الفضة فاما التحلية بالذهب  
فغير مباح في جميعها وقال التورثي حديث مريدة لا يقوم  
به حجة اذ ليس له سند يعتمد وذكر صاحب الاستيعاب حديثه  
وقال سنده ليس بالقوي ١٢ طيبي **قوله** كانت رايته  
نبي السد في النهاية الراهية العلم الضم وكان اسم رايته النبي صلى الله  
عليه وسلم العقاب وفي المغرب اللواطم الجيش يوردون الراهية  
لان شقة ثوب تلوي وتشد في عمود السرج والراهية علم الجيش  
يام الحرب وهي فوق اللواطم قال المازيري والعرب لا يهزمون  
بواصلها الهز والكر ابو عبيد والاصم الهزفة قال التورثي الراهية  
هي التي تحلها صاحب الحرب يقال عليها واليهما تامل المقابلة  
واللواطم علامة كلبية الاميرة وروحه حيث دار طيبي **قوله**  
**قوله** سوداء قال ابن الملكاي ما غالب لون اسود بحيث يرى  
من البعيد اسودا وان خالص السواد لما سياتي من انها كانت  
من نمرة ١٣ **قوله** يوم الخميس قال التورثي اختياريه  
صله الله عليه وسلم يوم الخميس للخروج لوجه امالان يوم مبارك  
يرفع فيه اعمال السباد الى الله وقد كانت سفارة تده في السد  
والي الله فاحب ان يرفع رطل صلح في اوله لانه ايام الاسبوع  
عدها اولاد يتناول بالخميس في خروجها والخميس الجيش لانه  
خميس فرق المقدره والعقب والمينة والميرة والساقه  
غير في ذلك من الغال الحسن يحفظ الله له واحاطة جنوده  
حفظا وحماة ١٣ **قوله** ولا جرس في المنزلة جرس  
بفتحين بالحق لجنق الدابة وغيره فيصوت وفي النهاية جرس  
الجبل الذي يعلق على الدواب قال النووي وسبب الحكمة  
في عدم مصاحبة الملائكة مع الجرس انه يشبه بالنواقيس والانه  
من السالكين النبي عنها الكرامه صوتها ويؤيده قولناي اللاتي  
من امير الشيطان انتهى وفي شرح السنه روي ان جارية  
دخلت على عائشة وفي جليها جلاص فقالت اخراجني  
مفرقة للملائكة وروي عن عمر قطع اجر اساني رجل المير قال  
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان من كل جرس  
شيطان اذ كان في الرقعة **قوله** واذا ستمت وفيه شرح  
التبريز هو الزم في آخر الليل للاستراحة قوله ولما وى الهوا

**قوله** انما يفعل ذلك الخيال المظهر الى كراهية ذلك حيث قال وانما الحمار على الفرس جازان لان النبي صلى الله عليه وسلم ركب البغل فجعله لهم من النعم ومن على عباوه بقوله والخيل والنحال والحمير كبروا وزيته قال الطيبي اصل المازون وغيره  
باب استعمالها في الفرس والبسط مباح ١٣ مرقة (٨٣٣) **قوله** قبيح سيف في القاموس قبيحة اذاب السفر

وسلم انما يفعل ذلك الذين لا يعلمون رواه ابو داود والنسائي وعن انس قال كانت قبيحة  
سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم من فضة رواه الترمذي وابوداود والنسائي والدارمي وعن  
هو بن عبد الله بن سعد عن جده مزينة قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الفتح وعلى  
سيفه ذهب وفضة رواه الترمذي وقال هذا حديث غريب وعن السائب بن يزيد ان النبي  
صلى الله عليه وسلم كان عليه يوم احد درعان قد ظاهر بينهما رواه ابو داود وابن ماجه وعن  
ابن عباس قال كانت راية نبي الله صلى الله عليه وسلم سوداء ولوائه ابيض رواه الترمذي وابن ماجه  
وعن موسى بن عبيدة مولى محمد بن القاسم قال بعثني محمد بن القاسم الى البراء بن عازب يسأل  
عن راية رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال كانت سواء من بعة من نمرة رواه احمد والترمذي  
وابوداود وعن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل مكة وكواؤه ابيض رواه الترمذي وابوداود  
وابن ماجه **الفصل الثالث** عن انس قال لم يكن شيء احب الي رسول الله صلى الله عليه وسلم  
بعدا للنساء من الخيل رواه النسائي وعن علي قال كانت بيد رسول الله صلى الله عليه وسلم قوس  
عربية فزاي رجلا يده قوس فارسية قال ما هذه القها وعليكم بهذا واشباهها وراج القنا فانهما يؤيد  
الله لكم بها في الدين ويمكن لكم في البلاد رواه ابن ماجه **باب اذاب السفر**  
**الفصل الاول** عن كعب بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج يوم الخميس في غزوة تبوك و  
كان يحب ان يخرج يوم الخميس رواه البخاري وعن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله  
عليه وسلم لو يعلم الناس ما في الوحدة ما علموا ما سار راكب بليل وحدا رواه البخاري وعن ابي هريرة  
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تصعب الملائكة رفقته فها كلب ولا جرس رواه مسلم  
وعنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الجرس من اموال الشيطان رواه مسلم وعن  
ابي بشير الانصاري انه كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض سفارة فارسل رسول الله  
صلى الله عليه وسلم رسول لا يتقين في رقبة بعير قلادة من وتر او قلادة الا قطعت متفق عليه وعن ابي  
هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سافرت في الخصب فاعطوا الابل حقه من الارض  
واذا سافرت في السنة فاسرعوا عليها السنين اذا عرستم بالليل فاجتنبوا الطريق فانها طرق الدواب  
وماوى الهوام بالليل وفي رواية اذا سافرت في السنة فبادر وايمانها نقيها رواه مسلم وعن ابي سعيد  
الخدري قال بينما نحن في سفر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ جاءه رجل على راحلة فجعل يضرب  
وشمالا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان معه فضل ظهر فليعد به على من لا ظهر له  
ومن كان له فضل زاد فليعد به على من لا زاد له قال فذك من اصناف  
المال حة رايانا انه لاحق لاحد منا في فضل رواه مسلم وعن ابي هريرة قال قال رسول الله

لان الحشرات والدواب من ذوات السموم والسيح وغير الطرق في الليل على الطرق لتلقط ما سقط من المارة من ما كون نحوه **قوله** فبادر وايمانها نقيها كسر كون تحتها ي اسرع عليها ما دميت قوية باقية النقرة  
وهو الخ ١٣ مرقة محقر **قوله** الكلبة جماعة من الخيل كلبته مثله ١٣ من

له قولين يجمعان معنى بعضى من ذلك ما حصل قصده من جهته وجانبه الذي توجبه له مرة واحدة قوله لا يطرق الليل الا في غنيمته تجر في النهاية الطروق من الطروق وهو الذي ياتي بالليل طارقا حاجته الى دوق الباب قلت

صلى الله عليه وسلم السفر قطع من العذاب يمنع احدكم نومته وطعامه وشرابه فاذا قضى نهيته من وجهه فليجئ الى اهل متفق عليه وعن عبد الله بن جعفر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قدم من سفر تلقى بصبيان اهل بيته وانه قد م من سفر فسبق بي لبي فحملني بين يديه ثم جئ باحد بني فاطمة فارده خلفه قال فادخلنا المدينة ثلاثا على دابة رواه مسلم **وعن** انس بن ابي هو ابو طلحة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ومع النبي صلى الله عليه وسلم صغيفة ثم وقفا على راحلة رواه البخاري **وعنه** قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يطرق اهل ليلا وكان لا يدخل الا عند او عشية متفق عليه **وعن** جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا طال احدكم الغيبة فلا يطرق اهل ليلا متفق عليه **وعنه** ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا دخلت ليلا فلا تدخل اهلك حتى تسقي الغيبة وتمشيط الشجة متفق عليه **وعنه** ان النبي صلى الله عليه وسلم لما قدم المدينة فخرج زورا وايقرة رواه البخاري **وعن** كعب بن مالك قال كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يقدر من سفر الا نهارا في الضحى فاذا قدم نكأ بالسجد فصلى فيه ركعتين ثم جلس فيه للناس متفق عليه **وعن** جابر قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فاما قد من المدينة قال لي ادخل المسجد فصل فيه ركعتين رواه البخاري **الفصل الثاني عن صحاب بن وداعة الغامدي** قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم بارك لامي في بكوها وكان اذا بعث سرية او جيشا بعثهم من اول النهار وكان صحرا جرافا كان يبعث تجارته اول النهار فاقوى وكثر ماله رواه الترمذي ابو داود والدارمي **عن** انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليكم بالدرجة فان الارض تطوى بالليل رواه ابو داود **وعن** عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الركاب شيطان والراكبان شيطانان والثلاثة ركب رواه مالك والترمذي وابوداود والنسائي **وعن** ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا كان ثلثة في سفر فليؤمروا واحدا هم رواه ابو داود **وعن** ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال خير الصحابة اربعة وخير السلي يا اربع مائة وخير الجيوش اربعة الاف ولن يغلب اثنا عشر الف من قلة رواه الترمذي وابوداود والدارمي وقال الترمذي هذا حديث غريب **وعن** جابر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتخلف في المسير فيزجي الضعيف ويردف ويدعولهم رواه ابو داود **وعن** ابي ثعلبة الخشني قال كان الناس اذا انزلوا من امان لا تفرقوا في الشعاب والادوية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تفرقوا في هذه الشعاب والادوية انا اذكم من الشيطان فلم ينزلوا بعد ذلك من الا انهم بعضهم الى بعض حتى يقال لو بسط عليهم ثوب لعبرهم رواه ابو داود **وعن** عبد الله بن مسعود قال كنا يومئذ ركل ثلثة على بعين فكان ابولبابة وعلم بن ابي طالب زميلي رسول الله

بمغتنين ففي القاموس لغة العدة بالضم البكرة او ما من حيلة العدة وطلوع الشمس كالعدة وفي النهاية العدة ميراد النهار العدة مرة من العدة بالضم ما من حيلة العدة وطلوع الشمس في النهاية العدة بالضم البكرة او ما من حيلة العدة والعشى والعشية آخر النهار مرة واحدة **عنه** قوله تسعدني حتى تسعد الظافة التي قاب عنها زوجه مستقبلة لوصولها على من الوجوه فاذا قال فتنط الشجة ففتح كسرى على الج بالمشط المتفرق الشعر ليصون المقام من سوء النظر قال المتوفى شي الاستعداد خلق شر العانة واخبرت المرأة اذا قاب عنها زوجها فخيبت بالها ومشهد بلا ادراد بالاستعداد وان تعاج شرفها فبها من المتأذين والنساء يعني من التفت التتور ولم ير استئصال المهر بظان ذلك غير مستحب في امرين لا وفاة **عنه** قوله في حروا لفتح ضم البعير وكره ان كان اذ اتى الا ان اللغظة توش وفي بعض من قدم ان يصنع بغيره وسعد **عنه** قوله في حروا لثروة بسبب مراعاة السنة واجابتها الدعاء من صلاة او غيره **عنه** لغات **عنه** قوله عليكم بالدرجة في القاموس الراجح محركة والكسر بالضم والفتح السير من اول الليل والنعل من ارج بسكون الراء وفتحها مشددة السير في آخر الليل وقوله تطوى اي يسهل السير بحيث ينظر الهاشي بله سارقا قليلا وقد ساكرتيا واخذ من كس حرم وهو الشاغل والصورف من السير في الليل عدم مشاورة الاله والخلوات التي يرتعدون في السير في نظر السالك المدا علم لمد لا تقصروا بالسير نهرا بل سير بالليل ايضا وليس المراد الاسير والنهار قطعاً لغات **عنه** قوله الركاب شيطان وقيل في تلويل الحديث به لانه الركاب لو ادرسه سفره واذا الاثنان ليس سفرين مني عندهما وهو الشيطان فكأنهم الشيطان نفسه او المزدحم الشيطان بهم وهم يدومهم بالشر وذلك لغو الجاهل من الواحد واكثره جيش عليه واثنان ان مات الواحد ومضى اضطر الاخر ونحو ذلك فلم من ذلك الحديث انه لا يفتي السفرين ثلثة وبني فقال لهما قد سمعت انك **عنه** قوله ركب الركاب هم جميع قوم وهم طوقيل جميع ركابهم الذين يستأجرون ان يسوار كبا لكونهم مغتربين من الشيطان **عنه** قوله لغير الصواب لانه قيل انهم اذا كانوا بجمعة ومضى واحد منهم واراد ان يوصي احد الغاير شهدا ثلثان بخلاف الثلثة وقيل في توجيه استصحاب الثلثة اذا ذهب احد واحد استأجره استأجر الباقين ولو وقع في مضارة تاخير في الاخر بوجوه تحقيق صلاح من المتخلفين واليه من العدة والارادة ايضا وبعدها من لغات **عنه** قوله لولا ان يلبس بعينيه بالرحول اي لن يبصر غلوا وتولى ثلثة غلوا قال الطيبي جميع قول من الحديث دائرة على الارجح واثنا عشر ضعف الارجح والاشارة بذلك الى الشدة والقوة واشتداد خطرهم شبهة باركان البند وقوله من ثلثة مستأجر انهم لو صلوا واستلوه من لم يكن فقلته بل لهم آخر سواها وانما لم يكونوا قليلين من لان الاعلاء لا يجد ولا يصح لان كل احد من

من رسول الله صلى الله عليه وسلم انزل الجبل الذي عمل عليه الطامع والتمتع والزميل الذي حمل مع حمله الى الجوز والشيء عاد الى والرفيق في السفر الذي يبعث منه الاثلاث جيش قول يا ايمنه او الميسرة او القلب فليكن اولان الجيش الذي القائل منهم بعضهم ونزلوا كلهم فماتون ومن ذلك قول بعض الصحابة يومئذ من كان الاثنا عشر الفان تغلب اليوم من ثلثة الى ثلثة يوم حين اذا عجبكم ثم فتم عنكم شيئا وكان عشره لان من اهل المدينة والغان من سلمى فتح مكة مرة **عنه** قوله لانه قد ذكر من الشيطان في هذا التركيب من التاكيد والبالغة ليس في ذلك ان تفرق من الشيطان **عنه** لغات **عنه** قوله ليزيل

له قوله لا تتخذوا كغيره دواكم من غير حاجه ضرورية اذ ثبت ان صلته عليه وسلم خطب في غزوة على راحلته وانها عليها انتهى الظاهر ان هذا الحديث يفي عن القيام على باله اذ هو الوتوت  
على ظهره باق في القاموس وقت يعقن وقوفه فادام قائما وما  
ظهور ما فتوت قفونها وتحدثون بالبيع والشراء وغير ذلك بل انزلوا  
فانصروا حاجا لهم اركبوا ١٢ مرة **قوله** فاما ابل  
الشياطين الظاهر المنبأ وراى ان قوله فادام قائما من جملة الحديث  
وقول الرسول صلى الله عليه وسلم وقيل في من كلام الراوى الحديث  
هو لعل السابق ومع الطيبى في الاحتمال الاخير ولا يلزم وجه لا يلزم  
قول سيدنا ارا بالانه الاقفاص على ذلك كما قال الطيبى فيقال  
وقوله قد انقطع به حال من آخره بل ان يكون صفة فان الاقفاص  
العجس كالا في اللين بسبب هذا اللفظ صح في بعض النسخ بلفظ  
المعلوم وفي بعض النسخ بلفظ المعلوم والمجهول معا وفي الخواشي  
المنقطع على بناء المجهول كل عن السير والضمير للرجل المنقطع  
وبه نائب الفاعل في الجملة حاله والحاصل انها تكون عدة  
للتقاضي والتكثير ولم يقصد به الركوب اعانه الغير ١٢ معات  
**قوله** لعل الاقفاص يريد به الهروج والحامل المستورة  
بالديار يخافه اهل الاسرار في الاسفار ١٢ معات **قوله**  
بالديار اسع بالاقمشة الغيصة من الحريرة وغيره والظاهر ان  
المنع عنها ليس لئلا يتناول المستور بالحريه فيصير السائل التقاضي  
المسعة والرياء ١٢ مرة **قوله** الليل الليل التوفيق بينه وبين  
الحديث الذي يفي عن القوم ليلا ان يكل في السفر القريب  
قال المنوي ان ذلك اذا طال السفر واشتهر قومه فلا باس بقومه  
ليلا فان المراد تحيوا وقد حصل بذلك وقيل المراد دخول المراد  
المجاورة لان المسافر يشتهر قومه فاذا اقتضا اول الليل يكون حليب  
المقوم وادعى الى الاستسرة واليضارة لظهور الحجة والاشتياق و  
المجاورة الى اداء الحق ورفق كلفة الانتظار ١٢ معات **قوله**  
قوله جلد فرقه وروى النبي عن ركوب ملود التمار لبسها ليا فيها  
من التكبر والخيال والانه زى لهم وقيل لانه لا يقبل المبلغ واكثر  
جلودها توخذ اذا ماتت لان اصطيادها عسير فيكون عدم صلاب  
الملائكة لاجل ركوب النبي عندهم **قوله** سيد القوم في  
السفر خادهم يرمي النبي سيد القوم ان يقيم بصاحبهم او اهل بيته  
خدم فيسبهم وان كان اذناهم منزهة واليه انشار القوم فيسبهم  
بخدمته المنة والحمد اعلم ١٢ مرة **قوله** كتب الى قيصر بواحد عشر  
ملك الروم كان ملك فارس تسمى بكسر وملك الحبشة بالنجاشي  
وملك الترك بنجاقان وملك القبط بنوعون وملك مصر بعزير  
وملك اليمن بالقيس وملك حمير بنع وملك الهند بالراس وملك القبط  
كان اسمه قيس بن كسرة البها وفتح الروم وسكون القاف قد يسكن الروم  
وكسر القاف وقد يقال بسكون الراء فتح البها كخندق غير  
مصرف ووجهية بكسر الدال وعزير بن مكرنا لفتحها الكلبى منسوب  
الى بنى كلب قبيلة من العرب ١٢ معات مع تغيير **قوله**  
وجهية الكلبى يرمون كبار الصفاية شهداء واداء بعد ما من المشاهدة  
ويحدث رسول الله صلى الله عليه وسلم الى قيصر في الهدية وذلك في سنة  
فان قيس وابت بطارقه فلم يرض هو الذي كان يزينه قيس

باب الكتاب الى الكفار الجوس عليهم غير تيسير ما هو شئ آخر وقديروى ٣٢٠  
لا تجعلوا كركبكم كركبى قبل المعنى لا تجلسوا على اودعائهم الى الاسلام

صلى الله عليه وسلم قال فكانت اذا جاءت عقيقة رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تخن من شئ عنك وقال  
ما انما باقوى منى وما انا باغنى عن الاجر منكم ا رواه في شرح السنة وعن ابى هريرة عن النبي  
صلى الله عليه وسلم قال لا تتخذن واظهوره وابكر من ابر فان الله تعالى انما سخرها لكم لتبلغكم الى بلدكم  
تكونوا بالغية الا بشق النفس وجعل لكم الارض فعليها فاقضوا حاجاتكم رواه ابو داود وعن انس  
قال كنا اذا انزلنا منزلا لا نسبي حتى نخل الرجال رواه ابو داود وعن بريرة قال بينما رسول الله صلى الله  
عليه وسلم يمشى ذجاءة رجل مع حمار فقال يا رسول الله اركب وتأخر الرجل فقال رسول الله صلى  
الله عليه وسلم لا انت احق بصد دابتك الا ان تجعل لي قال جعلتك فركب رواه الترمذى و  
ابوداود وعن سعيد بن ابى هند عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تكون ابل  
للشياطين وبيوت للشياطين فاما ابل للشياطين فقد ايتها فيخرج احدكم بنجيات معه قد اسمتها  
فلا يعلو بعين منها وييسر باخيه قد نقطه به فلا يجمله واما بيوت الشياطين فلو ارها كان  
سعيد يقول لا ارها الا هذه الاقفاص التى يستر الناس بالديار رواه ابو داود وعن  
سهل بن معاذ عن ابيه قال غرنا معا مع النبي صلى الله عليه وسلم فضيق الناس المنازل فقطعوا الطريق  
فبعث نبي الله صلى الله عليه وسلم مناديا ينادى فى الناس ان من ضيق منزلا او قطع طريقا فلا جهاد رواه  
ابوداود وعن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان احسن ما دخل لرجل هلا اذا قدم من سفر  
اول الليل رواه ابو داود **الفصل الثالث** عن ابى قتادة قال كان رسول الله صلى الله عليه  
وسلم اذا كان فى سفر فعرس بليل اضطجع على يمينه واذا عرس قبيل الصبح نصب ذراعه  
ووضع راسه على كف يده رواه مسلم **وكن** ابن عباس قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم عبد الله  
ابن رواحة فى سرية فوافق ذلك يوم الجمعة فغدا اصحابه وقال اخلف واصلم مع رسول الله صلى  
الله عليه وسلم ثم احقهم فاصلم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم رواه فقال ما منعك ان تعد مع  
اصحابك فقال اردت ان اصلم معك ثم احقهم فقال لو انفق ما فى الارض جميعا ما ادرت  
فضل عدوتهم رواه الترمذى **وكن** ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تصعب الملائكة  
رفقة فيها جلد ثم رواه ابو داود **وكن** سهل بن سعد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
سيد القوم فى السفر خادهم فمن سبقهم بخدمة لم يسبقوه بعمل لا الشهادة رواه البيهقى فى شعب  
الايان **باب الكتاب الى الكفار ودمائهم الى الاسلام الفصل الاول** عن ابن  
عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم كتب الى قيصر يدعوه الى الاسلام وبعث بكتاب اليه رخصية الكلبى وامر  
ان يدفعه الى عظيم بصرى ليدفعه الى قيصر فاذا فيه بسم الله الرحمن الرحيم من محمد عبد الله  
ورسوله الى هرقل عظيم الروم سلاما على من اتبع الهدى ما بعد فاني ادعوك بداعية

في صورة ابى غالب بن ابي الشام وفتح في يوم ما وروى عنه لعرض من التابعين ووجهية بكسر الدال مسكون المهله وبالياء تحتها انقطتان كذا ترى ان صاحب الحديث داهل الخلة وقيل هو بالفتح وفي شرح مسلم وجهية بكسر الدال وفتحها التان شهوتان  
واختلوا في الراء منها ادى ابن السكيت ان بالكسر للغير والبوا حقه السجستانى ان بالفتح لا غير انتهى وفي القاموس وجهية بالكسر بفتح ١٢ مرة **قوله** برقل بها هم علم الملك الروم في ذلك الوقت وقصر لقب جميع ملك الروم وقيل كلاهما

بعد اسين والثاني بياد واحدة بعد على اليمين الهمة مفتوحة والراة كسرة مخفة والثالث بكسر الهمة وتشديد الراء وباء واحدة بعد اسين وقع في الرواية الثانية في مسلم وفي اول صحيح البخاري ثم لم يصرح بياد مفتوحة في اولها بل بعد  
باب الكتاب الى الكفاية **الم** ثم اختلفوا في الرواية على قول اصحابنا **الم** انهم الاكادون في الظاهر الزاوية معناه **ودعاهم الى الاسلام**

ابن اسلم اسلم تسلم واسلم يؤت الله اجره مرتين وان توليت فعليك اثم الاربسين يا اهل الكتب  
تعاووا الى كلمة سواء بيننا وبينكم ان لا نعبد الا الله ولا نشرك به شيئا ولا يتخذ بعضنا بعضا اربابا من  
دون الله فان تولوا فقولوا اشهدوا باننا مسلمون متفق عليه وفي رواية لمسلم قال من عهد رسول الله و  
قال اهل الاربسين وقال بدعاية الاسلام وعنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث بكتابه الى كسرى  
مع عبد الله بن حنيفة التميمي فامر ان يدفعه الى عظيم البحرين فدفعه عظيم البحرين الى كسرى فليخ  
قرأ مرة قال ابن المسيب فدعا عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يمزقوا كل منزق رواه البخاري و  
عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم كتب الى كسرى والى قيصر والى النجاشي والى كل جبار يدعوهم الى الله  
ليس بالنجاشي الذي صلى عليه النبي صلى الله عليه وسلم واه مسلم وعن سليمان بن بريد عن ابيه قال  
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا امر ايرا على جيش او سرية او صاه في خاصته يتقوس في الله ومن معه  
من المسلمين خيرا ثم قال اغزوا باسم الله في سبيل الله قاتلوا من كفر بالله اغزوا فلاتعزوا ولا تغدروا  
لا تشبوا ولا تقتلوا وليا واذا القتت عدوك من المشركين فادعهم الى ثلاث خصال وخلال فانه من ما  
اجابوك فاقبل منهم وادعهم الى الاسلام فان اجابوك فاقبل منهم وكف عنهم ثم ادعهم الى  
التحول من دارهم الى دار المهاجرين واخذهم اثمهم فان فعلوا ذلك فادعهم الى الاسلام وادعهم الى  
المهاجرين فان ابوا ان يتحولوا فاجتهد فيهم ان يكونوا كاعراب المسلمين يحرم عليهم حرم الله الذي يحرم  
على المؤمنين ولا يكون لهم في الغنيمة والغنيمة والغنيمة والغنيمة والغنيمة والغنيمة والغنيمة والغنيمة  
فان هم اجابوك فاقبل منهم وكف عنهم فان هم ابوا فاستعين بالله قاتلهم واذا حاصرت اهل حصن  
فادرك ان تجعل لهم في الله وذمة نبيه فلا تجعل لهم ذمة الله ولا ذمة نبيه ولكن اجعل لهم ذمتك  
وذمة اصحابك فانكم ان تحفروا ذمة الله وذمة اصحابكم اهل حصن فانهم ذمة الله وذمة نبيه  
اهل حصن فادرك ان تنزلهم على حكم الله فلا تنزلهم على حكم الله ولكن انزلهم على حكمك فانك لا  
تدري ان تصيب حكم الله فيهم ام لا رواه مسلم وعن عبد الله بن ابي اوفى ان رسول الله صلى الله عليه  
بعض يام التي لقي فيها العدو وانتظر حتى ماتت الشمس ثم قام في الناس فقال يا ايها الناس لا تمتوا لقاء العدو  
واسألوا الله العافية فاذا القيتهم فاصبروا واعلموا ان الجنة تحت ظلال السيوف ثم قال اللهم منزل الكتاب مجرى  
السحاب هازم الاحزاب هزمهم وانصرنا عليهم متفق عليه وعن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اغزى  
بناقوا لم يكن يغزوا حتى يصير ينظر اليهم فاسمع اذا نكف عنهم وان لم يسمع اذا نكف عنهم قال فخرجنا الى  
خيبر فانه حينما ليلا قمنا اصبح ولم يسمع اذا نكف ركبنا خلف ابي طلحة وان قد عظمي قد ضمني الله صلى الله عليه  
له قوله جرك من اي جز النصر التي كنت عليها سابقا بل عني وجز الامان بل  
وخرجنا ان يلقوا في طريق التنازع اي سلم مرة في الدنيا من  
العش داغدا الجزية مرة من عتاب النبي قوله ثم لا اسين فتح الهمة وكسر الراء فتح

ابن اسلم اسلم تسلم واسلم يؤت الله اجره مرتين وان توليت فعليك اثم الاربسين يا اهل الكتب  
تعاووا الى كلمة سواء بيننا وبينكم ان لا نعبد الا الله ولا نشرك به شيئا ولا يتخذ بعضنا بعضا اربابا من  
دون الله فان تولوا فقولوا اشهدوا باننا مسلمون متفق عليه وفي رواية لمسلم قال من عهد رسول الله و  
قال اهل الاربسين وقال بدعاية الاسلام وعنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث بكتابه الى كسرى  
مع عبد الله بن حنيفة التميمي فامر ان يدفعه الى عظيم البحرين فدفعه عظيم البحرين الى كسرى فليخ  
قرأ مرة قال ابن المسيب فدعا عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يمزقوا كل منزق رواه البخاري و  
عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم كتب الى كسرى والى قيصر والى النجاشي والى كل جبار يدعوهم الى الله  
ليس بالنجاشي الذي صلى عليه النبي صلى الله عليه وسلم واه مسلم وعن سليمان بن بريد عن ابيه قال  
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا امر ايرا على جيش او سرية او صاه في خاصته يتقوس في الله ومن معه  
من المسلمين خيرا ثم قال اغزوا باسم الله في سبيل الله قاتلوا من كفر بالله اغزوا فلاتعزوا ولا تغدروا  
لا تشبوا ولا تقتلوا وليا واذا القتت عدوك من المشركين فادعهم الى ثلاث خصال وخلال فانه من ما  
اجابوك فاقبل منهم وادعهم الى الاسلام فان اجابوك فاقبل منهم وكف عنهم ثم ادعهم الى  
التحول من دارهم الى دار المهاجرين واخذهم اثمهم فان فعلوا ذلك فادعهم الى الاسلام وادعهم الى  
المهاجرين فان ابوا ان يتحولوا فاجتهد فيهم ان يكونوا كاعراب المسلمين يحرم عليهم حرم الله الذي يحرم  
على المؤمنين ولا يكون لهم في الغنيمة والغنيمة والغنيمة والغنيمة والغنيمة والغنيمة والغنيمة والغنيمة  
فان هم اجابوك فاقبل منهم وكف عنهم فان هم ابوا فاستعين بالله قاتلهم واذا حاصرت اهل حصن  
فادرك ان تجعل لهم في الله وذمة نبيه فلا تجعل لهم ذمة الله ولا ذمة نبيه ولكن اجعل لهم ذمتك  
وذمة اصحابك فانكم ان تحفروا ذمة الله وذمة اصحابكم اهل حصن فانهم ذمة الله وذمة نبيه  
اهل حصن فادرك ان تنزلهم على حكم الله فلا تنزلهم على حكم الله ولكن انزلهم على حكمك فانك لا  
تدري ان تصيب حكم الله فيهم ام لا رواه مسلم وعن عبد الله بن ابي اوفى ان رسول الله صلى الله عليه  
بعض يام التي لقي فيها العدو وانتظر حتى ماتت الشمس ثم قام في الناس فقال يا ايها الناس لا تمتوا لقاء العدو  
واسألوا الله العافية فاذا القيتهم فاصبروا واعلموا ان الجنة تحت ظلال السيوف ثم قال اللهم منزل الكتاب مجرى  
السحاب هازم الاحزاب هزمهم وانصرنا عليهم متفق عليه وعن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اغزى  
بناقوا لم يكن يغزوا حتى يصير ينظر اليهم فاسمع اذا نكف عنهم وان لم يسمع اذا نكف عنهم قال فخرجنا الى  
خيبر فانه حينما ليلا قمنا اصبح ولم يسمع اذا نكف ركبنا خلف ابي طلحة وان قد عظمي قد ضمني الله صلى الله عليه  
له قوله جرك من اي جز النصر التي كنت عليها سابقا بل عني وجز الامان بل  
وخرجنا ان يلقوا في طريق التنازع اي سلم مرة في الدنيا من  
العش داغدا الجزية مرة من عتاب النبي قوله ثم لا اسين فتح الهمة وكسر الراء فتح

ادعهم الجزية او استرقواهم او امنوا بالعداء بحسب ما يرى من الصلوة في حقهم كذاني الطيب ومرة ١٣ كونه وان قد عظمي قد ضمني الله صلى الله عليه وسلم على غير واحد ١٣ مرة  
عن كمال الدواد القرب ولا يرم منه كونه مع النبي صلى الله عليه وسلم على غير واحد ١٣ مرة

له قوله يكاتبهم ومساخيمهم كمال جمع كمثل بحسبهم وهو الزميل الكبير والسامى مع مساعة ودى الخرفة من الهدية الم نائمة لان من السماى الكشف لا يكشف بالطين عن وجه الارض قوله والخميس اى ومساخيمهم كذا ذكره الترمذى وقال النوى الخميس عطف على قوله محمدى  
 الاشارة انتهى ودى كونه مفعولا لشكال اللان يقال قول محمد  
 والخميس مرقة له قوله كان يقال اى يقول المسماية  
 بالحكمة فى اساك النبى صلى الله عليه وسلم بالقتال الى الزوال  
 ومرقة له قوله فى صلواتهم اى فى اوقات صلواتهم بعد فراغها  
 ادى انشائها بالقبول عند النزول قل الطيبى فيه اشارة  
 الى ان تركه صلى الله عليه وسلم القتال فى الاوقات المذكورة كان  
 لا اشتغالهم بها فيها لهم الا بعد العصر فان هذا الوقت مستثنى منها  
 كقول النضرى فى بعض الانبياء عن النبى صلى الله عليه وسلم  
 قال غزواتى من الانبياء فدا من القرية وقت صلوة العصر وتربيا  
 من ذلك فقال للشمس انك مامورة وانا مامرر اللهم صلها  
 علينا نجست حتى فتح الله عليه رداء الجارى من ابى برة وكل  
 لهذا الخبر فى الحديث هذا الوقت بالفضل المضاف حيث  
 قال ثم يقال ودى سائر الاوقات قائل على نظر الماضى  
 استحضار التلك الحاله فى ذهن السامى تنبيهها الى ان  
 فى هذا الوقت كان اشدهم حربه اى ١٢ مرقة له قوله  
 عن لى حاك قال المؤلف هو شقيق بن ابى سلمة الاسدى  
 الكوفى ادرك الحجابية والاسلام ولم يرد لم يسع منه قل كنت  
 قبل ان يعيشت النبى صلى الله عليه وسلم اثنى عشر سنين على غنما  
 لاى بالباية ودى من خلق من الصحابة منهم عمرو بن مسعود  
 وكان خصيصا بين اكابر صحابه وهو كشير الحديث لله ثبت  
 حجة مات زمن الحجاج ١٢ مرقة له قوله لاهدى بغيره الى  
 النهاية ودى بغيره اى سرودى عنه وادى من غيره  
 اصله من الرواى اى البليان در اظهروا قال بن الملك اى  
 ستر بغيره بالظاهر بغيره الى ان من المحرم واغفال المحدث  
 ولا من بن جاسوس يطبع على ذلك بغيره الحدوقه مسلم  
 كان تروى بالبان يريد مثلا غزوة مكة فسال الناس عن حال  
 بغيره وكيفية طرقتها لا تعرفها بان يقول انى اريد غزوة الموضع  
 الغلطى وهو بغيره لان هذا كذب غير حازم ١٢ مرقة له  
 قوله فصدت قال الترمذى ودى ذلك من وجه ثلثة نسخ اى  
 اللالى اى انها صفة واحدة من تيسر لخلق لا لغيره اى  
 بدل اى عظم ذلك لكونه كذا بغيره اى اذ كان فى اهلها  
 خبره ولا انسان بالمثل ليه يمينه اى اذ لا يسهل الا بخلاف  
 اهل الدار قال النوى فصح اللغات فيها فتح الحاد واسكان  
 الدار ودى لغة النبى صلى الله عليه وسلم واقفوا الى جوار الحدر  
 مع الكفار فى الحرب كيف اتفق اللان يكون فى نفس جهاد اللان  
 وقد صح فى الحديث جهاد الكذب فى ثلثة اشياء قال الطبرى انا  
 يجوز من الكذب فى الحرب المعانىض وحقيقة لا يجوز والظاهر  
 اياها حقيقة الكذب لكن الاقتصار على الترمذى فى فضل ١٢ طيبى  
 له قوله ثم منهم اى النساء والصبيان من المصلح قال القائل  
 انا ما يجرى بينهم واسترقاقهم كما لو اتوا لطلبها رادعا بوجهها  
 او ان من قتلهم منهم فى طرقة ليل اتفاقا من غير قصد توجه الى

باب القتال

٣٣٣

فى الجهاد

قال فخرجوا اليها مكاتبهم ومساخيمهم فلما راوا النبى صلى الله عليه وآله قالوا لعهد والله عهد والخميس فلجأوا الى  
 الحصن فلما راهم رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله اكبر الله اكبر خربت خيبر انا اذ انزلنا بساحة قوم فساء  
 صباح المنذرين متفق عليه وعن النعمان بن مقرن قال شهدت القتال مع رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 فكان اذا لم يقابل القتال اول النهار انتظر حتى تهب الازواج وتحضر الصلوة رواه البخارى **الفصل**  
**الثانى** عن النعمان بن مقرن قال شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان اذا لم يقابل اول النهار  
 انتظر حتى تزول الشمس وتهب الرياح وينزل النصر رواه ابوداؤد وعن قتادة عن النعمان بن مقرن  
 قال غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان اذا طلع الفجر امسك حتى تطلع الشمس فاذا طلعت  
 قاتل فاذا اتصف لنها امسك حتى تزول الشمس فاذا زالت الشمس قاتل حتى العصر ثم امسك حتى  
 يصلى العصر ثم يقابل قال قتادة كان يقال عند ذلك تهير رياح النصر ويدعو المؤمنون لحيو شهم فى  
 صلواتهم رواه الترمذى وعن عصام المزنى قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فى سرية فقال ذرايتهم  
 مسجدا او سمعة مؤذنا فلانقتلوا احد رواه الترمذى وابوداؤد **الفصل الثالث** عن ابى ائيل  
 قال كتب خالد بن الوليد الى اهل فارس باسم الله الرحمن الرحيم من خالد بن الوليد الى ستم مهران  
 فى بلاد فارس سلام على من اتبع الهدى اما بعد فانادى عوكم الى الاسلام فان ابيتم فاعطوا الجزية عن يد  
 وانتم صاغرون فان معى قوما يحبون القتل فى سبيل الله كما يجب فارس الحرو والساد على من اتبع  
 الهدى رواه فى شرح السنة باب القتال فى الجهاد **الفصل الاول** عن جابر قال قال رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم يوم احد اريت ان قتلت فاين انا قال فى الجنة قال فى يدك ثم  
 قاتل حتى قتل متفق عليه وعن كعب بن مالك قال لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يريد  
 غزوة الا وصى بغيرها حتى كانت تلك الغزوة يعنى غزوة تبوك غزاها رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 فى حشد يد واستقبل سفرا بعيدا ومفازا وعدوا كثيرا فحلى للمسلمين امرهم ليتأهبوا اهبته  
 غزوهم فاخبرهم بوجهه الذى يريد رواه البخارى وعن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم الحرب خدعة متفق عليه وعن انس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغزو بام سليم  
 ونسوة من الانصار معه اذ اغزى سقيان الماء ويدين البحرى رواه مسلم وعن ام عطية  
 قالت غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم سبع غزوات اخلفهم فى رحالهم فاصنع لهم  
 الطعام وادوى الجرحى واقوم على المرضى رواه مسلم وعن عبد الله بن عمر قال نبى رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم عن قتل النساء والصبيان متفق عليه وعن الصعب بن جثامة قال سئل  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اهل الدار يبيتون من المشركين فيصاب من فسادهم ذرايتهم  
 قال هم منهم وفى رواية هم من اباهم متفق عليه وعن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال فخرجوا اليها مكاتبهم ومساخيمهم فلما راوا النبى صلى الله عليه وآله قالوا لعهد والله عهد والخميس فلجأوا الى  
 الحصن فلما راهم رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله اكبر الله اكبر خربت خيبر انا اذ انزلنا بساحة قوم فساء  
 صباح المنذرين متفق عليه وعن النعمان بن مقرن قال شهدت القتال مع رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 فكان اذا لم يقابل القتال اول النهار انتظر حتى تهب الازواج وتحضر الصلوة رواه البخارى **الفصل**  
**الثانى** عن النعمان بن مقرن قال شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان اذا لم يقابل اول النهار  
 انتظر حتى تزول الشمس وتهب الرياح وينزل النصر رواه ابوداؤد وعن قتادة عن النعمان بن مقرن  
 قال غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان اذا طلع الفجر امسك حتى تطلع الشمس فاذا طلعت  
 قاتل فاذا اتصف لنها امسك حتى تزول الشمس فاذا زالت الشمس قاتل حتى العصر ثم امسك حتى  
 يصلى العصر ثم يقابل قال قتادة كان يقال عند ذلك تهير رياح النصر ويدعو المؤمنون لحيو شهم فى  
 صلواتهم رواه الترمذى وعن عصام المزنى قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فى سرية فقال ذرايتهم  
 مسجدا او سمعة مؤذنا فلانقتلوا احد رواه الترمذى وابوداؤد **الفصل الثالث** عن ابى ائيل  
 قال كتب خالد بن الوليد الى اهل فارس باسم الله الرحمن الرحيم من خالد بن الوليد الى ستم مهران  
 فى بلاد فارس سلام على من اتبع الهدى اما بعد فانادى عوكم الى الاسلام فان ابيتم فاعطوا الجزية عن يد  
 وانتم صاغرون فان معى قوما يحبون القتل فى سبيل الله كما يجب فارس الحرو والساد على من اتبع  
 الهدى رواه فى شرح السنة باب القتال فى الجهاد **الفصل الاول** عن جابر قال قال رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم يوم احد اريت ان قتلت فاين انا قال فى الجنة قال فى يدك ثم  
 قاتل حتى قتل متفق عليه وعن كعب بن مالك قال لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يريد  
 غزوة الا وصى بغيرها حتى كانت تلك الغزوة يعنى غزوة تبوك غزاها رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 فى حشد يد واستقبل سفرا بعيدا ومفازا وعدوا كثيرا فحلى للمسلمين امرهم ليتأهبوا اهبته  
 غزوهم فاخبرهم بوجهه الذى يريد رواه البخارى وعن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم الحرب خدعة متفق عليه وعن انس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغزو بام سليم  
 ونسوة من الانصار معه اذ اغزى سقيان الماء ويدين البحرى رواه مسلم وعن ام عطية  
 قالت غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم سبع غزوات اخلفهم فى رحالهم فاصنع لهم  
 الطعام وادوى الجرحى واقوم على المرضى رواه مسلم وعن عبد الله بن عمر قال نبى رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم عن قتل النساء والصبيان متفق عليه وعن الصعب بن جثامة قال سئل  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اهل الدار يبيتون من المشركين فيصاب من فسادهم ذرايتهم  
 قال هم منهم وفى رواية هم من اباهم متفق عليه وعن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم

قله فهدد لا يخرج فى قتل لاهم ايضا كقار وانما يجب التحريم من كهم حيث يسرد لك لو تترسوا بنسائهم وذرهم لم يتال بهم قال النوى اما شيوخ الكفار فان كان فيهم ذراى قتلوا الا فيهم وفى الربان خلاف قال مالك و  
 ابو حنيفة لا يظنون والاصح فى ذهاب الشافعى فتم وفيه ان حكم اولاد الكفار فى الدنيا حكم اباهم دامالى الاخرة فغيرهم اذا ماتوا اولادهم ليلبورغ ثلثة مذاهب الصحاح انهم فى الجنة والثانى فى النار والثالث لا يجرم فيهم شىء ١٢ طيبى

له قوله نخل بنى النضير وهم طائفة من اليهود قول النبي صلى الله عليه وسلم انما اخذ من الحسن المaulا حسن وهو ابن ثابت بن المنذر من حوام الاضاري شاعر رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله بنى لوى بغض الامم عليه السلام لالفرس قطع عليهم قالوا يا محمد قد كنت تنهى عن الفساد في بلادهم فبما بال قطع النخل وتحريقها فنزلت ما مثل على جوازهم ودار الكفار قطع اشجارهم زيادة لعظيم ذكره الميثاقى

قطع نخل بنى النضير وحرق ولها يقول حسان (شعر) وهان على سراة بنى لوى حرقوا بالبوثة مستطير  
وفي ذلك نزلت ما قطعتم من لبنه اوتركتموها قايمة على اصولها فياذن الله متفق عليه عن عبد الله  
ابن عون ان نافع كتب اليه يخبره ان ابن عمر اخبره ان النبي صلى الله عليه وسلم اغار على بنى المصطلق غازين  
في بطنهم بالمر يسبع فقتل لمقاتلة وسبي الذرية متفق عليه وعن ابي اسيد ان النبي صلى الله عليه وسلم  
وسلم قال لنا يوم يدار حين صففنا القرش وصفوا لنا اذ اكتبوكم فاعلمكم بالنبل وفي رواية اذا  
اكتبوكم فارموهم واستبقوا نيلكم رواه البخاري وحديث سعد هل تنصرون سنذركم في باب  
فضل لفقراء وحديث البراء بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم رهط في باب المعجزات ان شاء الله  
تعالى الفصل الثاني عن عبد الرحمن بن عوف قال عبا بن النبي صلى الله عليه وسلم يبدا ليلا  
رواه الترمذي وعن الهلب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان يتنكم العدو فليكن  
شعاركم حملا ينصرون رواه الترمذي وابوداود وعن سمرة بن جندب قال كان شعار المهاجرين  
عبد الله وشعار الانصار عبد الرحمن رواه ابوداود وعن سلمة بن الاكوع قال غزونا مع ابي بكر من  
النبي صلى الله عليه وسلم فبیتناهم فقتلهم وكان شعارنا تلك الليلة اميت اميت رواه ابوداود وعن  
قيس بن عباد قال كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يكرهون الصوت عند القتال  
رواه ابوداود وعن سمرة بن جندب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اقتلوا شيوخ المشركين و  
استحيوا اشترختم اي صبيانهم رواه الترمذي وابوداود وعن عروة قال حدثني اسامة ان  
رسول الله صلى الله عليه وسلم كان عهد اليه قال اعز على اينا صاحبا وحرق رواه ابوداود وعن  
ابي اسيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ لا اذ اكتبوكم فارموهم ولا تسلوا السيوف  
حتى يغشوكم رواه ابوداود وعن رياح بن الربيع قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في  
غزوة فرأى الناس مجتمعين على شئ فبعث رجلا فقال انظر على ما اجتمع هؤلاء فجاء فقال على امرأة  
قتيل فقال ما كانت هذه لتقاتل وعلى المقدمه خالد بن الوليد فبعث رجلا فقال قل لخالد  
لا تقتل امرأة ولا عسفا رواه ابوداود وعن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نطلقوا  
سب الله وبالله وعلى ملة رسول الله لا تقتلوا شيخا فانيا ولا طفلا صغيرا ولا امرأة ولا تغلوا وضموا  
غنائمكم واصلحوا واحسنوا فان الله يحب المحسنين رواه ابوداود وعن علي قال لما كان يوم  
بدن فقد معتبه بن ربيعة وتبعه ابنه واخوه فناذى من يارن فابتدب له شباب من الانصار  
فقال من انتم فاخبروه فقال لا حاجة لنا فيكم انما اردنا بنى عسفان فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
قم يا حمزة قم يا علي قم يا عبيدة بن الجراح فاقبل حمزة الى عتبة واقبلت الى شيبه واختلف بين  
عبيدة والوليد ضربتان فالخن كل واحد منهما صاحبا ثم ولنا على الوليد فقتلناه واحتملنا عبيدة رواه

١٢ مرقة مختصرا قوله من ابي اسيد قال التورثي الراوي  
هو ابو اسيد بن عمير الهزلي وفتح السين بهم من فتح الهزلة ذكره  
السين والاول اصح واشهر قتل هو ابو اسيد مالك بن  
ربيعة الاضاري الساعدي شهيد المشاهير كلبا وهو مشهور  
بكنيته روى عنه خلق كثير مات سنة ستين ودر ثمان مبعوث  
بعد ان ذهب لبعبره وهو اخو من مات من المهديين تاسير  
بعض الهزلة وفتح السين وسكون اليها انتهى قوله اذا اكتبوكم  
بالهزلة فاعلمكم بالنبل يكون الهمزة اي باسمه العربي الذي ليس  
يلطون كالشباب كذا في النهاية وفي رواية اذا اكتبوكم و  
الكتب القرب والهزلة في اكتبوكم فتدعيه ذلك عددا  
الى الضمير وفي القاموس الكتب بالتحريك القرب كتب عليه  
كل واكتبه دامته كذا في المرقة ١٢ مرقة قوله عبا بن بلان  
وفي نسخة بالهمزة يقال جأت الجيش وبعثهم اي يبعثهم في  
مراضد واستبهم سلاح اسررتنا وهما نال حرب ١٢ مرقة  
١٢ مرقة قوله شعاركم حملا ينصرون ليعرفون بعينهم اي يبعثهم في  
او اخبار قال القاضي اي ملاحم التي تعرفون بها اصحابكم هنا  
الكلام والشعار في الاصل السلامة التي تعقب ليعرف بها  
الرجل رفقة وهم لا ينصرون معناه بعض السور المنقولة  
بهم من نزلها من الشاهدين يعرفون ويقل ان الحوام السبع  
سور لها شان قال ابن سعد اذا وقعت في آل عم وقعت  
في رياضات وفحات ١٢ مرقة الفساح قوله  
امت لمطالبي ليل هو الله تعالى فانه الميت لمن يات امر  
امت الحدود في شرح السنة يا منضرا مت فالتالبي كل  
واحد من القاتلين ١٢ مرقة قوله شرختم اي صبيانهم  
تفسير من الصحابي ما عدلوه ولويه ماني النباهة الشرح  
الصفا الكذابين لم يدركوا تفسير الاستمياء بالاسترقاق فتوسخ  
وكان ذلك ان الغرض من استميتهم احياء استرقاقهم و  
استميتهم ١٢ مرقة قوله اغزيتهم الهزلة ذكره القين  
الهمزة امرن الاقامة وقيل امرن الغزو ويكنون بعض الهزلة  
والزاي وهو غير صحيح ورد عليه لفظ علي منهم من ضبط  
الهزلة وكسر القين وتشديد الراء من الغزاة طاعة به فانه  
تصنيف على ابنا بعض الهزلة والقصر ام موضع من فلسطين بين  
مسقلان والريه ويقال لها نيبا بالسيار ذكره في النهاية  
وقال التورثي بعض الهزلة موضع من بلاد حبيشة ومن الناس  
من يجعل بدل الهزلة لاما لا عبرة به انتهى اي على الية قال  
ابن الهمام قيل اذا تم قبيلة سبا ما اي حال فقلت في بخارة  
وعدم ١٢ مرقة قوله لا تقبلوا شيخا فانيا اس  
الا اذا كان مقاتلا اذ راى وقد صرح امره صلى الله عليه وسلم  
القتل زيد بن ابيهم وكان عمره مائة وعشرين عاما واذا كتبه

تقريبه في جيش يمانك الراى ذكره ابن الهمام قوله دلاطفه صغير الظاهره بدل اوبيان اي صبيادون البلوغ ما شئني منه ما اذا كان ملكا او مباشرة القتال قوله دلاطفه اي اذا لم يكن مقاتلا ولم يكن ملكه دلاذات  
راى في الحاربه كذا في المرقة ١٢ قوله فاقبل حمزة الى عتبة واقبلت الى شيبه فقتلناه واحتملنا عبيدة رواه



له قوله فخاص الناس حبيسة اي مالوا ميله من الجحيم وهو اسيل فان اراد بالناس اعداءهم فالمراد بها المحل الذي حمله علينا حمله وجاهوا لوجهنا فانهم واتيوا المدينة فان ارادوا بالشر فمعنا بالفرار والرجوع اي بالامن والعدو  
المتبعين الى المدينة ومنه قوله تعالى ولا يجردون منها وجوههم  
ابن زياد في المغان في حبيسة اي حبيسة اي اعرف وانهم ١٢ مرة  
قوله الحكيم اي الكرامين الى الحرب السلطانون ثم يقابل  
الربيل قولي عن الحرب ثم كرر راجعا اليه حكوما من قوله وانما حكمكم  
الخصم الجاهل من الناس وفي الاصل الملائكة التي تقيم دراه  
البحر فان كان عليهم خوف او هزيمة اتجاوا اليه يبي سقاة  
له قوله في ثوبان بن يزيد صوابه ثور بن يزيد فانك في شرح  
ابن الهيثم وكذا في اسرار الرجال المعنى وكذا في تحرير المشبه  
المستطاب وكذا في اسرار الصحاح الترمذي وهو النهم من  
التقريب الكاشف ثوبان بن يزيد بعد ذكره في الصحاح و  
ابن جرير مرة له قوله لم ينجح فتح ابيهم نحو فتح ابيهم تروى  
بها الجاهل صوابه ثور بن يزيد فانك في شرح ابيهم كذا  
في القاموس ١٢ مرة قوله في ثوبان بن يزيد في السلسل ما معنى  
انهم يوزنون ما سارى قهراني بالسلسل في ثوبان بن يزيد  
عادل اسلام ثم يوزن ثوبان بن يزيد في ثوبان بن يزيد فاعل  
الذوق في الاسلام على دخول الجنة لانفسه اليه ١٢ مرة  
له قوله لظنني سلبت اي ما كان عليه من الشباب و  
السلام على من لا يسلط عنه قال ابن الهيثم وكذا في طاهر  
من اسرارهم والادب ما معنى الدابة من مال المولى ويطرفون في  
دفعته قال الطبري فظنني اي فظنوا دوما جاحضين بالربيل من الغنيمه  
وزاد على هبه ١٢ مرة قوله بما زان قبيلة مشهورة بالربيل لا يظن  
ابهم وكذا في حنين وهو داود اوعرفه دون الطائف قبل  
بينهم كذا ثلاث ليل وكان سبه و اليها يوم السبت  
ليل غلظت من حشوا لما فرغ من فتح مكة قوله في حنين  
تعدى في النهاية الاصل في ان الحرب كذا في سيره في طعنهم  
فاذا مروا بقبعة من الارض فيها كراعشب قتل قائم الاضراس  
بعضه اسد فقرا بالابل حتى يتبعه اسد فتناول من ذوالقري  
ثم وضعت القبعة مكان الرق ليعمل الابل الى المنزل وقد  
لم تسع في حنين ليل من ياكل في وقت الغنيمه يرضى اى  
ياكل في هذا الوقت كما يقال يتعدى ويتعشى وقيل معناه صلى  
الغنيمه قوله وفي حنينه قال المنودي ضبطه على حنين اصبح  
الظهور قطع الضاد اسكان ليعين اى حاله ضعف وهزل و  
الثنائي الخ العين مع ضعيف وفي بعض النسخ ينفذ الهاء  
١٢ مرة له قوله قوله ثور بن يزيد قال المنودي في حنين  
وتعظيمه والتعظيم لهم اذ قتلوا اوتج به الجهور وقال قاضي حنين  
ليس من اسن القمام الهني ومنه انما ذلك في حنين عليه  
وهو جالس في ثوبان بن يزيد اذ طال بلمسه وقيل لم يكن في حنين  
تعليم بل كان للاعانة على نزول الكور ووجاهة لو كان المراد منه  
قيام الترمذي لقال ثور بن يزيد وكان في حنين ان الترمذي  
من حنين الى حنين كمن الاول اظهر ان الصحاح في حنين  
الصحاح ما كان في حنين له صلى الله عليه وسلم كذا في حنين  
له ١٢ مرة له قوله في حنين اي حنين او حنين  
الجاهل خياله لا يتم حمله الملائكة ١٢ مرة له قوله ان  
من عليه مطلوب وهو حنين عليه فلا عتب عليك وحيث اذام  
بالذلل الجهم تشبهه بالهم اي ذام وجرته ورواه بعضهم في سنن  
ابن داود قال القاضي دى ضعيف لانها تكتب المعنى فان احترامه منع  
القتل ١٢ مرة

باب

٣٣٣

حكم الاسراء

احمد وابوداؤد وعن ابن عمر قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في سرية فحاص الناس حبيسة  
واتينا المدينة فاخفيناها وقلنا هلكنا ثم اتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلنا يا رسول الله نحن الغرارون  
قال بل انتم العكارون وانا فنتكم رواه الترمذي وفي رواية ابي داؤد نحوه وقال لابل انتم العكارون قال  
قد نونا فقبلنا ايده فقال انا فنته المسلمين وسند كرحديث امية بن عبد الله كان يستغفر حديث ابي المدا  
ابغوى في ضعفاؤكم في باب فضل الفقراء ازشاء الله تعالى الفصل الثالث عن ثوبان بن يزيد  
ان النبي صلى الله عليه وسلم نصب النبي صلى الله عليه وسلم على اهل الطائف رواه الترمذي من اسرار  
الفصل الاول عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال عجب الله من قوم يدخلون الجنة  
في السلاسل وفي رواية يقادون الى الجنة بالسلاسل رواه البخاري وعنه سلمة بن الاكوع قال اني  
النبي صلى الله عليه وسلم من المشركين وهو في سفر فجلس عند اصحابه يتحدث ثم انفتل فقال النبي  
صلى الله عليه وسلم واقتلوه فقتلته فقتلني سلبت عليه وعنه قال غزونا مع رسول الله صلى الله  
وسلم هو اذن فبينما نحن نتخبط مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ جاء رجل على جمل حرقنا اخاه وجعل  
ينظرونا ضعفا ورقة من الظهور وبعضنا مشاة اذ خرج يشتد فالى جملة فاثاره فاشتد به الجمل  
فخرجت اشتد حتى اخذت بخطام الجمل فانحنت ثم اخترط سيفي فضررت رأس الرجل ثم جئت بالجمل  
اقوده علي حله وسلاحا فاستقبلني رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال من قتل الرجل قالوا ابن  
الاكوع قال له سلبه اجمع متفق عليه وعنه ابي سعيد الخدري قال لما نزلت بنو قريظة على حكم سعد  
ابن معاذ بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم فاجأ على حمار فلما دنى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
الى سيدكم فاجأ فجلس فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان هؤلاء نزلوا على حكمك قال فاني احكم  
ان تقتل المقاتلة وان تسبي الذرية قال لقد حكمت فيهم بحكم الملك وفي رواية يحكم الله متفق عليه  
عنه ابي هريرة قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم خيلا فقبل نجد فاجأت برجل من بني حنيفة يقال له ثمامة  
ابن اثال سيد اهل يمامة فرطوه بسارية من سواري المسجد فخرج اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم  
فقال ماذا عندك يا ثمامة فقال عندى يا محمد خير ان تقتل تقتل ذامروا ان تنعم تنعم على شاكر وان  
كنت تريد المال فسل تعط منه ما شئت فتركه رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى كان الغد فقال  
له ما عندك يا ثمامة فقال عندى ما قلت لك ان تنعم تنعم على شاكر وان تقتل تقتل ذامروا ان  
كنت تريد المال فسل تعط منه ما شئت فتركه رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى كان الغد فقال له ما  
عندك يا ثمامة فقال عندى ما قلت لك ان تنعم تنعم على شاكر وان تقتل تقتل ذامروا ان كنت تريد  
المال فسل تعط منه ما شئت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اطلقوا ثمامة فانطلق الى نخل قريب  
من المسجد فاقتسل ثم دخل المسجد فقال اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله

الجماعة خياله لا يتم حمله الملائكة ١٢ مرة له قوله ان  
من عليه مطلوب وهو حنين عليه فلا عتب عليك وحيث اذام  
بالذلل الجهم تشبهه بالهم اي ذام وجرته ورواه بعضهم في سنن  
ابن داود قال القاضي دى ضعيف لانها تكتب المعنى فان احترامه منع  
القتل ١٢ مرة

له قوله فاذا تراءى من الارى الى حقى قوله بشراى با حصل من غير عظيم الاسلام وانه يهدى ما كان قبل من الامام مرعاة له قوله بصوت من الصبر والصبر الميلى الى الجمل كذا فى تلج المصادر لليبقى وفى نسخة صححة اصبات  
 انهم مؤمنون فى النهاية صبا فلان اذا خرج من بين

يا محمد والله ما كان على وجه الارض وجه ابغض الى من وجهك فقد اصبح وجهك احب الوجوه  
 كلها الى والله ما كان من دين ابغض الى من دينك فاصبح دينك احب الدين كل الى والله ما كان  
 من بلد ابغض الى من بلدك فاصبح بلدك احب البلاد كلها الى وان خيلك اخذتني وانا ريد العمرة  
 فاذا تراءى فبشرة رسول الله صلى الله عليه وسلم وامره ان يعتمر فلما قدم مكة قال له قائل اصبوت  
 فقال لا ولكنى اسلمت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا والله لا ياتيكم من اليمامة حبة  
 حنطة حتى ياذن فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم ورواه مسلم واختره البخارى وعن جبين  
 ابن مطعم ان النبى صلى الله عليه وسلم قال فى اسارى بدر لو كان المطعم بن عدى حيا ثم كلمتني  
 هؤلاء الثثنى لئن كنتم له رواه البخارى وعن انس ان ثمانين رجلا من اهل مكة هبطوا على رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم من جبل لتبعم مسلحين يريدون غزوة النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه  
 فاخذهم سلما فاستعياهم وفى رواية فاعتقهم فانزل الله تعالى وهو الذى كف ايديهم عنكم و  
 ايدىكم عنهم ببطن مكة ورواه مسلم وعن قتادة قال ذكر لنا انس بن مالك عن ابى طلحة ان  
 نبى الله صلى الله عليه وسلم امر يوم بدر باربعة وعشرين رجلا من بني ابي قريش فقد فوانى طوى  
 من اطواء بدر خبيث مخبث وكان اذا ظهر على قوم اقام بالعرضة ثلث ليال فلما كان ببلد اليوم الثالث  
 امر براحلته فشد عليها رحلها ثم صرته واتبع اصحابه حتى قام على شفة التري فجعل يناديهم باسماءهم  
 واسماء ابائهم يا فلان بن فلان يا فلان بن فلان ايسرتم انكم اطعمتم الله ورسوله فانا قد وجدنا ما  
 وعدنا ربنا حقا فهل وجدتم ما وعد ربكم حقا فقال عمر بن الخطاب ما تكلم من اجساد الا ارح لها  
 قال لنبى صلى الله عليه وسلم والذى نفس محمد بيده ما انتم باسمع مما اقول منهم وفى رواية ما انتم باسمع  
 منهم ولكن لا يجيبون متفق عليه وزاد البخارى قال قتادة احياهم الله حتى اسمعهم قوله توبيخا  
 وتصغيرا ونقمة وحسرة وندقا وعن مروان والمسور بن مخرمة ان رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم قام حين جاءه وفد هوازن مسلمين فسألوا ان يذ اليهم اموالهم وسبهم فقال فاختارا  
 احد من الطائفتين اما السبي واما المال قالوا فانا نختار سبينا فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 فاشنى على الله بها هواهل ثم قال اما بعد فان اخوانكم قد جاءوا تائبين وانى قد  
 رايت ان اردد اليهم سبيهم فمن احب منكم ان يطيب ذلك فليجعل ومن احب منكم  
 ان يكون على حظه حتى تعطيه اياه من اول ما يفى الله علينا فليجعل فقال الناس  
 قد طيبنا ذلك يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا لا تدري من اذن  
 منكم ممن لم ياذن فارجعوا حتى يرفع اليهم فاعلموا انهم قد فوجم الناس فكلهم  
 عرفوا وهو ثم رجعوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخذوا منهم من طيبوا واذنوا رواه البخارى

كانت لا تهم ولا تسهل لهم قولى اعترجت عن دينك قوله فقال لا يخ  
 فان قلت كيف قال لا وهو قد خرج من الشرك الى التوحيد  
 قلت هو من اسلوب الحكم كذا قال ما تخرجت عن الدين الا كالمستم  
 على دين فافترج من بين يدي حتى تبت دين الله واملت مع رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم فى شرح السنة فى الحديث دليل على حجة  
 لمن على الكافر واطلاذ لغيره قال ابن الهمام ولا يجوز للمسلم  
 الاسارى وهو ان يطبقه له دار الحرب لغير شئ خلافا للشافعى  
 ان اذ ارادى الامام ذلك وجه الشافعى قوله نعم فاما ما جرد واما  
 فداءه ولاذ عليه السلام من على جماعة من اسارى بدر بنهم العاصم  
 بن ابى الربيع على ميسايقا واجب صاحب له يدان بانه لم يخ  
 بقوله تعالى اقلوا المشركين من سورة براءة فانها تقتضى عدم جواز  
 ائمن بهى اخر سورة نزلت في هذا الشأن وقصة بدر كانت سائفة  
 عليها كذا فى المرقاة ١٢ له قوله لو كان المطعم بن عدى مؤمنا  
 ان عدى بن نوفل بن عبد مناف ابن عم جد رسول الله صلى  
 عليه وسلم وكان له عند رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جاره  
 حين خرج من الطائف وزب المشركين عنه فاحبب له كان  
 حيا فكافاه عليها بذك وبخيل ان اذ اورد تطيب قلبه بتمجير  
 وتاليه على الاسلام ١٢ طيبى له قوله لئن كنتى جمع نمتن  
 بالتحريك معنى نمتن كزنى وبرى واما ما ساءتمنى امارتهم  
 انى اصل من كفرهم اذ ان المشركين ايدى انهم وبخيتهم الملقاة  
 فى قلب بدر ١٢ مرعاة له قوله فاخذهم مسلمين يركو  
 بفتح السين واللام وهو الاستسلام والانقياد فانهم عجزوا  
 فانقادوا ويرى لبسكون اللام مع فتح السين وكسرهما  
 وهو اصل قبل لما عجزوا ورضوا بالاسرى فكانهم صلحوا  
 ذلك سيد له قوله لئن طوى من اطواء بدر قال التورثى  
 فان قيل كيف كان التوفيق بين الطوى والقليب القليب  
 البير التى لا تطوى قلنا كقول الراوى رواه بالسنن ولم يدان  
 بينها قرايمتى ان الصحابى حسب ان البير كانت مطوية  
 وكانت قليبا ويحتمل ان بعضهم التقى طوى وبعضهم فى قليب  
 قلت الاطم ان اصلا الوصف ثم تقدم الى اسم البير مطلقا  
 ان يكون مجازا على التجريد ١٢ مرعاة له قوله ايسرتم الخ  
 اى ايسرتم فى السرور وبخيتكم انكم اطعمتم الله ورسوله قال  
 المظهر اى بل اتمنون ان تكونوا مسلمين اعدوا وصليتم له  
 عذاب الله قلت فالهجرة للتقريب وقال لى تحزنون وتحنون  
 على ما فاكم من طاعة الله ورسوله لا وذكر كون قولنا اللان  
 الله سيدنا ودينه على الدين كله ونصير اوليائه ونفعل اعداءه  
 فانا قد وجدنا ما وعد ربنا حقا ١٢ له قوله ما انتم باسمع  
 فى شرح مسلم اللوى قال الساوى قيل ان الميت ليس عملا  
 اعلم هذا الحديث وقد غلطنا فى جرحه وورد على اللان  
 وقال لى سمعنا على ما يحل عليه صلى الله عليه وسلم فى احاديث  
 علم ان كثر المشايخ الحنفية على الميت ليس على حيا  
 فى كتاب الايمان لو صلت الايمان فكيف ميتا لا يحث لانها تتعطل على ما يحث فيهم والميت ليس كذلك واجابوا ان هذا الحديث تارة بان مردود من عائشة قالت كيف يقول صلى الله عليه وسلم ذلك والله تعالى يقول ما انتم باسمع من نبي

٢٢ الصبور املك لا سمع الموتى وتارة بان تلك حضور ميتة يصلح سجدة ويزاد حصة على الكافر من وتارة بان من ضرب المشرك ويصلح عليهم حيز مسلم ان الميت يسبح  
 عذاب القبر وقتئذ التى لا يرفع لها وذلك باحياهم او احياهم ليعقلون به يسبحون فى الوقت الذى يردى الله تعالى قال الشيخ هذا المختار كذا فى المرقاة والطيب  
 فى كتاب الايمان لو صلت الايمان فكيف ميتا لا يحث لانها تتعطل على ما يحث فيهم والميت ليس كذلك واجابوا ان هذا الحديث تارة بان مردود من عائشة قالت كيف يقول صلى الله عليه وسلم ذلك والله تعالى يقول ما انتم باسمع من نبي

سنة قوله رجلان بنى عقيل بن ابي عوصان الرجلين الذين اخذهما ثقيف وكان عادتهم ان ياخذوا الخليفة بجرم حليفه ففعل صلى الله عليه وسلم هذا الصنيع على عادتهم ذكره ابن الملك قوله بجريرة حلفاءك وذلك انه كان بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين ثقيف بجريرة حلفاءك من ثقيف هو ابو قحزة بجريرة ثقيف وقيل معناه اخذت لتتخذه بك بجريرة حلفاءك من ثقيف وقيل عدل عليه انه قدى بعد بالرجلين الذين اسراهما ثقيف من المسلمين وقراءة سنة قوله وثبتت ملك امرك قال ابن المنب غير ذلك على ان الكافر اذا وقع في الاسلام حتى انه كان قد اسلم قبله لا يقبل منه الا سنة واحدة ان اسلم بعد حرم حرمه وجاز اسيرته قاقه وان قبل بجريرة بعد الاسير فحرمه فمقتله وذات في شرح السنة فغيره دليل على جواز الفداء بعد الاسلام الذي بعد الاسير وعلى انه يجب الاطلاق وفي الهداية ولو اسلم الاسير في ايدينا لا يفادى بسلام اسير في ايديهم الا بعد الفداء اذا طابت نفسه وهو ما مودع في اسلمه فيجوز لانه يغيره فخلصه من غير اضطرار اسلم آخر انتهى فقيل انما رده صلى الله عليه وسلم الى دار الحرب بعد ان طابت نفسه لان قوله لا يغيره صواب في هذا خاصة بصلى الله عليه وسلم وقيل رده والخير في ذلك بدل ما ياتي في اسلامه نحو اذ ان يكون الرد شرطاً بينهم في المعاهدة كذا في القراءة ١٢ سنة قوله يابن في فتح التتبية دهمزة سالكة وهم بكسوة ثم جرم منونه وقال ابن الملك هو بالنون والهمزة والياء المهمل في النسخة غير منصرف وهو موضع قريب من التتبية ١٢ قراءة سنة قوله ابى عروة يفتح العين المهمله وتشديد الزاي وكان شاعر اقول رداه كذا في صحيح النسخ وفي نسخة رواه الشافعي وابن اسحق في سيرته وفي نسخة وعن في اول الحديث مع بيانه وفي آخره رواه وبياض بعد ١٢ سنة قوله قال النار

**وعن** عمران بن حصين قال كان ثقيف حليفاً لبنى عقيل فاسيرت ثقيف رجلين من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم واسراهما اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ففعل صلى الله عليه وسلم هذا الصنيع على عادتهم ذكره ابن الملك قوله بجريرة حلفاءك وذلك انه كان بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين ثقيف بجريرة حلفاءك من ثقيف هو ابو قحزة بجريرة ثقيف وقيل معناه اخذت لتتخذه بك بجريرة حلفاءك من ثقيف وقيل عدل عليه انه قدى بعد بالرجلين الذين اسراهما ثقيف من المسلمين وقراءة سنة قوله وثبتت ملك امرك قال ابن المنب غير ذلك على ان الكافر اذا وقع في الاسلام حتى انه كان قد اسلم قبله لا يقبل منه الا سنة واحدة ان اسلم بعد حرم حرمه وجاز اسيرته قاقه وان قبل بجريرة بعد الاسير فحرمه فمقتله وذات في شرح السنة فغيره دليل على جواز الفداء بعد الاسلام الذي بعد الاسير وعلى انه يجب الاطلاق وفي الهداية ولو اسلم الاسير في ايدينا لا يفادى بسلام اسير في ايديهم الا بعد الفداء اذا طابت نفسه وهو ما مودع في اسلمه فيجوز لانه يغيره فخلصه من غير اضطرار اسلم آخر انتهى فقيل انما رده صلى الله عليه وسلم الى دار الحرب بعد ان طابت نفسه لان قوله لا يغيره صواب في هذا خاصة بصلى الله عليه وسلم وقيل رده والخير في ذلك بدل ما ياتي في اسلامه نحو اذ ان يكون الرد شرطاً بينهم في المعاهدة كذا في القراءة ١٢ سنة قوله يابن في فتح التتبية دهمزة سالكة وهم بكسوة ثم جرم منونه وقال ابن الملك هو بالنون والهمزة والياء المهمل في النسخة غير منصرف وهو موضع قريب من التتبية ١٢ قراءة سنة قوله ابى عروة يفتح العين المهمله وتشديد الزاي وكان شاعر اقول رداه كذا في صحيح النسخ وفي نسخة رواه الشافعي وابن اسحق في سيرته وفي نسخة وعن في اول الحديث مع بيانه وفي آخره رواه وبياض بعد ١٢ سنة قوله قال النار

**وعن** عمران بن حصين قال كان ثقيف حليفاً لبنى عقيل فاسيرت ثقيف رجلين من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم واسراهما اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ففعل صلى الله عليه وسلم هذا الصنيع على عادتهم ذكره ابن الملك قوله بجريرة حلفاءك وذلك انه كان بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين ثقيف بجريرة حلفاءك من ثقيف هو ابو قحزة بجريرة ثقيف وقيل معناه اخذت لتتخذه بك بجريرة حلفاءك من ثقيف وقيل عدل عليه انه قدى بعد بالرجلين الذين اسراهما ثقيف من المسلمين وقراءة سنة قوله وثبتت ملك امرك قال ابن المنب غير ذلك على ان الكافر اذا وقع في الاسلام حتى انه كان قد اسلم قبله لا يقبل منه الا سنة واحدة ان اسلم بعد حرم حرمه وجاز اسيرته قاقه وان قبل بجريرة بعد الاسير فحرمه فمقتله وذات في شرح السنة فغيره دليل على جواز الفداء بعد الاسلام الذي بعد الاسير وعلى انه يجب الاطلاق وفي الهداية ولو اسلم الاسير في ايدينا لا يفادى بسلام اسير في ايديهم الا بعد الفداء اذا طابت نفسه وهو ما مودع في اسلمه فيجوز لانه يغيره فخلصه من غير اضطرار اسلم آخر انتهى فقيل انما رده صلى الله عليه وسلم الى دار الحرب بعد ان طابت نفسه لان قوله لا يغيره صواب في هذا خاصة بصلى الله عليه وسلم وقيل رده والخير في ذلك بدل ما ياتي في اسلامه نحو اذ ان يكون الرد شرطاً بينهم في المعاهدة كذا في القراءة ١٢ سنة قوله يابن في فتح التتبية دهمزة سالكة وهم بكسوة ثم جرم منونه وقال ابن الملك هو بالنون والهمزة والياء المهمل في النسخة غير منصرف وهو موضع قريب من التتبية ١٢ قراءة سنة قوله ابى عروة يفتح العين المهمله وتشديد الزاي وكان شاعر اقول رداه كذا في صحيح النسخ وفي نسخة رواه الشافعي وابن اسحق في سيرته وفي نسخة وعن في اول الحديث مع بيانه وفي آخره رواه وبياض بعد ١٢ سنة قوله قال النار

**وعن** عمران بن حصين قال كان ثقيف حليفاً لبنى عقيل فاسيرت ثقيف رجلين من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم واسراهما اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ففعل صلى الله عليه وسلم هذا الصنيع على عادتهم ذكره ابن الملك قوله بجريرة حلفاءك وذلك انه كان بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين ثقيف بجريرة حلفاءك من ثقيف هو ابو قحزة بجريرة ثقيف وقيل معناه اخذت لتتخذه بك بجريرة حلفاءك من ثقيف وقيل عدل عليه انه قدى بعد بالرجلين الذين اسراهما ثقيف من المسلمين وقراءة سنة قوله وثبتت ملك امرك قال ابن المنب غير ذلك على ان الكافر اذا وقع في الاسلام حتى انه كان قد اسلم قبله لا يقبل منه الا سنة واحدة ان اسلم بعد حرم حرمه وجاز اسيرته قاقه وان قبل بجريرة بعد الاسير فحرمه فمقتله وذات في شرح السنة فغيره دليل على جواز الفداء بعد الاسلام الذي بعد الاسير وعلى انه يجب الاطلاق وفي الهداية ولو اسلم الاسير في ايدينا لا يفادى بسلام اسير في ايديهم الا بعد الفداء اذا طابت نفسه وهو ما مودع في اسلمه فيجوز لانه يغيره فخلصه من غير اضطرار اسلم آخر انتهى فقيل انما رده صلى الله عليه وسلم الى دار الحرب بعد ان طابت نفسه لان قوله لا يغيره صواب في هذا خاصة بصلى الله عليه وسلم وقيل رده والخير في ذلك بدل ما ياتي في اسلامه نحو اذ ان يكون الرد شرطاً بينهم في المعاهدة كذا في القراءة ١٢ سنة قوله يابن في فتح التتبية دهمزة سالكة وهم بكسوة ثم جرم منونه وقال ابن الملك هو بالنون والهمزة والياء المهمل في النسخة غير منصرف وهو موضع قريب من التتبية ١٢ قراءة سنة قوله ابى عروة يفتح العين المهمله وتشديد الزاي وكان شاعر اقول رداه كذا في صحيح النسخ وفي نسخة رواه الشافعي وابن اسحق في سيرته وفي نسخة وعن في اول الحديث مع بيانه وفي آخره رواه وبياض بعد ١٢ سنة قوله قال النار

وما يعلمان من احد الاية ولعل الله تعالى اتحن الله تعالى انزل جبريل بذلك بل بغير اختياره ما في رضى الله تعالى من قتل هذا الامم ويثرون الاعراض العاجلة من قبول الفدية فلما اختاروا المشاكي عوتبوا بقوله ما كان لبني الاية ١٢ طمطره كسنة قوله فلتشققوا عاتقوا وانما جعل الانبات مستزناً في ضمهم لكان الضرورة اذا نزلوا من الاحتلام الا يبلغ منهم لم يكونوا ليحدثوا بالصدق اذا رآه الهلاك ١٢ مرقة

والله لا يقتل اسيرى ولا يقتل رجلا من اصحابى اسيرة حتى قد مناعه النبي صلى الله عليه وسلم فذكرونا  
 فرح يد به فقال اللهم انى ابرأ اليك مما صنع خالد مرتين رواه البخارى باب الايمان  
**الفصل الاول عن امرهاتى بنت ابى طالب** قالت ذهبت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 وسلم عام الفتح فوجدته يغتسل وفاطمة ابنته تسنن بثوب فسلمت فقال من هذه فقلت  
 انا امرهاتى بنت ابى طالب فقال مرحبا بامرهاتى فلما فرغت من غسلها قام فصلى ثم اثنى ركعات  
 ملتحفا في ثوب ثم انصرف فقلت يا رسول الله زعم ابن اعمى عني انه قاتل رجلا اجرت به فلان ابن  
 هبيرة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اجرتنا من اجرت يا امرهاتى قلت امرهاتى وذلك  
 ضحى منفق عليه وفي رواية للترمذى قالت اجرت رجلا من اصحابى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 قد امانا من امنت **الفصل الثانى عن ابى هريرة** ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان المرأة  
 لتأخذ للقوم نعيه تجير على المسلمين رواه الترمذى وعن عمرو بن الحنظل قال سمعت رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم يقول من امن رجلا على نفسه فقتله اعطى اياه الغد ريوم القيمة رواه فى شرح السنة  
 وعن سليمان بن عامر قال كان بين مغوية وبين الروم عهد وكان يسير نحو بلادهم حتى اذا تقضى  
 العهد اغار عليهم فجاء رجل على فرس او برذون وهو يقول الله اكبر الله اكبر وفاء لا غدر فظفروا  
 فاذا هو عمرو بن عبسة فسأله مغوية عن ذلك فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول  
 من كان بينه وبين قوم عهد فلا يجئك عهدا ولا يشد نكته حتى يمضوا مدة او يئذ اليهم على سواء  
 قال فرجع مغوية بالناس رواه الترمذى وابوداود **وعن ابى رافع** قال بعثنى قريش الى  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم التقي فى قلبى الاسلام فقلت  
 يا رسول الله انى وا الله لا ارجع اليهم ابد اقال ابى لاخيس بالعهد ولا احبس ليرد ولكن ارجع فان  
 كان فى نفسك الذى فى نفسك الان فارجع قال قد ذهبت ثم اتيت النبي صلى الله عليه وسلم فاسلمت ربه  
 ابوداود **وعن ثعلوب بن مسعود** ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لرجلين جاءهما من عندهن مسيلمة  
 اما والله لو لا ان الرسل لا تقتل لضربت اعناقكما رواه احمد وابوداود **وعن عمرو بن شعيب** عن  
 ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فى خطبته او فوجلف الجاهلية فانه لا ينبيد  
 يعنى الاسلام الا شدة ولا تحيد نوا حلقنا فى الاسلام رواه  
 على المسلمون تتكافى فى كتاب القصص **الفصل الثالث عن ابن مسعود** قال جاء ابن النواحة  
 وابن اذول رسول مسيلمة الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال لهما اتشهلان الى رسول الله فقالا نعم هل ان  
 مسيلة رسول الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم امنت بالله ورسوله ولو كنت قاتلا رسولا لقتلتكما قال عبد الله  
 فضمت السنة ان الرسول لا يقتل رواه احمد **باب قسمة الغنائم والغلول فيها الفصل**

له قوله اللهم انى ابرأ اليك مما صنع خالد مرتين رواه البخارى باب الايمان  
 قاله صلى الله عليه وسلم الصابى وذلك لما نكفرت دينهم الايمان  
 الاسلام اولى دين آخر غير الاسلام من يهودية او  
 نصرانية او غيرهما فلم يكن هذا القول صريحا فى الاعتقال  
 الى دين الاسلام فخره خالد فيه القتل اذا لم يوجد شرطه  
 حقن الدم بصرح الاسلام وقد يحتل ان ظن انهم انما  
 عدوا عن اسم الاسلام الى لغة من الاستسلام والاشهاد  
 ١٢ طيبى **قوله** اجرت رجلا من اصحابى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 اى اسنته من الاجارة بمعنى الامن فلان بالنصب فى  
 نسخة بالرفيع ابن هبيرة لضم الهاء ونسخة الموعدة قال  
 ابن الاثير فى جامع الاصول كذا وقع فى البخارى و  
 مسلم والموطا ولم يسجد احد منهم فى كتابه وهو الحارث  
 بن هشام بن المغيرة بن عبد الله بن عمرو بن مخزوم  
 قيل انه بعض بني زهير بن امية من غير اوز ووجه  
 كان هبيرة بن وهب بن عمرو بن عبد بن عمران بن  
 مخزوم وهو الاشبه لانهما قالت فلان بن هبيرة ١٢  
 كذا فى الرقة **قوله** يعنى تاجرنا فسر به لان دخول  
 قوله لتأخذ القوم نعيه تاجرنا فسر به لان دخول  
**قوله** وكان يسير الى القضاة العهد ليقترب  
 من بلادهم حين انقضاه العهد قوله على فرس المراد  
 بالفرس ههنا العربى وبالبرذون التركى من التحيل قوله  
 لا غدر بالرفيع على ان لا للعطف اى عليك وفاء  
 لا غدر وفى نسخة بالفتح على ان لا النفي اجتنس ١٢  
**قوله** فاذا هو عمرو بن عبسة يعنى العيين المهيسة  
 والسبب الموعدة واسمين كنية ابو بريح لفتح النون  
 وكسر الهمزة وبالحاء المهيسة وفى شرح السنة وانما كره عمرو  
 بن عبسة ذلك لانه اذا ما دهم الحيرة وهو يقيم فى وطنه  
 فقد صارت مدة مسيره بعد انقضاه المدة المضروبة  
 كالمشروط مع المدة فى ان يغزىهم فيها فاذا سار اليهم  
 فى ايام المهيسة كان ايقامه قبل الوقت الذى يتوقعون  
 فعد ذلك مغفورا ما ان تقضى اهل الهبيرة بان نظرت  
 منهم خيانة فله ان يسير اليهم على غفلة منهم ١٢  
**قوله** فلا يجئك عهدا ولا يشد نكته يعنى  
 التغير فى العهد فلا تشد سبب الى اعتبار معانى مفرداتها  
**قوله** على سواء حالى يعلمهم انه يريد ان يغزىهم  
 وان الصلح قد يقع فيكون الفرقان فى ذلك سواء  
 امره **قوله** ولا احبس ليرد وانما لم يحبس الى المدة  
 عليه وسلم لانقضاه الرسالة جوابا على وفق مدعىهم لانهما  
 من استأمنوه قال الطيبى المراد بالعهد سبب العاوة  
 التجارية المتعارفة بين الناس من ان الرسل لا يعرض  
 لهم بكروه ويدل عليه قوله لاني بعد ما انا ورسول الله لا يرسل  
 الاقتل الحريش الاثره كيف صدر الحديث بلغظا ما انتهى  
 الى طلائع القسم ثم عقبها بدلالة على ان ارتكاب هذا الامر عظام الامور فلا يشق ان يرتكب ١٢  
 فيصرون برفض بعض الزعم موسومين بسنة النذر وكان نبى الله صلى الله عليه وسلم ابعد الناس عن ذلك ثم ان فى تزود الرسل المصلحة الكلية وهما جواز حبسهم او الترضى بهم بكروه صانداً لذلك سببا لاقتطاع السبل من المشركين

له قوله لا حليل كان الامام الحاشية اذا غزا وكانوا يحبون الغنائم فاذا نزلت نارن السماء واحرقها علموا ان غزوه بهم قبوله والا فلا ۱۲ امة قوله كانت المسلمين جولة قال لتوريشي اري الصحابي كره لهم لفظ الهزيمة فكنى عنها بالجوثة ولما كانت الجوزة مالا استقر عليه استعملها

باب قسم الغنائم ان الهزيمة تنبيه على انهم لم يكونوا استقروا عليها ۳۳۸ قال النووي وانما كانت الهزيمة من بعض والعنول فيها

**الاول عن ابى هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فلم تحل الغنائم الا لثلاثة من قبلكم**

ذلك بان الله راى ضعفنا وعجزنا فطيه بالنا متفق عليه **وعن ابى قتادة قال خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم عام حنين فاما التقينا كما بنت للمسلمين جولة فرايت رجلا من المشركين قد علا رجلا**

**من المسلمين فضربه من وراءه على خيل عاتق بالسيف فقطعت الدرع واقبل على فضمتى ضمة وجد منها ريح الموت ثور اورك الموت فارسى فلحقته عمر بن الخطاب فقلت ما بال الناس قال مرابه ثور رجوا**

**وجلس النبي صلى الله عليه وسلم فقال من قتل قتيل له عليه بينه فلا سلبه فقلت من يشهد لى ثور جلت فقال النبي صلى الله عليه وسلم مثله فقلت من يشهد لى ثور جلت فقال النبي صلى الله عليه وسلم مثله فقلت**

**فقال مالك يا ابا قتادة فاخبرته فقال رجل صدق وسلبى عندي فارضه فقلت بوبكر لها الله اذ اذنا**

**الى سلم من اسد الله يعا تل عن الله ورسوله فيعطيك سلبه فقال النبي صلى الله عليه وسلم صدق فاعطى فاعطى**

**فاتبعته به فخر فافى بنى سلمية فانه لاول مال تأتلقه في الاسلام متفق عليه **وعن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اسلم اسما للرجل ولفرسه ثلثة اسم سم سماه وسهمين لفرسه متفق عليه **وعن******

**يزيد بن هريرة قال كتب مجدة الحردى الى ابن عباس يساله عن العبد والمرأة يحضرن المتعهل يقسم لها فقال ليزيد اكتب اليه انه ليس لها سهم الا ان يحل يا وقي رواية كتب اليه ابن عباس انك**

**كتبت تسألنى هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغزو بالنساء وهل كان يضرب لهن بسهم فقلت كان**

**يغزو ويهجن يداوين المرضى ويحدين من الغيبة واما السهم فلم يضرب لهن بسهم رواه مسلم **وعن سلمة بن اكوع قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم مع رباح غلام رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا معه فلما****

**اصبحنا اذا عبد الرحمن الفزاري قد غار على ظهر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت على اتمت فاستقبلت المدي**

**فناديت ثلاثا يا صبا حاه تخرجت في اثار القوم ارميهم بالنبل ارحمني اقول نا بن اكوع واليوم يوم الرضخ فما**

**زلت ارميهم واعقر بهم حتى باخلق الله من بعير من ظهر رسول الله صلى الله عليه وسلم الاخلقت وراء ظهرى ثوابت بهم**

**ارميهم حتى القوا اكثر من ثلثين برده وثلثين رجلا يستخفون ولا يطرحون شيئا الا جعلت عليه اراما**

**من الحجارة يعرفها رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه حتى رايت قوارس رسول الله صلى الله عليه وسلم**

**وتحى ابو قتادة فارس رسول الله صلى الله عليه وسلم بعبد الرحمن فقتل قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير سنانا**

**اليوم ابو قتادة وخير جالتنا سلمة قال تعاطى رسول الله صلى الله عليه وسلم سهمين سهم الفارس سهم الرجل**

**فجمعهم الى جميعا ثور دفنى رسول الله صلى الله عليه وسلم وراعه على العضاء را حيا من المدينة رواه مسلم **وعن****

**ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقبل بعض من بيعت من السرايا لانفسهم خاصة موقمة عامة كجيش متفق عليه **وعن قال نقلنا رسول الله صلى الله عليه وسلم نقلا سويمى نسينا من الخمس فاصابني شارف والشارف****

**المس لكبير متفق عليه **وعن قال هبت فرس له فاخذها العن فظهر عليهم المسلمون فرح عليه في زمن****

**الرضخ بضم الراء وتشديد الجيم جمع راضخ قال النووي اى يوم هلك اللسام من قومه ليم ارضخ اى ضريح اللوم في بطن امه وقيل لان يرضخ حلة الشاة والناسه للارضح السؤال الضيفان صوت الحلاب فيقصده وقيل اليوم**

من حضر الحركه فربما يشرك في الغنيمة ويسعى وراء الغزوه فلو غزوا في وقت القتل والارواح يوم يرفعون السيف المبرهنه وكانت في السنة السادسة كان في القارة ۱۲

ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وطاعة منه فلم يخلوا الا اذ اذنا عليه وسلم انهم في موطن من الموطن بل ثبت باقداه وشبانه في جميع الموطن قوله ما بال الناس كتمل جبين احد ما ما بهم متهمين وكان جواب امر السدى كان ذلك من خصه والسد وقدره وثانيهما ما بال الناس اى مجال المسلمين بعد الايزام فكان جواب امر السد غلب اى الصرة المسلمين قولن قتل قتيل الخ قال النووي يختلفون فيه فقال مالك الا اذا ذابى والثورى واخر غيرهم يستحق القتل السلب سواء قال امير الجيوش قبل ذلك هذا القول ام لا قالوا وفيه فتوى من النبي صلى الله عليه وسلم واخبار عن حمل الشرح وقال ابو صيفيه والشافعى ومن تابعهما الا يستحق بحد القتل الا ان يقول لا يميل قبل القتال من قتل قتيله سلبه سلبه بهذا الطلاق من النبي صلى الله عليه وسلم وليس بفتوى منه ولا اخبار عام الا انى الرفاعة والطيبه قوله فارضه من الافعال اى فاعطه عوضا عن ذلك السلب فيكون الى اواضه لصالحه ميمه ديني قولنا ذلك اذا صدق بالقتال الا يقصد النبي صلى الله عليه وسلم الى البطال فحقه اعطاء سلبه اياك قولن سلبه بضم الهمزة وسكون السين وقيل انها جمع اسد امر قارة سله قوله للرجل لفرسه ثلثة سهم قال ابن الملك وهذا قول لا اكثر وقيل للفارس سهمان وعليه ابو صيفيه اخذ ما ساقى في الحسان بن انه صلى الله عليه وسلم اعطى الفارس سهمي فاخذ ابو صيفيه بالمتيقن ترك المشكوك وقال لتوريشي هذا الحديث صحيح لا يرون خلافه وانما ترك ابو صيفيه العمل بهذا الحديث لا لربيل لما يارض من حديث ابن عمر ان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للفارس سهمان وللراجل سهم واحد وهذا الحديث صحيح لا يرون خلافه وكثير من جمع بين هاتيه وهو يركب في الحسان الا انى الرفاعة قوله الحردى تسبى الى حرور اقرته بظاهر الكوفة نسبت الخراج اليها لانها كانت تحل لاجتماعهم من خزير على على ضى السدعه امر قارة سله قوله فلم يضرب لهن بسهم في شرح السنة اعمل على يد ابي بكر بن العبدان لعبيد والصبهان والنسوان اذا حضر القتال يرضخ لهم ولا يسهم انتهى والرضخ بضم الراء وبالجمعتين اعطاء السلب قال ابن الهمام ولا يسهم لمهوك ولا امرأة ولا صبى ولا ذى ولكن يرضخ لهم ويعطون قتيلها فان الرضخ فى الاعطاء لك والكثير السهم ولكن رونه على حسب ما يراه الامام وسواء قال العبدان ان سيرة ابو جبر اذ قد خرج ابوداود والترغذى ومحمد بن عمرو اى الحمر قال شهدته خبير مع سادتي الى ان قال فاخبرني ملك فامر لى بنى امر قارة سله قوله يا صبا

ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وطاعة منه فلم يخلوا الا اذ اذنا عليه وسلم انهم في موطن من الموطن بل ثبت باقداه وشبانه في جميع الموطن قوله ما بال الناس كتمل جبين احد ما ما بهم متهمين وكان ذلك من خصه والسد وقدره وثانيهما ما بال الناس اى مجال المسلمين بعد الايزام فكان جواب امر السد غلب اى الصرة المسلمين قولن قتل قتيل الخ قال النووي يختلفون فيه فقال مالك الا اذا ذابى والثورى واخر غيرهم يستحق القتل السلب سواء قال امير الجيوش قبل ذلك هذا القول ام لا قالوا وفيه فتوى من النبي صلى الله عليه وسلم واخبار عن حمل الشرح وقال ابو صيفيه والشافعى ومن تابعهما الا يستحق بحد القتل الا ان يقول لا يميل قبل القتال من قتل قتيله سلبه سلبه بهذا الطلاق من النبي صلى الله عليه وسلم وليس بفتوى منه ولا اخبار عام الا انى الرفاعة والطيبه قوله فارضه من الافعال اى فاعطه عوضا عن ذلك السلب فيكون الى اواضه لصالحه ميمه ديني قولنا ذلك اذا صدق بالقتال الا يقصد النبي صلى الله عليه وسلم الى البطال فحقه اعطاء سلبه اياك قولن سلبه بضم الهمزة وسكون السين وقيل انها جمع اسد امر قارة سله قوله للرجل لفرسه ثلثة سهم قال ابن الملك وهذا قول لا اكثر وقيل للفارس سهمان وعليه ابو صيفيه اخذ ما ساقى في الحسان بن انه صلى الله عليه وسلم اعطى الفارس سهمي فاخذ ابو صيفيه بالمتيقن ترك المشكوك وقال لتوريشي هذا الحديث صحيح لا يرون خلافه وانما ترك ابو صيفيه العمل بهذا الحديث لا لربيل لما يارض من حديث ابن عمر ان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للفارس سهمان وللراجل سهم واحد وهذا الحديث صحيح لا يرون خلافه وكثير من جمع بين هاتيه وهو يركب في الحسان الا انى الرفاعة قوله الحردى تسبى الى حرور اقرته بظاهر الكوفة نسبت الخراج اليها لانها كانت تحل لاجتماعهم من خزير على على ضى السدعه امر قارة سله قوله فلم يضرب لهن بسهم في شرح السنة اعمل على يد ابي بكر بن العبدان لعبيد والصبهان والنسوان اذا حضر القتال يرضخ لهم ولا يسهم انتهى والرضخ بضم الراء وبالجمعتين اعطاء السلب قال ابن الهمام ولا يسهم لمهوك ولا امرأة ولا صبى ولا ذى ولكن يرضخ لهم ويعطون قتيلها فان الرضخ فى الاعطاء لك والكثير السهم ولكن رونه على حسب ما يراه الامام وسواء قال العبدان ان سيرة ابو جبر اذ قد خرج ابوداود والترغذى ومحمد بن عمرو اى الحمر قال شهدته خبير مع سادتي الى ان قال فاخبرني ملك فامر لى بنى امر قارة سله قوله يا صبا

ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وطاعة منه فلم يخلوا الا اذ اذنا عليه وسلم انهم في موطن من الموطن بل ثبت باقداه وشبانه في جميع الموطن قوله ما بال الناس كتمل جبين احد ما ما بهم متهمين وكان ذلك من خصه والسد وقدره وثانيهما ما بال الناس اى مجال المسلمين بعد الايزام فكان جواب امر السد غلب اى الصرة المسلمين قولن قتل قتيل الخ قال النووي يختلفون فيه فقال مالك الا اذا ذابى والثورى واخر غيرهم يستحق القتل السلب سواء قال امير الجيوش قبل ذلك هذا القول ام لا قالوا وفيه فتوى من النبي صلى الله عليه وسلم واخبار عن حمل الشرح وقال ابو صيفيه والشافعى ومن تابعهما الا يستحق بحد القتل الا ان يقول لا يميل قبل القتال من قتل قتيله سلبه سلبه بهذا الطلاق من النبي صلى الله عليه وسلم وليس بفتوى منه ولا اخبار عام الا انى الرفاعة والطيبه قوله فارضه من الافعال اى فاعطه عوضا عن ذلك السلب فيكون الى اواضه لصالحه ميمه ديني قولنا ذلك اذا صدق بالقتال الا يقصد النبي صلى الله عليه وسلم الى البطال فحقه اعطاء سلبه اياك قولن سلبه بضم الهمزة وسكون السين وقيل انها جمع اسد امر قارة سله قوله للرجل لفرسه ثلثة سهم قال ابن الملك وهذا قول لا اكثر وقيل للفارس سهمان وعليه ابو صيفيه اخذ ما ساقى في الحسان بن انه صلى الله عليه وسلم اعطى الفارس سهمي فاخذ ابو صيفيه بالمتيقن ترك المشكوك وقال لتوريشي هذا الحديث صحيح لا يرون خلافه وانما ترك ابو صيفيه العمل بهذا الحديث لا لربيل لما يارض من حديث ابن عمر ان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للفارس سهمان وللراجل سهم واحد وهذا الحديث صحيح لا يرون خلافه وكثير من جمع بين هاتيه وهو يركب في الحسان الا انى الرفاعة قوله الحردى تسبى الى حرور اقرته بظاهر الكوفة نسبت الخراج اليها لانها كانت تحل لاجتماعهم من خزير على على ضى السدعه امر قارة سله قوله فلم يضرب لهن بسهم في شرح السنة اعمل على يد ابي بكر بن العبدان لعبيد والصبهان والنسوان اذا حضر القتال يرضخ لهم ولا يسهم انتهى والرضخ بضم الراء وبالجمعتين اعطاء السلب قال ابن الهمام ولا يسهم لمهوك ولا امرأة ولا صبى ولا ذى ولكن يرضخ لهم ويعطون قتيلها فان الرضخ فى الاعطاء لك والكثير السهم ولكن رونه على حسب ما يراه الامام وسواء قال العبدان ان سيرة ابو جبر اذ قد خرج ابوداود والترغذى ومحمد بن عمرو اى الحمر قال شهدته خبير مع سادتي الى ان قال فاخبرني ملك فامر لى بنى امر قارة سله قوله يا صبا

له قوله فرد علي قال بن الملك فيلهم لا يكون عبداً لغيره فخذوه وجب روي صاحب قبل القصة اوبعد ما وروى قلنا وقال ابن الهمام ان ابن عبد الله اذ يروي عن النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليه من الحرب فاخذوه لم يكلموه عندا يجيئونه وقالوا لا يكونوا

رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي رواية ابن عبد الله فحج باليوم فظهر عليهم المسلمون فودع علي خالد بن الوليد  
 بعد النبي صلى الله عليه وسلم رواه البخاري وعنه جبين بن مطعم قال مشيت انا وعثمان بن عفان الى النبي  
 صلى الله عليه وسلم فقلنا اعطيت بنو المطلب من خمس خيبر وتركنا ونحن بمنازلنا واحدة منك فقال نعم  
 بنوها شمر وبنو المطلب شق واحد قال جبين ولو يقسم النبي صلى الله عليه وسلم لبني عبد شمس وبني  
 نوفل شيئا رواه البخاري وعنه ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قرية اتيتوها فاني  
 فيها نسيتكم فيها وما قرية عصت ابي ورسوله فان خسرها لله ولرسوله ثم هي لكم رواه مسلم وعنه جليل  
 الانصارية قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان رجلا يتخوضون في مال الله بجيبي حتى  
 فدهم النار يوم القيمة رواه البخاري وعنه ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 ذات يوم فذكر الغلول فغظه وعظم امره ثم قال لا افيق احدكم يجي يوم القيمة على رقبته بعين له  
 رغاء يقول يا رسول الله اغثنى فاقول لا املك لك شيئا قد ابلغتك لا افيق احدكم يجي يوم القيمة  
 على رقبته فرس لا تحية فيقول يا رسول الله اغثنى فاقول لا املك لك شيئا قد ابلغتك لا افيق  
 احدكم يجي يوم القيمة على رقبته شاة لها تغاء يقول يا رسول الله اغثنى فاقول لا املك لك شيئا  
 قد ابلغتك لا افيق احدكم يجي يوم القيمة على رقبته نفس لها صياح فيقول يا رسول الله اغثنى  
 فاقول لا املك لك شيئا قد ابلغتك لا افيق احدكم يجي يوم القيمة على رقبته رفات تخفق  
 فيقول يا رسول الله اغثنى فاقول لا املك لك شيئا قد ابلغتك لا افيق احدكم يجي يوم القيمة  
 على رقبته صامت فيقول يا رسول الله اغثنى فاقول لا املك لك شيئا قد ابلغتك متفق عليه هذا افظ  
 مسلم وهو امر وعنه قال اهدى رجل لرسول الله صلى الله عليه وسلم غلاما يقال له مديم فبينما  
 مدام يحط رجل لرسول الله صلى الله عليه وسلم اذ اصابه سهم عاث فقتله فقال للناس هنيأ له الجنة فقال  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم كلا والذي نفسي بيده ان الشئمة التي اخذها يوم خيبر من المغازم لم  
 تصبها المقاسم لتشتعل عليه نار فلما سمع ذلك الناس جاء رجل بشارك او شركاين الى النبي صلى الله عليه  
 وسلم فقال شارك من نار او شارك من نار متفق عليه وعنه عبد الله بن عمر وقال كان على  
 تقال لبي صلى الله عليه وسلم رجل يقال له كركبة فمات فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو في  
 النار فذهبوا ينظرون فوجدوا اعباءة قد علموا رواه البخاري وعنه ابن عمر قال كنا نصيب في  
 مغازيا العسل والعنب فناكله ولا نرفعه رواه البخاري وعنه عبد الله بن مغفل قال صبت جرابا  
 من شحم يوم خيبر فالتن منه فقلت لا اعطه اليوم احد من هذا شيئا فالتفت فاذا رسول الله صلى الله عليه  
 يتبسوا الى متفق عليه ذكر حديث ابي هريرة ما اعطيتكم في باب رزق الولاة الفصل الثاني عن ابي ابي  
 عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله فضلني على الانبياء اوقال فضل ابي علي لامر احل لنا الغنائم رواه الترمذي

واحدة التي اى كوتنا بنى عبد مناف وذلك ان با شامو المطلب  
 ونوفلا وعبد شمس هم ابناء عبد مناف وعبد مناف هو الجد الرابع  
 لرسول الله صلى الله عليه وسلم وجبر بن بن نوفل وعثمان بن بن عبد  
 شمس ولبنو عبد الله بن عبد شمس من بني هاشم قوله شى واحد كاشى واحد  
 كانوا متواقيين متجاين متعاونين فلم تكن بينهم مخالفة في الجاهلية  
 ولا في الاسلام حتى شرح السنة ارا والحلفت الذي كان ابن بنى هاشم  
 وبني المطلب الجاهلية وذلك ان قريشا بنى كنانة ما حلفت على بنى  
 هاشم وبني المطلب ان لا ياتواهم ولا ياتواهم حتى يسلموا اليهم النبي  
 صلى الله عليه وسلم وكان يحيى بن يعين يروي عن واحد السنين  
 الهجرتى مثل سوار يقال هذا سى هذا سى مثلوا نظيره كذا في  
 للرقاة قوله فيهم فهاى لا تخش بكرم بل تكون شجرة بيكون  
 بين من لم يرحم من جيش المسلمين بل من هذا المال يكون خيلا  
 والفقى لا تخش باى حارسين للمخاربة قوله ثم لم قال ابن الملك  
 اى ذلك المال يكون غنيمته يؤخذ حسمه لرسوله وقسمه لباقي  
 منها وويلين مال الفى لا يخش وقال الشافعى انه يخش كمال الغنيمه و  
 الحريه حقه عليه قال بعض علماء الناس اشراح المراد بالاولى  
 ما حقه العسكريين غير ان يكون غير النبي صلى الله عليه وسلم في العسكر  
 وبالشانين ان يكون ابي صلى الله عليه وسلم فيما حقه من الغنائم  
 ١٢٢٩ قوله لا لا الفين لضم الهجره وكسر الفاء الى احد  
 احدكم قوله لا لا الفين لضم الهجره وكسر الفاء الى احد  
 والمراد به من ذلك وهو بلخ ١٢٢٩ قوله رفق بكسر  
 الراء مع رفعه من قطع من موقوف اى شيا من الغنيمه او  
 ياخذ بالغير حتى اوليسها لغير استحقاق كقوات الصوفية لجهت اهل  
 قوله شى على نار افريرد لك ايامهم لغيرهم من الجزم بانه  
 اهل الجاهلية باقعة عتوقوا لانا افريرد لك ايامهم اشتعلت و  
 صلحت بجلتها نار اوقال لشر من نار او شر كان من نار له يغيب بها  
 حال كونها مجحولين من النار او بعد ان ساهنها وفيه عظيم  
 ووجه حرمي حتى من يأكل من المال لذي يتعلق حتى جميع  
 من ايمان كمال الاوقاف وكذا مال بيت المال من التوزيع  
 الاستحلال ودر حقوق العامة متخذوا لثمة ١٢٢٩ قوله  
 قوله كركبة لفتح الكافين وكسرهما كذا في المعنى واصل الاصول  
 قال المنودي هو لفتح الكاف الاول وكسرهما الثانية مكتوبة فيها  
 ١٢٢٩ قوله فذاكله ولا نرفعه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 لاجل القصة واففقوا على جواز اكل الغزاة طعام اغنيته قبل القصة  
 على قدر الحاجة ما داموا في دار الحرب بالجموع وغيرهما سواء قال  
 الطيبى كميل ان يريدنا لارفعه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 استاذني في اكله لما سبق من الاذن وان يريدنا كذا ولا نرفعه  
 قال ابن الهمام عند قول صاحبنا لهذا باس بان تحلف  
 العسكري في دار الحرب وياكلوا ما وجدوا من الطعام حال هوان  
 ان الموجود اما ياكل ولا ياكل اما يتاوى بها يسلح او لا  
 قال الشافعى ليس لهم استعمال ما كان من السلاح والكرام كالفرس

١٢٢٩ قوله فذاكله ولا نرفعه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لاجل القصة واففقوا على جواز اكل الغزاة طعام اغنيته قبل القصة على قدر الحاجة ما داموا في دار الحرب بالجموع وغيرهما سواء قال الطيبى كميل ان يريدنا لارفعه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم استاذني في اكله لما سبق من الاذن وان يريدنا كذا ولا نرفعه قال ابن الهمام عند قول صاحبنا لهذا باس بان تحلف العسكري في دار الحرب وياكلوا ما وجدوا من الطعام حال هوان ان الموجود اما ياكل ولا ياكل اما يتاوى بها يسلح او لا قال الشافعى ليس لهم استعمال ما كان من السلاح والكرام كالفرس



وعمره قوا امتام الغال وضربوا روه ابوداود وعن سمر بن جندب قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من يكتم غالا فانه مثله روه ابوداود وعن ابن سعيد قال نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن شربه المغازحة تقسم روه الت مذي وعن ابى امامة عن النبي صلى الله عليه وسلم ان نبي ان تباع السهام حتى تقسم روه الدارمي وعن خولة بنت قيس قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان هذه المبال خضرة حلوة فمن اصاب بحق بورك له وفي ورب متخض فيما شاءت به نفسه من مال الله ورسول ليس له يوم القيمة الا النار روه الت مذي وعن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم تنقل سيفه ذا الفقار يومئذ روه ابن ماجه وزاد الت مذي وهو الذي راى فيه الر ويا يوم احد وعن رويغ بن ثابت ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يركب دابة من في المسلمين حتى اذا انفجر باردها فيه ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يلبس ثوبا من في المسلمين حتى اذا خلق رده في روه ابوداود وعن محمد بن ابى الجالد عن عبد الله بن ابى اوفى قال قلت هل كنتم تخمسون الطعام في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم قال صبا طعاما يوم خيبر فكان الرجل يجي فياخذ منه مقلرا ما يكفي ثم يتصرف روه ابوداود وعن ابن عمر ان جيشا غنموا في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم طعاما وغسلا فلم يؤخذ منهم الخمس روه ابوداود وعن القاسم بن محمد عن بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال كنا ناكل كجز ور في الغز ولا نقسمه حتى اذا كنا نرجع الى رحالنا واخرجنا منه مملوءا روه ابوداود وعن عبادة بن الصامت ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول ذوالنخاط والخيوط واياكم والغلول فانه على اهل يوم القيمة روه الدارمي ورواه النسائي عن عمرو بن شعيب عن ابي عن جندب قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من بعد فخذ برة من سنانة ثم قال يا ايها الناس انه ليس من هذا الفئ شئ ولا هذا ورفه اصبعي الخمس والخمس من روه عليكم فادوا الخياط والخيوط فمما روه في يدك كبة من شعر فقال خذت هذا لاصبعي روه فقال النبي صلى الله عليه وسلم اما ما كان لي فبني عبد المطلب هو لك فقال ما اذا بلغت ما اري فلا ارب لي فيها ونذها روه ابوداود وعن عمرو بن عبسة قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الى بعض المغن فاما سله اخذ برة من جنب البعير فقال لا يجز لي من غنائمكم مثل هذا الا الخمس والخمس من روه فيكم نواه ابوداود وعن جبير بن مطعم قال لما قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم ذوى القربى بين بني هاشم بنى المطلب تيتا انا وعمما ابن عفان فقلنا يا رسول الله هؤلاء اخواننا من بني هاشم لا تنكر فضلهم لما نك الذي وضعك الله منهم ايتا اخواننا من بني المطلب اعطيتهم وتركنا وانما قرابتنا وقرابتهم واحدة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما بنوها شمو وبنو المطلب شئ واحد هكذا وشبك بين اصابع روه الشافعي وفي رواية ابى داود والنسائي نحو وفيه انا وبنو المطلب لا تفرق في جاهلية ولا اسلاما فاما نحن وهم شئ واحد وشبك بين اصابع **الفصل الثالث عن عبد الرحمن بن عوف قال في اقف في الصفة يومئذ فظرت عن ميفق عن شمالي فاذا انابنا من الانصاح استأمننا فقمنا**

له قوله روه الدارمي وشاؤد سب بعض اهل العلم في ظاهره المحدث منهم الحسن قال يحرق مال الا ان يكون حيوانا وصحفا وكذلك قال احمد وسحن قالوا ولا يحرق ما غل من الغنم من يرد عليهم فان استهلكهم غنم قمحة ثيابا التي علي ذمها خرون الى ما لا يحرق روه وكنت يرحم على سوه صنيعة واليه ذهب مالك الشافعي واصحاب ابي حنيفة و حلو المحدث على المزج والوعيد دون الايجاب قال السجادي قد روى في خبر حديث عن النبي صلى الله عليه وسلم في الغال ولم يامر بحرق ماله روه طرقة روه عن شري المشائمي روه اصحاب الغنمين لم يحرق اما عند من قال انه لا يمك الا القسمة فظرو اما من قال انه يمك قبل القسمة فلان جهول ايضا كما ضعيف ولذلك لا يقب الا عرض سيرة روه من اصحاب الخ قال الطيبى الغافى من اصحاب فضيلة وكان من الظاهر ان يقال من اصحاب بقره فلهذا من لم يصيب بقره ليس الا النار فعد الى قوله ورب يتخوض شارة الى ابن بن ياخذها بجمعها طليل الاكثر من يتخوض فيها يتخوض ولذلك قيل في الاول حلوة خضرة لانه شاة والغنوس اليها ما لا يجدوا في القرية الثانية قيل فيها شارة الغنم من مال الذي تقسم مقام المضر شارة اربان لا شئ يتخوض في مال الذي روه القسمة في خبره ايشي قوله ليس له يوم القيمة النار كما روه على الوصف المناسب هو يتخوض في مال الذي فيكون من سلة ابلية روه طرقة روه نقل الى اصطفاه نفسه سى بذلك لانه كان في ظهره خروف يشبه العقرات وكان في السيف طين بن الجراح قوله الذي راى فيها روى ان من روه الفقار فانقطع من وسطه ثم روه فخرى فادوا حسن مما كان وقيل انه كان راى ابن بن ذباب سيفه فلما قاها لها الهزيمة وراى انه ادخل يده في روع حصينة فاولها بالهزيمة روه سيرة قوله واخرهتا بفتح الهزيمة وكسر الراء على انه اقله جمع خراج بالضم وهو الجوايق والشمع نزع حال كون او عيتان من لحم البرق حلوة يتشدها ولا يوجز بالهزيمة وفي المصباح عمارة لسلطنة والمراد من الرجال منازلة في سفر الغز روه طرقة روه قوله برزوه بفتح الباء والدال المبهمة وقيل بالجمود في القاموس بهمال والاكثروى الحلس التي تحت رطل الميزر روه طرقة روه اما ما كان لي الاى لما كان نصيبه ونصيبهم فاطلناه لكان ما باقى النصيب الغنمين قال استحلل شئى ان يكون منهم قال الطيبى اما التفصيل فترتيبها محذوفة اى اما ما كان لي فهو لك واما ما كان للغنمين فخليك بالاستحلال من كل احد قوله اذا بلغت اسة هذه الكلبة والقضية الى ما رى من التبعة والعتق اولي هذه الغاية كذا في الرقاة روه قوله لك الذي وضعك الله منهم ايتا اخواننا افضل منا لكونهم اقرب اليك من اهل الجك وجدهم واحد وهو هاشم وان كان جدنا وجدنا واحد وهو عبد مناف قال الطيبى كنى بركا بك عن ذات الكربة صلوات الله عليه كفى قوله اما ومن خاف مقام ربه جنتان على قول وكذا القول اخاف جانب فلان وفعلت هذا كما كان وجه الظاهر ان يقال الذي وضعه لي حج الى الوصول فاقام ضمير الخطاب مقام ضمير الغائب نظر الى نظر مكانك قوله وشبك بين اصابعه والتشبيك ادخال شئ في شئ اى ادخل اصابعى يدى بين اصابع يد الاخرى والمعنى كما ان بعض هذه الاصابع داخل في بعض كذلك بنوا شمو وبنو المطلب كانوا متوافقين في الكفر والاسلام واما غيرهم من اقرار بنا فلم يكن موافقا لبني هاشم روه طرقة



له قوله سوادى سواده اى شخصي شخصه فيهم ستهاته لنفسه وان يقربها من رسول الله صلى الله عليه وسلم امرقاة له قوله قتله باذرا الصير لفظا ظاهرا ومعنى التسمية نظرا الى معناه قال ثم كلفنا الجنتين اتى اكلمها امرقاة  
سوادى سواده اى شخصي شخصه فيهم ستهاته لنفسه وان يقربها من رسول الله صلى الله عليه وسلم امرقاة له قوله قتله باذرا الصير لفظا ظاهرا ومعنى التسمية نظرا الى معناه قال ثم كلفنا الجنتين اتى اكلمها امرقاة  
سوادى سواده اى شخصي شخصه فيهم ستهاته لنفسه وان يقربها من رسول الله صلى الله عليه وسلم امرقاة له قوله قتله باذرا الصير لفظا ظاهرا ومعنى التسمية نظرا الى معناه قال ثم كلفنا الجنتين اتى اكلمها امرقاة  
سوادى سواده اى شخصي شخصه فيهم ستهاته لنفسه وان يقربها من رسول الله صلى الله عليه وسلم امرقاة له قوله قتله باذرا الصير لفظا ظاهرا ومعنى التسمية نظرا الى معناه قال ثم كلفنا الجنتين اتى اكلمها امرقاة

ان اكون بين اضلع منها فغضبه احدكما فقال اى هم هل تعرف ابا جهل قلت نعم فاحاجتك اليه يا ابن اخي قال  
اخبرك انه يسب رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده لئن رايته لا يفارق سوادى سواده حتى يموت  
الا رجل منا قال فتعجب لذلك قال غنم في الاخر فقال لي مثلها فلم انشب ان نظرت الى ابي جهل يحول والناس  
فقلت الاتريان هذا صاحبكم الذي تسالني عنده قال فابتداه بسيفيهما فضرباه حتى قتلاه ثم انصرف الى رسول  
الله صلى الله عليه وسلم فاجابته فقال يكما قتلت فقال كل واحد منهما انا قتلت فقال هل صحت سيفيهما فقال لا  
فنظر رسول الله صلى الله عليه وسلم الى سيفيهما فقال كلاهما قتلت وقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بسلب  
لمعاذ بن عمرو بن الجموح والرجلان معاذين عمرو بن الجموح ومعاذ بن عفراء متفق عليه وعنه انس قال  
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم ريد من ينظر لنا ما صنع ابو جهل فانطلق ابن مسعود فوجد قذ ضرب ابنا عفراء حتى  
برق قال فاحذر بلحيته فقال انت ابو جهل فقال هل فوق رجل قتلوه وفي رواية قال فلو غيرا كارتلتني متفق عليه  
عنه سعد بن ابى وقاص قال اعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم هطوا وانا جالس فارتك رسول الله صلى الله عليه وسلم  
منهم رجلا هو اعجبهم الى فمقت مالك عن فلان والله اني لاراه مومنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
او مسلمانا ذكر ذلك سعد ثلثا واجاب بمثل ذلك ثم قال اني لا اعطى الرجل وغيرة احب الي منه خشية ان يكتب النار  
علي وجهه متفق عليه في رواية لهما قال الزهري فذى ان الاسلام الكلمة والايان العمل الصالح وعنه ابن عمر  
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قام بعيني يوم ريد فقال ن عثمان انطلق في حاجة الله ورجلته رسول الله صلى الله عليه وسلم  
فضرب له رسول الله صلى الله عليه وسلم وليرضرب لاحد غاب غيره رواية ابو داود وعنه رافع بن خديج  
قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجعل في قسيه المغارة عشر من الشاة بيعين رواه النسائي وعنه ابى  
هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم غرابي من الانبياء فقال لقومه لا يتبعني جل ملك يضر امرأه وهو يلد  
ان يئتي بها ولما بين بها ولا احد بي بيوتك ولم يرفع سقفها ولا رجل شتى غنم اخفقات وهو ينظر ولا يدها  
فخرافدا من القرية صلوا العصارا وقريبا من ذلك فقال للشمس انك مامورة وانا مامور اللهم يسها علينا  
فحست حتى فقه الله عليه العنائة في اءت يعنى النارنا كلها فلم تطعمها فقال ان فيكم غلولا فليبايعني من كل قبيلة  
رجل فلزقت يد رجل بيده فقال فيكم الغلول فجاء وابراس مثل اس نقرة من الذهب فوضعهما فجاءت النار  
فاكلتها زاد في رواية فلم تحل لغنائم لاحد قبلنا ثم احل الله لنا الغنائم راى ضعفا وعجزنا فاحلها لنا متفق عليه  
وعنه ابن عباس قال حدثني عمر قال لما كان يوم خيبر اقبل نفر من صحابة النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا فلان شهيد  
وفلان شهيد حتى مر على رجل فقالوا فلان شهيد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلا اني رايته في النار  
في برودة غلها وعياة ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابن الخطاب ذهبت في الناس نة لا يدخل الجنة الا  
المؤمنون ثلثا قال فخرجت فناديت الا ان لا يدخل الجنة الا المؤمنون ثلثا رواه مسلم باب الجزية الفصل الاول  
عنه بحال قال كنت كاتباً لجر بن معوية عم الاصح فانا نا كتاب عمر بن الخطاب رضي الله عنه قبل موته بسنة ان

انما قال صلح كل كما قتله تطيبا القلب لآخر من حيث ان له  
مشاكلته في قتله والا فالقتل الشرعي يتعلق به استحقاق السلب  
وهو الامتحان واخر اجبر عن كونه ممتعا وانما وجد من معاذ بن عمرو  
فلذا قتله بسلب انما اخذ سيفيهما ليدخل بها على حقيقة  
كيفية قتلها فاحل ابن الجراح اخذ ثلثا لثاني باء ذلك  
وبعد استحقاقه للسلب قال اصحاب مالك انما اعطاه لاصحابه  
الامام يحيى في سلبه ليفعل فيه ما شاء ذكر في صحيح البخاري في حديث  
ابراهيم بن سعدان الذي ضرب بن عفراء في رواية ابن ابي  
عمر اضر به حتى برود ذكر غيره ان ابن مسعود هو الذي اضر به  
جزءا رساقا شيخ يجهل على ان الثلثة اشتركوا في قتله كان  
الا شخان من معاذ بن عمرو بن الجموح وجدا بن مسعود ذلك  
وفيه رفق فجره راسه طيبا سله قوله بل فوق رجل ولما  
بالغنى بالانتهى وبقية باخذ بجزية بنده بابي جهل اصابه بهذ الجوارح  
الاطه له قوله او كما يكون الواو اى بن مسلمان اى اظنه  
مسلمانا وطلعت بنت مسلمان في نسبه بلغتها وليس له وديرك  
اضرب عن قول سعد ليس الاضرب بنهائيه انما يكون الرجل  
مؤمنا بل معناه النبي عن القطع بايمان لمن لم يتخبر حاله بالخبر  
الباطن لان الباطن لا يطلع عليه الا الله فلا والى التعبير  
بالاسلام الظاهر قال النووي اما على تولى الزمري فيجب حمل  
او على التنوير كما في قوله تعالى عزرا واذ لاى مؤمن وسلم  
جميع بين الايمان والاسلام ظاهر او باطنا امرقاة له قوله  
فذا من اقرت لذي النجاشي في مسلم فانه قال لنودي بكما  
هو في جميع الشيخ بهمة الفتح وكذا عن القاضي عياض ايضا  
وهو اما ان يكون تسمية لذي النجاشي او لذي النجاشي القريه  
واما ان يكون معنى جانى جان فجهان قولهم اذنت لكذا  
افاحان وقت تاجها ولم يقبل في غير الناقة وفي النهاية  
فانه بالقرية كما جازى مسلم وهو فعل من الدور قوله فحست  
القاضي اشتغاف في نفس نفس فحست على دلها فحست  
بلار وقيل لبي حركها وذلك من محراب النسيم قال تقدم  
روى ان النبي صلى الله عليه وسلم حست الشمس من جملتها  
يوم اخذ حرق والثانية صبيرة الاسرار من نظر الجليلي اخبره  
مع شروق الشمس اط مختصرا له قوله لذي النجاشي قال راغب  
يايوخ من ال لذي النجاشي لذي النجاشي لذي النجاشي لذي النجاشي  
قال تعالى حتى يطول الجزية عن يوم صاغون له ذليلون  
حقيرون متقادون قال ابن الهمام الجزية في اللغة الجزاء  
وانما سميت على فعله لانه على بينة الاذلال عند الاعطاء  
وهو على ضربين جزية توضع بالراضى والسلب عليها فقد ذكر  
ما عليه الاتفاق فلا يزال عليه تجر اءن العذر وجزية تسمى  
الامام يوطيها اذا غلب على الكفاية فتح بلادهم واقربهم على اهلها  
فهذه مقدرة لقد حرموا واولوا واولوا اولهم يوطيها

عنه الحسن في سنة ثمانية واربعين درهاني كل شهر رجة دراهم  
قال عبد الغني لفتح الجهم وكسر الزاي وبعد ما يذكره المؤلف وقال ابن الملك الاول لفتح الجهم وما ذكره في سنة ثمانية واربعين درهاني كل شهر رجة دراهم  
قال عبد الغني لفتح الجهم وكسر الزاي وبعد ما يذكره المؤلف وقال ابن الملك الاول لفتح الجهم وما ذكره في سنة ثمانية واربعين درهاني كل شهر رجة دراهم

عنه الحسن في سنة ثمانية واربعين درهاني كل شهر رجة دراهم  
قال عبد الغني لفتح الجهم وكسر الزاي وبعد ما يذكره المؤلف وقال ابن الملك الاول لفتح الجهم وما ذكره في سنة ثمانية واربعين درهاني كل شهر رجة دراهم

بين كل في حرم من الجوس ولم يكن غير اخذ الجزية من الجوس حتى شهد عبد الرحمن بن عوف  
 ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اخذها من الجوس فخر رواه البخاري وذكر حديث بريدة اذا امر ابي  
 علي جيش في باب الكتاب الى الكفار **الفصل الثاني** عن معاذ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 لما وجهه الى اليمن امره ان ياخذ من كل حاكم يعينه محتلم دينار او عدله من المعافى ثياب  
 تكون باليمن رواه ابو داود وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تصلي قبلتنا  
 في ارض واحدة وليس على مسلم جزية رواه احمد الترمذي وابو داود وعن انس قال  
 بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم خالد بن الوليد الى ابي بكر رده فاحذوه فاقوا به فحقن له دمه فصالحه  
 على الجزية رواه ابو داود وعن حرب بن عبد الله عن جده ابي ابيه عن ابيه ان رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم قال انما العتور على اليهود والنصارى وليس على المسلمين عتور رواه احمد  
 ابو داود وعن عقبه بن عامر قال قلت يا رسول الله انما يقوم فلا هم يضيئوننا ولا هم يؤدون  
 فالتنا عليهم من الحق ولا نحن ناخذ منهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ابا الان تاخذ اكرها  
 فخذ وارواه الترمذي **الفصل الثالث** عن سلمان عن الخطاب رضي الله عنه عن ابي ابي  
 الذي ذهب اربعة دنانير وعلى اهل لورق اربعين درهما مع ذلك ارزاق المسلمين وضيافة ثلثة  
 ايام رواه مالك **باب لصلح الفصل الاول** عن السور بن محرز ومروان بن الحكم  
 قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم عام الحديبية في بضع عشرة مائة من اصحابه فلما اتوا الحديبية  
 قتل الهدي واشتروا حرم منها بعبدة وسارحت اذ كان بالثنية التي يهبط عليهم منها بركت  
 به راحلته فقال الناس حل حل خلاص القصواء خلاص القصواء فقال النبي صلى الله عليه وسلم  
 ما خلاص القصواء وما ذاك لها بخلق ولكن حبسها حابس الفيل ثم قال والذي نفسي بيده  
 لا يسالوني خطة يعظمون فيها خرفات الله الا اعطيتهم اياها ثم زجرها فوثبت فعدل عنهم  
 حتى نزل بابقص الحديبية على ثمد قليل الماء يتبرضه الناس تبرضا فلحق بلبثه الناس حتى  
 نزوه وشك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم العطش فانزعه سهمان من كنانته ثم امرهم ان يجعلوا  
 فيه فوانه فارال يجيش لهم بالرتي حتى صدر رواه عنه قبينا هم كذلك اذ جاء بديل بن  
 ورقاء الخزاعي في نفر من خزاعة ثم اتاه عروة بن مسعود وساق الحديث الى ان قال  
 اذ جاء سهيل بن عمرو فقال النبي صلى الله عليه وسلم اكتب هذا ما قاضي عليه محمد رسول  
 الله فقال سهيل لو كنا نعلم انك رسول الله فاصدناك عن البيت ولا قاتلناك ولكن اكتب  
 محمد بن عبد الله قال فقال النبي صلى الله عليه وسلم والله اني لرسول الله وان كذبتموني  
 اكتب محمد بن عبد الله فقال سهيل وعلى ان لا ياتيك منا رجل وان كان على دينك الا

المعجم مصدر يسي ومناه الذي يحرم اذاك عليه قوله من جوس  
 المعجم مصدر وفي نسخة بالتوس وهو الاظهر في نسخ نسخة  
 المعجم على اخذ الجزية من الجوس وذهب اكثرهم الى انهم ليسوا  
 من اهل الكتاب وانما اخذت الجزية منهم بالسنن كما اخذت  
 من اليهود والنصارى بالكتاب وقيل لهم من اهل الكتاب  
 روي ذلك عن علي رضي الله تعالى عنه قال كان لهم كتاب  
 يدرونه فاصحوا وقد اسرعت على كتابهم فرغ من بين اهلهم  
 مرقة الله قوله ومارا اودعه قال القاضي فيه دليل على  
 ان اهل الجزية دينار ولسوتوي في الغني والفقير لا يصلمهم  
 الحكم ولم يفصل وهو ظاهر من كتب الشافعي وقال ابو حنيفة  
 يؤخذ من اليهود اربعة دنانير ومن المتوسط ديناران ومن الجوس  
 دينارين في قول زهبي ما نقل عن عمر عثمان وعلى ذكره  
 الاصحاب في كتبهم عن عبد الرحمن بن ابي ليلى ان عمر بن الخطاب  
 وجه خديجة بن اليان وعثمان بن حنيف الى السودان وسما  
 ارضها ووضعوا عليها الخراج وجعل الناس ثلث طبقات  
 على ما قلنا فلما جازوا اخرجوا ذلك ثم عمل عثمان كذلك وروى ابن  
 ابي شيبة انه وضع عمر بن الخطاب في الجزية على رؤس الرجال  
 على النسي ثمانية واربعين درهما وعلى المتوسط اربعة وعشرين على  
 الفقير ثمانية وعشرون وكان ذلك بخصم من الصحابة بلا كسر على  
 الاجماع وما روي من وضع الدينار على كل رجل من اهل الجاهلية  
 فان ليس لم تفتح عمرة بل صلح اوقع على ذلك بقلته فاحتمل  
 ما في اللقاة والله قولنا صلح قبلتان اي لا يستقيم دينان من  
 واحدة على سبيل المعاملة في المسلمين لا يعير من اهل الكفار و  
 ان لا يجب لنفس الصغار لقبول الجزية لهم والذي يخالف  
 الاسلام انما يمكن عن الاقامة في بلاد الاسلام لقبول الجزية  
 فيكون قبلته موضوعا لامة فوجه مساواة سيدك قوله جزية  
 وذهب بعضهم الى ان معنى ليس على اهل الجزية الخراج الذي وضع  
 على الاراضي التي تركت في ايدي اهل الذمة والاكثر من على اهل  
 امنان من اهل من اهل الذمة قبل اداء ما وجب عليهم من الجزية  
 فان لا يطالب به لانه مسلم وليس على مسلم جزية وبذلك قول سيدنا  
 في قوله اكبر رومة اكيد على تصفير اكبر ابن عبد الملك الكندي  
 اسم ملك رومة بضم الدال قد يفتح بلد وقلعة من بلاد الشام  
 قريب تبوك مرقة الله قوله انما المشور الخ قال الخطابي لا يفتح  
 من اهل من ذلك دون عشر الصدقات واما اليهود والنصارى  
 قال الذي يزرهم من العتور وهو ما سماه الجاهلية وقت الصدقات لم يصح  
 على شي فاعشور عليهم واليه يهتدى اكثر من الجزية فاما عتورهم  
 وخطا لهم فخذ منهم عند الشافعي وقال ابو حنيفة ان اخذوا من  
 عتور في بلادهم واخذوا من اليهود في التجارات اخذوا منهم وان لم  
 ياخذوا منهم اخذوا منهم وتبعوا ابن الملك من القرني المذهب  
 مال التجارة ان العتور يخذ من مال الجزية نصف العتور النبي  
 خرج العتور من اهل لورق في كتاب الزكوة نعم تعالى الكفار  
 بما يباعون من اهل الجاهلية ان كان بخلاف ذلك مرقة الله قوله  
 مرقة الله قوله صلح قبلتين من اهل الجاهلية وفتح الامم لجزيرة الجاهلية  
 على الانبعاث والثانية للتاكيد في الجزية مرقة الله قوله ما خلاص القصواء اي العتور التي تظنونها العلم حسبوا الى سبب تعبه اوانه من عاداتها قوله ولكن حبسها اي من كتبها من اهل الجاهلية

المعجم في قوله صلى الله عليه وسلم انما العتور على اليهود والنصارى وليس على المسلمين عتور رواه احمد ابو داود وعن عقبه بن عامر قال قلت يا رسول الله انما يقوم فلا هم يضيئوننا ولا هم يؤدون فالتنا عليهم من الحق ولا نحن ناخذ منهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ابا الان تاخذ اكرها فخذ وارواه الترمذي الفصل الثالث عن سلمان عن الخطاب رضي الله عنه عن ابي ابي الذي ذهب اربعة دنانير وعلى اهل لورق اربعين درهما مع ذلك ارزاق المسلمين وضيافة ثلثة ايام رواه مالك باب لصلح الفصل الاول عن السور بن محرز ومروان بن الحكم قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم عام الحديبية في بضع عشرة مائة من اصحابه فلما اتوا الحديبية قتل الهدي واشتروا حرم منها بعبدة وسارحت اذ كان بالثنية التي يهبط عليهم منها بركت به راحلته فقال الناس حل حل خلاص القصواء خلاص القصواء فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما خلاص القصواء وما ذاك لها بخلق ولكن حبسها حابس الفيل ثم قال والذي نفسي بيده لا يسالوني خطة يعظمون فيها خرفات الله الا اعطيتهم اياها ثم زجرها فوثبت فعدل عنهم حتى نزل بابقص الحديبية على ثمد قليل الماء يتبرضه الناس تبرضا فلحق بلبثه الناس حتى نزوه وشك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم العطش فانزعه سهمان من كنانته ثم امرهم ان يجعلوا فيه فوانه فارال يجيش لهم بالرتي حتى صدر رواه عنه قبينا هم كذلك اذ جاء بديل بن ورقاء الخزاعي في نفر من خزاعة ثم اتاه عروة بن مسعود وساق الحديث الى ان قال اذ جاء سهيل بن عمرو فقال النبي صلى الله عليه وسلم اكتب هذا ما قاضي عليه محمد رسول الله فقال سهيل لو كنا نعلم انك رسول الله فاصدناك عن البيت ولا قاتلناك ولكن اكتب محمد بن عبد الله قال فقال النبي صلى الله عليه وسلم والله اني لرسول الله وان كذبتموني اكتب محمد بن عبد الله فقال سهيل وعلى ان لا ياتيك منا رجل وان كان على دينك الا

سأله قوله فاحرقوا قال ابن الملك في ان من احرم بيرة ثم من عن اثمها فانظر الهدى في مكان الذي احصر فيه ويفرق العرم على سائر ذلك الموضع ويحلق ويحلق من احرامه وان لم يبلغ حرمه انتهى وهو في الف ليلة الف ليلة  
من انه لا يجوز ذبح الا في ارض الحرم وقالوا ان بعض الصحابة  
ابن الملك في ان من احرم بيرة ثم من عن اثمها فانظر الهدى في مكان الذي احصر فيه ويفرق العرم على سائر ذلك الموضع ويحلق ويحلق من احرامه وان لم يبلغ حرمه انتهى وهو في الف ليلة الف ليلة

ردده علينا فلما فرغ من قضية الكتاب قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا صحابة وموافقا فاحرقوا  
احلقوا ثم جاء نسوة مؤمنات فانزل الله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا جاءكم المؤمنات مهاجرات  
الاية فيها هو الله تعالى ان يردوهن وامرهم ان يردوا الصداق ثم رجعوا الى المدينة فاجاءه ابو بصير  
رجل من قريش وهو مسلم فاسلوا في طلبه جلين فدفعه الى الرجلين فخرجا به حتى اذا بلغا عدا الحليفة  
نزوا ياكلون من قمرهم فقال ابو بصير لاحد الرجلين والله اني لا اري سيفك هذا يا فلان جيدا  
ارنى انظر اليه فامكنه منه فضربه حتى يرد وقال الاخر حتى اتى المدينة قد دخل المسجد بعد فقال  
النبى صلى الله عليه وسلم والى مقتول فجاء ابو بصير فقال النبى صلى  
الله عليه وسلم ويل امه مسخر خرب لو كان له احد فلما سمع ذلك عرف انه سيروده اليهم فخرج حتى اتى سيف  
البحر قال انفلت ابو جندل بن سهل فلحق بابي بصير فجعل لا يخرج من قريش رجل قلا سلم الا  
حتى بابي بصير حتى اجتمعت منهم عصاة والله ما يسمعون بعير خرجت لقريش الى الشام الا  
لها قتلوهم واخذوا اموالهم فارسلت قريش الى النبى صلى الله عليه وسلم تأسدا الله والرحم لما ارسل اليهم  
فمن اتاه فهو امن فارسل النبى صلى الله عليه وسلم اليهم رواه البخارى وعن البراء بن عازب قال صالح  
النبى صلى الله عليه وسلم المشركين يوم الحديبية على ثلثة اشياء على من اتاه من المشركين رده اليهم ومن  
اتاهم من المسلمين لو يردوه وعلى ان يدخلها من قابل يقيم بها ثلثة ايام ولا يدخلها الا بثلثين  
السلام والسيف والقوس ونحو فجاء ابو جندل محمل في قيوده فودة اليهم متفق عليه وعن ابن  
قريش صاحب النبى صلى الله عليه وسلم فاشترطوا على النبى صلى الله عليه وسلم ان من جاء تامنكم لم تودوه عليكم ومن  
جاءكم من اردتوه فاقولوا يا رسول الله اكتب هذا قال نعم انه من ذهب منا اليهم فابعد الله  
ومن جاءنا منهم سيجعل الله له فرجا وفرجا رواه مسلم وعن عائشة قالت في بعة النساء ان رسول الله  
صلى الله عليه وسلم كان يمتحنهم بهذه الآية يا ايها الذين امنوا اذا جاءكم المؤمنات يبائعنكم فمن افوت بهذا الشرط  
منهن قال لها قد بايعتك كذا فايكلها به والله فامست يدك امرأة قط في المبايعة متفق عليه  
الفصل الثاني عن المسور ومروان انهم اصطلحوا على وضع الحرد عشر سنين يا من فبين الناس  
وعلى ان بيننا عيبة مكفوفة وانه لا اسلان لا اغلال واها ابو اود وعن صفوان بن سليم عن عروة بن  
ابن احصايب قال سئل رسول الله عن ابائهم عن رسول الله قال لا من ظلم معايدا او اتقصه او كلفه  
طاقة او اخذ منه شيئا بغير طيب نفس فانا نجيجه يوم القيمة رواه ابو اود وعن اميمة بنت رقيقة قالت  
بايعت النبى صلى الله عليه وسلم في نسوة فقال لنا فيما استطعتن واطقتن قلت الله ورسوله ارحمنا مما بانفسنا  
قلت يا رسول الله بايعنا بغيره صاحبنا قال فما قولى بلانته امرأة كقولى لامرأة واحدة رواه  
الفصل الثالث عن البراء بن عازب قال اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذي القعدة

اي حرمها قوله فيها هم القليل من غير اخلات في الشرط والرواية  
رجل على هذا الشكل على رواية منا حدتنا وابهر في كل الاية  
ناسخه لذلك ذكره ابن الملك امره قوله ان يردوا  
الصداق قال ابن الملك ان جاءوا في طلبهم قد سلموا  
الصداق اليهم والالايطون شيئا انتهى وهو خلاص الحديث  
وفي المدرك عند قوله فاسلوا ما انفقتهم من نسوة فليس من قول  
المه الا ما ولا منهم وعند قوله رجل لا اجل عليك ان يكون من  
اشج بابي بصير على ان لا اعادة على المهاجرة ١٢ قوله عز  
بعض الدال المعجز وسكون العين الهامة اي خوفا ذكره بعض الشرح  
او ما حات منه ذكره الطيبي في القاموس من ان يعر بعضهم الخوف و  
بالفتح الخوف وبالفتح كالدش وكسر الهمزة الخوف والى الخوف  
ان الكل يصلح هنا لكن النسخ على الضم قوله لو كان لها صراصة  
صاحب بصره وليعينه وقيل معناه لو كان لها صراصة لا يرجع  
الى حتى لا اوردوا اليهم وهذا النسب لبيان الكلام ١٣ مر قاة مختصرا  
قوله لما تشد يدك ليدمى الاى لا يعلما ليدمى الاى الا رساله  
الى ابى بصير وبتا صراصة ليدمى الى المدينة كيدا ليدمى اليهم في  
السبيل قوله من اتاهه واهار وان من اتى النبى صلى الله  
عليه وسلم فهو امن ١٤ مر قاة ١٥ قوله جليان بعض الجرم والام  
وتشديد الوحدة جراب من ادم يوضع في السيف نحو او يطرح في البحر  
والالات فيعلق من اخره الرجل ١٦ مر قاة ١٧ قوله كلابا الله  
انه مصدر قال من غير لفظه كلابا استيناف او صيغة مؤكدة  
لدر في توهم التوهم بكلم النبى صلعم المرأة المقررة بذلك الكلام  
وقيل كلابا نصب على الحال من مقول قال والحاصل انها  
تريد ان مبايعة صلعم مع النساء كان بالكلام لا بوضع اليد  
في ايديهن ١٨ مر قاة ١٩ قوله انهم اصطلحوا اي صالحوا مع  
رسول الله صلى الله عليه وسلم على ترك الحرب هذه المدة فلما مضى  
بعد هذا الصلح ثلث سنين فلفضوا عهدهم بايمانهم بنى بكر على حرب  
خزاعة خلفا رسول الله صلعم ومار جليان الشخص بحارب ذلك  
الشخص كذا ذكره بعضهم وقال اشراخ من علمنا صاحبنا هذه  
المدة لكن المشركين لفتوا في السنة التي تفرق رسول الله صلعم وقول عيبة مكفوفة  
قيل اي صدر القيا عن الطيب والخروج مطويا على حسن العهد  
والوقار والصلح والرحم بمعنى عن الصدر العيبة لانه مستتر  
الاسرار كما ان العيبة مستورة الامتد والسياب قول الاسلاف  
التي والمعنى لا ياخذ بعضنا مال بعضنا في السر ولا في العلانية  
وقيل لا اسلال سل السيف ولا اغلال لبس اللبس اس  
لا يحارب بعضنا بعضا ١٢ مر قاة ١٣ قوله او كلفه فوق  
طاقة بان اخذ من لا يجب عليه الجزية واخذ من يجب  
عليه اكثر مما يطيق وفوق فضل عشر من ثلج ان كان وتيا  
وفوق عشر من مال تجارته ان كان حرييا مستامنا  
١٤ مر قاة ١٥ قوله رواه ههنا بياض في الاصل والحق

في الحاشية بخط ميرك والترذى والنسائي وابن ماجه والملك في الموطا كلهم من حديث محمد بن المنكدر انه سمع من امة الحديث وقتال الترمذى حديث حسن صحيح لا يعرف الا من حديث ابن  
المنكدر قال ابن الجوزى انتهى ١٢ مر قاة

قوله كتب لهما قاضي الخ بخاري ولا يخفى ان قوله فاختار فليس في كتابه صلى الله عليه وسلم ولا من ان يقال من كتب امر بكاتبه اللهم الا ان يقدر فاختار لمحاويه ولا اختار  
باب خروج اليهود من جزيرة العرب

فابى اهل مكة ان يبعوه يدخل مكة حتى قاضاهم على ان يدخل بعين من العام المقبل يقيم  
 بها ثلثة ايام فلما كتبوا الكتاب كتبوا هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله قالوا لا نقر بها فلونعنا انك  
 رسول الله فامنعناك ولكن انت محمد بن عبد الله فقال انار رسول الله وانا محمد بن عبد الله ثم قال  
 لعلي بن ابي طالب ان رسول الله قال لا والله لا اعموك ابد فاحذر رسول الله الله وليس يحسن  
 يكتب فكتب هذا ما قاضى عليه محمد بن عبد الله لا يدخل مكة بالسلاح الا السيف في القرباب و  
 ان لا يخرج من اهلها باحد ان اراد ان يتبعه وان لا يمنع من اصحابه احد ان اراد ان يقيم بها  
 فلما دخلها ومضى الاجل اوقا علينا فقالوا قل لصاحبك اخرج عنا فمضى الاجل فخرج النبي صلى  
 الله متفق عليه باب اخراج اليهود من جزيرة العرب **الفصل الاول** عن ابي هريرة قال بينا  
 نحن في المسجد خرج النبي صلى الله فقال انطلقوا الى يهود فخرجنا معه حتى جئنا بيت المقدس فقام  
 النبي صلى الله فقال يا معشر يهود اسلموا واسلموا واعلموا ان الارض لله ولرسوله وانى اريد ان  
 اخلصكم من هذه الارض فمن وجد منكم بماله شيئا فليبعه متفق عليه وعن ابن عمر قال قام  
 عمر خطيبا فقال ان رسول الله كان عاملا يهود خيبر على اموالهم قال نقركم واقتركم الله  
 وقد ايت اجلاءهم فلما اجتمع عمر على ذلك اتاه احد بني ابي الحقيق فقال يا امير المؤمنين اخرجنا  
 وقد اقرنا محمد وعاملنا على اموال فقال عمر اظننت انى نسييت قول رسول الله كيف بك  
 اذا اخرجت من خيبر تعد وبك فلو صبك ليلت بعد ليلت فقال هذه كانت هزيلة من ابي القاسم  
 فقال كذبت يا عدو الله فاجلاهم عمر واعطاهم قيمة ما كان لهم من الثروة فالاولا وابلا وعروضا  
 من اقطاب وحبال وغير ذلك رواه البخاري وعن ابن عباس ان رسول الله صلى الله اوصى  
 بثلثة قال خروج المشركين من جزيرة العرب واجيزوا الوفاء ما كنت اجيزهم قال ابن عباس وسكنت  
 عن الثالثة او قال فانسيت ما متفق عليه وعن جابر بن عبد الله قال اخبرني عمر بن الخطاب  
 رضي الله عنه انه سمع رسول الله صلى الله وسلم يقول لا يخرجن اليهود والنصارى من جزيرة القرب  
 حتى لا ادع فيها الا مسلمانا رواه مسلم وفي رواية لئن عشت ان شاء الله لا يخرجن اليهود  
 النصارى من جزيرة العرب **الفصل الثاني** ليس فيه الا حديث ابن عباس لا تكون قبلتان  
 وقد مر في باب البحرية **الفصل الثالث** عن ابن عمر بن الخطاب اجملة اليهود والنصارى من  
 ارض الحجاز وكان رسول الله صلى الله لما ظهر على هل خيبر اراد ان يخرج اليهود منها وكانت الارض لما  
 ظهر عليه باله ولرسوله المسلمين فسأل يهود رسول الله ان يتركهم على ان يكفوا العمل لهم نصف  
 الثمر فقال رسول الله نقركم على ذلك فاشتموا فاقروا حتى اجلاهم عمر في امارته الى ثمان واربعاء متفق  
 عليه باب الفقه **الفصل الاول** عن مالك بن اوس بن احدثان قال قال عمر بن الخطاب

قوله كتب لهما قاضي الخ بخاري ولا يخفى ان قوله فاختار فليس في كتابه صلى الله عليه وسلم ولا من ان يقال من كتب امر بكاتبه اللهم الا ان يقدر فاختار لمحاويه ولا اختار  
 باب خروج اليهود من جزيرة العرب  
 قال قاضي عياض في شرحه بعد اناس على ان النبي صلى الله عليه وسلم كتب ذلك على ما  
 بان كعب القلم بيده وهو في العالم ككتاب وان الله تعالى عز وجل  
 حينئذ زيادة في حجرته كما علم بالعلم و جعله تاليا بعد المكين  
 يتلو في النبوة وهو لا يخرج في وصفه بالاي والي جوازها في  
 العياضي وحكاها عن السماني والي ذر وغيرهما ذهب الاثرون  
 الى المنع مطلقا قالوا انه الذي زعموا بطله وصفه النبي صلى الله تعالى  
 اياه بالنبي والي وقوله تعالى وما كنت تتلو من كتاب الا تحفظ  
 بهينك قالوا معنى قوله كتب بالكتابة واجاب الاولون ان  
 معنى الآية لو كنت تتلو وكتب قبل لوجي لشكل المبطون كما جاز  
 يتلو جازان بخط الايقاع بلاني لكونها اميا الالهيست المعجزة وكذا ما  
 اجمرة حاصلة كما ذكره في كتابه بالقرآن ويعلم لاجلها الا ان  
 هذا لم تقط من المرقاة والخطيب في قوله جزيرة العرب قبل  
 هي من اقصى عدن الى ريف العراق طولها من الجزيرة ساحل البحر  
 الى ارض الشام عرضها ١٢ امراة قوله بيت المدراس قال  
 القاضي المدراس مفعال من الدرسة ما لمبا الله كما كشار  
 والسطاء والمراو صاحب درسة كتبهم التي يدرسها الناس  
 واما معنى المدرس المراد بالوضع الذي يقرا فيه اهل الكتاب  
 كتبهم ويدرسونها فيه واصنافه البيت الذي كاضوا في مسجد  
 ابي الحقيق وجبل على المعنى الثاني ان بعض روايات  
 الصالح حتى اتي المدراس ١٢ امراة طيبة قوله ان  
 اجليكم والخطاب لمن اقبى في المدينة ومن جملها من اليهود  
 بعد اخرج بني النضير وقتل بني قريظة كيهود بني قبيصة  
 فان اجلاء بني النضير كان في السنة الرابعة من الهجرة  
 وقتل قريظة من خامسها واسلام ابي هريرة في السنة السابعة  
 فيكون ما ذكره بذلك بستين ١٢ امراة في قوله قيمة  
 ما كان اى قيمة ثابت باعها لهم في الخيل بالسقي والتسبيح  
 من حصه الثمر في سنة تلك ١٢ امراة في قوله اجيزوا  
 الوفاء اعطاهم والجزيرة العظيمة يقال جازة كجزيرة اذا  
 اعطاه واما اخرج ذلك بالوصية من عموم المصلح لما فيه  
 الخ من المصلحة العظيمة في ذلك ان الوفاء سفيرة قومه واذا  
 لم يكرم يرحمهم من سفارته بما يفردهم ويحميهم القوم في قبول  
 الطاعة والدخول في الاسلام ثم ان الوفاء انما يقيد على  
 الامام فوجب رعايته من مال الله الذي اقيم لمصلح العباد  
 في البلاد واضافة لفضلي الى الدماء التي اجمار الله عنها  
 اهل الاسلام ١٢ امراة قوله وسكت عن الثالثة قال  
 القاضي عياض ويحتمل ان الثالثة قوله صلى الله عليه وسلم  
 لا يخرجن اليهود والنصارى فذكره مالك في المطامع اجلاء  
 اليهود من حديث عمر ١٢ امراة طيبه قوله الى ثمان

انفع الفقيه وسكون التحية وارى الفتح فليسوا عاهة هيلة وهما مردان قريتان معروفتان قريتان على ما في النهاية وارى على ما في النهاية ثمة برب المقدس قبل جاورضعان بالشام امراة

له قوله شيء لم يعط احد غيره ثم قرأ آية الله التي اوتيت في الحديث  
على الاختصاص المذكور بل خص بمحمد النبي بانه افضل فيه  
وقوله خالص لرسول الله صلى الله عليه وسلم ان يصرفوا  
فيها تصرفا بل عليهم ان يصرفوا في فقر المهاجرين والانصار  
الذين اتبعوا محمد باحسان وفيما يجرى مجرى ذلك من مصلح  
المسلمين كما ذكره بعض علماءنا من اشراف ائمة الهدى  
قوله من هذا المال كل السبيل لا يعارض خبره ان كان لا يخرشيا  
لعدلان الا اذا لم يفسد هذا الخبر قوله فيجعل الله من  
مصلح المسلمين وتحويل وغيره ما اشتهر به قوله بالبحرين اي  
المستحقين وذلك لاجرم قوم لا يذون لهم وانما يظنون في حجة  
مواهبهم التي يقال بعض اشراف اي بداني اول وقت مجيئي  
باعطائه نصيب المكاتبين قال ابن الملك قد لى المتفوقين  
بطاعة الله تعالى ۱۲ مرقة ۱۲ قوله ما انا حتى بهذا النبي  
قال التوشحي كان لاي عمر ان النبي لا يخسر ان حجة لاجل  
اسلمين يبيت في مصالهم لاجل انهم على اخري صل  
الاستحقاق وانما التقاوت في التقاضل كسب اختلاف  
المراتب والمنزل ذلك ما ينصيص الله على استحقاقه كما ذكره  
في الآية وخصوصا منهم من كان من المهاجرين والانصار لكونه  
تعالى التقدر المهاجرين الذين اخرجوا من ديارهم الايمان  
وقوله تعالى والسابقون الاولون من المهاجرين والانصار  
او يتقدم الرسول وفضيلا ما سبق اسلامه ما من طاعة  
له سعيدة وعائنه في سبيل الله والاشدة احتياجه وكثرة عياله  
۱۲ مرقة ۱۲ قوله فلئن جهنت اى حبيبت الى فتح مكة والكفا  
وكثرة النبي لا وصلن جميع المحتاجين الى ما يحتاجون اليه ۱۲  
له قوله وهو بسرو وغيره لفتح لسين وسكون الالهيتين  
اسم موضع با حية اليمين حية بسرو المهلة وسكون اليمين فتح التيمم  
وهو قبيلة من اليربوعين اليمانية حلة وقيل سرور موضع  
من اليربوعين المسروعة من مخرجها النجد من مخرج  
انما ذكر سرور حية اليمانية ومن المدينة من السادة الشاذة  
وذكر الروي مخالفة في الامم الذي اراده من معنى التيمم في  
ايصال التقسيم الى الطالب وغيره وللقرب السبيل والفقير وكثير  
لان الربى يشغل الرعي عن طلب حقه وحقارة تظن انه  
لا يعطى رشي ۱۲ مرقة ۱۲ قوله ثلث صفايا الاضارة وهي  
جمع صفية وهي بالصفى وتختار قال الخطابي انصف لصفية  
الامام من عرض الخبيث من شيء قبل ان يقسم من عبد وجاهته  
او فرس وسيف او خير وكان صلى الله عليه وسلم يحضر صائبا  
مع الحسن لخاصته وليس ذلك لاجل ان الله يولاه ۱۲ مرقة  
له قوله وجزء نفقه لالهني شرح السنة انما فعل النبي صلى  
عليه وسلم ذلك لان خير كانت له في كثير من فروع بعضها عنوة  
فكان النبي صلى الله عليه وسلم منها خمس الخمس فخرج بعضها  
من غير قتال اي ان خير لم يركب كان فيا خالص الرسول  
صلى الله عليه وسلم بحيث اراد الله تعالى من حاجته ولو ان  
ومصلح المسلمين فاقضت القسمة والتعديل ان يكون الحجج بينه وبين الجيش اثلاثا منهم ۱۲ مرقة ۱۲ قوله ثم قطعه مروان اي في زمن عثمان التي جعلها تطية لثقتها والبر والقطعة الطائفة من الارض  
الجزيرة التي قطعه السلطان بن يزيد ومروان بن الحكم بعد عمر بن عبد العزيز ولد على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يصبه الله عليه وسلم ۱۲ مرقة ۱۲

ان الله قد خص رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا النبي شيء لم يعطه احد غيره ثم قرأ آية الله التي اوتيت في الحديث  
منهم الى قوله قد ير فكانت هذه خالصة لرسول الله صلى الله عليه وسلم ينفق على اهله نفقة سنتهم من  
هذا المال ثم ياخذ ما بقي فيجعله يجعل مال الله منفق عليهم وعن عمر قال كانت اموال بني النضير  
ما آفاه الله على رسوله مما لم يوحف المسلمون عليه من قبل ولا ركب فكانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم  
خاصة ينفق على اهله نفقة سنتهم ثم يجعل ما بقي في سلاحه والكراع عداة في سبيل الله منفق عليهم  
الفصل الثاني عن عوف بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا اتاه النبي قسم في يوم  
فاعطى الامل حظين واعطى الاغزب حظا فدعت فاعطاني حظين كان لي اهل ثم دعى بعد  
عمار بن ياسر فاعطى حظا واحدا رواه ابو داود وعن ابن عمر قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم اولا جاءه  
شيء يد بالبحرين رواه ابو داود وعن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم اتى بظبية فيها خبز فقسمها  
للحرث والامة قالت عائشة كان ابى يقسم للححر والعبد رواه ابو داود وعن فالك بن اوس بن  
الحندان قال ذكر عمر بن الخطاب يوم ما الفى فقال ما انا حتى منكروا ما احد منا حتى به  
من احد الا انا على منازلنا من كتاب الله عز وجل قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم فالرجل وقدره  
والرجل وبلاؤه والرجل وعياله والرجل وحاجته رواه ابو داود وعنه قال قرأ علي بن الخطاب  
رضي الله عنه ائمة الصدقات للفقراء والمساكين حتى بلغ عليهم حكيم فقال هذه لهؤلاء ثم قرأ  
واعلموا انما غنيتهم من شيء فان لله خمسة وللرسول حتى يبلغه وابن السبيل ثم قال هذه لهؤلاء ثم قرأ  
ما آفاه الله على رسوله من اهل لقرى حتى بلغ للفقراء ثم قرأ والذين جاؤا من بعدهم ثم قال هذه  
استوختت المسلمين عاة فلان عشت فلما اتى الراعي هو بسرو وخمير نصيب منها لم يعرف فيها جبينه رواه  
في شرح السنة وعنه قال كان فيما احتج به عمران قال كانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم ثلث صفايا  
بنو النضير وخيبر وفدك فافا بنو النضير فكانت خيبر لوالديه وادانك فكانت خيبر لآلهم السبيل  
واخير فجزاها رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلثة اجزاء جزتين بين المسلمين وجز نفقه لاهله فما فضل عن  
نفقة اهله جعله بين فقراء المهاجرين رواه ابو داود الفصل الثالث عن المغيرة قال ان عمر  
ابن عبد العزيز جمع بنى مروان حين استخلف فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان له فدك  
فكان ينفق منها ويعد منها على صغار بني هاشم ويزوج منها ايتهم وان فاطمة سالت ان يجعلها  
لها فابى فكانت كذلك في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى مضى لسبيله فلما ان ولي ابو بكر عمل فيها  
بما عمل رسول الله صلى الله عليه وسلم في حياته حتى مضى لسبيله فلما ان ولي عمر بن الخطاب عمل فيها بمثل  
ما عمل حتى مضى لسبيله ثم اقطعها مروان ثم صارت لعمر بن عبد العزيز فرائت امر الله رسول الله صلى الله عليه وسلم  
فاطمة ليس بحق وانى اشهدكم انى ددتها على ما كانت ليعن على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر وعمر وابو داود

ان الله قد خص رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا النبي شيء لم يعطه احد غيره ثم قرأ آية الله التي اوتيت في الحديث  
منهم الى قوله قد ير فكانت هذه خالصة لرسول الله صلى الله عليه وسلم ينفق على اهله نفقة سنتهم من  
هذا المال ثم ياخذ ما بقي فيجعله يجعل مال الله منفق عليهم وعن عمر قال كانت اموال بني النضير  
ما آفاه الله على رسوله مما لم يوحف المسلمون عليه من قبل ولا ركب فكانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم  
خاصة ينفق على اهله نفقة سنتهم ثم يجعل ما بقي في سلاحه والكراع عداة في سبيل الله منفق عليهم  
الفصل الثاني عن عوف بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا اتاه النبي قسم في يوم  
فاعطى الامل حظين واعطى الاغزب حظا فدعت فاعطاني حظين كان لي اهل ثم دعى بعد  
عمار بن ياسر فاعطى حظا واحدا رواه ابو داود وعن ابن عمر قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم اولا جاءه  
شيء يد بالبحرين رواه ابو داود وعن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم اتى بظبية فيها خبز فقسمها  
للحرث والامة قالت عائشة كان ابى يقسم للححر والعبد رواه ابو داود وعن فالك بن اوس بن  
الحندان قال ذكر عمر بن الخطاب يوم ما الفى فقال ما انا حتى منكروا ما احد منا حتى به  
من احد الا انا على منازلنا من كتاب الله عز وجل قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم فالرجل وقدره  
والرجل وبلاؤه والرجل وعياله والرجل وحاجته رواه ابو داود وعنه قال قرأ علي بن الخطاب  
رضي الله عنه ائمة الصدقات للفقراء والمساكين حتى بلغ عليهم حكيم فقال هذه لهؤلاء ثم قرأ  
واعلموا انما غنيتهم من شيء فان لله خمسة وللرسول حتى يبلغه وابن السبيل ثم قال هذه لهؤلاء ثم قرأ  
ما آفاه الله على رسوله من اهل لقرى حتى بلغ للفقراء ثم قرأ والذين جاؤا من بعدهم ثم قال هذه  
استوختت المسلمين عاة فلان عشت فلما اتى الراعي هو بسرو وخمير نصيب منها لم يعرف فيها جبينه رواه  
في شرح السنة وعنه قال كان فيما احتج به عمران قال كانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم ثلث صفايا  
بنو النضير وخيبر وفدك فافا بنو النضير فكانت خيبر لوالديه وادانك فكانت خيبر لآلهم السبيل  
واخير فجزاها رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلثة اجزاء جزتين بين المسلمين وجز نفقه لاهله فما فضل عن  
نفقة اهله جعله بين فقراء المهاجرين رواه ابو داود الفصل الثالث عن المغيرة قال ان عمر  
ابن عبد العزيز جمع بنى مروان حين استخلف فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان له فدك  
فكان ينفق منها ويعد منها على صغار بني هاشم ويزوج منها ايتهم وان فاطمة سالت ان يجعلها  
لها فابى فكانت كذلك في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى مضى لسبيله فلما ان ولي ابو بكر عمل فيها  
بما عمل رسول الله صلى الله عليه وسلم في حياته حتى مضى لسبيله فلما ان ولي عمر بن الخطاب عمل فيها بمثل  
ما عمل حتى مضى لسبيله ثم اقطعها مروان ثم صارت لعمر بن عبد العزيز فرائت امر الله رسول الله صلى الله عليه وسلم  
فاطمة ليس بحق وانى اشهدكم انى ددتها على ما كانت ليعن على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر وعمر وابو داود

ان الله قد خص رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا النبي شيء لم يعطه احد غيره ثم قرأ آية الله التي اوتيت في الحديث  
منهم الى قوله قد ير فكانت هذه خالصة لرسول الله صلى الله عليه وسلم ينفق على اهله نفقة سنتهم من  
هذا المال ثم ياخذ ما بقي فيجعله يجعل مال الله منفق عليهم وعن عمر قال كانت اموال بني النضير  
ما آفاه الله على رسوله مما لم يوحف المسلمون عليه من قبل ولا ركب فكانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم  
خاصة ينفق على اهله نفقة سنتهم ثم يجعل ما بقي في سلاحه والكراع عداة في سبيل الله منفق عليهم  
الفصل الثاني عن عوف بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا اتاه النبي قسم في يوم  
فاعطى الامل حظين واعطى الاغزب حظا فدعت فاعطاني حظين كان لي اهل ثم دعى بعد  
عمار بن ياسر فاعطى حظا واحدا رواه ابو داود وعن ابن عمر قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم اولا جاءه  
شيء يد بالبحرين رواه ابو داود وعن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم اتى بظبية فيها خبز فقسمها  
للحرث والامة قالت عائشة كان ابى يقسم للححر والعبد رواه ابو داود وعن فالك بن اوس بن  
الحندان قال ذكر عمر بن الخطاب يوم ما الفى فقال ما انا حتى منكروا ما احد منا حتى به  
من احد الا انا على منازلنا من كتاب الله عز وجل قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم فالرجل وقدره  
والرجل وبلاؤه والرجل وعياله والرجل وحاجته رواه ابو داود وعنه قال قرأ علي بن الخطاب  
رضي الله عنه ائمة الصدقات للفقراء والمساكين حتى بلغ عليهم حكيم فقال هذه لهؤلاء ثم قرأ  
واعلموا انما غنيتهم من شيء فان لله خمسة وللرسول حتى يبلغه وابن السبيل ثم قال هذه لهؤلاء ثم قرأ  
ما آفاه الله على رسوله من اهل لقرى حتى بلغ للفقراء ثم قرأ والذين جاؤا من بعدهم ثم قال هذه  
استوختت المسلمين عاة فلان عشت فلما اتى الراعي هو بسرو وخمير نصيب منها لم يعرف فيها جبينه رواه  
في شرح السنة وعنه قال كان فيما احتج به عمران قال كانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم ثلث صفايا  
بنو النضير وخيبر وفدك فافا بنو النضير فكانت خيبر لوالديه وادانك فكانت خيبر لآلهم السبيل  
واخير فجزاها رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلثة اجزاء جزتين بين المسلمين وجز نفقه لاهله فما فضل عن  
نفقة اهله جعله بين فقراء المهاجرين رواه ابو داود الفصل الثالث عن المغيرة قال ان عمر  
ابن عبد العزيز جمع بنى مروان حين استخلف فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان له فدك  
فكان ينفق منها ويعد منها على صغار بني هاشم ويزوج منها ايتهم وان فاطمة سالت ان يجعلها  
لها فابى فكانت كذلك في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى مضى لسبيله فلما ان ولي ابو بكر عمل فيها  
بما عمل رسول الله صلى الله عليه وسلم في حياته حتى مضى لسبيله فلما ان ولي عمر بن الخطاب عمل فيها بمثل  
ما عمل حتى مضى لسبيله ثم اقطعها مروان ثم صارت لعمر بن عبد العزيز فرائت امر الله رسول الله صلى الله عليه وسلم  
فاطمة ليس بحق وانى اشهدكم انى ددتها على ما كانت ليعن على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر وعمر وابو داود

له قوله الصيد مصدر بمعنى الاصطيد وقد يطلق على من فعله المفعول به المصدر وهو المناسب للمقابلة والذباح فانه جامع الذي بمعنى المذبوح

كتاب الصيد والذباح الفصل الاول عن عدى بن حاتم قال قال لي رسول الله

صلى الله عليه وسلم اذا ارسلت كلبك فاذا ذكر اسم الله فان امسك عليك فا دركته خيا فاذا نجته وان ادركته قد قتل ولو ياكل منه فكله وان اكل فلا تاكل فانما امسك على نفسه فان وجدت مع كلبك كلبا غيره وقد قتل فلا تاكل فانك لا تدعى بها قتل اذا رميت بسهمك فاذا ذكر اسم الله فان غاب عنك يوما فلم تجد فيه الا اثر سهمك فكل ان شئت وان وجدته غريبا في الماء فلا تاكل متفق عليه وعنه قال قلت يا رسول الله ان ارسلت الكلاب المعلمة قال كل ما مسكن عليك قلت وان قتلن قال ان قتلن ان انزمتي بالمعروض قال كل ما خرق وما اصاب بعضه فقتلنه وقيد فلا تاكل متفق عليه وعن ابن ثعلبة الخثعمي قال قلت يا رسول الله ان ابارض قوم اهل لكتاب فاكل في انيتهم فبارض صيدا يصيد بقومى ويكبله الذى ليس بمعلم ويكبله المعلم فايصلح لي قال اما ذكرت من نية اهل الكتاب فان جعلت غير فلا تاكل فيها وان لم تجن افا غسوها وكلا فيها وما صدت بقوسك فذكرت اسم الله فكل ما صدت بكلبك المعلم فذكرت اسم الله فكل وما صدت بكلبك غير معلم فا دركته ذكوته وكل متفق عليه وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رميت بسهمك فغاب عنك فا دركته فكل ما لم يبين رواه مسلم وعنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال في الذى يدرك صيدا بعد ثلث فكل ما لم يبين رواه مسلم وعنه عائشة قالت قالوا يا رسول الله ان هنا اقواما حديث عهدم بشرتك يا توننا بلحمان لا ندسى ايدى كرون اسم الله عليهم ام لا قال ذكروا انتم اسم الله وكلا رواه البخارى وعنه ابى الطفيل قال سئل على هل خصمك سؤل الله صلى الله عليه وسلم بشئ فقال ما خصنا بشئ لم يعم به الياس الا ما في قراب سيفه هذا فاخرج صحيفة فيها لعن الله من ذمه لعن الله وعنه لعن الله من سرق من الارض وفي رواية من حرمنا الارض لعن الله من لعن الله ولعن الله من عهدنا رواه مسلم وعنه رافع بن خديج قال قلت يا رسول الله ان الاقوا الحد عدوا وليست معاندي في قتلهم بالقصب قال ما اثم الدم وذكر اسم الله فكل ليس السن والظفر وساحل ثك عند اما السن فعض واما الظفر فدي في الحبش اصناب ابل غنم فذم منها بعير فراك رجل بسهم فحبسه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان هذه الابل وايدى كا وايدى لو حش فاذا غلبكم منها شئ فافعلوا به هكذا متفق عليه وعنه كعب بن مالك انه كان لعنتم ترى بسلم فابصر جارية لنا بشاة مرغفنا موتا فكسر حجر فاذ جتمها به فسأل النبي صلى الله عليه وسلم فامر باكلها رواه البخارى وعنه شد بن اوس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله تبارك وتعالى كتب الاحسان على كل شئ فاذا قتلتم فاحسنوا القتل واذا عجزت فاحسنوا الذبح ولحم احد كوشفته ولبرج ذبحت رواه مسلم وعنه ابن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان تصبر هيبة او غيرها للقتل متفق عليه وعنه ان صلى الله عليه وسلم لعن من اتخذ شيئا في الروح عرضا متفق عليه وعنه ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يتخذن واشيئا في الروح عرضا رواه مسلم وعنه جابر قال سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان

قولى الشافعي ان الارسال شرط حتى ان الكلب اذا اغلت من صاحبه اخذ صيدا وقتله لا ياكل كذا ذكره البرجندى ١٢ مرقة قوله المعلبة لا ياكل قليل غير المعلم والتعليم ان يوجد فيه ثلاث شرائط ان اشلى بشئ واذا لم يوجد رجا اذا اخذ الصيدا مسك لم ياكل فاذا فعل ذلك مرارا اقله ثلاث كان معلما ياكل بعد ذلك قتله ١٢ مرقة اشلى كلبا زادعاه كذا في النهاية ١٢ مرقة قوله كل ما مسكن عليك كذا في الاطلاق المطابق لقوله تعالى فكلوا مما اسكن عليكم من غير قيد بالبحر تايد لما روى الحسن عن ابن جنيته وبني يوسف ان الارسال شرط بالبحر وظاهر المذهب انه يشترط جرح ذى الناب وذوى الناب للصيد في اى موضع كان تحقق الذكوة لا لا ضرارية وت الال ووجهان المقصود اخراج الدم لسفوح وهو بالبحر عادة فاقوم الجرح مقام كفاية الذكوة الاختيارية والرمي بالسهم لولم يجز صارا بوقود ذوى حرمة بالنص ١٢ مرقة قوله بالمعروض كالمسك وهو السهم الثقيل الذى لا يرش الماء فيه وذكره ابن الملك في المغرب لهم لا يرش على بعضه بعضا يصب بعضه البعض ١٢ مرقة قوله فانه وقيد وقيد والموقود هو الذى لقتله غير محرم من خصا او جرحا او غيرها والتفوق على ان اذا اصطاد بالمعروض فقتل الصيد بجرحه حل وان قتل بغيره لم ياكل وقالوا لا ياكل ما قتل بالبنية مطلقا حديث المعروض وقال كحول والاولا على وغيرهما من فقهاء الشام ياكل ما قتل بالمعروض وبالبنية ١٢ مرقة قوله وكلا فيها قال البراءة ظاهره انه لا ياكل انيتهم بعد الغسل اذا وجد غيرها وقد قال الفقهاء يجوز استعمال انيتهم بعد الغسل بالاولا بية سواء وجد غيرها او لا فقتل الكرا بية في الحديث على ان المراد الاية التى كالتوا يطبخون فيها لحم الخنزير ويشربون فيها الخمر وانما هى عنها بعد الغسل للاستعداد وكونها متعاددة للنجاسة ومردؤها الاواني التى ليست مستقلة في النجاسة غالبا ١٢ مرقة قوله لعل ما لم يمتن قل علمنا اننا نزل على طريقي الاحكام والا فالمتن لا اثر له في الحرمة قال ابن الملك وقد روى عنه عليه السلام اكل متغير اللحم وقال النووي انهى عن اكل المتن محمول على التزوية لا على التحريم ١٢ مرقة قوله قل ذكره وليس مناه ان تسميته لان تنوب عن تسميته المذكور بل في بيان ان التسمية مستحبة عند الاكل ان لم تعرفوا ذكر اسم الله عليه عند ذبحه يصح اكله اذا كان المذبح ممن يصب اكل ذبيحة حلالا لم يصب ١٢ مرقة قوله حرمنا بحسد الدال وهو من جنس على غير جنسية واولاده اجازته من خصمه وحمايته عن التعرض له

والحيلة بينه وبين لحمه استيفاءه من قصاص او عتاب يرض في ذلك الجاني على الاسلام باحداث بدعة اذا حاه عن التعرض له والاخذ على يده لرفع عادية ١٢ مرقة قوله او ابد جميع اية الله التى توحيشت وتفرقت ١٢ مرقة قوله عرضا قال النووي هذا النهى للتحريم لقوله لعن الله من فعل هذا لانه تعذيب للحيوان واثلاث لنفسه وتضييع لما ليه ١٢ مرقة قوله

له قوله وعن الوسم قال النووي الوسم في الوجه منى عنده بالاجماع فاما وسم الايدي فحرام واما غيره فقال جماعة من اصحابنا يكره وقال النووي لا يجوز فاشارة الى تحريمه واما غير الوجه  
 نستحب في نعم الزكوة والجزية وجاز في غيرهما  
 وقائمة الوسم التيميم ١٢ مرقة خصوصا  
 قوله ليحكى اي المصنع المنبسط على اليد عليه وسلم  
 ثم اذ غيره من اكله ويدك داخل حنكك وهو سنة  
 الصغار لو وصل اليك في الابل والبقر والغنم ١٢ مرقة  
 مرية موضع يحبس فيه الابل والبقر والغنم ١٢ مرقة  
 قوله بالمرقة وهي حجر ابيض رقيق يحبس  
 كالسكين ويذبح بها ١٢ مرقة  
 امرالدماه امر من الامرار بالفك وفي نسخة  
 امر بالادغام وهو وضع الرء ويجوز كسرا وفي نسخة  
 بجسر منة الوصل وسكون اليموكس الرار  
 امر من مري يري اذا مسح الضرع و  
 المعنى سيله واخبر عليه شارح وقال تشديد الرء  
 من الامرار ١٢ مرقة  
 المشتر اقول المؤلف هو اسامة بن مالك الذي  
 تابعه ١٢ مرقة  
 قوله في فخذها ذكاة  
 جرح ابن كان من السبدن وذكاة الاضياء  
 ذكع بين الحلق واللبتة وسوق الفرج الحلقوم  
 والمري والودجان لغتتين وبها مجرى الدم وحل  
 الفرج يقطع اي ثلث منها ١٢ مرقة  
 قوله عن صيد كلب فيه دليل على ان من لا ياكل  
 زيتية من الكفرة لا ياكل صيد جارتها رسلها  
 ١٢ مرقة  
 قوله صلب قال المؤلف  
 يلب بضم الهاء وسكون اللام وبالبناء  
 الموحدة قالوا والصواب بفتح الباء وكسر اللام  
 انتهى ١٢ مرقة  
 قوله لا يتخجن يروى  
 بالحاء المهملة وبالخاء المهملة معناه بالجملة لا ياكل  
 في طلبك منه شئ فانه مباح وبالجملة لا يتخجن  
 في طلبك الشك ١٢ مرقة  
 قوله ضارعت  
 على شابهت لاجل اهل الملثة النصرانية من حيث  
 اقتناعهم اذا وقع في قلب احد من اهل حرام او  
 كروه وهدوا في المسئلة لتليل النبي والمسئلة لا تتخرج  
 فانك ان فعلت ذلك ضارعت في النصرانية  
 فان من واب النصراني وترصدهم والرجل السائل  
 عن ذلك هو عدي بن حاتم وكان قبل الاسلام  
 نصرانيا ١٢ مرقة  
 قوله من سباع اراد به ما يعذب  
 بنا على الناس وامواهم كالذئب والاسد  
 الكلب ونحوها واراؤذي يخلب ما يقطع ويشق  
 يخلب كالنسر والصقور والباري ونحوها ١٢ طيبى  
 قوله توطأ اي اذا حصلت لشخص جارتها  
 حبله لا يجوز وطئها حتى تضع حملها وكذا اذا تزوج  
 حبله من الزنا ذكره بعض علماءنا ١٢ مرقة  
 وامر في الزكاة لان كلا منهما اذا تزوج  
 وفسد احدهما اشد من سباع الذئب ١٢ مرقة

٣٥٨ كتاب الصيد واذا وسم فستحب ان يسم الغنم في اذانها والابل في اصولها فخذها والذئب حرام

في الوجه وعن الوسم في الوجه رواه مسلم وعنه ان النبي صلى الله عليه وسلم مر على حمار وقلد سورا  
 في وجهه قال لعن الله الذي وسمه رواه مسلم وعنه انس قال عدت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 بصيدا لله بن ابي طلحة ليحكى فوافيته في يد الميسم يسايل لصدقة متفق عليه وعن هشام بن زيد  
 عن انس قال دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم وهو مرثد فوافيته يسر شاة حسبه قال في اذانها متفق عليه  
**الفصل الثاني عن عدي بن حاتم قال قلت يا رسول الله اريت احدا ناصبا صيدا وليس سكين يذبح بها الزكوة**  
 وشققة العصاة فقال امره الذي مر به شئت واذا كرس امره رواه ابوداؤد والنسائي وعن ابي العشاء  
 عن ابيه انه قال يا رسول الله اما تكون الذكوة الا في الحلق واللثة فقال لو طعنت في فخذها لجزأ  
 عنك رواه الترمذي وابوداؤد والنسائي وابن ماجه والدارمي وقال ابوداؤد هذا ذكوة المتردى  
 وقال الترمذي هذا في الضرورة وعن عدي بن حاتم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ما علمت من كلب و  
 با زئير ارسلته ذكرت اسم الله فكل مما امسك عليك قلت وان قتل قال اذا قتل لم ياكل من ثمنها فاما  
 امسك عليك رواه ابوداؤد وعنه قال قلت يا رسول الله اريت لصيدا فوجد فيه من الغنم سمى قال اذا  
 علمت ان تهمك قتله لم ترفيه اثنى سبع فكل رواه ابوداؤد وعن جابر قال نهيانا عن صيد كلبا لمجوس  
 رواه الترمذي وعن ابي ثعلبة اخشي قال قلت يا رسول الله انا اهل سفر فم باليهو والنصارى  
 والمجوس فلا نجد غير نيتهم قال فان لم تجد غيرها فاغسلوها بالماء ثم كلوا فيها واشربوا رواه الترمذي وعن  
 قبصة بن هلب عن ابيه قال سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن طعام النصراني في رواية سألته لجل  
 فقال ان من الطعام طعاما اخر جرم منه فقال لا يتخجن في صلحك شئ ضارعت فيه النصرانية رواه  
 الترمذي وابوداؤد وعن ابي الداء قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اكل الجثمة وهى  
 التى تصبر بالبئيل رواه الترمذي وعن العرياض بن سارية ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى يوم  
 خيبر عن كل ذئب من السباع وعن كل ذئب يخلب من الطير عن لحم الحمار الهلية وعن الجثمة وعن  
 عن الخليسة وان توطأ الحمار حتى يضعن ما في بطونها قال محمد بن يحيى سئل ابو عاصم عن الجثمة  
 فقال ان ينصب الطيرا والشئ فيرى وسئل عن الخليسة فقال لذئب والسبع يدرك الرجل فياخذ  
 فيموت في يده قبل ان يذكيها رواه الترمذي وعن ابن عباس ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 وسلم نهى عن شريطة الشيطان زاد ابن عيسى هي الذبيحة يقطع منها الجلد لا تقرب الا وادج ثم تترك حتى  
 تموت رواه ابوداؤد وعن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ذكوة الجنين ذكوة امه رواه ابوداؤد والدارمي  
 ورواه الترمذي عن ابي سعيد وعن ابي سعيد الخدري قال قلنا يا رسول الله نكح الناقة ونذبح البقرة  
 والشاة فنجد في بطنها الجنين القية امرنا كل قال كلوه ان شئتم فان ذكوة ذكوة امه رواه ابوداؤد وابن ماجه  
 وعن عبد الله بن عمر بن العاص ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قتل عصفورا فما فوقها

قوله الملقية الظاهر ان وجه ترددهم ان الجنين بل يخل ذكواته لانظر الى الرحمة والشفقة عليه لكونه صغيرا وحاصل الجواب انه لا فرق بين الجنين  
 وامر في الزكاة لان كلا منهما اذا تزوج وفسد احدهما اشد من سباع الذئب ١٢ مرقة

له قوله عن قتله قال الطبيب انش غير العصفور تارة نظر الى اجس ذكره اخرى اعتبار اللفظ ١٢ مرقة ٣٥٩ قوله فياكلها اي فينتفع بها ولا يربها فيضيمها قال ابن الملك في كرامته فوج الحيوان لغير الاكل تنبي والاشبه  
باب ذكر الكلب باب انكره تحريم ولهدنهي النبي صلى الله عليه وسلم عن قول الحيوانات التي لا تؤكل كما سياتي قال لما قيل كل ما يحس م

بغير حقها سال الله عن قتله قيل يا رسول الله ما حقها قال ان يذبحها فياكلها ولا يقطع رأسها فيرعيها  
رواه احمد والنسائي والدارمي وعن ابي واقد الليثي قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة وهم يحجون  
اسنمة الابل يقطعون أليات الغنم فقال ما يقطع من البهيمة وهي حية فهي ميتة لا تؤكل رواه الترمذي  
وابوداود الفصل الثالث عن عطاء بن يسار عن رجل من بني حارثة انه كان يري لجة بشعب  
من شعاب حد فرأى بها الموت فلم يجدها فبخرها فآخذ وتلا فوجأ به في لبنتها حتى هراق دما ثم اخبر  
رسول الله صلى الله عليه وسلم فامر بآكلها رواه ابوداود ومالك وفي روايته قال فذكها بشطاط  
وعن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من آفة في البحر الا وقد ذكها الله لبي ادم رواه  
الدارقطني باب ذكر الكلب الفصل الاول عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى  
الله عليه وسلم من اقتنى كلبا الاكلب ماشية او ضار نقص من عمله كل يوم قيراطان متفق عليه  
عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اتخذ كلبا الاكلب ماشية او صيد  
او زرع انتقص من اجرة كل يوم قيراط متفق عليه وعن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
بقتل كلاب حتى ان المرأة تقبل من البادية بكلبها فنقتله ثم هي رسول الله صلى الله عليه وسلم  
قتلها وقال عليكم بالاسود البهيم ذي النقطتين فانه شيطان رواه مسلم وعن ابن عمر النبي  
صلى الله عليه وسلم امر بقتل الكلاب الاكلب صيد واكلب غنم او ماشية متفق عليه الفصل  
الثاني عن عبد الله بن مغفل عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لولا ان الكلاب آفة من آفة  
لامرت بقتلها كلها فاقتلوا منها كل سود بهيم رواه ابوداود والدارمي وزاد الترمذي و  
النسائي وما من اهل بيت يرتبطون كلبا الا نقص من عملهم كل يوم قيراط الاكلب صيد واكلب  
حراث واكلب غنم وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عن التيش بين البهائم  
رواه الترمذي وابوداود باب ما يحل اكله وما يحرم الفصل الاول عن  
ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل في ناب من السباع فاكل حرام رواه مسلم  
وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل في ناب من السباع وكل في غلب  
من الطير رواه مسلم وعن ابي ثعلبة قال حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم لحم الحمار اهلية  
متفق عليه وعن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى يوم خيبر عن لحم الحمار اهلية واذن  
في لحم الخيل متفق عليه وعن ابي قتادة انه رأى حمارا وحشيا فعقره فقال لئن صلى الله عليه  
وسلم هل معكم من لحمه شئ قال معارجله فاخذها فاكلها متفق عليه وعن انس قال  
انفجنا ارنابا من الظهران فاخذتها فانيت ابا طلحة فذبحها وبعث الى رسول الله صلى الله عليه وسلم  
بوركها وخذها فقبله متفق عليه وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

الطبيب حقا عبارة عن الاستئذان بها كان قطع الرأس  
والرمي عبارة عن خيل حقا فيكون قوله ولا يقطع رأسها  
يرمي بها كانت كيد للسابق واقول لظاهر ان كلاب من قطع  
الرأس والرمي بها مني عند الجمع بينهما كما يتوهم من عبارة  
الطبيب لان الرمي مشتمل مع قطع الرأس وانما الرمي  
المشتمل به في بيان شرح السنة في كرامته فوج الحيوان عند  
قدوم الملوك والرؤساء واولون حدوث غنم تجرد لهم وهو  
ذلك من الامور التي وقيدان ذكها واكلها وطعام الفقراء  
لا وجه لكرامته بل ثبت في صحيح البخاري ان صلى الله عليه وسلم  
لما قدم المدينة خرج من البقرة وقال لعلماء الضيعة سنة  
بعد الاقدم ١٢ مرقة ٣٥٩ قوله في كرامته فوج الحيوان عند  
كانوا يفعلون ذلك في حال الحجرة فنهوا عنه فقلت لعل  
ذلك هو مشا سوال الصحابة عن الجنيين فانه كما يحسن  
المنفصل عن الميت فالقياس بالاولى ان يكون له  
حكم ذوا الابداع ١٢ مرقة ٣٥٩ قوله بشطاط ذي  
خشبة محرمة الطوف تدخل في عروة الجواقين مع  
بينها عند حملها على البعير والجمع اشطه ١٢ طبيب  
قوله ذكها كناية عن كونه تعالى اكلها لهم من غير تكريم  
قال النووي يريح ميتات الجوكها سواء في ذلك  
ماتت بنفسها او باصطيادها وقد اجمعت على اكلها لمسك  
قال اصحابنا يحرم الضفدع كحديث النبي عن ثعلبها  
قالوا وفيما سوي ذلك ثلثة اوجه اصحها كل جميعه  
لمثل هذا الحديث والثاني لا ياكل والثالث يحرم ماله  
نظيره ياكل في البرودن بالايوكل نظيره فعله هذا  
يوكل خيل الجوق غنم وطلبه دون كلبه وخزيره وسماوه  
قال علي بن ابي طالب حيوان ماني سوي السمك لقوله تعالى  
ويحرم عليهم الخبث وما سوي السمك فبيث ١٢ مرقة  
٣٥٩ قوله باب ذكر الكلب اي هذا باب ذكر في احاديث  
ذكر الكلب قال الطبيب المقصود منه بيان ما يجوز اقتناء  
من الكلاب وما لا يجوز فهو كالتمية والرديين للباب  
السابق قلت او كالتوطية وللمقدرة للباب الاصح ١٢  
٣٥٩ قوله انتقص من اجرة اختلفوا في سبب نقصان  
الاجرة باقتناء الكلب فقيل لانتفاع الملائكة من دخول  
بيته وقيل لما يلحق المارين من الاذى من ترويض الكلب  
وقصد ايامه والتوفيق بينه وبين الحديث السابق  
ان يجوز ان يكون الاختلاف باعتبار النوعين من الكلاب  
احد ما اشذ اذى من الآخر واختلاف الواضع فالقيراط  
في مكة والمدنية لفضلها والقيراط في غيرهما لثاني الطب  
المرقة ٣٥٩ قوله شيطان اي الذي فوق عينيه  
نقطتان بيضاوان فانه شيطان ومعلوم ان مولود من  
كلب قال عليه السلام شيطان على سبيل التشبيه بالشيطان  
لان الكلب لاسود والكلاب اقلها لثقله لان اهل الموضع المطلوب شره ١٢ مرقة ٣٥٩ قوله ما يحل اكله ولم يذكر الاكل  
الشافي واحمد وصح فذهب جماعة الى تحريمه بقول اصحابه بغيره بقوله تعالى والخيل والبغال والحمير لهما حكم الاكل وذكر الاكل من الانعام في آية التي قبلها والحديث خالد بن الوليد بنى رسول الله صلى الله عليه وسلم

١٢ مرقة ٣٥٩ قوله في كرامته فوج الحيوان لغير الاكل تنبي والاشبه  
باب ذكر الكلب باب انكره تحريم ولهدنهي النبي صلى الله عليه وسلم عن قول الحيوانات التي لا تؤكل كما سياتي قال لما قيل كل ما يحس م



قوله الضب في القاموس هو معروف وهي بها قال السيوطي وروية لطيفة من خصائصه ان له ذكرين في اصل واحد وان يعيش سبعاً سنه ولا يشرب الماء بل يحكي بالنسيم وهو في كل ارضين يوما قطرة ولا يقطله من اهتدى ١٢ مرقة  
قوله عليه السلام في حديث آخر فاخذني اعانه لنته  
وقيل عدم اكله لعيافة الطبع وعدم تحريمه لانه لم يوح اليه  
فيه شيء يعني بعد رسائي ما يدل على حرمة من يتبعه  
عن اكله وبقوله قال ابو حنيفة ١٢ مرقة **قوله**  
كنا ناكل معه قال التورثي رواية من روى معناه  
على انهم اكلوا وهم مع فلم يتكلم عليهم وهذا يدل على اباحتها  
ولو صرفه مائل الى الاكل فانه محتمل وانما احتجنا التورثي  
الاول نحو اكله والروايات من هذه الزيادة ولما ورد  
في الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن يأكل الجراد  
وذكر ذلك من حديث سلمان عن النبي صلى الله عليه  
وسلم وقد سئل عن الجراد فقال اكثر جراد الله لا اكله ولا  
احسه ١٢ مرقة **قوله** الخبط بالتحريك ورق  
الشجر والسكون حبش ورقها يضرب بالعصا وسماها  
جيش الخبط لانهم اكلوه من اجوع حتى فرقت اشدا لهم  
١٢ مرقة **قوله** فاكلنا منه نصف شهر في رواية ثمانية  
عليه شهر او في اخرى فاكل منه اجيش شماني عشرة يوما  
ووجه الجمع ان من روى شهر هو الاصل لان مع زيادة  
علم من روى دون نصف الزيادة ولو لغاها وتم  
المثبت وقد ثبت عند الاصوليين ان مفهوم الحد الحكم  
فلا يلزم في الزيادة لو لم يعارضه اشبات الزيادة  
كقيل ذلك فانه ضرورة في قول الزيادة ذكره النووي رحمه الله  
تعالى في الاله في وجب ان نصف الشهر في الجراد في كل شهر  
لبعضه او نصفه في الاقارة ونصفه الاخر في السفر او  
نصف شهر في الذباب نصف في الاياب والسد علم  
بالصواب ١٢ مرقة **قوله** والطعم انما طلبه  
للتلايم هو اذا اكلهم بالضرورة او اكله تبركا وتطيبيا  
لطلبهم ومباني في حله ١٢ مرقة **قوله** شفاه والظاهر ان  
الدواء الشفا ومحلولان على الحقيقة اذا لا باعث للعمل  
على الجوارح وقيل على ان ما النفس له سائر ذوات  
في ما قليل وشرب لم يخسب ذلك مثل الذباب والنحل  
والعقرب ونحوه لان غرض الذباب في الاانة قد يأتي عليه  
فلو كان يخسب اذ مات فيلزم بامره بالنفس هذا قول  
الفتاوى كذا في المرقة ١٢ **قوله** فالطيفتين هي  
ميتة فقيمت على ظهر الخيطان اسودان والظفيرة غوصة  
المقل اي وقت مشبهه الخيطان والابرة الذي يشبه  
القطوع الذنب لقصر ذنبه وسوسن اخبث ما يكون من  
الحيات كذا في المرقة ١٢ **قوله** الطيسان البصر  
يعنيان البصر والظفر اليها الناصية السبية في بصرهما  
١٢ مرقة **قوله** وهن العوام من البيوت حيث تسكنها  
ولم تقربها واحدا عامرة وقيل سميت بها طول عمرها  
كذا في النهاية ١٢ **قوله** فانظروا اليها الناصية السبية في بصرهما  
فخرجت في حرج اي خفيق ان عدت اليها فلا تومئان فضيق عليك بالنج والظرد والقتل ١٢ طيب **قوله**

قوله الضب في القاموس هو معروف وهي بها قال السيوطي وروية لطيفة من خصائصه ان له ذكرين في اصل واحد وان يعيش سبعاً سنه ولا يشرب الماء بل يحكي بالنسيم وهو في كل ارضين يوما قطرة ولا يقطله من اهتدى ١٢ مرقة  
**باب ما يحل اكله** **قوله** ولا احرمه قال الطيبي في ٣٤٥ بيان انهار الكرامة مما يجرد في نفسه وما يحسب  
قوله عليه السلام في حديث آخر فاخذني اعانه لنته

**الضب** لست اكله الا حرمة متفق عليه **وعن** ابن عباس ان خالد بن الوليد اخبره انه دخل مع رسول الله  
صلى الله عليه وسلم على ميمونة وهي خالته وخاله ابن عباس فوجد عندها ضباً محنوداً فقد مت الضب  
لرسول الله صلى الله عليه وسلم فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده عن الضب فقال لا حرام الضب  
يا رسول الله قال لا ولكن لو يكن بارض قومي فاجد امة قال خالد فاجترته فاكنته رسول الله صلى الله عليه وسلم  
ينظر الى متفق عليه **وعن** ابي موسى قال آيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يا كل لحم الدجاج متفق عليه **وعن**  
ابن ابي اوفى قال غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم سبع غزوات كنا ناكل مع الجراد متفق عليه **وعن**  
جابر قال غزوت جيش خبط واقرب ابو عبيدة فجعلنا جوعاً شديداً فالتج البحر حوتا ميتة لم نر مثله يقال له العنبر  
فاكلنا منه نصف شهر فخذ ابو عبيدة عظما من عظامه فمر الراكب تحتها فلما قد منا ذكرنا للنبي صلى الله  
عليه وسلم فقال كلوا رزقا اخرج الله اليكم واطعمونا ان كان معكم قال فارسلنا الى رسول الله صلى الله  
عليه وسلم منه فاكله متفق عليه **وعن** ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا وقع الذباب في  
اناء احدكم فليغمسه كله فلو لي طير جناح في احد جناحيه شفاء وفي الخرداء رواه البخاري **وعن** ميمونة  
ان فارة وقعت في سمن فماتت فماتت رسول الله صلى الله عليه وسلم عنها فقال لقموها وما حولها وكلوه  
رواه البخاري **وعن** ابن عمر ان سمح النبي صلى الله عليه وسلم يقول قتلوا الحيات واقتلوا اذا الطفيتين  
والابتر فانها يطمسيان البصر ويستسقطان الحمل قال عبد الله فينا انا اطارد حية اقاتلها ما داني  
ابولها به لا تقتلها فقلت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقتل الحيات فقال نهى بعد ذلك عن  
ذوات البيوت وهن العوام متفق عليه **وعن** ابي السائب قال دخلنا على سعيده بن الخدرى فيمنما  
نحن جلوس اذ سمعنا تحت سريرة حركة فنظرنا فاذا فيه حية فوثبت لا قتلها وابوسعيد يصلي فاشار  
الي ان اجلس فجلست فلما انصرفت اشار الي بيت في الدار فقال ترى هذا البيت فقلت نعم فقال  
كان فيه فتى متحدث عهد بعرس قال فخرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الخندق فكان  
ذلك الفتى يستاذن رسول الله صلى الله عليه وسلم بانصاف النهار فيرجع الى اهله فاستاذن يوما  
فقال لا رسول الله صلى الله عليه وسلم خذ عليك سلاحك فاني اخشى عليك قرينة فاخذ الرجل سلاحه وخرج  
فاذا امرته بين البابين قائمة فاهو اليها بالرمح ليطعنها به واصابته خيرة فقالت له اكف عنك ربحك ادخل  
البيت حتى تنظر الذي اخرجني فدخل فادبجته عظمة منطوية على الفراش فاهو اليها بالرمح فانتظمتها ثم  
خرج فركب في الدار فاضطربت عليه فماتت ايما كان سره موتا الحية لم الفتى قال فمات رسول الله صلى الله عليه وسلم  
وذكرنا ذلك له قلنا ادع الله يحمي لنا فقال استغفر الصاحبكم ثم قال ان لهذا البيوت عوام فاذا رايت منها شيئا  
فخرجوا عليها ثلثا فان ذهب الا فاقطلوه فانه كافر وقال لهم اذهبوا فادفوا صاحبكم وفي رواية قال ان بالمدنية  
جناتا قد سلما فاذا رايت منهن شيئا فاذنوه ثلثة ايام فان بدا لكم بعد ذلك فاقتلوه فانما هو شيطان رواه مسلم

قوله عليه السلام في حديث آخر فاخذني اعانه لنته وقيل عدم اكله لعيافة الطبع وعدم تحريمه لانه لم يوح اليه فيه شيء يعني بعد رسائي ما يدل على حرمة من يتبعه عن اكله وبقوله قال ابو حنيفة 12 مرقة قوله كنا ناكل معه قال التورثي رواية من روى معناه على انهم اكلوا وهم مع فلم يتكلم عليهم وهذا يدل على اباحتها ولو صرفه مائل الى الاكل فانه محتمل وانما احتجنا التورثي الاول نحو اكله والروايات من هذه الزيادة ولما ورد في الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن يأكل الجراد وذكر ذلك من حديث سلمان عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد سئل عن الجراد فقال اكثر جراد الله لا اكله ولا احسه 12 مرقة قوله الخبط بالتحريك ورق الشجر والسكون حبش ورقها يضرب بالعصا وسماها جيش الخبط لانهم اكلوه من اجوع حتى فرقت اشدا لهم 12 مرقة قوله فاكلنا منه نصف شهر في رواية ثمانية عليه شهر او في اخرى فاكل منه اجيش شماني عشرة يوما ووجه الجمع ان من روى شهر هو الاصل لان مع زيادة علم من روى دون نصف الزيادة ولو لغاها وتم المثبت وقد ثبت عند الاصوليين ان مفهوم الحد الحكم فلا يلزم في الزيادة لو لم يعارضه اشبات الزيادة كقيل ذلك فانه ضرورة في قول الزيادة ذكره النووي رحمه الله تعالى في الاله في وجب ان نصف الشهر في الجراد في كل شهر لبعضه او نصفه في الاقارة ونصفه الاخر في السفر او نصف شهر في الذباب نصف في الاياب والسد علم بالصواب 12 مرقة قوله والطعم انما طلبه للتلايم هو اذا اكلهم بالضرورة او اكله تبركا وتطيبيا لطلبهم ومباني في حله 12 مرقة قوله شفاه والظاهر ان الدواء الشفا ومحلولان على الحقيقة اذا لا باعث للعمل على الجوارح وقيل على ان ما النفس له سائر ذوات في ما قليل وشرب لم يخسب ذلك مثل الذباب والنحل والعقرب ونحوه لان غرض الذباب في الاانة قد يأتي عليه فلو كان يخسب اذ مات فيلزم بامره بالنفس هذا قول الفتاوى كذا في المرقة 12 قوله فالطيفتين هي ميتة فقيمت على ظهر الخيطان اسودان والظفيرة غوصة المقل اي وقت مشبهه الخيطان والابرة الذي يشبه القطوع الذنب لقصر ذنبه وسوسن اخبث ما يكون من الحيات كذا في المرقة 12 قوله الطيسان البصر يعنيان البصر والظفر اليها الناصية السبية في بصرهما 12 مرقة قوله وهن العوام من البيوت حيث تسكنها ولم تقربها واحدا عامرة وقيل سميت بها طول عمرها كذا في النهاية 12 قوله فانظروا اليها الناصية السبية في بصرهما فخرجت في حرج اي خفيق ان عدت اليها فلا تومئان فضيق عليك بالنج والظرد والقتل 12 طيب قوله فانما هو شيطان رواه مسلم

له قوله الزرع بعد ما دزغته وهي رواية مؤذية وهو سام ابرص الكبير قوله عليه السلام يتخى بيان نجس هذا النوع وفساده انه يتخى في ذلك بلطف استعمال الشيطان فله على ان يتخى في النار التي فيها خيل ابن الملك ومن شقها الفساد والطعام خصوصا الملح فانه اذا لم تجد طريا حيا له افساده ارتقت السقف والفتت

فرواها في موضع يحاذيه ١٢ مرقة الله قوله وسماه فوسقنا تسمية فاسقانه نظير الفواسق الخمس التي تعطل في اكل والحرم وتصغيره للتعظيم كما في دويبة او للتخفيف للحاجة بالفواسق الخمس والاول اكله ١٢ مرقة الله قوله دون ذلك انه اقل ما قبله هكذا والله اعلم قال المؤدي بسبب كثر الشرا في تلك اول ضربة احدث على الممانعة بقتل والاعتناء به واخرى عليه فانه لو فاته ربما انقضت اذات تمتد ١٢ مرقة الله قوله بقرية اهل اى سكنها ومنزلها سمي قسرية لاجتماعها فيه ومن القرية المتعارفة لا يجمع الناس فيها فالسكنى فامر باحراق قرية اهل وسببه ما روى انه عليه السلام قال يا رب تعذب اهل قرية بما يصيبهم فيهم المطيع فاراد ان يريه العبرة في ذلك فسلط عليه المحرم حتى اكل من الشجرة فنيها ميتة فقلبت لهم فمذمومة فامر باحراق اهل جميعه اذ لم يدم علمه بخصوص القارصة اذ لم يذم مؤذية ولا يحرق جنس المؤذية بل يجملة هذا محمول على ان شرع ذلك لمنى كان فيه جواز قتل التلذذ واحراقها لانه لم يعذب عليه من اهل القتل والاحراق بل في الزيادة على قتل واحدة وقد روى الطبراني عن ابن عباس انه نهى عليه السلام عن قتل كل ذي روح الا ان يؤذى ولا يخفى ان هذا الخبر يفتقد تعالى لانه سبحانه يفرق بين المطيع والعاصي ولا يكون تعذيبه تشفيا بخلاف الخلق بل فعله عز وجل من باب التقصير والعذر الذي يعجز عن كنهه علم البشر ١٢ مرقة الله قوله لحم حبارى الجبارى طائر كبير العنق رمادى اللون وفي سقاره بعض طول ومن شاتها ان تصاد ولا تصيد الحكم محل اكلها ١٣ مرقة الله قوله الجلالة والبايتها الجلالة بفتح الجيم وتشديد اللام الا ان يبي الدابة التي تأكل من الجلالة وهي البعرة و في الفائق كمن عن العذرة بالجملة وهي البعرة قوله والبايتها هي عن شرب لبنها وجمع ما لفتة قال ابن الملك اى اذا ظهر في محباته الا فلا بأس باكلها والاصح ان تجلس اياها حتى يطيب لحمها فتذبح وفي التقاوى الكبرى ما لم تجلس الدجاجة بخلافة ثلثة ايام والجملة عشرة ايام لا يحل اكلها وفي شرح السنة الحكم في الدابة التي تأكل العذرة ان ينظر فيها فان كانت اكلها احيانا فليست بجملة ولا يحرم بذلك اكلها كاله جاج وان كان غالب طبعها منها حتى ظهر ذلك على لحمها ولبنها فاحلها في اكلها فذهب قوم الى ان لا يحل اكلها الا ان تجلس اياها وتغلف من خبيثها حتى يطيب لحمها وهو قول الشافعي واى حذيفة واحمد وكان الحسن لا يرى ما ساء بل لحم الجلالة وهو قول مالك مرقة الله قوله اكل الهرة اكل لحم الهرة حرام بخلاف ما يجهلها واكل ثمنها ليس بحرام بل هو حرام ١٢ مرقة الله قوله طفا

وعن امثريك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو زغ وقال كان ينفع على ابراهيم متفق عليه وعن سعد بن ابى وقاص ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو زغ وسماه فوسقارواه مسلم وعن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قتل وزغاني اول ضربة كتبت له ما تحبته وفي الثانية دون ذلك وفي الثالثة دون ذلك رواه مسلم وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قصصت نملته نبيا من الالبياء فامر بقرية اهل فاحرقته فاجى الله تعالى اليه ان قصصتك نملته احرقته امة من الامم تسبح متفق عليه **الفصل الثاني عن ابى هريرة قال** قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا وقعت الفارة في السمن فان كان جامدا فاقطعها وما حولها وان كان مائعا فلا تقربوه رواه احمد واودود رواه الدارمي عن ابن عباس وعن سفيينة قال اكلت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم لحم حبارى رواه اودود وعن ابن عمر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اكل الجلالة والباها رواه الترمذي وفي رواية ابى داود قال نهى عن زكوب الجلالة وعن عبد الرحمن بن شبلان النبي صلى الله عليه وسلم عن اكل لحم الضئ رواه اودود وعن جابر بن النبی صلى الله عليه وسلم عن اكل الهرة واكل ثمنها رواه اودود والترمذي وعنه قال حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر المحرم الا تشبهه ولو لم يبال واكل من السباع وكل ذي ناب من السباع وكل ذي مخلب من الطيور رواه الترمذي وقال هذا حديث غريب وعن خالد بن الوليد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن اكل لحوم الخيل البغال الحبارى رواه اودود والنسائي وعنه قال غزوت مع النبي صلى الله عليه وسلم يوم خيبر فانت اليهود فشكوا ان الناس قد اسعوا الى خضايرهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا لا يحل موال المعاهد من الاخفها رواه اودود وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اجللت لنا ميتتان ودمان الميتتان الحوت والجراد والدمان الكبدة الطحال رواه احمد ابن ماجه والدارقطني وعن ابى الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما القاه البحر جرد من الماء فكلوه وما مات فيه وطفا فلا تاكلوه رواه اودود وابن ماجه وقال محيي السنة الاكثر ان على انه موقوف على جابر وعن سلمان قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الجراد فقال كل من جرد الله لا اكله ولا احرمه رواه اودود وقال محيي السنة ضعيف وعن زيد بن خالد قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن سبل ديك وقال قطبة يؤذن للصلاة رواه في شرح السنة وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تستبوا الديك فانه يوقظ للصلاة رواه اودود وعن عبد الرحمن بن ابى ليلى قال قال بوليب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ظهرت الحية في المسكن فقولوا لها انا نسالك بعهد نوح وبعهد سليمان بن داود اذ لا تؤذينا فان عادت فاقتلوه رواه الترمذي واودود وعن عكرمة عن ابن عباس قال لا اعمل الا رفع الحديث انه كان يامر بقتل الحيات وقال من تركهن خشية ثاير فليس منا رواه في شرح السنة وعن ابى هريرة

في اباة السمك الطافي فاباه جماعة من الصحابة والبايعون وبقال مالك والشافعي وكرهه جماعة منهم دروي ذلك عن جابر بن عبد الله بن عباس واصحاب ابي حنيفة رحمه الله تعالى ١٢ مرقة الله قوله ثاير النار طالب النار وهو المدم والانتقام والمعنى ان يكون لمن صاحبه يطلب ثايرها قال شامخ قد جرت العادة على نزع الجارية بان يقال لا تقبلوا الحيات فانكم تفتنم لجوارها فيسلكم للانتقام مني رسول الله صلى الله عليه وسلم عن هذا القول والاعتقاد ١٢ مرقات

له قوله ما سألناهم اء ما صانعا الحيات منذ وقع بيننا وبينهم الحرب فان الحمارية والمداوة بين الحية والانسان جليلة لان كلامها مجبول على طلب قتل الآخر والى بصغير العقلاء للحمايات واجرا ما يجرم  
لاضافة الصلح الذي يورث افعال العقلاء اليهم ونظيره قوله  
منذ حاربناهم كذا في المرقاة ١٢ له قوله بعينين انما  
امر بعينين ونهى في الحديث الاتي تلميح المازم الاظهر  
ان ما كان يمكن كسبها الا بعينين ١٢ مرقاة ١٢ له قوله فقلوه  
اسه اغسوه في الطعام والشرب يخرج الشفاء كما  
افرح الداء ١٢ له قوله من الدواب النملة انما حياها  
النبي في قتل النمل عن نوع خاص منه هو الكبار وذوات  
الارجل الطوال لانها قليلة الاذى والعرضة اما النملة  
فلما فيها من المنفعة وهو غسل والملح واما البعده والصد  
لعدم اضارها كذا في المرقاة ١٢ له قوله يا كليون  
اشياء اسه بمقتضى طبائعهم وشبهاتهم قوله ويستكون  
اشياء اسه لياكلوها قوله فقد اسه كراهية ويعد بها  
من القاذورات ١٢ له قوله عقيقة اسه ذبيحة  
سنة وهي شاه تخرج عن المولود اليوم السابع من  
ولادته سميت بذلك لانها تخرج حين يكون عقيقة وهو  
الشعر الذي يكون على المولود حين يولد من العنق وهو  
القطع لانه يخلق ١٢ مرقاة ١٢ له قوله وكان اول مولودني  
اول من ولدني في الاسلام في المدينة بعد الهجرة من اولاد  
المهاجرين والافانتم ان بن بشير الانصاري ولدني في الاسلام  
بالمدينة قبله بعد الهجرة ١٢ مرقاة ١٢ له قوله على مكانها اسه  
على امكنها وسكانها كان الرميل في الجاهلية اذا اراد حاجته  
اتي بطرائف وكره ففتره فان طارذات البعوض معنى حاجته  
وان طارذات الشمال رجع فهو من ذلك لانه لا تزوج  
واقربها على مواضعها فانها لا تقرب ولا تنفع ١٢ مرقاة ١٢  
قوله ذكر انما كن والضمير في كمن المشياه التي يوق بها عن  
المولودين وذكر انما كن او انما فاعل يعزكم اي لا يعزكم  
كمن شياها بعقيقة ذكر انما او انما ١٢ مرقاة ١٢ له قوله  
مرتين والضمير انما كمن المشياه التي يوق بها عن  
به دون كمن وانما يتم على المنعم عليه بقيامه بالشكر  
ووظيفة الشكر في هذه النعم ما سنده في الشكر الله عليه سلم  
وهو ان يوق عن المولود شكر الله تعالى وطلب السلامة  
المولود ويكمل ان اراد بذلك ان سلامة المولود لشوه  
على النعت المحبوب ربهية بالعقيقة وهذا هو المعنى ١٢ مرقاة  
له قوله مرتين في قوله مرتين نظر لان المرتين بولذي  
ياخذ الرهن والشي مرتين ومرتين ولم نجد فيما يستمد  
من كلامهم بنا والمفعول من الارتهان فلفل المرادى  
اتي به مكان الرهينة من طريق القياس ١٢ مرقاة ١٢  
قوله ويدي كره اهل العلم يراهم يوم الحقيقة وقالوا كان ذلك  
من عمل الجاهلية وضغوة اراية من روى يدي وقالوا انما هو  
ليس يروى بلح الرأس بالخلق والزعفران مكان الدم ١٢  
مرقاة ١٢ له قوله بشاة اهل المتعدية او مزية في شرح السنة  
اختلفوا في التسوية بين العظام والحمارية وكان الحسن وقادة

باب

٣٢٢

والا فكان ينبغي ان يقال ما سألناهم

العقيقة

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما سألناهم منذ حاربناهم ومزناهم شيئا منهم خيفة  
فليس من رواه ابوداود وعن ابن مسوق قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما سألناهم منذ حاربناهم  
فليس من رواه ابوداود والنسائي وعن العباس قال يا رسول الله اننا نريد ان نكس نهم وان نكسهم  
هذه الجتان يعني النجا الصغار فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتلهم رواه ابوداود وعن ابن مسعود ان رسول  
صلى الله عليه وسلم قال قتلوا الحيات كلها الا الجبان الابل يضل لذي كانه قضيب فضة رواه ابوداود وعن  
ابن هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا وقع الذباب في احدكم فامقلوه فان في احد جناحه داء وفي  
الآخر شفاء فانه يتقي جنا الذي فيه الداء فليغسله كله رواه ابوداود وعن ابن مسعود الخدي عن النبي صلى الله  
عليه وسلم قال اذا وقع الذباب في الطعام فامقلوه فان في احد جناحه سماً وفي الآخر شفاء وانه يقدر السم ويؤخر الشفاء  
رواه في شرح السنة وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قتل ربع من الذباب النملة والنحلة والهدهد  
والضرة رواه ابوداود والدارقطني الفصل الثالث عن ابن عباس قال كان اهل الجاهلية ياكلون اشياء ويتركون  
اشياء تقبلها فبعث الله نبياً انزل كتابه احل حلالاً وحرم حراماً فما حل فهو حلال وما حرم فهو حرام وما سكت  
فهو عفو ولا قال لا اجد فيما اوحى لي من ما علم يطعم الا ان يكون ميتة الاية رواه ابوداود وعن زاهر اسلم  
قال في كذا وقد تحت القدر بل هو الحرام نادى منادى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
رواه البخاري وعن ابن ثعلبة الخشني يرفعون الجوز ثلثاً صنفاً صنفاً لهم اجنة يطيون في الهواء وصنف  
حيا وكلاب صنف يحلون ويضعون رواه في شرح السنة باب لعقيقة الفصل الاول عن سليمان  
ابن عمار الضبي قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من الغلام عقيقة فاهرقوا عنقه واما مبطوا عنه الاذي رواه  
البخاري وعن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يوقى بالصبيان فيترك عليهم ويحتكمهم رواه مسلم  
وعن اسماء بنت اب بكر انها حملت بعبد الله بن الزبير عقيقة قالت فولدت ثوبا ثوبا تبت به رسول الله  
صلى الله عليه وسلم فوضعته في حجره ثم دعا بتمر فمضعها ثم نقل في فيه ثم حنكه ثم دعا له وبرك عليه كان اول مولود  
ولد في الاسلام متفق عليه الفصل الثاني عن ام كرز قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم  
يقول اقروا الطير على مكانها قالت وسعته يقول عن الغلام شاتان عن الجارية شاتان لا يضركم ولا يضر كملوا ان كن  
او انما سرقه ابوداود والترقي والنسائي من قوله يقول عن الغلام شاتان عن الجارية شاتان لا يضركم ولا يضر كملوا ان كن  
صححه وعن الحسن عن سمرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الغلام من بعقيقة تذب عن يمينه او السابغ  
ويسمى ويخلق راسه رواه احمد والترمذي وابوداود والنسائي لكن في روايتها ربهية بدل مرتين وفي  
رواية احمد ابى داود ويدي مكان ويسمى وقال ابوداود ويسمى اصغر وعن محمد بن علي بن حسين  
عن علي بن ابى طالب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحسن بشاة وقال يا فاطمة احلق راسه تصدق  
بزنده شعرة فضة فوزناه فكان وزنه درهم او بعض درهم رواه الترمذي وقال هذا حد حسن غريب

لا يند على الجارية عقيقة وهو مذهب قوم الى التسوية بينهما كل واحد بشاة واحدة لهذا الحديث وعن ابن عمر رضي الله عنهما كان يوق عن لده بشاة الذكر والانا طلبة عروة بن الزبير وهو قول مالك وهو مذهب جماعة الى التسوية عن  
العظام بشاتين وعن الجارية بشاة واحدة اما في العقيقة من الجارية فغير مستغلام الا حاديف انا العظام فاحتمل ان يكون قتل لده في حقة عقيقة واحدة كما لثان ما حد يفي كتم ان لبان الجاهل الكشاء بالاق ١٢ مرقاة ١٢

واسناده ليس بم متصل لان محمد بن علي بن الحسين لم يدرك علي بن ابي طالب وعن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحسن والحسين كبشا كبش اراه ابوداود وعند النسائي كبشين كبشيين عن عمر بن شبيب عن ابي بن جابر قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن العقيقة فقال لا يحب الله العقيق كانه كره الاسم وقال مزولده ولد فاحب ان يسبك عنه فليسك عن الغلام شاتين وعن الجارية شاة رواه ابوداود والنسائي وعن ابي رافع قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم في اذن الحسن بن علي حين ولدته فاطمة بالصلوة رواه الترمذي وابوداود وقال الترمذي هذا حديث حسن صحيح

**الفصل الثالث** عن بريدة قال كنا في الجاهلية اذا ولد لنا غلام ذبح شاة ولحمها راسه بدمها فلما جاء الاسلام كنا ندبح الشاة بوهل سابع ونخلق راسه ونلحمه بزعفران رواه ابوداود وزاد زين ونسب كتاب الاطعمة **الفصل الاول** عن عمر بن ابي سلمة قال كنت غلاما في حجر رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانت يدي تطيش في الصحفة فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم اكلت وما يليك متفق عليه وعن حذيفة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الشيطان يستحل الطعام ان لا يذكر اسم الله عليه رواه مسلم

وعن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل الرجل بيته فذكروا الله عند خوله وعند طعامه قال الشيطان لا مبيت لكم ولا عشاء واذا دخل فلم يذكر الله عند خوله قال الشيطان اذ راكم المبيت اذا لم يذكر الله عند طعامه قال ذكرتم المبيت والعشاء رواه مسلم وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اكل احدكم فلياكل بيبيته اذا شرب فليشرب بيبيته رواه مسلم

عن ابي جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ياكل احدكم شماله ولا يشر بيمينه فان الشيطان ياكل شماله ويشر بيمينه رواه مسلم وعن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ياكل ثلثة اصابع ويلق يدها في اناء من ماء يمشي بها رواه مسلم وعن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم امر بعلق الاصابع والصحفة وقال تكلم لا تدون في اية البركة رواه مسلم

وعن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اكل احدكم فليعلق اصابعه او يلحقها متفق عليه وعن جابر قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان الشيطان يحصل احدكم عند كل شئ من شأنه حتى يجزعه عند طعامه فاذا سقطت من احدكم لقة فليط ما كان بها من ادى ثورتها كلها ولا يدعها للشيطان فاذا فرغ فليعلق اصابعه فانه لا يدى في اطعمته يكون البركة رواه مسلم

وعن ابي حنيفة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا اكل متكاره البخاري وعن قتادة عن انس قال ما اكل النبي صلى الله عليه وسلم عشاء ولا في سكر ولا في سكر ولا في سكر ولا في سكر قال علي الشقر رواه البخاري وعن انس قال ما اكل النبي صلى الله عليه وسلم راي رغي فامرقا حتى لحى بالله ولا راي شاة سميطا بعينه قط رواه البخاري

وعن سهل بن سعد قال راى رسول الله صلى الله عليه وسلم النبي صلى الله عليه وسلم من حين ابتغى الله حتى قبض الله وقال ما راى رسول الله صلى الله عليه وسلم مثالا من حين ابتغى الله حتى قبضه الله قيل كيف كنتم تاكلون الشعير غير مغزول قال كنا نطحنه ونفخه في طير وطار ما بقي منها فاكلناه رواه البخاري

له قوله كبش كبش لكن الجمع بين الروايات انه ذبح في يوم الولادة كبش وانه الساج كبش وجملة الجمع اذ ذبح النبي صلى الله عليه وسلم من عنده كبش وامر عليا وادفاطمة في كبش آخر فنبأ الى النبي صلى الله عليه وسلم ان عن كبش على حقيقة وكشيت حقيقة في صحفه لان عقوق الوالد من يورث عقوق الولد لا يجب لعقوق وهذا قول طيبة لقوله من ولد له امرءة ١٢ مرة قاله في كرامه

هذا الكلام بعض الرواة اى ان عليه السلام استحب ان يسمى حقيقة بلثلا فيكون منها مشتقة من العقوق واحب ان يسمى باحسن من من ذبيحة او شيئا قال الترمذي في كلام غير بعيد لان النبي صلى الله عليه وسلم ذكر الحقيقة في عدة احاديث ولو كان يكره الاسم لعدل عنه الى غيره ومن سئله تغير الاسم اذ كرهه انما اوجبه ان يقال كحل ان السائل انما سأل عنها لا شقها فمدخلها من الكراهة والاشتباه او الوجوب احب ان يعرف الحقيقة فيها فاجابها بذكر تسميتها على ان الذي يبيضا من هذا الباب هو العقوق لا الحقيقة ويحتمل ان يكون السائل ممن ان اشترك الحقيقة مع العقوق في الاشتقاق ما يبرهن امرها فانها خلاف ذلك كذا في المرقاة لمصنف ١٢ قوله اذن وهذا يدل على منية الاذان في اذن المولود وفي شرح السنة روى عن عمر بن عبد العزيز ان اذنان في اذنين واذن في اليسرى اذا ولد البصير قلت قد جاءني مسند ابي علي الموصلي عن الحسين مرفوعا من ولد له ولد فاذن في اذنين واذن في اليسرى لم تنزه ام الصبيان كذا في الجامع الصغير للمصنف ١٢ مرقاة ١٢ قوله سم الشاة باسم الله اذ اذكر اسم الله وكل يمينك وكل مما يليك اى ما يقربك من كل جانب ذهب جمهور العلماء الى ان المادام الثلثة في هذا الحديث للذهب ذهب بعضهم الى ان الامر بالاكل باليمين للوجوب وهذا الحكم المذكور اذ كان الطعام في جميع الجوانب يشاء واحدة لما اذا كان في اختلاف يندب فلا بأس بالاكل من كل جانب كما يدل عليه حديث الترمذي الا في اذنا فالفصل الثاني من هذا الباب انه عليه الصلاة والسلام قال في اكل التمر يا عكرش كل من حيث شئت فانه من غير لون واحد ثم الجوز على منية الاكل مما يليه منفردا كان اول الان الاكل من كل جانب حاله غير طائفة

التي يندب الطعام غنى على حرص صاحبه بل مزيله بل هو اكل الجوز اذ هو جرب كراهية اكل ما بين من الطعام وسو عشرة ذك مرة مع صاحبه لتفريطه بذلك مرقاة ١٢ وغيره قوله كل الطعام اى عمن من اكله كان اراد ان ترك التسمية في الطعام اذن للشيطان من الشئ تناول كما ان التسمية منع له من فيكون استنارة تسمية طيبى له قوله او يطعمها اى يطعمها فهو من لم يقدره كالمزوجة والجارية والولد والخدم لانهم يتلذذون بذلك وفي مناهجهم التمدد من حقيقة التبرك ليعتقدوا انهم لا يوردوا مرقاة ١٢ قوله سكره السكرية هى انا وغيره فارسية وقيل هى قصعة صغيرة والاكل منها كبر من ملامات الخيل والنحو ان اى الذى يركل عليه معرب والاكل عليه لم يزل عاده المتروكين وصنع الجوارين مثلا ليقتر والى الشطاطة عن الاكل مرقاة ١٢ قوله ولا يخرجه اى يمين كخبز الحار والى وشبهه ذكره السيوطى و يمكن ان يراد به خبز الرقاق وهو الوسخ المدقوق كما هو المستعمل في خراسان وعراق وقوله ولا يخرجه عبا عن كونه صلى الله عليه وسلم لم ياكل خبز امر قاصد بحث تطويل انه الكفا اذا خبز بغيره وان لم ياكل تطورا خبز له او غيره يدل عليه حديث سهل بن سعد الا فى مرقاة وطيبى له قوله السفر حرج سفره بى في الاصل الطعام الذى يتخذه المسافر ثم اشتهرت لما وضع عليه الطعام طردا كان او طير وما عد المائدة لها من شارب الكبر من غالباً مرقاة ١٢ قوله التمس اى الخبز الحالى من التخاله وقوله ثريانه يشد يدر اى عجنه وخبزنا قويل بلثناه بالمار من ثرى الشارب تشرية ساء ريش عليه مرقاة ١٢

له قوله ما عاب قال النووي الميب هو ان هذا لم يقل  
 اعلم ان ليس للكافر زيادة معار بالنسبة الى المؤمن  
 وشرب على الطعام وبيارك له في ما كرهه شره في شبع من  
 قليل والكافر يكون كثر الاكل من شرب الشره لا طبع لبعده الا الى  
 المطعم والمشارب كالانعام مثل ما بينا من التفاوت في الشره ما بين  
 من ياكل في موى واحد بين من ياكل في سبعة اعمار وهذا باعتبار  
 الهم الاكل وقيل النووي فيه وجه واحد بان قيل في رجل بعينه  
 فليس له على جهة التمثيل وثانيا ان المؤمن ليس اشتد طعامه  
 فلا يشكر فيه الشيطان والكافر لا يشكر فيه الشيطان ثالثا  
 ان المؤمن يقصد في اكله في شبعه احتلا لبعض اعماره والكافر  
 لشربه وحده على الطعام لا يكتفي الاطعم الا سواد والعباد  
 ان يكون هذا في بعض المؤمنين وبعض الكفار وخامسا ان يراود  
 بالسبعة صفات المحرص والشره وطول لامل الطبع وسود الطبع  
 والمحدوس وسادسها ان يراود بالمؤمن تام الايمان المعرض  
 عن الشهوات المتصرف على سبيله وسادسها ان يراود بعض  
 المؤمنين ياكل في سواد واحد واكثر الكفار ياكلون في سبعة  
 ولا يلزم ان كل واحد من السبعة مثل معنى السلم كذا في المرقاة  
 ١٣٥ قوله طعام الواحد في شرح السنة احيى بن ابي  
 عن جبر قال تاديه شبع الواحد قوت الاثنين وشبع الاثنين قوت  
 الاربعة وشبع الاربعة قوت الثمانية قال عبد الله بن عروة  
 بن مالك قال عرضني الله عن عام الرفاة لقد سمعت ان انزل على ابن  
 كل بيت مثل عدد بهم فان الرجل لا يملك على نصف رطله  
 قال النووي في الحديث على الرفاة في الطعام فانه وان كان  
 قليلا حصلت منه الكفاية المقصودة ووقعت فيه بركة تقسم  
 الحاضرين ١٢ مرقاة ١٣٥ قوله التلبينة هو حوسق يتخذ  
 من الدقيق واللين وقيل من الدقيق والتمخلة وقد يجعل فيه  
 العسل سميت بذلك تشبيها باللين لبيضاها ووقتها قوله  
 لعنم ايم وكسر الجيم اى مرصية وفي نسخة يفتح اولها اى  
 رائحة او مكان استراة من الحمام وهو الرضاة كذا في المرقاة ١٣٥  
 قوله جوى يفتح اللام وسكون الراء وانما كسرهما لا يفتح  
 الساكنين يقال رايت الناس حوله وحوايه حوايه اللام مفتوحة  
 في الجمع ولا يجوز كسرها على باي الصراح في شرح السنة وفيه  
 دليل على ان الطعام اذا كان مختلفا يجوز ان يبيده اى ما لا  
 يليه اذ لم يعرف من صاحبه كراهية وفي الحديث جواز اكل  
 ما شريف طعام من دون من يحترف اذ فيه واجابة وعونه وهو كونه  
 الحادوم وانه ليس محبة الابداء وكذا كل شئ كان يبيد ان كسر الجيم  
 ليس بى ١٢ مرقاة لمخالفته قوله ولم يتراضا ظاهره الاشارة  
 وان لم يتراضا وضوا شرعا ولا عرفيا ١٢ مرقاة ١٣٥ قوله لم يسل  
 تحفص بعد جمع وقيل المراد بها الجمع وهو ترجم بالبين وقيل  
 ما صنع وعرج من الطعام مخلوطة ليطبق على الفاكهة ١٢ مرقاة  
 ١٣٥ قوله ترى حيث تعرف الاطيب من غيره فان الراعى  
 لكثرة ترويه في الصحرا تحت الاشجار يكون اعرف من غيره ١٢  
 مرقاة ١٣٥ قوله اكل ذريعا اى استعماله سبعا قال النووي

المع ما مضى رقيق غليظ غير ناصح ونحو ذلك وما قوله للضب لم يحسن بارض قومي فاجده في اعانه فبيان كراهية لا اظها عليه ١٣٥ قوله في سبعة اسماء  
 كتاب فلا بد من تاويل الحد يث فقال ٣٤ ٣٥ القاضى اراد به ان المؤمن يقبل حوصه الاطعمة

وعن ابى هريرة قال ما عاب النبي صلى الله عليه وسلم طعاما قط الا اشتهاه اكله ان كرهه تركه متفق عليه وعنه  
 ان رجلا كان ياكل كذا كثيرا فاسلم كان ياكل قليلا فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال  
 ان المؤمن ياكل في معا واحد الكافر ياكل في سبعة امعاء رواه البخارى وروى مسلم عن ابى موسى  
 وابن عمر المسند منه فقط وفي اخرى لعن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ضا فانه ضيف  
 وهو كما فرأه رسول الله صلى الله عليه وسلم بشاة فحلبت فشرب حلاها ثم اخري فشر ثم اخرى  
 فشر به حتى شرب حلا ب سبع شياه ثم انه اصبح فاسلم فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم بشاة فحلبت  
 فشر حلاها ثم اخري فلم يستمها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم للمؤمن يشرب في معا واحد والكافر يشرب  
 في سبعة امعاء وعند قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم طعام الاثنين كذا في الثلثة وطعام الثلثة كذا  
 الاربعة متفق عليه وعن جابر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول طعام الواحد يكفى لاثنتين  
 وطعام الاثنتين يكفى لاربعة وطعام الاربعة يكفى لثمانية رواه مسلم وعن عائشة قالت  
 سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لتلبينة مجة لفواد المريض تذهب ببعض الحزن متفق  
 عليه وعن انس ان خياط اذ دعا النبي صلى الله عليه وسلم لطعام صنعته فذهبت مع النبي صلى الله عليه وسلم  
 فقرب خبز شعير وقرفا فيه دباء وقد يد فرايت النبي صلى الله عليه وسلم يتبع الدباء من حوالى  
 القصعة فلم ازل احدث الدباء بعد يومئذ متفق عليه عن عمر بن امية انه راى النبي صلى الله عليه وسلم  
 يجتر من كرف شاة في يده فدعى الى الصلوة فالتقاها والشكين التي يجترها ثم قام فصلى ولو يتوضأ متفق  
 عليه وعن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب الحلواء والعسل رواه البخارى وعن  
 جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم سال اهله الا دم فقالوا ما عندنا الا الخل فدعا به فحعل ياكل به يقول  
 نعم الا دام الخل نعم الا دام الخل رواه مسلم وعن سعيد بن زيد قال قال النبي صلى الله عليه وسلم  
 الكنة من امن وماؤها شفا للعين متفق عليه في رواية لمسلم من امن الذي انزل الله تعالى على موسى  
 عليا السلام وعن عبد الله بن جعفر قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم ياكل لوطب بالقتاء متفق عليه وعن  
 جابر قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يتر الظهران فخبه الكباث فقال عليكم بالاسود منه  
 فانه اطيب فقيل اكنت ترعى الغنم قال نعم وهل من تنبى امرهاها متفق عليه وعن انس  
 قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم مقعيا ياكل تمر او في رواية ياكل من اكل ذريعا رواه مسلم  
 وعن ابن عمر قال في رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقرن الرجل بين القرتين حتى يستاذن اصحا  
 متفق عليه وعن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يجوع اهل بيت عند هم  
 القروى رواية قال يا عائشة بيت لا ترفيه جياع اهله قالها مرتين او ثلثا رواه مسلم  
 وعن سعد قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من نصبكم بسبع قرات تجوعه لم يضره

وكان استعماله لاستيفاء الامه من ذلك فاسرع في الاكل ليقضى حاجته منه ويراد كونه ثم يذهب في ذلك الشغل ١٢ مرقاة قوله ان يقرن قال السيولى في الحديث نبى عن القرآن وسببه انهم كانوا في ضيق من  
 العيش ثم نسخ لما حصلت التوسعة لتجركت بهنكم عن القرآن في التمر وان الشدح عليكم تعاروا اى ان شتمتم ١٢ مرقاة ١٣٥ قوله عجرة الحجة برنوع جيد من تمر له ينه لونه اسود ١٢ مرقاة ١٣٥

كتاب

وغيرها فضيلة الصبح سبع تمرات من قحص

عجوة المدينة وعدا سرج من الاسود التي عليها

الاطعمة

له قوله ولا سمح قال المنظر قول ان يكون في ذلك النوع من التمر خاصية ترفع السم والسمح وان يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم قد مال ذلك النوع من التمر بالبركة وما يكون فيمن الشاهد قال النووي نية فضيلة التمر في

ذلك اليوم سم ولا سمح متفق عليه **وعن عائشة** ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان في عجوة العالية شفاء وانها تزيق اول المكرة رواه مسلم **وعنها** قالت كان يأتي علينا الشهر ما نوقد فيه ناراً انما هو التمر والماء الا ان يوتي بالحكيم متفق عليه **وعنها** قالت ما شبع ال محمد يومين من خبز بزلا واحدها تمر متفق عليه **وعنها** قالت توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وما شبعنا من الا سودين متفق عليه **وعن النعمان بن بشير** قال استم في طعام وشراب ما شبعتم لقد دأيت نبيكم صلى الله عليه وسلم وما يجد من الدقل ما يملأ بطنه رواه مسلم **وعن ابى ايوب** قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا أتى بطعام اكل منه وبعث بفضله الي وانبعث الي يوماً بقصعة لحم اكل منها لان فيها ثوماً فسألته احرامه هو قال لا ولكن اكرهه من اجل ريحه قال فاني اكره ما كرهت رواه مسلم **وعن جابر بن النبي** صلى الله عليه وسلم قال من اكل ثوماً وبصلًا فليعتزلنا وقال فليعتزل مسجدنا وليقعد في بيته وان النبي صلى الله عليه وسلم الى بقدر في خضرات من يقول فوجد له رجا فقال قرتوهها الى بعض اصحابه وقال كل فاني اناجي من لانا جي متفق عليه **وعن المقدام بن معد يكرب** عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كيوا طعامكم يبارك لكم فيه رواه البخاري **وعن ابى امامة** ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا رفع مأثده قال الحمد لله حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه غير مكف ولا مؤدع ولا مستغنى عنه روى عنه البخاري **وعن انس** قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى لي رضى عن العبدان ياكل الاكلة فيحمده عليها ويشرب الشربة فيحمدها رواه مسلم وسند كرخدي عائشة ابى هريرة ما شبع ال محمد وخرج النبي صلى الله عليه وسلم من الدنيا في باب فضل الفقراء ان شاء الله تعالى **الفصل الثاني** عن ابى ايوب قال كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم ففقرت طعاما كان اعظم بركة منه اول اكلنا ولم نيسم الله فاكل معه الشيطان رواه في شرح السنة **وعن عائشة** قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اكل احدكم فليقل بسم الله اوله واخيره رواه الترمذي وابوداؤد **وعن امية بن مخنف** قال كان رجل ياكل فلم يسم حتى لم يبق من طعامه الا لقمته فلما رفعها اليه قال بسم الله اوله واخيره فضحك النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال ما زال للشيطان ياكل معه فلما ذكر اسم الله استقاء ما في بطنه رواه ابوداؤد **وعن ابى سعيد الخدري** قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا فرغ من طعامه قال الحمد لله الذي اطعمنا وسقانا وجعلنا مسلمين رواه الترمذي وابوداؤد وابن ماجه **وعن ابى هريرة** قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الطاعم الشاكر كالصائم الصابر رواه الترمذي ورواه ابن ماجه والدارمي عن سنان بن سنان عن ابيه **وعن ابى ايوب** قال كان

الشارع ولا يلزم عن حكمها نسيب الايمان بها واعتقاد فضيلتها والجملة فيها وهذا كاعدا الصلوة ونصب الركوة وغيرهما ١٢ مرة طيبى الله قوله العاليه ما كان من الحواشي القرني الحواشي من جهة المدينة العليا مما يلي بحمد الله من الجهة الاخرى مما يلي تهامة وادنى العاليه ثلثة سماوات واهمها ثمانية من الدنيا طيبى الله قوله بالحكيم تصغير الحكم مشربان بالموتى الى امهات المؤمنين لم يكن كبير اقبل المعنى لا فوئنا لالطبخ وكتفى بالتمر بدل الطعام الا ان يرسل اليه قطعة لحم وجزران يكون مستغنى عما يلزم من قولها انما هو التمر والماء المعنى الماكول الا تمر والماء الا ان يوتي بالحكيم يكون الماكول كما مرقة الطبخ للماعلى العاري رحمه الله قوله من الاسودين اي التمر والماء تغليبا للماكول على المشروب فانه الاصل المطلوب كما غلب الشبع على الري وانما سوي بين الماء والتمر في العوزون المعلوم انهم كانوا في سنة من الماء ان الري من الماء الماكول ليسهل لهم بدون الشبع من الطعام فان اكثر الام لا سيما العرب يرون شرب الماء على الريق بالغانى المصرفة فخرت بينها لغز الشبع باعد بها برفن الاخر وحبرت عن العرب بفضل واحد كما حبرت عن التمر والماء بوضف واحد كنانى المرقاة ١٢ قوله قرتوهها اي بعض اصحابه بل لفظ الرسول صلى الله عليه وسلم قرتوهها اي قتلان بقرنية قوله كل فاني الراوي معنى ما تغلف عليه السلام كونه لم يتذكر التصريح باسمه فبعضه وبعض اصحابه ١٣ طيبى الله قوله يبارك لكم فيه ان قلت كيف التوفيق بين هذا وبين ما روى عن عائشة انها قالت توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اخرها قالت بخلافه بسبب بركة قلنا الكليل عند الصبح والشراب ما موره لا قامة القطط والعدل وفيه البركة والخير وعند الاتفاق احصاء وضبط وهو مني عنده قال المنظر الغرض من كيل الطعام معرفة مقدار ما يستقر من الرزق وبسج ويشترى فانه لو لم يعل لكان ما يبيعه ويشترى به لا ولا يجوز ذلك وكذلك لو لم يعل ما ينفق على عياله وما يكون ناقصا فيكون النقصان ضررا عليهم وقد يكون على قدر كفايتهم ولم يعرف ما يخرقها ام السنة فانه رسول الله صلى الله عليه وسلم بالكيل ليكونوا على علم بغيرين فيما يعملون فمن راعى سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يجر بركة عليه في الدنيا واجزا عظيما في الآخرة ١٤ مرقة الله قوله ما دنت اي من بين يديه كما في رواية وفي الحديث الكمال لانهم فسروا المائدة بانها خزان عليه طعام وثبت في الحديث الصحيح رواه ابن ابي عمير ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم ياكل على قران فاما تقدم في الكفايت في الجواب بان اكل عليه في بعض الاحيان لبيان الجواز ١٥ مرقة الله قوله ربنا ارفع علي اناه غير متد اي انت ربنا ارفعنا وامننا والنصب على انه منادى حذف منه حرف النداء الجوز على انه من الله من منقرا ١٦ قوله ان يذكر الله فيها شعابا يان يطلق الذكر كاف في ابتداء الاكل ولكن التسمية فضل ١٧ مرقة الله قوله استقار المراد به ردة البركة الغدا بية بترك التسمية كانهما كانت

في جوف الشيطان امانة فلما كسى جبت الى الطعام ١٨ مرقة الله قوله الحمد لله ثم فائدة الحمد بعد الطعام ادا شكر المنعم وطلب زيادة النعم بقوله تعالى لمن شكرتم لازيدنهم وفيه استحباب تحميد حمد الله عنه تمجدا للنعم من حصول ما كان يتوق الانسان حصوله وانذاع ما كان يخاف وقوعه ثم لما كان بهتبا هو الطعام ذكر اوله لزيادة الاجتهاد به وكان التمس من تترت كونه مقارنا له غالبا ثم ذكر النعم الهائلة ونحوها لان المقارن على حسن الخاتمة ١٩ كذا الى المرقاة ٢٠

له قوله بركة الطعام وهذا كمثل من صلى الله عليه وسلم ان يكون اشارة الى تحريفه ما في التوراة او يكون ابيار الى ان شريعتنا من الوضوء قبل استقبالات الطهارة المشعرة مستقيم على اورد وبحث في اتم كتابه الاطعمة  
 في الوضوء اطلاق الاكل بغير غسل اليدين يكون اجتنابا من اكل  
 يقصد به استعانة على العبادة وهو يدبر ان يجري مجرى الطهارة  
 من الصلوة فيبدأ بتسليم اليدين والمراعاة بالوضوء الذي غسل  
 اليدين والغسل من الصلوات وتيسر معنى بركة الطعام من  
 قبل التوراة الزيادة في نفسه وبعده في فوائده واكثر ما بان  
 سببها فيكون الغرض قرارة با وسببها الطاعات فتعريفه لعل  
 كذا في المراجعة ١٣ له قوله اذا كنت الى الصلوة اي اردت  
 القيام لها وهذا باعتبار الامام الاكبر والواجب بالوضوء عند عبادة  
 الصلاة وسببها وحال الطهارة وكذا صلى الله عليه وسلم  
 من السائل انه اعتقد ان الوضوء الشرعي قبل الطعام واجب  
 ما سويته فغناه على طريق المخرج حيث اتي باوادة الصلوة الى امر الى  
 الله تعالى ولا يشاء في جواز بل استحبابه فضلا عن استحباب الوضوء  
 المعروف سواء غسل يديه عند شروعه في الاكل ام لا فالظاهر انها  
 لم يكن الا كذا مع التاكيد في الوجوب المفهوم من جملة ما عليه عليه  
 وسلم وفي الجملة لا يتم استدلال من خرج على نفي الوضوء مطلقا  
 الطعام مع ان في نفس السؤال اشعار بان كان الوضوء عند  
 الطعام من واجب عليه السلام وانما نفي الوضوء الشرعي في الوضوء  
 المعروف على حاله في مفهومه ايضا مع عدم الاستدلال على  
 والتدليل بما حال ١٢ مرة ١٣ قوله ان عباس لم يقل منه  
 لصلواته مع رجح التغيير الى ابي هريرة فانما تذكر وان  
 كان المتضمن في صدق الحديث مما بين عباس ١٣ مرة ١٤  
 قوله تنزل شبه يازيد في الطعام بما ينزل من الاعالي الى الساج  
 وما يشبهه فمفهومه ان الوسط لم يثبت منه الى الاطراف فكلمة  
 اخذ من الطرف كجني من الاعلى ببله فاذا اخذ من الاعلى انقطع  
 طيبى مع قوله ولا يطعمه لى لا يشي تمام القوم بل يشي في  
 وسطا لم يجمع اذ في آخرهم توامنا وقال الطيبى تشيية في جملان لا  
 يساعده هذا ويل وقد كتبت عن تواضعه وان لم يكن يشي مطس  
 الجبارة مع الاتباع والخدم وكذا في قول عمره فاجله موطا  
 العقيلي كغيره الاتباع ولا يخفى ان ما ذكره لا ينافي كلام غيره  
 وقاعدة التشيية انه قد يكون واحدا من الخدم جاز كما يشي غيره  
 لمكان الحاجة وهو لا ينافي التواضع ١٢ كذا في المراجعة ١٥ له قوله  
 من صنع الاعاجم اس من داب اهل فارس المتكبرين المشركين  
 فالتبني عنه لان فيه تكبر الامم ايضا بخلاف ما اذا احتاج قطع لهم  
 الى السكنى في فروعهم تام فلا يراض ما تقدم من المشيخ من  
 انه صلى الله عليه وسلم كان يحترق بالسكين ادم المراد باليهي التزيير  
 فعلة لبيان الجواز ولذا قال دانه سنة ١٣ مرة ١٦ له قوله ان  
 دوال جمع واليه وبي العنق من البسرة فكلوا فاذرطب اكل وتب  
 بالسكون اسم فعل بمعنى كفف والسنق نبت طليخ ويؤكل دسسى  
 بالفارسية جندرها ما منه من اكل الرطب لان الفاكهة تضر  
 بان لا تسرته استحقاقها وضعف الطبيعة عن دفعه لعدم القوة  
 فان في معنى مرافق اذا لا واقعية في الرطب له اصلا ولم يمتنع  
 اسلقت والشحيرة لانه النفع الاغذية لانا ذكره في المراجعة ١٧

رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اكل وشرب قال الحمد لله الذي اطعموسقى وسوغه وجعل له فخر حار واه  
 ابوداود وعن سلمان قال قرأت في التوراة ان بركة الطعام الوضوء بعده فذكرت ذلك للنبي صلى الله  
 فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بركة الطعام الوضوء قبله الوضوء بعده رواه الترمذي وابوداود  
 وعن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج من الخلاء فقدم اليه طعام فقالوا الا نأتيك بوضوء قال نعم انما امرت  
 بالوضوء اذا قمت الى الصلوة رواه الترمذي ابوداود والنسائي ورواه ابن ماجه عن ابي هريرة وعن ابن  
 عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم انني بقصعة من ثريد فقال كلوا من جوانبها ولا تأكلوا من وسطها فان البركة تنزل  
 في وسطها رواه الترمذي ابن ماجه والدارمي وقال الترمذي هذا حديث حسن صحيح في رواية ابي داود  
 قال اذا اكل حرم طعاما فلا يأكل من اعلى الصحفة ولكن يأكل من اسفلها فان البركة تنزل من اعلاها  
 وعن عبدالله بن عمرو قال ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ياكل متكئا قط ولا يطأ عقبه رجلا رواه ابوداود  
 وعن عبدالله بن الحارث بن جزء قال تى رسول الله صلى الله عليه وسلم بمغز وحكم وهو في المسجد فاكل واكلمنا معه  
 ثم قام فصلى وصلينا معه ولم نزل على ان مسخنا ايدينا بالخصباء رواه ابن ماجه وعن ابي هريرة قال تى  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يرفع اليد اذا كان ياكل وكانت تعجبه فممس منها رواه الترمذي وابن ماجه وعن  
 عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقطعوا اللحم بالشكين فانه من صنع الاعاجم وانفسه فانه اهان  
 امرارواه ابوداود والبيهقي في شعب اليمان قال ليس هو بالقوى وعن ابي داود قال دخل على رسول الله صلى الله  
 ومعه علي ولنادوا لمعلقة فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم ياكل على مع ياكل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا علي فانك ناقة  
 قالت فجعلت لهم سلقا وشعيرا فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا علي من هذا فاصب فانه فوق لدا رواه احمد الترمذي ابن ماجه  
 وعن انس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعجبه الثفل رواه الترمذي البيهقي في شعب اليمان وعن  
 نبيشة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اكل في قصعة فاجسها استغفر له القصة رواه احمد الترمذي و  
 ابن ماجه والدارمي قال الترمذي هذا حديث غريب وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من بات  
 وفي يده تمر لم يغسله فاصابه شئ فلا يلوم من الانفسه رواه الترمذي ابوداود وابن ماجه وعن ابن عباس قال  
 كان احب الطعام الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الثريد من الخبز والثريد من الحيس رواه ابوداود وعن ابن اسيد  
 الانصارى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كوا الزيت واذا هوانه فانه من شجرة مباركة رواه الترمذي ابن ماجه والدارمي  
 وعن ابي هانئ قال دخل على النبي صلى الله عليه وسلم فقال عندك شئ قلت لا الا خبز يابس واخل فقال هاتي اقفز  
 بيت من اذ فيه خبز خال رواه الترمذي قال هذا حديث حسن غريب وعن يوسف بن عبدالله ابن  
 سلام قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم اخذ كسرة من خبز الشعير فوضع عليها تمر فقال هذه ادام هذه واكل رواه  
 ابوداود وعن سعد قال مرضت مرضا اتى النبي صلى الله عليه وسلم يعورني فوضع يده بين ثديي حتى وجد بردها على فؤادي  
 قال تادرجل مغودات الحارثين كذا اخا ثقيف فانه رجل يتطبب فلما اخذ سبع تمرات من عجو المدينة فليها من نواهن ثم  
 اي احسن في تصريف

قوله مغوداوم مغول من الفؤاد وهو الذي اصابه داء في فؤاده وانما نعت له العلاج بعد ما حال الى الطبيب لما رأى في النوع من العلاج النفع اذا لم ينفع على قول الطبيب اذ رواه ما قاله في سنة ١٣ مرة ١٧ له قوله في ابي بكر بن  
 وليد بن معن رواه ابن ماجه في المراجعة ١٨

له قوله الرسول وهو يفتش التمر في الطعام ما صرف مدى انهم يفتش التمر فانهم يجدونه فما للرسول ان فعله محمول على بيان ان التمر في الطعام لا يفتش في قوله

المدود في ولا يحرم اكله ١٢ مرة ١٤ قوله بحجة في دليل على طهارة الافنة لانها كانت نجسة وكان العجين نجسا لانه لا يحصل الا بها ١٣ طيبى مرقة ١٥ قوله في الفراء كبر الفراء والمدمج الفراء في الفراء ما قصر او جرد الفراء او جرد الفراء من جرد الفراء الذي يلبس ويشبه له صنع بعض الفراء كالتصنيع فانه ذكره في باب لبس الفراء وانما سألناه عنها فاجابنا عن صحيح اهل الكوفة في اخذهم الفراء من جلود الميتة من غير ما ذكرنا في المرقة ١٥ قوله مرة اى حصة فيه سوا اخرى في حصة برة وقيل ان السموا حصة في بيل من مرة وفي القاموس لمرة بالضم منزلة من البياض والسموا بيطقة تشبهه بالواو المرعدة المنقوعة في الميول المخلوطة بخلط اشديد الكفة بالضم اى يخرج قيل وعادته للشمس لئلا يفسد قيل القرية الصغيرة والاعوج لتتفرط من الحسب لانها حارة حلهه ولا لامره بطريقها عن اكله ١٢ طيبى ومرقة ١٥ قوله كان ينادى سموا لعل الله الله عليه ولم وجد فيه ما ذكره قوله قال ارثه قال طيبى وانما امر برفعه لتتفرط من الحسب لانه لم يكن بارض قومه كما دل عليه حديث خالد لا نجاسة جلد الا الا وهو بطرسه ونباه عن تناوله ١٢ مرقة قوله منكر النكر في اصطلاح ارباب الاصول من الحديث حديث من فحش غلظة او كثرت غلظة اذ لم يشق على ما في شرح التجره وقال الطيبى في الحديث مخالف لما كان عليه من شيمة صلى الله عليه وسلم كيف وقد اخرج مخرج التجره ومن ثم صرح ابو داود بكونه منكر اقلت وفيه اذ لم يوج من جهة الاستدلال ان توجبه بان فعله لبيان الجواز ثم فسبها بالطيب الى صنع الله تعالى مع انبيائه واوليائه في تفسر حصول شهادتهم وتكبير وصول ممتنيتهم على ما على ان الملكين تلتا اصدانها نازل والا فطرح لفسادها عن ما فيها قال احمد بن حنبل بن يهودى سكا طر يا فامرت بتحصيله له وقال الاخر سلم صالح بن ابي داود وسالوا شراة وامرت ان اصعب واحمر منه ١٢ كقوله ابو داود في الفراء وسكون المزال المجهت مع ذرة وهي غلظة من اللحم لاظم فيها فحطت اى ضربت بيده وقال طيبى اى ضربت فيها من غير استوار الكفا في المرقة ١٢ ١٥ قوله بالحساء المذبح وهو طيبى سرف يتخذ من دقيق وما دونه ويكون رقيقا كحصى كذا فى النهاية ١٢ ١٥ قوله تربت يداه اى لعقت بالتراب من شدة الاقتار روى عنه تقولها العرب عند اللوم ومعناه المدح والافتخار والعدم وقد يظنونها ولا يريدون وقوع ذلك كالمعلم وايقانه بالصلوة عند اشتغالها بالطعام والحال ان الوقت تفسر لاسان ان كان الوقت وقت العشاء فان ان خير فيه افضل ويقتل ان كان الوقت ليلت العيش كذا في المرقة ١٢ ١٥ قوله كان شاربه وكان حقه ان يقول وكان شارفي فوضع مكان ضمير الحكم الغائب اما توجيهها لانتفاء وقال الطيبى ويقتل ان يكون الضمير في شاربه لئلا يكون والتقدير قال بل قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم عليه ولم اتصه لك اسئلنك ويقتل ان يكون الضمير في شاربه رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن قوله اتصه لك اى اعطيك تبرك به وكل هذا التكلفات لا تشي الليل كذا في المرقة ١٢ ١٥ قوله تدفع الى تطرف شدة سرعتها كأنها مطرودة او مطرودة ١٢ ١٥ ١٦ ١٧ ١٨ ١٩ ٢٠

ليلتك بمن رواه ابو داود وعن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يأكل البطيخ بالزئب رواه الترمذى وزاد ابو داود ويقول يكسح حر هذا يبرد هذا يبرد هذا يجر هذا وقال الترمذى حديث حسن غريب وعن انس قال لى النبي صلى الله عليه وسلم بمرة عتيق فجعل يفتشه ويخرج السوس من رواه ابو داود وعن ابن عمر قال لى النبي صلى الله عليه وسلم في بيوتك فداها بالسكين فبقي وقطر رواه ابو داود وعن سلمان قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن السم والجبين والفراء فقال الحلال ما احل الله في كتابه والحرام ما حرم الله في كتابه ما سكت عنه فهو مما عفى عنه رواه ابن ماجه والترمذى قال هذا حديث غريب موقوف على الاحكام وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وددت ان عندك خبزة بيضاء من برة سمراء مملئة بسمن بلبن فقام رجل من القوم فاتخذها فجاء به فقال فى اى شئى كان هذا قال فى عكة ضب قال رفعه رواه ابو داود وابن ماجه وقال ابو داود هذا حديث منكر وعن علي قال نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اكل التمر الا بطبوخا رواه الترمذى ابو داود وعن ابى زياد قال سئلت عائشة عن البصل فقالت ان اخر طعام اكله رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه بصل رواه ابو داود وعن ابى بصير السليمان قال دخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ففقد منا زبدا وتمر اذ كان يحب الزبدا التمر رواه ابو داود وعن عكراش بن ذؤيب قال لينا بحجفة كثيرة التريد والوذ فحطت بيدي في نواحيها واكل رسول الله صلى الله عليه وسلم من بين يديه فقبض بيده اليسرى على يدي اليمنى ثم قال يا عكراش كل من موضع واحد فانه طعام واحد اتيان طبق في الوان التمر فجلت اكل من بين يدي جالت يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم في طبق فقال يا عكراش كل من حيث شئت فانه غير لون واحد اتيان ماء فغسل رسول الله صلى الله عليه وسلم يديه مسر ببلل كفيه وجهه وذراعيه وراسه وقال يا عكراش هذا الوضوء مما غيرت النار رواه الترمذى وعن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اخذ اهلكه الوعاء امر بالحقساء فصنع ثم امرهم فحسوا منه وكان يقول انه ليرتو فواد الحزين ويسوعن فواد السقيم كما تسر واحد نكن الوسخ بالماء عن وجهها رواه الترمذى قال هذا حديث حسن صحيح وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم العجوة من الجنة وفيها شفاء من السم والكأه من المن و ماء هاشفاء للعين رواه الترمذى الفصل الثالث عن المغيرة بن شعبه قال ضفت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة فامر بجنب فشوى ثم اخذ الشفرة فجعل يحزني بها منه فجاء بلال يودنه بالصلوة فالتقى الشفرة فقال ماله تربت يداه قال وكان شاربه وفاء فقال لى اقصه لك على سواك واقصه على سواك رواه الترمذى وعن حذيفة قال كنا اذ احضرنا مع النبي صلى الله عليه وسلم طعاما لم نضع ايدينا حجة بيد رسول الله صلى الله عليه وسلم فوضع يده وانحصرنا معه مرة طعاما فجاءت جارية كأنها تئذ فع ذهبت لتضع يدها في الطعام فاخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم يدها ثم جاء اعرابي كأنما يدفع فاخذ بيده فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم

شاربه رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن قوله اتصه لك اى اعطيك تبرك به وكل هذا التكلفات لا تشي الليل كذا في المرقة ١٢ ١٥ قوله تدفع الى تطرف شدة سرعتها كأنها مطرودة او مطرودة ١٢ ١٥ ١٦ ١٧ ١٨ ١٩ ٢٠



له قوله بيد الظاهر سيدنا كما جاء في رواية اخرى اي يد الشيطان مع الرجل والحجارة في يدي اما على رواية يد ابالافراد فالضيف الجارية وهي ايضا مستقيمة لان اثبات يد الاعرابي واذا صحت  
 الرواية بالا فزاد وجب قبولها وتاد عليها ١٢ طيبى له قوله  
 بنافيه قوله صلى الله عليه وسلم سيد الامم في الدنيا والاخرة  
 اللهم اكديت ويكن ان يكون سيادة الصبح باعتبار انه  
 لا يستلذ العيش بونه خبز وطعاما مطبوخا واما غير ذلك  
 الامام فامر زائد غير ضروري كذا في المرقاة ١٣ له قوله  
 فورة وفان اسة غلمان بخاره وكثرة حرارته قال الطيبى و  
 حتى ليست بمعنى كس بل لفظ الغاية ١٢ مرقاة له قوله  
 باب الضيافة بكسر ورفعي القاموس ضيفته اضيفه  
 ضيفا وضيافة بالكسر نزلت عليه ضيفا وقال الرغب  
 اصل الضيف السيل يقال ضفت له كذا اذا ضفت  
 كذا الى كذا والضيف من مال ايك نازلا بك وصارت  
 الضيافة متعارفة في القرى واصل الضيف مصدر ذلك  
 يستوي فيه الواحد والجمع في عامة كلامهم ١٢ مرقاة ٥  
 من كان الخ ليس المراد توقف الايمان على هذه الافعال  
 بل هو سائلة في الاتيان بها كما يقول القائل لولده  
 ان كنت ابني فاطمني تخرفضنا على الطاعة او المراد  
 من كان كامل الايمان فليات بها وانما ذكر طري  
 المؤمن به اشعار الجميعها قالوا اكرام الضيف بطلاقة  
 الوجود وطيب الكلام والاطعام ثلثة ايام والتكلف في  
 في الاول بمقدوره وميسره والباقي بما حضره من غير  
 تكلف للثايق عليه وعلى نفسه وتعبا للثايق يوسع  
 من الصدقة ان شاء فضل والا فلا ١٢ مرقاة له قوله  
 فلا يؤذ جاره قال القاضي عياض من التزم شرايع الاسلاف  
 لزمه اكرام جاره وضيفه وبرهانه قد اوصى الله بالاحسان  
 الى الجار والضيافة من محاسن الشريعة ومكارم  
 الاخلاق وقد اوجبها الله ليلة واحدة واجمع الحديث  
 عقبة ان نزلتم بقرم الحديث وعامة الضيف على انها  
 من مكارم الاخلاق وتجهتم قوله صلى الله عليه وسلم  
 جائزته يوم وليلة والجائزة العطية والمنحة والعسلة  
 فذلك لا يكون الا مع الاختيار وقوله فليكرم ضيفه  
 يدل على هذا ايضا وليس يستعمل مثله في الواجب تادوا  
 الاحاديث انها كانت الموساة في اول الاسلام واجبة  
 ١٣ طيبى له قوله فلا يؤذ جاره اي اقله هذا الا في  
 رواية للثايق فليكرم جاره وفي رواية لهما فليكرم الى جاره  
 اي بان يهيئ على ما يحتاج اليه ويدفع عنه السوء ويخصمه  
 بالنيل للثايق الوعيد والويل ١٢ مرقاة له قوله  
 فليعمل رحمه فيه اشارة الى ان القاطع كان لم يؤمن بالله  
 في اليوم الاخر لعدم خوفه من شدة العقوبة المترتبة على اقلية  
 ١٢ مرقاة له قوله فقدوا منهم قال ابن المنك امولى  
 الله عليه وسلم باذحق الضيف عند عدم ادائه وهو اهل  
 الذمة والشروط عليهم ضيافة المار عليهم من المسلمين او  
 في المضطرب من اهل المحنة والاليتيغ هذا مال الغير  
 الا لطيب نفسه ١٢ مرقاة ٩ له قوله ثم قال الحمد لله فاستجاب  
 من السلف التكلف للضيف وهو محمول على ما يشق على صاحب البيت مشقة ظاهرة لان ذلك يمتنع من الاضطرار وكما في السور والضيف ما فضل للانصارى وذبحا شاة فليس ما يشق عليه بل لو ذبح اغناما كان مسرورا بذلك طيبى ٩

الرواية بالا فزاد وجب قبولها وتاد عليها ١٢ طيبى له قوله  
 بنافيه قوله صلى الله عليه وسلم سيد الامم في الدنيا والاخرة  
 اللهم اكديت ويكن ان يكون سيادة الصبح باعتبار انه  
 لا يستلذ العيش بونه خبز وطعاما مطبوخا واما غير ذلك  
 الامام فامر زائد غير ضروري كذا في المرقاة ١٣ له قوله  
 فورة وفان اسة غلمان بخاره وكثرة حرارته قال الطيبى و  
 حتى ليست بمعنى كس بل لفظ الغاية ١٢ مرقاة له قوله  
 باب الضيافة بكسر ورفعي القاموس ضيفته اضيفه  
 ضيفا وضيافة بالكسر نزلت عليه ضيفا وقال الرغب  
 اصل الضيف السيل يقال ضفت له كذا اذا ضفت  
 كذا الى كذا والضيف من مال ايك نازلا بك وصارت  
 الضيافة متعارفة في القرى واصل الضيف مصدر ذلك  
 يستوي فيه الواحد والجمع في عامة كلامهم ١٢ مرقاة ٥  
 من كان الخ ليس المراد توقف الايمان على هذه الافعال  
 بل هو سائلة في الاتيان بها كما يقول القائل لولده  
 ان كنت ابني فاطمني تخرفضنا على الطاعة او المراد  
 من كان كامل الايمان فليات بها وانما ذكر طري  
 المؤمن به اشعار الجميعها قالوا اكرام الضيف بطلاقة  
 الوجود وطيب الكلام والاطعام ثلثة ايام والتكلف في  
 في الاول بمقدوره وميسره والباقي بما حضره من غير  
 تكلف للثايق عليه وعلى نفسه وتعبا للثايق يوسع  
 من الصدقة ان شاء فضل والا فلا ١٢ مرقاة له قوله  
 فلا يؤذ جاره قال القاضي عياض من التزم شرايع الاسلاف  
 لزمه اكرام جاره وضيفه وبرهانه قد اوصى الله بالاحسان  
 الى الجار والضيافة من محاسن الشريعة ومكارم  
 الاخلاق وقد اوجبها الله ليلة واحدة واجمع الحديث  
 عقبة ان نزلتم بقرم الحديث وعامة الضيف على انها  
 من مكارم الاخلاق وتجهتم قوله صلى الله عليه وسلم  
 جائزته يوم وليلة والجائزة العطية والمنحة والعسلة  
 فذلك لا يكون الا مع الاختيار وقوله فليكرم ضيفه  
 يدل على هذا ايضا وليس يستعمل مثله في الواجب تادوا  
 الاحاديث انها كانت الموساة في اول الاسلام واجبة  
 ١٣ طيبى له قوله فلا يؤذ جاره اي اقله هذا الا في  
 رواية للثايق فليكرم جاره وفي رواية لهما فليكرم الى جاره  
 اي بان يهيئ على ما يحتاج اليه ويدفع عنه السوء ويخصمه  
 بالنيل للثايق الوعيد والويل ١٢ مرقاة له قوله  
 فليعمل رحمه فيه اشارة الى ان القاطع كان لم يؤمن بالله  
 في اليوم الاخر لعدم خوفه من شدة العقوبة المترتبة على اقلية  
 ١٢ مرقاة له قوله فقدوا منهم قال ابن المنك امولى  
 الله عليه وسلم باذحق الضيف عند عدم ادائه وهو اهل  
 الذمة والشروط عليهم ضيافة المار عليهم من المسلمين او  
 في المضطرب من اهل المحنة والاليتيغ هذا مال الغير  
 الا لطيب نفسه ١٢ مرقاة ٩ له قوله ثم قال الحمد لله فاستجاب  
 من السلف التكلف للضيف وهو محمول على ما يشق على صاحب البيت مشقة ظاهرة لان ذلك يمتنع من الاضطرار وكما في السور والضيف ما فضل للانصارى وذبحا شاة فليس ما يشق عليه بل لو ذبح اغناما كان مسرورا بذلك طيبى ٩

ان الشيطان يستحل الطعام ان لا يدكر اسم الله عليه وانه جاء بهذه الجارية ليستحل بها فاخذت بيدها  
 فجاء بهذا الاعرابي ليستحل به فاخذت بيده والذى نفسى بيده ان يده في يدي مع يدها زاد في رواية ثم  
 ذكر اسم الله واكل رواه مسلم **وعن عائشة** ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اراد ان يشترى غلاما  
 فالتقى بين يديه تمرا فاكل الغلام فاكثر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان كثرة الاكل شوم  
 وامر برده رواه البيهقي في شعب اليمان **وعن انس بن مالك** قال قال رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم سيد ادمكم المم رواه ابن ماجه **وعنه** قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 اذا وضع الطعام فاخلعوا نعالكم فانه ارواح اقدمكم **وعن اسماء بنت ابى بكر** انها كانت اذا  
 اتيت بثريد امرت به فخطت به فذهب فورة دخانه وتقول انى سمعت رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم يقول هو اعظم للبركة رواها الدارمي **وعن نبيشة** قال قال رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم من اكل في قصعة ثم كسبها تقول له القصعة اعتقك الله من النار كما اعتقته من الشيطان رواه  
 رزين **باب الضيافة الفصل الاول** **عن ابى هريرة** قال قال رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم من كان يؤمن بالله واليوم الاخر فليكرم ضيفه ومن كان يؤمن بالله واليوم  
 الاخر فلا يؤذ جاره ومن كان يؤمن بالله واليوم الاخر فليقل خيرا او ليصمت  
 وفي رواية بدل الجار ومن كان يؤمن بالله واليوم الاخر فليصل رحمه متفق عليه  
**وعن ابى شريح الكعبي** ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من كان يؤمن بالله واليوم  
 الاخر فليكرم ضيفه جائزته يوم وليلة والضيافة ثلثة ايام فيما بعد ذلك فهو صدقة  
 ولا يجمل لهما ان يتوى عنده حتى يخرج متفق عليه **وعن عقبة بن عامر** قال قلت للنبي صلى  
 الله عليه وسلم انك تبغثنا فننزل يقوم لا يقروننا فما ترى فقال لنا ان نزلتم يقوم فامروا  
 لكم بما ينبغ للضيف فاقبلوا فان لم يفعلوا فخذوا منهم حق الضيف الذى ينبغ لهم متفق عليه  
**وعن ابى هريرة** قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم اوليلة فاذا هو بابى بكر  
 وعمر فقال ما اخرجكما من بيوتكما هذه الساعة قالوا الجوع قال وانا والذى نفسى بيده اخرجنى  
 الذى اخرجكما قوموا فقا موامعه فأتى رجلا من الانصار فاذا هو ليس في بيته فلما رآته  
 المرأة قالت مرحبا واهلا فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم ابن فلان قالت ذهب  
 يستعذب لنا من الماء اذ جاء الانصارى فنظر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وصاحبه  
 ثم قال الحمد لله ما احدث اليوم اكرم ضيا فاموتى قال فانطلق فجاءهم بعد ذلك في بيوتهم ورطب فقال  
 كلوا من هذه واخذ المذبة فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ك والحوب فذبح لهم فاكلوا  
 من الشاة ومن ذلك العذيق وشربوا فلما ان شبعوا وروا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لابي بكر

من السلف التكلف للضيف وهو محمول على ما يشق على صاحب البيت مشقة ظاهرة لان ذلك يمتنع من الاضطرار وكما في السور والضيف ما فضل للانصارى وذبحا شاة فليس ما يشق عليه بل لو ذبح اغناما كان مسرورا بذلك طيبى ٩

وعمر والذي نفسي بيده لتساكن عن هذا النعيم يوم القيمة اخرجكم من بيوتكم الجوع ثم ترجعوا حتى اصابكم هذا النعيم رواه مسلم وذكر حد يثابني مسعود كان رجل من الانصار في باب

**الوليمة الفصل الثاني عن المقدم بن معد** يركب مع النبي صلى الله عليه وسلم يقول ايما مسلم ضاف وما فاق صبح الضيف ثم وما كان حقا على كل مسلم نصره حتى ياخذ له بقراه من ماله وزرعه رواه الدارمي وابوداود وفي رواية له وايمانا رجل ضاف وما فاقه بقروه كان له ان يعقبه بمثل قراه **وعن**

ابي الاحوص الجثنسي عن ابيه قال قلت يا رسول الله اريت ان مررت برجل فلم يقربني ولم يصفق ثم مررت بعد ذلك اقرب ام اجزي قال بل اقرب رواه الترمذي **وعن** انس او غيرهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم استأذن على سعد بن عباد فقال السلام عليكم ورحمة الله فقال سعد وعليكم السلام ورحمة الله ولم يسبح النبي صلى الله عليه وسلم حتى سلم ثلاثا ورد علي سعد ثلاثا ولم يسبحه فرجع النبي صلى الله عليه وسلم فاتبعه سعد فقال يا رسول الله باني انت وامى فاسلمت تسليمه الا وهى باذني ولقد رددت عليك ولم اسمعك احببت ان استكثر من سلامك ومن البركة ثم دخلوا البيت فقرب لزيبا فاكل نبي الله صلى الله عليه وسلم فلما فرغ قال كل طعامكم الابرار وصلت عليكم الملائكة وافطر عندكم الصائمون رواه في شرح السنة **وعن** ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مثل المؤمن ومثل الايمان كمثل الفرس في الخيول ثم يرجع الى الخيول وان المؤمن يسهو ثم يرجع الى الايمان فاطعموا طعامكم الاتقياء واؤثروا مع وفكم المؤمنين رواه البيهقي في شعب الايمان وابونعيم في الحلية **وعن** عبد الله بن بسر قال كان للنبي صلى الله عليه وسلم قصعة يحملها اربعة رجال يقال لها الغراء فلما اضموا سجدوا والضحى اتي بتلك القصعة وقد شرد فيها فالتفوا عليها فلما اكثروا جثا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اعرابي فاهذه الجلسة فقال للنبي صلى الله عليه وسلم ان الله جعلني عبدا لكم ولم يجعلني جثا اعني اثم قال كلوا من جانبا ودعوادرتها مبارك فها رواه ابوداود **وعن** وحشي بن حرب عن ابيه عن جده ان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا يا رسول الله انانا ناكل ولا نشبع قال فلعنكم تغفرون قالوا نعم قال فاجتمعوا على طعامكم واذكروا اسم الله يبارك لكم فيه رواه ابوداود **الفصل الثالث عن** ابي عسيب قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلا فمر ب

فد عاني فخرجت اليه ثم مر بابي بكر فدعا فخرج اليه ثم مر بعرفد عاه فخرج اليه فانطلق حتى دخل حائط البعض الانصار فقال لصاحب الحائط اطعمنا بسر افجاء بعدني فوضعه فاكل رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه ثم دعا بماء بارد فشرب فقال لتساكن عن هذا النعيم يوم القيمة قال فلخذ عمر العذق فضرب به الارض حتى تناثر البسر قبل رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال يا رسول الله انما استولون عن هذا يوم القيمة قال نعم الا من ثلث خرقه لثف بها الرجل عورته او كسرة سد بها جوعته او حجر يتدخل فيه من الحجر والقر رواه احمد والبيهقي في شعب الايمان من

له قوله انكم جمل مستانف بيان لموجب السؤال عن النعيم يعني حيث كنتم في حين ان الطعام مضطرب عن اليد فقلتم غايه مطلوبكم من الشئ والرى يجب ان تسالوا ويقال لكم بل اذ تيم شكر هام لا عليه قوله لذات ان يقربني من منحة فقد ظم في غير من المسلمين نصره رواه قوله من ماله افراد الضيف فها ذكر القوم باضبار المنزل عليه والمضيف وهو واحد قول ان يقربني يتبعهم ويواظفهم بان ياخذ من ماله عقيب صنعهم قوله بشل قراه اي قدر قراه عادة قال النبي باني ليل النعمة من سكان البعادي اذ انزل بهم سلم انتهى ومع ان المداوب المضطر النازل بالضيف عليه ضيفا فانه يخط عليه اسكاف رمة وقيل بمقدار ما يشبهه فان اتمت بجعله اخذه سرا وطلبت ان قدر على ذلك كذا في الحقاوة قوله بالما انت وامى اس اذ يك بهما والمضى اجلك مضيا بهما واصيرا فادرك قال بعضهم ان من خصائصه صلح ولا يقال غيره كذا في حاشية البخاري للسيوطي لكن قد كان صلح قال سعد بن ابى وقاص فذاك الى وامى وكذا للزبير ولم يقل ذلك لاحد غيره بما دل هذا ايضا من خصوصية قوله كل طعامكم يجوز ان يكون هذا رعايته صلح وان يكون اخارا وهذا الوصف موجود في حقه صلح لانه ابرار وامان غيره صلح يكون رعا لانه لا يجوز ان يجبر احد من نفسه ان يبر كذا في الحقاوة حقه من البركة اي في سلاكه وكلا مك قبل هذا يدل على ان صلح صلح صلح كان يضم بركته وفيه بحث ظاهر وقال الطيبي فيه دليل على استحباب عدم اسماح رواد السلام مثل هذا الخوض التغيير يعني تقريه صلى الله عليه وسلم لكن فيما اشكال وهو رواد السلام من غير اسماح لا يقوم مقام الغرض ولعله وقع الاسماح حال الاتباع من قراءة سورة اخيه الاخيه بالهدى والتشديد صلح او عود يعرض في الحاقه ويدفن طرفه في يد يعبر وسطه كالعروة ويشد بها الدابة ووجهها الاواخي مشددا والاخايا على غير قياس كذا في النهاية والمختار للذين مربوط بالايان لا انصمام لعمه وانه وان اتفق ان يقول حال المعاصي وقياسه من قضية الايمان من طازمة الطاعة فانه يعود بالآخرة اليه بالنعم والتوبة ويشارك ما فاته من العبادات من قراءة قوله لتساكن بصيته التماثل تقليدا ومراعاة للفظ الآية واشعار بان الانبياء غير مستولين من التماثل قوله فاخذ عمر آه وجره وقع من كمال الخوف والرهبة الالهية في السؤال عن الامور الجزئية والكيفية وقوله من هذا يجوز ان يكون المشار اليه المذكور قبله وان يكون المشار اليه العذق المتناثر تحية الشانه قلت الظاهر هو الاول فان محل السؤال هو النعيم المأكول كذا في الحقاوة حقه قوله بشل قراه اي من كان مجر ومنه الحجر ما خوز من الحجر مشددا المنع فانه يمنع دخول غيره عليه الا بالاذنه او دفع وصول الشمس وحصول البوار والظلم اليه واليه اشار بقوله تدخل فيه اس

يكلف في ذل لكونه ضيفا وجسا قوله من المرو والقر لانه من اهلها والقر الضم كمن بالاشارة على ما في القاموس نقل الطيبي لعل الانسب فيه ضم الجيم بعد ما ساكته لتوافق القرظيين في الحقاوة تشبيها بحجر البرقع ونحوها في الحقاوة كذا في الحقاوة



في آية الفضة انما يجزى في بطنه نارجهم متفق عليه وفي رواية لمسلم ان الذي يأكل ويشرب في آية  
الفضة والذهب وعن حذيفة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تلبسوا الحرير ولا الديباج  
ولا تشربوا في آية الذهب والفضة ولا تأكلوا في صحافها فانها لهم في الدنيا وهي لكم في الآخرة متفق عليه  
وعن انس قال حلفت لرسول الله صلى الله عليه وسلم بشاة داجن وشيب لبنها بماء من البئر التي في دار  
انس فاعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم القدح فشرب وعلى يساره ابو بكر وعن عيينة اعرابي فقال عمر اعط  
ابا بكر يا رسول الله فاعطى الاعرابي الذي عن عيينة ثم قال الامين فالامين وفي رواية الايمينون الايمينون  
الايمينون متفق عليه وعن سهل بن سعد قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم بقدر فشرب منه وعن عيينة  
غلام اصغر القوم والاشياخ عن يساره فقال يا غلام اتاذن ان اعطيه الاشياخ فقال ما كنت اذون  
بفضل منك احد يا رسول الله فاعطاه آياه متفق عليه وحديث ابى قتادة سنذكر في باب المعجزات  
انشاء الله تعالى **الفصل الثاني** عن ابن عمر قال كنا ناكل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم  
وعن غنشي ونشرب ونحن قيام رواه الترمذي وابن ماجه والدارمي وقال الترمذي هذا حديث حسن  
صحيح غريب وعن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يشرب  
فانما وقاعد ارواه الترمذي وعن ابن عباس قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يتنفس في  
الاناء او ينفخ فيه رواه ابوداود وابن ماجه وعن قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يشربوا احدكم  
البيبر ولكن اشربوا مشى وثلاث وسموا اذا انتم شربتم واحمد واذا انتم رفعتم رواه الترمذي وعن  
ابى سعيد الخدرى ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن النغم في الشراب فقال رجل القذا ان اراها في الاناء  
قال امرتها قال فاني لا اروي من نفس واحد قال فابن القدح عن فيك ثم تنفس رواه الترمذي والدارمي  
وعنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الشرب من ثلثة القدح وان ينفخ في الشراب رواه ابوداود  
وعن كبشة قالت دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فشرب من في قربة معلقة قائما فقمت الى  
فيها فقطعت رواه الترمذي وابن ماجه وقال الترمذي هذا حديث حسن غريب صحيح وعن الزهري  
عن عروة عن عائشة قالت كان احب الشراب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الحلو البارد رواه الترمذي وقال  
والصحيح ما روى عن الزهري عن النبي صلى الله عليه وسلم سلا وعن ابن عباس قال قال رسول الله  
صلى الله اذ اكل احدكم طعاما فليقل اللهم يارك لنا فيه واطعمنا خيرا منه واذا سقى لبنا فليقل اللهم  
بارك لنا فيه وزدنا منه فان ليس شئ يجزى من الطعام والشراب الا اللبن رواه الترمذي وابوداود  
عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يستعذب بالماء من السقيا قيل هي عين بينها وبين المدينة  
يوما رواه ابوداود **الفصل الثالث** عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من شرب في اناء  
ذهب او فضة او اناء فيه شئ من ذلك فانه يجزى بطنه نارجهم رواه الدارقطني **باب التقيع**

لحق قوله بجر قبل منها يردون جرحا لعل اذ اردوه صوته عند ضجيره ونار منصرفها ما هو المحفوظ من الثقات ومن روى بفتح نارجهم بجر بصرته قبل انه جرحان وما روى في الغائق الاكثر النصب فالشارب هو الغافل  
نارجهم واما الرفع فجازلان نارجهم في الحقيقة لا يجزى في  
والجرحه صوت البعير عند الضجر لكنه جعل صوت جرس  
الانسان للمار في هذه الاواني المصنوعة لوقوع الهوى  
عنها واستحقاق العقاب في استعمالها بجره نارجهم في  
بطنه من طريق المجاز كما في المرقاة ١٢ قوله الذي قال  
اجوا على تحريم الاكل والشرب في اناء ذهب وفضة  
على الرطل والمرأة ولم يخالف في ذلك احد الا الشافعي  
في قوله القدر ان يكبه ولا يجرم وداد واد الطاهري ان يجرم  
الشرب لا الاكل وسائر وجوه الاستعمال وبها باطلان  
بالنصوص فجم استعمالها في الاكل والشرب لظهوره وانما لا يفسد من  
والجرح بجره والبول في الاناء وسائر استعمالها قالوا  
وان اتلى بطعام فيه فليجره الى اناء اخر من غير ما ولون  
اتلى بالهن في قارورة فضة فليصبي يده اليسرى ثم  
يصبه في يده اليمنى يستعمل ١٢ مرقاة وطيبى كقوله  
الامين فيه استحب التيسار في كل ما كان من انواع  
الاکرام وان الامين في الشرب ونحوه يقدم وان كان  
صغيرا ومضوا لاداءه لستادن الا اعرابي فانه ايجاش  
وتالفا لقلبه لقر عهده بالجمالية وهم تمكن من معرفة  
خلقه صلح وانما استاذن الغلام تليها لفظا استيناد  
منه لا سيما والاشياخ اثار به ونهم خالد بن الوليد  
كذاني الطيب كقوله اياه اي الغلام قال ابن حجر  
تبعها ما سبق عن النووي الا يثار في القرب مكره وفي  
حفظ النفس استحباب نهى وفي كون هذا الحديث طيبا  
لهذا المطلب بل بحث لانه لو لم يثار ابن عباس  
رضي الله عنهما لما استاذن صلى الله عليه وسلم نعم يتقرب  
بما فعله تنبيه على جواز مع ان رعاية الادب لا سيما  
مع حسن الطلب في هذا المقام يقتضى للتواضع مع  
الاكابر الغفام هو الا يثار المستفاد وعموم من قوله تعالى  
ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة على ان ما  
قصده من فضيلة الفطنة لم يكن يفوت بل كان مع  
الا يثار زيادة فائدة مؤد بقية الافاضل الابرار ١٣  
قوله كنا ناكل هذا يدل على جواز كل منها بلا كراهة  
لكن بشرط عدم صلى الله عليه وسلم وتقديره والا فانما تار  
عند الامية انه لا ياكل راكبا ولا ماشيا ولا قاعا على  
اصرح به ابن الملك ١٢ مرقاة ١٢ قوله ثم تنفس  
في خارج الاناء ثم اشرب وفيه ايما لاجواز الاقتصا  
على مرقين وان كان التثليث انفس لكنه امر  
وايضا وادى ولان الله وترحب الوجوه اكثر احواله  
من عادة صلى الله عليه وسلم ولم يرد في حديثه انه صلى الله  
عليه وسلم اقتصر على مرة وان كان هذا الحديث يفي جازه  
اذا روى من نفس واحد ١٢ مرقاة ١٢ قوله من ثلثة القرب  
م لانه يخرج من اللبن ولا يصل في اول الفطرة مع اية من مجاز القدرة الباهرة حيث قال تعالى من بين ثلث وهم لبنا خالصا لولا الشا  
انما هي من الشرب من ثلثة القدح لانها لا يتماك عليها شقة الشارب فانما اذا شرب منها يصعب للمار وسئل على وجهه وقوله ولان موضعها الاينال التخليف التام عند غسل الاناء ١٢ مرقاة ١٢ قوله فليقل اي لم  
القرية وحفظت في بيتي واتخذت شفا للترك به لوصول ثم النبي صلى الله عليه وسلم ليرى ان يكون قلبها لعدم الابتذال ويؤيد ما روى الترمذي عن ام سلمة معنا ١٢ مرقاة ١٢ قوله يارك لنا فيه ولذا ظهر على انما

له قوله ولا يندة في النهاية التقيح منها شرب تمدن زبيب وغيره يتقن في المار من غير طبع والنبيذ هو ما سئل من الاخرة من التمر والزبيب والعسل والحظوة والشعير وغير ذلك يقال نبذت التمر والعنب اذا تركت عليه المار  
لصغير غير انصرف من مغلول الى فيل انتهى وبهذا النبيذ  
ينتهي الى حد الاسكار لقوله صلى الله عليه وسلم كل مسكر حرام  
١٢ مرة قوله يو كما اي يشد راسه بالوكار وهو الرباط  
واعلم ان قوله يو كما بالجمرة في الاصول المستعدة وفي بعض  
النسخ بالالف المقصورة على صورة اليا في المصباح  
او كانت السقاية بالجمرة شدة فيه بالوكار وفي المغرب  
او في السقاية بالوكار وهو الرباط ومنه السقاية التي  
ولم يذكر صاحب القاموس في المهموز انما ذكر في المختل  
فالمصحح المختل ١٢ مرة قوله الحاد قال المتطهر  
انما لم يشرب به صلح لانه كان رديا ولم يبلغ حد الاسكار  
فانما بلغ حده وهو ان يجرى على جوار شرب النبيذ ما لم يكن مسكرا  
وعلى جوار ان يطعم السيد ملكه طعاما اسفل ويطعم هو طعاما  
اعلى قال النووي وحديث عائشة نذبه عند ذلك يشرب  
عشرا لا يجال في الحديث لان الشرب في يوم الاثنين  
من الزيادة وقيل لعل حديث عائشة كان في زمن  
الحديث يخشى فساد حديث ابن عباس في زمان  
يؤمن فيه التنزيه قبل الثلاث ١٢ مرة قوله عن  
الظروف قال النووي كان الاتهام في الختم والدمار  
واللزقة والتغير فيها عنده في بدر الاسلام خوفا من  
ان يصير مسكرا فيها ولا يعلم به لكثافتها فلما حال دونها  
واشتهر تحريم المسكرات وتقرر ذلك في لغوهم نسخ  
ذلك وانما في كل واحد شرطان لا يشربوا  
مسكرا ١٢ مرة قوله فان ظرفا القار فيه عطف على  
مخروف اي يبيحكم من الظروف وتظنم انها تحمل تحريم  
وليس الامر كذلك فان ظرفا القار حمل الحديث  
بالحجر الاضطر الاضطر بعضه في الجوار والجرم جرة الفخ  
هي كل ما يصنع من در على ماني المغرب وفي النهاية  
وهي الانار المعروف من الفخار وادابا النبي الجار للدمية  
لانها اسرع في الشدة والتخيم وانما جرى ذكر الاضطر من  
اجل ان الجرار التي كانوا يتخذون فيها كانت خضرة  
والابيض بشابية ١٢ كذا في المرقاة كقوله تعظية  
الاواني وفي نسخة معية زيادة وغيره بالخامير راجع  
الى التعظية اللهم الا ان يخص الاواني بادية المار على  
ما ذكر بعض الشرح من ان الاواني من كثرة الانار  
وهو مدار الماد الالمانية جمع قلة وفي القاموس الانار  
والمدار ستر الظروف كلها وعدم كشفها الايمان في الليل فانه  
وقت انتشار الهوام ١٢ مرة قوله فان الشيطان  
لا ينج با ما خلقه با با اطلق مع ذكر الله عليه ورضوعه  
الحديث الاول من الفصل الثاني في قوله قال الشيطان  
لا ينج با اذا هجفت وذكر اسم الله عليه كذا ذكره الطيبي  
والمعنى انه لا يقدر على فتحه لانه غير مأذون فيه مرة  
له قوله ولو ان تعرضوا وان مع مدخلها في تاويل المصدر منسوب الحبل والتقدير ولو كان تخميركم عرضا لعل السر في الاكتفاء بوضع العود عرضا ان تعاطى التعظية اذ الغرض ان يقترن التعظية بالتسمية  
فيكون العرض علامة على التسمية فيمتنع الشيطان من الدنو منه ١٢ مرة

باب  
٣٤٢  
ميكوه هو طلال انفاقا مادام طرا ولم  
انقضية الاواني

**والانبذة الفصل الاول عن انس قال لقد سقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بقدح**  
**هذا الشراب كل العسل والنبيذ والماء واللبن رواه مسلم وعنه عائشة قالت كنانة نبذ لرسول الله**  
**صلى الله عليه وسلم في سقائه يو كما اعلاه ولعزلاء ننبذه غدوة فيشرب عشاء وننبذه عشاء فيشرب**  
**غدوة رواه مسلم وعنه ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يبذل لاول الليل**  
**فيشربه اذا صبح يوم ذلك والليلة التي تجي والغد والليلة الاخرى والغد الى العصر فان بقي شيء**  
**سقاه الخادم او امر به فصبت رواه مسلم وعنه جابر قال كان يبذل لرسول الله صلى الله عليه وسلم**  
**في سقائه فاذا لم يجد واسقاه يبذل في تور من تجارة رواه مسلم وعنه ابن عمر ان رسول الله**  
**صلى الله عليه وسلم نهى عن الذبابة والحنمة والمزقة والنقر وامران يبذل في اسقية الدم رواه مسلم**  
**وعنه بريدة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نهيتكم عن الظرف فان ظرفا لا يحل شيئا و**  
**لا يجوز وكل مسكر حرام وفي رواية قال نهيتكم عن الاثربة الا في ظرف الدم فاشربوا في كل وعاء**  
**غير ان لا تشربوا مسكرا رواه مسلم الفصل الثاني عن ابى مالك الاشعري انه سمع رسول**  
**الله صلى الله عليه وسلم يقول ليشربن ناس من امةي الخمر يسمونها بغراسم رواه ابو داود وابن جابر**  
**الفصل الثالث عن عبد الله بن ابي اوفى قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بنج**  
**الحجر الخضرق قلت اشرب في الابيض قال لا رواه البخاري باب تعظية الاواني وغيرها الفصل**  
**الاول عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان جمع الليل او امسيةم فكفوا صبيانكم**  
**فان الشيطان ينشر حينئذ فاذا ذهب ساعة من الليل تخلوهم واغلقوا الابواب واذكروا اسم الله**  
**فان الشيطان لا يفتح بابا مغلقا واو كوا اقر بكم واذكروا اسم الله وخبروا انيتكم واذكروا اسم الله ولو**  
**ان تعرضوا عليه شيئا واطفئوا مصابيحكم متفق عليه وفي رواية للبخاري قال ختموا الانية واو كوا**  
**الاسقية واجفوا الابواب واكفوا صبيانكم عند المساء فان للجن انتشارا وخطفة واطفئوا المصابيح**  
**عند الرقاد فان الفوسفة ربما اخترت الفتيلة فاحرقت اهل البيت وفي رواية لمسلم قال غطوا ابوابهم**  
**واو كوا السقاء واغلقوا الابواب واطفئوا السراج فان الشيطان لا يفتح بابا ولا يكشف**  
**اناء فان لم يجد احدكم الا ان يعرض على اناة عودا ويذكر اسم الله فليفعل فان الفوسفة تصير**  
**على اهل البيت بيتهم وفي رواية له قال لا تزسوا فواشيككم وصبيانكم اذا غابت الشمس حتى تذهب**  
**فحة العشاء فان الشيطان يبعث اذا غابت الشمس حتى تذهب فحة العشاء وفي رواية له قال غطوا**  
**الاناء واو كوا السقاء فان في السنة ليلة ينزل فيها وباء لا يمر با ناء ليس عليه غطاء او سقاء ليس عليه**  
**وكاء الا نزل فيه من ذلك الوباء وعنه قال جاء ابو حميد رجل من الانصار من النقع باناء من لبن الى النبي صلى**  
**الله عليه فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تخبروا به ولو ان تعرض عليه عودا متفق عليه وعنه ابن عمر عن النبي صلى الله**

عليه وسلم قال لا ينج با اذا هجفت وذكر اسم الله عليه كذا ذكره الطيبي والمعنى انه لا يقدر على فتحه لانه غير مأذون فيه مرة له قوله ولو ان تعرضوا وان مع مدخلها في تاويل المصدر منسوب الحبل والتقدير ولو كان تخميركم عرضا لعل السر في الاكتفاء بوضع العود عرضا ان تعاطى التعظية اذ الغرض ان يقترن التعظية بالتسمية فيكون العرض علامة على التسمية فيمتنع الشيطان من الدنو منه ١٢ مرة

عليه وسلم قال ان ترك النار في سوتكم حين تيامون متفق عليه وعن ابي موسى قال احترق بيتي  
بلدنية على اهل من الليل فحدثت بشان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان هذه النار افا هي عدو لكم  
فاذا اتممت فاطفئوها عنكم متفق عليه **الفصل الثاني** عن جابر قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم  
يقول اذا سمعتم بناح الكلاب ونهيق الحمير من الليل فتعوذوا بالله من الشيطان الرجيم فانهم يرون  
ما لا ترون واقبلوا الخرج اذ لم يزل فان الله عز وجل بيت من خلقه في ليلته فابتنها واحفظوا  
الابواب واذا ذكروا اسم الله عليه فان الشيطان لا يفتح بابا اذ احيف وذكر اسم الله عليه وغظوا الجرار  
واكفوا الايتية واوكوا القرب رواه في شرح السنة وعن ابن عباس قال جاءت فارة تجر الفسيلة  
فالتها بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم على الخمرة التي كان قاعد عليها فحرقت منها مثل  
موضع الدرهم فقال اذا تم فاطفئوا سركم فان الشيطان يدل مثل هذه على هذا فذكر رواه  
ابوداود كتاب الباس **الفصل الاول** عن انس قال كان احب الثياب الى النبي صلى الله عليه وسلم  
عليه وسلم ان يلبسها الخمرة متفق عليه وعن المغيرة بن شعبه ان النبي صلى الله عليه وسلم لبس حبة  
رومية ضيقة الكمين متفق عليه وعن ابي بردة قال اخرجت الينا عائشة كساء ملبدا واراها غليظا  
فقلت قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذين متفق عليه وعن عائشة قالت كان  
فراش رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي ينام عليه ادم حشوه ليف متفق عليه وعنها قالت  
كان وساد رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي يتكى عليه من ادم حشوه ليف رواه مسلم وعنها  
قالت بيننا نحن جلوس في بيتنا في حر الظهيرة قال قائل لابي بكر هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم  
مقبلا متفتحا رواه البخاري وعن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لم فراش للرجل  
وفراش لامرأة والثالث للضيف والرابع للشيطان رواه مسلم وعن ابي هريرة ان رسول الله  
صلى الله عليه وسلم قال لا ينظر الله يوم القيمة الى من جازاه بطر متفق عليه وعن ابن عمر  
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من جازى ثوبا خيلا لم ينظر الله اليه يوم القيمة متفق عليه وعن  
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يجر ازاره من الخيل اخسفا فهو يتجلبل في  
الارض الى يوم القيمة رواه البخاري وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسفل  
من الكعبين من الازار في النار رواه البخاري وعن جابر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم  
ان ياكل الرجل بشمال او يمشي في نعل واحدة وان يشتمل الصفاة او يجتبي في ثوب واحد كاشفا عن  
فرج رواه مسلم وعن عمرو بن ابيان والزيد بن ابي امامة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من لبس الحريرة في  
الذي نال يلبس في الآخرة متفق عليه وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحريرة في الدنيا  
من اخلاق في الآخرة متفق عليه وعن حذيفة قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تشرب في اية الفضة والذ  
الذي لا يخلو في الاخرة

لصقله ان هذه النار والظواهر ان المشار اليها النار المحرقة والنهي عنها وهي التي تخاف عليها من الانتشار واما في التعليل بقوله فانها هي عدو لكم فالمراد بها جهنم واستمع  
سها لثة في التحذير من افعالها من كثير من المنافع مرهبط  
براني اوقاها بالخصوصة بامر العيشة كذا في المرقاة عليه  
قوله فتعوذوا بالله استجاب الاستعاذة والعدا عند روية الطائفة  
والفاسقين بل المتعلمين بالدين واستجاب الدعاء ايضا عند  
حضور الصالحين والتبرك بهم والاصل ان روية الصالحين  
والفاسقين بمنزلة من سمع آيات الوعد الوعيد فينبغي ان يطلب في  
الاول ويستعين في الثاني كذا في المرقاة عليه قوله على  
الخرقة اي السجادة وهي العيص الذي يسهل عليه من بلانها  
الارض اي تستر بها وتقي الوجه من التراب مرقاة كذا  
الباس في القاموس بس الثوب كس لبسا بالضم واللباس  
بالكسر واللبس كضرب لبسا بالفتح فمتناه خلط ومنه قوله تعالى  
ولا تلبسوا الحق بالباطل الخ مرقاة كذا قوله الخمرة في  
النهاية الخمرة من البرودا كان موضعها خلطه اقل هي نوع  
من برودا من خلطه طعمه وريحها مكن بخضار وزيق فليل هي  
اشرف الثياب عندهم بعض من اعطن فلبسها كان حب  
وقيل كونه خضرا وهي من ثياب بل بالفتح وقد وردت كذا  
احب الا لوان اليا الخضرة سميت جرة لانها تجر ارجل  
والخمر الحسنة وقيل انما كانت هي احب الثياب اليه  
صلم لانه ليس فيه كثير زينة ولا بها اكثر احتمال للوح قال  
الجزري وفيه دليل على استحباب الخمرة وعلى جواز لبس  
المخطط قال يرك وهو مخرج حليا انتهى ثم ارجع من هذا  
دين ماسياي من ان احب الثياب عنده كان القيص  
اباها اشتهر في ائصال من ان المراد من جملة الاحب واما  
بان لتفضيل راجع الى الصفة فالقيص احب باعتبار الصنع  
والخمرة باعتبار اللون واللبس كذا في المرقاة خضرا كذا  
قوله حبة هي ثوبان يربطان الا ان يكون من صوف فكيف  
واحدة غير عشرين مرقاة كذا قوله وفراش آه ما تعدي  
الفراش للزوج فللباس به لانه قد يحتاج كل واحد منهما  
الى فراش عند المرض ونحوه واستعمل بعضهم بهنانه لا  
يلزم النوم امراته وان له الا نفر الفراش وهو ضعيف  
لان النوم مع الزوجة وان كان ليس بواجب لكنه معلوم  
ببطل آخران النوم معها غير عند افضل وهو ظاهرا  
التي صله الله عليه وسلم انتهى قوله ضعيف غير صحيح لان  
الكلام ليس في الافضلية بل في الوجوب والزوج كذا  
في المرقاة كذا قوله الخيلاء بالمد الخيلاء والبطون والبطون  
والبتون كلها متقاربة وقوله الخيلاء بالمد الخيلاء والبطون  
من شق الة شق والجملة الحركة مع الصوت مثل يتكلم  
ان يكون الرجل من هذه الامة فاضر به صلى الله عليه وسلم  
انه سيق وعبر عنه بالماضي تحقق وقوله وان يكون اجالا  
لمن كان قبل هذه الامة وهو الصحيح ثم الظاهر من الحديث  
واهام الرجل انه غير قارون الاسبال في الازار  
والقيص والعامرة والهجزة الاسبال تحت الكعبين ان كان الخيلاء وقد نص عليه الشافعي وغير الخيلاء من تنزيه لا تحريم مرقاة قوله الصاهري جميل  
لا يجعل اللباس كالمخلوق قوله او يجتبي الاحتمار ان يقدر الرجل على اليقظة وينصب ساقه ويحوى عليها بخوب او نحوه مرقاة كذا قوله ان يلبسها متعلق بابتنها كان احب الثياب بل لبس

له قوله ليس الحبر الحرف الحرف غير وكما يكره في حق الهالك يكره اللباس الصبيان المذكور ايضا ويجوز الاثم على من لبسه وان كان الثوب سداه غير حبره يكره لبسه غير الحبر وانما كان سداه حبره او كونه في حبره  
جاء لبسه في كل حال عندهم وقال بوضيعة الاباس بافراش  
وقال يكره جميع ذلك ما صدر ان النبي محمول على التحريم عندهما  
وعنده على التنزيه كان الامام به حصل لبسه قطعي على كون  
النبي للتحريم والنصوص في تحريم لبس الحبر لا يشتمل لان القعود  
على لبسه لا يطلق عليه لبسه قطعا بل هو حكم بالتنزيه وهذا من وجه  
في الفتوى اما علمه بالتقوى فلهذا الحكم بالتنزيه وهذا من وجه  
قوله فعرفت الغضب هو ما لان اكثر باوكها ابراهيم اولاد  
كرم الله وجهه لم يتفكر انها ليست من ثياب اليقين وكان  
يشبه لان تحريمها فيها يقسمها فلما غفل من ذلك لبسه لبسها  
بنامه على انه ان لم يحرم لبسها لانه ليسها اليه غضب رسول الله  
صلى الله عليه وسلم ١٢٠٠ مرقاة ١٢٠٠ قوله جنة طيبا لست بال  
وفي نسخة بالوصف وهي بكرة اللعنه طيبان معرب  
تالسان وهو من لباس البع وهو اسود وجمتها وسداها  
كسوايته فبني كسره ملك الفرس بزيادة الالف النون  
قوله رقة توضع في جيب القميص والجمعة كذا في المرقاة ١٢٠٠  
قوله رقة لبنة ويبرج بكرة اللعنه وسكون الموصلة فزون  
رقة توضع في جيب القميص والجمعة وقال شاذلي بل ياتي  
بقر الثوب ويقال له الجوان ايضا وهو معرب  
كريبان قوله وفي جيبها نصيب يقدر له رايث وهدت  
مكفوفين اي يظلمون والمنع انه يخط على طرف كل شئ  
قلعة حرير من اعلى الالف ١٢٠٠ مرقاة ١٢٠٠ قوله  
احبل لثياب لانا ستر لا نعشاء ولا نراهم موتة وانما  
على البدن ولا لبسه اكثر تراها ١٢٠٠ مرقاة ١٢٠٠  
الرصع قال الجوزي فيه دليل على ان اللمسة ان تجا وز  
الكم الرصع واما في القميص فقالوا اللمسة فيه ان تجا وز  
نفس الاصابع من جبهة وغيره مرقاة ١٢٠٠ قوله لا سبالى  
الافعال الذي فيه التراجع بجزوه وهدمه كان في هذه  
الثالثة ١٢٠٠ مرقاة ١٢٠٠ قوله كما في كتابي العنق الممدودة  
سميت بها لانها تقطع الراس ١٢٠٠ مرقاة ١٢٠٠ قوله  
له بسوطه على رؤسهم ولا رقة على رؤسهم غير مرقاة  
مرقاة ١٢٠٠ قوله في جيب قميصه واهل الجيب في حبر  
ما يقطع من الثوب يخرج الراس او اليد او غير ذلك  
وهل الجيب لقطع والحرق ويطلق على ما يجعل في صدر  
الثوب لتوضع فيه شئ لكن المراد من الجيب في الحديث  
طوق الذي يحيط بالعنق ١٢٠٠ مرقاة ١٢٠٠ قوله فانها اطرو  
اطيب لبنة على اللون الذي خلقه الله تعالى عليه كما  
اشار اليه سبحانه تعالى بقوله نظرة السد التي قطر الناس  
عليها لا تجوز بل خلق الله في المنع هو المناسب جدا  
لاقتضائه بقوله وكفوا فيها موتا كما فيها ما رالى انهم يشبهون  
ان رجعا الى الله تعالى جميعا وحيثما بالقطرة الاصلية  
المشبهة بالبياض وهو التوجه اليه بحيث لو غفل وطبعه  
لاختاره من غير نظر له دليل على ان ثوبه العواض ١٢٠٠ مرقاة ١٢٠٠  
صلى الله عليه وسلم فلم يفت حتى ما جرت في من اثني بانه وقف على كلام النوري انه ذكر ان كان صلى الله عليه وسلم عامته تصبغ به صبوة الارب وعامة طوبى سداه اثنا عشر ذراعا مرقاة ١٢٠٠

وان ناكل فيها وعن لبس الحبر والدنيا وان مجلس عليه متفق عليه وعن علي قال هديت لرسول  
الله صلى الله عليه وسلم حلة سبأ فبعث بها الي فللبسها فعرفت العصب في وجهه فقال اني لم ابعث بها اليك  
لتلبسها انما بعثت بها اليك لتسقمها اخبر ابن النسياء متفق عليه وعن عمران النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن  
لبس الحبر الا هكذا ورفع رسول الله صلى الله عليه وسلم اصبغ الوسط والسبابة وضمهما متفق عليه وفي رواية لمسلم  
ان خطب بها بحاجبة فقال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم لبس الحبر الا موضع اصبغين او ثلث او اربع وعن اسماء  
بنت ابي بكر انها خرجت جبة طيبا لست كسرة واني لهما لينة ديباج ووجهها مكفوفين بالديباج وقالت هذه جبة  
رسول الله صلى الله عليه وسلم كانت عند عائشة فلما قبضت قبضتها وكان النبي صلى الله عليه وسلم يغسلها لغيره  
نستشفي بها رواه مسلم وعن انس قال رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم للزبير وعبد الرحمن بن عوف في لبس الحبر  
بحديثهما متفق عليه وفي رواية لمسلم قال لهما اشكوا الثقل فوخص لهما في ثوب الحبر وعن عبد الله  
ابن عمرو بن العاص قال راي رسول الله صلى الله عليه وسلم على ثوبين معصفرين فقال ان هذه من ثياب الكفار  
فلا تلبسها وفي رواية قلت اعسلها قال بل ستر قهرا رواه مسلم وسند كحديث عائشة خروج النبي صلى الله عليه وسلم ذات غداة  
في باب مناقب اهل بيت النبي صلى الله عليه وسلم الفصل الثاني عن ام سلمة قالت كان احب الثياب الي رسول الله  
صلى الله عليه وسلم القميص رواه الترمذي وابوداود وعن اسماء بنت يزيد قالت كان كم قميص رسول الله صلى الله عليه وسلم  
رواه الترمذي وابوداود وقال الترمذي هذا حديث حسن غريب وعن ابى هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
اذ لبس قميصا بياضا من رواه الترمذي وعن ابى سعيد الخدري قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اربعة  
المؤمن الى نصاب ساقية لاجناح عليه في يمينه وبين الكعبين وما اسفل من ذلك ففي المنار قال ذلك ثلث مرات  
والنظر في يوم القيمة الى من جزازاره بطرا رواه ابوداود والنسائي وابن ماجه وعن سلمة بن ابي عبد الله قال قال رسول الله  
في الازار والقميص والعامة من جزمتها شيئا خذاهم ينظر الله اليه يوم القيمة رواه ابوداود والنسائي وابن ماجه  
ابى بكشة قال كان كمام اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بطرا رواه الترمذي وقال هذا حديث منكر وعن ام سلمة  
لرسول الله صلى الله عليه وسلم حين ذكر الازار فلما رآه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ترخي شيرا فقال اذا تكشفت عنها قال فذراعا  
لا تزيد عليه رواه مالك وابوداود والنسائي وابن ماجه وفي رواية الترمذي والنسائي عن ابن عمر فقالت اذا تكشفت  
اقدامهن قال فيرخين ذراعا ليزدن عليه وعن مغوية بن قرة عن ابى قال نبت النبي صلى الله عليه وسلم في رباطه مرقاة  
فبايعوه وان لم يطق الازار فادخلت يدي في جيب قميصه فمسست الخاتم رواه ابوداود وعن سمرة ان النبي صلى  
الله عليه وسلم قال لبسوا الثياب البيض فانهما اطهر واطيب وكفونا فيها موتا كما رواه احمد الترمذي والنسائي وابو  
وعن ابن عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اعتم سدل عامته من كفوف رواه الترمذي وقال هذا حديث  
حسن غريب وعن عبد الرحمن بن عوف قال عمته رسول الله صلى الله عليه وسلم فسد لها من يدي ومن خلفي  
رواه ابوداود وعن مكي بن عبد النبي صلى الله عليه وسلم قال فرق ما بيننا وبين المشركين العام على القلندر رواه الترمذي وقال هذا

صلى الله عليه وسلم فلم يفت حتى ما جرت في من اثني بانه وقف على كلام النوري انه ذكر ان كان صلى الله عليه وسلم عامته تصبغ به صبوة الارب وعامة طوبى سداه اثنا عشر ذراعا مرقاة ١٢٠٠

حدِيث غريب واسناده ليس بالقائم **وعن** ابي موسى الاشعري ان النبي صلى الله عليه وسلم قال **لحل الذهب**  
**والحرير** ثلاث من امتي وحرم علي ذكرها رواه الترمذي والنسائي وقال الترمذي هذا حديث حسن صحيح  
**وعن** ابي سعيد الخدري قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا استحم ثوبا سماه باسمه سماته او قميصا او رداء  
ثم يقول اللهم لك الحمد كما كسوتنيه اسالك خيره وخير ما صنعك واعوذ بك من شره وشر ما صنعك  
رواه الترمذي وابوداؤد **وعن** معاذ بن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اكل طعاقم قال  
الحمد لله الذي اطعمني هذا الطعام ورزقني من غير حول قوتي ولا قوة غفر له ما تقدم من ذنبه رواه  
الترمذي وزاد ابوداؤد ومن لبس ثوبا فقال الحمد لله الذي كساني هذا ورزقني من غير حول قوتي و  
لا قوة غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر **وعن** عائشة قالت قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عائشة  
ان اردت الحق في فليدك من الدنيا كرادراك واناك ومجالسة الاغنياء ولا تستخفي ثوبا حتى تروقي  
رواه الترمذي وقال هذا حديث غريب لا يعرف الا من حديث صالح بن حسان قال محمد بن اسمعيل  
صالح بن حسان منكر الحديث **وعن** ابي امامة اياس بن ثعلبة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
الاسمعون الاسمعون ان البذاذة من الايمان ان البذاذة من الايمان رواه ابوداؤد **وعن** ابن عمر  
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لبس ثوبا شهرة في الدنيا البسه الله ثوبا من الجنة يوم القيمة رواه  
احمد وابوداؤد وابن ماجه **وعن** قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تشبه بقوم فهو منهم رواه  
احمد وابوداؤد **وعن** سويد بن وهب عن رجل من ابناء اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم عن ابيه  
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ترك لبس ثوب جمال وهو يقدر عليه وفي رواية تواضعا  
كساه الله حلة الكرامة ومن تزوج الله توج الله تاج الملك رواه ابوداؤد وروى الترمذي عنه عن معاذ  
ابن انس حديث اللباس **وعن** عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه  
وسلم ان الله يحب ان يرى اثر نعمته على عبده رواه الترمذي **وعن** جابر قال اتانا رسول الله صلى الله  
عليه وسلم زائرا فرأى رجلا شعثا قد تفرق شعره فقال ما كان يجب هذا ما تسكن به راسه ورأى رجلا  
عليه ثياب وسيخ فقال ما كان يجب هذا ما يغسل به ثوبه رواه احمد والنسائي **وعن** ابي الاحوص  
عن ابيه قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى ثوب دون فقال لي الكمال قلت نعم قال من ايت  
المال قلت من كل المال قد اعطاني الله من الابل والبقر والغنم والخيل والرقيق قال فاذا اتاك الله فاعلقل  
اثر نعمته الله عليك وكرامته رواه احمد والنسائي وفي شرح السنة بلفظ المصائب **وعن** عبد الله بن عمرو  
قال مر رجل وعليه ثوبان احمران فسلم على النبي صلى الله عليه وسلم فلم يرد عليه رواه الترمذي وابوداؤد  
**وعن** عمران بن حصين ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا اركب الا رجوان ولا اللبس المصفر ولا اللبس  
القبتيص المكفف بلحيري وقال الا وطيب الرجال ريح لا لون له وطيب النساء لون لا ريح له رواه ابوداؤد

لغة قول كما كسوتنيه الكاف تعليلها او بمعنى على الضمير راجع الى الله فعول اسالك استيناف وعانه بعد تقديم الثناء والكاف التثنية وقول كما كسوتنيه مرفوع الحظ  
السنن اسالك غيره ما يترتب على خلقه وهو العبادة وصرفه  
فيما هو رضاك داعي ذلك من شر ما يترتب عليه مما لا ترضى  
به من الكبر والخيلاء والركون في اعقاب محرمه ١٢ مر قاة ١٢  
مجالسة الاغنياء اي فضلا عن ان تكون من ارباب الدنيا  
لان مجالستهم تجلب على محبة الشهوات والهوات ولذا قيل  
لا تنظر لى ارباب الدنيا فلن يرين اموال الاغنياء يربوا  
بروق حلاوة الفقراء وفيه تحريض لها على القناعة باليسير  
الاكتفاء بالثوب الخمر والنسب بالسكين والغفير ١٢ مر قاة  
مخصا لك قول ولا تستخفي ثوبا حتى تروقي  
ترقية مستخفي عليه رقة تم تلبس به مرة اخرى ١٢ مر قاة  
شع قوله البذاذة التي ثابته الهية وترك ما يدخل في باب  
الزينة والمراد من الحديث ان التواضع في اللباس التواضع  
عن العائق في الزينة من اخلاق اهل الايمان واللباس  
عليه فيها اقتدار الفقير والكسوف الخلق من الثياب من  
خلق اهل الايمان بالكتاب ١٢ مر قاة ١٢  
شبهه اى ثوب تكبر وتفاخر وتجبر او يتخذ المصنف ليشير  
نفسه بالزهد والشعر المتعبد من علامة السيادة والاشرف  
الاخضر او يلبسه المتفقه من لبس الفقراء والحال انه  
من حلة السفهارة ١٢ مر قاة ١٢  
من شبهه نفسه بالكفار مثل في اللباس وغيره او بالنسائي  
والنصارى او بالانصار والصلوة والادب والادب في  
الانتم والخير قال الطيب هذا عام في الخلق والخلق والشا  
واذا كان الشعار ظهر في التشبه ذكر في هذا الباب قلت  
بل الشعار هو المراد بالتشبه لا غير فان الخلق الصوري  
لا يتصور فيه التشبه والخلق المعنوي لا يقال فيه التشبه بل هو  
الخلق ١٢ مر قاة ١٢  
ينزل من ربه في تزوج من بن اولى مرتبة منه كمنية حقيقة  
او كمنية فقيرة صالحة ابتغاء لمراضات ربه او ربه او بالسرور  
صياحة ومنه حفظ نسلا الذي هو مقتضى حكمة ربه تو جه الله  
آه هذا الكتاب عن اهل الاديان والادب والادب في  
الجنة ١٢ مر قاة ١٢  
مقدرة اى الحكيم ١٢ مر قاة ١٢  
هذا في تحسين الثياب والتطهيف والتجديع عند الامكان  
من غير ان يبالغ في النفاست والرقعة ومظاهرة المجلس  
على المجلس على ما هو من عادة العجم ١٢ طيبه لك قوله  
ولا اللبس المصفر هذا الايمان في ولا يجارض حديث اسرار  
لها لينة وديان وفريها مكفوفين بالديان لانه قد ربا  
ككف من الحبر منها الكبر من القدر المخص ثمه هو ارجع  
اصابع او يحل على الورع والتقوى وذلك على الرخصة  
وبيان الجواز والفتوة وقد قيل هذا متقدم على ليس  
الجنة ١٢ مر قاة ١٢

لك قول المكف بفتح الفاء الاولى مشددة على المكف بالحرف نفي النهاية اى الذي على فله واكامر ومجيبه كفاف من حره وكفته كل شئ بالضم طرفه وحاشيته وكل مستدير كفته الكسرة كفته اليمين وكل مستطيل كفته الكفة  
الثوب قول وطيب الرجال الماذون لهم فيه قوله لى ما فيه لى قول اللون لى كسك وكافور وعود قول وطيب النساء لى كالمعطران والخلوق ولا يجوز لبس الطيب بما لا راحة طيبه عند الخروج من بيوتهم



له قوله الوشمة في الانسان وترقى اطرافها عند المرأة  
البياض منها وتنف الشعر عند المصيبة والنهي عن بده  
صاحبه في ثوب واحد لا عاجز بهن بان يكونا عارين  
قال الطيب قولني اسفل ثياب حبريا يلبس المحرم  
على الرجال سوار كان تحت الثياب او فوقها وعادة  
جمال العجم ان يلبسوا تحت الثياب ثوبا تصير من الحرير  
يلين اعضاءهم فيمتحون لانه لو اريد ذلك لقليل ان يلبس  
تحت الثياب **۱۱** مرقة وطيبه **۱۲** قوله ركب النود  
بان يلقه على الرجل والسرج جلد باويرك عليه جمع  
فربا العارسية يوزن بالمقنعة للنهي بافمن الزينة و  
الخيلاء ولا نهان زى الاعاجم والنهي عن لبس الخاقم  
لان فيه زينة وليس كل احد في لبس ضرورة الازفة  
سلطان فانه محتاج اليه فتم الكتاب وفي مناه كل محتاج  
له ذلك كالتفاسي والاسير ونحوها يستحصل منها ذكره  
اتعمق للزينة المحضة التي لا يشعر بها امر من باب المصون فقل  
المراو بالنهي التزينة وهو الظاهر شيخ وطيب ومرقة  
**۱۳** قوله عن خاتم الذهب يوشم به خاتم ذهب  
نزواته اربعة مكره است ووزن بعضه سباح وازينه  
صاحبه مثل طلحة وسعد وصهيب يوشم به ان لعل  
كرهه اندوشا يدك يوشم به زهني باشد واهل علم **۱۴** شيخ  
القسي ثياب من كتان فلو طوى بحرقه ربيعت الى موضع  
على ساحل البحر يقال لها القس فقل وصل القسي القوي  
بالسك منسج القوي يوشم به ضرب من زهر فاجل من التا  
سهدنا فالنهي عنها اذا كان كذا او تحت من الحرير فقلتم  
والانهي تنزيه **۱۵** طيبه ومرقة **۱۶** قوله ما شري من  
مشيرة بالكسروى وسادة صغيرة حرار جعلها الراسب  
تحتها فاني عنها اذا كانت من حرير ويكتمل ان يكون النهي  
فيه من التزينة والتعميم نبي تنزيه وكونها من مراكب العالم  
**۱۷** مرقة **۱۸** قوله وطيبه احمر والمضام شبيهة بخالط  
حمر في الطرف تلك اشعرات لان العادة ان اهل الشيب  
اصول الشعر وان الشعر اذ قرب شيبه صار احمر فليس  
**۱۹** مرقة **۲۰** قوله بشملة شملة اذ رفته شدة وهي بدن  
خواه رواها بشد فيا في ان من شمل عام ترست ازردار و  
كسار يربى اي يخط اطرافها والمعنى انه كان جالس على  
هيمية الاحتمار التي شملت خلف ركبتيه واخذ بكل يدها  
من تلك الشملة ليكون كالسك على شدة **۲۱** شيخ ومرقة  
**۲۲** قوله يقابل مع قبطية وهي ثوب من ثياب مصر تصنع  
بمصر كان منسج القبطية من اهل مصر وهم القاف من  
تغير النسب وبناتي الثياب واما في الناس فقل بالكسر  
لا يصعب بالرفق استئناف بيان للوجوب لانها  
والاصح لكون بشرتها لكون ذلك ليطه رقيقا  
ولعل وجه تخصيصها بهذا اسمها لانها لا يها قد تسامح  
في لبسها بخلاف الرجل فاذن لبس القميص فوق السروال

كتاب

الثالثة لما فيها من تغيير خلق الله تعالى **۳۷۶** ومن مكاشفة الرجل اي مضاجعة الرجل **اللباس**

وعن ابي رجانة قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن عشر عن الوشمة والوشم والنتف وعن مكاشفة  
الرجل الرجل بغير شعار ومكاشفة المرأة المرأة بغير شعار وان يجعل الرجل في اسفل ثيابه حريرا مثل  
الاعاجم او يجعل على منكبيه حريرا مثل الاعاجم وعن النهي وعن ركب القميص واللبوس الخاقم الذي  
سلطان رواه ابوداود والنسائي **وعن** علي قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن خاتم الذهب وعن  
لبس القسي والمياثر رواه الترمذي وابوداود والنسائي وابن ماجه وفي رواية لابي داود وقال نهى عن مياثر  
الاجوان **وعن** مغوية قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تزكوا الخنزير ولا الفار رواه ابوداود والنسائي  
**وعن** البراء بن عازب ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الميترة الحمراء رواه في شرح السنة **وعن**  
ابن رقيقة التيمي قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم وعليه ثوبان اخضران ول شغرد علاه الشيب وشيب  
احمر رواه الترمذي وفي رواية لابي داود وهو ذو وفرة وبها ردع من حناء **وعن** انس ان النبي صلى الله  
عليه وسلم كان شاكفا فخرج بيوكا على اسامة وعليه ثوب قطر قد وشمه به فصلى بهما رواه في شرح السنة **وعن**  
عائشة قالت كان على النبي صلى الله عليه وسلم ثوبان قطريان غليظان وكان اذا قعد فعرق ثقل عليه فقدم  
بهم الشام لفلان اليهودي فقلت لوبعتت اليه فاشترت منه ثوبين الى المسيرة فارسل اليه فقال فقلت  
ما تريد انما تريد ان تذهب بمالي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذب قد علم اني ممن اتقاهم واذا هم  
رواه الترمذي والنسائي **وعن** عبد الله بن عمرو بن العاص قال راني رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى  
ثوب مصبوغ بعصفور مؤردا فقال ما هذا فعرفت ما كرهه فانطلقت فاحرقته فقال النبي صلى الله عليه وسلم  
ما صنعت بشوبك قلت احرقته قال افلا كسوت بعض اهلك فان لبس النساء رواه ابوداود **وعن** هلال  
بن عاهر عن ابيه قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم يخطب على بغلة وعليه ثوب احمر وعليه امامة يعبر عنه رواه  
ابوداود **وعن** عائشة قالت صنعت للنبي صلى الله عليه وسلم بردة سوداء فلبسها فلما عرق فيها وجد ريح  
الصوف فقد فها رواه ابوداود **وعن** جابر قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو محتب بشملة قد وقع هبها  
علي قد هب رواه ابوداود **وعن** دحية بن خليفة قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم بقباطي فاعطاني منها  
قبطية فقال اصدعها صد عين فاقطع احداهما قيصا واعط الاخرا مرأتك تخمير فلبسها ادبر قال وأمر أمك  
ان تجعل تحت ثوبك لا يصفها رواه ابوداود **وعن** ام سلمة ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليها وهي تخمير فقال  
لبيته لا تتين رواه ابوداود **الفصل الثالث** عن ابن عمر قال مررت برسول الله صلى الله عليه وسلم وفي  
ازاري استرخاء فقال يا عبد الله ارفع اذراك فرفعت ثم قال زد فزدت فاذلت اتخراها بعد فقال بعض القوم الى  
ابن قال الى انصاف الساقين رواه مسلم **وعن** ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من جرتوبه خيلا لم ينظر الله اليه  
يوم القيمة فقال ابوبكر يا رسول الله ان انا استرخي الا ان اتعاهده فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم انك لست  
من يفعل خيلا رواه البخاري **وعن** عكرمة قال رايت ابن عباس ياتر فيضع حاشية ازاره من ثقله على

والا ازار **۱۲** مرقة **۱۳** مرقة **۱۴** مرقة **۱۵** مرقة **۱۶** مرقة **۱۷** مرقة **۱۸** مرقة **۱۹** مرقة **۲۰** مرقة **۲۱** مرقة **۲۲** مرقة

له قوله فانها سماء الملكة سيما مقصود وقديماى علامتهم يوم بدر قال تعالى يدركهم بحمزة آيات من الملكة سوسن قال الكلبي علي بن ابي طالب صفره خاة على انا فقم ١٢ مرقة ١٢ قوله من يصلى ان يري

ظهر قدمه ويرفع من مؤخره قلت لم تأت زهد الا زرة قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يات زهدا رواه ابو داود وعن عبادة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليكم بالعمامة فانها سماء الملكة واخرها خلف ظهره رواه البيهقي في شعب الاسبان وعن عائشة ان اسماء بنت ابى بكر دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليها ثياب رقاق فاعرض عنها وقال يا اسماء ان المرأة اذا بلغت الحيض لم يصح ان يري منها الا هذا وهذا واشار الى وجهه وكفيه رواه ابو داود وعن ابن مكي قال ان عليا الشتر ثوبا بثلثة دراهم فلما لبس قال الحمد لله الذى رزقنى من الرياش ما اجمل به فى الناس واوارى به عورتى ثم قال هكذا سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول رواه احمد وعنه ابى امامة قال لبس عمر بن الخطاب رضى الله عنه ثوبا جديدا فقال الحمد لله الذى كسانى ما اوارى به عورتى واتجمل به فى حيوتى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من لبس ثوبا جديدا فقال الحمد لله الذى كسانى ما اوارى به عورتى واتجمل به فى حيوتى ثم عد الى الثوب الذى اخلق فتصدق به كان فى كنف الله وفى حفظ الله وفى ستر الله حيا وميتا رواه احمد والترمذي وابن ماجه وقال الترمذي هذا حديث غريب وعنه علقمة بن ابى علقمة عن امامة قالت دخلت حفصة بنت عبد الرحمن على عائشة وعليها خمار رقيق فشققت عائشة وكسها خمارا كشيء روه مالك وعنه عبد الواحد بن ايمن عن ابىه قال دخلت على عائشة وعليها درع قطري ثمن خمسة دراهم فقالت ارفع بصرك الى جارتى انظر اليها فانها ترمي ان تلبس فى البيت وقد كان لى منها درع على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم كانت امرأة تقيين بالدين الا ارسلت الى شعبة رواه البخارى وعنه جابر قال لبس رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما قباءا ديبا اهدى له ثورا وشك ان نزع فارسى به الى عمر فقبل قد اوشك ما انزعته يا رسول الله فقال نهانى عنه جبرئيل فجاء عمر يبكي فقال يا رسول الله كهت امر اواعطيتني فمالي فقال انى اعطيتك تلبسه انما اعطيتك تبعه فباعه بالف درهم رواه مسلم وعنه ابن عباس قال اقامنى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الثوب المصمت من الحرير فاما العلو وسدا الثوب فلا ياس به رواه ابو داود وعنه ابن ابي عمير قال خرج علينا عمران بن حصين وعليه مطرف من خز وقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من انعم الله عليه نعمة فان الله يحب ان يري ان نعمة على عبد رواه احمد وعنه ابن عباس قال كل ما شئت ولبس ما شئت ما اخطأتك اثنتان مرفق ومخيل رواه البخارى فى ترجمة باب وعنه عمرو بن شعيب عن ابىه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلوا واشربوا وصدقوا والبسوا ما لم يخالط اسراف ولا مخيلة رواه احمد والنسائي وابن ماجه وعنه ابى الدرداء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان احسن ما زرت الله فى عبوركم ومساحكم البياض رواه ابن ماجه باب الخاتم الفصل الاول عن ابن ابي عمير قال اتخذ النبي صلى الله عليه وسلم خاتما من ذهب وفى رواية وجعل فى يده اليمنى ثم القاه ثم اتخذه خاتما من ورق نقش فيه محمد رسول الله وقال لا ينقش احد على نقش خاتمي هذا وكان اذا لبس جعل فصيحيا

كچون انعام در جامه بار يك نمايد حكم بر هند او در ترجمه شيخ ١٢ قوله من الرياش جمع الريش هو لباس الزينة من الريش الطائر لانه لباسه وزينه كقول تعالى يا اباي آدم قد انزلنا عليك لباسا يوارى سواك وريشا ولباس القوي ١٢ مرقة ويطيبى ١٢ قوله فشققت اى قطعت لضعفين غضبا عليها وجعلتها منديلين فلما ريان فى شقها تضيقا قوله وكسها اى البستها بدل الخمار الرقيق خمارا كشيء اى غلظا خشنا تا ديبا لبا وتربيتها با ديبا الماخوذة من المرى الاكل فى نرك الدنيا حسن طابستها ويحتمل ان الخمار كان مما يكشف تحتها من البدن والشعر فغيرتها والله اعلم ١٢ مرقة ١٢ قوله درع اى قميص فى القاموس درع المرأة قميصا وفى المغرب درع الحديد مؤنث ودرع المرأة قميص فوق القميص مذكرة قوله من يرفع عن ابي ثوبا وفى نسخة بالنصب على انه حال من لدرع قال الطيبي فى الكلام ثمة خمسة دراهم فقطب وجعل المشى ثمنا قوله فى ضم اوله وفتح والها ومفوتوه لا غير اى ترفع ولا ترضى ان تلبسه فى البيت اى فضلا عن ان تخرج به فى فتح الارباع ترمى بضم اوله اى تأتمرك وهو من الحروف التى جاءت بلفظ السين للمفعول وان كانت بحسب الفاعل يعنى كما يقولون معنى بالامر ونحوه الناقية قال لابى ذر ترمى بفتح اوله وقال الاصمعي لا يقال بالفتح ١٢ مرقة ١٢ قوله تقيين اى تزين لردا فاسم التقيين وهو التزين قوله تستعيره المقصود تغيير اهل الزمان مع قرب العهد فصح كل عام تزدلون ١٢ مرقة مختصرا ١٢ قوله عن الثوب المصمت بضم الميم والواو وفتح الثانية وهو الثوب الذى يكون سدا وكسها من الحرير لا شئ غيره كذا ذكره الطيبي فقوله من الحرير للتاكيد وبيان على التوحيد قوله وسدا الثوب بفتح السين والداد الالمهتين ضد اللحمه وهى التى شج من العرض ذلك من الطول اى اصله اذ كان اسديا من الحرير والحمه من غيره كما نقطن للباس بلبان تمام الثوب لا يكون الا للحمه وعكسه لا يجوز الا فى الحرب عليه ثمنا ١٢ مرقة ١٢ قوله وعليه مطرف وتثليل كيم وكسها الهملة فرامقوتة ففان ثوب فى ظرفه لسان الهملة فاداة وقال الفراء اصله الضم لاننى فى المعنى اخذ من مطرف اى جعل طرفه العنان كغيره فخطوا الضمة فكسها واخذوا ثوبا من الحرير وقيل هو الثوب المنسوج من الحرير وهو وسدا من الحرير قالوا وهذا الثانى ١٢ مرقة ١٢ قوله جعل فى يده اليمنى قال فى شرح السنة هذا الحديث يشتمل على امرين يتصل الامر

١٢ لانه ابعين الزهود والاعجاب كذا فى المرقاة ١٢ فيها من بعد اهدى لبعير خاتم الذهب صارا حكمه فى اى التحريم فى حق الرجال والثانى لبس الخاتم فى اليمين وكان اخرا الامرين من النبي صلى الله عليه وسلم بسنى اليسار ١٢ قوله لا ينقش احد على نقش خاتمي قال النووى وسب النبي صلى الله عليه وسلم انما نقش على خاتمه هذا القول يحتمل بكتبة الى الملوك فان نقش غيره مثله ذلك لفظة وحصلت الخلل قوله وجعل فضة بتثليل فاء والفتح اضع وتشد يد الصا واينقش فيه اسم صامرا وغيره قوله ما لبس كسها

سنة قوله وعن تختم الذهب أي عن لبس الرجال المسائي عن علي بن أبي طالب قال عليه السلام إن من جرم على ذكوره ما سمى وكان على عائشة فوآجيم ذهب حتى ذهب بعضهم إلى أنه كره للمرأة فأنزلت الغضفة لانه من ذى الرجال فان لم يتختموا  
فضته نصفه برعفران أو نحوها ١٢ مرقة وطبيس له قوله  
رسول الله صلوات الله وسلامه عليه عدم الترخيم بالانطلا  
الضعفة لأن الرجل إذا خاتم بالانطلا فإنه من الفقراء ومن أخذ  
بما زكوة فيه ١٢ طيبس له قوله فانها حلقه الزكوة كان هذا الخاتم  
في يده صلى الله عليه وسلم كان يده في يد عثمان حتى وقع  
في يده ليس يوقع البهزة ويخفف الراية وهو قريبي من  
سبي قبا عند المدينة ١٢ طيبس له قوله وكان فصصا  
من الغضفة وتذكيره لانه يتاويل الموق وتيل الضمير يرجع إلى  
ما صنع من الخاتم وهو الغضفة وهو بعيد ولكن ان يكون من  
الفضة والضمير للخاتم أي فصصه بعض من الخاتم فخلات ما اذا  
كان حجرا فانه منفصل عنه ما رواه قال يريك شيئا من عمل عاتق  
الخواتم ١٢ مرقة له قوله من جشي قبل صانعه او صانع  
جشي او إلى بين الحبشة فلا ينافيه كون فصصه من عمل ان التصرف  
متعين فيه لو روادا ما ديث الدلالة عليها منها رواه البخاري  
ولما قال ابن عبد البر انما سمع وقال بعض الشرح مسناه  
اللون يعني العقيق انتهى ومسناه انما اسود على لون الحبشة  
بان يضرب حمرته إلى السواد والافصح العقيق هو اليماني في  
النهية كقول ابن ابي عمير من العقيق لان حمرته اليماني  
او الحبشة او نوعا آخر ينسب إليها انتهى قول من كونه  
مسناه موضع فصصه من فلان ينافي كون فصصه

حجر ١٢ مرقة عن قوله تختم في يسهه لا تعارض  
ما روى من قبل من تختم في اليمين ليجوز ان لفعل المراد  
تختم في اليمين مرة وفي اليسرى اخرى حسب اتفاق ليس  
في شيء منهما ما يدل على المداد منه صريحا والاصح على المد  
منها كما قال القاضي قلت وقد صرح البيهقي بان  
التختم في اليمين منوخ واخرج ابن عدي وغيره ان  
صلى الله عليه وسلم تختم في يمينه ثم تحول في يساره استحب  
فكان من فعل خلافه لم يصل إليه النسخ واقلنا يقال تختم  
في اليسرى افضل كما هو الصحيح من ذهبنا لا نابع من  
الاعجاب الزكوة يجعل فصصه مما يلي كفة ١٢ كذا في المرقاة له  
قوله لا مقطعا بفتح الطاء المشدود أي كسر قطعها صغارا  
مثل الضباب على الاسلحة والخواتم الغضفة واعلام الثياب  
كذا ذكره بعض الشرح من علا ١٢ مرقة له قوله  
بفتح الهمزة الموحدة شيء يشبه الصفر بالقافية يقال يربح  
١٢ مرقة له قوله حليته وحين الحليته حلي حليته وهي  
جعلها حليته اهل النار لان الحديدي بعض كخاردهم انما  
وقيل انما كرهه لاجل منه ١٢ طيبس له قوله ولو خاتم من  
صديقه هو المبالغة في البذل ما يمكن تقديمه للكل وان كان شيئا  
يسير ١٢ مرقة له قوله الخلق هو طيبس كبر الزعفران  
وغيره من طيبس النساء قوله وتغير الشيب من خنا بحيث  
يلتج إلى اسودا قوله والتسبيح أي اظهار المرأة زينتها  
للرجال أي تغير وجهها وحوارها ١٢ مرقة له قوله التمام جمع تيمم والمد بها المعاوذة التي يحتمى على من الجالية من سائر الاشيا طيبس والغاظ لا يعرف مسناه وقيل التمام خزائن كانت العرب في الجالية تعلقها على اولادهم  
يتقون بها المعين في زعمهم فابطلة الاسلام لانه لا ينفذ ١٢ مرقة

باب ٣٤٨ في قول لا أخذها ابد المبالغة في امتثال امر الخاتم

بطن كقمة متفق عليه وعن علي قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لبس القسي المعصفر  
وعن تختم الذهب وعن قراءة القرآن في الزكوة رواه مسلم وعن عبد الله بن عباس ان  
رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى خاتما من ذهب في يد رجل فنزعه فطرحه فقال يعبد  
احدكم إلى جبهة من نار فيجعلها في يده فليل للرجل بعد ما ذهب رسول الله صلى الله عليه وسلم  
خذ خاتمك انتقم به قال لا والله لا أخذه ابدأ او قد طرحه رسول الله صلى الله عليه وسلم  
رواه مسلم وعن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم اراد ان يكتب إلى كسرى وقيصر و  
النجايني فليل انهم لا يقبلون كتابا بالاجتاف فصاع رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتما  
حلقه فضة نقش فيه محمد رسول الله رواه مسلم وفي رواية للبخاري كان نقش الخاتم  
ثلثة اسطر محمد سطر ورسول سطر والله سطر وعنه ان النبي صلى الله عليه وسلم  
كان خاتما وكان فصصه من زواة البخاري وعنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
لبس خاتم فضة في يمينه في فصص حبشي كان يجعل فصصه مما يلي كفه متفق عليه  
وعنه قال كان خاتم النبي صلى الله عليه وسلم في هذه وأشار إلى الخصر من يده اليسرى  
رواه مسلم وعن علي قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يتختم في اصبع هذه او  
هذه قال فاقوال الوسط والتي تليها رواه مسلم الفصل الثاني عن عبد الله  
ابن جعفر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يتختم في يمينه رواه ابن ماجه ورواه ابوداؤد  
والنسائي عن علي وعن ابن عمر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يتختم في يساره رواه  
ابوداؤد وعن علي ان النبي صلى الله عليه وسلم اخذ حريرا فجعله في يمينه فاخذ ذهباً  
فجعله في شماله ثم قال ان هذين حرام علي ذكراقتي رواه احمد وابوداؤد والنسائي وعن  
معاوية ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن ركوب النمر وعن لبس الذهب  
الأمم قطعاً رواه ابوداؤد والنسائي وعن بريدة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لرجل  
عليه خاتم من شبيه مالي اجد منك ربي الا صنام فطرحه ثم جاء وعليه خاتم من حديد  
فقال مالي ارضي عليك حليته اهل النار فطرحه فقال يا رسول الله من اي شيء اخذه قال  
من ورق ولا تيمم مثقالاً رواه الترمذي وابوداؤد والنسائي وقال حى السنة رحمة الله  
وقد صم عن سهيل بن سعد في الصداق ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لرجل القمس  
ولو خاتمنا من حديد وعن ابن مسعود قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يكره  
عشر خلال الصفرة يعني الخلق وتغيير الشيب وجر الازار والتختم بالذهب والتسبرج  
بالزينة لغير محلهما والضرب بالكعاب والرقي الا بالعوذات وعقد التمام

٣٤٨

صان الخاتم

وعزل الماء لغير محلده وفساد الصبي غير محرمه رواه ابوداود والنسائي وعن ابن الزبير ان  
مولاة لهم ذهبت بابنة الزبير الى عمر بن الخطاب وفي رجلها اجراس فقطعها عمر وقال سمعت  
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول مع كل جرس شيطان رواه ابوداود وعن بنات مولاة  
عبد الرحمن بن حبان الانصاري كانت عند عائشة اذ دخلت عليها بحارية وعليها جراحيل  
يصوتون فقالت لا تدخلن علي الا ان تقطعن جراحيلها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم  
يقول لا تدخلن الملائكة بيوتا فيه جرس رواه ابوداود وعن عبد الرحمن بن طرفة ان جده  
عرجة بن اسعد قطع انفه يوم الكلاب فاتخذ انعاما وورق فانتن عليه فامرته النبي صلى الله  
عليه وسلم ان يتخذ انعاما ذهبا رواه الترمذي وابوداود والنسائي وعن ابى هريرة  
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من احب ان يخلق حبيب حلقه من نار فليعلقه حلقه  
من ذهب ومن احب ان يطوق حبيب طوقا من نار فليطوق طوقا من ذهب ومن احب ان  
يسو حبيب سوارا من نار فليسو سوارا من ذهب ولكن عليكم بالفضة فالعقبوا بها رواه  
ابوداود وعن اسماء بنت يزيد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ايما امرأة تقلدت قلادة  
من ذهب قلدت في عنقها مثلها من النار يوم القيمة وايما امرأة جعلت في اذنها خرسا من ذهب  
جعل الله في اذنها مثلها من النار يوم القيمة رواه ابوداود والنسائي وعن اخيه حفص بن غزوة  
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا معشر النساء اما كنن في الفضة ما تحلين به ايمان  
ليس متكن امرأة تحلى ذهبا تظهره الا عذبت ب رواه ابوداود والنسائي **الفصل**  
**الثالث** عن عقبه بن عامر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ييمنع اهل الحلية  
والحرير ويقول ان كنتم تحبون حلية الجنة وحريرها فلا تلبسوها في الدنيا رواه النسائي  
وعن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتخذ خاتما فلبسه قال شغلني هذا  
عنكم منذ اليوم البنية نظرة والكم نظرة ثم القاه رواه النسائي وعن مالك قال انا اكره  
ان يلبس الغلمان شيئا من الذهب لان بلعني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى  
عن التخم بالذهب فان اكره للرجال الكبار منهم والصغير رواه في الموطأ **باب النعال**  
**الفصل الاول** عن ابن عمر قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبس النعال  
التي ليس فيها شعير رواه البخاري وعن انس قال ان نعل النبي صلى الله عليه وسلم  
كان لها قبالة ان رواه البخاري وعن جابر قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم  
في غزوة عزاها يقول استكثروا من النعال فان الرجل لا يزال راكبا ما انتعل رواه مسلم  
وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا انتعل احدكم فليبدأ

له قوله وعزل الماء لغير محلده الامم يعني عن ابي اخرج النبي عن الصح وادقته خارجة ويجوز ان يكون النبي لغير محلده ان محل العزل الماء دون المحر وهو في الحرة محمول على عدم اذنها وقيل تعريض باتيان العرلي صبي غير الرضا ليق  
الما عن محلده وهو ان يعزل ما رة من فرج المرأة وهو محل الماء  
وانما كره ذلك لان في قطع السمل والمكره من اماكن من  
ذلك في المحر بغير اذن من فالما اليك فلا باس بالعزل  
عن ابن الاذن ابن من اربابهم امر قاة له قوله وفساد  
الصبي وهو ان يطأ المرأة الموضع فاذا حملت فسد لبنها وكان  
ذلك فسادا للصبي ذكره الخطابي وادقته فانه باهمل المرأة  
فيقول بالوضع وقوت اللبن قوله غير مستقال القاضي غير  
منصوب على الحال من فاعل كرهه اي كرهه غير محرم باهمل  
المحرور لفساد الصبي فانه اقرب وقال في جامع الاصول  
يكفي في هذه الخصال لم يبلغ حد التحريم قال الا شرف غير محرم  
عائدا الى فساد الصبي فقط فانه اقرب والا فان التحريم بالذهب حرام  
وايضه لو كان عائدا الى الجميع لقال محرمها امر قاة له قوله  
الكلاب يضم الكاوت تخفيف اللام اسم اركان هناك وتعبه  
بل قستان شهوتان يقال لهما الكلاب الاولى والثانية امر قاة  
له قوله فاصوبها اشارة الى ان الحلية المباحة مستحورة  
في اللغو واللعب والا فخرها لا يعنيه ذكره الطيبي قال ابن الملك  
اللعب ما شئ التصرف في كيف شاربى اجملا انقضت في اي  
نوع شتم من الما نوع النساء دون الرجال الما التخم وتقلبه ايسف  
وبيره من آلات الحرب امر قاة له قوله شتم النار  
قال الخطابي في بيانها على وجهين احدهما انها قال ذلك  
في الزمان الاول ثم نسخ وادع النساء التحلى بالذهب ثانيا  
هذا الوجه انما جاء في الما لودي زكوة الذهب دون من ادا  
قال الا شرف لو كان هذا الوجه للمانع عن اداء الزكوة لما  
خص النبي صلى الله عليه وسلم الذهب بالذكر لا لخصه بفضة  
والحدشان في اديان بالفرق بينهما قال الطيبي يمكن ان يحيا  
عن ابن الحلي الذي يصلح من الذهب اذا اراد ان يصاغ  
من الفضة وكان جملة حبيبه وزنه اقل من وزنه بقر من بفضه  
فالذهب يبلغ مبلغ النصاب بخلاف الفضة امر قاة له قوله  
كلها ما يستقيم على مقتضى ذهبها من جوب الزكوة في الحلي و  
نذهب حيث لا زكوة في الحلي منهم امر قاة له قوله اما ان  
الفضة في اللها استقام على سبيل الاحكام واما نافية ليس كلفانية  
في الفضة قوله الا عذبت قال السجوي هذا الحديث منسوخ  
ابى موسى الاشعري انه صلى الله عليه وسلم قل اهل الذهب و  
المحرير اللاناث من امتى اي على وجه الكمال امر قاة له قوله  
كان لها قبالة ان القبالة كسرة القافات زمام النعل هو اسم  
الذي يكون بين الاصبعين والمعنى انه كان نعلها اما ان يحلها  
بين اصابع الرجلين والمراد بالاصبعين الوسطى والى ثانيا قال  
العسقلاني القبالة هو الزمام الذي يعقد في اشبع الذي  
يكون بين اصبعي الرجل وقال الجوزي كان للنعل رسول الله صلى  
الله عليه وسلم سيران يطبع اصبعها بين ايهام رجله والى ثانيا  
فيجمع السيرين الى السير الذي على وجهه صلى الله عليه وسلم  
وهو الشراك قال بعض الشرح من علمنا يعني كان لكل نعل زمانا ويذل الابهام والذي يلية والاصابع الاخرى قبل ان يبق كذا في المرقاة له قوله لا يزال راكبا معناه انه يشبهه بالراكب في فضة المشقة طليقة تسببه  
سلامه رجلا ما يلقى في الطريق من شوك واذى امر

له قوله اولها هو مخلوق بقوله تعقل وهو خير كان ذلك على تامل العضو وحمل الرغ على ان جتاه وتسل خيرة الجملة بزكان طيب الله قوله ليعلموا انهم ليسوا بالانسان بل هم جنات تجري من تحتها الانهار في ذلك اليوم لا يخالطها احد ولا يدخلها احد ولا يخرج منها احد الا الذين كانوا يعملوا الصالحات وهم فيها خالدون لا يخرجون منها ولا يدخلونها ولا يخرجون منها ولا يدخلونها ولا يخرجون منها ولا يدخلونها

باب

قوله اولها هو مخلوق بقوله تعقل وهو خير كان ذلك على تامل العضو وحمل الرغ على ان جتاه وتسل خيرة الجملة بزكان طيب الله قوله ليعلموا انهم ليسوا بالانسان بل هم جنات تجري من تحتها الانهار في ذلك اليوم لا يخالطها احد ولا يدخلها احد ولا يخرج منها احد الا الذين كانوا يعملوا الصالحات وهم فيها خالدون لا يخرجون منها ولا يدخلونها ولا يخرجون منها ولا يدخلونها

قوله اولها هو مخلوق بقوله تعقل وهو خير كان ذلك على تامل العضو وحمل الرغ على ان جتاه وتسل خيرة الجملة بزكان طيب الله قوله ليعلموا انهم ليسوا بالانسان بل هم جنات تجري من تحتها الانهار في ذلك اليوم لا يخالطها احد ولا يدخلها احد ولا يخرج منها احد الا الذين كانوا يعملوا الصالحات وهم فيها خالدون لا يخرجون منها ولا يدخلونها ولا يخرجون منها ولا يدخلونها

باليمين واذا نزع فليسب ابا الشمال لتكن اليمين اولهما تتعل واخرها تنزع متفق عليه وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يمشي احدكم في نعل واحد ليحفهما جميعا ولينعلمها جميعا متفق عليه وعن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا انقطع شمس نعل فلا يمش في نعل واحد حتى يصلح شمسه ولا يمش في خف واحد ولا ياكل بشمال ولا يخبثه بالثوب الواحد ولا يلتحف الصماء رواه مسلم **الفصل الثاني** عن ابن عباس قال كان لنعل رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل ان يمشي شرا كهما رواه الترمذي وعن جابر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ينتعل الرجل قائما رواه ابوداود ورواه الترمذي وابن ماجه عن ابى هريرة وعن القاسم بن محمد عن عائشة قالت ربنا مشى النبي صلى الله عليه وسلم نعل واحد وفي رواية انها مشيت بنعل واحد رواه الترمذي وقال هذا اصح وعن ابن عباس قال من السنة اذا جلس الرجل ان يخلع نعليه فضعها بحضرة رواه ابوداود وعن ابن بريده عن ابيان الغياشي اهدى الى النبي صلى الله عليه وسلم خفين اسوديين ساجدين فلبسهما رواه ابن ماجه وزاد الترمذي عن ابن بريده عن ابيهم تومضا ومسيح عليهما **باب الرجل** **الفصل الاول** عن عائشة قالت كنت ارسل رسول الله صلى الله عليه وسلم وانما خضع متفق عليه وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا يطمنق عليه وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خالفوا المشركين او فروا اليهم واحفوا الشوارب وفي رواية انهم كوا الشوارب واعفوا اللحي متفق عليه وعن انس قال وقت لنا في قص الشارب وتقليم الاظفار ونشف الاطراف وحلق العانة ان لا نترك اكثر من اربعين ليلة رواه مسلم وعن ابى هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان اليهود والنصارى لا يصبغون فخالفوهم متفق عليه وعن جابر قال اتى بابي فحافه يوم فتمت مكة ورأسه وكحيت كالثغامة بياضا فقال النبي صلى الله عليه وسلم غيروا هذا بشئ واجتنبوا السواد رواه مسلم وعن ابن عباس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يحب موافقة اهل الكتاب فيما لم يفرق به وكان اهل الكتاب يسدلون اشعارهم وكان المشركون يفرقون رؤسهم فسدل النبي صلى الله عليه وسلم ناصيته ثم فرق بعد متفق عليه وعن نافع عن ابن عمر قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم ينهى عن الفرع قيل لنا نافع ما الفرع قال يحلق بعض راس الصبي ويترك البعض متفق عليه والحق بعضهم التفسير بالحديث وعن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى صبيا قد حلق بعض راسه وترك بعضه فنهاهم عن ذلك وقال احلقوا كل واحد او اتركوا كل واحد رواه مسلم وعن ابن عباس قال لعن النبي صلى الله عليه وسلم الخثين من الرجال والمترجلات من النساء وقال اخرجهن من بيوتكم رواه البخاري وعنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لعن الله المتشبهين من الرجال بالنساء والمتشبهات من النساء بالرجال رواه البخاري

قوله اولها هو مخلوق بقوله تعقل وهو خير كان ذلك على تامل العضو وحمل الرغ على ان جتاه وتسل خيرة الجملة بزكان طيب الله قوله ليعلموا انهم ليسوا بالانسان بل هم جنات تجري من تحتها الانهار في ذلك اليوم لا يخالطها احد ولا يدخلها احد ولا يخرج منها احد الا الذين كانوا يعملوا الصالحات وهم فيها خالدون لا يخرجون منها ولا يدخلونها ولا يخرجون منها ولا يدخلونها

المشقة والغبين المعربة في الاصول المصححة وقيل بتثنية اوتيت شد في البياض زهره وقره ١٢ له قوله يسدلون السدل الارسال والارخاذ والمراذبه يهينها ارسال الشعر حول الراس من غير ان يتقليم الخفين ١٢ مرقة

له قول من الله الاصله اي التي توصل شعرها بشعر آخر وتوالت والمستوصلة التي تلتصق بالفتل من غير ما تامل من الغفل بها وذلك هي تلم الرجل والمرأة فانت اما باعتبار النفس اولان الاكثر ان المرأة هي الاصل والمرأة  
ان وصلت بشعر آدمي فهو حرام بلا خلاف لانه يحرم الاصل  
بشعره وصار اجزا تذكر اتمه واما الشعر الطاهر من غير آدمي  
فان لم يكن بازوج ولا سيبه فهو حرام ايضا وان كان  
ثلاثة اوجه اصحابنا فخلت باذن الزوج والسيد جاز  
قال مالك الطبري والاكثرون الوصل ممنوع بكل شيء  
شعره وصوفه وخرق او غيره واما اجزاء الاحاديث قال الليث  
النبي يخص بالشعر فلا بأس بصله بصوف وغيره وقال الضمير  
يجوز بجموع ذلك وهو مروى عن عائشة كمن يصح عن النبي  
الجمهورية ١٢ مرة قاله في الوالته ثم فاعلم من ان الوصل  
وهو غير الالة اذ هو في الجلد فيمسيل الدم ثم يحشو بالخل  
او النخل والنورة فيخفف قوله والمستوصلة اي من امره ذلك  
قال النووي وهو حرام على الفاعلة والمفعول بها والموضع  
الذي وشتم بصيرتها فان لم يكن ازالته بالخل وحجت  
وان لم يكن الا بالمرح فان كان سلفه اذوت وهو  
او شفقتا وشيئا فاشافي عضه فله عليه ان يمسح  
لم يبق عليه الا ثم وان لم يخف شيئا من ذلك لزم ازالته  
بتاريخه ١٢ مرة قاله في التغليات بكسر اللام المشددة  
وهي التي تطلب الطبخ وهي بالتحريك فرجة بين الشنايا والراعي  
والفرق بين السنين والمراد بين النساء اللاتي يغفلن في ذلك  
بأسانهم رغبة في التحسين قال بعضهم هي التي تباعد بين  
الشنايا والراعيات بتريق الاسنان نحو المهر وقيل هي  
التي تترق الاسنان في زينة المرأة قاله في قوله النبي صلى  
عليه وآله اي في تزويج الزوج لهما فخر في بني النفس والاموال  
في الوضوء المأبى لا يشبهه فيه كذا ذكره الترمذي ١٢ مرة  
قاله في قوله لا يؤخذ من كحل العين في العين ولا من كحل العين في  
دخول العين في العين ولا من كحل العين في العين في العين  
يتميزه قال الاصمعي اسما فابسه سيرة في مطرة اي غير  
مخلطة بغيره من الطيب كما مسك الغبير ١٢ طيبه قاله  
كان ياخذ من لحيته هذا لاني في قوله صلح اعفوا العمى لان  
النبي عنه يرقبها كقول الامام احمد وجعلها كذب الحام المرد  
بالاعفاء والتوفيق من كافي الرولية الاخرى والاعف من الاذن  
قليل لا يكون من القص في شي ١٢ طيبه قوله في لونه  
كما روي في مسك الغبير وكذا في شرح السنة قال  
سعد علما قوله وطيب النساء على باذا ارادت ان يخرج اما  
ان كانت عند زوجها لتطيب باشارته ١٢ مرة قاله  
قوله وتسرح لحيته وذكر الخط السيرطي في ماشية قال الشيخ  
ولي الدين العراقي في حديث الادة وهي رسول الله صلى  
عليه وآله وسلم يمشط اصناكه يوم يمشي تنزيه لا تحريم والسنن فيه ان من  
باب تسرحه والتنعم فيجب ولا فرق في ذلك بين الرأس و  
العوية قال فان قلت روى الترمذي في الشمائل عن ابن  
قال كان النبي صلى عليه وسلم يمشي من رأسه تسرح لحيته لا يمشي  
من الاكثر التسرح كل يوم بل الاكثر بعد كل يوم الذي يغسل عليه  
الاصل لها ١٢ مرة قاله في قوله صعدت فرقة عن يافوخها وارسلت ناصيته بين

وعن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لعن الله الواصلة والمستوصلة والواشتمه و  
المستوشمة متفق عليه وعن عبد الله بن مسعود قال لعن الله الواشتمات والمستوشمات والمتوصلات  
والمتفصلات للحن الغيرات خلق الله فجاءته امرأة فقالت انه بلغني انك ابعثت كيت وكيت فقال مالي  
لا العن من لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن هوفي كتاب الله فقالت لقد قرأت ما بين اللوحين  
فما وجدت فيه ما تقول قال لئن كنت قرأتني لقد وجدته اما قرأت ما تكلم الرسول فخذوه وما هم ينكم  
عنه فانهما قالت بلى قال فانه قد نهي عن متفق عليه وعن ابن هريزة قال قال رسول الله صلى الله  
عليه وسلم العين حتى دنيتي عن الوشم رواه البخاري وعن ابن عمر قال لقد رايت رسول الله صلى الله  
عليه وسلم يمشي في مكة في مكة عن انس قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم ان يتزعر الرجل متفق عليه  
وعن عائشة قالت كنت اطيب النبي صلى الله عليه وسلم باطيب ما نجد حتى اجد وبصن الطيب  
في راسه وكحيتة متفق عليه وعن نافع قال كان ابن عمر اذا استجمر استجمر بالوة غير مطراة و  
بكاور يطرحه مع الوة ثم قال هكذا كان يستجمر رسول الله صلى الله عليه وسلم رواه مسلم الفصل  
الثاني عن ابن عباس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يقص او ياخذ من شاربه وكان ابراهيم  
خليل الرحمن صلوات الرحمن عليه يفعلها رواه الترمذي وعن زيد بن ارقم ان رسول الله صلى الله  
عليه وسلم قال من لم ياخذ من شاربه فليس منا رواه احمد والترمذي والنسائي وعن عمرو بن  
شعب عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم كان ياخذ من كحيتة من عرضها وطولها  
رواه الترمذي وقال هذا حديث غريب وعن يعلى بن مرة ان النبي صلى الله عليه وسلم راى عليه  
خلقا فقال لك امرأة قال لا قال فاغسله ثم اغسله ثم اغسله ثم اغسله ثم اغسله ثم اغسله ثم اغسله  
وعن ابن موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقبل الله صلوة رجل في جسده شيء من  
خلوق رواه ابوداود وعن عمار بن ياسر قال قدمت على اهلي من سفر وقد تشققت يد اي  
فخلقوني بزعفران فغدوت على النبي صلى الله عليه وسلم فسلمت عليه فلم يرده علي وقال  
اذ هب فاغسل هذا عندك رواه ابوداود وعن ابن هريزة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
طيب الرجال ما ظهر ريحهم وخفي لونه وطيب النساء ما ظهر لونه وخفي ريحهم رواه الترمذي  
والنسائي وعن انس قال كانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم سكة يتطيب منها  
رواه ابوداود وعنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكثر دهن راسه وشمه وكحيتة  
ويكثر القناع كان ثوبه ثوب زينات رواه في شهر السنة وعن ام هانئ قالت قدم رسول الله صلى  
الله عليه وسلم علينا بمكة فبينا نحن قدامه ولما اربع عبد الله رواه احمد وابوداود والترمذي وابو داود  
عائشة قالت اذا فرقت لرسول الله صلى الله عليه وسلم راسه صعدت فرقة عن يافوخها وارسلت ناصيته بين  
اسم حلت راس فرقة كما ذابا لما بين عبيد حيت يكون نصف شعرنا صيد من جانب يمين ذلك الفرق والنصف الاخر من جانب يسار ذلك الفرق ١٢

من الاكثر التسرح كل يوم بل الاكثر بعد كل يوم الذي يغسل عليه  
الاصل لها ١٢ مرة قاله في قوله صعدت فرقة عن يافوخها وارسلت ناصيته بين

سلك قوله الاغراب كسر العين الموحدة وتشديد الهمزة قال القاضي الغيبان الغيبان يوازيك بواو المراءى عن المراءاة عليه فالاستقام به فاذمها لثمة في التزمين وتها لك في التزمين ١٢ مرة قاله قول من الارفاة بكسر الهمزة على المصدر يعني التغم فان التور بجعل النفس متكبرة  
يحدث به فقر وسوء عيش فيشع عليه امره قوله يا امرنان من كنه  
اي نسي حاة قراضا وكسر النفس وتكلمنا من عند الاضطرار  
اليه كذا في الرقاة ١٢ مرة قوله الحمار والكتم بفتحين تخفيف  
التاريخ النهاية قال ابو جيب الكتم بتشديد التاء المشهور  
التخفيف وهو نبت يخالط مع الوسمه ويصنع به الشعر اسود قبل  
هو الوسمه ومنه حديث ان ابا بكر كان يصنع الحمار والكتم يشبه  
ان يراو استعمال الكتم مفردا عن الحمار فان الحمار اذا  
خضب يرمع الكتم جاز اسود وفتح النسي عن السواد  
ولعل الحديث بالحمار والكتم على التخيير ولكن الروايات  
على اختلافها بالحمار والكتم التي فيكون بالحمار تارة  
فيكون لونه احمرا والكتم اخره فيكون لونه اخضر كذا في  
المرقاة ككقوله كحل الحمام اي كصدورها فانها سود  
غالبا واصل الموصله العدة والمراد هنا المصدر ١٢ مرة  
شع قوله النعال السببية بكسر السين المهملة وسكون  
الموحدة ففوقية ويا رسيه في النهاية السببية بكسر حلو  
البقر المدبوغة بالقرظ تحذف منها النعال سميت بذلك  
لان شعرها قد سميت عنها اي طلق وازيل قيل لانها  
سببت بالبارغ له لانت قوله ويصفر لحيته ارج  
والظاهرة ان كان يخلط بينها بخضب بها لحيته لكن بنافيه  
ما سبق بطرق صحيحة عن انس ومنها ما في سلم عن النبي  
لم يخضب رسول الله صلى الله عليه وسلم ١٢ مرة وقال  
انس في الترجمة وصاحب سفر السعادت كفته كانه يمشي  
صلمه بركوسه رانك نكروه جرد طيب رالسيار  
بكاره برده بعضه خضوب به من شدة اندا تهي ليس  
مراد از تصفير لحيه مبارك بورس ذوقه ان ما ليدن هنا  
يوي وشستن است بدان بقصد تنقيه وتطهير وليس  
في صبح وتلون چه موبهاه مبارك سياه بود وسياه رنگ  
رنگ ديگر غير وپس مراد تصفير استعمال صفت باشد  
نه صبح به ان ١٢ ترجمه شرح قوله وكان له شعر  
فوق الجمة ناع هذا بظاهرة يدل على ان شعره صلى الله عليه  
وسلم كان امراتو سلطانين الجمة والوفرة وليس بجمه  
ولا وفرة اذ منى فوق الوفرة ان شعره لم يصل الى  
عمل الجمة وهو المكب ومنه دون الوفرة ان شعره  
اطول من عمل الوفرة لانه شعره الاذن ولعل ذلك اعتبار  
اختلف احوال سلم وني رواية ابى داود قالت كان  
شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم فوق الوفرة دون  
الجمة قيل هو الصواب وقد جمع بينها العراقي في شرح  
جامع الترمذي بان المراد من قوله فوق ودون تارة  
بالنسبة الى العمل وتارة الى المقدار وقوله فوق الجمة  
له ارفع منها في العمل ودون الجمة اي اقل منها  
في المقدار وكذا في النكس قال السقلاني هو جمع جيد كذا في المرقاة ١٢  
الخطية هو سلم بن عبد الله الخطية بي ام حده وقيل هو بها يعرف واليه ينسب ١٢ مرة قاله قول رويها في اي بيده الشريفة ويلعب به لانه كان ينسبط معه وقيل يمه حتى تصل الى الاذن ثم ياخذ الزائد من الاذن

باب ٣٨٢ في امر كثيرة ومعارض كبيرة ولان ربما الترحل

عينه رواه ابوداود وعن عبد الله بن مغفل قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الترحل  
الاخبار رواه الترمذي وابوداود والنسائي وعن عبد الله بن بريدة قال قال رجل لفضالة بن  
عبيد مالي اراك شعيتا قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان بينهما ناع كثير من الارفاة قال  
مالي لا اري عليك حياء قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يا امرنان تخشى احيانا رواه  
ابوداود وعن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من كان له شعر فليكرمه رواه  
ابوداود وعن ابى ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان احسن ما غيبره الشيب الحناء و  
الكتم رواه الترمذي وابوداود والنسائي وعن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال  
يكون قوم في اخر الزمان يخضبون بهذا السنواذ كحواصل الحمام لا يجدون راحة الجنة رواه ابوداود  
والنسائي وعن ابن عمران النبي صلى الله عليه وسلم كان يلبس النعال السببية ويصفر لحيته  
بالورس والزعفران وكان ابن عمر يفعل ذلك رواه النسائي وعن ابن عباس قال مر على النبي  
صلى الله عليه وسلم رجل قد خضب بالحناء فقال ما احسن هذا قال فمر اخر قد خضب بالحناء  
والكتم فقال هذا احسن من هذا ثم مر اخر قد خضب بالصفرة فقال هذا احسن من هذا كله  
رواه ابوداود وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم غيروا الشيب ولا تشبهوا  
باليهود رواه الترمذي ورواه النسائي عن ابن عمر والزبير وعن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جدته  
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تتقوا الشيب فانه نور المسلم من شاب شيبته في  
الاسلام كتب الله له بها حسنة وكفر عنها بها خطيئة ورفعه بها درجة رواه ابوداود وعن كعب بن  
مؤزة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من شاب شيبته في الاسلام كانت له نور يوم القيامة  
رواه الترمذي والنسائي وعن عائشة قالت كنت اغتسل انا ورسول الله صلى الله عليه وسلم  
من اناء واحد وكان له شعر فوق الجمة ودون الوفرة رواه الترمذي وعن ابن الخطيب رجل  
من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال قال النبي صلى الله عليه وسلم نعم الرجل خريم  
الاسدي لولا طول جيمته واسبال ازاره فبلغ ذلك خريبا فاخذ شفرة فقطع بها جيمته الى اذنيه  
ورفع ازاره الى اناصاف ساقيه رواه ابوداود وعن انس قال كانت لي ذوايبة فقلت لي اقول اجزها  
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يمد ما وياخذها رواه ابوداود وعن عبد الله  
ابن جعفران النبي صلى الله عليه وسلم امه بل ال جعفر ثلثا ثم اتاهم فقال لا تبكوا  
على اخي بعد اليوم ثم قال ادعوا لي بنى اخي بنا كانا افراخ فقال ادعوا لي الحلاق فامرهم  
فحلق رؤسنا رواه ابوداود والنسائي وعن ام عطية الانصارية ان امرأة كانت تخن  
بالمدينة فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم لا تنهكي فان ذلك يحظ للمرأة واجب  
الخطية هو سلم بن عبد الله الخطية بي ام حده وقيل هو بها يعرف واليه ينسب ١٢ مرة قاله قول رويها في اي بيده الشريفة ويلعب به لانه كان ينسبط معه وقيل يمه حتى تصل الى الاذن ثم ياخذ الزائد من الاذن

الخطية هو سلم بن عبد الله الخطية بي ام حده وقيل هو بها يعرف واليه ينسب ١٢ مرة قاله قول رويها في اي بيده الشريفة ويلعب به لانه كان ينسبط معه وقيل يمه حتى تصل الى الاذن ثم ياخذ الزائد من الاذن

الى البعل رواه ابوداؤد وقال هذا الحديث ضعيف وراويه مجهول وعن كريمة بنت همام ان امرأة  
 سألت عائشة عن خضاب الحناء فقالت لا بأس ولكني اكرهه كان جيبى بيكره رويها ابوداؤد  
 والنسائي وعن عائشة ان هند بنت عتبة قالت يا نبي الله بايعني فقال لا ابايعك حتى تغتري  
 كفيك فكاتبهما كفاً سبع رواته ابوداؤد وعنها قالت اومت امرأة من وراء سنزيبها كتاباً الى  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم فقبض النبي صلى الله عليه وسلم يده فقال ما ادري ايد رجل ام يدا امرأة  
 قالت بل يدا امرأة قال لو كنت امرأة لغتبت اظفارك يعني بالحناء رواه ابوداؤد والنسائي وعن  
 ابن عباس قال لعنت الواصلة والمستوصلة والناصصة والمتفصصة والواشمة والمستوشمة من غير داء  
 رواه ابوداؤد وعن ابن هريزة قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الرجل يلبس لبسة للمرأة  
 والمرأة تلبس لبسة الرجل رواه ابوداؤد وعن ابن ابي مليكة قال قيل لعائشة ان امرأة تلبس  
 النعل قالت لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الرجل من النساء رواه ابوداؤد وعن ثوبان قال كان  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سافر كان اخر عده بانسان من اهل فاطمة واول من يدخل عليها  
 فاطمة فقدم من غزاة وقد عقلت مسحاً او ستر اعلى بياها وحلت الحسن والحسين فلبين من فضة  
 فقدم فلم يدخل فظنت ان ما منعها ان يدخل ما راى فمتهكت المستروفكت القليلين عن الصبييين و  
 تظعت منها فانطلق الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يسكن فاحذبه منها فقال يا ثوبان اذهب بهذا  
 الى مال فلان ان هؤلاء اهل اكره ان ياكلوا طبياهم في حياتهم الدنيا يا ثوبان اشتر فاطمة قلادة من  
 عصب وسوارين من عاج رواه احمد وابوداؤد وعن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال  
 اكلوا بالاثمد فانما يجلو البصر وينبت الشعر وعن ابن ابي عمير ان النبي صلى الله عليه وسلم كان  
 ياكل لينة ثلثة في هذه وثلثة في هذه رواه الترمذي وعنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم  
 يكتحل قبل ان ينام بالاثمد ثلثا في كل عين قال وقال ان خير ما تدوا به اللدود والسعوط والحجافة  
 والمشي وخير ما اكلتم به الاثمد فانه يجلو البصر وينبت الشعر وان خيرا ما تحتجون في يوم سبعم عشرة  
 ويوم تسع عشرة ويوم احدى وعشرين وان رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث خرج به ما تر على ملا من  
 اللانكة الا قالوا عليك بالجمامة رواه الترمذي وقال هذا حديث حسن غريب وعن عائشة  
 ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى الرجال والنساء عن دخول الحمامات ثم رخص للرجال ان يدخلوا  
 بالبيان رواه الترمذي وابوداؤد وعن ابى الميمون قال قدم على عائشة نسوة من اهل حصر فقالت  
 من اين انتن قلن من الشام قالت فلعلكن من الكورة التي تدخل نساءها الحمامات قلن بلى قالت  
 فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تتخلم امرأة ثيابها في غير بيت زوجها الا هتكت  
 الستر بينها وبين رها وفي رواية في غير بيتها الا هتكت سترها فيما بينها وبين الله عز وجل  
 رواه ابن ابي عمير

له قوله عن كريمة بنت همام بن محمد بن ابراهيم بن همام وكذا في تحريم المشعر  
 واما في ايهات المؤمنين فلا شك انه لم يكن يكرهها لساناً  
 في الحديث الا في ۱۲ مرة قوله كفاً سبع رواته ابوداؤد  
 حين لم تخضبها بكفة في الكراهة لا يباح شبهة بالرجل  
 ويؤيده الحديث الذي يحكي بعده لو كنت امرأة لغتبت اظفارك  
 وفيه بيان كراهة خضاب الكفين للرجال شبهة بالنساء  
 ۱۲ عليه قوله فقبض النبي صلى الله عليه وسلم يده فظن  
 انه كان مما يبتدئ للنساء باليد ايضا والمشهور فلا يعمل على  
 انه صلى الله عليه وسلم كان يمد يده في الخد ايام الالم باليد  
 الغالية ثم يكتف باليد اليسارية في النساء من غير ان يعمل  
 يده على يدا المرأة ويحتمل ان يكون يده مغموسة في بئر  
 باخذ الكف القائم مقام يده ۱۲ مرة في قوله انما  
 اي ناكت الشعر من غير الاطباء العانة قيل هو من انفس  
 وهما خد الشعر من الوجه بالخطا وبالخاص اي بالمشعر  
 وقيل المراد بها الناكتة في المشاطة في تزين النساء  
 بالانص - مرة في وجهها الام لان بنت لها ثوب اخضر  
 والنص يرتقى الحجاب للتمكين ۱۲ مع الجار قوله  
 من عصب ليج العين وسكون العاصا ۱۲ من  
 حيدان في النهاية قال الخطابي في المعجم ان لم يكن الثياب  
 الياينة ظاهري ما هو ادى ان العاقلة يكون منها قال  
 ابو موسى في عصب ان الرهاية اناهي بالعصب ليج  
 العاصا وهو ما حكى من الجوان وهو شئ من عصب  
 كما نزل في عصب بعض الحيوانات الطاهرات فيقطر  
 ويحمله وشبه الخزفا وايسر يخذون منه العكا كما فان  
 ان يخذون من عظام السلطنة ويشربوا الاسودا لمن ان يخذ  
 من عصب اشيا بهن خنزيرة ينظم منها القلاعة قال ثم ذكر لي  
 بعض اهل اليمن ان العصب من ما يجره في فرس  
 فرعون ويخذ منها الخنزير من نصاب السكين وغيره  
 يكون ما بين ۱۲ مرة في قوله وهو ابر من حل قال  
 الترمذي ذكر الخطابي في تفسيره ان العان هو الذبل وعظم  
 ظهر السحابة البحرية ونقل ذلك عن الاممى ومن اعجب  
 العدل من اللذة المشهورة في الماشية بين اهل النساء  
 والشبه ان العان انيب الفيل على هذا التفسير او لم  
 آخره - مرة في قوله في العان ۱۲ مرة في قوله  
 كراهة يصبين منها ساكنة اسم كراهة الكحل وهو الميل على غلا  
 القياس والمراد منها ههنا ما فيه الكحل ۱۲ مرة في قوله  
 اللدود في وجهه وما يصبه المريض من الدواء في احد  
 شفة فيه والسرط على وزنه وهو ما يصب من الدواء في  
 الانف والشمس ليج كسرة تشبه تحميه فيل من شئ في  
 نسوة يصبهم كسرة في المنزلة قال وهو ما ياكل الرجل  
 او يشرب لا يطلق البطن قال الترمذي وانما ساء الدواء  
 اسهل شيئا لا ياكل شارب على المشي والتردد في الخلال

۱۲ مرة في قوله بالبيان وهو الازار وقد روى الحاكم عن جابر بن عبد الله عليه وسلم ان يرض الماء الا بستر قال الخطابي وانما لم يرض من النساء في دخول الحمام لان جميع اعضاء من عورة وكشفها في جوارحه الا  
 عند الضرورة مثل ان يكون مريضاً يرض اللدود او يكون قد قطع نفاستها فقل للتنظيف الخ ۱۲ مرة



سنة قوله تار عليها الخمر... وشعرها ابلها فانه وان لم يشربها يجب عليه شربها...  
 شراثة يبيض يرد قلبها كذا في النهاية وفي صحيح مسلم للترمذي  
 بخاطره واده شمرط كعرج واشمرط واشما طر ومقصود ان لفة  
 الاختضاب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لانه لم يبلغ  
 او انه وعليه الحمد ثون وقد حقق في موضعه ١٢ المعات له قوله  
 بالصفرة قيل في نوع من الطيب فيه صفرة يعني ليس المراد  
 به الخلق التي فيه زعفران وعمره ثم اختلفوا في ان المراد  
 من قوله رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصيبها ان المراد يصيب الشعر  
 او يصيب الثوب ولا يخفى ان المراد هو الاول لانه قد بين  
 صحح الشيايب بغير ذلك بقوله وقد كان يصيب ثيابها فكانه  
 قال كان يصيب الشعر بل الثياب ايضا الا ان يقال التصيب  
 من ذلك لقول تميم الشيايب بعد بيان بعضها مطلقا  
 فكانه قال يصيب بها الثياب ولم يكن احب اليه منها حتى  
 انه كان يصيب بها ثيابها حتى عامته وبقية قوله سابقا  
 وكان يصفر لحيته بالورس والزعفران وقال بعضهم الا  
 ان المراد يصيب الثوب لانه لم يقل ان صلى الله عليه وسلم  
 صبغ شعره وخصه على ما هو المقرر عند الجمهور قال الشيخ قال النبي  
 القاري قلت قد ثبت ان صلى الله عليه وسلم صبغ شعره ان يصيب  
 الرجل وقد انكر على من لبس الثوب الاصفر والمزفر كيف  
 يحل عليه والصحيح ما قاله صاحب النهاية ان الثوب الاصفر  
 الذي عليه ولم يصب في وقت وترك في معظم الاوقات فاجزى كل  
 بار اى وهو صادق وفي التاويل كما استعين للبع به بين  
 الاحاديث انتهى وهو نهاية المردى ١٢ له قوله يصيبها  
 لانه بالصفرة والظاهر ان مراد ابن عمر انه عليه الصلاة و  
 السلام كان يصيب لحيته بها كما تقدم ولان يكون وليلا  
 يصيب ابن عمر لحيته قرأتى عامته لعل المراد ان ثيابها  
 حتى عامته تصفر من افرتك لصفرة لانه يصيبها بها  
 ثم طيبها لما سبق من النبي عنها ١٢ مرقة له قوله  
 مضمونا وقد مر عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم ان  
 بالصبغ اكثر احوال صلى الله عليه وسلم وبالاقيات اقل منها و  
 يجوز ان يحل احداهما على الحقيقة والآخر على المجاز وذلك بان  
 الشعر كان يتغير لونه بسبب وضع الخمر على الراس لم يفرغ  
 الصداع والسبب كثرة العيب سماه مضمونا اولى مقنة  
 الشيب من الحرة خضابا بطريق المجاز والاظهر عنده  
 ان لفة الخضاب محمول على خضاب الراس والنتيجة على  
 شعر بعض اللحية من البياض والصداع ١٢ مرقة له  
 قوله التبع بالثوب هو موضح بالمدنية كان في قوله نقلة في  
 لغة صيغة بلفظ المشكل وفي بعض النسخ على صيغة الخضاب  
 ١٢ يطيبه وغيره له قوله قد بينت اخى يعني انا ذكرنا وانما  
 على النسخ مع جملة ولكن نسبت كيفية المدخول في عنته  
 اخى وقال انت يومه فترك على ان غلامه او غيره  
 يده رأت النساء وروى عنه ١٢ يطيبه له قوله ان خلق

ابواب  
 ٣٨٣  
 في القاسوس الشمرط بياض شعر الراس

رواه الترمذي وابوداود وعن عبد الله بن عمرو ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال  
 ستفتح لكم ارض العجم وستجدون فيها بيوتها يقال لها الحمامات فلا يدخلنها الرجال الا  
 بالازور وامنعوها النساء الامريضة او نفساء رواه ابوداود وعن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم  
 قال من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدخل الحمام بغير ازاره من كان يؤمن بالله واليوم  
 الآخر فلا يدخل حليته الحمام ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يجلس على مائدة تدار  
 عليها الخمر رواه الترمذي والنسائي **الفصل الثالث** عن ثابت قال سئل انس عن خضاب  
 النبي صلى الله عليه وسلم فقال لو شئت ان اعد شمطات كفن في راسه فعلت قال ولم يخضب  
 وزاد في رواية وقد اختضب ابو بكر بالحناء والكمم واختضب عمر بالحناء حتى امتفق عليه  
 وعن ابن عمر انه كان يصفر لحيته بالصفرة حتى يمتلي ثيابه من الصفرة فليل له لم تصبغ  
 بالصفرة قال اني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصيبها ولم يكن شئ احب اليه منها  
 وقد كان يصيبها ثيابه كلها حتى عما منه رواه ابوداود والنسائي وعن عثمان بن عبد الله  
 ابن موهب قال دخلت على ام سلمة فاخرجت اليها شعرا من شعر النبي صلى الله عليه وسلم  
 فحضوا رواه البخاري وعن ابى هريرة قال اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم به خنث  
 قد خضب يديه ورجليه بالحناء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بال هذا قالوا يشب  
 بالنساء فامر به فقليل يا رسول الله الا نقله فقال اني نهيته عن قتل المصلين رواه  
 ابوداود وعن الوليد بن عتبة قال لما فتح رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة جعل اهل مكة  
 ياتونه بصبيبا نهم فيدعولهم بالبركة ويمسح رؤسهم فحجى بي اليه وانا خلق فلم يستنى من اجل  
 الخلق رواه ابوداود وعن ابى قتادة انه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم ان لي جمعة  
 افارجلها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم واكرمها قال فكان ابوقتادة يباديها في اليوم  
 مرتين من اجل قول رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم واكرمها رواه مالك وعن الحجاج  
 ابن حسان قال دخلنا على انس بن مالك فحدثني اخى المغيرة قالت وانت يومئذ غلام ولك  
 قرنان او قضتان فمسح راسك وبرك عليك وقال اخلقوا هذين او قصوهما فان هذا زى  
 اليهود رواه ابوداود وعن علي قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تخلق المرأة راسها  
 رواه النسائي وعن عطاء بن يسار قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد فدخل  
 رجل تآثر الراس والحية فاشار اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده كأنه يامر به باصلاح  
 شعرة وكحيته ففعل ثم رجع فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا اخبرنا ان ياتي  
 احدكم وهو تآثر الراس كأنه شيطان رواه مالك وعن ابن المسيب سبعم يقول ان الله

المرأة رأسها وذلك لان الذنوب للنساء كاللحم للرجال في الهيئة والجمال وفيه بطريق المنعوم جواز خلق الرجل والاعلاف فيه بل في انه بل هو سنة لما فعله على كرم الله وجهه وقرره صلى الله عليه وسلم قال وعلمت  
 سنة الخفاء الراشدين اولى سنة لانه صلى الله عليه وسلم مع سائر اصحابه واخطب على حرك حلقه الا بوجهه فاحلق رخصته ويزاهر الاظهر ١٢ مرقة

طيب يحب الطيب نظيف يحب النظافة كريم يحب الكرم جواد يحب الجود فنظفوا آراءه قال أفينتكم  
 ولا تشبهوا باليهود قال فذكرت ذلك لها جبرين مسمار فقال حدثني عامر بن سعد عن أبيه  
 عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله إلا أنه قال نظفوا أفينتكم رواه الترمذي وعن يحيى بن  
 سعيد أنه سمع سعيد بن المسيب يقول كان إبراهيم خليل الرحمن أول الناس ضيف الضيف  
 وأول الناس اختن وأول الناس قص شاربه وأول الناس رأى الشيب فقال يارب ما هذا قال  
 الرب تبارك وتعالى وقار يا إبراهيم قال بئني وقار إياه مالك **باب التصاوير الفصل**  
**الأول** عن أبي طلحة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تدخل الملائكة بيتا فيه كلب ولا تصاوير  
 متفق عليه وعن ابن عباس عن ميمونة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن جبرئيل  
 كان وعدني أن يلقاني الليلة فلم يلقني أم والله ما خلفني ثم وقع في نفسه جرد كلب تحت فسطاط فقام  
 به فأخرج ثم أخذ بيده ماء فنضم مكانه فلما أمسى لقيه جبرئيل فقال لقد كنت وعدتني أن تلقاني  
 البارحة قال أجل ولكننا لا ندخل بيتا فيه كلب ولا صورة فأصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 فأمر بقتل الكلاب حتى أنه يامر بقتل كلب الحائط الصغير ويترك كلب الحائط الكبير رواه مسلم وعن  
 عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن يترك في بيته شيئا فيه تصاوير إلا نقضه رواه البخاري  
 وعنها أنها اشترت فرقة فيها تصاوير فلما رآها رسول الله صلى الله عليه وسلم قام على الباب فلم يدخل  
 فعزيت في وجهه الكراهية قالت فقلت يا رسول الله أتوب إلى الله وإلى رسوله ماذا أذنبت فقال رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم ما بال هذه الفرقة قلت اشتريتها لك لتعقد عليها وتوسد بها فقال رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم إن أصحاب هذه الصور يعذبون يوم القيمة يقال لهم أحيوا ما خلقتم وقال إن البيت  
 الذي فيه الصورة لا تدخله الملائكة متفق عليه وعنها أنها كانت قد اتخذت على صورة لها  
 سترا فيه فأمثل فتهتك النبي صلى الله عليه وسلم فاتخذت منه فرقتين فكانت في البيت يجلس عليهما  
 متفق عليه وعنها أن النبي صلى الله عليه وسلم خرج في غزاة فأخذت ممطا فاستترت به على الباب فلما  
 قدم فرأى النمط فغضب به حتى هتكه ثم قال إن الله لم يأمرنا أن نكسوا الحجارة والطين متفق عليه  
 وعنها عن النبي صلى الله عليه وسلم قال أشد الناس عذابا يوم القيمة الذين يضاؤون  
 بخلق الله متفق عليه وعن ابن مريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول  
 قال الله تعالى ومن أظلم ممن ذهب يخلق كخلق فيخلقوا ذرة أو يخلقوا حبة أو شعيرة متفق عليه  
 وعن عبد الله بن مسعود قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول أشد الناس  
 عذابا عند الله المصورون متفق عليه وعن ابن عباس قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 يقول كل مصور في النار يجعل له بكل صورة صورها نفسا فيعذب به في جهنم قال ابن عباس فإن كنت

له قوله جواد يحب الجود الكرم ان الجود نيل التثنية وقال رجل جواد فرس جواد جود به خردوه والكرم اذا وصف الانسان به فها هم للاخلاق والافعال المحمودة التي تظهر منه ولا يقال هو  
 اصل ويرثب عليه الصبر والحلم والعفة سائر الخصال  
 المحمودة كسما الشيب وقار الان زمانه وان زمانه ان  
 والسكون والتشامت في مكابم الاخلاق ١٢ مرقة ١٢  
 قوله لا تدخل الملائكة اى ملائكة الرزق الا الحظوة وملائكة  
 الموت وفيه اشارة الى كراهتهم ذلك ايضا لكم ما سرون  
 ويفعلون ما يريدون ١٢ مرقة ١٢  
 لا يدخل الملائكة بيتا فيه كلب وصورة مما يحرم اقتناءه من  
 الكتاب والصورة وما ليس يحرم من كلب الماشية والصيد  
 والبرع والصورة التي يتزين في البساط والسادة وغيره  
 فلا يتشغل بها الملائكة بسبب ما قال النووي الا ان  
 في كل كلب في كل صورة وانهم يتشتمون من الجمع الاطلاق  
 الا ما روته فقال اعلم بسبب تشتمهم من الدخول في  
 بيت فيه صورة كونهما مصيبة فاحشة وفيها مضايقة فخلق  
 تعالى وبعضها في صورة ما يهد من دون الصدور  
 الدخول في بيت فيه كلب كونه ياكل الخبثات والفضة  
 ليسه شيطان والملائكة ضد الشيطان ويحول الملائكة  
 غير الحظوة لانهم لا يقرن الكلبين ١٢ كذا في الطيبي  
 والمرقة ١٢ قوله ولا تصاوير مطرف على قوله كلب من  
 حق الظاهر ان كلبه لا يقال لا كلبه تصاوير ولكن لما  
 وقع في سياق النبي جاز كقول تعالى ما ادري ما يفعل بي  
 ولا تكلم وفيه من التاكيد انه لو لم يذكر الاصل ان المنقح  
 الحجج بينها ونحوه قوله ما كلمت زيدا ولا عمرا ولو حدثت  
 لاجاز ان تكلم احد بهما لان الواو للجمع واعادة الالف  
 الفصل ١٢ مرقة ١٢ قوله وايضا اسكتنا زينا والى  
 الذي اسكتهم وهم وعلقت الالف قوله ام نسخ الهزة والجمع اى  
 الملتصية وحذفت الالف تخفيفا لقرينه كسر الهم وسكنت  
 الراء فاولد الكلب فله فسطاط يضم الفاء نوح من الملائكة  
 والاضحية والمراد بها السور ١٢ مرقة ١٢  
 الحائط الكبير يحفظه كلب قال ليحبه قوله ما ركبت مال  
 بضية وقوله ويترك مطرف على ما مر على من ادلم لم يوصل  
 كلب الحائط الكبير هو مستفاد من وصف الحائط الكبير ١٢ مرقة ١٢  
 من قوله فيه تصاوير الخ قال الترمذي وابن الملك في  
 من علمنا ناسخ الراوي تصاوير مخرج تماثيل قد اشتغلوا  
 في الاصل فان الاصل في تصاوير انهم تصليح بوضع  
 الصليب والصورة والصليب شي ثلث بيده التصاوير  
 ثم سواها كان في صورة الصليب تصليحا تسمية بالمصدر  
 ثم محو كما فعلوا في تصاوير المراد بها التصاوير الصغرى  
 مرقة ١٢ قوله على صورة نوح امين المهيمة وسكنت بالكلية  
 بين الدارين وفي الفانكي كى كالصفة يكون بين بيتي  
 وقيل كى سميت صغيره في الارض سكره فضع منها شيب  
 بالخرابة يكون فيها المتاع فكل شيبه بالف او الطاق  
 يوضع فيها كما سميته بذلك لانها ليس بها صغرها وخاها فان قلت كيف التفرقة بين هذا الحديث والحديث السابق قلت التماثيل اذا عملت على الصورة غير المحرمة يكون حلالا في الحديث الذي يتلوه  
 ان السلم يامرنا الى امره واذا عملت على التصاوير يكون استعمالها في التماثيل لقطع الرؤس قال النووي معنى يتركه قطعه وانكف الصورة التي فيه هي قوله المصورون قيل الاولي ان عمل على التماثيل لان قوله عند الصلوات الى

١٢

سنة قولن كل عمل الخمر بغير المهلة وسكون اللام وتغير ما به ان لم يحكم اذا وصى انه رأى قولك ان يعقد بين شعيرتين وهذا التكليف مع عدم قدر عليه بما لفته في تذييره ويعذب بها ما قال القاضي اي قد يحق لغيره من  
بالم يكن ان يعقد كما عقدين مسوده واختلافه من الرواية  
ذلك شعارة يعلم براته كان زوال الاحلام ولفظ كلف تشع  
بالسنة الاصل في النباية ان قيل ان كتب الكاذب في  
سنة ما لا يدعى كذبه في نقطة فلم زادت معتوبته ووجوبه  
قيل قد صح الجزان الرواية الصادقة بيزن النبوة والنبوة  
لا يكون الا وحيا والكاذب روبا يدعى في ان الصدق في  
اداه ما لم يره واعطاه جز من النبوة لم يعطه اياه والكاذب  
على الصدق لانه على كل من كذب على الخلق او على نفسه  
كذافي المرافة وليطبع الله قوله الا تكلم بالمدح بغير النون  
سناه الا سب بالفدي وفي النباية الرصاص بالابيض  
كقولك سب بالزور في حق من وسكون ما روي وال  
هذه ريبك شين بجمه وسكون حقته فزاد الزور المعروف  
ويعلم محرم وغيره سناه الحلو كذافي النباية ونقله ليحبه  
عن النوفى ونقل بعض اشراح من علماءنا هو الزور الذي  
يلعب به من موضوعات شارب من ارضه من تاك  
ايه ارضه من اول لوك الساسانية شيد فته بوجه الارض  
والقسم الرباعي بالفصل المار به في الرقيم المجلد ثلثين  
بشلا من يراه بالسواد والياض بالليل والنهار والبيت  
الانفي حشرة بالشهر والكتاب بالاقضية السامة واللعب  
بها بالكتب شعارة اللعاب بها حقا او بعد العلم من تشبه  
اللعب بالزور حقا ذكر في الحرة للاجتهاد في احيا سنة  
الجوس الشكرية على الله تعالى واقتمارهم بينهم الشاغلين  
حقائق الامور قال المنذرى ذهب جمهور العلماء الى ان  
اللعب بالزور حرام وقد نقل بعض مشائنا الاجماع على  
تحريمه وكره ميرك واما الشارح فذهب بيننا وذهب الجمهور  
ايضا على تحريم اللعب به مطلقا وقال الشافعي يباح بشرط  
مستبر عنه ١٢ مرقة ملكه قوله قرام ستر فيه الجوس القان  
الستر لفتش قال بعض الشرح وفي القاموس القرام  
كتاب الستر الاحمر او ثوب بلون من صوف فيه رقم ونقوش  
او ستر قين وفي شرح السنة فيه دليل على ان الصورة اذا  
غيرت يثبتها بان قطعت رأسها او حلت اوصالها حتى  
لم يبق منها الا افر لا على شبهة الصورة فلا بأس به ١٢ مرقة  
فخر الله قوله من لعب بالزور قال المنذرى ذهب جمهور  
العلماء الى ان اللعب بالزور حرام وقد نقل بعض مشائنا  
الاجماع على تحريمه فذهب ميرك واما الشارح فذهب بيننا وذهب  
الجمهور ايضا على تحريم اللعب به مطلقا وقال الشافعي يباح  
بشرط مستبر عنه ١٢ مرقة ملكه قوله شيطان تبغ شيطان  
اي يتقفر بالاجهاها واما سماء شيطان لها عدة من الجن  
وامتثالها بالابيض وسماها شيطانية لانها اورنته النقطة  
من ذكر الصدق الشغل من الذكر الذي كان يصعد ودينه  
ودنياه قال النورى اتحاد العلم للشيخ والبيض والانس

بالم يكن ان يعقد كما عقدين مسوده واختلافه من الرواية  
ذلك شعارة يعلم براته كان زوال الاحلام ولفظ كلف تشع  
بالسنة الاصل في النباية ان قيل ان كتب الكاذب في  
سنة ما لا يدعى كذبه في نقطة فلم زادت معتوبته ووجوبه  
قيل قد صح الجزان الرواية الصادقة بيزن النبوة والنبوة  
لا يكون الا وحيا والكاذب روبا يدعى في ان الصدق في  
اداه ما لم يره واعطاه جز من النبوة لم يعطه اياه والكاذب  
على الصدق لانه على كل من كذب على الخلق او على نفسه  
كذافي المرافة وليطبع الله قوله الا تكلم بالمدح بغير النون  
سناه الا سب بالفدي وفي النباية الرصاص بالابيض  
كقولك سب بالزور في حق من وسكون ما روي وال  
هذه ريبك شين بجمه وسكون حقته فزاد الزور المعروف  
ويعلم محرم وغيره سناه الحلو كذافي النباية ونقله ليحبه  
عن النوفى ونقل بعض اشراح من علماءنا هو الزور الذي  
يلعب به من موضوعات شارب من ارضه من تاك  
ايه ارضه من اول لوك الساسانية شيد فته بوجه الارض  
والقسم الرباعي بالفصل المار به في الرقيم المجلد ثلثين  
بشلا من يراه بالسواد والياض بالليل والنهار والبيت  
الانفي حشرة بالشهر والكتاب بالاقضية السامة واللعب  
بها بالكتب شعارة اللعاب بها حقا او بعد العلم من تشبه  
اللعب بالزور حقا ذكر في الحرة للاجتهاد في احيا سنة  
الجوس الشكرية على الله تعالى واقتمارهم بينهم الشاغلين  
حقائق الامور قال المنذرى ذهب جمهور العلماء الى ان  
اللعب بالزور حرام وقد نقل بعض مشائنا الاجماع على  
تحريمه وكره ميرك واما الشارح فذهب بيننا وذهب الجمهور  
ايضا على تحريم اللعب به مطلقا وقال الشافعي يباح بشرط  
مستبر عنه ١٢ مرقة ملكه قوله قرام ستر فيه الجوس القان  
الستر لفتش قال بعض الشرح وفي القاموس القرام  
كتاب الستر الاحمر او ثوب بلون من صوف فيه رقم ونقوش  
او ستر قين وفي شرح السنة فيه دليل على ان الصورة اذا  
غيرت يثبتها بان قطعت رأسها او حلت اوصالها حتى  
لم يبق منها الا افر لا على شبهة الصورة فلا بأس به ١٢ مرقة  
فخر الله قوله من لعب بالزور قال المنذرى ذهب جمهور  
العلماء الى ان اللعب بالزور حرام وقد نقل بعض مشائنا  
الاجماع على تحريمه فذهب ميرك واما الشارح فذهب بيننا وذهب  
الجمهور ايضا على تحريم اللعب به مطلقا وقال الشافعي يباح  
بشرط مستبر عنه ١٢ مرقة ملكه قوله شيطان تبغ شيطان  
اي يتقفر بالاجهاها واما سماء شيطان لها عدة من الجن  
وامتثالها بالابيض وسماها شيطانية لانها اورنته النقطة  
من ذكر الصدق الشغل من الذكر الذي كان يصعد ودينه  
ودنياه قال النورى اتحاد العلم للشيخ والبيض والانس

باب  
٣٨٦  
سناه ان فلان هذا بجزائه بل يشعل التصاوير  
الابد فاعلا فاصبح الشجر وما الروح فيه متفق عليه وعنه قال سمعت رسول الله صلى الله  
عليه وسلم يقول من تحلم بحلم لم يره كلف ان يعقد بين شعيرتين ولن يفعل ومن استمع الى  
حديث قوم وهم له كارهون او يفرون منه صبت في اذنيه الا تكلم يوم القيمة ومن صور صورة عذب  
وكلف ان ينفع فيها وليس بناخ رواه البخارى وعن بريدة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال  
من لعب بالزور شير فكانها صبيحة في لحم خنزير ودمه رواه مسلم الفصل الثاني  
عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتاني جبرئيل عليه السلام قال آتيتك  
البارحة فلم منعني ان اكون دخلت الا انه كان على الباب تماثيل وكان في البيت قرام ستر  
فيه تماثيل وكان في البيت كلب فمر براس التمثال الذي على باب البيت فيقطع فيصير  
كهيئة الشجرة ومز بالستر فيقطع فيجعل وسادتين منبوذتين توطان ومز بالكلب فيخرج  
ففعل رسول الله صلى الله عليه وسلم رواه الترمذى وابوداود وعنه قال قال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم يخرج عنق من النار يوم القيمة لها عينان تبصران واذانان تسمعان ولسان  
ينطق يقول اني وكنت بثلاثة بكل حيار عنيد وكل من دعا مع الله الها اخر وبالصورين رواه الترمذى  
وعن ابن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله تعالى حرم الخمر والميسر والكوبة  
وقال كل مسكر حرام قيل الكوبة الطبل رواه البيهقي في شعب اليمان وعن ابن عمر  
ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الخمر والميسر والكوبة والغبيراء والغبيراء شراب  
تعمله الحبيشة من الذرة يقال لها الشكرية رواه ابوداود وعن ابى موسى الاشعري ان  
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من لعب بالزور فقد عصى الله ورسوله رواه احمد  
وابوداود وعن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يتبع حمارا  
فقال شيطان يتبع شيطانة رواه احمد وابوداود وابن ماجه والبيهقي في شعب اليمان  
الفصل الثالث عن سعيد بن ابى الحسن قال كنت عند ابن عباس اذ جاءه رجل  
فقال يا ابن عباس انى رجل انما معيشتى من صنعة يدي واني اصنع هذه التصاوير فقال  
ابن عباس لا احد نك الا ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم سمعته يقول من  
صور صورة فان الله معذبه حتى ينفع فيه الروح وليس بناخ فيها ابد افر بالرجل ربوة شديدة  
واصفر وجهه فقال ويحك ان ابنت الان تصنع فعليك بهذا الشجر وكل شئ ليس فيه  
روح رواه البخارى وعن عائشة قالت لما اشتكى النبي صلى الله عليه وسلم ذكر بعض  
نساءه كنيسة يقال لها مارية وكانت ام سلمة وام جيبية اتا رضى الحبيشة فذكرتا من حسنهما  
وتصاوير فيهما فرفع راسه فقال اولئك اذا مات فيهما الرجل الصالح بنوا على قبره مسجدا فصوروا فيه تلك الصور  
اي سجدوا على القبور

ما ذكره كرهته واما اللعب بها بالخير فاصح انه مكره فان انضم اليه قاروه روت الشهادة ١٢ طيبه كقوله فاقال الجمهورى الربوا نشرا لى قال ربا يربو ربا اذا افذ الربو ١٢ طيبه كقوله كل فى الجمهورى  
الجر على انه بيان للشجر لما منه عن التصوير وارشده على ضل الشجر اى ذلك غير واف بالقصد فاصح به قريبا من البديل ويجوز التصحيح التفسير ١٢ طيبه

اولئك شرار خلق الله متفق عليه وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اشد الناس عدا ابائهم القيمة من قتل نبيا او قتله نبي او قتل احدا والديهم والمصورون وعلم لم ينتفع بعلمه وعن علي انه كان يقول الشطر بن موميسر الاعاجم وعن ابن شهاب ان اباموسي الاشعري قال لا يلعب بالشطر بن الاحاطي وعنه انه سئل عن لعب الشطر بن فقال هي من الباطل ولا يجب الله الباطل روى البيهقي الاحاديث الاربعة في شعب اليمان وعن ابى هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ياتي دار قوم من الانصار وروى عنهم دار فشق ذلك عليهم فقالوا يا رسول الله تاتي دار فلان ولا تاتي دارنا قال النبي صلى الله عليه وسلم لان في داركم كتابا قالوا ان في دارهم سنورا فقال النبي صلى الله عليه وسلم السنور سيمع رواه الدارقطني كتاب الطب والترقي الفصل الاول عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما انزل الله داء الا انزل له شفاء رواه البخاري وعن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لكل داء دواء فاذا اصيب دواء الداء برأ باذن الله رواه مسلم وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في شربة ماء شربة عسل او كية بنا رواه ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم رواه البخاري وعن جابر قال رمي ابى يوم الاحزاب على احده فكواه رسول الله صلى الله عليه وسلم رواه مسلم وعنه قال رمي سعد بن معاذ في احده فحسبه النبي صلى الله عليه وسلم بيده فمشققت ثم ورميت فحسبه الثانية رواه مسلم وعنه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم الى ابى بن كعب طبيبا فقطع منه عرفا ثم كواه عليه رواه مسلم وعن ابى هريرة انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في الحبة السوداء شفاء من كل داء الا السام قال ابن شهاب السام الموت والحبة السوداء الثونينز متفق عليه وعن ابى سعيد اخذ ربي قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان اخي استطلق بطنه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسقمه عسلا فسقاه ثم جاء فقال سقيته فلم يزد الا استطلاقا فقال له ثلاث مرات ثم جاء الرابعة فقال اسقمه عسلا فقال لقد سقيته فلم يزد الا استطلاقا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم صدق الله وكذب بطن اخيك فسقاه فبرأ متفق عليه وعن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان مثل ماتر او يتم به الحجامته والقسط البحرى متفق عليه وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تغزوا صبيبا نكم بالعنز من العذرة وعليكم بالقسط متفق عليه وعن ام قيس قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم على ماتر عن اولادكم بهذا العلق عليكم من هذا العود الهندي فان فيه سبعة اشقيت منها ذات الجنب لسقط من العذرة ويكلى من ذات الجنب متفق عليه وعن عائشة ورافع

سباني عندنا يعضده انه من نوح حقيقة في شرح استهتارنا في اباة اللعب بالشطر في فرض فيه بعضهم لا يقتضيه في امر الحرب كهيئة العذرة ما اضعف هذا التحليل ما استخف في التاويل مع النصوص الواردة في ذلك هم شوت فلهذا من اصحاب مسلم وقال ولكن ثلث شيطان لا يقهر ولا يفر الصلوة من وقتها وان يحفظ لسانه عن الخمر والحش فاذ فعل شيئا منها فهو ساقط المردود مردود الشيا وقد ذكره الشافعي في اللعب بالشطر والحمام كراية تخرجه وحرره جازة كانه وقال بما وجدنا في حرام حتى لم يزل يلعب بايديهم في حرة قال في كتاب الطب والترقي والطب بسرا وله من المشهور وقال السبيلي في ثلث الطلح الامراض وما روى في ثلثه اشيا يحفظ الصحة والاعتدال من الموزي واستخرج الاخطا والملا والفاضة والكرني بضم الراء فتح القاصح رقية هي العوفة التي ترقى بها صاحب الاذنة الحكي والصبر وغير ذلك واختلف في بسا هذا العلم على اقوال كثيرة واختار ان بعضه علم بالروى الى بعض انبيائه وسأله بالتجارب في قوله شربة عسل بلسان ربي الاله التي تحت فيها من الحمار عند الحرس وما روى في هذه الحديدة التي يشرب بها موضع الحمار والشربة فلهذا من خطر الحارم غير طاردا نزع وهو الضرب على موضع الحمار ليزج الدم منه والى داخل في حلة العلاج والتداوي المانفون فيه والنبي عن النبي صلى الله عليه وسلم ان يكون من اجل انهم كانوا ينظرون لعمو ويرون انهم العار ويرى ما اذا لم يفعل ذلك صاحبه يقولون آخر الدار الكي فنهزم النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك على هذا الوجه بالتحسنته على من طلب الشفاء والترقي للبر بما يحدث الصد من صفة فيكف الكي والداوي سببا لا علاج عليه في قوله الحلة الخرج بمنزوسكون كاف وما يولد عرق الحية قال الخليل وهو عرق معروف في وسط اليد ومنه يصد ولا يقال عرق الاكل فيل زهر الحية ويقال زهر البدن وفي كل عضو شعبة منه ولقيا اسم مفرد يقال له في البدن وفي الفم والنسا وفي الظهر الا بهر فاذا قطع في اليد لم يبق الدم وهو قطع الدم وهو قوله فقال اسقمه عسلا بما يحسب كغيره من الناس انه مخالف لمنهيب الطب العلاج وذلك ان المرط انما جاز يشكوا في استطلاق البطن فكيف يصعد اسهل وهو ملين ومن عرف شيئا من احوال الطب معناه علم صواب في التداوي وذلك ان استطلاق البطن هذا الرجل انما كان بهيضة حدثت من الاستمرار وسور بعضهم والاطباء كلهم يأمرون صاحب البهية بان يترك الطبيعة وسوقها اليكها ورجعها امدت بقوة الهية ان يترك الطبيعة وسوقها اليكها ورجعها امدت بقوة الهية

الكتاب في الطب والترقي



رواه الترمذي وعنه ابن كبة الا انما روى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يحتم على هامته  
 وبين كفيته وهو يقول من اهرق من هذه الدماء فلا يضره ان لا يتداوى بشئ شئ رواه  
 ابوداود وابن ماجه وعنه جابر بن النبي صلى الله عليه وسلم احتم على وركه من ودا كان به رواه  
 ابوداود وعنه ابن مسعود قال حدثت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ليلة اسرى به ان لم يفر  
 على ملا من الملائكة الا امره هراقتك بالحجامة رواه الترمذي وابن ماجه وقال الترمذي  
 هذا حديث حسن غريب وعنه عبد الرحمن بن عثمان ان طبيبا سأل النبي صلى الله عليه وسلم  
 عن ضيق في جملها في دواء فنهاه النبي صلى الله عليه وسلم عن قولها رواه ابوداود وعنه انس  
 قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحتم في الاخد عين والكاهل رواه ابوداود وزاد الترمذي  
 وابن ماجه وكان يحتم لسبع عشرة وتسع عشرة واحدى وعشرين وعنه ابن عباس ان النبي  
 صلى الله عليه وسلم كان يستحب الحجامة لسبع عشرة وتسع عشرة واحدى وعشرين رواه في شرح  
 السنة وعنه ابن هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من احتجم لسبع عشرة وتسع عشرة واحدا  
 وعشرين كان شفاء من كل داء رواه ابوداود وعنه كشته بنت ابى بكره ان اباها كان ينهى اهله عن  
 الحجامة يوم الثلاثاء ويترجم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يوم الثلاثاء يوم الد موفيه ساعة لا يرقا  
 رواه ابوداود وعنه الزهري مرسل عن النبي صلى الله عليه وسلم من احتجم يوم الاربعاء او يوم  
 السبت فاصابه وقته فلا يلو من الا نفسه رواه احمد وابوداود وقال وقد استند ولا يصح وعنه  
 مرسل قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من احتجم او اطلق يوم السبت او الاربعاء فلا يلو من الا نفسه  
 في الوضم رواه في شرح السنة وعنه زينب امرأة عبد الله بن مسعود ان عبد الله راى في عنق خيطا  
 فقال ما هذا فقلت خيط رقي لي فيه قالت فاخذته فقطعت ثم قال انتم ال عبد الله لا تخشوا عن الشرك  
 سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الترتي والشمام والتوكة شرك فقلت لم تقول هكذا فكانت  
 عيني تقذف وكنت اختلف الى فلان اليهودي فاذا رقاها ساكنت فقال عبد الله انما ذلك عمل  
 الشيطان كان يحتمها بسده فاذا رقي كف عنها انما كان يكيفك ان تقولى كما كان رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم يقول اذهب الياس رب الناس واشف انت الشافي لا شفاء الا شفاءك شفاء لا يخاف  
 سقم رواه ابوداود وعنه جابر قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الشرة فقال هو من عمل  
 الشيطان رواه ابوداود وعنه عبد الله بن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما ابلى ما اتيت  
 ان انا شربت ثريا قا وتعلقت تيممة او قلت الشعر من قبل نفسي رواه ابوداود وعنه  
 المغيرة بن شعبه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من اکتوى او استرقى فقد برئت  
 من التوكل رواه احمد والترمذي وابن ماجه وعنه عيسى بن حمزة قال دخلت على عبد الله بن مسعود  
 في حجرته فوجدته قد اصابته الشدة فقلت له اني اصابته الشدة فقلت له اني اصابته الشدة فقلت له اني اصابته الشدة

له قول من وثا لفتح الراء وسكون الشاشة فخر من وجع يصيب لعضو من غيره كقولهم يهرق من عضو من غيره  
 لا يقرب الا بالبراهمة يكتف بالبر من غير كتابه الياء وهو  
 من الاستعانة امره قوله عن قولها قال القاضي لعل  
 بهاء عن كليلها لا اظلم بالبراهمة والبراهمة  
 اظلم بجزء التداوى بالبراهمة والبراهمة  
 عنها اولها يترى فيها من البراهمة اكثر من البراهمة  
 الشفة وفي رواية السالي عن ابن عمر فرعا لا تقبلوا  
 الضفادع فان يقيمن سبع ١٢ مرة قاله في عمه عن  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم في النهاية انما يقال في  
 حديث لاسند ولا ثبت فيه انما حكى عن الاسن على سبيل  
 البلوغ والبراهمة والبراهمة والبراهمة قال الطيب  
 ولطيف الحديث لم يزل على الظن والاعتقاد وعدها بمن  
 تعين معنى الرواية وذلك ان قولها كان نبوي يهيم  
 ان الحديث موقوف على طينتها بقرانها وبعدها  
 مرفوع قوله يوم الدم لم يثبت قبل سنا ويوم كان فيه  
 الدم اي قبل امين ايامه فقلت ولا من من ارجح  
 سبب الاخر قوله لا يرقا والبراهمة انما هو اقتصد فيه  
 يردى الى هذا لانه لقطع الدم ولعله مخصوص بالحد  
 السابع عشر من الظاهر لما رواه الطبراني والبيهقي عن  
 سئل بن يسار فوعان اجم يوم الثلاثاء سبع عشرة  
 من الشهر كان دوا ما له اربعة عشرة مرة قاله  
 وضع لبع داود وضاع في ارجح من البراهمة  
 من كل شئ ١٢ مرة قاله التام بح التيممة وهي  
 التيممة التي تعلق بالبراهمة وقيل هي خزانات كات العيب  
 تعلق على البراهمة لفتح العين بجمع وهو ما طل ثم استوا  
 فيها حتى سواها كل عوزة والتوكية التار والبراهمة  
 الواو نزع من الشعر وقيل هي الحبيب به المرأة التي زوجها  
 ذكرها الطيب او خيط يقر فيه من الشعر او يكتب فيه شئ من  
 الحمية او غيره باذنه الا شامه كلها باطله باطل المشرع  
 اياها قال القاضي واطلق الشرك عليها اما ان المتعارف  
 منها في عهد ما كان يهودا في الجاهلية وكان يستعمل  
 ما يحتمن الشرك لان اتخاذها يدل على اعتقادها في وجود  
 الشرك ١٢ مرة قاله عن النشرة بوضه من رقية  
 والعلاج يعلق بها من كان يظن من البراهمة شدة  
 لا يهرم كوا يرون انه يشبهها عن المسموم المروى لزوج الذي  
 كان اهل الجاهلية يعلق بها من كان يظن من البراهمة شدة  
 شدة قوله ان اما ولست ان صدر في اصل الاشيا الشفة لنت  
 من اليايلى ما ليعط ينز برع الا يجوز فخره ١٢ طه  
 قوله ترياقا الترياق دواء لفتح السم منه لابل بالبراهمة  
 يوم الاثافي والبراهمة من الحرامات فاذا لم يكن نوع من  
 استبان ما ذكر فلا بأس وقيل لاولى تركه لا طلاق الحديث  
 والتيممة اذا كانت باسما لا بأس بها بل تستحب عرف  
 ذلك من اصل السنة وقيل ينج اذا كان هناك نوع في التوكل  
 عبد المطلب لك صدق ولا انتفات منه اليان جاه موزون ايل كان  
 ذلك من اصل السنة وقيل ينج اذا كان هناك نوع في التوكل  
 عبد المطلب لك صدق ولا انتفات منه اليان جاه موزون ايل كان

رواه الترمذي وعنه ابن كبة

ابوداود وعنه ابن مسعود

ابوداود وعنه ابن مسعود

ابوداود وعنه ابن مسعود

ابوداود وعنه ابن مسعود

ابوداود وعنه ابن مسعود

ابوداود وعنه ابن مسعود

ابوداود وعنه ابن مسعود

وبه حمرة فقلت لا تعلق قميمة فقال نعوذ بالله من ذلك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من  
تعلق شيئا وكل اليه رواه ابو داود وعن عمران بن حصين ان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
قال لا رقية الا من عين او حمة رواه احمد والترمذي وابو داود ورواه ابن ماجه عن بريدة  
وعن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا رقية الا من عين او حمة او دم  
رواه ابو داود وعن اسماء بنت عميس قالت يا رسول الله ان ولد جعفر يبرع اليهم  
العين فاستترقي لهم قال نعم فانه لو كان شئ سابق القدر لسبقتك العين رواه احمد والترمذي  
وابن ماجه وعن الشفاء بنت عبد الله قالت دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم وان  
عند حفصة فقال الاتعلين هذه رقية النبلة كما علمتيمها الكتاب رواه ابو داود  
وعن ابى امامة بن سهل بن حنيف قال راى عامر بن ربيعة سهيل بن حنيف يغتسل  
فقال والله ما رايت كالليوم ولا جلد محبابة قال فليط سهيل فاني رسول الله صلى الله عليه وسلم  
فقبل له يا رسول الله هل لك في سهيل بن حنيف والله ما يرفع راسه فقال هل تهيمون له  
احدا فقالوا نعم عامر بن ربيعة قال فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم عامرا فغظظ عليه  
وقال علام يقتل احدكم اخاه الا بركت اغتسل له فغسل له عامر وجهه ويديه ومرفقيه  
وركبتيه واطراف رجله وداخله ازاره في قدح فوضعت عليه فراح مع الناس ليس له  
باس رواه في شهر السنة ورواه مالك وفي روايته قال ان العين حق فوضاله  
وعن ابى سعيد الخدرى قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتعوذ من الجبابرة  
عين الانسان حتى نزلت المعوذتان فلما نزلت اخذ بهما وترك ما سواهما رواه الترمذي و  
ابن ماجه وقال الترمذي هذا حديث حسن غريب وعن عائشة قالت قال لي رسول  
الله صلى الله عليه وسلم هل راى فيكم المتعربون قلت وما المتعربون قال الذين يشتركون فيهم  
الحج رواه ابو داود وذكر حديث ابى عباس خيرا متدا ويتم في باب الرجل الفصل  
الثالث عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المعدة حوض  
للبدن والعروق اليها واردة فاذا صحت المعدة صدرت العروق بالصحة واذا فسدت  
المعدة صدرت العروق بالسقم وعن علي قال بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة  
يصلى فوضع يده على الارض فلذغته عقرب فناولها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقتلها  
فلما انصرف قال لعن الله العقرب ما تدع مصليا ولا غيره او نبيا ولا غيره ثم دعا بماء فوجله  
في اناء ثم جعل يصبه على اصبعه حيث لذغته ومسمها ويعوذها بالمعوذتين رواه ابى  
البيهقى في شعب اليمان وعن عثمان بن عبد الله بن موهب قال ارسلني اهلى الى اوسلة بقدر

العين من جهة شئ من الادوية والامراض الا من جهة اصابع  
العين والحمة فانها مملكتان بسيرة او مرقعتان في مشقة عظمية  
امر قاة له قوله رقية النبلة المنة قوع ترقى وتبر بانون الله  
تعالى قال التورثى يرى اكثر الناس ان المراد من النبلة هبنا  
هى التى تسمى بالمطبوخ الزباب وقد فالهيم فيها الملقب بالملك  
المترقى النوى فقال ان الذى ذهب اليه معنى هذا القول  
شئ كان نسا العرب ثم انه رقية النبلة وهو من الخرافات  
كان نبي عنها كليف يامر بتعليقها اياه وانما رقية النبلة قولان  
يسمونه رقية النبلة وهو قولين شعر العروس تعلق وتغضب وتخل  
وكس شئ وتغسل غير انها تسمى المرسل به فارادى الله عليه وسلم  
هبة المقال تايب حفصة والتوضيح بتايبا حيث اشاعت  
السراية استودعها على ما شهد به التبريل فذلك قوله  
تعالى واذا سراسمى الى بعض ازا واجد شيئا الاية وعلى هذا المعنى  
نظرا لما يظن ابوسمى في كتابه عن قال فان يكن الرجل متحفا بهذا  
عارفا بين طريق النخل فالت اول ما ذهب اليه امر قاة الله  
قوله كما علمتيمها الكتاب قال الخطابي في دليل على ان تعليم النساء  
الكتاب غير كونه قلت كمثل ان يكون جائزا للسلف دون  
انحرف لفساد المسوان في هذه الزمان ثم رايت قال حفصة  
بحفصة لان نسا صلى الله عليه وسلم خصمن باشا اهل تعلم  
بان انهم استن كما مدن النساء وظهر فاعلم الكتاب يتجلى على ما  
السارو فالانفتان عليهن امر قاة الله قوله ولا جلد محبابة  
تشديد المودة المفتوحة فبكرة من التمنية وهو المستوي الجارية  
التي في صدرها لم تتزوج بعد لان صياستها الملق من تزوجت  
وجلدها ثم وهو حلف على مقدمه فمقول رايت اى رايت هكذا  
غير محبة كجلد رايت اليوم ولا جلد محبة صلى الله عليه وسلم واذا  
قد راى المظوف عليه مخرجا كان حاله اذ ذكره الطيبى واخرج منه كلام  
ابن الملك ان الكاف مفعول مطلق اى ما رايت في وقت هذا  
غير محبة او ما رايت جلدها في الاطانة ولا جلد محبة في البياض  
والمنومة مثل ردى اليوم انتهى وكذا ان يكون الهنى ما رايت  
يوما كيد اليوم ولا جلد محبة كيدنا كجلد هذا اقرب ما هذا  
امر قاة الله قوله توضع قال السنوى وصف وضو العارفين  
العلماء ان يوتى قدح ما ولا يوضع القدح على الارض فما خذوا منه  
فيتنفض ثم يجرى في القدح ثم يخذ ويشيل به ويهيم ياخذ بشا  
بشيل به كذا الهنى ثم يهيم ما ويشيل به كذا الهنى ثم يهيم ما يشيل  
به مرفقه الاين ثم يهيم ما يشيل به مرفقه الايسر ولا يشيل ما بين  
المرفقين كالحين ثم يشيل قد ساسنى ثم الهيسى ثم ركبته لى ثم  
الهيسى على العضة المتقدمة وكل ذلك في القدح ثم داغلة ازاره  
واذا استكمل هذا صبه من خلفه على راسه وهذا الهنى لا يكون تحليلا وسفر  
وجبه اذ ليس في قرة اعقل الاطراح على اسرار جميع المعلومات  
طيب له قوله المعدة حوض شبيه معلم المعدة بالحوض والبدن  
بالشجر والعروق الواردة اليها بروق الشجر الصارية الى الحوض الجارية

بارة الى الاغصان والادراك فمن كان الماص فيها غير ماص كان سببا لفساد الاشجار الا ان كان سببا له لولا ان الله تعالى لطيف مكنه جعل الحرارة الغريزية سلطة على تحليل الرطوبات تسليط السراج وخلق فيه ايضا قرة حاذية  
مجارى عروق داردة الى الكبد فينقبز الغذاء منها الى سائر البدن فيصير به لا ما تحلل منه هذا معنى الصدور بعد الورود وهذا خلاصة ما في الطيبى ١٢ كقوله ما تدع مصليا اى انتمرك عن اذا مصليا من نبي وولى قوله ولا غيره اى ولا غير مص

من ماء وكان اذا اصاب الانسان عين او شئ بعث اليها فخصية فاخرجت من شعر رسول الله  
 صلى الله عليه وكانت تمسك في جليل من فضة فخصخت له فشر به منه قال فاطلعت في  
 الجبل فوايت شعرات حمراء رواه البخاري **وعن** ابي هريرة ان ناسا من اصحاب رسول الله  
 صلى الله عليه سلم قالوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم الكفاة جدري الارض فقال رسول الله صلى الله  
 الكفاة من البرق وماؤها شفاء للعين والعجوة من الجنة وهي شفاء من السحر قال ابو هريرة  
 فاخذت ثلثة اكوا وخسنا او سبعا فغصرتهم وجعلت ماءهن في قارورة وكحلت به جارية لي  
 عشاء فوايت رواه الترمذي وقال هذا حديث حسن **وعنه** قال قال رسول الله صلى الله  
 من لعق العسل ثلث غدوات في كل شهر لم يصبه عظيم من البراء **وعن** عبد الله بن  
 مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه عليكم بالشفاتين العسل والقران رواهما ابن ماجه  
 والبيهقي في شعب الايمان وقال والصحيح ان الاخير موقوف على ابن مسعود **وعن** ابي بصير  
 الانماری ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اجتمع على هامته من الشاة المسمومة قال معبر فاحتجمت انا  
 من غير تسو كذلك في يافوني فذهب حسن الحفظ عني حتى كنت القن فاقحة الكتاب في الصلوة  
 رواه رزين **وعن** نافع قال قال ابن عمر يا نافع يسعني الدم فأتني بمحجام واجعله شايبا و  
 لا تجعله شينا ولا صبيا قال وقال ابن عمر سمعت رسول الله صلى الله عليه يقول الحجامة على الريق  
 امثل وهي تزيد في العقل وتزيد في الحفظ وتزيد الحافظ حفظا فمن كان محتجا فيوما خميس  
 على اسم الله تعالى واجتنبوا الحجامة يوما الجمعة ويوما السبت ويوما الاحد فاقتبوا يوما الاثنين ويوما  
 الثلاثاء واجتنبوا الحجامة يوما الاربعاء فانه اليوم الذي اصيب به ايوب في البلاء وما يبد وجذام و  
 لا برص الا في يوما الاربعاء اوليلة الاربعاء رواه ابن ماجه **وعن** معقل بن يسار قال قال  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم الحجامة يوم الثلاثاء لسبع عشرة من الشهر واول لداء السنة رواه  
 حوب بن اسعيل الكرماني صاحب احمد وليس اسناده بذلك هكذا في المنتقى وروى  
 رزين نحوه عن ابي هريرة **باب الفال والطيرة الفصل الاول** عن ابي هريرة قال  
 سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا طيرة وخيرها الفال قالوا وما الفال قال الكلمة الصالحة  
 يسمعها احدكم متفق عليه **وعنه** قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا عدوى ولا طيرة  
 ولا هامة ولا صفرو فتر من الجذوم كما تفر من الاسد رواه البخاري **وعنه** قال قال رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم لا عدوى ولا هامة ولا صفرو قال اعرابي يا رسول الله فما بال  
 الابل تكون في الرمل لكانها الظباء فيما لطها البعير الا جرب فبجر بها فقال رسول الله صلى الله عليه  
 فمن اعدى الاول رواه البخاري **وعنه** قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا عدوى

له قوله في طيب بغير محرم اي في حقته وفي المقدرة لم يفسر صاحب الشارح والمطالع ولا صاحب النهاية وانما الجمل المعروف هو الجرس الصغير الذي يعلق ببتق الدابة انتهى وقد طلق بجرم البازي وقد مر صاحب القاموس بان الجمل  
 ولا تظهر له عمل حقه على شبه الجرس في الصغر قال الطيبي احتمال  
 الغضنة من لاكتار الكسبة بالتحريك تحريكها وتحويلها ١٢ مرقة له قوله  
 جردى الاض من جرم جرم فتح قال دكسوار وتشديد ياء في انها جرم  
 الكفاة بالجرى وهو حب الذي يظهر في جسد العبي يظهره من  
 عين الاض كما يظهر الجردى من باطن الجمل واراد به ذهابه  
 مسلم الكفاة من ان اي ماسن الله تعالى على عباده وقيل  
 شبهها بالمرحوم الحول الذي نزل من السماء صفا بلا علاج  
 وكذلك الكفاة لا تروى فيها يزيد حتى انتهى قال النووي في شرح  
 المار جردى هو غوطاها وادقيل ان كان لغيره ياتي العين من  
 الجردية فمار جردا شفاء وان كان من غير ذلك فمركب غير  
 الصحيح بل الصواب ان مار جردا شفاء العين مطلقا طيب و  
 مرقة له قوله بالشفاتين احدتها حسنى الاخر منوى واحدتها  
 الاخر منى حسنة والاخر منى المعنوية المسموم البلاء بالهامة  
 والذنية ١٢ مرقة له قوله قد يصب من الحنظل وذا هير ساقا منه  
 ليا ما لم يقطع عنه بل السبب كثرة افعالها وادواتها في غير  
 حلا او زمان او اداة وانما العلم والاقد جاري في حديث ابن عباس  
 مارواه الطيبي واليه مرفوعا لجماعة في الراس شفا من سبع  
 الحديث ١٣ مرقة له قوله يسعني الدم اي كثرته كمنع الماء  
 من السبوع وهو العين في القاموس مع المار شح شلثة  
 خرج من العين قل الطيبي في تشبيهه في الدم في جسد  
 بنوع المار من العين ١٤ مرقة له قوله يوم الثلث اظهر  
 قوله في حديث كعبته ان يوم الثلث اريوم الدم وفيه راحة لا يراود  
 احد اربابه يومه خصوصا وهو السابع وعشرين اشهر كما في الحديث  
 الا في طيبين **عنه** قوله باب الفال والطيرة الفال بالهمزة وكثر  
 استعماله بالابدال وفي النهاية الفال يمزج بكون فيما يسر ليو  
 والطيرة كسر الطاء فتح الهاء وقد تسكن لا يكون الا في السور ورسا  
 استعملت فيما يسر في القاموس الفال عند الطيرة كان يسع معني  
 يا سالم اطالب يا واعد يستعمل في الخير والشر والطيرة ما يشاء  
 به من الفال الروي قلت المستفاد من القاموس ان الفال  
 محقق بالخير وقد يستعمل في الشر والطيرة لا تستعمل الا في الشر فيما  
 ضدك في كل الوضع ومترا فان في بعض الاستعمال المضمون من النهاية ان الفال  
 اهم من الطيرة في كل الوضع والمضمون من الاحاديث ان الطيرة  
 اهم من الفال منها ظاهر قوله صلى الله عليه وسلم كما سياتي لا طيرة و  
 غير الفال وما يدل على انها اهم ايضا اخذ اشفاقا من ان  
 الطيرة مصدر طير يقال طير طيرة وتخير طيرة ولم يجئ من المصادر  
 كذا غير مرقة ١٥ مرقة له قوله لا طيرة اي لا عبرة بالتطير تشا  
 وفاقا ولا اصله فيما يقال التطير بالسوانج والهمارح من الطير و  
 انطبا وغيرهما وكان ذلك يصدم عن مقاصد فهمه اشوع و  
 البطل ونهاهم عنه واخبره ليس له تاثير في جلب نفع او دفع  
 ضرر كذا ذكر في النهاية وقيل شاع لا يجوز اكل بالطيرة وسب  
 التقاوب بالطيرة والشفاء كما انما يحلون العبارة في ذلك تامة  
 بالاسماء وتارة بالاصوات وتارة بالسبوع والبرج وكذا تارة

معرفة الاحكام فاعلم ان ليس كذلك بل هو معلق بالشيء ان شاء الله وان لم يشاء لم يكن والشيء له في الامور والادب والبوله فمن الجذوم ان هاتاه  
 يسر بها من ما كثر ذلك ثم الباطن الذي يجرى مما سلك في ميا سرك والسانع عكس ذلك ١٦ مرقة له قوله لا عدوى وهو هنا مجازة العلة من صاحبها لقتل عدى فلان فلان من جلة ادم علة به واذ ذلك على ما ذهب  
 الطيبي في كل سبع وقد اختلف العلماء في ادب هذا ففهم من يقول بان المراد من نفي ذلك والاطلاق على ما يدل عليه ظاهر الحديث ونهيم من يرى انه لم يرد الا بالها كما يدل عليه قوله فمن الجذوم الحديث وانما ادب ذلك نفي ما يعتقد وامن ان الجمل الحديث



سأله قوله ولا هامة بحيثيف المسموى احم طيرة تشاهم بالناس هو طيرة كير يصف بعصره النهار ويظير الليل يصوت يقال له ييم قمل كانت العرب تزعم ان عظام الميت اذا طبت تصير بامة تخرج من العرق وتروى بالنهار  
الهدقيل كانت تزعم انه روح القتل الذي لا يدرك عليه ولم ذلك لا اعتقاد امر قاة له قوله لا نور الا نور سائل العرق وكانت العرب تزعم ان عندك نور طير وضبط اليه نور كذا وانما سمى نور لانه اذا سقط الساقط منها بالنور والطلع بالشرق بنور نوره اي تيمض ويطلع قمل اراو بال الغروب هون الاضداد وانما غلط ليل على السليم في امر الاور لان العرب كانت تسمي لمط اليبا واما من جعل لمط من فعل الله تعالى واراوه لمطنا بنور كذا اي في وقت كذا هو هذا النور الغلاني فان ذلك جائز اي ان الله تعالى قد جرى العادة ان ياتي لمط في هذه الاوقات امر قاة له قوله ولا صفير قال شايح كانت العرب يزعمون انه جهتي في البطن والدرع الذي يحده الانسان عند حروجه من عنقه وقيل كذا يتشاهرون به قول صفير قول صلى الله عليه وسلم ولا صفير وقيل هو صح ياخذ في البطن يزعمون انه يمدى وقيل كان اهل الجالية يكتلون سفر عمامة ويحرقونها عمامة من المرقاة واليحيى له قوله ولا حفر النور واحد التيلان وهي جنس من الجن والشياطين كانت العرب تزعم ان النور في الخلافة يراى للناس فتدخل النور الاى يراى من زمان في صورته وتوهم له يضلهم عن الطريق فيهم تقفا صلى الله عليه وسلم والبطنة قيل لى اقتيا للادوية وكذا في اليحيى له قوله العياقة هو جزر الطيور والقباقا باسماها واصواتها وحرهاه بومن عادة العرب قوله والطرق هو الضرب باليحيى الذي يفضله النساء وسيل هو المخفى في الرمل قوله من الجبت وهو السور والكهانة وقيل هو كل ما يحسد من دون الله والمعنى انها ناشية من الشرك اسيد غيره له قوله وما نالا ولكن الله يهديه لى وما نالا ان يعرض لروهم من قمل الطيرة فلم يصح ذكر الحالة المكروهة ولكن الله يهديه ذلك لروهم المكروه بالتوكيل عليه اسيد له قوله ان عكن الطيرة آه والمعنى ان فرض وجودها يكون في هذه الاشكاله ويؤيده ما ورد في الصحيح بلغة ان كان الشوم في سنة فقه الدار والمرأة والفرس والمقصود منه لغى صفة الطيرة على وجه المبالغة فهو من قبيل قوله صلى الله عليه وسلم لو كان شئ سائت القدر لسبقت العين فلا يناني حينئذ عموم لغى الطيرة في هذا الحديث وغيره وقيل ان تكن بمنزلة الاستثناء اى لا يكون الطيرة الا في هذه الثلاثة فيكون اخبارا عن غالب وقوعها بهم لا ينافى ما وقع من النبي عنها وقيل يحتمل انه صلى الله عليه وسلم عرف ان في هذه الاشياء طبع عن العين بمرل فلا يبارك لصاحبها في ذلك مرغنيا لانه يطلع عليه اصلا لا يعمين والطن ننه فيه صيغة التردد كما في احد على القول فيه بالطن والطنين امر قاة له قوله راى كرامة ذلك لى في الحديث انه كان يظهر بلا ساما القبرية كليلهم ابراهم في هذا الباب فان هذا الباب الاسما فكان المصنف رلى صدر الحديث فادعاه على دلالة على نفي التيل سلقا امر قاة له قوله راى ابن ابي عمير بنو في الامم ام رجل ينسب اليه عدان يقال عدان

**باب**

انبار تصير بامة فتقول سنقوني اسقوني ٣٩٢ فاذا ادرك ثباره طارت فابطل صلى الله الكهانة رسول الله

والاهامة ولا تنو ولا صفير رواه مسلم وعن جابر قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا عدوى ولا صفير ولا غول رواه مسلم وعن عمرو بن الشريد عن ابيه قال كان في وفد ثقيف رجل مجذوم فامرسل اليه النبي صلى الله عليه وسلم ان اذن بايعناك فارجع رواه مسلم **الفصل الثاني** عن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتفقد ولا يتطير وكان يجب الاسم الحسن رواه في شرح السنة وعن قطن بن قبيصة عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال العياقة والطرق والطيرة من الجبت رواه ابو داود وعن عبد الله بن مسعود عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الطيرة شرك قاله ثلثا وما من الا ولكن الله يذبه بالتوكيل رواه ابو داود والترمذي قال سمعت محمد بن اسمعيل يقول كان سليمان بن حرب يقول في هذا الحديث وما من الا ولكن الله يذبه بالتوكيل هذا عندى قول ابن مسعود وعن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اخذ بيد مجذوم فوضع يده في القصعة وقال كل نقعة بالله وتوكلا عليه رواه ابن ماجه وعن سعد بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا هامة ولا عدوى ولا طيرة وان تكن الطيرة في شئ ففي الدار والفرس والمرأة رواه ابو داود وعن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يعجبه اذا خرج كحاجة ان يسمع يارا شدا يا نجية رواه الترمذي وعن بريدة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يتطير من شئ فاذا نبت علوا سأل عن اسمه فاذا اعجبه اسمه فرح به ورأى بشر ذلك في وجهه وان كره اسمه رأى كراهية ذلك في وجهه واذا دخل قرية سأل عن اسمها فان اعجبه اسمها فرح به ورأى بشر ذلك في وجهه وان كره اسمها رأى كراهية ذلك في وجهه رواه ابو داود وعن انس قال قال رجل يا رسول الله اناكنا في دارك تزفينا عدنا واماوالنا فتحو لنا الى دار قل فيها عدنا واماوالنا فقال صلى الله عليه وسلم ذروها هذه مهمتها رواه ابو داود وعن يحيى بن عبد الله بن محير قال اخبرني من سمع فروة بن مسيك يقول قلت يا رسول الله عندي ارض يقال لها ائين وهي ارض ريفنا وميرتنا وان وياها شدي فقلت دعها عنك فان من المقر في التلف رواه ابو داود **الفصل الثالث** عن عروة بن عامر قال ذكرت الطيرة عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال احسنها الفأل ولا ترد مسليا فاذا راى احدكم ما يكره فليقل اللهم لا تا يا حسنتا الا انت ولا ير فع السيئات الا انت ولا حول ولا قوة الا بالله رواه ابو داود **باب الكهانة الفصل الاول** عن معوية بن الحكم قال قلت يا رسول الله امور اكانت تنصنعها في الجاهلية ككنا ناتي الكهان قال فلا تاوا الكهان قال قلت كنا نتطير قال ذلك شئ يجده احدكم في نفسه فلا يصم نكم قال قلت ومنا رجال يخطون خطا قال كان نبي من الانبياء يخط فتمن وافق خطه فذاك رواه مسلم وعن عائشة قالت سأل اناس رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الكهان فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم انهم ليسوا بشئ قالوا يا رسول الله فانهم يحدون احيانا

رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا هامة ولا عدوى ولا طيرة وان تكن الطيرة في شئ ففي الدار والفرس والمرأة رواه ابو داود وعن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يعجبه اذا خرج كحاجة ان يسمع يارا شدا يا نجية رواه الترمذي وعن بريدة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يتطير من شئ فاذا نبت علوا سأل عن اسمه فاذا اعجبه اسمه فرح به ورأى بشر ذلك في وجهه وان كره اسمه رأى كراهية ذلك في وجهه واذا دخل قرية سأل عن اسمها فان اعجبه اسمها فرح به ورأى بشر ذلك في وجهه وان كره اسمها رأى كراهية ذلك في وجهه رواه ابو داود وعن انس قال قال رجل يا رسول الله اناكنا في دارك تزفينا عدنا واماوالنا فتحو لنا الى دار قل فيها عدنا واماوالنا فقال صلى الله عليه وسلم ذروها هذه مهمتها رواه ابو داود وعن يحيى بن عبد الله بن محير قال اخبرني من سمع فروة بن مسيك يقول قلت يا رسول الله عندي ارض يقال لها ائين وهي ارض ريفنا وميرتنا وان وياها شدي فقلت دعها عنك فان من المقر في التلف رواه ابو داود

الطهارة والذبح والبركة من غير ان يذبحوا في الصلاة

باب الله والغيب لقرحة كلكلام في اذن

المناقب حتى يغيره تقول قرحة في اذنه الكفاية

بالشيء يكون حقا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك الكلمة من الحق يحطفها الجن فيقرها  
 في اذن وليه قراد جاجة فيخلطون فيها اكثر من مائة كذبة متفق عليه وعنه ما قالت سمعت  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الملائكة تنزل في العزبان وهو السحاب فتذكر الامر قضي  
 في السماء فتسترق الشياطين السمع فتسمعه فتوجه الى الكهان فيكونون معها مائة كذبة من  
 عند نفوسهم رواه البخاري وعن حفصه قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اتى عزافا  
 فسأله عن شيء لم يقبل له صلوة اربعين ليلة رواه مسلم وعن زيد بن خالد الجهني قال صلى  
 لرسول الله صلى الله عليه وسلم الصلوة بالحديبية على اثني عشر يوما انصرف  
 اقبل على الناس فقال هل تدررون ماذا قال ربكم قالوا الله ورسوله اعلم قال قال اصعب من  
 عبادي مؤمن بي وكافر فاما من قال مطرنا بفضل الله ورحمته فذلك مؤمن بي كافر بالكوكب  
 واما من قال مطرنا بنوء كذا او كذا فذلك كافر بي مؤمن بالكوكب متفق عليه وعن ابى هريرة  
 عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما انزل الله من السماء من بركة الا اصبغ فريق من الناس  
 بها كافرين ينزل الله العيث فيقولون بكوكب كذا او كذا رواه مسلم **الفصل الثاني عن**  
 ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اقتبس علما من النجوم اقتبس شعبة من النور  
 زاد ما زاد رواه احمد وابوداود وابن ماجه وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 اني كاهن افسد فبعثني يقول اوتى امراته سحرا فادى امراته مني دبرها فقد برئ مما انزل على محمد  
 رواه احمد وابوداود **الفصل الثالث عن** ابى هريرة ان نبي الله صلى الله عليه وسلم قال اذا قضى  
 الله الامر في السماء ضربت الملائكة باجنحتها خضعا لقوله كان سلسلة على صفوان فاذا قرع عرقه  
 قالوا اما اذا قال ربكم قالوا الذي قال الحق وهو العلي الكبير فسمعهما مسترورا والسمع ومستورا والسمع هكذا  
 بعضها فوق بعض ووصف سفيان بكفه فخر فها وبدين اصابها فيسمع الكلمة فيلقها الى من تحته  
 ثم يلقها الاخرالى من تحته حتى يلقها على لسان الساحر والكاهن فرما ادرك الشهاب قبل ان يلقها  
 وربما القاها قبل ان يدركه فيكذب معها مائة كذبة فيقال ليس قد قال لنا يوم كذا وكذا وكذا  
 فيصدق بتلك الكلمة التي سمعت من السماء رواه البخاري وعن ابن عباس قال اخبرني رجل من  
 اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ان انصارا منهم ينامون جلوس ليلة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فينجدون  
 استنار فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ما كنتم تقولون في الجاهلية اذ ارميتم مثل هذا قالوا الله ورسوله  
 اعلم كنا نقول ولد الليلة رجل عظيم ومات رجل عظيم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فانها لا يرمى بها  
 لموت احد ولا حيوته ولكن ربنا تبارك اسمه اذا قضى امر اسبغ حمله العرش ثم سبغ اهل السماء الذين  
 يلونهم حتى يبلغ التسبيح اهل هذه السماء الدنيا ثم قال الذين يكون حمله العرش حمله العرش

لحوق تلك كل من الحق اي من الامر الواقع الصدق الثابت السمع من الملائكة الذين هم اخذوا من الحق بواسطة الوحي او بكاشفة الروح المحفوظة في قلوبهم من الثمن اي سموة منهم قوله قراد جاجة في حق القاف قال بل  
 قوله قراد جاجة صوتها اذ قطعته يقبل قرحة تقرقوا وقرحوا  
 فان رددت قلت قرحة قرحة وقرحة وقرحة كثر الزجاجة بالواو  
 بل عليه ثبت رواية البخاري فيقر بان اذنه كما يقترن القارحة  
 واختار التورثي في رواية روية ورواية الاولى وذكر ابن  
 الصلاح في كتابه ان الاصل قراد جاجة بالواو فصحت في  
 قراد جاجة بالواو كذا في اللقاة ١٢٠ قوله وهو السحاب  
 مجمل ان يراد بالسحاب السحاب كما يطلق السحاب على السحاب و  
 مجمل ان يكون على حقيقة وان بعض الملائكة اذا نزلت في  
 الى الارض سمعت منهم الشياطين اولاد الملائكة الموكلة  
 بالارض المطرفين بين الملائكة الذين في قوله سبحان  
 ما كذب في حق اي من الكلمة الصادقة الواضحة قوله ما كذب  
 اي من عند انفسهم بل كان هذا سبب موافقتهم في بعض  
 الاخبار للواقع لكن لما كان الغالب عليهم الكذب سبب الشايخ  
 باب الاستخفاف منهم وقال نعم ليسوا بشي وبهذا ما اعتبر  
 شيئا من الكاذب من ان الكذب قد يصدق ١٢٠ مرارة  
 قوله عز وجل ان الله يشهد ان لا اله الا هو العارف قال  
 الجوهري هو الكاهن والبيهقي في الغريب هو النجم وهو المراد  
 في الحديث ذكره بعض الشراح وقال التورثي العرفان من  
 جملة انواع الكهان وقال البخاري وغيره العرفان هو الذي  
 يتماهى سرقة مكان المسروق ومكان الضالته ونحوها ١٢٠  
 قوله اربعين ليلة الخ قال النووي اما عدم قول صلوة  
 فغناه انه لا ثواب فيها وان كانت بمنزلة في سقوط العزبان  
 عنه ولا يحتاج معها الى اعادة ونظيره الصلوة في الارض  
 المنصوبة بمنزلة مستقلة للضمان ولكن لا ثواب فيها كما  
 قاله جوهري صاحبها وتخصيص الصلوة من بين الاموال على  
 ان يكون كونهما عمادا والدين والاحسن ان يفرض علم  
 الى الشايخ وذكره في الاربعين كمثل التورثي والتكثير ١٢٠ مرارة  
 قوله لا يرمى من الخ اختلاف في كفرن قال  
 مطرنا بنوء كذا على قولين احدهما هو كفر بالسحابة سبب  
 الاصل الايمان وفيه وجهان احدهما من قال متقربا بال  
 الكوكب فاعلم من يرمى للمطر كرم الاله الجاهلية فلا شك في كفو  
 وهو قول الشافعي والجمهور وانها ان قال متقربا من العرش  
 تعالى وتفضل وان النحلة لا ترمى الا بكفر لان بقوله هذا  
 كان قال مطرنا في وقت كذا والاظهر انه كرهه كراهية تنزيه  
 طهره من سحره وقيل الكفر والايمان فيسار الطعن لصاحبها  
 ولا يشار الجاهلية والقول الثاني كفران شعرة الله لا تصادق  
 على اضافة النية الى الكوكب ١٢٠ طيبة عن قوله زاد  
 ما زاد الخ الظاهر ان معناه زاد اقتباس شعبة اسمر زاد  
 اقتباس علم النجوم وقال البيهقي كثر على التقليل ومن ثم ذكر  
 الاقتباس لان فيه معنى التقليل ومن النجوم صفة على وفيه  
 مسالمة وفاضل زاد الشبهة ذكر بابها في اسمر زاد ما زاد وعلقه

من جرد ان يراد بالقول المحفوظ في اللوح المحفوظ والحق بحضرة ثابت اي في هذا وقد روي في الكائنات ما كان ممررا في الاصل ما جازا ١٢٠ مرارة قوله وهو وصف  
 مستانف على سبيل التقدير والتأنيث اي يزيد السحر يزيد الاقتباس فوضع للماض مقام المضارع للتحقيق ١٢٠ مرارة قوله قالوا الذي قال الحق بانسب قالوا الحق لامل تاكلا تعالى اي جوسا عن قوله تعالى ما قضاه وقد يلفظ  
 الحق فالحق منسب على انه صفة مصدر فنودي في القول الحق وفي نسخة ما ربح فالتقدير قوله الحق والمراد بالحق الاكبر كمن ادا يقابل الباطل فالمراد بكمن ما يسببها من الحوادث البيهقي بان يفرق بينا وبين كبره في قوله ما ربح الخ

له قول نشأ يعني ان العدة في ذلك ما ينشأ برأى العين والمعرفة ونطق بكلام الله تعالى وما زاد على ذلك كان ذلك مباحا في الخبرية بذلك خلافاً لفصول نفع الثمار والفواكه ونزول الامطار واشتغال ذلك فلا شك ان

لا اجرام السادة دخلت في ذلك لجران العادة وتقدير احد  
والنحوستة والتعقيد باحكاها في كل حركة وسكنة فان عقدوا  
تأثيرها وقا عليها حقيقة فهو كفر بلا شبهة والافهدة و

ضلال مخالف لطريق السلف من علماء الدين وضاف لسلك  
طريق التوكل والتوحيد هذا هو القول لفصل وهو المختار  
وراه في المعات سنة قوله في خروج بكسر الميم وسكون  
الجيم وفتح الدال المهملة فجملة من الانوار التي لا يحاد وتخلو

بموتها كوكب كالآثاني كما بنا هجره من روضته في راسها  
خشبستان مخرضتان يخرج بها السورن اي يضره ويخطوا  
انه يقال لهم فلان كان هذه النومي في عشرين مثلاً بل  
كان يطبع كل سنة ام لا بل في تأخيرها كما هو لا بد منها

بطان قلبه باليقين امره قلة سنة قوله كتاب الرزق  
قال لنوري مقصود هجرة ويجوز كبا حقيقا قلت العوالب  
اب الهاء وتحتها وا ما كبا فخير مع رواية ومارة وقال

الكشاف الرويا بمعنى الروية الا انها التقية كما كان منها في  
النام دون اليقظة فلا يرم فرق بينهما في التانيك فيها  
سكان تارة التانيك للفرق كما قيل في القرني والقرية قال

المأذني فنهى بل السنة ان حقيقة الرويا خلق اسقى  
قلب لنامك احتقادات كلفاني قلب ليقظان وهو حان  
يفضل يا شاملا يمتد نوم ولا يقظة امره قلة سنة قوله الا

المبشرات بكسر الشين المشددة قال لسوي اي الوحي ينقطع  
بموت ولا يسيق ما يحلم منه ما يكون الا الرويا والتعب بالمبشرات  
خرج مخرج الاطفال من الرويا ما يكون منذرة وهي وقته

امر قلة سنة قوله بزم من ستة واليمين قلبان نزول  
الوحي عليه ثلثة وعشرون سنة وكانت ستة اشهر منها زمان  
الرويا لكن الاول ثابت بالرقاب ثلثة سنة بها وان اختلف فيه

واما زمان الرويا كان ستة اشهر فمما ثبت فالاولى ان كان  
تعيين العدولي علم النبوة وكون الرويا الصالحة جزء من النبوة  
حقيقة لا بأس به ولا يخافي ذلك لقدر النبوة وهو باهسا

فان جزئيتها لا يكون ذلك اشئ سنة قوله راي  
الحق فالحق مغلول اي راي الامر الثابت الحق الذي هو ثابت  
الى سنة قوله فقد راني ويروي فقد راني الحق اي راي رويته

واختلفوا في سنة الحديث فليل معناه ان رويته صحه ليست  
من اصناف اطلام ولا من سموات الشياطين قيل معناه  
من راني على صوري التي انا عليها فقد راني حقيقة لانها

لا يتشبه بهذه الصورة المخصوصة وقيل معناه من راني باي  
صورة كانت فان راني حقيقة لان تلك الصورة مثال لرويه  
المقدرة سواء كانت صورتها المخصوصة او غير با فان الشيطان

لا يتشبه بشال على ان شاء الله صلى الله عليه وسلم سنة قوله راي  
في اليقظة قبل ارا وابل زمان اي من راني في المنام يوقد العدة  
العالى لرويته في اليقظة قبل رايه في الآخرة على وفق سنة

سنة قوله لا يتشبه الشيطان الخ في مخرج سلم للنوري عن القاضي جبرئيل قال بعضهم حصل رسول الله صلى الله عليه وسلم بان رويته الناس باه صحه وكلها صدق وضع الشيطان ان يصور في خلقه كمال الكذب على لسانه في النوم كما اجري  
استحسان العادة للانبياء بالمعجزة كمال استعمال ان يصور الشيطان في صورته في اليقظة ولو وقع لاشبهه الحق بالاطل ولم يرقى بما جازى فاذ من هذا التصور فما الله تعالى من الشيطان وزغره وسوسه واغوازه وكيد وكده كما رويهم عنه بالوحي

كتاب اياه واما ما يجزى الجنون ويكفون بالاحكام ٣٩٣ من جريان الحوادث والكائنات السادة الرويا

قال ريكو في خبر ونهم ما قال فيستخبر بعض أهل السموات بعضا حتى يبلغ هذه السماء الدنيا فيخطف  
الجن السمع فيقذفون الى اولياهم ويرمون فما جاءوا به على وجوههم وهو حق ولكنهم يعرفون فيه

يزيدون رواه مسلم وعن قتادة قال خلق الله تعالى هذه النجوم لثلاث جعلها زينة للسماء ورجوما  
للشياطين وعلاجات يهتدى بها من تأول فيها بغير ذلك اخطأ واضاع نصيبه وتكلف ما لا يعلم

رواه البخاري تعليقا وفي رواية رزين وتكلف ما لا يعنيه وما لا علم له به وما عجز عن علمه الانبياء  
والملائكة وعن الربيع مثله وزاد والله ما جعل الله في نجم حيوة احد ولا رزقه ولا موته وانما يفترون  
على الله الكذب ويتعللون بالنجوم وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله اعلم من اقبس

بابا من علم النجوم لغير ما ذكر الله فقد اقتبس شعبة من العلم المبحر كاهن والكاهن ساحر والساحر  
كافر رواه رزين وعن ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو امسك الله القطر

عن عبادة خمس سنين لولا ان الله اصبح طائفة من الناس كافرين يقولون سقينا نون المجدح  
رواه النسائي كتاب الرويا الفصل الاول عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

لوميق من النبوة الا المبشرات قالوا وما المبشرات قال الرويا الصالحة رواه البخاري وزاد مالك  
برواية عطاء بن يسار يراها الرجل المسلم او ترى له وعن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

الرويا الصالحة جزء من ستة واربعين جزء من النبوة متفق عليه وعن ابي هريرة ان رسول الله صلى  
الله عليه وسلم قال من راني في المنام فقد راني فان الشيطان لا يتمثل في صورتي متفق عليه وعن

ابي قتادة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من راني فقد راني الحق متفق عليه وعن ابي هريرة  
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من راني في المنام فسئرانى في اليقظة ولا يتمثل الشيطان

بي متفق عليه وعن ابي قتادة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الرويا الصالحة من الله  
والحكم من الشيطان فاذا راي احدكم ما يجب فلا يحمد ثبه الا من يجب واذا راي ما يكره

فليستعوذ بالله من شرها ومن شر الشيطان وليستقل ثلاثا ولا يحمد ث بها احدا فانها لن تضره  
متفق عليه وعن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا راي احدكم الرويا يكرهها

فليستصق عن يساره ثلاثا وليستعذ بالله من الشيطان ثلاثا وليستقل عن جنبه الذي كان  
عليه رواه مسلم وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اقترب

الزمان لم يكذب روي المؤمن وروي المؤمن جزء من ستة واربعين جزء من النبوة  
وما كان من النبوة فانه لا يكذب قال محمد بن سيرين وانا اقول الرويا ثلث حديث النفس

وتخويف الشيطان وبشري من الله فمن راي شيئا يكرهه فلا يقصه على احد وليقم فليصل  
قال وكان يكره الغل في النوم ويجبه القيد ويقال القيد ثبات في الدين متفق عليه قال البخاري

رواه النسائي كتاب الرويا الفصل الاول عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لوميق من النبوة الا المبشرات قالوا وما المبشرات قال الرويا الصالحة رواه البخاري وزاد مالك برواية عطاء بن يسار يراها الرجل المسلم او ترى له وعن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الرويا الصالحة جزء من ستة واربعين جزء من النبوة متفق عليه وعن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من راني في المنام فقد راني فان الشيطان لا يتمثل في صورتي متفق عليه وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من راني في المنام فسئرانى في اليقظة ولا يتمثل الشيطان بي متفق عليه وعن ابي قتادة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الرويا الصالحة من الله والحكم من الشيطان فاذا راي احدكم ما يجب فلا يحمد ثبه الا من يجب واذا راي ما يكره فليستعوذ بالله من شرها ومن شر الشيطان وليستقل ثلاثا ولا يحمد ث بها احدا فانها لن تضره متفق عليه وعن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا راي احدكم الرويا يكرهها فليستصق عن يساره ثلاثا وليستعذ بالله من الشيطان ثلاثا وليستقل عن جنبه الذي كان عليه رواه مسلم وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اقترب الزمان لم يكذب روي المؤمن وروي المؤمن جزء من ستة واربعين جزء من النبوة وما كان من النبوة فانه لا يكذب قال محمد بن سيرين وانا اقول الرويا ثلث حديث النفس وتخويف الشيطان وبشري من الله فمن راي شيئا يكرهه فلا يقصه على احد وليقم فليصل قال وكان يكره الغل في النوم ويجبه القيد ويقال القيد ثبات في الدين متفق عليه قال البخاري



له قول فعمل كلهما جازع الخ قيل صل افعال المقاربة ان يكون خبرها خبر كان الا انه ترك صلوا المتروك كون الخبر ضمير متروك في صفة صارتا وجلس من فعل باض مقما عليه كما في قول فعمل  
كلهما جازع يخرج اي كلهما جازع في اللفظ لا في المعنى والشك يخرج من النهي  
احتمال بعيدان التعريف فيها للمعنى المذكور ومحلان في قول  
كانتا بمنزلة السلم والمعرج ١٣ مرقة ١٣ قوله شيوخ و  
شباب ولم يذكر النساء والصبيان في هذا المقام اما لقلة  
كما لم ينس كمال الرجال او لقلته وجود الكمال فيمن جازع  
الرجال ولذا قال صلح كل من الرجال كثير ولم يمتل من  
النساء الا اسمية امرأة فرعون ومرم بنت عمران ويمكن  
ان يكون السكرت عن بيان النساء والصبيان لانهم  
انما وجدوا فيها بالقبية لا بالاصالة ١٣ مرقة ١٣ قوله  
عنه الليل اي لم يكن يقرأ القرآن في الليل وانما خص  
به لانه قال قد تعال ان ناس من الليل اي اشهد  
وهو اقرب قبالا ان لك في النهار سجا طويلا وقلة الكلام انه  
مع ما على من التزم الخيرية وهي علم القرآن كان غافلا  
عن تلاوته وربما جرى الى نسيانه وبه من الكفاية ولم يكن  
عابا باومه ولو اجهت ان هو المراد من نزول القرآن  
لذا ورد ما معناه ان من عمل بالقرآن نكته وانما تلاه القرآن  
وان لم يقرأه ومن قرأ القرآن وانما لم يعل بما فيه نكته لم  
يقرأه اجماعا ١٣ مرقة ١٣ قوله فادرك الشهد الخ  
خواص المؤمنين من الانبياء والاولياء والعلماء والارواح  
مداد العلماء يرتفع على رؤس الشبهه يمكن ان يرادوا الشهداء  
ارباب حضور مع المولى في غالب حالهم كما ان المراد من  
العامة من غالب حوهم الغضاة والنفية عن الحضرة ١٣ مرقة  
١٣ قوله على رجل طائر هذا مني عدم تفرق الشئ اي  
لا تستقر الرواية اذ انك لا تسمع الطق على رجل طائر ذكره ابن  
الملك فالتسني انما كانت في المعلق برجل الطائر لا تستقر  
لها ١٣ مرقة ١٣ قوله لا جيبا الخ اي جيبا لا يبر كمالا  
ما يسرك او يبيها او للتوخي اي حائل فانما ان يبيح الجيب  
او يسكت عن المكروه ولذا قيل صدق خبير من صديقه  
جاهل او المراد بالليلب لعلم فرائق الرواية الا يتبادر  
ذي راي ١٣ مرقة ١٣ قوله على داود الخ يشهد بذلك  
اي حبه لانه لا يستقبلك في تفسيره الا بما تحب اي انما  
اجتره من لا يبيح ربا محلا لبعض والحسد على تفسيره المكروه  
يقتض على ذلك لصفة فان الرواية على رجل طائر وقوله ذي  
راي اي عاقل او عالم قال الزجاج معناه فعمل بعبارات  
الرواية فانما يخرج بحقيقة تفسيره او باقرب ما يعلم منه لان  
تفسيره وزيها عاجلها الدر عليه ١٣ مرقة ١٣ قوله عن  
عائشة روت عائشة هذا الحديث سماه عن غير الانبياء  
لم تكن حينئذ عند النبي صلى الله عليه وسلم والاصل ان تصدق  
سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن حال ورقة بن نوفل من امه لانه  
فقال فخيبة كلاما بين من رعايته بحال بن عمر وادبنا

كتاب قوله فصد ابى الشجرة فا دخلاني دارا ٣٥٦ الخ والظاهر انها الشجرة السابقة مع الروب

انطلق فانطلقنا حتى اتينا على نهر من دم فيه رجل قائم على وسط النهر وعلى شط النهر رجل بين يديه  
حجارة فاقبل الرجل الذي في النهر فاذا اراد ان يخرج رمى الرجل بحجر في فيه فرددته حيث كان فجعل  
لكما جاء ليخرج رمي في فيه فخرج كما كان فقلت ما هذا قال انطلق فانطلقنا حتى اتينا  
الى روضة خضراء فيها شجرة عظيمة وفي اصلها شيطان وصبيان واذا رجل قريب من الشجرة بين يدي  
نار يوقدها فصد ابى الشجرة فا دخلاني دارا وسط الشجرة لمر اقط احسن منها في رجال شيوخ و  
شباب ونساء وصبيان ثم اخرجاني منها فصد ابى الشجرة فا دخلاني دارا هي احسن وافضل منها  
فيها شيوخ وشباب فقلت لهما انكما قد طوفتاني الليلة فاخبراني عما رايت قال انعم اما الرجل الذي  
رايته يشق شدقه فكذب اب يحذر بالكذب فحمل عنده حتى تبلغ الافاق فيصنع به ما ترى الى يوم  
القيمة والذي رايته يشق راسه فرجل عليه الله القرآن فنام عنه بالليل ولم يعمل بما فيه بالنها ففعل به  
ما رايت الى يوم القيمة والذي رايته في النقب فهو الزناة والذي رايته في النهر اكل الربو والشيوخ  
الذي رايته في اصل الشجرة ابراهيم والصبيان حوله فالاول الناس والذي يوقد النار مالك  
خازن النار والدار الاولى التي دخلت دار عامة المؤمنين واما هذه الدار فقد اراد الشهداء وانما جبرئيل  
وهذا ميكائيل فارفع رأسك فرفعت رأسي فاذا فرقتي مثل السحاب وفي رواية مثل الرابطة البيضاء  
قال ذلك منزلك قلت دعاني ادخل منزلي قال انه بقي لك عمر لم تستكمل فلو استكملته  
انيت منزلك رواه البخاري وذكر حديث عبد الله بن عمر في رؤيا النبي صلى الله عليه وسلم  
في المدينة في باب حرم المدينة الفصل الثاني عن ابى رزين العقيلي قال قال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم رؤيا المؤمن جزء من ستة واربعين جزء من النبوة وهي على رجل طائر  
ما لم يحدث بها فاذا حدثت بها وقعت واحسبه قال لا تحدث الا حبيبا وابيبارواه الترمذي  
وفي رواية ابى داود قال الرواية على رجل طائر ما لم تغير فاذا عتبت وقعت واحسبه قال لا تقصها  
الا على ابي اوزي راي وعنه عائشة قالت سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ورقة فقالت  
له خذ حجة انه كان قد صدقك ولكن مات قبل ان تظهر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
اريت في المنام وعليه ثياب بيض ولو كان من اهل النار لكان عليه لباس غير ذلك رواه احمد والتومني  
وعنه ابن خزيمة بن ثابت عن عمه ابى خزيمة انه راي فيما يرى النائم انه يجلس على جبهة النبي صلى  
الله عليه وسلم فاخبره فاضطجع له وقال صدق رؤياك فسجد على جبهته رواه في شرح السنة و  
سند كحديث ابى بكر كان ميزا انزل من السماء في باب مناقب ابى بكر وعمر رضي الله عنهما  
الفصل الثالث عن سمرة بن جندب قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يكثر ان يقول  
لا صحابة هل راي احد منكم من رؤيا فيقص علي من شاء الله ان يقص وان قال لنا ذات غداة ان اتانا الليل

رسول الله صلى الله عليه وسلم الاول منها نظرا الى اياته وهو  
قولها انه قد صدق كل اي اجالا والتالي الى التوقف برؤياها ولكن مات قبل ان تظهر لانه لم يدرك ان دعوتك بصدقك فيما تجي بر من عند الله تصيلا او باقرب بالاعمال على تحريكك ١٣ لمحات في قوله شيا بين الخ كان  
صلى الله عليه وسلم فرب عليه بيده وان الظاهر عنوان الباطن وقد قالت الصوفية من روى ثوبان في رواية ١٣ مرقة ١٣ قوله ما يكثر الخ قال يطبع ما يكثر خبر كان وما هو موصولة ويكسر موصولة والضمير لراجح الى ما ناطق

رسول الله صلى الله عليه وسلم الاول منها نظرا الى اياته وهو  
قولها انه قد صدق كل اي اجالا والتالي الى التوقف برؤياها ولكن مات قبل ان تظهر لانه لم يدرك ان دعوتك بصدقك فيما تجي بر من عند الله تصيلا او باقرب بالاعمال على تحريكك ١٣ لمحات في قوله شيا بين الخ كان  
صلى الله عليه وسلم فرب عليه بيده وان الظاهر عنوان الباطن وقد قالت الصوفية من روى ثوبان في رواية ١٣ مرقة ١٣ قوله ما يكثر الخ قال يطبع ما يكثر خبر كان وما هو موصولة ويكسر موصولة والضمير لراجح الى ما ناطق

له قول روضة مستمرة بنعم الميم وسكون المهلة وكسر المشاة وتحفيف الميم من العتمة وسبب شدة الكلام فوصفها شدة الخصرة وبعضهم يفتح المشاة وتشديد الميم كذا حقه العسقلاني ١٢ مرقة ٣٥ قوله فاذا حول الرجل الى اسفل

كتاب التركيب واذا حول الرجل ولدان رابت ٣٩٤ ولدا ما كثر منهم يشهد قوله امر روضة

الاداب

وقطالتي يخص بالماضى المنفى ١٢ طيبه ٣٥ قوله ما هذا

ايتان وانهما ايتعتاني وانهما قالالى انطلق واني انطلقت معهما وذكر مثل الحديث المذكور في  
الفصل الاول بطوله وفيه زيادة ليست في الحديث المذكور وهي قوله فائتينا على روضة معتمة  
فيها من كل نور الربيع واذا بين طهرى الروضة رجل طويل لا اكاد ارى راسه طولاً في السماء واذا  
حول الرجل من اكثر ولدان رايتهم قطلت لهما ما هذا ما هو لقال قال الى انطلق فانطلقنا فانهينا  
الى روضة عظيمة لحرار روضة قطا عظم منها ولا احسن قال قال الى ارق فيها قال فانقينا فانهينا  
الى مدينة مبنية ببلين ذهب ولبن فضة فائتينا باب المدينة فاستفتينا ففقم لنا فدخلناها فلتقنا  
فيها رجال شطرنج من خلقهم كاحسن ما انت راع وشطرنجهم كاقدم ما انت راع قال قال لهم اذ هو اذ هو  
في ذلك النهر قال واذا نهر معتض يجري كان ماءه المحض في السماض فن هو اذ هو اذ هو اذ هو اذ هو  
الينا قد ذهب ذلك السوء عنهم فصاروا في احسن صورة وذكر في تفسير هذه الزيادة واما الرجل الطويل  
الذي في الروضة فانه ابراهيم واما الولدان الذين حول مولود مات على الفطرة قال فقال بعض  
المسلمين يا رسول الله واولاد المشركين فقال رسول الله صلى الله عليه واولاد المشركين واما القوم الذين  
كانوا شطرنجهم حسن وشطرنجهم قبيح فانهم قوم قد خلطوا عملاً صلحاً واخر سميّاً تحاً وزاد الله عنهم رواه  
البخارى وعن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه قال من اقرى القرى ان يرى الرجل عليه مال يربا رواه  
البخارى وعن ابى سعيد عن النبي صلى الله عليه قال اصدق الرويا بالاشجار رواه الترمذي والهرمى كتاب

الاداب باب السلام الفصل الاول عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
خلق الله ادم على صورته طولاً ستون ذراعاً فلما خلقه قال اذهب فسلّم على اولئك النفوس وهم نفوس  
من الملائكة تجلس فاستمع ما يحيونك فانهما يحيونك ونحييتك ذريتك فذهب فقال السلام عليكم  
فقالوا السلام عليكم ورحمة الله قال فزادوه ورحمة الله قال فكل من يدخل الجنة على صورة ادم وطول  
ستون ذراعاً فلنيزل الخلق يقيص بعده حتى الان متفق عليه وعن عبد الله بن عمرو ان رجلاً  
رسول الله صلى الله عليه اتي الاسلام خيراً قال تطعم الطعام وتقرئ السلام على من عرفت ومن لم تعرف  
متفق عليه وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه للمؤمن على المؤمن سبب خصال يعود  
اذا مرض ويشهد له اذا مات ويحب ما اذا دعاه ويسلم عليه اذا القيه ويشمت اذا اعطس وينصحه اذا اغا  
او شهد له احدى في الصحيحين ولا في كتاب الحميدى ولكن ذكره صاحب الجاهم برواية النسائي  
وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا اولادكم على  
شئ اذا فعلتموه تحاببتم افسوا السلام بينكم رواه مسلم وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه يسلم الراكب  
على الماشى والماشى على القاعد والقليل على الكثير متفق عليه وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه يسلم الصغير على  
الكبير والماز على القاعد والقليل على الكثير رواه البخارى وعن انس قال ان رسول الله صلى الله عليه يسلم عليهم

ما جعل الراجح اى الولدان وما يبنى من اريد بها الصفة اى ما  
صفة في اوصاف هؤلاء واغربا لطبي في قوله من عن الظاهر  
يقال من هذا كما في صيغة السطية كالم راى عال من الطول  
المفرد كما في معنى من اى جنس هو البغرام ملك من جنس امر غير  
ذلك كما في قوله لا اى اذ اطلق الرجل عليه لا يعقلون  
يكون ما ولا ونباتا الصفة يكونه كما امر جنبا لا يستمدى  
مايل يقتضى من ايضا ١٢ مرقة ٣٥ قوله كوج ما انت  
دار الى قال يطبخ ان يكون بعضهم يوصون بان يلقونهم  
حسنة بعضهم قبيحة وان يكون كل واحد منهم بعضه حسن و  
بعضه قبيح والثاني هو المراد به بل قوله في التفسير فانهم  
قوم خلطوا عملاً صلحاً واخر سميّاً اى خلطوا عملاً  
صلحاً اى سميّاً بصلحاً قلت وقول من يلقونهم ايضا  
يرى ان يكون المراد به السه الاصل قال نعم لو قال شطر  
منهم كان على التمام ١٢ مرقة ٣٥ قوله ما لا والمشركين  
اى او منهم اولاد المشركين اى اولاد المشركين الذين  
ما تواعى الفطرة واخرون على زمره هؤلاء اولاد المشركين  
واولاد المشركين وقية ان حكم اولاد المشركين الذين  
غيرت فطرتهم باهتودوا اجم خلاف هذا فلا عاويث  
الما الى ان اولاد المشركين في النار باول من غيرت  
فطرتهم جواين اللطيف ودعا للتناقض قلت هذا جمع  
حسن لكن يشترط وقوع التكليف في حال التمييز بالنسبة  
لك اولاد المشركين لمن لم يرض ان يذهبهم بغيرهم  
في صفهم بنار على صدره كما ان يقبل ايمان الصغير عام  
فضله لا يسأل عما يفعل وقد وقف اما منا الاكظم  
في هذا الباب ١٢ مرقة ٣٥ قوله اصدق الرويا بالاشجار  
وذلك لان الغالب بان تكون الخواطر مجتمعة والدعاى  
ساكنة ولان المعدة خالية فلا يتصاعدها البخر  
المشوشة ولا نها وقت نزول الملائكة للصلاة المشهورة  
١٢ مرقة ٣٥ قوله كتاب الادب اى الادب تهال  
يا محمد قولاً وفعلات لالاخذنكم ارم الافلاق ذكره السيوطى  
يقال يعرف مع الحنات والاعراض عن السنيات  
وقيل التعظيم لمن فوقك والرفق لمن دونك ويقال  
انه ما يؤخذ من المادة وهى الدعوة الى الطعام سى بذلك  
لان يدعى اليه ١٢ مرقة ٣٥ قوله خلق الله ادم على صورته  
اختلف العلماء فيهم من اسك عن تاديل وقال هو من صفات  
الصفات فنسك عن تاويلها ونهم من اول فقال الصورة  
بمعنى الصفة كما يقال صورة المسئلة بكذا اى خلق مقظلاً  
الصفات والاضافة للتشريف كبيت السرد قبل الغمير  
لاهر اى خلقه اول امره بشرا سوي بطول ستين اولى صورته

من آخره وصل حدت النون للماز والاذواج ١٢ مرقة ٣٥ قوله فسلم عليهم اى فاضعاً ولا كان ما اذا كثر جمع على احتمال قال النورى  
التي لا يشك نوع آخر من الحيوانات ١٢ لم له قوله وتقرئ السلام من الاقرار ليقال اقرئ فلانا السلام واقربى طيلة السلام فانه حين يسلط سلامه على ان يقرئ السلام ويرده كذا في مجمع البحار ويردى تقرئ من الجرد ١٢ مر  
٣٥ قوله ويشتهر بالشيخين الميم اى يرد على بقوله بركم ساذ اعطس بفتح الطاء وكسر على ما فى القاموس فمد اسك فى رواية ١٢ مرقة ٣٥ قوله ولا تؤمنوا قال النورى اقال النورى

لحق قوله فاضطرده الى الضيق الطريق بحيث لو كان في الطريق صدارا لصعب بالجماد والافيا مره ليعدل عن وسط الطريق الى احد طرفيه جزا وفاقا لما عدلوا عن الصراط المستقيم وفي شرح السنن قال بعض اهلنا  
بكرة ابتداءهم بالسلام على محمد وبعدهم لان النبي للتحريم  
والحاجة به قول معلقته وانما المبتدع فالتحذير انه لا يبد  
بالسلام الا عند خوف مفسدة ولو سلم على من لم يعرفه فباع  
وما احتج ان يتروسلما بان يقول سرت سلا في  
تحيته بالسلام ومرة سلمه قوله فخرولا عليكم جارت  
الروايات بغير الواحد والجمع واثبات الراود هذا  
فقل الخبر فاضطرده الى المزارع في قولوا وقال بعضهم  
لاباس بالتشريك لان الميت مشترك بين كل رجل من المؤمنين  
ليس للتشريك بل للاستيفان اى عليكم استحقاق  
والصواب جواز التزيين في العتبات لك قوله انفس هوى  
الاصول ما يشتر من الذوق المراد بالمتدي زيا ناه النج  
في العقل والحواس من قول انفس الى تكلف  
في التلذذ بالانفس والتعدي وانما قل ذلك على ما عليه  
وسلم لها بقول الله واحكم الله في هذا الحديث ولا تارة  
صريح على جواز تفكر الحديث بالمتضا للاخلاف اذ  
كون القضية واحدة متكلف للمتنى مرة قاله سلم  
عليه ما قال النووي لو سلم على جماعة فيهم مسلمون او مسلمون  
كفار فسلمة ان سلم عليهم بقصد المسلمين او الكفار ولو  
كتب كتابا بالمشرك فاسنة ان يكتب كما كتب  
اسم صلى الله عليه وسلم الى قبل سلام على من اتبع الهدى  
مرة قاله فاذا اتممت له المنع من ترك الجاهلية  
بالكتابة للضرورة الدينية اليا في الجملة وتركت الاجم  
فتح اللام على انه مصدر بمعنى يجلس ويوقع في نسخة  
السيد جمال الدين بقر اللام ويرمى مستقيم المعنى بهن خان  
اسم مكان افغان ولم يقع منه اداة المصداق في هذا  
القائم قال ابن الملك في شرح المشارق جلس يعني اللام  
مصدر على اذ تمنع عن الافعال الا من الجلس  
في الطريق مرة قاله قول المعروف صفة بعد صفة  
لمرصوف نحو اي السلم على السلم فصال استتابة  
بالمعروف وجماد فضاء المد من قول اول عمل قبل وجماد  
في اخرج العقل حسنة ويحتمل ان يكون اليا بمعنى من قوله  
وتقع بسكون القوافي تفتح الوحدة اى يشهد ويشهد  
بقر الجيم وتقع مرة قاله وتشير الى ان تشيورا  
قوله اليه لولا اى العلم التغير في امره قوله وتهد والفضال  
الفرق بين ارشاد السبيل وهداية الضال ان ارشاد  
السبيل اعم من هداية الضال مرة قاله قول  
بسكون القوافي تفتح الوحدة لم يشهد ويشهد  
في قوله تفتح اشارة الى ان الفضل هو المسمى خلف الجاز  
كما هو المختار من هداية وتهد ومعرفان حديث ابن  
مسعود على ليدوا ابن ماجه فوعا الجنان تهوده وليست

**باب** قال الصواب تحريم ابتداءهم على القامسى **٣٩٨** عياض عن جماعة انه يحب ابتداءهم للضرورة السلام

متفق عليه وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تشكوا اليهود ولا النصارى بالسلام  
واذا القيتم احدهم في طريق فاضطروا الى اضيقه رواه مسلم وعن ابن ابي عمير قال قال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم اذا سلم عليكم اليهود فاما يقول احدهم السلام عليكم فقل وعليك متفق عليه  
وعن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سلم عليكم اهل الكتاب فقولوا وعليكم  
متفق عليه وعن عائشة قالت استاذن رهط من اليهود على النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا السلام عليكم  
فقلت بل عليكم السلام واللعنة فقال يا عائشة ان الله رفيق يحب الرفق في الامور قلنا او لم نسمع  
ما قالوا قال قد قلت وعليكم وفي رواية عليكم ولم يذكروا او متفق عليه وفي رواية للبخاري قالت  
ان اليهود اتوا النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا السلام عليكم قال وعليكم فقالت عائشة السلام عليكم و  
لعنكم الله وغضب عليكم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم مهلا يا عائشة عليك بالرفق والياك  
والعتف والفتش قالت اولم تسمح ما قالوا قال اولم تسمى ما قلت رددت عليهم فيستجاب لي فيهم  
ولا يستجاب لهم وفي رواية لمسلم قال لانكوفي فاجتنبه فان الله لا يحب الفتش والفتش وعن  
اسامة بن زيد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن رجل من المسلمين والمشركون عبدة  
الاوثان واليهود فسلم عليهم متفق عليه وعن ابى سعيد الخدرى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال  
اياكم واجلسوا بالطرق فقالوا يا رسول الله ما لنا من مجالسنا يد نتحدث فيها قال فاذا سلمتم  
الا المجلس فاعطوا الطريق حقه قالوا وما حق الطريق يا رسول الله قال غرض البصر وكفا الذي  
رد السلام والامر بالمعروف والنهي عن المنكر متفق عليه وعن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم  
في هذه القصة قال وارشاد السبيل رواه ابوداود وعقب حديث الخدرى هكذا وعن عمر عن النبي  
صلى الله عليه وسلم في هذه القصة قال وتغتثلوا الملهوف وتهدوا الضال رواه ابوداود وعقب  
حديث ابى هريرة هكذا ولما جد هاني الصميجين **الفصل الثاني** عن علي قال قال رسول  
الله صلى الله عليه وسلم للمسلم على المسلم ست بالمعروف يسلم عليه اذ يقية ويجيب اذ ادعاه ويشتمنه  
اذا عطس ويعوده اذا مرض ويتبع جنازة اذ مات ويجب له ما يجب لنفسه رواه الترمذى والدار  
وعن عمران بن حصين ان رجلا جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال السلام عليكم فرد عليه  
ثم جلس فقال النبي صلى الله عليه وسلم ثم جاء اخر فقال السلام عليكم ورحمة الله فرد عليه فجلس فقال  
عشره ون ثم جاء اخر فقال السلام عليكم ورحمة الله وبركاته فرد عليه فجلس فقال ثلثون رواه الترمذى  
وابوداود وعن معاذ بن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم معناه و زاد ثم اتى اخر فقال السلام عليكم و  
رحمة الله وبركاته ومغفرة فقال ارجعون وقال هكذا تكون الفضائل رواه ابوداود وعن ابى امامة  
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اولى الناس بالله من بدأ بالسلام رواه احمد والترمذى وابوداود

بتابعة ليس مناسن تعد بها مرة سلمه قول فقال  
ثلثون اعلم ان فضل السلام عليكم ورحمة الله وبركاته فيما في بغيره من الجيب عليكم السلام ورحمة الله وبركاته وياتى ابوداود والطف في قوله وعليكم والسلام ان يقول السلام  
عليكم وان قال السلام عليكم والسلام فان ذلك صلوات الله عليه وعلقه على ان لو قال في الجواب عليكم لم يكن جوابا لوقال وعليكم بالاول والى ان يكون جوابا بغيره

صلى الله عليه وسلم

صلى الله عليه وسلم

صلى الله عليه وسلم

لقد قول سلم علي بن الملك وهذا مخصص بالنبي صلى الله عليه وسلم لانه من الوقوع في الفتنة والماخوذ فيكون على المرأة الاجنبية الا ان يكون حرة بيعة عن مغلظة الفتنة وقيل وكثير من العلماء لم يكرهوا تسليم كل منها

وعن جريان النبي صلى الله عليه وسلم من علي بن ابي طالب  
 قال مجزي عن الجماعة اذا مروا ان يسلموا احد همد ويجزي عن الجلبوس ان يرذ احد همد رواه  
 البيهقي في شعب الايمان مرفوعا وروي ابوداود وقال رفعه الحسين بن علي وهو شيخ ابى داود  
 وعن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جداه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس منا من تشبه  
 بغيرنا لا تشبهوا باليهود ولا بالنصارى فان تسليم اليهود الانتارة بالاصابع وتسليم النصارى  
 الانتارة بالاكف رواه الترمذي وقال اسناده ضعيف وعن ابى هريرة عن النبي صلى الله  
 عليه وسلم قال اذا لقي احدكم اخاه فليسلم عليه فان حالت بينهما شجرة او جدار او حجر ثم لقيه  
 فليسلم عليه رواه ابوداود وعن قتادة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا دخلتم بيوتا  
 فسلموا على اهلها واذا خرجتم فاودعوا اهلها بسلام رواه البيهقي في شعب الايمان مرسل  
 وعن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا بني اذ دخلت على اهلك فسلم فليكون بركة  
 عليك وعلى اهل بيتك رواه الترمذي وعن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 السلام قبل الكلام رواه الترمذي وقال هذا حديث منكر وعن عمران بن حصين قال كنا  
 في الجاهلية نقول انعم الله بك عينا وانعم صبا فلما كان الاسلام نهينا عن ذلك رواه ابوداود  
 وعن غالب قال انا كحلوس بن ابى الحسن البصرى اذ جاء رجل فقال حدثني ابى عن جدي قال  
 بعثنى ابى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اتمه فاقرته السلام قال فاتيته فقلت ابى يقربك  
 السلام فقال عليك وعلى ابيك السلام رواه ابوداود وعن ابى العلاء بن الحضرمي ان العلاء بن الحضرمي  
 كان عاملا رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان اذا كتب اليه بدأ بنفسه رواه ابوداود وعن جابر  
 ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا كتب احدكم كتابا فليتربه فانه الجحاح حتى رواه الترمذي و  
 قال هذا حديث منكر وعن زيد بن ثابت قال دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم وبين يديه  
 كاتب فسمعتة يقول صنع القلم على اذنك فانه اذكر للمال رواه الترمذي وقال هذا حديث غريب  
 وفي اسناده ضعف وعنه قال امرني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اتعلم السريانية  
 وفي رواية انه امرني ان اتعلم كتاب يهود وقال اني ما امن يهود قال فيما مرني  
 نصف شهر حتى تعلمت فكان اذا كتب الي يهود كتبت واذا كتبوا اليه قرأت لئلا يكتبهم رواه  
 الترمذي وعن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا انتهى احدكم الى مجلس فليسلم  
 فان بدا له ان يجلس فليجلس ثم اذا قام فليسلم فليست الاولي باحق من الاخرة رواه الترمذي  
 وابوداود وعنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا خير في جلوس من الطرق الا لمن هداه السبيل  
 ورد الخية وعرض البصر واعان على الحموله رواه في شرح السنة وذكر حديث ابى جري في افضال لصة

السلام سنة مستقيمة ليست بواجبة وبه سنة على الكفاية فان  
 كانوا جماعة كفاههم تسليم واحد ولو سلم كلهم كان افضل قال  
 القاضي حسين من اشاعة ليس لنا سنة على الكفاية الا  
 في اقلت وفي المطابق لندبنا وقوله ان يرذ احد همد وهذا  
 فرض كفاية بالاتفاق ولوردوا كلهم كان افضل لكل ابو  
 شيان فرض الكفاية كلها مرة مرة في قوله الاشاعة بلا  
 يقع فتمم كفاية والمخية لا تشبهها بهم في جميع افعالهم خصوصا  
 في بائتين الفستين ولعلهم يتكفون في السلام اوردوه لو  
 فيها بالاشارة من غير نطق بلغة السلام الذي هو سنة  
 اعم وذرية من الانبياء والاولياء كما في صلى الله عليه وسلم  
 كوشن ان بعض امته يفعلون ذلك وخل ذلك من  
 الاخوان او مطاطة الراس والاكف بلغة السلام فقط  
 مرة مرة في قوله وقال اسناده ضعيف الخ لعل بهم  
 ان من عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده وان الحسنان  
 سنة من لا سيما وقد اسنده السيوطي في الجلس الصغير  
 الى ابن عمر وفارقع النزوع وزال لا شك ١٢ مرة  
 في قوله انتم الله بك عينا الباء زائدة لتأكيد التسمية  
 والحسن اقر الله سبحانه وتعالى من تسميته في قول رواه  
 من السنة ويذكر من التسم الرجل اذا دخل في التسمية فاليها  
 للتسمية وقيل الباء للبيعة اي التسم الله سبحانه وتعالى  
 حين من يترك التسم بفتح هجره وكسر عينه في التسمية هجره  
 وصل فخرج حين من التسمية وقيل سبها ما تميزه اذ لم ي  
 طاب عينك في الصباح وانما خص الصباح لان الكفاية  
 فيه مرة مرة في قوله وعن ابى العلاء بن الحضرمي ان  
 عهد كنيه ابو العلاء ولم يذكره المؤلف في اسماة وفي نسخة  
 رواه امامنا في بعض نسخ المصاحف وعن ابن العلاء الحضرمي  
 نسبة الى حضرموت قوله ان العلاء الحضرمي وفي نسخة ابن العلاء  
 بن الحضرمي مرة مرة في قوله كان حامل رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم قال المصنف هو عهد الله من حضرموت كان  
 عالا للنبي صلى الله عليه وسلم على البحر من اقره ابو بكر وعرض  
 الله عنها الى ان مات العلاء سنة اربع عشرة روى عنه  
 السائب بن يزيد وغيره مرة مرة في قوله فليتربه اي  
 ليسقط على التراب فليل مراد من التراب على المكتوبة وقيل  
 المراد التماسك المكتوب اليه ١٢ سيده في قوله فانه اذكر  
 اي الشكر والثناء اي لما قبله الامر والحسن انما سرقه  
 فيل يرا من انشاء العبارة في التصدير مرة مرة في قوله  
 امرني ان اتعلم الخ قيل فيه دليل على جواز تعلم ما يحرم في  
 شرفه للتوقى والخير من الوقوع في الشر كما ذكره اليلعي  
 في ذيل كلام المظهر هو غير ظاهر الا يعرف في الشرع تعلم  
 علم لغة من اللغات سرا بغير عزيمة هندية او تركية او فارسية

م وما يتاح فيه بخلاف الشائبة على ما هو المشاهد في التمارك لا سيما اذا كان في المجلس بالانذار ولا يتشاور ولا قيل كما ان الشائبة الاولى في التمارك  
 نعم يرد من اللغو ما لا يعنى وهو نوم عند رباب الكلام الا ان ترتب عليه فامة في محب كما يستفاد من الحديث مرة مرة في قوله فليست الاولي الخ اي التسمية الاولى قول باولى والى قول من لاخرة اهل كل با  
 حتى سنة مشهورة الى حسن المعاشرة وكرم الاخلاق ولطف الفتوة ولطافة المردة فانه اذا رجع ولم يسلم بما يشوش اهل المجلس من مراجعة على طريق السكوت وبهذا تبين ان قد يقال بل الاخرة اولى من الاولى لان تركها





وكانت في ذلك الوقت من غيرة النبي صلى الله عليه وسلم على اهل بيته واهله

باب المصافحة

فما روى الرسول فان ذلك له اذن ان

لقد قولنا ستاذننا فان لم يكن له اذن ان

ابن الصفة ما تا بعد الداعي فاجابوا الى والمعانقة

اذن من يدعون فاما الاذن اليا بعد والاسميتان

ابن هريرة قال دخلت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجد لبنا في قدح فقال ابا هريرة الحق

او هو متاخر عن هذا الفعل هذه احتمالات والله اعلم بحقيقة

باهل الصفة فادعهم الى فانيتم فدعوتهم فاقبلوا فاستاذنوا فاذن لهم فدخلوا رواه البخاري

اولاد النبا ما بلغ ستة اشهر اذ سمعت ذلك كان امامي في منزلي

الفصل الثاني عن كلب بن جندب ان صفوان بن امية بعث بلبن اوجيد آية وضغابيس الى

اصدى من الغزو الضغابيس هي الغزاة واحدة بها ضغابيس

النبي صلى الله عليه وسلم والنبي صلى الله عليه وسلم با على الوادي قال فدخلت عليه ولم استلم

ولم استاذن فقال النبي صلى الله عليه وسلم ارجع فقل السلام عليكم ادخل رواه الترمذي

ابوداود وعن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذ ادعى احدكم فاجاء مع الرسول

فان ذلك له اذن رواه ابوداود وفي روايته قال رسول الرجل الى الرجل اذنه وعن عبد الله

ابن بسر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ اتى باب قوم لم يستقبل بالباب من تلقاء

وجهه ولكن من ركنه الايمن والايسر فيقول السلام عليكم السلام عليكم وذلك

ان الذي ولم يكن يومئذ عليه استور رواه ابوداود وذكر حديث انس قال عليه الصلاة والسلام

السلام عليكم ورحمة الله في باب الضيافة الفصل الثالث عن عطاء بن يسار ان رجلا

سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال استاذن على امي فقال نعم فقال الرجل اني معها

في البيت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم استاذن عليها فقال الرجل اني خادقها فقال

رسول الله صلى الله عليه وسلم استاذن عليها اتحت ان تراها عريانة قال لا قال فاستاذن

عليها رواه مالك مرسل وعن علي رضي الله عنه قال كان لي من رسول الله صلى الله عليه وسلم

مدخل بالليل ومدخل بالنهار فكنيت اذا دخلت بالليل تخفي علي رواه النسائي وعن جابر ان

النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تاذنوا لمن لم يبد ابا للسلام رواه البیهقي في شعب الايمان باب

المصافحة والمعانقة الفصل الاول عن قتادة قال قلت لانس كانت المصافحة في اصحاب

رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم رواه البخاري وعن ابى هريرة قال قبل رسول الله صلى الله عليه

وسلم الحسن بن علي وعندة الاقرع بن حابس فقال الاقرع ان لي عشرة من الولد ما قبلت منهم احدا

فقط اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال من لا يرحم لا يرحم متفق عليه وسند كحديث

ابى هريرة اتم الحكم في باب مناقب اهل بيت النبي صلى الله عليه وسلم وعليهما اجمعين ان شاع الله

تعالى وذكر حديث ام هانئ في باب الامان الفصل الثاني عن البراء بن عازب قال قال النبي صلى

الله عليه وسلم ما من مسلمين يلتقيان فيتصافحان الا غفر لهما قبل ان يتفرقا رواه احمد والترمذي

وابن ماجه وفي رواية ابى داود قال اذا التقى المسلمان فتصافحا وحمد الله واستغفراه غفر لهما

وعن انس قال قال رجل يا رسول الله الرجل ثنا ليقى اخاه او صديقه ايتحنه له قال لا

قال ايتحنه ويقبله قال لا قال ايتحنه ويصافحه قال نعم رواه الترمذي

مروان بن الحنفية سار في ذلك الوقت وهو في بيت النبي صلى الله عليه وسلم فوجد لبنا في قدح فقال ابا هريرة الحق

باهل الصفة فادعهم الى فانيتم فدعوتهم فاقبلوا فاستاذنوا فاذن لهم فدخلوا رواه البخاري

اولاد النبا ما بلغ ستة اشهر اذ سمعت ذلك كان امامي في منزلي

اصدى من الغزو الضغابيس هي الغزاة واحدة بها ضغابيس

النبي صلى الله عليه وسلم والنبي صلى الله عليه وسلم با على الوادي قال فدخلت عليه ولم استلم

ولم استاذن فقال النبي صلى الله عليه وسلم ارجع فقل السلام عليكم ادخل رواه الترمذي

ابوداود وعن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذ ادعى احدكم فاجاء مع الرسول

فان ذلك له اذن رواه ابوداود وفي روايته قال رسول الرجل الى الرجل اذنه وعن عبد الله

ابن بسر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ اتى باب قوم لم يستقبل بالباب من تلقاء

وجهه ولكن من ركنه الايمن والايسر فيقول السلام عليكم السلام عليكم وذلك

ان الذي ولم يكن يومئذ عليه استور رواه ابوداود وذكر حديث انس قال عليه الصلاة والسلام

السلام عليكم ورحمة الله في باب الضيافة الفصل الثالث عن عطاء بن يسار ان رجلا

سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال استاذن على امي فقال نعم فقال الرجل اني معها

في البيت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم استاذن عليها فقال الرجل اني خادقها فقال

رسول الله صلى الله عليه وسلم استاذن عليها اتحت ان تراها عريانة قال لا قال فاستاذن

عليها رواه مالك مرسل وعن علي رضي الله عنه قال كان لي من رسول الله صلى الله عليه وسلم

مدخل بالليل ومدخل بالنهار فكنيت اذا دخلت بالليل تخفي علي رواه النسائي وعن جابر ان

النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تاذنوا لمن لم يبد ابا للسلام رواه البیهقي في شعب الايمان باب

المصافحة والمعانقة الفصل الاول عن قتادة قال قلت لانس كانت المصافحة في اصحاب

رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم رواه البخاري وعن ابى هريرة قال قبل رسول الله صلى الله عليه

باصحاب

عن الزيادة والنقصان قلت انهما هما كمال الامور...  
المزادان هذا وفي الكمال في كل منهما واسد علم...  
قله قوله واسد ما رايته عريا تالغ قال شاذ ان قيل كيف...  
تحلف الامور الموثقة على انها لم تزر عريا ناقلة ولا بعد...  
الصحة وكثرة الاجتماع في كافي واحد تحل عليها ادرات...  
عريا ناقلة قبل رجلا اعتقد واختصت الكلام لذلك الى...  
او عريا ناش ذلك لعريان واختار القاضي الاول قل...  
اليلج هذا هو الوجه الثاني من سياتي كلاهما تحت الفرح...  
والاستبصار بعد ومدة قويا للقاء بحيث لم يمكن من تمام...  
التردي بالردا حتى جره وكثيرا للقاء مثل هذا واسد علم...  
مرقاة قلته قوله هو على سبيل المثال من الملك قد يورث...  
عن الملك النعمة فالسيرة بها تجوز ان يكون المراد...  
ولعمتها قبل هو السيرة من جريدة اقل تجده كل واحد...  
ابن المدينة واهل مصر للثوم فيه ترقيا من الهوام حتى و...  
المعتد ما قبل كمالا حتى ١٢ مرقاة قلته قوله هو اسد...  
المصافحة في اخذ الروح والراثة او من كل شئ...  
ويضرو عدم ذكر متعلق بالجم ويؤيد تأكيد مكررا بقوله...  
١٢ مرقاة قلته قوله هو مرجح قول القائل في جنت مرجح...  
اي موصفا واسعا والظن مرجحا لركب المهاجر...  
اي الى اسد ورسوله ومن دار الحرب والاسلام وفيه اشار...  
بان قوله هو اسد عليه دم الهجرة بعد الترخي اي من مكة...  
صارت دار الاسلام بخلاف ما قبل لفتح فان الهجرة كانت...  
واجبة على شرطها والهجرة من دار الكفر الى دار الاسلام...  
فوجب باق الى يوم القيامة ١٢ مرقاة قلته قوله اسدين...  
خضير بن من الانصار في جامع الاصول عن اسيد بن خضير...  
قال ان جلا من الانصار كان في مزارع لعله هذا فينبغي ان...  
يكون في عبارة الكتاب من الانصار فوعا على انه جند...  
وتخصه قول من الانصار وخبره قال قد وجد في بعض نسخ...  
مجرع على انه جبارة عن اسيد بن خضير ليس شئ فانه من...  
لقبار الانصار اسيد بن خضير قوله اسدي اي اقربني و...  
كفي من الاقتصار واصلا الجس حتى يقتل او يقتل يقال...  
اصبر القاضي اصبارا اي كمن من الاقتصار ١٢ سيد...  
قوله قال اصبر الخ بصيغة التثنية اي الملك من الاقتصار...  
واقص من لئس في نسخة صحيحة بل قيل هي الاصح اصطلاح...  
الامر اي استوف الاقتصار الاصطلاح الاقتصار ١٢...  
له قوله البياضي ضد البياض بن عامر بن رزيق و...  
البياضي بلا تسمية مطلقا هو عبد اسدين جابر ١٢ مرقاة قلته...  
قوله افرح الخ الظاهر ان افرح اقل تفضيل خيرا تاويل ان...  
يكون انما تكيد لضمير افري وافرح فعل مضارع من افرح...  
انه تعدد بسبب فرعي فانه في الاخط هذا اذا كان كل...  
واحد لا استقلال كونه سببا للفرح لا يجمع مع غيره من اسباب...  
الفرح ١٢ مرقاة قلته قوله نقبل يد الخ قال لنودي اذا اراد...  
البل لذياد ونحو ذلك فيه كونه شديدا الكراهة وقال المتولي...  
الاجز فاشا الى انه جزم الخ ١٢ سيد بن خضير قوله اخبر...  
عليها من السكنية والوقار وقال شارح است في الاصل...  
المراد بيتية اهل الخ والتري بزي

باب المصاحفة ٣٠٢

عن الزيادة والنقصان قلت انهما هما كمال الامور...  
المزادان هذا وفي الكمال في كل منهما واسد علم...  
قله قوله واسد ما رايته عريا تالغ قال شاذ ان قيل كيف...  
تحلف الامور الموثقة على انها لم تزر عريا ناقلة ولا بعد...  
الصحة وكثرة الاجتماع في كافي واحد تحل عليها ادرات...  
عريا ناقلة قبل رجلا اعتقد واختصت الكلام لذلك الى...  
او عريا ناش ذلك لعريان واختار القاضي الاول قل...  
اليلج هذا هو الوجه الثاني من سياتي كلاهما تحت الفرح...  
والاستبصار بعد ومدة قويا للقاء بحيث لم يمكن من تمام...  
التردي بالردا حتى جره وكثيرا للقاء مثل هذا واسد علم...  
مرقاة قلته قوله هو على سبيل المثال من الملك قد يورث...  
عن الملك النعمة فالسيرة بها تجوز ان يكون المراد...  
ولعمتها قبل هو السيرة من جريدة اقل تجده كل واحد...  
ابن المدينة واهل مصر للثوم فيه ترقيا من الهوام حتى و...  
المعتد ما قبل كمالا حتى ١٢ مرقاة قلته قوله هو اسد...  
المصافحة في اخذ الروح والراثة او من كل شئ...  
ويضرو عدم ذكر متعلق بالجم ويؤيد تأكيد مكررا بقوله...  
١٢ مرقاة قلته قوله هو مرجح قول القائل في جنت مرجح...  
اي موصفا واسعا والظن مرجحا لركب المهاجر...  
اي الى اسد ورسوله ومن دار الحرب والاسلام وفيه اشار...  
بان قوله هو اسد عليه دم الهجرة بعد الترخي اي من مكة...  
صارت دار الاسلام بخلاف ما قبل لفتح فان الهجرة كانت...  
واجبة على شرطها والهجرة من دار الكفر الى دار الاسلام...  
فوجب باق الى يوم القيامة ١٢ مرقاة قلته قوله اسدين...  
خضير بن من الانصار في جامع الاصول عن اسيد بن خضير...  
قال ان جلا من الانصار كان في مزارع لعله هذا فينبغي ان...  
يكون في عبارة الكتاب من الانصار فوعا على انه جند...  
وتخصه قول من الانصار وخبره قال قد وجد في بعض نسخ...  
مجرع على انه جبارة عن اسيد بن خضير ليس شئ فانه من...  
لقبار الانصار اسيد بن خضير قوله اسدي اي اقربني و...  
كفي من الاقتصار واصلا الجس حتى يقتل او يقتل يقال...  
اصبر القاضي اصبارا اي كمن من الاقتصار ١٢ سيد...  
قوله قال اصبر الخ بصيغة التثنية اي الملك من الاقتصار...  
واقص من لئس في نسخة صحيحة بل قيل هي الاصح اصطلاح...  
الامر اي استوف الاقتصار الاصطلاح الاقتصار ١٢...  
له قوله البياضي ضد البياض بن عامر بن رزيق و...  
البياضي بلا تسمية مطلقا هو عبد اسدين جابر ١٢ مرقاة قلته...  
قوله افرح الخ الظاهر ان افرح اقل تفضيل خيرا تاويل ان...  
يكون انما تكيد لضمير افري وافرح فعل مضارع من افرح...  
انه تعدد بسبب فرعي فانه في الاخط هذا اذا كان كل...  
واحد لا استقلال كونه سببا للفرح لا يجمع مع غيره من اسباب...  
الفرح ١٢ مرقاة قلته قوله نقبل يد الخ قال لنودي اذا اراد...  
البل لذياد ونحو ذلك فيه كونه شديدا الكراهة وقال المتولي...  
الاجز فاشا الى انه جزم الخ ١٢ سيد بن خضير قوله اخبر...  
عليها من السكنية والوقار وقال شارح است في الاصل...  
المراد بيتية اهل الخ والتري بزي

وعن ابي امامة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تمام عيادة المريض ان يضع احدكم يده على جبهته او على يده فيساله كيف هو وتتمام تحياتكم بينكم المصاحفة رواه احمد والترمذي وضعفه وعن عائشة قالت قدم زيد بن حارثة المدينة ورسول الله صلى الله عليه وسلم في بيتي فاتاه فقرع الباب فقام اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم عريا نا يجرتوبه والله ما رايته عريا ناقلا ولا بعد فاعتنقه وقبله رواه الترمذي وعن ايوب بن بشر عن رجل من عترة انه قال قلت لابي ذر هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصاحفكم اذ القيتموه قال ما لقيته قط الا صاحف وبعث الى ذات يوم ولما كن في اهلي فلما جئت اخبرت فانيته وهو على سبيل المثال من الملك قد يورث عن الملك النعمة فالسيرة بها تجوز ان يكون المراد ولعمتها قبل هو السيرة من جريدة اقل تجده كل واحد ابن المدينة واهل مصر للثوم فيه ترقيا من الهوام حتى والمعتد ما قبل كمالا حتى ١٢ مرقاة قلته قوله هو اسد المصافحة في اخذ الروح والراثة او من كل شئ ويضرو عدم ذكر متعلق بالجم ويؤيد تأكيد مكررا بقوله ١٢ مرقاة قلته قوله هو مرجح قول القائل في جنت مرجح اي موصفا واسعا والظن مرجحا لركب المهاجر اي الى اسد ورسوله ومن دار الحرب والاسلام وفيه اشار بان قوله هو اسد عليه دم الهجرة بعد الترخي اي من مكة صارت دار الاسلام بخلاف ما قبل لفتح فان الهجرة كانت واجبة على شرطها والهجرة من دار الكفر الى دار الاسلام فوجب باق الى يوم القيامة ١٢ مرقاة قلته قوله اسدين خضير بن من الانصار في جامع الاصول عن اسيد بن خضير قال ان جلا من الانصار كان في مزارع لعله هذا فينبغي ان يكون في عبارة الكتاب من الانصار فوعا على انه جند وتخصه قول من الانصار وخبره قال قد وجد في بعض نسخ مجرع على انه جبارة عن اسيد بن خضير ليس شئ فانه من لقبار الانصار اسيد بن خضير قوله اسدي اي اقربني وكفي من الاقتصار واصلا الجس حتى يقتل او يقتل يقال اصبر القاضي اصبارا اي كمن من الاقتصار ١٢ سيد قوله قال اصبر الخ بصيغة التثنية اي الملك من الاقتصار واقص من لئس في نسخة صحيحة بل قيل هي الاصح اصطلاح الامر اي استوف الاقتصار الاصطلاح الاقتصار ١٢ له قوله البياضي ضد البياض بن عامر بن رزيق والبياضي بلا تسمية مطلقا هو عبد اسدين جابر ١٢ مرقاة قلته قوله افرح الخ الظاهر ان افرح اقل تفضيل خيرا تاويل ان يكون انما تكيد لضمير افري وافرح فعل مضارع من افرح انه تعدد بسبب فرعي فانه في الاخط هذا اذا كان كل واحد لا استقلال كونه سببا للفرح لا يجمع مع غيره من اسباب الفرحة ١٢ مرقاة قلته قوله نقبل يد الخ قال لنودي اذا اراد البل لذياد ونحو ذلك فيه كونه شديدا الكراهة وقال المتولي الاجز فاشا الى انه جزم الخ ١٢ سيد بن خضير قوله اخبر عليها من السكنية والوقار وقال شارح است في الاصل المراد بيتية اهل الخ والتري بزي

الفصل الثالث عن يعلى

باب

العادة المورثة للفضل واليمين لمن لم يكن

٣٠٣

القيام

لحق قول ان الرذيلة تخلق مجتهدا ليليب بها كالتيمان من اجرة على ما يقتضيه المقام فيكون مراد ان كان في الحديث السابق كناية عن انهم اتفقوا في وجوبها والصواب انهم اتفقوا على كونها واجبة على كل من كان عليه من كمال الجهد الطبيعية والموعة

اجتهدوا في اداءها كما ساءه لانها لا يجرى فيها الحق وما ساءه لاجلها  
اضافي في المرقاة قوله في سبب التيمم وفي قوله في سبب التيمم  
اوله وكسر الهاء فتقول الغل مرفوع باقاعه عليه على الاول  
بالفعولية على الثاني وقاعه ضمير راجع الى التصالح  
الذوال عليه تصانوا المرقاة قوله من السجدة في الصلاة  
اخره ابن الملك قال في سبب التيمم ان السجدة فيها وهم فاجعل  
السجدة وسلم كان نازلا في بني قريظة الا ان يادوا بالسهل  
الذي صلى فيه صلى الله عليه وسلم مدة مقاسمهم فيهم المرقاة  
قوله قوله في سبب التيمم في اي تعظيمه يستدل  
به على عدم كراهته فيكون الامر للاباحة او لبيان الجواز  
قبل قولوا لا عانت في الشترول عن المحاراذ كان به مرض  
واثر جرح اكل يوم الاحزاب لو اراد تعظيمه لقال قوموا  
لبيدكم وما يجره من خصيص الانصار والخصيص على السجدة  
المضادة وان اصحابه يرد ما كانوا يقومون تعظيمه لانت ابيه  
الخلق لما يعنون من كراهته لذلك على ما سياتي قال  
التوسل في بيده ما قال مثل هذا وما ذكر في قيامه صلى الله عليه  
وسلم لعكرته من اني جعل عند قدمه عليه وما يردى من  
هدى من عاتقه ما وعلت عليه صلى الله عليه وسلم الاقام  
لي او تحرك فان ذلك مما لا يصح الاحتجاج به لضعفه  
عن هدى الاوسى ولوثمت فالوجه ان العمل على  
الترخيص حيث يقتضيه الحال وقد كان عكرته من وسا  
قريش وهدى كان سيد النبي في فراي تاليها بذلك على  
الاسلام اوعرف من جانيها لظلاله على جبهته حيث يقتضيه  
حسب الرياسة والاعلم كذا في المرقاة ١٦ قوله  
لذلك اي لقيامهم في افاضه الرب في لغة لعادة التكبير و  
المختصين بل اغتار الثبات على عادة العرب في ذلك  
التكليف في قيامهم وجاهدوا بهم وشربهم ولم يسموهم  
وسائر افعالهم واخلوا بهم ولذا روى انا والقبائل التي يراء  
من التكليف المرقاة قوله في سبب التيمم ان السجدة فيها وهم  
اي يقفون بين يديه قائمين لخدمته وتكبيره من قولهم  
مثل بين يديه شولا اي انصب قائما كما ذكره بعض  
الشرح والظاهر انهم اذا كانوا قائمين للخدمة لا للتكبير  
فلا بأس به كما يدل عليه حديث سعد المرقاة ١٦ قوله  
فليتبعوا مقتده من النار لفظ الامر وسواء في الجهر  
قال من سره ذلك جيب ان ينزل منزلة من الناس  
يزالوا من سلك فيه طريق التكبير بقية السرور  
للنزل واما اذا لم يطلب ذلك قاموا من تلقا انفسهم  
طلبوا للشراب اولارادة التواضع فلا بأس به وقد روى  
البيهقي في شعب الایمان عن الخطابي في معنى الحديث  
هو ان يامرهم بذلك ويضربوا بهم على نهب الكبر والغرور  
قال وفي حديث سعد لانه على ان قيام المرء بين يدي  
الرسول انما فعله الوالي العادل قيامه لطلب العلم غير كرهه وقال البيهقي في قيامه لطلب العلم من مالك لا يفتني القدي يقام له ان يرد ذلك من صاحبه حتى  
ان لم يفعل حقه عليه او شكاه او عاقبه المرقاة ١٦ قوله في سبب التيمم ان السجدة فيها وهم

قال ان حسنا وحسينا استبقا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فضمتهم اليه وقال ان الولد  
بمخللة جحينة رواه احمد وعنه عطاء الخراساني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال  
تصافوا ايذهب الغل ونهاد واتحوا وتذهب الشصاء رواه مالك ومرسل وعنه البراء بن  
عازب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى اربعين الف مرة فمات موصلا هون  
في ليلة القدر والمسلم ان اذا تصافوا لم يبق بينهما ذنب الا سقط رواه البيهقي في شعب  
الایمان باب القيام الفصل الاول عن ابى سعيد الخدرى قال لما نزلت  
بنو قريظة على حكم سعد بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم اليه وكان قيا منته فحاء  
على حمار فلما دنا من المسجد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تضار قوموا الى  
سيدكم متفق عليه ومضى الحديث بطوله في باب حكم الاسراء وعن ابن عمر  
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يقف الرجل الرجل من مجلسه ثم مجلس فيه  
ولكن تفشحو او توسعوا متفق عليه وعن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
قال من قام من مجلسه ثم رجع اليه فهو حق به رواه مسلم الفصل الثاني  
عن انس قال لم يكن لشخص احب اليهم من رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانوا  
اذا راوه لم يقوموا لما يعلمون من كراهيته لذلك رواه الترمذى وقال هذا حديث حسن  
صحيح وعن مغيرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سره ان يتشبه له  
الرجال قيا ما فليتبوا مقعده من النار رواه الترمذى وابوداؤد وعنه ابى امامة قال  
خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم متكئا على عصا فقمنا له فقال لا تقوموا كما تقوم  
الاعاجم يعظم بعضها بعضها رواه ابوداؤد وعنه سعيد بن ابى الحسن قال جاءنا ابو بكر  
في شهادة فقام له رجل من مجلسه فابى ان يجلس فيه وقال ان النبي صلى الله عليه وسلم  
ثمى عن ذا وهى النبي صلى الله عليه وسلم ان يمس الرجل يده بثوب من لم يكسه رواه  
ابوداؤد وعنه ابى الدرداء قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جلس وجلسنا  
حوله فقام فاراد الرجوع نزع نعله او بعض ما يكون عليه فيعرف ذلك اصحابه فيتبثون  
رواه ابوداؤد وعنه عبد الله بن عمرو وعنه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يحل  
لرجل ان يفرق بين اثنين الا باذنه رواه الترمذى وابوداؤد وعنه عمرو بن شعيب  
عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تجلس بين رجلين الا باذنه  
رواه ابوداؤد الفصل الثالث عن ابى هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه  
عليه وسلم يجلس معناني المسجد يحد ثنا فاذا قام فمنا قيا ما حتى نراه قد دخل بعض بيوت اذنا  
من السيمان ويران يقام احد من مجلس ويزال في معناه قوله ان السجدة فيها وهم اي جيب محض لم  
الرسول انما فعله الوالي العادل قيامه لطلب العلم غير كرهه وقال البيهقي في قيامه لطلب العلم من مالك لا يفتني القدي يقام له ان يرد ذلك من صاحبه حتى  
ان لم يفعل حقه عليه او شكاه او عاقبه المرقاة ١٦ قوله في سبب التيمم ان السجدة فيها وهم

لعله قوله بفناء الكعبة الخ بسفره وفون ممدودة اي ما بينهما من قبل لبب ذكره ابن جرير وقال شارح بسوفا امام البيت قبل ما استمرن جابره قبل الموضع الخ الحاذي لبا بوه في القاموس الفنا كسا را اسخ من اما ما تروا حيا بية

اي جالس بحيث يكون ركبته منصوبتين ويطن قدميه على  
والنظا هرا من حيث لا يتصل بغيره وهذا الفصل بل بوسيان الجوا  
ودليل الاستصحاب امرقا سله قوله ايضا امدى قد يه  
على الاخرى حال متما خلا احترامه ووضه القدم على  
القدم لا يتخفى كشف العورة بخلاف وضع الرجل على الكلب  
فانه قد يذوقه على ذلك ويهدا حصول الجمع بين هذا الحديث  
بين النبي الا انه عن وضع اصابعها على الاخرى وقال  
النوفى كمال انه صلى الله عليه وسلم فعله لبيان الجواز فم  
انذاره في الاستسقاء فليكن هكذا وان النبي الذي يمشي  
عنه ليس على الاطلاق بل لملاوه الا اعتبارا عن كفا امره  
وقال الخطابي فيه دلالة على ان خبر النبي صحيح وقال غيره  
ان هناك من قبل النبي امرقا سله قوله خفت به الجارو  
الجور وناصب لفاعل والارض منصوب على انه مفعول ثان  
وقيل منصوب بجزع الخ الفرض قوله الارض الخ بالنصب  
انه مفعول ثان ذكره سعدى جلي في قوله تعالى فختنا به  
بما راه الارض قبل منصوب بجزع الخ الفرض اي فيها ويبيده  
ما في القاموس خفت الله بفلان الارض اي غيب فيها  
امرقا سله قوله على يساره وهو لبيان الواجح لا يتبين  
مفوز الامكار على الوساو قيمنا يسار اقال بن الملك ليه  
ندب الاكله وضه الوساو على الجانب الايسر تبي و  
فيه نظر للاحتال وقوع اليسار امر القاي والالا  
القياس ان الاضطرار على الامين هو للمنه وبذلك  
هذا الحديث لبيان الجواز امرقا سله قوله  
الفرصا وهو بوضه القاف وسكون الما وضه القاف  
والصا والهلته ممدو واقتصر او قيل على تقدير القصر  
بكسر القاف والقاف قال في القاموس مثلثة القاف  
والقاف نوع من الجلوس وهو ان يجلس على اليه يصوت  
الغيزين بالبطن ويحكي بيديه على الركبتين ويصوت  
الغيزين بالبطن ويدخل الكفين في الاطمين يمين  
في اليها اليسرى واليسرى في اليسرى الخ لعات سله قوله  
المتحش الخ اي القاش الخ وضه القاف وضه القاف  
على ما جوزه الكوفيين في قول لبيد صه واصلها العراك  
الخ وتاول البعوض فترا في هنا ايضا بان معرفة موضعه  
وضه النكرة بمعنى ان اللام للمبهمة التي اوردت واما  
احترنا الحالية على الوصفية مع انه لا مانع لان معنى الحال  
في هذا المقام اظهر امرقا سله قوله حنا الخ بلقيتين على  
ما في الاصل لثمة اي طلعوا عابرا بينا وفي بعض النسخ  
الصحة حنا اي طلعوا كما قال التورثي هذا خطأ والصحة  
الاطل امرقا سله قوله حنا اي طلعوا عابرا بينا وفي بعض النسخ  
مما وضه في قوله ممدو وضه حنا اي طلعوا عابرا بينا وفي بعض النسخ  
حنا اي طلعوا عابرا بينا وفي بعض النسخ حنا اي طلعوا عابرا بينا

باب الجلوس  
بسريرة الاحبار في الجلوس ذكره ابن الملك والنوم والمشى

**وعن** <sup>قوله صلى الله عليه وسلم</sup> **واثلة بن الخطاب** قال دخل رجل الى رسول الله صلى الله عليه وهو في المسجد قاعدا  
<sup>قوله صلى الله عليه وسلم</sup> **فتزحزح له رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال الرجل يا رسول الله ان في المكان سعة فقال**  
**النبي صلى الله عليه وسلم ان للمسلم كحاذا راه اخوه ان يتزحزح له رواه ابوها البيهقي في**  
**شعب الايمان باب الجلوس والنوم والمشى الفصل الاول عن ابن عمر قال**  
**رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفناء الكعبة محتبيا بيديه رواه البخاري وعن عباد**  
**ابن قيس عن عمه قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد مستلقيا واضعا**  
**احدى قدميه على الاخرى متفق عليه وعن جابر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم**  
**ان يرفع الرجل احدى رجليه على الاخرى وهو مستلق على ظهره رواه مسلم وعنه**  
**ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يستلقين احدكم ثم يضع احدى رجليه على الاخرى**  
**رواه مسلم وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بين رجل يتختر**  
**بردين وقد اعجبته نفسه خسف به الارض فهو يتجملجل فيها الى يوم القيمة متفق عليه**  
**الفصل الثاني عن جابر بن سمرة قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم متكئا على وسادة**  
**على كيساره رواه الترمذي وعن ابى سعيد الخدري قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم**  
**اذا جلس في المسجد احتبى بيديه رواه رزين وعن قيلة بنت خزيمة انها رات رسول الله صلى**  
**الله عليه وسلم في المسجد وهو قاعد القرفصاء قالت فلما رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم**  
**المتشبع اعدت من الفرق رواه ابوداؤد وعن جابر بن سمرة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم**  
**اذا صلى العجر ترع في مجلسه حتى تطلع الشمس حسنا رواه ابوداؤد وعن ابى قتادة ان النبي**  
**صلى الله عليه وسلم كان اذا عرس بليل اضطجع على شقه الايمن واذا عرس قبيل الصبح**  
**نصب ذراعه ووضع راسه على كفها رواه في شرح السنة وعن بعض آل أم سلة قال كان فراش**  
**رسول الله صلى الله عليه وسلم نحو ما يوضع في قبره وكان المسجد عند راسه رواه ابوداؤد وعن**  
**ابى هريرة قال راى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا مضطجعا على بطنه فقال ان هذه ضجعة لا يجيها**  
**الله رواه الترمذي وعن يعيش بن طحفة بن قيس الغفاري عن ابيه وكان من اصحاب الصفة قال**  
**انا مضطجع من الشح على بطني اذا رجلى يخر كفى برجله فقال ان هذه ضجعة يبغضها الله فنظرت فاذا**  
**هو رسول الله صلى الله عليه وسلم رواه ابوداؤد وابى جحة وعن على بن شيبان قال قال رسول الله صلى**  
**الله عليه وسلم من بات على ظهره لم يمسك الله عليه حجاب وفي رواية حجاب فقد برئت منه الذمة رواه ابوداؤد وفي معالم**  
**السنن للخطابي حكي وعن جابر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ينام الرجل على سبطه ليس يجوع عليه رواه**  
**الترمذي وعن حذيفة قال ملعون على لسان محمد صلى الله عليه وسلم من تعد وسط الحلقة رواه**

ملوح لانسان في قبره وهو واضع امرقا سله قوله وكان السجدة اي انما يكون راسه الى جانب السجدة وفي قوله الخ الخ كان معناه عند راسه امرقا سله قوله يعيش بن قيس بن زيد بن قيس بن كسرة الطار  
المهله وسكون الخ المبهمة بالغفارة كذا في الاصل المصحة امرقا سله قوله من البحر يمين وسكون الخ المبهمة بالغفارة كذا في الاصل المصحة امرقا سله قوله يعيش بن قيس بن زيد بن قيس بن كسرة الطار

الترمذي وابوداؤد وعن ابى سعيد الخدرى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خيرا لمجالس  
 اوسعها رواه ابوداؤد وعن جابر بن سمرة قال جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه جلوسا فقال  
 ملكي اراكم عذبي رواه ابوداؤد وعن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا كان  
 احدكم في الفتي فقلص عنه الظل فصار بعضه في الشمس وبعضه في الظل فيقوم رواه ابوداؤد  
 وفي شرح السنة عنه قال اذا كان احدكم في الفتي فقلص عنه فانه يجلس الشيطان هكذا  
 رواه معمر موقفا وعن ابى اسيد الانصاري انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وهو  
 خارج من المسجد فاختلط الرجال مع النساء في الطريق فقال للنساء استأخرن فانه ليس لكن  
 ان تحقن الطريق عليك بجافات الطريق فكانت المرأة تلصق بالجد ارحتى ان توبها ليتعلق  
 بالجد ا رواه ابوداؤد والبيهقي في شعب الايمان وعن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم  
 نهى ان يمشي يعي الرجل بين المرأتين رواه ابوداؤد وعن جابر بن سمرة قال كنا اذا اتينا النبي  
 صلى الله عليه وسلم جلس احدنا حيث ينشئ رواه ابوداؤد وذكره حديث عبد الله بن عمرو في  
 باب القيام وسند كروى عن ابى هريرة في باب اسماء النبي صلى الله عليه وسلم وصفاته  
 ان شاء الله تعالى **الفصل الثالث** عن عمرو بن الشريد عن ابيه قال مررتي رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم وانا جالس هكذا وقد وضعت يدي اليسرى خلف ظهري واتكأت على اليتي يدي  
 فقال اتقعد قعدة المغضوب عليهم رواه ابوداؤد وعن ابى ذر قال قال مررتي النبي صلى الله عليه  
 وسلم وانا مضطجع على بطني فركضني برجله وقال يا جندب انما هي ضجعة اهل النار رواه ابن جندب  
**باب العطاس والتثاؤب الفصل الاول** عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم  
 قال ان الله يحب العطاس ويكره التثاؤب فاذا عطس احدكم وحمد الله كان حقا على كل مسلم  
 سمعه ان يقول له برحمك الله فاما التثاؤب فاما هو من الشيطان فاذا اثاؤب احدكم فليرده  
 ما استطاع فان احدكم اذا اثاؤب فحكك من الشيطان رواه البخاري وفي رواية لمسلم فان احدكم  
 اذا قال يا ضحك الشيطان منه وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا عطس احدكم  
 فليقل الحمد لله وليقل له اخوه او صاحبه برحمك الله فاذا قال له برحمك الله فليقل يديكم الله  
 ويصلي بالكم رواه البخاري وعن انس قال عطس رجلان عند النبي صلى الله عليه وسلم  
 فشتمت احدهما ولم يشتم الآخر فقال الرجل يا رسول الله شتمت هذا ولم تشمتني قال  
 ان هذا حمد الله ولم يحمده الله متفق عليه وعن ابى موسى قال سمعت رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم يقول اذا عطس احدكم فحمد الله فتمتوه وان لم يحمده الله فلا تشتموه رواه مسلم  
 وعن سلمة بن الاكوع انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم وعطس رجل عنده فقال له برحمك الله

له قوله عن كسر العين والزلزال الموترات متفرقين مع عزة والبارع من الجاهل وبى فرق من الناس تميزه عن غير ما والى الجاهل او فى العفانهم بكيل لا يبر بعضهم بعضا ولا يردى الى التفرقة فيما بينهم  
 عن الامين وعن الشمال عن ١٢ مرقة له قوله فليقيم  
 اى فليقوم منه الى مكان آخر يكون كله خلا او ثمان لان  
 الانسان اذا قعد ذلك المقعد فسد مزاجه لا اختلاف حال  
 البدن من الموثون المتقاون كما قال بعض الشراح  
 ١٢ مرقة له قوله فليجل الشيطان الظاهر انه على ظاهره و  
 قيل اضافة اليه لانه الباعث عليه ليصيب السور فهو عدو  
 للبدن كما انه عدو للدين ويكلى على اطلاق قوله سبحانه  
 ان الشيطان لكم عدو فاتخذوه عدوا ولكن ان يكون  
 عدوة للبدن بناء على استتمته بضعف البدن على  
 ضعف الدين ١٢ مرقة له قوله يبين الرجل له تفسير  
 من بعض الرواة اى يريد النبي صلى الله عليه وسلم بفعل  
 يشي الرجل والى اصل ان يظلم من اسن الحديث  
 فاجله مستتر منه بين سابقه ولا تراه من المرأتين  
 ١٢ مرقة له قوله حيث شئتى ١٢ اى هو اليه من المجلس  
 او حيث شئتى المجلس ليه والى اصل انه لا يتقدم على احد  
 من حضارة تاوبا وكره التكلف والفاقة بخلاف من  
 طلب العلوكا يوشان ارباب الجاه ١٢ مرقة له قوله  
 ذكر حديثا عبد الله بن عمرو وكذا ذكر فى اكثر الاصول المعتبرة  
 بلغة التقنية وفى اصل السيد حديث عبد الله بن عمرو بلفظ  
 الواحد فالى ثمان او لهما لكل رجل والاخر بعده ولا يس  
 بين رجلين وانا قال حديثا عبد الله بن عمرو ان الحديث  
 الثانى مشرب فيما سبق الى عمرو بن شبيب عن ابيه عن جده  
 لان المراد بجمعه هو عبد الله بن عمرو على الصحيح كما قد مرنا  
 واما على نسخة السيد فيتعين ان يكون المراد به الحديث الاول  
 واما على ١٢ مرقة له قوله قعدة المغضوب عليهم المقعدة  
 بالكر التورع والهيبة والظاهر ان من قعد ايضا يتعلق  
 به الا كما ذكرنا لوضع اليد من رداء ظهره متكئا عليه لانه  
 من قعدة المتكبرين لكن فى اخذه من الحديث محل تردد  
 قال البيهقي والمراد بالمغضوب عليهم اليهود وفى التخصيص  
 بالذکر فامتان احدتهما ان هذه القعدة مما يخضعه الله  
 والاخرى ان اسلم من النعم الله عليه فينبغ ان يجنب  
 التشبه بمن غضب الله عليه ولعن ١٢ مرقة له قوله فجمعة  
 اهل النار اى بكسر الصاد وهو محل ان يكون المراد ان هذه  
 عادة الكفار والنجارنى هذه الدار وهذه تكون فجمعة حال  
 كونهم فى النار واما على ١٢ مرقة له قوله التثاؤب  
 اى فاعطى من التثاؤب اى فاعطى من فقرة من فقرة من فقرة من فقرة  
 فاه والهمزة بعد الالف هو الصواب والواو غلط كذا فى  
 المغرب ١٢ مرقة له قوله يحب العطاس لان العطسة  
 سبب لشفة الدماغ وصفاء القوى الدالة تعين حاجته  
 الطاعة وحضور القلب من الله والتثاؤب يشان استلاء  
 نقل وكردرة الحواس وهو يربط النفاة الكسلا وسوسا  
 وين من النشاط الطاعة فرضه بل الشيطان دورا واثاؤب بنى فاقلة فى شرح المشارق ١٢ لغات له قوله كان حقا على كل مسلم فانه ان بان التثاؤب فرض عين واليه ذهب بعض الفقهاء والاكثر  
 على انه فرض كفاية وهو لانه فى الحديث لان المراد به انه يجب على كل من سبغ بلفظ بفعل البعض بديل خروا القياس على رد السلام وقال الشافعى انه سنة على كل حديث على التثاؤب ١٢ مرقة له قوله شكك من الشيطان اى وفى الجاهل

م الصغرى اذا اثاؤب احدكم فليرده ما استطاع فان احدكم اذا قال يا ضحك الشيطان منه وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا عطس احدكم فليقل الحمد لله وليقل له اخوه او صاحبه برحمك الله فاذا قال له برحمك الله فليقل يديكم الله ويصلي بالكم رواه البخاري وعن انس قال عطس رجلان عند النبي صلى الله عليه وسلم فشتمت احدهما ولم يشتم الآخر فقال الرجل يا رسول الله شتمت هذا ولم تشمتني قال ان هذا حمد الله ولم يحمده الله متفق عليه وعن ابى موسى قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا عطس احدكم فحمد الله فتمتوه وان لم يحمده الله فلا تشتموه رواه مسلم

لم يزل الرجل مزكوماً أي مريضاً فمما كثر نطقه حذره في الجواب كل مرة حذر لا يباح عم تجوز التداؤل في المجلس يوياً ذكره سابقاً في الحديث مرهناً إذا دأب على ذلك مرات فان شئت فتمت وان شئت فاجتهد بالتحسين  
فتقول الترمذي في حديثه يعني لم يكن غير رعاة للعاطس مرس  
مرات وما زاد فهو خير من السموت وهو رخصة وبين شئ سميت

وهو مستحب الصالحين ١٣ مرقة ١٣ قوله رخص بها صورة له  
لم يرفع بصوته والجوار والمجد متعلق بصوته قال الترمذي  
بزار في الأوب من الجلساء وذلك لان العاطس لا يبا من  
عند العاطس ما يكبره الراون من فضلات الدمع ١٣ مرقة  
١٣ قوله يصيح بكلم البالي القلب يقال فلان ما يخطر  
ببالي أي عظيم والبالي رفاع العيش يقال فلان في البالي  
أي واسع العيش والبالي الخال تقول بالراكب أي جالك  
والبالي في الحديث يفتح المعاني الثلاثة والاولى أن كل  
على المعنى الثالث النسب لم يسمه إلا لعنه الأيمن أيضا  
كذا في المفاتيح والاولى في فائده إذا صلح القلب صلح الحال  
١٣ مرقة ١٣ قوله من يبال بين يسان يفتح الياء التمهيد  
وتخفيف السين الملهية وبالغار وفي المعنى هو يفتح الياء  
وقيل بكسرة حمزة مكان الياء ثم الصريح في أكثر النسخ بالتثنية  
منصرفاً وصح في نسخة بالفتح غير منصرف وقوله عليك وعلى  
أي ذكره وفيه وجه الادل انه إشارة الى ان السلام في  
هذا المثل لم يفتح في موقعه كما ان يسم احد عند اداء السلام  
عليك على الأمل الثاني انه تكبير لان هذا الأوب اليمين  
الذين لم يصلحهم التربة من الرجال والتثنية بجزء الأوب  
الأواب لسببها والثالث انه تنبيه على حماقة من جهة  
سراية صفات الهية فافتقر الى الدعاء لامه بالسلام عن  
الكفات وذكر في بعض النسخي التقدير عليك لو لم على  
أي كعدم ما وبها أي كالمعاني ١٣ مرقات ١٣ قوله وقال عليه  
ظاهره ان فاعله قال الجاهل وليس كذلك بل الفاعل  
الراوي عن أبي هريرة وهو سعيد المقبري على ما تقدم من  
سنن أبي داود وذكره في الحاشية ويكن ان يكون المعنى  
قال ابو داود في حديثه قال الراوي لا اعلم ١٣ مرقات ١٣  
قوله وانما اتقول اي لانها ذكر ان خريجان كل احد ما سمعها  
لكن كل مقام مقال وهذا معنى قوله وليس بهذا أي ليس  
الأوب للمأمور المنعوب بهذا بان يفهم السلام من الحمد  
عند العطسة بل بالأوب متتابعة الامرن غير تربية وتقصا  
من تلقا لنفسه الاتقياس على ١٣ مرقات ١٣ قوله ليس  
بهذا أي ولكن ليس لمنون في هذه الحال هذا القول وانما  
الذي علمنا فيما ان تقول الحمد لله على كل حال فقط من غير  
زيادة السلام فيه على انه ينبغي في الذكر والدعاء الاقتصار على  
الماثور من غير ان يزاود ويتقص فان الزيادة في مثلها نقصان  
في الحقيقة كما لا يخفى وفي الاذان بعد التسليم الحمد رسول الله  
صلى الله عليه وسلم واخلال ذلك كثيرة ١٣ مرقات ١٣ قوله  
مستجماً ضاحكاً أي ما اهرته حال كونه مستجماً من الضحك  
فتقول ضاحكاً نصيب التمهيد وان كان مستجماً كقولك لا  
فارساً والمخى ماراً يضحك كما يقبل بكاتبته على الضحك بالأعراب زبنة كلام الطيبة وما لب من الملك لي ان اولضاحك حاله ما لايه مستجماً الضحك في حال ضحك أي لم اره يضحك فضحكاً ما ضاحكاً كسبح فده ١٣ مرقات ١٣  
قوله ما يجنبه النبي صلى الله عليه وسلم أي ما ينبغي عن الدخول عليه في اي وقت شئت في مجلس الرجال او ما ينبغي ما سالت من الرجال في كل سالت وما ينبغي ما سالت من النساء في كل سالت وما ينبغي ما سالت من النساء في كل سالت

### باب

في غير جلاء ما حصل في حديث ان التثنية واجب وسته مؤكدة على الخلاف في الثالث

٣٠٦

ثم عطس أخرى فقال الرجل مزكوماً رواه مسلم وفي رواية للترمذي انه قال له في الثالثة انه مزكوماً وعن ابن سَعِيدٍ الخَدْرِيُّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا تَأَوَّبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَتَمَسَّكْ بِيَدِهِ عَلَى فَمِهِ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ رِوَاهُ مُسْلِمُ  
الفصل الثاني عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا عطس عطى وجهه بيده أو توبى وعرض به أصواته رواه الترمذي وأبو داود  
وقال الترمذي هذا حديث حسن صحيح وعنه ابن يوبان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا عطس أحدكم فليقل الحمد لله على كل حال وليقل الذي يردُّ عليه يرحمك الله وليقل هو يهدى بكم الله ويصلي بكم رواه الترمذي والدارمي وعنه ابن موسى قال كان اليهود يتعاطسون عند النبي صلى الله عليه وسلم يرجون ان يقول لهم يرحمكم الله فيقول يهدى بكم الله ويصلي بكم رواه الترمذي وأبو داود وعنه هلال بن يساف قال كنت مع سالم بن عبادة فعطس رجل من القوم فقال السلام عليكم فقال له سالم وعليك وعلى أمك فكان الرجل وحدي نفسه فقال أما قل الأم قال النبي صلى الله عليه وسلم إذا عطس رجل عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال السلام عليكم فقال النبي صلى الله عليه وسلم عليك وعلى أمك إذا عطس أحدكم فليقل الحمد لله رب العالمين وليقل له من يردُّ عليه يرحمك الله وليقل يَغْفِرُ اللَّهُ لِي وَلَكُمْ رواه الترمذي وأبو داود وعنه عبيد بن رفاعه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال شئت العاطس ثلثاً فما زاد فان شئت فتمتته وان شئت فلا رواه ابو داود والترمذي وقال هذا حديث غريب وعنه ابن هريرة قال شئت اخاك ثلثاً فان زاد فهو ركاًم رواه ابو داود وقال لا اعلم الا انه رفع الحديث الى النبي صلى الله عليه وسلم  
الفصل الثالث عن نافع ان رجلاً عطس الى جنب ابن عمر فقال الحمد لله والسلام على رسول الله قال ابن عمر وانا اتقول الحمد لله والسلام على رسول الله وليس هكذا اعلمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نقول الحمد لله على كل حال رواه الترمذي وقال هذا حديث غريب باب الضحك الاول عن عائشة قالت ما رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يضحك كثيراً  
الفصل الثاني عن عبد الله بن الحارث بن جزء قال ما رأيت أحداً أكثر تبسماً من رسول الله صلى الله عليه وسلم رواه الترمذي  
الفصل الثالث عن قتادة قال سئل ابن عمر هل كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يضحكون قال نعم والأيمن في قلوبهم

١٣ مرقات ١٣ قوله ليس بهذا أي ليس بالاسم في كل مقام مقال وهذا معنى قوله وليس بهذا أي ليس بالأوب للمأمور المنعوب بهذا بان يفهم السلام من الحمد عند العطسة بل بالأوب متتابعة الامرن غير تربية وتقصا من تلقا لنفسه الاتقياس على ١٣ مرقات ١٣ قوله ليس بهذا أي ولكن ليس لمنون في هذه الحال هذا القول وانما الذي علمنا فيما ان تقول الحمد لله على كل حال فقط من غير زيادة السلام فيه على انه ينبغي في الذكر والدعاء الاقتصار على الماثور من غير ان يزاود ويتقص فان الزيادة في مثلها نقصان في الحقيقة كما لا يخفى وفي الاذان بعد التسليم الحمد رسول الله صلى الله عليه وسلم واخلال ذلك كثيرة ١٣ مرقات ١٣ قوله مستجماً ضاحكاً أي ما اهرته حال كونه مستجماً من الضحك فتقول ضاحكاً نصيب التمهيد وان كان مستجماً كقولك لا فارساً والمخى ماراً يضحك كما يقبل بكاتبته على الضحك بالأعراب زبنة كلام الطيبة وما لب من الملك لي ان اولضاحك حاله ما لايه مستجماً الضحك في حال ضحك أي لم اره يضحك فضحكاً ما ضاحكاً كسبح فده ١٣ مرقات ١٣ قوله ما يجنبه النبي صلى الله عليه وسلم أي ما ينبغي عن الدخول عليه في اي وقت شئت في مجلس الرجال او ما ينبغي ما سالت من الرجال في كل سالت وما ينبغي ما سالت من النساء في كل سالت وما ينبغي ما سالت من النساء في كل سالت

اعظم من الجبل وقال بلال بن سعد ادر كتمه بشيئين بين الاغراض وتفتحك بعضهم الى بعض فاذا كان الليل كانوا رهبا نارواه في شرح السنة باب الاسامي الفصل الاول عن انس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم في السوق فقال رجل يا ابا القاسم فالتفت اليه النبي صلى الله عليه وسلم فقال اما دعوت هذا فقال النبي صلى الله عليه وسلم سمو باسمي ولا تكتموا بكنيتي متفق عليه وعن جابر بن النبي صلى الله عليه وسلم قال سمو باسمي ولا تكتموا بكنيتي فاني انا جعلت قاسما لقبكم منكم متفق عليه وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان احب اسماءكم الى الله عبد الله وعبد الرحمن رواه مسلم وعن سمرة بن جندب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسمين غلامك سارا ولا رباحا ولا نجما ولا افلم فانك تقول انتم هو فلا يكون فيقول لا رواه مسلم وفي رواية له قال لا تسم غلامك رباحا ولا يسارا ولا افلم ولا نافعاً وعن جابر قال اراد النبي صلى الله عليه وسلم ان يسمي عن ان يسمي بيغلي وببركة وبافلم ويسار وبنافع وبنوذك ثم رأته سكت بعد عنها ثم قبض ولحنه عن ذلك رواه مسلم وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اخفي اسماء يوم القيمة عند الله رجل يسمي املاك الاملاك وفي رواية مسلم قال اعظم رجل على الله يوم القيمة واخبرته رجل كان يسمي املاك الاملاك لا يملك الا الله وعن زينب بنت ابى سلمة قالت سميت برة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تزكوا أنفسكم الله اعلم باهل البر منكم سموها زينب رواه مسلم وعن ابن عباس قال كانت جويرية اسمها بكرة فقول رسول الله صلى الله عليه وسلم اسمها جويرية وكان يكره ان يقال خرج من عند برة رواه مسلم وعن ابن عمر ان بنتا كانت لعمر يقال لها عاصية فسمتها رسول الله صلى الله عليه وسلم عليه وسلم جميلته رواه مسلم وعن سهل بن سعد قال اتى بلند بن ابى اسيد الى النبي صلى الله عليه وسلم حين ولد فوضعه على فخذة فقال ما اسمه قال فلان قال لا لكن اسمه المنذر متفق عليه وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقولن احدكم عبدى وامتى كلكم عبيد الله وكل نساءكم اماء الله ولكن ليقلن غلامى وجارىتى وفتاى وفتاتى ولا يقل العبد ربى ولكن ليقل سيدى وفي رواية ليقل سيدى ومولاى وفي رواية لا يقل العبد لسيدة مولاى فان هو لا كما رواه مسلم وعنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقولوا الكرم فان الكرم قلب المؤمن رواه مسلم وفي رواية له عن دائل بن حجر قال لا تقولوا الكرم ولكن قولوا العنب والمجلمة وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسموا العنب الكرم ولا تقولوا يا خبيثة الدهر فان الله

له قوله كانوا رهبا نارواه في شرح السنة باب الاسامي  
 الاسامى على وزن افاع مرقاة له قوله سمو باسمي  
 واسم على وزن افاع مرقاة له قوله سمو باسمي  
 فانه لا يوجب الالتباس لانهم هميون عن وعاني باسمي لقوله  
 تعالى لا تجعلا دواعي الرسل يترككم كما دعا بعضكم بعضا قوله لا تكتنوا  
 بكنيتي لان الكنية من باب التثنية والتثنية من باب التثنية لان الاسم الجيد  
 فيها هم عن ذلك لتدقيق الالتباس من مساواة بعض  
 الناس ثم اعلم ان علماء العربية قالوا العلم اما ان يكون مشطرا  
 بمرح او ذم وهو اللقب واما ان لا يكون فاما ان يصدر  
 بابتين او بواحدة هو الكنية اولادها الاسم فاسم عمر صلى الله عليه وسلم  
 وكنته ابو القاسم ولقبه رسول الله صلى الله عليه وسلم فانما كنى  
 بالبر اولاده مرقاة له قوله ولا تكتنوا من باب الاعتلال  
 وفي نسخة لا تكتنوا من الكنية من باب التعجيل وفي نسخة يقع  
 اوله وسكون ثانياه واكمل لغات مرقاة له قوله تاسما  
 اسم بئكم يعني اتى لست ابا القاسم لم يكون ولدي كان  
 اسمي بقاسم بل لوظفني معنى القاسمية باعتبار القسمة الالهية  
 في الاسم الدينية والدينية خلت كما ذكره في الذات ولا  
 في الاسماء والصفات فمضى الى القاسم صاحب هذا الوصف  
 كما يقال ابو الفضل وان لم يكن له اسم بالفضل قيل  
 النبي مخصوص بكونه سيدا ليس خطاب غيره وهذا هو  
 الصحيح قال يطيبه اخلافا فيه على وجوه اعداها باللائل الكنى  
 بابي القاسم اصلا سواء كان اسمه محمدا او احمد ولم يكن لهما  
 و هو من سهل نشأ في داهل اهل بيته وان هذا الحكم كان  
 في جميع الاحكام في احوال الكنى اليوم بابي القاسم كل احد  
 سواه فيمن اسمه محمدا وغيره وعلته التباس خطابه بخطاب غيره  
 اتى وهو في نسخ منوعة بل ينبغي الحكم بانها العلة وهي  
 الاشتباه في وجوه في حال حيوة معلم قال وهذا ذهب  
 مالك بن قال جمهور السلف وقفها مالا مصارفا لها شيئا ليس  
 يفسد وانما كان للتبني والادب لا للترحم وهو ذهب جزي  
 وراجه ان النبي لم يجز ولا باسم الكنية وحده بل من لاني  
 واحد من الامم وهو ذهب جماعة من السلف والاسما  
 ان النبي عن الكنى بابي القاسم مطلقا وادار المقيد وهو النبي  
 عن التسمية بالقاسم لانه اذا سمى بالقاسم كان ابوه ابالقاسم  
 ضرورة فيلزم الكنى بكنيته مرقاة له قوله ثم رايته سكت  
 قال يطيبه كانه راي امارات ومع ما يشعر بالنبي ولم يوقف  
 على النبي صحاحا فلذا قال ذلك وقدرها صلى الله عليه وسلم  
 في الحديث السابق لسموه وشهادة الانبياء اثبت قلت و  
 له وجه آخر وهو انه اذا و ان النبي لم يسم ثم سكت بعد ذلك  
 رفته على الامة لعموم الجبلى وايقظ لخرج مرقاة له قوله  
 يقال لها عاصية لانها سميت بها في الجارية ولكن ان  
 لا يكون من العاصيات بل من الجاهلية ولكن ان

اسم

م قوله لا يجعل بعد ربي لانوان كان مريبا للجد ولكن التزيين  
 الملتفت ويطلق على النسب ومنه عيسى بن اسحاق بن ابراهيم عليهم السلام ومنه العاص و ابوالعاص الى اصل نها توثق العاصي لكن لما كان يبادر منه هذا المعنى في مرقاة له قوله لا يقول احدكم عبدى  
 لترجم الشركة في اليهودية وفي حقيقة العبدية قول قناني فتى مردجان وفي الاطلاق الغلام منه وشققة لهم واما اطلاق الفتى والغلام لانهما لهما معن واحد الشهاب لا يقولون كالمشايخ ولكن ان يكون الاجل اهلهم فجلدوا في الحديث



سنة قوله هو الهراة هو ما يضاف الى الدهر من الخير والشر او فان الدهر ماضى الدهر ومضرد ومقلبه والمتصرف فيه والدهر سحر حكمه امر فاة له قوله لا يسب احدكم من شأن العرفم الدهر مسمية عند النوازل و  
براس للزمان الطويل ودمه الحياة الدنيا فهو من سب  
جانب لو ادش هو لا يفرض الدهر موضع الجانب لاشتهار  
الدهر عندهم وروى فان الدهر هو الذي يرى الجانب لو ادش  
لا غير الجانب روالا عقادهم ان الجانب الدهر لم يجمع  
الجوارح له قوله لقت نفسي اى غيبت ذكره هراة من  
لفظ قال الطبيب هو كسوف كذا في قوله لقت نفسي  
مزاجها وحصل فيهم غشيان او سوسهم فيها عندهم  
ان يضيف الموزن الى نفسه الخباثة اى يوصفه بالخبث  
وفى النهاية بها بمعنى ذكره في نسخة اللفظ  
قوله ما حسن هذا الظاهر انه صيغة تعجب روي عنه عليه  
عذره وخاله فانه لما كان الحكم هو الهراة واخصرت فيه  
الصعق في الله تعالى لم يكن كنية القوم اياه عذرا في  
ذلك ولكنه صلح منه على وجه لطف وحين امره بان  
ذلك حسن ولكن الكنية به لا حسن كذا قال الطبيب  
بعض الجاشي ان كنية ما نافية وهذا الشاة الى الكنى و  
لكن صيغة فعل لا بلاية والظاهر ما حسن والوجه هو  
الاول لفظا وحسنى فاهم - لغات وقال على القاسم  
قوله ما حسن هذا الذى ذكرته من الحكم بالعدل من وجه  
الكنية هو الاول والى انى بصيغة تعجب مبالغة في حسنة  
لكن لما كان فيه من الابهام بالاشراك فى وصفه  
فى الجملة وان لم يطلق عليه سجانه ابو الحكم اراد تحويل  
كنيته الى ما يناسب فقال فالك من الولد اى هو  
قوله مسروق ليزموني كوفى سلم قبل وفاة النبي صلى الله  
عليه وسلم وادرك الصدر الاول من الصحابة كالى بكر عمر  
وعثمان وعلى رضي الله عنهم امر فاة له قوله لا يجوع  
شيطان اى اى شيطان من الشياطين قال الطبيب  
هو استعارة من مقطوع الاطراف لقطوع الحجة اى جعل  
ان يكون مطاوعة من عذره او تبيها على تغييره الاسم  
ايه ان كان حيا ويقال له ابو مسروق ان كان بيتا  
واخراسان ان سى ولد من اسم امه كنى بابي اليب  
امر فاة له قوله لقت نفسي عمدا لى في نسخة صيغة تسمى بصيغة  
الفاعل وعمدا بالنصب يظهر مطاوعة لما قبله وقال الطبيب  
عمد مرفوع على انه مفعول ثم تمام الفاعل النبي صلى الله عليه  
انما هو عن كنية صيغة الله عليه لم يحنى حال حياته وولت نصيب  
اسم عمدا لما كان الغالب عليهم ذلك الامر فاة له  
قوله بقتة كنت اجتنبها رواه الترمذى وقاله كنى طهها لقت  
وجوهة يقال لها بالفارسية تزدرك فى الصراح عن  
زبان كزندن شراب كيا - حمزة تزدرك ١٢ لغات  
له قوله زردى من الزردى وهو سقم بخلاف امر فاة  
ماخوذ من الصرم وهو القطع امر فاة له قوله بس مطية  
الرجل اى زعموا فيه ووجان احدما انه شبه بالقدم  
امام كلامه ويوصل الى غرضه المطية التى يصل بها الى الحافة والتقصير ان الاخبار تجر منها على الشك الخمين دون الجرم واليقين فبلى يشبه ان يكون خبره شذوذ ويكون على ثقة وثانها ان لا ينجس للرجل ان يسيل الزعم و  
الكذب الناس يقول زعم فلان الا ان يكون على يقين من كذبهم انما ينجس من ذلك فنجزئ بشبه هذه اصوله نسبة الزعم والكذب احد كما يفعل المحدثون وانشاءهم فى الجرح والتعديل وثنائهم

**باب**

فاكم اذا سبتموه وقع السب على الله لانه ٢٠٨

الاصحاح  
الفعال لما يريد فان الدهر هو الهراة

هو الدهر رواه البخارى وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يسب احدكم الا لله فان الله  
هو الدهر رواه مسلم وعنه عاتشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقولن احدكم خبثت  
نفسى ولكن ليقل لقت نفسى متفق عليه وذكر حد يث ابى هريرة يوذى بنى ابن ادم فى باب الايمان  
**الفصل الثانى عن شريه بن هبانى عن ابيه انه لما وفد الى رسول الله صلى الله عليه وسلم مع قومه**  
**سيعهم يكتونه بابى الحكم فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان الله هو الحكم واليه الحكم**  
فلم تكنى ابا الحكم قال ان قومي اذا اختلفوا فى شىء اتوني فحكمت بينهم فرضى كلا الفريقين بحكمى  
فقال رسول الله صلى الله عليه ما احسن هذا امالك من الولد قال لى شريه ومسلم وعبد الله قال  
من اكبرهم قال قلت شريه قال فانت ابو شريه رواه ابوداود والنسائى وعن مسروق قال لقت عسر  
فقال من انت قلت مسروق بن الجعد قال عمر سمعت رسول الله صلى الله عليه يقول الجعد شيطان  
رواه ابوداود وابن ماجه وعنه ابى الدرداء قال قال رسول الله صلى الله عليه تدعون يوم القيمة  
باسمائكم واسماء ابائكم فاحسنوا اسماءكم رواه احمد وابوداود وعنه ابى هريرة ان النبى صلى الله  
عليه وسلم ان يجمع احدين اسم وكنيته ويسمى محمد ابا القاسم رواه الترمذى وعنه جابر بن النبى  
صلى الله عليه قال اذا سميت باسمى فلا تكنى بكنتى رواه الترمذى وابن ماجه وقال الترمذى هذا  
حديث غريب وفى رواية ابى داود قال من تسمى باسمى فلا يكتن بكنتى ومن تكنى بكنتى فلا يتسم  
باسمى وعنه عاتشة ان امرأة قالت يا رسول الله انى ولدت غلاما فسميته محمدا وكنت ابا القاسم فذكر  
لى انك تكبره ذلك فقال ما الذى احل اسمى وحرمت كنىته او ما الذى حرمت كنىته واحل اسمى رواه ابوداود  
وقال فى السنة غريب وعنه محمد بن الحنفية عن امه قال قلت يا رسول الله ارابت ان ولد لى بعدك ولد  
اسمى باسمك واكنى بكنتك قال نعم رواه ابوداود وعنه انس قال كنى رسول الله صلى الله عليه  
ببقتة كنت اجتنبها رواه الترمذى وقال هذا حديث لا تعرفه الا من هذا الوجه وفى المصابيح صححه  
وعنه عاتشة قالت ان النبى صلى الله عليه وسلم كان يغير الاسم القبيح رواه الترمذى وعنه بشير بن  
ميمون عن عمه اسمته بن اخذرى ان رجلا يقال له اصم كان فى النفر الذين اتوا رسول الله صلى الله  
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اسمك قال اصم قال بل انت زرعته رواه ابوداود وقال وغير النبى  
صلى الله عليه اسم العاص وعنه عاتشة وشيطان والحكم وغراب وحاب وشهاب وقال تركت اسانيدها  
لاختصار وعنه ابى مسعود الانصارى قال لابي عبد الله او قال ابو عبد الله لابي مسعود ما سمعت  
رسول الله صلى الله عليه يقول فى زعموا قال سمعت رسول الله صلى الله عليه يقول بس مطية الرجل رواه  
ابوداود قال ان ابا عبد الله حديثه وعنه حديثه عن النبى صلى الله عليه قال لا تقولوا ماشاء الله وشاء  
فلان ولكن قولوا ماشاء الله ثم شاء فلان رواه احمد وابوداود وفى رواية منقطعا قال لا تقولوا ماشاء الله

الاصحاح  
الفعال لما يريد فان الدهر هو الهراة



له قوله كسبون مالك نصاري خزي احد شعراء المسلمين وكان شعرا بهم حسان بن ثابت وهداه من روادته وكعب بن مالك قيل كان كعب يزعم بالحرب صان يصل على اناسهم وعبد الله بن عبد الله الكوفي قال النبي صلى الله عليه وسلم اي فاجاب صلعم بانفس على الاطلاق المؤمن بقوله الا الذين امنوا وعلوا الصالحات وذكر واليه كثير الاية والنسخ بسنة النبي يقال نفع فانا بالنيل رايه فقوله نفع النبل مفعول مطلق او مفعول لبي بربهم ينزل المنصوفة والمراد ان يجادكم ايامهم يزعمون كتمانهم في النبل وفي هذا اشياء كونه جافا باللسان واللمعات قوله شجستان من الامان قال القاضي لما كان لا اياتي على البحار وانه لا يتصل به من المعنى فكيف يكون المراد بالسبب لئلا ينزل في المقال واخر عن الرهبان لا يفتن في اللسان وبالبيان ويكون سببه الاجترار وعدم الملاحة بالطمعان وعدم الخوف من الزور والبهتان بل هي كقولهم ساءوا بك الظاهر انه جمع سو كما سن في حن النغم على غير قياس كما في القاموس وغيره فهو مصدر وصف بتمتع وفي رواية اساءوا بك جمع اسود كما حسن جمع اسود والرواية اظهر وان كانت الاولى اقوى في اللمعات لكنه قوله الثرائون كرخ هو ما يدل من مساويهم اخلاقا فيعلم ان تكون هذه الاوصاف سورا لا خلاق لان المبدل منه كما لتهبته ليطيبه واما في علي الذم فانه خبر مبتدأ محذوف فيكون شخ وبلغ من حقه قوله التشرعون المستشرق المتوسخ في الكلام عن غير احتياطة واخر في قول المراد المستهزي بالناس يلوي شدة والتفتيح من كل افاة بالكلام والمتمسك من الحق وهو الاطراف والانتاسخ ولا يخفى ان هذا من التكمير والرعدة ولذا فسره بالتكبير من سبيد ولمات لمه قوله ياكفون بالسنتهم اي يجعلون مستهزما وسائل كهم فيجدون الناس يذمهم بالباطل حتى يحصل لهم غنى من الدنيا ۱۳ لم يكلمه قوله البليغ من الرجال وهو الذي يشهد في الكلام ويبلغ به لسانه مشبه اذارة لسانه حول اللسان والغم حال تكلم تفاهيا بما يفضي البقرة بلسانها والباقرة جماعة البقر واستعماله بالتأنيل والمراد من يتكلم في كلامه الظهار لفضاحته ليس يدخل في ذلك تزيين الخطب بلا تكلف ۱۴ سبده قوله صرفا ولا عدلا الخ في النهاية الصرف التورية والتأنيل والعدل لغوية او اللفظية ۱۵ مرقة له قوله قتال عمراو الخ كذا في جميع نسخ الشكاة قال الطيبي كذا في سنن ابى داود في بعض النسخ وهو تكرار لطول الكلام لان قوله لو تصدني قوله كرخ هو المقول لقوله قال يوما وقوله قام رجل حال فلام وقع بينهما طالع الكلام فاعاد وقال عمرو ونظيره قول حماسي **سه وان امرؤ است مواثيق عهده** على مثل خيانة تكريم بقوله لكريم خبر ان الاولى واعاد ان كل الكلام ۱۶ مرقة انه قول ابن ابي عمير ان من احلم جهلا هو ان يتعلم من العلوم مما لا يتصلح اليه في دينه كعلم النجوم وعلم الاولين من ما يتصلح اليه في دينه من علم القرآن والاسنة فيكون لا اشتغال بما لا يعنيه ما تعلم ما يعنيه فيكون جهلا وقال الاظهرى همان لا يعلم بلغة فيكون من كل العمل بالعلم جهلا ۱۷ سبده قوله حادا كرم فاعل بن الحداء قال في القاموس صدى الابل عدد او مدار وصدانج باوصافها وفي الصراح حدانان من خسر بسره وادار الحدان من القاموس له لا خلاف فيه لاحد قوله لا كسر القوارير قال قتادة يعني ضعيفة النساء كقوارير بالفسار يعني ضعيفة النساء بالفسار بالفتحة والضعف وسرزم

باب

من لسانهم في ادوية الضلال والذين يقولون بالايفلون وقد اشبهت سبانه ٣١٠

**الفصل الثاني عن كعب بن مالك انه قال للنبي صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى قد انزل**

**في الشعر ما انزل فقال النبي صلى الله عليه وسلم** وسلمان المؤمن يجاهد بسيفه ولسانه والذمة نفسى بيده لكا ما تزعمونهم به اي من الذم والاشهر ان كعب بن مالك رضي الله عنه وفي الاستيعاب لابن عبد البر انه قال يارسول الله ما اترى في الشعر فقال ان المؤمن يجاهد بسيفه ولسانه وعن ابى امامة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال احببوا الي والى شعثان من الايمان والبذاء واللسان شعثان من النفاق رواه الترمذي اي من النفاق والشعثان من اللسان وعن ابى ثعلبة الخشني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان احببكم الى واقربكم منى يوم القيمة احاسنكم اخلاقا وان ابغضكم الى وابعدكم منى مساويكم اخلاقا الثرائون المنتشدون المتفهمون رواه البيهقي في شعب الايمان وروى الترمذي نحوه عن جابر بن روايته قالوا يارسول الله قد علمنا الثرائون والمنتشدون فما المتفهمون قال المتكبرون وعن سعد بن ابى وقاص قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى يخرج قوم ياكلون بالسنتهم كما تاكل البقرة بالسنة رواه احمد اي ياكلون بالسنة وعنه ابن سعد قال ان الله يبغض البليغ من الرجال الذي يتخلل بلسانه كما يتخلل الباقرة بلسانها رواه الترمذي وابوداود وقال الترمذي هذا حديث غريب وعن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ممرت لي لئلا اسرى بي تقوم تقرض شفاهم بقاريف من النار قلت يا جبرئيل من هؤلاء قال هؤلاء خطباء امتك الذين يقولون ما لا يفعلون رواه الترمذي وقال هذا حديث غريب وعنه ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تعلم صرف الكلام ليسبى به قلوب الرجال والناس لم يقبل الله منه يوم القيمة صرفا ولا عدلا رواه ابوداود وعنه عمرو بن العاص انه قال يوما وقام رجل فاكثر القول فقال عمره ولو تصدني قوله لكان خيرا له سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لقد رايت او امرت ان ابجوزي القول فان ابجوز هو خببر رواه ابوداود وعنه صفين بن عبد الله بن بريدة عن ابى بيه عن جده قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان من البيان سمراوان من العلم جهلاوان من الشعر حكماوان من القول عيالا رواه ابوداود **الفصل الثالث عن عائشة قالت** كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يضحك شيئا منبرا في المسجد يقوم عليه فانسا يفاخر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم او ينافي ويقول رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله يؤيد حسان بروح القدس ما نافع او فاخر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم رواية البخاري **وعنه انس قال** كان النبي صلى الله عليه وسلم ينادي يقال له انحشنة وكان حسن الصوت فقال له النبي صلى الله عليه وسلم **رويدك يا انحشنة** لا تكسر القوارير قال قتادة يعني ضعفة النساء متفق عليه **وعنه عائشة قالت** ذكر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الشعر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم

انحشنة ورويدك يا انحشنة لا تكسر القوارير قال قتادة يعني ضعفة النساء بالفتحة والضعف وسرزم





ويل من يحدث فيكذب ليضحك به القوم ويل له ويل له رواه احمد والترمذي وابوداؤد والدارمي وعنه  
ابن هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان العبد يقول الكلمة لا يقولها الا ليضحك به  
الناس يهوى بها بعد ميثاقين السماء والارض وانه لنزل عن لسانه اشد مما ينزل عن قدمه رواه  
البيهقي في شعب الايمان وعنه عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سمع  
نجارواه احمد والترمذي والدارمي والبيهقي في شعب الايمان وعنه عتبة بن عامر قال لقيت  
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت ما النجاة فقال امك عليك لسانك وليسعك بيتك وابوك  
علي خطيبتك رواه احمد والترمذي وعنه ابى سعيد رفعه قال اذا اصبح ابن آدم فان الاحشاء كلها  
تكفر اللسان فتقول اتق الله فينا فاننا نحن بك فان استقمتم استقمنا وان اعوججت اعوججتنا رواه  
الترمذي وعنه علي بن الحسين قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حسن اسلام امرته  
مالا يعنيه رواه مالك واحمد ورواه ابن ماجه عن ابى هريرة والترمذي والبيهقي في شعب الايمان  
عنهما وعنه انس قال توفى رجل من الصحابة فقال رجل ابشركم بالجنة فقال رسول الله صلى الله عليه  
وسلم اولادكم ري فلعنه تكلم فيما لا يعنيه او بخل بما لا ينقصه رواه الترمذي وعنه سفيان بن  
عبد الله الثقفي قال قلت يا رسول الله ما اخوف ما تخاف علي قال ما اخذ بلسان نفسه وقال هذا رواه  
الترمذي وصححه وعنه ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كذب العبد تباعد عنه الملك  
مبلا من نتن مجاء به رواه الترمذي وعنه سفيان بن اسد الحضرمي قال سمعت رسول الله صلى الله  
عليه وسلم يقول كبرت خيانتة ان تحدث اخاك حديثا هو لك به مصدق وانت به كاذب رواه ابوداؤد  
وعنه عمار قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان ذا جهمين في الدنيا كان له يوم القيمة لسان  
من نار رواه الدارمي وعنه ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس المؤمن  
بالظعان ولا باللعان ولا بالفاحش ولا البذي رواه الترمذي والبيهقي في شعب الايمان وعنه  
أخري له ولا الفاحش البذي وقال الترمذي هذا حديث غريب وعنه ابن عمر قال قال رسول  
الله صلى الله عليه وسلم لا يكون المؤمن لعانا وفي رواية لا ينبغي للمؤمن ان يكون لعانا رواه الترمذي  
وعنه سمرة بن جندب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تلعنوا الله ولا بغضب الله ولا  
لا يجهنم وفي رواية ولا بالتأثر رواه الترمذي وابوداؤد وعنه ابى الدرداء قال سمعت رسول الله صلى الله  
عليه وسلم يقول ان العبد اذا لعن شيئا صعدت اللعنة الى السماء فتعلق ابواب السماء ونهاهت تهبط  
الى الارض فتعلق ابوابها دونها ثم تاخذ ميثاقا وشمالا فاذا ارتجبت مسأغا رجعت الى الذي لعن فان كان  
لذلك اهلا والرجعت الي قائلها رواه ابوداؤد وعنه ابن عباس ان رجلا فازعته الرخمة راءه فلعنها فقال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تلعنوها فانها مأمورة وانه من لعن شيئا ليس له بها لجة اللعنة الترمذي وابوداؤد

له قوله نيكب ليضحك به القوم فلا باس به كما صدر مثل ذلك من عمر بن الخطاب رضي الله عنه  
الاحقاد واليوزى قلبا ولا يفر فيه فان كنت اربها لسان  
لنقص عليه احيانا على الصدوق فلا حرج عليك ولكن من الغلط  
العلم ان تحذ الانسان حرفة ويواظب عليه ويفر فيه ثم  
يتسك بفعل رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا يكون يدوس  
الزوج ابدا ليعطى له صبره وتمسك بان رسول الله صلى  
الله عليه وسلم ان لعن الله من لعن الله في النظر اليه وهم يلعنون  
مرقاة عليه قوله وانه ينزل الخ قال الطيبي قوله وانزل من  
تمثيل بعد مثل اول اضرة تنها في جابه وسقوط من  
منزلته عند الله تعالى من سقط من اعلى مكان الى اذناه  
ثم مثل ثانيا اضرة تنها في نفسه وما يحق من الشقة والتعب  
من يردني وعل جازم في بعض قدامه في تلك المزاج قلنا  
يخلص منها مرقاة عليه قوله من صمت نجاي فازد  
خفر من خيرا ونجاس آفات الدارين قال الراغب صمت  
المنع من السكوت لانه قد يستعمل فيما لا قوة له للفظ وفيما  
له قوة اللفظ ولهذا قيل لا اللفظ له الصامت والصمت  
والسكوت يقال لانه لفظ فيترك استعماله مرقاة عليه  
قوله امك عليك الصبح في النسخ المكنع الهزة من اللسان  
ومناه غير ظاهرا لان الاملاك بمعنى التملك كسني  
القاموس ولا يستعمل له نهبا وقد ضبط في بعض الشروح  
كسر الهزة وقل في جميع البحار وهو امر من الشلالي لانه  
احتفظ بها لاثير فيه واما عبارة الطيبي فظاهري كونها من  
الشلالي ولكن لم يصح ذلك قال اسي لاجره الابا  
يكون لك لا عليك مرقاة عليه قوله فان استقرت الخ  
قال الطيبي فان قلت كيف التوفيق بين هذا الحديث  
وبين قوله صلى الله عليه وسلم ان في الجسد لضعفة اوجت  
صلح الجسد كله واذا فسدت فسد الجسد كله الا وهي القلب  
قلت اللسان ترجمان القلب وقلبت في ظاهرها  
فاذا اسند اليه الامر يكون على سبيل الجازي الحكم كما في  
قوله شفي الطيب المرض مرقاة عليه قوله تركه الا  
يعينه له باليهب ولا يتيق به قولا ونظرا ونظرا ونظرا  
الاسلام عبارة عن كماله وهو ان يستقيم نفسه في الاذعان  
لا والله تعالى ولها بهب والاستسلام للاحكامه على وفق  
قضائه وقدره فيه وهو علامته شرح الصدر بنور الرب و  
نزول السكينة على القلب وحققة مالا يعنيه مالا يحتج  
البيد في ضرورة ربه ودينه ولا ينفعه في مرضاة مولاه  
بان يكون عيشه بدونه ممكنا في استقامته حاله مرقاة  
عليه قوله ولا تدرى يفتح الواو على انها عاطفة على محذ  
اي تبشر ولا تدرى او القول ولا تدرى يقول او على انها  
الحال اسي والحال انك لا تدرى وفي نسخة بسكونها و  
اي رواية فاعاطفة على مقدر ايضا اي تدرى ان من  
ابها ولا تدرى والمعنى باي شئ علمت ذلك وكيف

دريت ما لم يدريك مرقاة عليه قوله ان تحدث فاعل كبرت وانه باعتبار التميز فهو فاعل حقيقة وقيل بتاويل الخصلة مرقاة عليه قوله داو جهمين المراد به المناق بان توجه تارة الى قوم فيقول بما يؤقروهم  
واخرى الى عدوهم فيقول خلافة اويرى نفسه عند شخص ان من جملة محبيه وناصية ويحدث في غيبته بساوية وميوه مرقاة عليه قوله ولا البذي فيل من البذاء هو الغش في القول يقال بذوت على القوم

له قوله لم يخرج بها قال القاضي المزني الخلط والتعريف غير اليه المعنى ان هذه الغيبة لو كانت مما خرج بالبر لغيره من حاله من كثرة وغزارة فكيف باعمال الغيبة فطلعت بها قال التورثي قد مرقت الفاظ الحديث في الصلح والصواب لم يخرجت بالمرحومته قال

باب حفظ اللسان الطيبى قد ورد هذا الحديث كافي الصا ٣١٣

وخرج في نسخة صحيحة من سنن ابى اودر والغيبة والشتم

ولعل التحفة لاجل الدماية للرواية اذ لا يقال مزج بها الجرح مزجت بالمزج والشيخ في المعاني هذا من باب القلب بالغة وقيل على ظاهره لان كلا من المزج من يمزج بالآخر ١٢ له قوله الاشارة الى عليه الفحش والافحش المراد بالفحش الغفص لما في رواية عبد ابن حميد والفضيا عن النس ايضا ما كان الرقيق في شئ الا زانه ولا تزوج من شئ الا اشارة ١٢ مرقة له قوله في شبهه ما علة اي لو قد ان يكون الفحش او الجوارح في جهاد زانه او اشارة فكيف باللسان ١٢ الطيبى له قوله ومن واثمة الخبيرة المشقة وهو ابن الاسقع المديني سلم والنبى صلى الله عليه وسلم توجه الى جوك ويقال انه خدم النبى صلى الله عليه وسلم ثلث سنين وكان من اهل الصفة ومات بيت المقدس او هو ابن مائة سنة ١٢ مرقة له قوله انى حكيت احد اى صل باحد والمعنى ما احب ان تحمدت بعيب احد قولها وهدى ان لي كذا وكذا اى دلوا عطيت كذا وكذا من الدنيا بسبب ذلك الحديث كذا في شرح او حكيت حتى ساكبت ففى النهاية اى فعلت شىء فعله يقال حكامه وما كان واكثر ما يستعمل في القبح المحاكاة وقال النووي ومن الغيبة المحاكاة بان شئ مما جاز او مخطا على راسه او غير ذلك من الهيات ١٢ مرقة له قوله هو يهل ام بعير ونسب السيرة الضلالة والمراد به الجمل لان من سبق رحمة الله الواسعة فالصحة في الدعاء مستوعب بل ينهى ان يشرك في دعائه المؤمنين كما هو الحال في قوله ما قالوا وايضا في تشرية لغيره صلى الله عليه وسلم في الرتبة المخصوصة له صلى الله عليه وسلم سوادب ١٢ لمعات له قوله وابتزله العرش ابتزنا العرش عبارة عن وقوع امر عليه لان ذلك المرح رضا بامية خطا الشريعة بل يقرب ان يكون كذا لانه يكاد يقضى الى احتمال ما مرر في الشرفاى وبهذا هو الداء العضال لاكثر العلماء والشعرا والقران المراد ١٢ سيد له قوله الاخيانية والكذب بها اى غير ما فان المؤمن يخلق ويكمل على الصدق والامانة كما هو مقتضى التصديق والايان كذا في المرقاة وقال الشيخ زمان ان يكون المراد اجتماعها والاشكال باق بعد از بما يكون المؤمن اجتماعا لهما والمراد المباعدة في نفي الاثنين اصفين عن المؤمن والظاهر ان الغرض الاصل النهى عنها لى لا ينبغي ان يصعب بها مؤمن ويجهل اذ انها لا تدخل الصدق وحامل المانة ١٢ له قوله ان الشيطان يمثّل الخلق بصورة مباحة الحديث على ان المراد شيطان الجن فيدل على ان الشيطان يقدر على الكذب على النبى صلى الله عليه وسلم في الحديث ان كان المراد بالجن المحرث النبوى وان لم يقدر على التمثيل بصورة الكريمة و

وعن ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبلغني احد من اصحابي عن احد شيئا فاني ارجب ان اخرج اليكم وانا سليم الصدر رواه ابوداود وعنه عائشة قالت قلت للنبي صلى الله عليه وسلم حسبك من صفة كذا او كذا اتعنى قصيدة فقال لقد قلت كلمة لو مزجت بها البحر لمرجها رواه احمد والترمذي وابوداود وعنه انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما كان الفحش في شئ الا اشارة وما كان الجفاء في شئ الا زانه رواه الترمذي وعنه خالد بن معدان عن معاوية قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من عثر اخاه بذنب لم يمت حتى يعمله يعنى من ذنب قد تاب منه رواه الترمذي وقال هذا حديث غريب وليس اسناده متصل لان خالد الحميري ذكر معاوية بن جبل وعنه واثمة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تظهر الشيماء الا خيك في رحمته الله ويبتليك رواه الترمذي وقال هذا حديث حسن غريب وعنه عائشة قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم ما احب انى حكيت احد اوان لي كذا وكذا رواه الترمذي وصححه وعنه جندب قال جاء اعرابي فاناخر راحلته ثم عقها ثم دخل المسجد فعلى خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما سلم اتي راحلته فاطلقها ثم ركب ثم نادى اللهم ارحمني ومحمدا ولا تشرك في رحمتنا احدا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتقولون هو اوضل ام بعيره ام تسمعون الى ما قال قالوا بلى رواه ابوداود وذكر حديث ابى هريرة كفى بالمرء كذبا في باب الاحتصام في الفصل الاول الفصل الثالث عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا مدهم الفاسق غضب الرب تعالى واهتز له العرش رواه البيهقي في شعب الايمان وعنه ابى امامة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يطعم المؤمن على الخلال كلها الا الخيانة والكذب رواه احمد والبيهقي في شعب الايمان عن سعد بن ابوقاص وعنه صفوان بن سليم انه قيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم اكون المؤمن جبانا قال نعم فقيل له اكون المؤمن بجيلا قال نعم فقيل له اكون المؤمن كذبا قال لا رواه مالك والبيهقي في شعب الايمان مرسل وعنه ابن مسعود قال ان الشيطان ليتمثل في صورة الرجل فياتي القوم فيمحدثهم بالحديث من الكذب فيتفرون فيقول الرجل منهم سمعت رجلا اعرف وجهه ولا ادرى ما اسمه يحدث رواه مسلم وعنه عمران بن حطان قال اتيت ابا ذر فوجدته في المسجد محتبيا بكساء اسود وحده فقلت يا ابا ذر ما هذه الوحدة فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الوحدة خير من جليس السوء والجلس الصالح خير من الوحدة و املاء الخبير خير من السكوت والسكوت خير من املاء الشر وعنه عمران بن حصين ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مقام الرجل بالصفحة افضل من عبادة ستين سنة وعنه ابى ذر قال دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد ذكر الحديث بطول الى ان قال قلت

ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبلغني احد من اصحابي عن احد شيئا فاني ارجب ان اخرج اليكم وانا سليم الصدر رواه ابوداود وعنه عائشة قالت قلت للنبي صلى الله عليه وسلم حسبك من صفة كذا او كذا اتعنى قصيدة فقال لقد قلت كلمة لو مزجت بها البحر لمرجها رواه احمد والترمذي وابوداود وعنه انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما كان الفحش في شئ الا اشارة وما كان الجفاء في شئ الا زانه رواه الترمذي وعنه خالد بن معدان عن معاوية قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من عثر اخاه بذنب لم يمت حتى يعمله يعنى من ذنب قد تاب منه رواه الترمذي وقال هذا حديث غريب وليس اسناده متصل لان خالد الحميري ذكر معاوية بن جبل وعنه واثمة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تظهر الشيماء الا خيك في رحمته الله ويبتليك رواه الترمذي وقال هذا حديث حسن غريب وعنه عائشة قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم ما احب انى حكيت احد اوان لي كذا وكذا رواه الترمذي وصححه وعنه جندب قال جاء اعرابي فاناخر راحلته ثم عقها ثم دخل المسجد فعلى خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما سلم اتي راحلته فاطلقها ثم ركب ثم نادى اللهم ارحمني ومحمدا ولا تشرك في رحمتنا احدا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتقولون هو اوضل ام بعيره ام تسمعون الى ما قال قالوا بلى رواه ابوداود وذكر حديث ابى هريرة كفى بالمرء كذبا في باب الاحتصام في الفصل الاول الفصل الثالث عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا مدهم الفاسق غضب الرب تعالى واهتز له العرش رواه البيهقي في شعب الايمان وعنه ابى امامة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يطعم المؤمن على الخلال كلها الا الخيانة والكذب رواه احمد والبيهقي في شعب الايمان عن سعد بن ابوقاص وعنه صفوان بن سليم انه قيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم اكون المؤمن جبانا قال نعم فقيل له اكون المؤمن بجيلا قال نعم فقيل له اكون المؤمن كذبا قال لا رواه مالك والبيهقي في شعب الايمان مرسل وعنه ابن مسعود قال ان الشيطان ليتمثل في صورة الرجل فياتي القوم فيمحدثهم بالحديث من الكذب فيتفرون فيقول الرجل منهم سمعت رجلا اعرف وجهه ولا ادرى ما اسمه يحدث رواه مسلم وعنه عمران بن حطان قال اتيت ابا ذر فوجدته في المسجد محتبيا بكساء اسود وحده فقلت يا ابا ذر ما هذه الوحدة فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الوحدة خير من جليس السوء والجلس الصالح خير من الوحدة و املاء الخبير خير من السكوت والسكوت خير من املاء الشر وعنه عمران بن حصين ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مقام الرجل بالصفحة افضل من عبادة ستين سنة وعنه ابى ذر قال دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد ذكر الحديث بطول الى ان قال قلت

يا رسول الله اوصني قال اوصيك بتقوى الله فانه ازين لا همك كله قلت زدني قال عليك بتلاوة القرآن وذكر الله عز وجل فانه ذكر لك في السماء ونور لك في الارض قلت زدني قال عليك بطول الصمت فانه مطردة للشيطان وعون لك على امر دينك قلت زدني قال اياك وكثرة الضحك فانه يميت القلب وينهب بنور الوجه قلت زدني قال قل الحق وان كان مرأقتك زدني قال لا تخف في الله لومة لائم قلت زدني قال ليحزنك عن الناس ما تعلم من نفسك وعينك انس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا ابا ذر الا ادلك على خصلتين هما اخف على الظاهر وانقل في الميزان قال قلت بلى قال طول الصمت وحسن الخلق والذي نفسي بيده ما عمل الخلاق مثلها وعين عائشة قالت مر النبي صلى الله عليه وسلم بابي بكر وهو يلعب بعض رقيقه فالتفت اليه فقال لعائنين وصدقيين كلا ورب الكعبة فاعتق ابوبكر يومئذ بعض رقيقه ثم جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال لا اعود روي البيهقي الاحاديث الخمسة في شعب الايمان وعين اسلم قال ان عمر دخل يوما على ابى بكر الصديق وهو يجتهد لسانه فقال عمر مرة غفرا لله لك فقال له ابوبكر ان هذا اوردني الموارد رواه مالك وعين عبادة بن الصامت ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اضمموا الى ستمائة من انفسكم اضمن لكم الجنة اضمنوا ثم داووا اذا وعدتم واذا اذنتم واحفظوا فروجكم وعضوا ابصاركم وكفوا ايديكم وعين عبد الرحمن بن عثمة واسماء بنت زيد ان النبي صلى الله عليه وسلم قال خيار عباد الله الذين اذرا واذا ذكر الله وشرار عباد الله المشاؤون بالنميمة المفرقون بين الاجترة الباعون البراء العنت رواها احمد والبيهقي في شعب الايمان وعين ابن عباس ان رجلا من صلوات الله عليه وسلم وكان صائما فلما قضى النبي صلى الله عليه وسلم الصلوة قال اعيشوا وضوءكم وصلواتكم وامضوا في صومكم واقضوا يوم ما اخر قالوا يا رسول الله قال اغتبتم فلانا وعين ابى سعيد وجابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الغيبة اشد من الزنا قالوا يا رسول الله وكيف الغيبة اشد من الزنا قال ان الرجل ليزني فيتوب فيتوب الله عليه وفي رواية فيتوب فيغفر الله له وان صاحب الغيبة لا يغفر له حتى يغفر له صاحبه وفي رواية انس قال صاحب الزنا يتوب وصاحب الغيبة ليش له توبه روي البيهقي الاحاديث الثلاثة في شعب الايمان وعين انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من كفارة الغيبة ان تستغفر لمن اغتبتته تقول اللهم اغفر لنا وله رواه البيهقي في الدعوات الكبير وقال في هذا الاسناد ضعف

له قوله زين لامر الخ لا يلازم ذلك الاعتقادي والقولي والعملي بل ولا يورد ذلك التورع في البحوث والنزعة عن الغيبة والنسب  
 يشتم ارباب الكمال في جميع الاحوال ١٢ مرقة ٤  
 قوله قلت زدني اي في الايضاح والبيان بذكر بعض  
 انماصيل التقوى والافعال لكل مندج في التقوى وقوا ريد  
 الزيادة في الايضاح بان يذكره وان كان الموصى به راجعا  
 الى امر واحد فلا اشكال وفي المرات الاضاح ارادة الزيادة  
 في الايضاح وفي الموصى به قوله تعلم من نفسك اي من الغيب  
 اشارة الى انه يامر بالمعروف وينهى عن المنكر ومع ذلك  
 لا يرى عيوب الناس لان في نفسه ويشع ان يرى نفسه  
 اصغروا حقوا لفقير من الكل ١٢ المعات ٤  
 ما اخذت اي عملها واليمن بها ولما كان النظر له دخل في  
 العمل كنه عن العمل ١٢ الم ٤ قوله لعائنين وصدقيين  
 بتقدير بمرارة الاستفهام في صدر الكلام اي بل رايت  
 لعائنين وصدقيين اي جامعين بين اثنين الصفتين  
 والحظفت لتقارن الصفة ويكون ان يكون الجمع لارادة تعظيم  
 الصديق اي للاجتماع ابدوا في الكلام معني التعجب  
 ١٢ مرقة ٤ قوله بحمد لسانه اي يمدحه ويحده وفي الحديث  
 الجذب بمعنى الجذب وكلما جاس من باب ضرب وفي النهاية  
 الجذب لغتي الجذب قيل هو مقبول منه وفي القاموس  
 الجذب بمعنى الجذب وليس مقبول بل لغتي مجتهد وهم الجوزي  
 وغيره قوله تعالى عمر مفتح يمدح ويكون امر فاعل معنى الكف  
 واستغنى عن ذلك ١٢ مرقة ٤ قوله فخر الخ الغيب المعجزة  
 وسكون النون سلم على عبد النبي صلى الله عليه وسلم ولم  
 يره فكان حقه ان يقول مرسل ١٢ مرقة ٤ قوله اذا راوا  
 ذكرا منكم لم يسيما في العبادات في وجوبهم وتذكير ما بهم و  
 شابهاتهم والظاهر التي افاض عليهم فصرهم بها والمراد  
 ان رؤيتهم كذا ذكر الله والنظر اليهم عبادة وقوله ابا غوث  
 الطالوني البراء مفعول وهو بمعنى يرى كعجب ومحاب  
 ويستوى فيه الواو والجرع وقدم على رار على ذنن الجوار  
 بذا انشبه بالتمام لمن العسوي في النسخ على ذنن محاسب  
 والعتق مجتهدين الفساد والاثم والهلاك ودخول المشقة  
 على الانسان كذا في القاموس وهو مفعول ثان ١٢ مرقة ٤  
 قوله اعيدوا وضوءكم كما بكذا وجدنا في النسخ والظاهر  
 اعيدوا بالثنية كما في قرينة وقد وقع لفظ الجمع في قوله  
 اعيدوا وضوءكم من ان يصح في الاثنين ايراد صيغة الجمع والثنية  
 وظاهر الحديث يدل على ان الغيبة تنقض الوضوء  
 لغس الصوم وقا لوا هو واراد على سبيل التخليط والتشبه  
 ولم يذهب اليه احد من العلماء قال في اجراء العلوم  
 ان الغيبة مفسدة للصوم على مذهب سفيان الثوري  
 ونقل عن الامام احمد انه قال لو فقد الصوم بالغيبة اينا  
 تيمم للصوم وقد استأمن بقوله امضيا في صومكم انه لا  
 يفسد القضاء ولا صيا ١٢ المعات ٤ قوله واقضوا الخ حاصله ان الاتيان بالمصيبة قبل الطاعة ينقض كما لها كما ان المحنة بعد السيئة توجب ذوا لها ولعله صلى الله عليه وسلم لم ينهاظر الزجر المشد في التخليط  
 والوعيد لما يتعلق بالغيبة من حق العباد وتمايزه بعبادة بالكلية حيث يعطى لصاحب الغيبة النافذة الطولية فيصير المذنب بلا صوم وصلوة فلهذا امرها باعادتها وقصائدها وهذا من كليل فتوى الخاصه لاس ١٣



له قوله من كان على النبي صلى الله عليه وسلم العدة دين ١٢ مرة **باب الوعد** قوله في حجة تقديم الجرم المصنوع على ٣١٦ الحمار الهلابة المفتوحة من صفار الصحابة **باب المزاح**

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والوجهية لم يبلغ  
الحول قوله ثلثة عشر قنوصا القنوص يفتح القنوص من الابل  
اشاوية اوابا قنوص على السير اول ما يركب من اناجيا الى  
ان يشي ثم ياتي بالناقة الطويلة القوائم خاص بالاناش  
تجاسر وقصص كذا في القاموس ١٢ المعات **له قوله** في  
الحسار كذا في نسخ المشكوة والمصانج بتقديم السين على الهم  
وقال ابو سهر والاصواب بتقديم الهم على السين قاله الشيخ  
قوله بايعت ابي بعت منه بعتي اشترت فيمن البيع  
لا من البايعة ١٢ مرة **له قوله** فلا اتم عليه قيل فيه  
دليل على ان العفار بالوعديس وواجب شرعي بل بوس  
مكارم الاخلاق بعد ان كان بنية الوفا واما جعل الخلف  
في الوعد من علامات الكفر معناه الوعد على الخلف  
دليل الخلف في الوعد من غير ما هو المراد به وانه كان  
الوقار بالوعدا مورايه في اشرايع السابقة ايضا ١٢ المعات  
**له قوله** ما تعال آه للتبني او اسم فعل بمعنى فذ قوله  
اعطيك مرفوع على انه خبر مبتدأ محذوف اي انا ومنه  
شبهه اعطيك بغير ما على انه مجزوم جواب الامر قوله لبت  
عليك كذبة لفتح الكاف وسكون الذال اي مرة من  
الكذب في بعض النسخ بكسر الكون اسي نوع من الكذب  
كذال على العاقبي وقال الشيخ في المعات في ان با  
يتقوه به الناس للاطفال عند البكاء مثلا بكلمات بزل او  
كذبا باعطار شئ او تجويف من شئ حرام داخل الكذب  
والله اعلم **له قوله** المزاح بضم الميم وكسر قال شايخ  
المزاح بالضم اسم المزاح بالكسر وقيل بالضم اسم من  
مزح يمزح وبالكسر مصدر مزح ثم المزاح انبساط  
١٦٩ المزح من غير اية ارفان بلغ الايضا يكون سخرة ١٢ مرة  
**له قوله** في الما الخوية كالخلق النبي صلى الله عليه  
وسلم وان رعاية الصغار من مكارم الاخلاق وانه يستحب  
استمالة طوب الصغار وادخال السرور في قلوبهم وقد قال  
الله تعالى في وصفه الكريم في كلامه القديم وانك اعلم خلق  
عظيم ١٢ مرة **له قوله** اصل التغيير بفتح تصغير  
النون وفتح العين المعجمة طر يشبه الصغار امر النصار  
وقيل هو الصغور صغير النصار امر الراس وقيل اصل المدي  
يسمونه البليل والمعنى يجره لحيث لم ارمه معك وفتح  
الحديث جواز تصغير الاسماء وكيفية الصغار رعاية السبع  
في الكلام واما بفتح الصغير بالضم والظهور اذا لم يفتد به ابا  
صيد المديته كما هو مذموم الخفية من ان المديته ليس  
الجرم وانما هي حرام بجمع الاحرام والتعظيم لاجل صيد  
والخطا ولزوم الجزاء ١٢ مرة **له قوله** الا التوق التوق  
بضم النون مع الناقه وهي النسي والابل والمعنى انك لو  
تدبرتم قل ذلك فليس مع البساطة الاشارة الى ارشاده وارشاده وان يشي من سح قولان يتاخر ولا يبادر الى رده الابدان يدك فوره ١٢ مرة **له قوله** اذا لا الذين ولا الذين ولكنهم  
من ظاهرا وانه العبارة ان هذا صفة خاصة غريبة اسندت اليه لا توجد في غيره فيكون مزاها به لا اعتبار وقيل هذا صفة الشريعة سلم لاش لتقطعه الاستماع او تميزه له على انه يشي ان يكون يتقطعه

له قوله من كان على النبي صلى الله عليه وسلم العدة دين ١٢ مرة **باب الوعد** قوله في حجة تقديم الجرم المصنوع على ٣١٦ الحمار الهلابة المفتوحة من صفار الصحابة **باب المزاح**

**باب الوعد الفصل الاول** عن جابر قال لما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم وجاء  
ابا بكر مال من قبل العلاء بن الحضرمي فقال ابو بكر من كان له على النبي صلى الله عليه وسلم  
دين او كانت له قبله عدة فليأتنا قال جابر فقلت وعدي رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يعطيني  
هكذا وهكذا وهكذا فبسط يديه ثلاث مرات قال جابر فحق لي حشية فعدتها فاذا هي خمسة  
وقال خذ مثلها متفق عليه **الفصل الثاني** عن ابي حنيفة قال رايت رسول الله صلى الله عليه  
وسلم ابض قد شاب وكان الحسن بن علي يشبهه وامرنا بثلاث عشرة قنوصا فذها فنقبضها  
فانا ناهوته فلم يعطونا شيئا فلما قام ابو بكر قال من كانت له عند رسول الله صلى الله عليه وسلم  
عدة فليجي فقمت اليه فاخبرته فامرنا بهار واه الترمذي وعن عبد الله بن ابي الحنساء قال  
بايعت النبي صلى الله عليه وسلم قبل ان يبعث وبقيت له بنية فعدتها ان اتي بها في مكانه فنسيته  
فذكرت بعد ثلاث فاذا هو في مكانه فقال لقد شققت علي انا ههنا منذ تلك انتظر لرواه ابوداود  
وعن زيد بن ارقم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا وعد الرجل اخاه ومن نيته ان يفيل فلم يعف  
ولم يجي للميعاد فلا اتم عليه رواه ابوداود والترمذي وعن عبد الله بن عامر قال دعيت في يوم ما  
ورسول الله صلى الله عليه وسلم قاعد في بيتنا فقالت ها تعال اعطيك فقال لها رسول الله صلى الله  
عليه وسلم ما اردت ان تعطيه قالت اردت ان اعطيه ثم اقول لها رسول الله صلى الله عليه وسلم انا انك  
لوم تعطيه شيئا كتبت عليك كذبة رواه ابوداود والبيهقي في شعب اليمان **الفصل الثالث**  
عن زيد بن ارقم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من وعد رجلا فلهما الى وقت  
الصلوة وذهب الذي جاء ليصلي فلا اتم عليه رواه رزين **باب المزاح الفصل الاول** عن  
انس قال ان كان النبي صلى الله عليه وسلم ليقا الطناحق يقول لاخلى صغيريا ابا عمير ما فعل الشيخ كان  
له تغير يلعب به فمات متفق عليه **الفصل الثاني** عن ابي هريرة قال قالوا يا رسول الله انك  
تداعينا قال ابني لا اقول الاحقار واه الترمذي وعن انس ان رجلا استعمل رسول الله صلى  
الله عليه وسلم فقال ابني حاميك على ولدنا فاقه فقال ما اصنع بولدنا فاقه فقال رسول الله صلى الله  
عليه وسلم وهل تدل الابل الا النبي صلى الله عليه وسلم قال له  
يذا الذين رواه ابوداود والترمذي وعن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تدخل  
الجنة عجوزا فقالت وما الهن وكانت تقرأ القرآن فقال لها اما تقرئين القرآن انا انشانا من انشاء  
فجعلناهن ابكارا رواه رزين وفي شرح السنة بلفظ المصايير وعن ابن جلا من اهل البادية كان اسمه  
زاهرين حرام وكان يهدي للنبي صلى الله عليه وسلم من البادية فمهره رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد  
ان يخرج فقال لبي صلى الله عليه وسلم زاهرا باديتنا ونحن حاضرون وكان النبي صلى الله عليه وسلم يرحبه  
١٧٥

من ظاهرا وانه العبارة ان هذا صفة خاصة غريبة اسندت اليه لا توجد في غيره فيكون مزاها به لا اعتبار وقيل هذا صفة الشريعة سلم لاش لتقطعه الاستماع او تميزه له على انه يشي ان يكون يتقطعه





قوله آل بي فلان وكذا في الرواية وقالوا انه صلى الله عليه وسلم صرح باسم فلان وكذا الراوي فوافقنا من الفتنة وهذا من ترتيب النفقة عليه في بعض الاصول تركها الى بيانها ولم يذكر الاسم لعلته المذكورة وقيل المراد بالبي فلان ابوابه وقيل ابوسفيان وقيل عم بن العاص وهذا اقرب ولعل عمرو بن العاص لم يروا في الولاية والصلاح غير صريح وان يظهر عيوب قومه ولا يشر على كذا في المعات وقال في المرقاة الاطرية على العموم من طوا قرش ابي باسم اعمامه صلى الله عليه وسلم وهو ظاهر الحديث قوله مع ذلك مع يكون النون والفتح والفتح العين على انه مصدر او ما وفي رواية متعابا لتون في بيت بكر التار وهو اسم لعن معني اعطى وعبر بها عن اجل والسرير قيل ولم يحن على رواية المصدر لان المعنى من حيث منه مراد اي منع ما عليك اعطاه قوله قيل وقال بصيفتي الجبول والمعلوم للمعنى اي نبي عن فضول ما يتحدث الجاحسون من قولهم قيل كذا قال كذا وبتابها على كونها فعلين مخلصين متضمنين للضمير والاعراب على اجزاها مجري الاسما غليين من التسمية واذا قال جرت الترتيب عليها لذلك هذا مقتضى المرقاة ١٢٢ قوله ويشالني اشره اي يوغر اجله وتاخير الاجل بالصلة اما يستحصل حصول البركة والتوفيق في العزم وعدم ضياع العرف فكذا نادوا به من سبب لبقا وذكره اجميل بعبه اذ وجود النذية الصا كما يقال الاواد وولادة ثمانية للرجل والتحقق انها سبب لزيادة العمر كما سبب العالم فمن ارادوا لزيادة عمره وحقه لصلته الارحام فالزيادة انما بموجب الظاهر بالنسبة الى الحق واما في علم الشرع فلان زيادة ولا نقصان وهو وجه الجمع بين قوله صلى الله عليه وسلم العقر ما يوكا من قوله تعالى يوحى الشرايشا ووثبت وعنه ما في الكتاب ١٢ المعات قوله يحقوى الرحمن وهو معتقد الاذرة فطلق على الاذرة ايضا واقفه كناية عن الاستغناء فان من شأن المستغنى ان يتكبر بتقوى التجاره وبها جابها والامين والاسير قوله صلى الله عليه وسلم ان يكون اسم فعل بمعنى كففت كمنه مملوه على معنى الاستغناء به ١٢ قوله الرجم معلومة بالعرش قالوا الرجم درجات حسب القرب والبعد فالاول وهو الاخذ بحقوى الرحمن انحصار الارحام وهي التي يكون بواسطه الولادة والثاني وهو كونها شجرة من الرحمن وهو كالاخرة والاعمال والثالث وهو ان لا يتعلق بالعرش دون اتعلق بالرحمن وبمقتضى ١٢ المعات ١٢٢ قوله اذا قطعت بصيغته الجبول عرفه بمره نيابة الفاعل وفي نسخة بصيغة الخطاب ودره لصب على المفعول ١٢٢ مره قوله تسفهم بغير كسر

قد متت على وهي راغبته افاصلها قال نعم صليها متفق عليه وعن عمرو بن العاص قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان آل ابى فلان ليسوا لي باولياء انا وليق الله وصالح المؤمنين ولكن لهم رحما بآبائهم بلها متفق عليه وعن المغيرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله حرم عليكم عقوق الاكفهاات وواد البنات ومنع وهات وكرة لكم قيل وقال وكثرة السؤال واضاعة المال متفق عليه وعن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من الكبا ترشتم الرجل والديه قالوا يا رسول الله وهل يشتم الرجل والديه قال نعم يسبب ابا الرجل فيسبب اياه ويسبب امة فيسبب امة متفق عليه وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من ابر البرصلة الرجل اهل وذا به بعد ان كوفي رواه مسلم وعن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من احب ان يبسط له في رزقه ويسالني في اثرة فيصبل وجهه متفق عليه وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خلق الله الخلق فلما فرغ من خلقهم قامت الرحمة فخذت بحقوقهم الرحمن فقال من اذقت هذا مقام العائذ بك من القطيعة قال الا ترضين ان اصل من وصلك واقطع من قطعك قالت بلى يا رب قال فذاك متفق عليه وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وسالني الرحمة من الرحمن فقال الله من وصلك وصلته ومن قطعك قطعت رواه البخاري وعن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الرحم معلقة بالعرش تقول من وصلني وصله الله ومن قطعني قطعها الله متفق عليه وعن جبير بن مطعم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يدخل الجنة قاطع متفق عليه وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس الواصل بالمكافى ولكن الواصل الذي اذا قطعت رحمة وصلها رواه البخاري وعن ابى هريرة ان رجلا قال يا رسول الله ان لي قرابة اصيلهم ويقطعونى واحسن اليهم ويسبئون الى واحلم عنهم ويكفون على فقال لمن كنت كما قلت فكانما تسفهم المكن ولا يزال معك من الله ظهير عليهم ما دمت على ذلك رواه مسلم الفصل الثاني عن ثوبان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يريد القدر الا الدعاء ولا يزيد في العمر الا البر وان الرجل يعرم الرزق بالذنب يصيبه رواه ابن ماجه وعن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم دخلت الجنة فسمعت فيها قراءة فقلت من هذا قالوا احارثة بن النعمان كذا لكم البر كذا لكم البر وكان ابر الناس باقره رواه في شرح السنة والبيهقي في شعب الايمان وفي رواية قال تمت فرايتني في الجنة بدل دخلت الجنة وعن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رضى الرب في رضى الوالد وسخط الرب في سخط الوالد رواه الترمذي وعن ابى الدرداء ان رجلا اتاه فقال ان لي امرأة وان اقمي تافرنى بطلاقتها فقال لها ابوالدرداء سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول

لتشيد فان باب الافعال نحو من السفوف بالفتح يقال سففت اسفة وسففت عيوي اي تقي في اوقابهم المل بفتح الميم وتشديد اللام اي الرضا والحر الذي يدفن فيه الخبز ليعضج اي تجعل المل لهم سفوف ١٢٢ مرقاة قوله الا الدعاء اي قد لا دعاه ولا صاحبه ولولا البركان عمره قصيرا والبر الدعاء سببان مقيدان لدخ الآفات وطول العمر قوله ليرحم الرزق بالذنب اي يذوق الآخرة وهو الثواب وقيل تدق الدنيا تاديبا وجزا ٢٢٢ سيدم



دينا رفلقتها بما فلما قعدت بين رجلها قالت يا عبد الله اتق الله ولا تقم الحاتم فقامت عنها اللهم  
فان كنت تعلم اني فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج لنا منها ففرج لهم فرجة وقال الاخر اللهم اني كنت  
استأجرت اجيرا يفرق ارضي فلما قضى عمله قال اعطني حقي فعرضت عليه حقه فتركه ورغب عنه  
فلما ازل ارضه حتى جمعت منه بقرا وراعيها فجاءني فقال اتق الله ولا تظلمني واعطني حقي فقلت  
اذهب الى ذلك البقر وراعيها فقال اتق الله ولا تهزأ بي فقلت اني لا اهزأ بك فخذ ذلك البقر وراعيها  
فخذها فانطلق بها فان كنت تعلم اني فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج ما بقي ففرج الله عنهم متفق عليه  
وعن معوية بن جاهمة ان جاءته جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اردت ان اغزو  
وقد جئت استشيرك فقال هل لك من امر قال نعم قال فاذن بها فان اجنته عند رجلها رواه احمد  
والنسائي والبيهقي في شعب الایمان وعنه ابن عمر قال كانت تحت امرأة اجنبا وكان عمر يكرهها  
فقال لي طلقها فايبت فاتي عمر رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فقال لي رسول الله صلى الله  
عليه وسلم طلقها رواه الترمذي وابوداود وعنه ابن امامة ان رجلا قال يا رسول الله ما حق الوالدين  
علي ولدها قال ما جنتك ونازك رواه ابن ماجه وعنه انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان العبد يموت  
والداة او احدهما وانه لهما العاق فلا يزال يدعو لهما ويستغفر لهما حتى يكتب الله بهما او عن ابوعبيد  
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اصبه مطيعة الله في والديه اصبه له بابان مفتوحان من الجنة  
وان كان واحدا فواحد ومن اصبه عاصيا لله في والديه اصبه له بابان مفتوحان من النار ان كان واحدا  
فواحد قال رجل وان ظلمتاه قال وان ظلمتاه وان ظلمتاه وان ظلمتاه وعنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما من قلب  
بار ينظر الى والديه نظرة رحمة الا كتب الله له بكل نظرة حجة مبرورة قالوا وان نظر كل يوم مائة مرة قال نعم  
الله اكبر واطيب وعنه ابن بكرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل الذنوب يغفر الله منها ما شاء الا عقوق  
الوالدين فانه يعجل لصاحبه في الحيوة قبل الممات وعنه سعيد بن العاص قال قال رسول الله صلى الله  
عليه وسلم حق كبير الاخوة على صغيرهم حق الوالد على ولده روى البيهقي الاحاديث الخمسة في شعب الایمان باب  
الشفقة والرحمة على الخلق الفصل الاول عن جبر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
لا يرحم الله من لا يرحم الناس متفق عليه وعنه عائشة قالت جاء اعرابي الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال  
الصبيان فما نقبلهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم املك لك ان تزرع الله من قلبك الرحمة متفق عليه وعنه  
قالت جاءتني امرأة ومعها ابنتان لها تسألني فلم تجد عندي غير قرعة واحدة فاعطيتها اياها فقسمتها بين  
ابنتيها ولم تأكل منها ثم قامت فخرجت فدخل النبي صلى الله عليه وسلم فقال من ابنتي من هذه البنات بشئ  
فاحسن اليهن كن له سترامن النار متفق عليه وعنه انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من عال جاريتين  
حتى تبلغن جازوم القفة انا وهو هكذا وضمنا اصابعه رواه مسلم وعنه ابن هريرة قال قال رسول الله

له قوله اللهم في زيادة نفعك قال النبي عطف على مقدره اللهم فعلت ذلك فان كنت تعلم اني فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج لنا منها ففرج لهم فرجة وقال الاخر اللهم اني كنت  
استأجرت اجيرا يفرق ارضي فلما قضى عمله قال اعطني حقي فعرضت عليه حقه فتركه ورغب عنه فلما ازل ارضه حتى جمعت منه بقرا وراعيها فجاءني فقال اتق الله ولا تظلمني واعطني حقي فقلت  
اذهب الى ذلك البقر وراعيها فقال اتق الله ولا تهزأ بي فقلت اني لا اهزأ بك فخذ ذلك البقر وراعيها فخذها فانطلق بها فان كنت تعلم اني فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج ما بقي ففرج الله عنهم متفق عليه  
وعن معوية بن جاهمة ان جاءته جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اردت ان اغزو وقد جئت استشيرك فقال هل لك من امر قال نعم قال فاذن بها فان اجنته عند رجلها رواه احمد  
والنسائي والبيهقي في شعب الایمان وعنه ابن عمر قال كانت تحت امرأة اجنبا وكان عمر يكرهها فقال لي طلقها فايبت فاتي عمر رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فقال لي رسول الله صلى الله  
عليه وسلم طلقها رواه الترمذي وابوداود وعنه ابن امامة ان رجلا قال يا رسول الله ما حق الوالدين علي ولدها قال ما جنتك ونازك رواه ابن ماجه وعنه انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان العبد يموت  
والداة او احدهما وانه لهما العاق فلا يزال يدعو لهما ويستغفر لهما حتى يكتب الله بهما او عن ابوعبيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اصبه مطيعة الله في والديه اصبه له بابان مفتوحان من الجنة  
وان كان واحدا فواحد ومن اصبه عاصيا لله في والديه اصبه له بابان مفتوحان من النار ان كان واحدا فواحد قال رجل وان ظلمتاه قال وان ظلمتاه وان ظلمتاه وان ظلمتاه وعنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما من قلب  
بار ينظر الى والديه نظرة رحمة الا كتب الله له بكل نظرة حجة مبرورة قالوا وان نظر كل يوم مائة مرة قال نعم الله اكبر واطيب وعنه ابن بكرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل الذنوب يغفر الله منها ما شاء الا عقوق  
الوالدين فانه يعجل لصاحبه في الحيوة قبل الممات وعنه سعيد بن العاص قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حق كبير الاخوة على صغيرهم حق الوالد على ولده روى البيهقي الاحاديث الخمسة في شعب الایمان باب  
الشفقة والرحمة على الخلق الفصل الاول عن جبر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يرحم الله من لا يرحم الناس متفق عليه وعنه عائشة قالت جاء اعرابي الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال  
الصبيان فما نقبلهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم املك لك ان تزرع الله من قلبك الرحمة متفق عليه وعنه قالت جاءتني امرأة ومعها ابنتان لها تسألني فلم تجد عندي غير قرعة واحدة فاعطيتها اياها فقسمتها بين  
ابنتيها ولم تأكل منها ثم قامت فخرجت فدخل النبي صلى الله عليه وسلم فقال من ابنتي من هذه البنات بشئ فاحسن اليهن كن له سترامن النار متفق عليه وعنه انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من عال جاريتين  
حتى تبلغن جازوم القفة انا وهو هكذا وضمنا اصابعه رواه مسلم وعنه ابن هريرة قال قال رسول الله

هذا المعنى ان لا يكون من الغافلين بالرحمة الكاملة والسائقين الى دار الرحمة والفرحة وصمت كل شئ ١٢٢ مقالة ١٢٣ ان نزع الشرف قال الاشراف يروى ان يفتح الهمة وهي مصدقة ويقدر مصنفات اي ١٢٢  
مقالة ١٢٣ ان نزع الشرف قال الاشراف يروى ان يفتح الهمة وهي مصدقة ويقدر مصنفات اي ١٢٢

له قوله الساعي على الارملة آه أي توب القاهم بامرهما واصلاح شانهما والاتفاق عليها كقوله الخائف في جهاده وان المال شقيق الروح وفي بطله مخالفة النفس مطا...  
العامل لوتبتها والارملة من لادج لها سوا تزوجت قبل  
وهو الفقير وطلب الزواج بقدر الزوج يقال اربل الرجل اذا فني  
ناده قوله واسم قبل قائله عبد الله بن سلمة القنبي شيخ البخاري  
وسلم الراوي عن مالك كما صرح به البخاري وسماه ابن  
ان الكاف قال كالتام وظاهر الشكوة ان قائله ابو هريرة قال  
احسب النبي صلى الله عليه وسلم قال ايضا كالتام او وقع  
الشك في التشبها لاول والثاني امر قاة له قوله  
عضوا بالنصب في اكثر النسخ على المعنوية والفاعل ضمير  
الجسد اسه تالم من جهة العضو وفي بعضها مرفوع على الفاعلية  
والمقصود التوافق في الالام والشقة والتعاطف ان يدعو  
القوم بعضهم لبعض ليتفقوا على فعل شي ١٢ امر قاة له قوله  
افلتروا قال الطيبى الفراء واللام كذا بما تحتمل للتاكيد اذ  
يكفي ان يقال توبروا جوا بالامر اشبه وقد صح في بعض النسخ  
بكر اللام فيكون ان مقدرة بعد فعله بما يكون الفاعل ضمير  
فقط ١٣ لغات له قوله ولا يسلم بعضهم اوله وكسر اللام على  
لا يخفى بصرفه في النهاية يقال اطم فلان فلانا اذا دعاه الى  
التمسك ولم يحرم من عدوه وهو عام في كل من اسلمت الي شي  
لكن دخله التخصيص فغلب عليه التعمير في التمسك وقال بعضهم  
الهمزة في السلب اي لا يزال سلمه وهو كسر السين وفتحها الصلح  
١٤ امر قاة له قوله ولا يخبروا به بذكر العائب وتنازل  
بالالقاب الاستهزاء والسخرية اذا ارث الحال اذا عاتب  
في بدنه فلعنه اخلص ضمير او اتقى قبا ١٥ امر له قوله اتقوا  
بهينا ويشترط صدقه الغرض من ذكره اجماعا كقوله النبي  
عن امتار المسلم بان التقوى امر مضمون فلا ينبغي ان  
يخبر احد بما يرى من جوانب حاله وذلك ويجوز ان يكون  
محل التقوى فمن كان في قلبه التقوى فلا يخبر لمان اتقى  
ليس من شانه ان يخبر مسلما ولا كافر ان المعنى الاول الظهور  
انسب لسوق الكلام واما على المعنى الثاني فليس في ذكر الاشياء  
كثيرة فائمة ١٦ لغات له قوله لا زبر لاي لا يضل له كذا  
في الصحاح وقال الطيبى لا زبر لاي الا تاسك وقال في  
جمع البحار الضعيف الذي لا زبر لاي لا يضل له يزره  
ونهاه عما لا ينبغي ومنه حديث اذ هودت على السائل مثل  
فلا عليك ان تزره اي تنهيه وتلقه عليه في القول التي  
علم من بيان الزبر يعني النهي والنهي عن الفعل به لكونه ناهيا  
وتنهيا عما لا ينبغي والمراد بالذين هم فلكم آه هم الذين يهدون  
جول الاغنياء بخبرهم ولا يبايون من اي وجه يكون وليسوا  
من الخلال والحرام وقوله لا يبايون بالذين المعجزة بينه الطيب  
اي لا يبايون الا بطرفه من التزوج وازكروا الفواش  
ولا يبايون بالالكسب حلال ولا زبر لهم ولا يسلم الى اربل  
الى مال بل قصروا بهم على المال والمشارب وحفظوا المسهل  
ملا لا كان احدرا ما وفي بعض النسخ لا يبايون من التزوج او  
الاتباع ١٧ لغات له قوله فنادى على من نادى في التبع او  
او الكذب ونهاه الرابع ونهاه عن شكا الراوى ونهاه عن عبارة النبي صلى الله عليه وسلم يروى بالواو وحده انما ان يحلوا الكذب وانما ان يحلوا واحدا

باب الشفقة

٣٢٢

صلى الله عليه وسلم الساعي على الازملة والمسكين كالساعي في سبيل الله وحسب قال كالتام لا يفتقر  
وكالتام لا يفتقر متفق عليه وعن سهل بن سعد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما واكل  
اليتيم له ولغيره في الجنة هكذا و اشار بالسبابة والوسطه وقرح بينهما شيئا رواه البخاري وعن  
العثمن بن بشير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ترى المؤمنين في تراحمهم وتوادهم وتعاطفهم  
كمثل الجسد اذا اشتكى عضو واحد اعى له سائر الجسد بالشهر والحية متفق عليه وعنه قال قال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم المؤمنون كرجل واحد ان اشتكى عينه اشتكى كله وان اشتكى  
راسه اشتكى كله رواه مسلم وعن ابن موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال للمؤمن للمؤمن  
كالبنيان يشد بعضه بعضا وشبك بين اصابعه متفق عليه وعنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه  
كان اذا ناه السائل او صاحب الحاجة قال اشفعوا فلتوجروا ويقضى الله على لسان رسوله ما شاء  
متفق عليه وعن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انصر اخاك ظلما او مظلوما فقال رجل  
يا رسول الله انصره مظلوما فكيف انصره ظالما قال قل من انصره من الظلم فذلك نصرك اياه متفق عليه  
وعن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للمسلم اخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه من كان  
في حاجة اخيه كان الله في حاجته ومن فرج عن مسلم كربة فرج الله عنه كربة من كربات يوم القيمة  
ومن ستر مسلما ستره الله يوم القيمة متفق عليه وعن ابن هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
المسلم اخو المسلم لا يظلمه ولا يخذله ولا يحقره التقوى ههنا ويشير الى صدره ثلث من اجب امره  
من الشر ان يحقر اخاه المسلم كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه رواه مسلم وعن عياض  
ابن حمار قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اهل الجنة ثلثة ذوسلطان مقيسط متصدق موفى و  
رجل رقيق القلب لكل ذي قربى ومسلم وعفيف متعفف ذو عيال واهل النار خمسة  
الضعيف الذي لا زبر له الذين هم فلكم آه اهل اولاد والحقان الذي لا يخفى له  
ظلم وان دق الاخانه ورجل لا يعلم ولا يسمع الا وهو ينادى عن اهلك ومالك وذكر البخاري او  
الكذب والشظير القماش رواه مسلم وعن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي  
نفسى بيده لا يؤمن عبد حتى يحب اخيه ما يحب لنفسه متفق عليه وعن ابن هريرة قال قال رسول  
الله صلى الله عليه وسلم والله لا يؤمن والله لا يؤمن والله لا يؤمن من قيل من يا رسول الله قال الذي  
لا يؤمن جاره بوائقه متفق عليه وعن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يدخل الجنة  
من لا يامن جاره بوائقه رواه مسلم وعن عائشة وابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال جبرئيل يوصيني  
بكما رحتي ظننت ان سيورته متفق عليه وعن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كنتم ثلثة  
فلا يتباينن ثلثان دون الاخر حتى تحتطوا بالناس من اجل ان يحزن متفق عليه وعن قيس بن ابي ابي  
١٨ لغات له قوله فنادى على من نادى في التبع او  
او الكذب ونهاه الرابع ونهاه عن شكا الراوى ونهاه عن عبارة النبي صلى الله عليه وسلم يروى بالواو وحده انما ان يحلوا الكذب وانما ان يحلوا واحدا

صلى الله عليه وسلم الساعي على الازملة والمسكين كالساعي في سبيل الله وحسب قال كالتام لا يفتقر  
وكالتام لا يفتقر متفق عليه وعن سهل بن سعد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما واكل  
اليتيم له ولغيره في الجنة هكذا و اشار بالسبابة والوسطه وقرح بينهما شيئا رواه البخاري وعن  
العثمن بن بشير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ترى المؤمنين في تراحمهم وتوادهم وتعاطفهم  
كمثل الجسد اذا اشتكى عضو واحد اعى له سائر الجسد بالشهر والحية متفق عليه وعنه قال قال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم المؤمنون كرجل واحد ان اشتكى عينه اشتكى كله وان اشتكى  
راسه اشتكى كله رواه مسلم وعن ابن موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال للمؤمن للمؤمن  
كالبنيان يشد بعضه بعضا وشبك بين اصابعه متفق عليه وعنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه  
كان اذا ناه السائل او صاحب الحاجة قال اشفعوا فلتوجروا ويقضى الله على لسان رسوله ما شاء  
متفق عليه وعن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انصر اخاك ظلما او مظلوما فقال رجل  
يا رسول الله انصره مظلوما فكيف انصره ظالما قال قل من انصره من الظلم فذلك نصرك اياه متفق عليه  
وعن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للمسلم اخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه من كان  
في حاجة اخيه كان الله في حاجته ومن فرج عن مسلم كربة فرج الله عنه كربة من كربات يوم القيمة  
ومن ستر مسلما ستره الله يوم القيمة متفق عليه وعن ابن هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
المسلم اخو المسلم لا يظلمه ولا يخذله ولا يحقره التقوى ههنا ويشير الى صدره ثلث من اجب امره  
من الشر ان يحقر اخاه المسلم كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه رواه مسلم وعن عياض  
ابن حمار قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اهل الجنة ثلثة ذوسلطان مقيسط متصدق موفى و  
رجل رقيق القلب لكل ذي قربى ومسلم وعفيف متعفف ذو عيال واهل النار خمسة  
الضعيف الذي لا زبر له الذين هم فلكم آه اهل اولاد والحقان الذي لا يخفى له  
ظلم وان دق الاخانه ورجل لا يعلم ولا يسمع الا وهو ينادى عن اهلك ومالك وذكر البخاري او  
الكذب والشظير القماش رواه مسلم وعن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي  
نفسى بيده لا يؤمن عبد حتى يحب اخيه ما يحب لنفسه متفق عليه وعن ابن هريرة قال قال رسول  
الله صلى الله عليه وسلم والله لا يؤمن والله لا يؤمن والله لا يؤمن من قيل من يا رسول الله قال الذي  
لا يؤمن جاره بوائقه متفق عليه وعن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يدخل الجنة  
من لا يامن جاره بوائقه رواه مسلم وعن عائشة وابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال جبرئيل يوصيني  
بكما رحتي ظننت ان سيورته متفق عليه وعن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كنتم ثلثة  
فلا يتباينن ثلثان دون الاخر حتى تحتطوا بالناس من اجل ان يحزن متفق عليه وعن قيس بن ابي ابي  
١٨ لغات له قوله فنادى على من نادى في التبع او  
او الكذب ونهاه الرابع ونهاه عن شكا الراوى ونهاه عن عبارة النبي صلى الله عليه وسلم يروى بالواو وحده انما ان يحلوا الكذب وانما ان يحلوا واحدا

له قول الدين النصيحة الخوص ويقال ناصح الخالص كل شئ خلص فقد نصح واراؤها اذارة الخير المنصوح يقال نصحت له نصحة وهي تحري في كل قول وفعل فيه صلاح صاحبه وهي الوصية متعاربان  
باب الشفقة الكذا في مجمع البحار والنصيحة شدة الاعتقاد ٣٣٣ في وجوهها بما ساء وصفاته واخلاص نية والرحمة على الخلق

بما فيه خلاصة ورسولنا الصادق بنوته وطاعته ولا تسهرلما  
الامراة فلما تمهي التي وادم الخوض وان جروا والاعلام  
فبالعمل فيما اتوا بها حتى ورواها بالصدق ولعاستهم بارشادهم  
الى مصلح دينهم وديارهم ودرغ الضر عنهم وجلب النفع لهم  
وهذا الحديث من جوامع الحكم ١٢ المعات ١٢ قوله

قال الدين النصيحة ثنا قلنا من قال لله وكتبه ورسوله ولائمة المسلمين وعامتهم رواه مسلم  
وعن جبرين عبد الله قال بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم على اقام الصلاة وابتداء الزكاة والنصح  
لكل مسلم متفق عليه **الفصل الثاني** عن ابى هريرة قال سمعت ابا القاسم الصادق المصدوق  
صلى الله عليه وسلم يقول لا تنزع الرحمة الا من شقي رواه احمد والترمذي **وعن** عبد الله بن عمر  
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الراحمون يرحمهم الرحمن ارحموا من في الارض يرحمكم من  
في السماء رواه ابوداود والترمذي **وعن** ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس منا  
من لم يرحم صغيرنا ولم يقو كبيرنا ويا مربي المعروف وبنه عن المنكر رواه الترمذي وقال هذا حديث  
غريب **وعن** انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اكرم شاب شيئا من اجل سنة الا قبض  
الله له عند سنته من يكرمه رواه الترمذي **وعن** ابى موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من  
اجلال الله اكرامه الشيبة للمسلم وحامل القرآن غير الغللي فيه ولا الجاني عنه واكرامه السلطان للقسط  
رواه ابوداود والبيهقي في شعب الايمان **وعن** ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير بيت في  
المسلمين بيت فيه يتيم يحسن اليه وشريك في المسلمين بيت فيه يتيم يساء اليه رواه ابن ماجه **وعن** ابى ابي  
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من مشر راس يتيم لم يمسحه الله كان له بكل شعرة يومئذ عليها تيدة  
حسنة ومن احسن الى يتيم او يتيم عنده كتبت انا وهو في الجنة كهاتين وقرن بين اصبعيه رواه احمد  
الترمذي وقال هذا حديث غريب **وعن** ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اوى يتيما الى  
طعامه وشرا به اوجب الله له الجنة البتة الا ان يعجل ذنبا لا يعفو ومن عال ثلث بنات او مثلهن من الاخوات فاجهن  
وزيهن حتى يغفهن الله اوجب الله له الجنة فقال رجل يا رسول الله واثنيتي قال واثنيتي حتى لو قالوا و  
واحدة لقال واحدة ومن اذهب الله بكرمتي وحبته لاجته قيل يا رسول الله واكرمتك قال عناءه رواه ابى  
شرح السنة **وعن** جابر بن سمرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يكون ولد خير من ان يتصدق  
بصاعه رواه الترمذي وقال هذا حديث غريب وناصح الراوي ليس عند اصحاب الحديث بالقوى **وعن** ابى ايوب بن موسى  
عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما عمل والد ولده من عمل افضل من ادب حسن رواه الترمذي  
والبيهقي في شعب الايمان وقال الترمذي هذا حديث مرسل **وعن** عوف بن مالك الأشجعي قال  
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا وامرأة سفهاء الخدين كهاتين يوم القيمة واومأ يزيد بن زريع الى اوسطه والسبابة  
امرأة اهدت من زوجها ذات منصب وجمال حسنت نفسها على يتاماها حتى بانوا واما تورا رواه ابوداود **وعن**  
ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كانت له انثى فلم يادها ولم يعنها ولم يورثها ولد عليها يعنى  
الذكور ادخله الله الجنة رواه ابوداود **وعن** انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اختيب عند اخوه المسلم وهو  
يقدر على نصرة نصرة الله في الدنيا والاخرة فان لم ينصره وهو يقدر على نصرة اخيه في الدنيا والاخرة رواه الترمذي

الاستزاع الرتبة الرتبة المجلد الى التسلسل الشفقة على  
خلق الله وتهم نفس التي هي اولى بالشفقة والمرحمة عليها  
من غير بل بل فائمة شفقة على غيره راجحة اليها القول تعالى  
ان احسنتم احسنتم لانفسكم ولان شفقة على خلق التسبب  
رحمة تعالى عليه لاسيما في ان الرامون يرحمهم الرحمن ١٢  
**قوله** غير الغللي فيه اي غير الجاور عن الجحد لفظا ومعنى  
كالسوسين والشككين والمرامين او الخائنين في الغلظ  
تجزيه كالكثير العوام بل وكثير من العلماء اوفى من جاهد تبا عليه  
بالباطل كما في البيت والواجب في عداي غير المتبا عليه  
المعرض عن تلاوته واحكام قرآنه وانعان معانيه والعمل  
بما فيه وقيل الغلوي الباطنة في التجريد والاسراع في القراءة  
بحيث ينفذ عن تدبر معانيه وانما ان يترك بعد ما عليه  
لا سيما اذا كان شية فانه عن الكبار امر قاة **قوله**  
واكرم السلطان المقسط الخواي العادل واولاد العناب  
عدله جوره قال بعض علماءنا من قال في هذا الزمان سلطان  
عادل فهو كافر من انه لا يخول كل سلطان عن نوع عدل  
تحقيقه معنى على الفرق بين من يعدل وبين العادل فان  
الشاى يطبق عرفا على من كان موصوفا بالعدل على طريق  
الدوام كما يقال فلان المصلح فلان الذي يعلى ١٢  
**قوله** من مسح على وجهه الشفقة  
والانطف به ولما لم يكن الكناية متافية لادارة الحقيقة  
لا يمكن الجمع بينهما بل عليه قول كل شعرة انتهي والظاهر ان  
المراد حقيقة مسح الراس على وجه الشفقة والالتطف فاجها  
١٢ المعات **قوله** يتيما ويتيم الخزيل والتتويج و  
قدم اليتيم لانها اجمع والظاهر انه شك من احد الروا  
وقع في غير محله لان حكم اليتيم قد علم ما سبق ففى هذه الفقرة  
جر اليتيم بالالتطف اللهم ان يخلص الاحسان بالانعام  
والانفاق ونحوها فالالتتويج كجند مع احتمال الشك  
لان احكام الشريعة تماها يستوى فيها المذكور والمؤث  
١٢ امر قاة **قوله** خير لمن ان يتصدق بصاع و  
انما يكون خيرا له لان الاول واقع في محله لاجل الجاهل  
الثانى فانه تحت الاحتمال اولان الاول اقامة علمية  
حالية والثانى عملية بلية اولان اثر الشاى في سرب الفغار  
ونتيجة الاول طوية البقار اولان الرجل يترك الاول  
قد يعاقب ويترك الثاني لم يعاقب ١٢ امر قاة **قوله**

صرتك الزينة والتزويج غير لونها ورسولنا محمد بن الشفة وبنك اقامة علم وله بعد ذنبا زهوا فاقبعت لغيرها الخاى تركت التزويج بزويج آخر واستظلت بتمه لظنا  
قوله نرا عنى مرسل يدل على احتمالات فيه وذلك ان قوله عن جده يوم الاصال والارسل فانه يمتل ان يكون جدا يوب وهو جرم فيكون مرسل وان يكون جدا يوب وهو سعيه صحابي فيكون متصلا في جامع الاصول  
اشعاره متصل حيث روى عن سعيد بن العاص عن النبي صلى الله عليه وسلم ان سواد من السواد ليس بالكثير وقيل هو سواد مع لون اخر اذا نهان بظن نفسها و م



عن غيبة اخيه في غيبته وعلى هذا الغيبة ظن ويحوزان بين  
كلمة اخيه لانه اشده لفا راس من الاحباب وازاد في البنية  
حيث جعل لاخ ميتا ١٢ مرقة **له** قوله بالغيبة اما  
متعلق بذب فيكون زمان الغيبة بفتح الغين والما  
بلم يتقدم اكل فيكون بمعنى الغيبة بفتح الغين ١٢  
**له** قوله وكان حاصليا الخ قال الطيبي قوله وكان حاص  
علينا الخ استشهاده قوله الا كان حاصليا الخ ان يراد  
والغيبه عن ما جعل على المسلم الذاب عن قوله عرض اخيه في  
بالعام فيدل فيه من قوله الكلام قول اوليا كما في قوله  
تعالى لعلنا نعلم ما عرفوا في غيبته على الكافرين في  
ابن من قولهم لم يرقح الكناية او وانما ان ما في صلاته  
تأنيده من زينة لا استقرار الغنى فالعالم عام شامل ليس  
في الحديث ما يدل على ان هناك من جعل له الكلام ليقل  
خولا اوليا والاية فانها برهان كلمة العمل عن عليهم  
على الكافرين يخرج من سيئون نهم فيدل فيهم غير  
سائر الكفار مع ما فيهم تبيينه على ان لعن الاحياء من  
الكفار غير جاز اذا كانوا قوما مصومين لان المدار على الخ  
١٢ مرقة **له** قوله من امرئ مسلم يخذل الخ اي ليس احد  
يركضه سلمه وجود القدرة عليه بالقول والفعل عند  
حضوره في احواله واما قوله ونحو قوله الاخذله الخ في  
موطن الخ وذلك الموطن شامل لوطن الدنيا وواقف  
الآخرة ١٢ المعات **له** قوله من رأى عورة العورة لم يجب  
منظرها من الاضمار واكثرها الانسان ظهوره ويحتمل ان  
من العيوب والتعاض وبها هو المراد في الحديث وقوله  
كان من اجي هو عورة اي مدفون تحتها بان اخرجه من القبر  
ووجهاه التبريد من الطبع على عورة قديرا الموت على الطلوع  
الخيرية وهو في حكم الميت لما يمتحن من الحياء والنجاة فاذا  
ستر عليه احد فقد رجع عنه تلك النجاة التي هي بمثابة الموت  
لما كان اجزاءه واخرجه من القبر المعات **له** قوله من  
مرأة الوهن اي يريه ما يريه من العيوب باعلامها كالمرأة  
تري كل ما في وجه الشخص لو كان ادنى شيء فالهون بطبع  
على عيوبه باعلام من آخرها الطبع على قلبه وجهه بالنظر  
في المرأة فيغيبه هون من ان يريه الاذى والعيوب عنه  
باصلاح حاله باي وجه فقد يقال في معناه ان المسلم اذا اراد  
عينا ونقصا في مسلم اخره في ان يحل ان غايبه وتقصه  
يرى في غيبته ويرجع الى نفسه فيقوم في مقامه من الله و  
ماله هنا منسج مع دقيق ولكن سوق الحديث ينافي هذا المعنى  
١٢ المعات **له** قوله من جرى الخ اي حرس قوله سونا في  
موضع قوله من ساقى اي ساقب انما هي منساقا لانه لا يظن  
عيب اخيه عند ليدراك بل يظن عده خلاف ذلك اولاد  
يظن انهم سوا من الغيبة ١٢ مرقة **له** قوله انزلوا  
اناس منازلهم اي اكرموا كل شخص على حسب فضل وشره ولا تسوا بين الوضيع والشريف والخدم والخدم من غير تفرقة لقران باي وجه ١٢ المعات **له** قوله فيصدق في حشر شاي يميم ويعتني فيما يش على النفس من عاتية  
بالسوى خصوصها في مسالة النفس الخلق واما التسح بالوضوء واما مثل فلامعة بذلك بدون تحقق التقوى ايضا وحسن انه صلح وجه من لعلوا ذلك شيئا من عدم الاتهام في هذه الامور فبعض على ذلك وبقا هو وجه التخصيص بذكرهم

**له** قوله من ذب الخ اي دفع قوله عن اخيه كناية عن غيبته على طبق الآية والمعنى من دفع اومن منع سقا باعن غيبته اخيه قوله بالغيبة اي في زمان كون اخي غائبا وهو مصدر او ام زمان الامكان قال الطيبي كانه قبل من ذب  
باب الشفقة **له** قوله من ذب الخ اي دفع قوله عن اخيه كناية عن غيبته على طبق الآية والمعنى من دفع اومن منع سقا باعن غيبته اخيه قوله بالغيبة اي في زمان كون اخي غائبا وهو مصدر او ام زمان الامكان قال الطيبي كانه قبل من ذب

**وعن** اسماء بنت زيد قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذب عن اخيه بالمغيبه  
كان حقا على الله ان يعقبه من النار رواه البيهقي في شعب الايمان **وعن** ابن الدرداء قال سمعت  
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من مسلم برؤ عن عرض اخيه الا كان حقا على الله ان يرد  
عنه نار جهنم يوم القيمة ثم تلا هذه الآية وكان حقا علينا نصر المؤمنين رواه في شرح السنة **وعن**  
جابر بن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من امرئ مسلم يخذل امرأ مسلما في موضع يتك فيه  
حرمته وينتقص فيه من عرضها الاخذله الله تعالى في موطن يحب فيه نصرته وما من امرئ مسلم  
ينصر مسلما في موضع ينتقص من عرضه ويتك فيه من حرمته الا نصره الله في موطن يحب فيه نصرته  
رواه ابو داود **وعن** عقبه بن عامر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من رأى عورة فسترها كان  
كمن احب مؤودة رواه احمد والترمذي وصححه **وعن** ابن هريرة قال قال رسول الله صلى الله  
عليه وسلم ان احدكم مرآة اخيه فان رأى به اذى فليسط عنه رواه الترمذي وصححه وفي  
رواية له ولابن داود المؤمن مرآة المؤمن والمؤمن اخ المؤمن يكف عنه ضيعته ويحفظه من  
ورائه **وعن** معاذ بن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حذى مؤمنا من منافق بعث  
الله ملكا يحبب كفه يوم القيمة من نار جهنم ومن رمى مسلما بشئ يريد به شينه حبسه الله على  
جسدهم حتى يخرج مما قال رواه ابو داود **وعن** عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله  
عليه وسلم خير الاصحاب عند الله خيرهم لصاحبه وخير الجيران عند الله خيرهم لجاره رواه الترمذي  
والدارمي وقال الترمذي هذا حديث حسن غريب **وعن** ابن مسعود قال قال رجل للنبي  
صلى الله عليه وسلم يا رسول الله كيف لي ان اعلم اذا احسنت او اذا اسأت فقال النبي صلى الله عليه وسلم  
اذا سمعت جيرانك يقولون قد احسنت فقد احسنت واذا سمعهم يقولون قد اسأت فقد اسأت  
رواه ابن ماجه **وعن** عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال انزلوا الناس منازلهم رواه ابو داود  
**الفصل الثالث عن** عبد الرحمن بن ابي قراد ان النبي صلى الله عليه وسلم توضع يوم ما فعل  
اصحابه يقسمون بوضوئه فقال لهم النبي صلى الله عليه وسلم ما يحملكم على هذا قالوا احبب الله و  
رسوله فقال النبي صلى الله عليه وسلم من سره ان يحب الله ورسوله او يحبه الله ورسوله فليصدق  
حديثه اذا حدث وليؤد امانته اذا ائتمن وليحسن جوار من جاوره **وعن** ابن عباس قال سمعت  
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليس المؤمن بالذي يشبع وجاره جائع الى جنبه رواه  
البيهقي في شعب الايمان **وعن** ابن هريرة قال قال رسول الله ان فلانة تزكر من  
كثرة صلاحها وصيامها وصدقتها غير انها توزي جيرانها بلسانها قال هي في النار قال يا رسول الله  
فان فلانة تزكر قلة صيامها وصدقتها وصلاحها وانها تصدق بالانوار من الاقطا ولا تؤذي بلسانها

١٢ المعات **له** قوله من ذب الخ اي دفع قوله عن اخيه كناية عن غيبته على طبق الآية والمعنى من دفع اومن منع سقا باعن غيبته اخيه قوله بالغيبة اي في زمان كون اخي غائبا وهو مصدر او ام زمان الامكان قال الطيبي كانه قبل من ذب

جيزانها قال هي في الجنة رواه احمد والبيهقي في شعب اليمان وعنه قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وقف على ناس جلوس فقال الا اخبركم بخيركم من شركم قال فسكتوا فقال ذلك ثلث مرات فقال رجل بلى يا رسول الله اخبرنا بخيرنا من شركنا فقال خيركم من يرجى خيره ويومن بشركه وشركم من لا يرجى خيره ولا يؤمن بشركه رواه الترمذي والبيهقي في شعب اليمان وقال الترمذي هذا حديث حسن صحيح وعنه ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى قسم بينكم اخلاقكم كما قسم بينكم ارزاقكم ان الله تعالى يعطي الدنيا من يحب ومن لا يحب ولا يعطي الدين الا من احب فمن اعطاه الله الدين فقد احبته والذي نفسي بيده لا يسلم عبدا حتى يسلم قلبه ولسانه ولا يؤمن حتى يامن جاره وان يقه وعنه ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال المؤمن مآلف ولا يخرف من لا يآلف ولا يؤلف رواه احمد والبيهقي في شعب اليمان وعنه انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قضى لاحد من امتي حاجة يريد ان يسلمها فقد سرتني ومن سرتني فقد سر الله ومن سر الله ادخله الله الجنة وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اغاث مملوكا كتب الله ثلثا وسبعين مغفرة واحدة فيها صلح امره كله وثنتان وسبعون له درجات يوم القيمة وعنه وعن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الخلق عيال الله فاحب الخلق الى الله من احسن الى عياله روى البيهقي الاحاديث الثلثة في شعب اليمان وعنه عقبه بن عامر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اول خصمين يوم القيمة جاران رواه احمد وعنه ابى هريرة ان رجلا شكالى النبي صلى الله عليه وسلم فسوء قلبه قال امسح راس اليتيم واطعم المسكين رواه احمد وعنه سراق بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الا اذلكم على افضل الصدقة ابنتك مردودة اليك ليس لها كاسب غيرك رواه ابن ماجه باب الحب في الله و من الله الفصل الاول عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الارواح جنود مجنونة فما تعارفت منها اثلقت وما تناكرت منها اختلف رواه البخاري ورواه مسلم عن ابى هريرة وعنه ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله اذا احب عبدا عابدها حتى يقول اني احب فلانا فاجبه قال فيجب جبرئيل ثم ينادى في السماء فيقول ان الله يحب فلانا فاجبه فيجبه اهل السماء ثم يوصي له له القبول في الارض واذا ابغض عبدا عابدها حتى يقول اني ابغض فلانا فابغض قال فيبغضه جبرئيل ثم ينادى في اهل السماء ان الله يبغض فلانا فابغضوه قال فيبغضونه ثم يوضع له البغضاء في الارض رواه مسلم وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله يقول يوم القيمة اين الله يحبون مجالى اليوم اظلمه في ظلي يوم لا ظل الا ظلي رواه مسلم وعنه عن النبي صلى الله عليه وسلم ان رجلا زارا خاله في قرية اخرى فارصد الله له على مد رجته ملكا قال اين تريد قال اريد

له قوله قال فكتة الاله توهاسته التميز فوا من الضحية وكما حتى كرتا ثم ابرنا البيان في مرض العموم للايقضوا عليه قوله ان الله تعالى يعطي الدنيا لمن يشاء من حيث يشاء من اي الاموال المستحقة قوله الامن احب قال بعض العارفين التصوف هو خلق من زاد عليك خلق حسن فقد زاد عليك في التصوف امر قاة قوله حتى يسلم قلبه ولسانه كانه اشارة الى التصديق والاقراء انما هي الايمان عن لا يامن و ما القية كانه داخل في حقيقة الايمان الذي هو التصديق ومن ان يقال ان معنى الايمان في الاصل جعل الخير كما فينا جعل الجار منا قال بعض اشراف الاسلام على ملول طية الاحاديث هو شهادة ان لا اله الا الله وهو قول اللسان انك مشروط بالطاعة للقلب لئلا يكون نفاقا فاشار بهذا الحديث الى ذلك وقال الطيب اسلام القلب تطهير عن العقائد الباطنة والاخلاق الروية واسلام اللسان كنه ما يحرم وما لا يبيح له مات قوله عيال الله الخ عيال المراد الجاهل من ابويه ويقوم برزقه وهو بهننا مجاز واستعارة ١٢ هـ قوله اول خصمين يوم القيمة جاران استشكل بحديث اول ما يحاسب به العبد صلواته وبحديث اول ما يقضى من الناس الدم والحبيب بان الحديث الاول بالنسبة الى العالم وهو من في معاملته خلقا منافقا كذا ذكره السيوطي في النزهة على اربعين ١٢ هـ المعاني قوله انك الخ بالرفع اي هو صفة تارة قوله رودة بالنسبة الى الحالة اي مطلقه قوله راجعت اليك ليس لها كاسب اي تنفق عليها قوله غيرك بالرفع على الوصفية وفي نسخة بالنسبة الى الاستئثار لكنه ضعيف لان الصحيح في ذي الحال ان يكون معرفته بها ١٢ هـ المعاني قوله الارواح جنود مجنونة الخ الجنود جمع جنود وجمع العسكر الخ الجنود مجنونة مجتمعة على نحو قاطرة متقطرة وفيه دليل على ان الارواح ليست باعراض وعلى انها كانت موجودة قبل الاجسام ولا يلزم من ذلك قدرها لكن يظل القول بخلقها بعد تمام البدن وتسوية على انها خلقت في اول خلقها على معين من ايلات واختلاف باعتبار روافدها في الصفا ومخالفته فيها وان الاجساد التي فيها الارواح يخلق في الله في الف وتختلف على حسب ما خلقت عليها الخ يجب الاخبار والشر يجب الاشارة لتعارفها قبل التعلق بالاجساد فكل بده واما كقولها اختلف لجهه ونزالتها والتاكر الهامات من اللذين غير اشرافهم بالنسبة ١٢ هـ المعاني قوله اذا احب عبدا اي اذا اراد ان يارب عبده من عباده الخ قال النووي محبة الله العبدى ارادة الخيرية وهداية العالم عليه رحمة وبغض ارادة عقوبته وشقائه ونحو ذلك وحب جبرئيل والملك كنهه يحتمل بعين احدهما استغفارهم له وشكرهم عليه واداءهم له وثانيهما ان محبتهم على ظاهرها المعروفة من المخلوقين وهو يسئل القلب اليه ويشيئة الى قائه ١٢ هـ قوله اليوم اظلمه ان كان اليوم متعلقا باظلمه فيوم الثاني بدل

٣ وصحت لرا اذ اهدت لرا طرية تركه والدرج بالبحر المير الخ ١٢ هـ المعاني عنه وان كان ظمرا الفصل القدسي ان وكان اظلمه ستا فم يوم الشا في متعلق باظلمه ويجوز ايضا ان يكون بدلا عن اليوم الاول قوله اني قال بعضهم المراد بظل العرش والاضافة الى تعالى للتشريف وقيل ظل طولى اذ الجنة ويرده ان هذه القدسية من تدوا شمس قبل الدخول في الجنة وقيل هو عبارة عن كونها في كنفه وسنته وقيل الظل عبارة عن الراحة والنعيم كذا في المعاني ١٢ هـ قوله فارصد الله رصده رصدا رقيبته فالاصاد الا تظن رجلا بعد ما على نظام

له قوله بل لك عليه من نعمته تزيها ذكر الطيبين لعينين احد جبال اجبت لك تقاديب اليه لتهربها الى ملكها وتستوفيا فالترتبه على بلعنة المالكية وثانيتها الى بل لك عليه نعمة تزيها وتغفلها دشى في تيمها واصلاها انتهى و

بذل المعنى للرب اشهر ولكن المعنى الاول اوفق بالمقام لان  
بهم اسع بالصحة والعلم والعمل او مجموعهما اسع لهم بصياهم  
ولم يسع لهم قيل اسع لم يريم ١٢ مرقة **له قوله** فقال  
المراد الخاى يحشر شرح مجرب ويكون ريقا الطلوعه قال تعالى و  
من يطع الله والرسول فاولئك مع الذين انعم الله عليهم لئلا  
يظلموا الحديث العموم المشمل للمصلح والطلوع ويؤيده  
المراد على دين خلة كما سياتى في تزيه وترتيب و وعدو  
وعيد ١٢ مرقة **له قوله** ما عدت لها انكر عليه الرسول لتركه  
السؤال عن يريم من فعل الحسنات فلما قال احب الله ورسوله  
حسنه وبشره بالمرأة وصارت بشارة لجميع المسلمين خذاه  
الشرعنا خير الجزاء وصله الشريعة وسلم والمراد بالعبية المشارة  
الثواب والدرجة والدخول في زمرة متابعه نعمات وقال  
الطيبى سلك مع السائل طريق الاستلزام الحكيم لانه سال  
عن وقت الساعة فقيل له قرأت من ذكرها وانما يهيك  
ان تترجم بايتها وتعنى بما يتفك عند رسالها من القامه الحقة  
والاعمال الصالحة فاجاب بقوله ما عدت لها الا انى احب الله  
و رسوله وبعده من الجنة والمعنى لا يخفى ١٢ مرقة **له قوله**  
يعظم كسر الهمزة من العظيمة بالكسر وهو معنى نعمة على ان لا تتحول  
عن صاحبها بخلاف الحمد فانه معنى زوالها عن صاحبها باللفظ  
في الحقيقة بحارة عن حال كذا قيل ١٢ مرقة **له قوله**  
يعظمهم الانبياء قالوا في تزيهه انفقوا في الفضول صفته  
الا توجد في الفاضل مع الصفات الفاضل بصفات كما لا  
يخفى عليه اصناف ما في الفضول فتمت الصفات ما في الفضول  
ايضا لغيره الى ما لا يشده حرص على الاتصاف بالكمالات  
وان المراد بالعبية الاستحسان والشان عليهم لا معناه المحقق  
وهو تحبب الغير لان الكلام على الغرض والتقدير اى لو كان  
الفرع من غبطة على احد لكان على بولار وان ثبات في الحشر  
قبل ان يدخلوا الجنة وقد وقع في صفته بولار انهم لا يخافون  
ولا يحزنون وانما هم فانيون هميون بالمهم والامر مشفقون  
بانفسهم بذا الغرض ما ذكره المعات **له قوله** تجاوبوا بروح  
الله بغير الاواهى به البدن واريهنا القرآن لانه سبب  
حياة القلب والتحاب بالقرآن تجاب بجاء دين السلام  
وهو تجاب في الشر وقيل المراد بالروح المحبة لانها سبب  
حياة القلب ونضارته ولذلك يقال المحبوب انت وحي  
وقد صح في بعض نسخ بروح الشريعة الراية بمعنى الرحمة فروج  
ويرحان اى رحمة ووزن كذا في الصحاح ١٢ المعات **له**  
قوله اى عرى الايمان بنهم العين وفتح رابع عروة وهي  
في الاصل ما يتعلق به من طرف اللؤلؤ الكوز نحوها فاستعير  
لما يتك به في امر الدين ويتعلق به بين شعب الايمان ١٢  
مرقة **له قوله** اخاه الخاى مريضه قولوا ذرناه اى صحبنا  
فانما للتوبيخ ويحتمل ان تكون للشك بنا على تخليص احدنا  
او نظر الاصل المعنى اللغوى لان العيادة والزياره متقاربان في  
بداولة ما يؤخذ من الحساب والاحسب بالاصل اى تصد بمرضاة به قوله ما اكتسب تزيه من الاحسب لان معنى ما اكتسب كسبه كسبا يعزبه ولا يرد عليه بسبب الريا والسمعة وهذا هو معنى الاحسب ١٢ مرقة

**باب الحب**

٣٢٦

بذل المعنى للرب اشهر ولكن المعنى الاول اوفق بالمقام لان بهم اسع بالصحة والعلم والعمل او مجموعهما اسع لهم بصياهم ولم يسع لهم قيل اسع لم يريم ١٢ مرقة له قوله فقال المراد الخاى يحشر شرح مجرب ويكون ريقا الطلوعه قال تعالى و من يطع الله والرسول فاولئك مع الذين انعم الله عليهم لئلا يظلموا الحديث العموم المشمل للمصلح والطلوع ويؤيده المراد على دين خلة كما سياتى في تزيه وترتيب و وعدو وعيد ١٢ مرقة له قوله ما عدت لها انكر عليه الرسول لتركه السؤال عن يريم من فعل الحسنات فلما قال احب الله ورسوله حسنه وبشره بالمرأة وصارت بشارة لجميع المسلمين خذاه الشرعنا خير الجزاء وصله الشريعة وسلم والمراد بالعبية المشارة الثواب والدرجة والدخول في زمرة متابعه نعمات وقال الطيبى سلك مع السائل طريق الاستلزام الحكيم لانه سال عن وقت الساعة فقيل له قرأت من ذكرها وانما يهيك ان تترجم بايتها وتعنى بما يتفك عند رسالها من القامه الحقة والاعمال الصالحة فاجاب بقوله ما عدت لها الا انى احب الله و رسوله وبعده من الجنة والمعنى لا يخفى ١٢ مرقة له قوله يعظم كسر الهمزة من العظيمة بالكسر وهو معنى نعمة على ان لا تتحول عن صاحبها بخلاف الحمد فانه معنى زوالها عن صاحبها باللفظ في الحقيقة بحارة عن حال كذا قيل ١٢ مرقة له قوله يعظمهم الانبياء قالوا في تزيهه انفقوا في الفضول صفته الا توجد في الفاضل مع الصفات الفاضل بصفات كما لا يخفى عليه اصناف ما في الفضول فتمت الصفات ما في الفضول ايضا لغيره الى ما لا يشده حرص على الاتصاف بالكمالات وان المراد بالعبية الاستحسان والشان عليهم لا معناه المحقق وهو تحبب الغير لان الكلام على الغرض والتقدير اى لو كان الفرع من غبطة على احد لكان على بولار وان ثبات في الحشر قبل ان يدخلوا الجنة وقد وقع في صفته بولار انهم لا يخافون ولا يحزنون وانما هم فانيون هميون بالمهم والامر مشفقون بانفسهم بذا الغرض ما ذكره المعات له قوله تجاوبوا بروح الله بغير الاواهى به البدن واريهنا القرآن لانه سبب حياة القلب والتحاب بالقرآن تجاب بجاء دين السلام وهو تجاب في الشر وقيل المراد بالروح المحبة لانها سبب حياة القلب ونضارته ولذلك يقال المحبوب انت وحي وقد صح في بعض نسخ بروح الشريعة الراية بمعنى الرحمة فروج ويرحان اى رحمة ووزن كذا في الصحاح ١٢ المعات له قوله اى عرى الايمان بنهم العين وفتح رابع عروة وهي في الاصل ما يتعلق به من طرف اللؤلؤ الكوز نحوها فاستعير لما يتك به في امر الدين ويتعلق به بين شعب الايمان ١٢ مرقة له قوله اخاه الخاى مريضه قولوا ذرناه اى صحبنا فانما للتوبيخ ويحتمل ان تكون للشك بنا على تخليص احدنا او نظر الاصل المعنى اللغوى لان العيادة والزياره متقاربان في بداولة ما يؤخذ من الحساب والاحسب بالاصل اى تصد بمرضاة به قوله ما اكتسب تزيه من الاحسب لان معنى ما اكتسب كسبه كسبا يعزبه ولا يرد عليه بسبب الريا والسمعة وهذا هو معنى الاحسب ١٢ مرقة

الخالى في هذه القرية قال هل لك عليه من نعمة تزيها قال لا غير انى احبته في الله قال فاقى رسول الله اليك بان الله قد احبك كما احببتة فيه رواه مسلم **وعن** ابن مسعود قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله كيف تقول في رجل احب قومًا ولم يلحق بهم فقال المرء معهم من احب متفق عليه **وعن** انس ان رجلا قال يا رسول الله متى الساعة قال وتلك وما أعددت لها قال ما أعددت لها الا انى احب الله ورسوله قال انت مع من احببت قال انس فما رايت المسلمين فوجوا بشئ بعد الاسلام فرحبهم بها متفق عليه **وعن** ابي موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل الجليس الصالح والصحبة السوء كمثل المسك ونافع الكبر فخامل المسك اما ان تحب نيك واقان تبتاع منه واقان تجد من ربحا طيبة ونافع الكبر اما ان يحرق ثيابك واما ان تجد منه ربحا خبيثة متفق عليه **الفصل الثاني عن** معاذ بن جبل قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قال الله تعالى وجبت محبتى للمتحابين في والمتحابين في والمتباذلين في رواه مالك وفي رواية الترمذى قال يقول الله تعالى المتحابون في جلالي لهم منابر من نور يعطيهم النبيون والشهداء **وعن** عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من عبد الله لا تاسا ما هم با نبياء ولا شهداء يعطيهم الانبياء والشهداء يوم القيمة مكانهم من الله قالوا يا رسول الله تخبرنا من هم قال هم قوم تحابوا بروح الله على غير ارحام بينهم ولا أموال يتعاطونها فوالله ان وجوههم نور وانهم على نور لا يخافون اذا خاف الناس ولا يحزنون اذا حزن الناس وقرأ هذه الآية الا ان اولياء الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون رواه ابوداود ورواه في شرح السنة عن ابي مالك بلفظ المصابي مع زوائد وكذا في شعب الايمان **وعن** ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لابي ذر يا باذر اى عرمى الايمان اوثق قال الله ورسوله اعلم قال الموالاة في الله والحب في الله والبغض في الله رواه اليه في شعب الايمان **وعن** ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا عدا المسلم اخاه او زارة قال الله تعالى طبت وطاب ممشاك وتبوأت من الجنة منزلا رواه الترمذى وقال هذا حديث غريب **وعن** المقدم بن معد يكرب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا احب الرجل اخاه فليخبره انه سمعته رواه ابوداود والترمذى **وعن** انس قال مر رجل بالنبي صلى الله عليه وسلم وعنده ناس فقال رجل ممن عنده اى احب هذا الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم اعلمت قال لا قال قتالي فاعلم فقام اليه فاعلمه فقال احبك الذي احببتنى له قال ثم رجعت فساله النبي صلى الله عليه وسلم فاعلمه فقال النبي صلى الله عليه وسلم انت مع من احببت ذلك ما احببت رواه البيهقي في شعب الايمان وفي رواية الترمذى المرء مع من احب وله ما اكتسب **وعن** ابي سعيد انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا تصاحب الا مؤمنا ولا يأكل طعامك الا تقي رواه الترمذى وابوداود والدارى **وعن**

٣٢٧

له قوله في غير غفور الا رجل بينه الخ المعات  
باب وينبغي عن من التهاجر القوا منه كونه الصاوتين قال لفران (٣٢٤) بجائته الحريص ومما لطفه تحرك الحوص ومجا والتقاطه واتباع العورة

ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المرء على دين خليله فليتنظر احدكم من  
يخالل رواه احمد والترمذي وابوداود والبيهقي في شعب الايمان وقال الترمذي هذا حديث  
حسن غريب وقال النووي اسناده صحيح وعن يزيد بن نعام قال قال رسول الله صلى الله  
عليه وسلم اذا اخى الرجل الرجل فليسأله عن اسمه واسم ابيه ومن هو فانه اوصل للمودة  
رواه الترمذي **الفصل الثالث** عن ابى ذر قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم  
قال أتدرون انى الاعمال احب الى الله تعالى قال قائل الصلوة والزكوة وقال قائل الجهاد قال  
النبي صلى الله عليه وسلم ان احب الاعمال الى الله تعالى احب في الله والبعض في الله رواه احمد  
وروى ابوداود **الفصل الاخير** عن ابى امامة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما احب  
عبد عبد الله الا اكرم ربه عز وجل رواه احمد وعن اسماء بنت يزيد انها سمعت رسول الله  
صلى الله عليه وسلم يقول لا ائتكم بخياركم قالوا بلى يا رسول الله قال خياركم الذين اذا رءوا  
ذكر الله رواه ابن ماجه وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو ان عبد من  
عباد الله عجز وجل واحد في المشرق واخر في المغرب بحمعة الله بيها يوم القيمة يقول هذا الذي  
كنت تحبني في وعن ابى رزين انه قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم الا ادلك على ملاك  
هذا الامر الذي تصيب به خير الدنيا والاخرة عليك بمجالس اهل الذكر واذا خلوت فحرك  
لسانك ما استطعت بنكر الله واحب في الله وابغض في الله يا ابا رزين هل شعرت ان الرجل  
اذا خرج من بيته زائر اخاه شيعته سبعون الف ملك كلهم يصلون عليه ويقولون ربنا انه  
وصل فيك فصلاه فان استطعت ان تجعل جسدك في ذلك فافعل وعن ابى هريرة قال  
كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان في الجنة لعهد من  
ياوت عليه عرف من زجر لها ابواب مفتحة تسمى كما يضي الكوكب الدررى فقالوا يا رسول الله  
من يسكنها قال المتحابون في الله والمتجالسون في الله والمتلاون في الله روى البيهقي الاحاديث  
الثلاثة في شعب الايمان باب مائة من التهاجر والتقاطه واتباع العورات **الفصل**  
**الاول** عن ابى ايوب الانصاري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يجل للرجل ان يهجر  
اخاه فوق ثلاث ليال يلتقيان فيعرض هذا ويعرض هذا وخيرهما الذي يبدأ بالسلام متفق  
عليه وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اياكم والظن فان الظن اكذب  
الحديث ولا تحسسوا ولا تحسسوا ولا تجسسوا ولا تنجسوا ولا تنجسوا ولا تتباغضوا ولا تتبرأوا  
كونوا عباد الله اخوانا وفي رواية ولا تناكسوا متفق عليه وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه  
يقف ابواب الجنة يوم الاثنين ويوم الخميس فيعقر لكل عبد لا يشرك بالله شيئا الا رجلا كانت بينه

الزاهر ومما لطفه ترمذي الدينان الطباع مجبوله على  
التشبه الاقتراب بل الطبع يسرق من الطبع من حيث  
لا يدري هذا وفي النهاية تحليل الصديق فعين معنى القائل  
وقد يكون بمعنى مفعول والمخلة بالضم الصداقة والمحبة التي  
تخلت القلب فصارت خلا له في باطنه آه واختلاف  
في ان المحبة اولى والمخلة اعلى والظاهر الاول ١٢ مرقة  
له قوله قال النووي الخ مقصودا الموقوت وقع توميم  
من توميم ان هذا الحديث موضوع وهذا الحديث احد لا يحاد  
التي استعملها في تفسيرها من الدين القزويني على المصاحف  
وقال انه موضوع وقال الحافظ ابن حجر في رده عليه قد حسنت  
الترمذي ومما لطفه الحافظ ابي السيوطي ١٢ المعات  
ان احب الاعمال الى الله احب في الله والبعض في الله  
الكتاب السماوات الشرعية واجتناب المحظورات الشرعية  
المنهية المحب في الله والبعض شر افضل العبادات اكل  
الطعامات تحلها بها من الواضخ العلوم انه ليس المراد بها  
افضل العبادات من نحو الصلوة والزكوة بل هي انما تجوز  
عليها او ثوابها اكثر من ثوابها مطلقا ويؤيد رواه الطبراني  
عن ابن عباس احب الاعمال بعد الفرائض اذ قال السور  
في قلب المؤمن ١٢ مرقة له قوله واحد الخ بكر الحار و  
بجوز فقها وفي نسخة واحد باق في المشرق واخر في المغرب  
اي مثلا قوله حج بينهما يوم القيمة اى لشافته احد هما الاخر  
في الجنة على سبيل المصاحفة والمزاورة والمجاورة ١٢ مرقة  
له قوله يقول هذا الذي كنت تحبني اى يقول ويقال  
لها عند الاصباح واللاسار والظهر ان حال من خال مع  
ويجوز ان يقول على لسان ملك وغيره واسطة لكل واحد  
منها هذا الذي آه ١٢ مرقة له قوله فوق ثلاث لغتهم  
اباحة ذلك في الثلث وهو من الرفق والتمنع لان لا يدى  
في طيبته من الغضب سوء الخلق في قوله ذلك لا يطبق القاب  
التي نزل او قيل في الثلث والمراد حرمه الجوان اذا كان  
الباعث عليه وقوع تقصير في حقوق الصحة والافوة و  
آداب الشريعة كافتقار ترك نصيحة واما ما كان من جهة  
الدين والمذهب فحجران اهل البدع والاهوار واجب  
الى وقت ظهور التوبة ومن خاف من محالته احد وصلت  
ما ينسده عليه دينه او يدخل بضره في دنياه يجوز له مجانته ولم يجد  
عنه ورب يجزئ من مخالفة موثقة لذكرا السيوطي في  
حاشية الموطا ١٢ المعات له قوله اياكم والظن قال  
القاضي الحارثي الظن فيما يجب فيه القطع او التحدث  
مع الاستغناء عنه او عاين كذبه او تجسس بالجميمة تعرف الخ  
بطلت منه الجاسوس بالجميمة تطلب الشيء سحاسته كما ستر  
اسمع والبصائر التي خفية وقيل لا اول المتخص عن عورات  
الناس ولو اوطن امورهم بنفسه وغيره والساني ان تولى ذلك  
السلعة تنفقتها وروجهما او يزيد في الثمن ولا يزيد شرار البقع  
غيره فيها حتى بالتقال لان التجار يتعاضون فيفضل من انصاف على الخ  
بعض بقوله ولا تتحاسدوا ولا تتباغضوا ولا تتبرأوا ولا تتجسسوا ولا تنجسوا ولا تتباغضوا ولا تتبرأوا ولا تتجسسوا ولا تنجسوا

له قول يوم الاثنين الخ نصب على الظرفية والاولى انهما بدل من مرتين لا يتوهم ان العرض مرتين في كل من اليومين قال القاضي اراد بالجمعة الاسبوع وعبر عن السنة بانه يوم يومه والسرور عليه برأيه تعالى او الملك  
الموكل على جمع صحف الاعمال وضبطها والاول هو الجمع  
يقول فلان يسلم عليك ويحك وما يقول فيك الا خيرا  
نحو ذلك وقال القاضي يقال نيت الحديث مخففة  
الاصلاح ونية مشغلة في الافساد وكان الاول من التمار  
الانه رفع كما يرفع والثاني من النية قلت مرادها ان  
الثاني نية باليمين وبديل الثانية كما في نية الباني لكون  
خلاف الظاهر ١٢ قوله في الحرب بان يظهر من نفسه الجهاد  
يقول ما يتقرب به اصحابه وان لم يكن واقعا فيقول في حربه  
المسلمين كثيرة وجادهم يدركه ويقول انظر الى خلفك فان  
خلفك محلاتا يضربه كذا ذكره واذا كذب الرجل امره بكون  
لغيره وبمبها ويظهر لها من الجحمت كرها في نفسه ليست بمك  
صحتها يستصحب بغيرها ١٢ كذا في اللغات له قوله  
فقد بار بائنه جواب اذا اي اذا سلم عليه ثلاث مرات غير مرود  
فيها بانه قد بار اي برح بائنه في الغيبة التي يحتمل ان يكون  
قبا في يكون المستعان المسلم خرج من الهجرة ولقي من  
ولقي الاثم على الذي لم يرد السلام ويحتمل ان يكون المسلم  
واللغة انه نعم ثم جازان المسلم الى امر جازان وبار بهما  
التهاجر ليعينه وبسبب ١٢ اي قوله تراش كراش  
الجمعة وتختيف الراوي بالبين المعبره واسمه صدد فيفتح  
المهله وسكون الدال الهلتي ونوع الراوي في قوله سلم  
بغير فتح من خطا الكتاب وقد قال سيرك صوابا لل ١٢  
مرقاة له قوله واصطولة الروسل تاخير بالترقي وظاهر  
الحوادث انه لعم فاعلم انه افضل من فعل جموعها ويحتمل ان يكون  
يسن او فاعلم انه افضل من كل منها والاول بلغ في مقام  
التعريب كما لا يخفى قال لا شرف المراد بهذه المذكورات  
الزواجل دون الفراض قلت واذا سلم المراد في قوله  
يكون الاصلاح في فاضل عن غيره عليه سلف الدار وذهب  
والا سوال وبتك الحرم افضل من فراض هذه العبادات  
وقد صرح اسكان فضاها على فرض تركها فاذا كان  
كذلك فيصح ان يقال هذا الجنب من اصل افضل من بؤايس  
لكن بعض افراده افضل كالبشر من السلك والرجل  
خير من المرأة ١٢ مرقاة له قوله اصلاص ذات البين  
يريد بذات البين المصلحة التي يكون وصله بين القوم من  
قراية ومودة وقيل المراد بذات البين الخاصه والمهاجرة  
بين اثنين يحصل بينهما من اى فرقة والبين بالضم  
الواصل والفرق قاله في المرقاة وقال في اللغات بين  
من الغروف قديمي اسما الحاله التي بين الاثنين كقوله  
تعلق شقاق بينهما باضاقه الشقاق اليد في ذات البين  
ايضا ذلك فحرف باللام وي صفة لوصف مخدوف اي  
حالات وخصائل لها لابتة وتعلق بالبين وبهذه الالفة  
قيل في ذات البين اي صفة ثابتة بكم ١٢ له قوله  
في الحالفة اي الحية والفرقة للشربات والخيرات والمعنى يمتدحوم هذا الفعل عن حصول اللطاعات وقيل المهلكة من خلق بعضهم بعضا اي مثل ما نحو من خلق الشجر ١٢ مرقاة له قوله فان الحسد والحسنة الخ  
دل على اجاب الحسنة بالسيئات كما ذهب اليه المعتزلة واجيب بان حسنة الحاسد يعطى للمحور كما ورد في باب الظلم وقيل ان الحسنة لا تقبل بواسطة الحسد لانها تحط به ١٢ سيد له قوله من شاق الخ المشالة م

باب ما يهوى عنه ١٢ مرقاة له قوله نهي خيرا الخ يفتح الياء و (٢٢٨) كسر الهمزة اي يلينه بالمسيمة منها من الخيران من التهاجر الخ

وبين اخيه شحنا فيقال انظروا هذين حتى يصطحا رواه مسلم وعنه قال قال رسول الله صلى  
الله عليه وسلم تعرض اعمال الناس في كل جمعة مرتين يوم الاثنين ويوم الخميس فيغفر لكل عبد  
مؤمن الا عبدا يئنه وبين اخيه شحنا فيقال انظروا هذين حتى يصطحا رواه مسلم وعنه ام كلثوم  
بنت عتبة بن ابي معيط قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليس الكذاب الذي  
يصل بين الناس ويقول خيرا ويثني خيرا متفق عليه وزاد مسلم قالت ولم اسمعه تعني النبي  
صلى الله عليه وسلم يرخص في شيء مما يقول الناس كذب الا في ثلث الحروب والاصلاح بين الناس  
وحديث الرجل امراته وحديث المرأة زوجها وذكر حديث جابر بن الشيطان قد ايس في باب  
الوسوسة الفصل الثاني عن اسماء بنت يزيد قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
لا يحل الكذب الا في ثلاث كذب الرجل امراته ليرضيها والكذب في الحرب والكذب ليصل بين  
الناس رواه احمد والترمذي وعن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يكون مسلم  
ان يهجر مسلما فوق ثلثة فاذا لقيه سلم عليه ثلاث مرات كل ذلك لا يرد عليه فقد باء باء رواه  
ابوداود وعن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يحل لمسلم ان يهجر اخاه فوق ثلث  
فمن هجر فوق ثلث فمات دخل النار رواه احمد وابوداود وعن ابى جراح الشلمي انه سب  
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من هجر اخاه سنة فهو كسفك دمه رواه ابوداود وعن  
ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحل لمؤمن ان يهجر مؤمنا فوق ثلث فان مرت  
به ثلث فليلقه فليسلم عليه فان رد عليه السلام فقد اشتركا في الاخوان لم يرد عليه فقد باء  
بالاشم وخرج المسلم من الهجرة رواه ابوداود وعن ابى الدرداء قال قال رسول الله صلى الله  
عليه واله الا اخبركم يا فضل من درجة الصيام والصدقة والصلوة قال قلنا بلى قال صلوات  
البين وفساد ذات البين هي الحالفة رواه ابوداود والترمذي وقال هذا حديث صحيح وعن الزبير  
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم داء الهمم قبلكم الحسد والبغضاء هي  
الحالفة لا اول تخلق الشعور ولكن تخلق الدين رواه احمد والترمذي وعن ابى هريرة عن  
النبي صلى الله عليه وسلم قال اياكم والحسد فان الحسد ياكل الحسنات كما تاكل النار الخشب  
رواه ابوداود وعنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اياكم وسوء ذات البين فانها الحالفة رواه  
الترمذي وعن ابى هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من ضار ضارا لله به ومن شاق  
شاقا لله عليه رواه ابن ماجه والترمذي وقال هذا حديث غريب وعن ابى بكر الصديق  
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ملعون من ضار مؤمنا ومكرب رواه الترمذي وقال  
هذا حديث غريب وعن ابن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول

١٢ مرقاة له قوله فان الحسد والحسنة الخ  
١٢ سيد له قوله من شاق الخ المشالة م

فنادى بصوت رفيع فقال يا معشر من اسلم بلسانه ولم يقض الايمان الى قلبه لا تؤذوا المسلمين ولا تعظروهم ولا تتبعوا عورتهم فانه من يتبع عورة اخيه المسلم يتبع الله عورته ومن يتبع الله عورته يقضه ولو في جوف رحله رواه الترمذي وعنه سعيد بن زيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان من اربى الربوا الاستطالة في عرض المسلم بغير حق رواه ابوداود والبيهقي في شعب الايمان وعنه انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لما عرج بي بتي مررت بقوم لهم اظفار من نحاس يخمشون وجوههم وصدورهم فقلت من هؤلاء يا جبرئيل قال هؤلاء الذين ياكلون لحوم الناس ويقعون في اعراضهم رواه ابوداود وعنه المستورد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اكل من اكل برجل مسلم اكله فان الله يطعمه مثلها من جهنم ومن كسى ثوبا برجل مسلم فان الله يكسوه مثله من جهنم ومن قام برجل مقام سمعة ورياء فان الله يقوم له مقام سمعة ورياء يوم القيمة رواه ابوداود وعنه ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حسن الظن من حسن العبادة رواه احمد وابوداود وعنه عائشة قالت اعطني بعير لصفته وعند زينب فضيل ظهر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لزينب اعطيتها بعيرا فقالت انا اعطيت تلك اليهودية فعضب رسول الله صلى الله عليه وسلم ففجر هذا الحجية والحرم وبعض صفر رواه ابوداود وذكر حديث معاذ بن انس من حبه مؤمنا في باب الشفقة والرحمة الفصل الثالث عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى عيسى بن مريم رجلا يسرق فقال له عيسى سرقت قال كلا والذي لا اله الا هو فقال عيسى امنت بالله وكذبت نفسي رواه مسلم وعنه انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كاد الفقر ان يكون كفرا كاد الحسد ان يغلب القدر وعنه جابر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اعتذر الى اخيه فلم يعد له او لم يقبل عذره كان عليه مثل خطيئة صاحب مكس رواه البیهقي في شعب الايمان و قال المكاس العتار باب الحذر الثاني في الامور الفصل الاول عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يلدغ المؤمن من جحر واحد مرتين متفق عليه وعنه ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تشبه عبد القيس ان فيك كحصلتين يجبهما الله الحلم والاكناة رواه مسلم الفصل الثاني عن سهل بن سعد الساعدي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الاكناة من الله والعجلة من الشيطان رواه الترمذي وقال هذا حديث غريب وقد تكلم بعض اهل الحديث في عبد الهيم بن بن عباس الراوي من قبل حفظه وعنه ابى سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحليم الا ذو عثرة ولا حكيما الا ذو عثرة رواه احمد

والتمثيل كذا في القاموس شبهت بك عرض المسلم واحتقاره والترفع عليه والوقية غير بالعبودية والشم والعتد بالروا وبها لاخذ زيادة على الحق وانما كان اربا لان عرض المسلم اعروا واشرف من بالطلح بحق الضرور ولم الغسان في اخذه وبه الكثرة والاقال بغير حق لانه قد يستباح ذلك في بعض الاحوال كقول صاحب الحق لمن لا يعطيه قدره في الظالم وبه الظالم او تعدد قول خصم في جرح الشاهد جرح المحرث الرواة في الحديث من هذا القبيل ۱۲ المعات له قوله كسى بصيته المسلم اكله بس شخصه او با برجل اكله بسبب الحنة وفي نسخة بصيته الجهول من اظفار و قبل من الاول كسى نفسه ثوبا من اكله في كسى ثوبا ۱۲ له قوله من اكل برجل مقام سمعة الخ ذكروا هذه العبارة معنيين احدهما ان الباء للتعدية اي من اقام برجل مقام سمعة و يارو وصفه بالصلاح والتقوى والكرامات وشهره بها وصله وسيلة الى تحصيل اغراض نفسه وحطام الدنيا فان البشر يقوم له اي بزيادة وشهيرة انه كان كذا با و ثانيا ان الباء للابانة وميل وبها قوي وانسب اي من قام بسبب رجل من الظلم من اكل المال والحماة مقامات بغيره بالصلاح والتقوى ليعتقده ويعصيه اليه المال والحماة اقامه الله مقام الامين والفضو ويعذب عند الموت كذا في المعات ۱۲ له قوله من حسن العبادة الخ له لشره والمنة ان حسن الظن به تعالى من جملة العبادات احسنه فلا يشغ ان تكن باطنه العامة من ان حسن الظن به وان تترك العمل وتتم على الشر وتقول انه كرم فغور حرم ويكون ان يكون البسب بعض حسن العبادة حسن الظن كما في قوله فان السالك اذا حسن الظن بالشر على سبيل الرضا حسن العبادة في الخطا سلبا فيحسن باموله ويربى قوله وامن بترك العبادة ويدي حسن الظن بالمعروف فهو مغرور ومخدوع ومردود ۱۲ مرقة له قوله لك اليهودية الخ رضى الله عنها بنت حبي بن اخطب اليهودي من اولاد قحط النبي صلى الله عليه وسلم عليها السلام ۱۲ له قوله كاد الفقر الخ بسبب سبب الكثرة ما بالاعراض على الشرط ما بعد الرضا بقضاء الشر والشكوى الى ما سواه او الميل الى الكفر والار ان غالب الكفار اغنياة من اكلوا السليم فتمسروا محتجين بمقتضى ما ورد منه صلى الله عليه وسلم الدنيا بمن الوهن وجنة الكافر ۱۲ مرقة له قوله لا يدعك برو بعض الاخرة كسر خبرا ونهيا يصلح لامر الدنيا والآخرة يريد انه ليس من شيم الوهن الحازم المقصوب لشدنا من دين الشر ان يخدع من مثل هذا الغادر الترد وكلم مرة بعد اخرى بل يتم شره من عدد الشرور هذا

ص عليه وسلم و اقام الاشرع عندهم فحما وحمل ناقة وليس من ثيابهم قبل عليه فقال صلى الله عليه وسلم له في الحديث كذا في المعات ۱۲ له قوله لا طيب الاخر من اسر النبي صلى الله عليه وسلم باخرة الشاعر لوم بدين عليه وعاهده ان لا يخرب عليه ولا يجوه فحقى قومهم ربح الى التريض والجار ثم اسره يوم احد قاله المن ۱۲ المعات له قوله لا تشعب القيس بالاضافة في نسخة الفتح على انه غير صرف فيكون عبد القيس بلا منه على حذف مضات اي ريس عبد القيس وعبد القيس قبيلة واسم الاشرع المنذر بن عاتر روى ان الوفدا وصلوا المدينة باود النبي صلى الله عليه وسلم

له قوله الا في عمل الآخرة الخ قال الطبري وذلك لان الامور العرفية لا يعلم عواقبها في ابتداءها انها محمودة العواقب حتى تجعل فيها اذ ذمومتها فينازعتها بخلاف الامور الاخرية لقوله تعالى فاستبقوا الخيرات وما عملوا الا في سفرة من ركم ١٢ مرة **قوله** سميت اي لسيرة باب الرفق والحجاء الرضية والطريقة المستحسنة والسمت ٣٣٠ الطريق ويستعار لهية الابرار ١٢ **وحسن الخلق** والاطهر انه هو الاتباع بما في به صلة الشرعية وسلم من احكام الشريعة وآداب الطريقة وحوال الحقيقة ١٢ مرة

والترمذي وقال هذا حديث حسن غريب وعن انس ان رجلا قال للنبي صلى الله عليه وسلم ادعني فقال خذ الامر بالتدبير فان رايت في عاقبتك خيرا فامضه وان خفت عينا فامسك رواه في شرح السنة **وعن** مصعب بن سعد عن ابيه قال قال الاعشى لا اعلمه الا عن النبي صلى الله عليه وسلم قال **التؤدة في كل شئ خير الا في عمل الآخرة** رواه ابوداود **وعن** عبد الله بن بكر بن جيس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال **السمت الحسن والتؤدة والاقتصاد جزء من اربع وعشرين جزء من النبوة** رواه الترمذي **وعن** ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الهدى الصالح والسمت الصالح والاقتصاد جزء من خمس وعشرين جزء من النبوة رواه ابوداود **وعن** جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا حدث الرجل الحديث ثم التفت فبى امانة رواه الترمذي وابوداود **وعن** ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا ابي الهيثم بن التيهان هل لك خادم قال لا فقال فاذا اتانا نسبي فأتنا فأتى النبي صلى الله عليه وسلم براسين فاتاه ابو الهيثم فقال النبي صلى الله عليه وسلم اختر منيها فقال يا نبي الله اختر لي فقال النبي صلى الله عليه وسلم **السمت** فأتى رايتني يصلي واستوصى به معروفا رواه الترمذي **وعن** جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم **عليه المجلس بالامانة الثلثة مجلس سفك دم حرام او فرج حرام او اقتطاع مال بغير حق** رواه ابوداود وذكر حديث ابي سعيد ان اعظم الامانة في باب المباشرة في الفصل الاول **الفصل الثالث** عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال **لما خلق الله العقل قال له قم فقام ثم قال له ادبر فادبر ثم قال له اقبل فاقبل ثم قال له اقعده فقعده ثم قال له ما خلقت خلقا هو خير منك ولا افضل منك ولا احسن منك بك اخذ وبك اعطى وبك اعرف وبك اعانت وبك الثواب** عليك العقاب وقد تكلم فيه بعض العلماء **وعن** ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الرجل يكون من اهل الصلوة والصوم والزكاة والحج والعمرة حتى ذكره سهام الخير كلها وما يجزيه يوم القيمة الا بقدر عقله **وعن** ابي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابا ذر لا عقل كالتدبير ولا ورع كالكف ولا حسب كحسب الخلق **وعن** ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم **الاقتصاد في النفقة نصف المعيشة والتؤدة الى الناس نصف العقل وحسن السؤال نصف العلم روى البيهقي الاثنا عشرة في شعب الايمان باب الرفق والحجاء وحسن الخلق الفصل الاول** عن

طرفة الافراط والتفریط قال التورثي الاقتصاد على ضربين احدهما ما كان متوسطا بين محمود وذموم كالوسط بين الجور والعمل والجل والجود ونها الضرب اريد بقوله تعالى وتوهم مقتصد والثاني محمود على الاطلاق وذلك فيما لطف ان افراط والتفریط كما يجوز فانه من الاسراف والجل والشح فانه بين التهور والحبس ونها الذي في الحديث هو الاقتصاد محمود على الاطلاق ١٢ مرة **قوله** عز من ارسله و عشرين جزء من النبوة اي من خصال النبوة فاقد وهم فيها واهتدوا ووقع في حديث ابن عباس خمس وعشرون جزء والقاد من العبد ان يمتل ان يكون من وهم الرواة او بسبب آخر تعيين العدد موكول الى علم النبوة وقدم في شرح قوله الرؤيا جز من ست واربعين جزء من النبوة مثل في كتاب الرؤيا ١٢ لمعات **قوله** الهدى الصالح اي السيرة الحسنة والسمت الصالح اي الطريق المستحسنة من زى الصالحين وما صل الفرق بينهما ان الهدى متعلق بالحوال الباطنة والسمت بالاطلاق الظاهرة فهما في الطريقة بمنزلة الايمان والاسلام في الشريعة ١٢ مرة **قوله** ثم التفت الى غاب عنه كذا ميل والظاهر ان معناه التفت يمينا وشمالا كما في التفت الى غاب عنه كذا ميل في الترتيب قوله امانة على حكم المامنة فلا يجوز ايضا اعتبارها باسمها ١٢ مرة **قوله** دم حرام بان يقول احد من مجلس اريد قتل فلان او الزنا بفلانة او اغتصاب فلان فاذا سمع آثر ذلك منه يجب ان يخبر بولا وقوله او اقطع مال قطع واقطع من الملقطه واخذ منه شيئا كذا في القاموس ١٢ مرة **قوله** ما خلق الله العقل الخ ظاهر الحديث انه خلق مجدا جمعا كما خلق الموت على صورة كبش يذبح بين الجنة والنار والمراد بالقيام المقبول والاقبال امور معنوية حاصله منه وناسية عنه باعتبار ان ارباب العقول ولعل القيام كناية عن الظهور والقوم كناية عن خفاءه والاقبال عن توجهه الى شئ والادبار عن اعراضه عنه يجب بالخلق به المشية والارادة الازلية قال الطبري المجموع كناية عن ان العقل هو محل التكليف واليه ينتهي الادوار والنواهي ويترجم كلمة خلق المكلفين من العبادة التي ما خلقت السموات والارض الا لهما ١٢ مرة **قوله** وقد تكلم فيه بعض العلماء في تبيينه على اختلاف العلماء في حقه لكن قال السخاوي في المقاصد انه كذب موضوع اتفاقا ١٢ مرة **قوله** الا بقدر عقله باليد العقل يضع كلام غيره موضعك على ما ينبغي وربما يركع العاقل ركعة في موضع تساوي الف ركعة في غير ذلك الموضوع ١٢

سيد الله قوله ولادع كالكف الورع هو الامتناع والخرج مما لا ينبغي اي لادع كالكف عن اذى الناس او لادع كالكف اللسان فان المتبادر من الكف عند الاطلاق هو ما ذكره في الكف من ١٢ مرة **قوله** حسن السؤال الخ فان السائل العاقل يسأل عما هو بشارته اعنى وهذا يتصل الى الفصل في سؤال سؤل فاذا اذنته بما فاز به عليه **قوله** باب الرفق بالكره والعنف وهو المداوات مع الرفق

**له قوله ان الشرفى اى لطيف بعباده ويريدهم اليسر ولا يكلفهم الا وهم ولا يحلهم الا ما طاب لهم به ويحب الرفق من العباد ليرفق بعضهم بعضا ويميلوا في مصالحتهم من طلب الرزق وغيره بالرفق واللفظ ولا ياب الرزق والحياة** يعني انهم اشار الى استعمال الرفق في طلب الرزق وتحصيل المطالب ورغب **وَحَسِّنِ الْخَلْقَ**

في بقوله ويطلب على الرفق ما لا يعطى على العنف ووجهه يكونه اعون على حصول المطلوب وان لم يرام ثم عم و اشار الى ترجمته على سائر الاسباب مطلقا بقوله وباللا يعطى على ما سواه اى ما سوى الرفق بحيث ان يكون اية في ما سواه العنف على معنى لا يعطى على ما سوى العنف من الاسباب ايضا ولا يخص الحكم بالعنف هذا هو المفهوم من تقرير كلامهم ١٢ المعات **له قوله** العنف بالضم و في القاموس هي شدة العين ضد الرفق ١٢ مرة **له قوله** في الجاهليين بالفتح شدة فلان الجاهلية منعت الرزق و منعت العلم على ما سواه قال الطيبي اسه ينزهه قال الربيع الوعظ زير كسقرن تجوزف وقال الخليل بنو التذكير بالبحر فيما يقوله القلب ١٢ مرة **له قوله** الجاهل لاي اى بالبحر الخ قال الطيبي قد يسئل على بعض الناس هذا الحديث من حيث ان الجاهل قد يحل بعض الحقوق وينتفع عنها كالمعروف والنهي عن المنكر والسؤال عن العلم مثلا والحوادث ان هذا المعنى الذي ذكره ليس بجيا حقيقة بل هو عجز ومن ويسته حيا بحسب اللغة وحقيقة الجاهل في الشرع خلق يبعث على ترك القيمة الشرعية انتهى و قيل الصواب ان معنى الجاهل انقباض النفس عن ارتكاب القيمة طوعا او شرعا لكن الممدوح والممدوح في الشرع ان يكون الفصح شعرا حراما وكروما وترك الاولى فالظاهر في الجواب ما ذكر في بعض الجوازي ان هذه الكلمة هي الجاهل خير كله مخصوص بان يكون هو اقل الرضى الخ قد تبرر المعات **له قوله** اذ لم تستحي اى الراوع ١٢ لا ينبغي هو الجاهل فاذا لم يكن صدقك لا ينبغي فالامر بمنع الجاهل من معناه اعملا او استعمل فان الشرع جازم المقصود والوجه وقيل معناه ينبغي ان تنظر الى ما تريد ان تفعله فان كان مما لا يستحي عنه فافعله وان كان مما يستحي عنه فلا تفعله **له قوله** والامر ما كان في صدرك اى اترفيه و اتعك في تردد ولم يلين قلبك فان ذلك اشارة ان في ذلك شيئا من الاثم والكرامة وهذا هو المراد بقوله صلى الله عليه وسلم استفت قلبك وبذاني من شرح الصدرة ووق قلبه ومع ذلك فمالم يكن فيه نص من الشارع واجماع من العلماء او كانت النصوص متعارضة والافق مختلفة فيختار اخذ بقوى القلب ١٢ المعات **له قوله** والايان اسه الهى الجنة قال الطيبي جعل الال الايمان عين الايمان دلالة على انهم مخصوصا منه وتمكنوا من بعض شبه الذي هو اعلى ففرغ منه كما جعل الايمان مقرا و هو الاطهر قوله تعالى والذين تبوءوا الدار والايمان منكم من الايمان واستمعتهم عليه ١٢ مرة **له قوله** البلاء يقع البلاء ضد الجاهل ان شئ منه الفحش في القول والسوء

عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله تعالى رَفِيقٌ يَجِبُ الرِّفْقُ وَيُعْطَى عَلَى الرِّفْقِ مَا لَا يُعْطَى عَلَى الْعَنْفِ وَمَا لَا يُعْطَى عَلَى مَا سِوَاهُ رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَفِي رِوَايَةٍ لَهُ قَالَ لِعَائِشَةَ عَلَيْكَ بِالرِّفْقِ وَآيَاتِكَ وَالْعَنْفِ وَالْفَحْشِ ان الرِّفْقَ لَا يَكُونُ فِي شَيْءٍ اِلَّا زَانَهُ وَلَا يُتْرَعُ مِنْ شَيْءٍ اِلَّا شَانَهُ وَعَنْ جَرِيرٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ يَحْرُمِ الرِّفْقَ يَحْرُمِ الْخَيْرَ رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَعَنْ ابْنِ عِمْرَانَ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْاَنْصَارِ وَهُوَ يَعْظُ اخَاةَ فِي الْحَيَاءِ فَقَالَ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَعَاكَ فَانَّ الْحَيَاءَ مِنَ الْاِيْمَانِ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ وَعَنْ عِمْرَانَ بْنِ حَصِيْنٍ قَالَ قَالَ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْحَيَاءُ لَا يَأْتِي اِلَّا بِخَيْرٍ وَفِي رِوَايَةٍ اُخْرَى خَيْرُكُمْ مَنْ تَقَرَّبَ اِلَى رَسُوْلِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَادْرَكَ النَّاسَ مِنْ كَلَامِ النَّبِيِّ الْاَوَّلَى اِذْ لَمْ تَسْتَحْيِ فَاصْنَعْ مَا شِئْتَ رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَعَنْ التَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ قَالَ سَأَلْتُ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْبِرِّ وَالْاِثْمِ فَقَالَ الْبِرُّ حَسِّنُ الْخَلْقِ وَالْاِثْمُ مَا حَاكَ فِي صَدْرِكَ وَكَرِهْتَ اَنْ يُظَلَّعَ عَلَيْهِ النَّاسُ رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ قَالَ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ اَحْبَبَكُمْ اِلَى اَحْسَنِكُمْ اَخْلَاقًا رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَعَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ خِيَارَكُمْ اَحْسَنِكُمْ اَخْلَاقًا مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ **الفصل الثاني عن عائشة** قَالَتْ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ اَعْطِيَ حَقَّهُ مِنْ الرِّفْقِ اَعْطِيَ حَقَّهُ مِنْ خَيْرِ الدُّنْيَا وَالْاٰخِرَةِ وَمَنْ حَرَّمَ حَقَّهُ مِنَ الرِّفْقِ حَرَّمَ حَقَّهُ مِنَ خَيْرِ الدُّنْيَا وَالْاٰخِرَةِ رَوَاهُ فِي شَرْحِ الْمُسْتَدْرَكِ **وعن** ابْنِ هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْحَيَاءُ مِنَ الْاِيْمَانِ وَالْاِيْمَانُ فِي الْجَنَّةِ وَالْبَيْتَاءُ مِنَ الْجَفَاءِ وَالْجَفَاءُ فِي النَّارِ رَوَاهُ اَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِيُّ **وعن** رَجُلٍ مِنْ مَرْزِيَّةٍ قَالَ قَالَ يَا رَسُوْلَ اللهِ مَا خَيْرٌ مَا اَعْطَى الْاِنْسَانَ قَالَ الْخُلُقُ الْحَسَنُ رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي شُعْبِ الْاِيْمَانِ وَفِي شَرْحِ السَّنَةِ عَنْ اَسَامَةَ بْنِ شَرِيكٍ وَعَنْ حَارِثَةَ بْنِ وَهْبٍ قَالَ قَالَ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ الْجَوْاظُ وَلَا الْجَعْظَرِيُّ قَالَ وَالْجَوْاظُ الْغَلِيظُ الْفُظُّ رَوَاهُ ابُو دَاوُدَ فِي سُنَنِهِ وَابِيهَقِيُّ فِي شُعْبِ الْاِيْمَانِ وَصَاحِبُ جَامِعِ الْاَصُوْلِ فِيهِ عَنْ حَارِثَةَ وَكَذَا فِي شَرْحِ السَّنَةِ وَلَفْظُهُ قَالَ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ الْجَوْاظُ الْجَعْظَرِيُّ يَقَالُ الْجَعْظَرِيُّ الْفُظُّ الْغَلِيظُ وَفِي نُسْخَةِ الْمَصَابِيحِ عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ وَهْبٍ وَلَفْظُهُ قَالَ وَالْجَوْاظُ الَّذِي جَمَعَ وَمَنَعَ وَالْجَعْظَرِيُّ الْغَلِيظُ الْفُظُّ **وعن** ابْنِ الدَّرْدَاءِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اَنْ اَثَقَلَ شَيْءٌ يَوْضَعُ فِي مِيزَانِ الْمُؤْمِنِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَقَّقَ حَسَنٌ وَاِنَّ اللهَ يَبْغِضُ الْفَاحِشَ الْبِدِيِّ رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ وَرَوَى ابُو دَاوُدَ **الفصل الاول** **وعن** عَائِشَةَ قَالَتْ سَمِعْتُ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُوْلُ اَنْ الْمُؤْمِنِ

١٢ كذا في القاموس **له قوله** ان الشرفى ياب الرزق والحياة يعني انهم اشار الى استعمال الرفق في طلب الرزق وتحصيل المطالب ورغب **وَحَسِّنِ الْخَلْقَ** في بقوله ويطلب على الرفق ما لا يعطى على العنف ووجهه يكونه اعون على حصول المطلوب وان لم يرام ثم عم و اشار الى ترجمته على سائر الاسباب مطلقا بقوله وباللا يعطى على ما سواه اى ما سوى الرفق بحيث ان يكون اية في ما سواه العنف على معنى لا يعطى على ما سوى العنف من الاسباب ايضا ولا يخص الحكم بالعنف هذا هو المفهوم من تقرير كلامهم ١٢ المعات **له قوله** العنف بالضم و في القاموس هي شدة العين ضد الرفق ١٢ مرة **له قوله** في الجاهليين بالفتح شدة فلان الجاهلية منعت الرزق و منعت العلم على ما سواه قال الطيبي اسه ينزهه قال الربيع الوعظ زير كسقرن تجوزف وقال الخليل بنو التذكير بالبحر فيما يقوله القلب ١٢ مرة **له قوله** الجاهل لاي اى بالبحر الخ قال الطيبي قد يسئل على بعض الناس هذا الحديث من حيث ان الجاهل قد يحل بعض الحقوق وينتفع عنها كالمعروف والنهي عن المنكر والسؤال عن العلم مثلا والحوادث ان هذا المعنى الذي ذكره ليس بجيا حقيقة بل هو عجز ومن ويسته حيا بحسب اللغة وحقيقة الجاهل في الشرع خلق يبعث على ترك القيمة الشرعية انتهى و قيل الصواب ان معنى الجاهل انقباض النفس عن ارتكاب القيمة طوعا او شرعا لكن الممدوح والممدوح في الشرع ان يكون الفصح شعرا حراما وكروما وترك الاولى فالظاهر في الجواب ما ذكر في بعض الجوازي ان هذه الكلمة هي الجاهل خير كله مخصوص بان يكون هو اقل الرضى الخ قد تبرر المعات **له قوله** اذ لم تستحي اى الراوع ١٢ لا ينبغي هو الجاهل فاذا لم يكن صدقك لا ينبغي فالامر بمنع الجاهل من معناه اعملا او استعمل فان الشرع جازم المقصود والوجه وقيل معناه ينبغي ان تنظر الى ما تريد ان تفعله فان كان مما لا يستحي عنه فافعله وان كان مما يستحي عنه فلا تفعله **له قوله** والامر ما كان في صدرك اى اترفيه و اتعك في تردد ولم يلين قلبك فان ذلك اشارة ان في ذلك شيئا من الاثم والكرامة وهذا هو المراد بقوله صلى الله عليه وسلم استفت قلبك وبذاني من شرح الصدرة ووق قلبه ومع ذلك فمالم يكن فيه نص من الشارع واجماع من العلماء او كانت النصوص متعارضة والافق مختلفة فيختار اخذ بقوى القلب ١٢ المعات **له قوله** والايان اسه الهى الجنة قال الطيبي جعل الال الايمان عين الايمان دلالة على انهم مخصوصا منه وتمكنوا من بعض شبه الذي هو اعلى ففرغ منه كما جعل الايمان مقرا و هو الاطهر قوله تعالى والذين تبوءوا الدار والايمان منكم من الايمان واستمعتهم عليه ١٢ مرة **له قوله** البلاء يقع البلاء ضد الجاهل ان شئ منه الفحش في القول والسوء

١٢ كذا في القاموس **له قوله** ان الشرفى ياب الرزق والحياة يعني انهم اشار الى استعمال الرفق في طلب الرزق وتحصيل المطالب ورغب **وَحَسِّنِ الْخَلْقَ** في بقوله ويطلب على الرفق ما لا يعطى على العنف ووجهه يكونه اعون على حصول المطلوب وان لم يرام ثم عم و اشار الى ترجمته على سائر الاسباب مطلقا بقوله وباللا يعطى على ما سواه اى ما سوى الرفق بحيث ان يكون اية في ما سواه العنف على معنى لا يعطى على ما سوى العنف من الاسباب ايضا ولا يخص الحكم بالعنف هذا هو المفهوم من تقرير كلامهم ١٢ المعات **له قوله** العنف بالضم و في القاموس هي شدة العين ضد الرفق ١٢ مرة **له قوله** في الجاهليين بالفتح شدة فلان الجاهلية منعت الرزق و منعت العلم على ما سواه قال الطيبي اسه ينزهه قال الربيع الوعظ زير كسقرن تجوزف وقال الخليل بنو التذكير بالبحر فيما يقوله القلب ١٢ مرة **له قوله** الجاهل لاي اى بالبحر الخ قال الطيبي قد يسئل على بعض الناس هذا الحديث من حيث ان الجاهل قد يحل بعض الحقوق وينتفع عنها كالمعروف والنهي عن المنكر والسؤال عن العلم مثلا والحوادث ان هذا المعنى الذي ذكره ليس بجيا حقيقة بل هو عجز ومن ويسته حيا بحسب اللغة وحقيقة الجاهل في الشرع خلق يبعث على ترك القيمة الشرعية انتهى و قيل الصواب ان معنى الجاهل انقباض النفس عن ارتكاب القيمة طوعا او شرعا لكن الممدوح والممدوح في الشرع ان يكون الفصح شعرا حراما وكروما وترك الاولى فالظاهر في الجواب ما ذكر في بعض الجوازي ان هذه الكلمة هي الجاهل خير كله مخصوص بان يكون هو اقل الرضى الخ قد تبرر المعات **له قوله** اذ لم تستحي اى الراوع ١٢ لا ينبغي هو الجاهل فاذا لم يكن صدقك لا ينبغي فالامر بمنع الجاهل من معناه اعملا او استعمل فان الشرع جازم المقصود والوجه وقيل معناه ينبغي ان تنظر الى ما تريد ان تفعله فان كان مما لا يستحي عنه فافعله وان كان مما يستحي عنه فلا تفعله **له قوله** والامر ما كان في صدرك اى اترفيه و اتعك في تردد ولم يلين قلبك فان ذلك اشارة ان في ذلك شيئا من الاثم والكرامة وهذا هو المراد بقوله صلى الله عليه وسلم استفت قلبك وبذاني من شرح الصدرة ووق قلبه ومع ذلك فمالم يكن فيه نص من الشارع واجماع من العلماء او كانت النصوص متعارضة والافق مختلفة فيختار اخذ بقوى القلب ١٢ المعات **له قوله** والايان اسه الهى الجنة قال الطيبي جعل الال الايمان عين الايمان دلالة على انهم مخصوصا منه وتمكنوا من بعض شبه الذي هو اعلى ففرغ منه كما جعل الايمان مقرا و هو الاطهر قوله تعالى والذين تبوءوا الدار والايمان منكم من الايمان واستمعتهم عليه ١٢ مرة **له قوله** البلاء يقع البلاء ضد الجاهل ان شئ منه الفحش في القول والسوء



له قوله بحسن خلقه قال سهل بن ابي حسن الخليل الاحتمال وترك الكفاة والرحمة لظالم والاستغفار له والشفقة عليه ١٢ مرة له قوله على كل من لين هذا جواب عن السوالين والجماع

باب الرفق والحياة من الاوان عم على النارك بن لين و ٣٣٣ على الثاني تحرم الناس كل من لين وحسن الخلق

ليدرك بحسن خلقه درجة قائم الليل وصائم النهار ررواه ابوداود وعنه ابى ذر قال قال الى رسول الله صلى الله عليه وسلم اتق الله حيث ما كنت واتبع السبيبة الحسنة ثمها وخالق الناس بخلق حسن رواه احمد والترمذى والدارمى وعنه عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا اخبركم من يحرم على النار ومن تحرم النار عليه على كل هين لىين قريب سهل رواه احمد والترمذى وقال هذا حديث حسن غريب وعنه ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال المؤمن غريركم والفاجر خث لئتم رواه احمد والترمذى و ابوداود وعنه مكحول قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المؤمنون هينون لئنون كالجمل الانفان قيذا نقاد وان ائيم على صخرة استناخ رواه الترمذى مرسللا وعنه ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم قال المسلم الذى يخالط الناس ويصبر على اذاهم افضل من الذى لا يخالطهم ولا يصبر على اذاهم رواه الترمذى وابن ماجه وعنه سهل بن معاذ عن ابيه ان النبى صلى الله عليه وسلم قال من كظم غيظا وهو يقدر على ان ينقذه دعاه الله على رؤس الخلائق يوم القيمة حتى يجيره فى اى الحور شاء رواه الترمذى وابوداود وقال الترمذى هذا حديث غريب وفى رواية لابي داود عن سويد بن وهب عن رجل من ابناء اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم عن ابيه قال ملا الله قلبه امانا واما نانا وذكر حديث سويد بن ترك لبس ثوب جمال فى كتاب اللباس الفصل الثالث عن زيد بن طلحة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لكل دين خلقا وخلق الاسلام الحياء رواه مالك مرسللا ورواه ابن ماجه والبيهقى فى شعب الايمان عن انس وابن عباس وعنه ابن عمران النبى صلى الله عليه وسلم قال ان الحياء والايمان قرناهما فاذ ارفع احدهما ارفع الاخر وفى رواية ابن عباس فاذا سلب احدهما تبعه الاخر رواه البيهقى فى شعب الايمان وعنه معاذ قال كان اخيرا ما وصاني به رسول الله صلى الله عليه وسلم حين وصعت رجلى فى العرزان قال يا معاذ احسن خلقك للناس رواه مالك وعنه مالك بلغه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بعثت لائتم حسن الاخلاق رواه ابو طوار رواه احمد عن ابى هريرة وعنه جعفر بن محمد عن ابيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا نظرتى المرأة قال الحمد لله الذى حسن خلقى وخلقى وزان منى ما شان من غيرى رواه البيهقى فى شعب الايمان مرسللا وعنه عاتقة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اللهم حسن خلقى فاحسن خلقى رواه احمد وعنه ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا ائتمكم بخياركم قالوا بلى قال خياركم اطولكم اعمارا واحسنكم اخلاقا رواه احمد وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكمل للمؤمنين ايمانا

الظاهر عن كل من لين ثم فى الحديث الثاني ان يقال فاقى جواب بوجز يدل عليها بالتفصيل ولو اتى به كما يقتضيه الظاهر وهو قوله كل من لين لم يدل على التفصيل انه وهو غريب منه فان دلالة ما يقتضيه الظاهر بالتفصيل اظهر من دلالة الجواب الموجز عنه عليه كما يظهر باولى كمال بل لو حققت النظر لوجدت ان جوابه الموجز على زعمه لا دلالة له على التفصيل اصلا بل دلالة اجمالية وقد يقال انه من باب لا تكفارة لقوله تعالى سب اهل بيته انكراى والبر ١٢ مرة له قوله المؤمن غريركم اى المؤمن كرم من طبعه الغرارة وقلة الفطنة للشدة ترك التجنب عنه ليس ذلك منه بل من كرمه ومن خلقه وقد يقر بان سلم الصدر وحسن الظن بالناس ولم يجرى بوطن الامور ولم يطاع على دخال الصدر وهذا يكون فى امور الدنيا وما يتعلق بحق نفسه ويعد الامر فى ذلك سهلا ولا يما يى ولا يتم به واما فى امر الآخرة فهو يقف شتى باصلاح دينه والتزو والمعاودة ومع ذلك نبيه صلى الله عليه وسلم قوله لا يطع المؤمن من محرو احد مرتين انه لا يشبه له ان يجتمع اذما تعلما ثم وقد سبق انه عام فى امر الدنيا والآخرة وقيل ذلك مخصوصا بامر الآخرة واما التانى فهو مدح سكاريسه بين الناس بالفساد والنجاسة والمكرم فشان لا يسامح ولا يخدع ولا يرضى به عن نفسه ١٢ لغات له قوله غريركم الغين وتشديد الراء اى غافل عن امور الدنيا ولم يجرى لاسو فقرة كل اصدى سهل لم يكن فيه ضعة وكره ١٢ مره قوله كالجمل الانف يفتح الهزة ويمد وكسر النون فى القام الف البعير كفتح اشتمك انفس من البرة فهو انف كلفر وصاحب والاولى صح واهض وقال شارح المفرد خطأ ويحتمل انه لا رواية ورواية وفى النهاية الانف بمعنى المانوف وهو الذى عقر الحشايش انه فهو لا يتبع من قائم لوجه الذى به وقيل الانف الذلول ١٢ مرقة له قوله ان كل دين خلقا فى النهاية الخلق الدين والطبع والسجية قلت المراد بهنا السجية وهو بمعنى تصلى اس كل دين سجية شرعت فيه وحض فعل ذلك الدين بها وقال الطيبى السجى ان الغالب على اهل كل دين سجية سوك الحياء ولانه يتم لكلام الاخلاق وانا بعث صلى الله عليه وسلم لا تامها ١٢ مرقة له قوله وصعت رجلى فى العرزان بفتح سبعة مفتوحة فسكون راء فزاي مجع اى فى موضع الركاب من رجل البعير كالركاب للسرعة قاله الباقى وفى النهاية العرزان ركاب كوراجل اذا كان من جلدا خشب واه قبل سوا الكور مطلقا كالركاب للسرعة والكور بالضم بالان ياسا على ان ١٢ مرقة له قوله ان قل الخ قال الطيبى ان قال سبركان ومن وضعت طرفه قاله من بعث الى

الذين هم قضاوا وصاه ليعال الناس بحسن الخلق ١٢ مرقة له قوله لا تخم حسن الاخلاق وفى بعض الروايات بكلام الاطلاق قال السيد طى كانت العرب حسن اخلاقا لابلقة عندهم من آثار شريعة ابراهيم عليه السلام ولهم فضلوا بالكرم عن كثير منها وخطوا بها احكام الجاهلية فبعث صلى الله عليه وسلم ليتم بحسن الاخلاق انتهى ١٢ لغات له قوله وزان منى ما شان من غيرى هذا صادق فى حق صلى الله عليه وسلم على الاطلاق واما الاصل

له قوله اجاب ابو بكر عليه السلام على الرجل قوله بعض قوله عملا بالرحمة الجوزة للجماع وترك اللزيمية المناسبة لخاصة الخواص قال جزاوية سيدنا سليمان بن عمار

باب الشهرة قبل نعتها ايضا واكثره بعض وكفى الغراء الضم ايضا وهو يظلم الرجل فيفضي الغضب والكبر

اجسه خلقا رواه ابو داود والدارمي وعنه ان رجلا شتم ابا بكر والنبي صلى الله عليه وسلم جالس يتعجب ويتبسم فلم اكثر رد عليه بعض قوله فعضب النبي صلى الله عليه وسلم وقام فليحقه ابو بكر وقال يا رسول الله كان يشتمني وانت جالس فلما رددت عليه بعض قوله غضبت وقمت قال كان معك ملك يرد عليه فلما رددت عليه وقع الشيطان ثم قال يا ابا بكر ثلث كلهن حق ما من عبد ظلم بظلمة فيغضى عنها الله عز وجل الا اعز الله بها نصرة وما فتح رجل باب عطية يريد بها صلة الا زاد الله بها كثرة وما فتح رجل باب مسألة يريد بها كثرة الا زاد الله بها قلته رواه احمد وعنه عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يريد الله باهل بيت رفقا الا فقهم

والاخر مهم اياه الاضرم رواه البيهقي في شعب الايمان باب الغضب والكبر الفصل الاول عن ابى هريرة ان رجلا قال للنبي صلى الله عليه وسلم اوصني قال لا تغضب فرد ذلك

مرارا قال لا تغضب رواه البخاري وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس الشديد بالصرع الا انما الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب متفق عليه وعنه حارثة بن وهب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا اخبركم يا اهل الجنة كل ضعيف متضعف لو اقسم على الله لابتزه الا اخبركم يا اهل النار كل جواد ظالم متكبر وعنه ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يدخل النار احد في قلبه

مثقال حبة من خردل من ايمان ولا يدخل الجنة احد في قلبه مثقال حبة من خردل من كبر رواه مسلم وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يدخل الجنة من كان في قلبه

مثقال ذرة من كبر فقال رجل ان الرجل يحب ان يكون ثوبه حسنا وتعله حسنا قال ان الله تعالى جميل يحب الجمال الكبر بطر الحق وغيظ الناس رواه مسلم وعنه ابى هريرة

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلثة لا يكلهم الله يوم القيمة ولا يزكهم وفي رواية ولا ينظر اليهم ولهم عذاب اليم شيخ زان وملك كذاب وعائل مستكبر رواه مسلم

وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله تعالى الكبرياء رذائي والعظمة ازاري فمن نازعتني واحدا منهما دخلته النار وفي رواية قد فتته في النار رواه مسلم

الفصل الثاني عن سلمة بن الاكوع قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزال الرجل يذهب بنفسه حتى يكتب في الجبارين فيصيبه ما اصابهم رواه الترمذي وعنه عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن رسول الله صلى

الله عليه وسلم قال يحشر المتكبرون امثال الذر يوم القيمة في صور الرجال يعيشهم الذل من كل مكان يساقون الى سجن في جهنم يسقى بولس تعلوهم

من الاعضا والاعين والعضد المجتمين وهو اثار الجفون من الاغاض والمراد منه هبنا الاعراض وفي نسخة فيضه بالعين الجملة والقاد من الاعراض وهو لغة في الغف والمشي فيسبح عنها ١٢ مرقة له قوله لا تغضب الخ قال بعض المحققين الغضب من نزقات الشيطان يخرج به الانسان عن عدل اعتدال صورة وسيرة حتى يتكلم بالباطل ويفعل المذموم شرعا وعرفا ويؤذي المحمدي والبعض وغير ذلك من القبح التي كلفها الله امرسورا الخلق بل فكيف ولهذا قال لا تغضب وامر علي بن الحجاج السائل مرية للزيادة او التبديل فكأنه قال له حسن غفلك وهو من جوامع الكلم ١٢ مرقة له قوله ليس الشيطان بالصرع بضم الصاد الجملة ونحو الراوي وزن بصره ووزنه من يصرع ان من كالصرع على وزن سكين والصرع بضم والكون من يصرع وكامير الصروع من الصرع ١٢ المعاش له قوله يملك نفسه عند الغضب فانه قوة دينية معنوية البنية باقية قول النبي صلى الله عليه وسلم معنى هذا الاسم من القوة الظاهرة الى الباطنة ومن امر الدنيا الى الدين ١٢ مرقة له قوله كل ضعيف متضعف في مجمع البحار من الكرماني كل متضعف لفتح عين على الشهوراي من يستضعف الناس ويحقرونه ويكسر لامي خال متذل متواضع قيل رقيق القلب ولينه للايمان والتركيم الذي يماخوذ من زمتي الشاة وهما السد لتيان من اذنها وعلقها به الذي المصق بالقوم وليس نهم المراد ان اكثرهم النار على هذه الصفات كذاني اللغات وقال في المرقاة هذا هو المناسب في حق الوليد بن المغيرة واما الحديث فينبغي ان يفسر بالذم المعروف بلوسا وشرو على ما في القاموس لم يكن ان يكون التركيم كناية عن هذا الوصف فانه لا يرفعها ١٢ مرقة له قوله من ايمان الخ من شمرته وهي اخلاق المتعلقة بالباطن افاظها الصادق نور الايمان وظهور الايقان فان حقيقة الايمان وهو التصديق ليس قابلا للزيادة والنقصان قول الطيبي فيه اشعار بان الايمان قابل للزيادة والنقصان صدر من غير شوب حقيقة الايقان والايقان فان الايمان لا يتجزأ الا باعتبار تعدد المؤمن به ولا شك ان الايمان ببعض ما يجب الايمان به كالايمان بالجنة والجنة مختص من المرقاة ١٢ مرقة له قوله ان الرجل يحب الخ والسبب في سوال ما ذكره الطيبي انه لما رأى الرجل العادة في التكبر من بس الثياب الفاخرة ونحو ذلك سال ما سال قوله بطر الحق يفتح الموحدة والمهملة اي الكبر الذي يرمي بطلان حال الحق وعظ الناس الى استحقاق الخلق وصل للطرشة الفرح والشااد والمراد هنا قيل سوا احتمال الغنى وقيل الطيخان عند النعمة والمعنيان متقاربان وفي النهاية بطر الحق هو ان يجعل ما جعله الله تعالى من توحده وعبادته باطلا بل هو ان يجبر على فلا يراه محاد بل هو ان يتكبر عن الحق فلا يقبله ١٢ مرقة له قوله شيخ زان فانه لكونه في من يفضت شهوة الجماع يكون اركاب هذه الشنيعة فحق وملك كذاب لان الملك بريء من مظالم الملك فالكذب من اجل بها يكون فحق واضر والمعاك اي الفقير المتكبر فلان كبره مع الغنام بسبب من المال والجاه يدل على كون طبعه ليا ١٢ المعاش له قوله يذهب نفسه اي يذهبها من مكانها الى مرتبة عليها قابلا للتعدي



القرطبي وهي ظالمة الآية متفق عليه وعن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم لما أمر بالبحر قال لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا انفسهم الا ان تكونوا باكين ان يمسككم ما اصابهم ثم فسر راسه  
واشهر السيرة حتى اجاز الوادي متفق عليه وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
من كانت له مظلمة لاجته من عرضه او شئ فليتحلله منه اليوم قبل ان لا يكون دينار ولا درهم  
ان كان له عمل صلح اخذ منه بقدر مظلمته وان لم يكن له حسنات اخذ من سيئات  
صاحبه فيعمل عليه رواه البخاري وعنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اتدرون  
ما المقلس قالوا المقلس فينا من لا درهم له ولا متاع فقال ان المقلس من اتقى من ياتي يوم القيمة  
بصلوة وصيام وزكاة وياتي قد شتم هذا وقذف هذا واكل مال هذا وسفك دم هذا وضرب  
هذا فيعطى هذا من حسناته وهذا من حسناته فان فينت حسناته قبل ان يقضى ما عليه  
اخذ من خطاياهم فطرحت عليه ثم طرح في النار رواه مسلم وعنه قال قال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم لتؤذن الحقوق الى اهلها يوم القيمة حتى يقاد للشاة الجحيم من الشاة  
القرناء رواه مسلم وذكر حديث جابر ان قالوا الظلم في باب الاتفاق الفصل الثاني  
عن حذيفة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تكونوا امعة تقولون ان احسن  
الناس احسنا وان ظلموا ظلمنا ولكن وطنوا انفسكم ان احسن الناس ان تحسنوا وان اساءوا  
فلا تظلموا رواه الترمذي وعن معوية انه كتب الى عائشة ان اكتبني الى كتابا توصيني  
فيه ولا تكثري فكتبت سلام عليك اما بعد فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم  
يقول من التمس رضي الله بهفظ الناس كفاه الله مؤنة الناس ومن التمس رضي الناس بهفظ  
الله وكفه الله الى الناس والسلام عليك رواه الترمذي الفصل الثالث عن ابن مسعود  
قال لما نزلت الدين امنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم شئ ذلك على اصحاب رسول الله صلى الله عليه  
وسلم وقالوا يا رسول الله اينال يظلم نفسه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس ذلك انما هو  
الشرك المسموعا قول لقمان لابنه يا بني لا تشرك بالله ان الشرك لظلم عظيم وفي رواية ليس  
هو كما تظنون انما هو كما قال لقمان لابنه متفق عليه وعن ابى امامة ان رسول الله صلى الله عليه  
وسلم قال من شرا الناس منزلة يوم القيمة عبد اذ هب اخوته بدنيا غيره رواه ابن ماجه وعن عائشة  
قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي او من ثلاثة ديوان لا يغفر الله الا شراك بالله يقول  
الله عز وجل ان الله لا يغفر ان يشرك به وديوان لا يتركه الله ظلم العباد فيما بينهم حتى يقض  
بعضهم من بعض وديوان لا يعبا الله به ظلم العباد فيما بينهم وبين الله فذاك الى الله ان شاء  
عذبه وان شاء تجا وزعنه وعن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اياك ودعوة

له قوله لما راجع ذلك في سيرة النبي صلى الله عليه وسلم ان يجازوا تلك الديار ساين غير متظنين بما اصاب ال تنك الديار وقامرهم الشر بالانتباه والاعتبار في مثل تلك المواطن ولذلك استسعى عن النبي وان  
اباشقة عليهم واما خوف من حلول شهابه كان قاسي ا  
قليل الخشوع فلا يامن ان يصيبها اصحابهم قوله ثم فرغ راسه  
يتمل وحين احد ما انه اقتضاها على راسه شبه الطيسان  
وهو الاظفر والاخران يكون بالمشاة اي الطرق راسه فتمت  
بيننا واما الاكليات فيقع بصرو عليها تحق من الطيب ١٢  
قوله فيتمل اي يطلب الظلم مل ما ذكر من المظلوم في  
النهاية يقال تملا واستملا اذا سالت ان يحملك  
في مثل ١٢ مرة قوله ان لا يكون اسه لا يوجد قوله  
ديار ولا درهم هو تعبير من يوم القيمة في التعبير بتبني  
انه يجب عليها ان تحمل مشدود بنيل الدينار والدينار  
بدل مظلمة لان اخذ الدينار والدينار اليوم على تحمل  
من اخذ الحنات او وضع السيئات على تقدير عدم  
تحمل كما اشار اليه بقوله ان كان ١٢ مرة قوله  
تحمل لولا بصيغته الجمل محتاى في موضع على الظالم قل  
بن الملك تحمل ان يكون المظلوم نفس الامان ان تحتم  
تفسيره كما يجوز ان يكون ما اصابها من الشر والظلم  
السبب على المسبب وهذا لا ياتي قوله تعالى لا تزدرارة  
وزراخرى لان الظالم في الحقيقة مجرم بوزن ظلمه وانما اخذ  
من سيئات المظلوم تخفيفا له تخفيفا للعدل ١٢ مرة  
قوله ثم طرح في النار فيه اشعار بان لا يجوز للاشاة في  
حقوق العباد الا ان يشار الشر فيمن خصه بما اراد وقال الملك  
زعم بعض المتبرعة ان هذا الحديث معارض لقوله تعالى  
ولا تزدرارة وزراخرى وهو باطل وجوابه بنيل لاشاة انما  
عوقب بفعله ووزره فهو جهت عليه حقوق لغراما فلهذا  
المعنى من حنات ظلمه فخرج حنات لظلمه من حنات خصه  
عليه تخفيفا العقوبة بسببه عن ظلمه ولما قيل غير حنات  
منه ١٢ مرة قوله لتؤذن الحقوق الدال المشددة و  
في بعض نسخها قوله الحقوق بالرفع على الدال وبالنصب  
على الثاني ويزم شارح بان يفتح الدال على بنا الجمل  
قال ابن الملك الدال في ضمنه والفضل سنالي الجمل  
الذين غلبوا به والحق مفعول وقيل الدال فيه مفعول  
على بنا الجمل والحق نائب الفاعل لكن هذا غير مستقيم  
لان لو كان كذلك لظهر الياء في قول تودين ١٢ مرة  
قوله لا يكونوا امعة الا سمع بكسر الهمزة وفتح الهمزة المشددة  
يتابع كل اصطلح رايه ولا يثبت على شئ ويخج الناس  
الى الطعام من غير ان يدعى ومن يقول ان مع الناس  
ومنه اخذ الامعة كالسنة والسا والها امعة ولا يقال امرأة  
امعة كذا في القاموس قوله وطنوا انفسكم او وطنت نفسي على  
اخذت وطنت وحققت من الوطن وهذا محاذي قرير و  
سكنوا ١٢ معات ٥ قوله والسلام عليك فالاولى منزلة  
سلام الملكات والثاني في مرتبة المواعدة او كنهها قالت  
السلام عليك اولوا آخر اولى الدنيا والاخرة وفي تكرار السلام  
لاية صراحة بما جاب بان حلفه من بان يوشك في عبادة قال الشر تعالى وما يؤمن اكثرهم بالشر الا وهم مشركون وقال الحسن بن ابي الكتاب ظلم الظالمين الظالم  
الذين آمنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم ٥ قوله الذي آمنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم ٥ قوله الذي آمنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم لان الشرك  
لا يصور بظلمة بما جاب بان حلفه من بان يوشك في عبادة قال الشر تعالى وما يؤمن اكثرهم بالشر الا وهم مشركون وقال الحسن بن ابي الكتاب ظلم الظالمين الظالم

**قوله** شربيل الخ بعضهم يفتح فراد وسكون هملته وكسروحة وترك حرف كنانا في النسخة ١٢ مرقة **قوله** حتى الجباري في النهاية يعني ان الله تعالى يحبس عن الجباري القطر بشوم ذنوب العالم وانما ضمه بالذكرياتها  
 بعد الطير نحة اي طلب للكل الشامي من الغيث فرما  
 ايام قوله لبي والمشايعاب لما لقي قبله وقت جبال اللثت  
 فالوجه ان يقال ان مفهوم قوله لا يضرا لانه لا يضرب  
 فقال لي يضرب حتى يضرب الجباري ١٢ طيبي **قوله** الامر  
 بالمعروف الذي في النهاية المعروف اسم جامع لكل ما عرف  
 من طاعات الله تعالى والتقرب اليه والاحسان الـ  
 الناس وكل ما ندب اليه الشرع ونهى عنه من المحنات  
 والمقتهات ويومض الصفات الغالبة اي امر معروف بين  
 الناس اذ اراوه ولا يكرهونه ١٢ مرقة **قوله** علم الخ  
 اي في غيره ومن المؤمنين والخطاب للصحة اصالة  
 الغير سم من الامانة بما في الايمان من التبضية شعاعا  
 من فروض الكفاية وايمارا لي انه لا يباشره الا من يعرف  
 مراتب الاحسان وتفوات المنكرات ويميز بين المتعدي  
 وما تخلف في غيرها وما المعنى معتق من قوله تعالى ولكن  
 انكم امم تعلمون لبي الخ ويامر بالمعروف وينهى  
 عن المنكر ويساير في الخيرات ١٢ مرقة **قوله** القلب  
 بان لا يرضى به ويكره في باطنه على طاعة فيكون تغير استوا  
 اذ ليس في وسعه الا ان القدر من التعريف اضعف لا يمان  
 اي شعبة او خصال الهدى والمعنى انه قلبه ثمره فمن ترك المرحم  
 مع القدرة كان عاصيا ومن تركها بلا قدرة او يرى المنكر  
 اكثر فيكون منكرا قلبه فهو من المؤمنين قيل سناه اضعف  
 زمن الايمان اذ لو كان ايمان اهل زمانه قويا لقد علم  
 الاحكام الفعلة والقول اذ ذلك الخضع المنكر بالقلب فقط  
 اضعف ال الايمان فانه لو كان قويا صلحا في الدين  
 لما كتم به قبيح الامور والادل للامر والنهي للعلماء واطا  
 لعامة المؤمنين وقيل انكار العصية بالقلب اضعف مراتب  
 الايمان ثم علم انه اذا كان مكره يندب الامر بالمعروف  
 يضطلع لما لو مر به فان وجب وجب وان نيب ندب  
 ١٢ مرقة **قوله** ش المش الذين لى المداين المسائل في  
 الفرق بين المداينة المنهية والمداينة المأمورة ان المداينة  
 في الشريعة ان يرى منكر او يقدر على فعله ولم يفعله حفظا  
 لجانب مرتبه او جانب غيره خوف او طمع او لاسيما ومنه  
 او قلة بمالاة في الدين المداينة المأمورة كحفظه حتى  
 يتعلق بماله وعرضه فيك عنه وفي الشرع وقوع الضرب  
 قوله قد اتم ما تمت في ايام ١٢ مرقة **قوله** حتى الجباري  
 اعلاها واخذ المار ويذهب الى موضع فحق ذبا به غير عليه الماء  
 ويتا دون من ذلك وقيل المراد بالمار البول والغائط ليطر  
 في الجرح وهذا الظاهر في التاذي ١٢ لم **قوله** ليطن فيها  
 الضمير للاسعار اي يدور ويرد في آفاه اي يدور حول القباب  
 ويضرب بها جمل ويقتل ان يكون الضمير للشارع ويكون  
 ليطن الاقارب محروفا ولوا فحقه قوله ليطن الحمار بالاضافة  
 الى الغائل وحذف الفعل اي كطن الحمار الذي ١٢ لم

مخرجها من الجوز والفاكهة

**باب الامر** ينزح بالبصرة ويوجد في حوصلتها الحبة (٣٣٢) الخفا وروين البصرة وروين ما بها سيرة بال معروف

المظلوم فانه يسأل الله تعالى حقه وان الله لا يمنع ذاهي حقه **وعن** اوس بن شرجيل  
 انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من مشى مع ظالم ليقتويه وهو يعلم انه ظالم  
 فقد خرج من الاسلام **وعن** ابى هريرة انه سمع رجلا يقول ان الظالم لا يضرب الا نفسه  
 فقال ابو هريرة بلى والله حتى الجباري لتتموت في وكرها هزلا لظلم الظالم روى البيهقي الاحاديث  
 الاربعة في شعب الايمان **باب الامر بالمعروف الفصل الاول عن**  
 ابى سعيد الخدرى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من راي منكم منكرا  
 فليغيره بيده فان لم يستطع فبلسانه فان لم يستطع فبقلبه وذلك اضعف الايمان  
 رواه مسلم **وعن** النعمان بن بشير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل  
 المدمن في حد ودا لله والواقع فيها مثل قوم استهيموا بسفينة فصار بعضهم في اسفلها و  
 صار بعضهم في اعلاها فكان الذي في اسفلها يميز بالماء على الذين في اعلاها فتأذوا وابتعدوا  
 فاسأ جعل ينقر اسفل السفينة فأتوه فقالوا مالك قال تأذيتعبي ولا بد لي من الماء  
 فان اخذوا على يديه انجوه ونجوا انفسهم وان تركوه اهلكوا واهلكوا انفسهم رواه البخاري  
**وعن** أسامة بن زيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يجاء بالرجل يوم القيمة  
 فيلق في النار فيندلق اقتناؤه في النار فيطحن فيها كطح الحمار برحاه فيجتمه اهل النار عليه  
 فيقولون اي فلان ما شانك اليس كنت تأمرنا بالمعروف وتنهىنا عن المنكر قال كنت  
 امركم بالمعروف ولا ايتيه وانها كره عن المنكر واتيته متفق عليه **الفصل**  
**الثاني عن** حذيفة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال والذي نفسي بيده  
 لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر او ليوشكن الله ان يبعث عليكم عقابا من عند  
 ثم لتدعنه ولا يستجاب لكم رواه الترمذى **وعن** العرس بن عميرة عن  
 النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا عملت الخطيئة في الارض من شهدها فكلها  
 كان كمن غاب عنها ومن غاب عنها فرضيها كان كمن شهدها رواه ابوداود **وعن**  
 ابى بكر الصديق قال يا ايها الناس انكم تقرؤن هذه الآية يا ايها الذين  
 امنوا عليكم كما انفسكم لا يضركم من ضل اذا اهتد يتم فاني سمعت رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم يقول ان الناس اذا راوا منكرا فلم يغيروا به يوشك  
 ان يعقبهم الله بعقابه رواه ابن ماجه والترمذى وصححه وفي رواية ابى داود  
 اذا راوا الظالم فلم ياتوا على يديه او شك ان يعقبهم الله بعقابه وفي اخرى له  
 ما من قوم يعمل فيهم بالمعاصي ثم يقدرن على ان يغيروا ثم لا يغيرون

بقره الله منهم اي اصد الامم من كاسن اما الامم والنبي منكر واما انزال العقاب من ركب ثم عدم استجابة الدعاء ١٢ مرقة **قوله** انكم تقرؤن هذه الآية يعني قوله تعالى  
 عومها وتمتخون من الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وليس الامر كذلك فاني سمعت وذكر هذه الآية نزلت في اقوام امر وادبوا فلم يغيروا ذلك منهم ويمنذوقا ابا عليهم واهتدوا فلا يضربهم ضلال اولئك بعداياتهم

باب الامر  
ثمة تضمن للاعراض الفعلي واما كون

٢٣٤

له قوله ومن جريا قال الطبري في هذا الحديث في المصاحح بحسب اللفظ وكان موضعه الفصل الثالث الا انه ذكره هنا تنبيها على ان المؤلف ما وجد في الاصول كما في المصاحح قلت هذا التسمية  
مرفاة له قوله الا اصحابهم المشرية اي من عدم تمييزهم او  
من الربل الذي يعين المعاصي لاجل عدم تمييزهم فلا يميزون

الا يوشك ان يعمهم الله بعقاب وفي اخرى له ما من قوم يعمل فيهم بالمعاصي هم اكثر  
ممن يعمله **وعن** جبرين عبد الله قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم  
يقول ما من رجل يكون في قوم يعمل فيهم بالمعاصي يقدر رون على ان يعيروه عليه  
ولا يعيرون الا اصحابهم الله منه بعقاب قيل ان يموتوا رواه ابو داود وابن ماجه **وعن**  
ابي ثعلبة في قوله تعالى عليكم انفسكم لا يصركم من ضل اذا اهتديتم فقال  
اما والله لقد سالت عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال بل انتم وابل المعروف  
وتناهوا عن المنكر حتى اذا رايت شخا مطاعا وهوى متبعا ودينا مؤثرا واعجاب كل ذي  
رأى برأيه ورايت امرا لا بد لك منه فعليك نفسك ودع امر العواقم فان وراء كوايتام  
الصبر فمن صبر فبهن قبض على الحجر للعامل فيهن اجر خمسين رجلا يعملون مثل عمل  
قالوا يا رسول الله اجر خمسين منهم قال اجر خمسين منكم رواه الترمذي وابن ماجه  
**وعن** ابي سعيد الخدري قال قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم خطيبا بعد  
العصر فلم يدع شيئا يكون الى قيام الساعة الا ذكره حفظه من حفظه ونسب من نسب  
وكان فيما قال ان الدنيا حلوة خضرة وان الله مستخلفكم فيها فناظر كيف تعملون الا  
فانقوا الدنيا واتقوا النساء وذكر ان لكل غادر لواء يوم القيمة بقدر غدرته في الدنيا  
ولا غدر اكب من غدر امير العامة يعززلو اءه عند استئنه قال ولا يمينن احدا منكم  
هيبة الناس ان يقول بحق اذا علمه وفي رواية ان رأى منكرا ان يعييره فبكي ابو سعيد  
وقال قد رايناها فمنعتنا هيبة الناس ان نتكلم فيها ثم قال الا ان بني ادم خلقوا  
على طبقات شتى فمنهم من يولد مؤمنا ويحيى مؤمنا ويموت مؤمنا ومنهم من يولد كافرا  
ويحيى كافرا ويموت كافرا ومنهم من يولد مؤمنا ويحيى مؤمنا ويموت كافرا  
ومنهم من يولد كافرا ويحيى كافرا ويموت مؤمنا قال وذكر الغضب فمنهم  
من يكون سريع الغضب سريع الفئ فاحداهما بالآخره ومنهم من يكون بطئ الغضب سريع  
بطئ الغضب بطئ الفئ فاحداهما بالآخره وخياركم من يكون بطئ الغضب سريع  
الفئ وشراركم من يكون سريع الغضب بطئ الفئ قال اتقوا الغضب فانه جمرة على  
قلب ابن ادم الا تروا الى انتفاخ اوداجه وحمرة عينيه من احس بشئ من ذلك  
فليصطجع وليتكد بالارض قال وذكر الذين فقال منكم من يكون حسن القضاء وذا كان  
له اخش في الطلب فاحدهما بالآخره ومنهم من يكون سيء القضاء وان كان  
له اجمل في الطلب فاحدهما بالآخره وخياركم من اذا كان عليه الدين احسن القضاء

ان هذا مخالفت لقوله تعالى ولا تزره زنة واخرى فان ترك  
التعويض وصده عنهم او من عند الله والبارئ العقاب للتعويض  
سعى قبل ان يموتوا في الدنيا المعات له قوله اني  
شبهة الخراي ابن جبرين ثابت الخشني بايع النبي صلى الله  
عليه وسلم بيعة الرضوان وارسله الى قومه فاسلموا ووزن انشا  
وات بها سنة خمس وخمسين مرة **قوله** لا يصركم  
لله الضلال والتمهت من ومن الابدان ان يترك المنكر  
حسب طاقته على ما سبق من الحديث ولا يصركم مثل الرغ  
على انه ستانف ويؤيده ان قوله لا يصركم بالجزم على الجواب  
لما مر على النبي كنهت المراد اتباعا لعمدة الضاد  
اليها من الراد المذمومة ويؤيده قراءة من قوله لا يصركم بالفتح  
ولا يصركم كسر الضاد وبعضها يسر مع كون الراء من ضاره  
يضرو ويضوره مرة **قوله** بل انتم وابل انتم وابل  
بالمعروف اي ومنه الامر به وانا هو اي انتم وابل انتم وابل  
المنكر ومنه الامتناع عن نهيه والابتعاد عن التامر الا انما  
يعني التماسه ويؤيده القاسي والمعنى ليام بصركم بعضا  
بالمعروف ونهي طاعة عن المنكر قوله واما عجبك ذي را  
برايه اي من غير نظر الى الكتاب والسنة واجماع الامة  
والقياس على اقوى الاطلة وترك الاقتداء بنحو الامة لا الامة  
والاعجاب بكسر الهمزة هو وجدان الشئ حسنا وروية حسنا  
بحيث يصير صاحبه به مجابا عن قبول كلام الغير مجابا وان  
كان قيسا في نفس الامر وقوله امر الابل بكسر الهمزة  
تشديد الهمزة في جميع النسخ الصحيح الاصول المعتمدة قال  
الطبري يحتمل ان يكون بمعنى لا فرق لك منه والمعنى رايت  
امر تامل اليه هو اك من الصفات الذميمة حتى ان اتمت  
بين الناس لا محالة ان تقع فيها فعلك نفسك واعتزل  
الناس حذر من الوقوع وان يكون باليار المشات كما  
في بعض نسخ المصاحح فان رايت امر الاطلة لك  
من دفع فعلك نفسك انتهى **قوله** رايت امر  
اى رايت امر ايسل اليه هو اك ونفسك من الصفات  
الذميمة حتى اذا اتمت من الناس لا محالة ان تقع فيها  
**قوله** حرة خضرة اى لذينة في قول الناس  
وانامة وطرية في عينهم والحرب يسى الشئ الناعم خضرا  
تشبيها بالخضرات في سرعة زوالها فبها بيان انها  
عدارة وفتن الناس بحسبها ولذتها قوله وستخلفكم اى  
بما علمكم خليفة اى وكيفا فبها بيان ان اموالكم ليست لكم بل انتم  
سجانه جعلكم في التصرف فيها بمنزلة الوكلاء واما جملتك فاعلم  
الارض من كان قبلك واعطاكم ما كان في ايديهم المعات  
**قوله** غدا سير اعانتا اضافة الغدا الى امير العات  
مادة جلية مشتقة بحرف نازكة في قول ابن ادم اى متفانية عليه من غلبت بحرف الل على القلب والعقل معها مجال تصرف وتعلم **قوله** رايت امر  
لله الفاعل وامير العات الثعلب الذي استولى على بلاد المسلمين بمحاضة العامة فارجا على الامام حتى **قوله** رايت امره الاستحالة والذبا رجحه استاء وانما تفرزوا له على استهامة  
لذته **قوله** فاحدهما بالآخره اي احدي الخصلتين مقابلة بالآخرى ولا يستحق الدرهم والدم فاعلمها لا ستورا الحائتين في هذا فلا يقال في هذا خير الناس ولا شرم قوله فانه جمرة اى حرارة غريزة تم

مادة جلية مشتقة بحرف نازكة في قول ابن ادم اى متفانية عليه من غلبت بحرف الل على القلب والعقل معها مجال تصرف وتعلم **قوله** رايت امر  
لله الفاعل وامير العات الثعلب الذي استولى على بلاد المسلمين بمحاضة العامة فارجا على الامام حتى **قوله** رايت امره الاستحالة والذبا رجحه استاء وانما تفرزوا له على استهامة  
لذته **قوله** فاحدهما بالآخره اي احدي الخصلتين مقابلة بالآخرى ولا يستحق الدرهم والدم فاعلمها لا ستورا الحائتين في هذا فلا يقال في هذا خير الناس ولا شرم قوله فانه جمرة اى حرارة غريزة تم

له قوله الاكثري الخليفة نسبة اليه من زمام الدنيا اجملة ما في كسبه ما بقي من يومك هذا الى ما مضى منه قوله الاكثري مستعمل من فاعل لم يبق له لم يبق شيء من الدنيا الا مثل ما بقي من يومك هذا امر قاة له قول  
 الى البخاري في صحيحه وسكون بحجة نشأة قوية مقنونة  
 البطل ١٢ امر قاة له قوله حتى ينفذوا المشهور من الرواية  
 بغير الا على صيغة المعلوم من الاضمار في القاموس اعذر  
 فلان اي كثرت ذنوبه ويؤوب ومنه ومن يهلك الناس حتى  
 ينفذوا من الغنم وتقبل في توجيهه ان الهبة للسلب  
 انواوا عندهم بكثرة الاقرات الذنوب فيستوجبون العقوبة  
 من الشرايع والزر من الناس بالنهي عن المنكر ويقتل  
 ان يكون من اعذاره صار اذا عذرا الهبة للغيرية والهي  
 في نوايا عذرها نصاروا اصل الاعتذار من الغنم وليقتدوا  
 بتاويلات زائفة او اعذار فاسدة من قبل الغنم وفي  
 القاموس اعذارا بى عذرا اذا حدث ويروي في فتح القاموس  
 عذرا في جملة عذرها فانها كقوله ذنوبهم عذرا من يعاقبهم  
 ويربرهم وينهاهم عنها فانهم في الصراح عذرا بالغيرية  
 بهانه وعذرها اشتم ١٢ مختصر من المعاني له قوله ضرب  
 الاشياء فخلطوا بالظن بعضه بعضا اي خلط ذكره  
 الراغب وقال ابن الملك البار للبيه اي سواد الشرب  
 من لم يصيب شرب من نصي نصارت قلوبهم جميعا سلبية  
 عن قبول الحق والظن والارتماء بسبب المعاصي ومخالطة بعضهم  
 بعضا انتهى قوله حتى تناطروهم اطرا اي حتى تمنوا ان يمشوا  
 اهل المعصية وان لم تمنوا من افعالهم فتمنعوا اتم عن  
 مواصلتهم ومكانتهم ومواظبتهم وبما ستم وقال شاح الاطراف  
 الامالة والخرافات من جانب الى جانب اى حتى تمنوا  
 الظلمة والحسنة من الظلم والفسق ويسلبهم من الباطل الى  
 الحق انتهى واقدم معصية من لا وحى وليست هذه بالتي  
 يحبه بها القوم تاكلها ١٢ امر قاة له قوله فظنهم اى  
 العاصين والسائقين المعاصين فظنهم كانه في قوله  
 تعالى لمن الذين كفروا من بني اسرائيل ١٢ امر له قوله  
 يا مروان الناس الجحوظ الاكثرا بحجة الشاينة وانما ذلك الجحوظ  
 الاول في تعبيرها لسورها لهم واوقالهم وتوحيها على علومهم القوية  
 بتركها كما قال الله تعالى يا مروان الناس الآية ١٢  
 امر قاة له قوله انزلت المائدة قال الراغب المائدة  
 والطبق الذي عليه الطعام ويقال لكل منهما مائدة اى على  
 الحقيقة المشركه وعلى احد جانبا باعتبار الجاهلية او يذكر  
 العمل واردة الحال ١٢ امر له قوله من سلطانهم حتى ينجبر  
 والشخص كيزيد والحجاج وانشاها قوله شدا اى من  
 دينية او دينية او مركبة منها ١٢ امر قاة له قوله سبقت  
 له السواقي من السعادة والبشرى بالثوية والتوسيق  
 للظن ويقال له سبقت في هذا الامر اذا سبق  
 الناس اليه ومحصله ان من السابقين وقوله عرفت ان  
 الخو ذكره المعرف في ثلث مواضع وفسر في الاول بها  
 هو اكل واصف المراتب فلا بد ان يكون بالجملة بلا اضافة  
 اقرب منه وعبر عنه بقوله صدق به فيكون المراد به المعرفة باللسان والقلب اذا التصديق بالقلب واللسان مستعمل والثالث ان يكون ادنى وعبر عنه بقوله فسكت ولا يكون  
 الا بالقلب فقط ١٢ المعاني \*

باب الامر

وان كان له اجمل في الطلب وشرا ركم من اذا كان عليه الدين اساء القضاء وان كان له  
 احش في الطلب حتى اذا كانت الشمس على رؤس الخيل واطراف الجحطان فقال اما انه لم يبق من  
 الدنيا فيما مضى منها الا كما بقي من يومكم هذا فيما مضى منه رواه الترمذي وعنه ابن الجوزي  
 عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم ينزل ملك  
 الناس حتى يعذروا من انفسهم رواه ابوداود وعنه عدي بن عدي الكندي قال حدثنا  
 مولى لنا انه سمع جدي يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله تعالى  
 لا يعذب العامة بعمل الخاصة حتى يروا المنكرين ظهر انفسهم وهم قاصدون على ان يذكروا  
 فلا ينكروا فاذا فعلوا ذلك عذب الله العامة والخاصة رواه في شرح السنة وعنه  
 عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لما وقعت بنو اسرائيل في المعاصي  
 نهتهم علماءهم فلم ينكروا فاجالسوهم في مجالسهم واكلوهم وشاربوهم فغضب الله قلوب  
 بعضهم ببعض فلعنهم على لسان داود وعيسى ابن مريم ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون قال  
 فجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان متريفا فقال لا والذي نفسي بيده حتى تاطروهم  
 اطرا رواه الترمذي وابوداود وفي روايته قال كلا والله لتأمرن بالمعروف ولتنهون  
 عن المنكر ولتأخذن على يدي الظالم ولتأطرنه على الحق اطرا ولتقصرنه على الحق قصرا  
 او كضرب الله قلوب بعضهم على بعض ثم ليعلننكم كما لعنهم وعنه انيس ان رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم قال رايت ليلة اسرى بي رجلا تقرض شفاهم بمقاريض من نار قلت  
 من هو لاء يا جبرئيل قال هو لاء خطباء من امتك يا مروان الناس بالبر ويتسبون انفسهم  
 رواه في شرح السنة والبيهقي في شعب اليمان وفي روايته قال خطباء من امتك الذين  
 يقولون ما لا يفعلون ويقرؤن كتاب الله ولا يعملون وعنه عمار بن ياسر قال قال  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم انزلت المائدة من السماء خبزا ونخما وامر وان لا تحبوا  
 ولا يدخروا الغد فخانوا واذخروا ورفعوا الغد فمسخوا قردة وخنازير رواه الترمذي  
**الفصل الثالث** عن عمر بن الخطاب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 انه تصيب امتي في اخر الزمان من سلطانهم شدا ايد لا ينجون منه الا رجل عرف  
 دين الله فجاهد عليه بلسانه وبيده وقلبه فذلك الذي سبقت له السواقي ورجل عرف  
 دين الله فصداق به ورجل عرف دين الله فسكت عليه فان راى من يعمل الخير احبه  
 عليه وان راى من يعمل بياطلا بغضه عليه فذلك ينجو على ابطانه كله وعنه جابر  
 قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اوحى الله عز وجل الى جبرئيل عليه السلام ان اقلب

اقرب منه وعبر عنه بقوله صدق به فيكون المراد به المعرفة باللسان والقلب اذا التصديق بالقلب واللسان مستعمل والثالث ان يكون ادنى وعبر عنه بقوله فسكت ولا يكون  
 الا بالقلب فقط ١٢ المعاني \*

مدينة كذا وكذا ابا هلهما فقال يا رب ان فيهم عبدك فلا تالم بعصك طرفه عين قال فقال  
 اقبلها عليهما وعليهما فان وجهه لم يتغير في ساعة قط وعن ابي سعيد قال قال رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم ان الله عز وجل يسال العبد يوم القيمة فيقول مالك اذا رايت  
 المنكر فلم تنكره قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيلحقني حجه فيقول يا رب خفت الناس  
 ورجوتك روى البيهقي الاحاديث الثلاثة في شعب الايمان وعن ابي موسى الاشعري  
 قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي محمد بيده ان المعروف والمنكر  
 خلقان تنصبان للناس يوم القيمة فاما المعروف فيبشر اصحابه ويؤعد لهم الخير  
 واما المنكر فيقول اليكم اليكم وما استطعون له الا لزوما وراه احمد والبيهقي في  
 شعب الايمان كتاب الرقاق الفصل الاول عن ابن عباس قال قال رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم نعمتان مغبون فيهما كثير من الناس الفضة والفراغ وراه البخاري  
 وعن المستورين شذاه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول والله  
 ما الدنيا في الآخرة الا مثل ما يجعل احدكم اصبعه في اليوم فيلنظر يرمي رجوع رواه مسلم  
 وعن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بجدي اسك ميت قال ايكم يحب  
 ان هذا يد رهم فقالوا ما نحب ان هذا لنا بشئ قال فوالله لاني اهلون على الله من هذا  
 عليكم رواه مسلم وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي يحب  
 المؤمن وحنة الكافر رواه مسلم وعن ابي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله  
 لا يظلم مؤمنا حسنة يعطيه بها في الدنيا ويحجز بها في الآخرة واما الكافر فيقطع حسنة  
 ما عمل بها لله في الدنيا حتى اذا افضى الى الآخرة لم يكن له حسنة يجزي به رواه مسلم وعن  
 ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم محبت النار بالشهوات ومحبت الجنة بالمكاره  
 متفق عليه الا عند مسلم حقت بدل محبت وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم يعس عبد الدينار وعبد الدرهم وعبد الخميصة ان اعطى رضى وان لم يعط سخطا  
 يعس وانتكس واذا شئت فلا انتكس طوبى لعبد اخذ بعنان فرسه في سبيل الله اشعث  
 راسه مغبرة قد ما ان كان في الحراسة كان في الحراسة وان كان في الساقة كان في  
 الساقة ان استاذن لم يؤذن له وان شفع لم يشفع رواه البخاري وعن ابي سعيد الخدري  
 ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان مما اخاف عليكم من بعدى ما يفقه عليكم من رهرة  
 الدنيا وزينتها فقال رجل يا رسول الله واي الخبير بالشتر فسكت حتى ظننا انه ينزل عليه  
 قال فمسح عنه الرخصاء وقال ابن السائل وكانه حمدا فقال انه لا ياتي الخبير بالشتر  
 وهو قوله اذا شئت يكون من اعصابه البلاء واخفق بينا راجع الى اي فلا يخرج منه ذلك الشوك والنعش استخراج الشوك والنعش به منقاس وهذا ما راجع فيه

له قوله لم يعر له لم يتغير واصلا فله الضارة وعدم اشراق اللون يقال مر لونه عن غضب اي تغير لونه  
 كتاب الرقاق  
 مدينة كذا وكذا ابا هلهما فقال يا رب ان فيهم عبدك فلا تالم بعصك طرفه عين قال فقال  
 اقبلها عليهما وعليهما فان وجهه لم يتغير في ساعة قط وعن ابي سعيد قال قال رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم ان الله عز وجل يسال العبد يوم القيمة فيقول مالك اذا رايت  
 المنكر فلم تنكره قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيلحقني حجه فيقول يا رب خفت الناس  
 ورجوتك روى البيهقي الاحاديث الثلاثة في شعب الايمان وعن ابي موسى الاشعري  
 قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي محمد بيده ان المعروف والمنكر  
 خلقان تنصبان للناس يوم القيمة فاما المعروف فيبشر اصحابه ويؤعد لهم الخير  
 واما المنكر فيقول اليكم اليكم وما استطعون له الا لزوما وراه احمد والبيهقي في  
 شعب الايمان كتاب الرقاق الفصل الاول عن ابن عباس قال قال رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم نعمتان مغبون فيهما كثير من الناس الفضة والفراغ وراه البخاري  
 وعن المستورين شذاه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول والله  
 ما الدنيا في الآخرة الا مثل ما يجعل احدكم اصبعه في اليوم فيلنظر يرمي رجوع رواه مسلم  
 وعن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بجدي اسك ميت قال ايكم يحب  
 ان هذا يد رهم فقالوا ما نحب ان هذا لنا بشئ قال فوالله لاني اهلون على الله من هذا  
 عليكم رواه مسلم وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي يحب  
 المؤمن وحنة الكافر رواه مسلم وعن ابي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله  
 لا يظلم مؤمنا حسنة يعطيه بها في الدنيا ويحجز بها في الآخرة واما الكافر فيقطع حسنة  
 ما عمل بها لله في الدنيا حتى اذا افضى الى الآخرة لم يكن له حسنة يجزي به رواه مسلم وعن  
 ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم محبت النار بالشهوات ومحبت الجنة بالمكاره  
 متفق عليه الا عند مسلم حقت بدل محبت وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم يعس عبد الدينار وعبد الدرهم وعبد الخميصة ان اعطى رضى وان لم يعط سخطا  
 يعس وانتكس واذا شئت فلا انتكس طوبى لعبد اخذ بعنان فرسه في سبيل الله اشعث  
 راسه مغبرة قد ما ان كان في الحراسة كان في الحراسة وان كان في الساقة كان في  
 الساقة ان استاذن لم يؤذن له وان شفع لم يشفع رواه البخاري وعن ابي سعيد الخدري  
 ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان مما اخاف عليكم من بعدى ما يفقه عليكم من رهرة  
 الدنيا وزينتها فقال رجل يا رسول الله واي الخبير بالشتر فسكت حتى ظننا انه ينزل عليه  
 قال فمسح عنه الرخصاء وقال ابن السائل وكانه حمدا فقال انه لا ياتي الخبير بالشتر  
 وهو قوله اذا شئت يكون من اعصابه البلاء واخفق بينا راجع الى اي فلا يخرج منه ذلك الشوك والنعش استخراج الشوك والنعش به منقاس وهذا ما راجع فيه

ولذلك بما تجوزان بهما فمن تنك الحجاب وصل الى الحجاب تنك حجاب الجنة باقوام المكاره وتنك حجاب النار تنك حجاب الشهوات واما المكاره فيدخل فيها الاجتهاد في العبادات والمواظبة على الطاعات  
 عن الشهوات وغور ذلك واما الشهوات المحفوفة بها النار فانها الشهوات المحرمة كالحمر والزنا والغيبة ونحو ذلك مرارة قوله تسع وتسع وهو تارة تأكيد لادعاء عليه بالهلاك والذل والحقبة والحظران



له قوله وان ما نبت الربيع اله الحنة ان الربيع نبت خيار العشب فيكسر منه الماشية لاستطابها اياه حتى تشق بطونها من مجازتها حد الاعتدال فينشق امعاها من ذلك تموت او تقرب الموت ومن العلوم ان الربيع  
 نبت اضراب العشب في كلها خيري فيها وانما يات من حاله كثير في التمر باله من غير نابل في آله فيقول قلبه  
 فيكبر وتجرب ويمنع والحي حمة فحيث آل مال المال يهلكه في الدنيا وعقاب في العقب بصير سبب الويل وشدة الكمال قوله الا اكلته الخضر فيخرج الحاء وكسر الضار المعين وهو الطرى العصف من النبات وفي نسخة بعض فتح على انه  
 مع خضرة وروي بزيادة الهاء والهاء فيقول اولم اكل الا اكلته الخضر على الوجه المذكور بقوله اكلت آه ١٢ مرقة ١٢  
 قوله الا اكلته الخضر استنار مغزغ من المبت اي ما يقبل كليل الا اكلته الخضر على الوجه المذكور وقيل الاستنار منقطع لان الخضر ليس مما ينبت الربيع بل هو من كلال الصنف  
 بعين القول فلا يشكر الدابة منه وانما يراه اذا لم يجد شيئا والمقصود المحث على الاقتصاد سيدك قوله  
 فقلت لظ البعير واشاة لظ اذا القى رعيه سهلا رقيقا قيل وفي قوله امتدت خاصته اشارة الى ان المقصد  
 ربيما تجا وزعد الاقتصاد لكنه يتدارك بالبراهين الباعثة على القناعة واليه الاشارة باستقبال عين الشمس وصدق  
 الزوائد ١٢ سيدك قوله وان هذا المال الخاوي الحوس في البال قوله خضرة نبت فكسر قوله حوة بضم الحاء اي حسنة المنظر لزيادة المذاق والتأنيث باعتبار ان هذا المال  
 عبارة عن الدنيا وزينتها او التقدير ان زهرة هذا المال خضرة حوة قال التوريشي رحمه الله كذا لك نرويه من كتاب البخاري على التأنيث وقد روي ايضا خضرة الوهم  
 لبيان يقال انما اش على معنى تأنيث المشبه به اي ان هذا المال شيء كخضرة وقيل معناه كالبقلة الخضرة او يكون على معنى فائدة المال اي ان الحياة به او العيشة خضرة  
 ١٢ مرقة ١٢ قوله ولا تشق فيقع في الدار العضال او لظ البهائم نبت الحوص كالذي به جوع البقر ١٢ مرقة ١٢  
 هنا فصولا الخبز حوت اصحان عين عطف على تبسط من تافست في الشيء اي رغبت فيه وتحققت ان المنافسة والنافس سئل النفس الى الشيء النفس ولذا قال تعالى  
 وحي ذلك فيتنافس المنافسون والسنه فيتماروا وتم و ترغوا فيها غاية الرغبة ١٢ مرقة ١٢ قوله يتبعه اله  
 لله او اذاده واقاره وبال صحبه وسرفته قوله وما لك العيبه واللام والذاتية والنجمة ونحوها ١٢ مرقة ١٢ قوله فاصفيت  
 له اصفية من الامضاء والاباء والبقية لتفك يوم الجزاء ١٢ مرقة ١٢ قوله نعم من او يعلم بل على ان  
 الاصل ان تعمل فانه المقصود الاصل من العلم وان وقع التصغير في اصل فتوارب التعليم باق فلا يتبعه ان يكون  
 عنها فان جمعا فهو الاثم والاكل وقال الطيبه او يمتنع الواو وقوله اتق المحارم لكن اعمد الناس فان قلت  
 العبادة على قسمين امتثالها وامتانية فاسمى هذه العبارة قلت هي تنبيه على الاتمام بشرط الاجتناب ليجز ان العبادة الامتالية انما يتم ويحل بالاقتناء عن المحارم فمن لم يستقص في الامتاليات التواظف والمندوبات  
 ولكن يتق المحارم ويحبت عنها ويابغ في ذلك فهو اعمد من الذي يستقص في الامتثال ويقصر في الاجتناب هكذا قال الشايع ١٢ لعات ١٢ قوله الما صدك اي بانك اء اعنيك عن الناس وقوله ملات

كتاب الشرح من قبل افراط الاكل فذلك المفرد (٣٣٠) في جمع المال من غير حله او من كمال الشغل الرقاق

وان مما ينبت الربيع ما يقتل حيا او يموت الا اكلته الخضر اكلت حتى امتدت خابرها تاها استقبلت عين الشمس فثلثت وبالت ثمر عادت فاكلت وان هذا المال خضرة حوة فمن اخذها بحقه ووضعها في حقه فنعمة المعونة هو ومن اخذها بغير حقه كان كالذي ياكل ولا يشبع ويكون شهيدا عليه يوم القيمة متفق عليه وعن عمرو بن عوف قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فوالله لا الفقرا حشي عليكم ولكن اخشى عليكم ان تبسط عليكم الدنيا كما بسطت على من كان قبلكم فتنافسوها كما تنافسوها و  
 تميلكم كما اهلككم ثم متفق عليه وعن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اللهم اجعل رزق ال محمد نورا في رواته كفا فامتنق عليه وعن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد افح من اسلم ورزق كفافا وتنع الله بما اتاه رواه مسلم وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول العبد مالي مالي وان مالي من مال ثلث ما اكل فافني او ليس فابلي او اعطي فاقنتي وما سوى ذلك فهو ذاهب وتاركه للناس رواه مسلم وعن اس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يتبع الميت ثلثة فيرجع اثنان ويتبعه معه واحد يتبعه اهل وماله وعمله فيرجع اهله وماله ويتبعه عمله متفق عليه وعن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايككم مال وارثه احب اليه من مال قالوا يا رسول الله ما لنا احد الا مالنا احب اليه من مال وارثه قال فان مال ما قدم ومال وارثه ما اخر رواه البخاري وعن مطرف عن ابىه قال ايتت النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقرأ الهلكم التكاثر قال يقول ابن ادم مالي مالي قال وهل لك يا ابن ادم الا ما اكلت فانيت اولبست فابليت او تصدقت فامضيت رواه مسلم وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس الغني عن كثرة العرض ولكن الغني عن النفس متفق عليه الفصل الثاني عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يأخذ عنى هؤلاء الكلمات فيعمل بهن او يعلم من يعمل بهن قلت ان يا رسول الله فاخذ بيدي فعد حسبا فقال اتق المحارم تكن اعبدا للناس وارض بما قسم الله لك تكن اغني الناس واحسن الى جارك تكن مؤمنا واحب للناس ما تحب لنفسك تكن مسلما ولا تكثر الفمك فان كثرة الفمك تميم القلب رواه احمد والترمذي وقال هذا حديث غريب وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله يقول ابن ادم تفرغ لعبادتي املا صدرك غني واسد فقرك وان لا تفعل ملات يدك شغلا ولم اسد فقرك رواه احمد وابن ماجه وعن جابر قال

٣٣٠ اي ظاهره كمال الشغل من غير حله او من كمال الشغل الرقاق ١٢ لعات ١٢ قوله الما صدك اي بانك اء اعنيك عن الناس وقوله ملات

ذكر رجل عند رسول الله صلى الله عليه وسلم بعبادة واجتهاد وذكر اخر برعة فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تعدل بالبرعة يعني الورع رواه الترمذي وعنه عمرو بن ميمون الودي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لرجل وهو يعظه اغتنيب خمساً قبل حسب شيا بك قبل هرميك وصحتك قبل سقمك وغناك قبل فقرك وفرأك قبل شغلك وحيوتك قبل موتك رواه الترمذي مرسلًا وعنه ابن هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما ينظر احدكم الا غنة مطعنا او فقرا منسيا او مرضا مفسدا او هرا مافيدا او موتا مجمرا او الدجال فالذجال شر غائب ينظر الساعة والساعة ادهى وامر رواه الترمذي والنسائي وعنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الا ان الذي ناملعونه ملعون ما فيها الا ذكر الله وما وآله وعالم او متعلم رواه الترمذي وابن ماجه وعنه سهل بن سعد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كانت الدنيا تعدل عند الله جناح بعوضة ما سقى كافرا منها شربة رواه احمد والترمذي وابن ماجه وعنه ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تتخذ والصبيعة فترعبوا في الدنيا رواه الترمذي والبيهقي في شعب الايمان وعنه ابن موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من احب دنياه اضر باخرته ومن احب اخرته اضر بدنياه فاثروا ما يقى على ما يقى رواه احمد والبيهقي في شعب الايمان وعنه ابن هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لعن عبد الدينار و لعن عبد الدرهم رواه الترمذي وعنه كعب بن مالك عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ذنبان جائعان ارسلا في عظم بافسد لها من حرص المرء على المال والشرف لدينه رواه الترمذي والدارمي وعنه خباب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما اتفق مؤمن من نفقة الا اجر فيها الا يققته في هذا التراب رواه الترمذي وابن ماجه وعنه انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم التفقة كلها في سبيل الله الا السباع فلا خير فيه رواه الترمذي وقال هذا حديث غريب وعنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج يوما ونحن معه فرأى قبة منسرفة فقال ما هذه قال اصحابه هذه لفلان رجل من الانصار فسكت وحملها في نفسه حتى لما جاء صاحبها فسلم عليه في الناس فاعرض عنه صنع ذلك مرار حتى عرف الرجل الغضب فيه والاعراض عنه فشكا ذلك الى اصحابه وقال والله اني لا انكر رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا اخرج فراى قببتك فرجع الرجل الى قببتك فهدمها حتى سواها بالارض فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم فلم يرها قال ما فعلت القبة قالوا اشكى اليها اعراضك فاخبرناه فهدمها فقال اما ان كل بناه وبال على صاحبك

له قول لا تعدل بالبرعة قال المنظر لا تعدل بغيره ان يكون في الخاطب المذكور في الامم يعني اقبال شيئا بالبرعة وهي بحسب الاراء وتختلف العين الورع فان الورع افضل من كل فضيلة ويجوز ان يكون خيرا منها فيهم انما روي في الدال اي لا تعادل الى تناول اعراض الدنيا وذلك شدة اضرب واجيب هو الامم من الحرام وذلك للناس كافة ونسب وهو الوقت من يشبهه وذلك ملاوسا ما فضيلة وهو الكف عن كثير من الساعات الا فقهنا على اقل المضطت وذلك للفقيرين والصدقات والاشهاد والاصحاب قال الطيبي رحمه الله قد اخرج في بعض نسخ الصحاح بعد قوله لا تعدل بالبرعة قوله شيئا ليس في جامع الترمذي واكثر نسخ الصحاح منه اثر قلت وفي جامع خطبا لا يعدل بصيغة الذكر الجوهل على ابن الجاهل وهو رونا ب الفاعل وهو هنا جوا حيث لا يحتاج الى تقدير يري سلقا ١٢ مرقة له قوله لو قرأ نبي اى يحمل صاحبه مشغولا به هو شافيه الطاعة من مجموع العري وهم القوت وقوله هرا مافيدا مضافا بتخفيف من الفادى الواقع في الغد في القاموس مضافا بالتريك الخوف وانما العقل لهم او مرض وانما في القل الترك والذب كالافاد ولا تقل مجر منفة لانها من ذات راي ايدا وفده نفعيا كذب وعجزه ونظرا رايه كانه انتهى والظاهر ان المراد في الحديث معنى الخرافة وضعف الراي فلا حاجة الى اعتبار تشبيهه بالاذن كما نقل عن الطيبي قوله موتا مجمرا بالتخفيف في القاموس جيز على الجرح كمنع وانما هرا مافيدا مفسد وعنه عليه صوت مجر وهو من سرج والمراد الموت لينة بحيث لا يقدر على التوبة ١٢ لمعات له قوله مجر بالتخفيف اى قاطا لينة من غير ان يعدل قوتيه ووصية وفي النهاية المجر هو من قال اجز على الجرح اذا اسرع قله ١٢ مرقة له قوله وما دلاوه اى اجب الله من اعمال البر واقبال القرب ومعناه باو الى ذكر الشراى قاربين ذكر غير اى بالعين من اجاب هو ونسب لان ذكره واجب ذلك وقال الظهراى ما يجب الشراى الدنيا والموالاة المحبة من اثنين وقد يكون من واحد وهو المراد هنا لينة طعون ما في الدنيا وقوله عالم او تعلم كذا في اكثر الروايات والظاهر الغيب لانه حلف على ذكر الشراى فهو منصوب على الاستشارة من الكلام الموجب تقديره الا ذكر الشراى ايضا بناء على المعنى اى لا يحمد الا ذكر الشراى وعلم كذا في المرقاة و المعات ١٢ له قوله الضيقة بالفتح حرفه الرجل وصاحبه و قيل هي الساتين والمرقة والقربة والمراد النبي عن التوفيق من اتخا ذبا فلهو عن ذكر الشراى المعات ١٢ له قوله من ابيه كذا في اكثر نسخ الشكوة والاصحاب عن ابن كعب بن مالك كما وقع في اصل الترمذي اذ عن كعب بن مالك بدون عن ابيه ما وقع في الكتاب يقضى اسلام ابيه مالك ولم يصح وروى في جامع الصغير سويط عن كعب بن مالك بدون عن ابيه ١٢ لمعات له قوله خباب بالفتح الخى را المجمة وتشد يد الموصلة وهو انما يتفقين وتشد يد القوية ١٢ مرقة له قوله ومعلم اى اخبر ملكا لعله في نفسه غضبا عليه او غضيبا لكرهته المصنوعة من اثار اولائقة ولا تكلمه التي قال اصحابه ١٢ لمعات له قوله الى الاكر رسول الله صلى الله عليه وسلم في القاموس انكره

واستكره وتاكره جهله والكر ضد المعروف اى لا اعرف منه صلى الله عليه وسلم عادة المعبودة من حسن التوجه والاقبال وارى مالم اعلمه من الغضب والكرهته ١٢ لمعات



له قوله وفوقك تفسير لقوله عليك والنحو لمركبة اعطاك اشرف من انعم والعبيد والامان وغيرهم من العاشية للواحد والجمع والذكر والانثى ويقال للواحد فاعل كذا في القاسوس قوله اكثر ما كان ماصدقة وكان تامة الغضات موصولة في صحيح هذا التركيب ١٢ لغات **قوله** فاذا وجد الغفار نصيبه تدل على المقدر واذا لم يلقها جارة وعبد غير مبتدأ ومعدود

اعطيتك وخولتلك وانعمت عليك فما صنعت فيقول رب جمعتني وثمرته وتركتني اكثر ما كان فارجعني اتيك به كله فيقول له اربي ما قد مت فيقول رب جمعتني وثمرته وتركتني اكثر ما كان فارجعني اتيك به كله فاذا عبد لم يقدر خيرا فيمنعه به الى النار رواه الترمذي وضعفه وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اول ما يسأل العبد يوم القيمة من النعيم ان يقال له الم نصبح جسمك وتروك من الماء البارد رواه الترمذي وعن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تزول قدمي من ارض ادم يوم القيمة حتى يسأل عن خمسين عن عمرة فيما افناه وعن شبا بنه فيما اكله وعن ماله من اين اكتسبه وفيما انفقته وماذا عمل فيما علم رواه الترمذي وقال هذا حديث غريب **الفصل الثالث** عن ابى ذر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انك لست بخير من احمر ولا اسود الا ان تفعله بتقوى رواه احمد وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما زهد عبد في الدنيا الا انبت الله الحكمة في قلبه وانطق به لسانه وبصره عيب الدنيا وداءها ودواؤها واخرجه منها سالما الى دار السلام رواه البيهقي في شعب الایمان **وعنه** ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قد افلح من اخلص الله قلبه للايمان وجعل قلبه سليما ولسانه صادقا ونفسه مطمئنة وخليقته مستقيمة وجعل اذنه مستمعة وعينه ناضرة فاما الاذن فقرة لما يؤمن القلب وقد افلح من جعل قلبه واعيا رواه احمد والبيهقي في شعب الایمان **وعنه** عقبه بن عامر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا رايت الله عز وجل يعطي العبد من الدنيا على معاصيه ما يحب فانها هو استدرجته ثم تلا رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما نسوا ما ذكروا به فتحنا عليهم ابواب كل شيء حسنة اذا فرحوا بما اوتوا اخذناهم بغتة فاذا هم قائلون رواه احمد **وعنه** ابى امامة ان رجلا من اهل الصدقة توفي وترك دينارا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كية قال ثم توفي اخر فترك دينارين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كيتان رواه احمد والبيهقي في شعب الایمان **وعنه** معاوية انه دخل على خاله ابى هاشم بن عتبة يعود فبكي ابوها ثم فقال ما يبكيك يا خال او جع يشترك ام حرص على الدنيا قال كلا ولكن رسول الله صلى الله عليه وسلم عهد الينا عهدا لم اخذ به قال وما ذلك قال سمعته يقول انما يكفيك من جمع المال خادم ومركب في سبيل الله واني اراي قد جمعت رواه احمد والترمذي والنسائي وابن ماجه **وعنه** ام الدرداء قالت قلت لابي الدرداء مالك لا تطلب

لما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا هو عبد لم يقدم خيرا اسي فيما اعطى ولم يتقبل ما امر به ولم يتعظ ما نهى به ١٢ مرقة **قوله** لست بخير من احمر ولا اسود اي نونا والمراد ان الفضيلة ليست بلون دون لون وانما خصا بالذكر مثلا لكونها اكثر وجودا والاظهر ان المراد بها لون السيد والعبد كما هو الغالب واغرب العبيد حيث جزم وقال المراد بالاحمر العم وبالا اسود العرب والمعنى ان الفضيلة ليست بالصورة الظاهرة ولا بالنسبة الباهرة بل بالتقوى الظاهرة كما قال تعالى يا ايها الناس اتق الله ان الله خلقكم من نوره ذكره الله وحسن خلقه ان قال ان الله اكرمكم عند الله اتقوا الله اتقوا الله ١٢ مرقة **قوله** فاما الاذن فقع الحرف اشار صلى الله عليه وسلم الى ان طريق وصول العلم الى القلب وحفظه فيه انما هو السمع والبصر فالاول بقوله فاما الاذن فقع والسمع والبصر والكسب ما يوضع في قلبه فيا نصيب فيه الدين وغيره شبه السمع في وصول القول منه الى القلب في وعيه اياه بالسمع والسمع بقوله فاما العين فقرة لما يوعى القلب ما ذكرته ولاة ثم ذكر ذلك القريتين بقوله وقد افلح من جعل قلبه واعيا فدل على الوحدة انما سمعته او بصيرة فالسموعه وصلها للاسماع الى القلب والبصرة وصلها الابصار ولعينا قلوب واعية كذا ذكره في شرح هذا الحديث ١٢ لغات **قوله** القلب مرفوع فاعل يوعى مفعول محذوف او منصوب مفعول مفاعله ضمير راجع الى ١٢ **قوله** هو استدرج اي كرمته سبحانه قال تعالى استدرجهم من حيث لا يعلمون قال الطيبي الاستدرج هو الاخذ في الشيء والذلل فيدبره فدرجة كالمرة والمنازل في ارتفاعه ونزوله ومعنى استدرج استدرجهم فاعلم قليلا لى ما يبكيهم ويضاهن حقايم من حيث لا يعلمون ما يراى بهم وذلك ان تواتر انتم عليهم مع انهم في الشيء وكما جد عليهم نعمته ازدادوا بطرا وهدوا مصيبة فيدبرون في المعاصي بسبب تراوت النعم فطافين ان تواتر انهم اثرة من الله وتقريب وانما هو خذلان منه وتبديد ١٢ مرقة **قوله** من اهل الصدقة في النهاية اهل الصدقة فقرا المهاجرين ومن لم يكن لهم منزل يسكن فكانوا يابسون الى موضع نخل في مسجد المدينة ومن الكرماني هو ضمير المصدر وتشديد الفاو هم زبائن الصوابة فقرا فيراء وكانوا سبعين وتقولون مينا ويكسرون وقوله كية تغليظ وتشديد وهو في الحقيقة معاقب على الدعوى الكاذبة بالقرش اثاره يقول رجل من اصحاب الصدقة ١٢ لغات **قوله** كيتان

توضيح المراد في هذا المقام انهم لما كانوا من الفقراء الذين كان الناس يصدقون عليهم بنا على نهاية حاجتهم وغاية فقرهم فمن منزلة السالمين اما قلاوا اما لا ولا يحل لاحد يسكن وعنده قوت يوم فوقع اسي السؤال لكيها مع وجود الدنيا لها ١٢ مرقة **قوله** يشترك بعض ابيار وكلمة الهرة لى يعطك وتبكي في القاسوس شذو غلط واشتد ١٢ مر

له قوله عتبت عتقاته من صعبان بالجمال على ماني القاسوس كذا يقع ضميرهما وفدا لاي شاة فاصلة بينكم وبين دخول الجنة مستال الطيب والمراد بها الموت والقرود الحشر والها وشدا لهما شيهما بصور لعتبة  
وسكانه ما لمجي الرجل من قطعها ١٢ مرثاة له قوله

كتاب

الزقاق

ابن احمد شى الخ اسي شى في حال من الاحوال الذي  
حال الا ابتلال وما صل سناه بل يتحقق المشى على الماء بلا  
ابتلال ولذلك صح الجواب بلا سيد له قوله  
استغفا فاستغفنا طلب العتفات والتعطف  
هو الكفت عن الحرام والسؤال عن الناس وقوله مرانيا  
اي ان تصدق وانفق في سبل الله فله الريا لان الريا  
انما يكون في الطاعات فتفس المال يجري فيه المعنزة  
دون المرآة فافهم ١٢ معات له قوله وهو عليه  
غضبان وعلله صلى الله عليه وسلم لم يذكر من طلب  
الحرام انما اكتسبها فغير من قوى الكلام والامساك  
الى ان ليس من صبيح اهل الاسلام او شعارا بان  
الحرام اكله وقربه حرام ولو لم يكن هناك طلب ومروم  
١٢ مرثاة له قوله انما الحرام في البنيان فانهما  
الحزاب اي الحزاب الدين او البنيان فبايل على  
انه قد يجوز البناء من الخلال وثانها القول ان الحرام  
في البنيان وعلى هذا الاجمليزم ان يكون فعل البنيان  
فنه حراما بان يكون موجب للاسراف والتبذير الحرام  
او يكون تشديدا وتقييدا لثانها ان البناء اساس الحزاب  
فلو لم يكن الحزاب كما في حديث لده الموت وانما الحزاب  
١٢ معات له قوله الدنيا دار من لا دار له حاصل السنن  
من اخذ الدنيا دارا فانه كانه لا دار له لانه يتقل منه بعد  
زمان ومن جمع اموال الدنيا ولم ينفق في سبل الله فانه  
له مال له لان المال انما يجمع للانفاق ويجوز ان يكون  
المراد دار من لا دار له في الآخرة وما ل من لا دار له في الآخرة  
١٢ معات له قوله مع الامم جمع اشى جمعه  
في الصراح جمع اشى بالكسرة يجمع فيقال الحرام  
الامم وقول الطيبى في تفسيره اي جمعه وظنه اشارة  
الى ان سمي جامعيا للحرام باعتبار كونه مظنة له ومجلا  
يظن فيه وجوده لان من شرب الحرام اثم كلبا  
باضل بل يتحمل وجوده بعد الشرب كونه اثم الحرام  
قوله جال الشيطان جمع جباله والحجالة الكتابة الصيدة فقول  
الصيدة احتبه اخذها او اضربها له وجبال الموت اسباب  
كذا في القاسوس ١٢ معات له قوله عرض حاضر  
قال الطيبى العرض ما لا يكون له ثبات ومنه استعار  
الشكلون العرض لما لا ثبات له الا بالجوهر انتهى ذكر من نحو  
العرض بالتركيب في القاسوس ما يعرض للانسان من مرض  
ذووه وحطام الدنيا وما كان من مال قل واكثره والنفية والطمع  
وقد ذكر من معانيه ما يقوم بغيره ولكن يقيد قوله في اصطلاح  
المسكين وفي الصحاح ايضا ذكرها السنن من غيبه نفا القيد  
وقال وما ل الدنيا عرض حاضر ياكل منه السبزو  
الفاخر فيمن ان المراد في الحديث هو المعنى الاخير ١٢ معات

كما يطلب فلان فقال اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان امة امم عتقة كوكذا  
الاحوزها المتقلون فاجب ان اخفف لتلك العتقة وعكن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
هل من احد يمشى على الماء الا ابتلت قد ماة قالوا الا يا رسول الله قال كذلك صاحب الدنيا لا يمشى  
من الذنوب رواها البيهقي في شعب الايمان وعكن جابر بن نفير مرسل قال قال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم ما اوحى الي ان اجتمع المال واكون من التاجرين ولكن اوحى الي ان سجدت ربتك  
وكن من الشاكرين واعبد ربتك حتى ياتيك اليقين رواه في شرح السنن وابو نعيم في الحلية عن  
ابي مسلم وعكن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من طلب الدنيا حلالا استغفقا  
عن المسئلة وسعيا على أهله وتعطفا على جاره لقي الله تعالى يوم القيمة ووجهه مثل القمر ليلة البدر  
ومن طلب الدنيا حلالا امكرا ثم افاخر امرائنا لقي الله تعالى وهو عليه غضبان رواه البيهقي في  
شعب الايمان وابو نعيم في الحلية وعكن سهل بن سعد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان  
هذا الخبز خزان لتلك الخزان مفاتيحه فطوبى لعبد جعله الله مفتاحا للخير مغلا للشر وويل لعبد  
جعله الله مفتاحا للشر مغلا للخير رواه ابن ماجه وعكن على قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
اذ الويبارك العبد في ماله جعله في الماء والطين وعكن ابن عمران النبي صلى الله عليه وسلم قال  
انقوا الحرام في البنيان فانه اساس الحزاب رواها البيهقي في شعب الايمان وعكن عائشة عن  
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الدنيا دار من لا دار له ومال من لا مال له ولها يجمع من لا  
عقل له رواه احمد والبيهقي في شعب الايمان وعكن حديفة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه  
عليه وسلم يقول في خطبة لخم جماع الاثر والنساء جائل الشيطان وحب الدنيا راس كل خطبة  
قال وسمعتة يقول آخر والنساء حنت اخرهن الله رواه رزين وروى البيهقي منه في شعب الايمان  
عن الحسن مرسل احب الدنيا راس كل خطبة وعكن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان  
لخوف ما اخوف على متقى الهوى وطول الامل فاما الهوى فيصد عن الحق واما طول الامل فينسى  
الآخرة وهذه الدنيا مرتحلة ذاهبة وهذه الآخرة مرتحلة قادمة ولكل واحدة منهما بنون فان استطعتم  
ان لا تكونوا من بني الدنيا فافعلوا فانكم اليوم في دار العمل والحساب وانتم غدا في دار الآخرة ولا عمل  
رواه البيهقي في شعب الايمان وعكن على قال ارتحلت الدنيا مدبرة وارتحلت الآخرة مقبله واكن  
واحدة منهما بنون فكونوا من ابناء الآخرة ولا تكونوا من ابناء الدنيا فان اليوم عمل والحساب  
وغدا حساب ولا عمل رواه البخارى في ترجمته باب وعكن عمروان النبي صلى الله عليه وسلم خطب  
يوما فقال في خطبة الا ان الدنيا عرض حاضر ياكل منه البر والفاجر الا ان الآخرة اجل صادق  
ويقضى فيها ملك قادر الا وان الخير كله بخدا فبيرة في الجنة الا وان الشر كله بخدا فبيرة في النار الا فاعلموا

الفاخر فيمن ان المراد في الحديث هو المعنى الاخير ١٢ معات

كتاب  
بوسنة تعرفون لا تخفى عليكم غافية على ابنها (٢٢٥) يحتمل ان يكون على اللعنة كما قال تعالى الرهق

وانتم من الله على حدري واعلموا انكم معرضون على اعمالكم فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره  
ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره رواه الشافعي وعن شداد قال سمعت رسول الله صلى الله عليه  
وسلم يقول يا ايها الناس ان الدنيا عرض حاضر ياكل منها البر والفاجر وان الآخرة وعد صادق يحكم  
فيها ملك عادل قادر رجي فيها الحق ويبطل الباطل كونوا من ابناء الآخرة ولا تكونوا من ابناء الدنيا  
فان كل ام يتبعها ولدها وعن ابن الدرداء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما طلعت  
الشمس الا ويحببنيها ملكان يناديان يسمعان الخلاق غير الثقلين يا ايها الناس هلتموا الى ربكم  
ما قلن وكفى خيرا مما اكثر والهي رواه ابو نعيم في الحلية وعن ابى هريرة يبلغني قال اذا مات  
الميت قالت الملائكة ما قدم وقال بنوادم ما خلف رواه البيهقي في شعب الايمان وعن  
مالك ان لقمن قال لابن يابتي ان الناس قد تطاول عليهم ما يعدون وهو الى الآخرة سراعا  
يذهبون وانك قد استندت برت الذي نيام منذ كنت واستقبلت الآخرة وان دارا تسير اليها قرب اليك  
من دار خسر منها رواه رزين وعن عبد الله بن عمرو قال قيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم  
اي الناس افضل قال كل مخشوم القلب صدوق اللسان فالوا صدوق اللسان نعرفه فما مخشوم  
القلب قال هو النقي التقى لا اثم عليه ولا بغى ولا غل والحسد رواه ابن ماجه والبيهقي في شعب  
الايمان وعنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اربع اذا كن فيك فلا عليك ما فاتك  
الدينيا حفظ امانته وصدق حديثه وحسن خليفته وعفة في طعمه رواه احمد والبيهقي في  
شعب الايمان وعن مالك قال بلغني ان قيل للقيمان الحكيم ما بلغك ما نرى يعني الفضل قال  
صدق الحديث واداء الامانة وترك ما لا يعنيني رواه في السوطا وعن ابى هريرة قال قال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم في الأعمال ففجى الصلوة فتقول يارب انا الصلوة فيقول انك  
على خير ففجى الصدقة فيقول يارب انا الصدقة فيقول انك على خير ثم ففجى الصيام فيقول يارب  
انا الصيام فيقول انك على خير ثم ففجى الأعمال على ذلك يقول الله تعالى انك على خير ثم ففجى  
الاسلام فيقول يارب انت السلام وانا الاسلام فيقول الله تعالى انك على خير بيك اليوم اخذوك  
اعطى قال الله تعالى في كتاب ومن يتبع غير الاسلام ديناً فلن يقبل منه وهو في الآخرة من الخاسرين  
وعن عائشة قالت كان لنا ستر فيه تماثيل طير فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عائشة  
حوليني اذ ارايت ذكرت الدنيا وعن ابى ايوب الانصاري قال جاء رجل الى النبي صلى الله  
عليه وسلم فقال عطني واؤجر فقال اذا قمت في صلواتك فصل صلوة مؤدب ولا تكلم بكلام  
نعز منه غدا واجمع الناس ميثا في ايدي الناس وعن معاذ بن جبل قال لما بعث رسول الله  
صلى الله عليه وسلم الى اليمن خرج مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم صيب ومعاذ راكب ورسول الله

لح قولكم معرضون على اعمالكم قال الطيب اي الاعمال معروفة عليكم من باب القلب كقولهم عرضت الناقة على القليب شي والظاهر ان معناه متجاوزون بافعالكم محزونون على اعمالكم كعرض العسكر على الابهير ومنه قوله تعالى  
وتكبروا عنك المشركين ما همكم او التركيب من قبيل علفت مار  
وتعناد والتقدير معرضون على ومجازون على اعمالكم ان  
كان خيرا في غير فان شرا فشر ١٢ مر قاة ملكه قوله لا طلعت  
الشمس الا ويحببنيها ملكان يناديان يسمعان الخلاق غير الثقلين  
يا ايها الناس هلتموا الى ربكم ما قلن وكفى خيرا مما اكثر والهي  
رواه ابو نعيم في الحلية وعن ابى هريرة يبلغني قال اذا مات  
الميت قالت الملائكة ما قدم وقال بنوادم ما خلف رواه البيهقي في شعب الايمان وعن  
مالك ان لقمن قال لابن يابتي ان الناس قد تطاول عليهم ما يعدون وهو الى الآخرة سراعا  
يذهبون وانك قد استندت برت الذي نيام منذ كنت واستقبلت الآخرة وان دارا تسير اليها قرب اليك  
من دار خسر منها رواه رزين وعن عبد الله بن عمرو قال قيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم  
اي الناس افضل قال كل مخشوم القلب صدوق اللسان فالوا صدوق اللسان نعرفه فما مخشوم  
القلب قال هو النقي التقى لا اثم عليه ولا بغى ولا غل والحسد رواه ابن ماجه والبيهقي في شعب  
الايمان وعنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اربع اذا كن فيك فلا عليك ما فاتك  
الدينيا حفظ امانته وصدق حديثه وحسن خليفته وعفة في طعمه رواه احمد والبيهقي في  
شعب الايمان وعن مالك قال بلغني ان قيل للقيمان الحكيم ما بلغك ما نرى يعني الفضل قال  
صدق الحديث واداء الامانة وترك ما لا يعنيني رواه في السوطا وعن ابى هريرة قال قال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم في الأعمال ففجى الصلوة فتقول يارب انا الصلوة فيقول انك  
على خير ففجى الصدقة فيقول يارب انا الصدقة فيقول انك على خير ثم ففجى الصيام فيقول يارب  
انا الصيام فيقول انك على خير ثم ففجى الأعمال على ذلك يقول الله تعالى انك على خير ثم ففجى  
الاسلام فيقول يارب انت السلام وانا الاسلام فيقول الله تعالى انك على خير بيك اليوم اخذوك  
اعطى قال الله تعالى في كتاب ومن يتبع غير الاسلام ديناً فلن يقبل منه وهو في الآخرة من الخاسرين  
وعن عائشة قالت كان لنا ستر فيه تماثيل طير فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عائشة  
حوليني اذ ارايت ذكرت الدنيا وعن ابى ايوب الانصاري قال جاء رجل الى النبي صلى الله  
عليه وسلم فقال عطني واؤجر فقال اذا قمت في صلواتك فصل صلوة مؤدب ولا تكلم بكلام  
نعز منه غدا واجمع الناس ميثا في ايدي الناس وعن معاذ بن جبل قال لما بعث رسول الله  
صلى الله عليه وسلم الى اليمن خرج مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم صيب ومعاذ راكب ورسول الله

١٣ وثيقة فلانهم وللناظر اوانه قد لا يحرم في اشغال الوعد والفراس المهندل من جهة على قول الترمذ والشمس بما يحرم من الدنيا حتى لا يافوا ستره واخره غير مضمون المصاحف  
مقول فيقول انك على خير رواه علي الطيف وجمادى انت ثابتة مستقرة على خير ولكن مستقرة فيها ولا كافية في الاحتجاج وعلى هذا السؤال سائر الاعمال  
لا تقيا والظاهر المعبر عنه بالايمان وعلى تراجم اصحاب الايمان وارباب الايمان ١٢ مر قاة ملكه قوله في الجنة الاسلام الذي لا تقيا والباطن للجب

الشمس الا ويحببنيها ملكان يناديان يسمعان الخلاق غير الثقلين

له قولنا قبل بوجهه لعل وجه الالتفات باداة وجه الشريف عن محاذ لسلمه بكاهه ويصير سببا لكاهه ثم يشد الخوف في ذلك المقام من الامارة لا بد من اللقارفة في الدنيا والمواجزة في العقبه فسلما وخلا ووصاه قولنا  
الول من كان حيث كان الاوى سوارا كذا بكاهه والمدينة او  
المعزى فان العبرة بالتقوى من غير اختصاص بكان  
انسان او نوع انسان او مرقة الله قوله في لى  
بشفا عتي او اقرب الناس لى منزلة لى قوله المتقون من  
كانوا جميع باعتبار من من والحق كانهما كان عبيدا  
او عجميا ايض او اسود خريفا او وضعيا قوله وحيث كانوا  
لدى سوارا كانوا بكاهه والمدينة او باليمن والكوفة والبصرة  
او مرقة الله قوله فاذا دخل الصدوق النسخ الخ اى الشرح  
وتوسيع حيث يستعمل جميع شرائع الاسلام ويجوز  
مذاق مرارة ما قدره وقضاة من الاحكام ومنه القلب في  
الحقيقة عرش الرب لذى عجزه بالحريك القصة  
لا يحسن ارضى ولا سمانى ولكن يعنى قلب عمى الزمن  
لان السفليات والعلويات ليس من قابلية ادراك  
الكليات والجزئيات المتعلقة بالذات والصفات  
ولهذا قال تعالى اتاعضنا الامانة على السموات الاله  
او مرقة الله قوله لى ظلا واخره بشدة اللام قال  
الولف ابو ظلا ورجل من الصحابة وقال ابن عبد البر  
لم اقف له على اسم ولا نسبة حدية عن يحيى بن سعيد  
ابى فزوة عن ابى ظلا وقال ان انا رايم المؤمن قد  
اعطى زهدا في الدنيا وقلة منطلق فاقترب منه فانه يلقي  
الحكمة وفي رواية مثله ولكن بن ابى فزوة وابى ظلا  
اي يرمي وهذا الصح انتهى فغية اشارة الى الخلاف في ان  
هذا الحديث منقطع او متصل وان اراد رواية مثله اذ  
المصنف بقوله ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم  
الخ او مرقة الله قوله فخرج اى يرف عند الدخول  
على الاعيان والحضرة فى الحافل فلا يترك ان يدخل بنا  
او مرقة الله قوله لى الله لا يقبل معناه رسال شذوفا  
عليه ان يقبل لعله ولم يوجب وعونه لعل معناه لو حلف  
ان الله ليعفله ولا يعفله صدقة في يمينه واداره فيها وهذا  
هو الاظهر ويؤيد حيث شانه من النظر لادامه الاكثر شيئا  
قال الطيبي وما يزيد الاول لفظ على الله لانه اراد به المسمى  
لما يريد اللفظ قبل بالاشارة ويجوز ان يقال صدقة  
مخروف على الشئ ليعمل مقدر تقديره لو اتم بشدة  
معتد اعلى الله لانه ١٢ لمعات كقوله تمت على باب  
الجنة اى ليلة المعراج او فى المنام او عات كشف المقام  
او بطريق دلالة المرام قوله مجوسون اى موقوفون يوم  
القيامة فى الصور وطلاصته ان اصحاب خطا الثاني من  
ابواب الاموال والمناسب مجوسون فى العورات لعل  
سبابهم فى الساب بسبب كثرة اموالهم وتوسيع جاههم و  
تمت بهم فى الدنيا والفقراء من ذابوا فلا يجاسون وطلا  
مجوسون او مرقة الله قول ان فقر الملبين ظاهرا لى  
يل على تخصيص هذا الحكم بالفقراء من الملبين والافقار منهم وقد  
الاتى فى لول الفصل الثاني من حديث ابي هريرة قول ان الفقراء الذين فى قلوبهم نيل ورغبة الى الدنيا يتقدمون على الاغنياء باليمن والزيادة من الفقراء يتقدمون بحماة فخر المراد بالزيادة العام لان العرب يتقدمون

باب فضل الفقراء وما كان باليمن والكوفة والبصرة وما صلا انه لا يضر كنهك لصوتى حتى مع وجود قركم من عيش النبي صلى الله عليه وآله وسلم

صلى الله عليه وسلم يمشى تحت راحلته فلما فرغ قال يا معاذ ائتك عسى ان لا تلقانى بعد عامي هذا  
ولعلك ان تم مسجدى هذا وقبرى فيك معاذ جشعا الفراق رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم  
التفت فاقبل بوجهه نحو المدينة فقال ان اولى الناس بى المتقون من كانوا وحيث كانوا روى  
الاحاديث الاربعة احمد وعمن ابن مسعود قال تلا رسول الله صلى الله عليه وسلم فمن يرد الله  
ان يهديه يسهل حله لى قوله صلى الله عليه وسلم ان الله عليه وسلم ان الثور اذا دخل الصدوق  
انفسه فقبل يا رسول الله هل لتلك من علم يعرف به قال نعم الخافى من دار العزوة والانباء الى دار  
الخلود والاستعداد للموت قبل نزوله وعمن ابى هريرة وابى خلدان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
قال اذا رايت العبد يعطى زهدا فى الدنيا وقلة منطلق فاقترب يامنه فاتى يلقي الحكمة رواها  
البيهقى فى شعب الايمان باب فضل الفقراء وما كان من عيش النبي صلى الله عليه وسلم  
الفصل الاول عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رب اشعث  
معد فوج بالابواب لو اقستم على الله لابتة رواه مسلم وعمن مصعب بن سعد قال  
راى سعد ان له فضلا على من دون فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل تنصرون  
وترزقون الا بضعفان كرواه البخاري وعمن اسامة بن زيد قال قال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم قمت على باب الجنة فكان عامة من دخلها المساكين واصحاب الجحود  
محبوسون غير ان اصحاب النار قد اهرم بهم الى النار وقمت على باب النار فاذا العامة  
من دخلها النساء متفق عليه وعمن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
اطلعت فى الجنة فرايت اكثر اهلها الفقراء واطلعت فى النار فرايت اكثر اهلها النساء  
متفق عليه وعمن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان فقراء  
المهاجرين يسبقون الاغنياء يوم القيامة الى الجنة باربعين خريفا رواه مسلم وعمن سهل  
ابن سعد قال مر رجل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لرجل عنده جالس ما رايتك  
فى هذا فقال رجل من اشرف الناس هذا والله حركه ان خطب ان يكلمه وان تشفع لى يشفع  
قال فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم مر رجل فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم  
وسلم ما رايتك فى هذا فقال يا رسول الله هذا رجل من فقراء المسلمين هذا حركه  
ان خطب ان لا يكلمه وان تشفع ان لا يشفع وان قال ان لا يشفع لقوله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
عليه وسلم هذا خير من ملا الارض مثل هذا متفق عليه وعمن عائشة قالت ما شيع  
ال محمد من خبز الشعير يومين متتابعين حتى قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم متفق عليه  
وعمن سعيد المقبري عن ابى هريرة ان مرقوم بن ابيهم شاة مصليته فدعوة فابى

عنه من عيش النبي صلى الله عليه وسلم

لحقه قوله واليه سخطه الاباء بكسر الهمزة كل من فخره بكونه يفتخ بسنة يسوع بن مريم فاجرت به بعد ما راى متغيرة الروح الملوك في النهاية قيل الابلان ان ذيب من الالية والشم قيل الدهم الجاهل والسخر المتغيرة النور  
باب فضل الفقراء وما كان قوله واخذ منه الخ وليس وجه الاخذ منه ٢٣٤

ان ياكل وقال خرج النبي صلى الله عليه وسلم من الدنيا ولم يشبع من خبز الشعير رواه البخاري  
وعن انس ان مشى الى النبي صلى الله عليه وسلم بخبز شعير واهاله سقفة ولقد رهن النبي صلى الله  
عليه وسلم درعاه بالمدنية عن يهودى واخذ من شعير الالهة ولقد سمعته يقول ما اصبحت  
عند آل محمد صاعا يرو ولا صاعا حبا وان عنده لثسع نسوة رواه البخاري وعنه عمر قال دخلت  
على رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا هو مضطجع على رمال حصير ليس بينه وبينه فراش  
قد اثار اليرمال يجنبه متكئا على وسادة من ادم حشوها ليف قلت يا رسول الله ادم الله فليوسع  
على امتك فان فارس والروم قد وبتبع عليهم وهم لا يعبدون الله فقال اوفى هذا انت  
يا ابن الخطاب اولئك قوم عجلت لهم طيباتهم في الحياة الدنيا وفي رواية اما ترى ان تكون لهم  
الدنيا ولنا الآخرة متفق عليه وعنه ابي هريرة قال لقد رايت سبعين من اصحاب الصفة  
ما منهم رجل عليه رداء اما ازاروا فاكساء قد ربطوا في اعناقهم فمنا ما يبلغ نصف السائقين و  
منها ما يبلغ الكعبين فيجمعه بيده كراهية ان ترى عورتها رواه البخاري وعنه قال قال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا نظر احدكم الى من فضل عليه في المال والخلق فلينظر الى من  
هو اسفل منه متفق عليه وفي رواية لمسلم قال انظر والى من هو اسفل منكم ولا تنظروا  
الى من هو فوقكم فهو احد ران لا تزددوا نعمة الله عليكم **الفصل الثاني**  
عنه ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخل الفقراء الجنة  
قبل الاغنياء بخمس مائة عام نصبت يوم رواه الترمذي وعنه انس ان النبي صلى الله  
عليه وسلم قال اللهم احييني مسكينا واميتني مسكينا واحشطني في زمرة المساكين  
فقال عائشة ليمارس رسول الله قال انه يريد خلون الجنة قبل اغنياءهم باربعين خريفا  
يا عائشة لا تردى المسكين ولو بشق تمره يا عائشة احيي المساكين وقريتهم فان الله يعزبك  
يوم القيمة رواه الترمذي والبيهقي في شعب الايمان ورواه ابن ماجه عن ابي سعيد  
الى قوله في زمرة المساكين وعنه ابي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ربغوني  
في ضعفاءكم فاما تزرقون او تنصرون بضعفاءكم رواه ابو داود وعنه امية بن خالد  
ابن عبد الله بن اسيد عن النبي صلى الله عليه وسلم ان كان يبست فتحة  
بضعائك المهاجرين رواه في شرح السنة وعنه ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله  
عليه وسلم لا تعطين فاجر نعمتي فانك لاتدرى ما هولاق بعد موتها ان عند الله  
قاتلا لا يموت يعنى النار رواه في شرح السنة وعنه عبد الله بن عمرو قال قال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم الدنيا سجن المؤمن وسنته واذا فارق الدنيا فارق السجن

منه وقت العطاء ما كان الاظهار به بالنعمة في تنزيهه صلى الله عليه وسلم  
والرسول عن طلب الاجرن الامنة ولو بصورة حيث قال تعالى  
قل لا اسئلكم على اجر ان اجري الا على الاصل الا على الله فاستمعوا له  
الطية فيه المغفلون في سمته ما تلى انس والفعل هو لوي  
انرا تبي وتبعه من الملك وغيره من الشرح ١٢ مرقة  
سنة قوله عند آل محمد قيل لفضل فقال ان كان ذلك في  
او اهل الحال والا فثبت ان صلى الله عليه وآله وسلم  
او خ لفة سنة ليعال ١٢ المعات سنة قوله على رمال حصير  
عنه رمال في الشرح بضم الراء وكسر واو في الخواشي الرمال  
بكسر الراء وضما جح ميل بضم ميم اي منسوخ قيل هو  
جمع رمل بضم ميم لخلق بمعنى الخلق وضاغفة الى  
الحصير من اضافة الجنس الى النوع فيكون حينئذ الاضافة  
بيان لانه منسوخ هو الحصير فيهم منه انه كان مضطجعا على حصير  
بدون فراش آخر على الحصير كلمات سنة قوله فليوسع  
الز بكسر السين المشددة وسكون العين قوله على رمال اي  
قائم لليطيقون متابعتك في تحمل عنك فربما يتصرفون  
عن الميل الى ملك وقال ليطيع رمله سنة قوله فليوسع  
الظاهر فيه يكون جواب الامراى اوسع الدير وسع  
اللام للتاكيد ورواية الجزم على انه امر للغاب كانه امر  
من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الدعاء لامته بالتوسعة  
وطلب من الدنيا لاجابة كان من ح الظاهر ان يقال  
اوسع الدير وسع عليك فعدك الى الدعاء للامة اجلا لا  
للمل صلى الله عليه وآله وسلم واوجاد المنزلة من رخ اللينة  
ان يطلب من الدنيا في هذا الد في السنين لفة التقيس  
وسع ذلك كرك عليه نهالا كالمخوق والما وني هذا دخل الجوق  
مخوف اي القلوب هذا وني هذا انت وكيف يطيق بشكك  
ان يطلب من الدنيا وسعة في الدنيا امر قاة سنة  
قد يطوا ضمير المح في رباطوا في اعناقهم باعتبار المعنى وهو  
في بيده باعتبار اللفظ سنة قوله نصبت يوم  
بالجزم على انه صفة فارقة او بدل او عطف بيان عن شخص  
مات عام فان اليوم الاخرى مقدار طول الف سنة من سنى  
الدنيا قوله تعالى وان يرا عندك كالف سنة مما  
تعبدون فنفصه خمس مائة مرقة سنة قوله قال انهم  
الجنة يقبل قباهم قد يتوهم منه ان الفقراء الذين ليسوا  
بالانبياء يتقدمون على الاغنياء من الانبياء ايضا ولعل  
صلى الله عليه وآله وسلم جرحا ظاهرا لفضل الفقراء وشر لهم  
وطلب تقديره على الانبياء وخوف تاخره لو كان ضمنا من  
الانبياء الذين هم فقراء لا خوف تاخره عن الفقراء الذين  
ليسوا بالانبياء ١٢ المعات سنة قوله الغنى في ضعفكم  
من لحي بضم الحى كضرب يضرب بغيره طلبته كما يقتضيه

كذاني القاموس فالسنة اطلبوا صفاتي في ضعفكم اي في حفظ قلوبهم وفي بعض نسخ بمرقة القطع وهو لا يخلو عن خفا فان الابناء اهل على الطلب الاعانة على الطلب كذا في المعات سنة قوله وصعابك ليهابرين  
اي لفقراهم وبكره دعاهم في النهاية اي يستنصروهم منه قوله تعالى ان يستنصروا فقراكم انهم قالوا انهم النصارى على الاعانة حتى جادل الفقراء المهاجرين وفيه تعظيم الفقراء والرغبة الى دعاهم





باب  
قلت على ما رووه من قتلك واستدراكك  
٤٢٩

قوله وقت اليهم اي اظلم عليهم سلاسلهم ونجا القرة لهم ولا تلج على كلام من طلع عليهم  
مرقاة قلت قوله وان ادرت اي دلوت بان غابت اوجبت والمراد الجوارح وحدث صلواتها كما هو عليه السلام قال النبي صلى الله عليه وسلم  
قوله فان من اي هذه الكلمات من كبر تحت العرش اي من كبر  
كبر مستوي موضع تحت عرش الرحمن او كبر من كبر الجنة  
لان العرش مقفان واهب من قال ان من اي الصالحين  
من كبر تحت العرش او لا طائل تحت مرقاة قلت قوله  
جئت قره يعني في الصلوة قره العين كما في الفصح  
والسرور والغزب بالنية والوصول بالمحب لان القره  
الامن القربى القاتل بمنى القار والشهات لان من  
يستقر النظر الى الهوى يظن ان من القربى القاتل  
بمنى الهوى والعين لذات في مشابهة الهوى كذا في  
ابن الجوزي الخ واعلم ان لفظ الحديث بهذا الوجه الذي  
في المشكاة ما اطلق عليه الاثمة واما زيادة من الدنيا اذن  
ديناكم قلت فقال السخاوي لم اقف عليها الا في موضعين  
من الاحكام وفي تفسير آل عمران من الكشاف واما ما في  
شي من طوق في الحديث بغيره لا يتشبه وهذا كبحر  
الركشي فقال انه لم ينفذ في ثلثي زيادة فقلت بل في  
الصلوة ليست من الدنيا ولفظ الحديث الذي اتفق عليه  
الاثمة جعل في الطيب والنساء وجعلت قره عيني في  
الصلوة ولا اشكال فيه وباري في بعض الطرق من الدنيا  
وفي بعض الكتب وقع ثلث فان كان احد بها فلا شك  
ايضا وان كان محيا كما يبدو على الاثمة في جنة تارة بان  
المراوكة بنها من الدنيا وجماديا فاصلا او جيب لى  
في هذا العالم ثلثة اشان من الامور الطبيعية الدنيا ووزن  
من الامور الدنيوية واخرى بان لم يذكر في الدنيا الاثمة  
وسامته وحل الى الامر الدني على طريقة التكامل وبعده ان  
يكون الامر الغير المذكور في الجليل كما جازني حديث اخر من  
اش ويحك ان يكون هو الطعام كما هو في حديث عائشة  
وانما خلاصتها في اللغات هي قوله وانهم هو السابعة  
في تحصيل قضاء الشهوة على وجه الكف في البنية فكثيرا  
والحرص على النجاة مرقاة قلت قوله من اهل الاوى  
من اللطافة وفي حديث رواه ابن عسكروان عائشة رضي  
الله عنها من رضي عن امرئ رضي الله عنه فان قلت هذا  
الحديث يدل على ان رضا العبد مقدم في قوله سبحانه  
رضى الله عنهم ورضوا عنه ايماني ان رضا العبد متاخر  
قلت التحقيق ان رضا العبد معروف برضاين من الله  
رضانا الى تعلق بالعلم الاولي ورضانا ابدي تعلق بعمل العبد  
يترب عليه الجزاء الاخرى وفي الحقيقة رضا العبد تاما  
رضانا عنه اولادنا رضا الله انما هو غاية الرضا  
الذاتي من التمتع الصفاتي وبرا الايام والاحسان  
قلت قوله الامل والحرص قال ابو جابر الامل الرجاء قال  
الراغب الحرص فرط الشرة في الارادة قال تاسي  
ان حرص على درهم اي ان لظرا او كسبي درهم

قوله وقت اليهم اي اظلم عليهم سلاسلهم ونجا القرة لهم ولا تلج على كلام من طلع عليهم  
مرقاة قلت قوله وان ادرت اي دلوت بان غابت اوجبت والمراد الجوارح وحدث صلواتها كما هو عليه السلام قال النبي صلى الله عليه وسلم  
قوله فان من اي هذه الكلمات من كبر تحت العرش اي من كبر  
كبر مستوي موضع تحت عرش الرحمن او كبر من كبر الجنة  
لان العرش مقفان واهب من قال ان من اي الصالحين  
من كبر تحت العرش او لا طائل تحت مرقاة قلت قوله  
جئت قره يعني في الصلوة قره العين كما في الفصح  
والسرور والغزب بالنية والوصول بالمحب لان القره  
الامن القربى القاتل بمنى القار والشهات لان من  
يستقر النظر الى الهوى يظن ان من القربى القاتل  
بمنى الهوى والعين لذات في مشابهة الهوى كذا في  
ابن الجوزي الخ واعلم ان لفظ الحديث بهذا الوجه الذي  
في المشكاة ما اطلق عليه الاثمة واما زيادة من الدنيا اذن  
ديناكم قلت فقال السخاوي لم اقف عليها الا في موضعين  
من الاحكام وفي تفسير آل عمران من الكشاف واما ما في  
شي من طوق في الحديث بغيره لا يتشبه وهذا كبحر  
الركشي فقال انه لم ينفذ في ثلثي زيادة فقلت بل في  
الصلوة ليست من الدنيا ولفظ الحديث الذي اتفق عليه  
الاثمة جعل في الطيب والنساء وجعلت قره عيني في  
الصلوة ولا اشكال فيه وباري في بعض الطرق من الدنيا  
وفي بعض الكتب وقع ثلث فان كان احد بها فلا شك  
ايضا وان كان محيا كما يبدو على الاثمة في جنة تارة بان  
المراوكة بنها من الدنيا وجماديا فاصلا او جيب لى  
في هذا العالم ثلثة اشان من الامور الطبيعية الدنيا ووزن  
من الامور الدنيوية واخرى بان لم يذكر في الدنيا الاثمة  
وسامته وحل الى الامر الدني على طريقة التكامل وبعده ان  
يكون الامر الغير المذكور في الجليل كما جازني حديث اخر من  
اش ويحك ان يكون هو الطعام كما هو في حديث عائشة  
وانما خلاصتها في اللغات هي قوله وانهم هو السابعة  
في تحصيل قضاء الشهوة على وجه الكف في البنية فكثيرا  
والحرص على النجاة مرقاة قلت قوله من اهل الاوى  
من اللطافة وفي حديث رواه ابن عسكروان عائشة رضي  
الله عنها من رضي عن امرئ رضي الله عنه فان قلت هذا  
الحديث يدل على ان رضا العبد مقدم في قوله سبحانه  
رضى الله عنهم ورضوا عنه ايماني ان رضا العبد متاخر  
قلت التحقيق ان رضا العبد معروف برضاين من الله  
رضانا الى تعلق بالعلم الاولي ورضانا ابدي تعلق بعمل العبد  
يترب عليه الجزاء الاخرى وفي الحقيقة رضا العبد تاما  
رضانا عنه اولادنا رضا الله انما هو غاية الرضا  
الذاتي من التمتع الصفاتي وبرا الايام والاحسان  
قلت قوله الامل والحرص قال ابو جابر الامل الرجاء قال  
الراغب الحرص فرط الشرة في الارادة قال تاسي  
ان حرص على درهم اي ان لظرا او كسبي درهم

قعود اذ دخل النبي صلى الله عليه وسلم ففقد اليهم ففقدت اليهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم  
ليبتتر فقراء المهاجرين بما يستر وجوههم فانه يمدخلون الجنة قبل الاغنياء باربعين عاما قال  
فلقد رايت الواهب اسفرت قال عبد الله بن عمر وحيته تمنيت ان اكون معهم ومنهم رواه الدارمي  
وعن ابى ذر قال امرني خليلي بسبع امرني بحب المساكين والذم منهم وامرني ان انظر الى من هو  
دوني ولا انظر الى من هو فوقى وامرني ان اصل الرحم وان اذبرت وامرني ان لا اسأل احدا شيئا و  
امرني ان اقول بالحق وان كان مرأوا امرني ان لا اخاف في الله ولومة لا ثم وامرني ان اكثر من قول الاحول  
ولا قوة الا بالله فانه من كبر تحت العرش رواه احمد وعنه عائشة قالت كان رسول الله صلى الله  
عليه وسلم يعجب من الدنيا ثلثة الطعام والنساء والطيب فاصاب اثنين ولو يصب واحدا  
اصاب النساء والطيب ولو يصب الطعام رواه احمد وعنه انس قال قال رسول الله صلى الله  
عليه وسلم محبت الى الطيب والنساء وجعلت قره عيني في الصلوة رواه احمد والنسائي وزاد  
ابن الجوزي بعد قوله محبت الى من الدنيا وعنه معاذ بن جبل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
لما بعث به الى اليمن قال اياك والتقم فان عبد الله ليسوا بل تمتعتمين رواه احمد وعنه علي قال  
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من رضى من رضى من الله باليسير من الرزق رضى الله منه بالقليل من  
العقل وعنه ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من جاع او احتاج فكتبتم  
الناس كان حقا على الله عز وجل ان يرزقه رزق سنة من حلال رواه الباقين في شعب اليمان  
وعنه عمران بن حصين قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله يحب عبده المؤمن  
الفقيه المتعفف ابا العيال رواه ابن ماجه وعنه زيد بن اسلم قال استسقى يوما عن عرفج  
بماء قد شيب بعسل فقال ان لطيب لكتي اسمع الله عز وجل نعي على قوم شبهوا اثم فقال ذهبتم  
طيباتكم في حيويتكم الدنيا واستقمتم بها فاخاف ان تكون حسبا انما عقلت لنا فلم يشرب رواه زبير  
وعنه ابن عمر قال ما شبعنا من تمر حتى فتحنا خبير رواه البخاري باب الامل والحرص  
الفصل الاول عن عبد الله قال خط النبي صلى الله عليه وسلم خطا مرتبا وخط خطا  
في الوسط خارجا منه وخط خطا صغارا الى هذا الذي في الوسط من جانبه الذي في الوسط فقال  
هذا الانسان وهذا الحبل محبب به وهذا الذي هو خارج امله وهذه الخطط الصغارا الاعراض  
فان اخطاه هذا انهم هذا وان اخطاه هذا انهم هذا رواه البخاري وعنه انس قال خط النبي  
صلى الله عليه وسلم خطوطا فقال هذا الامل وهذا الحبل فبينما هو كذلك اذ جاءه الخط الاقرب  
رواه البخاري وعنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يرمم ابن ادم ويشيت منه اثنتان  
الحرص على المال والحرص على العمر متفق عليه وعنه ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم

قعود اذ دخل النبي صلى الله عليه وسلم ففقد اليهم ففقدت اليهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم  
ليبتتر فقراء المهاجرين بما يستر وجوههم فانه يمدخلون الجنة قبل الاغنياء باربعين عاما قال  
فلقد رايت الواهب اسفرت قال عبد الله بن عمر وحيته تمنيت ان اكون معهم ومنهم رواه الدارمي  
وعن ابى ذر قال امرني خليلي بسبع امرني بحب المساكين والذم منهم وامرني ان انظر الى من هو  
دوني ولا انظر الى من هو فوقى وامرني ان اصل الرحم وان اذبرت وامرني ان لا اسأل احدا شيئا و  
امرني ان اقول بالحق وان كان مرأوا امرني ان لا اخاف في الله ولومة لا ثم وامرني ان اكثر من قول الاحول  
ولا قوة الا بالله فانه من كبر تحت العرش رواه احمد وعنه عائشة قالت كان رسول الله صلى الله  
عليه وسلم يعجب من الدنيا ثلثة الطعام والنساء والطيب فاصاب اثنين ولو يصب واحدا  
اصاب النساء والطيب ولو يصب الطعام رواه احمد وعنه انس قال قال رسول الله صلى الله  
عليه وسلم محبت الى الطيب والنساء وجعلت قره عيني في الصلوة رواه احمد والنسائي وزاد  
ابن الجوزي بعد قوله محبت الى من الدنيا وعنه معاذ بن جبل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
لما بعث به الى اليمن قال اياك والتقم فان عبد الله ليسوا بل تمتعتمين رواه احمد وعنه علي قال  
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من رضى من رضى من الله باليسير من الرزق رضى الله منه بالقليل من  
العقل وعنه ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من جاع او احتاج فكتبتم  
الناس كان حقا على الله عز وجل ان يرزقه رزق سنة من حلال رواه الباقين في شعب اليمان  
وعنه عمران بن حصين قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله يحب عبده المؤمن  
الفقيه المتعفف ابا العيال رواه ابن ماجه وعنه زيد بن اسلم قال استسقى يوما عن عرفج  
بماء قد شيب بعسل فقال ان لطيب لكتي اسمع الله عز وجل نعي على قوم شبهوا اثم فقال ذهبتم  
طيباتكم في حيويتكم الدنيا واستقمتم بها فاخاف ان تكون حسبا انما عقلت لنا فلم يشرب رواه زبير  
وعنه ابن عمر قال ما شبعنا من تمر حتى فتحنا خبير رواه البخاري باب الامل والحرص  
الفصل الاول عن عبد الله قال خط النبي صلى الله عليه وسلم خطا مرتبا وخط خطا  
في الوسط خارجا منه وخط خطا صغارا الى هذا الذي في الوسط من جانبه الذي في الوسط فقال  
هذا الانسان وهذا الحبل محبب به وهذا الذي هو خارج امله وهذه الخطط الصغارا الاعراض  
فان اخطاه هذا انهم هذا وان اخطاه هذا انهم هذا رواه البخاري وعنه انس قال خط النبي  
صلى الله عليه وسلم خطوطا فقال هذا الامل وهذا الحبل فبينما هو كذلك اذ جاءه الخط الاقرب  
رواه البخاري وعنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يرمم ابن ادم ويشيت منه اثنتان  
الحرص على المال والحرص على العمر متفق عليه وعنه ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم

مرقاة قلت قوله وقت اليهم اي اظلم عليهم سلاسلهم ونجا القرة لهم ولا تلج على كلام من طلع عليهم  
مرقاة قلت قوله وان ادرت اي دلوت بان غابت اوجبت والمراد الجوارح وحدث صلواتها كما هو عليه السلام قال النبي صلى الله عليه وسلم  
قوله فان من اي هذه الكلمات من كبر تحت العرش اي من كبر  
كبر مستوي موضع تحت عرش الرحمن او كبر من كبر الجنة  
لان العرش مقفان واهب من قال ان من اي الصالحين  
من كبر تحت العرش او لا طائل تحت مرقاة قلت قوله  
جئت قره يعني في الصلوة قره العين كما في الفصح  
والسرور والغزب بالنية والوصول بالمحب لان القره  
الامن القربى القاتل بمنى القار والشهات لان من  
يستقر النظر الى الهوى يظن ان من القربى القاتل  
بمنى الهوى والعين لذات في مشابهة الهوى كذا في  
ابن الجوزي الخ واعلم ان لفظ الحديث بهذا الوجه الذي  
في المشكاة ما اطلق عليه الاثمة واما زيادة من الدنيا اذن  
ديناكم قلت فقال السخاوي لم اقف عليها الا في موضعين  
من الاحكام وفي تفسير آل عمران من الكشاف واما ما في  
شي من طوق في الحديث بغيره لا يتشبه وهذا كبحر  
الركشي فقال انه لم ينفذ في ثلثي زيادة فقلت بل في  
الصلوة ليست من الدنيا ولفظ الحديث الذي اتفق عليه  
الاثمة جعل في الطيب والنساء وجعلت قره عيني في  
الصلوة ولا اشكال فيه وباري في بعض الطرق من الدنيا  
وفي بعض الكتب وقع ثلث فان كان احد بها فلا شك  
ايضا وان كان محيا كما يبدو على الاثمة في جنة تارة بان  
المراوكة بنها من الدنيا وجماديا فاصلا او جيب لى  
في هذا العالم ثلثة اشان من الامور الطبيعية الدنيا ووزن  
من الامور الدنيوية واخرى بان لم يذكر في الدنيا الاثمة  
وسامته وحل الى الامر الدني على طريقة التكامل وبعده ان  
يكون الامر الغير المذكور في الجليل كما جازني حديث اخر من  
اش ويحك ان يكون هو الطعام كما هو في حديث عائشة  
وانما خلاصتها في اللغات هي قوله وانهم هو السابعة  
في تحصيل قضاء الشهوة على وجه الكف في البنية فكثيرا  
والحرص على النجاة مرقاة قلت قوله من اهل الاوى  
من اللطافة وفي حديث رواه ابن عسكروان عائشة رضي  
الله عنها من رضي عن امرئ رضي الله عنه فان قلت هذا  
الحديث يدل على ان رضا العبد مقدم في قوله سبحانه  
رضى الله عنهم ورضوا عنه ايماني ان رضا العبد متاخر  
قلت التحقيق ان رضا العبد معروف برضاين من الله  
رضانا الى تعلق بالعلم الاولي ورضانا ابدي تعلق بعمل العبد  
يترب عليه الجزاء الاخرى وفي الحقيقة رضا العبد تاما  
رضانا عنه اولادنا رضا الله انما هو غاية الرضا  
الذاتي من التمتع الصفاتي وبرا الايام والاحسان  
قلت قوله الامل والحرص قال ابو جابر الامل الرجاء قال  
الراغب الحرص فرط الشرة في الارادة قال تاسي  
ان حرص على درهم اي ان لظرا او كسبي درهم

صلواته اضعافه الى امره في النهاية اي لم يبق فيه موضع للاعتناء حيث اهل طول هذه المدة ولم يعتدرا عند ذلك اقصى الغاية في العناء والعبادة على الله تعالى في اعتدائه بما خاف من ان يزل عنه  
فانزلهم تب الى هذا العلم يمكن لهذقان الشاب يقولون  
الطاعة والاقبال على الآخرة بالكيفية كما في روح البهائم

باب استحياب

اذا شئت واذا ايقول قيل اقام الله ٢٥٠ ضده في التوليد عمره فالالا استغفار والمال والعمر للطاعة

قال لا يزال قلب الكبير شابا في اثنين في حب الدنيا وطول الامل متفق عليه وعنه  
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعذر الله الى امره اخر اجله حتى بلغ ستين سنة  
رواه البخاري وعنه ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لو كان لابن آدم واديان  
من مال لا تبغى ثالثا ولا يملا جوف ابن آدم الا التراب ويتوب الله على من تاب متفق عليه وعنه  
ابن عمر قال اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم ببعض جسدي فقال كن في الدنيا كأنك غريب او  
عابث وسبيل وعنه نفسك في اهل القبور رواه البخاري **الفصل الثاني عن عبد الله بن عمرو**  
قال مر بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا واخي نطين شيا فقال ما هذا يا عبد الله قلت شئ  
نصلحه قال الامر امر من ذلك رواه احمد والترمذي وقال هذا حديث غريب وعنه  
ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يهريق الماء فيتميمه بالتراب فاوّل يارسول الله  
ان الماء منك قريب يقول ما يدري لعل لا يبلغه رواه في شرح السنة وابن الجوزي في كتاب  
الوفاء وعنه انس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال هذا ابن آدم وهذا اجله ووضع يده عند  
فقاة ثم بسط فقال وثقوا امره رواه الترمذي وعنه ابي سعيد الخدري ان النبي صلى الله عليه  
وسلم غرز عودا بين يديه واخر الى جنبه واخر بعد فقال انكروا ما هذا قالوا الله ورسوله  
اعلم قال هذا الانسان وهذا الاجل اراه قال وهذا الامل فيتعاطي الامل فلحقة الاجل دون الامل  
رواه في شرح السنة وعنه ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال عمر امة من  
ستين سنة الى سبعين رواه الترمذي وقال هذا حديث غريب وعنه قال رسول  
الله صلى الله عليه وسلم اعما امة مني ما بين ستين الى السبعين واقلهم من يحجز ذلك رواه الترمذي  
وابن ماجه وذكر حديث عبد الله بن الشخير في باب عيادة المريض **الفصل الثالث**  
عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اول صلاح  
هذه الامة اليقين والزهد واول فسادها البخل والامل رواه البيهقي في شعب اليمان  
وعنه سفيان الثوري قال ليس الزهد في الدنيا بل في الغليظ والحشيش واكل الجشيب انما  
الزهد في الدنيا قصر الامل رواه في شرح السنة وعنه زيد بن الحسين قال سلعت مالكا  
وسئل اي شئ الزهد في الدنيا قال طيب الكسب وقصر الامل رواه البيهقي في شعب  
اليمان **باب استحياب للمال والعمر للطاعة الفصل الاول عن سعد**  
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله يحب العبد التقي الغني النقي رواه مسلم و  
ذكر حديث ابن عمر الاحمد الا في اثنين في باب فضائل القرآن **الفصل الثاني عن ابي بكر**  
ان رجلا قال يارسول الله اي الناس خير قال من طال عمره وحسن عمله قال فاي الناس شر قال

من لم يزل قلبه شابا في اثنين في حب الدنيا وطول الامل متفق عليه وعنه  
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعذر الله الى امره اخر اجله حتى بلغ ستين سنة  
رواه البخاري وعنه ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لو كان لابن آدم واديان  
من مال لا تبغى ثالثا ولا يملا جوف ابن آدم الا التراب ويتوب الله على من تاب متفق عليه وعنه  
ابن عمر قال اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم ببعض جسدي فقال كن في الدنيا كأنك غريب او  
عابث وسبيل وعنه نفسك في اهل القبور رواه البخاري  
قال مر بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا واخي نطين شيا فقال ما هذا يا عبد الله قلت شئ  
نصلحه قال الامر امر من ذلك رواه احمد والترمذي وقال هذا حديث غريب وعنه  
ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يهريق الماء فيتميمه بالتراب فاوّل يارسول الله  
ان الماء منك قريب يقول ما يدري لعل لا يبلغه رواه في شرح السنة وابن الجوزي في كتاب  
الوفاء وعنه انس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال هذا ابن آدم وهذا اجله ووضع يده عند  
فقاة ثم بسط فقال وثقوا امره رواه الترمذي وعنه ابي سعيد الخدري ان النبي صلى الله عليه  
وسلم غرز عودا بين يديه واخر الى جنبه واخر بعد فقال انكروا ما هذا قالوا الله ورسوله  
اعلم قال هذا الانسان وهذا الاجل اراه قال وهذا الامل فيتعاطي الامل فلحقة الاجل دون الامل  
رواه في شرح السنة وعنه ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال عمر امة من  
ستين سنة الى سبعين رواه الترمذي وقال هذا حديث غريب وعنه قال رسول  
الله صلى الله عليه وسلم اعما امة مني ما بين ستين الى السبعين واقلهم من يحجز ذلك رواه الترمذي  
وابن ماجه وذكر حديث عبد الله بن الشخير في باب عيادة المريض  
عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اول صلاح  
هذه الامة اليقين والزهد واول فسادها البخل والامل رواه البيهقي في شعب اليمان  
وعنه سفيان الثوري قال ليس الزهد في الدنيا بل في الغليظ والحشيش واكل الجشيب انما  
الزهد في الدنيا قصر الامل رواه في شرح السنة وعنه زيد بن الحسين قال سلعت مالكا  
وسئل اي شئ الزهد في الدنيا قال طيب الكسب وقصر الامل رواه البيهقي في شعب  
اليمان **باب استحياب للمال والعمر للطاعة الفصل الاول عن سعد**  
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله يحب العبد التقي الغني النقي رواه مسلم و  
ذكر حديث ابن عمر الاحمد الا في اثنين في باب فضائل القرآن **الفصل الثاني عن ابي بكر**  
ان رجلا قال يارسول الله اي الناس خير قال من طال عمره وحسن عمله قال فاي الناس شر قال

اي ليس حقيقته الزهد مما عجز على حقيقته بل اكل الحلال وطيب الحلال ولتتبع الكفاف ويحصر الامل وعنه قوله صلى الله عليه وسلم الزيادة في الدنيا ليست بحرم الحلال ولا اضافة المال ولكن الزيادة في الدنيا ان يكون بها في ريبك  
او في حالي يري الله تعالى بالعلم عليه

لحق قوله لما بينهما أي النفاذ الذي بينهما بعد أكثر ما بين السماء والأرض... باب استجاب... قوله لما بينهما أي النفاذ الذي بينهما بعد أكثر ما بين السماء والأرض... باب استجاب... قوله لما بينهما أي النفاذ الذي بينهما بعد أكثر ما بين السماء والأرض...

من طال عمره وساء عمله رواه احمد والدارمي وعن عبيد بن خالد ان النبي صلى الله عليه وسلم  
أخى بين رجلين فقتل أحدهما في سبيل الله ثم مات الآخر بعدة بجمعة أو نحوها فصلا عليه فقال  
النبي صلى الله عليه وسلم ما قلت قالوا دعونا لله ان يغفرل ويرحمه ويحققه بصاحبه فقال النبي صلى  
الله عليه وسلم فإين صلوتك بعد صلوتيه وعملك بعد عملك يا أبا عبد الله بعد صيامه بعد صيامه لما بينهما بعد  
مابين السماء والأرض رواه ابوداود والنسائي وعن ابى كيثبة الأعمري انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم  
يقول ثلث أقيم عليهم وأحد تكو حديثا فاحفظوه فاما الذي أقيم عليهم فأنه ما نقص مال عبد من صدقة  
ولا ظلم عبد مظلمة صبر عليها إلا زاده الله بها عززا ولا فقم عبد باب مسألة إلا فقم الله عليه باب فقره  
أما الذي أحد تكو فاحفظوه فقال انما الدنيا لأربعة نفر عبد لله مالا وعلما فهو يتقى فيه ربه ويصبر  
رحمه ويعمل لله فيه بحق فمهدا بافضل المنازل وعبد رزقه الله علمًا ولم يرزقه مالا فهو صادق النية  
يقول لو أن لي مالا لعلمت بعمل فلان فأجرهما سواء وعبد رزقه الله مالا ولم يرزقه علمًا فهو يتقى  
في مال بغير علم لا يتقى فيه ربه ولا يصبر فيه رحمة ولا يعمل فيه بحق فمهدا بافضل المنازل وعبد رزقه  
الله مالا ولا علمًا فهو يقول لو أن لي مالا لعلمت فيه بعمل فلان فهو يتقى ربه ووزرهما سواء رواه الترمذي  
وقال هذا حديث صحيح وعن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله تعالى اذا اراد بعبد  
خير استعمله فقيل وكيف يستعمله يا رسول الله قال يؤقفه لعمل صالح قبل الموت رواه الترمذي  
وعن شداد بن اوس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الكيس من دان نفسه وعمل لما  
بعد الموت والعاجز من أتبع نفسه هواها وتمنى على الله رواه الترمذي وابن ماجه الفصل  
الثالث عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال كنا في مجلس فطلع علينا  
رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى راسه أثر ماء فقلنا يا رسول الله نراك كطيب النفس قال أجل  
قال ثم خاض القوم في ذكر الغنى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا بأس بالغنى لمن اتقى  
الله عز وجل والصحة لمن اتقى خير من الغنى وطيب النفس من التعمير رواه احمد وعن سفيان الثوري  
قال كان المال فيما مضى بكرة فاما اليوم فهو ترس المؤمن وقال لولا هذه الدنيا ليرتعد بنو هولاة  
الملوك وقال من كان في يده من هذه شئ فليصالحه فان زمان ان احتاج كان اول من يبذل  
دينه وقال الحلال لا يحتسب الشرف رواه في شرح السنة وعن ابن عباس قال قال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم يتادي يوم القيمة ابن أمية الستين وهو العبد الذي  
قال الله تعالى أو لم نعبركم مما تبدد كفر فيه من تذكر وجاءكم الشذير رواه البيهقي  
في شعب الايمان وعن عبد الله بن شداد قال ان نفر من بني عذرة ثلثة أتوا النبي  
صلى الله عليه وسلم فأسلموا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يكفيني هم قال

عليه وسلم قد عرف ان عمل هذا المشاهدة بما رأى على ذلك مع  
شهادة به سبيل خلاصة عقله ومعرفة فم زاد ما عمل فليس كل من  
استشهد بفضل على غيره على الاطلاق بل قد يفضل عليه غيره  
وكفى في ذلك حال الصديق وغيره من الصحابة فانه  
قوله فاما الذي الفوه فذكره بتاويل الامور مع الضمير وان  
في طين باعتبار كونها عبارة عن خصال ثلث الم  
فانما نقص مال عبد من صدقة الظاهر ان المراد من الصدقة  
من جهة حصول البركة والثواب وانها غير مقيدة بالاستئذان  
المذكور بعد الصلاة الثانية وان احتملت العبارة وقال يطيب  
بعد ذلك لفظا وسنى الالفاظ فلا توارى لغيره الخصال ثلث  
بالاستئذان لذكر تحت كل سهال على حدة او تحت الجموع واحدة  
واما سنى فلان كون زيادة العزير المظلمية التي هي  
للقل المهر من كونه جزا لنقص المال بالصدقة فان الظاهر  
في جزاء الصدقة اطلاق الغضب او حصول البركة في المال و  
ان مع باعتبار ان بعض المال قد يفضى الى الضرر ويوجب  
لصعود الذل والانه الظاهر على تقدير تعلق الاستئذان بطلبها ان  
يقال بها ضمير التثنية فليعلم صلحت قوله فهو يتقى الخ  
قال ابن الملك هذا الحديث لا ياتي الا بخبر ان الصدقة من  
الشيء ما وسوت بعدد ما يملك به لا يعمل بالقول اللساني  
والتجاهز بالقول اللساني انتهى ولعله ما قاله العلماء المحققون  
ان هذا الم يلون نفسه فان عزمه واستقر كسبه مصحبه ولو  
لم يعمل ولم يملكه مرة واحدة قوله استعماله جعلها لما  
قوله فقيل وكيف يستعمله يا رسول الله والحال انه وان  
الاستعمال قوله قال يؤقفه لعمل صالح قبل الموت اي حتى  
يموت على التوبة والعبادة فيكون ربحه الحاتمة فزاد في الجحيم  
ثم يقبض عليه مرة واحدة قوله الكيس بفتح الكاف و  
تشديد الياء والفاعل الحاتمة الحاتمة في الامر قوله من اتقى  
نفسه الخ اي جعلها بية سبيطة لانه تعالى متقاة فكلوا قضا  
وقدره في النهاية اي اذ لها واستقده فويل صاحبها اي كما  
امر ابا داود ابا داود الهادي الذي كان كانت غير احمليه  
تعالى وان كانت شرابا منها مرة واحدة قوله تعالى  
من اتبع نفسه هواها اعلم انه يستعمل العاجز في مقابل الكيس  
والمقابل الحقيقي للكيس بليلد لان الكيا يستلزم قدرة  
الراي والتعاطف وفتحة الاحمد والبلادة لتلزم العجز فيها  
قوله يتعدى اي يجلو مناويل اوسا حرم وهو كما بين  
الانه قال في صلواته لا يتلف بل يستزده بنوع من  
التجارة مرة واحدة قوله الحلال لا يملك السر قال يطيب  
يكتل منين احد بان الحلال لا يكون كسرا فلا يملك لاسراف و  
ثانها ان الحلال لا ينفذ ان يصر في غير محتاج الى التغير اي

على كل منها انما لا يملك لاسراف هو التواضع من العبدان يصر في غير طرفة عينا على قدره ووجهه على القليل والكثير يشمل المال للحلال والحرام فلا بد ان يقال ان الحلال من خاصيته انه لا يقع في الاسراف كسر في المال والحق  
بالضرورة وزيادة اعطاه الاطمع على طريق الرياء واستعد طه قبل لاسراف في غير ولا يصر في صرف مرة واحدة

له قوله فظني من ذلك اي تجسبا وانما يعني كان القياس ان يستوي الشهيدان في المرتبة او تقدم الاول لسبقه الى الخيرة وتاخرها الثالث الذي مات على فراشه والاعمال كلها في كبره وتكبيره وتبجيله الخ اي و نحو ذلك من سائر ما رواه القوم  
والفعلية ولقد اجماع رواية عن احمد بكبيره وتبجيله وتبجيله و  
او عندهما ارسال الحسن واصله ابو يعلى ذكر طهره فيه كذا قاله  
المفتدي في الترتيب وكانه يشير الى ان جهاد من شدا  
ليست له حجة وان ولد على عهد النبي صلى الله عليه وسلم كما  
ذكره اهل البيت من كبار التابعين الثقات وكان سعدوا في  
الغفيرة ١٢٠ مرقاة ١٢٠ قوله باب التوكل والصبر التوكل باب  
العافية صلى الله عليه وسلم قال السري السفي هو الاطلاق من الحول و  
الغرة بلذراع وقال ابن مسروق التوكل هو الاستسلام  
لجوان الغضار في الاحكام وقال الجعدي رد التوكل ان يكون  
لله كما لم يكن فيكون الله كما لم يكن كذا في المرقاة والصبر  
في اللغة الحس صبره وصبره وصبره وصبره لصبره في  
الشرع ترجيح وايضا الحق على واجبة الهوى عند معارضةها  
لساعات قوله لا يستقرن الا في خاصة الاولياء المعرفين  
من الاسباب لا يستقرن الا في من العلاء ذلك ودية  
الخاص والعام رخص اهم التوازي والمجاهات ومن صبر  
على البلاء وانظر المرقاة من الله تعالى بالدهان كان من حجة  
الخاص ومن لم يصبر رخص ليلي الرقبة والعلاج والمطه  
الارضي ان قبل من الصديق صح له وانكر على اخي مثل  
بعض الحام وهاهنا مع قوله من ههنا سبعون الفا  
قال الزودي ان كل من كان من ههنا سبعون الفاس انك  
غير مولاه وان يكون من ههنا في حجة سبعون الفاه مرقاة  
١٢٠ قوله سبك بياض كذا في ههنا والسنة كان لم يوزن  
لذي ذلك مجلس بالدهان الا لو اعد ولم يكن الثاني من حجة  
تلك المنزلة وبع ذلك ان يقول است اهلها قاجاب  
بكلام مشترك قيل كان منافقا فاجاب بكلام كل من خلقه  
صلى الله عليه وسلم قيل كان من عكاشة يرمي ولم يحصل  
ذلك الا في حصة من هذا القول لما روي عن الثاني كان  
من حجة ١٢٠ لساعات قوله سبب اليا تصفح قال  
المرتب ههنا من سنان على عهد النبي صلى الله عليه وسلم  
اي يحيى كانت منازعة بين ارض الموصل فهاهنا من حجة وقرات  
فاغارت الروم على تلك لاجبة نسوة وهرطام صغير فشا اليوم  
فهاهنا من حجة ثم كتب ثم قدمت به كذا فاشترى عهد النبي صلى  
فاغرة فاقام سعد على ان تلك الامم قد باه بكلمة من المسلمين  
المنعمين في الله وكنتم ابرار المديته وليه نزل من لسانك  
من يشري نفسه ابتغى مرضات الله من حجة كذا  
فهاهنا من حجة من حجة من حجة من حجة من حجة من حجة  
فان لا قطع على كاه... اي من معارضة القدر الواسعة  
وذلك اذا علم بها بطرف معارضة القدر ونهت الحول القوة  
الى النفس واعتاد ذلك حقا والافق وقص منه صلى الله عليه  
وسلم في ابي لهب استقلت من امرى ما استمرت لتطيق  
الصبا به لساعات قوله خلاصا كذا في حجة من حجة اي باه

طلحة انا فكانوا عنده فبعث النبي صلى الله عليه وسلم بعثا فخرج في احد هم فاستشهد ثم بعث  
بعثا فخرج في الاخر فاستشهد ثم مات الثالث على فراشه قال قال طلحة فرايت هؤلاء الثلاثة في الجنة  
ورأيت الميت على فراشه امامهم والذي استشهد ابراهيم واوكهم بليبه فدخلى من ذلك فذكر  
لنبي صلى الله عليه وسلم ذلك فقال وما انكرت من ذلك ليس احدا افضل عند الله من مؤمن  
يعترف في الاسلام لتسبيحه وتكبيره وتبجيله وعن محمد بن ابي عميرة وكان من اصحاب رسول الله  
صلى الله عليه وسلم قال ان عبدا لو خر على وجهه من يوم ولد الى ان يموت هربا في طاعة الله حقة في ذلك  
اليوم ولو ان رُد الى الدنيا كما يزيدا من الاجر والثواب رواها احمد باب التوكل والصبر الفصل  
الاول عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخل الجنة من امتي سبعون الفا  
بغير حساب هم الذين لا يستترقون ولا يتطرون وعلى ربهم يتوكلون متفق عليه وعنه قال خرج رسول  
الله صلى الله عليه وسلم يوما فقال عرضت على الامم فجعل يتر النبي ومعه الرجل والنبي ومعه الرجلان  
والنبي ومعه الرجل والنبي وليس معه احد فرايت سوادا كثيرا اسد الاق فرجوت ان يكون امتي فقيل  
هذا موسى في قومه ثم قيل لي انظر فرايت سوادا كثيرا اسد الاق فقيل لي انظر هكذا وهكذا فرايت سوادا  
كثيرا اسد الاق فقيل هؤلاء امتك ومع هؤلاء سبعون الفا فاذا هم يريد خلون الجنة بغير حساب  
هم الذين لا يتطرون ولا يستترقون ولا يكتوون وعلى ربهم يتوكلون فقام عكاشة بن محسن فقال  
ادع الله ان يجعلني منهم قال اللهم اجعل منهم ثم قام رجل اخر فقال ادع الله ان يجعلني منهم قال سبقك  
بها عكاشة متفق عليه وعن صهيب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عكاشة بن محسن ان امره كله  
خير وليس ذلك لاحد الا المؤمن ان اصابته سراء شكر فكان خيرا له وان اصابته ضراء صبر فكان خيرا له  
رواه مسلم وعنه ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المؤمن القوي خير واحد الى الله من  
المؤمن الضعيف وفي كل خير احرص على ما ينفعك واستعن بالله ولا تعجز وان اصابك شئ فلا تقل  
لو اني فعلت كان كذا او كذا ولكن قل قد رزقته الله وماشاء فعل فان لو تقم عمل الشيطان رواه مسلم  
الفصل الثاني عن عمرو بن الخطاب قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لو انكم  
تتوكلون على الله حق توكله لرزقكم كما يرزق الطير تغدو وخمصاصا وترووح بطاننا رواه الترمذي و  
ابن ماجه وعنه ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايها الناس ليس من شئ يقربكم  
الى الجنة ويباعدكم عن النار الا قد امرتكم به وليس شئ يقربكم من النار ويباعدكم عن الجنة الا  
قد نهيتكم عنه وان الروح الامين وفي رواية وان روح القدس نفث في روعي ان نفسا لن تموت  
حتى تستكمل رزقها الا فاتقوا الله واجتنبوا في الطلب ولا يحملنكم استبطاء الرزق ان تطلبوه  
بمعاصي الله فان لا يكدرك ما عند الله الا بطاعته رواه في شرح السنة والبيهقي في شعب اليمان

قوله بطاننا بطين وهو عظيم البطن والمراد بها عاقبة قوله تعدوا الى ان اسمي بالاطال لايتاني الا اعتبار على الملك لتعال كما قال تعالى وكان من وادى الاكل رزقا الله رزقا فاما كما فانه يث لتسير على ان الكسب ليس الرزق بل الرزق هو ما تعاقب على الكسب فان التوكل خلاصا لانيه حركة الجوارح مرقاة ١٢٠ قوله واجتنبوا في الطلب عمل في الطلب عند علم يفرط وذلك بان يكون على الوجه المشروع وغيره فلو قتل الاذن من غير حجة

الا انه لو يذكر ان روح القدس وعن ابي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الزهادة في الدنيا ليست بغير الحلال ولا اثمها عت المال ولكن الزهادة في الدنيا ان لا تكون بما في يديك اوق بما في بيتك الله وان تكون في ثواب المصيبة اذ انت اصببت بها ارجب فيها لو انما اصببت لك رواه الترمذي وابن ماجه وقال الترمذي هذا حديث غريب وعمر بن واقد الراوي منكر الحديث وعنه ابن عباس قال كنت خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما فقال يا غلام احفظ الله يحفظك احفظ الله يحفظك تحمده تجاهك واذا سأل فاسأل الله واذا استعنت فاستعن بالله واعلم ان الامة لو اجتمعت على ان ينفعوك بشئ لم ينفعوك الا بشئ قد كتبه الله لك ولو اجتمعوا على ان يضروك بشئ لم يضروك الا بشئ قد كتبه الله عليك رفعت الاقلام وحقت الصحف رواه احمد والترمذي وعنه سعد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سعادة ابن ادم رضاه بما قضى الله له ومن شقاوة ابن ادم تركه استخارة الله ومن شقاوة ابن ادم سقط بما قضى الله له رواه احمد والترمذي وقال هذا حديث غريب الفصل الثالث عن جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قبل ان ينزل فلما قفل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقبل معه فادركهم القائلة في واد كثير العضاة فنزل رسول الله صلى الله عليه وسلم وتفرق الناس يستظلون بالاشجار فنزل رسول الله صلى الله عليه وسلم تحت شجرة فعلق بها سيفه ومناومة فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم وعونا واذا عنده اعرابي فقال ان هذا اخترط على سيفي وانا انام فاستيقظت وهو في يدي صلنا قال من يمنعك مني فقلت الله ثلثا ولم يعاقبه ورجلس متفق عليه وفي رواية ابي بكر الاسماعيلي في صحيحه فقال من يمنعك مني قال الله فسقط السيف من يديه فاخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم السيف فقال من يمنعك مني فقال كن خيرا لخذ فقال تشبه ان لا اله الا الله واني رسول الله قال لا ولكني اعاهدك على ان لا املك ولا اكون مع قوم يعاقبونك فدخل سبيل فاتي اصحابه فقال جئتكم من عند خير الناس هكذا في كتاب الحميد في الرياض وعنه ابي ذر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اني لاعلم اية لو اخذ الناس بهالكفتهم ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب رواه احمد ابن ماجه والدارمي وعنه ابن مسعود قال اقراني رسول الله صلى الله عليه وسلم اني انا الرزاق ذو القوة المتين رواه ابوداود والترمذي وقال هذا حديث حسن صحيح وعنه انس قال كان اخوان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان احدهما ياتي النبي صلى الله عليه وسلم والآخر يحترف فشكا المحترف اخاه النبي صلى الله عليه وسلم فقال لعلك ترزق ب رواه الترمذي وقال هذا حديث صحيح غريب وعنه عمرو بن العاص قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان قلب ابن ادم بكل واد شعبة فمن اتبع قلبه الشعب كلها لم يبالي الله باي وادهلك ومن توكل على الله كفاه الشعب رواه ابن ماجه

لا قوله يست تجرم الحلال كما يفعل بعض الجهال زعمهم ان هذا من اكل اللحم والخلو والفراغ وليس التوكل بغيره من التزود ونحو ذلك قد نقل تعالى يا ايها الذين آمنوا لا تحموا طيات ما عملتم ولا تتواكلوا ولا تاتوا بيطية للناس من غير تمييز بين طين وغيره كما صلوات لا حجة بالزبادة الظاهرة وطوا اليدين الاموال الظاهرة ثم توجه القلب الى خلق عند الاصلح الى المحيضة المحضوب المدا على الزهد القلب بالانجذاب الذي سمعناه قوله لو انما ياتي لوفرض ان تلك المصيبة اصببت الخزي شئت لا جملك واخرت حك فخرجت اصببت موضع المصيبة وجواب لو اولى طيبا قبلها وطلاصته ان يكون رغبته في وجود المصيبة لاجل ثوابها اكثر من رغبته في حرمانها فمدان الامر ان شاء الله ان مدلان على ربه في الدنيا يصيبك في العقبى وقال الله لولا انما اصببت لك حال من فاضل ارضيت جواب لو فخرت واذا طرف والسعي ان يكون في حال المصيبة وقت اصابتها ارضيت من نفسك في المصيبة حال كونك في مصاب بها لانك تهاب بحدوثها اليك ويفورك الثواب اذ لم تحصل اليك اذ مرارة قوله واذا سالت مثل الساعي فاستد وصد فان خزان العطايا احسنه وفضل الوهاب والمزايا بيده وكل فخره او فخره ونزوة او خردية فانها تصل الى العبد او تمتد منه بجمته من غير شانه من ولا ضمير طية لانه المدا لخلق والغنى الذي لا يتفق فينبغي ان لا يري الارادة ولا يتبعه الا لفته ويلتقي في العظام المهام اليه ويتهتم في جهنم لا يولد لا يتل غير لان غير قادر على العطاء والتمتع ورض الضرر وطلب النفع فانهم لا يملكون ان يشعروا نفع ولا يملكون من ان لا يملكون ولا يملكون شقاوة ابن ادم تركه استخارة الله في ادمي وركب استمن اوست طلب غير اذ خذك تعالى يعني ادمي را باه كبريت طلب كبريت اذ خذك تعالى وكون فرموده ادمي را باه كبريت باشد بهر حال تو هم اين شد كه گوياد سميت ونامضيات يتر ارضي باشد وفرموده همیشه بايد كه آهي را از بهر دو كار تعالى طلب غير بحدود غير خواها و ابراهام و غير مضميات اردوا و شتر و نامضيات كما يرايد ان ترجمه شيخ الله قوله استخارة الله الاتقاة طلب الخير ومنه ترك ذلك ان لا يرضى بها اختا اسد تركه الم الله قوله بخير الحمد ارض من الارض وهو اسم خاص بما دون الجاهز قوله ارضي قوله القائله اي الظهيرة وقت القبلة قوله سعة من وضمير شجرة من النخيل وهي العظام من شجر العضاة قوله اني انا الرزاق الا قال الله في تارة شاة فسة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم والشهادة ان الله عز وجل انتمي وللا وادها كانت قرارة قلبية خوارزة مغزوة وكان عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم ان سموا لكنا نعت او شئت طرقتا

بدرين سموا امرأة الله قوله شك اللف اي في عدم مساعدة غيره في حرفة قوله النبي منحرب بزرع الخافض اي الى النبي صلى الله عليه وسلم قوله ان قلب ابن ادم كل واد شعبة بالرفاي قلبه قطعة والسعي بعض لوجه منه لان القلب احد اودية الهمم مسعدة وما حل له بل من قلبين في جوفه في الزبادة الشبهة الطائفة من كل شئ والقطعة منقال الطيب لا يغيره من تقدير اي في كل واد شعبة قوله فمن اتبع قلبه الشعب اي من جعل قلبه تابعا للشعب

قد انقطع طعمان من غيرك فلا تلجأ الى غيرك فظنرت اي ابي الرب  
هنا ما وضع تحت الرمي يجمع فيها الرقيق قد اسألت من الرقيق  
١٧ مرقة **عنه** قوله لكي نيا قال الشيخ ابن حجر لم اقف على تعيين  
في النبي صرحا ويكفل ان يكون نوحا عليه السلام قبل اراوه  
نفسه الكريمة صلى الله عليه وسلم ذكره بطريق الابهام في المعاني  
**عنه** قوله من الانبياء ابراهيم الخا اي قد ضربه قوم فمروا به  
قد جوزوه وروى ايضا قال الطيبي رحمه الله صلى الله عليه وسلم  
شريطة التفسير بقية قوله قد ضربه قوم وهو حكايه لفظ الرسول  
صلى الله عليه وسلم ويجوز ان قد ضربوا فاقا اي لكي حال غير من  
الانبياء وهو منسوخ ما تعلق به وضعت في قوله ان يكون صفة  
للنبي وان يكون استينافا فان اسألت ان احكاما فليس في  
قوله ١٧ مرقة **عنه** قوله الى قوله بكم اي ما فيهما من الضعفين  
والصدق والاخلاص وقصد الربا والسمعة وصائر الاخلاق التي  
والاحوال الرديئة مما حكم من صلاحها وفسادها بما لا يرام على رفقها  
في النهاية من النظر بها للاجتهاد والرحمة والعطف ١٧ مرقة  
**عنه** قوله اغنى الشرك عن الشرك اي انما غنى من زعم انهم  
شركاء على فرض انهم غني والشيء والاقبل الا ان كان خالصا  
واعتقالمضاني فالشرك باسم المصداق الذي هو الشرك يستعمل  
منه المفعول قوله هو الذي عمل اي الاجل من قصده بذلك  
العمل رياء وسنة وقال شاذلي هو فاعله في حركت ذلك  
العمل وفاقله لا قبل ولا اجازي فاعله بذلك لان لم يعمل  
ايتهى ١٧ مرقة **عنه** قوله من في القاموس التمسح  
والتشهير اذ انما القول بنشر الذكر والاسما من شهرته  
التشهير اذ من مع الناس فضائله واوله شهرته من شهرته  
ونفسه قيل يظهر سره للناس في الدنيا  
اعماله التي يخفيها اذ في الغاسية وغرضه الباطن يظهر للناس  
ان عمله لم يكن خالصا قبل اراوه من مع الناس بعمله  
واراه ثوابه من غير ان يطيعه قيل اراوه من مع الناس بعمله  
المدان والسكان وكان ذلك ثوابه قيل من سئل عن عمله  
لم يفتخر وادى خير الميعنة فان المدعى الى نفسه ونظر كبره  
المعاني **عنه** قوله اسألت خلقه اي اذا هم وعال سألهم  
والعني جعله سواهم وشهره في انهم في الجنة او اظهرهم  
ولما اسأله ما ينظر عليه من حيث سره جزءا من خلقه  
ان يكون الغيبي قوله به راجعا الى الوصول فغنى شرحه  
يقال سمعت بالرجل تسميا اذا اشهرته وقوله اسألت خلقه به  
مع انه يقال مع ذلك فاسألت مع الراجح يريد ان السمع  
اسألت خلقه به يوم القيامة ومعامله ان اسألت بالتمسح  
مع اي بلغ السمع خلقه انه مراد من شهرته بذلك فيما  
بين الناس فاسألت مع الراجح مع بينه الا ان  
**عنه** قوله فاجبني المثل المثل معناه فاجبه رجا من قبل من  
راة مثل علمه فيكون له مثل اجرة والاظهار ان العجا بطلب العلم

المطابق للشرع من انه يجهل ان يراه احد على حاله حسنة و  
يكبره ان يراه على حاله حسنة مع خلقه من يكون ذلك العمل مطعما للربا ولما للسمعة فيكون من قبل قوله صلى الله عليه وسلم من سره حسنة وسارته سيئة فهو من ١٧ مرقة

باب الرياء ٤ فاذا اجتهدت في القصة على ما في القاموس ٣٥٢ او القصة الكبيرة على ما في خلاصة اللغة والشمعة  
سأله قوله في حقه اي الخطا او المستغيا تدا لظننا قوله ثم قالت فيه اشار الى ان العبد يسي في طلب لخال ما امكنه الوقت ثم مستعين في تحصيل امره الى الملك المتعال بالدعاء اللهم ارزقنا اي من عندك فانك خير الرازق

**وعن** ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال قال ربكم عز وجل لو ان عبدي اطاعوني  
لاسقىهم المطر بالليل واظلعت عليهم الشمس بالنهار ولم اسمعهم صوت الرعد رواه احمد **وعنه**  
قال دخل رجل على اهل بيته فلما رأى ما بهم من الحاجة خرج الى البرية فلما رأت امرأته قامت الى الرحى  
فوضعتها والى التنور فبقرته ثم قالت اللهم ارزقنا فنظرت فاذا الجفنة قد امتلأت قال وذهبت الى التنور  
فوجدت من منتهى اقبال فرجع الزوج قال اصبتهم بعدى شيئا قالت امرأت نعم من ربا وقام الى الرحى فذكر  
ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال امانه لولم يرفعهما لتزل تدا والى يوم القيمة رواه احمد **وعنه**  
ابى الدرداء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الرزق ليطلب العبد كما يطلب اجله رواه ابو نعيم في  
الحلية **وعنه** ابن مسعود قال كانى انظر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يحكى نبيانا من الانبياء ضرب  
قومه فادموة وهو نسيح الدم عن وجهه ويقول اللهم اغفر لقومي فانهم لا يعلمون متفق عليه **باب**  
الرياء والشمعة **الفصل الاول** عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله لا ينظر  
الى صوركم واهوالكم ولكن ينظر الى قلوبكم واعمالكم رواه مسلم **وعنه** قال قال رسول الله صلى الله عليه  
عليه وسلم قال الله تعالى انا اغنى الشركاء عن الشرك من عمل عملا اشرك فيه معى غيرى تركته وشركه وبنى  
رواية فانما بربى هو الذى عمل رواه مسلم **وعنه** جندب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
من سمع سمع الله به ومن يرائى يرائى الله به متفق عليه **وعنه** ابي ذر قال قيل لرسول الله صلى الله عليه  
وسلم ارايت الرجل يعمل لعل من الخير ويحجده الناس عليه وفي رواية ويحجبه الناس عليه قال تلك عاجل  
بشرى المؤمن رواه مسلم **الفصل الثاني** عن ابي سعيد بن ابي فضالة عن رسول الله صلى الله  
عليه وسلم قال اذا جمع الله الناس يوم القيمة ليوم لا ريب فيه نادى منادى من كان اشرك في عمل عمله  
الله احد اقل يطلب ثوابه من عند غير الله فان الله اغنى الشركاء عن الشرك رواه احمد **وعنه** عبد الله  
ابن عمر وان سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من سمع الناس بعمل سمع الله به اسأله خلقه و  
حقره وصغره رواه البيهقي في شعب الایمان **وعنه** انس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال  
من كانت نيته طلب الآخرة جعل الله غناه في قلبه وجمع له شمله وانته الدنيا وهي راغبتها ومن كانت  
نيته طلب الدنيا جعل الله الفقيرين عينيه وشتت عليه امره ولايات منها الا ما كتب له رواه الترمذي  
ورواه احمد والدارمي عن ابيان عن زيد بن ثابت **وعنه** ابي هريرة قال قلت يا رسول الله بينا انا  
في بيتي في مصلى اذ دخل علي رجل فاعجبني الحال التي راى عليها فقال رسول الله صلى الله  
عليه وسلم رحمتك الله يا ابا هريرة لك اجران اجر التسم واجر العلابية رواه الترمذي  
وقال هذا حديث غريب **وعنه** قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج في  
آخر الزمان رجال يفتنون الدنيا بالدين يلبسون للناس جلود الضان من اللبين

المطابق للشرع من انه يجهل ان يراه احد على حاله حسنة و  
يكبره ان يراه على حاله حسنة مع خلقه من يكون ذلك العمل مطعما للربا ولما للسمعة فيكون من قبل قوله صلى الله عليه وسلم من سره حسنة وسارته سيئة فهو من ١٧ مرقة

الستهم احلى من السكر وقلوبهم قلوب الدنيا يقول الله ابي يغترون ام علي يجتزون وفي حلفت  
لا بعثن علي اولئك منهم فتنة تدع الحليم فيهم حيران رواه الترمذي وعنه ابن عمر عن النبي  
صلى الله عليه وسلم قال ان الله تبارك وتعالى قال لقد خلقت خلقا السنهم احلى من السكر  
وقلوبهم امر من الصبر في حلفت لا يتبعهم فتنة تدع الحليم فيهم حيران في يغترون ام  
علي يجتزون رواه الترمذي وقال هذا حديث غريب وعنه ابى هريرة قال قال النبي صلى الله  
عليه وسلم ان لكل شئ شرة ولكن شرة فتنة فان صاحبها سدد وقارب فارحوه وان اشير اليه  
بالاصابع فلا تعدوه رواه الترمذي وعنه انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال بحسب امرئ  
من الشتر ان يشتر اليه بالاصابع في دين او دنيا الا من عصم الله رواه البيهقي في شعب الايمان

الفصل الثالث عن ابي تيمية قال شهدت صفوان واصحابه وحدثت يوم صبرهم

فقالوا هل سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا قال سمعت رسول الله صلى الله  
عليه وسلم يقول من سمع سمع الله به يوم القيمة ومن شاق شق الله عليه يوم القيمة قالوا  
او صنا فقال ان اول ما ابتئ من الانسان بطن فمن استطاع ان لا ياكل الا طيبا فيفعل  
ومن استطاع ان لا يحوّل بينه وبين الجنة ملاكف من دم اهراقه فيفعل رواه البخاري  
وعنه ابن الخطاب ان خرج يوم ما الى مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجد  
معاذ بن جبل قاعدا عند قبر النبي صلى الله عليه وسلم يبكي فقال ما يبكيك  
قال يبكي شئ سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم سمعت رسول الله صلى الله  
عليه وسلم يقول ان يسير الرياء شرك ومن عادي الله وليا فقد اذنا الله بالحاربة ان الله يحب  
الابرار الاتقياء الاحفياء الذين اذا غابوا لم يتقعدوا وان حضروا لم يفتروا وقلوبهم مصاليم  
الهدى يخرجون من كل غبراء مظلمة رواه ابن ماجه والبيهقي في شعب الايمان وعنه ابى هريرة  
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان العبد اذا صلى في العلانية فاحسن وصلى في السر  
فاحسن قال الله تعالى هذا عبدى حقارواه ابن فاجحة وعنه معاذ بن جبل ان النبي صلى الله عليه  
وسلم قال يكون في آخر الزمان اقوام اخوان العلانية اعداء السريرة فليل يا رسول الله وكيف يكون ذلك  
قال ذلك برغبة بعضهم الى بعض ورهبة بعضهم من بعض وعنه شداد بن اوس قال سمعت  
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من صلى يرائى فقد اشرك ومن صام يرائى فقد اشرك ومن تصدق  
يرائى فقد اشرك رواها احمد وعنه ابى بكر بن قبيص قال سمعت من رسول الله صلى الله  
عليه وسلم يقول فذكرت فابكاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اتخوف على امتى  
الشرك والشهوة المحقة قال قلت يا رسول الله اشرك امنتك من بعدك قال نعم اما هم لا يعبدون شمساً  
لكنهم لا يعبدون الله

وهو على قول ام علي على قول النبي يخرجون اي بكمهم  
الشيخ قال الطيبي ام منقطعة انكروا ولا افتروا هم بالصد  
باجمال اياهم حتى افتروا ثم اضرب عن ذلك وانكر عليهم ما  
هو الحكم منه وهو اجراءهم على الصد مرة واحدة قوله  
من الصبر لا يضرطني اكثر الشيخ بكسر الهمزة في بعضها يمكن  
وفي القاموس الصبر الكفف ولا يمكن اللان ضرورة الشعر  
عصارة شجر ومو الشجر على السنة العامة بكسر الصاد وسكن  
الهاء ولعله ما نحو من لغات الكفف فيكون من باب النقل  
تحقيقاً مرة واحدة قوله لا يتبعهم فتنة بمعنى التفتنة  
يقول اتمم السدغلان كذا اي قسده ما زل به مرة واحدة  
ان كل شئ شرة كسر الشين وقسده بالراء او تارة بالهمزة والشا  
وشرة الشباب لشاطفة كرهه في باب الراء في مادة الشرة  
وانما الشرة فتنة والباء في معنى شدة الهمم وكرهه في باب  
الهاء كذا في اللغات والسنان العابد يبلغ في العبادة  
في اول امره وكل مبلغ يفتخر بسكن حدة وسب اللقطة امره  
ولو بعد من كذا في المرافة لعله واشير اليرغ بان سلك  
طريق الاقراط فلما تعدوه من الفاترين هكذا ذكره الطيبي  
وانما خص ذكر الاقراط لانه قد تهم كونه كمالا في الحقيقة  
ليس بحال وانما الكمال التوسط كذا في اللغات قوله  
ان يشتر اليه دين اعدنيا امانى الدين افاظها وما في الدين  
ظاهرة منطية حب الرياسة واحقاد الناس وتعليق الشهوات  
الغنية النسائية وسكاسة النفس وغوايتها وكر الشيطان حا  
قل ان نجو عنها الا الصدقتين فاحول والتدويل الاولى  
والاسلم له لغات قوله شهدت صفوان ابن الخطاب  
المراد به صفوان بن سليم الزهري سولى عبيد بن عبد الرحمن  
من خوف تاليه جليل القدر من اهل المدينة مشهورى  
عن انس بن مالك وافر من التابعين كان من خيار اهل  
الله الصالحين يقال ان لم يلع جنبه على الاضار بعين  
سته ويقال ان حبه تقيت من كثرة السجود وكان اهل  
جواد السلطان وما فيه كثرة روى عنه ابن حنبل في حبه ذكره  
ثم الظاهر ان المراد باصحابنا صفى العلم والتم قولهم حبه  
لك حبه وهم والحال ان جنبه من عباد الله من طيبان  
الجليل يهون ما كان يصحبه مرة واحدة قوله لا ياكل الا  
طيبا فيفعل اي ما استطاع او سنا فلياكل فان من  
عرف ان اكل الماكول اذ من الاحوال فلا ينبغي له ان  
يجتهد في لذات النفس من طرق البواب بل عليه ان يقتنى  
بالخلل ولو بتجليل من المال وكلف الطيب حيث قل  
تن البطن كناية عن سلة النار وانما يقتنى في هذا التناول  
ليطاب قولهم من استطاع ان ياكل للطيب اي صلا لا  
ونظيره قوله تعالى ان الذين ياكلون اموال اليتامى ظلما  
انما ياكلون في بطونهم ناما ولا على ان اول ما يس النار  
منه البطن مرة واحدة قوله لا كف اشارة الى ان التجليل

لعمل كلف الكثير وقيل اشعار الى تفيه القائل بان فوت الجنة على نفسه بهذا الشئ الخير المستزل مرة واحدة قوله لا ياكل الا طيبا فيفعل اي من حبه كل سلة من سلة اولية معضلة وقال الطيبي كناية عن حارة ساكنهم وانها مظنة مغبرة  
لنفوس اداة ما تفتد وتشتغل به مرة واحدة قوله رغبة بعضهم الى بعض اي بسبب طاعة شهم الى الاخرى وخوف بعضهم من بعض والى اهل اهل النبى الله والبعض ليدل امورهم متعلقة باغراض فاسدة فكله بظرفها



له قول يخرج في هذا السيل جيش ليس يريد غير ذلك... باب...  
 قال البخاري لا سمحة وقال ابوعالم لا يعرف سمحة ورواه مسلم  
 في التمامين وقال ابن جرير الصحيح قول البخاري سمحة  
 سمحة قوله لا اذ كانت اي طاعة قبل ان يبايعه اذ كانت في يده  
 وبضم اذا كانت نافذة... قوله كنا اي ذلك كل  
 قولنا كان اي من الاعمال ولصعب كما سأل على الحال على ان  
 كون ذلك العمل في نفسه كان غير الاشارة الى القول لا في  
 وفي شخص كان فالتقدير كانا ذلك لعملي واصحابي عمل  
 من كان اي سوله انا فوجه اوله بقوله تعالى وان سمع  
 ما كنتم تكتمون... امرتاه... قوله دار المؤمن والدار المنة  
 بها كما يعرفها الرواة وغيرهم من الاعيان... قوله  
 قوله بايعكم على ذلك في قوله تعالى يا ايها الذين امنوا  
 القول من حين قامت امره لقثمان بن مخلوق لما قوته  
 حضا لك في الجنة نزلها على سوره الادب بالحكم على الغيب  
 قلت لا يخفى ان ما سبب ورود الحديث لا مثل كفى اذا  
 الاشكال في ايها ان يكون هذا من قول الله تعالى لا يفتر  
 اسماء تقدم من ذنوبك وانا غفلت وفيها ان اشخ على تقدم  
 صوته في الخبر النسخ انما يكون في الاحكام لاني الاخبار وثباتها  
 يكون نصيا للدين في المصلحة دون المصلحة قلت هذا هو الصحيح  
 ان يكون محصرا بالامر الذي يخرج من غير نظر في سبب  
 ورود الحديث قلت هذا من حيث فيما قبله والحكم بطريق الاعم  
 هو الوجه الاصح والمراد بالامر الذي يخرج من غير النظر في سبب  
 عليه سلم في الجمع ما عطف به والشع والري والمرض والصحة  
 والفقير والحني وكذا حال الامنة قبل السعي اخرج من يدي  
 ام اقبل كما فعل بالانبياء من قبله وتزمت بالجارية كتم  
 بكم كالمؤمنين من قبلكم واتي صل انه يرفع في علم الغيب  
 عن نفسه لا يبين بطلان غيره وانه غير واقف ولا مطلع على  
 المقدور وغيره والكنون من امره وهم غيره والامر متروك في  
 امره غير متيقن بجملة ما صح من الاماريت الدالة على خلاف  
 ذلك بانه في المطابقة بلفظه قوله حاشا ليخ امر  
 الجملة وكسر يوم حشرات الارض وفي النهاء ويعدى بالجمع  
 المهلة وهو يابس السمات وهو يوم ١٢ رماة... قوله لا  
 وفي بعض الروايات عمرو بن لحي ولهما واحد اصم ابوه  
 والاخر حبه كذا قيل... سمحة قوله وكان اول من  
 السوايب وهو اول من سبب الامانة والاولاد في  
 مكة وكل اهلها على التقرب اليها بتيسير لعذاب فكانت سكر  
 عن اهل والركيب ولا يذبح من الرمي... سمحة قوله  
 ويل للعرب خص بذلك العرب لانهم كانوا من علم حيث  
 كذا قال البخاري قوله من شردت اقرب اي قرب وقت خروج  
 جيش يقاتل العرب قبل ان يبعثوا لقتل في العرب اهلها  
 كل من سبب ما حرمه الله لان قتل كثيرة الفروج والاموال  
 والتعدي فيها والمراد من الروم السرد الذي بناه ذو القرنين وانه  
 اُسعت فخرجوا وذلك بعد خروج الدجال... سمحة قوله

ابو... باب... ٢٥٦...  
 ابو... النصارى... ابو... ولد علي بن عبد...  
 ابو... النصارى... ابو... ولد علي بن عبد...

ولا قرا ولا سجرا ولا وثنا ولكن يراون باعما لهم والشهوة الخفية ان يصح احدهم صامتا تعرض ل الشهوة من  
 شهواته فيترك صومه رواه احمد والبيهقي في شعب ال ايمان وعنه ابن سعيد الخدري قال خرج علينا  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن ننذاكر المسيح الذجال فقال لا اخذكم بها واثقون عليكم عندي من  
 المسيح الذجال فقلنا بلى يا رسول الله قال الشريك الخفي ان يقوم الرجل فيصلي فيزيد صلواته لما يرى من  
 نظر رجل رواه ابن ماجه وعنه محمود بن بسيدان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان اخون ما اخاف عليكم  
 الشريك الاصغر قالوا يا رسول الله وما الشريك الاصغر قال الرياء رواه احمد وزاد البيهقي في شعب ال ايمان يقول الله  
 لهم يوم يجازي العباد باعمالهم اذهبوا الى الذين كنتم تراون في الدنيا فانظروا هل تجدون عندهم جزاء وخيرا  
 وعنه ابن سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو ان رجلا عمل عملا في صحفة لا باب لها و  
 لا حرفة خرجت على الناس كما نتا ما كان وعنه عثمان بن عفان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان  
 له سريرة صلحتها او سيئة اظهر الله منها ردا يعرف به وعنه عمر بن الخطاب عن النبي صلى الله عليه وسلم  
 قال انما اخاف على هذه الامة كل منافق يتكلم بالحكمة ويحل بالجور روي البيهقي الاحاديث الثلثة في شعب  
 ال ايمان وعنه المهاجرين جيب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى اني لست كل كلام الحكم  
 انقبلي ولكني انقبلي هته وهو اة فان كان هـ وهو اة في طاعة جعلت صحتها حمد الى ووقاد او ان لم يتكلم رواه  
 الدارمي باب البكاء والخوف الفصل الاول وعنه ابي هريرة قال قال ابو القاسم صلى الله عليه وسلم  
 والذي نفسي بيده لو تعلمون ما اعلو بكم كثير او لضحكتم قليلا رواه البخاري وعنه ام العلاء  
 الانصارية قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والله لا ادري والله لا ادري وانا رسول الله ما يفعل بي و  
 لا بكر رواه البخاري وعنه جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عرصت على النار فرأيت فيها امرأتين  
 بنى اسرائيل تعذب في هرة لها ربطة فلما تطعمها ولم تدر بما تاكل من خشاش الارض حتى ماتت جوعا و  
 رايته عمر بن الخطاب في الخبر قضية في النار وكان اول من سبب السوايب رواه مسلم وعنه زينب بنت  
 محش ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل عليها يوما فرأى في انظر الى الله وتل للعرب من شر قد اقترب  
 فخرج اليوم من ردم يا جوج وما جوج مثل هذه وحلق باصبغ الايهام والتي تليها قالت زينب فقلت  
 يا رسول اقمم لك وفسنا الضالمون قال نعم اذا كثرت الخبث متفق عليه وعنه ابن عمار واابي مالك الاشعري  
 قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليكون من امتي اقوام يستحيون الخنزير والحريرو والخمر  
 والمعازف ولينزلن اقوام الى جنب علم يروم عليهم بسارحة لهم يا تهم رجل بحاجة فيقولون ارجع الينا  
 عند اقبستهم الله ويضع العلم ومسخ اخيرين قردة وخنازير الى يوم القيمة رواه البخاري وفي بعض  
 نسخ المصنف بالجمع بالحاء والراء المهملتين وهو بصيغف وانما هو بالحاء والزاي المعجمتين نص عليه الحميدي  
 وابن الاثير في هذا الحديث وفي كتاب الحميدي عن البخاري وكذا في شرحه للخطابي تروم عليهم

باب... باب...  
 ...  
 ...

له قوله ثم بشا اي يوم القيامة على اعلمهم ثم اي بعث الصالح على علمه وكذا الطاهر قال انظر بيته اذا ذنب بعض القوم بزل العذاب يخرج من كان في القوم سوار فيه المذهب فهو يشركهم وكنهم مجنون يوم القيامة على حسب ان يكون ريت بمعنى الهضت تكون الجملة صفة او مالا اي صفة

سأرحمهم يومئذ لهم حاجة وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا انزل الله بقوم عذابا اصاب العذاب من كان فيهم ثم يعثوا على اعمالهم متفق عليه وعن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثت كل عبد على ما مات عليه رواه مسلم **الفصل الثاني** عن ابن هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ريت مثل النار نام هاربها ولا مثل الجنة نام طالبها رواه الترمذي **وعن** ابي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ريت مثل النار الله عليه وسلم اني ارى ملائكة ترون واسمع ما لا تسمعون اظنت السماء وحق لها ان تاط والذئب نفسى بيده ما فيها موضع اربع اصابع الا وملك واضع جبهته ساجدا لله والله لو تعلمون ما اعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا وماتنذذتم بالنساء على الفريشات ونحو حجة الى الصعدات تجازون الى الله قال ابو ذر يا ليتني كنت شجرة تعضد رواه احمد والترمذي وابن ماجه **وعن** ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من خاف اذ لم يدر ومن اذ لم يبلغ المنزل الا ان سلعة الله عليه الا ان سلعة الله الجنة رواه الترمذي **وعن** انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يقول الله جل ذكره اخرجوا من النار من ذكرني يوما وخلفني في مقام رواه الترمذي والبيهقي في كتاب البعث والنشور **وعن** عائشة قالت سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن هذه الآية والذين يؤتون ما اتوا وقلوبهم وجلة اهم الذين يشربون الخمر ويسرقون قال لا يا ابنت الصديق ولكنهم الذين يصومون ويصلون ويتصدقون وهم يخافون ان لا يقبل منهم اولئك الذين يسارعون في الخيرات رواه الترمذي وابن ماجه **وعن** ابي بن كعب قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا ذهب قلت الليل قام فقال يا ايها الناس اذكروا الله اذ كروا والله شجاءت الراجفة تتبعها الرادفة جاء الموت بما فيه جاء الموت بما فيه رواه الترمذي **وعن** ابي سعيد قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم لصلوة فرأى الناس كأنهم يكثفون قال اما انكم لو اكثرتم ذكر هاذم اللذات لشغلكم عما ارى الموت فاكثر واذا ذكر هاذم اللذات الموت فانه لم يات على القبر يوم الا تكلم فيقول انا بيت الغربة وانا بيت الوحدة وانا بيت التراب وانا بيت الدود واذا دفن العبد المؤمن قال له القبر مرحبا واهلا اما ان كنت لاحب من عيشي على ظهري الى فاذا وليتك اليوم وصرت الى فستري صنيع بك قال فيسبع له من بصره ويقول له باب الجنة واذا دفن العبد الفاجر او الكافر قال له القبر لا مرحبا ولا اهلا اما ان كنت لا بعض من عيشي على ظهري الى فاذا وليتك اليوم وصرت الى فستري صنيع بك قال فيلتنو عليه حتى تتكلم اضلا قال وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا صابغ فادخل بعضها في جوف بعض قال ويقبض له سبعون تليق بالوان واخذ منها نغم في الارض

قالوا عنها وشيى لها رب من عذاب النار ان يفر من حالها قوله ولا مثل الجنة اي نعمته ولا قوله نام طالبها وشيى له ان يكمل الهدى في امتثال الاوامر ليدرك الهدى مرارة قوله قول اطلت السماء اي صاحبت ما شئت اطلت الرطل ونحوه باط اطلت صوت والابل انت تعبا والاطيط صوت الرطل والابل من اقلها وقيل البريق ان الجلباب من الصلح المنكحة وكثرتم وتكلمهم كما باط الكركب ويوكتا به عن كثرتم وان لم يكن هنا صوت وان كان كذا قالوا قبل من خيتة الله فاذا خيت من الهدى انما هو موضع عبادة الملائكة فالانسان اولى بان يشي ويكفي من ان يرضت بالذئب قوله وكثرتم الى الصلح جمع صفة يجمعين جمع صعيد يعني الطريق كطريق وطريق طريقا وهي في الاصل بمعنى التراب او هو الارض قوله جمع صفة نظرت وظلمات وهو فناء الدار وعمر الناس والسنن فخرتم من يجمعهم الى قاتلها والى الطرق والعمارة كما هو شأن الخزون الذي ضاق عليه الامر مرارة عنه قوله من خان اصح الدين حركة والدرحة بالضم والفتح السير من اول الليل وقد ادرجها فان سارع من آخره فادخلها بالتحديد وفي الصلح الاول للسير من اول الليل والاول للسير من آخر الليل والاسم من الاول والآخر بالتحريك ومن الثالثة بغير العزم والفتح اي من خاف ذلك سد وكيد الشيطان فيهرب من الجحيم الى المعصية الى الطاعات ولا يورث في التوبة ولا يكمل في الطاعة لمحات هي قوله الذين يقرن الزانية يظنون ما اعلموا قرى ياتون ما اتوا بقصر له يظنون ما فعلوا وسوال ما نضد حتى على قرارة وقرارة من اللاتمان لكن الرابح في النسخ برهانه والظاهر ان كنه الثانية وقد وجهان للفاعل يولى اي يولى من نفسه اغفل ويخرج منها فاقم صلوات الله عليه قوله اذا ذهب الاما او التائمين من اصحاب الغافلين من ذكرنا فيهم عن اليوم ليستندوا به كراستهم في التوجه وفي هذا ما ذكره في من المؤمن وانما من غيرهم ان يقولوا مثل من الغافلين من الليل مرارة عنه قوله لا رجعة جفت حرك وحرك واضطرب والرجعة الزلزلة والرجعة المنفعة للمادى والراوية المنفعة للجملة مرارة عنه قوله كثرتم من اقتتل من الكفر بالثمن الجملة ويظهر الاشارة بالضحك وقوله باقم اللذات اليهم بالذلل المجرى والطلع والذلل المجرى نقض اليهم قال السجدي قد خرج ان الرعدة بالجملة ونقل الحواشي عن صاحب المهادت باقم اللذات بالذلل المجرى من القاطع وهو الا نسب بحسب السنن كمن في بعض النسخ بالذلل المجرى لمحات مرارة عنه قوله ما سميت الدعوى خلافا من كان يكتف بحكم ويحكم في استعمال اللذات من المأكول والشروب لان

قال امره الى الفتنة ولا يخفى في ذلك المكان الاصل الصلح فالقبر صندوق اصل مرارة عنه قوله وليك من التولية جهلا او من الولاية صلحا له جعلت او مرت قاما كما عليك مرارة

سأله قوله قد ثبت أي ظهر عليك آثار الضعف قبل إيمان الكبر وليس المراد منه ظهور كثرة الشعر الأبيض عليه لما روى الترمذي عن أنس قال ما عدت في رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم ولحمته إلا أبيض عشرة عشرة مرة  
قوله شيبته هو يعني ان ما بينا من احوال يوم القيمة والنور  
صلى الله عليه وسلم في المنام فقال له انت قلت شيبته هو و  
فقال نعم فقال باي آية فاجاب بقوله فاستقم كما امرت ذلك  
لان الاستقامة على الطريق من غير ميل الى الافراط و  
التقريط في الاحتقاقات والاقوال والاعمال عميرة جدا  
قال السيد ١٢٠ قوله هي اوق في اصيتم من الشرايع  
فيه معنيان احدهما الحكم على الاما لا ي احسن الاعمال حكم  
وثانيها لا تبالون في مستصونها وكنا نعد بان المهلكات  
ويؤد لمنه الثاني قوله في الحديث الثاني اياك ومحقرات الذرة  
اي التي تحقرونها ١٢١ لمحات لك قوله اياك ومحقرات الذرة  
الجزاى صغارتها ونص بها فانه ربما يسأل صاحبها فيها بعد  
تواركها بالثيرة وبعد الامتقانات بها في الشية غفلة عنه انه  
لا صغيرة مع الاضداد ان كل صغيرة بالنسبة الى عظيمة  
السد كبريات كبرية والقليل منها كثيرة ولذا قد يعطوا الله  
عن الكبرية ويعاقب على الصغيرة ١٢٢ مرارة ١٢٣ قوله  
بروناني النهاية في الحديث الصريح في الشار الفينة المارعة  
اي لا تعب فيه ولا مشقة وكل مجرب عندهم بارود قيل معنى  
الفينة الشا بسية المستقرة عن قولهم بروناني فلان حق  
اي ثبت انتهى قوله كفا فاراسا براس نصب على الحال  
من قاله فخرنا منه اي مساويين لا يكون لنا ولا علينا  
لا يوجب ثوبا ولا عقالا قال الطيبي الحال من ضمير المجرور  
بجنانته في حال كونه لا يفضل عليه شيئا من اذن الغافل  
اي كقوله فاحاشو ١٢٤ مرارة ١٢٥ قوله القصد في الفقر  
والغنى يحل سمين احدهما الاقتصار والتوسط في الفقر والغنى  
بان لا يكون في نهاية الفقر ولا في نهاية الغنى فان الخثار  
ان الكفاف افضل وثانيها رعاية الاحتمال في حالتي الفقر  
والغنى قوله وامر بالمعرف بغير العيون وسكون الرار بها حاشرا  
المذكورات وقيل صلى الله عليه وسلم امرني ربي تسع فتقبل  
ان هذا اجل ما ذكره من قوله فذلك الحساب فان المعروف يتناول  
كل عرف في الدين ١٢٦ لمحات لك قوله من حرمهم الحار  
وتشبهه الرار المثلين اي خالفه في القاموس حلاله اقبل  
عليك وبذلك منه ١٢٧ مرارة ١٢٨ قوله لا تهادوا هديا راحلة  
الرا حلة هي البعير القوي على الاسفار والاعمال يستوى فيه المذنب  
وغيره وبادءه لبا لثة وللمن ان الناس كثير والرضع منهم قليل  
وقيل المراد قرون آخر الزمان دون القرون الثلاثة المشهورة  
بهم القضيير قليل لا عاقبة اليه لا احتمال ان المؤمنين منهم  
قليلون ولحق ان التعجب من اناس لم يرضى الصالح للصحة  
تليل على كل زمان غايته انه في آخر الزمان اقل قليل ١٢٩  
قوله سن من قبلكم اذ يعلم السين جمع سنة وهي لغة العرب  
سنة كانت او هيته المراد منها طرفة اهل الالهواء والبدع  
التي ياتونها من تلقاها لهم بعد انبياهم من غير وجه  
تحريف كتابهم كما اني بنى اسما على النمل بالتحل في بعض  
الفارسي سنة خالها بالثلاثة معناها الروي من السنة ١٣٠ مرارة

باب — بالام الما صنية اخذ مني ما اغذتني شيبته (٢٥٨) خوقا على اتى روى ان بعضهم راعى الجنب | تغير الناس

ما ائبنت شيئا ما بقنت الدنيا فيما حسنه ومخ شئنه حتى يقضي به الى الحساب قال وقال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم انما القبر روضة من رياض الجنة او حفرة من حفر النار رواه الترمذي  
وعن ابى محقة قال قالوا يا رسول الله قد ثبت قال شيبته في سورة هود واخواتها رواه الترمذي  
وعن ابن عباس قال قال ابو بكر يا رسول الله قد ثبت قال شيبته في هود والواقعة والمرسلات  
وعمر نيسابون واذا الشمس كورت رواه الترمذي وذكر حديث ابى هريرة لا يلج النار في كتاب  
الجهاد الفصل الثالث عن انس قال انكم لتعملون اعمالا هي ادق في اعينكم من  
الشعر كذا نعد ما على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم من الموبقات يعني المهلكات  
رواه البخاري وعن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا عائشة اياك  
ومحقرات الد ثوب فان لها من الله طابا رواه ابن ماجه والدارمي والبيهقي في شعب الايمان  
وعن ابى برة بن ابى موسى قال قال لى عبد الله بن عمر هل تدري ما قال ابى لايك قال  
قلت لا قال فان ابى قال لايك يا موسى هل يسرك ان اسلامنا مع رسول الله صلى الله  
عليه وسلم وهجرنا معه وجهادنا معه وعملنا كدهم برك لنا وان كل عمل عملنا بعده  
نجونا منه كفا فاراسا براس فقال ابوك لابي لا والله قد جاهدنا بعد رسول الله صلى الله عليه  
وسلم وصليتنا وصمتنا وعملنا خيرا كثيرا واسلم على ايدىنا بشرك كثير وانا لخرج ذلك قال  
ابى ولكنى انا والذى نفس عمر بيده لو دد ذلك ان ذلك برك لنا وان كل شئ عملنا بعده نجونا منه  
كفا فاراسا براس فقلت ان اباك والله كان خيرا من ابى رواه البخاري وعن ابى هريرة قال  
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امرني ربي بتسج خشية الله في السر والعلانية وكلمة  
العدل في الغضب والرضا والقصد في الفقر والغنى وان اصل من قطعنى واعطى من حرمنى  
واعف عن ظلمنى وان يكون صمتى فكرا ونطقى ذكرا ونظري عبرة وامر بالعرف وقيل بالعرف  
رواه رزين وعن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من عبد  
مؤمن يخرج من عينيه دموع وان كان مثل لباس الذباب من خشية الله ثم يصيب شيئا من حرم  
وجهه الاحرمه الله على النار رواه ابن ماجه باب تغير الناس الفصل الاول عن  
ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما الناس كالايل المائة لا تكاد تجد فيها راحلة  
منفق عليه وعن ابى سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لتتبعن سنن من قبلكم  
تسيرا بشيرو ذرا عابد راع حتى لو دخلوا حجر صبت تبعتموهم قيل يا رسول الله اليهود  
والنصارى قال فمن متفق عليه وعن ميرداس الاسلمى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
يذهب الصالحون الاول فالاول وتبقى حفالة الشعير والتمر لا يباليهم الله بالتم

المراد من الصالحون ١٣١

رواه البخاري **الفصل الثاني** عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 اذا مشيت امتي المظطبياء وخذ منهم ابناء الملوك ابناء فارس والروم سلط الله شرارها على خيارها  
 رواه الترمذي وقال هذا حديث غريب **وعن** حذيفة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال  
 لا تقوم الساعة حتى تقتلوا امامكم وتقتلوا ويا سيبا فكم ويرث دنياكم شراركم رواه الترمذي  
**وعنه** قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى يكون  
 اسعد الناس بلد نياككم ابن ككم رواه الترمذي **والبهيقي** في دلائل النبوة  
**وعن** محمد بن كعب القرظي قال حدثني من سمع علي بن ابي طالب قال انا جلوس مع  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد فاطلع علينا مصعب بن عمير ما عليه الابردة  
 له مرتوعة بفرس فلما راه رسول الله صلى الله عليه وسلم بكى للذي كان فيه من النعمة والذمة  
 هو فيه اليوم ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف بكم اذا غدا احدكم في حلة وراح  
 في حلة ووضعت بين يديه صحفة ورفعت اخرى وسألتموه بيو تكم كما تستر الكعبة  
 فقالوا يا رسول الله نحن يومئذ خير من اليوم نقرع للعبادة ونكفي المؤنة قال لا انتم اليوم  
 خير منكم يومئذ رواه الترمذي **وعن** انس قال قال رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم ياتي على الناس زمان الصابر فيهم على دينه كالقالبض على الحجر رواه الترمذي  
 وقال هذا حديث غريب اسنادا **وعن** ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم اذا كان امرؤ كوخيا ركع وغنيا ركع وسبحا ركع واموركم شوري بينكم  
 فظفر الارض خير لكم من بطنها واذا كان امرؤ كوخيا ركع وغنيا ركع ومجلا ركع واموركم الى  
 نسايتكم فطن الارض خير لكم من ظهرها رواه الترمذي وقال هذا حديث غريب **وعن**  
 ثوبان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤشك الامم ان تداعى عليكم كما تداعى  
 الاكلة الى قصعتها فقال قائل ومن قبله نحن يومئذ قال بل انتم يومئذ كثير ولكنكم غثاء  
 كفتاة السيل وليترعن الله من صدوركم والمهابة منكم وليعذفن في قلوبكم الوهن قال  
 قائل يا رسول الله وما الوهن قال حب الدنيا وكرهية الموت رواه ابوداؤد **والبهيقي** في دلائل  
 النبوة **الفصل الثالث** عن ابن عباس قال ما ظهر الغول في قوم الا القى الله في قلوبهم  
 الرعب ولا فشا الزنا في قوم الاكثر فيهم الموت ولا نقص قوم المكيال والميزان الا قطع عنهم الرزق  
 واحكم قوم بغير حتى الافشا فيهم الدم ولا خير قوم بالعهد الا سلط عليهم العدو رواه مالك  
**باب الانذار والتحذير الفصل الاول** عن عياض بن حماد الجعفي ان  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ذات يوم في خطبة الا ان ربي امرني ان اعلمكم ما جهلتم

له قوله اذا مشيت امتي المظطبياء...  
 المكسرة وذكرني مع الجهادي بعضهم ممدودة وعند بعض  
 كذا فيهما بعد طارثا في ذكرني بعض الخواشي وروي في غير ذلك  
 ويظهر من هذا ان لفظة علي بن الحسين بالياتين وواحدهما قبل  
 الطاهر لا بعد ما والسا علم واكثر من باب الاخبار بالياتين  
 حيث وقع كما اورد على النبي صلى الله عليه وسلم فانه لما اتوا بلاد  
 فارس والروم وسوا اولادهم واستمدوا بهم سلاطنتهم  
 عليه سلطنتهم اية على بني فاطم فغضوا ما فعلوا وكذا ايام  
 له قوله ان من كان في اي يقيم بين يديه في الرخ كالحاظ  
 لعق في لزمه وقال كذا اي يقيم ويقال هو الذليل المبتس  
 والمراد به من لا يعرف اصله ولا يدرى خلقه وهو في حرفة  
 للعمل بالعبادة واصل كذا والمراد كذا قوله  
 كان غير ان بعضهم يروي عن النبي صلى الله عليه وسلم قوله عليه  
 ليس على منة قوله لا يرد لك كسا فخلوا السواد والبيض  
 قوله قوله بفرس فلما راه رسول الله صلى الله عليه وسلم بكى  
 النبي صلى الله عليه وسلم وذكر النعمة والاموال بكه وروى  
 كبار اصحاب السنة السالكين في مسجد قباء مرة قال  
 قوله اليوم الذي في الوقت الحاضر والقاهر المتهاصن كانه  
 عليه الصلوة والسلام كما كان رحمة له شفقة عليه لما راه  
 من فقر وفاقته لا سيما وقد كان عزيزا في قومه وغسقا في  
 نعمته لكن ينال بعض المناناة اذ وقع صلى الله عليه وسلم  
 مع حجر جرش على حوضي الله عند ما رأى النبي صلى الله عليه  
 وسلم مضطجعا على حصى يرسر بين يديه وبينه شئ وقد افر  
 الحصى على يده الشريف وذكر عمر بن عبد العزيز في حقه قال  
 له انت في ذلك القام باعرا ما ترضى ان تكون لهم الدنيا  
 ولنا الآخرة قال اني انزل بالبحار على الفرح في ادمه  
 في امته من اختار الزهر في الدنيا والاقبال على الجنة  
 مرة قال كذا قال بعض على الجمر بين كمالا يكن  
 القبح على الجرة الا لا يصبر شيئا على المشقة كذلك  
 في ذلك ان لا يتصور حفظ ويند في امانه الا لا يصبر  
 وتثبتهم من المعلم ان المشبه يكون القوي فالمراد  
 به المبالغة فلان فيه ان احد يصبر على قبض الجمر مرة  
 له قوله امرؤ كوخيا ركع وغنيا ركع ومجلا ركع واموركم الى  
 الشورى واستشاره طلب من المشورة وشورى مصدر  
 استشاره في شورى والمشورة موجبة للاقتلاف و  
 الاقتلاف خلاف الاستبداد فانه يهتد بالتخالف والتقا  
 كذا قوله تراعى عليكم اي دعا بعضهم بعضا لتكلم كسر  
 مشرككم كما يترامى بالجملة الا لا يصبر بعضهم بعضا الى قصتها  
 التي يكون منها قوله الذين امس سبيل الذين تكل  
 حب الدنيا الخ فانها اذا احب حياة الدنيا وكره الموت  
 لم يشج على الجهاد والقائمة مع الكفار ولعلت

قوله ومن تكل على طين الاستنهام اي ذلك من تكله من فيها او يكون من يمشي في قلة غشا كغراب الزهد الهالي من ورق الشجر الخ لانه السيل المعاني  
 على هذه الاشياء حسبا كما ورد في ذلك من كركل الى علم الشاة وتثنيها على وناسها طه قوله الزرق اي الحلال اذ كره الزرق الذي في ربه ثم قوله يخرج اي يخرج مستحقا لغيره في انهم القاسم على بلانهم الكسرة

شكارة خرد

58  
2

58  
2

ما علمني يومى هذا اكل مال مخلت عبد احلال وانى خلقت عبداي حنفاء كلهم وانهم انهم  
الشياطين فاجتالهم عن دينهم وحرمت عليهم ما حللت لهم وامرتهم ان يشركوا بي فلم ينزل  
به سلطانا وان الله نظر الى اهل الارض فبقههم عربهم وجنهم الا بقايا من اهل الكتب وقال  
انما بعثتك لابليك وابتلى بك وانزلت عليك كتابا بالانجيل الماء تقراه ناما ويقظان  
وان الله امرني ان احرق قريشا فقلت رب اذا ابتغوا راسي فيد عوه خيزة قال استخرجهم كما  
اخرجوك واغزهم نغرك وانفق فسنفق عليك واجعت جيشا نبعت خمسة مثله وقاتل بين  
اطاعك من عصاك رواه مسلم وعن ابن عباس قال لما نزلت وانذر عشيرتک الاقربين  
صعد النبي صلى الله عليه وسلم الصفا فجعل ينادى يا بني فهدى يابني عدى لبطون قريش حتى  
اجتمعوا فقال ارايتكم لو اخبرتكم ان خيلا بالوادى تريد ان تغرب عليكم اكنتم مصدق في قالوا نعم  
ما جربنا عليك الا صدقا قال فاني نذير لكم بين يدي عذاب شديد فقال ابو لهب تبأ لك شأنك  
اليوم الهدى اجمعتمنا فنزلت تبئت يدي ابي لهب وتب متفق عليه وفي رواية نكادى يا بني عبد مناف  
انما متلى ومثلكم كمثل رجل راي العدو فانطلق بريأ اهله فخشى ان يسبقوه فجعل يهتف  
يا صباحاه وعن ابن مريرة قال لما نزلت وانذر عشيرتک الاقربين دعا النبي صلى الله عليه وسلم  
قريشا فاجتمعوا فعزم وحض فقال يا بني كعب بن لؤي انقذوا انفسكم من النار يا بني مرة بن كعب  
انقذوا انفسكم من النار يا بني عبد شمس انقذوا انفسكم من النار يا بني عبد مناف انقذوا انفسكم  
من النار يا بني هاشم انقذوا انفسكم من النار يا بني عبد المطلب انقذوا انفسكم  
من النار يا فاطمة انقذى نفسك من النار فاني لا امليك لكم من الله شيئا غير ان لكم حراما سألها  
بلا الهارواه مسلم وفي المتفق عليه قال يا معشر قريش اشتروا انفسكم لا اغنى عنكم من الله  
شيئا ويا بني عبد مناف لا اغنى عنكم من الله شيئا يا عباس بن عبد المطلب لا اغنى عنك  
من الله شيئا ويا صفية عمة رسول الله لا اغنى عنك من الله شيئا ويا فاطمة بنت محمد سليلي  
ما شئت من مالي لا اغنى عنك من الله شيئا **الفصل الثاني** عن ابي موسى قال قال رسول  
الله صلى الله عليه وسلم امتي هذه امة مرحومة ليس عليها عذاب في الآخرة عذابها في الدنيا  
الفتن والزلازل والقتل رواه ابو داود وعن ابي عبدة ومعاذ بن جبل عن رسول الله صلى الله  
عليه وسلم قال ان هذا الامر بدأ نبوة ورحمة ثم يكون خلافة ورحمة ثم ملكا عضو ضا ثم كائن  
حربة وعتوا وفسادا في الارض يستحلون الحريم والفروج والمخمر ويرزقون على ذلك وينصرون حتى  
يلقوا الله رواه البهقي في شعب الايمان وعن عائشة قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم  
يقول ان اول ما يكفأ قال زيد بن يحيى الراوى يعنى الاسلام كما يكفأ الاناء يعنى تحرق قيل  
اي في الاسلام

ان خلقهم حنفاء موثبين عند الميثاق بالاستبرك كما قالوا لي  
فلما وجدوا حلالا وهو مقر بان لا يباوان اشرك به واختلفوا  
فيه انتهى ١٢ لم يله قوله فاجتالهم اسما لاجلهم اسما لاجلهم  
و بعد فهم عن دينهم قوله سلطانا اي حجة وبرهان لا يملكها  
المراء بهم جماعة من قوم عيسى عليه السلام بقوا متابعين له  
عليه السلام قوله ابتيك اي بالتبليغ والتبليغ على الايمان  
قوله كتابا بالانجيل الماراي لا يجره بل هو مظهر في الظاهر  
وصدده العالمين لاي تارة الباطل من بين يديه ولا من خلفه  
وكانت الكتب المنزلة للرجح خلقا وانما يمتد في خلقها على  
السمات كقوله ارايتكم بسنة اجدوني وتحييتي ما ذكره  
اليطيب من النبي صلى الله عليه وسلم المرفوع من الخطاب العام للغير  
الثاني لامل لروى عن كلبان للاول لان الاول هو قوله  
اجمعتم في اني طيبين فيستوي فيه التذكير والتثنية  
والاخر في اني طيبين فاذا اريد بيان ما بعدهه الا ان كان بين يدي  
في الحديث بعلاتنا بلعنا المراء والهاشمي فكانه قال رايتم  
فان رايتم قاطوني قولا يصاحا لما كانت الغارة فاعلم  
يكون في الصباح خص به ولو كانت في المساء يضره  
اعلم في كونه يقال لا تاراهم خوف والسمي يا قوم اضربوا  
الافادة بالذباب قبل في الصدوق مرعاة قوله لا  
الكلبي في اراءه ان من يذبحك ولا تشفا عنه صلى الله  
عليه وسلم للقرابة بل لوجه الامانة تقع قولا سألها الهنسي  
اصلمكم في الدنيا بيمينه القارة ولكن لا اغنى عنكم من الله  
شيئا مرعاة قوله ليس عليها عذاب الهوى بل تعذب  
عذابهم انهم يحوزون باعابهم في الدنيا باعابهم والامراض  
وانواع البلاء ولم يرد ان لا يعذب احد من امتي في الآخرة  
بل ارادوا ان يخاصوا امتهم بجزء من الصدوق والهم ابي  
في الدنيا شيئا غيرا عليه وكفهم في زورهم وليست فيه كفاية  
سائر الامم وبالجملة اشارة الى سنة حجة لاسما بالفتنة الى هذه  
الامة حجة حجة قوله الفصل اي بغير حق وقيل الحديث  
خاص بحجة لم تات كبيرة ولكن ان تكون الاشارة الى  
جادة خاصة من الامامة وهم للشاهدين من الصحابة وقال  
المنظري حديثه شك لان مذهبهم ان لا يعذب احد من  
امتهم صلى الله عليه وسلم بل فيهم من ارتكب الكبائر وغيره  
فصدقت الاحاديث بتعذيب مرتكب الكبيرة اللهم الا  
ان يقول بان المراء بالامة ههنا من اتقى به صلى الله  
عليه وسلم ويشتمل ما امر الله به في كتابه ١٢ مرعاة قوله  
ان ذال الامم من ذال الحديث انه كان اهل الدين تامل في  
والرحمة ثم بعد انقضاء زمن الخلفاء الراشدين زمان حقة و  
شقة وصل ثم بين الامم بعض العلم ثم كان الامم  
لمت في قوله ان اول ما يكفأ صلى الله عليه وسلم كانت  
تحدث في القرية... في اشارة الى ان اول ما يكفأ صلى الله عليه وسلم كانت  
في يكفأ وهو النسب بقوله كما يكفأ الامم كان الاسلام مثل بانما في الامم كما يكفأ اي يقبل ويكف  
فخرج منه الامم كما يكفأ اي يقبل ويكف

اي في الاسلام  
اي في الاسلام  
اي في الاسلام  
اي في الاسلام

فكيف يا رسول الله وقد بين الله فيها ما بين قال يسمونها بغير اسمها...
الفصل الثالث عشر عن النعمان بن بشير عن حذيفة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تكون النبوة فيكم ما شاء الله ان تكون ثم يرفعها الله تعالى ثم تكون خلافة على منهاج النبوة...
ان تكون امير المؤمنين بعد الملك العاض والجبرية فسرتبه وأعجبه يعني عمر بن عبد العزيز رواه احمد والبيهقي في دلائل النبوة كتاب الفتن الفصل الاول عن حذيفة قال قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم مقاما ماترك شيئا يكون في مقامه ذلك الى قيام الساعة الاحد به حفظ من حفظه ونسبه من نسبه قد علم اصحابي هو الامم وانه ليكون من انكسرت قد نسيت...
فاره فاذكرة كما يذكرون الرجل اذا غاب عنه ثم اذا رآه عرفه متفق عليه وسكن قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول تعرض الفتن على القلوب كالحصير عودا عودا فانما قلب انسان ككتف فيه نكتة سوداء واى قلب انكرها نكتت فيه نكتة بيضاء حتى تصير على قلبين ابيض مثل الصفا فلا تضره فتنة مادامت السموات والارض والاخراسود مزيانا قالكوز حيا الاعرف معروفان لا ينكر الا ما اشرب من هواه رواه مسلم وسكن قال حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثين رايت احدهما وانا انتظر الاخر حتى ثنا ان الامانة نزلت في حيا قلوب الرجال ثم علموا من القرآن ثم علموا من السنة وحل ثمان عن رفعها قال ينام الرجل النومة فتقبض الامانة من قلبه فظل اثرها مثل اثر الورك ثم ينام النومة فتقبض فيبقى اثرها مثل اثر الجمل كجهد ووجهة على رجليك فقط فتراه منتبرا وليس فيه شيء ويصير الناس يتبايعون ولا يكاد احد يورث الامانة فيقال ان في بني فلان رجلا امينا ويقال للرجل ما عقله وما اظفره وما اجله وما في قلبه مثقال حبة من خردل من ايمان متفق عليه وسكن قال كان الناس يسألون رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الخير وكنت اسأل عن الشر فاجابني ان يدركني قال قلت يا رسول الله انما كنا في جاهلية شتى فاجابنا الله بهذا الخير فهل بعد هذا الخير من شر قال نعم قلت وهل بعد ذلك الشر من خير قال نعم وفيه دخن قلت وما دخنه قال قوم يستتوبون بغير سنتي ويهدون بغير هديتي تعرف منهم وتنكر قلت فهل بعد ذلك الخير من شر قال نعم دعاة على ابواب جهنم من اجابهم اليها قد فوه فيها قلت يا رسول الله صفهم لنا قال هم من جلد تنكروا يتكلمون بالسنتنا قلت فما تا مرني ان ادركني ذلك قال تلزم جماعة المسلمين وامامهم قلت فان لم يكن لهم جماعة ولا امام قال فاعتزل تلك الفرق كلها ولو ان عمت الجملة نزلت فيهم من غيرهم من امر الله تعالى لا يجرهم ويرون محرم الا امرى في المراءى بشر الاول لثمة عثمان وما بعد وما في الثاني ما وضح من صحيح الامم زال نوراً وظلم ظلمات كالكوكب فاذا زال منجزه اخصار كالجبل واشتد اثر الظلم حتى لا يكاد يزول الا بعد مدة وهذه الظلمة فوق اقبالها الملمات كقوله قال نعم وفيه شر قيل المراءى بشر الاول الفتن وقتت عند قتل عثمان ما بعد وما في الثاني ما وضح في خلافة عمر بن عبد العزيز وبالذين تعرف بهم وتكرههم وكان فيهم من تسك بالسنه والصلح منهم من يدعوا الى الهدية ويصل بالهدية منهم من يميل بالمعروف تارة ويميل بالمنكر اوتى بها يش...

له قوله خلافة بالرفق وفي بعض النسخ الصحة بالنسبة ان يكون ناقصة والسنة ثم تنقلب النبوة خلافة قوله على سبيل النبوة اي على طريقتها الصورة والنسبة امر قاة قوله ان يكون امير المؤمنين الجودي من العاض والجبرية طرف الجبر على تاويل الحاكم العادل نحو قوله كما رواه في السنن اي مجموعها قلت وفي بعض النسخ بالذكية يكون وبالرفق في امير المؤمنين يكون قوله بعد الملك طرقا وقاموا ليكن ١٣ امر قاة قوله كتاب الفتن الفتن جمع الفتنة كالمخيم والفتنة والفتنة هي الاعتقاد الاستحسان ثم ان الملك محمد جعل كتاب الفتن روي فيها الامم الى اخر الكتاب ولا يظهر له وجهه مما بالفضل وان قلب لا يظهر من الاقتان ولو اجترأ بغيره اياها فاعتقادها والقيام بها كل ما ذكر في الكتاب من هذا القبيل فاجودا تخصيص الملمات كقوله تعرض الفتن على القلب الحديث عرض التي عليه اراه عرض العود على الامم وعرض عليه وعرض الحمد من امرهم عليه وتظن في حيا وكل من هذا المعاني يناسب المقصود اى تطرق الفتن الى القلب وتقتل فيه ١٣ الملمات قوله عودا عودا روي على الفتنة ووجه الفتن اى مرة بعد مرة حتى يفتنوا واحد بعد الاخر بعد ما شرب به الحصير من طاقا ودر خطباته والفتن من ذل الهمم كانه استعاد من الفتن ما شرب الثلثة بغيره ووجه النبوة له من وسماعه على الاطلاق مثل الفتن في القلب فتنة بعد فتنة كما يدخل المعنى الصبر واحدا بعد واحد مثل مشبه عرضها عليها بعرض قضبان الصبر على صانها واحدا بعد واحد مثل يبيض بعرض القصب اى يحيا بها كالمبيض الصبر كمنب لماتم وهو فيها وعلى الثاني نورا شامعا بعد عود كما يقال بعد ذكر الكفر والعصيان فعود بالهدية او عودا شديدا على الثالث عودا وكبر مرة بعد مرة الملمات كقوله مرادوا بضم الميم وسكون الراء وشبهه بالذلال قائل من اياها وكما حازن الرعدة بالضم لكون ما مل الى ارجل قوله كالكلمة عينا اى كالكلمة لا لا يستقر في حق وهو باللفظ والى الجهة المشددة المكسرة قوله اشوب اى ليس فيه خلال اشوب ويطيس بخير يطيق بالحل ١٣ الملمات قوله ان الامامة حوت التي انها نزلت في قلب رجل احد باعته على ان علموا بنور حقيقة الامان والدين ما حكم الشرع من القرآن والسنة بمثل ان خلق الهلالية فاجابها من انفسهم في قلوب المؤمنين سابق على ارسال الرسل وتنزل القرآن وقد يقال ان ثم بينها للترخي في الرجم ١٣ الملمات قوله مثل اثر الورك يفتح الواو وسكون الكاف جمع وكنت وهي التي اشى كالسقط من غير لونه قول في قوله يضرنا يظهر في سواد العين وابل فظنا الجذون بل يقال جلت يده بالفتح يجل من نصر وضرب بسكون الجيم على من جلدها وظهر فيها ايشية التبر عن الاشياء الصلبة والركن اجل تشيلا ان زوال الامامة لا لبقائها معنى الحديث شرط الامامة من القلب شيئا فشيئا فاذا قال اطل جرد الامامة زال نوراً وظلم ظلمات كالكوكب فاذا زال منجزه اخصار كالجبل واشتد اثر الظلم حتى لا يكاد يزول الا بعد مدة وهذه الظلمة فوق اقبالها الملمات كقوله قال نعم وفيه شر قيل المراءى بشر الاول الفتن وقتت عند قتل عثمان ما بعد وما في الثاني ما وضح في خلافة عمر بن عبد العزيز وبالذين تعرف بهم وتكرههم وكان فيهم من تسك بالسنه والصلح منهم من يدعوا الى الهدية ويصل بالهدية منهم من يميل بالمعروف تارة ويميل بالمنكر اوتى بها يش...

الحق قوله فتنا قطع الليل اى قبل وقوع الفتن المانحة عنه قطع الليل المظلم من حيث انها شاعت ولا يعرف سببها ولا طريق الخلاص منها وقوله الصبح الرجل فيها امرنا ان يكون مناه مناهم ومنه وعرضه والاركان  
تقليد والسر اعلم ١٢ لمعات **قوله** من القائم القائم لان قوله  
القائم يمكن ان يكون المراد بالقائم هو الثابت في مكانه  
حين يتحرك لما يقع من الفتن في زمانه والمراد بالقائم ما يكون  
فيه نوع باعث وواعية لكنه متروك في اثبات الفتن ١٢ مرقة  
**قوله** تستشرق في الخبز ويرفع اى تطلع وتجد بها  
قال التورثي رحمه الله تعالى اى من تطلع لها وعنه اس  
الوقوف فيها والتشرق التطلع واستيعابها للاصايب بشرها  
او اريد به انها ترفع حرمه الى زيادة النظر اليها فيل ان من شرفت  
الشي اى علو تيرير من انتصب لها انتصبت له وصرعته  
وقيل هو من القاطرة والاشفا على اهل كل اى من خاطر نفسه  
فيها الملكة قال الطيبي رحمه الله تعالى ولعل لوجه الثالث  
الطى لما ينهض معنى اللام في لها وعليه كلام الغان ١٢  
**قوله** انها ستكون لمن الاثم تكون فتنه ثم للترخي في  
الرتبة والتزوير للتعظيم وهو من عطف الخاص على العام  
وفي بعض النسخ زيادة الاثم يكون فمن بعد قوله انها ستكون  
فتن وليست موجودة في النسخ المصححة على تقدير وجودها  
المعنى كثر الفتن طائفة بعد طائفة وان منها تكون فتنه  
عظيمة **قوله** فيرد على حد قول اراوسر السيف حقيقة  
ليدلى نفسه باب القتال قيل وهو الاخر ان كناية من  
تحرك القتال ويشبهه حتى من لا يدى القتال في الفتنه بكل  
حال وهو من سبب الى بكرة وقال ابن عمر لا يقتل ابتداء  
ويرد لوقول وقال معظم الصحابة والتابعين يجب نصر  
الحق وقتال الباطن والالتماس ما استطال اهل الباطن ١٢  
لمعات **قوله** ان يكون في حال السلم الجزا بالنص في  
عظم اى طلعة من الشرف قال الطيبي رحمه الله تعالى عظم فتنه  
وهو ما يكون والخبر في حال معرف فليجز الهم لان يراه  
بالسلم الجنس فلا يتغير فيه حينئذ وقائمة التقدير ان المطلوب  
حينئذ الاعتزال وتجرى الخيرة باى وجه كان آه وقيل يجوز  
غيره عظم على الاجتهاد والخبر في يكون ضمير الشأن كذا في الطائفة  
١٢ مرقة **قوله** شفت الجبال لفتح الشين والعين اى ريس  
الجبال واحد باشقة ومرقة القطر لفتح فسكون اى هو اجمع  
المطر وانما من النبت طاهر الشجر يربها المرعى عن  
الصغار والجبال فهو تسميم بخصيص ١٢ مرقة **قوله**  
على يدى فلانة اى يدى شبان الذين او صلوا الى مرتبة كما  
المقتل واحداث اسن الذين لا مبالاة لهم باحوال اوتار  
والظلم ان المراد واقع بين عثمان وقتلته وبين علي واخيه  
ومن قاتلهم قال المظهر لعله اريد بجم القرن كما لبعده الخفار  
الرشدين مثل يزيد وعبد الملك بن مروان وغيرهما ١٢  
مرقة **قوله** تقارب الزمان قد يراود به اقرب الساعات  
وقد يراود تقارب الزمان بعضهم من بعضهم في الشرف  
او تقارب الزمان في نفسه حتى يشبه اوله آخره او قطع حال  
البلد او صفة الايام الليالي حتى يكون السنة كالشهر والشهر كالاسبوع او تسارع الدول الى اللقضاء في حالها وقد ذكرنا في كتاب الرؤيا وجواز الحق ان هذا اللفظ لجان متعددة بعضها الشب بحديث الرضا  
وبعضها بحدوث الحديث **قوله** كيف يكون ذلك اى سبب وقوع القتل بحيث لا يعرف القتال ولا المقتول بسبب قوله الهرج اى الفتنه والاضطراب الكثيرة المرجية للقتل المجرى بالكثره ومجانبا

كتاب

٣٦٢ من عذاب تاكل الفتنه لشا هرة المايشا هرة

باصل شجرة حتى يدرك الموت وانت على ذلك متفق عليه وفي رواية لمسلم قال يكون  
بعدي ائمة اليمهتدون بهداى ولا يستنون بسنتى وسيقوم فيهم رجال قلوبهم قلوب  
الشياطين في جحيمان انس قال حذيفة قلت كيف اصنع يا رسول الله ان ادركت ذلك قال  
تسمع وتطيع الامير وان ضرب ظهرك واخذ مالك فاسمعه واطيعه **وعن** ابن هريرة قال قال رسول  
الله صلى الله عليه وسلم يادروا بالاعمال فتنا كقطع الليل المظلم يصيب الرجل مؤمنا وميسر كافر  
وميسر مؤمنا ويصيبه كافر ابي يعرب بن عمار **وعنه** قال قال رسول الله صلى  
الله عليه وسلم ستكون فتن القاعد فيها خير من القائم والقائم فيها خير من الماشى والماشى فيها  
خير من الساعى من تشرف لها تستشرف من وجد ملجأ او معاذ اذ فليعذب متفق عليه وفي رواية  
لمسلم قال تكون فتنه النائم فيها خير من اليقظان واليقظان فيها خير من القائم والقائم فيها خير من  
الساعى من وجد ملجأ او معاذ اذ فليستعذب **وعن** ابن بكرة قال قال رسول الله صلى الله عليه  
وسلم انها ستكون فتن الاكثر تكون فتن الاكثر تكون فتنه انقاع خير من الماشى فيها والماشى فيها  
خير من الساعى اليها الا اذا وقعت فمن كان له ابل فليدحق بابل ومن كان له غنم فليدحق بغنم ومن كان  
له ارض فليدحق بارضه فقال رجل يا رسول الله ارايت من لم يكن له ابل ولا غنم ولا ارض قال يعبد  
الى سيف فيدق على حدة محج ثم ليمن ان استطاع النجاء اللهم هل بلغت ثلاثا فقال رجل يا رسول الله  
ارأيت ان اكرهت حتى ينطلق بي الى احد الصفيين فضربني رجل بسيف او عصى سهم فيقتله قال يسو  
بائمه واثمك ويكون من اصحاب النار رواه مسلم **وعنه** ابن سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه  
وسلم يوشك ان يكون خير مال المسلم غنم يتبعها تشعب الجبال ومواقع القطر يفر بدينه من  
الفتن رواه البخاري **وعنه** اسامة بن زيد قال اشرف النبي صلى الله عليه وسلم على طير من اطعم  
المدينة فقال هل ترون ما ارى قالوا لا قال فاني اكرى الفتن تقع خلال بيوتكم كوقع المطر متفق  
عليه **وعنه** ابن هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هلك امتى على يدى غلته من  
قريش رواه البخاري **وعنه** قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تقارب الزمان ويقبض  
العلم وتظهر الفتن ويكثر الهرج قالوا وما الهرج قال القتل متفق عليه **وعنه** قال قال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده لا تنهت الدنيا حتى ياتي على الناس يوم  
لا يدري القاتل فيم قتل ولا المقتول فيم قتل فليل كيف يكون ذلك قال الهرج القاتل و  
المقتول في النار رواه مسلم **وعنه** معقل بن يسار قال قال رسول الله صلى الله عليه  
وسلم العباد في الهرج كحجرة الى رواه مسلم **وعنه** الزبير بن عدى قال اتينا  
انس بن مالك فشكونا اليه ما نلقى من الحجاج فقال اصبر واقانه لا ياتي عليكم

١٢ مرقة **قوله** تقارب الزمان قد يراود به اقرب الساعات وقد يراود تقارب الزمان بعضهم من بعضهم في الشرف او تقارب الزمان في نفسه حتى يشبه اوله آخره او قطع حال البلد او صفة الايام الليالي حتى يكون السنة كالشهر والشهر كالاسبوع او تسارع الدول الى اللقضاء في حالها وقد ذكرنا في كتاب الرؤيا وجواز الحق ان هذا اللفظ لجان متعددة بعضها الشب بحديث الرضا وبعضها بحدوث الحديث **قوله** كيف يكون ذلك اى سبب وقوع القتل بحيث لا يعرف القتال ولا المقتول بسبب قوله الهرج اى الفتنه والاضطراب الكثيرة المرجية للقتل المجرى بالكثره ومجانبا

له قوله الذي بعده اشهر من كل هذا من عمر بن عبد العزيز بعد من اخذ من بني امية من المهدي يحيى بعد من الدجال واجب على الاكثر والاعلم

وقال الطيبي رحمه الله ان مقتضى تعليق بمذوف اي ما ترك رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ذكر قائم بقية الى ان تقتضي

الدنيا هلاكه لكن قد سماه فالاستثناء مقتضى قول المظهر انما

بقائمة القصة من يحدت بسببه بعدة اوصاف او محاربه كالمعلم

مبتدع يامر الناس بالهدية او امر جازم بحارب المسلمين

مرقاة قوله الخرافة ثلثون سنة اي الخرافة الكاذبة التي

الموافق لسنة للذين استعملوا الطلاق في الاسلام عليهم حقا ومن

بعدهم ملوك وامراء وان سوا ذلك مجازا او لكونهم خلفاء لمن

مضى وقائمين مقامهم لمعات لكه قوله قال السيف

الذي في قصص العصبة باستعمال السيف واطر يقهران اضربهم

بالسيف قال قتادة المراد بهذه الطائفة هم الذين ارتدوا بعد

وفاة النبي صلى الله عليه وآله وسلم في زمن خلافة الصديق

رضي الله تعالى عنه كما ذكره الشرح ١٢ مرارة ١٢ قوله

مكون اذارة على اقدارهم قدري وجماد يقع في العين والشرب

من غبارا وصرع ونحوها اي يكون اجتماع الناس على من

جعل اميرا بكونه يهتدون بفسادوا وكان في القلب لا يطيبها ويقبل

فعلت كذا وفي العين قدري اي فعلته على كراهته وانما من

عين والاولى ان يكون معناه ان يكون اذارة مع ارتكاب

المناهي وتظهير اليد لكون قوله مذبذبة على ذن كالكاس

ويذكر بعضهم الهاء وسكون اللام الملهمة اصح مما صلته ان

يكون صلح مع ذراع وغياة ونفاق لمعات لكه قوله

ثم خرج المهر بصيغة المجهول والمهر بضم الهم وسكون با اي

ولما الفرس قال التورثي شيخ من الشيخ لاسن النشاخ وهو

الولادة ولامن الاتساع يقال ثبتت الفرس او التامة على

بناها لم يسم فاطمة وتجاها اليها ففلا يركب كسر الكاف من

قوله يركب المهر اذ ان وقت ركوبه وفي نسخة يركب الكاف

اي فلابد يركب المهر لاجل الفرس او يقرب الزمن حتى تقوم

الساعة قيل المراد به من شيء فلابد يركب المهر بعد احتياج

فيه الى محاربه بعضهم بعضا والمراد ان بعد خروج الدجال

لا يكون زمان طويل حتى تقوم الساعة اي يكون حينئذ في

زمان الا الذي بعده اشهر منه حتى تلقوا ربكم سمعته من نبيكم صلى الله عليه وسلم رواه

البخاري الفصل الثاني عن حذيفة قال والله ما ادري النبي اصحابي ام تناسوا

والله ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم من قائل فتنه الى ان تنقضى الدنيا يبلغ من

ثلثمائة فصاعدا الا قد سماه لنا باسمه واسم ابيه واسم قبيلته رواه ابوداود وعنه

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما اخاف على امتي الاثمة المضلين واذا وضع السيف

في امتي لم يرفع عنهما الى يوم القيمة رواه ابوداود والترمذي وعنه سفينة قال

النبي صلى الله عليه وسلم يقول الخلافة ثلثون سنة ثم تكون ملكا ثم يقول سفينة

امسك خلافة ابى بكر سنتين وخلافة عمر عشرة وعثمان اثنتي عشرة وعلى ستة رواه

احمد والترمذي وابوداود وعنه حذيفة قال قلت يا رسول الله اكون بعد هذا الخيرة

كما كان قبله ثم قال نعم قلت فما العصمة قال السيف قلت وهل بعد السيف بقية قال نعم

تكون امانة على اذناء وهديته على دخن قلت فما اذا قال ثم ينشأ دعاة الضلال فان كان

في الارض خليفة فكله ظهرك واخذ مالك فاطعه والافمت وانت عاض على جذل ثمرة قلت

ماذا قال ثم يخرج الدجال بعد ذلك معه نهران ونازل في ناره وحب اجرة وحظ وزرة ومن

وقع في نهره وحب وزرة وحظ اجرة قال قلت ثم ماذا قال ثم ياتي المهر فلا يركب حتى تقوم الساعة

وفي رواية قال هديته على دخن وجماعة على اذناء قلت يا رسول الله الهدية على الدخن ما هي

قال لا ترجع قلوب اقوام على الذي كانت عليه قلت بعد هذا الخيرة قال فتنة عمياء صماء عليها

دعاة على ابواب النار فان متت يا حذيفة وانت عاض على جذل خير لك من ان تتبع احدا منهم

رواه ابوداود وعنه ابى ذر قال كنت رديفا خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما

على حمار فلما جا وزنا بيوت المدينة قال كيف بك يا ابا ذر اذ اكان بالمدينة تنجو تقوم

عن فراشك ولا تبلغ مسجدك حتى يجهرك الجوع قال قلت والله ورسول اعلم قال تعف يا ابا ذر قال

كيف بك يا ابا ذر اذ اكان بالمدينة موت يبلغ البيت العبد حتى يباء القبر يا بعد قال قلت

الله ورسول اعلم قال تصبر يا ابا ذر قال كيف بك يا ابا ذر اذ اكان بالمدينة قتل تغمر الدنيا بحجارة الزيت

قال قلت والله ورسول اعلم قال تاتي من انت من قال قلت والبس السلاح قال شاركت القوم اذا

قلت فكيف اصنع يا رسول الله قال ان خشيت ان يهرك شعاع السيف فاقن ناحية ثوبك على

وجهك لي بوءة بآثامك وانه رواه ابوداود وعنه عبد الله بن عمرو بن العاص ان النبي صلى

الله عليه وسلم قال كيف بك اذا ايقنت في حثالة من الناس مرجحت عمودهم واما اناتهم

واختلفوا فكانوا هكذا وشبهك بين اصابعه قال فبم تأمرني قال عليك بما تعرف ودع

على وجهه لا يخرج من ريق حتى مرقاة طه قوله نعم الدمار حمار الزيت قتال التورثي من الحرة التي كانت بها الرقعة زمن يزيد والامر على تلك الجيوش العامة مسلم من حقيقة المرنة استبح بحم رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان يركب بعسكره في الحرة القريبة من المدينة فاستباح حرمها وكل رجاها ١٢ مرارة لكه قوله تاتي من انت اي ارجع الى من خرجت من عنده يعني اهلك وعشيرتك قبل ارجع الى اهلك ومن بايته ١٢ لمعات



له قوله واياك وعواهم و في رواية الزم بيتك واملك عليك لسانك  
وكسر اللام من الاملاك فليس الاملاك اسد الاحكام من اسك

كتاب

ولا يحكم في احوال الناس كيلا يفتنوا كففسر ٢٦٣ في جمع الجاراي لا تجر والابلا يكون لكلا عليك الفتن

وقال جوام من الثلثي اي احتفظ بالامر لا يفر فيه من اساتك  
قوله فليس كغيره اي آدمي فليست سلم حتى يكون قتيلا كما قيل  
ولا يكون قاتلا كما قيل قوله كذا في اسلاس بوزنكم احلاس  
البيت ابسط تحت من الشيايب فلا يزال لقااة تحتها قيل  
احلاس بوزنكم على ظهر البعير تحت القتب والبزوة فشيها  
به لزمها وادوا وما المعنى الزم بوزنكم والتمسوا سكونكم كيلا  
تقعروا في الفتنة التي بها دغم بوزنكم مرعاة لك قوله ففتن  
بشدة يذرا ما في فده باقربها لوزن قال بالاشرف منها  
وصفها بالصاهر وصفها بليغا فان من وصف عنده صوغا  
بليغا فانه قرب ذلك الشيء اليه قوله وجل اخذنا من الظن  
بيل هرب من الفتن وقيل السليم وقصد الكفار بما بهم  
بكارون يفتن فيبغى سائل من الفتنة فانا لالاجر مرعاة  
قوله فتكون فتنة قبل كان هذه هي التي وقتت بين  
علي وخطوة وجب كف اللسان من الطرفين قال عمر بن  
عبد العزيز تكسوا بظواهره منها سيرها فلا تفرط بها لفتنا  
وقول اللسان اي الظن في احدى الطائفتين ودمع  
الاخرى مما يفتن الفتنة فالفك واجب ولتلك من جنس  
الصعابة عن فتنة على ومساوية سيد لك قوله تشظف  
العربي تستوهم بلا كان استتلفت الشيء اغذته كل  
وقيل اي يظهرهم من الازوال والفتنة مرعاة لك  
قوله فتنة الاحلاس قد علمت من احلاس وانما ضيفت  
الفتنة اليها لاداء لان احلاس يفتن تحت الشيايب اما  
او تشبهها به في الكدرة او الجرد وان الاحلاس تفرش و  
تسط في البيت فبها اشارة الى التزام البيت والعزلة  
في ذلك لان وقتة السراها لرفع مبسرا ووزنها جوا  
له عطف على جده هي هرب و حرب وروى بالنصب  
عطف على فتنة الاحلاس ووزنها الخ جده مستانفة ليلها بان  
اي السبب في وقوعها السرور بسبب كثرة النعم وقبول  
الاموال اولها تاسر الكفار لوقوع الفتن في الدين و  
الفتنة في المسلمين المعات له قوله على ضلع الهم بكسر  
الفتح ويسكن واحد الضلوع او الاضلاع ويسكن اللام فيه  
جاء على الاحلاس وواش والماراد ان لا يكون على شيايب  
لان الهك تقدر لا يثبت على الضلع لوقته والمعنى انه  
يكون غير ابل الولاية لفته علمه وخفته رانه علمه في النهاية  
اي يصطلمون على رجل لانظام لولا استقامة الامر لان  
الوك كاستقيم على الضلع ولا يكسب عليه لاختلاف بينهما  
وبعد مرعاة لك قوله قد اقرب الهم لظهوره و  
الانظر لاداء باشارة الى صلى الله عليه واله وسلم في الحديث  
المتفق عليه بقرعة اليم من روم باجم وارجع الفتنة  
كما تقدم قال الطيبي في اراد بالاختلاف الذي ظهر بين  
المسلمين من رافة عثمان بنى الله مرعاة لك قوله من  
بكسر اللام اي ناصب وما الطيب من جبرطيا ولا يفتن اوله على من

ما تنكر عليك بخاصة نفسك واياك وعواهم و في رواية الزم بيتك واملك عليك لسانك  
وخذ ما تعرف ودع ما تنكر عليك بامر خاصة نفسك ودع امر العامة رواه الترمذ  
وصححه وعن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان بين يدي الساعة فتنة  
كقطع الليل المظلم يصيب الرجل فيها مؤمنا وميسى كافرا وميسى مؤمنا ويصعبه كافرا القاعد فيها  
خير من القائم والماتى فيها خير من الساعي فكثيرا فيها قسيتم وقطعوا فيها وتاركم واضربوا  
سيفو فكم بالحجارة فان دخل على احد منكم فليكن كخير ابي ادم رواه ابوداؤد وفي  
رواية له ذكر الى قوله خير من الساعي ثم قالوا فماتنا مرنا قال كوثوا احلاس بيوتكم  
وفي رواية للترمذ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في الفتنة كثر وا فيها  
قسيتم وقطعوا فيها وتاركم والزموا فيها اجواف بيوتكم وكونوا كابن ادم وقال هذا  
حديث صحيح غريب وعن ام مالك البهزية قالت ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم  
فتنة فقرها قلت يا رسول الله من خير الناس فيها قال رجل في ماشيته يؤدى حقها و  
يعبد ربه ورجل اخذ براس فرسه يخيف العدو ويخوفه رواه الترمذ وعن  
عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ستكون فتنة تشظف العرب  
قتلاها في النار اللسان فيها اشد من وقع السيف رواه الترمذ وابن ماجه وعن  
ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ستكون فتنة صماء بكما عمياء  
من اشرف لها استشرقت له واشرف اللسان فيها كوقوع السيف رواه ابوداؤد وعن  
عبد الله بن عمر قال كنا قعودا عند النبي صلى الله عليه وسلم فذكر الفتن فاكثر في ذكرها  
حتى ذكر فتنة الاحلاس قال قائل وما فتنة الاحلاس قال هي هرب ورجت ثم فتنة  
الستر ادخنها من تحت قدمي رجل من اهل بيتي يزعم انه منى وليس منى انما اولياى  
المتقون ثم يصطلم الناس على رجل كورك على ضلع ثم فتنة الدهماء لاتدع احد من هذه  
الامة الا لطبته لظمة فاذا قيل انقضت تمادت يصيب الرجل فيها مؤمنا وميسى كافرا  
يصير الناس الى فسطاطين فسطاط ايمان لانفاق فيه وفسطاط نفاق لا ايمان فيه فاذا كان  
ذلك فانتظر والدجال من يومه ادم من عدة رواه ابوداؤد وعن ابي هريرة ان النبي صلى  
الله عليه وسلم قال ويلى للعرب من شر قد اقتربا فلم من كف يده رواه ابوداؤد وعن  
المقداد بن الاسود قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان السعيد لمن جنب  
الفتن ان السعيد لمن جنب الفتن ان السعيد لمن جنب الفتن ومن ابتغى فصبر فواها  
رواه ابوداؤد وعن ثوبان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا وضع السيف

المسلمين من رافة عثمان بنى الله مرعاة لك قوله من بكسر اللام اي ناصب وما الطيب من جبرطيا ولا يفتن اوله على من





في حديثه رواه مسلم وعنه عبد الله بن مسعود قال ان الساعة لا تقوم حتى لا يقسم ميراث  
ولا يفرح بغنيمة ثم قال عدو يجمعون لاهل الشام ويجمع لهم اهل الاسلام يعني الروم فشرط  
المسلمون شرط الموت لا ترجح الاغالبه فيقتتلون حتى يحجز بينهم الليل فيبقى هؤلاء وهؤلاء كل  
غير غالب وتغني الشرطه ثم يتشرط المسلمون شرطه الموت لا ترجح الاغالبه فيقتتلون حتى يحجز  
بينهم الليل فيبقى هؤلاء وهؤلاء كل غير غالب وتغني الشرطه ثم يتشرط المسلمون شرطه الموت  
لا ترجح الاغالبه فيقتتلون حتى يمسا فيبقى هؤلاء وهؤلاء كل غير غالب وتغني الشرطه فاذا كان  
يوم الرابع نهد اليهم بقية اهل الاسلام فيجعل الله الذبيرة عليهم فيقتتلون مقتلة لم يبر  
مثلا حتى ان الطائر ليبر بجناحه فلا يخلفهم حتى يحجز مستافيتعاد بنو الالب كانوا مائة  
فلا يجدون بقي منهم الا الرجل الواحد فباي غنيمة يفرح او اي ميراث يقسم فينا هم  
كذلك اذ سمعوا بياس هو اكبر من ذلك فجاءهم الصريح ان الذجال قد خلفهم في ذرايعهم  
فيرفضون ما في ايديهم ويقبلون فيبعثون عشر فارس طلعة قال رسول الله صلى الله عليه  
وسلم اني لاعرف اسماءهم واسماء ابائهم والوان خيلهم هم خير فرارس او من خير فرارس على ظهر  
الارض يومئذ رواه مسلم وعنه ابى هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال هل سمعتم  
بمدينة جانب منها في البر وجانب منها في البحر قالوا نعم يا رسول الله قال لا تقوم الساعة حتى  
يغزوها سبعون الفا من بني اسحاق فاذا جاءوا نزلوا فلم يقاتلوا بالسلاح ولم يرموا بالسهم قالوا  
لا اله الا الله والله اكبر فيسقط احد جانبها قال ثور بن يزيد الراوى لا اله الا الله الذي في البحر  
ثم يقولون الثانية لا اله الا الله والله اكبر فيسقط جانبها الاخر ثم يقولون الثالثة لا اله الا الله والله  
اكبر فيفرج لهم فيدخلونها فيغنمون فيبئناهم فيقتسمون المغانم اذ جاءهم الصريح فقال ابن الجبار  
قد خرج فينكرون كل شئ ويرجعون رواه مسلم **الفصل الثاني عن معاذ بن جبل** قال قال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان بيت المقدس خراب يثرب وخراب يثرب خروج الملحمة وخروج  
الملحمة فتح قسطنطينية وفتح قسطنطينية خروج الدجال رواه ابوداود وعنه قال قال رسول  
الله صلى الله عليه وسلم الملحمة العظي وفتح القسطنطينية وخروج الدجال في سبعة اشهر رواه  
الترمذي وابوداود وعنه عبد الله بن بسر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بين الملحمة و  
فتح المدينة ست سنين ويخرج الدجال في السابعة رواه ابوداود وقال هذا الصريح وعنه ابن عمر  
قال يوشك المسلمون ان يجاصروا الى المدينة حتى يكون ابعث مسلكهم سلاح وسلاح قريب  
من خيبر رواه ابوداود وعنه ذى مخبر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم  
يقول ستصالحون الروم صلحا منا فتغزون انتم وهم عدو امن ورائكم فتصرون وتغنون

له قوله حتى لا يقسم ميراث اي من كثرة المقتولين قبل من كثرة المال والاول اصح لان الاذي لا يفرغ حتى يرد وقت لا يقسم في ميراث لعدم من يعلم القرض ما قول لعل المعنى انه يرد في القرض لا يقسم ميراث اصلا ولا يقسم على  
الغاية فلا يتبرأ بها اهل الديانة قوله في شرط من باب التكفل  
استعمل شرطه وكان اشترط فلان بمنته لانه كذا اي قد بها  
واصلها واحد باو اشترطه في العلم به في فشرط المسلمون  
اي يبرهنون ويعدون شرطه بعلم الشين وسكون المراء  
طائفه من الجيش تقدم القتال في شهد الواقعة سواء ذلك  
لا يجر كاطراف الجيش في القاموس بالشرطه واحد الشرطه  
ومع كونه شرط الحرب منه بالمرثه مرارة قوله  
وهي الشرطه احوال ان يجر معشر الجيش وصاحبها المرات  
من الطرفين ولم يكن لاصحابه على الاثر في شرط  
الطرفين مالا الكانت الغالبه من طرفي شرطه وقد قال كل  
غير غالب هذا مرارة قوله يوم المرات اضافة الموت  
الى الصفة في شرطه مرارة اي يوم المراته الرباية قوله  
فيقتتلون ان من باب الافعال انها امر صحيح للوجود في  
اكثر النسخ المتعددة في قوله فيقتتلون بصيغة الجمل من  
الثلاثي وذا يعني لما توهم من انه متعلق بقوله لعل  
الحال ان الامر خلاف ذلك بل متعلق بجموع ما تقدم  
واحد العالي ولم قوله فيقتتلون من غير ما به او  
بصرف لانه مرارة قوله فيقتتلون بضمه  
وقد يدعى اي فيقتتلون قوله فيقتتلون بضمه  
بضمه قال الشيخ قوله حتى يبرأ انما التبرؤ ما الطول سبهم  
التي وتعرفها في القسطنطينية للمرور قال المظهر يعني المظهر  
الطائر على اولئك الموتى فادخل في اخرهم حتى يخرجوا  
يتناسون بينهم او من طول مسافة مسقط الميت وقال  
الطبيب رحمه الله تعالى ولما في الثاني ينظر الى قول الحرابي  
في وصف بركة لا يبلغ السكك لصدورها فابها عليه  
ما بين قاصديا وبينها مرارة قوله فيقتتلون بضمه  
وضع التاء وتشديد الدال المرارة اي يبعثهم بضائي  
كان بعد الاقارب لخاصرون في تلك الحرب فلا يجوز  
من ما تالوا واحدا يعني كان كثرة القتلى الى هذا الحد  
من كل ما تالوا واحدا المعات قوله كما نواته فلا يفرح  
الواضع للمصنف لما تالوا واحدا والمعات والمعادى فلهذا  
صددهم او يبنى الاب لا يفرح بفتح حقه لظالم حتى كذا  
قبل قال صل ان بني الاب يعني القوم وانهم منظره  
جمع المفعول في كل منها حيث قال فلا يفرح مرارة قوله  
قوله عمران بضم العين اي حارة بيت المقدس بسبب خراب  
يثرب لان عمارة باستيل الكفار والمغنين كل واحد من هذه  
الاسماء اارة لوقوع ما بعده وان وقع هناك حلة فلا يفرح  
قد سبق في صراح فبهم الشيطان ان المسح قد ظلم في الحكم  
وذلك باطل اي في هذا الاخبار والصحيح كذب علمه لا يكره  
فتح قسطنطينية اارة خرص الدجال فاجم الملاحم  
قوله ست سنين الماخنة في هذا الحديث والذي يكره الاتصاف  
القاصد ولكن هذا الحديث صحيح والذي قبله في اساده كلام الكافي صحيح فلا يفرح الملاحم  
خير القريب من المدينة على عدة مرار الملاحم

القاصد ولكن هذا الحديث صحيح والذي قبله في اساده كلام الكافي صحيح فلا يفرح الملاحم  
خير القريب من المدينة على عدة مرار الملاحم

الصدقة ١٢ مرة قال صلى الله عليه وآله في الحديثين من الجبهة و  
كان في الكعبة من فداء كانت تحمل اليها وتلجج اليها  
تحت الكعبة هذا عند قرب الساعة حيث لا يبقى قائل الله  
اشغل بحرب في زمان عيسى قال لعلي بن ابي طالب بعد عرض القرآن  
من الصدور واصف بدمعته مني وهو يصيح لا يبالي بغيري  
هذا قوله تعالى عزنا انما هي ذل من الى قرب القياض خراب  
الدنيا وما بعد الحرب الجبهة لا يمر مني حديث يحدت  
بعد ما جئنا وما جئنا ان نكح مكان البيت كذا في حديث  
الجارود ما ذكرنا في اصل الجواب مما قيل انه قد ورد ان النبي  
يخرج كثر الكعبة بان هذا الكعبة الذي يخرج بعد الهدى فتدبر  
ما لمات صلى الله عليه وآله قال الخليلي ان اهل البيت  
من قوله تعالى قاتلوا المشركين كافة الذين هذا الحديث ان اهل  
سلطنة والهدى مقيد على المطلق على المقيد على الحديث  
نمضنا معهم الا في خاص ذلك في حق الجوس فانهم كثر  
من ذلك اخذتهم الجزية لقوله صلى الله عليه وسلم سلوا جنتهم  
اهل الكتاب قال النبي عز وجل ان تكون الامة باقية  
لحديث نعت الاسلام ما نصيب من الجبهة والتركيب  
والوع كان بلاد الجبهة في زمن المسلمين فتم ما لم يبق  
فلم يكتف المسلمون دخول دارهم ككثره التمسك بالجمعة  
والملك فباهم شديد وبلادهم باودة والعباد وهم جند  
الاسلام كما في من البلاد الحارة فلم يكتفهم دخول البلاد  
فلهذين السورين خصصهم ما اداوا وطوا بلاد المسلمين قهر  
والعيا ذبا له فلا يخرج ولا يترك القتل لان الجهاد في هذه  
الحالة فرض من بني امية الا على فرض كفاية ١٢ مرة قال صلى  
قوله في حديثه انما تكلمت في حقه ان يكون بالاضافة كونه  
في جميع النسخ بالثنتين وذلك بالاضافة قاله اهل قوله صلى  
خير منما عذوف اى هو يقاتلكم اتم والجمعة صدقة حديث  
المنفي حديثه بان ذلك الحديث يقاتلكم ١٢ مرة قال صلى  
قوله صلى الله عليه وآله في فداء وشهادة وجلة يسبها البصرة الا  
كانت هناك قري تابعة للبصرة طان خارج بغداد واما  
قربان بابها بسبب البصرة وفي قوله فيكون من اصحاب  
المسلمين اشارة الى انها مرتبة في الاسلام وبغداد هي  
التي بنيت بعد ذلك لمدان البصرة ١٢ سنة قال صلى  
بنو قنطر الخراف وسكن النون مقصدا وقد يرد  
يكونون ليقالوا اهل بغداد وقال بلطف جارودون يحيى  
ايضا نادر قوله وكان قد وقع وبنو قنطر اتم الى الترك  
وقيل اسم جارود كان الخليل عليه السلام ولدته لاولاد  
باب من مسلم الترك ١٢ مرة قوله في قوله في اذنا  
البقري يعرضون من العقاب هربا منها وطلبها الخراف  
يحلون على البقرة فيمكن في الجوارى ويعرضون من العقاب  
ويجوزون البقرة لغيره الى البلاد الشاسعة فيمكن قوله  
ياخذون انفسهم اى ياخذون اللان وبنو قنطر اتم  
وقال شاعر بنو قنطر من السفينة قيل هو من الرى ويؤيد ما في بعض النسخ بالتحديث القصر ١٢ مرة قال صلى

باب

الريفة تصغير الساق وصغر لان الغالب ٣٦٨ سوق الجبهة الدقة والموتة والمراة بالكثر الملاحم

سلكه قوله حتى تنزلوا برح من فكلين اى روضته وفي النهاية ارض واسعة ذات نبات كثيرة قوله ذى ثلوى بضم التاء جمل لغتها وروى من مرثع قوله الصليب ووخشة مرثعة يدعون ان عيسى عليه السلام صلب على خشبة كانت على تلك

وتسلمون ثم ترجعون حتى تنزلوا بمرج ذى ثلوى فيرفع رجل من اهل التصراية الصليب  
فيقول غلب الصليب فيغضب رجل من المسلمين فيدق قلبه فعند ذلك تغدوا الروم وتجمع  
للحمية وازاد بعضهم فيثور المسلمون الى اسلمتهم فيقتلون فيكرم الله تلك العصاة بالشهادة  
رواه ابوداؤد وعنه عبد الله بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اتركوا الجبهة وما  
تركوكم فانه لا يستخرج كثر الكعبة الا ذوا السويقتين من الجبهة رواه ابوداؤد وعنه  
رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال دعوا الجبهة ما ودعواكم واتركوا الترك  
ما تركوكم رواه ابوداؤد والنسائي وعنه بريدة عن النبي صلى الله عليه وسلم في حديث  
يقاتلكم قوم صغار الاعمى يعني الترك قال تسوقونهم ثلاث مرات حتى تلحقوهم بحزيرة العرب  
فاما في السياقة الاولى فيسبون من هرب منهم واما في الثانية فينبو بعض ويهلك بعض واما  
في الثالثة فيصطلمون او كما قال رواه ابوداؤد وعنه ابى بكره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
قال ينزل اناس من امتي بغائط يسمنونه البصرة عند نهر يقال له دجلة يكون عليه جسر  
يكثر اهلها ويكون من اصحاب المسلمين واذ كان في اخر الزمان جاء بنو قنطر عراض الوجوه  
صغار الاعمى حتى ينزلوا على شط النهر فيفرق اهلها لثلاث فرق فرقة ياخذون في اذنا  
البقر والبرية وهلكوا وفرقة ياخذون لانفسهم وهلكوا وفرقة يجمعون ذرايعهم خلف  
ظهورهم وبقايتونهم وهم الشهداء رواه ابوداؤد وعنه انس ان رسول الله صلى الله عليه  
وسلم قال يا انس ان الناس يمضرون امصارا فان مضرا منها يقال له البصرة فان انت مررت  
بها او دخلتها فاياك وسببا خيا وكلاءها ونجيلها وسوقها وباب امرائها وعلبك بضواحيها  
فانه يكون بها حسف وقذق ورجف وتوم يبيتون ويصجون قردة وخنازير رواه  
وعنه صالح بن  
درهم يقول انطلقنا حاجين فاذا رجل فقال لنا الى جنبك قرية يقال لها الابل قلنا نعم  
قال من يضمن لي منكم ان يصلى لي في مسجد العشار ركعتين او اربعا ويقول هذه لابي هريرة  
سمعت خليلي ابا القاسم صلى الله عليه وسلم يقول ان الله عز وجل يبعث من مسجد العشار  
يوم القيمة شهداء لا يقوم مع شهداء غيرهم رواه ابوداؤد وقال هذا المسجد مما يلي النهر  
وسنذكر حديث ابى الدرداء ان فساط المسلمين في باب ذكر اليمن والشام ان شاء الله تعالى  
الفصل الثالث عن شقيق عن حذيفة قال كنا عند عمر فقال ايكوم يحفظ حديث  
رسول الله صلى الله عليه وسلم في الفسنة فقلت انا احفظ كما قال قال هات انك لبحري  
وكيف قال قلت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فتنة الرجل في اهل وواله نفسه

١٢ مرة قال صلى الله عليه وآله في الحديثين من الجبهة و كان في الكعبة من فداء كانت تحمل اليها وتلجج اليها تحت الكعبة هذا عند قرب الساعة حيث لا يبقى قائل الله اشغل بحرب في زمان عيسى قال لعلي بن ابي طالب بعد عرض القرآن من الصدور واصف بدمعته مني وهو يصيح لا يبالي بغيري هذا قوله تعالى عزنا انما هي ذل من الى قرب القياض خراب الدنيا وما بعد الحرب الجبهة لا يمر مني حديث يحدت بعد ما جئنا وما جئنا ان نكح مكان البيت كذا في حديث الجارود ما ذكرنا في اصل الجواب مما قيل انه قد ورد ان النبي يخرج كثر الكعبة بان هذا الكعبة الذي يخرج بعد الهدى فتدبر ما لمات صلى الله عليه وآله قال الخليلي ان اهل البيت من قوله تعالى قاتلوا المشركين كافة الذين هذا الحديث ان اهل سلطنة والهدى مقيد على المطلق على المقيد على الحديث نمضنا معهم الا في خاص ذلك في حق الجوس فانهم كثر من ذلك اخذتهم الجزية لقوله صلى الله عليه وسلم سلوا جنتهم اهل الكتاب قال النبي عز وجل ان تكون الامة باقية لحديث نعت الاسلام ما نصيب من الجبهة والتركيب والوع كان بلاد الجبهة في زمن المسلمين فتم ما لم يبق فلم يكتف المسلمون دخول دارهم ككثره التمسك بالجمعة والملك فباهم شديد وبلادهم باودة والعباد وهم جند الاسلام كما في من البلاد الحارة فلم يكتفهم دخول البلاد فلهذين السورين خصصهم ما اداوا وطوا بلاد المسلمين قهر والعيا ذبا له فلا يخرج ولا يترك القتل لان الجهاد في هذه الحالة فرض من بني امية الا على فرض كفاية ١٢ مرة قال صلى قوله في حديثه انما تكلمت في حقه ان يكون بالاضافة كونه في جميع النسخ بالثنتين وذلك بالاضافة قاله اهل قوله صلى خير منما عذوف اى هو يقاتلكم اتم والجمعة صدقة حديث المنفي حديثه بان ذلك الحديث يقاتلكم ١٢ مرة قال صلى قوله صلى الله عليه وآله في فداء وشهادة وجلة يسبها البصرة الا كانت هناك قري تابعة للبصرة طان خارج بغداد واما قربان بابها بسبب البصرة وفي قوله فيكون من اصحاب المسلمين اشارة الى انها مرتبة في الاسلام وبغداد هي التي بنيت بعد ذلك لمدان البصرة ١٢ سنة قال صلى بنو قنطر الخراف وسكن النون مقصدا وقد يرد يكونون ليقالوا اهل بغداد وقال بلطف جارودون يحيى ايضا نادر قوله وكان قد وقع وبنو قنطر اتم الى الترك وقيل اسم جارود كان الخليل عليه السلام ولدته لاولاد باب من مسلم الترك ١٢ مرة قوله في قوله في اذنا البقري يعرضون من العقاب هربا منها وطلبها الخراف يحلون على البقرة فيمكن في الجوارى ويعرضون من العقاب ويجوزون البقرة لغيره الى البلاد الشاسعة فيمكن قوله ياخذون انفسهم اى ياخذون اللان وبنو قنطر اتم وقال شاعر بنو قنطر من السفينة قيل هو من الرى ويؤيد ما في بعض النسخ بالتحديث القصر ١٢ مرة قال صلى

له قوله تن كونه اي تضطرب اضطراب البحر عند هيجان زوكني بذلك عن شدة الخمر وكثرة التمازج وما يشأن ذلك من الشائبة والمقلدة قولنا كسر الباب او يفتح قيل يحتمل ان يكون بالكسر من اقبل والفتح عن الميت قلنا حيا اي

وكدرة وجارة يكفرها الصيام والصلوة والصدقة والامر بالمعروف والنهي عن المنكر فقال عمر  
ليس هذا اريد انما اريد التي تخرج كجوج البحر قال قلت مالك ولها يا امير المؤمنين ان بينك وبينها  
بابا مغلقا قال فكسر الباب او يفتح قال قلت لابل يكسر قال ذلك اخرى ان لا يخلق ابد اقال  
فقلنا نحن نيقته هل كان عمر يعلم من الباب قال نعم كما يعلم ان دون غدي ليلته اني حدثته حديثا  
ليس بالاغالب قال فمينا ان نسأل حذيفة من الباب فقلنا لسرورق سلمه فسبأه فقال عمر متفق  
عليه وعن انس قال فقم القسطنطينية مع قيام الساعة رواه الترمذي وقال هذا حديث شاذ  
باب اشراط الساعة الفصل الاول عن انس قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم  
يقول ان من اشراط الساعة ان يرفع العلم ويكثر الجهل ويكثر الزنا ويكثر شرب الخمر ويقل للرجل  
ويكثر النساء حتى يكون خمسين امرأة القوم الواحد وفي رواية يقل العلم ويظهر الجهل متفق  
عليه وعن جابر بن سمرة قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان بين يدي الساعة  
كذابين فاحذروهم رواه مسلم وعنه عن ابي هريرة قال بيننا النبي صلى الله عليه وسلم يحدث اذ جاء  
اعرابي فقال متى الساعة قال اذا صيغت الامانة فانظر الساعة قال كيف اصاعتها قال اذا وسدت  
الامر الى غير اهله فانظر الساعة رواه البخاري وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
لا تقوم الساعة حتى يكثر المال ويفض حتى يخرج الرجل زكوة ماله فلا يجد احدا يقبلها منه و  
حق تعود ارض العرب مروجوا وانهارا رواه مسلم وفي رواية له قال تبلغ المساكن اهاب او يهاب وعن  
جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يكون في آخر الزمان خليفة يقسم المال ولا يبعده  
وفي رواية قال يكون في اخر امة خليفة يحثي المال حثيا ولا يبعده عن ا رواه مسلم وعنه عن ابي هريرة  
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوشك الفرات ان يحسر عن كثر من ذهب فمن حضر فلا يأخذ منه  
شيئا متفق عليه وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى يحسر  
الفرات عن جبل من ذهب يقتل الناس عليه فيقتل من كل مائة تسعة وتسعون ويقول كل  
رجل منهم لعلى اكون انا الذي انجوا رواه مسلم وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعى  
الارض فلا ذكبد هائل الا سطوانة من الذهب والفضة فيجئ القائل فيقول في هذا اقلت ويحني  
القاطع فيقول في هذا قطعت رحي ويحني السارق فيقول في هذا اقطعت يدي ثوبين عن فلا يأخذ  
منه شيئا رواه مسلم وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده لا يذنب  
الذي يباح حتى يمر الرجل على القبر فيتمتع عليه ويقول يا ليتني كنت مكان صاحب هذا القبر وليس به  
الدين الا البلاء رواه مسلم وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى يخرج  
نار من ارض يحجاز تضئ اعناق الابل ببصري متفق عليه وعنه انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم

اي اي شي لك من الحاجة الى تلك الفتنة والى سواها وما  
يترب عليها من الخسة واي شي لها من الوصول اليك والوصول  
لديك فانيس لك ولها اقران واجتماع في زمان واحدة  
قله ككثير شرب الخمر في بعض الشين ونفها وقره بها في  
المتوازي عند قوله تعالى فثارت برين شرب الخمر وكثرة كسرها  
ففي القاموس شرب كسح فربا وثلاث فم كثرة شرب الخمر  
سوية لكثير من الفساد في البلاد والها فيحصل الاعتراف  
مرقاة قلنا لاهد الزمان المتفرق لصالحين ليس الزمان  
الذين زوجات لرب الهم منها من الامهات والمجرات للاخوان  
والنساء والفتيات «مرقاة» قوله كذابين الخ قال  
انظر ارا دة كثرة الجهل بقوله علم والامانة بالوضوح من  
الاحاديث وكذا ان يراودها ما لا يهتبه كما كان في زمانه  
بعدها انه وان يراودها مما قد يهتبه من اهما فاسدة من عنده  
اعتقادهم بالاطل الى على المد عليه فانه كاطل كابل الهدى لهم  
«مرقاة» قلنا اذا صيغت الامانة افصح الجاهل من على  
سبيل الاستيناف تمييزها على انه لا يمكن الجواب الحقيقي لانه  
غيب لا يعلم الا الله لكن له علامات فذكر علامتين منها قوله  
«مرقاة» اذا وسدت على لفظ الجمل بضمه العين وتضعف  
له فوض الامر من سلطة امانة او فساد كما جعل وسادة  
له الامانة «مرقاة» قوله لابل كسرها الخ اي من لم يوجد في شرب  
الاستحقاق بالنساء والصبيان والبهائم والفسقة والجهل به  
الجهل من لم يكن قريبا ولا كان من نسل ساهمين الزمان  
هنا في الخليفة فوس على هذا سائر اولى الامر والشان وارباب  
الناس من التدريس والفتوى والامانة والخطابة مثل  
ذلك «مرقاة» قوله باب كسرها الخ وفتح الموحدة  
او يهاب كسرها الخ الخيرية وهما الانسب للادوار وفي  
نفسه خيرية بغيرها بما هو من شأنه من المدينة والفتنة  
وهو من صرفها باعتبار القصد والمراة كثره حارة المدينة واولها  
قال الترمذي في بيان المدينة كثره سوادها حتى يتصل من  
الهاب باب او يهاب شك من الراعي في اسم الموحدة  
كان يرمى بكلام الامين فذكر الخيرية بها «مرقاة» قلنا  
لا يذنب الخ البار ختم العين والدليل المشدود والخم الذي  
يفعل هذا الخليفة يكون لكثرة الاموال الغنائم والغنم  
مع سخر لنفسه قال ابن الملك السرياني ذلك الخليفة من  
اكثر الارض او يعلم الكيمياء او يكون من كرامته ان يقطب  
المخزوم كما روى عن بعض الاولياء «مرقاة» قوله ان  
يحسر عن كثر اي سبهم وكشف غلت عن خشيتهم من كثر  
اي يذنب ما به فيهم من كثره كثره فلا يأخذ منه شيئا لانه يجب  
للقائل كما في الحديث الذي نقل النبي لانه مستحب  
للبيات وهاهنا من آيات الله في كل من مضروب

مرقاة الخ من كثره استغفار بها فضلت بصري وهي الساعة باعناق الابل - سيد الرضاة الخيل المنطوق على وجه الارض من صحاح  
عليه كمال تارون فيجوز الاستماع به كذا في مجمع البحار لمعات قلنا قوله ليس بر الدين قبل ارا والدين العادة اي ليس الترخ و تني اللوت من عاودة وانما عليه الجلاء المشقة قبل عمل على معناه اي ليس ذلك الخ  
الامر صاير من جهة الدين لكن من جهة الدنيا وشاقها سيد الله قوله تضئ اعناق الابل ببصري بلدة عزان بينها وبين دمشق مائة وقد تواتر في سنة اربع وخمسين مسما تارون من الجاهل وقره من المدينة

قال اول اشراط الساعة نار تحشر الناس من المشرق الى المغرب رواه البخاري **الفصل الثاني** عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى يتقارب الزمان فتكون السنة كالشهر والشهر كالجمعة وتكون الجمعة كاليوم ويكون اليوم كالساعة وتكون الساعة كالضربة بالنار رواه الترمذي وعن عبد الله بن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة الا على رجلين احدهما يمشي على كعبين والآخر يمشي على سبعين سنة قالوا يا رسول الله انك لا تعلم ما يكون قال لا اعلم الا ما انزلني الله قالوا فماذا قال قال صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة الا على رجلين احدهما يمشي على كعبين والآخر يمشي على سبعين سنة قالوا يا رسول الله انك لا تعلم ما يكون قال لا اعلم الا ما انزلني الله قالوا فماذا قال قال صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة الا على رجلين احدهما يمشي على كعبين والآخر يمشي على سبعين سنة

**الثاني** قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة الا على رجلين احدهما يمشي على كعبين والآخر يمشي على سبعين سنة قالوا يا رسول الله انك لا تعلم ما يكون قال لا اعلم الا ما انزلني الله قالوا فماذا قال قال صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة الا على رجلين احدهما يمشي على كعبين والآخر يمشي على سبعين سنة

وقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة الا على رجلين احدهما يمشي على كعبين والآخر يمشي على سبعين سنة قالوا يا رسول الله انك لا تعلم ما يكون قال لا اعلم الا ما انزلني الله قالوا فماذا قال قال صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة الا على رجلين احدهما يمشي على كعبين والآخر يمشي على سبعين سنة

وقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة الا على رجلين احدهما يمشي على كعبين والآخر يمشي على سبعين سنة قالوا يا رسول الله انك لا تعلم ما يكون قال لا اعلم الا ما انزلني الله قالوا فماذا قال قال صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة الا على رجلين احدهما يمشي على كعبين والآخر يمشي على سبعين سنة

كل يوم بالفتن العظام لا يظنون بصنى الازمان وقد كذبوا في استطالة الازمان الشدة بل ان الاستطالة انما يكون من لفظه والشعر ما ذكرناه منها انما يكون مع الخيرة والله يشق قوله كالمحتر اي كزمان انقاذ الضرام وهو ان تقدر النار كالكبيرة والقصب والشمش وفي الصحاح الضرام اشتغال النار في الخفايا والظلم والظلم ايضا فاق بالخطب التي يسرع اشتغال النار فيه اي قوله وعنه الجهاد بالفتح وفي نسخة يجمعها ضم في الجهاد الجهاد الطاعة بضم الشقة وقال ابن الملك الجهاد بالضم والفتح والشقة قلت الظاهر انها لغتان كل منهما والمراو به هنا الشقة وقد صرح بالفتح في نسخة قوله في قوله فضعف عنهم ولا تكلمهم الى انفسهم فيعجزوا عنها ولا تكلمهم الى الناس فيستأثروا عليهم ثم وضع يده على راسي ثم قال يا ابن حوالة اذا رايت الخلافة قد نزلت الارض المقدسة فقد دنت الزلازل والبلابل والامور العظام والساعة يومئذ اقرب من الناس من يدي هذه الى راسك رواه

وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اخذ الفتي ذكرا والامانة مغنما والزكاة مغرمما وتعلم لغير الدين واطاع الرجل امراته وعتق الله وادنى صدق يقيه واقصى اباة وظهرت الاصوات في المساجد وساد القبيلة فاسمهم وكان زعيم القوم ارفعهم واكرم الرجل مخافة شجرة وظهرت القينات والمعازف وشربت الخمر ولعن اخ هذه الامة اولها فارتقبوا عند ذلك ريحا حمراء وزلزلة وخسفا ومسحا وذن فاو ايات تتابع كنظام قطع سل سكة فتتابع رواه الترمذي

وعن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة الا على رجلين احدهما يمشي على كعبين والآخر يمشي على سبعين سنة قالوا يا رسول الله انك لا تعلم ما يكون قال لا اعلم الا ما انزلني الله قالوا فماذا قال قال صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة الا على رجلين احدهما يمشي على كعبين والآخر يمشي على سبعين سنة

وقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة الا على رجلين احدهما يمشي على كعبين والآخر يمشي على سبعين سنة قالوا يا رسول الله انك لا تعلم ما يكون قال لا اعلم الا ما انزلني الله قالوا فماذا قال قال صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة الا على رجلين احدهما يمشي على كعبين والآخر يمشي على سبعين سنة

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة الا على رجلين احدهما يمشي على كعبين والآخر يمشي على سبعين سنة قالوا يا رسول الله انك لا تعلم ما يكون قال لا اعلم الا ما انزلني الله قالوا فماذا قال قال صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة الا على رجلين احدهما يمشي على كعبين والآخر يمشي على سبعين سنة

وقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة الا على رجلين احدهما يمشي على كعبين والآخر يمشي على سبعين سنة قالوا يا رسول الله انك لا تعلم ما يكون قال لا اعلم الا ما انزلني الله قالوا فماذا قال قال صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة الا على رجلين احدهما يمشي على كعبين والآخر يمشي على سبعين سنة

وقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة الا على رجلين احدهما يمشي على كعبين والآخر يمشي على سبعين سنة قالوا يا رسول الله انك لا تعلم ما يكون قال لا اعلم الا ما انزلني الله قالوا فماذا قال قال صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة الا على رجلين احدهما يمشي على كعبين والآخر يمشي على سبعين سنة

قال فيحي اليه الرجل فيقول يا مهدي اعطني اعطني قال فيحي له في ثوبه ما استطاع ان  
يحمله رواه الترمذي وعن ابي سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يكون اختلاف  
عند موت خليفة فيخرج رجل من اهل المدينة هاربا الى مكة فيأتيه ناس من اهل مكة  
فيخرجونه وهو كاره فيبايعونه بين الركن والمقام ويبعث اليه بعث من الشام فيخسف بهم  
بالسدا بين مكة والمدينة فاذا رأى الناس ذلك اتاه ابدال الشام وعصائب اهل  
العراق فيبايعونه ثم ينشأ رجل من قريش اخواله كلب فسبعث اليهم بعثا فظفروا بكتفه  
وذلك بعث كلب ويعمل في الناس بسنة نبينهم ويقتل الاسلام بجرانه في الارض قبيلة  
سبع سنين ثم يتوفى وليصلي عليه المسلمون رواه ابوداود وعن ابى سعيد قال ذكر  
رسول الله صلى الله عليه وسلم بلاء يصيب هذه الامة حتى لا يجد الرجل ملجأ اليه  
من الظلم فيبعث الله رجلا من عترتي واهل بيتي فيملأ به الارض قسطا وعدلا كما ملئت  
ظلما وجورا يرطه عن ساكن السماء وساكن الارض لا تدع السماء من قطرها شيئا الا  
صبته من رايها ولا تدع الارض من نباتها شيئا الا اخرجته حتى يمتنى الاحياء الاموات يعيش في  
ذلك سبع سنين او ثمان سنين او تسع سنين رواه  
وعن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج رجل من وراء النهر يقال له الحارث  
حرث على مقدته رجل يقال له منصور يؤطن او يمكن لال محمد كما مكنت قريش لرسول الله  
وجب على كل مو من نصرته او قال اجابته رواه ابوداود وعن ابى سعيد الخدري قال قال رسول  
الله صلى الله عليه وسلم والذم نفسي بيده لا تقوم الساعة حتى تكلم السباع الانس و  
حتى تكلم الرجل عذبة سوطة وشراك نعله ويخبره فخذها ما احداث اهله بعده رواه  
الترمذي **الفصل الثالث** عن ابى قتادة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
الايات بعد المائتين رواه ابن ماجه وعن ثوبان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
اذا اتيتم الزايات السود قد جاءت من قبل خراسان فاتوها فان فيها خليفة الله المهدي  
رواه احمد والبيهقي في دلائل النبوة وعن ابى اسحاق قال قال علي ونظر الى ابنه الحسن  
قال ان ابني هذا سيد كما سماه رسول الله صلى الله عليه وسلم وشيخه من صلب رجل سمي  
باسم نبيكم يشبهه في الخلق ولا يشبهه في الخلق ثم ذكر قصة ملاء الارض عدلا رواه ابوداود  
ولم يذكر القصة وعن جابر بن عبد الله قال فقد الجراد في سنة من سني عمر التي توفي فيها  
فاهتم بذلك همتا شديدا فبعث الى اليمن راكبا وراكبا الى العراق وراكبا الى الشام يسأل  
عن الجراد هل اري من شيا فاتاها الراكب الذي من قبل اليمن بقبضة فنثرها بين يدي فلما راها

له قوله يخرج رجل من اهل المدينة اي كرامة لا فخر منصب الامارة او غنا من القنطرة الواحة منها هادي المدينة المطهرة او المدينة التي فيها خليفة قال الطبري وهو المهدي يميل الى ايراد هذا الحديث ابوداود في باب المهدي  
رواه ابوداود في باب المهدي في النباهية ابدال الشام وفي النباهية ابدال الشام هم الاولاد والاولاد  
العصاة والواحد بل سما بذلك لانه كل مات منهم واحد على غير  
قال الجوهري الا بدل قوم من الصالحين لا يخلوا الدنيا عنهم  
اذا مات واحد بدل الله مكانه باخر وقوله وعصائب اهل  
العراق اي عجمهم من قديم عصبة القوم خيامهم وفي النباهية  
العصائب جمع عصاة وهي الجماعة من الناس من احشوة  
الى الاربعين كذا في اللغات واللغات قوله في اللغات  
بجراة عجم فرادون في القاموس جران البعير مقدم عجم  
القي البعير جران على الارض اذا نكح واستقر وصار مستجرا  
وبه النباهية عن طرز الاسلام وقراره فلا يكون فيه هرج ولا  
حرب استقرت حكاه على السنة والاستقامة والعقل  
لغات قوله حتى يمتنى الاحياء الاموات الاحياء الاموات  
على ان قال والاموات مغفول كخلف المضاف اي جرحهم  
وقيل الاحياء اصعد من الحي وهو منصوب على المفعول  
الاموات مرفوع على ان قال اي تمتنى الاموات احياء الاموات  
وبه النباهية وكذا في معجم وجود السرور عند العيش في الاحياء  
وبه ان صحت الرواية والافهم جرح الاحياء الاموات  
قوله يخرج الظاهر من سماق الحديث ان المراد من الخرج  
وهي الامانة قل من ورث النهر ونسب للمصالح من ما  
ورث النهر ١٢ لم يشهد قوله يقال له منصور قيل المراد ابو  
منصور الماتريدي وهو امام جليل مشهور وعليه ما راها اصل  
الخليفة في القاموس كما مكنت قريش لرسول الله صلى الله  
عليه وآله وسلم وللمؤمن من منهم دخل في التكمين ابوك  
الضمان لم يلح من هذا بل السنة وقال الطبري واراد قوله  
كما مكنت قريش اخرا الامقان قريشا وان اخرا النبي صلى  
الله عليه وآله وسلم ولا من كنه بقاياهم واولادهم لها  
وكنها محمدا صلى الله عليه وآله وسلم واصحابه في حجة وبعده  
مائة اشهر ١٢ مرقاة قوله نصرته اي نصرته الحارث  
وهو الظاهر ونصرته وهو الابن او نصرته من ذكر منها او  
نصرته المهدي بقريته المقام اذ وجد نصرته على اهل البلاد  
ومن يجران به لانه من النصار المهدي ١٢ مرقاة قوله  
بعد المائتين اي من الهجرة اذ من دولة الاسلام او من خاتمة  
عليه الصلوة والسلام فيقول ان يكون اللام في المائتين لله  
اي بعد المائتين بعد الالف وهو وقت ظهور المهدي وخرج  
الرجال ونزل على علي عليه الصلوة والسلام وتنازع الآيات  
من طلوع الشمس من مغربها وخرج وايرة الارض في ظهور  
يا جوج وما جوج وامثالها قال الطبري في الآيات بعد المائتين  
مبتدأ وشراي تنازع الآيات وظهورها شرط السادة على  
التنازع والله الى بعد المائتين ١٢ مرقاة قوله فان  
فيها خليفة الله المهدي الخ اي نصرته واجابة فلان في  
ان ايتها ظهور المهدي انما يكون في الحرمين الشريفين

ثم دل ظاهره على جواز ان يقال فلان خليفة الله اذا كان على طريق الحق وسبيل العدل وقد سبق منه لكن قد يؤول بان المراد انه منصور من الصلوة لا سيما فيصنع ان يكون المنصب هو المنصب ونظيره قوله تعالى  
من يطع الرسول فقد اطاع الله ١٢ مرقاة قوله يخرج من صلبه رجل فهذا الحديث يدل على ما قد مره من ان المهدي من اولاد آل من لا تتاب من بيت آل الحسين جيران اولادهم على قول الشيعة ان المهدي



سنة قوله الغمامة للارواح من اجناس الدواب اخذ من قول تعالى اللهم اشكروا له قولة فان اول هلاك هذه الامة اشاره الى قول الله عز وجل ان هذه الامة بدون اذن الهلاك في حشرها كما او المادوان اول هذه الامة خلقا الجوارح وكان

باب وذكر الدجال  
٤٢٢  
عمر كبر وقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله عز وجل خلق الغمامة ستمائة منها في البحر واربعمائة في البر فان اول هلاك هذه الامة الجراد فاذا هلكت الجراد تتابعت الامة كنظام المسلك رواه البيهقي في شعب الايمان باب  
العلامات بين يدي الساعة وذكر الدجال الفصل الاول عن حذيفة بن  
اسيد الغفاري قال اطعم النبي صلى الله عليه وسلم علينا ونحن نتذاكر فقال ما تدكرون قالوا نذكر الساعة قال انهما لن تقوم حتى تروا قبلها عشر آيات فذكر  
الدخان والدجال والداية وطلوع الشمس من مغربها ونزول عيسى ابن مريم و  
ياجوج وماجوج وثلاث خسوف خسف بالمشرق وخسف بالمغرب وخسف بجزيرة العرب واخر  
ذلك نار تخرج من ايمن تطرد بالناس الى محشرهم وفي رواية نار تخرج من قعر عدن  
تسوق الناس الى المحشر وفي رواية في العاشرة وريح تلقى الناس في البحر رواه مسلم  
وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يادروا بالاعمال سننا  
الدخان والدجال ودابة الارض وطلوع الشمس من مغربها وامر العامة وخويصة  
احدكم رواه مسلم وعنه عبد الله بن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم  
يقول ان اول الايات خروجا طلوع الشمس من مغربها وخروج الدابة على الناس ضحى وانها  
ما كانت قبل صاحبها فالأخرى على أثرها قريبا رواه مسلم وعنه ابي هريرة قال  
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلث اذا خرجن لا ينفع نفسا ايمانا لو تكن امنة  
من قبل او اكتسبت في ايمانها خيرا طلوع الشمس من مغربها والدجال ودابة الارض  
رواه مسلم وعنه ابي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حين غربت الشمس  
اتدرى ابن تذهب هذه قلت الله ورسوله اعلم قال فانها تنذهب حتى تسجد تحت  
العرش فتمسك اذن فيبوزن لها ويوشك ان تسجد ولا تقبل منها وتستأذن فلا يوزن لها و  
يقال لها ارجعي من حيث جئت فتطلع من مغربها فذلك قوله تعالى والشمس تجري مسقرة  
لها قال مستقرها تحت العرش متفق عليه وعنه عمران بن حصين قال سمعت  
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما بين خلق آدم الى قيام الساعة امر اكبر من  
الدجال رواه مسلم وعنه عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله  
لا يخفي عليكم ان الله تعالى ليس باعور وان المسيح الدجال أعور عين اليمنى كان عينه  
عسبة طافية متفق عليه وعنه انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من  
نبي الا قد اندرأته الاعور الكذاب الا انه أعور وان ربكم ليس باعور مكتوب بين

في حشرها كما او المادوان اول هذه الامة خلقا الجوارح وكان  
الخط في الشراذم قطع المسلك او كتبا في وجهه الخزي في حال  
نظام المسلك لان المقصود من التشبيه هو التوالي وهو القابل  
في الصفة فمن كان الاصل والخط في كل في ملاحظة وجهه  
في الهلاك وقوله تعالى يوم ناتي السما بغان يمين وذلك كان  
في عهد علي السعيدة كما رواه في الحديث وغيره ما قال بن سورا  
هو عبارة عما اصابت غريبات القدر حتى يرى الجوارح لهم  
كاللذان من خلق حذيفة بن اسيد حذيفة بن اسيد حذيفة بن اسيد  
والدخان من خلق حذيفة بن اسيد حذيفة بن اسيد حذيفة بن اسيد  
الرجلين يروا ليلة وليلة والذين يصبرون كما رواه في الحديث  
فقد رواه في الحديث في كتابه في قوله ان الله عز وجل ان يخرج  
من اليمن وفي رواية من ارض الحجاز قتل القاضي عياض  
عليها نار من تحتها الناس او يكون في ارضها  
من اليمن في رواية من الحجاز وذكره القليل في الحديث  
ما في البخاري ان اول من خراط الساعة نار تخرج من المشرق  
الى المغرب بان اكثرها باعتبارها ذكر من اللغات اوليتها  
باعتبارها اول اللغات التي لا تنقطع بعد من امور الدنيا  
اصلا بل تبقى بايتانها في الصفح في الصفح بخلاف ما ذكرها في  
يقع من كل آية منها اثنا عشر من امور الدنيا امارة الله  
قوله اجمع ما يخرج من اقبنتان من ولد افسنتين لرح  
عليه السلام قوله في عشر فقل الحشر ارض الشام اوضح  
في الحديث ان الحشر يكون في الشام قوله بن قعر اسين  
اقصى ارضها قوله عدن هو مدينته مشهورة باليمن وهو غرض  
قيل غير منصرف باعتبار البقعة الموضع قوله  
الدابة خروجا طلوع الشمس فان قبل طلوع الشمس من  
مغربها ليس بل لايات لان الدخان الدجال قبل ذلك الايات  
ادارت لقرانها لما اذارت الامم في حشرها في حشرها  
على لابل اللذان وخروج الدجال وتحتها من الثاني ما  
من غير من طلوع الشمس من مغربها والرحمة وخروج  
النار ويطرد بالناس الى المحشر وفي قوله ول الايات  
خروج الدجال ونزول عيسى عليه السلام ثم خروج الجحش  
وبما حشر ثم خروج الدابة ثم طلوع الشمس بان الكفار  
يسلمون في نيران نزل عيسى عليه السلام في نيران اللذوق  
واحدة ولو كانت الشمس طلعت من مغربها قبل خروج  
عيسى عليه السلام ونزوله لم يكن الايمان مقبول الا الكفار  
لا يغفرك الله قال فانها تنذهب الى بعض الفقهاء  
الاخلاق هذا قوله تعالى جل جلاله عدوا لعن في من حشر  
فان للارواح بناتية من كل البصر وهو تحت العرش اما لوجه  
الغروب في الحشر وهو من زمان المراد مستقرها فانها  
تسمى اليمن والارواح التي في حشرها في السنة التي تاتيها  
عن ايتها والارواح التي في حشرها في السنة التي تاتيها  
اليمن في حشرها والارواح التي في حشرها في السنة التي تاتيها

عنه ابي هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان اول هلاك هذه الامة الجراد فاذا هلكت الجراد تتابعت الامة كنظام المسلك رواه البيهقي في شعب الايمان باب

له قوله ركبت ركبت في شح الصانع والشكوة هذه الحروف غير كبرية اشارة الى اللادة العرفية من غير اعتبار صيغة معينة ولعلها على هذه الصورة مكتوبة بين معنى الرجال وكذا جاء من لفظ الشريف صلى الله عليه وسلم كمن يمشي بين  
باب العلامات عينيه لكاف والقام والراء الملامت له (٢٤٣) قوله فاني اي فالصورة التي قوله يقول انها بين يدي الساعة

عنه كذرت متفق عليه وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا احدثتكم  
حديثا عن الذي يقال ما حدثت به نبي قومه انه اعور وانه يحج معه مثل الجنة والنار التي  
يقول انها الجنة هي النار واني اُنذركم كما انذربه نوح قومه متفق عليه وعن حذيفة عن  
النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الرجال يخرجون وان معه ماء ونارا فاما الذي يراه الناس ماء  
فنازح حرق واما الذي يراه الناس نارا فماء بارد عذب فمن ادرك ذلك منكم فليقع في الذي يراه  
نارا فانه ماء عذب طيب متفق عليه وزاد مسلم وان الرجال مَسْمُوم العين عليها ظفرة غليظة  
مكتوب بين عينيه كافر يراه كل مؤمن كاتب وغير كاتب وعنه قال قال رسول الله صلى  
الله عليه وسلم الرجل اعور العين اليسرى فجعل الشعر معه جنته ونارة فنادى جنته  
وجنته نار رواه مسلم وعن النواس بن سميعة قال ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم  
الرجال فقال ان يخرج وانا فيكم فانا حجاج دونكم وان يخرج ولست فيكم فامرء يحكي  
نفسه والله خيلفتي على كل مسلم انه شاب قطط عين طافية كاني اشبهه بعبد العزيم بن  
قطن فمن ادرك منكم فليقرأ عليه فانه سورة الكهف وفي رواية فليقرأ عليه بفواتح سورة الكهف  
فانه اجازكم من قنته انه خارج حلة بن الشام والعراق فعات يمينا وعات شمالا يا عباد الله  
فاثبتوا قلنا يا رسول الله والي في الارض قال اربعون يوما يوم كسنته ويوم كثره ويوم جمعة  
وسائر ايامكم كاياكم قلنا يا رسول الله فذلك اليوم الذي كسنته ايكفينا فيه صلوة يوم  
قال لا اقدر والله قدرة قلنا يا رسول الله وما اسرعه في الارض قال كالغيث استدبرته  
الريح فياتي على القوم فيدعوهم فيؤمنون به فيامر السماء فتسقط والارض  
فتسقي فتروح عليهم سائر حدها طول ما كانت دُري واسغفه ضرعا وامدة خواصر  
ثم ياتي القوم فيدعوهم فيردون عليه قوله فيصرف عنهم فيصبحون مهجولين  
ليس بايديهم شئ من اموالهم ويمر بالحربة فيقول لها اخرجي كنوزك فتبعه  
كنوزها كيعاسيب النحل ثم يدعو رجلا متمكلا شابا فيضربه بالسيف فيقطعه  
جزئين رمته الغرض ثم يدعوه فيقبل ويتامل وجهه يضحك فيدنا هو كذلك اذ بعث الله  
المسيح بن مريم فينزل عند المنارة البيضاء شرقي دمشق بين همدان ودمشق واضعا كفيه  
على اجنحة ملكين اذا طأ طأ راسه قطر واذا رفعتم رمن مثل جمان كاللؤلؤ فلا يحل لكافر  
يجد من ربح نفسه الامات ونفسه ينتهي حيث ينتهي طرفه فيطلب حتى يدرك باب لئلا يقتله  
ثم ياتي عيسى قوم قد عصمهم الله من فمسخ عن وجوههم ويحذرهم لئلا رجاءهم في الجنة فينزل  
هو كذلك اذا وحى الله الى عيسى اني قد اخرجت عبادي لا يبدان لاحد بقتالهم فحرز

الشمس والظواهر ان هذا من باب الاقتدار ويدل عليه الحديث  
الذي يلبس فالتقديري الذي يقول انها التاريخ الجنة ونظيره  
الذي ياتي نظر العالمين ان لغتها لغتها ونعتها لغتها قال الشافعي  
يعني من ثقل جنته استحق اللذات صدقة فاطلق اسم السبب  
على السبب اقول وكذا من لم يطلع دراهم في النار استحق دخل  
الجنة لان كثره لكن الاظهر انها ثقلها ونعتها بالفضل عليها  
كما هو في ان القبر ووضعت من رياض الجنة احضرة من حضر  
الجنة ان مر قاعة الله قوله وان الرجال مسح امين آ  
مسوح احصى عينيها للظفرة بالقرنك لونه تبت عند اللق  
من كثرة الكفاة للملح بل جلدته يخرج من بين من الجانب  
الذي يلي الالف وهي كحل ان يكون في العين المسوحة وان  
يكون في العين الاخرى وتجره بين قولها عور عور عور  
وقولها عور عور اليسرى وقوله مسح ان يقال احصى عينيها  
فانها تارة والاشرى معية من ان يقال كل واحدة عوراء او  
العور في الاصل العيب سبب قوله وانما فيكم الخ وقد  
ثبتت من الاحاديث ما يدل على ان عور عور في آخر الزمان كانت  
قال بهذا القدر الخوف على الامة حتى يتوجه الى المدن ثم ياتي  
بهذا كناية عن تحقق وقوع البتة وشارة الى الالهام في ران  
كالساعة وقوله كاني اشبهه بعبد العري ترد صلى الله عليه وسلم  
في تشبيهه به وقال كانه بعد العري لزم الجزم التشبيه و  
العري في الاصل تانيت الاعر اسم صنم او حرفة عهدها  
فطغان وعبد العري هذا كان من اشركين وقيل بل من  
خزاعة من طوك الجاهلية الملامت له قوله فانا حجاج اي  
فانا حجاجم وناجيد بالجملة فعل بمعنى فاعل من الجنة وهي الجنة  
الاله قوله فانا حجاج العريه هكذا في نسخ بلادنا قبل الرعاية  
الاله بالهبة ونصبتنا بلا تزيين وهي موضع الملامت  
قوله فانا حجاجم هو عريه وناجيد ماض من العيث وهو  
اشد الفسا والاسراع وفي بعض نسخ عات كقاض من  
الشيء وهو الاصح الموافق لما في التتيل من قوله فانا حجاجم  
الارض منسدين وبها التان يعني الافساد مر قاعة الله  
قوله اقد طاقيل هذا القدر مخصوص بذلك اليوم ولو غلبنا  
واجتهادنا لكاننا بصلوة يوم فقطد الله قوله في جمع فدية  
مشتة وهي اهل الشام وهو كناية عن كثرة الحسن قوله فانا حجاجم  
مصح فاصرة وهي ماتت الحبيب ومرا كناية عن الاستسلام وكثرة  
الاول مر قاعة الله قوله حجاجم بجمع الميم اي واطين في  
الحل قال التورثي اهل القوم اصحابهم اهل وهو انقطاع امر  
من الارض من الكلام قوله كناية عن سبب الخلل اي كماله في  
العصوب وهو امير او من قبل السيد بسبب فضي الكلام فرح  
قلب اهل الكلام كقول اليعاسيب قال لنوى اليعاسيب  
ذكر اهل وقال القاص للبراءة الخ لا ذكرها خاصة ولكنه

من بوس اور عور ان روى بالبدال الهبة والجملة مر قاعة الله قوله لا بد ان له اي لا قدرة ولا طاقة واما عور عن الطاقة بالبدلان الباشرة انما يكون باليد وهي  
كفي عن الجملة بالعصوب هو امير بالاناس طاربعته جاعته مر قاعة الله قوله ربه الغرض ما اذا كانت يكون بعد ما بين القطعتين بعد رتبة السهم الى الهدف قيل اي يصيبه بالقرية اصابة الغرض قوله مثل جمان كغراب اللؤلؤ وجا  
اشكال اللؤلؤ من فضة واحدة جامة وفي بعض النسخ الجمان بفتح الجيم وتشديد اللؤلؤ الصغار وتحفيفها حسب بفتح من الفضة قيل المراد هو الاخير بلام الله قوله فانا حجاجم من حجاجم

ملح قوله بحيرة طبرية بالاضافة والحيرة تصغير بحيرة وهو ما يجمع بالشام طولها عشرين اميال وطبقة اسم موضع وفي القاموس قرية بواسط قوله جبل الحمر لفتح الحاء الجمجمة واليم واليم والشجر الملتف وفسر في الحديث بقوله جبل بيت المقدس  
كثرة شجره او جبل ما يسترك من شجر او نارا وغيره كذا في  
اصابة سهاهم بعض الطيور في السهات فيكون فيه اشارة الى  
احاطة ضادهم بالسفليات والعلويات ١٢ وقاية ملكه قوله  
فيرسل الله عليهم الغمام وهو يفتح النون والغن الجمجمة وود  
في النون الابل والغن والواحد نغمة قوله فرسي كقول من يفرس  
بمعنى تقيل من افراس الاسد للمعات ومرقاة ملكه قوله  
في الارض الخاوي في وجهها جميعا وهذا هو وجه العدل عن  
الغصير الى الظاهر فاللام في الاولى للبعد في الثانية للاقتضا  
بديل الاستئناس وبمعنى ان القاعدة المعروفة ان المعرفة  
اذا احدثت تكون عنها الاولى بمنزلة على غالب العادة  
او حيث لا قرينة صارفة قوله فيهم يفتح الزلزال والبارقة  
تضم الزلزال وقال شارح هو بالعموم ودعى بالتركيب في  
الربيع المغننة ١٢ وقاية بتجسيم يبرسه قوله تطرحهم بنيل  
الفرغ النون وسكنن البارغ الموصدة موضح قوله كان  
بيت المقدس وقد اذ كيف يبرسه على المراد به موضع جبرهم  
او على طريق فرق العادة يبرسه قبل بوجيذ تطلع الشمس ١٢  
مرقاة ملكه قوله لكن منه بيت مدروا لا بد في فتح الجوارا لكن  
يطلع اليه وهم كاف من كتمه صنته عن الشمس وفعول لغن  
اي لا يكون ولا يصون من ذلك المطر بيت مدروا لا بد في  
بيت المقدس واليه وشيئا بل نيل الا ان انتهى وفي  
بعض النسخ من الاك ان بمعنى السمر والمفعول على هذا  
اي لا يستقر ابل يبرسه جميع الا ان ١٢ لمعات ملكه قوله  
كالانتم في بالتركيب واخذ لفصل اللام ورجع على اللام  
ايضارا وان المطر يفر في الارض فيصيرها كانهما صنته  
مصلح المطر قبل الزلزلة المرآة شبيهها بالاستواها و  
نفاقتا قبل هي الرضنة ويقال بالانفاذ ايضا وفتح  
الجوارا ملكه قوله بقوله نعمت كسر القاف هو الذي نزل في  
المراد منها قشر الامة ١٢ ملكه قوله تكفي الغن الى حال الغن  
عماض من الغن بنا بسكن الحاء الجمجمة لا غير جملة من القاموس  
وهم دون ابلن وابلن دون القليل واما الغن بمعنى الغن  
فكسر الحاء وسكنها ١٢ مرقاة ملكه قوله تقبض لي تلك  
قوله روح كل مؤمن وكل مسلم قال النوري رحمه الله هكذا هو في  
جميع النسخ بالاولى يعني كان الظاهر ان يكون يا ويا الشك فانه  
لا فرق بين المؤمن والمسلم عندنا باب الحق من اهل السنة  
والجماعة فالقصد للبا القية في التميم والتعازر باعتبار اختلاف  
الوصفين كما في قوله سبحانه ان المسلمين والسلمة والمؤمنين  
والمؤمنات وبنار على الفرق اللغوي بينهما ان المراد  
بالؤمن المصدق وبالسلم المتقاد لكن لما كان احداهما لا يخ  
هو ان لا يخرج من الموصوف بهما واحد او اطلق عليه كل واحد  
من الوصفين بطريق التساوي او يكون احدهما جارا لبا طيفي  
نفس الامراء انه اعلم قال الطيبي رحمه الله المراد بالانتم هنا  
الاستيعاب اي تقبض روح خيال الناس عليهم ١٢ مرقاة ملكه  
قوله فيقول فذروه وخذوه روى على ملكه او جمل من الغن  
وقيل يمد على بلدته وشموه بالجم من الشج وهو المخرج في الاراس  
وثانها شج كالادل وشموه بالباد الحار من الشج وثانها شج  
كالادل وشموه بالباد الحار من الشج وثانها شج كالادل

باب العلامات **٢٤٢** النهاية ١٢ مرقاة ولغات ملكه قوله وانتم فيهم **٢٤٢** وهذا استدراج منه سبحانه وتعالى مع مقال بين يدي لساعة

عبادي الى الطور ويبعث الله يا جوج وهم من كل حدب ينسلون فيمرا واثلهم على  
بحيرة طبرية فيشربون ما فيها ويمر اخرهم فيقول لقد كان بهذه مرة ماء ثم يسيرون  
حتى ينتهوا الى جبل الحمر وهو جبل بيت المقدس فيقولون لقد قتلنا من في الارض هلم  
فلنقتل من في السماء فيرمون بنشابهم الى السماء فيرد الله عليهم نشابهم مخضوبة دما و  
يخصم نبي الله واصحابه حتى يكون راس الثور واحد هو خيرا من مائة دينار احدكم اليوم فيرغب  
نبي الله عيسى واصحابه فيرسل الله عليهم النغف في رقابهم فيصيحون فرسي كموت نفس واحدة  
ثم يهبط نبي الله عيسى واصحابه الى الارض فلا يجدون في الارض موضع شبرا الا ملأه زهبا ثم ينهم  
فيرغب نبي الله عيسى واصحابه الى الله فيرسل الله طيرا كما عماق النغف فيهم فتطرحهم حيث  
شاء الله وفي رواية تطرحهم بالهبل ويستوقد المسلمون من قسيهم ونشابهم وجعابهم  
سبع سنين ثم يرسل الله مطرا لا يتكفن من بيت مدروا ولا يبر فيغسل الارض حتى يتركها  
كالزلفة ثم يقال للارض انبتي ثمرتك وردى بركتك فيومئذ تاكل العصاة من الرمانات و  
يستظلون بقمحها ويبارك في لرسل حتى ان اللقي من الابل لتكفي الغن من الناس واللحقة  
من البقر لتكفي القبيلة من الناس واللحقة من الغن لتكفي الغن من الناس فيسبنا هو كذلك  
اذ بعث الله ريحا طيبة فتأخذهم تحت اباطهم فتقبض روح كل مؤمن وكل مسلم ويبقى شرار  
الناس نهارا حون فيهما تهاجم المحرم فعليه تقوم الساعة رواه مسلم الا الرواية الثانية وهي قولهم  
تطرحهم بالهبل الى قوله سبع سنين رواها الترمذي وعنه ابى سعيد الخدري قال قال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج الدجال فيتوجه قبلة رجل من المؤمنين فيلقاه المسأل ح  
مسألة الدجال فيقولون له اين تعبد فيقول اعبد الى هذا الذي خرج قال فيقولون له اوفاتون  
بربنا فيقول ما برئنا خفاء فيقولون اقتلوه فيقول بعضهم لبعض اليس قد نهاكم ربكم ان تقتلوا  
احدا دونه فينتلقون به الى الدجال فاذا رآه المؤمن قال يا ايها الناس هذا الدجال الذي  
ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فيامر الدجال به فيشبه فيقول خذوه وشجوه فيوسم  
ظهوره وبطنه ضربا قال فيقول او مات من بي قال فيقول انت المسيح الكذاب قال فيؤمر  
به فيؤثر بالمشا من مفرقه حتى يفرق بين رجليه قال ثم مشى الدجال بين القطعتين  
ثم يقول له ثم فيستوي قائما ثم يقول له اتو من بي فيقول ما اردت فيك الا بصيرة  
قال ثم يقول يا ايها الناس انه لا يفعل بعدى باحد من الناس قال فياخذه الدجال  
ليذبحه فيجعل ما بين رقبته الى ترقوته نحاسا فلا يستطيع اليه سبيلا قال فياخذه  
بيديه ورجليه فيقذف به فيحسب الناس انما قذفه الى النار وانما القى في الجنة فقال رسول الله

٢٤٢ قوله فيقول فذروه وخذوه روى على ملكه او جمل من الغن وقيل يمد على بلدته وشموه بالجم من الشج وهو المخرج في الاراس وثانها شج كالادل وشموه بالباد الحار من الشج وثانها شج كالادل وشموه بالباد الحار من الشج وثانها شج كالادل

باب العلامات - صحيح ابن القيم على زميل الطليسان بهذا (٢٤٥) الحديث وبما روى عن الشاذلي في حاشية بين يدي لساعاته

صلى الله عليه وسلم هذا اعظم الناس شهادة عند رب العالمين رواه مسلم وعنه ام شريك  
 قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليقرن الناس من الدجال حتى يلحقوا باجبال  
 قالت ام شريك قلت يا رسول الله فابن العرب يومئذ قال هم قليل رواه مسلم وعنه انس  
 عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ينبغ الدجال من يهود اصغهان سبعون الفا  
 عليهم الطيالة رواه مسلم وعنه ابى سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 ياتي الدجال وهو محرم عليه ان يدخل نقاب المدينة فينزل بعض السباخر التي تله  
 المدينة فيخرج اليه رجل وهو خير الناس او من خيار الناس فيقول اشهد انك الدجال  
 الذي حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثه فيقول الدجال ارايم ان قتلت هذا  
 ثم احييته هل تشكون في الامر فيقولون لا فيقتله ثم يحييه فيقول والله ما كنت فيك اشد  
 بصيرة مني اليوم فيريد الدجال ان يقتله فلا يسلط عليه متفق عليه وعنه ابى هريرة عن  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ياتي المسيح من قبل المشرق همتته المدينة حتى ينزل دبر ابي  
 ثم تصرف للملائكة وجهه قبل الشام وهناك يمهلك متفق عليه وعنه ابى بكره عن النبي  
 صلى الله عليه وسلم قال لا يدخل المدينة رعب المسيح الدجال لها يومئذ سبعة ابواب  
 على كل باب ملكان رواه البخاري وعنه فاطمة بنت قيس قالت سمعت منادى رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم ينادى الصلوة جامعة فخرجت الى المسجد فصليت مع رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم فلما قضى صلواته جلس على المنبر وهو يضحك فقال ليلى من كل انسان مصلاة ثم قال  
 هل تدرون لو جمعتمكم قالوا الله ورسول اعلم قال انى والله ما جمعتمكم لرغبة ولا رهيبة ولكن  
 جمعتم لان نبي الدارى كان رجلا نصرانيا فجاؤا واسلم وحده ثنى حديثا وافق الذي كنت احكم  
 به عن المسيح الدجال حدثنى انه ركب فى سفينة بحرية مع ثلثين رجلا من حرم فاعلمت  
 بهم الموج شهرافى البحر فارأوا الى جزيرة حين تغرب الشمس فجلسوا فى قرب السفينة فدخلوا الجزيرة  
 فلقيتهم دابة اهلب كثر الشعر لا يدرون ما قبل من دبرة من كثرة الشعر قالوا عليك ما انت قالت  
 انا الجحاسة انطلقوا الى هذا الرجل فى الدير فان الى خبركم بالاشواق قال لما سمعت لنا رجلا فرقتنا  
 منها ان تكون شيطانة قال فانطلقنا سرا عا حتى دخلنا الدير فاذا فيه اعظم انسان ما رأينا قط  
 خلقا واشده وثاقا محبوه عتيدته الى عنقه ما بين ركبتيه الى كعبيه باحد يدي قلنا عليك ما انت قالت قال  
 قد رتم على خبرى فاخبرونى ما انتم قالوا نحن اناس من العرب ركبنا فى سفينة بحرية فاعلمت بنا لجر  
 شهراف دخلنا الجزيرة فلقيتنا دابة اهلب فقالت انا الجحاسة اعلم والى هذا فى لدير فقلنا ايك سراعاً  
 فقال اخبرونى عن نخل بيتان هل تفرقلنا نعر قال ما انها توشك ان لا تفرقال اخبرونى عن جزيرة

عليه الطيالة استقال ما شجره بولامه هو و غيره واوجب منه  
 فى فتح الباري ان الطيالة فى ذلك الوقت كان من شحا  
 اليهود فاكثر ذلك ثم ارضى فى هذه الازمنة من نخل فى  
 عموم البساتين وقد ثمرت فى احوال كثيرة انطس  
 التفرغ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم والصواب به انتهى  
 العلامات ومرة قال صلى الله عليه وسلم قال صلى الله عليه وسلم  
 وهو الطيالة بين الجبلين وقاصبه حقله سيدك قوله  
 قبل ان يشار الى ما روى عنه في نخل بطانة اماره وعنه  
 حيث روى الترمذي ولم يقدمان نخل داره فخرج سيدا روى  
 ونظيره انه لا يدخل حرم مكة بالادنى والاخرى مرة قال صلى الله عليه وسلم  
 الصلوة جامعة فى احوالها وادبها جردا وادبها جردا فربما  
 الاجماع ونحوها على تقديره الصلوة جامعة حال كونها جامعة  
 اللعل على تقديره الصلوة جامعة على الحالة ما عكس على  
 تقديره الصلوة جامعة على تقديره الصلوة جامعة على تقديره الصلوة  
 جنادى كناية عن سحر العقل فخلط اى ينادى بالصلوة جامعة  
 الذى فيه العقل والملك للصلوة جامعة الى الصلوة جامعة  
 بنى وكان فى الليل فخرجت فى صفة الصلوة جامعة على صفة  
 مرة قال صلى الله عليه وسلم رواه ابى هريرة عن النبي  
 صلى الله عليه وسلم رواه ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم  
 فانها تسمى سفينة البروق اى مركبا كبيرة البحر لا تدرى  
 نهرها مرة قال صلى الله عليه وسلم رواه ابى هريرة عن النبي  
 عن الاصغر وفيه اهل الى الرولى اهل الجبال ما كبر حتى يتكبر  
 عن افذاظهم من اهل النحل ولا اصغر وقد قال الله  
 تعالى اصغر من اياتى الذين يتكبرون فى الارض غير  
 الحق قال صلى الله عليه وسلم رواه ابى هريرة عن النبي  
 قال وهدايتهم من اهل النحل ولا اصغر وقد قال الله  
 قال ولا تتظلمون منى قال والفضلان فيما سئل منى  
 صلى الله عليه وسلم رواه ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم  
 صر فيها السفن من جهة القصد وتولى اقرب السفينة  
 حى قاصب على خلاف القياس والقياس خوارب القاصب  
 السفينة الصغيرة ويكون مع السفينة الكبيرة والجمرة يتبعون  
 بها حواجرهم من البروق وادبها جردا وادبها جردا  
 الشعر كراهة فقلنا منه اشعر الذنب او شعر الذنب الذى  
 يخرجه ويحركه كثرة الشعر وعما لهب العلامات صلى  
 قوله باقبل من دبره الذى يعضت به فها قال صلى الله عليه وسلم  
 الاستغفارية يدرون معنى يطون لحي الاستغفارية تطيقا  
 ولا بد من تقدير المضاف بعد حرف الاستغفارية ما سئلت  
 تجل من دبره مرة قال صلى الله عليه وسلم رواه ابى هريرة عن النبي  
 النبوى صلى الله عليه وسلم رواه ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم  
 بذلك تحسب الاخذ للرجال ورجال عبد الله بن عمرو  
 ابن العاص انها دابة الارض المذكورة فى القرآن مرة قال

قلت قوله عن نخل بيتان وهو الموعدة وسكن اليا القوي قرية بالشام ذكره الطيبري من الما دون ذكره ابن الملك فى القاموس قرية بالشام وقرية بجرود موضع باليمن قرية الطيرة وقرية قصبه  
 بالاردن والتسبة اليها لجر الى مرة

سورة قوله عز وجل...  
سورة البقرة خاصة كما هو في سورة البقرة...  
اشارة الى اسم فسر...  
صلى الله عليه وسلم...  
بفضل صدقة...  
كما هو شأن اليهود...  
له غرض في الجوار...  
لم يصح...  
عن كل واحدة...  
او السيف...  
والخوف...  
البيان...  
سورة قوله...  
امر الساعة...  
في الاثار...  
بين بولار...  
تسعين...  
واشياء...  
من بعضها...  
اي يد...  
برؤية...  
يراد...  
يكون...  
يطوف...  
اشعار...  
الاسم...  
سبح...  
مكاشفة...  
عليها...  
وان...  
الدين...  
رايت...  
قلت...  
الخطاب...  
بواسطة...  
الحوادث...  
البيان...  
سبح...  
بالبر...  
بالدين...  
الصديق...  
والاحقر...  
الارض...  
باني...

باب العلامات

أدوى الفظة...  
٢٤٦

سورة قوله عز وجل...  
سورة البقرة خاصة...  
اشارة الى اسم...  
صلى الله عليه وسلم...  
بفضل صدقة...  
كما هو شأن اليهود...  
له غرض في الجوار...  
لم يصح...  
عن كل واحدة...  
او السيف...  
والخوف...  
البيان...  
سورة قوله...  
امر الساعة...  
في الاثار...  
بين بولار...  
تسعين...  
واشياء...  
من بعضها...  
اي يد...  
برؤية...  
يراد...  
يكون...  
يطوف...  
اشعار...  
الاسم...  
سبح...  
مكاشفة...  
عليها...  
وان...  
الدين...  
رايت...  
قلت...  
الخطاب...  
بواسطة...  
الحوادث...  
البيان...  
سبح...  
بالبر...  
بالدين...  
الصديق...  
والاحقر...  
الارض...  
باني...

الطبرية هل فيها ماء قلنا هي كثيرة الماء قال ان ماءها يوشك ان يذهب قال اخبروني عن  
عين زعر هل في العين ماء وهل يزرع اهلها بماء العين قلنا نعم هي كثيرة الماء واهلها يزرعون  
من ماؤها قال اخبروني عن نبي الاميين ما فعل قلنا قد خرج من مكة ونزل يثرب قال اقاتله  
العرب قلنا نعم قال كيف صنع بهم فاخبرناه انه قد ظهر على من يليه من العرب واطاعوه قال  
اما ان ذلك خير لهم ان يطيعوه واني مخبركم عنى انا المسيح الدجال واني يوشك ان يودن لي في  
الخروج فاخرج فاسير في الارض فلا ادع قرية الا هبطتها في اربعين ليلة غير مكة وطيبة هما محرمتان  
على كتاهما كلما اردت ان ادخل واحد منهما استقبلني ملك بيده السيف صلتنا بصدره  
عنها وان على كل نقب منها ملائكة يحرسونها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وطعن  
بخصمه في النهر هذه طيبة هذه طيبة يعني المدينة الاهل كنت حدتكم فقال  
الناس نعم لانه في بحر الشام او بحر اليمن لابل من قبل المشرق ما هو او ما بينه الى المشرق  
رواه مسلم وعنه عبد الله بن عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رايتني الليلة عند  
الكعبة فرأيت رجلا آدم كاحسن ما انت راء من آدم الرجال له راية كاحسن ما انت راء من اللمع  
قد رجاها فهي تقطر ماء متكئا على عواقب رجلين يطوف بالبيت فسالت من هذا فقالوا هذا  
المسيح بن مريم قال ثم اذا اناب رجل جعد فقط اعور العين اليمنى كان عينه عتبة طافية كاشبه  
من رأيت من الناس باين قطن واضعا يديه على منكبي رجلين يطوف بالبيت فسالت من هذا  
فقالوا هذا المسيح الدجال متفق عليه وفي رواية قال في الرجال رجل احمر جسيم جعد الراس  
اعور عين اليمنى اقرب الناس به شهما ابن قطن وذكر حديث ابى هريرة لا تقوم الساعة حتى تطلع  
الشمس من مغربها في باب الملاحم وسند كرحديث ابن عمر قام رسول الله صلى الله عليه وسلم  
في الناس في باب قصة ابن الصيادان شاء الله تعالى الفصل الثاني عن فاطمة بنت قيس  
في حديث تميم الداري قالت قال فاذا انا با امرأة تجر شعرها قال ما انت قالت انا الجحاسة اذهب  
الى ذلك القصر فاقبنت فاذا رجل يجرش شعره مسلسل في الاغلال ينزوي في ما بين السماء والارض  
فقلت من انت قال انا الدجال رواه ابوداود وعنه عبادة بن الصامت عن رسول الله صلى الله  
عليه وسلم قال اني حدتكم عن الدجال حتى خشيت ان لا تعقلوا ان المسيح الدجال  
قصير الفج جعد اعور مطوس العين ليست بنا تبة ولا حواء فان اليس عليكم فاعلموا  
ان ربكم ليس باعور رواه ابوداود وعنه ابى عبيدة بن الجراح قال سبعت رسول الله صلى  
الله عليه وسلم يقول انه لم يكن نبي بعد نوح الا قد ايزر الدجال قومه واني انذركموه  
فوصف لنا قال لعله سيدركه بعض من راني او سمع كلامي قالوا يا رسول الله فكيف قلبنا

والاحقر...  
الارض...  
باني...

له قوله خراسان بلاد مسرفة تدين بلاد ما وراء النهر وهدمان العراق عظيما الآن بلدة هراة ١٢ مر قاة **٢٤٤** الميم وسكون الطاهر على ما في اصل السيد الكشي بين يدي الساعة

ابن يونس قال مثلها يعني اليوم او خير رواه الترمذي وابوداؤد وعن عمرو بن حريث عن ابي بكر الصديق قال حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الدجال يخرج من ارض بالمشرق يقال لها خراسان يتبعه اقوام كان وجوههم المجان المطرقة رواه الترمذي وعن عمران بن حصين قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سمع بالدجال فليتنا منه فوالله ان الرجل لياتيه وهو يحسب انه مؤمن فيتبعه مما يبعث به من الشبهات رواه ابوداؤد وعن اسماء بنت يزيد بن السكن قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم بيك الدجال في الارض اربعين سنة السنة كالشهر والشهر كالجمعة والجمعة كاليوم واليوم كاضطراب السعفة في النار رواه في شرح السنة وعن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يتبع الدجال من امتي سبعون الفا عليهم السيجان رواه في شرح السنة وعن اسماء بنت يزيد قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيتي فذكر الدجال فقال ان بين يديه ثلاث سنين سنة تمسك السماء فيها ثلث قطرها والارض ثلث نباتها والثانية تمسك السماء ثلثي نباتها والثالثة تمسك السماء قطرها كله والارض نباتها كله فلا يبقى ذات ظلف ولا ذات ضرس من البهائم الا هلك وان من اشرد فتمنته ياتي الاعرابي فيقول ارايت ان احببت لك ابك الست تعلم اني ربك فيقول بلى فيمثل له الشيطان نحو ابيه كما حسن ما يكون ضرورا واعظمه اسمة قال وياتي الرجل قدمات اخوة ومات ابوه فيقول ارايت ان احببت لك اباك واخاك الست تعلم اني ربك فيقول بلى فيمثل له الشياطين نحو ابيه ونحو اخيه قالت ثم خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم كحاجته ثم رجع والعموم في اهتمام وغيم مما حدثتهم قالت فاخذ بلحمتي الباب فقال ههنا اسماء قلت يا رسول الله لقد خلعت افيدي تنابذ كالدجال قال ان يخرج وانا حي فانا حجيجه والا فان ربي خليفتي على كل مؤمن فقلت يا رسول الله والله انا نتعجب عجبنا فما نخزئه حتى نجوء فكيف بالمؤمنين يومئذ قال يخرج لهم ما يجي رواه ابن جرير

بجهد الذي يقطع على مقدار الترس فليصق على ظهره واخذه ان وجوههم لينة ووجوههم لينة كالخمر وهذا الوصف انما يوجد في طائفة الترك الاثبات وبلاد النهر واطرافهم ياتون الى الدجال في خراسان كما يشير اليه قوله في قوله او يكونون حينئذ مسرورين في خراسان جاء الصديق في الزمان ١٢ مر قاة قوله وهو يحسب انه مؤمن من الضمائر للرجل اي يحسب نفسه انه مؤمن ولا يتزلزل ايمانه فاذا راي ما سمع الدجال من السحر واخبار الاممات وامثال ذلك وقع في الكفر والضلالة فتبع الزلل له الدجال ١٢ مر قاة قوله كذبت الدجال في الارض اربعين سنة قد سبق في الفصل الاول من حديث اناس من صحاب ان لبيد اربعون يوما قيل يمكن ان المراد بالاطل لبيد متارنا وبالثاني مطلق المثلث فتر ١٢ مر قاة قوله السعة كالشهر فانه محمول على سرعة الانقضاء كما ان اسبق من قوله يومئذ محمول على ان السنة في غاية من الايام على ان تكون اختلاف الاحوال والرجال ١٢ مر قاة قوله السيجان كالمؤمنين مع سلاح كسيفان وتاج ودرع الطيسان بالاضطرار كالمشركين فخرج كذلك ١٢ مر قاة قوله والارض نباتها كله يعني فتح القلوب فابان اهل الارض كله ويكون الخنزير والكلب يتبعه والواضع ايسر من الخنزير الثمار والاهرامه قوله لا يتبع ذات ظلف الطلح بالسكر للبقرة والشاة والطيور من الاقدام مناد كما خلف للبيضة يكون للنعامة ولا يكون الا لها والواضع للفرس ١٢ مر قاة قوله فاقف على الباب كذا وقع في نسخ المشكرة والمصاحح حتى الباب يقع اللام وسكون الحاء الجهد وبالجملة المقترنة اي ينادي الباب ولم يركب في الصواحب والقاموس الحوية بهذا المعنى وقال الطبيب الصواب لمعنى الباب بالجملة سكان الحارة والغازيل بل الميم وقد ذكر في تشب اللغة الجملة بالجملة والظاهر معنى هذا الباب والبابان الرجوع اليه ١٢ مر قاة قوله الميم وسكون الهاء وقع اياها المشكاة التسمية كلمة استعمال اي احالك ماشا نكسك ولما ذكرنا ما حدث لك شئ ١٢ مر قاة ولغات من قوله حتى يخرج اي من قلبي صبرنا عن الاكل والشراب بالمؤمنين الهاء تامة اي كيف حالهم يومئذ في وقت القهوا وانحصار وجود الخنزير عند الدجال واتباعه وابعد الطبيب حيث قال معناه انا فاجن العجين الخنزير فظا لظفر على خنزيره لما فيها من خوف الدجال حين خلعت اشدتنا تذكره خليف حال من اجلي بزمانه فنهى قوله يخرج الميم والظاهر انهم يريدون التسبيح والتقدس ١٢ مر قاة طلع قوله يهايون على الله من ذلك اي الدجال هو احقر من ان الله تعالى يخفق له ذلك وانما هو تحصيل وتقرير للابتلاء فثبت المؤمن في ذلك كما

قال يخرج لهم ما يجي رواه ابن جرير

### الفصل الثالث

المغيرة بن شعبة قال ما سال احد رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الدجال اكثر مما سالت وانه قال لي ما يصرك قلت انهم يقولون ان معه جبل خبز ونهر ماء قال هو اهون على الله من ذلك متفق عليه وعن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يخرج الدجال على حمار اقرم ما بين اذنيه سبعون باعرا واه البيهقي في كتاب البعث والنشور

او المراد انه يهون من ان يجعل شيا من ذلك اشد على صدق ولا سيما قد جعل فيه آية ظاهرة في كذبه وكفره ويقرأ باسم لا يقرأ قال القاضي معناه يهايون على الله من ذلك اي الدجال هو احقر من ان الله تعالى يخفق له ذلك وانما هو تحصيل وتقرير للابتلاء فثبت المؤمن في ذلك كما

**باب قصة ابن صياد الفصل الاول** عن عبد الله بن عمران عن الخطاب انطلق مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في رهط من اصحابه فبقي ابن الصياد حتى وجدوه يلعب مع الصبيان في اطمى بنى مغالة وقد قارب ابن صياد يومئذ الحكم فلم يشعر حتى ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم ظهره بيده ثم قال اشهد انى رسول الله فنظر اليه فقال اشهد انك رسول الله ثم قال ابن صياد اشهد انى رسول الله فرضه النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال امنت بالله ويرسله ثم قال لابن صياد ما ذرتى قال يا تينى صادق وكاذب قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خبط عليك الامر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انى خباتك خبيثا وخباله يوم تاتي السماء بدخان مبين فقال هو البرخ فقال احسبا فلن بعد وقد ركب قال عمر يا رسول الله اتاذن لى فيه ان اضرب عنقه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يكن هو لا تسلط عليه وان لم يكن هو فلا خير لك فى قتله قال ابن عمر انطلق بعد ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم وابى بن كعب الانصارى يومئذ فى النخل التى فيها ابن صياد فطفق رسول الله صلى الله عليه وسلم يتقى بجزوع النخل وهو محتال يسمع من ابن صياد شيئا قبل ان يراه وابن صياد مضطجع على فراشه فى قتيعة لى فيها زمزمة قرأت ام ابن صياد النبي صلى الله عليه وسلم وهو يتقى بجزوع النخل فقالت اى صافى وهو اسم هذا الجهد فتناهى ابن صياد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو تركته بين قال عبد الله بن عمر قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الناس فاشق على الله بما هو اهل له ثم ذكر الرجال فقال انى انى ركموه وما من نبي الا وقد انذر قومه لقد انذروا قومه ولكنى سا قول لكم فيه ولا يؤقيله نبي لقومه تعلمون انه اعور وان الله ليس باعور متفق عليه وعن ابى سعيد الخدرى قال لقيه رسول الله صلى الله عليه وسلم وابوبكر وعمر بعين ابن صياد فى بعض طرق المدينة فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اشهد انى رسول الله فقال هو اشهد انى رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم امنت بالله وملائكته وكتبه ورسله ما ذرتى قال رى عوشا على الماء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ترى عرش ابليس على البحر قال وما ترى قال ارى صادقين وكاذبا وكاذبين وصادقا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس عليه فدعوه رواه مسلم وعنه ان ابن صياد سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن تربة الجنة فقال ذرمة بيضاء مسك خالص رواه مسلم وعن نافع قال لقي ابن عمر بن صياد فى بعض طرق المدينة فقال له قولا اعضب فانفتح حتى ملا السكت فدخل ابن عمر على حفصة وقد بلغها فقالت لرحمك الله ما اردت من ابن صياد اما علمت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انما يخرج من غضبة يعصمها رواه مسلم وعن ابى سعيد الخدرى قال صحبت ابن صياد الى مكة فقال لى ما لغيت من الناس يزعمون انى الرجال الست سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انه لا يؤكل له وقد ولد لى اليس قد قال هو كافر وانا مسلم اوليس قد قال لا يدخل المدينة

وهو يهودى من يهود المدينة فبقي يومئذ في رهط من اصحابه وكان حاله كذا  
صغره حال الكهان يصعد مرة ويكذب مرارا ثم اطمى بنى مغالة  
فظهرت منه علامات من الحج والجهاد مع المسلمين فظهرت  
منه احوال وصحت منه اقوال تشعربانه الدجال فبقي يومئذ  
ومات بالمدينة فبقي بل فقدر يوم الحرة والظاهر من قصته  
الدارى انه ليس هو الدجال ثم كان فى ابن الصياد وابتلاء  
من الله تعالى ليعاوه فولى المسلمين من شرو ١٣ مرقاة  
سكته قوله فى رهط يوم دون العشرة من الرجال والى  
فى بطرحة ١٣ مرقاة قوله حتى وجدوه يلعب مع الصبيان  
حرف ابتداء رثا فبعده الكلام فظيما ابتداء الغاية وقوله  
يلعب مع الصبيان حال من مضطجع وهو ١٣ مرقاة قوله  
قوله يومئذ الحكم فلم يشعر حتى ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم  
سج ثم بعضه لى بعضه فى بعض الروايات فصدقنا  
موجبة اى تركه سواه ووجهه قوله انى خباتك كذا  
استخدم الله عليه وسلم لظهور الدجال حاله للصعوبة وان كان  
ياتر الشيطان ١٣ مرقاة قوله ثم قال لى  
النبي صلى الله عليه وسلم انت باسء برسلك قال لى  
على فرصدت للترافى فى الرتبة والكلام خارج على ارادة العا  
اى امنت بالله ورسله فتعذر لى انت منهم اتى فيه اسم  
جوز التروى كونه من الرسل ام لا ولا يخفى فسادها فالصواب  
عمل بالمعنى والمضى انى امنت برسلك وانت ست منهم  
كنت منهم وانت بكه واذ ايضا على الغرض والتقدير  
قبل ان يعلم انما هم انبيس والواجب العلم بانما تترجم  
ايضا الغرض والتقدير وقد صرح بعض علماءنا بان لولا  
احد البنية فطلب منه شخص الحجرة فقولوا ما لم يقل صلى الله  
عليه وسلم انه اذى بحضرة المنورة لانه حيسى وقد تروى عن  
الصبيان ١٣ مرقاة قوله فلن تعدو عدك لى قدرك  
فى انظار الحيات لى التلق بكنة نائمة من كلام طولى كلف  
على البنية ١٣ مرقاة قوله انى رسول الله صلى الله عليه وسلم  
الصياد والمنفصل للدجال اذ انكس وعلى كل تقدير الظاهر  
ايه فرغ من الفروع موضح المنصب لمعات قال التروى  
قالوا فقيمه سخطك واهر مشقتى انى لى هو ارجح الدجال ام  
غيره ولا شك انه دجال من الدجاله قالوا وظاهر الاحوال  
ان صلى الله عليه وسلم لم يوح اليه ان الدجال والافواه  
وانما اوحى اليه صفات الدجال وكان لى الصياد وقرآن  
محمدة فذلك كان صلى الله عليه وسلم لا يظهر بان الدجال  
ولم يذ قال عمر بن الخطاب ان يكن يظن تسلط عليه وانما احتج بهم  
بان صلى الله عليه وسلم الدجال كافيانه لا يؤكل له الدجال وقد ولد له وان  
لا يدخل مكة والمدينة وان الصياد قد دخل المدينة وهو يهودى  
الى مكة فلا ملائمة لى لان النبي صلى الله عليه وسلم انا اجبر  
عن صغره وقت فنته وورد فى الارض قال الخطابي كان  
ان عمرو بن لطفان ان ابن صياد هو الدجال لا يشك ان فيه قيل لى جبارا اطمى فقال وان اطمى قيل انى قيل كذا وكان بالمدينة فقال وان قيل دروى الروادى فى سنة ١٣ مرقاة قوله فبقي ابن صياد يومئذ  
رواية من روى عن ابن عمر بن صياد عليه السلام فى بعض الروايات برايمى بلتين والى واحد الصوت البعيد وى ١٣ مرقاة قوله وكاذبين وصادقاى ياتين

١٣ مرقاة قوله فبقي ابن صياد يومئذ  
١٣ مرقاة قوله وكاذبين وصادقاى ياتين

ولا مكة وقد اقبلت من المدينة وانا اريد مكة شو قال لي في اخر قوله اما والله اني لاعلم مولده ومكانه  
 واين هو واعرف اباه وامه قال فلسطيني قال قلت لتبالك سائر اليوم قال وقيل له ايسر لك انك ذاك  
 الرجل قال فقال لو عرض علي ما كرهت رواه مسلم وعنه ابن عمر قال لقيته وقد نفرت عيني فقلت  
 متى فعلت عينك ما اري قال لا ادرى قلت لا تدري وهي في راسك قال ان شاء الله خلقها في عصاك  
 قال فينك كاشد نخر حمار سمعت رواه مسلم وعنه محمد بن المنكدر قال رايت جابر بن عبد الله  
 يخلف بالله ان ابن الصياد الدجال قلت تخلف بالله قال اني سمعت عمر يخلف على ذلك عند النبي  
 صلى الله عليه وسلم فلم يتكره النبي صلى الله عليه وسلم متفق عليه **الفصل الثاني** عن نافع  
 قال كان ابن عمر يقول والله ما اشك ان المسيح الدجال ابن صياد رواه ابوداؤد والبيهقي في كتاب  
 البعث والنشور وعنه جابر قال قد فقدنا ابن صياد يوم الحرة رواه ابوداؤد وعنه ابن بكرة قال قال  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يمكت ابوالدجال ثلثين عاما لا يؤكل لهما ولد ثم يولد لهما غلام اعور  
 اخرس واقله منقعة تنام عيناه ولا ينام قلبه ثم نعت لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ابيه فقال ابوه  
 طوال ضرب اللحم كان انفه منقارا وامه امرأة فرضا حتى طويلة اليدين فقال ابوبكرة فسمعنا بولود  
 في اليهود بالمدينة فذهبنا انا والزبير بن العوام حتى دخلنا على ابيه فاذا نعت رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم فيهما فقلنا هل لكما ولد فقالا امكنا ثلثين عاما لا يولد لنا ولد ثم ولد لنا غلام اعورا اخرس  
 واقله منقعة تنام عيناه ولا ينام قلبه قال فخر جنا من عندهما فاذا هو مجدل في الشمس في قطيعة  
 وله همهمة فكشفت عن راسه فقال ما قلتما قلنا وهل سمعت ما قلتما قال نعم تنام عيناي ولا ينام قلبه  
 رواه الترمذي وعنه جابر ان امرأة من اليهود بالمدينة ولدت غلاما مسبوحة عينه طالعة نابه  
 فاشفق رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يكون الدجال فوجهه تحت قطيعة يهيمهم فاذا نبتته امه فقالت  
 يا عبد الله هذا ابو القاسم فخرجه من القطيعة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لها قالت يا رسول الله  
 لبين فنكروا مثل معني حديث ابن عمر فقال عمر بن الخطاب اتذن لي يا رسول الله فاقتله فقال رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم ان يكن هو فلسك صاحبها فما صاحبه عيسى بن مريم والا يكن هو فليس لك  
 ان تقتل رجلا من اهل العهد فلعميزل رسول الله صلى الله عليه وسلم مشققا انه هو الدجال رواه  
 في شرح السنة **باب نزول عيسى عليه السلام الفصل الاول** عن ابي هريرة قال قال رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده ليوشكن ان ينزل فيكم ابن مريم حكما عاد لا فيكسر الصليب  
 ويقتل الخنزير ويضع الجزية ويفيض المال حتى لا يقبله احد حتى تكون السجدة الواحدة خيرا من الدنيا  
 وما فيها ثم يقول ابو هريرة فاقرؤ ان شئتم وان من اهل الكتاب الا يؤمنن به قبل موته الآية متفق عليه  
 وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والله لينزلن ابن مريم حكما عاد لا فيكسر الصليب ليقتلن

وله قوله لادم مولده يمكن ان يكون الاشارة الى كونه دجالا فانه قد يوقى مثل هذه العبارة لعرضه انفسه ويزاد في قول النبي صلى الله عليه واله وسلم اني لادم مولده  
 واما كونهت راضيا ويزاد من هذا الكفر المعات ومرقاة لك  
 قوله فلسطيني قال ان الملك طيس بن عيسى اي ابي هريرة  
 لم يبين مولده وموطنه بل تركه بنسب طيس على اومناه التي  
 في الشام بقوله ولدي وهو قوله المدينة والمكة وكان يظن ان الدجال  
 مرقاة لك قوله ذي في راسك اي اخبرني في راسك كيف  
 لا تدري ما عرضها من العلم قال ان شاء الله فقلنا اي اخبرني او  
 وجهها وظهرتها في عصاك اي في جوارحها ليري ان يكون  
 الانسان باعة لا يدرى وهو فيه وبه حيلة وسطة مسته  
 المعات لك قوله فخر بنكره النبي صلى الله عليه وسلم اي ولو  
 لم يكن مقطوعا لا تكراه اوله فخر بنكره النبي صلى الله عليه وسلم  
 لا اسكت عنه قبل صل امر او بذلك ان ابن الصياد من  
 الدجال الذين يخرجون في يوم النوبة او يظنون الناس  
 ويطعون الامم عليهم لان المسيح الدجال لان النبي صلى الله  
 عليه وسلم روي حديث قال ان يكون موكس في ان الظاهر  
 من اطلاق الدجال هو الغر الاكل فانهم ليس يمينه على الجواز  
 من غلبة الظن مرقاة لك قوله يوم الحرة يوم قيامته يوم  
 محاربة على الامل المدينة ومجربته اياهم قبل ذلك كانت رواية من  
 روي ان مات بالمدينة ليس بخالف ذكره الحبيب وهو مخالف  
 او يظن من فقهه اهل مومته بها وغيره وكذا بقاؤه في الدنيا  
 للمؤمن خروجه من مومته بالمدينة مرقاة لك قوله اخرس  
 لك عظيم الضرر في قلا اي اقل الظالم منقعة قال الجوزي  
 قوله اخرس كذا في شرح الصليبي اي عظيم الضرر والذي  
 يولده ضرره بعد ذلك انه تصيف اخرس وكذا اوستة  
 كتاب الترمذي الذي اخذته المليف منه وهذا يصح عطف  
 واقلة منقعة طيس بن غير تصيف ولا تخلف تقديره فيكون الضمير  
 حادثة لك شي اي اقل شي منقعة مرقاة لك قوله ولاننا  
 عليه لكثرة وساوس مستطانه كما ان عدم نعم النبي صلى  
 عليه وسلم لكثرة انكاهه لمصالحه مرقاة لك قوله طالعة  
 باه بكذا في شرح السنة والظاهر ان الجاهل الا ان يقصد  
 بالناب الجنس والتعد على اهل فاضل طيسه طيسه مرقاة لك  
 قوله ولاننا هو الدجال الزوال بعض المققين المومنين في الامارات  
 الواردة في ابن الصياد مع ما فيها من الاختلاف والتضاد وان  
 يقال انه صلى الله عليه وسلم لم حساب الدجال قبل تحقيق نجر المسيح  
 الدجال فلما اخبر صلى الله عليه وسلم ما اخبره من شأنه  
 في حديث تميم الداري فاق ذلك ما عند تميم من صلى الله  
 عليه وسلم ان ابن الصياد طيس بالذي يظنه ويؤيد به فذكره  
 عمن محمد الى مكة والواقف النبوت في اوى الدجال والي  
 ابن الصياد طيس ما يقع بقوله فان كل ذلك قبل عمن الخال وقد كان  
 منه اتجار المومنين وكذا عطف عمر وان من عدم انكاره صلى الله  
 عليه وسلم من الدجال فان كل ذلك قبل عمن الخال وقد كان  
 ان يسي طيسه واسلامه صلى الله عليه وسلم على السلام ولا يقبل منهم غير من

من قوله فيكون السجدة الواحدة خيرا من الدنيا وما فيها ثم يقول ابو هريرة فاقرؤ ان شئتم وان من اهل الكتاب الا يؤمنن به قبل موته الآية متفق عليه وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والله لينزلن ابن مريم حكما عاد لا فيكسر الصليب ليقتلن



له قول يزيد بن بكير بصيغة المعلوم واغني عن كذا في قرآنه

يحدثون يقربها للاستنفاذ ولا يعل عليها ولا يركب عليها ولا ينصت  
اي عيسى يقتدى بتكرره لهذه الامه وظل معناه انه يحكم بكم بسم  
فيكم لا بالانجيل كذا في اللغات **له** قوله كثره الله الوحي الاله  
منه سبحانه لهذه الامه المكرمه قال القاضي جبران تكثره الله  
على المفعول الاول والعامل محذوف والمسمى شرح السان كين  
الامم المسلمين منهم واميرهم من هذا وهم تكثره لهم ولغيرها انما  
على انه مصدر موكه المضمون الجمله التي قبله قال القزاز في  
شرح العقائد الاصح ان عيسى عليه السلام صلى بالانس ويوحى به  
يقتدى به للمهدي لانه افضل وامته اولي قال ابن شريف  
هذه هي التي سلم من قولها ما حكم كثره في هذا الله وجوده  
جايزه يكون الجمع بينهما بان يكون صلى بهم اول نزول تبصيرها  
تدل مقتدى به في الحكم على شريعته ثم دعي له الصلوة فاشار  
بان يومهم المهدي انظروا لاكم الله به هذه الامه قلت وكمن  
لجمع بالكسر ايضا بما يدعي انه الاله على ان قوله ما حكم كثره  
ظاهر في ان المهدي هو الامام والده تعالى اعلم باطراف امره  
**له** قوله لو كنت غسما يا مومن هذا ظاهره بخلاف قول من قال  
ان عيسى ربح له الساعه فكره ثلاث وثلاثون ويك في الارض  
بعد نزوله سبع سنين فيكون مجموع العود العيون لكن حديث  
كثيره بخلافه واذا سلمه في الجمع باذكاره وتجمع ما في الصحيح  
عدوا من ساقط من الاقبا لانا الكسر مرارة **له** قوله  
في قري اي في مقبرتي وغيرتها بالقبور لغير قبورهم  
في قبر واحد في قبر واحد من مقبرة واحدة ففي القاموس  
ان في تاتي بسنة من مرارة **له** قوله والساعة بالرفع على  
الطرف اي بسنت انا والساعة بنتا متفاضلا بفضل الوسط  
على السابعة ويروي بالتصحيح قصد من المعية وعلى هذا لا يصح  
سنة التقاطع المروي من قتادة وقوله كما تبين قيل يحمل سنة  
آخره مما يتبادر وهو بالساعة لا يفرق اصدها من الاخرى  
كما لا يفرق بين السابعة والوسطه باليس منها **له** قوله  
ياقي عليها ما تسنة قال الاشرف معناه ما يبقى نفس من لود  
اليوم ما تسنة روي عن الصادق عليه السلام في الغالب والاول  
فقد عاين بعض الصحابة اكثر من اتم سنة والآخر ان الحسن  
نفس ما تسنة بعد هذا القول كما يدل عليه الحديث الا في خلافة  
الي اعتبار الاصل قبل اللو لودين في ذلك الزمان القرض قبل  
تمام المائة من زمان ورود الحديث وما يؤيده المعنى استدلال  
المحققين وهو من تكلمين على بطلان دعوى ما تاتت اليه  
وهو من ادعى النبوة ورغم انه من اهل من الماتية في اية  
يقع ان الحديث يظهره بل على عدم جوده الخبر والياس  
قبل قيدا الارض يخرج الخبر والياس فانها كانتا على الجحينة  
مرارة **له** قوله في لاجدان لا يخرج اسمي الا عم الجحينة  
كنا عن الحسن من القرية والكانة عند الله والمعنى انه  
لا رجوان يكون الا معي وكانه من انزل عند الله ان يلهم الى حبه

وقد جعل بصيغة المجهول القلاص كسر القاف صح قلوب بفتحها الابل لثابتة والباقية على السيرة اول ما يركب من انا شيا الى ان تسمى ثم هي نامة اي يركب القلاص الى

باب قرب الساعة في الارض للتهارات وتحصيل الاسوال ٣٨٠ **له** قوله وانكم منكم اي من قريش وهو الكلب **لا تقوم الساعة الا عشا**

المخزير وليصنع الجزية وليترك القلاص فلا يسعى عليها ولتن هبن الشحنة والتباغض والتحاسد  
ويندعون الى المال فلا يقبله احد رواه مسلم وفي رواية لهم ما قال كيف انتم اذا نزل ابن مريم  
فيكم واما مكم منكم وعن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تزال طائفة من امتي  
يقاتلون على الحق ظاهرين الى يوم القيمة قال فينزل عيسى ابن مريم فيقول اميرهم تعال صل  
لنا فيقول لان بعضكم على بعض امراء تكرمه الله هذه الامه رواه مسلم وهذا الباب خال عن  
**الفصل الثاني الثالث** عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم ينزل عيسى ابن مريم الى الارض فيتزوج ويولد له ويكث خمسا و  
اربعين سنة ثم يموت فيدفن معي في قبري فاقوم انا وعيسى ابن مريم في قبر واحد بين  
ابى بكر وعمر رواه ابن الجوزي في كتاب الوفاء باب قرب الساعة وان من مات فقد قامت  
قيامته **الفصل الاول** عن شعبة عن قتادة عن انس قال قال رسول الله صلى الله  
عليه وسلم بعثت انا والساعة كما تبين قال شعبة وسمعت قتادة يقول في قصص كفضل احدكما  
على الاخرى فلا ادري اذكره عن انس او قاله قتادة متفق عليه وعن جابر قال سمعت  
النبي صلى الله عليه وسلم يقول قبل ان يموت بشهر تسألوني عن الساعة واما عليها عند الله  
داقسر بالله ما على الارض من نفس منفسه باق عليها مائة سنة وهي حية يومئذ رواه  
مسلم **وعن** ابى سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا ياتي مائة سنة وعلى الارض  
نفس منفسه اليوم رواه مسلم **وعن** عائشة قالت كان رجال من الاعراب ياتون  
النبي صلى الله عليه وسلم فيسألونه عن الساعة فكان ينظر الى اصغرهم فيقول ان يعيش  
هذا لا يدركه الهرم حتى تقوم عليكم ساعتكم متفق عليه **الفصل الثاني** عن المستور  
ابن شداد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال بعثت في نفس الساعة فسبقتها كما سبقت هذه  
هذه وشاربا صبغية السبابة والوسطى رواه الترمذي **وعن** سعد بن ابى وقاص عن النبي  
صلى الله عليه وسلم قال اني لارجوان لا تجز امتي عند ربها ان يؤخرهم نصف يوم قيل لسعد و  
كم نصف يوم قال خمس مائة سنة رواه ابوداؤد **الفصل الثالث** عن انس قال  
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل هذه الدنيا مثل ثوب شق من اوله الى اخره فبقى  
متعلقا مجيظ في اخره فيوشك ذلك الخيط ان ينقطع رواه البيهقي في شعب الايمان **باب**  
لا تقوم الساعة الا على شئرا للناس **الفصل الاول** عن انس ان رسول الله صلى الله عليه  
وسلم قال لا تقوم الساعة حتى لا يقال في الارض الله الله وفي رواية قال لا تقوم الساعة  
على احد يقول الله الله رواه مسلم **وعن** عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله

استنبطت لا يكون اقل من ذلك له الساعة كقول من يكون يوم يفرحون اي لا يقومون تاخير ربها اياهم فاقى مفعول وان يؤخرهم فاعل كذا في جمع الجار والمفعول **له** قوله لا يقال اي لا يذكر ولا يعبده الله فلا يذبح لله  
هذه الناس ومن هذا يعرف ان عقاب العالم بكثرة العباد الصالحين **له** قوله اسد الجبار في فيها كذا كذا في قول من ذكره عبارة عن تكثر ذكره قيل معناه السجس او هو المعبود فالاول بيتا والثاني في خبر وفي نسخة بنصبها

صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة الا على شرار الخلق رواه مسلم وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى تضطرب اليات نساء دوس حول ذي الخلصة وذو الخلصة طاغية دوس التي كانوا يعبدون في الجاهلية متفق عليه وعن عائشة قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يذهب الليل والنهار حتى يعبد اللات والعزى فقلت يا رسول الله ان كنت لاظن حين انزل الله هو الذي ارسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون ان ذلك تاما قال انه سيكون من ذلك ما شاء الله ثم بعث الله رجلا طيبة فتوفي كل من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من ايمان فيبقي من الاخير فيه فيرجعون الى دين اباؤهم رواه مسلم وعن عبد الله بن عمر وقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج الرجل فيمكث اربعين لا ادرى اربعين يوما او شهرا او عاما فيبعث الله عيسى ابن مريم كانه عروة بن مسعود فيطلبه فيهلكه ثم يمكث في الناس سبع سنين ليس بين اثنين عداوة ثم يرسل الله رجلا يابرة من قبيل الشام فلا يبقى على وجه الارض احد في قلبه مثقال ذرة من خيرا واما ان الاقبضته حتى لو ان احد كودخل في كبد جبل لدخلته عليه حتى تقبضه قال فيبقى شرار الناس في خفة الطير واحلام السباع لا يعرفون معروفا ولا ينكرون منكرا فيممثل لهم الشيطان فيقول الا تستحيون فيقولون فيما مرنا فيما مرهم بعبادة الاوثان وهو في ذلك دار رزقهم حسن عشمهم ثم ينفخ في الصور فلا يسمع احد الا اصغى ليستا ورفق ليستا قال واول من يسمعه رجل يلوط حوض ابل فيصعق ويصعق الناس ثم يرسل الله مطرا كانه الظل فينبت منه اجساد الناس ثم ينفخ فيه اخرى فاذا هم قيام ينظرون ثم يقال يا ايها الناس هلتم الى ربكم فقوموا منهم مستولون فيقال اخرجوا بعث النار فيقال من كم كم فيقال من كل الف تسعمائة وتسعة وتسعين قال فذلك يوم يجعل الولدان شيبا وذلك يوم يكشف عن ساق رواه مسلم وذكر حديث مغوية لا تقطع الهجرة في باب التوبة باب النفخ في الصور الفصل الاول عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بين النفختين اربعون قالوا يا ابا هريرة اربعون يوما قال ابنت قالوا اربعون شهرا قال ابنت قالوا اربعون سنة قال ابنت ثم ينزل الله من السماء ماء فينبتون كما ينبت البقل قال وليس من الانسان شئ الا يبلى الا عظما واحدا وهو عجب الذنب ومنه يركب الخلق يوم القيامة متفق عليه وفي رواية لمسلم قال كل ابن ادم يا كل التراب الا عجب الذنب منه خلق وفيه يركب وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

لم يخلق الله خلقا الا على شدة من خلقه في الايام والاشهر والاعوام ما تنس عن النبي صلى الله عليه وسلم في قوله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بين النفختين اربعون شهرا قالوا اربعون سنة قال ابنت ثم ينزل الله من السماء ماء فينبتون كما ينبت البقل قال وليس من الانسان شئ الا يبلى الا عظما واحدا وهو عجب الذنب ومنه يركب الخلق يوم القيامة متفق عليه وفي رواية لمسلم قال كل ابن ادم يا كل التراب الا عجب الذنب منه خلق وفيه يركب وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

٦  
١

له قول بعض اشكال الحديث قال البيضاوي في تفسير قوله تعالى والارض جميعا قبضته يوم القيمة مطويات بيده هذا تمهيد على عظمته تعالى وقهارة الافعال العظيمة التي تجري فيها الايام بالاضافة الى قدرته ولا على ان تجزيب لعالم اهلون شي عليه على وجهه

الارض وما فيها بالهيئة التي كانت في يوم القيمة كهيئة جبل بها الضيف للضيف والمسافر للاسجد

يقبض الله الارض يوم القيمة ويطوى السماء بيمينه ثم يقول انا الملك ابن ملوك الارض متفق عليه وعن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يطوى الله السموات يوم القيمة ثم ياخذ من بيده اليمنى ثم يقول انا الملك ابن الحمارون ابن المتكبرون ثم يطوى الارضين بشماله وفي رواية ياخذ من بيده الاخرى ثم يقول انا الملك ابن الجبارون ابن المتكبرون رواه مسلم

وعن عبد الله بن مسعود قال جاء حبر من اليهود الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا محمد ان الله يسبك السموات يوم القيمة على اصبع والارضين على اصبع والجبال والتجر على اصبع والماء والترى على اصبع وسائر الخلق على اصبع ثم يهزهن فيقول انا الملك انا الله فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم تعجباً مما

قال الحبر تصد يقاله ثم قرأ وما قدره الله حق قدره والارض جميعاً قبضته يوم القيمة والسموات مطويات بيمينه سبحانه وتعالى عما يشركون متفق عليه وعن عائشة قالت سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قوله يوم تبدل الارض غير الارض والسموات فابن يكون الناس يومئذ قال

على الصراط رواه مسلم وعن ابن هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الشمس والقمر يكونان يوم القيمة رواه البخاري **الفصل الثاني** عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف انعم وصاحب الصور قد التقمه واصغى سمعه وحتى جهته ينظر متى يؤمر بالفتح فقالوا يا رسول الله وما تأمرنا قال قولوا احسبنا الله ونعم الوكيل رواه الترمذي وعن

عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الصور قرن ينفتح فيه رواه الترمذي وابوداؤد والدارمي **الفصل الثالث** عن ابن عباس قال في قوله تعالى فاذا نفخ في الناقور الصور

قال والراجفة النفخة الاولى والرادفة الثانية رواه البخاري في ترجمته باب وعن ابي سعيد قال ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم صاحب الصور وقال عن يمينه جبرئيل وعن يساره ميكائيل

وعن ابي رزين العقيلي قال قلت يا رسول الله كيف يعيد الله الخلق وما اية ذلك في خلقه قال اما مررت بوادي قومك حدثتني مررت به يهتز خضراً قلت نعم قال فتلك اية الله في خلقه كذلك يحيى الله الموتى رواه ابن ماجه

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يحشر الناس يوم القيمة على ارض بيضاء عفراء كقرفة النقي ليس فيها علم الا حبر متفق عليه وعن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تكون الارض يوم القيمة خبزة واحدة يتكفأها الجبارسة كما يتكفأ احدكم خبزته في السفر نزل الاهل الجنة فاتي رجل من اليهود فقال بآرك الرحمن عليك يا القاسم الا اخبرك بنزل اهل الجنة يوم القيمة قال بلى قال تكون الارض خبزة واحدة كما قال النبي صلى الله عليه وسلم فنظر النبي صلى الله عليه وسلم اليها ثم ضحك حتى بدت نواجذها ثم قال الا اخبرك باءامهم

وما بعد على الحقيقة وانما جادة لصاحب بل هو كلفه وقال القاضي رحمه الله معناه كيف يطيب عشي وقد قرب ان يخ في الصور كلفي عن ذلك بان صاحب الصور وضع راسه في ثمره برترصد من قرب لان يوم ينفخ فيه اقرقة قوله كذلك يحيى الله الموتى الطاهر ان هذا استشهد بالآية واقباس منها قال يطيب عشي ليس فرق بين انشا طلق واعادته والتشبي في قوله تعالى كذلك يحيى الله الموتى بيان للتسوية نحو قوله تعالى قل يحيى الله الموتى انشا باءامهم مرة وكل من طهر

ان هذا استشهد بالآية واقباس منها قال يطيب عشي ليس فرق بين انشا طلق واعادته والتشبي في قوله تعالى كذلك يحيى الله الموتى بيان للتسوية نحو قوله تعالى قل يحيى الله الموتى انشا باءامهم مرة وكل من طهر

ان هذا استشهد بالآية واقباس منها قال يطيب عشي ليس فرق بين انشا طلق واعادته والتشبي في قوله تعالى كذلك يحيى الله الموتى بيان للتسوية نحو قوله تعالى قل يحيى الله الموتى انشا باءامهم مرة وكل من طهر

له قول بالام والنون اما النون فبرأوت باتفاق العلماء واما بالام فمروسة مفتوحة وكثيف لام وهم منونة مرفوعة وفي معناه افعال واصح منها ما اختاره المحققون من انها لفظ عبرانية معناه بالعربية

وامر قاة سلمه قوله عشر الناس على ثلث ظرائق اي فرق واصناف الركبان طريقة واحدة من تلك الثلث القيمة يتناول الطريقتين الاخرتين وهما المشاة والذين على ظهور كما سياتي في الفصل الثاني وقال الخطابي المشر المذكور في هذا الحديث انما يكون قبل قيام الساعة يخرج الناس ارجاء الى الشام فاما المشر بعد البحث من القصة فانه على خلاف ما سمع من ركوب الابل والمعاقبة وانما هو على ما ورد في الحديث انهم يشقون حفاة عراة غرلا وقال الترمذي اهل على المشر به الموت يشبهه واقرى وقواه بوجه كذا في المرقاة المكية قوله حفاة بضم الحاء معان وهو الذي لا اهل له قوله عراة عراة من لا ستر له غرلا بضم الغين اجمرة وسكون الميم الا ان الغر لا يخرج اي غير منقوش امر قاة سلمه قوله واول من يكسى يوم القيمة ابراهيم وان ناسا من الصحابي يوزن بهم ذات الشمال فاقول اصيحاكي فيقول انهم لن يزلوا مرتدين على اعقابهم من فارقتهم فاقول كما قال العبد الضالم وكنت عليهم شهيدا ما دمت فيهم الى قوله العزيز الحكيم متفق عليه وعن عائشة قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يحشر الناس يوم القيمة حفاة عراة غرلا قلت يا رسول الله الرجال والنساء جميعا ينظر بعضهم الى بعض فقال يا عائشة الامر اشد من ان ينظر بعضهم الى بعض متفق عليه وعن انس ان رجلا قال يا نبي الله كيف يحشر الكافر على وجهه يوم القيمة قال ليس الذي امشاه على الرجلين في الدنيا قادر على ان تمسبه على وجهه يوم القيمة متفق عليه وعن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يلقى ابراهيم اباه اذ يوم القيمة وعلى وجهه ازر قفرة وعبرة فيقول يا ابراهيم اقم اقل لك لا تعصمني فيقول له ابوه فاليوم لا اعصيتك فيقول ابراهيم يا رب انك وعدتني الا تخزيني يوم تبعثون فاني خزيت اخزيت من ابى الا بعد فيقول الله اني حرمت الجنة على الكافرين ثم يقال لابراهيم ما تحت رجلك فينظر فاذا هو بذي فنج متلطخ فيؤخذ بقوائمه فيلق في النار واه البخاري وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرق الناس يوم القيمة حتى يذهب عرقهم في الارض سبعين ذراعا ويحجمهم حتى يبلغ اذانهم متفق عليه وعن المقداد قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول تدنى الشمس يوم القيمة من المخلوق حتى تكون منهم كقيد ارميل فيكون الناس على قدر اعمالهم في العرق فمنهم من يكون الى كعبية ومنهم من يكون الى ركبتيه ومنهم من يكون الى حقويه ومنهم من يلجمهم العرق الجأما وأشار رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده الى فيه رواه مسلم وعن ابى سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يقول الله تعالى يا دم فيقول لبيك وسعديك والخير كله في يديك قال اخرج بعث النار قال وما بعث النار قال من كل الف تسعمائة وتسعة وتسعين فعنده يشيب الصغير وتضع كل ذات حمل حملها ونزى الناس سكارى وما هم بسكارى ولكن عذاب الله شديد قالوا يا رسول الله و اين ذلك الواحد قال ابشر وافان منكم رجلا ومن يا جوج وما جوج الف ثم قال والذم

بلا ثم والنون قالوا وما هذا قال ثور ونون يأكل من زائدة كبد هما يسعون الفاء متفق عليه وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يحشر الناس على ثلث ظرائق راغبين واثنان على بعير وثلثة على بعير واربعة على بعير وعشرة على بعير وخمسة بقتهم النار ثقيل معهم حيث قالوا وتبت معهم حيث باتوا وتصعب معهم حيث اصبحوا ونسي معهم حيث اتمسوا متفق عليه وعن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انكم تحشرون حفاة عراة غرلا ثم قرأ كما بدأنا اول خلق نعيده وعدا علينا انا كنا فاعلين واول من يكسى يوم القيمة ابراهيم وان ناسا من اصحابي يوزن بهم ذات الشمال فاقول اصيحاكي فيقول انهم لن يزلوا مرتدين على اعقابهم من فارقتهم فاقول كما قال العبد الضالم وكنت عليهم شهيدا ما دمت فيهم الى قوله العزيز الحكيم متفق عليه وعن عائشة قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يحشر الناس يوم القيمة حفاة عراة غرلا قلت يا رسول الله الرجال والنساء جميعا ينظر بعضهم الى بعض فقال يا عائشة الامر اشد من ان ينظر بعضهم الى بعض متفق عليه وعن انس ان رجلا قال يا نبي الله كيف يحشر الكافر على وجهه يوم القيمة قال ليس الذي امشاه على الرجلين في الدنيا قادر على ان تمسبه على وجهه يوم القيمة متفق عليه وعن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يلقى ابراهيم اباه اذ يوم القيمة وعلى وجهه ازر قفرة وعبرة فيقول يا ابراهيم اقم اقل لك لا تعصمني فيقول له ابوه فاليوم لا اعصيتك فيقول ابراهيم يا رب انك وعدتني الا تخزيني يوم تبعثون فاني خزيت اخزيت من ابى الا بعد فيقول الله اني حرمت الجنة على الكافرين ثم يقال لابراهيم ما تحت رجلك فينظر فاذا هو بذي فنج متلطخ فيؤخذ بقوائمه فيلق في النار واه البخاري وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرق الناس يوم القيمة حتى يذهب عرقهم في الارض سبعين ذراعا ويحجمهم حتى يبلغ اذانهم متفق عليه وعن المقداد قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول تدنى الشمس يوم القيمة من المخلوق حتى تكون منهم كقيد ارميل فيكون الناس على قدر اعمالهم في العرق فمنهم من يكون الى كعبية ومنهم من يكون الى ركبتيه ومنهم من يكون الى حقويه ومنهم من يلجمهم العرق الجأما وأشار رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده الى فيه رواه مسلم وعن ابى سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يقول الله تعالى يا دم فيقول لبيك وسعديك والخير كله في يديك قال اخرج بعث النار قال وما بعث النار قال من كل الف تسعمائة وتسعة وتسعين فعنده يشيب الصغير وتضع كل ذات حمل حملها ونزى الناس سكارى وما هم بسكارى ولكن عذاب الله شديد قالوا يا رسول الله و اين ذلك الواحد قال ابشر وافان منكم رجلا ومن يا جوج وما جوج الف ثم قال والذم

رعيه الرباطين سابقا ولا حفاة حفاة الله قوله من كل الف تسعة وتسعون اذ في الحاشية انما هو من كل الف تسعة وتسعون وراغب الكرماني لا يبرم ما تحت رجليك في نسوة انظر ما تحت رجليك الاستفهامية او موصولة امر مقصودة قوله حتى يذهب عرقهم اذ قيل سبب العرق ترك الابرار حصول الجهاد والجهالة والندامة واللامعة وتراحم شمس النار كما جازى رواية ان جهنم تدبر الالمحشر فلا يكون الى الجنة طريق الا الصراط امر قاة سلمه قوله واول من يكسى يوم القيمة ابراهيم وان ناسا من الصحابي يوزن بهم ذات الشمال فاقول اصيحاكي فيقول انهم لن يزلوا مرتدين على اعقابهم من فارقتهم فاقول كما قال العبد الضالم وكنت عليهم شهيدا ما دمت فيهم الى قوله العزيز الحكيم متفق عليه وعن عائشة قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يحشر الناس يوم القيمة حفاة عراة غرلا قلت يا رسول الله الرجال والنساء جميعا ينظر بعضهم الى بعض فقال يا عائشة الامر اشد من ان ينظر بعضهم الى بعض متفق عليه وعن انس ان رجلا قال يا نبي الله كيف يحشر الكافر على وجهه يوم القيمة قال ليس الذي امشاه على الرجلين في الدنيا قادر على ان تمسبه على وجهه يوم القيمة متفق عليه وعن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يلقى ابراهيم اباه اذ يوم القيمة وعلى وجهه ازر قفرة وعبرة فيقول يا ابراهيم اقم اقل لك لا تعصمني فيقول له ابوه فاليوم لا اعصيتك فيقول ابراهيم يا رب انك وعدتني الا تخزيني يوم تبعثون فاني خزيت اخزيت من ابى الا بعد فيقول الله اني حرمت الجنة على الكافرين ثم يقال لابراهيم ما تحت رجلك فينظر فاذا هو بذي فنج متلطخ فيؤخذ بقوائمه فيلق في النار واه البخاري وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرق الناس يوم القيمة حتى يذهب عرقهم في الارض سبعين ذراعا ويحجمهم حتى يبلغ اذانهم متفق عليه وعن المقداد قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول تدنى الشمس يوم القيمة من المخلوق حتى تكون منهم كقيد ارميل فيكون الناس على قدر اعمالهم في العرق فمنهم من يكون الى كعبية ومنهم من يكون الى ركبتيه ومنهم من يكون الى حقويه ومنهم من يلجمهم العرق الجأما وأشار رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده الى فيه رواه مسلم وعن ابى سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يقول الله تعالى يا دم فيقول لبيك وسعديك والخير كله في يديك قال اخرج بعث النار قال وما بعث النار قال من كل الف تسعمائة وتسعة وتسعين فعنده يشيب الصغير وتضع كل ذات حمل حملها ونزى الناس سكارى وما هم بسكارى ولكن عذاب الله شديد قالوا يا رسول الله و اين ذلك الواحد قال ابشر وافان منكم رجلا ومن يا جوج وما جوج الف ثم قال والذم

سنة قول ان تكونوا اثنتي عشرة ليلة على كل يوم من الايام التي تقطع قلوبهم بالفرح الكثرة او بالانظر الى دخولهم في دعات او اوجي اليه صابرا بعد وحي فاجير ما بشره مرة قاة عليه قوله كيف ربنا عن ساقيل بزمان التشابه  
فلا تعرض له قيل يا اول بشدة الامر وعظمت يعني انه تعالى  
الساق هي الشدة التي لا تكليها لارتقاها وهو قد وقع منكر  
في قوله تعالى يوم يكشف عن ساق - لعوات وقوله في كل  
مؤمن اي من كمال الشدة يعقون في السجدة طابسين فيها  
بتلك القرية قوله طبقا واصلاي عطفا على الفصل بحيث لا يفتني  
عند الخفض والافتناء والرفع فلا يعقده والطبق فخار الظهور  
واحد وطبقه يعني صار قفاره واصلا فلا يعقد على الافتناء  
مرقاة عليه قوله وزنا قيس مقدارا وحسابا او اعتبارا وقيل  
ميزانا فان تقديره مال وزن اذ الكفار اخلص يخلصون النار  
بغير حساب انما الميزان للمؤمنين الكافرين والمراد من الميزان  
مرقاة عليه قوله باعمل بفتح اوله اي كل واحد قوله  
على ظهره او في شدة الغم على ان نائب الفاعل قوله على  
ظهره قوله ان تقول الخ بدل بعض من تشبهها وبيان يومه  
مالي رواية الجاهل تقول يرون ان واخر جنته احمد في اي  
هي يعني شهابا وتجان تقول مر قاة عليه قوله منشا  
بضم المير جمع ما من وهم المؤمنون الذين خلطوا صلح اعلمهم  
بسبب قوله وصنفا كبا نال الخ اي على التيق وهو ضم الزار  
جمع راكب هم السائقون الكاطون الايمان وانما بيا بالمشاة  
جبر الخاطم كقيل في قوله تعالى انهم ظالم لنفسه وفي قوله  
تعالى يبس لمن يشاء الله اول انهم الخاطمون الى الخضره اعلم  
اولا رواة الترمذي وهو ظاهر مر قاة عليه قوله يتقون ويؤمنون  
كل صديقا المعنى ان وجههم واقية لا يراهم من جميع الاطراف  
لاجل ان غلت ابيهم وادخلهم والامر في الدنيا على عكس  
ذلك انما كان كذلك لان الوجه الذي بهما الاعضاء لم  
يضمدهما على التراب صل عند كبر الجمل مر على عكس  
قال القاضي فليقتون بوجههم يريد به بيان هو انهم ضلوا  
الى صلبها ووجههم كان الايدي والارجل في التيق عن  
مؤذيات الطرق والله في التصديك بجلدهما ساجدة  
لمن خلقها وصحة مر قاة عليه قوله فليقتون المراد  
بذه السور فانها مشتملة على ذكر احوال يوم القيمة وهو المراد  
مرقاة عليه قوله يحشرون ثلاثة فيمن الاختلاف ما سبق  
في حديثه الى يومه في الفصل الاول ان هذا الحشر قبل يوم  
القيمة ومن اشراطها اربعة هي من حيث الموتى من القبر  
وسباق الحديث وسباقه في نظر له الاول قوله  
وتحشرون النار بالفرد كما يدل عليه الاا حديث الاخر قوله  
نا من يحشرون يحشرون الناس وقد يفتك حشر الملائكة  
الشامدة لهم اياها حتى لا تفر قهر في بعض النسخ تحشرون  
النار المراد لعنات الله وقوله وتلقى الله الاذ على الظهور الخ  
اي على الكوكب سميت به بالمقصود منه وتعبير عن كل  
بالجزء مر قاة عليه قوله باب الحساب القصاص الخ  
بمعنى الحساب والقصاص على ما في النهاية اسم من قسمة  
الحاكم بقصد اذا مكنته من اقدار القصاص وهو ان يفتل يفتل  
الاستقصاء في الحاسبة والاستيقار بالمطالعة وترك المسامحة في

**باب الحساب** ياخذهم بالشدة لكن يكشف عن ساقه بايم ٣٨٣

نفسى بيده ارجوان تكونوا ربع اهل الجنة فكبرنا فقال ارجوان تكونوا ثلث اهل الجنة فكبرنا  
فقال ارجوان تكونوا نصف اهل الجنة فكبرنا قال ما انتم في الناس الا كالشعرة السوداء  
في جلد ثور ابيض او كشعرة بضاء في جلد ثور اسود متفق عليه **وعنه قال**  
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يكشف ربنا عن ساقه فيسجد له  
كل مؤمن ومؤمنة ويبقى من كان يسجد في الدنيا رياء وسمعة فيذهب ليسجد فيجود  
ظهره طبقا واحدا متفق عليه **وعن** ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
لياتي الرجل العظيم السمين يوم القيمة لا يزن عند الله جناح بعوضة وقال اقرءوا فلانقيم  
له يوم القيمة **ورنا متفق عليه الفصل الثاني** عن ابي هريرة قال قرأ رسول الله  
صلى الله عليه وسلم هذه الآية يومئذ تحدث اخبارها قال اتدرون ما اخبارها قالوا الله  
ورسوله اعلم قال فان اخبارها ان تشهد على كل عبد واقية بما عمل على ظهرها ان تقول عمل  
علي كذا وكذا يوم كذا وكذا قال فهذه اخبارها رواه احمد والترمذي وقال هذا حديث  
حسن صحيح غريب **وعنه قال** قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من احد يموت  
الا ندم قالوا وما ندمه يا رسول الله قال ان كان محسنا ندم ان لا يكون ازاد وان كان  
مسيئا ندم ان لا يكون نزع رواه الترمذي **وعنه قال** قال رسول الله صلى الله عليه  
وسلم يحشر الناس يوم القيمة ثلاثة اصناف صنفامشاة وصنفاركبكنا وصنفا على  
وجوههم قيل يا رسول الله وكيف يشون على وجوههم قال ان الذي امشاهم على اقدارهم  
قادر على ان يمشيهم على وجوههم ما آتهم يتقون بوجوههم كل حب وشوك رواه الترمذي  
**وعن** ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ستره ان ينظر الى يوم القيمة  
كانه رأى عين فليقر اذا الشمس كورت واذا السماء انفطرت واذا السماء انشقت رواه  
احمد والترمذي **الفصل الثالث** عن ابي ذر قال ان الصادق المصدوق صلى الله  
عليه وسلم حدثني ان الناس يحشرون ثلاثة افرج فجارا كابين طاعمين كاسين و فوجا  
يسمىهم الملكة على وجوههم وتحشرونهم النار و فوجا يمشون ويسعون ويلقى الله الافة على  
الظهر فدايق حتى ان الرجل لتكون له الحديقة يعطيها بذات القتب لا يقدر عليها رواه النسائي  
**باب الحساب والقصاص والميزان الفصل الاول** عن عائشة ان النبي صلى  
الله عليه وسلم قال ليس احد يجاسب يوم القيمة الا هلك قلت او ليس يقول الله فسوف  
يجاسب حسبا يسييرا فقال انما ذلك العرض ولكن من نوقش في الحساب يملك متفق  
عليه **وعن** عدي بن حاتم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما منكم

والله اعلم بالصواب  
الحاكم بقصد اذا مكنته من اقدار القصاص وهو ان يفتل يفتل  
الاستقصاء في الحاسبة والاستيقار بالمطالعة وترك المسامحة في

من احد الاسيكله ربه ليس بينه وبينه ترجمان ولا حجاب يحبه فيتنظر ايم من منه فلا يرمي  
 الاما قدم من عمله وينظر انشام منه فلا يرمي الا ما قدم وينظر بين يديه فلا يرمي الا النار تلقاء  
 وجهه فانقولنا النار ولوشق قرة متفق عليه **وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم**  
**ان الله يدين المؤمن فيضع عليه كفة ويسيره فيقول اتعرف ذنبك كذا اتعرف ذنبك كذا فيقول**  
**نعم اي رب حتى قرره بنوبه وراى في نفسه انه قد هلك قال ستترتها عليك في الدنيا وانما**  
**اغفرها لك اليوم فيعطى كتاب حسناته واما الكفار والمنافقون فينادى بهم على رؤس المنخلات**  
**هؤلاء الذين كذبوا على ربهم الا لعنة الله على الظالمين متفق عليه **وعن ابى موسى قال****  
**قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان يوم القيمة دفع الله الى كل مسلم يهوديا او نصريا**  
**فيقول هذا فكذلك من النار رواه مسلم **وعن ابى سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه****  
**وسلم بحاء بنوح يوم القيمة فيقال له هل بلغت فيقول نعم يارب فتسال ائمتها هل بلغتكم**  
**فيقولون ما جاءنا من نذير فيقال من شئ هو ذلك فيقول محمد وائمتها فقال رسول الله صلى الله**  
**عليه وسلم فيجاء بكم فنشهدون انه قد بلغ ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم وكذا**  
**جعلناكم امة وسطا لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيدا رواه البخاري**  
**وعن انس قال كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فصيحك فقال هل تدرون مما اضحك**  
**قال قلنا الله ورسوله اعلم قال من مخاطبة العبد ربه يقول يارب المحمدي من الظلم قال يقول**  
**بلى قال فيقول فاني لا احب على نفسي الا شأهد امني قال فيقول كفى بنفسك اليوم عليك شهيدا**  
**وبالكرام الكاتبين شهودا قال فيختم على فيه فيقال لا ركانه انطقي قال فتنتطق باعمال ثم يخلى**  
**بينه وبين الكلام قال فيقول بعد الكن وسحقا فعنك كنت انا ضل رواه مسلم **وعن****  
**ابى هريرة قال قالوا يا رسول الله هل ترى ربنا يوم القيمة قال هل تضارون في رؤيته الشمس**  
**في الظهيرة ليست في سحابة قالوا لا قال فهل تضارون في رؤيته القمر ليلة البدر ليس في سحابة**  
**قالوا لا قال فالذي نفسي بيده لا تضارون في رؤيته ربكم الا كما تضارون في رؤيته احد هما قال فيلقه**  
**العبد فيقول اي قل الم اكرمك واسودك وازوجك واسخ لك الخيل والابل واذرك نراسا وتربع**  
**فيقول بلى قال فيقول افظنت انك ملاقي فيقول لا فيقول فاني قد انساك كما نسيتك ثم تلقى الثاني**  
**فذكر مثله ثم يلقى الثالث فيقول له مثل ذلك فيقول يارب امنت بك وبكتابك وبرسلك و**  
**صليت وصمت وتصدقت وبتيتي مخبر ما استطاع فيقول له هذا اذا ثم يقال الان نبعت شاهدا**  
**عليك وتبكر في نفسه من ذا الذي يشهد على فيختم على فيه ويقال لفخذة انطقه فتنتطق فخذ**  
**وحمه وعظامه بعلى وذلك ليعجز رمن نفسه وذلك المنافق وذلك الذي سخطه الله**

والمال واحد والمضرة تنظر في الجانب الذي على يمينه ۱۲ مرقة قوله  
 ان الله يدين من يديه في يضم اليها راي يقره قرب كرامته لا قرب  
 مسافة فانه سبحانه يتعالى عن فلك الميون في اعنى كاشكرا اذ  
 لا عهد في الخارج ولا يحدان يراد به الخس ۱۲ مرقة قوله  
 يذالك كلك من النار فكذلك البرن بايكب به ويخضع لما كان  
 اكل مكلف مقفه في الجنة ومقضى في النار فاعل المومن  
 صار الكافر كالفكاك للمؤمن نفس بعن النار ولم يرد به قوله  
 الكتابي با الركة اسلمن الذنوب لانه لا يعذبها عدا ذنوب  
 احد ويخصم ليهود والنصارى بالذکر لا شتها بهم لمضارة  
 المسلمين ومروءة لهم في غيرهم بطريق الاولي ۱۲ المعات له قوله  
 من شهودك وانما طلب من من شوح شهدا على تلمية الرسا  
 وهو اعلم اقامة الحجية واتا له من زكاة اكار به له الامة قوله فيقول محمد  
 وائمتها للمخني ان ائمة شهدا وهو من كل قوم وقدم في الذكر للتنظيم  
 ولا يعاد صلى الله عليه وسلم بشي من علية السلام الا بعد اهل  
 النصره ۱۲ مرقة قوله فيخبركم عن ربه فيتميمه ان صلى الله  
 عليه وسلم حاضرناظر في ذلك العرض الاكبر فيقول في بالمرسل واليهم  
 فوح عليه السلام ولوني بشهودهم وهم فيه الامة ۱۲ مرقة قوله  
 لا اجزي على نفسي الا شأهد اني طلب لعبد شها من نفسه زاعما  
 انه لا شأهد عليه من نفسه لانه لا يعذبها على نفسه فيوضح  
 غلطه او قوله فيما يرب عنه هذا الذي اوصحك رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم ۱۲ المعات له قوله بل تضارون روى بوجه  
 احد انهم التاروق وشهد الراين الضمون باب المغالاة فيقول  
 ان يكون مبنيا للفاعل او المفعول اي لا تضارون بالجاهل  
 والنار في صفة الظلمة الشمس والقمر لوضوحها وظهورها فلا  
 يخالف بعينكم بعضها ولا ينكر بل كنتم متفقين على رؤيتهما  
 وثانيها الفصح التاروق وشهد الراين الضمان للفاعل ايضا من الضرر  
 يحذف احدى التامين وثالثها الضمان الضمان الضمان الضمان  
 يحذف الضمان صيغة الجمل ورا بها المعنى التاروق وحذف الراين  
 على لفظ العلوم وغاسبا الاضمانون يضم التاروق وتشرية الميم  
 الضمن من المغالاة مبنيا للفاعل والمفعول وسادسها من  
 الضمان والمضرة بعضهم بعضهم الى بعض في طلب رؤيته لا شك  
 ونحوها كما يفعلون في الهلال وسادسها يضم التاروق وحذف  
 الميم من الضمن على صيغة الجمل وثامنها على بناء المعلوم اي  
 لا يناديكم ضمير اي ظلم في رؤيته فبها بعض دون بعض بل  
 يستودون وماك المعنى في الجمع واحده المعات له قوله لا كما  
 تضارون به من قيل شعر لا عيب فيهم غير ان سبوا فم  
 بهن فليل من قواع الكتاب ۱۲ مرقة قوله اي هل يراى  
 المشهدة بسكون اللام مبنيا عليه ولذا قالوا انه اسم باسمه  
 فلان وليس ترشاله والا لكان مفتوح اللام او مضموم ونقل

عن سيدي اذ صيغة منجزة في باب التاروق وعند بعضهم في غير ان اللام وايضا لكان مرخا لاجز حذف الالف وللون معاني شدة وقيل تزجيم والرواية بالضم والفتح ثابتة وحذفت النون المزجيم والالف بسكونها وفيه ما فيه المتأ  
 له قولها وقف في بزم الموضوع اذا ذكرت اعمالك حتى يتحقق خلاف ما رسمت ۱۲ مرقة قوله لينذر الرواية بينا الفاعل من الاعذار على يزل عذره من قبل نفسه فالهزة للالة وقيل ليسير اشتراطه في تقديره من قبل

قوله ثلاث حثيات تحتل نصب علقا على سبعين والرفع علقا على سبعون ونحو الشد بالفتح في السنة اذ كل الف ثلاث حثيات الحثية اي حثية الانسان بيديها واما اذ في ذلك من ذلك  
سيد قال لثلاث حثيات الحثية ما يحثها الانسان بيديها واما اذ في ذلك من ذلك

باب الحساب ٣٨٦ دفعة واحدة وقدمت به بها على وجه التمثيل والقصاص للميزان

واريد بالرفعات اي يطلى بعد هذا العدد المنصوص عليه ما تفتي  
على العاوين حصرو وتعداده فان عطاته الذي لا يضبط الحساب  
او في واربى من النوع الذي يتداول الحساب قلت ولكن  
مولى النجف العمري والسادس حساب ١٢ مرة لثلاث  
فجدال ومعا في المراد بالجدال دفع الذنوب بانكارها بل ان الرسل  
وبعد ثبوت صدقهم عندهم ولما نزعوا عن اعتراف العبد  
بالذنوب والاعتذار بالسبب والنيان وكروهم مضطربين مجربين  
واما في العريضة الثالثة فثبت الحجة عليهم ونحن الحق بثبوتها  
الانبياء بشهادة الملائكة ومحمد صلى الله عليه وسلم وامته على  
ذلك ١٢ لمعات قلت قوله تطير الصحن الزكواني سنن الترمذي  
وجان الاصل وفي نسخ المصاحف تطير الصحن  
وهو يمتحن مع الصحن وهو المكتوب وقال شارح المعاني  
تطير الصحن اي تطير الى كل جانب فرواية الصحن على  
رعاية غيره من الصحن اي يسرع وقوعها وقوله فاخذ بيده  
الغارة لتصلية اي يفتحها فيمنع من اهل السعادة ومنهم اقد  
بشال وروسن اهل الشقاوة فيمنعهم من اهل البدارية و  
تتميز اهل الضلالة من اهل الهداية ١٢ مرة قلت قوله تطير الصحن  
بمقرن وتطير اللام الكتاب الكبير والبطاقة على وزن الكتاب  
الرقمية الصغيرة المنطوية الشعب فيها رقم شتمت بها لانها تشر  
بطاقة هرب للشوب كذا في القاموس قال الطيبي فيكون جنته  
البارزامة التي كانه البقيت البار الحارة التي هي صفة العمل  
وهي لغة اهل مصوليس ما دونه بلق قوله انك اظلم اي البطاقة  
واما حثية خيفة في نظر كلبها عظيمة فغلبت في فضل ال  
فوق كانه لوزم الظلم والمراد بالتحرك من حلك شيئا جليلا كان  
او تحير الصحن بطم ظلم عليك فلا يبرن وزنها ١٢ لمعات قلت  
وثقلت البطاقة اي رجحت والتعبير بالجمع لتحقق وقوعه في كل  
ان يكون البطاقة مصحبا طبت السجلات وهو الظاهر للتعبير  
ويكمن ان يكون مع سائر اعمال الصالح ولكن الخلية حصلت  
الاكثر هذه البطاقة ١٢ مرة قلت قوله انا في ثلثة مواسم  
فلا تترك احد احد قدياتي من صديقاتي ما يمل على ما صلى الله  
عليه وسلم في هذه المواضع كيف لاسه بها حبيب الله  
تربى شفاعة على كل عمل من الاعمال عظم ١٢ مرة ووجه الترتيب  
انه انما قال هذه لثلاثة سبب لثلاث على انها حرم رسول الله  
صلى الله عليه وسلم وقال لاس ذلك لثلاث ١٢ مرة قلت  
من وادخلوه كذا في سنن ابى داود وفي بعض نسخ المصاحف او  
من وادخلوه والاول اذ في الجمع بين الاتيين كذا قال الطيبي  
والايتان فاما من اذ في كتابه فيقول يا ليتني لم ادت كتابه  
واما من اذ في كتابه وادخلوه فوجه الترتيب ان كل من يمل  
الى عنده ويحل شماله وادخلوه في كتابه فيلحق به اليسر  
من وادخلوه ١٢ مرة قلت قوله كذا في الترتيب الكافي في القاموس

رواه مسلم وذكر حديث ابى هريرة يدخل من امتي الجنة في باب التوكل برواية ابن عباس  
**الفصل الثاني عن ابى امامة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول**  
وعندني بنى ان يدخل الجنة من امتي سبعين الفا لا حساب عليهم ولا عذاب مع كل الف  
سبعون الفا وثلاث حثيات من حثيات ربي رواه احمد والترمذي وابن ماجه وعنه  
الحسن عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يعرض الناس يوم القيمة ثلاث  
عروضات فاما عرضتان فجدال ومعاذ يرواها العرضة الثالثة فعند ذلك تطير الصحن  
في الايدي فاخذ بيمينه واخذ بشماله رواه احمد والترمذي وقال لا يسمع هذا الحديث  
من قبل ان الحسن لم يسمع من ابى هريرة وقد رواه بعضهم عن الحسن عن ابى موسى وعنه  
عبد الله بن عمر وقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله سيخلص رجلا من امتي  
على رؤس الخلائق يوم القيمة فينشر عليه تسعة وتسعين سجلا كل سجلا مثل مد البصر ثم يقول  
انك من هذا شيئا اظلمك كتبتني المحافظون فيقول لا يارب فيقول اظلمك عذرا قال لا يارب  
فيقول بل ان لك عندنا حسنة وانه لا ظلم عليك اليوم فتخرج بطاقة فيها اشهد ان لا اله الا الله  
وان محمدا عبده ورسوله فيقول احضر وزنك فيقول يارب ما هذه البطاقة مع هذه السجلات  
فيقول انك لا تظلم قال فتوضع السجلات في كفة والبطاقة في كفة فطاشت السجلات وثقلت  
البطاقة فلا يثقل مع اسم الله شئ رواه الترمذي وابن ماجه وعنه عائشة انها ذكرت النار  
فبكت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يبكيك قالت ذكرت النار فبكيك فهل تنكرون  
اهليكم يوم القيمة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما في ثلثة مواطن فلا يذكر احد احد  
عند الميزان حتى يعلم ائحف ميزانه ام يثقل وعند الكتاب حين يقال هاؤم اقرؤا كتابه حتى  
يعلم اين يقع كتابه في يمينه ام في شماله من وراء ظهره وعند الصراط اذا وضع بين ظهره  
جهنم رواه ابوداود **الفصل الثالث عن عائشة قالت جاء رجل فقعد بين يدي رسول**  
الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان لي مملوكين يكذبونني ويخونونني ويعصونني واشتمهم  
واضربهم فكيف انا منهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان يوم القيمة يحسب  
ما خانوك وعصوك وكذبوك وعقابك اياهم فان كان عقابك اياهم بقدر ذنوبهم كان كفافا  
لاك ولا عليك وان كان عقابك اياهم دون ذنوبهم كان فضلا لك وان كان عقابك اياهم  
فوق ذنوبهم اقتص لهم منك الفضل فتشجى الرجل وجعل يهتف ويبكى فقال له رسول  
الله صلى الله عليه وسلم اما تقر اقول الله تعالى ونضع الموازين القسط ليوم القيمة  
فلا تظلم نفس شيئا وان كان مثقال حبة من خردل ايتنا بها وكفى بنا حاسبين

كفافي الشئ كسحاب مثله من الرزق كالف من الناس وما في وفي النهاية الكفاف الذي لا يفاضل عن الشيء يكون مقدما على غيره ولا يبالى بالاسبب بالتعام بل انما قال بيان لالالك ولا عليك اي ليس لك غير ثواب ولا عليك فيه عتاب بل فعل  
سبل ليس عليك جناح ١٢ مرة قلت قوله فضلا لك الظاهر انما يقتصر له سهم كما قال في القسم الاخير اقتصر لهم منك الفضل وكذا في المواضع الاقتصار لهم من ثوابهم بشرط ان يكون في الحديث ١٢ لمعات

له قول اللهم ما بيننا وبينك...

فقال الرجل يا رسول الله ما جد لي ولهم لا شيء خيرا من مفارقة همهم أشهدك أنهم كلهم أحرار... رواه الترمذي وعنه ما قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في بعض صلواته...

باب الحوض والشفاعة الفصل الأول عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم... عليه وسلم بينا أنا أستتر في الجنة إذا أنا نهر حافته قباب الذر الجوف قلت ما هذا يا جبرئيل...

السورة فطرا بلح قوله يوم يقوم الناس لرب العالمين... وقد روى في رواية ما بعده... حتى يكون كالصخرة المكسرة...

كان الخلف مروي في كون الرضوخيل كان لسان الانبياء ما هم ولا وانما كان لهذه الامة وقال بعضهم وكان ايضا للانبيا عليهم الصلاة والسلام...





باب الخوض في قولته شعبة من ايمان

٢٨٩

المعاني في تاديله حسب اختلافهم في هل والشعاعه

له قوله يا رب امي امي امي فقال انطلق فاخرج من كان في قلبه مثقال شعيرة من ايمان فانطلق فافعل ثم اعود فأحمد به بتلك المحامد ثم اخبره ساجدا فيقال يا محمد ارفع راسك وقل تشفع

بارب امي امي امي فقال انطلق فاخرج من كان في قلبه مثقال شعيرة من ايمان فانطلق فافعل ثم اعود فأحمد به بتلك المحامد ثم اخبره ساجدا فيقال يا محمد ارفع راسك وقل تشفع واشفع تشفع فاقول يا رب امي امي امي فيقال انطلق فاخرج من كان في قلبه ادنى ادنى ادنى مثقال حبة خردلية من ايمان فاخرجه من النار فانطلق فافعل ثم اعود الرابعة فأحمد به بتلك المحامد ثم اخبره ساجدا فيقال يا محمد ارفع راسك وقل تشفع واشفع تشفع فاقول يا رب اذن لي فيمن قال لا اله الا الله قال ليس ذلك لك ولكن وعزتي وجلالي وكبريائي وعظمتي اخرج من قلبه قال لا اله الا الله متفق عليه وعن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال استعد الناس بشفاعتي يوم القيمة من قال لا اله الا الله خالصا من قلبه او نفسه رواه البخاري وعنه قال انة النبي صلى الله عليه وسلم يلم فرفع اليه الذراع وكانت تعبجا فهش من هاهنا ثم قال اناسيد الناس يوم القيمة يوم يقوم الناس لرب العالمين وتدنو الشمس فيبلغ الناس من الغم والكره ما لا يطيقون فيقول الناس الانتظرون من يشفع لكم الى ربكم فيأتون ادم وذكر حديث الشفاعه وقال فانطلق فاتي تحت العرش فاقع ساجدا الرب ثم يقبل الله عليه وحسن الشاء عليه شيئا لم يقم عليه احد قبلي ثم قال يا محمد ارفع راسك وقل تشفع واشفع تشفع فاعرف راسك فاقول امي يا رب امي يا رب امي يا محمد اذخلك من امتك من لا حساب عليهم من الباب الايمن من ابواب الجنة وهم شركاء الناس فيما سوى ذلك من الابواب ثم قال والذي نفسي بيده ان ثمانية المصراعين من مصاريح الجنة كما بين مكة وهجر متفق عليه وعن حديث الشفاعه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وترسل الامانة والرحمة فقوما من جناتي الضراط يمينا وشمالا رواه مسلم وعن عبد الله بن عمرو بن العاص ان النبي صلى الله عليه وسلم تلا قول الله تعالى في ابراهيم بنه اذ قلن كثيرا من الناس فمن تبعني فانه مني وقال عيسى ان تعاليمهم فاتهم عبادة فرفع يديه فقال اللهم امي امي وبكى فقال الله تعالى يا جبرئيل اذهب الى محمد وريك اعلمه فسله ما يبكي فانا جبرئيل فساله فاخبره رسول الله صلى الله عليه وسلم بما قال فقال الله بجبرئيل اذهب الى محمد فقل اناسك فاني في امك ولا تسبك رواه مسلم وعن ابى سعيد الخدري ان ناسا قالوا يا رسول الله هل نرى ربنا يوم القيمة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم هل نصارون في روية الشمس بالظهيره نحو اليبس معها سمحاب و هل

هذا الحديث من طريق اخر في بعض تواتره ان روى عنه ثمانية عشر مرة في يوم القيمة

صحة الحديث وعلم ان هذا الحديث رواه بالكلية في حقه ويوم ١٠٠ مرقة من قوله نعم ذكر السيرة في بعض تواتره ان روى عنه ثمانية عشر مرة في يوم القيمة

سأله قوله تضارون الخ انضم النار وفتحها تشديد الراء وتخيها قال شيخنا الرجم مولانا عبد الله السدي فغيره اربعة اوجه لكن فيه نظر لان ضم التار مع التشديد ظاهر لانه من باب المعامله مع احتمال بناء الفعل او المفعول كذلك  
فتح التار مع التشديد فان من باب المعامله على حذف حدى  
فبني على انه للجهل من ضارده يضيروا ويضرونه حتى ضره  
والفتح التار مع الراء الخفة فلا وجه له بحسب القواعد اللغوية  
والضم على تندياقون وتترجمون يحصل لهم ضرر ١٣ مرقة  
سأله قوله الاكالم الخ فيه مبالغة وتعليل بالجمال اي لو كان  
في رؤية احد ما مضارة لكان في رؤية مضارة والتشبيه  
انما هو لوجوه الظهور وتحقق الرؤية مع التنزه عن صفات الخوض  
من نحو المقابلة والجملة وكل ذكر اشرف القمر للاشارة بان رؤية  
الله صفة للمؤمنين في الليل والنهار على غاية من الظهور  
ونهاية من الانوار والامارة لغات العقل الرياني بالنسبة  
لله الراء ١٣ مرقة سألته قوله والانصاب جمع نصب يفتح  
النون ونهها وسكون الصاد ويضمان وهي جمارة كانت  
تصنعت لعمد من دون الله تعالى ويذكون عليها اقربا  
الى الهتهم وكل نصب اعتقد لتخليص من الحجر والشجر والنصب  
١٣ مرقة سألته قوله انهم رب العالمين اي قلى لهم وقالوا  
ان الرؤية التي هو ثواب المؤمنين في الجنة غير هذه الرؤية  
المذكورة وهذه امتحان من الله تعالى في فتح بها التمييز بين  
من عبد الله ومن عبد الطواغيت ليتبين كل من العباد  
سجوده والاخرة لمن كانت دار جزاء فقد فتح فيها الامتحان  
ايمان الدنيا دار امتحان وقد فتح فيها الجزاء قوله تعالى  
وما اصابكم من مصيبة فبما كسبت ايديكم بل ان القبر  
اول منزل من الاخرة يجري فيه الابتلاء ١٣ المعات شه  
قوله انظر الخ بالنصب الخ الظرفية لانه في انظر انما لانه  
انما سألته ولم نصاحبهم لانه في انما لانه بل قائلناهم و  
حاشا لهم انما الخ قال يطبع انظر حال من ضمير فارقتا وما  
مصدية والوقت مقدر قال النووي رحمه الله معناه انهم  
تضرعوا الى الله تعالى وبجوارحه وتوسلوا بهذا القدر الشرا لا غرض  
لله الا خلاص يبي ربنا فارقتا الناس في الدنيا الذين اتوا  
عن طاعتك من الاقرباء ومن يحتاج اليهم في العاش  
والصالح الذين يوتون بكذا كان والى الصلابة ومن يبتهم من  
المؤمنين في جميع الايمان فانهم كانوا يقاتلون من حاد  
الله ورسوله ما جهتهم اليه واخرادوا الله تعالى على ذلك  
١٣ مرقة سألته قوله ربنا اي على ما عرفنا من ان مشرقة عن  
الصورة والكيمة والكيمة والجملة ١٣ مرقة قوله كاجا ويد  
جمع اجاد وهو الفاعل لجملة السابق كذا في النهاية قوله قدوش  
اي مجرد مرسل اي متروك مطلق فخلص قوله كمدوس بسين  
الجملة اي مدفوع في ناهيهم يقال كمدس اذا دفع من راء  
فقط ودوي بالسين الجملة من كدشه اذا ساقه سواقا شديدا  
١٣ مرقة ولغات شه قوله حتى اذا غاب طورا لبعض على  
الصراط وسقوط البعض في النار قيل حتى غابته لعمركم كمدوس  
في ناهيهم ١٣ مرقة قوله في افواه الجنة اي في اولها  
وهو جمع فوهة بضم الفاء وتشديد الواو المفتوحة وهو جمع من  
من خابل نبتت وقال الكسائي هو حب الرياحين واما اللفظة ونحوها  
فبفتح الحاء لا غير حميل بل يمد من غنار او طين فاذا اتفق في الجملة واستقرت على شطري اصيل نبتت في يوم وليته وهي اسرع نباتا ١٣ مرقة ثلث قوله

باب الحوض

الأمين وهو يتعين ان يكون بصيئة ٣٩٠

الفاعل والماضم التار مع تخفيف الراء او الشفاعة

تضارون في رؤية القمر ليلة البدر وهو ليس فيها سبحات قالوا الا يا رسول الله قال ما تضارون  
في رؤية الله يوم القيمة الا كما تضارون في رؤية احد هما اذا كان يوم القيمة اذن مؤذن لاتباع  
كل امة ما كانت تعبد فلا يبقى احد كان يعبد غير الله من الاصنام والانصاب الا يتساقطون في  
النار حتى اذا الم سبق الامن كان يعبد الله من بزو فاجرا اتاهم رب العالمين قال فماذا تنظرون يتبع  
كل امة ما كانت تعبد قالوا يا ربنا فارقنا الناس في الدنيا افقر ما كنا اليهم ولم نصاحبهم وفي رواية  
ابن هزيمة فيقولون هذا ما كنا نحكي يا تيتا ربنا فاذا جاء ربنا عرفناه وفي رواية ابى سعيد فيقول هل بينكم  
وبيننا آية تعرفونه فيقولون نعم فيكشف عن ساق فلا يبقى من كان يسجد لله من تلقاء نفسه الا  
اذن الله له بالسجود ولا يبقى من كان يسجد اتقاء ورياء الاجعل الله ظهيرة طيعة واحدة كلما اراد  
ان يسجد خر على قفاه ثم يصير الجسر على جهنم وتخل الشفاعة ويقولون اللهم سلم فبصر المؤمنون  
كطف العين وكالبرق وكالريح وكالطير وكجاويد الخيل والركاب فبناج مسلم ومخدوش مرسل  
ومكدوش في نارجهم حتى اذا خلص المؤمنون من النار والذى نفسى بيده ما من احد منكم بائنه  
مناشدة في الحق قد تبين لكم من المؤمنين لله يوم القيمة اخوانهم الذين في النار يقولون ربنا  
كانوا يصومون معننا ويصلون ويحجون فيقال لهم اخرجوا من عرفم ففترم صورهم على النار فيخرجون  
خلقا كثيرا ثم يقولون ربنا ما بقى فيهما احد من امرتنا به فيقول ارجعوا فمن وجدتم في قلبه مثقال  
دينار من خيرا فخرجه فيخرجون خلقا كثيرا ثم يقول ارجعوا فمن وجدتم في قلبه مثقال نصف دينار  
من خيرا فخرجه فيخرجون خلقا كثيرا ثم يقول ارجعوا فمن وجدتم في قلبه مثقال ذرة من خيرا فخرجه  
فيخرجون خلقا كثيرا ثم يقولون ربنا لن نذرفها خيرا فيقول الله شفعت الملكة وشفعت النبيون و  
شفعت المؤمنون ولم سبق الا ارحم الراحمين فيقبض قبضة من النار فيخرج منها قوم ما لم يعملوا خيرا  
قط قد عادوا واهما فيلقينهم في نهر في افواه الجنة يقال لهم انهم الحيوة فيخرجون كما تخرج الحية في حميل  
السيل فيخرجون كاللؤلؤ في رقابهم اخواتهم فيقول اهل الجنة هؤلاء عتقاء الرحمن ادخلهم الجنة  
بغير عمل عملوه والاخير قد موه فيقال لهم لكم ما رايتم ومثله معه متفق عليه وعنده قل قال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل اهل الجنة الجنة واهل النار النار يقول الله تعالى من كان  
في قلبه مثقال حبة من خردل من ايمان فخرجه فيخرجون قد امحشوا وعادوا واهما فيلقون في  
نهر الحيوة فينبتون كما تنبت الحية في حميل السيل الموتر وانها تخرج صفراء مملوثة متفق عليه  
وعن ابى هريرة ان الناس قالوا يا رسول الله هل نرى ربنا يوم القيمة فنذكر معنى حديث  
ابى سعيد غير كشف الساق وقال يضرب الصراط بين ظهراني جهنم فاكون اول من يجوز من  
الرسول بامته ولا يتكلم يومئذ الا الرسول وكلام الرسول يومئذ اللهم سلم وسلم وفي جهنم

١٣ مرقة قوله في افواه الجنة اي في اولها وهو جمع فوهة بضم الفاء وتشديد الواو المفتوحة وهو جمع من من خابل نبتت وقال الكسائي هو حب الرياحين واما اللفظة ونحوها فبفتح الحاء لا غير حميل بل يمد من غنار او طين فاذا اتفق في الجملة واستقرت على شطري اصيل نبتت في يوم وليته وهي اسرع نباتا ١٣ مرقة ثلث قوله

كلا ليب مثل شوك السعدان لا يعلم قدر عظمها الا الله تخطف الناس باعمالهم فمنهم من يوق  
ومنهم من يحردل ثم ينجو حتى اذا فرغ الله من القضاء بين عباده واراد ان يخرج من النار من اراد ان  
يخرجه ممن كان يشهد ان لا اله الا الله امر الملكة ان يخرجوا من كان يعبد الله فيخرجونهم  
ويعرفونهم بانثار السجود وحرم الله تعالى على النار ان تاكل اثر السجود فكل ابن ادم تاكله النار الا  
اثر السجود فيخرجون من النار قد امتحنوا فاصب عليهم ماء الحيوه فينبئون كما نسبت الحبة  
في حميل السيل ويبقى رجل بين الجنة والنار وهو اخراهل النار دخولا الجنة مقبل بوجهه قبل  
النار فيقول يا رب اصرف وجهي عن النار وقد قسبني ريمها واحرقني ذكاهما فيقول هل عسيت  
ان افعل ذلك ان تسئل غير ذلك فيقول لا وعزتك فيعطى الله ما شاء الله من عهد وميثاق  
فيصرف الله وجهه عن النار فاذا قبل به على الجنة وراى بهجتها سكت ما شاء الله ان يسكت  
ثم قال يا رب قدي منى عند باب الجنة فيقول الله تبارك وتعالى اليس قد اعطيت اليهود والميثاق  
ان لا تسأل غير الذي كنت سالت فيقول يا رب لا اكون اشقى خلقك فيقول فما عسيت  
ان اعطيت ذلك ان تسأل غيره فيقول لا وعزتك لا اسالك غير ذلك فيعطى ربه ما شاء من  
عهد وميثاق فيقدمه الى باب الجنة فاذا بلغ بابها فرأى زهرتها وما فيها من النضرة  
والشروفسكت ما شاء الله ان يسكت فيقول يا رب ادخلى الجنة فيقول الله تبارك وتعالى  
ويلك يا ابن ادم ما اغدرك اليس قد اعطيت اليهود والميثاق ان لا تسأل غير الذي اعطيت  
فيقول يا رب لا تجعلني اشقى خلقك فلا يزال يدعوه حتى يضحك الله منه فاذا ضحك اذن له في  
دخول الجنة فيقول ثمن فيمتد حتى اذا انقطع امنيته قال الله تعالى ثمن من كذا او كذا اقبل بذكره  
ربه حتى اذا انتهت به الاماني قال الله لك ذلك ومثله معه وفي رواية ابى سعيد قال الله لك ذلك  
وعشرة امثال متفق عليه وعن ابن مسعود ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الخمر من يدخل  
الجنة رجل فهو عيشى مرة ويكبو مرة وتشفع النار مرة فاذا جاوزها التفت اليها فقال تبارك الذي  
نجاني منك لقد اعطاني الله شيئا ما اعطاه احدا من الاولين والآخرين فترفع له شجرة فيقول اى  
رب ادنني من هذه الشجرة فلا تستظل بظلمها واشرب من ماءها فيقول الله يا ابن ادم لعلى اعطيتكم  
سالتني غيرها فيقول لا يا رب ويعاهد ان لا يساله غيرها وربه يعذره لان يرى ما لا يصبر له عليه  
فيدنيه منها فيستظل بظلمها ويشرب من ماءها ثم ترفع له شجرة هي احسن من الاولى فيقول اى رب  
ادنني من هذه الشجرة لا تشرب من ماءها واستظل بظلمها لا اسالك غيرها فيقول يا ابن ادم المتعاهدني  
ان لا تسألني غيرها فيقول لعلى ان ادنيتك منها تسألني غيرها ويعاهد ان لا يساله غيرها وربه يعذره  
لان يرى ما لا يصبر له عليه فيدنيه منها فيستظل بظلمها ويشرب من ماءها ثم ترفع له شجرة عند

سلك قوله كلا ليب بلا عرف كونه على صفة منتهى المجموع جمع كلاب بالضم او كلاب بالفتح وتشديد اللام المعصومة وهي حديدية موحدة الراس تخطف بها ارباب الخمر والسيل في التزوا دعوى باسلا عوجان وقوله شوك السعدان نفع  
سلك قوله من يحردل ثم ينجو حتى اذا فرغ الله من القضاء بين عباده واراد ان يخرج من النار من اراد ان  
يخرجهم ممن كان يشهد ان لا اله الا الله امر الملكة ان يخرجوا من كان يعبد الله فيخرجونهم  
ويعرفونهم بانثار السجود وحرم الله تعالى على النار ان تاكل اثر السجود فكل ابن ادم تاكله النار الا  
اثر السجود فيخرجون من النار قد امتحنوا فاصب عليهم ماء الحيوه فينبئون كما نسبت الحبة  
في حميل السيل ويبقى رجل بين الجنة والنار وهو اخراهل النار دخولا الجنة مقبل بوجهه قبل  
النار فيقول يا رب اصرف وجهي عن النار وقد قسبني ريمها واحرقني ذكاهما فيقول هل عسيت  
ان افعل ذلك ان تسئل غير ذلك فيقول لا وعزتك فيعطى الله ما شاء الله من عهد وميثاق  
فيصرف الله وجهه عن النار فاذا قبل به على الجنة وراى بهجتها سكت ما شاء الله ان يسكت  
ثم قال يا رب قدي منى عند باب الجنة فيقول الله تبارك وتعالى اليس قد اعطيت اليهود والميثاق  
ان لا تسأل غير الذي كنت سالت فيقول يا رب لا اكون اشقى خلقك فيقول فما عسيت  
ان اعطيت ذلك ان تسأل غيره فيقول لا وعزتك لا اسالك غير ذلك فيعطى ربه ما شاء من  
عهد وميثاق فيقدمه الى باب الجنة فاذا بلغ بابها فرأى زهرتها وما فيها من النضرة  
والشروفسكت ما شاء الله ان يسكت فيقول يا رب ادخلى الجنة فيقول الله تبارك وتعالى  
ويلك يا ابن ادم ما اغدرك اليس قد اعطيت اليهود والميثاق ان لا تسأل غير الذي اعطيت  
فيقول يا رب لا تجعلني اشقى خلقك فلا يزال يدعوه حتى يضحك الله منه فاذا ضحك اذن له في  
دخول الجنة فيقول ثمن فيمتد حتى اذا انقطع امنيته قال الله تعالى ثمن من كذا او كذا اقبل بذكره  
ربه حتى اذا انتهت به الاماني قال الله لك ذلك ومثله معه وفي رواية ابى سعيد قال الله لك ذلك  
وعشرة امثال متفق عليه وعن ابن مسعود ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الخمر من يدخل  
الجنة رجل فهو عيشى مرة ويكبو مرة وتشفع النار مرة فاذا جاوزها التفت اليها فقال تبارك الذي  
نجاني منك لقد اعطاني الله شيئا ما اعطاه احدا من الاولين والآخرين فترفع له شجرة فيقول اى  
رب ادنني من هذه الشجرة فلا تستظل بظلمها واشرب من ماءها فيقول الله يا ابن ادم لعلى اعطيتكم  
سالتني غيرها فيقول لا يا رب ويعاهد ان لا يساله غيرها وربه يعذره لان يرى ما لا يصبر له عليه  
فيدنيه منها فيستظل بظلمها ويشرب من ماءها ثم ترفع له شجرة هي احسن من الاولى فيقول اى رب  
ادنني من هذه الشجرة لا تشرب من ماءها واستظل بظلمها لا اسالك غيرها فيقول يا ابن ادم المتعاهدني  
ان لا تسألني غيرها فيقول لعلى ان ادنيتك منها تسألني غيرها ويعاهد ان لا يساله غيرها وربه يعذره  
لان يرى ما لا يصبر له عليه فيدنيه منها فيستظل بظلمها ويشرب من ماءها ثم ترفع له شجرة عند

بعد العبد من الرب كما قيل يا لبيب ورب الارباب ١٢١٢ قوله وره يعذره الخ نفع اليا ويضم اى بجملة معذرة او فى النهاية وقد يكون اعذر لى بجملة معذرة معذرة فى المشارق معذرة واخذرة اى قبلت معذرة  
وفى الصباح معذرة فيما صنع معذرة باب ضرب رفعت عن اللوم فهو معذرة واخذرة بالالف لغة واعذراى طلب قبول معذرة واعذره عن فعله ظهر معذرة ١٢١٢

ما قوله يا بصري منك بلغ الياء وسكون الصاد والمهمله قال صاحب النباهه وفي رواية يا بصري منك اي ما يتلوه سالك وينك من سوالي يقال صرحت الشئ اذا طلعت وصرت المارجه وجمته انتهى والمنه  
قد قدرت سالك مع معايدتك ان لا تسأل فاذا يتلوه  
سالك عنى ويرضيك وقال الترمذى وفي كتاب الصالحين  
يا بصري منك وهو غلط والصواب يا بصري منك قال  
المطهر يكن ان يكل على القلب فاصلا يا بصري منك  
فكتب للعلم به وقال الترمذى كلاهما صحيح اذا سأل اذا  
انقطع من السؤل انقطع المستؤل منه كذا فى المرقاة  
على قوله استبزي عنى كلام وقع من فاجبة الفرج  
والسرور فى لسانه من شدة الفرج كما اخطأ فى قوله  
من ضلقت راحلتك بارض فلانة عليها لسانه وشرايه  
فليس منها ثم بعد ان وجد ما قال من شدة الفرج  
العلم انت عهدي وانا بك ما لمات لك قوله كذا  
ضحك الخ قال الترمذى الضحك من السرور صلى الله  
عليه وسلم وان كانا متفقين فى اللفظ فانها متباينان  
كسال الرضا عن العبد وادارة الخير من يشاء من جاهد  
ان يرجمه وقال القاضى حياض وانا ضحك سؤل الله  
عليه وسلم استجابا بسرور اجماله من كل  
رحمة الله ولطف على العبد المنزلة وكسال الرضا عنه  
اما ضحك ابن مسعود فكان اقتداء بسنة رسول الله  
صلى الله عليه وسلم قلت الظاهر ان لفظ الضحك  
للضحك لان مجرد تقليد وكذا به فعله صلى الله عليه وسلم  
فانه ليس مرادها بل لا يصدر من غير باعث من  
قول عيب او فعل غريب امره كقوله ولكنى قال  
الطيبى فان قلت ثم استمدك قلت من مقدر فانه  
تمهلى لما قال لا يرضيك ان اعطيك الدنيا وشهواتها  
سهاقا مستعمده العبد لما لم ان ليس اهلا لذلك  
وقال استهزأ لى قال سبحانك نعم كنت است اهلا  
له لكنى اجعلك اهلا لها واعطيك ما استجده لاني لى  
ما اشار بقدره مرعاة على قوله اجمالك لانا لى  
فحك لنا وخلقنا لك وضع احيا موضع خلق اشعارا  
بالخلود وانه تعالى جمع بيننا في هذه الدرارى لا امرت فيها  
وانها وائمة السرور والجمالية قال تعالى وان الدرارى لا ترضى  
لها ليمان مرعاة على قوله سنع من النار فبسط  
فسكون اى سواد من لى النار وعلامة منها كذا فى المقدمة  
وقيل احراق قليل منها مرعاة على قوله سنع من النار  
ليست التسمية بها تقيدها بل استمدكار الزيادة  
فوالله فرج وابتها على ايتها وليكون ذلك علما  
لكم هم مقام الله تعالى مرعاة قوله واخراى الجنة  
دخلا لى فيها والظاهر انها اى الخروج من النار  
والدخول فى الجنة متلزمان فالجمع بينهما للتوضيح ولا  
ان يكون احرازها على ان يترجم من جس احد سنى  
الموقف من اهل الجنة حيثما والله تعالى اعلم مرعاة على قوله اجزى الراجح على به وعلته وان يحسن على استه وارشاف بصيرة على قوله كان كل سنية حسنة وها ملكة تاتى الى الله  
وقد قال تعالى الامن تاب واسمى عمل عاصيا فكيف يكون اخراى النار وها وكن ان يقال انه فعل بعد التوبة ونوبا استحق بها العقاب والواقع التبدل له

باب المحوض

والشفاعة

باب الجنة هي احسن من الاوليين فيقول اى رب اذنبى من هذه فلا استظل بظلمتها واشرب من ماءها الا اسالك غيرها فيقول يا ابن ادم الم تعاهدنى ان لا تسألنى غيرها قال بلى يا رب هذه لا اسالك غيرها وربى يعز ربى لانه يرى ما لا يصبر له عليه فيدنيه منها فاذا ادناه منها ستم اصوات اهل الجنة فيقول اى رب ادخلنيها فيقول يا ابن ادم ما يصبرنى منك ايرضيك ان اعطيك الدنيا ومثلها معها قال اى رب استهزى منى وانت رب العلمين فضحك ابن مسعود فقال لا تسألونى منى اضحك فقالوا امر تضحك فقال هكذا اضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا امر تضحك يا رسول الله قال من ضحك رب العلمين حين قال استهزى منى وانت رب العلمين فيقول انى لا استهزى منك ولكنى على ما شاء قد ير رواه مسلم وفى رواية له عن ابى سعيد نحوه الا انه لم يذكر فيقول يا ابن ادم ما يصبرنى منك الى اخراى الحديث وزاد فيه ويذكره الله سئل كذا وكذا حتى اذا انقطعت به الامانى قال الله تعالى هو لك وعشرة امثاله قال ثم يدخل بيته فتدخل عليه زوجته من الحور العين فتقولان الحمد لله الذى احياك لنا واما انالك قال فيقول ما اعطى احد مثل ما اعطيت وعن انس ان النبى صلى الله عليه وسلم قال ليصيبن اقواما سقم من النار بنوب اصابوها عقوبة ثم يدخلهم الله الجنة بفضلهم ورحمة فيقال لهم اجمعهم فيون رواه البخارى وعن عمران بن حصين قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليه وسلم يخرج قوم من النار بشفاعة محمد فيدخلون الجنة يسعون الجاهليين رواه البخارى وفى رواية يخرج قوم من امتى من النار بشفاعةى يسعون الجاهليين وعن عبد الله ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انى لاعلم اخراى من النار خرجوا منها واخرى اهل الجنة دخولا رجل يخرج من النار جوا فيقول الله اذهب فادخل الجنة فياتها فيتمثل اليه انها ملاهى فيقول يا رب وجدتها ملاهى فيقول الله اذهب فادخل الجنة فان لك مثل الدنيا وعشرة امثالها فيقول استهزى منى او تضحك منى وانت الملك فلقد رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم ضحك حتى بدت نواجذها وكان يقال ذلك ادنى اهل الجنة منزلة متفق عليه وعن ابى ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انى لاعلم اخراى من الجنة دخولا الجنة واخرى من النار خرجوا منها رجل يوتى به يوم القيمة فيقال اعرضوا عليه صغار ذنوبه وارفعوا عنه كبارها فتعرض عليه صغار ذنوبه فيقال عملت يوم كذا وكذا وكذا وعملت يوم كذا وكذا وكذا فيقول نعم لا يستطيع ان ينكر وهو مشفق من كبار ذنوبه ان تعرض عليه فيقال له فان لك مكان كل سنية حسنة فيقول رب قد عملت اشياء لا اراها ههنا ولقد رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم ضحك حتى بدت نواجذها رواه مسلم

وكان من اهل الجنة حيثما والله تعالى اعلم مرعاة على قوله اجزى الراجح على به وعلته وان يحسن على استه وارشاف بصيرة على قوله كان كل سنية حسنة وها ملكة تاتى الى الله  
وقد قال تعالى الامن تاب واسمى عمل عاصيا فكيف يكون اخراى النار وها وكن ان يقال انه فعل بعد التوبة ونوبا استحق بها العقاب والواقع التبدل له

وعن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يخرج من النار اربعة فيعرضون على الله ثم يؤمر بهم الى النار فيلتفت احد هم فيقول اى رب لقد كنت ارجوا ان اخرجتني منها

ان لا تعيدني فيها قال فينجيه الله منها رواه مسلم وعنه ابن سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يخلص المؤمنون من النار فيجيبسون على قنطرة بين الجنة والنار فيقتض لبعضهم من

بعض مظالم كانت بينهم في الدنيا حتى اذا هذبوا ونقوا اذن لهم في دخول الجنة والذي نفس محمد بيده لا احد هم اهدى بمنزله في الجنة منه بمنزله كان له في الدنيا رواه البخارى وعنه

ابن هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يدخل احد الجنة الا ارى مقعدا من النار لو اساء ليزداد شكرا ولا يدخل النار احد الا ارى مقعدا من الجنة لو احسن ليكون عليه حسرة

رواه البخارى وعنه ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صار اهل الجنة الى الجنة واهل النار الى النار حتى يلقوا حتى يجعل بين الجنة والنار ثم يمد يده ثم ينادى منا ويا اهل الجنة

لا موت ويا اهل النار لا موت فيزداد اهل الجنة فرحا الى فرحهم ويزداد اهل النار حزنا الى حزنهم متفق عليه الفصل الثاني عن ثوبان عن النبي صلى الله عليه وسلم قال حوضي من عدن الى

عمان البلقاء ماء اشد بياضا من اللبن واخلى من العسل واكوا به عند نجوم السماء من شرب منه شربة لم يظم بعدها ابدا اول الناس ورودا فقرء المهاجرين الشعث رؤساء الذين

لانكحون المتنعمت ولا يقف لهم الشدد رواه احمد والترمذي وابن ماجه وقال الترمذي هذا حديث غريب وعنه زيد بن ارقم قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فنزلنا منزلا فقال انتم

جزء من مائة الف جزء ممن يرد على الحوض قيل كم كنتم يومئذ قال سبع مائة او ثمان مائة رواه ابو داود وعنه سمرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لكل نبي حوضا واهم امتنا هون اهلها اكثر واردة واني لا رجوان اكون اكثرهم واردة رواه الترمذي وقال هذا حديث غريب وعنه

قال الطيبى يدى لا يعدى بالبارئ باللام والى فالوجه ان يعصم معنى الصوق الى الصق بمنزله ما ديا اليه وفي مناه قوله تعالى يهدى بهم سبيلهم بايما هم تجرى من تحتهم الانهار الى يهدى بهم في الآخرة بنورا ما هم الى طريق الجنة فيحصل تجري من تحتهم الانهار ما ياله وتفسيره لان التمسك بسبب السعادة كالوصول اليها ١٢ مرة قال له قول على بالوقت وقد جاز في رواية يوتى على صورة كبش قبل صل شي حقيقة وشال في ذلك العالم وشال الميت الكبش وشال العلم اللين وشال الايمان الظلة وشال ذلك ومع قطع النظر عن ذلك يشكك الشريك ليرهم عدوه وزواله بنزع الكبش وقال التوريشي المراد منه انه يشل لهم على الشال الذي ذكره في غيره الرواية يوتى كبش له عين الحديث وذلك ليشاهدوه باعينهم فضلا ان يدكوره بصائرهم والمعاني اذا ارتفعت عن مدارك الافهام واستعلت عن مدارج النفوس كبر شانهما صيغت لها اقول من عالم الحسن حتى تصور في القلوب وتستقر في النفوس ١٢ المدة مرة له قوله الى عمان البلقاء قال الطيبى عمان كشدا مدينة بالشام وفي شرح السنة موضع بالشام ويضم العين وتخفيف الميم موضع البحر من شلت من الاصول المعتمدة ونسخ الصححة اجتمعت على الضبط الاول فهو المولى ثم الاظهر ان البقاء مدينة بالشام وعمان موضع بهاد اما اضيف لقربها اليها على ما اشار اليه العقلاء والمعنى مقدار حوضي في الجنة كما بين الموضوعين في الدنيا ١٢ مرة له قوله عدد نجوم السماء والحج بالرفع على غير معتاد محذوف اى عدد اوكاه عدد نجوم السماء ومنه بعض النسخ بالنصب على نزع الخافض وهو الاظهر بعد نجوم السماء ١٢ مرة له قوله الشث يضم الشين السجود وسكون العين مع شث فتح شين وكسر عين او شث وهو المتفرق الشعر المغبر والشث في بعض النسخ بضم شين قبل جمع دثن فثنتين وهو الواو وخ و في بعضها يكون لعين وهو الاظهر ويكون جمع دثن بكسر النون ١٢ المعات كقوله السد يضم السين وفتح الدال الاولى الهلثين جمع مائة وهي باب الدارمي بذلك لان الدخل يسد به واسخه لو هو على باب ارباب الدنيا فضا وتقدر بالفتح لهم لا يعتد بهم او يكونا من عدم الانفات اليهم في الضيافة والوقوع الدعوة حيث لم يدعهم الى مقابهم ولم يقبلوا باقدا هم ١٢ مرة له قوله ان لكل نبي حوضا قال الطيبى يجوز ان يحل على ظاهره وان يحل على الجواز يوراده العلم والهدى لا يخفى ان النصوص محمولة على ظاهرها لا يصر عنه صارت ولا يدري صارت هنا يصر عن حمل على ظاهره ويروى الى العلم والهدى ١٢ المعات كقوله فاطمة عند الميزان قبل الشهوان الميزان قبل الصراط وكظم هذا الحديث يدل على ان الصراط مقدم على ميزان واجب بان الطلب في المظان المرتبة يجوز ان يبد من كل طرف اراد الطالب سوا كان من الطريق المقدم او المتأخر وكذا ذكر المواضع المرتبة يجوز ان يبد من كل طرف فان الترتيب بحسب الذكر لا يدل على الترتيب بحسب الزمان ولا بالبطع ولا م

شرح سلم النووي قال القاضي رحمه الله ذهب أهل  
 الاثر من اذن له الرحمن ورثته له قولاً وقد جازت الآثار التي  
 بلغت مجموعها عدة المواتر لصحة الشفاعة في الآخرة وجميع  
 السلف الصالحون ومن بعدهم من اهل السنة عليهم و  
 منعت الخوارق وبعض المعتزلة منها وتعلقوا بها منهم  
 في تخليد المذنبين في النار بقوله تعالى فاتقوا الله فاستمعوا  
 له يا اذنين وبقوله سبحانه بالظالمين من حريم ولا يظعن بطاع  
 واجيب بان الآيتين في الكفار والمراد بالظلم الشرك  
 اما ما عليهم احاديث الشفاعة يكونها في زيادة الدرجات  
 في اهل الجنة والافاضة في الكفار في الكتاب وغيره في حرمته  
 بطمان منهم واخراج من استوجب النار قلت منه  
 بنا الحديث حيث لا معنى لزيادة الدرجات في الجنة لاصح  
 الكبار الذين هم على زعمهم من اهل الخلود في النار قال  
 والشفاعة تحتمل اقسام اولها تحتمل بنيان صلى الله عليه وسلم  
 وهي الارادة من هول الموقف ويجعل الحساب والثانية  
 في ادخال قوم الجنة في حساب وهذه ايضا وردت في بنيان  
 صلى الله عليه وسلم اذ لا الشفاعة لقوم استوجبوا النار  
 فيشفع فيهم بنيان صلى الله عليه وسلم من شاء الله تعالى  
 الرابعة ممن دخل النار من المذنبين فقد جازت الاحاديث  
 باخراجهم من النار لشفاعة نبينا والملكوت انما هم من المومنين  
 ثم يخرج الله تعالى كل من قال لا اله الا الله الشاهداً لشفاعته  
 في زيادة الدرجات في الجنة لا يلهوا هذه ولا تتركها ايضا ١٢  
 مرقاة **قوله** يذلل بصيغته المعروف من الجرد في  
 نسخة بصيغته الجبول لقوله نصف في اليمين مرفوع وبركة  
 بالعلوم من الاذغال لقوله نصف منصوب **قوله**  
 ابى الجحيم يفتح الجيم ويكون الدال الهبة تسمى وقيل كانى  
 صحابي سعد في البصرين وفي التعريب بالذال السجدة  
 وفي نسخة السيد بالعبية كذا قال الشيخ في الترجمة والعلية في  
 المرقاة **قوله** للفاسم بوبالكسر الجماعة من الناس  
 لا واحد من لفظه والقبيلة بنو اب واحد والقبيلة بهم  
 من الرجال والنخيل والطيور ما بين العشرة الى الاربين  
 كانهما ١٢ لعات **قوله** حتى الميمنة كى اسى  
 الشفاعة لدخول الجنة واما اللاتهام اى منتهى الشفاعة  
 ان يدخل كل الامة الجنة ١٢ سيد **قوله** صدق عمر بن  
 ماذيب اليه ابو بكر الجوار والسنة وما ذهب اليه عمر بن  
 باب الرضا والشميم وقيل انما لم يجب صلعم ابا بكر ولا با  
 قال عمر وصدقه ثانيا لان البشارات دخلوا عظيمها في التوجه  
 والعمل وكلام عمر ايضا بشارة عظيمة قال قال واحد المعاني  
**قوله** الى النار من عصاة المومنين والنجار في  
 طريق اهل الجنة من العلماء الاثيار والصلحاء الابرار  
 بينة المسكين السائلين في طريق الاغنياء في هذه الدار  
 ١٢ مرقاة **قوله** يرون الورد بمنى المصنوع يقال وردت اركنا اسى  
 حضرتها وانما سماه ورد لان المارة على الصراط يشاهدون النار  
 ويحرقونها على النار ويحرقونها على النار ويحرقونها على النار  
 ينصرفون عنها فان الصدور اذ اعدت من القطن الانصراف وبذلك على  
 الاتساع وسماه النجاة اذ ليس هناك انصراف وانما هو المراد  
 عليها فوضع الصدور موضع النجاة للنسابة التي بين الصدور  
 والورد ١٢ مرقاة

**باب الحوض**

السنة والجماعة تجوز الشفاعة عقلاً ووجوبها **٣٩٣** سمعنا الصريح قوله تعالى ويستدلوا بشفاعتهم والشفاعة

**وعن** المغيرة بن شعبه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم شغل المؤمن يوم القيامة على الصراط رب سلم سلم رواه الترمذى وقال هذا حديث غريب **وعن** انس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال شفاعتي لاهل الكفاية من امتى رواه الترمذى وابوداؤد ورواه ابن ماجه عن جابر **وعن** عوف بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتاني ات من عند ربى فخيرتني بين ان يدخل نصف امتى الجنة وبين الشفاعة فاخترت الشفاعة وهي لمن مات لا يشرك بالله شيئاً رواه الترمذى وابن ماجه **وعن** عبد الله بن ابي الجعداء قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يدخل الجنة بشفاعة رجل من امتى اكثر من بني تميم رواه الترمذى والدارمى وابن ماجه **وعن** ابى سعيد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان من امتى من يشفع للفقير ومنهم من يشفع للقبيلة ومنهم من يشفع للعصابة ومنهم من يشفع للرجل حتى يدخلوا الجنة رواه الترمذى **وعن** انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله عز وجل وعدني ان يدخل الجنة من امتى اربع مائة الف بلا حساب فقال ابو بكر زديا يا رسول الله قال وهكذا كفته وجمعها فقال ابو بكر زديا يا رسول الله قال وهكذا فقال عمر وعبد الله بن بكر فقال ابو بكر وما عليك ان يَدْخُلْنَا اللهُ كُنَّا الْجَنَّةَ فقال عمران الله عز وجل ان شاء ان يَدْخُلَ خَلْقَهُ الْجَنَّةَ يَكْفُ واحِدٌ فَعَلْ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَدَقَ عَمْرٌ رَوَاهُ فِي شَرْحِ السُّنَنِ **وعنه** قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يَصِفُ أَهْلَ النَّارِ فَيَمْرُ بِهِمُ الرَّجُلُ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَيَقُولُ الرَّجُلُ مِنْهُمْ يَا فُلَانُ أَمَا تَعْرِفُنِي أَنَا الَّذِي سَقَيْتُكَ شَرِبَةً وَقَالَ بَعْضُهُمْ أَنَا الَّذِي وَهَبْتُ لَكَ وَضَوْءٌ فَيَشْفَعُ لَهُ فَيَدْخُلُهُ الْجَنَّةَ رَوَاهُ ابْنُ مَاجَةَ **وعن** ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان رجلا من من دخل النار اشتد صياحها فقال الرب تعلى اخرجوها فقال لها لاى شئ اشتد صياحها قالوا فعلنا ذلك لترحمنا قال فان رحمتى لكما ان تطلقا فتلقيا انفسكما حيث كنتما من النار فيلقى احدهما نفسه فيجعلها الله عليه برداً او سلاماً ويقوم الاخر فلا يلقى نفسه فيقول له الرب تعالى ما منعك ان تلقى نفسك كما لقيت صاحبك فيقول رب انى لا رجوع ان لا تعيدنى فيها بعد ما اخرجتني منها فيقول له الرب تعالى لك رجاءك فيدخلان جميعاً الجنة برحمة الله رواه الترمذى **وعن** ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يرد الناس النار ثم يصعدون منها باعمالهم فاولهم كمنح البرق ثم كالترج ثم كحضر الفرس ثم كالراكب في رحله ثم كمشي الرجل ثم كمشيه رواه الترمذى والدارمى **الفصل الثالث عن**

١٢ مرقاة **قوله** يرون الورد بمنى المصنوع يقال وردت اركنا اسى حضرتها وانما سماه ورد لان المارة على الصراط يشاهدون النار ويحرقونها على النار ويحرقونها على النار ينصرفون عنها فان الصدور اذ اعدت من القطن الانصراف وبذلك على الاتساع وسماه النجاة اذ ليس هناك انصراف وانما هو المراد عليها فوضع الصدور موضع النجاة للنسابة التي بين الصدور والورد ١٢ مرقاة

**له قوله** ما قرأتان بشام بينهما مسيرة ثلث ليال قال صاحب القاموس البربارية جند اذرح وغلط من قال بينهما ثلث ايام وانما الوهم من رواية الحديث من استقامت زيادة ذكره الدارقطني وهو ما بين ما صحته  
باب صفة الجنة ارضه كما بين المدينة وجر باروا اذرح (٣٩٥) مرة **له قوله** الاخطية اكرم له **واهلها**

ابن عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان اماكم حوضي ما بين جنبيه كما بين جزياء  
واذرح قال بعض الرواة هما قريتان بالشام بينهما مسيرة ثلاث ليال وفي رواية فيه  
ابا ريق كجوم السماء من وردة فشرب منه لم ينظما بعد ها ايد امتفق عليه **وعن** حذيفة و  
ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يجتمع الله تبارك وتعالى الناس فيقوم  
المؤمنون حتى ترف لهم الجنة فيأتون ادم فيقولون يا ابا ناس استفتح لنا الجنة فيقول وهل  
اخرجكم من الجنة الاخطية ابيكم لست بصاحب ذلك اذ هبوا الى ابي ابراهيم خليل الله  
قال فيقول ابراهيم لست بصاحب ذلك انما كنت خليلا من وراء واء اعمد والى موسى الذي  
كلمه الله تكليما فيأتون موسى عليه السلام فيقول لست بصاحب ذلك اذ هبوا الى عيسى  
كلمة الله وروحه فيقول عيسى لست بصاحب ذلك فيأتون فحمدا فيقوم فيوزن له وترسل  
الامانة والرحمة فيقومان جنبت الصراط مينا وشمالا فيمر اولكم كالبرق قال قلت يا ابي انت  
واي اشي كسر البرق قال الحد والى البرق كيف يمر ويرجع في طرفة عين ثم كسر البرق كسر  
الطير وشدا الرجال تجري بهم اعمالهم ونيبكم قائم على الصراط يقول يا رب سلم سلم حتى تجز  
اعمال العباد حتى يحى الرجل فلا يستطيع السير الا رجفا وقال وفي حافتي الصراط كلاب  
معلقة ما مرة تاخذ من امرت به فيخذ وش ناچ ومكروس في النار والذي نفس ابي هريرة  
بيده ان تعرجهم لسبعين خريفا واه **وعن** جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
يخرج من النار قوم بالشفاة كأنهم الثعالب قلنا ما الثعالب قال انه الضعفاء يس متفق عليه  
**وعن** عثمان بن عفان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يشفع يوم القيمة ثلثة الانبياء  
ثم العلماء ثم الشهداء رواه ابن ماجه **باب** صفة الجنة واهلها **الفصل اول** عن  
ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى اعدت لعبادي الصالحين ما  
لا عين رأت ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر واقر وان شئتم فلا تعلم نفس ما اخفي  
لهم من قرة اعين متفق عليه **وعنه** قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم موضع سوط الجنة  
خير من الدنيا وما فيها متفق عليه **وعن** انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عذوة في  
سبيل الله ا وروحة خير من الدنيا وما فيها ولوان امرأة من نساء اهل الجنة اطلعت الى الارض  
لاضياء ما بينهما وملائك ما بينهما ريحا وانصيفها على راسها خير من الدنيا وما فيها رواه  
البخاري **وعن** ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان في الجنة شجرة يسير الراكب  
في ظلها مائة عام لا يقطعها ولقاب قوس احدكم في الجنة خير مما طلعت عليه الشمس او تعرب  
متفق عليه **وعن** ابي موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان المؤمن في الجنة نخبة من اولوة  
م البرزخ لوان **له قوله** في ثلثها والافا لعل في العرف ما يحيى من حمارس وليس الشمس في الجنة ولا في الجنة المقصود السير فيها لعل العرش وقال  
يكون المراد بالاولى الصور الجنة وبالثانية الاصوات الطيبة وبالثلثة الخواطر المخرجة من القربى والسرور والفرح والسرور الفوز بالجنة اما من القربى القرابة الصلة من البر **له قوله** يرض  
سوط اى مقادير سوط في الجنة وانما سوط لان مادة الراكب اذا اراد النزول في موضع ان يلقى سوطا لن ينزل فيه غيره **له قوله** ونصفتها في القاموس النصف كما يميز الخمار والعمامة وكل ما غطى الراس ومن

صاحب الخطية لا يصلح للشفاة بل هو محتاج بنفسه  
اسه الضراة ونهائس قولت بصاحب ذلك امر  
**له قوله** لست بصاحب ذلك لى ذك القام  
الذى اردتموه من الشفاة الكبرى والمرية العظمى  
بالقام المحمود المخصوص لصاحب اللوار الممدود ١٢  
مرقاة **له قوله** انما كنت خليلا من وراء واء اعمد والى موسى الذي  
الشارق اسه من غير تقرب ولا ادلال نحو اصل الحكمة  
ثم ان الذين المنطقين روي بالغت فيها وبالضم اما الضم فظا  
القطع عن الاضافة لان التقدير واء ذلك ولكن الفتح  
هو المشهور وهو بان الكلمة كانها مركبة فبنا على الفتح  
وقيل معناه اسه اعطيت المكانة بواسطة جبريل قال  
وارى موسى الذي حصل له السماع بغير واسطة وهو واء  
محمد الذي حصل له السماع بغير واسطة والرؤية ايضا فان  
وراء واء ١٢ المعات **له قوله** اى شى استغفام  
كلمة البرق اسه اى شى شبيه به والمعنى اى شى تشبهه  
بالبرق ١٢ مرقاة **له قوله** تجري بهم اعمالهم الخ اى تجري  
وى تسليته بهم لقوله تعالى وى تجري بهم فى موج كالجبال  
ويوزان يكون البار للتقدير اى تجعلهم جازين قوله و  
نبيك قائم على الصراط يقول يا رب سلم سلم حتى تجز اعمال  
العباد وتعلق تجري والمعنى تجري بهم اعمالهم حتى تجز اعمالهم  
من الجريان بهم ١٢ مرقاة **له قوله** وكسرت الخ الدار  
والسين المهلة وقيل السجدة وهو الذى جمعت يداه واه  
والقى في موضع كذا في النهاية وى نسخة كسرت من كسرت  
وهو الطرد والفتح ١٢ مرقاة **له قوله** لى تقديره ان  
سائة قمر خمسين خريفا فخذت الضان والتمى  
المضات اليه على اعرابه وفي رواية سبعون بالواو  
ديوظا هر ١٢ مرقاة **له قوله** كأنهم الثعالب المشبه والسين  
المهلة والرايين جمع ثعربى والنهاية الثعالب القار والصفاء  
شبهوا اهلان الثعالب يمشى سراويله وقيل هو رسل لظا  
يكون يضار شبهوا اياضها واصه طوث وهو بنت يول  
والصفاء يس جمع صفوس وهو ايضا صفار الثعالب ١٢ مرقاة  
**له قوله** صفة الجنة الخ الجنة البستان من الشجر الكف  
المخلل بالثان اغصانه والتركيب دار على معنى السر  
في الجنة والجنة والجنة والجنون ونحوه فكان الجنة تقاتها  
وتظللها سميت بالجنة التى هى المرة من مصدر جند اذا ستر  
كاسترة واحدة لفرط الثفا وقسمت دار الثواب جنة لما  
فيها من الجنان او لكونها مستورة عن اعين الناس ليكون  
الايمان بالنيب لا بالعيان اولان الشرف تعالى اخفى من  
قرة الامين لاهلها الاميان والله سبحانه تعالى علم ١٢ مرقا  
**له قوله** لا يمين رات الخ اى لم يصر ذاته عين ولا  
سمعت وصفه اذن ولا نظر ما يهتبه على قلبه يحتمل ان

م البرزخ لوان **له قوله** في ثلثها والافا لعل في العرف ما يحيى من حمارس وليس الشمس في الجنة ولا في الجنة المقصود السير فيها لعل العرش وقال  
يكون المراد بالاولى الصور الجنة وبالثانية الاصوات الطيبة وبالثلثة الخواطر المخرجة من القربى والسرور والفرح والسرور الفوز بالجنة اما من القربى القرابة الصلة من البر **له قوله** يرض  
سوط اى مقادير سوط في الجنة وانما سوط لان مادة الراكب اذا اراد النزول في موضع ان يلقى سوطا لن ينزل فيه غيره **له قوله** ونصفتها في القاموس النصف كما يميز الخمار والعمامة وكل ما غطى الراس ومن









هذا حديث غريب وعنه سعيد بن المسيب انه لقي ابا هريرة فقال ابو هريرة اسأل الله ان يجمع بيني وبينك في سوق الجنة فقال سعيد انيها سوق قال نعم اخبرني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اهل الجنة اذا دخلوها نزلوا فيها بفضل اعمالهم ثم يؤذن لهم في مقدار يوم الجمعة من ايام الدنيا فيزورون ربهم ويبرؤ لهم عرشه ويتبدي لهم في روضة من رياض الجنة فيوضع لهم مناير من نور ومناير من لؤلؤ ومناير من ياقوت ومناير من زبرجد ومناير من ذهب ومناير من فضة ويجلس ادناهم وما فيهم دني على كتاب المسك والكا فور ما يرون ان اصحاب الكراسي بافضل منهم مجلسا قال ابو هريرة قلت يا رسول الله وهل ترى ربنا قال نعم هل تتمارون في رؤية الشمس والقمر ليلة البدر قلنا لا قال كذلك لا تتمارون في رؤية ربكم ولا يبقى في ذلك المجلس رجل الا حاضره الله فحاضرة حتى يقول للرجل منهم يا فلان بن فلان اتذكر يوم قلت كذا وكذا فيذكره ببعض عذراته في الدنيا فيقول يا رب اقله تغفر لي فيقول بلى فسبعت مغفرتي بلغت منزلتك هذه فيبناهم على ذلك عشيتهم سبحانه من فومهم فامطرت عليهم طيبا لم يجدوا مثل ريحها شيئا قط ويقول ربنا قومه الى ما أعددت لكم من الكرامة فخذوا ما اشتئتم فنانا سوقا قد حفت به الملكة فيها ما لم تنظر العيون الى مثله ولم تسمع الاذان ولم يحيط على القلوب فيحمل لنا ما اشتئنا ليس يباع فيها ولا يشتري وفي ذلك السوق يلقي اهل الجنة بعضهم بعضا قال فيقول الرجل ذوالمنزلة المرتفعة قبيحة من هودونه وما فيهم دني فيروعه ما يري عليه من اللباس فما ينقذه اخر حديثه حتى يتخيل عليه ما هو احسن منه وذلك انه لا ينبغي لاحد ان يجز فيها ثم تنصرف الى منازلنا فيتلقانا ازاوجا فيقلن مرحبا واهلا لقد جئت وان بك من الجمال افضل مما فارقتنا عليه فنقول انا جالسنا اليوم ربنا الجبار ويحفظان تنقلب بثلنا انقلبنا رواه الترمذ وابن ماجه وقال الترمذ في هذا حديث غريب وعنه ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ادنى اهل الجنة الذم له ثمانون الفا خادم واثنتان وسبعون زوجة وتصب له قبة من لؤلؤ وزبرجد وياقوت كما بين الجاسة الى صنعاء وهذا الاسناد قال من مات من اهل الجنة من صغيرا وكبير يروون بني ثلثين في الجنة لا يزيدون عليها ابد او كذلك اهل النار وهذا الاسناد قال ان عليهم التيمان ادنى لؤلؤة منها لتضئ ما بين المشرق والمغرب وهذا الاسناد قال المؤمن اذا اشتبه

له قوله في مقدار يوم الجمعة في الحواشي ايه مقدار اسبوع والظاهر ان المراد يوم الجمعة فانه ورد الاحاديث في فضل يوم الجمعة انه يكون في الجنة يوم الجمعة كما كان في الدنيا ويحضرون بهم الى اخر معنى الحديث ١٢  
 لغات له قوله عرشه ايه نهاية لطفه وغايته  
 عرشه كما اشير اليه بقوله الرحمن على العرش استوى  
 والا فهد سبق ان العرش سقف الجنة وليلائم ايضا  
 على وجه التنزيه من الجنة ١٢ مرقة له قوله ويعلين ادناهم  
 لاهل اهل الجنة من درجة الجنة بالنسبة الى بعض من عداه  
 وقوله ما فيهم دني ايه نسي لدفع تومم الدنائة من دنيا  
 والكثبان كقريب وهو التل من الريل ويجمع على كثر  
 والكثبان كقريب وهو التل من الريل ويجمع على كثر  
 وقوله دني ايه باعتبار ذاته بل دني باعتبار من له مرتبة  
 عالية ١٢ مرقة له قوله حاضره الله حاضره الله حاضره  
 بالاضافة الى المصروفه صحت بالبهلة قال  
 التوريشي الطهتان بالحاء والبهلة والاضافة الى المصروفه والمراد  
 من ذلك كشف الحجاب والمقابلة مع العبد من غير  
 حجاب ولا تبرج ١٢ مرقة له قوله قلت  
 كذا وكذا في الايام في الشرع فكانه يتوقف الرجل  
 فيه ويتامل فيما ارتكب من معاصيه ١٢ مرقة له قوله  
 فدناته للريح الطين العينة والعدال البهلة جمع فدنا السكون  
 وهو ترك الون والمراد معاصيه ١٢ مرقة له قوله  
 بل فيهم مغفرتي ايه بل فيهم مغفرتي فبلغت تلك  
 المنزلة الرفيعة بسبب مغفرتي لا بسبب عملك ١٢ سيد  
 له قوله فيا لكنا هوني الاصول المتعددة موجود في  
 دني تلك السوق فينظر العيون الى مثله وهو في نسخ اكثر  
 الشرح مقوده فقال المنظر ما موصولة والموصول مع موصولة  
 يتحمل ان يكون منصوبا بدلان الضمير منصوب المقدم  
 العائد الى قوله ما عدت ويحمل ان يكون في محل  
 الرفع على انه خبر مبتدأ محذوف ايه العبد كما قال  
 شارح اوه مبتدأ خبره محذوف ايه فيما اقول  
 وقال الطيب الوجه ان يكون ما موصولة بدلان  
 سوت ١٢ مرقة له قوله فيروعه ايه اي يوجب  
 الرجل قوله ما يري ايه ميره قوله عليه ايه على من  
 دونه قوله من اللباس بيان ما ذكره شارح وانظار  
 على مرتج الضمير قال الطيب الضمير الجور يتحمل  
 ان يرجع الى من يكون الروح مجاز عن الكرامة  
 ما هو عليه من اللباس ويتحمل ان يرجع الى الرجل  
 ذي المنزلة فالروح بمعنى الاحجاب له يوجب فيقول  
 في روعه ما يتخيل مثل ذلك بنفسه ويمل عليه قوله في  
 يتخيل اخر مرقة ايه ما التي في روعه من الحديث ضمير  
 الفعل في عائل من قال شارح ايه حديث من  
 هو دونه مع الرجل الرفيع المنزلة قلت ويجوز طلب الكلام  
 ايضا ١٢ مرقة له قوله اثنان وسبعون زوجة  
 في نسخة اثنان بالتذكير وامل وجهه انه ذكر باعتبار  
 عليها ابتداء في زيادة مؤشرة في تفسير ابدانهم واهلها

منه الزوجية من لفظ الحور والزوجه قوله يرون ايه يروون وفيه تظليل لانه لا يرد في الصغار ايه يصيرون بني ثلثين ١٢ مرقة له قوله لا يزيدون عليها ايه لا يزدون عليها ابتداء في زيادة مؤشرة في تفسير ابدانهم واهلها



الحجاب فينظرون الى وجهه الله فما أعطوا شيئاً أحب اليهم من النظر الى ربهم ثم تلا الذين أحسنوا الحسنه وزيادة رواه مسلم الفصل الثاني عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ادنى اهل الجنة منزلة لمن ينظر الى جنانه وأزواجه ونعيمه وخدمه وسيرته مشيرة الف سنة واكرمهم على الله من ينظر الى وجهه عدوة وعشية ثم قرأ وجوه يومئذ ناظرة الى ربها ناظرة رواه احمد والترمذي وعنه ابن رزين العقيلي قال قلت يا رسول الله اكلنا يرمة ربه فحلبا به يوم القيمة قال بلى قلت وما آية ذلك قال يا ابا رزين اليس كلكم يرى القمر ليلة البدر فحلبا به قال بلى قال فانما هو خلق من خلق الله والله أجل واعظم رواه ابوداؤد الفصل الثالث عن ابي ذر قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم هل رايت ربك قال نوراً انى اراه رواه مسلم وعنه ابن عباس ما كذب القواد ما راى ولقد اراه نزلته اخرى قال رااه بقوادة مرتين رواه مسلم وفي رواية الترمذي قال راى محمد ربه قال عكرمة قلت اليس الله يقول لا تدركه الابصار وهو يدرك الابصار قال ويحك ذلك اذا تجلى بنوره الذي هو نوره وقد راى ربّه مرتين وعنه الشعبي قال لقي ابن عباس كعباً بعرفة فسأله عن شئ فكبر حتى تجاوبته الجبال فقال ابن عباس انا بؤهناشم فقال كعب ان الله قسم رؤيته وكلامه بين محمد وموسى فكلم موسى مرتين وراه محمد مرتين قال مسروق قد دخلت على عائشة فقلت هل راى محمد ربها فقالت لقد تكلمت بشئ فقال شعري قلت رويدا ثم قرأت لقد راى من آيت ربها الكبرى فقالت اين تذهب بك انما هو جبرئيل من اخبرك ان محمداً راى ربه او كتم شيئاً مما أمر به او يعلم الخمس التي قال الله تعالى ان الله عنده علم الساعة وينزل الغيث فقد أعظم الغيبة ولكنه راى جبرئيل لم يره في صورته الا مرتين مرة عند سدرة المنتهى ومرة في اجالده ست مائة جناح قد سد الأفق رواه الترمذي وروى الشيخان مع زيادة واختلاف وفي روايتهما قال قلت لعائشة فاین قوله ثم دنى فتدلى فكان قاب قوسين او ادنى قالت ذلك جبرئيل عليه السلام كان يأتيه في صورة الرجل وانه أتاه هذه المرة في صورته التي هي صورته فسألت الأفق وعنه ابن مسعود في قوله فكان قاب قوسين او ادنى وفي قوله ما كذب القواد ما راى وفي قوله لقد راى من آيات ربه الكبرى قال فيها كلها راى جبرئيل عليه السلام له ست مائة جناح متفق عليه وفي رواية الترمذي قال ما كذب القواد ما راى قال راى رسول الله صلى الله عليه وسلم جبرئيل في حلة من رفق قدم ملا بين السماء والارض وله وللبحارى في قوله لقد راى من آيات ربه الكبرى قال راى رفقاً أخضر سد الأفق السماء وسئل مالك بن انس

اعتار يشان المقدم لان المطلوب بيان ثواب اهل الجنة وسماوات وان ادناهم منزلة من يكون ملكه كذا نحوه قوله تعالى ان خير من استاجر من اتقى الله الا من خيرا وكرمهم بالنصب عطف على ادنى في نسبة بالرفع عطف على مجموع اسم ان خيرا له واكثرهم كرامته على الشرا واطلهم منزلة واكثرهم رتبة عند سبحانه من ينظر الى وجهه اي ذاته عدوة وعشية ١٢ مرقة ١٢ قوله الى ربها ناظرة الوجد من صلة ناظرة الى الرعاية الفاصلة بين ناظرة باسرة فاقرة والانا الناظرة يستغرق عن رفع النجى بحيث لا يشقت الى ما سواه وكيف يستبعد هذا العار فون الذي ربا استغفر فواسع بحار الحب بحيث لم يلقه الى الكون ١٢ مرقة ١٢ قوله حلبا به يروى على وجهين اليمين واليسم وسكون النجى وتشديد اليا من خلاه وتخلو بضم اليم وتخفيف اليا من اعلنت به اذا انفردت به واخلاها لازما وتستغيا والسنة يراه الكل تنفرد بنفسه بحيث لا يراهم شئ في الرؤية ١٢ المعات ١٢ قوله نوراً انى اراه هو نور عظيم والمراد انه نور الانوار ومن اسماه النور وهو الذي ظهر بنوره ومظهر لغيره على ياد كره المحققون قوله انى يفتح الهزة والنون الشدة بمعنى كيف قال الطيبه كنهار اوجس الروا في مسيح الاصول ومخناه مجابه النور فان كمال النور يفتح الادراك فقدره نوراى بالنبه الى النور انتهى وهذا اليم يحتمل ان يكون لانكار الرؤية على طريق الاستفهام بخلاف ادائه والابها وجار في حديث اخر رايت نورا وبها الضياء تحمل المعنيين له رايت نورا فحسب دون الذات ونسب النور من رؤيتها اورايت ذاتها منورا وقد جار اطلاق النورية تعالى الشرف السنوت والارض السماوية ١٢ قوله ما كذب القواد الخ المتقول من عائشة وابن مسعود على الشريعة سلم بر الشريعة الاسرار وان لم يكن المذكور في الآيتين هو جبرئيل والحجور على انه راه قيل بغواة دون عينيه وقيل بعينيه وهذا هو الصواب قوله قال عكرمة فمر عكرمة من قول ابن عباس انه راه بعينيه لكن بسا حذو فؤاد فذلك تكسب بالآية ولو كان المراد انه كانت الرؤية بانفرد عينه كالرؤية البصرية لم يتجه السؤال بالآية الا ان يحمل الآيت على ان المراد نفي الادراك الذي يكون كالادراك البصري في الجلاء وانما خص ذكر البصر لان حمل الادراك على الجلب العادة والظاهر ان سوال عكرمة كان على قول ابن عباس راى محمداً كما هو رواية الترمذي لا على قوله راه بفؤاده كما هو رواية مسلم وعنه ابن عباس انه اذا تجلى بحله على ما هو عليه حمل الادراك واما اذا تجلى على قدر ما بقى وادراك القوة البشرية فان يدرك على ذلك الوجه ١٢ سيد ١٢ قوله حتى جاوبته الجبال قال الطيبه لسه كبر تكبيره ثم رفعها بصوته حتى جاوبته الجبال صدق كانه استغفر ما سال عنه فلهذا ذلك وحمل ذلك لسؤال رؤية الشرف على ما سلكت عائشة وقت لذلك شرف قلت الظاهر كلام كعب الآت من اثبات الرؤية في اجمل ما ياتي من هذا السنة وان يكون نحو ما صدر من عائشة من ذلك المقام والفتوى الى ذلك المرام كنه لم يرد عليه جواب الكلام ١٢ مرقة ١٢ قوله انا بؤهناشم لعمري اهل علم وصرفه فلا سال عن شئ يستبعد هذا الاستبعاد فذلك فكر كعب اجاب بان الشرا ١٢ سيد ١٢ قوله ثم قرأت لعدي بن ابيات

مرقة ١٢ عن ان هذه الآية ليست من انما في الضرورة في اثبات الرؤية ولكن المراد ان الآيات التي في هذه الآية فاعلمها وهو قوله ثم قرأت لعدي بن ابيات رؤية الشرف على ما سلكت عائشة وقت لذلك شرف قلت الظاهر كلام كعب الآت من اثبات الرؤية في اجمل ما ياتي من هذا السنة وان يكون نحو ما صدر من عائشة من ذلك المقام والفتوى الى ذلك المرام كنه لم يرد عليه جواب الكلام ١٢ مرقة ١٢ قوله انا بؤهناشم لعمري اهل علم وصرفه فلا سال عن شئ يستبعد هذا الاستبعاد فذلك فكر كعب اجاب بان الشرا ١٢ سيد ١٢ قوله ثم قرأت لعدي بن ابيات

له قوله له لو اقبل الى ربنا من الغنم مفردا لا نرضول ناظرة قدم عليه اس مشطرة نعمة ربها وتعقب بان الاشارة عذاب فلا يكون في الجنة قد برز السمات له قوله من لم يؤمن بالله واليوم الآخر ولا يؤمن بالله واليوم الآخر ولا يؤمن بالله واليوم الآخر

باب صفة النار

واهلها

الشر سجانا والحجاب اشدا عذاب كما ان الرواية زيادة على كل مشوبة حيث قال تعالى للذين احسنوا الحسنه وزيادة والمعنى فان ذلك القوم حيث وقعوا في بعد غفلة من مفهوم هذا القول وهما المؤمنون غير محجوبين بل يكونون الى مقام النظر مطوبين ويصيرون من كمالهم في مرتبة المحب محبوبين ١٢ مرقة له قوله جز من سبعين جزا الظاهر ان المراد بعد السبعين الكثرة والباقية فيها لا العدد المخصوص قد عرفت ارادة هذا المعنى من هذا العدد كقوله فضلت الخ جزا هو من جزا جز من سبعين جزا ذكره لك كيد حقيقة المقصود ان يقتضى الحكمة ان يكون ناجم فاضلة وزائدة على نار الدنيا ويشبه ان يكون ذلك حتى يميز عذاب الشر من عذاب الخلق ولا تكرار ١٢ السمات له قوله تسعة وستين جزا الراجح اصل الجواب منع الكفاية اسه لا بد من التفصيل كحكمة كون عذاب الشر اشد من عذاب الناس ولذلك ادر ذكر ان على سائر اصناف العذاب في كثير من الكتاب والسنة وانما اظهر الشر هذا الجز من النار في الدنيا انما هو جازا في تلك الدار قال الامام الغزالي رحمه الله في الايام علم انك اخطأت في القياس فان نار الدنيا لا تناسب نار جهنم ولكن لما كان اشد عذاب في الدنيا عذاب هذه النار عرف عذاب جهنم بها وبهيات لود جلاله كقوله يلقى الرجل كبرهيم وثقى الجيم اسه قدر الخناس كذا قاله شايخ وقال الحقلاني وقال ايضا لكل نار يلقى فيه النار من اسه صنف كان ١٢ مرقة له قوله اهل النار اهل النار اهل النار الى ما في النسبة الى ما في قوله من العذاب يشكر ابوطالب فيرو كما هو ظاهر الحديث السابق ويحمل ان يكون هو ان عذاب ابى طالب بالنسبة الى كل من عداه وبذلك ما هو مذموم اهل السنة والحجامة وقد روى حديث في خلافة ابو بصير ١٢ السمات له قوله لا ادرى يا رب الخ لفظي مؤكده بالقسم والنداء الى الجواب لما استهتت عذاب ما يحسن عليه من ضمير الدنيا وابعده من التعمير نظر الى ما روى سور حاله فاي نعيم اخره الجيم واسه شدة ما لها الجنة كما قال ويوتى باشد الناس بؤسا الخ ١٢ مرقة له قوله لارت منك المراد بالارادة هنا الامر والنهي فانه قد يقال في العرف من امر ونهي احدا انه ارادته ذلك وقد جاز في رديات السلم وقرسات والسؤال والطلب هو الامر والمراد كونه في صلب آدم اخذ اليشاخ في يوم الست بركم فان بني آدم اخرجوا يومئذ من صلبه ثم اوطوا فيه والامر والنهي متفرع على ذلك ١٢ السمات له قوله تروى تروى اوله ثم تافسه الى حلقه ففى الصالح لا يضم اوله وفي النهاية

عن قوله تعالى الى ربها ناظرة فقيل قوم يقولون الى ثوابه فقال مالك كذبوا فبينهم عن قوله تعالى كلا انهم عن ربهم يومئذ محجوبون قال مالك الناس ينظرون الى الله يوم القيمة باعينهم وقال لولم ير المؤمنون ربهم يوم القيمة لم يعبدوا الله الكفار بالحجاب فقال كلا انهم عن ربهم يومئذ محجوبون رواه في شرح السنة وعنه جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم بيانا اهل الجنة في نعيمهم اذ سطع لهم نور ففرغوا رؤسهم فاذا الرب قد اشرن عليهم من فوقهم فقال السلام عليكم يا اهل الجنة قال وذلك قوله تعالى سلم قولاهم من رب رحيم قال فنظر اليهم وينظرون اليه فلا يلتفتون الى شيء من النعم ما داموا ينظرون اليه حتى يحتجب عنهم ومعنى نوره رواه ابن ماجه باب صفة النار واهلها الفصل الاول عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ناركم جزء من سبعين جزء من نار جهنم قيل يا رسول الله ان كانت لكافية قال فضلت عليهم بتسعة وستين جزء كلهن مثل حرها متفق عليه واللفظ البخاري وفي رواية مسلم ناركم التي يوقد ابن ادم وفيها عليها وكلها بدل عليهن وكلهن وعنه ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوقى بجهنم يومئذ لها سبعون الف زمام مع كل زمام سبعون الف ملك يحرسونها رواه مسلم وعنه الثعالب بن بشير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اهون اهل النار عذابا من له نعلان وشرا كان من نار يغلى منهم ما يغلى المرء ما يرى ان احدا اشده منه عذابا وابوانه لا هو منهم عذابا متفق عليه وعنه ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اهون اهل النار عذابا ابوطالب وهو منتعل بنعلين يغلى منهم ما يغله رواه البخاري وعنه انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوقى بانعما اهل الدنيا من اهل النار يوم القيمة فصبيخ في النار صبغة ثم يقال يا ابن ادم هل رايت خيرا قط هل مر بك نعيم قط فيقول لا والله يا رب ويوتى باشد الناس بؤسا في الدنيا من اهل الجنة فيصبيخ صبغتي في الجنة فيقال له يا ابن ادم هل رايت بؤسا قط وهل مر بك شدة قط فيقول لا والله يا رب ما مر بي بؤس قط ولا رايت شدة قط رواه مسلم وعنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يقول الله لا هو من اهل النار عذابا يوم القيمة وان لك ما في الارض من شيء اكدت تقديري به فيقول نعم فيقول اردت منك اهون من هذا وانت في صلب ادم ان لا تشرك في شيئا فابت الا ان تشرك بي متفق عليه وعنه سمرة بن جندب ان النبي صلى الله عليه وسلم قال منهم من تاخذه النار الى كعبتيه ومنهم من تاخذه النار الى ركبتيه ومنهم من تاخذه النار الى حجرتة ومنهم من تاخذه النار الى ترقوته رواه مسلم وعنه ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بين منكبي الكافر في النار مسيرة ثلثة ايام للراكب المسرع

ابى العظم الذي من شدة الخ والحق وهاهنا توتان من الجاهل ١٢ مرقة له قوله ثلثة ايام للراكب المسرع قال قاضي يراى مقدار اعضاء الكفار زيادة في تعدد بسبب زيادة السمات للنار قال القرطبي فيها يكون للكفار فانه قد جاز احاديث يدل على ان المشركين يحشرون يوم القيمة اشد في صور الرجال اقول لا يظهر في الجمع ان يكونوا امثال الذي مات في يومئذ يداون في شظيم اجسادهم ويغلون النار ويكون فيها كذلك ١٢ مرقة

له قوله وغلظ جلد كبر الشين وفتح اللام على غيره (قوله مسيرة ثلث) اے ليال قال الطيبى كذا هو في جامع الاصول وشرح السنة ان شاء الله تعالى قال النووي هذا كله كونه في ايامه وهو مقدر لشر تعالى بحسب باب صفة النار الايمان الاخبار الصائقة به ۱۲ مرتا ۵۰۳ له قوله وقد بصيغة الفعول وقوله واها لهما

التارنا سب الفاعل قال الطيبى هذا قريب من قوله تعالى يوم يحسب عليها في نار جهنم والحدیث دلیل علی ان النار مخلوقة كما ذهب اليه اهل السنة خلافا للمعتزلة وجماعة من اهل البدع ويزيدنا قوله تعالى اعدت للكافرين بصيغة المنع ۱۲ مرة له قوله ش البياض من النباية هو اسم جبل وقال شارح هو موضع في بلاد العرب وقيل هو جبل وقوله ش الرتبة الخ الراء الومدة والقال المبعثرة مبروكة قرب المدينة كذا في النباية وقيل قرب مكة وقيل قرية من قرى المدينة على ثلث ليال قوله ش الرتبة اے شل بعد الرتبة من المذبح او شل سائتها اليها فان صله الشرعية وسلم قال هذا الحديث وهو في المدينة ۱۲ مرة له قوله ان غلظ جلد الكافر الخ قد سبق انه مسيرة ثلث وشل الحال يتفاوت بتفاوت في الكافرين وكذا الكلام على قوله مقعده من النار مسيرة ثلث وقوله وان يجلسه من جهنم ما بين مكة والمدينة وهي مسيرة عشرة ايام والكثرة المتعاد المعات له قوله لسحب الخ يفتح الحاء اے بحر ويحذف ان يكون على بناء الفعول بل لا يظهر في السنة المراد وكذا ضبط الجاحس ولفظ لسحب لسانه وانه ۱۲ مرة له قوله الصو جمل اللام للبعثاشاة الى قوله تعالى سار جرحه صودا اے سافعية بقية شاة ۱۲ مسلك ۱۲ سيد له قوله كذلك اے سبعين خريفا قوله فيل في ذلك اجل قوله ابد الخ ابد الابد للبعثاشاة اے يكون دامنا في الصعود والهبوط ومنه تبين معنى اللفظ فيما اشهر عنه صله الشرعية وسلم ان السفر قطع من السمرق مافيه من الايام اے اللطافة النقطية والحاجبة الالاجدية ۱۲ مرقة له قوله كاهل قد يفسر بالراس المذاب وبالاعمال السال من اجساد الكفار المعات له قوله فزوة وجهه والاصل في الفزوة جلد الراس مع ما عليها من الشعر فاستعيرت بجلد الوجه ۱۲ سيد له قوله فينقذ من الفزوة اے يدل على شحرارته من راسه اے باطنه ۱۲ مرقة له قوله وهو الصبر بفتح الصاد الهبله وكون الباء الاذابة وهو المذكور في قوله تعالى يصبر به على بطنه وهم والجلود ۱۲ المعات له قوله لسراق النار روى الفتح اللام والفتح على انه مبتدأ وكبر اللام والحجر على انه خبر وهذا الظهور في النباية السراق كل ما عايط بشي من حاله او مضرب او جبا ۱۲ مرقة له قوله من غسق بالتخفيف التشديد ايل من صبر يابل النار وغساقهم قول ايل من غساقهم قيل هو الزهر كذا في النباية قيل هو الصبر بلبارد انهن يقعد على شربهن بقوله كما يقعد على شربهم من ارضهم مرقة له قوله ولا تومن الخ من اهل النار حتى تقاتد وهو بالبطية ومات سلا نخلص من الاغصان التي من جبلتها الزقوم وهو شجر عذابي في اصل الجحيم في الصحاح الزقوم اسم طعام لهم فيه تموز بدو الزقوم

وفي رواية ضرس الكافر مثل احد وغلظ جلد مسيرة ثلث رواه مسلم وذكر حديث ابي هريرة اشتكت النار الى ربها في باب تعجيل الصلوات **الفصل الثاني** عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال او قد على النار الف سنة حتى احمرت ثم او قد عليها الف سنة حتى ابيضت ثم او قد عليها الف سنة حتى اسودت حتى اسودت ففى سوداء مظلمة رواه الترمذي وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ضرس الكافر يوم القيمة مثل احد ونحوه مثل البياض ومقعدة من النار مسيرة ثلث مثل الزبدة رواه الترمذي وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان غلظ جلد الكافر اثنان واربعون ذراعا وان ضرسه مثل احد وان يجلسه من جهنم ما بين مكة والمدينة رواه الترمذي وعنه ابن عسقل قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الكافر ليسحب لسانه الف سنة والفرسخين يتوظاه الناس رواه احمد والترمذي وقال هذا حديث عريب وعنه ابن سعيد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الصعود جبل من نار يتصعد فيه سبعين خريفا ويهوي به كذلك فيه ابد رواه الترمذي وعنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال في قوله كالمهل اى كعكر الزيت فاذا قرب الى وجهه سقطت فروة وجهه فيه رواه الترمذي وعنه ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الحميم ليصب على رؤسهم فينفذ الحميم حتى يخالص الى جوفه فيسلت ما في جوفه حتى يمرق من قداميه وهو الصبر ثم يعاد كما كان رواه الترمذي وعنه ابي امامة عن النبي صلى الله عليه وسلم في قوله يسقى من ماء صديد يجرعه قال يقرب الى فيه فيكرهه فاذا ادنى منه شوي وجهه ووقعت فروة راسه فاذا اشرب قطعه امعاء حتى يخرج من دبره يقول الله تعالى وسقوا ماء حبيما فقطع امعاءهم ويقول وان يستغيثوا يغاثوا بماء كالمهل يشوي الوجوه بئس الشراب رواه الترمذي وعنه ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لسراق النار اربعة حذر كقوله كل جدار مسيرة اربعين سنة رواه الترمذي وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو ان دكوا من غساق يهراق في الدنيا لانتن اهل الدنيا رواه الترمذي وعنه ابن عسقل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ هذه الآية اتقوا الله حتى تقية ولا تموتن الا وانتم مسلمون قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو ان قطرة من الزقوم قطرت في دار الدنيا لافسدت على اهل الارض معايشهم فكيف من يكون طعامه رواه الترمذي وقال هذا حديث حسن صحيح وعنه ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال وهو في كالحون قال تشويه النار ثقيل شفته العليا حتى تبلغ وسط راسه ويسير حتى شفته السفلى حتى

الكل قال ابن عباس لما نزل ان شجرة الزقوم طعام الاثيم قال ابو بل العسر بالاربع نزهة فانزل الشر تعالى انها شجرة الآية ۱۲ سيد له قوله كالحون اے عابسون حين تحترق وجوههم من النار كذا ذكره الطيبى قال شارح اے بادية اسانهم وهو الناسب لتفسيره صلى الشرعية وسلم كما بينه الراوى بقوله قال الخ ۱۲ مرقة

الكل قال ابن عباس لما نزل ان شجرة الزقوم طعام الاثيم قال ابو بل العسر بالاربع نزهة فانزل الشر تعالى انها شجرة الآية ۱۲ سيد له قوله كالحون اے عابسون حين تحترق وجوههم من النار كذا ذكره الطيبى قال شارح اے بادية اسانهم وهو الناسب لتفسيره صلى الشرعية وسلم كما بينه الراوى بقوله قال الخ ۱۲ مرقة



تضرب سرتة رواه الترمذي وعن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يا أيها الناس ابكوا فان لم تستطيعوا فنبأكم اهل النار يكون في النار حتى تسيل دموعهم في وجوههم كما تجراد اول حتى تنقطع الدموع فتسيل الدماء فتقرح العيون فلوان سقنا ان حبت في ما حرت رواه في شرح السنة وعن ابي الدرداء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بلغني على اهل النار الجوع فيعدل ما هم فيه من العذاب فيستغيثون فيعاثون بطعام من ضريع لا يسمن ولا يغني من جوع فيستغيثون بالطعام فيعاثون بطعام ذي عضة فيذكرون انهم كانوا يجيزون العصى في الدنيا بالشراب فيستغيثون بالشراب فيرفع اليهم الحميم بكلاب الحديد فاذا أدت من وجوههم شوت وجوههم فاذا دخلت بطونهم قطعت ما في بطونهم فيقولون ادعوا خزنة جهنم فيقولون الم تركت ما تتركتم رسلكم بالبينات قالوا بلى قالوا فادعوا وما دعاء الكافرين الا في ضلال قال فيقولون ادعوا ما لكم فيقولون ملك ليقيض علينا ربك قال فيجيبهم انكم ما كنتم قالوا اعمش بئس ما بين دعائهم واجاب ملك ايها الف عام قال فيقولون ادعوا ربكم فلا احد خير من ربكم فيقولون ربنا علبت علينا شقوتنا وكنا وما صالحين ربنا اخرجنا منها فان عدنا فانا ظالمون قال فيجيبهم اخسوا فيها ولا تكلمون قال فعند ذلك يسوا من كل خير وعند ذلك ياخذون في الزفير والحسرة والويل قال عبد الله بن عبد الرحمن والناس لا يرفعون هذا الحديث رواه الترمذي وعن النعمان بن بشير قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انذر تكلم النار فما زال يقولها حتى لو كان في مقامى هذا سمعته اهل السوق وحتى سقطت خصية كانت عليه عند رحله رواه الدارمي وعن عبد الله بن عمرو بن العاص قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو ان رصاصا مثل هذه وأشار الى مثل الجمجمة أرسلت من السماء الى الارض وهي مسيرة خمسمائة سنة لبلغت الارض قبل الليل ولو انهم أرسلت من رأس السلسلة لسارت اربعين خريفا الليل والنهار قبل ان تبلغ اصلها او قعرها رواه الترمذي وعن ابي بردة عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان في جهنم لوادي يقال له هه هه يسكنه كل جبار رواه الترمذي

الفصل الثالث عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يعظم اهل النار النار حتى ان بين شحمة اذن احد هم الى عاتق مسيرة سبع مائة عام وان غلظ جلدك سبعون ذراعا وان ضرسه مثل احد وعن عبد الله بن الحارث بن جزء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان في النار حيايات كأمثال البعثة تلسع احد من السعة فيجد حوتها اربعين خريفا وان في النار عقارب كأمثال البغال الموكفة تلسع احد من السعة فيجد حوتها اربعين خريفا

جرح فالتعريف جرح دموعهم اودارهم جرحهم فيضيق في سلاخ عذابهم ١٢ مرقة ٥٠٣ قوله من ضريع وهو نبات الجوارح لا يشك الا لقرية دابة نجسة ولو اكلت مات والمراد به نبات شوك من ناموس الصبر والناس من الجيفة واخر من النار قوله ولا يغني من جوع ولا ينعف وان اكل كثيرا ١٢ مرقة ٥٠٣ قوله بطعام ذي عضة اي ما يشب في اخلق ولا يسوغ منه من عظم وغيره لا يرتقي ولا ينزل وفيه اشعار الى قوله تعالى ان له دينا بالحلال والحراما وطعاما من فضة وهذا بابها ١٢ مرقة ٥٠٣ قوله ادعوا خزنة جهنم الخ نصب على انه مفعول ادعوا وفي الكلام حذف اي يقولون لطلب العذاب بعضهم لبعض ادعوا خزنة جهنم فيدعونهم ويقولون لهم ادعوا بهم يخفف عنا يوما من العذاب فيقولون انا خزنة النار انما ناتيكم بكل البينات الخ قوله فادعوا انا انتم ما شئتم فانا لا نشفع لكم وقال الطيب الظاهر ان خزنة جهنم ليس ادعوا بل هو منادى يطالب قوله تعالى وقال الذين في النار خزنة جهنم ادعوا ربكم الآية وقوله الم تركت ما تتركتم الخ وادعوا بطونهم ادعوا ربكم اوقات الدمار والفتنة وعطوا الاسباب الذي سبب لها الدعوات قالوا فادعوا انتم فانا لا نجترى على الشكر ذلك وليس قولهم فادعوا ارباب الجنة لكن للدلالة على ان خزنة جهنم ١٢ مرقة ٥٠٣ قوله لا يرفعون هذا الحديث اي لا يرفعون حقه على ابي الدرداء لكنه في كل المرفوع فان امثال ذلك ليس مما يمكن ان يقال من قبل الراي ١٢ مرقة ٥٠٣ قوله في مقامى هذا اي المقام الذي كان الراي فيه عند رواية هذا الحديث ١٢ مرقة ٥٠٣ قوله ان رصاصا يفتح الراي والصاين اهل بيتين اي قطعة من الرصاص وفي نسخة السيدضاقتهم براو واحدة ومجتمعت في بعض الصغار على ما في النهاية وفي نسخ المصاحف حضرتت برائين ومجتمعت في الحجارة الموقرة وهو من الكتاب او من صاحب الكتاب قوله وأشار الى مثل الجمجمة بضم الجيمين في نسخ الصحاح للشكوة وهي قسح صغير وقال الظاهر بالخامس في نسخة صغيرة صفراء وويل يا كاسين وويل على الراس استل على الدماغ ذيل لاول فتح آتى والجملة مائة لبيان الحجم والتدبير العين على سرعة الحركة ١٢ مرقة ٥٠٣ قوله من رأس السلسلة اي رأس السلسلة المذكورة في قوله تعالى ثم في سلسلة ذرعتها سبعون ذراعا فاسلكوه فلما روى السبعين الكثرة والمراد بذرعتها ذراع الجبار وقال شارح اية رأس السلسلة الصراط وهي غاية من البعد ١٢ مرقة ٥٠٣ قوله اصلها اي اصل السلسلة والمراد بقعرها نهايتها وهو معنى اصلها حقيقة او جازا ١٢ مرقة ٥٠٣ قوله يعظم اهل النار الخ اي يعظمونهم في البروق والسرعة والسرعة في البروق والسرعة في البروق والسرعة في البروق

ادرسه التهايل لثاوية ١٢ مرقة ٥٠٣ قوله ل جبارك حكر عني من الحن بعيد على اخلق شدة ١٢ مرقة ٥٠٣ قوله كاشال الخبت في القاموس الخبت بالعلم الا بال الحراسانية قوله محمد بن حنبل يفتح الحاء الهاء فيكون اليم اية شدة المها في الصراح الحوة سخته وتيزر ورد قوله البغال الموكفة الا كان للحمار كالسرعة للفرس ١٢ مرقات

قوله قال منك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يطيب الله تعالى النور على ما يقاس ويجعل وجوب دخول النار العمل فان الشيطان يشار ويحكم ما يريد قولنا انما هو من سواله بيان الحكمة في ادخالها النار مع اقيادها و  
بخلق الجنة النار ابيها

٥٠٥

رواهما احمد وعنه الحسن قال حدثنا ابو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الشمس والقمر ثوران مكوران في النار يوم القيمة فقال الحسن وما ذنبهما فقال احد ثقتك  
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فسكت الحسن رواه البيهقي في كتاب البعث والنشور  
وعنه ابن هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يدخل النار الا شقي قيل  
يا رسول الله ومن الشقي قال من لم يعمل لله بطاعة ولم يترك له بمعصية رواه ابن ماجه  
باب خلق الجنة والنار الفصل الاول عن ابن هريرة قال قال رسول الله صلى الله  
عليه وسلم تحاجت الجنة والنار فقالت النار اوثرت بالمتكبرين والمختارين وقالت الجنة  
فما لي لا يدخلني الا ضعفاء الناس وسقطهم وعزهم قال الله لجنه انما انت رحمتي ارحم  
بك من اشاء من عبادي وقال للنار انما انت عذابك من اشاء من عبادي و  
لكل واحدة منكما ملؤها فاما النار فلا تمتلئ حتى يصنع الله رجله يقول قطقط فها ذلك  
فمتلئ وتزوي بعضها الى بعض فلا يظلم الله من خلقه احدا واما الجنة فان الله ينشئ لها  
خلقا متفق عليه وعنه انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تزال جهنم تملأ فيهما و  
تقول هل من مزيد حتى يصنع رب العزة فيها قدامه فينزوي بعضها الى بعض فتقول قط  
قط بعزتكم وكرمكم ولا يزال في الجنة فضل حتى ينشئ الله لها خلقا فيسكنهم فضل الجنة  
متفق عليه وذكر حديث انس حقت الجنة بالمكارة في كتاب الرقاق الفصل الثاني  
عن ابن هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لما خلق الله الجنة قال لجبرئيل  
اذهب فانظر اليها فذهب فانظر اليها والى ما اعد الله لاهلها فيها ثم جاء فقال اي رب  
وعزتك لا يسمع بها احدا الا دخلها ثم حققها بالمكارة ثم قال يا جبرئيل اذهب فانظر  
اليها قال فذهب فانظر اليها ثم جاء فقال اي رب وعزتك لقد خشيت ان لا يدخلها  
احد قال فلما خلق الله النار قال يا جبرئيل اذهب فانظر اليها قال فذهب فانظر اليها  
ثم جاء فقال اي رب وعزتك لا يسمع بها احد فيدخلها فحفظها بالشهوات ثم قال يا جبرئيل  
اذهب فانظر اليها قال فذهب فانظر اليها فقال اي رب وعزتك لقد خشيت ان لا يبق  
احد الا دخلها رواه الترمذي وابوداؤد والنسائي الفصل الثالث عن انس ان  
رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى لنا يوما الصلوة ثم رقي المنبر فاشار بيده قبل قبلة  
المسجد فقال قد اريت الان من صليت لكم الصلوة الجنة والنار مثلتين في قبيل هذا الجدار  
فلما اركا اليوم في الخير والشهوات رواه البخاري باب بدء الخلق وذكر الانبياء عليهم  
الصلوة والسلام الفصل الاول عن عمران بن حصين قال اني كنت

الشمس والقمر في النار يوم القيمة فقال الحسن وما ذنبهما فقال احد ثقتك  
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فسكت الحسن رواه البيهقي في كتاب البعث والنشور  
وعنه ابن هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يدخل النار الا شقي قيل  
يا رسول الله ومن الشقي قال من لم يعمل لله بطاعة ولم يترك له بمعصية رواه ابن ماجه  
باب خلق الجنة والنار الفصل الاول عن ابن هريرة قال قال رسول الله صلى الله  
عليه وسلم تحاجت الجنة والنار فقالت النار اوثرت بالمتكبرين والمختارين وقالت الجنة  
فما لي لا يدخلني الا ضعفاء الناس وسقطهم وعزهم قال الله لجنه انما انت رحمتي ارحم  
بك من اشاء من عبادي وقال للنار انما انت عذابك من اشاء من عبادي و  
لكل واحدة منكما ملؤها فاما النار فلا تمتلئ حتى يصنع الله رجله يقول قطقط فها ذلك  
فمتلئ وتزوي بعضها الى بعض فلا يظلم الله من خلقه احدا واما الجنة فان الله ينشئ لها  
خلقا متفق عليه وعنه انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تزال جهنم تملأ فيهما و  
تقول هل من مزيد حتى يصنع رب العزة فيها قدامه فينزوي بعضها الى بعض فتقول قط  
قط بعزتكم وكرمكم ولا يزال في الجنة فضل حتى ينشئ الله لها خلقا فيسكنهم فضل الجنة  
متفق عليه وذكر حديث انس حقت الجنة بالمكارة في كتاب الرقاق الفصل الثاني  
عن ابن هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لما خلق الله الجنة قال لجبرئيل  
اذهب فانظر اليها فذهب فانظر اليها والى ما اعد الله لاهلها فيها ثم جاء فقال اي رب  
وعزتك لا يسمع بها احدا الا دخلها ثم حققها بالمكارة ثم قال يا جبرئيل اذهب فانظر  
اليها قال فذهب فانظر اليها ثم جاء فقال اي رب وعزتك لقد خشيت ان لا يدخلها  
احد قال فلما خلق الله النار قال يا جبرئيل اذهب فانظر اليها قال فذهب فانظر اليها  
ثم جاء فقال اي رب وعزتك لا يسمع بها احد فيدخلها فحفظها بالشهوات ثم قال يا جبرئيل  
اذهب فانظر اليها قال فذهب فانظر اليها فقال اي رب وعزتك لقد خشيت ان لا يبق  
احد الا دخلها رواه الترمذي وابوداؤد والنسائي الفصل الثالث عن انس ان  
رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى لنا يوما الصلوة ثم رقي المنبر فاشار بيده قبل قبلة  
المسجد فقال قد اريت الان من صليت لكم الصلوة الجنة والنار مثلتين في قبيل هذا الجدار  
فلما اركا اليوم في الخير والشهوات رواه البخاري باب بدء الخلق وذكر الانبياء عليهم  
الصلوة والسلام الفصل الاول عن عمران بن حصين قال اني كنت

عنه قيل انه في بعض ما لا ينطق به من الغول بل من الغافل اذ رايها وانما في ذلك المكان اقول انما يوزن من الحديث كونهما مثلتين في بعض الجدار بل في جانب واحد  
كروى الشقة والشدة على غير قياس والمراد بها المكاييف الشرعية التي هي مكرهه على النفوس الانسانية وهذا يدل على ان المعاني لها صورته تلك الباني ١٢ مرقاة  
رايت الجنة والنار في عرض هذا الحائط انهم يورثون بها اشكالها وان الجنة والنار كيف يشاءان على الجدار ويجعلون كمان البستان او الدار الواسع يشل في المرأة فشا في الشيء فيجب ان يكون مشددة في التقدير وقد حجاب بان قوله

قوله قبلوا البشرى اي قبلوا اسمى اليقظة ان بشرى بالبشرى من التفت في الدين والاسم وما كان بل اهتمام بنى تميم متعلقا بالذي والاسم استغنا دون ذلكم قالوا بشرنا فاعطنا اء بشرنا بالنعمة وانما جازنا الاستغنا فاعطنا ١٢ سيد  
قوله قبلوا البشرى اي قبلوا اسمى اليقظة ان بشرى بالبشرى من التفت في الدين والاسم وما كان بل اهتمام بنى تميم متعلقا بالذي والاسم استغنا دون ذلكم قالوا بشرنا فاعطنا اء بشرنا بالنعمة وانما جازنا الاستغنا فاعطنا ١٢ سيد  
قوله قبلوا البشرى اي قبلوا اسمى اليقظة ان بشرى بالبشرى من التفت في الدين والاسم وما كان بل اهتمام بنى تميم متعلقا بالذي والاسم استغنا دون ذلكم قالوا بشرنا فاعطنا اء بشرنا بالنعمة وانما جازنا الاستغنا فاعطنا ١٢ سيد

باب بدء الخلق وذكر خلقوا ما تيرت عليه من العطار والحسي و هذا ٥٠٦

عند رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ جاءه قوم من بني تميم فقال قبلوا البشرى يا بني تميم  
قالوا بشرتنا فاعطتنا فدخل ناس من اهل اليمن فقال قبلوا البشرى يا اهل اليمن اذ لم يقبلها  
بنو تميم قالوا قبلنا جنناك لتتفق في الدين ولنسالك عن اول هذا الامر ما كان قال كان الله  
لم يكن شئ قبله وكان عرشه على الماء ثم خلق السموات والارض وكتب في الذكر كل شئ ثم اتاني  
رجل فقال يا عمر ان ادرك نافتك فقد ذهبت فانطلقت اظلمها وايم الله لو ددت انهما قد ذهبت  
ولما قرروا بالبخارى وعن عمر قال قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم مقاما فاخبرنا عن  
بدء الخلق حتى دخل اهل الجنة منازل لهم واهل النار منازل لهم حفظا ذلك من حفظه ونسيه  
من نسيه رواه البخارى وعن ابن هريزة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول  
ان الله تعالى كتب كتابا قبل ان يخلق الخلق ان رحمة سبقت غضبه فهو مكتوب عنده فوق  
العرش متفق عليه وعن عائشة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خلقت الملائكة من نور  
وخلق الجن من نار وخلق آدم مسما وصف لكم رواه مسلم وعن انس ان رسول  
الله صلى الله عليه وسلم قال لما صور الله آدم في الجنة تركه ما شاء الله ان يتركه فجعل ابليس يطيف  
به ينظر ما هو فلتاراه اجوف عرف انه خلق خلقا لا يتمالك رواه مسلم وعن ابن هريزة قال  
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اختن ابراهيم النبي وهو ابن ثمانين سنة بالقدر وم متفق  
عليه وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو يكذب ابراهيم الا لثلاث كذبات  
ثنتين منهم في ذات الله قوله اني سقيم وقوله بل فعله كبيرهم هذا وقال سنا هو ذات يوم  
وسارة اذ اتى على چهار من الجبابرة فقيل له ان ههنا رجلا مع امرأة من احسن الناس  
فارسل اليه فسالك عنها من هذه قال اخى فاني سارة فقال لها ان هذا الجبل ان يعلم انك  
امرأتى يغلبني عليك فان سالك فاخبريه انك اخى فاني سارة فقال ادعي الله لي ولا اضرك قد عنت  
الارض مؤمن غيرى وغيرك فارسل اليها فاتي بها قام ابراهيم يصلي فلما دخلت عليه ذهب  
بنا ولها سيدة فاخذ ويروي فقط حتى ركض برجله فقال ادعي الله لي ولا اضرك قد عنت  
الله فاطلق ثم تناولها الثانية فاخذ مثلها واخذ فقال ادعي الله لي ولا اضرك قد عنت الله  
فاطلق قد عنت بعض محبته فقال انك لم تاتي باسنان انما اتيتني شيطان فاخذ منها  
هاجر فاته وهو قائم يصلي فاول ما بيده مهتم قالت رد الله كيد الكافر في حرة واخدم  
هاجر قال ابو هريزة تلك امكم يا بني ماء السماء متفق عليه وعنه  
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نحن احق بالشك من ابراهيم اذ قال رب اربني  
كيف تحيي الموتى ويرحم الله لوطا لقد كان ياوتى الى ركن شديد ولولبت في السجن طول ما لبت

مرقاة قوله ليس على وجه الارض مؤمن غيرى وغيرك يشك كون لوط يشار كنه في الايمان ويكن ان يحاب بان مراده بالارض هي التي وقع فيها ما وقع له ولم يكن معه لوط اذ ذاك ثم قيل كان من امر ذلك الجباران اللذين  
الانذعات الازولج ويحمل ان يكون المراد ان علم ذلك الرسمى الطلاق او تصدقته ١٢ مرقاة قوله فاذ من نفسه ولا ضغط والمراد به الخلق اء انما بخارى نفسه حتى سح له لطيف وكذا معنى لفظ

له قوله لا جبت الداعي اسي الملك الذي اتى اليه يجره عن السجن وهذا القول منه صلى الله عليه وسلم في يوسف عليه السلام قد قيل على ثار عليه بالصبر ترك الاستعجال بالخروج عن السجن مع استداومة الحبس  
باب بدا الخلق وذكر النزول من قلب الملك ما كان تهما بين (٥٠٤) العاشرة وهذا الوجه انبج بما يتبادر من الانبياء عليهم السلام قوله ولو لبشت الخنزير قبل هو اشارة الى تفسير يوسف في

يوسف لاجبت الداعي متفق عليه وعنده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان موسى كان رجلا حيا استبرأ الى ارض من جلده شئ استحياء فاذاه من اذاه من بني اسرائيل فقالوا ما تستر هذا التستر الا من عيب بجلده اما برص او اذرة وان الله اراد ان يتراه فخلا يوما وحده ليغتسل فوضع ثوبه على حجر ففر الحجر بثوبه فجهج موسى في اثره يقول ثوبي يا حجر ثوبي يا حجر حتى انتهى الى ملا من بني اسرائيل فراه عرياننا احسن ما خلق الله وقالوا والله ما موسى من باس واخذ ثوبه وطفق باجره فبأف الله ان بالحجر ليد با من اترض بثلثا واربع او خمسا متفق عليه وعنده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بيننا ايوب يغتسل عريانا فخر عليه جراد من ذهب فجعل ايوب يحثي في ثوبه فناداه ربه يا ايوب الم اكن اغنتك عتبا ترى قال بلى وعزتك ولكن لا اغني بي عن تبركك رواه البخاري وعنده قال استب رجل من المسلمين ورجل من اليهود فقال المسلم والذي اصطفى محمدا على العالمين فقال اليهودي والذي اصطفى موسى على العالمين فرقع المسلم يده عند ذلك فلطم وجهه اليهودي فذهب اليهودي الى النبي صلى الله عليه وسلم فاخبره بما كان من امره وامر المسلم فدعا النبي صلى الله عليه وسلم المسلم فسأله عن ذلك فاخبره فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تخيروني على موسى فان الناس يصعقون يوم القيمة فاصعق معهم فاكون اول من يفيق فاذا موسى باطش بجانب العرش فلا ادري كان فيمن صعق فاقاق قبلي او كان فيمن استثنى الله وفي رواية فلا ادري احوسب بصعقة يوم الطور او بعث قبلي ولا اقول ان احدا افضل من يونس بن متى وفي رواية ابى سعيد قال لا تخيروا بين الانبياء متفق عليه وفي رواية ابى هريرة لا تقضوا بين انبياء الله وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ينبغي لعبد ان يقول اني خير من يونس بن متى متفق عليه وفي رواية للبخاري قال من قال انا خير من يونس بن متى فقد كذب وعكب ابي بن كعب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الغلام الذي قتله الحضر طبع كافرا ولو عاش لارهب ابويه طغيانا وكفر امتفق عليه وعن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انما سميت الحضر لانني جالس على فروة بمضاء فاذا هي تهتر من خلفه خضراء رواه البخاري وعنده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء ملك الموت الى موسى بن عمران فقال له اجب ربك قال فلطم موسى عين ملك الموت ففقاها قال فرجع الملك الى الله فقال انك ارسلتني الى عبدك لا يريد الموت وقد فقا عينه قال فرد الله اليه عينه وقال ارجع الى عبدى فقل الحيوة تزيد فان كنت تريد الحيوة فضع يدك على

عدم الاستعجال لانه كان سباني هراهم بل قبل انه كان رسول لا يهيم ولم يكن له طريق الى دعوة عزيز مصر فلما وجد اليه سبيلا قدم به اذرة نفسه مما نسب اليه على حق الله تعالى وهو دعوة الملك المعات ١٢ له قوله اذرة بضم الهزة ويكون الدال لغمة بالخصية كذاني النهاية ١٢ امر له قوله لم يخج بحجر وجم وحار مفتوحات اسي ذهب واسرع اسرعا لا مردة له ١٢ امر له قوله ثا ثا اذ اربعا الخ متعلق بالضرب او الذب قال الطيبي قوله ثا ثا اسي عذبات ثلاث بيانها تفسير الاسم ان وقتره هذا من اثر غضبه على الحجر لاجل فراغ وقلة اذبه وعلله ذلك عن كونه مامورا كان ذلك في الكتاب سطورا فيه ماخذ لعل والانا م على ان ضراحي من يتحمل نفع العام والله تعالى اعلم بالمرام ١٢ مرقة ٥٥ قوله يا ايوب الخ قال الطيبي بناليس لعقاب منه تعالى في فن الانسان وان كان ثريا لا يشج براه بل يريد المزيد عليه بل من قبيل التلطف والامتحان بان بل يشكر على ما نعم عليه فيزيد في الشكر واليه الاشارة بقوله ولكن لا اغني ١٢ مرقة ٥٥ قوله لا اغني بي عن تبركك اي لا استغنى على من كثره لتسك وزيادة رحمتك وفي رواية من شيع من رحمتك اوس فضلك وفيه جواز الحرص على الاستكثار من الحلال في حق من وثق من نفسه الشكر عليه ويصرف فيا بحب ربه ورضاه ١٢ مرقة ٥٥ قوله لا تخيروني على موسى اسي لا تفضلوني عليه وهذا اوضح منه صلى الله عليه وسلم او قال ذلك قبل ان يوحى اليه افضليته ثم عم الحكم في آخر الحديث وقال لا تفضلوا بين الانبياء والمراد لا تفضلوا باهواكم وازاكم على وجه يؤد اسي اذوا و تقيته وجس او يفضي اسي خصوصية او تفضيل من جميع الوجوه او في اصل النبوة والمراسلة ثم ذكر موسى فخلنا جزيا وحب فضله من هذه الجهة بقوله فان الناس ١٢ المعات ٥٥ قوله يصعقون اصل صعقة ان يثني على الرجل من صوت شديد يسعد وبما يموت منه والمراد بالصعقة في هذا الحديث صعقة منزع يكون بعد البعث لتذكر الافة بعدة لان الافة هنا يستعمل في القشة والبعث في الموت وليس للصعقة التي يكون بعدة البعث افاقة فانه صلى الله عليه وسلم بعث قبل اكل بلاضات في ذلك فكيف يقول لا ادري ١٢ المعات ٥٥ قوله لا تفضلوا بالصا واليه ظاهرا لا لا تقوا بينهم لا تفرك بين احد من رسله وبالضاد اجمرة اسي لا تقوا تفضيل بين انبياء الله تعالى ١٢ سيد له قوله فقد كذب لان الانبياء كلهم متساون في مرتبة النبوة وانما التعامل باعتبار الدرجات قال النووي قيل ضمير التكليم يعود الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقيل يعود الى كل قائل اي لا

مواكفة صفة كونه اباها من قبل كان في زمان ابراهيم خليل و قيل يونس ولد قوح بعسبته وساطة وكان ابو من الملوك ١٢ المعات ٥٥ قوله لا تقوا قد اكرهين يقول بعض النحويين في العبادة او اعلم او غير ذلك من الفضائل فانه لو بلغ ما بلغ الا انه لم يبلغ درجة النبوة ١٢ مرقة ٥٥ قوله انما سمى الحضر الجوا خضر الخ و كسر ما وسكون الصاد وكسرها اسم جان من مكانه قيل ابن فرعون صاحب بوى وهو عزير جدا قيل ابن مالك وهو اخو الياس وقيل ابن آدم نفا - والصحيح انه نبي محرر عن الاصابة وانه باق الى يوم القيمة شره من ما الحيوة وعليه الجواز و اتفاق الصوفية وكثير من الصالحين

له قوله فاتوات يدك من شعرة فانها بعض الرواة يدل عليه ما روى البخاري فله ما عظمت به كل شعرة سنة وتعمل ان يكون يدك نضب على نزع الخاضع ليدك  
١٢ سيد الله قوله ثم يبعث اليهم وسكون البلاد واصلا  
النووي سها السكت وما استقامية لى  
ثم ساذا يكون احياة ام موت  
١٣ سر سارة له قول من الاض المقدسة  
وله اراد افضل مواضعها وهو السبع بيت المقدس الذي  
كان فيه قبلة الانبياء والاقالاض المقدسة تطلق على  
جميع اراضي الشام قوله رتبة حجره كرمية حجروا المراد العتر  
ذكرة شارح والظاهر ان المراد ان يكون التعريف مقدار  
رتبة وهدية حجر قول ولعله كان في النية فاراد التعريف  
الى بيت الرب ولو بمقدار قليل من موضع دعائه اوس  
محل مطلوب ١٣ مرقة مختصر الله قوله عرض على الانبياء  
قبل شلت اروا هم متشكك با كانوا عليه في الدنيا من الاعمال  
وقبل كوشفت له صورا ابراهيم في نوم اول ليلة ١٣ لمعات  
له قوله وحية كسر الدال وقد فتح و يوسن الصياحة و  
كان من اجل الناس صورة ١٣ مرقة قوله طولا ابراهيم  
الطار تخفيف الواو اسه طولا كجاب بانه محبب آما  
بكسر الطاء فهو جمع طويل قوله مروع الخلق اسه متوسطه  
طولا ولا قصيرا ولا سمينا ولا هزلا وقوله كس الحرة والبياض  
مال اسه ما طالونه اليها - مرقة قوله في آيات اراهن  
الشرايا اسه النبي صلى الله عليه وسلم نهران قول الراوي  
اورجته الحديث دفعا للاستبعاد كذا في المرقة وفي اللغات  
قال يوسن كلام النبي صلى الله عليه وسلم وفي آياه اللغات  
١٣ له قوله فلكن متعلق باول الكلام وهو حديث موسى  
عليه السلام لمسا بقوله تعالى ولقد آتينا موسى الكتاب فلا  
يؤمن الاية ١٣ له قوله يعني الحمام هذا تفسير عبد الرزاق  
والمراد وصفه بصغار اللون ونضارة الجسر وكثرة ما راوهم  
١٣ مرقة قوله احد بالين الخ قال التوشكي العالم القديس  
يصاد في الصور من العالم الحسي ليدرك بها العالمة  
فكان اللين في عالم الحس من اول ما يحصل به الترتيب  
ويرشع به المولد يصح عنه مثال للفطرة التي تتم بها القوة  
الروحية وتنشأ عنها الخاضعية الانسانية ١٣ مرقة  
قوله وادي الازرق وهو موضع بين الحرمين سمي به لزرقة  
قيل منسوب اليه جبل بعينه زرقة قوله واضعا حال من موسى  
ومثل ذلك لقصد رفع الصوت كما في الاذان قوله جوازهم  
الحميم وبالهمزة اسه صوت وتضرب قوله برشة كسرى جبل  
على طريق المدينة قريب الكوفة هو الغف بالكسر ثنية جبل  
قديمين الحرمين وتفتح وقيل يجوز على تقدير الفتح كسر الفاء  
فتحها ايضا ١٣ لمعات له قوله برشة بهار فزار فشين  
فالعن مقصورة مكتوب بالياء كسرى على طريق الشام والمدينة  
قرب الكوفة قوله اولفت بكسر اللام وسكون الفاء على ما في  
الكثر النسخ وقال الطيبي يروي في كسر اللام واسكان الفاء  
ونفسها مع فتحها وقال شارح برشة ثنية قريب الكوفة يقال لها ايضا لغت والشك للراوي قول ولكن ان يكون اول التوزيع على ان بعضهم قال برشة  
القرآن يريد بالقرآن الزهور وانما قال له القرآن لانه قصدا عجا زه من طريق القراءة وقد دل الحديث على ان الله تعالى يطول الزمان لمن شارح عبادة كما يطوي المكان لهم وبذا باب لا يسيل اسه اورا لبالغرض

متن ثور فماتوا تارت يدك من شعرة فانك تعيش بها سنة قال ثورمته قال ثم قوت قال  
قال ان من قريب رب ادني من الارض المقدسة رمية بحجر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
وانه لو انا في عنده لارستكم قبرة الى جنب الطريق عند الكتيب الاحمر متفق عليه وعن  
جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عرض على الانبياء فاذا موسى ضربت من  
الرجال كانه من رجال شنوءة ورايت عيسى بن مريم فاذا اقرب من رايت به شيه فاعروة  
ابن مسعود ورايت ابراهيم فاذا اقرب من رايت به شيه فاصاحبكم يعني نفسه ورايت  
جبرئيل فاذا اقرب من رايت به شيه اذ حية بن خليفة رواه مسلم وعن ابن عباس  
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال رايت ليلة اسرى بي موسى رجلا ادم طولا اجيدا كانه  
من رجال شنوءة ورايت عيسى رجلا مروع الخلق الى الحرة والبياض اسطال اس  
رايت مالا كاخزن النار والدجال في آيات اراهن الله آياه فلا تكن في مربة من لقاءه  
متفق عليه وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة اسرى بي لقيت  
موسى ففنته فاذا رجل مضطرب رجل الشعر كانه من رجال شنوءة ولقيت عيسى ربعة  
احمر كانه اخرج من ديماس يعني الحثام ورايت ابراهيم وانا اشبه ولده به قال فانيت  
باناء من احد همالين والآخر فيه خمر ففيل لي خذ ايها شئت فاخذت اللبن فشربت ففيل  
لي هديت الفطرة اما لك لو اخذت الخمر عوت امتك متفق عليه وعن ابن عباس قال  
سيرتا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بين مكة والمدينة فررنا بواد فقال اتي واذهنا فقلوا وادى  
الازرق قال كافي انظر الى موسى فذكر من لون وشعرة شيئا واضعا اصبعيه في اذنيه لجوار الى الله  
بالتلبية ما را هذا الوادي قال ثم سيرنا حتى اتينا على ثنية فقال ائني هذه قالوا هو كهي  
اولفت فقال كافي انظر الى يوش على ناقية حمراء عليه حبة صوف خطام ناقية خلبة ما را  
بهذا الوادي ملبيا رواه مسلم وعن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال خفف  
على داود القرآن فكان يامر بدوابه فسرج فيقرأ القرآن قبل ان يسرج دوابه ولا ياكل  
الامن على يديه رواه البخاري وعنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كانت امرأتان معهما  
ابناهما جاء الذئب فذهب باين احد هما فقالت صاحبتها انما ذهب بابنك وقالت  
الآخري انما ذهب بابنك فحكمتا الى داود فقضى به للكبرى فخرجتا على سليمان بن داود  
فاخبرتا فقال اتوني بالسكين اشق بينكما فقالت الصغرى لا تفعل يرحمك الله هو ابنا  
فقضى به للصغرى متفق عليه وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سليمان  
لا طوفن الليلة على تسعين امرأة وفي رواية بمائة امرأة كلهن تاتي بفارس يجاهدن

١٣ مرقة قوله اولفت بكسر اللام وسكون الفاء على ما في  
الكثر النسخ وقال الطيبي يروي في كسر اللام واسكان الفاء  
ونفسها مع فتحها وقال شارح برشة ثنية قريب الكوفة يقال لها ايضا لغت والشك للراوي قول ولكن ان يكون اول التوزيع على ان بعضهم قال برشة  
القرآن يريد بالقرآن الزهور وانما قال له القرآن لانه قصدا عجا زه من طريق القراءة وقد دل الحديث على ان الله تعالى يطول الزمان لمن شارح عبادة كما يطوي المكان لهم وبذا باب لا يسيل اسه اورا لبالغرض

له قوله وايم الذي الحق والصدق في الامور التي لا يدرك بالحواس والاشياء التي لا يدرك بالحواس والاشياء التي لا يدرك بالحواس

ابن ابي عمير وذكر

٥٠٩

الانبياء عليهم السلام

الاشياء التي لا يدرك بالحواس

سبيل الله فقال له الملك قل ان شاء الله فلم يقبل ونسي فطاف عليهن فلم تحبل منهن الا امرأة واحدة جاءت بشق رجل وايم الذي نفس محمد بيده لو قال ان شاء الله لجاهد واني سبيل الله فوساكن اجمعون متفق عليه وعنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كان زكريا نكاحا رواه مسلم وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا اولي الناس بعيسى بن مريم في الاولى والاخرة الانبياء اخوة من علات واقمها لهم شئ ودينهم واحد وليس بيننا نبي متفق عليه وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل بني ادم يطعن الشيطان في جيبه باصبعيه حين يولد غير عيسى بن مريم ذهب يطعن فطعن في الحجاب متفق عليه وعن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كمل من الرجال كثير ولم يكمل من النساء الا مريم بنت عمران واسية امرأة فرعون وفضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام متفق عليه وذكر حديث انس يا خير البرية وحديث ابي هريرة اي الناس اكرم وحديث ابن عمر الكريمان الكريمة في باب المفاخرة والعصبيية الفصل الثاني عن ابي رزين قال قلت يا رسول الله اين كان ربنا قبل ان تخلق خلقه قال كان في عشاء ما تحته هواء وهواء هواء وخلق عرشه على الماء رواه الترمذي وقال قال يزيد بن هرون العلاء اي ليس معه شئ وعن العباس بن عبد المطلب زعم انه كان جالسا في البطحاء في عصاة ورسول الله صلى الله عليه وسلم جالس فيهم فمرت سحابة فنظروا اليها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اسمون هذه قالوا السحاب قال والميزن قالوا والميزن قال والعنان قالوا والعنان قال هل تدرون ما بعد ما بين السماء والارض قالوا الاندري قال ان بعد ما بين السماء والارض اثلاث وسبعون سنة والسماء التي فوقها كذلك حتى عد سبع سموات ثم فوق السماء السابعة بحرين اعلاه واسفله كما بين سماء الى سماء ثم فوق ذلك ثمانية اوعال بين اظلافهن ووركن مثل ما بين سماء الى سماء ثم على ظهورهن العرش بين اسفله واعلاه ما بين سماء الى سماء ثم فوق ذلك رواه الترمذي وابوداود وعنه جابر بن مطعم قال اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم اعرابي فقال جبهة النفس وجاء العيال ونهكت الاموال وهلكت الانعام فاستسقى الله لنا واناستشفع بك على الله ونستشفع بالله عليك فقال النبي صلى الله عليه وسلم سبحان الله سبحان الله فما زال يسبح حتى عرف ذلك في وجه اصحابه ثم قال ويحك انه لا يستشفع بالله على احد شان الله اعظم من ذلك ويحك اتدري ما الله ان عرشه على سماواته لم يكن اوقال باصابعه مثل لقمته عليه وان لي اطيب الرجل بالراك رواه ابوداود وعنه جابر بن عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذن لي ان احث عن ملك من ملائكة الله من حلة العرش ان ما بين شئ اذ نبيه الى عاتق مسيرة سبعين عام رواه ابوداود

الاشياء التي لا يدرك بالحواس

الاشياء التي لا يدرك بالحواس

الاشياء التي لا يدرك بالحواس

الاشياء التي لا يدرك بالحواس

الاشياء التي لا يدرك بالحواس

له قوله جابا من نون قال شارح وهو عبارة عن كمال شرفه تعالى ولقمان جبريل والحجاب من طرف جبريل انتهى والمعنى ان الحجاب مغلوب فهو صفة الخلق الوصف بعبارة التقصان كذا في المرقاة ذي الصفا الملكية في جبريل وصفات الشرف والعلم تعيين العدد مذكور في الظهور فلان النون تقول جزيا مؤمن فان نون كذا لطف ابي فكيف بنور ربلي وهو جبريل ١٢ مرقاة له قوله صافا قديمه ليس خلق الشرا فيل صافا قديمه من ابتداء مدة خلقه قال الطيبي صافا قال ابن اسرافيل لاس ضميره المنسوب من ذنوبه لصفافا وليس بمعنى في قوله لا يرفع بصره عن الصور وذلك عبارة عن تهيبه للشيخ ١٢ مرقاة له قوله لا اجعل من الخلق الطيبي قوله لا اجعل لعل ان يكون فيما اجعل وان يكون كلمة لارد التوفيق ثم يتدى بالجملة الاستفهامية انما عليهم وهو بلوغ معنى اكثر من اللفظ او بلاغته فانه يدل على التوفيق وان كان الدال هو الاظرف فبقوله بن الاعرابي اي لا يسوق البشر والملك في الكرامة والقرية بل كرامة البشر اكثر منزلة اعلى وهذا من جملة ما يستدل به الائمة في تعيين البشر على الملك اقول ووجهه والله تعالى اعلم ان الملك خلق مصوبا فصاعدا عن الجبرم منوعا عن النعيم محروما والبشر خلق محونا بالاطا والمعصية وسبوا بالعطية والبلية فمن قام بعبادة استحق الثواب في العارين ومن اعرض عنها استوجب العذاب في الكون ١٢ مرقاة له قوله المؤمن اكرم على الشرا جزيا مؤمن اكرم وبعض الملائكة ايضا عواهم كذا قال الطيبي الحكم بفضيلة التوراة ليس كليا بل بعض المؤمنين افضل من بعض الملائكة وتفصيلا ان عوام البشر خسر من عوام الملائكة وخواص البشر من عوام الملائكة وخواصهم وخواص الملائكة عن عوام البشر وعمل المتقدمين يسبح ان بعض المؤمنين اكرم على الشرا من بعض الملائكة فانهم لمعات والمراد بخواص المؤمنين الرسل الانبياء وخواص الملائكة نحو جبريل وميكائيل وبعوام المؤمنين الكمل من الاولياء وبعوام الملائكة سائرهم ١٢ مرقاة له قوله وخلق النور بالاراء كما سلم وغيره بالنون وهو الحوت ويجوز خلقتهما في يوم الاربعاء كذا نقل عن الاكل ١٢ لمعات له قوله روايا الارض جمع رواية وبه البعير والبغل والحمار يستق على ريسى بها الهزادة التي فيها النار ايضا شبيهت اسحب بالرواية يستقها الارض ١٢ لمعات له قوله اى قوم لا يشكرونها الخ لى بل كيف ونه حيث يشبهون الطر الى القمران النجوم وافتراقها وغروبها وظهورها ويقولون سطر بانوار كذا وقوله ولا يدعون له لا يذكره الشرا ولا يطيبون منه ولا يعبدونه بل يعبدون الاصنام وهو بعين كرسه يزعمون ويعا فيهم كسائر الانام وبلية الانعام ١٢ مرقاة له قوله فانها الرقيق وهو اسم لسائر الدنيا وقيل لكل سواد جمع ارقعة قوله وهو كقوت اى منوع من الاسترسال والمعنى ان الشرا ضل عن السقوط على الارض وهي معلقة بلا عمد كما نوح المكفوف ١٢ مرقاة له قوله لبيط على الشرا لى على علمه وملكه كما صرح به الترمذى في كلامه الآتى والمعنى

**وعن زرارة بن اوفى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لجبريل هل رايت ربك فانتهض جبريل وقال يا محمد ان بينى وبينه سبعين حجبا من نور لو ذنوب من بعضها لاحرقت هكذا فى المصابيح ورواه ابو نعيم فى الحلية عن انس الا انه لم يذكر فانتفض جبريل **وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله خلق اسرافيل منذ يوم خلقه صافا قديمه لا يرفع بصره بينه وبين الرب تبارك وتعالى سبعون نورا ما منها من نور يدنو منه الا احرق رواه الترمذى وصححه **وعن جابر ان النبى صلى الله عليه وسلم قال لما خلق الله ادم وذريته قالت الملائكة يا رب خلقتهم هميا يكون ويشربون وينكحون ويركبون فاجعل لهم الدنيا ولنا الآخرة قال الله تعالى لا اجعل من خلقه بيدي ونفخت فيه من روحي كمن قلت له كن فكان رواه البيهقى فى شعب الايمان **الفصل الثالث عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المؤمن اكرم على الله من بعض ملائكة رواه ابن ماجه **وعنه قال اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي فقال خلق الله التربة يوم السبت وخلق فيها الجبال يوم الاحد وخلق الشجر يوم الاثنين وخلق المكروه يوم الثلاثاء وخلق النور يوم الاربعاء وبث فيها الدواب يوم الخميس وخلق ادم بعد العصر من يوم الجمعة فى اخر اخلق واخر ساعة من النهار فيما بين العصر الى الليل رواه مسلم **وعنه قال بينما نبي الله صلى الله عليه وسلم جالس واصحابه اذ اتى عليهم سبحانه فقال نبي الله صلى الله عليه وسلم هل تدرون ما هذا قالوا الله ورسوله اعلم قال هذه العنان هذه روايا الارض يسوقها الله الى قوم لا يشكرونها ولا يدعون له ثم قال هل تدرون ما فوقكم قالوا الله ورسوله اعلم قال فانها الرقيق سقف محفوظ وموج مكفوف ثم قال هل تدرون ما بينكم وبينها قالوا الله ورسوله اعلم قال بينكم وبينها خمسمائة عام ثم قال هل تدرون ما فوق ذلك قالوا الله ورسوله اعلم قال سماء ان بعد ما بينها خمسمائة سنة ثم قال كذلك حتى عد سبع سموات ما بين كل سماء من ما بين السماء والارض ثم قال هل تدرون ما فوق ذلك قالوا الله ورسوله اعلم قال ان فوق ذلك العرش وبينه وبين السماء بعد ما بين السماء من ثم قال هل تدرون ما الذى تحتكم قالوا الله ورسوله اعلم قال انها الارض ثم قال هل تدرون ما تحت ذلك قالوا الله ورسوله اعلم قال ان تحتها ارضا اخرى بينهما مسيرة خمسمائة سنة حتى عد سبع ارضين بين كل ارضين مسيرة خمسمائة سنة ثم قال والذى نفس محمد بيده لو انكم دخلتم محبل الى الارض الشقى لبيط على الله ثم قرأ هو الاول والاخر والظاهر والباطن وهو بكل شى علم رواه احمد والترمذى وقال الترمذى قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم************

انه تعالى محيط بعلمه وقدرته على سفليات ملكه كما فى علويات ملكوته دفعا لما عسى ان ينجح في وهم من الاله ان له اختصاصا بالعلودون السفلى ولهذا قيل كان سراج يوشى عليه السلام في بطن الحوت كما ان سراج نبينا صلى الله عليه وسلم كان في ظهر السمات فالتقرب بالنسبة الى كل في حد الاستوار كما اجبر من قرب لكل من العبيد بقوله تعالى ونحن اقرب اليه من اجل لوريد وانما تفاوت التقرب للمنى بالشرى للمنى ومنه قرب الفرض من قرب انوا فى ١٢ مرقاة

عليه وسلم الآية تدل على انه اراد الهبط على علم الله وقدرته وسلطانه وعلم الله وقدرته وسلطانه في كل مكان وهو على العرش كما وصف نفسه في كتابه وعنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كان طول آدم ستين ذراعاً في سبع اذرع عرضاً وعن ابى ذر قال قلت يا رسول الله اى الانبياء كان اول قال آدم قلت يا رسول الله ونبى كان قال نعم نبى مكرم قلت يا رسول الله كم المرسلون قال ثلثمائة وبضعة عشر جماً غفيرا وفي رواية عن ابى امامة قال ابو ذر قلت يا رسول الله كم وفاء عدة الانبياء قال مائة الف واربعه وعشرون الفا الرسل من ذلك ثلثمائة خمسة عشر جماً غفيرا وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس الخبر كالمعينة ان الله تعالى اخبر موسى بما صنع قوم في العجل فلم يلق الا لوحا فلما عاين ما صنعوا لقي الا لوح فانكسرت روى الاحاديث الثلثة احمد باب فضائل سيد المرسلين صلوات الله وسلامه عليه **الفصل الاول** عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثت من خير قرون بنى آدم قرنا فخرنا حتى كنت من القرن الذي كنت منه رواه البخارى وعن واثة بن الاسقع قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله اصطفى كنانة من ولد اسمعيل واصطفى قريشا من كنانة واصطفى من قريش بنى هاشم واصطفاني من بنى هاشم رواه مسلم وفي رواية للترمذي ان الله اصطفى من ولد ابراهيم اسمعيل واصطفى من ولد اسمعيل بنى كنانة وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اناسيد وولد آدم يوم القيمة واول من ينشق عنه القبر واول شافع واول مشفع رواه مسلم وعن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا اكثر الانبياء تبعاء يوم القيمة وانا اول من يقرع باب الجنة رواه مسلم وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اى باب الجنة يوم القيمة فاستفتح فيقول الخازن من انت فاقول محمد فيقول يك امرت ان لا افتر احد قبلك رواه مسلم وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا اول شفيع في الجنة لم يصدق نبى من الانبياء ما صدقت وان من الانبياء نبيا ما صدقه من امته الا رجل واحد رواه مسلم وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثلى ومثل الانبياء كمثل قصر احسن بئانه ترك منه موضع لبنة فطاف به النظار يتعجبون من حسن بنيانه الا موضع تلك اللبنة فكنت انا سدت موضع اللبنة ختمى البنيان وختمى الرسل وفي رواية فانا اللبنة وانا خاتم النبيين متفق عليه وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من الانبياء من نبى الا قد اعطى من الايات ما مثله من عليه البشر واما كان الذر

له قوله تدل على انه اراد الهبط على علم الله وقدرته وسلطانه وعلم الله وقدرته وسلطانه في كل مكان وهو على العرش كما وصف نفسه في كتابه وعنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كان طول آدم ستين ذراعاً في سبع اذرع عرضاً وعن ابى ذر قال قلت يا رسول الله اى الانبياء كان اول قال آدم قلت يا رسول الله ونبى كان قال نعم نبى مكرم قلت يا رسول الله كم المرسلون قال ثلثمائة وبضعة عشر جماً غفيرا وفي رواية عن ابى امامة قال ابو ذر قلت يا رسول الله كم وفاء عدة الانبياء قال مائة الف واربعه وعشرون الفا الرسل من ذلك ثلثمائة خمسة عشر جماً غفيرا وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس الخبر كالمعينة ان الله تعالى اخبر موسى بما صنع قوم في العجل فلم يلق الا لوحا فلما عاين ما صنعوا لقي الا لوح فانكسرت روى الاحاديث الثلثة احمد باب فضائل سيد المرسلين صلوات الله وسلامه عليه **الفصل الاول** عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثت من خير قرون بنى آدم قرنا فخرنا حتى كنت من القرن الذي كنت منه رواه البخارى وعن واثة بن الاسقع قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله اصطفى كنانة من ولد اسمعيل واصطفى قريشا من كنانة واصطفى من قريش بنى هاشم واصطفاني من بنى هاشم رواه مسلم وفي رواية للترمذي ان الله اصطفى من ولد ابراهيم اسمعيل واصطفى من ولد اسمعيل بنى كنانة وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اناسيد وولد آدم يوم القيمة واول من ينشق عنه القبر واول شافع واول مشفع رواه مسلم وعن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا اكثر الانبياء تبعاء يوم القيمة وانا اول من يقرع باب الجنة رواه مسلم وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اى باب الجنة يوم القيمة فاستفتح فيقول الخازن من انت فاقول محمد فيقول يك امرت ان لا افتر احد قبلك رواه مسلم وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا اول شفيع في الجنة لم يصدق نبى من الانبياء ما صدقت وان من الانبياء نبيا ما صدقه من امته الا رجل واحد رواه مسلم وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثلى ومثل الانبياء كمثل قصر احسن بئانه ترك منه موضع لبنة فطاف به النظار يتعجبون من حسن بنيانه الا موضع تلك اللبنة فكنت انا سدت موضع اللبنة ختمى البنيان وختمى الرسل وفي رواية فانا اللبنة وانا خاتم النبيين متفق عليه وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من الانبياء من نبى الا قد اعطى من الايات ما مثله من عليه البشر واما كان الذر

ص بيان قوة ايمانهم وزيادتهم وحققتهم برؤسهم صلى الله عليه وسلم وتمامهم على الدين وعلى العبادات كمثل قوله صلى الله عليه وسلم انا اول شافع واول مشفع رواه مسلم



له قوله اوتيت الخ اء كان خرق العادة الذي اعطيت بخصوص وجيء كلاما منزلا على فالمراد بالوحى القرآن الذي هو في نفسه دعوة وفيه نظر معجزة وقال القاضي في معظم الذي اوتيته وانيه اذ كان له غير ذلك معجزات من جنس ما اوتيه غيره والمراد بالوحى القرآن البالغ اقصاه قال

مراد بوجوه الاحصار وينتفع به المحضرون عند الوحي المشابه له والعايون عنه والموجودون جمعه له يوم القيمة على السواء ولذلك رب عليه قوله فارجوا الخ ١٢ مرقة له قوله ولم تحمل لاحد قبلي قبل اذا غم من قبلنا من الامم الحيوات يكون ملكا للغايبين دون الانبياء فخص نبينا صلى الله عليه وسلم باخذ الخس والفضة واذا غموا غير انبياءنا من حيواتنا تاريخه كذا في بعض الشروح ١٢ لمعات له قوله يستحيل ان يكون الله صلى الله عليه وسلم اوى اليه التفضيل اولا بخس فاجبره بذلك ثم زيد بحيث ان يكون قد ترك السادس حديث جابر بن عبد الله انا واثني يتعلق به الغرض والكرمان يقول في امثال هذه المواضع ان الزائد من العدد لا يثنى في الازدواج وان الله صلى الله عليه وسلم قد خص بفضائل كثيرة لا تعد ولا تحصى ذكرني كل موضع ما اتفق ذكره ولم يقصد احصاء ١٢ لمعات له قوله جوامع الحكم في قوة ايجازي اللفظ مع بساطة اللفظ فابن بالحكمات اليسيرة المعاني كثيرة ١٢ مرقة له قوله وختم بي النبوة الخ اء وجودهم فلا يجد بعدي نبي ولا ينسخ من ولى عليه السلام وترتفع دين نبينا صلى الله عليه وسلم على اتم النظام وكفى به شهيدا شرفا وناييك به فضلا على سائر الانام ١٢ مرقة له قوله نودي لي الارض لى جعلها لى قال التوريشي زويت اشى مجتهد وقبضته يديه بقرية العجيد منها حتى اطلع عليه اطلعه على القريب منها وحاصله انه طوى له الارض جعلها مجموعة كهيئة كفت في مرقة نظره ١٢ مرقة له قوله بارزوا لى منها الخ قال الخطابي توهم بعض الناس ان من في منها للتبعض وليس كذلك كما توهمه بل هي للتفصيل للجملة المتقدمة والتفصيل لا ينافي اجملة ومعناه ان الارض زويت لى جعلها مرة واحدة فرأيت مشارقها ومغاربها ثم هي تقع لاسمى جزوا فزرا حتى يصل ملك الله الى كل جزء منها اقول ولعل وجه من قال بالتبعض هو ان ملك هذه الارض يطلع جميع الارض فالمراد بالارض ارض الاسلام وان ضمير منها راجع اليها على سبيل الاستحرام والشا علم بالمرام ١٢ مرقة له قوله الاحمر والابيض يريد بهما خزان كسرة وقبضه وذلك ان الغالب في نقود كسرة الدنيا وفيها ما ليك قصير الدوام ١٢ مرقة له قوله فينتج بيضتهم قال ابن الملك لى جعلها سبعة وقال شارح اى يثقل مجتمعه وقال الطيبى اراد بالبيضة مجتمع وموضع سلطانهم واستقر دعوتهم وبيضة الدار وسطها ومظلمها اراد عدوا يصاب به يملكهم جميعهم وقيل اراد اذا ذلك اصل البيضة كان بلاك كل باقيا من طعم او فرخ اذا لم يملك اصل البيضة اراد يملك بعض فراخها والكنى منصب على السبب والسبب سبب معان غير منبذ انه يسلط عليهم عدو ولكن لا يتصل شانهم ١٢ مرقة له قوله ولا تخاف في الاسواق لان السخب يكون فيها غابا والغلف جمع الغلف فمن القاموس وقلب غلف كانا غشفا فغلفوا لى ورجل اغلف بين الغلف محرمة اقل ١٢ لمعات له قوله حتى

أوتيت وحيا وحي الله الى فارجوا اكون اكثرهم تابعا يوم القيمة متفق عليه وعن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطيت خمسا لم يعطهن احد قبلي نصرت بالرعب مسيرة شهر وجعلت لى الارض مسجدا وطهورا فابها رجل من امتي ادركته الصلوة فليصل واحلت لى المعانم ولم تحمل لاحد قبلي واعطيت الشفاعة وكان النبي يبعث الى قوم خاصة وبعث الى الناس عامة متفق عليه وعن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فضلت على الانبياء بسبب اعطيت جوامع الكلم ونصرت بالرعب واجلنت لى الغنائم وجعلت لى الارض مسجدا وطهورا وارسلت الى الخلق كافة وختم بي النبوة رواه مسلم وعنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بعثت جوامع الكلم ونصرت بالرعب وبيانا انا نائم رايتنى آتيت بمفاتيح خزائن الارض فوضعت في يدي متفق عليه وعن ثوبان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله زوى لى الارض فرايت مشارقها ومغاربها وان امتي سيبلغ ملكها ما زوى لى منها واعطيت الكثرين الاحمر والابيض واني سألت ربي لامتي ان لا يهلكها بسنة عامة وان لا يسلط عليهم عدو وامن سوى انفسهم فيستبج بيضتهم وان ربي قال يا محمد انى اذا قضيت قضاء فانه لا يرد واني اعطيتك لامتك ان لا اهلكهم بسنة عامة وان لا اسلط عليهم عدو وامن سوى انفسهم فيستبج بيضتهم ولو اجتمع عليهم من باقارها حتى يكون بعضهم يهلك بعضها ويسبى بعضهم بعضا رواه مسلم وعن سعد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بسجدي بني معوية دخل فركم فيه ركعتين وصليتا معا ودعا ربه طويلا ثم انصرف فقال سألت ربي ثلثا فاعطاني ثنتين ومنعني واحدة سألت ربي ان لا يهلك امتي بالسنة فاعطانيها وسألت ان لا يهلك امتي بالغرق فاعطانيها وسألت ان لا يجعل باسهم بينهم فمنعنيها رواه مسلم وعن عطاء بن يسار قال لقيت عبد الله بن عمرو بن العاص قلت اخبرني عن صفة رسول الله صلى الله عليه وسلم في التوراة قال اجل والله انه لموصوف في التوراة ببعض صفة في القرآن يا ايها النبي انا ارسلناك شاهدا ومبشرا ونذيرا وحرز الامم انى عبدى ورسولى سميتك المتوكل ليس يفظ ولا غليظ ولا سخاب في الاسواق ولا يدفع بالسبيته الشية ولكن يعفو ويغفر ولن يقبضه الله حتى يقبض به الملة العوجاء بان يقولوا لا اله الا الله ويقبضها عينا عينا واذا انا صما وقلوبا غلفا رواه البخارى وكذا الدارمى عن عطاء عن ابن سلام نحوه وذكر حديث ابى هريرة عن اخرون في باب الجمعة الفصل الثاني عن خباب بن الارت قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوة فاطالها قالوا يا رسول الله صليت صلوة لم تكن تصلها قال اجل انها صلوة رعبية

مرقة له قوله ولا تخاف في الاسواق لان السخب يكون فيها غابا والغلف جمع الغلف فمن القاموس وقلب غلف كانا غشفا فغلفوا لى ورجل اغلف بين الغلف محرمة اقل ١٢ لمعات له قوله حتى

ورهيبة وانى سألت الله فيها ثلاثا فاعطاني اثنتين ومنعني واحدة سألته ان لا يهلك امة بسنة فاعطانيها وسألته ان لا يسليط عليهم عدوا من غيرهم فاعطانيها وسألته ان لا يدين بق بعضهم باس بعض فنسنعينها رواه الترمذي والنسائي وعنه ابن مالك الاشعري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله عز وجل احاركم من ثلث خلال ان لا يدعو عليكم نبيكم فتملكوا جميعا وان لا يظهر اهل الباطل على اهل الحق وان لا يتجمعوا على ضلالة رواه ابوداود وعنه عوف بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لن يجمع الله على هذه الامة سيفين سيفانها وسيفان من عدوها رواه ابوداود وعنه العباس انه جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فكانه سمع شيئا فقام النبي صلى الله عليه وسلم على المنبر فقال من انا فقالوا انت رسول الله قال انا محمد بن عبد الله بن عبد المطلب ان الله خلق الخلق فجعلني في خيرهم ثم جعلهم فرقتين فجعلني في خيرهم فرقة ثم جعلهم قبائل فجعلني في خيرهم قبيلة ثم جعلهم بيوتا فجعلني في خيرهم بيتا فانا خيرهم نفسيا وخيرهم بيتا رواه الترمذي وعنه ابن هريرة قال قالوا يا رسول الله متى وجبت لك النبوة قال وادم بن الروح والجسد رواه الترمذي وعنه العرياض بن سارية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال اني عند الله مكتوب خاتم النبيين وان ادم لم تجدل في طينته وساخركم باول امره دعوة ابراهيم وبشارة عيسى ورويا امي التي رأت حين وضعتني وقد خرج لها نور اضاء لها منته تصور الشام رواه في شرح السنة ورواه احمد عن ابى امامة من قوله ساخركم الى اخره وعنه ابن سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اناسيد ولد ادم يوم القيمة ولا خروبيد لواء الحمد ولا خروما من نبي يومئذ ادم فمن سواه الا تحت لوائى وانا اول من تنشق عنه الارض ولا خرواه الترمذي وعنه ابن عباس قال جلس ناس من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فخرج حتى اذا نام منهم سمعهم يتذاكرون قال بعضهم ان الله اتخذ ابراهيم خليلا وقال اخر موسى كلمه تكليما وقال اخر عيسى كلمه الله وروحه وقال اخر ادم اصطفاه الله فخرج عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال قد سمعت كلامكم وعجبكم ان ابراهيم خليل الله وهو كذلك وموسى نبي الله وهو كذلك وعيسى روحه وكلمته وهو كذلك وادم اصطفاه الله وهو كذلك الا وانما جيبك الله ولا خروانا حامل لواء الحمد يوم القيمة تحت ادم فمن دونه ولا خروانا اول شافع واول مشفق يوم القيمة ولا خروانا اول من يحرك خلق الجنة فيفتح الله له

١٣٥ قول وان لا يظهر المراد بعد ظهور اهل الباطل على اهل الحق ويطغى نوره مطلقا ولم يكن ذلك قتلوا ولا الخو قال الطيبي الظاهر ان يقال انه تعالى وعدي ان لا يجمع على اسنى محاربتين محاربة بعضهم بعضا ومحاربة الكفار منهم بل يكون احداهما فاذا كانت احداهما لا يكون الاخرى ١٣٥ قوله ثم جعلهم فرقتين اشارة الى بيان الطبقات الست التي عليها العرب وهي الشب والقبيلة والعمارة والبطون والفرقة والقبيلة فاشبهت كرم القبائل والقبيلة كرم القبائل والعمارة كرم البطون والبطون كرم الافراد والفرقة كرم الافراد فزيدة شعب وكان يهتبه وقرش عمارة وقصى بطون وهاشم فزرة العباس فزيدة ١٣٥ قوله من الروح والجسد يعني ادم مطروح على الارض صورة بلا روح والانس قبل خلقه لانه لم يولد من ادم بل من الارض الصلبة وقولنا طينته ساء طينته وهو انما كان من ادم كقوله خاتم النبيين في الجمال التي ادم مطروح حاصل في انا وخلقتنا فخرج من تصويري وولدت الروح به ١٣٥ قوله دعوة ابراهيم وطرفة بها قوله والبعث فيهم رسولا منهم فاعلم انهم كانوا امة واحدة يعني معنى قوله مبشر برسول ياتي من بعدى اسمه احمد ١٣٥ قوله التي رأت انما روتها وراى انما روتها في المنام وقد جاءها الاخبار بانها كانت في الجنة واما الذي في المنام فبها رات انما رات ايات فقال لها بل شرت انك قد حملت سيد هذه الامة ونبيها فبين ان حملها على الروية بعين والشاظم ١٣٥ قوله وانما خرواه لا اذكره فخر او سبابة بل شكر الله وامتنانه لان الله تعالى واما نبوته ربك فخرش او بغيره انما امرت به قوله لوار الحمد لوار الراهية ولا يسكبها الا صاحب الجيش يريد انفرادا بالحمد يوم القيمة وشيرة به على من تلقاها والعرب يطع اللوار موضع الشبه قبل ويجوز ان يكون كمن لوار يوم القيمة حيث يسب لوار الحمد ١٣٥ قوله ادم بارئ على انه بيان وبدل من حمل نبي وقيل بالتحض على الله وقوله فمن سواه حملت عليه ١٣٥ قوله وانا صيبت الله الخ من محبة ومحبوبه قوله ولا خروانا ليطغى قراد لانا ذكر من فضلكم بقوله وهو ذلك ثم نبي على انه افضلهم واكبرهم وجامع لما كانوا متفرقا لهم فاجيب خليل وذكر مشرف واعلم ان الفرق بين خليل واهيب ان خليل من الخليل من الخلة اى المحابة فاذكر عليه السلام كان انقاره الى الله تعالى فن هذا الوجه اخذ خليل واهيب فيمنع الفاعل والمفعول فهو صلى الله عليه وسلم عليه وسلم محبة ومحبوب واهيب محبة حاجته الى من محبة واهيب محبة لان من وعامله ان خليل في منزلة المراد السالك الطالب واهيب في منزلة المراد المحبوب الطالب

١٣٥ قوله وان لا يظهر المراد بعد ظهور اهل الباطل على اهل الحق ويطغى نوره مطلقا ولم يكن ذلك قتلوا ولا الخو قال الطيبي الظاهر ان يقال انه تعالى وعدي ان لا يجمع على اسنى محاربتين محاربة بعضهم بعضا ومحاربة الكفار منهم بل يكون احداهما فاذا كانت احداهما لا يكون الاخرى ١٣٥ قوله ثم جعلهم فرقتين اشارة الى بيان الطبقات الست التي عليها العرب وهي الشب والقبيلة والعمارة والبطون والفرقة والقبيلة فاشبهت كرم القبائل والقبيلة كرم القبائل والعمارة كرم البطون والبطون كرم الافراد والفرقة كرم الافراد فزيدة شعب وكان يهتبه وقرش عمارة وقصى بطون وهاشم فزرة العباس فزيدة ١٣٥ قوله من الروح والجسد يعني ادم مطروح على الارض صورة بلا روح والانس قبل خلقه لانه لم يولد من ادم بل من الارض الصلبة وقولنا طينته ساء طينته وهو انما كان من ادم كقوله خاتم النبيين في الجمال التي ادم مطروح حاصل في انا وخلقتنا فخرج من تصويري وولدت الروح به ١٣٥ قوله دعوة ابراهيم وطرفة بها قوله والبعث فيهم رسولا منهم فاعلم انهم كانوا امة واحدة يعني معنى قوله مبشر برسول ياتي من بعدى اسمه احمد ١٣٥ قوله التي رأت انما روتها وراى انما روتها في المنام وقد جاءها الاخبار بانها كانت في الجنة واما الذي في المنام فبها رات انما رات ايات فقال لها بل شرت انك قد حملت سيد هذه الامة ونبيها فبين ان حملها على الروية بعين والشاظم ١٣٥ قوله وانما خرواه لا اذكره فخر او سبابة بل شكر الله وامتنانه لان الله تعالى واما نبوته ربك فخرش او بغيره انما امرت به قوله لوار الحمد لوار الراهية ولا يسكبها الا صاحب الجيش يريد انفرادا بالحمد يوم القيمة وشيرة به على من تلقاها والعرب يطع اللوار موضع الشبه قبل ويجوز ان يكون كمن لوار يوم القيمة حيث يسب لوار الحمد ١٣٥ قوله ادم بارئ على انه بيان وبدل من حمل نبي وقيل بالتحض على الله وقوله فمن سواه حملت عليه ١٣٥ قوله وانا صيبت الله الخ من محبة ومحبوبه قوله ولا خروانا ليطغى قراد لانا ذكر من فضلكم بقوله وهو ذلك ثم نبي على انه افضلهم واكبرهم وجامع لما كانوا متفرقا لهم فاجيب خليل وذكر مشرف واعلم ان الفرق بين خليل واهيب ان خليل من الخليل من الخلة اى المحابة فاذكر عليه السلام كان انقاره الى الله تعالى فن هذا الوجه اخذ خليل واهيب فيمنع الفاعل والمفعول فهو صلى الله عليه وسلم عليه وسلم محبة ومحبوب واهيب محبة حاجته الى من محبة واهيب محبة لان من وعامله ان خليل في منزلة المراد السالك الطالب واهيب في منزلة المراد المحبوب الطالب



روي الدارمي مع تغيير يسير وعن عبد الله بن سلام قال مكتوب في التوراة صفة  
محمد وعيسى بن مريم يدفن معه قال ابو مودود وقد بقي في البيت موضع قبر رواه الترمذي  
**الفصل الثالث عن ابن عباس** قال ان الله تعالى فضل محمد صلى الله عليه وسلم  
على الانبياء وعلى اهل السماء فقالوا يا ابا عباس بم فضله الله على اهل السماء قال ان الله تعالى  
قال لاهل السماء ومن يقل منهم ابي اله من دوني فذلك يجزيه جهنم كذلك يجزي الظالمين  
وقال الله تعالى لمحمد صلى الله عليه وسلم انا قمنا لك فقمنا مينا ليخبرك الله ما تقدم من ذمتك  
وما تأخر قالوا وما فضل الله على الانبياء قال قال الله تعالى وما ارسلنا من رسول الا بلسان وحيه  
ليبين لهم قبيح ما فعلوا من كيشاء الاية وقال الله تعالى لمحمد صلى الله عليه وسلم وما ارسلناك  
الا كافتة للناس فارسله الى الجن والانس وعن ابي ذر الغفاري قال قلت يا رسول الله  
كيف علمت انك نبي حتى استيقنت فقال يا ابا ذر انا في ملكان وانا ببعض بطحاء مكة فوقع  
احد هما الى الارض وكان الاخر بين السماء والارض فقال احدهما لصاحبه اهو هو قال  
نعم قال فزني به رجل فوزنت به فوزنته ثم قال زني بهشيرة فوزنت بهم فرحمتهم ثم قال زني  
بساية فوزنت بهم فرحمتهم ثم قال زني باليف فوزنت بهم فرحمتهم كاني انظر الهم ميترون علي  
من خفة الميزان قال فقال احدهما لصاحبه لو وزنته بامته لو رحما رواه الدارمي وعن  
ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب علي الفجر ولم يكتب عليكم وامرت  
بصلوة الضحى ولم تؤمروا بها رواه الدار قطن **باب اسماء النبي صلى الله عليه وسلم**  
**وصفاته الفصل الاول عن جبير بن مطعم** قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم  
يقول ان لي اسماء انا محمد وانا احمد وانا الماحي الذي يتخو الله في الكفر وانا الحاشر الذي  
يتخسر الناس على قدرتي وانا العاقب والعاقب الذي ليس بعده نبي متفق عليه **وعن**  
ابي موسى الاشعري قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسبني لنا نفسه اسماء فقال  
انا محمد واحمد والمقفي والحاشر ونبي التوبة ونبي الرحمة رواه مسلم **وعن** ابي هريرة  
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا تعجبون كيف يصرف الله عن شتم  
قريش ولعنهم نبيهم من مذمما ويلعنون مذمما وانا محمد رواه البخاري **وعن**  
جابر بن سمرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد شتم مقدما راسه ووجهه  
وكان اذا ذهبن لم يكتن واذا شعث راسه تبين وكان كثير شعر اللحية فقال رجل وجهه  
مثل السيف قال لا بل كان مثل الشمس والقمر وكان مستديرا ورايت  
الحاتم عند كتيفه مثل بصية الحمامة يشبه حسده رواه مسلم **وعن**

تجاه علي النبي صلى الله عليه وسلم ولم يبق موضع قبر واحد له  
جنب عمر وقعا وان عيسى بعد ليشي الارض حج ويعود  
غيرت من مكة والدينية تحمل الى المدينة فيدفن في حجة  
الشريفة اسم جنب عمر فيقبره ان الصحابي ان الكريمان  
مصعب بن عمير بن النخعيين اعظمين عليها الصلوة  
والسلام ورضي الله عنها في يوم القيام ١٢ مرة **قوله**  
قوله فارسله الى رسول المؤمنين وانما خص في الآيات  
بالناس الامم النبوة وقد علم في مواضع من القرآن  
دعوة صلى الله عليه وسلم وبالطافه الدين اياهم بما وقد  
يطبق الناس على ما يشاء من المؤمنين كما قيل في قوله تعالى  
من اجتهد والناس من جلد يان للناس على ان المقصود  
من الآيات بيان روح اختصاص رسالت بعض الناس  
كالعرب لبيان تخصيصه بالناس دون غيرهم ذيل لرسالة  
الي الجن علم تجافهم ١٢ لغات **قوله** ابو هريرة  
الاستدلال وصول المؤمنين وابعادهم له خصوصا قوله  
است ١٢ لم **قوله** تشرون على الضمير للافعال  
اي تيا فطون على من تحته تلك الكفة كمنه الحورث ان  
للرسول صلى الله عليه وسلم استلالا بالخوارق على معرفة  
نبوته واخى ان علمه بذلك ضروري واقع في القلب و  
هذه نوكلات ودويبات لذلك على ان الغرض الاصل  
من بيان ذلك تزيين الامم وتطهير المقصود وجعل  
له العلم من ذلك اليوم وهذا كما ان سيرة صلى الله عليه  
وسلم سواقة للشواهد ١٢ لغات **قوله** وزنته بامته  
الوقال الطيبي ومنه ان الامم كما يستقرن في معرفة كون  
النبي حيا قائما في الظاهر والحوادث بعد التحدي  
كذلك النبي يقتدر في حقه كونه نبيا الى امثال هذه الخوارق  
قلت وهذا ايضا متصل من يكون جوابا عن الاسكال المشهور  
في سوال ابراهيم رب اني كيف كفي الموتى ١٢ مرة **قوله**  
قوله وامرت بصلوة الضحى لم يوجب في الامايرث ما يدل  
على وجوب الضحى على صلى الله عليه وسلم سوى هذا الحديث  
١٢ مبد **قوله** وصفاته الظاهره مختلف تفسيره فانه  
صلى الله عليه وسلم ليس له اسم ياد فم له اسماء نقلت من  
الوصية الى الحديث كاحمد ومحمد وغيرهما وله صفات باقية  
على اصلها مختلفة به اشترك فيها غيره والظاهر ان  
المراد بالاسما هو المعنى الامم منها وبالصفات الشامل التي  
ياتي بيانها ١٢ مرة **قوله** وانا الحاشر الذي يمشي  
الناس على قدمي يروي بلفظ الافراد لثبته ومعناه انا  
اول من تشق منه الارض فمنى حاشرا لانه لا حاشرا الا بعد  
الناس في ذلك كانه سبب في شترم والعاقب الذي  
يختلف من كان قبله في الخوارق العقوب وهو من خاتم  
الانبياء ١٢ لغات **قوله** والشمس والقمر وكان مستديرا ورايت  
نبي التوبة اے تو اب كثير التوبة حيث كان يستغفر كل يوم سبعين مرة واما الله في نفسه تاب على عباده وكان  
ابو بكر ثم اخرونه راسه **٥١٥** الله عليه وسلم وصفاته

له قوله يا غرض كنفه اليسرى الناغض بنون وغيره وضاد مجتهدين اعلى الكنف ذيل علم رقيق على طرفها ذيل اصل العنق وقال المتوكل بن النعمان ان الغرض والظفر و هو بالان من الظفر واكثر ما وقع في الروايات من كنفه قال  
المتوكل بن النعمان ولا اختلاف بين القومين فان محصله وجه

باب اسماء النبي صلى

كذلك والقول لا يخرج كنفه لا يقصه ان ٥١٦

كفون ميمها على السوار بل كفون على غاوة الله عليه السلام وصفات

احدا يجانبين اذ كان على السوا ذيل اليد ان الة اليسرى  
اقرب كذلك فها من عنده اليسرى ١٢ المعات له قوله  
بما يضم الجهم ويكون الميم هو ان جمع الاصابع وضمها  
يعال ضربه جمع كنهه الميم كنهه الميم ان يكون تشبيها في اليه  
وان يكون في المقدار والمراد به الميم ليوافق قوله  
بعضه الحام ١٢ مرقة له قوله ان اهل يفتح اثار المشقة  
وهو الميم على وزن مصايح جمع ثاول وهي هذه الحجة  
التي تظهر في الجمل من خمسة ١٢ المعات له قوله هذا  
سناه يسين مقصورة فنون فاعل ثمار السكت وروى عنه  
الماء العيون ونون فيضه او مشددة وهي لفتح اوله عند الجهم  
عند القاسمي فانه يكره ١٢ المعات له قوله ليس في كنفه  
والبان اسه الماع من بعد الاعتدال قوله ولا بالتصير  
المشردو كما في رواية والحاصل ان كان مستدل القاسم  
لكن الة الطويل ايل فان النقي نسب الة قيد وصف  
الان بن حقيقت اصل الطويل ونوع منه فهو بالنسبة الى  
الطول البان تصير ولذا قيل في التصير بالمشردو ويؤيد  
انه جازي رواية انه ربعة الى الطويل وهذا انما هو في هذا  
صلى الله عليه وسلم والافان ماشا طويل الاغلب صلى الله  
عليه وسلم في الطويل ١٢ مرقة له قوله ليس بالابيض  
الا هو هو الابيض المشددا لياض لا يخالطه من  
الجمرة تكون الجس قوله القطط الة الشددا الجمرة كشوة  
الجس قوله على راس اربعين الة على تمام اربعين الة  
انظر ١٢ مرقة له قوله فاقام بكتلة بعد البنية عشر  
سنين والاصح انه اقام بها ثلث عشرة سنة وقيل خمس عشرة  
ومن هنا سري الاختلاف في عمره صلى الله عليه وسلم  
قالوا من ذكره عشر اقبصر على العقد وترك الكسر من ذكر  
خمس عشرة سنة ذكر عامي الولاة والوفاة قد بر ١٢ المعات  
له قوله الى النصف اذ نية قال في جمع الجمار ووجه  
اختلاف الروايات في قدر شعره صلى الله عليه وسلم انما  
الاوليات فاذا مضى عن تقصيرها لمقت التكب واذا قصر  
كانت الة الاذنين ١٢ المعات له قوله شق العينين  
بسكون المشددا في ظن الاطراف وهو في الرجال ذيل  
الغوة ١٢ له قوله من ذى لمة كبر اللام وتشديد  
الميم في النهاية الة من شعر الراس دون الجمرة سميت  
بذلك لانها ملت بالمكنين فاذا زادت في الجمرة ١٢ مرقة  
له قوله طلع الفم اما ان يريد به سعة الفم اذ العرب  
يسمونه بينة الرجال ويضم بصغره واما ان يريد به قوة  
الشفقين وقيل علم الفم كناية عن الضمعة ١٢ المعات  
له قوله طويل شق العينين قال عياض لم يقل سماك  
في هذا التصير شيئا والوجه ما اتفق عليه ائمة اللغة انها حرة  
في مياض العين بخا الطها ١٢ المعات له قوله شطاط الة  
اشقة السطو والفقن ١٢ سيد له قوله وفي الراس بند الخ قال الطيب بنده مبتدأ او قوله في عنقه خبره ووجه خبر كان قلت ولا يعبدان يكون الجملة معطوفة على جملة انما كان والظاهر ان الجار معطوف على مام

عبد الله بن سرحين قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم واكلمت معه خزا وكما او قال ثريفا  
ثم درت خلفه فنظرت الى خاتم النبوة بين كفيه عند ناغض كنفه اليسرى جمعاً عليه  
خيالان كما مثال التاليل رواه مسلم وعنه ام خالد بنت خالد بن سعيد قالت اتى النبي  
صلى الله عليه وسلم ثياب فيها خيصة سوداء صغيرة فقال ايتوني بام خالد فاتي بها  
تحمل فاخذ الخيصة بيده فالبسها قال ائله واخلفه ثم ائله واخلفه وكان فيها علم اخضر او  
اصفر فقال يا ام خالد هذا اسنانه وهي باحبشة حسنة قالت قد هبت العب بخاتم النبوة  
فزبرني ابي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعهم رواه البخاري وعنه انس قال  
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس بالطويل البائن ولا بالقصير وليس بالابيض  
الامهق ولا بالادم وليس بالجمعد القطط ولا بالسبط بعثه الله على راس اربعين سنة فاقام  
بسكة عشر سنين وبالمدينة عشر سنين وتوفاه الله على راس ستين سنة وليس في راسه  
وحجته عشرون شعرة بيضاء وفي رواية يصف النبي صلى الله عليه وسلم قال كان ربعة  
من القوم ليس بالطويل ولا بالقصير اذ نية وقال كان شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم  
الى انصاف اذ نية وفي رواية بين اذنيه وعاقبة متفق عليه وفي رواية للبخاري قال كان ضم  
الراس والقدمين لمر بعدة ولا قبله مثله وكان سسط الكفين وفي اخرى له قال كان  
شحن القدمين والكفين وعنه البراء قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم مروعا  
بعده ما بين المنكبين له شعر بلغ شحمة اذنيه رايته في حلة حمراء لم ار شيئا قط احسن منه  
متفق عليه وفي رواية لمسلم قال ما رايت من ذى لمة احسن في حلة حمراء من رسول الله  
صلى الله عليه وسلم شعرة يضرب منكبيه بعيدا ما بين المنكبين ليس بالطويل ولا بالقصير  
وعنه سماك بن حرب عن جابر بن سمرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
صليح الفم اشكل العين منهوش العين قيل لسماك ما صليح الفم قال عظيم الفم قيل  
ما اشكل العين قال طويل شق العين قيل ما منهوش العين قال قليل لحم العقب رواه  
مسلم وعنه ابي الطفيل قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ابيض مليح مقصدا  
رواه مسلم وعنه ثابت قال سئل انس عن خضاب رسول الله صلى الله عليه وسلم  
فقال انه لم يبلغ ما يخضب لوشنت ان اعد شطاطه في سحيتة وفي رواية لوشنت ان اعد  
شطاطت كن في راسه فعلت متفق عليه وفي رواية لمسلم قال انما كان البياض في عنقته  
وفي الصدغين وفي الراس بند وعنه انس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
ازهر اللون كان عرقه اللؤلؤ اذا مشى نكفا وما مسست ديباجة

٥١٥  
في مياض العين بخا الطها ١٢ المعات له قوله شطاط الة اشقة السطو والفقن ١٢ سيد له قوله وفي الراس بند الخ قال الطيب بنده مبتدأ او قوله في عنقه خبره ووجه خبر كان قلت ولا يعبدان يكون الجملة معطوفة على جملة انما كان والظاهر ان الجار معطوف على مام



له قوله في ليلة اضمحان بكسر الهمزة والحاء وتخفيف الضحيتة كذا في الروايات وهو منصرف وان كان الفذون ذاعترن لوجوه اضحية واصول الحكمة البروز والظهور قال شارح ابي ليلى مضمين لا يحرم فيها يقال ليلة اضمحان اضحية واضمحان من الضحوة في الفائق اي قرعة باب في اخلاق وشماله من اولها الى آخرها واصلان مائل من (٥١٨) كالمهم ١٢ مرقة له قوله كان النبي صلى الله عليه وسلم

في ليلة اضمحان فجعلت انظر الى رسول الله صلى الله عليه والى القمر وعليه حلته حراء فاذا هو احسن عندي من القمر واه الترمذي والدارمي وعنه ابى هريرة قال ما رايت شيئا احسن من رسول الله صلى الله عليه كان الشمس تجرى في وجهه وما رايت احدا أسرع في مشيه من رسول الله صلى الله عليه سم كنا في الارض تطوى له انا لنجهد انفسنا وانه لغير مكثرت رواه الترمذي وعنه جابر بن صرة قال كان في ساق رسول الله صلى الله عليه خموشة وكان لا يضحك الا تبسما وكنت اذا نظرت اليه قلت احل العينين وليس باحل رواه الترمذي **الفصل الثالث** عن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا تكلم رأيت كالمور يخرج من بين ثناياه رواه الدارمي وعنه كعب بن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ستر استنار وجهه حتى كان وجهه قطعة قمر وكننا نعرف ذلك متفق عليه وعنه انس ان غلاما يهوديا كان يخدّم النبي صلى الله عليه فمرض فاناه النبي صلى الله عليه بعوده فوجد اباة عند راسه يقرأ التوراة فقال له رسول الله صلى الله عليه يا يهودي انشدني يا الله الذي انزل التوراة على موسى هل تجد في التوراة نعتي وصفتي وفخرجي قال لا قال الفتي بلى والله يا رسول الله انما نجد لك في التوراة نعتك وصفتك وفخرجك وانى اشهد ان لا اله الا الله وانك رسول الله فقال النبي صلى الله عليه لا تصحابه ايقهوا هذا من عند راسه ولو الخاكم رواه البيهقي في دلائل النبوة وعنه ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انما انا رحمة مهداة رواه الدارمي والبيهقي في شعب الایمان باب في اخلاقه وشماله صلى الله عليه وسلم **الفصل الاول** عن انس قال خدمت النبي صلى الله عليه عشر سنين فما قال لي اقب ولا ليم صنعته ولا الا صنعت متفق عليه وعنه قال كان رسول الله صلى الله عليه من احسن الناس خلقا فارسلني يوما لحاجة فقلت والله لا اذهب وفي نفسي ان اذهب لما امرني به رسول الله صلى الله عليه ولم يخرجني حتى امرني على صبيان وهم يلعبون في السوق فاذا رسول الله صلى الله عليه قد قبض بقبضى من ورائي قال فنظرت اليه وهو يضحك فقال يا انيس ذهبت حيث امرتك قلت نعم انما اذهب يا رسول الله رواه مسلم وعنه قال كنت اقمته مع رسول الله صلى الله عليه وعليه برد فخبرني غليظ الحاشية فادركها اعرابي فخذها بردائه جنة شديدة ورجع بي رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجر الاعرابي حتى نظرت الى صفحة عاتق رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اثرت بها حاشية البرد من شدة جئته ثم قال يا محمد مر لي من مال الله الذي عندك فالتفت اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم صمكت ثم امره بقطعة متفق عليه وعنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم احسن الناس واجود الناس واشجع الناس ولقد فرغ اهل المدينة ذات ليلة فانطلق الناس قبل الصوت فاستقبلهم النبي صلى الله عليه وسلم قد سبق الناس الى الصوت وهو يقول لو تراعوا لم تراعوا وهو على فرس لاني طلحة عري ما عليه سرور وفي عنقه سيف فقال لقد وجدت متفق عليه وعنه

شجر جريان الشمس في قلبها بجران اسن في وجهه فيه عكس التسمية للمبالغة ١٢ مرقة له قوله انما نجد لك في التوراة نعتك وصفتك وفخرجك ما رايت شيئا احسن من رسول الله صلى الله عليه كان الشمس تجرى في وجهه وما رايت احدا أسرع في مشيه من رسول الله صلى الله عليه سم كنا في الارض تطوى له انا لنجهد انفسنا وانه لغير مكثرت رواه الترمذي وعنه جابر بن صرة قال كان في ساق رسول الله صلى الله عليه خموشة وكان لا يضحك الا تبسما وكنت اذا نظرت اليه قلت احل العينين وليس باحل رواه الترمذي **الفصل الثالث** عن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا تكلم رأيت كالمور يخرج من بين ثناياه رواه الدارمي وعنه كعب بن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ستر استنار وجهه حتى كان وجهه قطعة قمر وكننا نعرف ذلك متفق عليه وعنه انس ان غلاما يهوديا كان يخدّم النبي صلى الله عليه فمرض فاناه النبي صلى الله عليه بعوده فوجد اباة عند راسه يقرأ التوراة فقال له رسول الله صلى الله عليه يا يهودي انشدني يا الله الذي انزل التوراة على موسى هل تجد في التوراة نعتي وصفتي وفخرجي قال لا قال الفتي بلى والله يا رسول الله انما نجد لك في التوراة نعتك وصفتك وفخرجك وانى اشهد ان لا اله الا الله وانك رسول الله فقال النبي صلى الله عليه لا تصحابه ايقهوا هذا من عند راسه ولو الخاكم رواه البيهقي في دلائل النبوة وعنه ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انما انا رحمة مهداة رواه الدارمي والبيهقي في شعب الایمان باب في اخلاقه وشماله صلى الله عليه وسلم **الفصل الاول** عن انس قال خدمت النبي صلى الله عليه عشر سنين فما قال لي اقب ولا ليم صنعته ولا الا صنعت متفق عليه وعنه قال كان رسول الله صلى الله عليه من احسن الناس خلقا فارسلني يوما لحاجة فقلت والله لا اذهب وفي نفسي ان اذهب لما امرني به رسول الله صلى الله عليه ولم يخرجني حتى امرني على صبيان وهم يلعبون في السوق فاذا رسول الله صلى الله عليه قد قبض بقبضى من ورائي قال فنظرت اليه وهو يضحك فقال يا انيس ذهبت حيث امرتك قلت نعم انما اذهب يا رسول الله رواه مسلم وعنه قال كنت اقمته مع رسول الله صلى الله عليه وعليه برد فخبرني غليظ الحاشية فادركها اعرابي فخذها بردائه جنة شديدة ورجع بي رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجر الاعرابي حتى نظرت الى صفحة عاتق رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اثرت بها حاشية البرد من شدة جئته ثم قال يا محمد مر لي من مال الله الذي عندك فالتفت اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم صمكت ثم امره بقطعة متفق عليه وعنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم احسن الناس واجود الناس واشجع الناس ولقد فرغ اهل المدينة ذات ليلة فانطلق الناس قبل الصوت فاستقبلهم النبي صلى الله عليه وسلم قد سبق الناس الى الصوت وهو يقول لو تراعوا لم تراعوا وهو على فرس لاني طلحة عري ما عليه سرور وفي عنقه سيف فقال لقد وجدت متفق عليه وعنه

والشام واليمن ١٢ مرقة له قوله انما نجد لك في التوراة نعتك وصفتك وفخرجك ما رايت شيئا احسن من رسول الله صلى الله عليه كان الشمس تجرى في وجهه وما رايت احدا أسرع في مشيه من رسول الله صلى الله عليه سم كنا في الارض تطوى له انا لنجهد انفسنا وانه لغير مكثرت رواه الترمذي وعنه جابر بن صرة قال كان في ساق رسول الله صلى الله عليه خموشة وكان لا يضحك الا تبسما وكنت اذا نظرت اليه قلت احل العينين وليس باحل رواه الترمذي **الفصل الثالث** عن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا تكلم رأيت كالمور يخرج من بين ثناياه رواه الدارمي وعنه كعب بن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ستر استنار وجهه حتى كان وجهه قطعة قمر وكننا نعرف ذلك متفق عليه وعنه انس ان غلاما يهوديا كان يخدّم النبي صلى الله عليه فمرض فاناه النبي صلى الله عليه بعوده فوجد اباة عند راسه يقرأ التوراة فقال له رسول الله صلى الله عليه يا يهودي انشدني يا الله الذي انزل التوراة على موسى هل تجد في التوراة نعتي وصفتي وفخرجي قال لا قال الفتي بلى والله يا رسول الله انما نجد لك في التوراة نعتك وصفتك وفخرجك وانى اشهد ان لا اله الا الله وانك رسول الله فقال النبي صلى الله عليه لا تصحابه ايقهوا هذا من عند راسه ولو الخاكم رواه البيهقي في دلائل النبوة وعنه ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انما انا رحمة مهداة رواه الدارمي والبيهقي في شعب الایمان باب في اخلاقه وشماله صلى الله عليه وسلم **الفصل الاول** عن انس قال خدمت النبي صلى الله عليه عشر سنين فما قال لي اقب ولا ليم صنعته ولا الا صنعت متفق عليه وعنه قال كان رسول الله صلى الله عليه من احسن الناس خلقا فارسلني يوما لحاجة فقلت والله لا اذهب وفي نفسي ان اذهب لما امرني به رسول الله صلى الله عليه ولم يخرجني حتى امرني على صبيان وهم يلعبون في السوق فاذا رسول الله صلى الله عليه قد قبض بقبضى من ورائي قال فنظرت اليه وهو يضحك فقال يا انيس ذهبت حيث امرتك قلت نعم انما اذهب يا رسول الله رواه مسلم وعنه قال كنت اقمته مع رسول الله صلى الله عليه وعليه برد فخبرني غليظ الحاشية فادركها اعرابي فخذها بردائه جنة شديدة ورجع بي رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجر الاعرابي حتى نظرت الى صفحة عاتق رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اثرت بها حاشية البرد من شدة جئته ثم قال يا محمد مر لي من مال الله الذي عندك فالتفت اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم صمكت ثم امره بقطعة متفق عليه وعنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم احسن الناس واجود الناس واشجع الناس ولقد فرغ اهل المدينة ذات ليلة فانطلق الناس قبل الصوت فاستقبلهم النبي صلى الله عليه وسلم قد سبق الناس الى الصوت وهو يقول لو تراعوا لم تراعوا وهو على فرس لاني طلحة عري ما عليه سرور وفي عنقه سيف فقال لقد وجدت متفق عليه وعنه





**له قوله** يعني ثوبه بحجر اللام ليعتبر في الثوب بل في شيء من العسل وهو لا ينافي ما روى من ان العسل لم يكن يؤخذ وقال شارح ليعلق العسل ١٢ مرقة **له قوله** غاربه ليعلى الاضمارى الدينى قال المؤلف  
 تابى جليل القدر ادرك زمن عثمان وسمع اياه وغيره من  
 معنا ويشير الى نواحه وحكمه وطائفه واداب اكله و  
 اى صل ان كان ملاطفاً في الكلام لئلا يحصل لهم التبرم  
 والاسام ويسوقهم فيما يشعرون فيه اى ما شرع اليه من  
 تبليغ المواعظ والاحكام ١٢ مرقة **له قوله** من  
 قيل الرواية بالرفع وينصب ليعلى ما ذكره لانه  
 قيل الرواية بالرفع وفي خبره الرابطة مخدوف ويجوز نصب  
 بتقدير ما حكمت اياه والمعصود من هذه الجملة تأكيد صحة  
 الحديث وانها راجعة اليه والله اعلم ١٢ مرقة **له**  
 قوله ولم يرقه ما قيل المراد بالركبتين هنا الركبتان لانه  
 عبارة عن مدهما لانه لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 يمد يديه من يدي عيسى وقيل معناه لم يكن يمد يديه  
 في الجلوس على ركب جلسه كما يفعل المجازة بل جلس  
 مستويا في الصف معهم قيل معناه لم يرفع ركبته عند  
 من يجلسه بل ينفضها تعظيماً لعيسى وكل ذلك كان  
 لفظاً او بوجه تعليم اصحابه ولا ينافي هذا انه قد كان يركب  
 ما ناضركتبه بالاعتبار وغيره لانه يجوز ان يكون في  
 غير المجلس بل في الخوة اذ بعض اصحاب ١٢ لمعات  
**له قوله** لا يخرجه لانه لا يخرجه لانه لا يخرجه لانه لا يخرجه  
 واعتماده على خزانته وهذا بالنسبة الى نفسه النفية قال  
 فالما لاجل ابله وعياله فما كان يخرجه لم يخرجه  
 لضعف حاله وعدم قوته اجتهادهم وقلة كمالهم ١٢ مرقة  
**له قوله** تزيل لانه تزيل لانه تزيل لانه تزيل لانه تزيل  
 القرآن تزيله لانه تزيل لانه تزيل لانه تزيل لانه تزيل  
 قرآنه قوله وترسيل لانه تزيل لانه تزيل لانه تزيل  
 عليه او مرعاة لقوله تعالى وما عليك الا البلاغ فبشر  
 وقال ابن الملك بما يعنى وهو التبيين والايضاح  
 في الحروف وخصاصة الكلام نفى الجملة واشبات التوبة  
 ١٢ مرقة **له قوله** ما كان رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم يسير لانه يتبع في الحديث ويستعمل فيه لانه  
 كان حديثه يتابع بحيث ياتي بعضه اثر بعضه لانه  
 ١٢ مرقة **له قوله** لانه تزيل لانه تزيل لانه تزيل  
 القرع التي في جانب العلوين المدينة من مسجد قبا  
 بنى قريظة وغيره ١٢ لمعات **له قوله** كان نزل  
 وهو يوسف العيين واسمه البراء بن اوس الانصاري  
 وهو معروف بكنية قال النوى النظر بهوز الرضعة  
 غير اوز وجهه لانه الرضعة والنظر يقع على الذكر  
 الذخ والعين المحمودة ١٢ مرقة **له قوله** ما علم انه قد  
 لو عاش ابراهيم لكان نبيا قال النوى هذا الحديث  
 وجاء على الكلام من الغيبات ويوم على امره  
 وقال ابن عبد البر في تهذيبه لا ادرى ما هذا قوله  
 عليه السلام غير نبى ولو لم يذبح الا نيا كان كل واحد نبياً لانهم من ولد نوح النبي استه وهو عيسى عليه السلام  
 المقصود مدح ابراهيم وبيان ربه واستعداده لانه كان مستعداً للنبوة لو عاش ولكن لم يبعث لانه لم يبعث لانه لم يبعث لانه لم يبعث

**وعن عائشة** قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحرص على نعله ويحيط ثوبه ويعمل في بيته كما يعمل  
 احدكم في بيته وقالت كان بشر من البشر يعلى ثوبه ويحلب شاته ويخدم نفسه رواه الترمذى  
**وعن** حارثة بن زيد بن ثابت قال دخل نقر على زيد بن ثابت فقالوا له حديثنا احاديث رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم قال كنت جارة فكان اذا نزل عليه الوحي بعث الى فكتبت له فكان اذا ذكرنا  
 الذي نذكرها معنا واذا ذكرنا الاخرة ذكرها معنا واذا ذكرنا الطعام ذكره معنا  
 فكل هذا احديثكم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم رواه الترمذى **وعن** انس  
 ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا صاح في الرجل لم ينزع يده من يده حتى يكون  
 هو الذي ينزع يده ولا يصرف وجهه عن وجهه حتى يكون هو الذي يصرف وجهه عن وجهه  
 ولم يرقه ما ركبته بين يدي جالس له رواه الترمذى **وعنه** ان رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم كان لا يذخر شيئاً لغيره رواه الترمذى **وعن** جابر بن سرة قال كان رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم طويل الضمت رواه في شرح السنة **وعن** جابر قال كان في  
 كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم ترتيب وترسيل رواه ابو داود **وعن** عائشة قالت  
 ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسير في هذا ولكنه كان يتكلم بكلام بيته  
 فصل يحفظه من جلس اليه رواه الترمذى **وعن** عبد الله بن الحارث بن جزء قال ما رايت  
 احداً اكثر تبسماً من رسول الله صلى الله عليه وسلم رواه الترمذى **وعن** عبد الله بن سلام  
 قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جلس يتحدث يكثر ان يرفع طرفه الى السماء رواه  
 ابو داود **الفصل الثالث** عن عمرو بن سعيد عن انس قال ما رايت احداً كان ارحم  
 بالعباد من رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ابراهيم ابنه مسترضعاً في عوالي المدينة  
 فكان ينطلق ونحن معه فيدخل البيت وان له ليدخن وكان ظنره قيناً فاحذاه فيقبضه ثم  
 يرجع قال عمرو فقلت انور في ابراهيم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ابراهيم ابني وانه  
 مات في التدي وان له لظنرين تكملان رضاعه في الجنة رواه مسلم **وعن** علي بن  
 يهوديا كان يقال له فلان جبر كان له على رسول الله صلى الله عليه وسلم دنائير فتكافى  
 النبي صلى الله عليه وسلم فقال له يا يهودي ما عندى ما اعطيك قال فاني لا افارقك يا محمد  
 حتى تعطيني فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اجلس معك فجلس معه فصلى رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم الظهر والعصر والمغرب والعشاء الاخرة والغداة وكان اصحاب  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يتهدون وتوعدون ففطن رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 ما الذي يصنعون به فقالوا يا رسول الله يهودي يحبسك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم

وهو الذي يصنعون به فقالوا يا رسول الله يهودي يحبسك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 ما الذي يصنعون به فقالوا يا رسول الله يهودي يحبسك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم

له قوله ويقل اللغو في القاموس اللغو الفارغ لا يعتد به من كلام او غيره وكلمة لاغية لئلا فاحشة وفي الصراح اللغو يهوده كفتن ولعل المراد بالعلم عدم المراد باللغو ما سوس الذكر وقال القاري رحمه الله في الذكر المذكور

في تاليف البسيط والوسيط والوجيز فاطلق عليه اللغو نظرا الى الصوتة والبسطة مع قطع النظر عن المعنى ومنه قوله في الامرار سميات القرين والافتقار الى الله تعالى في كل المؤمنين والذين هم عن اللغو معرضون ١٢ مرارة قوله ويقل للصلوة الخ لعل وجهه ان الصلوة معراج المؤمن ومحل مناجاة المومنين فينا سبها الاطالة بلا طائلة والخطبة محل التوجه الى الخلق ودعا بهم الى الحق وفيها زيادة منقطة الربا والسمة لطلاقة اللسان في الفصاحة والبلاغة ولذا ورد في قوله الرجل طول صلواته وقصر خطبته ١٢ مرارة قوله مع الارملة فتبع اليم المرأة التي مات زوجها والارمل الرجل الذي ماتت زوجته فبين ان اذ لم يكن في الجمع بالارامل وهو بالنسبة اخص واكثر استعمالا وقيل للارامل بالمسكين من رجال او نساء كذا في النهاية وفي القاموس رجل ارمل وامرأة ارملة محتاجة مسكينة والجمع ارامل وارملة والارمل العزب وهي بهار اذا يقال للعزبة المورقة ارملة انتهى وحفظت المسكين على الارملة في الحديث قيل على ان المراد بها العزبة ١٢ المعات ١٢ قوله ولكن كذب بما جئت به الخ قال الطيبي روى ان الاغصن بن شريك قال لابي جيل يا ابا انكم اخبرني عن محمد صادق بهام كاذب فانه ليس عندنا غيرنا فقال له والشران محمد الصادق وما كذب قط ولكن اذا ذهب بنوقصه بالمواد والسقاية والحجامة والنبوة فاذا يكون سائر تزيين قوله ولكن كذب بما جئت به وضع موضع ولكن بحسبك وضعا للسبب بوضع ابي ١٢ مرارة قوله وان حجة الخ بنان طول قائمة ذلك والحجة بضم الحاء المبهمة وسكون الهمزة والزاى مقعد الازار ومن السراويل موضع الكفة قوله وضع نفسك امر من وضع يضع فلان نفسه وضعاً ووضعاً ووضعته اى اذلباد وضعه حط من قدده والمراد اختيار العبودية دون الملك ١٢ المعات ١٢ قوله ان وضع نفسك ان صديقتي وضع امر من وضع يعنى او تفسيرية لما في اشار من معنى القول والحاصل انه ادعى الى بان حط نفسك عن طمع من العبودية واخران يكون في مقام العبودية فانه في المال اعلى وفي المنازل اقله وفي ذوق الطالبيين اعلى فان الملك للشر الواحد القهار ١٢ مرارة قوله بوجه خمس عشرة سنة اى باذغال حتى الولادة والهجرة قوله سمع الضمير ويرى الضمير قال بن الملك والسرفية ان الملك لا يفتقر ضرور الملكية ونورا الربوبية فلوراه ابتداء فربما لم يطق القوة البشرية وعنه ان يحدث من ذلك غشى فاستوتس اولاً بالضم ثم غشى الملك ويجوز ان يراد بالضم ان شرح صدره قبل نزول الوحي فيمضي الانشراح ضرور اذ لا يكمل الشرح

منعنى ربي ان اظلم معاهد او غيره فلما تحل النهار قال اليهودى اشهد ان لا اله الا الله واشهد انك رسول الله وشرط مالى في سبيل الله اما والله ما فعلت بك الذي فعلت بك الا انظر الى نعتك في التوراة محمد بن عبد الله مولده بمكة ومهاجرة بطيبة ومملكه بالشام ليس بفظ ولا اقليم ولا سخاب في الاسواق ولا مئزى بالفخس ولا قول الخنا اشهد ان لا اله الا الله وانك رسول الله وهذا مالى فاحكم فيه بما اراك الله وكان اليهودى كثير المال رواه البيهقي في دلائل النبوة وعن عبد الله بن ابي اوفى قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكثر الذكر ويقل اللغو ويقل الصلوة ويقل الخطبة ولا ياتق ان عشي مع الارملة والمسكين فيقبضه له الحاجة رواه النسائي والدارمي وعن علي ان ابا جهل قال للنبي صلى الله عليه وسلم ان لا نكذبك بك ولكن نكذب بما جئت به فانزل الله تعالى فيهم فانه لا يكذبونك ولكن الظالمين بآيات الله يخدون رواه الترمذى وعن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عائشة لو شئت لسارت معي جبال الذهب جاءني ملك وان حجزته لتساوى الكعبة فقال ان ربك يقر اعليك السلام ويقول ان شئت نبيا عبدا وان شئت نبيا ملكا فنظرت الى جبرئيل عليه السلام فاشارة الى ان وضع نفسك وفي رواية ابن عباس فالتفت رسول الله صلى الله عليه وسلم الى جبرئيل كالمستشير له فاشارة جبرئيل بيده ان تواضع فقلت نبيا عبدا قالت فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ذلك لا ياكل متكئا يقول اكل كما ياكل العبد واجلس كما يجلس العبد رواه في شرح السنة

باب المبعث وابدأ الوحي الفصل الاول عن ابن عباس قال بعث رسول الله صلى

الله عليه وسلم لاربعين سنة فمكث بمكة ثلاث عشرة سنة يوحى اليه ثم امر بالهجرة فيها حشر عشر سنين ومات وهو ابن ثلاث وستين سنة متفق عليه وعنه قال اقام رسول الله صلى الله عليه وسلم بثكة خمس عشرة سنة يسمع الصوت ويرى الضوء سبع سنين ولا يرى شيئا وثمان سنين يوحى اليه واقام بالمدينة عشرة اوتو في وهو ابن خمس وستين سنة متفق عليه وعن انس قال توفاه الله على راس ستين سنة متفق عليه وعنه قال قبض النبي صلى الله عليه وسلم وهو ابن ثلاث وستين وابوبكر وهو ابن ثلاث وستين وعمر وهو ابن ثلاث وستين رواه مسلم قال محمد بن اسمعيل البخارى ثلاث وستين اكثر وعن عائشة رضى الله عنها قالت اول ما بدى به رسول الله صلى الله عليه وسلم من الوحي الرؤيا الصادقة في النوم فكان لا يرى رؤيا الا جاءت مثل فلق الصبح ثم حجب اليه الخلاء وكان يخلو بغار حراء فينبئت فيه وهو التعب اليبالى ذوات العدد قبل ان ينزع الى اهله ويتزود لذلك ثم يرجع الى خديجة فيتزود لمثلها حتى جاءه الحق وهو في غار حراء فجاءه الملك فقال اقرأ فقال ما انا بقارئ قال فاخذني

بسنين واثنا عشر من سنين وان الله ان ثلاث وستين وعنه ١٢ مرارة قوله في الامارات اى في رواية في تفسيره وقوله في شرح صدره الا بعد وصوله الى البحرين سنة وليعتد ان يكون واسطة بين الشرحين ١٢ مرارة قوله وهو ابن ثلاث وستين قال العلماء اجمع بين الروايات ان من روى عن ستين عدنى المولود لوفاة ذن روى ثلث وستين لم يرد ما من روى عن ستين لم يرد الكسور كذا في تهذيب الاسماء ١٢ قوله ثلاث وستين اكثر الخ لى رواية قال النودى في شرح صحيح مسلم ذكر ثلاث روايات احدثها الله صلى الله عليه وسلم ولم يرد ما من روى عن ستين



باب المبعث

٥٢٣

له قوله في فرجها وهو السبعين ما دام في الكرش على ما في الصحيح والضمير الى الجوز فانه وان يطلق على الذكر والاشياء الا ان اللفظ نونته يقال هذا الجوز وان اردت ذكر الكذا في النهاية قوله وسلاها بالفتح اسين وخفيف  
السلام في اناس الشيعة والاول شبه لان الشيعة تخرج  
بعد الولد ولا يكون الولد فيها حين يخرج كذا في النهاية ١٢  
مرقاة ١٢ قوله وثبت النبي صلى الله عليه وسلم ساجدا  
لبي شرح مسلم للنووي فان قيل كيف اتهم في الصلوة مع  
وجود النجاسة على ظهره اجاب القاضي حياض بان ليس هذا  
بخس لان الفرس ورطوبته البعد طاهران وانما النجس الدم  
وهو مذموم مالك ومن وافقه من ان روث ما يولك لحم طاهر  
ومذمومنا ومذموم الى صفة انه نجس وهذا الذي قاله القاضي  
ضعيف لان هذا السلام من النجاسة من حيث انك  
من الدم في الغالب ولانه ذميمة عماد الا اذا ان قلت حتى على  
تقدير ان يكون مذمومة والا فمذمومة نجسة اتفاقا وكان النووي  
غفل عن التصريح في الحديث بذكر الدم حتى تعلق بان  
السلام لا ينفسك عن الدم غالباً ثم قال والجواب المرضي انه  
صلى الله عليه وسلم لم يعلم ما وضع على ظهره فاستمر في سجوده  
استصفاً بالطهارة قلت ورد بان لو كان كذلك لاشبهه  
جبريل فان الصلوة مع النجاسة لا يصح ولا بد من اليقين  
في مثل ذلك فاجاب الصواب ما في شرح الستة قيل  
كان هذا الصنيع منهم قبل تحريم الاشارة من الفرس والدم  
فلم يكن يبطل الصلوة بها قال الطيب ولعل شباته على ذلك  
كان مراد للكسوة والظهار الى صنع اعداء النبي رسول  
لما خدمهم اقتداء ببلادهم والذكر والدار ثلاثاً ١٢ مرقاة ١٢  
قوله عمرو بن هشام كان كني ابا الحكم فانه النبي صلى الله  
عليه وسلم اقبل فطبت عليه هذه الكنية ١٢ قوله  
تقدرا يتم صري الخوازمي عن عمار بن الوليد في الحديث  
ولم يكن يقتل بيد رجل مات بارض الحبشة وعقبته بن ابي  
سفيان اما قبل بعد ان رجوعه عن بعد امية بن خلف لم يطلع  
في القليب فما ذكر يكون باعتبار الاكثر ونظيره حقيقة الى ان  
بالنظر في كتب السير والشكل الحديث بانك كيف استمر على  
الله عليه وسلم في الصلوة مع اصابة النجاسة على ظهره وجوب  
اولا بان الفرس طاهر عند مالك ومن وافقه وانما النجس  
الدم وتعلق بان الفرس لم يفر من كان مع الدم وثانياً  
بان الفرس والدم كانا داخلين تحت السلام وجملة السلام  
طاهر وتعلق بان ذميمة مشرك واجب بان ذلك قيل  
تحريم ذميمة وقال النووي الجواب المرضي انه صلوا لم يعلم  
ما وضع على ظهره فاستمر في سجوده استصفاً بالاصل للطهارة  
وتعلق بان ينبغي ان يعيده بعد العلم فاجاب ان النجاسة  
بان الاعادة انما تجب في الغرض فان ثبت انها كانت  
في الغرض فالوقت مرسوع للعلم اعاده وانما هو الجواب عند  
الحنفية ١٢ معات ١٢ قوله وكان الضمير اسماً راجع الى  
مفعول لقيت الاول المقدر واشد خبره ويجوز ان يكون ما  
لقيت اسم كان واشد خبره المتقدم ١٢ قوله لم يكن

تخرج من صفح هذا الجبل وفي رواية ان خيلاً تخرج بالوادى تريد ان تخير عليكم اكنتم مصدق  
قالوا نعم ما جرت بنا عليك الاصد قال قال فاني نذير لكم بين يدي عذاب شديد قال ابولهب تبارك  
الهدا جمعنا فنزلت تبث يد ابى لهب وتب متفق عليه وعن عبد الله بن مسعود قال يسما  
رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي عند الكعبة وجمع قرشي في مجالسهم اذ قال قائل ايكم  
يقوم الى جزور ال فلان فيعد الى فرثها ودمها وسلاها ثم يهله حتى اذا سجد وضعه بين كفيه  
فانبعث اشقا هم فلما سجد وضعه بين كفيه وثبت النبي صلى الله عليه وسلم ساجدا فضحكوا حتى  
قال بعضهم على بعض من الضحك فانطلق منطلق الى فاطمة فاقبلت تسعي وثبت النبي صلى الله  
عليه وسلم ساجدا حتى القته عنه واقبلت عليهم تسبهم فلما قف رسول الله صلى الله عليه وسلم  
الصلوة قال اللهم عليك بقرشي ثلثا وكان اذا دعا دعانا ثلثا واذا سال سال ثلثا اللهم عليك بعمرو  
ابن هشام وعنته بن ربيعة وشيبة بن ربيعة والوليد بن عتبة وامية بن خلف وعقبة بن  
ابى معيط وعمارة بن الوليد قال عبد الله فانه لقد رأيتهم صرعى يوم بدر ثم سجدوا الى القلب  
قلوبهم ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم واتبع اصحاب القلب لعنة متفق عليه وعن  
عائشة انها قالت يا رسول الله هل اتى عليك يوم كان اشد من يوم احد فقال لقد لقيت من  
قومك وكان اشد ما لقيت منهم يوم العقبة اذ عرضت نفسي على ابن عبد ياليل بن كلال فاجئني  
الى ما اردت فانطلقت وانا مبهوم على وجهي فلم استقم الا بقرن الثعالب فرفعت راسي فاذا انا  
بسمائة قد اظلمت فنظرت فاذا فيها جبرئيل فناداني فقال ان الله قد سمع قول قومك وما ردوا  
عليك وقد بعث اليك ملك الجبال لتامره بما شئت فيهم قال فناداني ملك الجبال فسلم على ثم  
قال يا محمد ان الله قد سمع قول قومك وانا ملك الجبال وقد بعثت ربك اليك لتامرني بامر  
ان شئت ان اطبق عليهم الاحشيين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بل ارجوان يخرج  
الله من اصلا بهم من يعبد الله وحده لا يشرك به شيئا متفق عليه وعن ابن ان رسول الله  
صلى الله عليه وسلم كسرت ربا عيتي يوم احد وثبت في راسه فجعل يسلم الدم عنه ويقول  
كيف يغفر قوم شجر اوراس نبيهم وكسر وارباعيته رواه مسلم وعن ابى هريرة قال قال رسول  
الله صلى الله عليه وسلم اشتد غضب الله على قوم فعلوا بنيتيه يشير الى ربا عيته اشتد  
غضب الله على رجل يقتله رسول الله في سبيل الله متفق عليه وهذا الباب خال عن  
الفصل الثاني الفصل الثالث عن يحيى بن ابي كثير قال سألت ابا سبلمة بن  
عبد الرحمن عن اول ما نزل من القرآن قال يا ايها المدثر قلت يقولون اقربا باسم  
ربك قال ابو سلمة سألت جابرا عن ذلك وقلت له مثل الذي قلت لي

عوضا فان الة كرهه و الة سنى اخرى وهو احد ذكره شارح وسى الفائق الا ان عثمان جملان الطبقان بكه وهو ابو اليسر والامر مرقاة ١٢ قوله كسرت  
عبد ياليل كسر الدال واللام الاولى ابن كلال بضم الكاف قال الحسن بن ابي عمير في الحديث الذي كسر عبد ياليل نفسه وعنه الى النسب ان كلال عمه لالوه وانه عبد ياليل بن عمرو بن عمرو ويقال اسم ابن عمه  
ابى مسعود وكان ابن عبد ياليل بن اكارا بل طائف بن ثقيف وقيل انه قدم مع وفطاف ستة عشر فاعلم وذكره ابن عبد البر في الصحابة ولكن ذكر الواقدي ما يدل على انه لم يسلم ١٢ مرقاة ١٢ قوله الا ان عثمان جملان

١٢ قوله كسرت  
عبد ياليل كسر الدال واللام الاولى ابن كلال بضم الكاف قال الحسن بن ابي عمير في الحديث الذي كسر عبد ياليل نفسه وعنه الى النسب ان كلال عمه لالوه وانه عبد ياليل بن عمرو بن عمرو ويقال اسم ابن عمه  
ابى مسعود وكان ابن عبد ياليل بن اكارا بل طائف بن ثقيف وقيل انه قدم مع وفطاف ستة عشر فاعلم وذكره ابن عبد البر في الصحابة ولكن ذكر الواقدي ما يدل على انه لم يسلم ١٢ مرقاة ١٢ قوله الا ان عثمان جملان

له قوله لا صدك الخ اخبارها سمع واحمد لكن لا يدل على المطلوب لانه قال في آخره قلت وثروني فنزلت يا ايها المدثر وقد سبق في حديث عائشة ان اول ما نزل من القرآن اقرأ باسم ربك فارجع بان مراده الاول للشمس

اول ما نزل على الاطلاق اقرأ باسم ربك واولية سورة

له قوله والرجز الرجز بالكر والضم القدر وجادة الاثنا

والغنا والشرك اوق له قوله فاستخرج منه

بعضين اى واغليظا وهوام المفسد والمعاصي في

القلب قوله في طست لفتح الطاء ويحسر وبين همدية واو

يد بن سين الاخرة قال ابن الملك الطست لفتح الطاء

وفيها لغات طس وطس وكست وطست وطسته وطسته

بالفتح والكسرين ذهب لعل اختير لما فيه من معنى الذباب

ولما فيه جرته استعماله في الشريعة اما لكون الملائكة غير

مكفين بافعالها او لوقوعه قبل تقرير الاحكام ١٢ مرقة

اوت قد وقع الشق له من الشر عليه ولم مرار فخذ عليه

هو ابن عشرين ثم عن راجا جبريل عليها السلام لربنا

مراوم في المعراج ليلة الاسراء ١٢ مرقة له قوله يا

زمرم الخ استدل به على ان افضل مياه العالم حتى ما را الكوش

لكن المار الذي سمع من بين اصابعه صلى الله عليه وسلم

فما شك انه افضل المياه على الاطلاق لكونه من اشره

الشرقة وما زمرم من اشرق من اصيل اللينة ولان لا يجز

الكان في يده صلى الله عليه وسلم الخ ثم قد يقال انه

البارك اكل بن اكل ١٢ مرقة له قوله جبرائيل

هو حجر الاسود قيل انه حجر معروف بزقاق الحجر من السجود

او بين بيت خديجة ١٢ مرقة له قوله الشق القران خديج

اكل بن ايل في وقت نوم الناس في لحظة فلا يرم

شعور اناس في جميع الافاق بذلك حتى يجب اشتباه

في جميع الامم التي كان القران العالم عليهم في ذلك الوقت

قال لا امام الا محمد بن الرازي انما ذهب السكر الى اذنب

لان الانشاق امر ابل وودع قويم وجه الارض وبلغ

بلغ التواتر والواجب ان المواثق قد قلده وبلغ مبلغ

التواتر واما الخائف فيما ذبل او حسب نحو الخوف

والقران اهل دليل واقوعه شابه وامكانه لا شك فيه

له عقلا وقد افرجه الصادق نجيب اعتقاد ووقوعه واما

استماع الخوق والالتيام فحديث اللام ١٢ سيد مرقة

له قوله بل يعفر محمد وجهه في التراب التعفير ترتيب

الوجه عفر وجهه في التراب مرتضيه كناية عن السجدة

قوله فما فهم منه الا وهو الحديث اعراب الطيب هذا الكعب

بوجين احد ما ان قوله الا هو يكس حال سدا لقال

كما سدا الخ جبهه ضربه زيدا اقا ما لعنا با فخي اصحاب

ايه جيل من امر ايه جيل لا تكوس حقيقه وثانيها ان

في فخي راجع الى ايه جيل دني منه الى الامر له بالفخي

ابو جيل صحابه كما ناس امره على حال من الاحوال لا

هذه الحال فافهم ١٢ المعات له قوله الطعينة اى

المرأة المسافرة وقيل لها ذلك لانها تطعن مع الزوج

حيث تطعن او لانها تمش على الرحلة اذ تطعت وقيل الطعينة المرأة في اليهودي ثم قيل لليهودي بلا امرأة والمرأة بلا يهودي كذا في النهاية ١٢ مرقة

له قوله لرجلان لفتح اوله وهم كرم وضيان ولفحان كمانى النعمين هو

من نيل الكلام من لغة الى الاخرى والمراد بهنا الفسر واليهين ١٢ الم له قوله بردة اى كسا مخططا والمعنى جامل البردة وسادة له من تومدا الشى جعله تحت راسه ١٢ مرقة

باب

المدثر مخصوصة بما نزل بعد فقرة الوهي او ٥٢٣

فقال لي جابر لا احد ثك الابطاحد ثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال جاورت بحراء شهرا فلما

قضيت حواري هبطت فنوديت فنظرت عن يميني فم ارضيا ونظرت عن شمالي فلما ارضيا ونظرت

عن خلفي فم ارضيا فرفعت راسي فرايت شيئا فانبثت خديجة فقلت دثروني فدثروني وصبوا علي فاع

باردا فنزلت يا ايها المدثر قم فانذرو ربك فكبر وثيابك فطهر والرجز فاجرو وذلك قبل ان تفرض الصلاة

متفق عليه باب علاقات النبوة الفصل الاول عن انس ان رسول الله صلى الله عليه

اتاه جبرئيل وهو يلعب مع الغلمان فاخذه فصرعه فشق عن قلبه فاستخرج منه علقة فقال هذا حظ

الشیطان منك ثم غسله في طست من ذهب بهاء زمزم ثم لامه واعاده في مكانه وجاء الغلمان يسعون

الى امة يعنى ظئره فقالوا ان محمدا قتل فاستقبلوه وهو منتقع اللون قال انس فكنت ارى اثر

المخيط في صدره رواه مسلم وعن جابر بن سمرة قال قال رسول الله صلى الله عليه انى لا عرف حجرا مكة

كان يسلم على قبل ان ابعث انى لا عرفه الان رواه مسلم وعن انس قال ان اهل مكة سألوا

رسول الله صلى الله عليه ان يريهم اية فاراهم القمر شقين حتى رآوا جزءا بينهما متفق عليه وعن

ابن مسعود قال انشق القمر على عهد رسول الله صلى الله عليه ففرقتين فرقة فوق الجبل وفرقة دونه

فقال رسول الله صلى الله عليه اشهدوا متفق عليه وعن ابى هريرة قال قال ابو جهل هل يعفر محمد

وجبه بين اظهركم فقول نعم فقال واللات والعزى لئن رايتنه يفعل ذلك لا طان على رقبته فلق

رسول الله صلى الله عليه وهو يصلى زعم لي طاعلى رقبته فما فهم منه الا وهو يكس على عقبه ويتقى

بيديه فقول له مالك فقال ان بيته وبينه كخند قامن نار وهو لا واجنحة فقال رسول الله صلى الله

عليه وسلم لو دنائى لاحتطفته الملائكة عضوا عضوا رواه مسلم وعن عدى بن حاتم قال بينا

انا عند النبي صلى الله عليه وسلم اذا اتاه رجل فشكا اليه الفاقة ثم اتاه الاخر فشكا اليه فطرح السيل فقال

يا عدى هل رايت الحيرة فان طالت بك حيوة فلتزين الطعينة ترشحل من الحيرة حتى تطوف بالكعبة

لا تخاف احد الا الله ولئن طالت بك حيوة لتفحن كنوز كسرى ولئن طالت بك حيوة لترين الرجل

يخرج ملاكفة من ذهب او فضة يطلب من يقبله فلا يجد احدا يقبله منه وليلقين الله احدكم يوم

يلقاؤه وليس بينه وبينه ترجمان يترجم له فيقولن المر ابعث اليك رسولا فيبلغك فيقول

بلى فيقول المر اعطك مالا وافضل عليك فيقول بلى فينظر عن يمينه فلا يرى الا جهنم ويطر

عن يساره فلا يرى الا جهنم انقوا النار ولو بشق تمرة فمن لم يجد فبكلمة طيبة قال عدى فرايت

الطعينة ترشحل من الحيرة حتى تطوف بالكعبة لا تخاف الا الله وكنت فيمن اقمه كوز كسرى بن هرمز

ولئن طالت بك حيوة لترون ما قال النبي ابو القاسم صلى الله عليه وسلم يخرج ملاكفة رواه البخارى وعن

خباب بن الارت قال شكونا الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو متوسد بردة في ظل الكعبة

حيث تطعن او لانها تمش على الرحلة اذ تطعت وقيل الطعينة المرأة في اليهودي ثم قيل لليهودي بلا امرأة والمرأة بلا يهودي كذا في النهاية ١٢ مرقة

له قوله لرجلان لفتح اوله وهم كرم وضيان ولفحان كمانى النعمين هو

من نيل الكلام من لغة الى الاخرى والمراد بهنا الفسر واليهين ١٢ الم له قوله بردة اى كسا مخططا والمعنى جامل البردة وسادة له من تومدا الشى جعله تحت راسه ١٢ مرقة

وقد لقينا من المشركين شدة فقلنا لا تدعو الله ففقد وهو محمّدٌ وجهه وقال كان الرجل فيمن كان قبلكم محفراً في الارض فيجعل فيه فيجاء بمنشار فيوضع فوق راسه فيشق باثنين فما يصده ذلك عن دينه ويشط يا مشاط الحديد ما دون حجمة من عظم وعصب وما يصده ذلك عن دينه والله لا يتيمن هذا الامر حتى يدير الراكب من صنعاء الى حضرموت لا يخاف الا الله والذئب على غنمه ولكنكم تستعجلون رواه البخاري وعنه انس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخل على ام حرام بنت ملحان وكانت تحت عبادة بن الصامت فدخل عليها يوماً فاطعمته ثم جلست تعلق راسه فنام رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم استيقظ وهو يضحك قالت فقلت وما يصححك يا رسول الله قال ناس من امتي عرضوا على غزاة في سبيل الله يريدون شبيه هذا البحر ملوكاً على الاسيرة او مثل الملوك على الاميرة فقلت يا رسول الله ادع الله ان يجعلني منهم قد علمتها ثم وضع راسه فنام ثم استيقظ وهو يضحك فقلت يا رسول الله ما يضحكك قال ناس من امتي عرضوا على غزاة في سبيل الله كما قال في الاولى فقلت يا رسول الله ادع الله ان يجعلني منهم قال انت من الاولين فركبت ام حرام البحر في زمن معاوية فصرعت عن دأبتها حين خرجت من البحر فهلكت متفق عليه وعنه ابن عباس قال ان فهداً اقدم مكة وكان من ازد شنبوة وكان يرتقي من هذا الزرع فسمع سفهاء اهل مكة يقولون ان محمداً مجنون فقال لو اني رايت هذا الرجل لعل الله يشفيه على يدي قال فلقبها فقال يا محمداً اني ارتقي من هذا الزرع فهل لك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان المحمداً لله شامة ونستعينه من يمهده الله فلا مضل له ومن يضلل الله فلا هادي له واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمداً عبده ورسوله اما بعد فقال اعدوا علي كلماتك هؤلاء فاعادهن عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث مرات فقال لقيتموه قول الكهنة وقول السحرة وقول الشعراء فما سمعتم مثل كلماتك هؤلاء ولقد بلغن قاموس البحر هات يدك ابايعك على الاسلام قال فبايعه رواه مسلم وفي بعض نسخ المصابيح بلغنا ناعوس البحر وذكر حديثنا ابي هريرة وجابر بن سمرة بهلك كسرى والاخر لتفتحن عصابتني باب الملاحم وهذا الباب خال عن الفصل الثاني الفصل الثالث

عن ابن عباس قال حدثني اوسفيان بن حرب من فيه الى في قال انطلقت في المدينة سنة كانت بيني وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فبينما انا بالشام اذ جئ بكتاب من النبي صلى الله عليه وسلم الى هرقل قال وكان دحية الكلبي جاء به فدفعه الى عظيم بصري فدفعه عظيم بصري الى هرقل فقال هرقل هل ههنا احد من قوم هذا الرجل لذي عزم ان ياتي بالواضع فيبعث

ام التي لم يسم في لغة العرب والصواب في قاموس البحر وهو سلمة وسطر ١٢ مرقة والمعات ١٢ قوله من فيه الى في له الحديث الذي اروي عن ابن عباس في بعض نسخ المصابيح بلغنا ناعوس البحر بالنون والعين وهو تصحيف وتحريف قال التورثي وفي كتاب المصابيح بلغنا وهو خطأ لا يميل الى تقييده من طريق السنن والرواية لم يروها ناعوس البحر ايضا خطأ وكذلك رواه مسلم في كتابه وغيره من اهل الحديث وقد هو ما فيه والظاهر انه سمع بعض الرواة اخطأ في فروعنا ونحن من الالفاظ

له قوله واجلسوا اصحابي خلفي وانما اجلسهم خلفي لكون اهل بيته عليهم السلام في كذب ولا يستجروا منه اولى من ان يشيروا اليه ويدلوا عليه بما ينالكم ابا بيار واو تحريك راس ونحو ذلك ولا يجازي قصصه تقريبه لظهور كونه في  
في النسب على ما يقتضيه اللاب ١٢ مرقة له قوله لولا  
وتمثل ان يكون معناه لولا مخالفة ان يكون في لولا اللذين  
وهو ان الكذب كان قبيحا في الجارية ايضا ١٢ المعات  
له قوله كيف حسبنا محب ما يبعه الانسان من مغاير  
ابا بيار ذكره في حقه في اعم من النسب ولنا صل عنه له  
قوله في حسبنا فان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
هو محمد بن عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف  
وانا ابو سفيان بن حرب بن امية بن عبد شمس بن عبد مناف  
وليس في النفر من هذا من بني عبد مناف غيري ١٢ مرقة  
له قوله من ملك الجاهل يكثر الجور ملك صفة شبهة  
في رواية كريمة والاصيلة والى الوقت وابن عسكرو لابي ذر  
عن ابي بصير بن ملك بن مخرج من ملك فضل ماض ولابي ذر  
في رواية من ابا بيار ملك باسقاط من والاول شهر المعاش  
له قوله بل منغفاهم والمراد بالاشراف اهل النخوة والاشرف  
الاشرف والاولاد بل ابي بكر وعمر من اهل بيته  
يرقى كذا ذكره بعضهم وتفسيره بن العرين وعمره كان  
من اهل النخوة فنقول في سفيان بن حرب بن امية بن عبد مناف  
له قوله لولا ان يكون الحرب بيننا وبينه سجالا لكانت مرة لنا ومرة  
علينا واصلا ان المستقين باسجل يكون لكل سجل قول  
من الساجلة المتفجرة لان كل من الواردين ولو اكل  
منها يوم في الاستقار وفي الكرم في سجالا ولا و  
بوجوه سبعين نخبة جميع جمع سجل فكون في المتقربوا  
كالمتقين يتبعه فزادوا وهدوا والساجلة ان فعل  
كل من الضمير مثل بالفضل صاحب ١٢ مرقة قوله  
سجالا هو نزال منارة فليتب عن نزال من افرى عظمت  
في تفسير قوله سجالا ١٢ مرقة قوله والشرا ما كمنى الولا  
ماقت على كلمة والمراد بها جملة سفينة قوله ادخل فيها  
في اشارة الى قوله شياكله مما يطعن في سفينة قوله غير  
بذره في غير هذه الجملة التي فيها يجوز احتمال الفدية في مدة  
الهدية ١٢ مرقة قوله كذلك الرسل تنبي الازياء  
الى ان العار دار استوار ولذا قال بعض العارفين ما دمت  
في هذه العار لا تستغرب وقوع الاكثار وقد قال الله تعالى  
وعسى ذلكم بلا من ربكم عظيم والغالب ان البلا لابل بولار  
كما اشار اليه صلى الله عليه وسلم بقوله اشهد الناس بلا الاله  
ثم الاول ١٢ مرقة قوله باب في المعراج العروج  
هو الذهاب في صعود المعراج مفعول منه فكانه آلت  
له قال القاضي عياض اخذت الناس في الاسرار وروى  
الله صلى الله عليه وسلم في اعمام جميع ذلك في النام  
واصح الذي عليه اكثر الناس وسقط السلف عايشات  
من الفقهاء والحنبلين والحنبلين انما سري بحسبه الشريف ١٢  
مرقة له قوله وربما قال في الجرح لولا قول الخفية بان  
اعظم الجرح ان القصة واحدة ثم اختلفت الروايات في تعيين مكان الاسرار في بعضها وانما في اعظم وفي بعضها في الجرح وفي بعضها في الجرح وفي بعضها في الجرح  
شعب ابي طالب في بعضها في بيت ام باني وهو اشهر والجمع بين هذه الاقوال على ما ذكره في فتح الباري اشبات في بيت ام باني وبيتها في شعب ابي طالب فخرج متفجيرة واصناف البيت الى نفس الشريف

باب ١٢ في المعراج

في نفر من قريش فدخنا على هرقل فاجلسنا بين يديه فقال اتيكم اقرب نسبا من هذا الرجل الذي  
يزعم انه نبي قال ابو سفيان فقلت انا فاجلسوني بين يديه واجلسوا اصحابي خلفي ثم دعابا برحمة الله  
فقال قر له من اني سائل هذا عن هذا الرجل الذي يزعم انه نبي فان كان نبي فكنز بوءه قال ابو سفيان  
وايضا لولا مخالفة ان يوثق على الكذب لكن ثبت ثم قال لترجمانه سله كيف حسبنا فيكم قال قلت هو  
فيما ذو حسب قال فهل كان من ابا بيار من ملك قال قلت لا قال فهل كنتم تتهمونه بالكذب قبل ان يقول  
ما قال قلت لا قال ومن يتبعه اشرف الناس ام ضعفاء هم قال قلت بل ضعفاء هم قال يزيدون ام  
ينقصون قال قلت لابل يزيدون قال هل يرتد احد منهم عن دينه بعد ان يدخل فيه سخطا له قال  
قلت لا قال فهل قاتلتموه قلت نعم قال فكيف كان قتالكم اياه قال قلت يكون الحرب بيننا وبينه  
سجالا يصيب منا ونصيب منه قال فهل يغدر قلت لا ونحن منه في هذه المدة لاندرى ما هو  
صانع فيها قال والله ما امكنني من كلمة ادخل فيها شيئا غير هذه قال فهل قال هذا القول احد  
قبله قلت لا ثم قال لترجمانه قل له اني سالتك عن حسبنا فيكم فرعمت انه فيكم ذو حسب وكذلك  
الرسول تبعث في احساب قومها وسالتك هل كان في ابا بيار ملك فرعمت ان لا فقلت لو كان من ابا بيار  
ملك قلت رجل يطلب ملك ابا بيار وسالتك عن اتباعه اصغفائهم ام اشرفهم فقلت بل ضعفاء هم  
وهما اتباع الرسول وسالتك هل كنتم تتهمونه بالكذب قبل ان يقول ما قال فرعمت ان لا فعرفت  
انه لم يكن ليذع الكذب على الناس ثم يذع في الكذب على الله وسالتك هل يرتد احد منهم  
عن دينه بعد ان يدخل فيه سخطا له فرعمت ان لا وكذلك الايمان اذا خالط نياشته القلوب  
وسالتك هل يزيدون ام ينقصون فرعمت انهم يزيدون وكذلك الايمان حتى يتيم وسالتك  
هل قاتلتموه فرعمت انكم قاتلتموه فتكون الحرب بينكم وبينه سجالا ينال منكم وتناول من و كذلك  
الرسول يستل ثم تكون لها العاقبة وسالتك هل يغدر فرعمت انه لا يغدر وكذلك الرسول  
لا تغدر وسالتك هل قال هذا القول احد قبله فرعمت ان لا فقلت لو كان قال هذا القول احد  
قبله قلت رجل اتيهم يقول قيل قبله قال ثم قال بما امركم قلنا يا امرئنا بالصلوة والزكاة والصدقة والعفاف  
قال ان يك ما تقول حقا فانه نبي وقد كنت اعلما به خارجا ولم اكن اظنه منكم ولو اني اعلما اني اخلص اليه  
لا حببت لقاءه ولو كنت عنده لغسلت عن قدميه وليلتغنن ملكه ما تحت قدمي ثم دعابا بكتاب رسول الله  
صلى الله عليه وسلم متفق عليه وقد سبق تمام الحديث في باب الكتاب الى الكفار باب في المعراج الفصل  
الاول عن قتادة عن انس بن مالك عن مالك بن صعصعة ان نبي الله صلى الله عليه وسلم حدثهم عن ليلة  
اسرى بي بيما انا في العظيم وربما قال في الحجر مضطجعا اذا نزلت فتشق ما بين يدي الى هذه يعني  
من نغرة شوه الى شعرته فاستخرج قلبي ثم اتيته بطست من ذهب فموا امانا فغسل قلبي ثم اغتسلت ثم اعيد

من نغرة شوه الى شعرته فاستخرج قلبي ثم اتيته بطست من ذهب فموا امانا فغسل قلبي ثم اغتسلت ثم اعيد

له قوله قال له البراق سمى بسنة سيوكا بركي وقيل بكون البرق يضيء المعان وقيل كونه ذا الوهن يقال شاة برقا اذا كان في خلال صوفها الابيض طاقات سودة تتلألأ ان يكون مشتقا من اني المراد به - لغات اهل الارض

شرح سلم قالوا هو اسم اللذابة التي ركبا رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا الاسرار ١٢ مرقة له قوله حتى اتى السمار

وفي رواية ثم غسل البطن بماء زمزم ثم ملئ ايمانا وحكمة ثم اتيته بدا آتية دون البغل و فوق الحمار  
ابيض يقال له البراق يبيض خطوه عندي قصي طرفه فجلت عليه فانطلق بي جبرئيل حتى اتى السماء  
التي فيها فاستفتح قيل من هذا قال جبرئيل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم  
قيل مرحبا به فنعمة المبعي جاء فقته فلما خلصت فاذا فيها آدم فقال هذا ابوك آدم فسلم عليه فسلمت  
عليه فرد السلام ثم قال مرحبا بالابن الصالح والنبي الصالح ثم صعد بي حتى اتى السماء الثانية  
فاستفتح قيل من هذا قال جبرئيل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم  
قيل مرحبا به فنعمة المبعي جاء فقته فلما خلصت اذ ابيحني وعيسى وهما ابنا خالته قال هذا ابيحني  
وهذا عيسى فسلم عليهما فسلمت فردا ثم قال مرحبا بالابن الصالح والنبي الصالح ثم صعد بي  
الى السماء الثالثة فاستفتح قيل من هذا قال جبرئيل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه  
قال نعم قيل مرحبا به فنعمة المبعي جاء فقته فلما خلصت اذ يوسف قال هذا يوسف فسلم عليه فسلمت  
عليه فردا ثم قال مرحبا بالابن الصالح والنبي الصالح ثم صعد بي حتى اتى السماء الرابعة فاستفتح قيل  
من هذا قال جبرئيل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعمة  
المبعي جاء فقته فلما خلصت فاذا ادريس فقال هذا ادريس فسلم عليه فسلمت عليه فردا ثم قال مرحبا  
بالابن الصالح والنبي الصالح ثم صعد بي حتى اتى السماء الخامسة فاستفتح قيل من هذا قال  
جبرئيل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعمة المبعي جاء فقته فلما  
خلصت فاذا هارون قال هذا هارون فسلم عليه فسلمت عليه فردا ثم قال مرحبا بالابن الصالح والنبي  
الصالح ثم صعد بي حتى اتى السماء السادسة فاستفتح قيل من هذا قال جبرئيل قيل ومن معك  
قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعمة المبعي جاء فقته فلما خلصت فاذا موسى قال  
هذا موسى فسلم عليه فسلمت عليه فردا ثم قال مرحبا بالابن الصالح والنبي الصالح فلما جا وزيت بكى  
قيل له ما يبكيك قال ابكي لان ظلاما بعث بعدى يدخل الجنة من امتي اكثر ممن يدخلها من امتي  
ثم صعد بي الى السماء السابعة فاستفتح جبرئيل قيل من هذا قال جبرئيل قيل ومن معك قال  
محمد قيل وقد بعث اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعمة المبعي جاء فلما خلصت فاذا ابراهيم قال هذا  
ابوك ابراهيم فسلم عليه فسلمت عليه فردا السلام ثم قال مرحبا بالابن الصالح والنبي الصالح  
ثم رفعت الى سدرة المنتهى فاذا انقها مثل قلال هجر واذا اوردفها مثل اذان القبيلة قال هذا  
سدرة المنتهى فاذا اربعة انهار نهران باطنان ونهران ظهران قلت ما هذان يا جبرئيل  
قال اما الباطنان فههران في الجنة واما الظهران فالنيل والفرات ثم رفعت الى البيت المعمور  
ثم اتيته باناء من خصر واناء من لبن واناء من عسل فاخذت اللبن قال هي الفطرة

١٣ وان لم يترك كعبته وان يكون من باب الاستعارة في الاسم بان شيبها بهي الحنة في البصر والعذبة ١٢ مرقة له قوله فاخذت اللبن الخمر قال ابن  
دعجرتين اسم موضع يصنع فيه العقال يصفون ولا يصفون ١٢ لغات له قوله الباطنان انما قال باطنان نظار امرها فلا يهتدي العقل الى وصفها ولا يراها تخيان عن ايمان الناظرين ١٢ مرقة له قوله اما الظاهر  
فالنيل والفرات قال لقاضي هذا الحديث يدل على ان سدرة المنتهى في الارض لخروج النيل والفرات من اصلها وقال ابن الملك كمل ان يكون المراد منها ما عرفنا من اصل السدرة



له قوله فقال قيل لعل اختصاص موسى بالنسبة في هذا المقام لا اختصاصه بكلام الله تعالى في الدنيا من من ساير الانبياء وقد بلغ عليه السلام في النصيحة والشفقة لهذه الامة في هذه القضية وفي غير ذلك يظهر من

انت عليها وامتك ثم فرضت على الصلوة خمسين صلوة كل يوم فرجعت فرمرت على موسى فقال بما  
أمرت قلت أمرت بخمسين صلوة كل يوم قال ان امتك لا تستطيع خمسين صلوة كل يوم واني والله  
قد جرت الناس قبلك وعاجت بني اسرائيل اشد المعالجة فارجع الى ربك فسله التخفيف لا منك  
فرجعت فوضع عنى عشر افرجعت الى موسى فقال مثله فرجعت فوضع عنى عشر افرجعت الى موسى  
فقال مثله فرجعت فوضع عنى عشر افرجعت الى موسى فقال مثله فرجعت فوضع عنى عشر افرجعت  
بعشر صلوات كل يوم فرجعت الى موسى فقال مثله فرجعت فأمرت بخمس صلوات كل يوم فرجعت  
الى موسى فقال بما أمرت قلت أمرت بخمس صلوات كل يوم قال ان امتك لا تستطيع خمس صلوات  
كل يوم واني قد جرت الناس قبلك وعاجت بني اسرائيل اشد المعالجة فارجع الى ربك فسله  
التخفيف لا منك قال سألت ربي حتى استحييت ولكنى أرفضى وأسلم قال فلما جاؤرت نادى  
مناد افضيت فريضة وخفقت عن عبادةى متفعلية وعن ثابت البنانى عن انس ان رسول الله  
صلى الله عليه قال آيت بالبراق وهو دابة ابيض طويل فوق الحمار ودون البغل يقع حافة عند منتهى  
طرفه فركبته حتى آيت بيت المقدس فربطه بالحلقة التي ترتبط بها الانبياء قال ثم دخلت المسجد  
فصليت في ركعتين ثم خرجت فجاءنى جبرئيل باناء من خمر واناء من لبن فاخترت اللبن فقال جبرئيل  
اخترت الفطرة ثم عرج بنا الى السماء وساق مثل معناه قال فاذا انابادم فرحبتى ودعالى بخير وقال  
فى السماء الثالثة فاذا اناب يوسف اذا هو قد اعطى شطر الحسن فرحبتى ودعالى بخير ولم يكن كركباً موسى  
وقال فى السماء السابعة فاذا اناب ابراهيم مسنداً ظهره الى البيت المعمور واذا هو يدخله كل يوم سبعون  
الف ملك لا يعودون اليه ثم ذهب الى السدرة المنتهى فاذا اورقها كاذان القليلة واذا ثمرها كالقلال  
فلما عشيها من امر الله ما عشي تغيرت فما احد من خلق الله يستطيع ان ينعتها من حسنها وادحى الى  
ما وادحى ففرض على خمسين صلوة فى كل يوم وليلة فنزلت الى موسى فقال ما فرض ربك على امتك قلت  
خمسین صلوة فى كل يوم وليلة قال ارجع الى ربك فسله التخفيف فان امتك لا تطيق ذلك فاني  
بلوت بني اسرائيل وخبرتهم قال فوجئت الى ربي فقلت يارب خفف على امتى فحط عنى  
خمساً فرجعت الى موسى فقلت حظ عنى خمساً قال ان امتك لا تطيق ذلك فارجع الى ربك  
فسله التخفيف قال فلم ازل ارجع بين ربي وبين موسى حتى قال يا محمد انهن خمس صلوات  
كل يوم وليلة لكل صلوة عشر فذلک خمسون صلوة من هم بحسنة فلم يعملها كتبت له  
حسنة فان عملها كتبت له عشر او من هم بسيئة فلم يعملها لم تكتب له شيئاً فان عملها  
كتبت له سيئة واحدة قال فنزلت حتى انتهيت الى موسى فاخبرته فقال ارجع الى ربك فسله  
التخفيف فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت قد رجعت الى ربي حتى استحييت منه رواه وعن

اصدق الانبياء صلوات الله عليهم اجمعين قوله افضيت فريضة  
بعدم وجوب الوتر والوجوب ان المراد لفريضة القطعية  
عملاً واعتماداً ووجوب الوتر ليس كذلك وهو ثابت بالنسبة  
بدليل فيه شبهة ولذا قال ما ان الاظم بوجوب بهذا المعنى  
دون فرضية بذلك المعنى على انه يجوز ان يكون المراد بانها  
فرضية الخمس لعدم تبليها مع فرضيتها كلها وبالعامة لا عدم  
الزيادة عليها بجوز ان يوحى بعد فرضية الخمس بصلوة اخرى  
اصدق صلوات الله عليه فربط بالفريضة في اكثر نسخ تاويل  
ببجاءت وبالاحتياطى ببعضها وببعض الموث راجع الى  
الحكمة من كونها ربيطة بغير المذكور فى الاصل باعتبار  
العنه والمراد ان يطقت ذاتي بالحكمة التي تربط بها الانبياء  
وه ايم فليظرم ان يكون هذه الدابة قد ركبها الانبياء ١٢  
صلوات الله عليه قوله ثم دخلت المسجد فسله المسجد الاقصى  
وهذا المقدس من الاسرار جامع عليه العلماء وانما خلاف  
العقول في الاسرار الى السما ربنا على منع الخرق و  
الاشياء بما احكام الحكماء فى الامم ١٢ مرة **٥٢٩** قوله  
انما تحية المسجد والظن ان هذه هي الصلوة التي اتت  
به الانبياء امره **٥٣٠** قوله اعطى شطر الحسن قال المظهر  
لصنف الحسن اقول وهو يمتثل ان يكون المعنى نصف  
بعض الحسن مطلقاً ونصف حسن جميع اهل زمانه وقيل بعضه  
لان الشطر كما يراد ونصف الشئ كما يراد بعضه مطلقاً  
اقول كلنا لا يؤيده مقام المعجزة لان ايراد بعضه  
على حسن غيره وهو ما مطلق فيجوز على زيادة الحسن العترة  
دون الملاحه العنوى ولا يشك فيها على الشرطه وسلم واما  
معية بنسبة اهل زمانه وهو الاظهر ١٢ مرة **٥٣١** قوله  
مستعمال كذله فى الاصل المعتمدة ووقع في نسخ الصالح  
بالرجح على حذف البتة ١٢ الم **٥٣٢** قوله فلما عشيا  
لله السدرة وهو كسر الشين المعجمة ونوع التفتية له جارها  
ونزل عليها قوله من امر الشريانية مقدمة او تعليلية مستتر  
قوله ما عشى له عشيا ايما ارسى قوله تعالى انشاها ما عشى  
فليس قولنا اجتمعت الملكة وقيل فراش الذهب قال القاسم  
وخلص ما يفتى الاقوال التي تبعت منها ويتساوق على  
سواء تعبا بالفراش وجعلها من الذهب لصفاءها واهنا  
لصفتها والوان لا يمدى ما هي وهو الاظهر ١٢ مرة  
**٥٣٣** قوله وادى الى ما وصفت كحرفه فى بيان ما وادى  
والاحوط الاقرب الى الصواب ان يترك على اهباء  
اجلاله وانه لا يعزل الا الله ورسوله وقد نسبة بعض العلماء  
بمالح لهم من ذلك بعبارة او استنباط وقدح من جملة  
ذالك نسبة المشارة فرضية الصلوات الخمس فى اتم سورة  
المعزة والثالث ان دونها ربة مع علم موسى الشركي مضمرة  
اصدق صلوات الله عليه قوله لما نزلت في المعراج الحديث السابق  
عشر جوارى فى حديث المعراج فوضع شطر اوتق بهنفاً قال الشيخ ذكر الشطر اعلم من كونه دفعة واحدة قلت وكذا العشر وكانه وضع العشر فى خمس ارجات او المراد بالشطر في حديث الباب بعضه قد خفقت وانه  
ثبت بان التخفيف اعتماده زيادة مستعدة وتبين حمل باقى الروايات عليها ١٢ صلوات الله عليه قوله من هم بحسنة فلم يعملها كتبت له كتب له اتم الحسنة

١٢ صلوات الله عليه قوله لما نزلت في المعراج الحديث السابق  
عشر جوارى فى حديث المعراج فوضع شطر اوتق بهنفاً قال الشيخ ذكر الشطر اعلم من كونه دفعة واحدة قلت وكذا العشر وكانه وضع العشر فى خمس ارجات او المراد بالشطر في حديث الباب بعضه قد خفقت وانه  
ثبت بان التخفيف اعتماده زيادة مستعدة وتبين حمل باقى الروايات عليها ١٢ صلوات الله عليه قوله من هم بحسنة فلم يعملها كتبت له كتب له اتم الحسنة

باب  
فأخرج من البيت إلى المسجد كان مصلحاً

٥٢٩

في المعراج

له قوله تعالى قال بعض المحققين أجمع بين الأقوال الواردة في هذه المواضع أنه صلح صلحاً مع الله عز وجل

ابن شهاب عن انس قال كان ابو ذر يحدث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فرج عني سقف بيتي وانا بمكة فنزل جبرئيل ففرج صدري ثم غسل بماء زمزم ثم جاء بطست من ذهب ممتلئ حكمة وايماناً فأقرعه في صدره ثم اطبقه ثم اخذ بيده فخرجه بي الى السماء فلما جئت الى السماء الدنيا قال جبرئيل لحازن السماء اقمه قال من هذا قال هذا جبرئيل قال هل معك احد قال نعم معي محمد صلى الله عليه وسلم فقال ارسل اليه قال نعم فلما فتم علونا السماء الدنيا اذا رجل قاعد على يمينه اسودة وعلى يساره اسودة اذا نظرت قبل يمينه ضحك واذا نظرت قبل شماله بكى فقال مرحباً بالنبي الصالح والابن الصالح قلت لجبرئيل من هذا قال هذا ادم وهذه الاسودة عن يمينه وعن شماله نسم منه فاهل اليمين منهم اهل الجنة والاسودة التي عن شماله اهل النار فاذا نظرت عن يمينه ضحك واذا نظرت قبل شماله بكى حتى عرج بي الى السماء الثانية فقال لحازنها اقمه فقال له خازنها مثل ما قال الاول قال انس فذكر انه وجد في السموات ادم وادريس وموسى وعيسى وابراهيم ولم يثبت كيف منازلهم غير انه ذكر انه وجد ادم في السماء الدنيا وابراهيم في السماء السادسة قال ابن شهاب فاخبرني ابن حزم ان ابن عباس واباحته الانصاري كانا يقولان قال النبي صلى الله عليه وسلم ثم عرج بي حتى ظهرت لمستوى اشمك فيه صريف الاقلام وقال ابن حزم وانس قال النبي صلى الله عليه وسلم ففرض الله علي خمسة خمسين صلوة فرجعت بذلك حتى مررت على موسى فقال ما فرض الله عليك على امتك قلت فرض خمسين صلوة قال فارجع الى ربك فان امتك لا تطيق فارجع فوضع شرطها فرجعت الى موسى فقلت وضع شرطها فقال راجع ربك فان امتك لا تطيق ذلك فرجعت فارجعت فوضع شرطها فرجعت اليه فقال ارجع الى ربك فان امتك لا تطيق ذلك فارجعته فقال هي خمس وهي خمسون لا يسئل القول لذي فرجعت الى موسى فقال راجع ربك فقلت استحييت من ربي ثم انطلق بي حتى اتيت بي المسدرة المنتهى وعشيت بها الوان لا ادري ما هي ثم ادخلت الجنة فاذا فيها جنان ذوو الوان اذا تراها المسك متفق عليه وعن عبد الله قال لما امرى رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسدرة المنتهى وهي في السماء السادسة اليها ينتهي ما يعرج به من الارض فيقبض منها واليه ينتهي ما يهبط به من فوقها فيقبض منها قال اذ قبضت السدرة ما يغشاه قال فرأيت من ذهب قال فاعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلثاً اعطى الصلوات الخمس واعطى خواتيم سورة البقرة وغفر لمن لا يشرك بالله من امته شيئاً المقحماً رواه مسلم وعن ابن هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد رايتني في الحجر وقرش تسألني عن مسأري فسالته عن اشيء من بيت المقدس لم اثنها فكربت كرها ما كرت مثله ففرج الله لي انظر اليه فليسألوني عن شئ الا انا لله وقد رايتني في جحيم من الانبياء فاذا موسى قائم يصلي فاذا رجل خضر

مع سواد كازمنة مع زمان يعني الشخص الذي يرى اسودى بيده الشخص من اولاده قوله قلت لجبرئيل من هذا قال طاب روحه انه سال النبي صلى الله عليه وسلم الشريعة ولم يعدها قال ادم مرعبا واية مصعبه جحش ذلك وهي المعصية مما عمل في حيا عليها اذ ليس في هذه الاشارة الى قول الاظهر ان المشار اليه بهذا في السؤال انما هو الاسود والاسود ما عدا ذلك في قوله في الجواب ليظن عليه مقصود الخطاب فصح كلام الراوي ١٢ مرقة قوله فاذا نظر الخوا قال القاضي قد جاز ان ارواح الكفار محبوسة في سبعين وارواح الارباب في سبعين في عشرين فكيف تكون محبوسة في السما والارض بانها محبوسة انها تعرض على ادم اوقاما ضاقت وقت عرضها مرور النبي صلى الله عليه وسلم وان الجنة كانت في جهة يمين ادم والنار في جهة شماله وكان يحسب له منها ويحسب ان النسم المرئية التي لم تدل الاجساد بعد هي مخلوقة قبل الاجساد واستقر على يمين ادم وشماله وقد علم بما سيصير ان اليه قوله نسم جحيم عام مخصوص والشاهد ١٢ مرقة قوله ويا جنة الانصاري بالحجاز الهبله والبار الوعدة وهو الاظهر كذا في القاموس وقيل جنته بالنون والستوى بفتح الواو اصل الاستوار والمراد به الصعود قال التورثي المستوى على مثال الملتقى والمستقر موضع الاستقرار من الاستوار بمعنى الصعود والتقصير واللام فيه يعني الى وقيل للعتل عتوت الاستعلاء اول رتبة المراتب لمتقاه قوله صريف الاقلام صريرها عند الكتابة وقيل هو يهينها عما عن الاطلاع على جبرئيل بالمقادير والاصل في صوت البكرة قال القاضي حياض هذا حجة لذهب الالم في السنة في الايمان بصحة الوحي والمقادير في كتب الشرع في من اللوح المحفوظ بالاقلام التي هو تعالى يعلم كيفية ما على ما جارت به الايات لكن كيفية ذلك وصورتها لنا لا يعلم الا الله تعالى وما يتولى خذوا حيلكم عن ظاهرو الاضعيف النظر والايان اجازت به الشرعية ودلائل العقول لا تحيده ١٢ مرقة قوله فارجعني بمعنى رجعتي الى ربي موسى يعني صار سببا رجعت الى ربي ١٢ مرقة قوله فارجعت الى راددت الكلام وطالبت المرام بما لغاني ذلك المقام ١٢ مرقة قوله جنان ذوو الوان الجنا بجمع جنبة بضم الجيم وسكون النون والوعدة المضمومة وبالمنقوطة ما ارتفع من الشئ واستدارك العبة والعمامة تقول بفتح الوعدة مرعب كغيب المراتب مرقة قوله وفي في السار السادسة قال شارح وهم بعض الرواة في السادسة

صها جبرئيل فاقبت في الصباح ١٢ مرقة قوله لم اثنها لم اعطها قوله كرت الى اصابع كرت وقرش بقرش قوله في قوله خضر والاصواب في السابعة على ما هو المشهور من الرواة التي قال النووي ويمكن ان يجمع بينهما فيكون اصلها في السادسة ومظهرها في السابعة ١٢ مرقة قوله خواتيم سورة البقرة الناطقة بكلمة الله تعالى الهذاه تخفيفه عنهم ومغفرة لهم ونفرتة اياهم على الكافرين فالمراد اعطاهم منها مدلولها والاسورة البقرة مدينة والمعراج كانت بكلمة ويمكن انما نزلت عليه صلح ليلة المعراج بلا واسطة ثم نزل

وجد كان من رجال شنوة واذا عيسى قائم يصلي اقرب الناس به شبهة عروة بن مسعود الثقفي واذا ابراهيم قائم يصلي اشبه الناس به صاحبكم يعني نفسه فانيت الصلوة فاممهم فلما فرغت من الصلوة قال لي قائل يا محمد هذا ملك خازن النار فسلم عليه فالتفت اليه فبدانى بالسلام رواه مسلم وهذا الباب خال عن الفصل الثاني الفصل الثالث عن جابر انه سيع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لما كن في قريش قدمت في الحجر فبجلى الله لي بيت المقدس فظفقت اخبرهم عن آياتها وانا انظر اليه متفق عليه باب في العجرات الفصل الاول عن انس بن مالك ان ابا بكر الصديق قال نظرت الى اقدام المشركين على رؤوسنا ونحن في الغار فقلت يا رسول الله لو ان احدهم نظر الى قدمه ابصرنا فقال يا ابا بكر ما ظنك باثنين الله ثالثهما متفق عليه وعكن البراء بن عازب عن ابيه انه قال لابي بكر يا ابا بكر حدثني كيف صنعما حين سريت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال امرتنا ليلتنا ومن الغد حتى قام قائم الظهيرة وخلا الطريق لا يمر فيه احد فرفعت لنا صخرة طويلة لها ظل لمرات عليها الشمس فنزلنا عندها وسويت للنبي صلى الله عليه وسلم مكانا بيدي ينام عليه وبسطت عليه قروة وقلت نومي يا رسول الله وانا انفض ما حلك فنام وخرجت انفض ما حوله فاذا انا ابراهيم مقبل قلت انى غمك لئن قلت نعم قلت انك لم تقم قال نعم فاخذ شاة فحلب في قعب كتبه من لبن وهو اداة حملها للنبي صلى الله عليه وسلم يروي فيها شرب ويتوضأ فانيت النبي صلى الله عليه وسلم فكرهت ان واقظها فوافقت حتى استيقظ فصببت من الماء على اللبن حتى برد اسفله فقلت اشرب يا رسول الله فشرب حتى رصيت ثم قال المريان للرجل قلت بلى قال فارحلنا بعد ما مالت الشمس واتبعنا سراقه بن مالك فقلت ائمتنا يا رسول الله فقال لا تخزن ان الله معنا فدعا عليه النبي صلى الله عليه وسلم فارتطبت به فربس الى بطنها في حلد من الارض فقال انى اراك مادعوتنا على فادعوا لي فاشه لكمان ارد عنكم الطلب فدعاه النبي صلى الله عليه وسلم ففجأ جعل لا يلق احد الا قال كيفتم ما ههنا فلا يلق احد الا ردة متفق عليه وعكن انس قال سيع عبد الله بن سلام بمقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في ارض تخترق فاني النبي صلى الله عليه وسلم فقال انى سائلك عن ثلث لا يعلمهن الا نبى فما اول اشراط الساعة وما اول طعام اهل الجنة وما ينزع الولد الى ابيه او الى امه قال اخبرني بهن جبرئيل انفا اما اول اشراط الساعة فنادى تحشر الناس من المشرق الى المغرب واما اول طعام يأكله اهل الجنة فزيادة كد حوت واذ امسق ماء الرجل ماء المرأة ترع الولد واذا

كذلك واما الذي صلوا معني بيت المقدس فعمل على صلواتهم ثم روى على السمار ١٢ المعات له قوله في النبي بيت المقدس بتشد يد الامام وتخصيها وذلك بان كشف الجنب من العين حتى اماءه وقيل انه عمل اليه ثم اعيد فقد جاء في حديث ابن عباس في السجود وضع عند دار عتيل وانا انظر اليه وهذا الخ في المقصود ولا استحال فقد حضر عرش بقين سليمان للقطع وبعث ويحضر بيت المقدس بحبيب الرحمن صلى الله عليه وسلم ١٢ المعات له قوله باب في العجرات العجوة ما غرزة من العجوة الذي هو ضد القدة وفي التحقيق العجوة فاعل العجوة في غيره هو الشرجانة وسميت دلالات صدق الانبياء واعلام المرسل عجوة لعجز المرسل عليهم عن محاربتهم بشباب وان فيها لبالب لثمة كعلاصة ونسابة واما ان يكون صفة لثمة كآية وعلاصة ذكره الطيبي ١٢ مرقة له قوله ان امدتم انظر الى قدمه ابصرنا وروى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اللهم اعم ابصارهم فبصلا يترددون على الغار ولا يظنوا قد افذا الشرب ابصارهم عند النبي ولا يظن ان القضية يا انضمام هذه الرواية وما في معناه من تحفة المحققين حيث انظرها الشريف عيونهم على باب الغار بصيرة ١٢ مرقة له قوله الشرايبها الخ قال الطيبي معنى قوله الشرايبها عليها ثلثه بضم نفسه تعالى ايها المعية المعنوية التي اشار اليها بقوله سبحانه ان الشرايب ثم قال فان قلت له فرق بين هذا وبين قوله تعالى لوسى وباركنا لاننا افاننى معك قلت بينها وبين عيون من معنى قوله معكنا تا مركا وما فكلنا من معزة فوعن معنى قوله الشرايبها ان الشرايبها ما عليها ثلثه بضم نفسه سجاد احد الثلثة وان كل واحد منهم مشترك في الاله عليه من النعمة والخلافة ١٢ مرقة له قوله من مرت لى حين سافرت عن مكة الى المدينة فبجوة بعد الخروج من الغار ١٢ مرقة له قوله قائم الظهيرة قائم بين وقت والظهيرة انتصاف النهار قائم الظهيرة الشمس والراد بلوغها الى وسط النهار يرى حينئذ واقفة بطيئة الحركة ١٢ المعات له قوله وانا انقض بالقاء والاضاء السجدة نقض المكان فخرج اليه حتى يرضى من نصرته ومنتقته محركة جهته بسوون في الارض لينظر والى فيها عدم اللذات احكاما حرك واهرك واجس الاجزاء من جهة ١٢ المعات له قوله التحسب قبل كان انتم مصديق النبي كروا بوزن لالة الرضا وقيل كان من عتيل ان ياقوا الرعا انهم ان يلبوا من مراب الطريق ويحتاج الى العيون ويكون ان يكون التحسب على سبيل الكلبة بجان مقترنة فكلية ساكنة فوضد كلة قدر جنة وقيل طاة القدر وقد يحيى بينة القليل من المار والعبين ١٢ المعات له قوله المريان للرجل الخ من انى ياني اذا دخل وقت الشىء والمسة المريان للرجل كفا قاله شلح والانه في السنة المريات وقت التحول للرجل وهو السير الجبل الى موضع الخيل فيطابق قوله تعالى المريان

له قوله قائم يصلي الخ لا اشكال في صلواتهم في دار الآخرة لا يجر اجزاء والذى انقطع فيها وجوب العمل بالفضل العمل ثم قيل رويتم في السناد محمود على رواية شاذة وهم مشقة الا عيسى لما ثبت انه رفع في جسده وحين في ابريق كذا...

باب ٥٣١ قوله قام سعد بن عباد قال قد قام يوم من الصلوات وهو يوم النحر والصلوات في المعجزات

سَبَقَ مَاءَ الْمَرْأَةِ نَزَعَتْ قَالَ اشْهَدَانِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ الْيَهُودَ  
 تَوَهَّمَتْ وَأَنْهَجَانِ يَعْلَمُونَ بِأَسْلَامِي مِنْ قَبْلِ أَنْ تَسْأَلَهُمْ هَتَمْتُمْ نَفِي فَجَاءَتْ الْيَهُودَ فَقَالَ أَمْتِ  
 رَجُلٌ عَبْدُ اللَّهِ فِيكُمْ قَالُوا خَيْرٌ نَاوَابِنِ خَيْرِنَا وَسَيِّدُنَا وَابْنِ سَيِّدِنَا فَقَالَ أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَسْلَمَ  
 عَبْدُ اللَّهِ مِنْ سَلَامٍ قَالُوا أَعَاذَهُ اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ فَخَرَجَ عَبْدُ اللَّهِ فَقَالَ اشْهَدَانِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنْتَ  
 مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ فَقَالُوا شَرْنَا وَابْنِ شَرْنَا فَأَنْتَ مَقْصُومَةٌ قَالَ هَذَا الَّذِي كُنْتُ أَخَافُ يَا رَسُولَ اللَّهِ  
 رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَعَنْهُ قَالَ إِنْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَاءَ وَرَحِمَ بَلْغْنَا قَبْلُ  
 أَبِي سُفْيَانَ وَقَامَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَمَرْتُمَا أَنْ تَخْضِعَا  
 الْبَحْرَ لَخَضَعْتَاهَا وَلَوْ أَمَرْتُمَا أَنْ نَضْرِبَ أَكْبَادَهُمَا إِلَى بَرَكِ الْعِجْمَاءِ لَفَعَلْنَا قَالَ فَنَدَبَ رَسُولُ  
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النَّاسَ فَأَنْطَلَقُوا حَتَّى تَزَلُوا أَبْدْرًا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَذَا  
 مَضْرُوعٌ فَلَا يَنْدِي بِعِيْدِهِ عَلَى الْأَرْضِ مِنْهَا وَمِنْهَا قَالَ فَمَا مَاطَ أَحَدٌ مِنْهُمْ عَنْ مَوْضِعٍ يَدْرُسُ  
 اللَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 قَالَ وَهِيَ قُبَّةٌ يَوْمَ بَدْرٍ اللَّهُمَّ اشْدُدْ عَهْدَكَ وَوَعْدَكَ اللَّهُمَّ انْشَأْ لَنَا بَعْدَ  
 الْيَوْمِ فَأَخَذَ أَبُو بَكْرٍ مِيْدَهُ فَقَالَ حَسْبُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَحْسَبْتُ عَلَى رِيكِ فُجْرٍ وَهُوَ يَتَّبِعُ  
 فِي الدَّرَمِ وَهُوَ يَقُولُ سَيَهْرَمُ الْجَنَمُ وَيُوَلُّونَ الَّذِي رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَعَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ قَالَ يَوْمَ بَدْرٍ هَذَا جَبْرَيْلُ أَخَذَ بِرَأْسِ قَوْسِهِ عَلَيْهِ إِدَاةُ الْحَرْبِ رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَعَنْهُ  
 قَالَ بَيْنَمَا رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَوْمَئِذٍ يَشْتَدُّ فِي اثْرِ رَجُلٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ أَمَامَهُ إِذْ مَرَّ صَرْبَةٌ بِالسُّوْطِ  
 فَوْقَهُ وَصَوْتُ الْفَارِسِ يَقُولُ أَقْدِمْ خَيْرٌ وَمُؤَذِّنٌ يَنْظُرُ إِلَى الْمُشْرِكِ أَمَامَهُ حَرْمٌ مُسْتَلْقًا فَنَظَرَ إِلَيْهَا  
 فَأَذَاهُ قَدْ حُطِرَ أَنْفَهُ وَشَقَّ وَجْهَهُ كَصَرْبَةِ السُّوْطِ فَأَخْضَرَ ذَلِكَ أَجْمَعُ فَجَاءَ الْأَنْصَارِيُّ فَمَدَّ  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ صَدَقْتَ ذَلِكَ مِنْ مَدَدِ السَّمَاءِ الثَّلَاثَةَ فَقَتَلُوا يَوْمَئِذٍ  
 سَبْعِينَ وَأَسْرُوا سَبْعِينَ رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَعَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ قَالَ رَأَيْتُ عَنِ يَمِينِ  
 رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَنْ شِمَالِهِ يَوْمَ أُحُدٍ رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا ثِيَابٌ بَيْضٌ يَقَاتِلَانِ  
 كَأَشَدِّ الْقِتَالِ مَا رَأَيْتُهُمَا قَبْلُ وَلَا بَعْدُ يَعْنِي جَبْرَيْلَ وَمِيكَائِيلَ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ وَعَنْ  
 الْبُرَيْقِ قَالَ بَعَثَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَهْطًا إِلَى أَبِي رَافِعٍ فَدَخَلَ عَلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ  
 عَتِيكٍ يَمِينًا لِيَلَا وَهُوَ نَائِمٌ فَقَتَلَهُ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَتِيكٍ وَضَعْتَ السِّيفَ فِي  
 بَطْنِهِ حَتَّى أَخَذَ فِي ظَهْرِهِ فَعَرَفْتُ أَنِّي قَتَلْتُهُ فَجَعَلْتُ أَفْتَمَّ الْأَبْوَابَ حَتَّى انْتَهَيْتُ  
 إِلَى دَرَجَةٍ وَوَضَعْتُ رِجْلِي فِي لِيْلَةٍ مُقْبِرَةٍ فَانْكَسَرَتْ سَاقِي فَعَصَبْتُهَا  
 بِعَمَامَةٍ فَانْطَلَقْتُ إِلَى أَصْحَابِي فَانْتَهَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

وَأَنَا خُصٌّ بِإِقْيَامِ الْكَلْبِ سَبَبِ الْإِسْتِثْنَاءِ الْإِسْتِثْنَاءِ الْإِسْتِثْنَاءِ  
 لَأَنْتُمْ كَيْفَ بِالْبَيْتِ عَلَى الْبَيْتِ وَالْبَيْتُ عَلَى الْبَيْتِ وَالْبَيْتُ عَلَى الْبَيْتِ  
 وَأَنَا بِالْبَيْتِ عَلَى الْبَيْتِ وَالْبَيْتُ عَلَى الْبَيْتِ وَالْبَيْتُ عَلَى الْبَيْتِ  
 لِيَرْبِي سَفِيَانُ إِذَا دَانَ يَلْمُ الْبَيْتَ وَالْبَيْتُ عَلَى الْبَيْتِ وَالْبَيْتُ عَلَى الْبَيْتِ  
 أَحْسَنُ جَوَابٍ بِالْمَوْافَقَةِ ١٣ مَرَقَاتُ ٥٥٥ قَوْلُهُ بِكَ الْبَيْتُ  
 بِلِقَةِ بَابِ مِنْ أَوْ رَأَى كَيْفَ لَيْلٍ أَوْ قَتَلَ سَمُورَ الْأَرْضِ  
 ١٣٣ قَوْلُهُ لَقْنَا جَوَابًا لَوْ لَمْ يَدْخُلْ وَجِبَ الْعَطْلُ  
 مِنْ حُرْمَةِ الْكِبَادِ بِالْبَيْتِ الْإِسْتِثْنَاءِ الْإِسْتِثْنَاءِ الْإِسْتِثْنَاءِ  
 حَسْبُكَ كَالْبَيْتِ بِحَرْفِ الْمُسْتَفْرَضِ بِرَوَايَةِ الْبَيْتِ الْبَيْتِ الْبَيْتِ  
 ١٣٤ قَوْلُهُ يَوْمَ بَدْرٍ الْإِسْتِثْنَاءِ الْإِسْتِثْنَاءِ الْإِسْتِثْنَاءِ  
 مَعْرُوفٌ عَلَى نَحْوِ أَرْبَعِ مَرَامِلٍ مِنَ الْمَرْبِةِ مَبْنِيَّةٍ وَمِنْ كَيْفِ  
 قَالَ بِنِ قَيْبِهِ بِمَرَكَاتٍ لِرَجُلٍ سَيِّئٍ بَدْرًا وَكَانَتْ غَزْوَةٌ  
 بِبَدْيِ يَوْمِ الْبَيْتِ لِسَبْعِ عَشْرَةَ غَلَّتْ مِنْ رَمْحَانٍ فِي السَّبْتِ  
 الْإِسْتِثْنَاءِ الْإِسْتِثْنَاءِ الْإِسْتِثْنَاءِ ٥٥٥ قَوْلُهُ سَبِيكَ يَا رَسُولَ  
 اللَّهِ شَرَّحْتُ عَلَى رِيكِ وَالْحَامِ عَلَى الشَّرِيَّةِ وَسَلَّمَ  
 لَكُلِّ تَشْبِيهِ الْمُسْلِمِينَ وَتَشْبِيهِ الْبَيْتِ لَأَنْتُمْ كَالْبَيْتِ الْإِسْتِثْنَاءِ  
 الْإِسْتِثْنَاءِ الْإِسْتِثْنَاءِ ٥٥٥ قَوْلُهُ دَعَاؤُهُ سَبْحًا لَأَسْمَاءَ إِذَا بَلَغَ لَيْلَةَ ١٣ مَرَقَاتُ ٥٥٥  
 قَوْلُهُ بِمَا جَبْرَيْلُ وَعَلَيْهِ عَلَى الشَّرِيَّةِ وَكَلَّمَ الْجَبْرُ  
 الْإِسْتِثْنَاءِ الْإِسْتِثْنَاءِ الْإِسْتِثْنَاءِ قَوْلُهُ إِذَا لَمْ يَكُنْ فِي الْأَلِ  
 مَوْضُوعٌ مَعْرُوفٌ وَبَيْنَهُمَا تِسْعِينَ وَبِهِ إِيرَادُ الْحَدِيثِ  
 فِي بَابِ الْمَعْرُوفَاتِ ١٣ مَرَقَاتُ ٥٥٥ قَوْلُهُ فَتَالَ  
 حَصَدْتُ لِيهِ إِنْ هَذَا الْكَلْبُ كَرَامَةُ النَّصِيحِي وَكَرَامَةُ  
 الْإِتْبَاعِ بِمَنْزِلَةِ سَجْرَةِ النَّبِيِّ لَأَسْمَاءَ وَتَوْصِيَةً  
 حَضْرَةً وَحَوْلَهُ لَجَلٌ بِرَكْتِهَا وَقَالَ الْخَبْرُ الصَّحَابِيُّ يَوْمَ  
 اللَّهُ يَتَّقِي مَعَّ مَا يَدُلُّ عَلَى نَزْلِ الْمَلِكِ لِلْعَادَةِ وَ  
 قَدْ صَدَقَ الصَّادِقُ الْمُسْتَدْقُ فِي هَذِهِ الْعَتَاتِ  
 لِيَصْحُ مِنْ الْجَمْعَةِ ١٣ مَرَقَاتُ ٥٥٥ قَوْلُهُ لَيْلٍ جَبْرَيْلُ  
 تَفْسِيرُ الرَّادِيِّ وَكَانَ ذَلِكَ بِسَمَاعٍ مِنَ النَّبِيِّ وَغَيْلًا  
 ١٣ مَرَقَاتُ ٥٥٥ قَوْلُهُ لَيْلٍ الْإِسْتِثْنَاءِ الْإِسْتِثْنَاءِ الْإِسْتِثْنَاءِ  
 كَيْفِيَّةٌ أَوْ حَقِيقَةٌ بِأَحَادِ الْبَيْتِ وَقَائِفٌ مَبْنِيَّةٌ حَقَائِقُ  
 عَلَى لِقَاءِ التَّفْسِيرِ مَعْرِفَةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 وَسَلَّمَ نِيْزَ عَمْدَةٍ وَتَمَرٌ لَهُ بِالْبَيْتِ وَبِحَسَنِ بَعْضِ الْبَيْتِ  
 لِيَقْبُرَ إِلَيْهِ لِيَقْتُلَهُ ١٣ مَرَقَاتُ ٥٥٥ قَوْلُهُ  
 لَيْلٍ الْإِسْتِثْنَاءِ الْإِسْتِثْنَاءِ الْإِسْتِثْنَاءِ قَوْلُهُ  
 شِدَّةُ الْحَسَنِ وَافْتِدَاءُ مَنْهَ كُلِّ مَا فَعَلَا لِيهِ إِشَارَةٌ  
 بِقَوْلِهِ حَتَّى أَخَذَ فِي ظَهْرِهِ ١٣ مَرَقَاتُ الْمَنْتَاجِ  
 لَعَلَّ الْقَارِي رَحِمَهُ اللَّهُ ٥٥٥ قَوْلُهُ وَوَضَعْتَ  
 رِجْلِي عَلَى ظَنْفِ الْإِنِّي وَصَلْتُ الْأَرْضَ قَوْلُهُ  
 فَوَضَعْتُ لِي مِنَ الدَّرَجَةِ ١٣ مَرَقَاتُ ٥٥٥ قَوْلُهُ لَيْلٍ  
 لَيْلَةٍ مَقْرُوءَةٍ مَعْنِيَّةٍ مِنْ تَوَارِثِ التَّفْسِيرِ فَقَالَ اقْرَأِ  
 الْبَيْتَ صَارَتْ ذَا قُرْءٍ وَسَبَبِ الْوُقُوعِ  
 إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيهِ مَعَ أَصْحَابِي

إِسْتِثْنَاءُ الدَّرَجِ بِالْأَرْضِ لِنُصُورِ التَّفْسِيرِ ١٣ مَرَقَاتُ ٥٥٥ قَوْلُهُ فَانْطَلَقْتُ الْخَيْلَ مِنَ الرَّهْطِ الْوَالِغِينَ اسْفَلَ الثَّلَاثَةَ قَوْلُهُ فَانْتَهَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيهِ مَعَ أَصْحَابِي ١٣ مَرَقَاتُ ٥٥٥

له قوله كذبت بغير فكون بعد ما يرتاحية الارض الخيل والشئ الصلب بين الحجارة والطين والذواق بالفتح ما يذاق من الاكل والمشروب السؤل كغيره ينقرها الجبال والغاية كذبت قوله فانكفات  
وهو فعل بمعنى مطول من الذوق يقع على المصعد والاسم والجملة معترضة لبيان سبب ربط الحجر مرة  
له قوله غصا الخ قال السيوطي قوله غصا الخ بمعنى  
والهيم وقد يكن وصمة آوه والمراد به انما يجمع وعلاسته  
من ضرور البطن او صفار لوجه ونحو ذلك من طول كثره  
شدة كدم على غير ذوق من غايته ذوقهم ونهاية شوقهم  
مرقاة له قوله بهمة راجن والداجن من الحمام ماشا  
وغيرها بالفت بالبهوت من دجن بالمكان وهو نا اقام  
المعات له قوله فسارته قال النووي في جواب السائل  
يا جامع في حضرة الجماعة وانما النبي ان يات  
دون الثالثة الخ وفيه بحث لا يخفى والاظهر ان يقال ان  
محل النبي قوم ضرر للجماعة مرقاة له قوله من  
سورا بغير فكون واداسه طعنا في القاموس السور  
الضيافة فارسية شرها النبي صلى الله عليه وسلم في حديث  
اليار المقنونة بالفتح الباء ولام نون وفي نسخة بغير  
نون والباء من كرم الخيرية اي اسروا انفسكم اليه مرقاة  
له قوله وان عجزنا لغيركم بول كما هو في نسخة  
كانه ناقص من شئ قال النووي وقد تظاهرت الاحاديث  
بش من كثر طعام القليل ونج الحمار وكثير من  
الطعام ومن الجند وغير ذلك مما هو معروف في  
مجربا بمنزلة التواتر حصل العلم القطعي به وقد جمع العلماء  
اعلاما من دلائل البهية كقولهم في الخبر على ما اخرج في  
نينا صلى الله عليه وسلم وعلينا باكرامه مرقاة له قوله  
بوس ابن سبيته باضاعة بوس الى ابن سبيته في التفسير  
ام عماري قد سلمت بكفة وعذبت لخرج من دينها و  
لعنها ابو جهل لما تذكرك ابن الملك اي يا شدة عمار  
حضرت فيها اذ انك واتسع في حذفت التداين  
اسمار الانجاس مرقاة له قوله الباغية  
له الجماعة الخارجة على امام الوقت وخليفة الزمان  
قال الطيبي ترجم عليه بسبب الشدة التي يقع فيها مما  
من قبل لفظة الباغية يريد به معاوية وقومه فانه قيل  
يوم صفين وقال ابن الملك اعلم ان عمار قتله  
معاوية وقتله فكانوا طائفتين باغيتين بهذا الحديث  
لان عمارا كان في عسكر علي وهو سخي للامامة فاستنصر  
عن بيته وعلم ان معاوية كاياول سنة الحديث و  
يقول نحن فية باغيتك طالبة لدم عثمان مرقاة  
تقرر له قوله بن غم الفتح العين السجدة وسكون  
النون وقد يحرك قبيلة من الانصار وهو كعب بن  
على نزع الحافض لى من موكب وفي بعض الروايات  
باشات من والموكب الجماعة ركبانا او مشاة المرقاة  
له قوله شرنا وتوضانا الخ لى جميعا فطوبى لهم من طهارة الظاهر والباطن من ذلك الماء الذي هو الضل من جبل الماء العين والشر الموق والمسين مرقاة له قوله كاش عشرة مائة قال الطيبي عمل من  
الظاهر لاحتمال التجوز في الكثرة والقلته ونهايد على انه اجتهديه وغلب على ظنه هذا المقدار وقول البراء في الحديث الذي يتلو هذا الحديث كاش عشرة مائة كان عن تحقيق وقال السيوطي انهم هم

له قوله كذبت بغير فكون بعد ما يرتاحية الارض الخيل والشئ الصلب بين الحجارة والطين والذواق بالفتح ما يذاق من الاكل والمشروب السؤل كغيره ينقرها الجبال والغاية كذبت قوله فانكفات  
وهو فعل بمعنى مطول من الذوق يقع على المصعد والاسم والجملة معترضة لبيان سبب ربط الحجر مرة  
له قوله غصا الخ قال السيوطي قوله غصا الخ بمعنى  
والهيم وقد يكن وصمة آوه والمراد به انما يجمع وعلاسته  
من ضرور البطن او صفار لوجه ونحو ذلك من طول كثره  
شدة كدم على غير ذوق من غايته ذوقهم ونهاية شوقهم  
مرقاة له قوله بهمة راجن والداجن من الحمام ماشا  
وغيرها بالفت بالبهوت من دجن بالمكان وهو نا اقام  
المعات له قوله فسارته قال النووي في جواب السائل  
يا جامع في حضرة الجماعة وانما النبي ان يات  
دون الثالثة الخ وفيه بحث لا يخفى والاظهر ان يقال ان  
محل النبي قوم ضرر للجماعة مرقاة له قوله من  
سورا بغير فكون واداسه طعنا في القاموس السور  
الضيافة فارسية شرها النبي صلى الله عليه وسلم في حديث  
اليار المقنونة بالفتح الباء ولام نون وفي نسخة بغير  
نون والباء من كرم الخيرية اي اسروا انفسكم اليه مرقاة  
له قوله وان عجزنا لغيركم بول كما هو في نسخة  
كانه ناقص من شئ قال النووي وقد تظاهرت الاحاديث  
بش من كثر طعام القليل ونج الحمار وكثير من  
الطعام ومن الجند وغير ذلك مما هو معروف في  
مجربا بمنزلة التواتر حصل العلم القطعي به وقد جمع العلماء  
اعلاما من دلائل البهية كقولهم في الخبر على ما اخرج في  
نينا صلى الله عليه وسلم وعلينا باكرامه مرقاة له قوله  
بوس ابن سبيته باضاعة بوس الى ابن سبيته في التفسير  
ام عماري قد سلمت بكفة وعذبت لخرج من دينها و  
لعنها ابو جهل لما تذكرك ابن الملك اي يا شدة عمار  
حضرت فيها اذ انك واتسع في حذفت التداين  
اسمار الانجاس مرقاة له قوله الباغية  
له الجماعة الخارجة على امام الوقت وخليفة الزمان  
قال الطيبي ترجم عليه بسبب الشدة التي يقع فيها مما  
من قبل لفظة الباغية يريد به معاوية وقومه فانه قيل  
يوم صفين وقال ابن الملك اعلم ان عمار قتله  
معاوية وقتله فكانوا طائفتين باغيتين بهذا الحديث  
لان عمارا كان في عسكر علي وهو سخي للامامة فاستنصر  
عن بيته وعلم ان معاوية كاياول سنة الحديث و  
يقول نحن فية باغيتك طالبة لدم عثمان مرقاة  
تقرر له قوله بن غم الفتح العين السجدة وسكون  
النون وقد يحرك قبيلة من الانصار وهو كعب بن  
على نزع الحافض لى من موكب وفي بعض الروايات  
باشات من والموكب الجماعة ركبانا او مشاة المرقاة  
له قوله شرنا وتوضانا الخ لى جميعا فطوبى لهم من طهارة الظاهر والباطن من ذلك الماء الذي هو الضل من جبل الماء العين والشر الموق والمسين مرقاة له قوله كاش عشرة مائة قال الطيبي عمل من  
الظاهر لاحتمال التجوز في الكثرة والقلته ونهايد على انه اجتهديه وغلب على ظنه هذا المقدار وقول البراء في الحديث الذي يتلو هذا الحديث كاش عشرة مائة كان عن تحقيق وقال السيوطي انهم هم

فخذتته فقال ابطر جلك فبسطت رحلي فمسحها فكان ما لم اشتكها قط رواه البخاري وعنه  
جابر قال انا يوم الخندق نحفر فعرضت كذبة شديدة فجاء النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا  
هذه كذبة عرضت في الخندق فقال انا نازل ثم قام وبطنه معصوب بحجر ولبثنا ثلثة ايام  
لان ذوق ذواقا فخذ النبي صلى الله عليه وسلم المعول فحرب فعاد كذبا اهبل فانكفات الى  
امراتي فقلت هل عندك شئ فاني رأيت بالنبي صلى الله عليه وسلم خصما شديدا فخرجت  
جرا با فيه صاع من شعير ولنا بهمة داجن فذبحتها وطحنها الشعير حتى جعلنا اللحم في البرمة ثم  
جئت النبي صلى الله عليه وسلم فساررتنه فقلت يا رسول الله ذبحنا بهيمة لنا وطحننا صاعا من  
شعير فتعال انت ونقر معك فصاح النبي صلى الله عليه وسلم يا اهل الخندق ان جابرا صنع سورنا  
فحي هلا بكم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تنزلن برمتكم ولا تحبزن عجينكم  
حتى احيى وجلاء فخرجت له عجينا فبصق فيه وبارك ثم عمد الى برمتنا فبصق وبارك ثم قال دعي  
خابزة فلتخبز معك واقدعي من برمتكم ولا تنزلوها وهم الف فاقسم بالله لاكلوا حتى تركوه واخر فوا  
وان برمتنا لتعظ كما هي وان عجزنا لغيركم كما هو متفق عليه وعنه ابن قدامة ان رسول الله صلى  
الله عليه وسلم قال لعنارحين يحفر الخندق فجعل يمسح راسه ويقول بوش ابن سمية تقتلك الفتنة  
الباغية رواه مسلم وعنه سليمان بن سعد قال قال النبي صلى الله عليه وسلم حين اقبل  
الاحزاب عن الان نغزوهم ولا يغزونا نحن نسير اليهم رواه البخاري وعنه عائشة قالت  
لما رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم من الخندق ووضع السلاح واغتسل انا جبرئيل وهو يفضر راس  
من العبار فقال قد وضعت السلاح والله ما وضعت اخرج اليهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم  
فاين فاشار الى بني قريظة فخرج النبي صلى الله عليه وسلم اليهم متفق عليه وفي رواية للبخاري قال  
انس كاني انظر الى العبار ساطعا في زقاق بني غنم مؤكب جبرئيل عليه السلام حين سار رسول  
الله صلى الله عليه وسلم الى بني قريظة وعنه جابر قال عطش الناس يوم الحديبية ورسول  
الله صلى الله عليه وسلم بين يديه ذكوة فتوضأ منها ثم اقبل الناس نحوه قالوا ليس عندنا ماء  
فتوضأ به وشرب الاماني روكوك فوضع النبي صلى الله عليه وسلم يده في الركة فجعل الماء يفور من  
بين اصابعه كما مثال العيون قال فشر بنا وتوضأنا قليل لحجا بركم كنتم قال لو كنا مائة الف لكفانا كنا  
خمس عشرة مائة متفق عليه وعنه البراء بن عازب قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم  
اربع عشرة مائة يوم الحديبية والحديبية بئر فترحنا ما فلم نترك فيها قطرة فبلغ النبي صلى الله عليه  
وسلم فانها فجلس على شفيرها ثم دعا بآباءنا من ماء فتوضأتم مضمض ودعا ثم صبها فيها ثم قال  
ادعوه ساعة فارودوا انفسهم هم وركابهم حتى ارتحلوا رواه البخاري وعنه عوف بن عوف عن ابي رجا عن عمران

له قوله شرنا وتوضانا الخ لى جميعا فطوبى لهم من طهارة الظاهر والباطن من ذلك الماء الذي هو الضل من جبل الماء العين والشر الموق والمسين مرقاة له قوله كاش عشرة مائة قال الطيبي عمل من  
الظاهر لاحتمال التجوز في الكثرة والقلته ونهايد على انه اجتهديه وغلب على ظنه هذا المقدار وقول البراء في الحديث الذي يتلو هذا الحديث كاش عشرة مائة كان عن تحقيق وقال السيوطي انهم هم

ابن حصين قال كثر في سفر مع النبي صلى الله عليه وسلم فاشتكى اليه الناس من العطش فنزل فدعا  
 فلا كان يسميه ابورجاء وسميه عوف ودعا عليا فقال اذها فابتغيا الماء فانطلقا فتلقيهما امرأة بين  
 مزادتين او سيطختين من ماء ففأءاها الى النبي صلى الله عليه وسلم فاستنزوها عن بعدها ودعا النبي  
 صلى الله عليه وسلم باناء ففرغ فيه من اواة المراتتين ونودي في الناس اسقوا فاستقوا قال فشر بنا  
 عطا شاربين رجلا حتى روينا فلانكل قربة معنوا واداة وايما الله لقد اقلع عنها وانه ليخيل اليها  
 انها شد ملئة منها حين ابتي متفق عليه **وعن** جابر قال سرتنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 حتى نزلنا واديا في فذهب رسول الله صلى الله عليه وسلم يقفه حاجته فلم ير شيئا يستتر به و  
 اذا شجرتين بشاطئ الوادي فانطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم الى احداهما فاخذ بغصن من  
 اغصانها فقال انقادي عني باذن الله فانقادت معه كالبغير المخشوش الذي يصانع قائدة حتى  
 اتى الشجرة الاخرى فاخذ بغصن من اغصانها فقال انقادي عني باذن الله فانقادت معه كذلك  
 حتى اذا كان بالنصف مما بينهما قال التبا عني باذن الله فالتامتا فجلست احدا في نفسي فانت مني  
 لغت فاذا اناب رسول الله صلى الله عليه وسلم مقبلا واذ الشجرتين قد افرقتا فقامت كل واحدة  
 منهما على ساق رواه مسلم **وعن** يزيد بن ابى عبيد قال رايت اثر ضربت في ساق سلمة بن  
 الاكوع فقلت يا باسلم ما هذه الضربة قال ضربت اصابته يوم خيبر فقال الناس اصاب سلمة  
 فابت النبي صلى الله عليه وسلم فنفت فيه ثلث نقات فما اشتكىها حتى الساعة رواه البخاري  
**وعن** انس قال نعى النبي صلى الله عليه وسلم زيد او جعفر او ابن رواحة للناس قبل ان ياتيهم  
 خبرهم فقال اخذ الراية زيد فاصيب ثم اخذ جعفر فاصيب ثم اخذ ابن رواحة فاصيب وعينك  
 تذرفان حتى اخذ الراية سيف من سيوف الله يعني خالد بن الوليد حتى فتح الله عليهم رواه  
 البخاري **وعن** عباس قال شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين فلما التقى  
 المسلمون والكفارولى المسلمون مدبرين فطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم ركض بغلته  
 قبل الكفار وانما اخذ بلجام بغلة رسول الله صلى الله عليه وسلم اكفها ارادة ان لا يسرع او يسفيا  
 بن الحارث اخذ بركاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اي عباس  
 نادى اصحاب الشمة فقال عباس وكان رجلا صبيبا فقلت يا عني صوتي ابن اصحاب الشمة فقال والله  
 لكان عطفتهم حين سمعوا صوتي عطفة البقر على اولادها فقالوا يا لبتيك يا لبتيك قال  
 فاقتلوا والكفار والدعوة في الانصار يقولون يا معشر الانصار يا معشر الانصار قال ثم قصرت  
 الدعوة على بنى الحارث بن الخزرج فنظر رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على بغلته كالمطاول  
 عليها الى قتالهم فقال هذا حين حى الوطيس ثم اخذ حصيات فرمى بهم وجوه الكفار ثم قال من هو اذ

منها و في نسخة ابتي بصيفة الجبول في الاستقار  
 والشرب منها والعنه انها جند كانت اكثر من تلك  
 الساعة التي استقوا منها ١٢ مرقة له قول واذا شجر  
 قال الطيب هو بالنصب كذا في صحيح مسلم واكثر شرح المصاحف  
 في بعضها شجرتان بالرغ وهو غير كذا بالنصب جند  
 شجرتين وقال شارح المصاحف وروى شجرتين باضمار  
 راى ١٢ مرقة له قول كالبغير المخشوش كالبغير  
 يعمل في الغنم الخاشع بحسب الجار المعينة خشية يجعل في  
 الغنم البعير ليكون اسرع الى الاقتاد وقوله يصانع على  
 يطاوع وينقاد والمصانعة في الاصل الرشوة والمدانة  
 ١٢ معات له قول فاشتكتها حتى الساعة قيل  
 في اكثر شرح البخاري جبر الساعة قال الكرمانى يلزم منه  
 الاشتكا وزمن الحكاية ولعل وجهه ان حتى حينئذ يكون  
 للغاية بمعنى الة وحكم للغاية يجب ان يكون على خلاف  
 حكم الغيا لا يشترى عدم الاشتكا الة في الزمان فيزوم  
 ان يكون فيه اشتكا فقال ان لفظ الساعة منصوب و  
 في اللطيف والمطوف داخل في حكم المطوف عليه  
 قيل يمكن المعنى على تقدير كونهما جوارا لكون حتى للغاية  
 ما وجدت اشروح الى الآن واما بعده فادري اجده  
 ام لا فيصدق ان حكم ما بعد حتى خلاف حكم ما قبلها او  
 المراد في الحكاية بالكدوم بان يكون المراد ما وجدت  
 وجا الة الآن فلوا ان يوجد وجع يكون بعد ذلك  
 ومن الحال عادة ان يوجد وجع بعدة منضت من  
 ضربه ابتي وايجاب الصحيح ان يقال ان كون حكم للغاية  
 على خلاف حكم الغيا غير مطرد وقد يكون للغاية داخل في  
 الغيا وبقرينة المقام قد بر ١٢ معات له قول  
 قبل ان ياتيهم خبرهم لكان حجة ذلك ان ابار من قال  
 لها صوتة بهم مضمومة فمزة ما كنة فمزة فمزة بالشام و  
 كانت في السنة الثامنة وكان المسلمون ثلثة آلاف  
 والروم هرقل مائة الف ١٢ مرقة له قول سميت  
 من صوت الشراخ في جمع من شجاعة فانه كان يعد  
 الفاوا لقطع في يده يومئذ ثمانية اسيات والاضافة  
 للتشريف وقوله يعني خالد بن الوليد تفسير من كلام  
 ابن اوس بعد والمعنى يريد النبي صلى الله عليه وسلم  
 الوصف السابق خالد بن الوليد ١٢ مرقة له  
 قوله نبتة قبل الكفار كسر القاف ونح ابار الة على  
 جهنم وقبالتهم قال لاكل نبتة هي التي يقال لها ذلك  
 ابا بالذروة بن نفاثة ففنية قول هدية المشركين وورد  
 انه رد بعض الهدايا من المشركين ليقيل قبول الهدية سخ  
 للرد وقيل نظر لجملة التي يربح والاكثر على انه لا يخ  
 وانما قبل من طبع في اسلامه ويرجونه مصلي المسلمين

وهو من على خلاف ذلك ١٢ مرقة له قول وكان لة العباس قوله رجلا صبيبا جملة معترضة من كلام راوى العباس بعده والصيت بتشديد الياء الة قوى الصوت واصلة صوت واعلاله كالعلال  
 سيد ١٢ مرقة له قول كالمطاول الة كالفالب القادر على سوتها ويل كالذي يعرقة لينظر الة ما يوجد عنه الة قاهم متعلق بنظر ١٢ مرقة له قول هذا حين حى الوطيس الخ قال الطيبى هذا مبتدأ

له قوله فانزل الخ قال النووي في سمرتان ظاهرهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اصابه نعلية والاخرى ثرية فانه اخر بهن وهم وما بهم بالحيات فوالا بدين ١٢ مرة **له** قوله اني رسول الله صلى الله عليه وسلم علمه ولم قال النووي هذا الجواب الذي جاوره البراء بن وا فقهه في ذلك فقال لبراولا والشر ما فرسول الله صلى الله عليه وسلم ولكن جماعة من اصحابه جرسه بهم كذا وكذا وقوله فاقبلوا الة رسول الله صلى الله عليه وسلم الة متجزين اليه والمنة انه مع هذا لا يصدق عليهم الفرار لقوله تعالى ومن يؤلمهم يومئذ به الامتحان فقالوا وقمرا الى نية وقد قال صلى الله عليه وسلم ان انكم ١٢ مرة **له** قوله فاقبلوا الة الشان قوله بناك الة ذلك الزمان او المكان فان قلت ذكر في الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم كان في هذا الحديث اقبلوا فليكن كقولنا قلت المراد به ان جعاسن المسلمين وقع لهم صورة الاوه ثم بعد وجه صلعم اليهم ومناذاتهم لصياح العباس صل لهم سعادة الاقبال ودولة الاتصال والانتقال من هوشه الفرد الة سيرة القرار ١٢ مرة **له** قوله ان النبي الخ معناه ان النبي صلى الله عليه وسلم لا انزل وفيه دليل على جواز قول الناس ان في الحرب ان فلان او انان فلان يعني انه جرس على مقتضى العادة الظاهر للشجاعة فلا يعد من باب الرياء والسمة ١٢ مرة **له** قوله اني رسول الله صلى الله عليه وسلم اصابه نعلية والاخرى ثرية فانه اخر بهن وهم وما بهم بالحيات فوالا بدين ١٢ مرة **له** قوله اني رسول الله صلى الله عليه وسلم علمه ولم قال النووي هذا الجواب الذي جاوره البراء بن وا فقهه في ذلك فقال لبراولا والشر ما فرسول الله صلى الله عليه وسلم ولكن جماعة من اصحابه جرسه بهم كذا وكذا وقوله فاقبلوا الة رسول الله صلى الله عليه وسلم الة متجزين اليه والمنة انه مع هذا لا يصدق عليهم الفرار لقوله تعالى ومن يؤلمهم يومئذ به الامتحان فقالوا وقمرا الى نية وقد قال صلى الله عليه وسلم ان انكم ١٢ مرة **له** قوله فاقبلوا الة الشان قوله بناك الة ذلك الزمان او المكان فان قلت ذكر في الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم كان في هذا الحديث اقبلوا فليكن كقولنا قلت المراد به ان جعاسن المسلمين وقع لهم صورة الاوه ثم بعد وجه صلعم اليهم ومناذاتهم لصياح العباس صل لهم سعادة الاقبال ودولة الاتصال والانتقال من هوشه الفرد الة سيرة القرار ١٢ مرة **له** قوله ان النبي الخ معناه ان النبي صلى الله عليه وسلم لا انزل وفيه دليل على جواز قول الناس ان في الحرب ان فلان او انان فلان يعني انه جرس على مقتضى العادة الظاهر للشجاعة فلا يعد من باب الرياء والسمة ١٢ مرة **له** قوله اني رسول الله صلى الله عليه وسلم اصابه نعلية والاخرى ثرية فانه اخر بهن وهم وما بهم بالحيات فوالا بدين ١٢ مرة **له** قوله اني رسول الله صلى الله عليه وسلم علمه ولم قال النووي هذا الجواب الذي جاوره البراء بن وا فقهه في ذلك فقال لبراولا والشر ما فرسول الله صلى الله عليه وسلم ولكن جماعة من اصحابه جرسه بهم كذا وكذا وقوله فاقبلوا الة رسول الله صلى الله عليه وسلم الة متجزين اليه والمنة انه مع هذا لا يصدق عليهم الفرار لقوله تعالى ومن يؤلمهم يومئذ به الامتحان فقالوا وقمرا الى نية وقد قال صلى الله عليه وسلم ان انكم ١٢ مرة **له** قوله فاقبلوا الة الشان قوله بناك الة ذلك الزمان او المكان فان قلت ذكر في الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم كان في هذا الحديث اقبلوا فليكن كقولنا قلت المراد به ان جعاسن المسلمين وقع لهم صورة الاوه ثم بعد وجه صلعم اليهم ومناذاتهم لصياح العباس صل لهم سعادة الاقبال ودولة الاتصال والانتقال من هوشه الفرد الة سيرة القرار ١٢ مرة **له** قوله ان النبي الخ معناه ان النبي صلى الله عليه وسلم لا انزل وفيه دليل على جواز قول الناس ان في الحرب ان فلان او انان فلان يعني انه جرس على مقتضى العادة الظاهر للشجاعة فلا يعد من باب الرياء والسمة ١٢ مرة

باب **٥٣٣** **له** قوله اني رسول الله صلى الله عليه وسلم علمه ولم قال النووي هذا الجواب الذي جاوره البراء بن وا فقهه في ذلك فقال لبراولا والشر ما فرسول الله صلى الله عليه وسلم ولكن جماعة من اصحابه جرسه بهم كذا وكذا وقوله فاقبلوا الة رسول الله صلى الله عليه وسلم الة متجزين اليه والمنة انه مع هذا لا يصدق عليهم الفرار لقوله تعالى ومن يؤلمهم يومئذ به الامتحان فقالوا وقمرا الى نية وقد قال صلى الله عليه وسلم ان انكم ١٢ مرة **له** قوله فاقبلوا الة الشان قوله بناك الة ذلك الزمان او المكان فان قلت ذكر في الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم كان في هذا الحديث اقبلوا فليكن كقولنا قلت المراد به ان جعاسن المسلمين وقع لهم صورة الاوه ثم بعد وجه صلعم اليهم ومناذاتهم لصياح العباس صل لهم سعادة الاقبال ودولة الاتصال والانتقال من هوشه الفرد الة سيرة القرار ١٢ مرة **له** قوله ان النبي الخ معناه ان النبي صلى الله عليه وسلم لا انزل وفيه دليل على جواز قول الناس ان في الحرب ان فلان او انان فلان يعني انه جرس على مقتضى العادة الظاهر للشجاعة فلا يعد من باب الرياء والسمة ١٢ مرة **له** قوله اني رسول الله صلى الله عليه وسلم اصابه نعلية والاخرى ثرية فانه اخر بهن وهم وما بهم بالحيات فوالا بدين ١٢ مرة **له** قوله اني رسول الله صلى الله عليه وسلم علمه ولم قال النووي هذا الجواب الذي جاوره البراء بن وا فقهه في ذلك فقال لبراولا والشر ما فرسول الله صلى الله عليه وسلم ولكن جماعة من اصحابه جرسه بهم كذا وكذا وقوله فاقبلوا الة رسول الله صلى الله عليه وسلم الة متجزين اليه والمنة انه مع هذا لا يصدق عليهم الفرار لقوله تعالى ومن يؤلمهم يومئذ به الامتحان فقالوا وقمرا الى نية وقد قال صلى الله عليه وسلم ان انكم ١٢ مرة **له** قوله فاقبلوا الة الشان قوله بناك الة ذلك الزمان او المكان فان قلت ذكر في الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم كان في هذا الحديث اقبلوا فليكن كقولنا قلت المراد به ان جعاسن المسلمين وقع لهم صورة الاوه ثم بعد وجه صلعم اليهم ومناذاتهم لصياح العباس صل لهم سعادة الاقبال ودولة الاتصال والانتقال من هوشه الفرد الة سيرة القرار ١٢ مرة **له** قوله ان النبي الخ معناه ان النبي صلى الله عليه وسلم لا انزل وفيه دليل على جواز قول الناس ان في الحرب ان فلان او انان فلان يعني انه جرس على مقتضى العادة الظاهر للشجاعة فلا يعد من باب الرياء والسمة ١٢ مرة

محمد فوالله ما هو الا ان رماهم بحصياتة فما زلت اري جدهم كليلًا وامرهم مدبرًا واولاهم سلم وعن ابى اسحاق قال قال رجل للبراء يا ابا عمارة قررت يوم حنين قال لا والله ما ولي رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكن خرج شبان اصحابه ليس عليهم كثير سلاح فلحقوا وقارفاة لا يكاد يسقط لهم سهم فرشقهم رشقا ما يكادون يخطون فاقبلوا هناك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم رسول الله صلى الله عليه وسلم على بغلته البيضاء وابوسفين بن الحوث يقوده فنزل واستنصر وقال انا النبي لا كذب انا ابن عبد المطلب ثم صفعهم رواه مسلم والبخاري معناه وفي رواية لها قال البراء كنا والله اذ احمر الباس نتقي به وان التجماع من الذي يحاذي بيعة النبي صلى الله عليه وسلم سلت بن الكوع قال عزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حيننا فولى صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما غشوا رسول الله صلى الله عليه وسلم نزل عن البغلة ثم قبض قبضة من تراب من الارض ثم استقبل به وجوههم فقال شأمت الوجوه فما خلق الله منهم انسانا الا املأ عينيه ترابا بيلك القبضة فولوا مدبرين فهزمهم الله وقسم رسول الله صلى الله عليه وسلم غنائهم بين المسلمين رواه مسلم وعن ابى هريرة قال شهدنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حيننا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لرجل ممن معه يدعى الاسلام هذا من اهل النار فلما حضر القتال قاتل الرجل من اشد القتال وكثرت به الجراح فجاء رجل فقال يا رسول الله ارايت الذي شئت انه من اهل النار قد قاتل في سبيل الله من اشد القتال فكثرت به الجراح فقال اما انه من اهل النار فكاد بعض الناس يرتاب فيناه هو على ذلك اذ وجد الرجل الجراح فاهوى بيده الى كنانته فانزع سهمها فاختر بها فاشتد رجال من المسلمين الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله صدق الله حديثك قد انقح فلان و قتل نفسه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكبر اشهد انى عبد الله ورسوله يا بلال قم فاذن اذ دخل الجنة الامم من وان الله ليؤتي هذا الدين بالرجل الفاجر رواه البخاري وعن عائشة قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله فعل الشيء وما فعله حتى اذا كان ذات يوم عندي دعا الله ودعاه ثم قال اشعرت يا عائشة ان الله قد اقلني فيما استفتيتك جاء في رجلان جلس احدهما عند اسوى والاخر عند جلى ثم قال احدهما لصاحبه ما وجد الرجل قال مطبوب قال ومن طبة قال لبيد بن الاعصم اليهودي قال فيما ذا قال في مشيط ومشاطة وحيف طلعة ذكر قال فابن هو قال في بئر ذروان فذ هب النبي صلى الله عليه وسلم في اناس من اصحابه الى البئر فقال هذه البئر التي اريتها وكان ماء ما نقاعة الجناء وكان مخلفها رؤس الشياطين فاستخرج متفق عليه وعن ابى سعيد الخدرى قال بينما نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقيم قسما آناه والنجوى صرة وهو رجل من بنى تميم فقال يا رسول الله اعدل فقال ويلك فمن يعدل اذا لم يعدل قد خبت وخسرت ان لم اكن اعدل فقال

ذلك في امر الدنيا لاني امر الدين ١٢ مرة **له** قوله اني رسول الله صلى الله عليه وسلم علمه ولم قال النووي هذا الجواب الذي جاوره البراء بن وا فقهه في ذلك فقال لبراولا والشر ما فرسول الله صلى الله عليه وسلم ولكن جماعة من اصحابه جرسه بهم كذا وكذا وقوله فاقبلوا الة رسول الله صلى الله عليه وسلم الة متجزين اليه والمنة انه مع هذا لا يصدق عليهم الفرار لقوله تعالى ومن يؤلمهم يومئذ به الامتحان فقالوا وقمرا الى نية وقد قال صلى الله عليه وسلم ان انكم ١٢ مرة **له** قوله فاقبلوا الة الشان قوله بناك الة ذلك الزمان او المكان فان قلت ذكر في الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم كان في هذا الحديث اقبلوا فليكن كقولنا قلت المراد به ان جعاسن المسلمين وقع لهم صورة الاوه ثم بعد وجه صلعم اليهم ومناذاتهم لصياح العباس صل لهم سعادة الاقبال ودولة الاتصال والانتقال من هوشه الفرد الة سيرة القرار ١٢ مرة **له** قوله ان النبي الخ معناه ان النبي صلى الله عليه وسلم لا انزل وفيه دليل على جواز قول الناس ان في الحرب ان فلان او انان فلان يعني انه جرس على مقتضى العادة الظاهر للشجاعة فلا يعد من باب الرياء والسمة ١٢ مرة

قوله يحقر احدكم صلته تعيل قوله لله لانه نبى عن قتل المسلمين فان قلت فقال في آخر الحديث لمن ادركته الامانة عند شربها واظها بالامتناع على الامام وغروهم عن طاعته وهو غير

المصلح له مصافة الخ المصلح عديدة السهم الزجر والاصوات محسوبة وطوس ويشد على دخل المصلح وقته

عمران بن ابى اضرب عنقه فقال دعه فان له اصحابا يحقر احدكم صلته مع صلواتهم وصيامهم مع صيامهم يقولون القرآن لا يحاوتزرا قهم يسرقون من الدين كما يسرق السهم من الرتبة ينظر المصلح الى رصفاته الى نصية وهو قد حذ الى قذبه فلا يوجد فيه شئ قد سبق الفرق والدم ايتهم رجل مود احدى عضديه مثل ثدى المرأة او مثل الضبعة تدور وعجوز على خبر فرقة من الناس قال ابوسعيد اشهد انى سمعت هذا الحديث من رسول الله صلى الله عليه وآله واشهد ان على بن ابى طالب قاتلهم وانا معهم فامر بذلك الرجل فالقس فأتى به حتى نظرت اليه على نعت النبي صلى الله عليه وسلم الذى نعته وفي رواية اقبل رجل غائر العينين نأتى الجبهة كثر اللحم مشرف الوجنتين محلو والراس فقال يا محمد اتق الله فقال من يطع الله اذ اعصيته فبأمننى الله على اهل الارض ولا تأمنوا فقال رجل قتلته فنتع فلتاوى قال ان من فضي هذا قوما يقولون القرآن لا يجاوز حناجرهم يقولون من الاسلام هروق السهم من الرتبة فيقتلون اهل الاسلام ويدعون اهل الاوثان لئن ادركنهم لاقتلنهم قتل عاد متفق عليه وعنه ابى هريرة قال كنت اذ عوامى الى الاسلام وهى مشركة قد عوتها يوما فاسمعتنى في رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اكره فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا ابكيت قلت يا رسول الله ادع الله ان يهدي امة ابى هريرة فقال اللهم اهد امة ابى هريرة فخرجت مستبشرة بآخرة النبي صلى الله عليه وسلم فلما صرت الى الباب فاذا هو محيا فسمعت امة خشف قد فمتى فقالت مكانك يا ابا هريرة وسمعت خفخفة الماء فاغتسلت فليست درعها ومجئت عن خمارها فقالت الباب ثم قالت يا ابا هريرة اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله فوجئت الى رسول الله صلى الله عليه وآله وانا ابكيت من الفرح فحمد الله وقال خير اراءه مسلمة وعنه قال انكم تقولون اكثرا ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم والله الموعود وان اخوتى من المهاجرين كان يشغلهم الصنف بالاسواق وان اخوتى من الانصار كان يشغلهم عمل اموالهم وكنت اهرامسكينا الزم رسول الله صلى الله عليه وسلم على مئى بطنه وقال لى صلى الله عليه وسلم ما لى يبسط احد منكم ثوبه حتى افضه مقالة هذه ثم صعبت الى صدره فيستمن مقاتلى شيئا ابدا فبسطت ثوبه ليس على ثوب غيرا حتى قطع النبي صلى الله عليه وسلم مقالة ثم جمعها الى صدره والذي بعثه بالحق ما نسيت من مقالتك ذلك الى يومى هذا متفق عليه وعنه جرير بن عبد الله قال قال لى رسول الله صلى الله عليه وآله انى سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول بلى وكنت لا اثبت على الخيل فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فضرب بيده على صدرى حتى رايت اثره فى صدرى وقال اللهم ثبتته واجعله ما ديا مهاديا قال فما وقعت عن فرسى بعد فانطلق فى مائة وخمسين فارسا من احش فخرتها بالنار وكسرها متفق عليه وعنه انس قال ان رجلا كان يكتب للنبي صلى الله عليه وسلم فاراد عن الاسلام ويحبى بلشركين فقال لى صلى الله عليه وآله ان الارض لا تقبله فاخبرنى ابو طلحة ان اتي الارض التى مات فيها

الصلح له مصافة الخ المصلح عديدة السهم الزجر والاصوات محسوبة وطوس ويشد على دخل المصلح وقته والنسبة فتح النون وكسر الصاد الجوهرة وتشديد الحمية وقوله هو قد حذ الى قذبه فلا يوجد فيه شئ قد سبق الفرق والدم ايتهم رجل مود احدى عضديه مثل ثدى المرأة او مثل الضبعة تدور وعجوز على خبر فرقة من الناس قال ابوسعيد اشهد انى سمعت هذا الحديث من رسول الله صلى الله عليه وآله واشهد ان على بن ابى طالب قاتلهم وانا معهم فامر بذلك الرجل فالقس فأتى به حتى نظرت اليه على نعت النبي صلى الله عليه وسلم الذى نعته وفي رواية اقبل رجل غائر العينين نأتى الجبهة كثر اللحم مشرف الوجنتين محلو والراس فقال يا محمد اتق الله فقال من يطع الله اذ اعصيته فبأمننى الله على اهل الارض ولا تأمنوا فقال رجل قتلته فنتع فلتاوى قال ان من فضي هذا قوما يقولون القرآن لا يجاوز حناجرهم يقولون من الاسلام هروق السهم من الرتبة فيقتلون اهل الاسلام ويدعون اهل الاوثان لئن ادركنهم لاقتلنهم قتل عاد متفق عليه وعنه ابى هريرة قال كنت اذ عوامى الى الاسلام وهى مشركة قد عوتها يوما فاسمعتنى في رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اكره فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا ابكيت قلت يا رسول الله ادع الله ان يهدي امة ابى هريرة فقال اللهم اهد امة ابى هريرة فخرجت مستبشرة بآخرة النبي صلى الله عليه وسلم فلما صرت الى الباب فاذا هو محيا فسمعت امة خشف قد فمتى فقالت مكانك يا ابا هريرة وسمعت خفخفة الماء فاغتسلت فليست درعها ومجئت عن خمارها فقالت الباب ثم قالت يا ابا هريرة اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله فوجئت الى رسول الله صلى الله عليه وآله وانا ابكيت من الفرح فحمد الله وقال خير اراءه مسلمة وعنه قال انكم تقولون اكثرا ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم والله الموعود وان اخوتى من المهاجرين كان يشغلهم الصنف بالاسواق وان اخوتى من الانصار كان يشغلهم عمل اموالهم وكنت اهرامسكينا الزم رسول الله صلى الله عليه وسلم على مئى بطنه وقال لى صلى الله عليه وسلم ما لى يبسط احد منكم ثوبه حتى افضه مقالة هذه ثم صعبت الى صدره فيستمن مقاتلى شيئا ابدا فبسطت ثوبه ليس على ثوب غيرا حتى قطع النبي صلى الله عليه وسلم مقالة ثم جمعها الى صدره والذي بعثه بالحق ما نسيت من مقالتك ذلك الى يومى هذا متفق عليه وعنه جرير بن عبد الله قال قال لى رسول الله صلى الله عليه وآله انى سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول بلى وكنت لا اثبت على الخيل فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فضرب بيده على صدرى حتى رايت اثره فى صدرى وقال اللهم ثبتته واجعله ما ديا مهاديا قال فما وقعت عن فرسى بعد فانطلق فى مائة وخمسين فارسا من احش فخرتها بالنار وكسرها متفق عليه وعنه انس قال ان رجلا كان يكتب للنبي صلى الله عليه وسلم فاراد عن الاسلام ويحبى بلشركين فقال لى صلى الله عليه وآله ان الارض لا تقبله فاخبرنى ابو طلحة ان اتي الارض التى مات فيها

من ابوابها واشال ذلك ١٢ مرقة **قوله** ان رجلا ملى لى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يمشى الى المسجد فمر على قبرين فارتد عن الاسلام بالجار والسين المملتين وسميت قريش وكنانة والجديلة وقيس مسماصلبهم في ذنوبهم والاسرا المصلب لى الدين والقتال ١٢ سيد **قوله** ان رجلا من اهل مكة من قوم قريش والاسرا المشجع على النهاية هم قريش ومن ولدت قريش وكنانة وجديلة وقيس سموا اسما لاهم حسو ان ذنوبهم والجمامة الشجاعة والحاصل انهم كانوا متصليين فى الدين والقتال فلا يستظنون ايام منى ولا يخلون البيوت



بسر الفار لى تقرب ان توارى من شدة ثورانها قوله  
بني المصطلق ١٢ مرقة قوله وان عيانا مخلوف  
بهم انما يكون اوصافا بطارجال يقال هي مخلوف اذا  
لم يبق منهم الا النسا والمخلوف المخلوف المخلوفون ١٢  
مرقة قوله حتى اغار علينا والمعنى ان المدينة  
مال غيرتهم عنهم كانت مروية كما اخبرني عن النبي صلى الله عليه  
وسلم اعجازا ولم يكن مانعا من الاغارة والفتح عليها الا  
حراسة الملائكة ١٢ مرقة قوله ما وضعها كذا  
وجعلنا في النسخ بضمير الواحدة والنظر ان يرسخ الى  
اليد في ابا باعتبار اراوة جنس اليد ويجوز ان يرسخ  
الى اليد الواحدة للبا للقب في سرعة القبول كما يقال  
بان وضع يدا واحدة فارتاح السحاب قبل ان يضع الاخر  
ونفي جامع الاصول ما وضعها بضمير تثنية وما وجدنا  
هذه الكلمة في الصحيحين ١٢ مرقة قوله عار علينا  
الاصطلاح في موضع اللام في مواضع النافع التي تصلح  
ان تتركه بقوله ولا علينا لا تتركه مواضع الضمير  
الواقعة علينا قال العسقلاني في انزل الغيث في  
موضع الغيات لا على الابنية ١٢ مرقة قوله  
مثل الجوبة الجوبة الفتح الجيم وسكون الواو بالوحدة الضمير  
في السحاب وبما حذف مضاف الى صارج المدينة  
مثل الفرجية في السحاب الى غاليا من السحاب كذا  
قال شيخ وفي النهاية الجوبة هي الحفرة المستديرة  
الواقعة في حوض السحاب محيطة بافاق المدينة  
وهي قوله سال الواو في قناة الشهيرة في الرواية  
والنصب على الحال في مثل قناة او على المصداق  
سيلان قناة والشبني الدوام والاستمرار والقوة وفي  
بعض النواحي ان قناة علم ارض ذات مزارع بنائية  
اصداوديتها اصداودية المدينة المشهورة وفي هذه الرواية  
قناة بالضم على البديل والبيان ١٢ مرقات  
قوله قناة قال بعض المحققين قناة بفتح القاف وفتح  
الحفظة علم على ارض ذات مزارع ناحية احد  
الاصداودية المدينة المشهورة قاله الحارثي ١٢ مرقات  
قوله على الاكام الخ بالمدونة في نسخة بركة الهرة  
بجمع الاكام وهي السبل والرابية وقيل لا كتبة جمع على الكو  
بجمع الاكام على الاكام جبل ويجمع الاكام على الكو  
مثل كتاب وكتب ويجمع الاكام على الاكام كمنقذ واعاق  
وقال ابن الملك بفتح الهرة ومدودة وكسر المقصورة  
جمع اكمة محركة وهو ما ارتفع من الارض ١٢ مرقات  
قوله والظراب هي الجبال الصغار واحد يظرب على  
وزن كفت قوله فاقطعت له انكشفت وكفت عن  
المطر ١٢ اس قوله وخرجنا نمشي في الشمس الخ  
قال النودي في استحباب طلب القطر المطر عن النازل والمرافق اذا كثرت وتضرروا به ولكن لا يشرع له صلوة ولا اجتماع في الصحراء ١٢ مرقات  
ورد استينافا لبيان موجب دعاء النبي صلى الله عليه وسلم عليه كان قائما قال لم دعا عليه لا استطعت وهو رحمة للعالمين فاجيب بان ما منه من الاكل باليمين العزبل منه الكبر ١٢ مرقات قوله

باب موت منافق قبل جوف فاته بن دريد

٥٣٦ السفر غزوة تبوك وقيل رافع والسفر غزوة في المعجزات

فوجد منبوءا فقال ما شان هذا فقالوا ادناها مرادا فلم يقبله الارض متفق عليه وعن ابي ايوب  
قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم وقد وجبت الشمس فسمع صوتا فقال يهود تعذب في قبورها  
متفق عليه وعن جابر قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم من سفر فلما كان قرب المدينة هاجت ريح  
تكد ان تدفن الراكب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه الريح لموت منافق فقدم المدينة  
فاذا عظيم من المنافقين قدمات رواه مسلم وعن ابي سعيد الخدري قال خرجنا مع النبي صلى الله عليه  
عليه وسلم حتى قد منا عسفان فاقام بها ليالى فقال للناس ما نحن ههنا في شيء وان عيالنا مخلوف  
ما نامن عليهم فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال والذي نفسي بيده ما في المدينة شعيب ولا ثقب  
الا عليه ملكان يحرسانها حتى تقدروا اليها ثم قال ارتحلوا فارتحلنا واقبلنا الى المدينة فولدنا  
يخلف به ما وضعنا رحالنا حين دخلنا المدينة حتى اغار علينا بنو عبد الله بن عطفان وما بهتهم  
قبل ذلك شيء رواه مسلم وعن انس قال اصابت الناس سنة على عهد رسول الله صلى الله عليه  
فبينما النبي صلى الله عليه وسلم يخطب في يوم الجمعة قام اعرابي فقال يا رسول الله هلك المال وجاع  
العيال فادع الله لنا فرفع يديه وما نرى في السماء قرعة فالذي نفسي بيده ما وضعها حتى نار السخا  
امثال الجبال ثم لم يزل عن منبره حتى رابت المطر يتجادر على حجة فطرا يوما ذلك ومن الغدو  
من بعد الغد حتى الجمعة الاخرى وقام ذلك الاعرابي وغيره فقال يا رسول الله تهدم البناء وغرق  
المال فادع الله لنا فرفع يديه فقال اللهم حول السنا ولا علينا فيما نشير الى ناحية من السحاب الا انفسر  
وصارت المدينة مثل الجوبة وسال الواو في قناة الشهيرة او لم يجرى احد من ناحية الاحداث باجود وفي  
رواية قال اللهم حول السنا ولا علينا اللهم على الاكام والظراب وبطن الاودية ومنابت الشجر قال فاقطعت  
وخرجنا نمشي في الشمس متفق عليه وعن جابر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا خطب استند الى  
حذو نخلة من سواري المسجد فلما صيغ له المنبر فاستوى عليه صاحبت النخلة التي كان يخطب عندها  
حتى كادت ان تنشق فنزل النبي صلى الله عليه وسلم حتى اخذها فوضها اليه فجعلت تان انين الصبي الذي  
سكت حتى استقرت قال بكت على ما كانت تسمع من الذكر رواه البخاري وعن سلمة بن الاكوع  
ان رجلا اكل عند رسول الله صلى الله عليه وسلم بشماله فقال كل يمينا قال لا استطعت  
ما منعه الا الكبر قال فما رفعها اليه رواه مسلم وعن انس ان اهل المدينة فرغوا مرة فركب  
النبي صلى الله عليه وسلم فرسا لابي طلحة بطيئا وكان يقطف فلما رجع قال وجدنا فرسكم هذا  
بحرا فكان بعد ذلك لا يجارى وفي رواية فمات بعد ذلك اليوم رواه البخاري وعن جابر قال  
توفي ابي وعليه دين فعرضت على غرمانه ان ياخذوا القرماعا عليه فانوا فانت النبي صلى الله عليه  
وسلم فقلت قد علمت ان والدي استشهد يوم احد وترك دينا كثيرا واني احب ان يراك الغرما  
وقال النودي في استحباب طلب القطر المطر عن النازل والمرافق اذا كثرت وتضرروا به ولكن لا يشرع له صلوة ولا اجتماع في الصحراء ١٢ مرقات  
ورد استينافا لبيان موجب دعاء النبي صلى الله عليه وسلم عليه كان قائما قال لم دعا عليه لا استطعت وهو رحمة للعالمين فاجيب بان ما منه من الاكل باليمين العزبل منه الكبر ١٢ مرقات قوله

باب - نوع في موضع امرقة **٥٣٦** كانهم اغروا بى بصيفة الجبول اى الخوانى فى المعجزات

فقال لى اذهب فبيد ركل تم على ناحية ففعلت ثم دعوتها فلما نظروا اليه كانوا غروا بى تلك الساعة فلما راى ما يصنعون طاف حول اعظها بيد رائلت مرات ثم جلس عليه ثم قال ادع لى اصحابك فما زال يكيل لهم حتى ادى الله عن والدى امانته وانا رضى ان يؤدى الله امانته والدى ولا ارجع الى اخواتى بقره فسلم الله البيادر كلها وحتى ابنى انظر الى البيادر الذى كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم كانوا لا تنقص تمره واحده رواه البخاري وعنه قال ان ام مالك كانت تهدى للنبي صلى الله عليه وسلم في عكة لها سمنا فياها بنوها فيسألون الادم وليس عندهم شيء فتعبد لى الذى كانت تهدى فيه للنبي صلى الله عليه وسلم فتجد فيه سمنا فما زال يقيم لها ادم بيتها حتى عصرت فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال عصرتيها قالت نعم قال لو تركت ما يزال قائما رواه مسلم وعنه انس قال قال ابو طلحة لام سليم لقد سمعت صوت رسول الله صلى الله عليه وسلم عليه ضعيفا اعرف فيه الجوع فهل عندك من شئ فقالت نعم فاخرجت اقراصا من شعير ثم اخرجت خمار الها فلقت الخبز ببعضه ثم دسته تحت يدي ولا تشني ببعضه ثم ارسلتني الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذهبت به فوجدت رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد ومعه الناس فسلمت عليهم فقال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم ارسلت ابو طلحة قلت نعم قال بطعام قلت نعم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من معه قوموا فانطلق وانطلقت بين ايديهم حتى جئت ابو طلحة فاخبرت فقال ابو طلحة يا ام سليم قد جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم بالناس وليس عندنا ما نطعمهم فقالت الله ورسوله اعلم فانطلق ابو طلحة حتى لقي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو طلحة معه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هلتم يا ام سليم ما عندك فأتى ذلك الخبز فامر به رسول الله صلى الله عليه وسلم ففتك وعصرت ام سليم عكة فادمتها ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه ما شاء الله ان يقول ثم قال ائذن لعشرة فاذن لهم فاكلوا حتى شبعوا ثم خرجوا ثم قال ائذن لعشرة ثم لعشرة فاكل القوم كلهم وشبعوا والقوم سبعون او ثمانون رجلا متفق عليه وفي رواية لمسلم انه قال ائذن لعشرة فدخلوا فقال كلوا وسموا الله فاكلوا حتى فعل ذلك بثمانين رجلا ثم اكل النبي صلى الله عليه وسلم واهل البيت وترك سور او في رواية البخاري قال ادخل على عشرة حتى عد اربعين ثم اكل النبي صلى الله عليه وسلم فجعلت انظر هل ينقص منها شئ وفي رواية لمسلم ثم اخذ ما بقى فجمع ثم دعا فيه بالبركة فعاذ كما كان فقال دونكم هذا وعنه قال ابنى النبي صلى الله عليه وسلم باناء وهو بالزوراء فوضع يده في الماء فجعل الماء يسبغ من بين اصابعه فتوضا القوم قال قتادة قلت لانس كم كنتم قال ثلثمائة او زهاء ثلثمائة متفق عليه

له قول فييد ركل تراجله اجمع كل نوع صبرة على حدة امر من بيده الطعام اذا داس في البيد هو الموضع الذي يداس فيه الطعام والمراد هنا اجمع كل نوع من ترك بيده اى صبرة واحدة وقيل فرق كل مطا لبي وادخلوا كان يدعونهم عليهم على الاغرابى من اوزيت اعلم استويجوه والسنة اظنوا على تكاثرهم فيجوب ان تلك الساعلة عن منهم انه صلح ما يرمي بالمساحة او يخط بعض اللين او بالصبر امرقة **٥٣٦** قوله حتى في نوع الهرة جود كسر قال الطيب حتى بي الداعة ما بعد ما فيها قبلها اوى عاطفة على مقدمي اوله في قوله سلم البيادر كلها ثم فصلها بقوله حتى كذا وحتى كذا وهما هنا عطف على مقدمك فلم الله البيادر كلها حتى لم ينقص من تلك البيادر التي لم يجلبها شئ اصلاح حتى ابنى انظر الى البيادر الذى كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم كانوا لا تنقص تمره واحده رواه البخاري وعنه قال ان ام مالك كانت تهدى للنبي صلى الله عليه وسلم في عكة لها سمنا فياها بنوها فيسألون الادم وليس عندهم شيء فتعبد لى الذى كانت تهدى فيه للنبي صلى الله عليه وسلم فتجد فيه سمنا فما زال يقيم لها ادم بيتها حتى عصرت فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال عصرتيها قالت نعم قال لو تركت ما يزال قائما رواه مسلم وعنه انس قال قال ابو طلحة لام سليم لقد سمعت صوت رسول الله صلى الله عليه وسلم عليه ضعيفا اعرف فيه الجوع فهل عندك من شئ فقالت نعم فاخرجت اقراصا من شعير ثم اخرجت خمار الها فلقت الخبز ببعضه ثم دسته تحت يدي ولا تشني ببعضه ثم ارسلتني الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذهبت به فوجدت رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد ومعه الناس فسلمت عليهم فقال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم ارسلت ابو طلحة قلت نعم قال بطعام قلت نعم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من معه قوموا فانطلق وانطلقت بين ايديهم حتى جئت ابو طلحة فاخبرت فقال ابو طلحة يا ام سليم قد جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم بالناس وليس عندنا ما نطعمهم فقالت الله ورسوله اعلم فانطلق ابو طلحة حتى لقي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو طلحة معه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هلتم يا ام سليم ما عندك فأتى ذلك الخبز فامر به رسول الله صلى الله عليه وسلم ففتك وعصرت ام سليم عكة فادمتها ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه ما شاء الله ان يقول ثم قال ائذن لعشرة فاذن لهم فاكلوا حتى شبعوا ثم خرجوا ثم قال ائذن لعشرة ثم لعشرة فاكل القوم كلهم وشبعوا والقوم سبعون او ثمانون رجلا متفق عليه وفي رواية لمسلم انه قال ائذن لعشرة فدخلوا فقال كلوا وسموا الله فاكلوا حتى فعل ذلك بثمانين رجلا ثم اكل النبي صلى الله عليه وسلم واهل البيت وترك سور او في رواية البخاري قال ادخل على عشرة حتى عد اربعين ثم اكل النبي صلى الله عليه وسلم فجعلت انظر هل ينقص منها شئ وفي رواية لمسلم ثم اخذ ما بقى فجمع ثم دعا فيه بالبركة فعاذ كما كان فقال دونكم هذا وعنه قال ابنى النبي صلى الله عليه وسلم باناء وهو بالزوراء فوضع يده في الماء فجعل الماء يسبغ من بين اصابعه فتوضا القوم قال قتادة قلت لانس كم كنتم قال ثلثمائة او زهاء ثلثمائة متفق عليه

ثم كسر ما وادخلوا الخ قوله من بين اصابعه قال النووي في كيفية هذا الشئ قوله ان كان يحاها القاطع عياض وغيره احمد بن محمد بن المار بن جرحه من غير هذا الجرم بالثمانين في رواية بعضه وثمانين ولا منافاة لاحتمال لاسر كمن رواه عند احمد حتى اكل منه اربعون وبقية كما هي وهو في يد الثمانون وان يكون القصة متعددة كذا قال الشيخ ويمكن ان يقال الايتاني بناروايه ثمانين وقاية ما يدل عليه صلى الله عليه وسلم اكل بعد تمام اربعين في اليمين واعد اكل اربعون آخرون بعده صلى الله عليه وسلم والشرع ١٢ لعات **٥٣٦** قوله ينجح لبعج الوحدة ومنها جود

قوله بعد الآيات... المبررات والكرامات...  
لأن الآيات التي نزلت بالعذاب والتخويل وقتاتهم  
طريق الخواص بينة على غلبة المحبة والرجاء وسبيل  
العوام من على كثرة الخوف والعناء ويسمى الأولون  
بالعالمين الجذوبين المرادين والآخرون بالسائرين  
وسالكين المرادين وتفصيل لمرام هؤلاء يقتضيه المقام  
١٢ مرقة **ع** قوله لا يلوي احد على احد اي لا يسئل  
ولا يفتق اليه بل يتم في طلب الماء ويشي من غير  
مرعاة محبة ١٢ معات **ع** قوله قال ركبووا قال  
ابن الملك في تايخه صلى الله عليه وسلم فصار الصلوة  
دليل على ان من نام عن صلوة او شيا من ذلك  
يجب عليه القضاء على الفور وعلى نيب مقارنته لمعنى  
الذي ترك فيه الامور وانما يجب فيه النبي بين مؤمن  
غير قصد الاظهار تايخه وانما يورجا ان يصل الى  
الماء ويخرج وقت كراهته ١٢ مرقة **ع** قوله  
بعضنا بكسر الهمزة فتح الهززة على وزن مفعلة من  
الموتوسب مطهرة كبيرة يتوضأ منها ١٢ مرقة **ع** قوله  
فيكون لها بناؤها خير عظيم وشان جسم فائدة  
جلية وتيجي بغيره شربها ويروي حكايته وقال  
ابن الملك اسيحة كما سياتي ١٢ مرقة **ع** قوله  
فلم يمدان راي الناس انه يمتل ان يكون فاعلا له  
لم يتجاوز روية الناس الماء الكياهم فكلوا وان يكون  
مفعولا اي لم يتجاوز السقي روية الناس في تلك الحما  
وسبب كبر عليه فكلوا اي اذ جمل على الضمان سبب  
بعضهم على بعض ١٢ معات **ع** قوله احسنوا الملا  
التي خلقتم في الخلق وفي الفائق الملا احسن الخلق  
وقيل للخلق احسن ملا لانه اكرم ما في الرزل وافضل من  
قوام كرام القوم ووجوبهم ملا واما قيل للكرام ملا لانهم  
يتناولون في شيا وان قول الاظهر ان يقال لانهم  
يسئلون المجلس ١٢ مرقة **ع** قوله غزوة تبوك  
تبوك اسم ارض بين الشام والمدينة بينة وبين المدينة  
سيرة شهر وغزوة كانت سنة تسع في رجب وروي  
او غزواته صلى الله عليه وسلم والمشهور في تبوك  
عدم الصرف للتايش والحلية ومن ههنا ارادوا التوا  
بوكلا الاعتبارين جائز في اسما الواضع والاماكن  
بما قبل بالثقة والناحية وبوضع وسكان ١٢ معات  
ومرقة **ع** قوله قال عمر بن الخطاب في الحيرة اختصا  
وروي انهم اصابهم جماعة فقالوا يا رسول الله لو اذنت  
لنا فخرنا لو اذننا فاكلنا وادمننا فقال فعلوا فجار عمر  
فقال يا رسول الله ان قلت قلت الظهور لكن اعم  
بفضل زوادهم فليس منهم بقية ازوادهم ١٢ مرقة  
**ع** قوله فدعا بطع الطلع في ليلات ليلت النون  
وكسر ما فتح الطاء وهو بساط من الايام ١٢ معات **ع** قوله  
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله يحب  
الذي يمشي في شدة الحر حتى يذهب ثيابه من كبره  
١٢ مرقة **ع** قوله في شدة الحر حتى يذهب ثيابه من كبره  
١٢ مرقة

قوله بعد الآيات... المبررات والكرامات...  
لأن الآيات التي نزلت بالعذاب والتخويل وقتاتهم  
طريق الخواص بينة على غلبة المحبة والرجاء وسبيل  
العوام من على كثرة الخوف والعناء ويسمى الأولون  
بالعالمين الجذوبين المرادين والآخرون بالسائرين  
وسالكين المرادين وتفصيل لمرام هؤلاء يقتضيه المقام  
١٢ مرقة **ع** قوله لا يلوي احد على احد اي لا يسئل  
ولا يفتق اليه بل يتم في طلب الماء ويشي من غير  
مرعاة محبة ١٢ معات **ع** قوله قال ركبووا قال  
ابن الملك في تايخه صلى الله عليه وسلم فصار الصلوة  
دليل على ان من نام عن صلوة او شيا من ذلك  
يجب عليه القضاء على الفور وعلى نيب مقارنته لمعنى  
الذي ترك فيه الامور وانما يجب فيه النبي بين مؤمن  
غير قصد الاظهار تايخه وانما يورجا ان يصل الى  
الماء ويخرج وقت كراهته ١٢ مرقة **ع** قوله  
بعضنا بكسر الهمزة فتح الهززة على وزن مفعلة من  
الموتوسب مطهرة كبيرة يتوضأ منها ١٢ مرقة **ع** قوله  
فيكون لها بناؤها خير عظيم وشان جسم فائدة  
جلية وتيجي بغيره شربها ويروي حكايته وقال  
ابن الملك اسيحة كما سياتي ١٢ مرقة **ع** قوله  
فلم يمدان راي الناس انه يمتل ان يكون فاعلا له  
لم يتجاوز روية الناس الماء الكياهم فكلوا وان يكون  
مفعولا اي لم يتجاوز السقي روية الناس في تلك الحما  
وسبب كبر عليه فكلوا اي اذ جمل على الضمان سبب  
بعضهم على بعض ١٢ معات **ع** قوله احسنوا الملا  
التي خلقتم في الخلق وفي الفائق الملا احسن الخلق  
وقيل للخلق احسن ملا لانه اكرم ما في الرزل وافضل من  
قوام كرام القوم ووجوبهم ملا واما قيل للكرام ملا لانهم  
يتناولون في شيا وان قول الاظهر ان يقال لانهم  
يسئلون المجلس ١٢ مرقة **ع** قوله غزوة تبوك  
تبوك اسم ارض بين الشام والمدينة بينة وبين المدينة  
سيرة شهر وغزوة كانت سنة تسع في رجب وروي  
او غزواته صلى الله عليه وسلم والمشهور في تبوك  
عدم الصرف للتايش والحلية ومن ههنا ارادوا التوا  
بوكلا الاعتبارين جائز في اسما الواضع والاماكن  
بما قبل بالثقة والناحية وبوضع وسكان ١٢ معات  
ومرقة **ع** قوله قال عمر بن الخطاب في الحيرة اختصا  
وروي انهم اصابهم جماعة فقالوا يا رسول الله لو اذنت  
لنا فخرنا لو اذننا فاكلنا وادمننا فقال فعلوا فجار عمر  
فقال يا رسول الله ان قلت قلت الظهور لكن اعم  
بفضل زوادهم فليس منهم بقية ازوادهم ١٢ مرقة  
**ع** قوله فدعا بطع الطلع في ليلات ليلت النون  
وكسر ما فتح الطاء وهو بساط من الايام ١٢ معات **ع** قوله  
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله يحب  
الذي يمشي في شدة الحر حتى يذهب ثيابه من كبره  
١٢ مرقة **ع** قوله في شدة الحر حتى يذهب ثيابه من كبره  
١٢ مرقة

باب في بين الصحابة كان ينفع فيهم الآيات (٥٣٨) المتقنية للبركة التي وما صل ان المعجزات

**وعن** عبد الله بن مسعود قال كنا نعد الآيات بركة وانتم تعدونها تخويل وانما تخويلها كتمانها  
الله عليه وسلم في سفر فقل الماء فقال اطلبوا فضيل من ماء فجاؤا اباء فيه ماء قليل  
فادخل يده في الاناء ثم قال حتى على الطهور للبارك والبركة من الله ولقد رايت للماء يسبح  
من بين اصابع رسول الله صلى الله عليه وسلم ولقد كنا نسبح تسبيح الطعام وهو  
يؤكل رواه البخاري **وعن** ابي قتادة قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال  
انكم تسبون عشييتكم وليتكم وتاتون الماء ان شاء الله غدا فانطلق الناس  
لا يلوي احد على احد قال ابو قتادة فبينما رسول الله صلى الله عليه وسلم يسير حتى اجهز  
الليل فمال عن الطريق فوضع راسه ثم قال احفظوا علينا صلواتنا فكان اول من استيقظ  
رسول الله صلى الله عليه وسلم والشمس في ظهره ثم قال اركبوا فركبنا فصرنا حتى اذا ارتفعت  
الشمس نزل ثم دعا بليضة كانت معي فيها شئ من ماء فتوضأ منها وضوء دون وضوء قال  
وبقي فيها شئ من ماء ثم قال احفظوا علينا ميثابك فسيكون لها بناؤها ثم اذن بلال بالصلوة  
فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين ثم صلى الغداة وركب وركبنا معه فأتتهينا  
الى الناس حين امتد النهار وحجى كل شئ وهو يقولون يا رسول الله هل كنا وعطشنا فقال  
لا هلك عليكم ودعا بليضة فجعل يصب و ابو قتادة يسقيهم فلم بعد ان راي الناس ماء في  
الليضة تكاؤا عليها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم احسنوا الملا لكم سيروى قال  
ففعلا فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يصب واسقيهم حتى ما بقي غيري وغير رسول الله  
صلى الله عليه وسلم ثم صب فقال لي اشرب فقلت لا اشرب حتى شرب يا رسول الله فقال  
ان ساقي القوم اخرهم قال فشربت وشرب قال فاتي الناس الماء جامعين رواه مسلم هكذا  
في صحيحه وكن في كتاب الحميدى وجامع الاصول وزاد في المصابيح بعد قوله اخرهم لفظه  
شربا **وعن** ابي هريرة قال لما كان يوم غزوة تبوك اصاب الناس مجاعة فقال عمر يا رسول الله  
ادعهم بفضل ازوادهم ثم ادع الله لهم عليها بالبركة فقال نعم فدعا بطع فبسط ثم دعا بفضل  
ازوادهم فجعل الرجل يبي بكف ذرة ويبي الاخر بكف ثم ويبي الاخر بكفة حتى اجتمع على النظم  
شئ يسير فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالبركة ثم قال خذوا في او عيتكم فاخذوا في او عيتهم  
حتى ما تركوا في العسكر وعلا الاملاوه قال فاكلوا حتى شبعوا وفضلت فضلة فقال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم انهد ان لا اله الا الله واني رسول الله لا يلقى الله بهما عبد غير شاك  
فيحجب عن الجنة رواه مسلم **وعن** انس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم عروسا  
بزينب فعمدت ابي ام سليم الى قروصمن واتط فصنعت حيسا فجعلته في تور فقالت

قوله بعد الآيات... المبررات والكرامات...  
لأن الآيات التي نزلت بالعذاب والتخويل وقتاتهم  
طريق الخواص بينة على غلبة المحبة والرجاء وسبيل  
العوام من على كثرة الخوف والعناء ويسمى الأولون  
بالعالمين الجذوبين المرادين والآخرون بالسائرين  
وسالكين المرادين وتفصيل لمرام هؤلاء يقتضيه المقام  
١٢ مرقة **ع** قوله لا يلوي احد على احد اي لا يسئل  
ولا يفتق اليه بل يتم في طلب الماء ويشي من غير  
مرعاة محبة ١٢ معات **ع** قوله قال ركبووا قال  
ابن الملك في تايخه صلى الله عليه وسلم فصار الصلوة  
دليل على ان من نام عن صلوة او شيا من ذلك  
يجب عليه القضاء على الفور وعلى نيب مقارنته لمعنى  
الذي ترك فيه الامور وانما يجب فيه النبي بين مؤمن  
غير قصد الاظهار تايخه وانما يورجا ان يصل الى  
الماء ويخرج وقت كراهته ١٢ مرقة **ع** قوله  
بعضنا بكسر الهمزة فتح الهززة على وزن مفعلة من  
الموتوسب مطهرة كبيرة يتوضأ منها ١٢ مرقة **ع** قوله  
فيكون لها بناؤها خير عظيم وشان جسم فائدة  
جلية وتيجي بغيره شربها ويروي حكايته وقال  
ابن الملك اسيحة كما سياتي ١٢ مرقة **ع** قوله  
فلم يمدان راي الناس انه يمتل ان يكون فاعلا له  
لم يتجاوز روية الناس الماء الكياهم فكلوا وان يكون  
مفعولا اي لم يتجاوز السقي روية الناس في تلك الحما  
وسبب كبر عليه فكلوا اي اذ جمل على الضمان سبب  
بعضهم على بعض ١٢ معات **ع** قوله احسنوا الملا  
التي خلقتم في الخلق وفي الفائق الملا احسن الخلق  
وقيل للخلق احسن ملا لانه اكرم ما في الرزل وافضل من  
قوام كرام القوم ووجوبهم ملا واما قيل للكرام ملا لانهم  
يتناولون في شيا وان قول الاظهر ان يقال لانهم  
يسئلون المجلس ١٢ مرقة **ع** قوله غزوة تبوك  
تبوك اسم ارض بين الشام والمدينة بينة وبين المدينة  
سيرة شهر وغزوة كانت سنة تسع في رجب وروي  
او غزواته صلى الله عليه وسلم والمشهور في تبوك  
عدم الصرف للتايش والحلية ومن ههنا ارادوا التوا  
بوكلا الاعتبارين جائز في اسما الواضع والاماكن  
بما قبل بالثقة والناحية وبوضع وسكان ١٢ معات  
ومرقة **ع** قوله قال عمر بن الخطاب في الحيرة اختصا  
وروي انهم اصابهم جماعة فقالوا يا رسول الله لو اذنت  
لنا فخرنا لو اذننا فاكلنا وادمننا فقال فعلوا فجار عمر  
فقال يا رسول الله ان قلت قلت الظهور لكن اعم  
بفضل زوادهم فليس منهم بقية ازوادهم ١٢ مرقة  
**ع** قوله فدعا بطع الطلع في ليلات ليلت النون  
وكسر ما فتح الطاء وهو بساط من الايام ١٢ معات **ع** قوله  
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله يحب  
الذي يمشي في شدة الحر حتى يذهب ثيابه من كبره  
١٢ مرقة **ع** قوله في شدة الحر حتى يذهب ثيابه من كبره  
١٢ مرقة

باب ٥٣٩ من الحديث ان الويلمة زنيب كانت  
من الحديث الذي احدثته ام سلمة في المصنوعات

يا انس اذهب هذا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقل بعثت بهذا اليك اتي وهي تعرفك السلام  
وتقول ان هذا لك منا قليل يا رسول الله فذهبت فقلت فقال ضعه ثم قال اذهب فادع على  
فلانا و فلانا و فلانا رجالا سماهم و ادع على من لقيت فدعوت من سئى ومن لقيت فرجعت  
فاذا البيت غاص باهله قبل لانس عدكم كم كانوا قال زهاء ثلثمائة فرأيت النبي صلى الله  
عليه وسلم وضع يده على تلك الحيسة وتكلم بما شاء الله ثم جعل يد عو عشرة وعشرة يا كون  
منه ويقول لهم اذكروا اسم الله ولياكل كل رجل مما يليه قال فاكلوا حتى شبعوا فخرجت  
طائفة ودخلت طائفة حتى اكلوا كلهم قال يا انس ارفع فرفعت فما أدري حين وضعت  
كان اكثر ام حين رفعت متفق عليه وعن جابر قال غرث مع رسول الله صلى الله عليه  
وسلم وانا على ناضح قد اعني فلا يكاد يسير فتلاحى بي النبي صلى الله عليه وسلم فقل  
ما لبعيرك قلت قد اعني فتخلف رسول الله صلى الله عليه وسلم فزجره فدعاه فما زال بين يدي  
الابل قدامها يسير فقال لي كيف ترى بعيرك قلت بخير قد اصابتها بركتك قال اقتبعتني  
بوقت فبعته على ان لي فغار ظهري الى المدينة فلما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة  
عدوت عليه بالبعير فاعطاني ثمنه وردة على متفق عليه وعن ابن حنبل الساعدي قال  
خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم غزوة تبوك فأتينا وادى القرى على حديقة لاهرة  
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اخرجوها فخرصناها وخرصها رسول الله صلى الله عليه  
وسلم عشرة اوسق وقال احصها حتى نرجع اليك ان شاء الله وانطلقنا حتى قد منا تبوك  
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم سئمت عليكم الليلة ربي شديدة فلا يقم فيها احد من  
كان له بعير فليشده عقاله فثبتت ربي شديدة فقام رجل فحملته الرية حتى القته بجبل طي  
ثم اقبلنا حتى قد منا وادى القرى فسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم المرأة عن حديثها  
كم بلغ ثمنها فقالت عشرة اوسق متفق عليه وعن ابن ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه  
وسلم انكم ستفتخون مصر وهي ارض يسئى فيها القنارط فاذا افتتموها فاحسنوا الى اهلها  
فان لها ذمة ورحما وقال ذمة ومهر فاذا ارايم رجلين يختصمان في موضع لبنة فاخرج منها  
قال فرأيت عبد الرحمن بن شرحبيل بن حسنة واخاه ربيعة يختصمان في موضع لبنة فخرجت  
منها روه مسلم وعن حذيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال في اصحابي وفي رواية  
قال في امتي اثنا عشر من اعدايد خلون الجنة ولا يجدون ريحها حتى يبلغ الجمل في سما الجياط  
ثم ائمة منهم تكفيهم الذبيلة سراج من نار يظهر في اکتافهم حتى تقع في صدورهم رواه مسلم  
وسند كحديث سهل بن سعد لا عطين هذه الراية غداني باب مناقب علي وحديث جابر من

قوله صلى الله عليه وسلم اكلوا كلهم قبل  
من الروايات انه اكلها بجزء ولم يقع في القصة  
بجزء الطعام واجب بان يكون ان يكون حضوره  
صادق حضوره الخبز والتمر والتمر وتمر الخبز  
في قصة الخبز والتمر عجيب فان انسا يقول ولم عليها  
بشاة وان اشج المسلمين فبزوا وما هم يومئذ سحو  
الالف قلت لادلالة فيه على ان الحديث وليمة و  
انما وقع ارساله به يوم امانى في آخر اليوم واما في يوم  
آخر ولم عليها بشاة واشجع الاف خبزوا وما تلا  
سنة فاق من الفضيتين ١٢ مرقة ولغات ٥  
قوله قاضي الخزي في الصورة والافلا شك انه  
عين الرغ الكثر بركة وضع يده على الشراعية ولم  
وفضلة اصحابه رضي الشر عنهم ١٢ مرقة ٥ قوله  
على ان في قمارهم لى روية والفقار لفتح الغار  
عطر الظلم وبنى القاموس الفقرة بالسرو والفقرة  
والفقار لفتحها ما انتقد من عظام الصليب من ان  
الكل الى العجب والجمع لعنب وسحاب الحديث  
يدل على جواز شراعية منقعة للسلخ والفقار محوما  
بعد جوازه ولعله نسخ او لم يكن في صلبها احد  
من ائمة بعد البيع وان كان ظاهر العبارة بنا فيه  
والشر اعم ١٢ لغات ٥ قوله فاعطاني ثمنه الخ  
قال ابن حجر نذا بطريق المجاز لان العطية انما وقعت  
له بواسطة بلال كما رواه مسلم فلما قربت المدينة قال  
بلال اعطه اوقية من ذهب وزداه وفيه بحث اذ  
نظروا ان امره بلال سبق ثم اعطاه في عند  
تحقق مع ان حقيقة العطا وانما يكون للامر اقره  
قوله وادى القرى هو موضع مشهور بين  
المدينة ثلثة ايام من جهة الشام وهو يرمى في القنار  
تركيبا اضافيا جعل علماء العرب يفتخون ان يهرب  
باعراب وينصب اليارس وادى فان الكلتين جعلت اسما  
واصدا فكانت ثبت عند من حيث الرواية معدوم  
الاعراب ١٢ لغات ٥ قوله بجمل طي ييار  
مشددة بعد ما همزة على وزن سيد وهو ابو جليل من  
الذين ذكره في شرح مسلم وكذا في القاموس ثم قيل  
بجملان احد سما اجابا بالتركيب وهو همز وجم فجمع  
فصل بجمل وقيل كصا والآخر سلم لفتح المسين وبما  
بارض نجد ١٢ قوله يسئى فيها القنارط قال  
القاضي سلم يكثر اهلها ذكر القنارط في معالمتهم  
لتشدهم ليلها وقلة مروتهم وقيل القنارط كلمة يذكر  
اهلها في السابة ويقولون اعطيت فلانا قنارط  
لما سمعته المكروه وقد حكاه الطحاوى عنهم وهو اعم  
بوجه اهل بلدة لا عنهم ومنه الحديث ان القوم لهم دنارة ورحمة اولى سائهم بنار ورحمة  
قوله رحمة قرابة من جهة ابراهيم ام اسمعيل فانها كانت من القبط ١٢ مرقة ٥ قوله يختصمان الخ وقد وقع هذا في آخر عهد عثمان رضي الشر عنه من عبوات عليه ولاية عبد الشر بن سعد بن ابى سرح

من الحديث ان الويلمة زنيب كانت  
من الحديث الذي احدثته ام سلمة في المصنوعات

يصعد الثانية في باب جامع المناقب ان شاء الله تعالى **الفصل الثاني عن ابي موسى**  
 قال خرج ابو طالب الى الشام وخرج معه النبي صلى الله عليه وسلم في اشياخ من قريش  
 فلما اشرفوا على الراهب هبطوا فخلوا رحالهم فخرج الراهب وكانوا قبل ذلك يمدون به  
 فلا يخرج اليهم قال فهم يحلون رحالهم فجعل يكفلهم الراهب حتى جاء فاخذ بيد رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم قال هذا سيد العالمين هذا رسول رب العالمين بيعته الله رحمة للعالمين  
 فقال له اشياخ من قريش ما علمت فقال انكم حين اشرفتم من العقبة لم يبق شجر ولا حجر  
 الا خر ساجدا ولا يسجد ان الانيبي واتى اعرفه بخاتم النبوة اسفل من غصن ووف كنفه مثل  
 التفاحة ثم رجع فصنع لهم طعاما فلما اتاهم به وكان هو في رعية الابل فقال ارسلو اليه  
 فاقبل وعليه عمامة تظله فلما نادى من القوم وحدهم قد سبقوه الى النبي صلى الله عليه وسلم  
 في الشجرة عليه فقال انظروا الى في الشجرة مال عليه فقال انشدكم الله ايتكم وليه قالوا ابو طالب  
 فلم يزل ينادي حتى رده ابو طالب وبعث معه ابوبكر بلا لاوزوده الراهب من الكعب  
 والزيت رواه الترمذي **وعن** علي بن ابي طالب قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم عكة  
 فخر جناني بعض نواحيها فلما استقبله جبل ولا شجر الا وهو يقول السلام عليك يا رسول الله  
 رواه الترمذي والدارمي **وعن** انس ان النبي صلى الله عليه وسلم اتي بالبراق ليلة اسري  
 به مجيئا مسرجا فاستصعب عليه فقال له جبرئيل ابعثك تفعل هذا فباركك احدا كرم  
 على الله منه قال فارفض عرقا رواه الترمذي وقال هذا حديث غريب **وعن** بريدة قال  
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لما انتهينا الى بيت المقدس قال جبرئيل باصبع فخرف  
 بها الحجر فشد به البراق رواه الترمذي **وعن** يعلى بن مروة الثقفي قال ثلثة اشياء رايتها  
 من رسول الله صلى الله عليه وسلم لم ينسها من نسيها من نسيها من نسيها من نسيها  
 فوضع جحرانه فوقف عليه النبي صلى الله عليه وسلم فقال اين صاحب هذا البعير فجاءه فقال بعني به  
 فقال بل نهبه لك يا رسول الله وانه لاهل بيت ما لهم معيشة غيره قال اما اذ ذكرت هذا من امره  
 فانه شكى كثرة العمل وقلة العلف فاحسنوا اليه ثم سرتنا حتى نزلنا منزلا فنام النبي صلى الله  
 عليه وسلم فجاءت شجرة تشق الارض حتى غشيته ثم رجعت الى مكانها فلما استيقظ رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم ذكر له فقال هي شجرة استاذنت ربها ان تسلم على رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم فاذن لها قال ثم سرتنا فامرنا بماء فاسته امرأة باين لها بختة فاخذ النبي صلى الله عليه وسلم  
 بيده ثم قال اخرج فاني محمدا رسول الله ثم سرتنا فلما رجعتا مررنا بذلك الماء فسمعنا من الصبي  
 فقالت والذي بعثك بالحق ما راينا منه ريبا بعدك رواه في شرح السنة **وعن** ابن عباس قال

واللحم وهو واسطة في التقابها واليتاها لكونه من  
 الشياخين ينبغي ان يكون ذات جنتين لكل منهما كما  
 ذكروا هذا الكلام المحكم اروي في القاموس الغصن وف  
 كل غصن رخص لوك كما ان الالف والغصن المكتف  
 وروى في الاصل ع ١٢ معات **ع** قوله مثل التقاب  
 بالبحر والصب وفي نسخة صحيحة بالرفع وفي اخرى  
 بالجر على انه صفة خاتم ذكره شارح وقال بعض الصغرى  
 يروى بالرفع على انه خبر محذوف وبالصب على  
 اضمار الفعل ويجوز الجرح على الابدال دون الصفة  
 لان مثل وغيره جارفان بالاضافة الى المعرفة  
 مرعاة **ع** قوله مال في الشجرة عليه في زيادة  
 على ظل الصحابة واولت السجادة مالت الشجرة ليلها  
 للخر من مرعاة **ع** قوله انظروا الى في الشجرة  
 الجرس ان كنتم تنظرون الى مظلة السمار فانظروا الى  
 مظلة الارض ولكن الشجر ساجد امامهم كما اخبره بقوله  
 تعالى وراهم ينظرون اليك وهم لا يبصرون وانظر هذا  
 المعنى في قوله فانها لا تسمى الا بصارو لكن تعني القلوب  
 التي في الصدور مرعاة **ع** قوله فلم يزل  
 ينادي في ينادي ابا طالب ويطلب برده عليه  
 اسلام خوفا عليه من اهل الروم ان يقتلوه في الشام  
 ويقول لابي طالب بالشر عليك ان ترد محمد ال  
 مكة وتحفظ من العذرة مرعاة **ع** قوله وبعث  
 معه ابوبكر بالاقالو كيف تكون نهدا بل لم يخلق بعد  
 ابوبكر حين صبا فانه اصغر من النبي صلى الله عليه وسلم  
 بسنتين وكان للنبي صلى الله عليه وسلم اذ ذاك اثنا  
 عشرة سنة فلذا اضعفوا هذا الحديث وكلم بعضهم بل  
 قال ابن جرير في الاصابة الحديث بعالم ثقات ليس  
 فيه شك وسوس هذا اللفظ فحتمل انها مدربة في منقطه من  
 حديث آخر وهو من اعدوا سنة ١٢ معات **ع** قوله  
 اكرم على الشرف فوع صفة لاصد قال التوريشي وجنا  
 الرواية في اكرم بالنصب فعمل التقدير كان اكرم ١٢  
 معات **ع** قوله فخرق بها الجمل لقب ثوبا  
 باقرا وقد مر في باب المعراج من حديث الشرف  
 بالحلقة التي تربط الانبياء وقالوا في الجمع بينهما  
 عمل المراد من الحلقة الموضع الذي كان فيه الحلقة  
 وقد اشهد فخره جبرئيل باصبعه والشر اعلم ١٢ معات  
**ع** قوله النبي يلقظ الجمل في يفتي سنتا لنام  
 الارض سنوا اذا سقتها والسانية ناقة يستقى عليها  
 قوله جرحا صوت وصاح وقيل في رددت  
 الصوت في الحلق واجران بحجر ابيهم ونفخة الراء  
 مقدم عن البعير من مذبح الة سخره ١٢ معات **ع**  
 قوله جرحا صرح من الجرحه وهي صوت تردد البعير في حلقه على ما ذكره القاصي فالصوت رددت الصوت في حلقه  
 التخليص لا الغرض اخر به فانه شكى كثرة العمل وقلة العلف فاذا كان كذلك فاصنو اليه اي بحشرة العلف وقلة العمل مع جواز كثرتهما وقلتها ١٢ مرعاة **ع** قوله ما راينا منه لة من الصبي قوله يام

قوله جرحا صرح من الجرحه وهي صوت تردد البعير في حلقه على ما ذكره القاصي فالصوت رددت الصوت في حلقه  
 التخليص لا الغرض اخر به فانه شكى كثرة العمل وقلة العلف فاذا كان كذلك فاصنو اليه اي بحشرة العلف وقلة العمل مع جواز كثرتهما وقلتها ١٢ مرعاة **ع** قوله ما راينا منه لة من الصبي قوله يام

ان امرأة جاءت بابن لها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان ابني بجنون وانمليا خذنه عند عدائنا وعشائنا فمسم رسول الله صلى الله عليه وسلم صدركه ودعا فبقي ثغرة وخرج من جوفه مثل الحجر والاسود يسير رواه الدارمي وعنه انس قال جاء جبرئيل الى النبي صلى الله عليه وسلم عليه وهو جالس حزين قد خضب بالدم من فعل اهل مكة فقال يا رسول الله هل تحب ان تريك اية قال نعم فنظر الى شجرة من ورائه فقال ادعها فدعا بها فجاءت فقامت بين يديه فقال مرها فلترجع فامرها فرجعت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم حسبي حسبي حسبي رواه الدارمي وعنه ابن عمر قال كتابع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فاقبل اعرابي فلما دنى قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله قال ومن يشهد على ما تقول قال هذه السليمة فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بساطع الوادي فاقبلت تحبذ الارض حتى قامت بين يديه فاستشهد هاتلا تافته هدت ثلثا انه كما قال ثم رجعت الى منبته رواه الدارمي وعنه ابن عباس قال جاء اعرابي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بما اعرف انك نبي قال ان دعوت هذا العذوق من هذه النحلة يشهد اني رسول الله فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعل ينزل من النحلة حتى سقط الى النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال ارجع فعاد فاسلم الاعرابي رواه الترمذي وصححه وعنه ابي هريرة قال جاء ذئب الى راعي عنده فآخذ منها شاة فظلمه الراعي حتى انترعها منه قال فصعد الذئب على تل فاقع واستغفر وقال قد علمت اني رزقي رزقيه الله اخذته ثم انترعته مني فقال الرجل تالله اريد ان اكل يوم ذئب يتكلم فقال الذئب اعجب من هذا رجل في النخلات بين اكرتين يخبركم بما مضى وما هو كائن بعدكم قال فكان الرجل يهوديا فجاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فآخبره واسلم فصداق النبي صلى الله عليه وسلم قال النبي صلى الله عليه وسلم انما اكرات بين يدي الساعة قد اوشك الرجل ان يخرج فلا يرجع حتى يمده نعله وسوطه بما حدثت اهل بعدة رواه في شرح السنة وعنه ابي العلاء عن سمرة بن جندب قال كتابع النبي صلى الله عليه وسلم اول من قصعت من غدوة حتى الليل يقوم عشرة ويقعد عشرة قلنا فاكانت تمدد قال من اتي شئ تعجب فاكانت تمدد الا من ههنا واشايبه الى السماء رواه الترمذي والدارمي وعنه عبد الله بن عمرو ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج يوم بدر في ثلثة ائمة وخمسة عشر قال اللهم انهم حقا فاحمهم اللهم اللهم عراة فاكسهم اللهم اللهم جيا فاشبعهم ففهم الله له فانقلبوا وما منهم رجل الا قد رجع بجمل او جملين واكتسوا وشيعوا رواه ابوداود وعنه ابن مسعود عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انكم منصورون ومصبون ومفتوخ لكم من ادرك ذلك منكم فليتيق الله وليأمر بالمعروف ولينه عن المنكر رواه ابوداود وعنه جابر بن يهودية من اهل خيبر وقت شاة مصلية ثم اهدى رسول الله صلى الله عليه وسلم فآخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم الذراع فاكل منها واكل رطبا من اصحابه معه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ارفعوا ايديكم

له قوله فتح ثغرة في قارنيه والتج بان الثلثة فتشيد الهلة التي وابتا المرة منه والجو بحسرا حيم وسكون الرزاق آخزه داود الكلب والاسد المعات ١٢ المعات ١٢ المعات ١٢ قوله قد خضب بالدم من جوفه الزهري ضرب وجه النبي صلى الله عليه وسلم بالسيف سبعين ضربة وقاه الشر شرها كلها ١٢ المعات ١٢ قوله حتى الخزيد للمباغنة او اشارة الى تكرار خرق العادة بالجمي والاعادة والمعنى كغواني في تسليمي عما يقية من الحزن هذه الكرامة من بني امية قوله قال ابن دعوت بحسرا في اكثر الاصول ومنه بعضها يفتح ان وهو الاظهر له بان دعوت هذا العذوق بحسرا وهو العرجون بما فيه من الشارح وسه بمنزلة من من العنب وبالفتح النحلة والراديه الاول قوله من هذه النحلة ١٢ مرقة ١٢ قوله فاقبلت تحبذ الارض حتى قامت بين يديه بان قد على ذكويه وهصب يديه واستغفر بالثنية فالقار له ادخل ذنبيه من رجليه وقيل من اليه قوله قد علمت على صيغة النكح اخبار على سبيل الشكاية وفي نسخة بصيغة الخطاب على انه استفهام على سبيل الاستخبار ١٢ مرقة ١٢ قوله قد علمت على صيغة النكح اخبار على سبيل الشكاية وفي نسخة بصيغة الخطاب على انه استفهام على سبيل الاستخبار والمعنى قصدت ١٢ مرقة ١٢ قوله ان رايت كاليوم الخ لمارايت ذنبا يتكلم كاليوم قال شارح وفي الفائق لمارايت المجموعة كما في اليوم فحذف الموصوف واقيمت الصفة مقامه او حذف المضاف ايم المضاف اليه مقادير قوله تتداول اي تتناوب باكل الطعام فيها قوله من غدوة حتى الليل لعل النهار قوله قلنا فاكانت تمدد بلفظ الجهول من الامداد لعل اي شئ كانت القصعة تمدد به هذا قول الصحابة وقال من اي شئ تعجب قول رسول الله صلى الله عليه وسلم في جوابهم قيل السؤال من ابي العلاء ومن بعد الجواب قول سمرة المعات وقال الطيبي ويحتمل ان يكون القائل سمرة واسأل ابوالعلاء وهو النظار آراءه ووجه ظهوره لا يخفى اذ مثل هذا السؤال من اصحاب المشايخين الموجه في غاية من الغزابة واما سؤال التابعين من الصحابي فقيد لوجه بان توهم انه كان ياتي الطعام ويوضع في القصعة مرة بعد مرة بعد فراع عشرة كما تقع في العرب على طريق العادة فاجاب الصحابي بان هذا الم يقع الا على سبيل خرق العادة فالمدد من رب السما والارض احد من المخلوقين من سكان الارض ١٢ مرقة ١٢ قوله ثلثة ائمة وخمسة عشر والشهور انه خرج يوم بدر في ثلثة ائمة وثلثة عشر من المهاجرين سبعة وسبعون ومن الانصار مائة وستة وثلثون ١٢ المعات ١٢ قوله واكتسوا وشيعوا لعل من غنائم اعدائهم وفي الحديث ان الصبر على ذكره في غير كثير ثم ياتي في الدنيا والآخرة خير والقي ١٢ مرقة ١٢ قوله مصلية يفتح اليم وكسر اللام وتشديد الياء التحية اليم مشوية قيل واكثر السهم في الكنف والذراع لما بلغها انساب احب اعضاء الشاة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ١٢ مرقة ١٢

**قوله للذراع الام لليمان** او يعني من نحو قال زيد انه لم يفعل اي قال عن الذراع انها اخبرني وقيل الام بمعنى له اي قال ذلك مشير اليها المعاني **قوله** نفا عنها في اختلاف الروايات  
وردت بان امرتها تفلت وجر التوفيق بينها انه  
بها فقلت مكانه ١٢ طيب **قوله** بالقرن اس  
كانت الحجة قرنا والمبغضة سكيكنا عريضا ١٢ مرثاة  
**قوله** سهل بن حذيفة الخ قال المولود بي ام جد  
وقيل مراد اليها ينسب وبها يعرف واسم ابيه الربيع  
ابن عمرو وكان سهل رضى من بايع تحت الشجرة وكان  
خاضعا مستظلا من الناس كثير الصلوة والذكر سكن  
الشم واما بد مشق في اول يوم معاوية ١٢ مرثاة  
**قوله** على بكرة ابيهم في باجمه يقال جار النعم  
على بكرة ابيهم وبها مثل ربيون به انكثرة وقال طيب  
ان اصلا ان جميعا من العرب عزم لهم انزعاج  
فارتحلوا جميعا ومختلفا اشيا حتى ان بكرة كانت لا يسم  
اخذوا منهم فقال من رآهم جأوا على بكرة ابيهم فصار  
ذلك مثالا ١٢ معاني **قوله** الطعنتم قال بيزري  
له يسأهم وهو الاظهر على انها جمع الطعنة و  
المرأة مادست في اليهودج وكيل هو اليهودج كانت  
فيه امرأة اولادها يوركب من مراب النساء ١٢ مرثاة  
**قوله** ليتفت الى الشعب لى سهل بطرف  
عينه لى حية الطريق في الجبل ١٢ مرثاة **قوله**  
ان لا تعمل بعد يفتي من نوافل الخيرات وفضائل  
الاعمال فان فيها عملت كفاية ونورا لسالتنى خبير  
عمد وشاره لى بالنعمة وقيل المراد عمل الجباري ذلك  
اليوم وبه الاظهر والاشرا علم ١٢ معاني **قوله** فقد  
عملت من ذلك آة اى اخرجت من مقدار كذا به فعات  
بان يكون في كل دفعة اقل منه او يكون في كل دفعة  
بهذا المقدار فانهم لا يمتنع بسكون السين ستون  
صاعا وحمل بعير والحق يفتح الحيا والهدية وسكون القاف  
مستفادا لاروا معاني **قوله** لا يبقارق حقوة  
لى وسلمى قال شارح الحقوالا زاروا المراد هنا موضع  
شهد الا زاروا وقال طيب الحقو معقد الا زاروا لى الا زاروا  
الحجوة ١٢ مرثاة **قوله** حتى كان يوم الجبال رفيع  
على انه كان تامه وجز نصب على ان التقدير حتى كان  
الزمان يوم قتل عثمان وقوله فانه انقطع لى ذلك  
اليوم وسقط سنى وضاع فخرت عليه زنا شديدا فكان  
يقول ابو هريرة لى للناس هم دلى جمان بينهم  
هم الجراب وهم الشيخ عثمان ١٢ مرثاة **قوله**  
اشاورت قريش وقد اخبر الله سبحانه عنه بقوله واذا فكر  
بب الذين كفروا يشبوك اويقلوك اويجروك و  
ولك انهم لما سمعوا باسلام الانصار وما بعثهم فافوا  
بواجبهم ودار النعفة مشاورين في امره فدخل  
عليهم الجيس في صورة رجل قال تانم بعد سمعت  
اجتمعتكم فكم لى في بيوتكم قال ابو الجعفرى رات ان جيسوه في بيت فقال لى بى الراسى يا سيكر قومهم ويخلصه عنكم وقال هشام بن عمرو ان جيسوه في بيتك فقال لى بى الراسى وقال لى بى  
ان انا لى يا اخذوا من كل لى نكلاما فيقلوه ولته واحدة فيتفرق دمه في القبال فلا يعقوبه بنواهم على لرب قريش فقطناه فقال صدق هذا الحق فمقر قوا على رايه ١٢ مرثاة **قوله** لى بى

**باب** معاني في اول الامر فمات بشرب ٥٣٢ البراء بن مسروق الاكلة التي اكلها في المعجزات  
وارسل الى اليهودية فدعاها فقال سميت هذه الشاة فقالت من اخبرك قال اخبرني هذه  
في يدي للذراع قالت نعم قلت ان كان نبيا فلن تضره وان لم يكن نبيا استرحنا منه فمعانيها  
رسول الله صلى الله عليه وسلم ولحقها وتوفي اصحابه الذين اكلوا من الشاة واحجم رسول  
الله صلى الله عليه وسلم على كاهله من اجل الذي اكل من الشاة حجه ابو هند بالقرن والشقرة و  
هو موثق لى بياضه من الانصار رواه ابوداود والدارمي وعنه سهل بن حذيفة انهم سلوا  
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين فاطنوا الشاة حتى كان عشية فجاء فارس فقال  
يا رسول الله انى طلعت على جبل كذا وكذا فاذا انا بموازن على بكرة ابيهم بطعنهم وبعيهم  
اجتمعوا الى حنين فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال تلك عنيمة المسلمين غدا ان شاء الله  
تعلى ثم قال من يحرسنا الليلة قال انس بن ابي مرثد العنوي انا يا رسول الله قال اركب فرك  
فرساله فقال استقبل هذا الشعب حتى تكون في اعلاه فلما اصبحنا خرج رسول الله صلى الله  
عليه وسلم الى مصلاة فركب ركعتين ثم قال هل حبستهم فارسكم فقال رجل يا رسول الله  
ما حبستهم فاشرب بالصلوة فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يصلي يتلفت الى الشعب  
حتى اذا قضى الصلوة قال ابشروا فقد جاء فارسكم فجعلنا ننظر الى خلال الشجر في الشعب فاذا هو  
قد جاء حتى وقف على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انى انطلقت حتى كنت في اعلاه هذا الشعب  
حيث امرني رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما اصبحت طلعت الشيعيين كليهما فلما ارادوا فقال لى  
رسول الله صلى الله عليه وسلم هل نزلت الليلة قال لا الا مصليا او قاضي حاجته قال رسول الله صلى  
الله عليه وسلم فلا عليك ان لا تعمل بعد رواه ابوداود وعنه ابى هريرة قال ايتت النبي صلى الله  
عليه وسلم اتمرات فقلت يا رسول الله ادع الله فيهم بالبركة فضمهم ثم دعالي فيهم بالبركة قال  
خذهن فاجعلن في مزودك كلما اردت ان تاخذن منه شيئا فادخل فيه يدك فخذة و  
لا تتثره نثرا فقد حملت من ذلك الشرك او كن امن وسقي في سبيل الله فكنا ناكل منه ونطعم و  
كان لا يبقارق حقوى حتى كان يوم قتل عثمان فانه انقطع رواه الترمذي **الفصل الثالث**  
عن ابن عباس قال تشاروت قريش ليلة بمكة فقال بعضهم اذا اصبغ فاشبوه بالوناق يريدون  
النبي صلى الله عليه وسلم فقال بعضهم بل اقلوه وقال بعضهم بل اخرجوه فاطلم الله نسيته  
صلى الله عليه وسلم على ذلك فبات على فراش النبي صلى الله عليه وسلم تلك الليلة وخرج  
النبي صلى الله عليه وسلم حتى نحي بالغار ويات المشركون يحرسون عليا يحسبون النبي صلى  
الله عليه وسلم فلما اصابوا اثاروا عليه فلما اثاروا عليه اثاروا الله مكرهم فقالوا اين صاحبك هذا قال  
لا ادري فاتصوا الاثرة فلما بلغوا الجبل اختلط عليهم فصعدوا الجبل فمروا بالغار  
الى اشقيا ١٢

فروا على بابك نسيج العنكبوت فقالوا اودخل ههنا لم يكن نسيج العنكبوت على بابك فكث فيه ثلاث  
 ليال رواه احمد وعنه ابن هرويرة قال لما فتحت خيبر اهديت لرسول الله صلى الله عليه وسلم شاة فيها سم  
 فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اجتمعوا الي من كان ههنا من اليهود فجمعوا له فقال لهم رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم اني سائلكم عن شئ فهل انتم مصدقوني عنه قالوا نعم يا ابا القاسم فقال لهم رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم من ابوكم قالوا فلان قال كذبتم بل ابوكم فلان قالوا صدقت وبررت قال فهل انتم مصدقوني  
 عن شئ ان سالتكم عنه قالوا نعم يا ابا القاسم وان كذبتك كما عرفت في اينا فقال لهم من اهل  
 النار قالوا نكون فيها يسيرا ثم خلفونا فيها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم افها والله لا تخلفكم فيها ابدا  
 ثم قال هل انتم مصدقوني عن شئ ان سالتكم عنه قالوا نعم يا ابا القاسم قال هل جعلتم في هذه الشاة  
 سمًا قالوا نعم قال فما حاكمكم على ذلك قالوا اردنا ان نكنت كاذبان نستريح منك وان كنت صادقًا لم يضر  
 رواه البخاري وعنه عمرو بن اخطب الانصاري قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة وصعد  
 على المنبر فخطبنا حتى حضرت الظهر فنزل فصلى ثم صعد المنبر فخطبنا حتى حضرت العصر ثم نزل فصلى  
 ثم صعد المنبر حتى غربت الشمس فاخبرنا بما هو كائن الي يوم القيمة قال فاعلمنا احفظنا رواه مسلم وعنه  
 معن بن عبد الرحمن قال سمعت ابي قال سالت مسير وقام من اذن النبي صلى الله عليه وسلم لي انما سمعنا  
 القرآن فقال حدثني ابوك يعنى عبد الله بن مسعود انه قال اذنت بهم شجرة متفق عليه وعنه انس  
 قال كنا مع عمر بن مكة والمدية فامرنا بالهلال وكنت رجلا حديدا البصر فرأيتني وليس احد يزعم انه راه  
 غيري فجعلت اقول لعير اماراه فجعل لا يراه قال يقول عمر ساراه وانا مستلقي على فراشي ثم استأجرت  
 اهل بدر قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يري ما يصارع اهل بدر بالامس يقول هذا امضرع  
 فلان غد ان شاء الله وهذا امضرع فلان غد ان شاء الله قال عمر والذي بعثه بالحق ما اخطوا الحدود التي  
 حدها رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فجعوا اني يتر بعضهم على بعض فانطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 فقال يا فلان بن فلان ويا فلان بن فلان هل وجدتم ما وعدكم الله ورسوله حقا فاني قد وجدته  
 ما وعدني الله حقا فقال عمر يا رسول الله كيف تكلم اجساد الا ارواح فيها فقال ما انتم باسمع لما اولتم  
 غير انهم لا يستطيعون ان يردوا على شئ رواه مسلم وعنه انس بنت زيد بن ارقم عن ابيها ان  
 النبي صلى الله عليه وسلم دخل على زيد يعوده من مرض كان به قال ليس عليك من مرضك باس ولكن  
 كيف لك اذا عيرت بعدى فعيتت قال احسب واصير قال اذن تدخل الجنة بغير حساب قالت  
 فعبي بعد ما مات النبي صلى الله عليه وسلم ثم رآه الله عليه بصره ثم مات وعنه اسامة بن زيد قال قال  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم من نقول على ما قل فليتبوا مقعده من النار وذلك انه بعث رجلا فكذب عليه  
 فدعا عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجد ميتا وقد انشق بطنه ولم تقبله الارض رواه ابي بصير في دلائل النبوة  
 له زيارته

له قوله على بابك نسيج العنكبوت فقالوا اودخل ههنا لم يكن نسيج العنكبوت على بابك فكث فيه ثلاث  
 ليال رواه احمد وعنه ابن هرويرة قال لما فتحت خيبر اهديت لرسول الله صلى الله عليه وسلم شاة فيها سم  
 فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اجتمعوا الي من كان ههنا من اليهود فجمعوا له فقال لهم رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم اني سائلكم عن شئ فهل انتم مصدقوني عنه قالوا نعم يا ابا القاسم فقال لهم رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم من ابوكم قالوا فلان قال كذبتم بل ابوكم فلان قالوا صدقت وبررت قال فهل انتم مصدقوني  
 عن شئ ان سالتكم عنه قالوا نعم يا ابا القاسم وان كذبتك كما عرفت في اينا فقال لهم من اهل  
 النار قالوا نكون فيها يسيرا ثم خلفونا فيها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم افها والله لا تخلفكم فيها ابدا  
 ثم قال هل انتم مصدقوني عن شئ ان سالتكم عنه قالوا نعم يا ابا القاسم قال هل جعلتم في هذه الشاة  
 سمًا قالوا نعم قال فما حاكمكم على ذلك قالوا اردنا ان نكنت كاذبان نستريح منك وان كنت صادقًا لم يضر  
 رواه البخاري وعنه عمرو بن اخطب الانصاري قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة وصعد  
 على المنبر فخطبنا حتى حضرت الظهر فنزل فصلى ثم صعد المنبر فخطبنا حتى حضرت العصر ثم نزل فصلى  
 ثم صعد المنبر حتى غربت الشمس فاخبرنا بما هو كائن الي يوم القيمة قال فاعلمنا احفظنا رواه مسلم وعنه  
 معن بن عبد الرحمن قال سمعت ابي قال سالت مسير وقام من اذن النبي صلى الله عليه وسلم لي انما سمعنا  
 القرآن فقال حدثني ابوك يعنى عبد الله بن مسعود انه قال اذنت بهم شجرة متفق عليه وعنه انس  
 قال كنا مع عمر بن مكة والمدية فامرنا بالهلال وكنت رجلا حديدا البصر فرأيتني وليس احد يزعم انه راه  
 غيري فجعلت اقول لعير اماراه فجعل لا يراه قال يقول عمر ساراه وانا مستلقي على فراشي ثم استأجرت  
 اهل بدر قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يري ما يصارع اهل بدر بالامس يقول هذا امضرع  
 فلان غد ان شاء الله وهذا امضرع فلان غد ان شاء الله قال عمر والذي بعثه بالحق ما اخطوا الحدود التي  
 حدها رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فجعوا اني يتر بعضهم على بعض فانطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 فقال يا فلان بن فلان ويا فلان بن فلان هل وجدتم ما وعدكم الله ورسوله حقا فاني قد وجدته  
 ما وعدني الله حقا فقال عمر يا رسول الله كيف تكلم اجساد الا ارواح فيها فقال ما انتم باسمع لما اولتم  
 غير انهم لا يستطيعون ان يردوا على شئ رواه مسلم وعنه انس بنت زيد بن ارقم عن ابيها ان  
 النبي صلى الله عليه وسلم دخل على زيد يعوده من مرض كان به قال ليس عليك من مرضك باس ولكن  
 كيف لك اذا عيرت بعدى فعيتت قال احسب واصير قال اذن تدخل الجنة بغير حساب قالت  
 فعبي بعد ما مات النبي صلى الله عليه وسلم ثم رآه الله عليه بصره ثم مات وعنه اسامة بن زيد قال قال  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم من نقول على ما قل فليتبوا مقعده من النار وذلك انه بعث رجلا فكذب عليه  
 فدعا عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجد ميتا وقد انشق بطنه ولم تقبله الارض رواه ابي بصير في دلائل النبوة  
 له زيارته

بهره ليكون مشقة صبره الكثر واجسه المترتب عليه الكبر ثم حصل له النصح الصبر ١٢ مرثاة ١٢ قوله كذب عليه له على النبي عليه السلام  
 وانكشف له نور النبوة او بلغه خبره ١٢ مرثاة ٤



له قول فاكلوا هذا الحديث بطاهر يرد على ما قرره اصحاب مذهبنا من انه يحرم اتخاذا للطعام في اليوم الاول والثالث وابعد الاسبوع كما في البرازية وذكر في الخلاصة انه لا يباح اتخاذا الضياء وعند

ثلثة ايام وقال ابن الهمام يحرم اتخاذا الضياء

بانه شرع في السرور لاني الشروق قال وسيد بدعة

استقبحه روى الامام احمد وابن ماجه باسناد صحيح عن

جرير بن عبد الله قال كنا نعد الاجتماع الى البيت

وصنعهم الطعام من النياحة انتهى فينبغي ان يقيد

كلهم بنوع خاص من اجتماع يوجب استجارا الى

بيت الميت فطعموهم كما يواكل على كونه بعض

الزوجة صغيرا او غائبا او لم يعرف رضاه او لم يكن

الطعام من عند الصميم من مال نفسه لان البيت

قبل قسمته ونحو ذلك ١٢ مرقة **له** قوله الطهي هذا

الطعام الاسرى جمع اسير كاسارى قال الطيبي كانوا

كفاروا وقال ولما لم يجدوا صاحب الشاة ليستحلوا منه

وكان يضيغ الطعام ويثلف امرابطا جميع المعات

**له** قوله عن جده عيش بضم عاء ومهله ونحو موصدة

وسكون تحية غشيش مسمومة وفي نسخة بخار مسموم فنون ثم

سين مهله والاول صح على ما في جامع الاصول و

عبد الشرايشي هو مولى الى بحر الصديق ما جرسه له

المدينة وكان قد اسلم قبل دخول النبي صلى الله عليه

وسلم والاول رقم ١٢ مرقة **له** قوله ان ام عبد الله

لها الخزيمة وسه عاتكة بنت خالد يقال نهاكلمت

لما نزل عليها النبي صلى الله عليه وسلم في مهاجرة له

المدينة ويقال نهاكلمت المدينة فاسلمت الحديث

المعروف بحديث ام عبد شهور ذكره المؤلف ١٢ مرقة

**له** قوله ودرت بشديد الراسل ارسلت المد

بالفتح وهو اللين ١٢ مرقة **له** قوله اجرت البرة

ما خرج الشاة من بطنه لمتنضخه من البرمجة الجندب

كالا جتراد قوله بانا يرير بضم اليا من اربض النار

القوم اروا هم حتى ثقلوا وانا مو المتدين على الارض

من بفض بالمكان اقام ملازمه والبعج السيلان جمع

المارسال والبار وبعص رفوة اللبن ١٢ المعات **له**

قوله وفي الحديث قصته له طوية وسه انما ارسل

النبي صلى الله عليه وسلم جارا ابو عبدة سوق اعتررا

عجا فاورسه في البيت لبنا فقال من اين هذا فقلت

مر بنا رجل مبارك وذكرته من وصف النبي صلى الله

عليه وسلم ونعته بعبارة فيصير فقال ابو عبدة هذا والله

صاحب ترميز الذب ذكر لنا من امره ما ذكره في

القديمت ان اصعب ولا فعلن ان وجدت اسه

ذلك بيلا ١٢ مرقة مختصرا **له** قوله واستوص

باخوانك ثم اسه قبل وصية فيمن ومن كن

تسعا قوله ودفنت مع اخوه هو عمرو بن الجهم وكان

باب **٥٢٢** الضيافة من اهل البيت واكل علوه **الكرامات**

وعن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جاءه رجل يستطعمه فاطعمه شطروسي شعير

فما زال الرجل ياكل منها وامرأته وضيغها حتى كاله فقيني فاتي النبي صلى الله عليه فقال لولم تكلم

لاكلتم منها ولقائم لكم رواه مسلم **وعن** عاصم بن كليب عن ابيه عن رجل من الانصار قال خرجنا

مع رسول الله صلى الله عليه في جنازة فرايت رسول الله صلى الله عليه وهو على القبر يوصي الحافر يقول

اوسع من قبل رجليه اوسع من قبل راسه فلما رجع استقبله داعي امرأته فاجاب ونحن معه

فجئ بالطعام فوضع يده ثم وضع القوم فاكلوا فنظرنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بلولقمة

في فيه ثم قال اجد لحم شاة اخذت بغير اذن اهلها فارسلت المرأة تقول يا رسول الله اني ارسلت

الى النقع وهو موضع يباع فيه الغنم ليشتري لي شاة فلم توجد فارسلت الى جار لي فداشتري شاة

ان يرسل بها الي تمنها فلم يوجد فارسلت الى امرأته فارسلت الي بها فقال رسول الله صلى الله عليه اطعمني

هذا الطعام الامري رواه ابو داود والبيهقي في دلائل النبوة **وعن** حزام بن هشام عن ابيه عن

جدة جبيش بن خالد وهو اخ ام معة ان رسول الله صلى الله عليه حين اخرج من مكة خرج بها جارا الى

المدينة هو ابو بكر ومولى ابي بكر عامر بن فهيرة ودليلها عبد الله الليثي مروا على خيمتي ام معة فسألوها

لحما وقر الليثي وامنهما فلم يصيبوا عند ما شيا من ذلك وكان القوم مرملين مسنين فنظر رسول الله

صلى الله عليه الى شاة في كسر الخمة فقال ما هذه الشاة يا ام معة قالت شاة خلفها الجهد عن الغنم قال هل

بها من لبن قالت هي اجهد من ذلك قال انا ذنين لي ان اكلها قالت يا بني انت وامي ان رايت بها حليا

فاحلبها فدعا بها رسول الله صلى الله عليه فمسح بيده ضرعها وسمى الله تعالى ودعا لها في شاة

ففتاحت عليه وودرت واخترت فدعا باناء ريبض الرطاط حلب فيه ثم حتى علاه البهاء ثم سقاها حتى

رويوت وسقى اصحابه حتى رويوا ثم شربوا ثم حلب فيه ثانيا بعد ذلك حتى ملا الاناء ثم عادته

عند ها وابعها وارثها وعنه رواه في شرح السنة وابن عبد البر في الاستيعاب وابن الجوزي في كتاب

الوفاء وفي الحديث قصة **باب الكرامات الفصل الاول** عن انس ان اسيدين حضيرو

عبد بن بشر فحدثا عند النبي صلى الله عليه في حاجة لهما حتى ذهب من الليل ساعة في ليلة شديدة الظلمة

فخرجنا من عند رسول الله صلى الله عليه وسلم يتقلبان ويبيد كل واحد منهما عصية فاضاءت عصا

احدهما لهما حتى مشيا في ضوءها حتى اذا فرقت بهما الطريق اضاءت الاخر عصاه فمشى كل واحد

منهما في ضوء عصاه حتى بلغ اهله رواه البخاري **وعن** جابر قال لما حضر احد دعاني ابي من الليل

فقال ما اراني الا مقتولا في اول من يقتل من اصحاب النبي صلى الله عليه واني لا اترك بعدى اعز علي

منك غير نفس رسول الله صلى الله عليه وان علي ديننا فاقض واستوصر يا خواتك خيرا فان كان اول قتيل

ودفنته مع اخي في قبر رواه البخاري **وعن** عبد الرحمن بن ابوبكر قال راى صاحب الصدقة كانوا اناسا فقراء والنبي صلى الله

عليه وسلم يمشي في حياضهم فيقولون يا رسول الله اني انا فقير وانا فقير وانا فقير وانا فقير وانا فقير وانا فقير

فقال يا رسول الله اني انا فقير وانا فقير وانا فقير وانا فقير وانا فقير وانا فقير وانا فقير وانا فقير

فقال يا رسول الله اني انا فقير وانا فقير وانا فقير وانا فقير وانا فقير وانا فقير وانا فقير وانا فقير

فقال يا رسول الله اني انا فقير وانا فقير وانا فقير وانا فقير وانا فقير وانا فقير وانا فقير وانا فقير

فقال يا رسول الله اني انا فقير وانا فقير وانا فقير وانا فقير وانا فقير وانا فقير وانا فقير وانا فقير

فقال يا رسول الله اني انا فقير وانا فقير وانا فقير وانا فقير وانا فقير وانا فقير وانا فقير وانا فقير

فقال يا رسول الله اني انا فقير وانا فقير وانا فقير وانا فقير وانا فقير وانا فقير وانا فقير وانا فقير

فقال يا رسول الله اني انا فقير وانا فقير وانا فقير وانا فقير وانا فقير وانا فقير وانا فقير وانا فقير

فقال يا رسول الله اني انا فقير وانا فقير وانا فقير وانا فقير وانا فقير وانا فقير وانا فقير وانا فقير

فقال يا رسول الله اني انا فقير وانا فقير وانا فقير وانا فقير وانا فقير وانا فقير وانا فقير وانا فقير

فقال يا رسول الله اني انا فقير وانا فقير وانا فقير وانا فقير وانا فقير وانا فقير وانا فقير وانا فقير

فقال يا رسول الله اني انا فقير وانا فقير وانا فقير وانا فقير وانا فقير وانا فقير وانا فقير وانا فقير

عن طريقه في سنة ١١٢٠ هـ

باب عند طه ان اثنين فليذهب بشراى (٥٣٥) من يكون عنده طعام اربعة ان يذهب الكرامات

قال من كان عنده طعام اثنين فليذهب بثالث ومن كان عنده طعام اربعة فليذهب بخامس او سادس وان ابا بكر جاء بثلاثة وانطلق النبي صلى الله عليه وسلم بعشرة وان ابا بكر تعشى عند النبي صلى الله عليه وسلم ثم ليث حتى صليت العشاء ثم رجع فليث حتى تعشى النبي صلى الله عليه وسلم فجا بعد ما مضى من الليل ما شاء الله قالت له امراته ما حبسك عن اضيافك قال او ما عشتت بهم قالت ابوا حتى تجي فغضب وقال والله لا اطعمه ابدا فخلت المرأة ان لا تطعمه وحلف الاضياف ان لا يطعموه قال ابو بكر كان هذا من الشيطان فدعا بالطعام فاكل واكوا فجعلوا الايرفون لقبته الاربعة من اسفلها اكثر منها فقال لامرته يا اختي بنى فراس ما هذا قالت وفرقة عني انها الان لا اكثر منها قبل ذلك بثلاث مرار فاكلوا وبعث بها الى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر انه اكل منها متفق عليه وذكر حديث عبد الله بن مسعود كنا نسمع تسمية الطعام بالخجرات

الفصل الثاني عن عائشة قالت لما مات الجاشي كنانة حدث انه لا يزال يرى على قبره

نور رواه ابوداؤد وعنها قالت لما ارادوا غسل النبي صلى الله عليه وسلم قال الاندري انجره رسول الله صلى الله عليه وسلم من ثيابه كما انجره موتا تام تغسله وعليه ثيابه فلما اختلفوا القى الله عليهم النوم حتى ما منهم رجل الا ودقته في صدره ثم كلمهم مكلهم من ناحية البيت لا يدرون من هو اغسلوا النبي صلى الله عليه وسلم وعليه ثيابه فقاموا فغسلوه وعليه قميصه يصبون الماء فوق القميص ويدلكونه بالقميص رواه البيهقي في دلائل النبوة وعن ابن المنذر ان سفيانة مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم اخطأ الجيش بارض الروم واسر فانطلقها ربا يلبس الجيش فاذا هو بالاسد فقال يا ابا الجحش انا مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم كان من امري كيت وكيت فاقبل الاسد له بصبغة حتى قام الى جنبه كلما سمع صوتا هوى اليه ثم اقبل يمشى الى جنبه حتى بلغ الجيش ثم رجع الاسد رواه في شرح السنة وعن ابى الجوزاء قال فخط اهل المدينة تقطعوا اشدا فاشكوا الى عائشة فقالت انظروا قبر النبي صلى الله عليه وسلم فاجعلوا منه كوي الى السماء حتى لا يكون بينه وبين السماء سقف ففعلوا فبطروا مطرا حتى نبت العشب وسمنت الابل حتى نبتت من الشحم فسكى عام الفتح رواه الدارمي وعن سعيد بن عبد العزيز قال لما كان ايام الحرة لم يؤذن في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثا ولم يقم ولم يترجم سعيد بن المسيب المسجد وكان لا يعرف وقت الصلوة الا بهمة سمعها من قبر النبي صلى الله عليه وسلم رواه الدارمي وعن ابى خلداء قال قلت لابي العالية سمع انفس من النبي صلى الله عليه وسلم قال خذ منه عشر سنين ودعاه النبي صلى الله عليه وسلم وكان له بستان يحمل في كل سنة الفاكهة مرتين وكان فيهما رمان شي منه ريم المسك رواه الترمذي وقال هذا حديث حسن غريب الفصل الثالث

باب في سنة ١٢٠٠ هـ قوله ثم رجع فليث حتى تعشى النبي صلى الله عليه وسلم وفي رواية ثم رجع بل رجع اي صلى النافلة قال الكرماني ان قلت هذا بشرط ان تعشى عند النبي صلى الله عليه وسلم كان بعد الرجوع اليه والقدم اشرا كان قبله قلت الاول بيان حال ابى بكر في عدم احتياجه الى طعام عند بله والثاني بوجوب القصة على الترتيب الواقع او الاول كان تعشى ابى بكر والثلث تعشى النبي صلى الله عليه وسلم استنبأه والاظهر هو الثاني ١٢٠٠ مرقة قوله فاكل واكوا وانما اكل رضى الله عنه مع حلفه ان لا ياكل بحديث من حلف على بين فراس غير اخير امنها فيات الذي هو خير وليكفر من بينه او كان مراده لا اطعمه حكم ابى بكر السامة عند الغضب ١٢٠٠ المعات قوله اخذت ابى فراس وبى ام عائشة كنيته ام رومان من بنى فراس بن سلم بن مالك بن نصر بن كنانة ١٢٠٠ المعات قوله وفرقة عني الخ الجوزي نسخة بالنصب وعلها نزع الخاض قال ابن الملك بالجوزاء المقوم بالنصب بنادى حذف حرف نداء انتهى وفيه نظر من وجوه كما لا يخفى وقال بعض المحققين قرعة العين عبر بها عن المسرة ورؤية ما يحبه الانسان لان عينه تزل وتكسب حصول غرضها وقيل ما نحو من القراري البرد وانما حلفت ام رومان بذلك لما وقع عنده من السرور بالكرامة التي حصلت لهم ببركة الصديق ورم بعضهم ان المراد بقرعة عينها النبي صلى الله عليه وسلم ١٢٠٠ مرقة قوله على قبره نور في الحجة انتهى ان هذا امر مشهور فيما بيننا وذكر عن مائة نور قبره منا ولا يتصور اتفاقا على الكذب فهو كاذب ان يكون متواترا ١٢٠٠ مرقة قوله مولى رسول الله الخ قول المولف وقيل مولى ام سلمة وزوج النبي صلى الله عليه وسلم وقال امره خلف فيه وفيه لقب له ويقال ان النبي صلى الله عليه وسلم كان في سفر وهو معه فلما رجع فالتقى سيفه وترسه وجره فعمل شيئا كثيرا فقال النبي صلى الله عليه وسلم انت سيفه روي عنه بنو عبد الرحمن ومحمد وزيد وكثير ١٢٠٠ مرقة قوله فاقبل الاسد بصبغة تحريك ذنب كغسل الكلب تعلقا الى مالكه نزل الا بصاحبه وفي النهاية بصبر الكلب بذنبه اذا حركه وانما الغسل ذلك طمع او خوف قوله هوى اليه اي تصده ليدفعه ان كان صوت الذي ١٢٠٠ مرقة قوله ثم رجع الاسد الحواك كان دليلا ولا يصح كيفلا وقد اشار صاحب البردة الى هذه الزيادة بقوله ومن تمكن برسول الله لشرهته ان تطلقه الماسك

في آياتها ١٢٠٠ مرقة قوله فاكل واكوا في سبب كشف قبر النبي صلى الله عليه وسلم ان السمار لما رات قبره بخت وسال الوادي من كانها قال تعالى فما بكت عليهم السمار والارض بحكاية من حال الكفار فيكون امره على خلاف ذلك بالنسبة الى الابرار وقيل له صلعم كان يستشف به عند الجذب فتمطر السمار فامرت عائشة من بكت قبره بالفتنة في الاستشفاع فليذهب بينه وبين السماء بحجاب

له قوله اوس العزمه ومكون الواو وكذا الحاريا ناس نسخ الشكوة وفي جامع الاصول بنت اوس مصفر الكذا في المواهب اللدنية وغيره ١٢ المعات له قوله لا اسالك بيته بعد هذا اي بعد ايام  
بنا الحريث والسنة اصدقت في باطن الامراك غير ظاهرا  
وقال الطيب وكان سعيدا انكرت وجهها البيته وعسند  
تقدرا البيته توجه اليه اليمين فاجرى مروان هذا الكلام  
سنة محرم اليمين وقال لا اسالك بيته بعد هذا اي و  
لا يخفى ان اعتبار مثل هذا غير شرعي في باب الدعوى  
فالمصواب ما ذكره الكراخي من ان سعيدا ترك لها ما  
ادعت ١٢ مرقة له قوله فيمن اعترضت اي في حجة  
المدنية على رؤس الاشهاد من اكار الصياحة والتابعين  
منهم عثمان وعلي رضوان الله عليهم اجمعين فنهز كرسية  
عليته ومنقبته حسيمة واللة على مزينة جلالة وصحة خلافة  
قوله ففعل على عرقه ليصح في اشارته او بعد  
تمامها قوله يا ساري مرقة صارية وفي نسخة يا ساري قوله  
الجبل بالنصب الى الزم الجبل واجعله وراة ظهر كرسية  
وفيه التوسع من الكرامة له رضي الشريعة كشف المعركة  
والصال صوته وسامع كل منهم بصحة وتقوم ونصيرهم  
١٢ مرقة له قوله وعن نبيه بعزم النون فتح الموضع  
ويكون التحية فباركنا وكذا ضبط المؤلف في اسما  
وفي نسخة نبيه بدون تارة وهو الظاهر وقيل هو الصواب  
فانه الموافق لما في القاموس والمعنى وكذا في التحرير  
للعسقلاني ١٢ مرقة له قوله فقال كعب اي نقل  
من الكتب السابقة مما رواه او سمعه من قبله او اشأ  
له وهو الناصب لكون كرامته لم يكن ان يكون كرسية  
لغوية بمعنى ان الشراعي الكرم نبيه صلى الله عليه وسلم  
بما ذكره من قوله ما من يوم الا نزل  
سبعون اه كان كعبا شاعر الملائكة حتى يكون ذلك كرسية  
والا فان كان بالسمع فلا كرامة وقوله يزفون روى بحسب  
الزاس من ضرب زف اسرع في مشية وزف العبر  
اسرع فنيه حذف وايصال اي يسرعون به وبعضها  
من نصر من زف العروس الي زوجها فاذا اهدا اليه  
وقية استعادة لطيفة والمراد اهداها لزوجها الي حبيبه  
المعات له قوله باب مرفوعا بالتون وفي نسخة  
بالسكون قيل المعنى هذا باب في بيان حجة الصحابة من  
كدة وبيان وفاة صلعم وفي نسخة وما يتعلق بموت صلعم  
من المقدمات ١٢ مرقة له قوله حتى رايت الولا جمع  
وليدة وهي الجارية الصغيرة والذكور لم يولد لم يولد  
وتطلق على الامة وان كانت كبيرة وقال شراح الوليد  
الصبيته ويناسب قوله والصبيان جمع الصبي ١٢ مرقة  
له قوله حتى قرأت سج اسم ربك هذا يدل على ان  
سج اسم ربك نزلت بمكة وشكل عليه ان قوله قد اطلع  
من تنزي وذكرا اسم ربك نزلت في زكوة الفطر وهو  
صدقة الفطر وصلوة العيد في السنة الثانية ويحمل  
ان يكون السورة مكتبة الاليتين والاصح انها كلها مكتبة ثم بين النبي صلى الله عليه وسلم ان المراد بقوله قد اطلع من تنزي وذكرا اسم ربك نزلت في زكوة الفطر وصلوة العيد في السنة الثانية ويحمل  
والصلوة من غير بيان المراد فبينه السنة بعد ذلك كذا ذكره بعض المحققين والشراعي ١٢ مرقة له قوله فلي اوجر الخ لئلا يظن انهم وادراكه حيث عرف مفارقة صلى الله عليه وسلم من الشام

**باب وفاة النبي** اوله اشك في نقلك الحديث ولا احتياجا ٥٣٦ لرواية اخرى فانك منزلة راوين واكثر صلى الله عليه وسلم  
**عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ** ان سَعِيدَ بْنَ زَيْدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ نُفَيْلٍ خَاصَمْتَهُ اُرْوَى بِنْتُ اَوْشٍ ابْنِ مَرْوَانَ  
ابن الحكم وادعت انه اخذ شيئا من ارضها فقال سعيد انا كنت احب من ارضها شيئا بعد  
الذي سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما ذا سمعت من رسول الله صلى الله  
عليه وسلم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اخذ شيئا من الارض ظلما  
طوقه الى سبع ارضين فقال له مروان لا اسالك بيته بعد هذا فقال سعيد اللهم ان كانت  
كاذبة فاعم بصرها واقتلها في ارضها قال فما ماتت حتى ذهب بصرها وبسماهي قشبي في ارضها  
اذ وقعت في حفرة فماتت متفق عليه وفي رواية لمسلم عن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر  
بعثناه وانها عمية تلقيس الجدر تقول اصابتني دعوة سعيد وانها مرت على بئر في الدار  
التي خاصمت فيها فوكتت فيها فكانت قبرها **عَنْ** ابن عمر ان عمر بعث جيشا وامر عليهم  
رجلا يدعى سارية فبينما عمر يخاطب جعل يصيح يا ساري الجبل فقد مر رسول من الجيش  
فقال يا امير المؤمنين لقينا عدونا فنهزمونا فاذا بصاحي يصيح يا ساري الجبل فاستندنا ظهورنا  
الى الجبل فنهزمهم الله تعالى رواه البيهقي في دلائل النبوة **وعن** نبيه بن وهب ان كعبا  
دخل على عائشة فذكر وارسول الله صلى الله عليه وسلم فقال كعب ما من يوم يطلع الانزل  
سبعون الغامن الملائكة حتى يحقوا بقبر رسول الله صلى الله عليه وسلم يصرون باحتيمهم  
ويصلون على رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اذا امسوا عرجوا وهبطوا مثلهم فصنعوا  
مثل ذلك حتى اذا انشقت عنه الارض خرج في سبعين الغامن الملائكة يزفونه رواه الدارمي  
**باب الفصل الاول عن الداء قال اول من قدم علينا من اصحاب رسول الله صلى الله**  
**عليه وسلم مصعب بن عمير** وابن ام مكتوم فجلا يقراننا القرآن ثم جاء عمار وبلال وسعد  
ثم جاء عمر بن الخطاب في عشرين من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ثم جاء النبي  
صلى الله عليه وسلم فماتت اهل المدينة فرحوا بشه فرحهم به حتى رايت الولا كرسية  
والصبيان يقولون هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم قد جاء فما جاء حتى قرأت  
سج اسم ربك الاعلى في سورتها من المفصل رواه البخاري **وعن** ابي سعيد الخدري  
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جلس على المنبر فقال ان عبدا خيرة الله بين ان يؤتية من  
زهرة الدنيا ما شاء وبين ما عنده فاختر ما عنده فبقي ابو بكر قال فديناك بابائنا واقمها تتنا  
فمحبنا فقال الناس انظر والى هذا الشيخ يخير رسول الله صلى الله عليه وسلم عن عبد  
خيرة الله بين ان يؤتية من زهرة الدنيا وبين ما عنده وهو يقول فديناك بابائنا واقمها تتنا  
فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم هو المختير وكان ابو بكر اعلمنا متفق عليه **وعن** عقبه

١٢ مرقة له قوله فيمن اعترضت اي في حجة المدنية على رؤس الاشهاد من اكار الصياحة والتابعين منهم عثمان وعلي رضوان الله عليهم اجمعين فنهز كرسية عليه ومنقبته حسيمة واللة على مزينة جلالة وصحة خلافة قوله ففعل على عرقه ليصح في اشارته او بعد تمامها قوله يا ساري مرقة صارية وفي نسخة يا ساري قوله الجبل بالنصب الى الزم الجبل واجعله وراة ظهر كرسية وفيه التوسع من الكرامة له رضي الشريعة كشف المعركة والصال صوته وسامع كل منهم بصحة وتقوم ونصيرهم ١٢ مرقة له قوله وعن نبيه بعزم النون فتح الموضع ويكون التحية فباركنا وكذا ضبط المؤلف في اسما وفي نسخة نبيه بدون تارة وهو الظاهر وقيل هو الصواب فانه الموافق لما في القاموس والمعنى وكذا في التحرير للعسقلاني ١٢ مرقة له قوله فقال كعب اي نقل من الكتب السابقة مما رواه او سمعه من قبله او اشأ له وهو الناصب لكون كرامته لم يكن ان يكون كرسية لغوية بمعنى ان الشراعي الكرم نبيه صلى الله عليه وسلم بما ذكره من قوله ما من يوم الا نزل سبعون اه كان كعبا شاعر الملائكة حتى يكون ذلك كرسية والافان كان بالسمع فلا كرامة وقوله يزفون روى بحسب الزاس من ضرب زف اسرع في مشية وزف العبر اسرع فنيه حذف وايصال اي يسرعون به وبعضها من نصر من زف العروس الي زوجها فاذا اهدا اليه وقية استعادة لطيفة والمراد اهداها لزوجها الي حبيبه المعات له قوله باب مرفوعا بالتون وفي نسخة بالسكون قيل المعنى هذا باب في بيان حجة الصحابة من كدة وبيان وفاة صلعم وفي نسخة وما يتعلق بموت صلعم من المقدمات ١٢ مرقة له قوله حتى رايت الولا جمع وليدة وهي الجارية الصغيرة والذكور لم يولد لم يولد وتطلق على الامة وان كانت كبيرة وقال شراح الوليد الصبيته ويناسب قوله والصبيان جمع الصبي ١٢ مرقة له قوله حتى قرأت سج اسم ربك هذا يدل على ان سج اسم ربك نزلت بمكة وشكل عليه ان قوله قد اطلع من تنزي وذكرا اسم ربك نزلت في زكوة الفطر وهو صدقة الفطر وصلوة العيد في السنة الثانية ويحمل ان يكون السورة مكتبة الاليتين والاصح انها كلها مكتبة ثم بين النبي صلى الله عليه وسلم ان المراد بقوله قد اطلع من تنزي وذكرا اسم ربك نزلت في زكوة الفطر وصلوة العيد في السنة الثانية ويحمل والصلوة من غير بيان المراد فبينه السنة بعد ذلك كذا ذكره بعض المحققين والشراعي ١٢ مرقة له قوله فلي اوجر الخ لئلا يظن انهم وادراكه حيث عرف مفارقة صلى الله عليه وسلم من الشام

ابن عامر قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على قتلى احد بعد ثمان سنين كالمسوق  
 للاحياء والاموات ثم طلع المنبر فقال اني بين ايديكم فرط وانا عليكم شهيد وان موعدكم الحوض  
 واني لانظر اليه وانا في مقامى هذا واني قد اعطيت مفااتي خزان الارض واني لست اخشى عليكم  
 ان تشركوا بعدي ولكفى اخشى عليكم الدنيا ان تقاتلوا فيها وازاد بعضهم فتقتلوا فمهلكوا كماهلك  
 من كان قبلكم متفق عليه وعن عائشة قالت ان من نعيم الله علي ان رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم توفي في بيتي وفي يوتي وبين يدي وكبري وان الله جمع بين ربي وريقي وريقبه عند موته دخل علي  
 عبد الرحمن بن ابى بكر وبيده سواك وانا مسندة رسول الله صلى الله عليه وسلم فرايته ينظر  
 اليه وعرفت انه يحب السواك فقلت اخذه لك فاشار براسه ان نعم فتناولته فاشتد عليه وقلت  
 اليه لك فاشار براسه ان نعم فليتنه فامرته وبين يديه ركوة فمما جعل يدخل يديه في الماء  
 فيمسح بهما وجهه ويقول لا اله الا الله ان للموت سكرات ثم نصب يده فجعل يقول في الرقيق  
 الاعلى حتى تبض وهايت يده رواه البخاري وعنها قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم يقول ما من نبي يمرض الا خير بين الدنيا والاخرة وكان في شكواه الذي قبض اخذته  
 بحجة شديدة فسمعه يقول مع الذين انعمت عليهم من النبيين والصديقين والشهداء  
 والصالحين فعلمت انه خير متفق عليه وعن انس قال لما نقل النبي صلى الله عليه وسلم  
 جعل يتغشاه الكرب فقلت فاطمة واكراب اياه فقال لها ليس علي ابيك كرب بعد اليوم فلما  
 مات قالت يا ابتاه اجاب ربادة عاب يا ابتاه من جنة الفردوس ماواه يا ابتاه الى جبريل نوحاه  
 فلما دفن قالت فاطمة يا انس اطابت انفسكم ان تحثوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 التراب رواه البخاري **الفصل الثاني** عن انس قال لما قدم رسول الله صلى الله عليه  
 المدينة لبعث الحبشة محرابهم فرح القدمه رواه ابوداود وفي رواية الدارمي قال ما رايت  
 يوما قط كان احسن ولا اظلم من يوم دخل علينا فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم وما رايت  
 يوما كان اقبح ولا اظلم من يوم مات فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي رواية الترمذي  
 قال لما كان اليوم الذي دخل فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة اضاء منها كل شيء  
 فلما كان اليوم الذي مات فيه اظلم منها كل شيء وما نفضنا ايدينا عن التراب وانا لفي دفته  
 حتى انكرونا قلوبنا وعن عائشة قالت لما قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم اختلفوا في دفنه  
 فقال ابو بكر سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا قال ما قبض الله نبيا الا في الموضع الذي  
 يحب ان يدفن فيه اذ فتوه في موضع فراشه رواه الترمذي **الفصل الثالث** عن عائشة قالت  
 كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وهو صحيح ان لن يقبض نبي حتى يرى مقعده من الجنة ثم

الواردة في يديهم الرشار والدار والرسق لهم وهو فعل  
 بمعنى قاعل يريد ان يرفع لهم لانه يتقدمهم والشفيع  
 يتقدم على المشفوع له مرقة **قوله** وان  
 موعدكم الحوض له مكان وعدم الشفاعة الخاصة بكر في يوم  
 الجمع قوله الحوض له وروده فانه حينئذ تميز الحديث  
 من الطيب والنافع من المومن فتكون الشفاعة  
 لامته الا جابة **قوله** مرقة **قوله** اعطيت مفااتي  
 خزائن الارض اخبار تملك امته الخزان قوله ان  
 تناقوا اي ترغبوا وتقبلوا اليها كل السبل ومنه شسني  
 نفيس ومنفوس يتناض فيه ويرغب **قوله** مرقات  
 النودي في معجزات رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 فان معناه الاخبار بان امته تملك خزائن الارض  
 وقد وقع ذلك وانهم لا يرتدون وقد عصمهم الله  
 تعالى من ذلك وانهم يتنازلون في الدنيا وقد  
 وقع ذلك **قوله** مرقة **قوله** في يومى الخ  
 لوتى لان يكون مشرقة بخدي وتي جامع الاصول  
 كان ابتداء مرض النبي صلى الله عليه وسلم من صداع  
 عرض له وهو في بيت عائشة ثم اشتد به وهو في  
 بيت ميمنة ثم اشتد ان ساره ان يمرض في بيت  
 عائشة فاذا له وكان مدة مرضه اثنى عشر يوما و  
 مات يوم الاثنين صبحى من ربيع الاول فقبل للثنتين  
 غلظا منه وقيل لاشي عشرة فقلت منه وهو اكثر  
 مرقة **قوله** مرقة **قوله** مرقة **قوله** مرقة  
 ويعنى وسكون الحاء المهملة الية والمراد هنا الصداع  
 لانه صلى الله عليه وسلم كان مستندا الى صدره والمراد  
 بالخروج منه وهو موضع العقادة من اعلى الصدر  
 لعات **قوله** مرقة **قوله** مرقة **قوله** مرقة  
 الرقيق الاعلى اوريدا الخول فيم او يبعث الباء  
 تقديره اوريدا الخول الرقيق الاعلى ويخوزان يكون  
 زائدة اى اوريدا الرقيق الاعلى قال في المشرق  
 قيل هو اسم من اسماء الله تعالى وخطا هذا الازهر  
 وقال بل هو جماعة الانبياء والصحيح قوله في الحديث  
 الاخر مع النبيين والصديقين قيل اراد مرقة  
 وقيل في مكان الرقيق الاعلى واراو بالرقيق الاعلى  
 فنه وبكاه المقام المحمود اى جعلني ساكنا فيه **قوله**  
 لعات **قوله** مرقة **قوله** مرقة **قوله** مرقة  
 خشونة والمراد هنا السعال **قوله** مرقة  
 جنة الفردوس بفتح اليم وفتح الجنة في الاصول  
 وفي نسخة بكسر الهمزة وفتح الجنة قال الجزري بفتح اليم

قوله صلى الله عليه وسلم في صلوة الجنائز وهو الظاهر التبارك فهو من خصوصياتة وخصوصيتهم قال الشافعي المراء بالصلوة الدعاء قوله كالموع لاجيا واما الاجيا فخرج الى بين ايديكم فربما يفتح الغاء والراء وهو الذي يتقدم

له قوله بلا وان وجدت لعج النون وفي نسخة بضمها قال الطيب يجوز في اوان الضم والفتح فالضم لانه غير المبتدأ والفتح على البناء للاضافة الى السبني قلت هذا هو النجار على ما سبق في يوم ولدت و

ليلة اسرى به قوله ابهرى الابرز الفتح الهزلة والبهاء

له قوله لما حضر بصيغة المجهول الى حضرة الموت

وفيه نحو زفانه عاش بعد ذلك اليوم وهو يوم الخميس

اليوم الاثنين وقوله لمواكتب لكم كتابا لولا ان

النودي اعلم ان النبي صلى الله عليه وسلم معصوم

من الكذب ومن تغير شي من الاحكام الشرعية في

حال صحته ومرضه ومعصوم من ترك بيان ما امر به

او سلب ما وجب الشرع عليه بلفظ فاذا علمت بها فقد

اختلفوا في هذا الكتاب فقيل اراد ان ينص على الخلافة

في انسان معين لئلا يقع نزاع قلت هذا بعيد جدا

او ان المقصود على خلافة ابي بكر او عمر او العباس و

على لا يحتاج الى كتاب بل كان مجرد القول كافيا

و مع انه اشار الى خلافة ابي بكر نيابة الامامة مع

ان قصر مع بقوله يابى الله والموثون الا ابا بكر قيل

اراد ان يكتب كتابا بين فيه امات الاحكام المختصة

بغير رفع النزاع ويحصل الاتفاق على المنصوص عليه

قلت لم يكن في زمانه نزاع ليرفع نعم لو اريد انه

قصد ان يبين في بعض الاحكام التي قد وجد في

الانزلة الماضية ما ليس بمذكور في الكتاب والسنة

لا يجاء واراد ان يبين في طريق الفقرة الناجية ١٢

مرقاة له قوله فقال عمر الخاراد بما ذكره

على رسول الله صلى الله عليه وسلم عند شدة الوجع

قوله عنكم القرآن حاكم كتاب الله على كل قوم في امر

الدين لقوله تعالى واقتسموا بحبل الله جميعا وهو

خطاب لمن نازعني وذلك ورد عليه لا على النبي صلى

الله عليه وسلم مع انه رضى الشرعة لانه وافق ان

يبان مواضع من الخلافات فيمكن عمل هذه التقية

على الموافقة بغير تفرغ الخلاف ويبدل عليه بكونه صلى

عليه وسلم على تلك المقالة وصرف عنه من امر

الاحتياط هذا وقد عرف عمران ذلك الامر لم يكن جزمنا

بل رعاية لبعضهم وكان اصحابه اذا امر بشي غير

يراجونه فيه وكان يتركه براهم ولو كان الامر مالا

يؤمنه لما ترك ذلك بسبب اختلافهم وقد عاش بعد

هذا اياما طويلا ومرقات له قوله ان بيت

له من كان في البيت ولم يرد الى بيت النبي صلى

الله عليه وسلم لم يزل له الاستغفار له اخلط كلامه بسبب المرض قالوا

ذلك النجار على من قال لا يكتبها لانه لا تجعلوا

رسول الله صلى الله عليه وسلم كامن من جرنى كلامه

مرقات له قوله يردون عليه لانه هذه الرسة

صريحاً بخلاف قول عمر فانه كان تلوياً ١٢ مر

له قوله الى ام ايمن ام اسامة بن زيد بن عاصم كانت مولاة النبي صلى الله عليه وسلم فزوجها زيد او اسمها بركة هي عاصمة النبي صلى الله عليه وسلم عن ابيه

باب وفاة النبي (٥٣٨) فاذا انقطع مات صاحب ١٢ مرقاة صلى الله عليه وسلم

ثم يخير قالت عائشة فلما نزل به ورأسه على فخذي غشي عليه ثم افاق فاشتخص بصره الى لسقف

ثم قال اللهم الرفيق الاعلى قلت اذن لا يختارنا قالت وعرفت انه الحديث الذي كان يحدثنا به وهو

صحيح في قوله انه لن يقبض نبي قط حتى يرى مقعده من الجنة ثم يخير قالت عائشة فكان اخر

كلمة تكلم بها النبي صلى الله عليه وسلم قوله اللهم الرفيق الاعلى متفق عليه وعنها قالت كان

رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في مرضه الذي مات فيه يا عائشة ما زال احدكم الطعام الذي

اكلت بخير وهذا اوان وجدت انقطاع ابهرى من ذلك السمر رواه البخاري وعن ابن عباس

قال لما حضر رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي البيت رجال فيهم عمر بن الخطاب قال النبي صلى الله عليه

هلتموا الكتب لكم كتابا لن تضلوا بعده فقال عمر قد غلب عليه الوجع وعندكم القرآن حسبكم كتاب

الله فاختلف اهل البيت واخصصوا فمهم من يقول قريوا يكتب لكم رسول الله صلى الله عليه وسلم

ومنهم من يقول ما قال عمر فلما اكثروا اللغظ والاختلاف قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما عنى

قال عبادة الله فكان ابن عباس يقول ان الرزية كل الرزية ما حال بين رسول الله صلى الله عليه

وبين ان يكتب لهم ذلك الكتاب لاختلافهم ولعظيمهم وفي رواية سليمان بن ابى مسلم الاحول قال

ابن عباس يوم الخميس وما يوم الخميس ثم بكى حتى بل دمه اخصى قلت يا ابن عباس وما يوم

الخميس قال اشتد برسول الله صلى الله عليه وسلم وجعه فقال ايتوني بكتف اكتب لكم كتابا لا تضلوا

بعده ابد افتنا زعوا ولا ينبغي عند نبي تتازع فقالوا ما شاننا اخرج استفسهوه فذهبوا يريدون عليه

فقال دعوني ذروني فالذي انا فيه خير مما تدعونني اليه فامرهم بذلك فقال اخرجوا المشركين من

جزيرة العرب واجزوا الوقد بنحو ما كنت اجيزهم وسكت عن الثالثة او قالها فنسيها قال سفيان

هذا من قول سليمان متفق عليه وعن انس قال قال ابو بكر لعمر بعد وفاة رسول الله صلى الله

عليه وسلم انطلق بنا الى ام ايمن نرورها كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يزورها فلما

اتهيتم اليها بكت فقالا لها ما يبكيك اما تعلمين ان ما عند الله خير لرسول الله صلى الله عليه

فقلت انى لا ابكي انى لا اعلم ان ما عند الله تعالى خير لرسول الله صلى الله عليه وسلم ولكن ابكي

ان الوحي قد انقطع من السماء فحيجتهم على البكاء فجعلوا يبكيان معها رواه مسلم وعن

ابى سعيد الخدرى قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه الذي مات

فيه ونحن في المسجد عاصبا رأسه فخرقته حتى أهوى نحو المنبر فاستوى عليه واتبعناه قال

والذي نفسي بيده انى لا انظر الى الحوض من مقامى هذا ثم قال ان عبدا عرضت عليه الدنيا

وزيتها فاختار الاخوة قال فلم يفتن لها احد غير ابى بكر فذرفت عيناه فبكت ثم قال بل نفديك يا ابانا

واقها تتا وانفسنا واموالنا يا رسول الله قال ثم هبط فقام عليه حتى الشاعرة رواه الدارمى وعن

ابى سعيد الخدرى قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه الذي مات

فيه ونحن في المسجد عاصبا رأسه فخرقته حتى أهوى نحو المنبر فاستوى عليه واتبعناه قال

والذي نفسي بيده انى لا انظر الى الحوض من مقامى هذا ثم قال ان عبدا عرضت عليه الدنيا

وزيتها فاختار الاخوة قال فلم يفتن لها احد غير ابى بكر فذرفت عيناه فبكت ثم قال بل نفديك يا ابانا

واقها تتا وانفسنا واموالنا يا رسول الله قال ثم هبط فقام عليه حتى الشاعرة رواه الدارمى وعن

ابى سعيد الخدرى قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه الذي مات

فيه ونحن في المسجد عاصبا رأسه فخرقته حتى أهوى نحو المنبر فاستوى عليه واتبعناه قال

والذي نفسي بيده انى لا انظر الى الحوض من مقامى هذا ثم قال ان عبدا عرضت عليه الدنيا

وزيتها فاختار الاخوة قال فلم يفتن لها احد غير ابى بكر فذرفت عيناه فبكت ثم قال بل نفديك يا ابانا

واقها تتا وانفسنا واموالنا يا رسول الله قال ثم هبط فقام عليه حتى الشاعرة رواه الدارمى وعن

ابى سعيد الخدرى قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه الذي مات

فيه ونحن في المسجد عاصبا رأسه فخرقته حتى أهوى نحو المنبر فاستوى عليه واتبعناه قال

والذي نفسي بيده انى لا انظر الى الحوض من مقامى هذا ثم قال ان عبدا عرضت عليه الدنيا

وزيتها فاختار الاخوة قال فلم يفتن لها احد غير ابى بكر فذرفت عيناه فبكت ثم قال بل نفديك يا ابانا

ابن عباس قال لما نزلت اذا جاء نصر الله والفتح دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاطمة قال  
 نعتت الى نفسي فبكت قال لا تبكي فانك اول اهل الحق بي فضحكت فراها بعض ازواج النبي  
 صلى الله عليه وسلم فقلن يا فاطمة راينا بك بكيت ثم ضحكت قالت انه اخبرني انه قد نعت  
 اليه نفسه فبكت فقال لي لا تبكي فانك اول اهل الحق بي فضحكت وقال رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم اذا جاء نصر الله والفتح وجاء اهل اليمن هم ارق ائدة والايمن يمان والحكمة  
 عافية رواه الدارمي وعن عائشة انها قالت وارساه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 ذاك لو كان وانا حتى فاستغفر لك وادعوك فقالت عائشة وانك كليا والله اني لاطنك تحب  
 موتي فلو كان ذلك لظلمت احرى يومك معرسا ببعض ازوجك فقال النبي صلى الله عليه وسلم  
 بل انا وارساه لقد همت اواردت ان ارسل الى ابي بكر وابنه واعهد ان يقول لقائلون اوتيت  
 المستنون ثم قلت يا بني الله ويدا فع الله ويا بني المؤمنون رواه البخاري  
 وعنها قالت رجع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم من جنازة من البقيع فوجدني  
 وانا جد صدا عا وانا قول وارساه قال بل انا يا عائشة وارساه قال وما ضرك لو مت قبل  
 نفسك وكفنتك وصليت عليك ودفنتك قلت لكاني بك والله لو فعلت ذلك لرجعت  
 الى بيته فعرست فيه ببعض نسائك فتبتم رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم يدي في وجهه  
 الذي مات فيه رواه الدارمي وعن جعفر بن محمد عن ابيه ان رجلا من قريش دخل  
 على ابيه علي بن الحسين فقال الا احديثك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بلى  
 حدثنا عن ابي القاسم صلى الله عليه وسلم قال لما مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 اتاه جبرئيل فقال يا محمد ان الله ارسلني اليك وتشريفك خاصة لك يسالك  
 عما هو اعلم به منك يقول كيف تجدك قال اجدني يا جبرئيل مغموما واجدني يا جبرئيل  
 مكروبا ثم جاء اليوم الثاني فقال له ذلك فرد عليه النبي صلى الله عليه وسلم كما رد اول يوم ثم  
 جاءه اليوم الثالث فقال له كما قال اول يوم ورد عليه كما رد عليه وجاء معه ملك يقال له اسمعيل  
 على مائة الف ملك كل ملك على مائة الف ملك فاستاذن عليه فسياله عنه ثم قال جبرئيل  
 هذا ملك الموت يستاذن عليك ما استاذن على ادمي قبلك ولا يستاذن على ادمي بعدك  
 فقال ائذن له فاذن له فسلم عليه ثم قال يا محمد ان الله ارسلني اليك فان امرتني ان اقبض  
 روحك قبضت وان امرتني ان اتركك تركته فقال وتفضل يا ملك الموت قال نعم بذلك امرت واؤمر  
 ان اطيعك قال فنظر النبي صلى الله عليه وسلم الى جبرئيل عليه السلام فقال جبرئيل يا محمد ان الله  
 قد استأق الى لقاءك فقال لنبي صلى الله عليه وسلم الموت امض لما امرت بقبض روحه فلما اتى رسول الله

يدخلون في دين الله اذ جاءهم رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 ما دلت من النعم بصفات الاكرام وهي بدل الجوفيا  
 كلف بين تلخيص الرسالة ومجاهدة اعداء الدين لا يقابل  
 على العبادة والتقوى والتأهب للسير الى المقامات  
 العليا والحق بالرفق الا على ١٢ مرقة للملا على القاري  
 رحمه الله **٥٢٩** قوله فانك اول اهل الحق بالحق  
 انها عاشت بعده ستة اشهر قبل ثمانية اشهر قبل النبي صلى الله عليه وسلم  
 شهرين وقيل سبعين يوما قوله وجاء اهل اليمن عطف  
 على جاء نصر الله وتفسير لقوله تعالى ورايت الناس يخطون  
 في دين الله اذ جاءهم رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 اهل اليمن قوله والايمن يمان اي يمينه والالف عوض  
 عن ياء النسبة قيل لما قال ذلك لان الايمان بدأ  
 من مكة وهي تهايمية وتهايمية من ارض اليمن ولذا يقال  
 الكعبة اليمانية وقيل انه قال هذا القول وهو يتوبك و  
 مكة والمدنية يومئذ بينه وبين اليمن فاشارة الى ناحية  
 اليمن - مرقة فقال في النعمات ولا يخفى ان سيق  
 الحديث انه صلى الله عليه وسلم قال ذلك في مرض  
 موته الا ان يقال بهذا حديث آخر اذ غلظ الراوي في  
 هذا الحديث لمناسبة ذكر النعي وسورة اذا جاء نصر الله  
 والفتح والشاعر **٥٢٩** قوله والحكمة نبي عباد عن  
 اتقان العلم والعمل وقيل للاصابت في القول والفعل  
 وهما متقاربان قال تعالى يولي الحكمة من يشاء ومن  
 يول الحكمة فقد اوتي خيرا كثيرا قوله يمانية تخفيفا لبار  
 وعلى التشديد فيه لئلا يسهى والالف عوض عن ياء  
 النسبة **٥٢٩** مرقة **٥٢٩** قوله ذلك اشارة الى استاذن  
 المرض من الموت **٥٢٩** مرقة **٥٢٩** قوله واخيه ينج  
 المشقة ومنها الموت والهلاك وفقدان الحبيب و  
 الولد وليست حقيقة الكلام مرادة بل هو كلام مجر  
 على السنن عند التوجه والصبيبة **٥٢٩** مرقة  
 قوله بل انا وارساه الخ بل للاضراب لى دعى مسا  
 تجد من وجع رأسك واشتغلي في فانه اهم من  
 امرك وفي توافق محبتها ايماء الى كمال محبتها **٥٢٩** مرقة  
 قوله ويا بني المؤمنون اي ايضا الاستحلا في اياه في  
 الامامة الصغرى فانها اشارة الامارة الكبرى كما اهم بعض  
 كبراء الصحابة حيث قال عند المنازعة اختاره صلى  
 الله عليه وسلم لامر ديننا فلما اختاره لا هو ديننا فهدا  
 برطان على وبيان عند كل لى ثم في قوله ويا بني  
 المؤمنون اشارة الى تحفير من الخ خلافة الصديق  
 وفيه فضيلة لاني كبروا جابرا ما يقع فكان كما قال **٥٢٩** مرقة  
 قوله ودفتك فيه ايماء الى ان موتها  
 في حياة خير من حياتها بعد مائة قوله قلت لكاني بك  
 لى والشر لكاني تسبته بك قال الطيبى اللام فيه  
**٥٢٩** مرقة **٥٢٩** قوله فما لى عن تقدير الكلام سأل النبي صلى الله عليه وسلم جبرئيل عن اسمعيل  
 من هو فقال جبرئيل هو ملك كذا ثم قال جبرئيل هذا ملك الموت يستاذن عليك كما نذر ملك الموت في الساعة فاشارة الى **٥٢٩** مرقة

مراسة فيما اخرت به وهذا اولى من قول الطيبى قوله وامرت عطف على ذلك امرت لى بقض روحك من عطف المحضم للخطوط عليه **٥٢٩** مرقة  
 جواب قسم مخذوف والنزكوز معترض بين الحال واصحابها والمعنى والشر لكاني البصر بك والحال كيت وكيت **٥٢٩** مرقة **٥٢٩** قوله فما لى عن تقدير الكلام سأل النبي صلى الله عليه وسلم جبرئيل عن اسمعيل  
 من هو فقال جبرئيل هو ملك كذا ثم قال جبرئيل هذا ملك الموت يستاذن عليك كما نذر ملك الموت في الساعة فاشارة الى **٥٢٩** مرقة

له قوله ان في الشرع والاعراف والعبادات الصبر والتعزية كل غير على ذلك فليس المراد بالعبادات التعزية اقامة للاسم مقام المصدر والتقدير ان في كتاب الله تعزية وتسلية من كل مصيبة  
اشارة الى قوله تعالى انما شرعنا الدين لراحمون ويحزون  
باب مناقب قريش يكون التقدير في دين الله شرع ٥٥٠ فيه وعرض علينا دين الاسلام قوله وذكر القبائل

صلى الله عليه وسلم وجاءت التعزية سمعوا صوتا من ناحية البيت السلام عليكم اهل البيت  
ورحمته الله وبركاته ان في الله عزاء من كل مصيبة وخلفا من كل هالك ودرگا من كل فائت  
فبا لله فانقوا اوياته فارحوا فانما المصاب من حرم الثواب فقال علي اتدرون من هذا هو الخضر عليه  
السلام رواه البيهقي في دلائل النبوة باب الفصل الاول عن عائشة قالت ما ترك  
رسول الله صلى الله عليه وسلم دينارا ولا درهما ولا شاة ولا بعيرا ولا اوصى بشيء رواه مسلم  
وعن عمرو بن الحارث اخي جويرية قال ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم عند موته دينارا  
ولا درهما ولا عبدا ولا امة ولا شيئا الا بقلته البيضاء وسلاحه وارضا جعلها صدقة رواه البخاري  
وعن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يقتسم ورثتي دينارا ما تركت بعد  
نفقة نسائي وموتة عاملي فهو صدقة متفق عليه وعن ابى بكر قال قال رسول الله صلى الله  
عليه وسلم لا تورث ما تركناه صدقة متفق عليه وعن ابى موسى عن النبي صلى الله  
عليه وسلم انه قال ان الله اذا اراد رحمة امة من عباده قبض نبيها قبلها فجعل لها  
فرطا وسلفا بين يديها واذا اراد هلكة امة عندها قبض نبيها قبلها وهو ينظر فاقتر  
عيني بهلكها حين كذبوه وعصوا امره رواه مسلم وعن ابى هريرة قال قال رسول  
الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي محمد بيده لياتين على احدكم يوم ولا يراني ثم  
لان يراني احب اليه من اهله وماله معهم رواه مسلم باب مناقب قريش وذكر  
القبائل الفصل الاول عن ابى هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الناس تبع  
لقريش في هذا الشأن مسلمهم تبع مسلميهم وكافرهم تبع كافرهم متفق عليه وعن جابر  
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الناس تبع لقريش في الخير والشر رواه مسلم وعن ابن عمر  
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يزال هذا الامر في قريش ما بقي منهم اثنان متفق عليه  
وعن معاوية قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان هذا الامر في قريش  
لا يعاديهما احد الا كرهه الله على وجهه ما قاموا الدين رواه البخاري وعن جابر بن سمرة  
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يزال الاسلام عزيزا الى اثني عشر خليفة  
كلهم من قريش وفي رواية لا يزال امر الناس ما ضيا ما ولهم اثنا عشر رجلا كلهم من قريش و  
في رواية لا يزال الدين قائما حتى تقوم الساعة او يكون عليهم اثنا عشر خليفة كلهم من قريش  
متفق عليه وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم غفار غفر الله لها واسلم  
صلى الله عليه وسلم قريش والانصار وجهينة ومزينة واسلم وغفار واشجع ومواله

تقال علي بن ابي طالب وصرح بنى كعب  
الخصين وقيل المراد علي بن العباسين والخضر بن  
كعب بن جابر اسكان الضاد مع فتح الخاء وكسر الهمزة  
في ذلك الزمان ثابت بلا خلاف وانما خالف من  
خالف بعد اس المائة ١٢ المعات له قوله فانقوا  
للمعنى الجزع والفرح وفي بعض النسخ فتقوا بكسر الشين  
وتخفيف القاف المضمومة لى فاعتمدوا ١٢ مرقة  
له قوله ولا اوصى بشيء لى من المال اذ لم يكن له  
مال ما كان من مال بنى النضير فدك ونحوها فهو  
كان صدقة على المسلمين بعد نفقة عماله واما الوصية  
دين الشرع المتك بحجاب الله فقد كانت ثابتة وقد  
اوصى باخراج اليهود من جزيرة العرب واجازة الوصية  
١٢ المعات له قوله ما تركت بعد نفقة نسائي قال  
شارح من مائة ثمانية ما تركت من اموال النبي التي  
كانت تصرف فيها تصرف الملاك ولم يكن ذلك  
لغيره وقوله بعد نفقة نسائي لان نفقة نسائه بعد  
متعلقة بحياة كل واحدة منهم كونهن محبوسات عن  
النكاح في الشرع وفي رواية وفي حكم كساح النبي صلى  
الله عليه وسلم باقيا مدة بقاها فوجب لمن نفقة  
في مال النبي وجوب نفقة النساء على ازاها من  
١٢ مرقة له قوله وموتة عاملي الخ اذا وبالعمال  
الخليفة بعده وكان النبي صلى الله عليه وسلم يأخذ  
نفقة اهل من الصفايا التي كانت لى من اموال بنى  
النضير فدك ويصرف الباقي في مصالح المسلمين  
ثم ولها ابو بكر ثم عمر كذلك فلما صارت لى عثمان  
استغنى عنها بماله فاقطعها مروان وغيره من اقربه  
فلم يزل في ايدى من حتى ردها عمر بن عبد العزيز امره  
له قوله ما تركناه النضير يرجع الى ما الموصولة قوله  
صدقة بالرفع جملة مستانفة كانه ما قيل لا تورث فليس  
بالفعلون بترتكلم فاجيب ما تركناه صدقة ذكره الطيب  
يروي صدقة بالنصب اى ما تركناه من بدل صدقة  
نخذه الخ وبرقى الحال كالعوض ١٢ مرقة له قوله  
الناس تبع لقريش قال شارح واذا قلنا ان احد  
من قريش لم يبق بعده على الكفر علمنا ان المراد من  
الاسلام لم يقصم مما كانوا عليه في الجاهلية من الشرك  
فهم سادوا في الاسلام كما كانوا سادوا في الجاهلية انتهى  
قيل معناه ان كانوا خيارا اسلم الله عليهم خيارا منهم  
ان كانوا اشرارا اسلم الله عليهم اشرارا منهم كما قيل  
اعمالكم عملكم في شرح السنن معناه لفضل قريش  
على قبائل العرب وتقديهما في الامامة والامارة ١٢ مرقة

له قوله لا يزال هذا الامر في قريش لا يجوز عقدها لغيرهم وعلى هذا التقاد اجماع الصحابة ومن بعدهم من خالف فهو جرح بالاجماع ١٢ سيد  
قوله بالقبائل منهم اثنان لى فيكون واحد خليفة وواحد تابع له قال النووي هذه الاحاديث وما اشبهها فيها دليل ظاهر على ان الخلافة مختصة بقريش لا يجوز عقدها لغيرهم وعلى هذا التقاد اجماع

ليس لهم مؤلى دون الله ورسوله متفق عليه وعن ابى بكرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسلم وغفار ومزينة وجهه خير من بنى تميم ومن بنى عامر والحلفين بنى اسد وعظفان متفق عليه وعن ابى هريرة قال ما زلت احب بنى تميم منذ تلت سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فيهم سمعته يقول هو اشد امة على الدجال قال وجاءت صدقاتهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه صدقات قومنا وكانت سنة منهم عند عائشة فقالت اغتنيها فانها من ولد اسمعيل متفق عليه الفصل الثاني عن سعد بن النبي صلى الله عليه وسلم قال من يرد هوان قريش اهانه الله رواه الترمذي وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم اذقت اول قريش نكالا فاذا ق اخروهم نوالا رواه الترمذي وعن ابى عامر الاشعري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعو الحق الاسد والاشعرون لا يعرفون في القتال ولا يغفلون هم منى وانا منهم رواه الترمذي وقال هذا حديث غريب وعن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اردد ارضا الله في الارض يريد الناس ان يصوبوهم ويأبى الله الا ان يرفعهم وليأتين على الناس زمان يقول الرجل يا ليت ابى كان ازيدا ويا ليت امى كانت ازيدة رواه الترمذي وقال هذا حديث غريب وعن عمران بن حصين قال مات النبي صلى الله عليه وسلم وهو يكره ثلاثة احياء ثقيف وبنى حنيقة وبنى امية رواه الترمذي وقال هذا حديث غريب وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثقيف كذاب ومترقال عبد الله بن عصفه يقال الكذاب هو المختار بن ابى عبيد والمبير هو الحجاج بن يوسف وقال هشام بن حسان اخصوا ما قتل الحجاج صبورا فلغ مائة الف وعشرين الفارواه الترمذي وروى مسلم في الصحيح حين قتل الحجاج عبد الله بن الزبير قالت اسماء ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا ان في ثقيف كذابا ومبيرا فاما الكذاب فرابتة واما المبير فلا اخالك الا اياه وسبحي تمام الحديث في الفصل الثالث وعن جابر قال قالوا يا رسول الله اخرجتنا نبال ثقيف فادع الله عليهم قال اللهم اهد ثقيفا رواه الترمذي وعن عبد الرزاق عن ابىه عن مينا عن ابى هريرة قال كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم فجاءه رجل احسبه من قيس فقال يا رسول الله العن حبيرا فاعرض عنه ثم جاءه من الشق الاخر فاعرض عنه ثم جاءه من الشق الاخر فاعرض عنه فقال النبي صلى الله عليه وسلم رحم الله حبيرا افواههم سلاما وابد بهم طعام وهم اهل امن وايمان رواه الترمذي وقال هذا حديث غريب لا تعرفه الا من حديث عبد الرزاق ويروى عن مينا هذا الحديث من اكبر وعنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من انت قلت من دوير قال ما كنت اري ان في دوير افي خير رواه الترمذي وعن

قوله عند عائشة قال ابن الملك فيد ريل على جواز استرقاق العرب الخوق استللا نظر لا يخفى ١٣٢ قوله كمالا لعل المراد بالكمال ما اصاب اولهم بحجرهم وانما هم على رسول الله صلى الله عليه وسلم الملك واختلفوا في الامارة بالاحيط بوصفه البيان المعات ١٣٥ قوله نعم الحى الاسد بفتح الهزرة وسكون السين ابو حى من اليمن ويقال الازد بالزاد والضاد بالسين الفصح وهو ازدي الغوث ابو حى من اليمن ومن اولاده الانصار ككلم ويقال ازدي شورة والاشعرون باسقاط الياء في اكثر الاصول ونسخ المشكوة وكما تسميته الابن باسم ابهم وباشياها في المصاحح قال في القاموس الاشعري لقب عمرو بن حارثة الاسدي ١٣٦ قوله ازدي الشرا قيل اضا فتم الى الشرا شترا بهم بهذا الاسم لكونهم لا يعرفون في القتال كما مر وانما للتشريف والاختصاص كما دل عليه آخر الحديث والاسد لغة في الازد فقتل المراد انهم كالاسد في الشجاعة فاضيفوا الى الشرا الا انه قلب السين زاي ١٣٧ سيد ١٣٥ قوله ابياء مع حى بمعنى قبيلة قوله ثقيف كما سير ابو قبيلة من هوازن واسم قيس بن منبه قوله بنى حنيقة كسيفينة لقب اثال بن بحيم ابو حى قال العلاء انه تاركه ثقيفا للحجاج وبنى حنيقة السيلية وبنى امية لعبيد الشرين زياد قال البخاري قال ابن سيرين انه عميد الشرين ابن زياد برأس الحسين رضى الشرعة فجلد حتى طست وجعل يكثره بفضيب وقال الترمذي في الجامع قال عمارة بن عمير راجى براس عميد الشرين زياد ورجع في رجة المسجد فانتهيت اليهم فقالوا قد جارت فاذا جية قد جارت حتى دخلت في نحر عميد الشرين زياد فمكثت ساعة ثم خرجت فذهبت حتى ثقيفت ثم قالوا قد جارت ففعلت ذلك مرتين او ثلثا قال الترمذي في حديث صحيح كذا في الازد ١٣٨ مر قاة ١٣٥ قوله هو المختار بن ابى عبيد بالتصغير وهو ابن مسعود الثقفي قام بعد وفاة الحسين ودعا الناس الى طلب ثاره وكان غرضه في ذلك ان يعرف الة نفسه جو الناس ويتوصل به الى الامارة وكان طالبا للذي الدنيا دلسا في تحصيلها كذا ذكره القاضي وقيل كان يقض عينا وقيل كان يدعى النبوة بحوثة فسمي كذابا ومن جملة كذبه دعواه ان جبرئيل عم ياتيه بالوحى ذكره ابن الملك ١٣٩ مر قاة ١٣٥ قوله فلا قالك الا اياه خطاب للحجاج لانه لا اظنك وهو بفتح الهزرة وكسر الهمزة وشهر وقال الطيبى الظاهر فلا اقال الا اياك قدمت المفعول الثاني للاهتمام فاقبل ١٣٦ المعات ١٣٥ قوله عن مينا وكسر السين بالمد والقصر والمد اشهر تابعي وضعفه قال في الكاشف مينا عن مولد ابن حنوف وعثمان وعنه والد عبد الرزاق وضعفه قال يحيى بن

م دوس الخ قال في الازد روية متقدمة لابي هريرة ومقدمة لدوس لولا ابو هريرة ١٣٢ مر قاة ملل على القارى رحمه الله تعالى ١٣٥ قوله فواهم سلاما الخ قال ابن الملك في كتاب الثقات روى الترمذي عنه حديثا واحدا ١٣٦ المعات ١٣٥ قوله فواهم نفس السلام وايد بهم نفس الطعام مبا لثة انتهى واقصر عليه الطيبى والمعنى انهم يفسحون السلام ويطعمون الطعام نحووا بين الاحسان وحلاوة اللسان ١٣٧ مر قاة ١٣٥ قوله فواهم



له قوله فتبغضني الجاهليين تبغض العرب عموما فتبغضني في شهرهم خصوصا واذا تبغضت جنس العرب فربما تجرد ذلك الى تبغضك ايامي نوزبا بشره والى اصل ان تبغض العرب قد يصير سببا لتبغض سيد الخلق

فالحذر الحذر كذا تقع في الخطر قال الطيب العرب ما

من لفظه وسواء اقام بالبادية او المدينة والنسبة اليهما اعرابي وعربي ١٢ مرقة ٤٤ قوله لم احرر بعث الحار الهملية فلكسر الراء الاولى كذا نقله المؤلف في اسماؤه وكذا اضبطه صاحب الفن وكذا في جامع صواب وفي نسخة بضم ففتح وهو موافق لما في التقريب قال بضم الحار الهملية مصغرا ويقال بفتح او بها لا يعرف حالها من الربعة ١٢ مرقة ٤٤ قوله والقضاء في الاضمار قيل المراد النقابة لان النقابة كانوا من الانصاريين وقيل القضاء المعروف لبعثه صلى الله عليه وسلم معازا قاضيا الى اليمن وقال صلى الله عليه وسلم اعلمهم بالحق والحرام معاذوا بعمل المراد بضميني ان يراد بي هذه المناصب فيهم فهو خبر عن معنى الامرات المعات ٤٤ قوله لا يقتل قرشي في منسوب الى قرش بن جذت بن زهير قوله صبر اسلم وهو مراد عن الاسلام ثابت على الكفر اذ قد وجد من قرش من قتل صبورا وقيل المنفى بمعنى النبي فالكلام على اطالة ١٢ المعات ٤٤ قوله على عقبته المدينة يريد على عقبته مكة واقعة في طريق بل المدينة حين ينزلون مكة وكان عبد الشرس الزبير مصلوبا هناك ١٢ مرقة ٤٤ قوله بنا اشارة الى موجب الصلب وسببه وهو الخروج ودعوى الانبياء ومخالفة هؤلاء الابرار ١٢ مرقة ٤٤ قوله للرحم اسبب القرابة قد اراد ابن عمر بهذا القول براءة ابن الزبير مما نسب اليه الحجاج من قول عدو الله وظالم ونحوه واعلام الناس بحجاسه وان ابن الزبير كان مظلوما ومرجوا وعاش سعيدا ومات شهيدا ١٢ مرقة ٤٤ قوله لامة سور وفي رواية لامة خيرة ونقل الطيب من التوراة هذه الرواية هي التي عليه الجمهور ورواية لامة سور خطأ وتصحيف انتهى وفيه الشارح ويروي خيار وعند السمرقندي لامة شر وهو خطأ والوجه الاول انتهى بهذا ولا يظهر وجه كون شر خطأ فان كان من حيث الرواية فلا مناقشة في ذلك وانما من حيث المعنى فلا يظهر من معنى واضح لهذين الكلامين حتى نعلم كون احدهما صوابا والاخر خطأ والذي سخر الى الان هو ان المراد بقوله لامة انت شر لامة في اعتقادهم وظنهم فيكون ما صلا ان امة يحكم بكونك شرهم امة سور وقوله لامة خيرة التعريض بالاشهر اي يعني انهم يظنون كونهم خيرا وليس الامر كذلك بهذا ولكن المعنى الاول ظهر ومع ذلك علمنا بانه خطأ وعلى ذلك من حيث الرواية والشر ١٢ المعات ٤٤ قوله يتودن بالذال الفاء لانه يعاقب الخطو ويحرك مكسوبة متخفرا او ليس كذلك في القاموس ١٢ مرقة ٤٤ قوله يا ابن ذات النطاقين

يا ابن ذات النطاقين

٥٥٢

مناقب قرين

سلمان قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تبغضني فتقارق دينك قلت يا رسول الله كيف ابغضك وبك هذا انا الله قال تبغض العرب فتبغضني رواه الترمذي وقال هذا حديث حسن غريب وعن عثمان بن عفان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من غش العرب لم يدخل في شفا عني ولم يتلئه مؤدتي رواه الترمذي وقال هذا حديث غريب لا نعرفه الا من حديث حصين بن عمر وليس هو عند اهل الحديث بذلك القوي وعن ام الخير مولاة طلحة بن مالك قالت سمعت مولاي يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اقتراب الساعة هلك العرب رواه الترمذي وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الملك في قرين والقضاء في الاضمار والاذان في الحنيفة والامانة في الازديعني اليمن وفي رواية موقفا رواه الترمذي وقال هذا الفصل الثالث عن عبد الله بن مطيع عن ابيه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يوم فتح مكة لا يقتل قرشي صبورا بعد هذا اليوم الى يوم القيمة رواه مسلم وعن ابى نوفل معاوية بن مسلم قال رايت عبد الله بن الزبير على عقبته المدينة قال فجعلت قرين تبغض عليه والناس حتى مر عليه عبد الله بن عمر فوقف عليه فقال السلام عليك ابا حبيب السلام عليك ابا حبيب اما والله لقد كنت انما كنت انما كنت انما كنت انما والله لا ممة انت شرها لامة سوء وفي رواية لامة خيرة ثم نقى عبد الله بن عمر فيبلغ الحجاج موقفا عبد الله وقوله فارسل اليه فانزل عن جذعه فلقني في قبور اليهود ثم ارسل الى امه اسماء بنت ابى بكر فابت ان تاتي به فاعاد عليها الرسول لتاتي بى اول بعث اليك من سبحك بقروك قال فابت وقالت والله لا اتيك حتى تبعث الي من يسبحني بقروني قال فقال اروي سميته فاخذ فعليه ثم انطلق يتودن حتى دخل عليها فقال كيف رايتني صنعت بعد والله قالت رايتك افسدت عليه دنياه وافسد عليك اخرتك بلغني انك تقول له يا ابن ذات النطاقين انا والله ذات النطاقين اما احدهما فكنث به ارفع طعام رسول الله صلى الله عليه وسلم وطعام ابى بكر من الدواب واما الاخر فنطاق المرأة التي لا تستغنى عنه اما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حد ثنا ان في ثقيف كذا ابا وميدرا فاما الكذا اب فرايناها واما المبير فلا اخالك الا اياه قال فقام عنها فلم ير اجعها رواه مسلم وعن نافع ان ابن عمر اتاه رجلا ان في فتية ابن الزبير فقال ان الناس صنعوا ما ترمي وانت ابن عمر وصاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم فما صنعتك ان تخرجه فقال

يا ابن ذات النطاقين وهو ما تشاء المرأة وسطها عند معاناة الاشتغال لترفع به ثوبها سميت بذلك لانها تقطعت نطاقها الضميرين عند جرة رسول الله صلى الله عليه وسلم وشدت باحد ما قرنته وبالاخر وسطه الشغل وكان الحجاج من غنبة حمل قوله صلى الله عليه وسلم في حقها

قوله قوله يكون بعث الرابع بالاضافة وهو مصدر الموصوف محذوف لبعث البعث الرابع على الوصف فالمراد بالبعث الجيش المبعوث ١٢ مرقة ٥٥ قوله قوما يشهدون ولا يستشهدون

بأنه قال في حقه كما يدل عليه قوله لقد كنت  
٥٥٣ انما كان عن شئ هذا ١٢ مرقة قوله مناقب الصحابة

بمنعته ان الله حرم على دم اخي المسلم قالوا الم يقل الله تعالى وقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةً  
فقال ابن عمر قد قَاتَلْنَا حَتَّى لَمْ تَكُنْ فِتْنَةً وَكَانَ الدِّينُ لِلَّهِ وَانْتُمْ تَرِيدُونَ ان تَقَاتَلُوا  
حَتَّى تَكُونَ فِتْنَةً وَيَكُونَ الدِّينُ لغير الله رواه البخاري وعنه ابن هريرة قال جاء  
الطفيل بن عمرو والدوسي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان دوسا قد هلكت  
عَصِيَّتْ وَاَبَتْ فَادْعَ اللهَ عَلَيْهِمْ فَظَنَ النَّاسُ انَّهُ يَدْعُو عَلَيْهِمْ فَقَالَ اللَّهُمَّ اهْدِ دَوْسًا  
وَأَنْتَ بِهِمْ مُتَّفِقٌ عَلَيْهِ وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اجْبُوا  
العرب ثلث لاني عربي والقرآن عربي وكلام اهل الجنة عربي رواه البيهقي في شعب

الايان باب مناقب الصحابة الفصل الاول عن ابي سعيد

الخدري قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تسبوا اصحابي فلو ان احدكم انفق  
مثل احد ذهابا ما بلغه مائة احد هم ولا نصيفه متفق عليه وعنه ابي بردة عن ابيه قال  
رفع بعني النبي صلى الله عليه وسلم رأسه الى السماء وكان كثيرا ما يرفع رأسه الى السماء  
فقال النجوم أمنا للسماء فاذا ذهب النجوم اتى السماء ما توعد وأنا منته لا تصحابي فاذا ذهبت  
انا اتى اصحابي ما يوعدون واصحابي أمنا لامة فاذا ذهب اصحابي اتى اممي ما يوعدون رواه  
مسلم وعنه ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ياتي على الناس

زمان فيغزو فيقام من الناس فيقولون هل فيكم من صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم  
فيقولون نعم فيفتح لهم ثم ياتي على الناس زمان فيغزو فيقام من الناس فيقال هل فيكم من  
صاحب اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيقولون نعم فيفتح لهم ثم ياتي على الناس  
زمان فيغزو فيقام من الناس فيقال هل فيكم من صاحب من صاحب اصحاب رسول الله  
صلى الله عليه وسلم فيقولون نعم فيفتح لهم متفق عليه وفي رواية لمسلم قال ياتي على  
الناس زمان يبعث منهم البعث فيقولون انظروا هل تجدون فيكم احدا من اصحاب  
رسول الله صلى الله عليه وسلم فيوجد الرجل فيفتح لهم ثم يبعث البعث الثاني  
فيقولون هل فيهم من راي اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيفتح لهم ثم يبعث

البعث الثالث فيقال انظروا هل ترون فيهم من راي من راي اصحاب النبي صلى الله عليه  
وسلم ثم يكون بعث الرابع فيقال انظروا هل ترون فيهم احدا راي من راي احد اراي  
اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فيوجد الرجل فيفتحه وعنه عمران بن حصين قال  
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خيرا امتي قرني ثم الذين يليونهم ثم الذين يليونهم ثم  
ان بعد هم قوما يشهدون ولا يستشهدون ولا يؤتمنون ولا يؤتمنون ولا يبذرون

م قوله النجوم امنا للسماء فاذا ذهب النجوم اتى السماء ما توعد وأنا منته لا تصحابي فاذا ذهبت  
انا اتى اصحابي ما يوعدون واصحابي امنا لامة فاذا ذهب اصحابي اتى اممي ما يوعدون رواه

الطبري يمكن ان يقال ان فضيلتهم بحسب فضيلة انما وهم وعظم موقد كما قال تعالى لا يستوي علم من الفطن من قبل النسخ وقال اولئك اعظم درجة من الذين انفقوا من بعد وقالوا وهذا في الانفاق فكيف  
بما بهم وبذل رواه ابي بصير بن ابي ربيعة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ١٢ مرقة ٥٥ قوله ولا نصيفه المتفق عليه وعلى الثاني لادم ١٢ مرقة ٥٥

له قوله فيمن سمن بحسب السنين وفتح السمين مصدر سمن كسمن سمانه بالفتح وسمن كغضب فهو سامن وسمن قيل كانه استقار السمن في الاحوال من السمن في الابان فالمراد كغيره من السمن وهو سمن  
بالسمن ليم من الشرف والكمال وقيل اراد جمع السمن  
ظاهرة وهو كثرة اللحم والذموم منه ما ينسكب بالتوسع  
في الاكل لاس في ذلك فلقته ١٢ لمعات ومرقات  
له قوله والمازني اصل المصنف بناياض والحق  
بناياض في واسناده صحيح وجاله رجال صحيح الا ابراهيم  
بن الحسن الخثمي فانه لم يخرج له الشيخان وهو ثقة  
ثبت ذكره الجزري ١٢ مرقة ولمعات له قوله  
الشرائفي اصحابي بالنسب بتقدير اقوال الشريفي  
حق اصحابي لانه ذكره في الاموال والاشياء الشرعية  
احتم - لمعات قوله فجمي لانه سبب في ايامهم اجهم  
قال الطيب بسبب جمه اياى اجهم وهو النسب لقوله  
ومن ابغضني فبغضه ابغضه والمعنى انما اجهم لانه جني  
وانما ابغضه لانه يبغضه والعياذ بالشر تعالى ١٢ مرقة  
له قوله فكيف فصلح لانه في حالنا قلت فصلح بكلام  
ورواياهم ومعرفة مقاماتهم وحالاتهم وبالاعتقاد  
باعتقادهم وصفاتهم فان العبرة بهذه الاشياء والشرع  
وذا لهم ١٢ مرقة له قوله لعنة الشرطي شره لانه  
لعنة الشرع عليكم بنا على شره او هو احتياط باللعن على  
فعله دون ذاته ورعاية للامتنان وان كان في الحقيقة  
راجح الى الفاعل فالهم ١٢ لمعات له قوله فهو  
عندي على يدك الخ وفيه ان اختلاف الامة رحمة  
الامة قال الطيب المراد به الاختلاف في الفروع التي  
الاصول قال السيد جمال الدين الطاهر ان مراده  
صلى الله عليه وسلم الاختلاف الذي في الدين من غير  
اختلاف للفرع الذي في الشكل باختلاف بعض  
اصحابه في الاخلاق والامارة قلت الطاهر ان  
الاخلاق ايضا من باب اختلاف فروع الدين الناصي  
عن اجتهاد كل لاس الفرع الذي هو الصادر عن  
المحظ المنفعة فلا يقاس بالملك بالمعادن ١٢ مرقة  
له قوله ابو بكر كذا بالرغم في صحيح مسلم وعند  
البخاري بالنسب وهو الظاهر ووجه الرفع بان يكون  
من زائدة على نذهب الاغش وقيل ان معنى نعم  
فيكون ابو بكر مبتدأ ومن امن الناس خبره وقيل اسم  
ان ضمير الشأن وهو نادر مع ان الكسوة كما عرفت  
في النحو والا وجه ما ذكره بعضهم انه محكي على ما هو عليه  
قد ثبت من قول امير المؤمنين عليه السلام قطع رسول  
الله صلى الله عليه وسلم ثياب الدار شهيد ابو بكر بن  
ابو جحافة وعلى بن ابوطالب وسعوية بن اوسفان  
لمعات له قوله لو كنت متخذ اخيلا الظاهر ان  
الاخوة بعضهم الخارج بمعنى الصداقة والمحبة المتخللة في باطن  
قلب الحب الدائمة الالطالع المحبوب على سره  
له لو جازني ان اتخذ صديقا من الخلق تتجلى محبته في باطن قلبي يكون مطلقا على سرى لا تتخذت ابا بكر خيلا لكن ليس لي محبوب بهذه الصفة الا الله ويجوز ان يكون من الاخوة بالفتح بمعنى الحاجة  
له لو اتخذت صديقا راجع اليه في حاجاتي واعتمدي همتي لا تتخذت ابا بكر ولكن اعتمادي في جميع امور الالته وهذا المعنى انب ١٢ لمعات له قوله ولكن اخوة الاسلام الخ استراكل

ولا يقون ويظهر فيها التيمن وفي رواية ومخلفون ولا يستخلفون متفق عليه وفي رواية  
لمسلم عن ابي هريرة ثم يخلف قوم يحبون التيمن **الفصل الثاني عن**  
عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكرموا اصحابي فانهم خياركم ثم الذين  
يلوونهم ثم الذين يلوونهم ثم يظهر الكذب حتى ان الرجل ليخلف ولا يستخلف ويشهد  
ولا يستشهد الا من سره بمجوحة الجنة فليزيم الجماعة فان الشيطان مع الفذ وهو  
من الاثنين ابعد ولا يخلون رجل يا امرأة فان الشيطان ثالثهم ومن سرته حسنته  
وساءته سيئته فهو مؤمن رواه **وعن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال**  
**لا تمس النار مسلما راى من راى من راى رواه الترمذي وعن عبد الله بن مغفل قال**  
**قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الله في اصحابي الله في اصحابي لا يتخذونهم**  
**عرضا من بعدى فمن اجهم فجنة اجهم ومن ابغضهم فبغضه ابغضهم ومن اذا هم**  
**فقد اذاني ومن اذاني فقد اذى الله ومن اذى الله فيوشك ان ياخذة رواه الترمذي**  
**وقال هذا حديث غريب وعن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل اصحابي**  
**في امتي كاللحم في الطعام لا يصلحة الطعام الا بالملح قال الحسن فقد ذهب ملحنا فكيف نصلح**  
**رواه في شرح السنة وعن عبد الله بن بريدة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه**  
**وسلم ما من احد من اصحابي يموت بارضا الا بعثت قائدا ونورا لهم يوم القيامة رواه الترمذي**  
**وقال هذا حديث غريب وذكر حديث ابن مسعود لا يبلغني احد في باب حفظ اللسان**  
**الفصل الثالث عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم**  
**اذا رايتهم الذين يسبون اصحابي فقولوا لعنة الله على من سبهم رواه الترمذي وعن**  
**عمر بن الخطاب قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول سألت ربي عن**  
**اختلاف اصحابي من بعدى فاوحى الي يا محمد ان اصحابك عندي بمنزلة النجوم**  
**في السماء بعضها اقرب من بعض ولكن نورهم اخذت من متاهم عليه من اختلافهم**  
**فهو عندي على هدى قال وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اصحابي كالنجوم**  
**فياهم اقتديتم اهتديتم رواه رزين باب مناقب ابي بكر الفصل الاول عن**  
**ابن سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان من امن الناس على في صحبته**  
**وماله ابو بكر وعند البخاري ابا بكر ولو كنت متخذ اخيلا لا تتخذت ابا بكر خيلا ولكن اخوة**  
**الاسلام ومودته لا تبقيتن في المسجد خوذة الاخوة ابي بكر وفي رواية لو كنت متخذ اخيلا**  
**غير ربي لا تتخذت ابا بكر خيلا متفق عليه وعن عبدا الله بن مسعود عن**

بناياض في واسناده صحيح وجاله رجال صحيح الا ابراهيم بن الحسن الخثمي فانه لم يخرج له الشيخان وهو ثقة ثبت ذكره الجزري ١٢ مرقة ولمعات له قوله الشرائفي اصحابي بالنسب بتقدير اقوال الشريفي حق اصحابي لانه ذكره في الاموال والاشياء الشرعية احتم - لمعات قوله فجمي لانه سبب في ايامهم اجهم قال الطيب بسبب جمه اياى اجهم وهو النسب لقوله ومن ابغضني فبغضه ابغضه والمعنى انما اجهم لانه جني وانما ابغضه لانه يبغضه والعياذ بالشر تعالى ١٢ مرقة له قوله فكيف فصلح لانه في حالنا قلت فصلح بكلام ورواياهم ومعرفة مقاماتهم وحالاتهم وبالاعتقاد باعتقادهم وصفاتهم فان العبرة بهذه الاشياء والشرع وذا لهم ١٢ مرقة له قوله لعنة الشرطي شره لانه لعنة الشرع عليكم بنا على شره او هو احتياط باللعن على فعله دون ذاته ورعاية للامتنان وان كان في الحقيقة راجح الى الفاعل فالهم ١٢ لمعات له قوله فهو عندي على يدك الخ وفيه ان اختلاف الامة رحمة الامة قال الطيب المراد به الاختلاف في الفروع التي الاصول قال السيد جمال الدين الطاهر ان مراده صلى الله عليه وسلم الاختلاف الذي في الدين من غير اختلاف للفرع الذي في الشكل باختلاف بعض اصحابه في الاخلاق والامارة قلت الطاهر ان الاخلاق ايضا من باب اختلاف فروع الدين الناصي عن اجتهاد كل لاس الفرع الذي هو الصادر عن المحظ المنفعة فلا يقاس بالملك بالمعادن ١٢ مرقة له قوله ابو بكر كذا بالرغم في صحيح مسلم وعند البخاري بالنسب وهو الظاهر ووجه الرفع بان يكون من زائدة على نذهب الاغش وقيل ان معنى نعم فيكون ابو بكر مبتدأ ومن امن الناس خبره وقيل اسم ان ضمير الشأن وهو نادر مع ان الكسوة كما عرفت في النحو والا وجه ما ذكره بعضهم انه محكي على ما هو عليه قد ثبت من قول امير المؤمنين عليه السلام قطع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثياب الدار شهيد ابو بكر بن ابو جحافة وعلى بن ابوطالب وسعوية بن اوسفان لمعات له قوله لو كنت متخذ اخيلا الظاهر ان الاخوة بعضهم الخارج بمعنى الصداقة والمحبة المتخللة في باطن قلب الحب الدائمة الالطالع المحبوب على سره له لو جازني ان اتخذ صديقا من الخلق تتجلى محبته في باطن قلبي يكون مطلقا على سرى لا تتخذت ابا بكر خيلا لكن ليس لي محبوب بهذه الصفة الا الله ويجوز ان يكون من الاخوة بالفتح بمعنى الحاجة له لو اتخذت صديقا راجع اليه في حاجاتي واعتمدي همتي لا تتخذت ابا بكر ولكن اعتمادي في جميع امور الالته وهذا المعنى انب ١٢ لمعات له قوله ولكن اخوة الاسلام الخ استراكل

باب ١٢ من قوله غير ذي فضل الحديثان على حصول

٥٥٥ الخالة من الطرفين ١٢ مرقة

منافق ابى بكر رض

له قوله اخذ الله صاحبكم الخ قوله اخذ الله صاحبكم الخ قوله اخذ الله صاحبكم الخ

النبى صلى الله عليه وسلم قال لو كنت ممتحناً خليلاً لا اتخذت اباً بكر خليلاً ولكنه اخى  
وصاحبه وقد اتخذ الله صاحبكم خليلاً رواه مسلم وعن عائشة قالت قال لي  
رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه ادعى لي اباً بكر اباً <sup>طلب احب اليك الكتاب ١٢</sup> واخاك حتى اكتب كتاباً  
فاني اخاف ان يثقت ممتن ويقول قائل انا ولا ويا بئس الله والمؤمنون الا اباً بكر رواه مسلم  
وفي كتاب الحميدى انا ولي بدل انا ولا <sup>تولى النبي صلى الله عليه وسلم ابى بكر</sup> وعن جبير بن مطعم قال اتت النبى صلى  
الله عليه وسلم امرأة فكلتته في <sup>تولى النبي صلى الله عليه وسلم ابى بكر</sup> فامرها ان ترجع اليه قالت يا رسول الله اريت ان اجنت  
ولم اجدك كانهما تريد الموت قال فان لم تجدى بنى فارتى اباً بكر متفق عليه <sup>اشفاقاً عليه</sup> وعن  
عمر بن العاص ان النبى صلى الله عليه وسلم بعثه على جيش ذات البنى اسل قال  
فاتيتته فقلت ائى الناس احب اليك قال عائشة قلت من الرجال قال ابوها قلت ثم من  
قال عمر فعدت رجالاً فسكتت مخافة ان يجعلني في اخرهم متفق عليه <sup>ابى بكر</sup> وعن محمد بن  
الحنفية قال قلت لابي ائى الناس خير بعد النبى صلى الله عليه وسلم قال ابوبكر قلت  
ثم من قال عمر وخشيت ان يقول عثمان قلت ثم انت قال ما انا الا رجل من المسلمين  
رواه البخاري وعن ابن عمر قال كنا في زمن النبى صلى الله عليه وسلم لا نعدل  
بابى بكر احداً ثم عمر ثم عثمان ثم نترك اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم لا نفاضل  
بينهم رواه البخاري وفي رواية لابي داود قال كنا نقول ورسول الله صلى الله عليه  
وسلم حى افضل امة النبى صلى الله عليه وسلم بعده ابوبكر ثم عمر ثم عثمان رضى الله  
عنهم **الفصل الثاني** عن ابى هريرة قال قال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لاحد عندنا يد الا وقد كافيناها ما خلا اباً بكر  
فان له عندنا يداً يكافيه الله بها يوم القيامة وما نفعني مال احد قط مما نفعني  
مال ابى بكر ولو كنت ممتحناً خليلاً لا اتخذت اباً بكر خليلاً الا وان صاحبكم  
خليل الله رواه الترمذي وعن عمر قال ابوبكر سيدنا وخيرنا واحسننا الى  
رسول الله صلى الله عليه وسلم رواه الترمذي وعن ابن عمر عن رسول الله صلى  
الله عليه وسلم قال لابي بكر انت صاحبى في الغار وصاحبى على الحوض رواه الترمذي  
وعن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يتبع لقوم  
فيهم ابوبكر ان يؤمهم غيره رواه الترمذي وقال هذا حديث غريب  
وعن عمر قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نصدق ووافق  
ذلك عندنا ما لا فقلت اليوم اسبق اباً بكران سبقته يوماً قال فاجتت  
له ١٢

له قوله اخذ الله صاحبكم الخ قوله اخذ الله صاحبكم الخ قوله اخذ الله صاحبكم الخ  
مع وجود ابى بكر وغيره كما يدل عليه قوله ويا بئس الله والمؤمنون  
له خلافاً لكنا نحن والرافضة في امر الخلافة ويا بئس الله  
له بيان خلافة كل احد الخلافة ابى بكر ١٢ مرقة  
له ذات السلاسل السلاسل رلى يتعد  
بعضه بعض ولما بعث ذلك الجيش الى تلك الارض  
اضيف اليها كما قال النبي ١٢ المعات ١٢ قوله  
خشيت ان يقول عثمان لى لو قلت ثم من جدت  
عن منوال السؤال بهذا قوله الا رجل من المسلمين  
هذا على التواضع منه مع العلم بان من السئلة شير  
الناس بلا نزاع لانه بعد قتل عثمان رضى الله عنه ١٢  
مرقة ١٢ قوله لافاضل والمعنى ولا تفضل  
بعضهم على بعض والمراد مفاضلة شلهم والا بل بدر  
واحد وابل بيعة الرضوان وسائر علماء الصحابة فضل  
ولعل هذه التفاضل بين الاصحاب واما ال البيت  
فهم اخص منهم وهم بغيرهم فلا يرد عدم ذكر على و  
الحسن والحسين واليعين رضى الله عنهم جميعين قال  
المظهر وجه ذلك انه اراد به الشيوخ وذوى الاسنان  
منهم الذين كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اوز  
حزبه امرشاورهم فيه وكان على رضى الله عنه في زمن  
رسول الله صلى الله عليه وسلم حديث السن فضله  
لا يكره ابن عمر ولا غيره من الصحابة ١٢ مرقة ١٢  
قوله الا وقد كافيناها في الكرايم كذا باليار من  
الكفاية وفي بعضها كافانا وكفاها جازاه وهذا المعنى  
النسب ويرجع الاول ايضا اليه وكذا قوله يكافيناها  
لمعات ١٢ قوله فان له عندنا يداً يكافيه راد باليد  
النعمة وقد بدلها كلها اياه صلى الله عليه وسلم وبه  
المال والنفس والاول والولد ويحتمل ان يكون المراد  
بتلك اليد اعناق بلال كما يشير اليه قوله وسجبتها  
الاتقى الذى يوتى ماله يتركى ومالا عند من نعته  
تجزى الا ابتجار وجه ربه الاعلى وسوف رضى وفسر  
بان المراد منه ابوبكر ١٢ مرقة ١٢ قوله ما نفعني  
مصدية لى شى نفع مال لى بكر المعات ١٢  
قوله في الغار لى في غار الثور بكة حالة الهجرة من  
ديار الكفار حيث قال تعالى ثمانى اثنتين الخ فالعنى  
انت صاحبى المخصوص حينئذ وانت صاحبى لشهادته  
الشر ١٢ مرقة ١٢ قوله ان يؤمهم غيره فيه دليل  
على فضله في الدين على جميع الصحابة فكان تقديره  
في الخلافة ايضا اولى وافضل ولهذا قال سيدنا  
على المرتضى قدك رسول الله صلى الله عليه وسلم  
له امر ديننا فمن الذى يؤخرك في دنيا ١٢ المعات

وفي المرقاة فيه دليل على انه افضل جميع الصحابة فاذا ثبت هذا فقد ثبت استحقاق الخلافة ولا ينبغي ان يجعل للمنفول خليفة مع وجود الفاضل ١٢  
ويجوز ان يكون شرطية لى ان امكن سبقى اياه يوماً فذاك يكون اليوم لوجود سبقه ١٢ المعات

له قوله فيومئذ سي عتقا قال الراغب العتيق المتقدم في الزمان والمكان والرتبة ولذا قيل للقديم عتيق والكرم عتيق ولن نخلص عن الرق عتيق انتهى مرقاة فعتيق بمعنى العتيق كحكيمة بمعنى الحكم

بَابُ الْجَمَالِ وَالنَّجَابَةِ وَالْحَرِيَةِ ١٢ لَعَاتُ ٥٥٦ قوله حتى اشترين المحرمين مناقب عمر رضي الله عنه

بنصف مالي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بقيت لاهلك فقلت مثله واتى ابوبكر بكل ما عنده فقال يا ابا بكر ما بقيت لاهلك فقال ابقيت لهما الله ورسوله قلت لا اسبقته

الى شئ ابدا رواه الترمذي وابوداود وعنه عائشة ان ابا بكر دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انت عتيق الله من النار فيومئذ سمى عتيقا رواه الترمذي

وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا اول من تنشق عنه الارض ثم ابوبكر ثم عمر ثم اهل البقيع فليخشون ومعى ثم انتظروا اهل مكة حتى احشروا بين الحرمين

رواه الترمذي وعنه ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتاني جبرئيل فاخذ بيدي فاني في الجنة الذي يدخل منه امته فقال ابوبكر يا رسول الله

وددت اني كنت معك حتى انظر اليه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما انت يا ابوبكر اول من يدخل الجنة من امته رواه ابوداود الفصل الثالث عن

عمر ذكره عند ابوبكر فبكي وقال وددت ان عنك كنه مثل عمله يوما واحدا من ايامه وليته واحدة من ليالي اماليت فليته سار مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الغار فلما اتت بها

اليه قال والله لا تدخله حتى ادخل قبلك فان كان فيه شئ اصابني دونك فدخل فكبى ووجدني جانبه ثقيا فشق ازاره وسد هابه وبقي منها اثنتان فلقتهما رجله ثم قال لرسول

الله صلى الله عليه وسلم ادخل فدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم ووضع راسه في حجره ونام فلدغ ابوبكر في رجله من الحجر ولم ينحر حتى خافت ان ينته رسول الله صلى

الله عليه وسلم فسقطت دموعه على وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال مالك يا ابوبكر قال لدغت فداك ابى واقي فنقل رسول الله صلى الله عليه وسلم فذهب ما يجده ثم

انتقض عليه وكان سبب موته واما يومه فلما قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم ارتدت العرب وقالوا لا نؤدى زكوة فقال لو منعوني عقالا لجاهدتمهم عليه فقلت يا خليفة

رسول الله صلى الله عليه وسلم تالف الناس وارفق بهم فقال لي اجبارني الجاهلية وجوار في الاسلام انه قد انقطع الوحي وتم الدين ايتقص وانا حتى رواه رزين باب مناقب

عمر الفصل الاول عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ولقد كان فيما قبلكم من الامم محبتون فان يك في امته احد فانه عمر متفق عليه وعنه سعد

ابن ابى وقاص قال استاذن عمر بن الخطاب على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعنده نسوة من قريش يكلمنه ويستكثرنه عاليتها اصواتهن فلما استاذن عمر قمن فبادرن الحجاب

فدخل عمر ورسول الله صلى الله عليه وسلم لضحك فقال اضحك الله سنك يا رسول الله

وقد يقال سمى عتيقا لجماله والعتق بالكرم

له من الهيبا في محشر القيمة وفيه ايمارا الى ماروي من احب قوما شرمه وقال الطيبي له اجمع معهم

حرم كره حرم المدينة وقال شارح له اجمع انا وجم حتى يكون لي ولهم اجتماع بين الحرمين انتهى وذلك

بظاهرة مخالفة لقوله انظر اهل مكة لان كلاهما يدل على انه صلى الله عليه وسلم توجه الى حرم مكة و

ان اهل مكة توجهوا اليه صلى الله عليه وسلم فيصير الاجتماع بين الحرمين ١٢ مرقاة قوله اول

من يدخل الجنة فستري بابها وتدورها قبل كل احد من امتي وفيه دليل على انه افضل الامم والا لسا

سبقتهم في دخول الجنة وايمارا له انه اسبق الامم ايمانا لقوله تعالى والسا بقون اولئك المقربون في

جنات النعيم قال الطيبي لما سمى حتى الشرع بقوله ودوت واتمى انما يستعمل فيما لا يستعمل المكان

قيل له لآتمن النظر الى الباب فان لك ما هو اعلى منه واجل وهو دونك فيه اول امي وحرف التنبه

ينبكي على الرزمة التي لو حباها ١٢ مرقاة قوله فالتهمها رجله لى جل رجليه كاللقتين لهما عناية

للحرص على سد ما حث لم يبق من ازاره ما يدخلها ١٢ مرقاة قوله في حجر بحس الجاهل وفي

نحوه بلغتها في القاموس بحجر الكسر وفتح الحضم في النهاية بحجر وفتح الكسر الحضم والثوب وكذا

في المشارق وزاد واذا اريد به المصدر ففتح لا غير ان اريد به الاسم فالكسر لا غير ١٢ مرقاة قوله

ثم انتقض عليه باعناق والضاة المعجمة انتقضت الجراحت لى عمت بعد ان اندملت لعني رجع اثر

السم اليه قال في اساس اللغة انتقضت انكست انكس العلة الطيبي ولم نجد في الصحاح والقاموس

والنهاية وجمع الجار والشرا علم ١٢ لعات قوله وكان سبب موته لى فصل له شهادة في سبيل

ماله كونه رفيقا لرسول الله صلى الله عليه وسلم في طريقه ١٢ مرقاة قوله لو منعوني عقالا لجاهدتمهم

النهاية اراد بالعقال الحمل الذي يعقل به البعير الذي كان يؤخذ في الصدقة كان على صاحبها

التسليم وانما يقع القبض بالرباط وقيل اراد ما ياتي عقالا من حقوق الصدقة وقيل اذا اخذ المصدق

العيان الابل مثل خذ عقالا واذا اخذ ثمانها قيل اخذت ثمانية قوله اجبارني الجاهلية اسه

انت شجع في زمن الجاهلية قوله ونوار بشيد لا وادى له جبان وعطوف قوله في الاسلام لى في ايامه

الحكامه مع ان ما ورد من ان معادن العرب خيارهم في الجاهلية خيارهم في الاسلام اذا فقهوا قال الطيبي انكر عليه ضعفه ووهنه في الدين ولم يرد ان يكون جارا بل اراد به التصلب والشدة في الدين لكن لما ذكر الجاهلية قرنه بذكر الجبار قلت هذا وهم فان المراد به انه كان جارا مستظما متعديا عن الجاهلية وقد عفا الله عما سلف فلهذا عملا لا يرضوا بعباد ولا شك ان ارادة هذا المعنى

له قوله ان افظ واغظا اراوا المبالغة في الرواية في غلظة وغلظة بالنسبة الى بعض من عداه لا بالنسبة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فانه لم يحسن صلى الله عليه وسلم غلظة وغلظة اصلا لقوله تعالى ولو كنت  
مناقب عمر افظا غلظ القلب لا انفضوا من جودك (٥٥٤) قد يراد باسم التقليل مطلق الزيادة وارضى الله عنه

فقال النبي صلى الله عليه وسلم عجبت من هؤلاء الا اني كنت عندي فلما سمعت صهوتك  
ابتدرت الحجاب قال عمر يا عدو ذات انفسهم اهتنتي ولا همين رسول الله صلى الله عليه  
وسلم فقلن نعم انك اظظ واغظ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايها ابن الخطاب  
والذي نفسي بيده ما لي بك الشيطان سا لكما قظ الاسلاف فما غير فحك متفق عليه وقال  
الحميدى زاد البرقاني بعد قوله يا رسول الله ما اضحكك وعن جابر قال قال رسول الله صلى  
الله عليه وسلم دخلت الجنة فاذا انا بالبر ميصاء امرأة ابى طلحة وسمعت خشفة فقلت  
من هذا فقال هذا بلال ورايت قصيرا يقبضه جارية فقلت من هذا فقالوا العبر بن الخطاب  
فاردت ان ادخله فانظر اليه فذكرت غيرتك فقال عمر يا ابى انت واهى يا رسول الله  
عليك اغار متفق عليه وعن ابى سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
بيننا انا ثم رايت الناس يعرضون على وعليهم قصص منها ما يبلغ الشدي ومنها ما  
مادون ذلك وعرض على عمر بن الخطاب وعليه قيصم يجزءه قالوا فما اولت ذلك  
يا رسول الله قال الدين متفق عليه وعن ابن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله  
عليه وسلم يقول بيننا انا ثم رايت بقدر لبن فشربت حتى انى لاسرى الذي يخرج  
في اظفاري ثم اعطيت فضلى عمر بن الخطاب قالوا فما اولت يا رسول الله قال العظم  
متفق عليه وعن ابى هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بيننا  
انا انا ثم رايتنى على قلب عليها دلو فنزعت منها ما شاء الله ثم اخذها ابن ابي قحافة ففرغ  
منها ذنوبا وذنوبين وفي نزعه ضعف والله يغفر له ضعفه ثم استحالت غريبا فاخذها  
ابن الخطاب فلما رعبقريا من الناس ينزع نزع عمر حتى ضرب الناس بعطن وفي رواية  
ابن عمر قال ثم اخذها ابن الخطاب من يداى بكر فاستحالت في يده غريبا فلما رعبقريا  
يفرقى قرية حتى روى الناس وضربوا بعطن متفق عليه **الفصل الثاني عن**  
ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله جعل الحق على لسان عمر  
وقلبه رواه الترمذى وفي رواية ابى داود عن ابى ذر قال ان الله وضع الحق على لسان  
عمر يقول به وعن علي قال ما كنا نبعد ان الشكينة تنطق على لسان عمر رواه البيهقي  
في دلائل النبوة وعن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اللهم اعز الاسلام  
بابى جهل بن هشام او بعمر بن الخطاب فاصبح عمر فعدا على النبي صلى الله عليه وسلم فاسلم  
ثم صلى في المسجد فاهرا رواه احمد والترمذى وعن جابر قال قال عمر لابي بكر يا خير الناس بعد  
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ابو بكر اما انك ان قلت ذلك فقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم

١٢ مرقة له قوله ليه كسر الهجزة وبارى مات اشترا  
منه الحديث توقرا بجانبه ولذا عقبه بالمدح وسكن  
القاسم بجز الهجزة والبار وفتحها وتون المكسورة  
كلمة استزادة واستطاق وفي المشرق ما يه كسوة  
كلمة استزادة من حديث الماعز في غير منونة استزاد  
من حديث يعقوب قال يعقوب لتقول للرجل ذا استزاد  
من فعل وحدث ابى فان وصلت قلت ابى حدثنا  
قتون ١٢ المعات له قوله ما ليك الشيطان  
فجاءه ذاباط ريقا واسعا قوله قط الاسلاف فما غير فحك  
ففيه منقبة عظيمة لعمر الا ان ذلك لا يقتضى وجود بصيرة  
الا لا يمنع ذلك من دوسرته الموجبة لغلظة قال التورثي  
في قوله ما ليك الشيطان سا لكما قظ الاسلاف  
في الدين واستمرار على الجدار صرف والحق المحض  
حتى كان بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم وكما سمعت  
الصارم واخسام القاطع ان امضاء منى وان كنه  
كف فلم يحسن على الشيطان سلطان الا من قبل رسول  
الله صلى الله عليه وسلم قال النووي هذا الحديث محمول  
على ظاهره وان الشيطان متى راه سا لكما فما هرب  
لربيت من عمر صلى الله عليه وسلم وفارق ذلك اليج لشدة  
باسه وقال القاصي عياض ويحتمل انه ضرب لطلب الشيطان  
واخواه وان عمر فارق سبيل الشيطان وسلك  
طريق السداد وخالف ما مر به والصحيح الاول ١٢  
مرقة له قوله البرقاني بجز الهجزة وفتحها  
نسبة الى برقان قرية من قرى خوارزم ١٢ له  
قوله بالرصاص بالصاد الهجزة تصغير مصار وهي امرأة  
في عينها رصن لفتحين وهو باجمد من الوسخ في النوق  
وهو بنو ام ام سليم ام الس قول شفته في حركة وزاوا  
معنى وفي نسخة بالسكون لى صوتا والمراد هنا صوت  
المنع من حركة الشى كذا في المرقة ١٢ له قوله  
عليك لى على دخولك اغار من الغيرة وقيل في الكلام  
قلب والاصل اعطيا اغار بك ١٢ مرقة له قوله  
الذى بعثتكم وتشدب التخميمة مع الشدي وفي نسخة  
بالفتح والسكون والتخميف مفردا يريد به الجنس ١٢ مرقة  
له قوله ومنها ادون ذلك في فتح البارى يحتمل ان  
يريدونه من جهة السفلى وهو ظاهر فيكون الطول يحتمل  
ان يريدونه من جهة العلوية فيكون اقصروا لولا لى الاول  
ما في رواية الحكيم الترمذى من طريق آخر عن ابن ابي  
عمر بن يوسف عن الزهري في هذا الحديث فنهج من كان  
استزاد من كان يسهل الى انصاف ما قيلت في رواية الراش  
ونها ما هو اسفل من ذلك ١٢ مرقة له قوله

قوله ليه كسر الهجزة وبارى مات اشترا  
قوله بالرصاص بالصاد الهجزة تصغير مصار وهي امرأة  
قوله بالبرقاني بجز الهجزة وفتحها  
قوله بالرصاص بالصاد الهجزة تصغير مصار وهي امرأة  
قوله بالبرقاني بجز الهجزة وفتحها

م سبب صلاحه ١٢ مرقة له قوله فنزع منها ذنوبا وذنوبين اشار الى قعدة غلظة وهو مستان وثلثة اخر وقيل هذا من الراوية واهم  
قال المدين بالنصب لى اولته الدين وفي نسخة بالرفع لى المولى به هو الدين الجوال قال النووي القيصم الدين وجره ييل على يقار آثاره الجميلة وسنة الحسنه في المسلمين بعد وفاته ليقته به ١٢ مرقة له  
قوله قال العلم بالنصب وروى بالرفع على ما قرناه والمراد بالعلم هو علم الدين والعلم معصوم بعور العين في ذلك العالم بمناسبه ان اللبن اول غذاء البدن وسبب صلاحه العلم اول غذاء الروح وم  
عزتك يفرى الفرى اذا عمل العمل فاجابوا ليهي له قوله ان السكنية الاله متعلق بالسنن اليها النفوس وتطمئن به القلوب وادع طيبى القى على لسانه ويحل باحارادوا السكنية الملك الذى يلمه ذلك

له قوله على رجل خير من عمرو وهو ما حمل على أيام خلافتها ومقيد بعد أبي بكر والراوى باب العدالة او فى طريق السياسة ونحو ذلك جمعا من الالفاظ الواردة فى السنة - مرعاة قال فى المعاني وهو الخبرية مختلفة  
 متعدد فلا منافاة بين كون كل منهما خيرا مع كون ابى بكر  
 والمراد به الدف الذى كان متعارفا فى التقديس فاما  
 ما فيه الجلال فينبغى ان يكون كروما اتفاقا وفيه دليل على  
 ان الوفا بالنداء النبوية قرينة واجبة والسور بمقدوره  
 الشرعية وسلم قرينة سيما من الغزو الذى فيه تملك النفس  
 وعلى ان الضرب بالدف بلح وبقولها والتقى ليل  
 على ان سماع صوت امرأة بالشارح اذ اخلت  
 الفتنة كذا قاله على العارى قوله ان كنت نذرت فاضربى  
 امر رسول الله صلى الله عليه وسلم لو فارق لكان الوفا  
 به واجب وقد تفران النذرا لكون الاما هو من جنس  
 الطاعة والقرينة وذلك مذموب جمهور الامم وعنه ما يحكى  
 كونه مباحا والتدبر عند ايجاب المباح واما بالعصية فلا  
 يجوز بالاتفاق كذا قاله الشيخ فى المعاني وقية نظر لان  
 الضرب التحفية ان النذرا لا ينقل الا اذا كان المنذون من  
 جنس الطاعة الواجبة المقصودة بزمانه ولذا لا ينقل النذر  
 بعبادة المريض والوضوء وضرب الدف ليس كذلك ان  
 كان السور بمقدور الشريعة لنفسه قرينة فانه كذا فى المعاني  
 ١٢ قوله والا فلا فيه دلالة ظاهرة على ان ضرب الدف  
 لا يجوز الا بالنذر ونحوه مما ورد فيه الاذن من الشارع كضرب  
 الاعلان الكناح فما استعمله بعض مشايخ الامم من ضرب  
 الدف حال الذكر من ليل الفجر والسرورى ودينه وناصره  
 ١٣ مرعاة ١٤ قوله ان الشيطان انما قال لها شيطانا  
 لعلها الكروه وبوزيادة الضرب على اصطناع السور  
 ١٥ مرعاة ١٦ قوله لحي بالاضافة الى يار الشيطان  
 لحي بالفصح والحجاب ونسبت الاسنان ١٧ مرعاة ١٨  
 قوله فاضرب بشدة العناد الموجهة كما تحركه تركها ونفوقا  
 عنها من بسبب عمر قوله انى لا انظر الى شياطين كانت ال  
 باعتبار كونها فى صورة اللهو واللعب والابحان يكون فيه  
 شىء ولكن ليس بحرام والالكيف رآه النبى صلى الله عليه  
 وسلم وراه عاشره ١٩ مرعاة ٢٠ قوله فرجعت الخول  
 من عند النبى صلى الله عليه وسلم قوله الى متى وفيه دليل  
 على عظمة خلقه عليه الصلوة والسلام وغلبة صفته اجمالا  
 عليه كما يدل على غلته نعت الجلال على عمر بنى الشريعة ١٢  
 مرعاة ٢١ قوله واقفت ربي قال الطيب ما احسن  
 هذه العبارة وما العظماء حيث راعى فيه الادب الحسن  
 لم يقل واقفت ربي مع ان الآيات انما نزلت بواقفة  
 لرايه واجتهاده اقول ولعله رضى الله عنه اشار بقوله هذا  
 ان فعله سادس للاحق وقصدا ربه قديم سابق ١٢ مرعاة  
 ٢٢ قوله فى ثلاث ليس فى تخصيصه الثلث ما يستلزم  
 الزيادة لانه حصلت له الموافقة فى اشياء ومن مشهور  
 قفته اسارى بدر وقته الصلوة على المنافقين وما سأل  
 ١٣ مرعاة ٢٣ قوله امر بقتلهم بعد ما اشار ابو بكر اخذ الفدية منهم ورضى رسول الله صلى الله عليه وسلم به اسرى يوم بدر امر بقتلهم فانزل الله تعالى  
 ١٤ مرعاة ٢٤ قوله من الله سبق لمسكم فيما اخذتم عذابا عظيما وبذكره الحجاب امر  
 نساء النبى صلى الله عليه وسلم ان يحتجبين فقالت له زينب وانك عينا ابى الخطاب  
 والوحى ينزل فى يسوتنا فانزل الله تعالى واذا سألتموهن متاعا فاسألوهن

يقول ما طلعت الشمس على رجل خير من عمرو رواه الترمذى وقال هذا حديث غريب  
 وعن عقبته بن عامر قال قال النبى صلى الله عليه وسلم لو كان بعدى فبئى لكان عمر بن  
 الخطاب رواه الترمذى وقال هذا حديث غريب وعن بريدة قال خرج رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم فى بعض مغازيه فلما انصرف جاءت جارية سوداء فقالت يا رسول الله انى  
 كنت نذرت ان رذك الله صا كما ان اصرب بين يديك بالدف وانعته فقال لها رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم ان كنت نذرت فاضربى والافلا جعلت تضرب فدخل ابو بكر وهى  
 تضرب ثم دخل على وهى تضرب ثم دخل عثمان وهى تضرب ثم دخل عمر فالتقت الدف تحت  
 استهاتم جعلت عليها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الشيطان ليخاف منك يا عمر  
 انى كنت جالساً وهى تضرب فدخل ابو بكر وهى تضرب ثم دخل على وهى تضرب ثم دخل عثمان  
 وهى تضرب فلما دخلت انت يا عمر التقت الدف رواه الترمذى وقال هذا حديث حسن صحيح  
 غريب وعن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم جالساً فسمعنا لغطاً وصوت  
 صبيان فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا حبشيتهم برفق والصبيان يقولون يا  
 يا عائشة تعلى فانظري فجمت فوضعت لحي على منك رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 فجعلت انظر اليها ما بين المنكب الى راسه فقال لى اما شبعت اما شبعت فجعلت اقول  
 لا لا انظر منزلتي عنده اذ ظلم عمر فارفض الناس عنها فقال رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم انى لا انظر الى شياطين الجن والانس قد فروا من عمر قالت فرجعت رواه  
 الترمذى وقال هذا حديث حسن صحيح غريب **الفصل الثالث** عن انس  
 وابن عمران عمر قال واقفت ربي فى ثلث فقلت يا رسول الله لو اتخذت نامن مقام ابراهيم  
 مصلته فنزلت واتخذت نامن مقام ابراهيم مصلته وقلت يا رسول الله يدخل على  
 نساءك البر والفاجر فلوا مرتتهن محتجبن فنزلت آية الحجاب واجتمع نساء النبى  
 صلى الله عليه وسلم فى الغيرة فقلت عسى ربه ان طلقكن ان يبدلهن ازواجهن خيرا  
 منكن فنزلت كذلك وفى رواية لابن عمر قال قال عمر واقفت ربي فى ثلث فى  
 مقام ابراهيم وفى الحجاب وفى اسارى بدر متفق عليه وعن ابن مسعود قال  
**فصل** الناس عمر بن الخطاب باربع بذكر الاسارى يوم بدر امر بقتلهم فانزل الله تعالى  
 لو لا كتاب من الله سبق لمسكم فيما اخذتم عذابا عظيما وبذكره الحجاب امر  
 نساء النبى صلى الله عليه وسلم ان يحتجبين فقالت له زينب وانك عينا ابى الخطاب  
 والوحى ينزل فى يسوتنا فانزل الله تعالى واذا سألتموهن متاعا فاسألوهن

١٥ مرعاة ٢٥ قوله امر بقتلهم بعد ما اشار ابو بكر اخذ الفدية منهم ورضى رسول الله صلى الله عليه وسلم به اسرى يوم بدر امر بقتلهم فانزل الله تعالى  
 ١٦ مرعاة ٢٦ قوله من الله سبق لمسكم فيما اخذتم عذابا عظيما وبذكره الحجاب امر  
 نساء النبى صلى الله عليه وسلم ان يحتجبين فقالت له زينب وانك عينا ابى الخطاب  
 والوحى ينزل فى يسوتنا فانزل الله تعالى واذا سألتموهن متاعا فاسألوهن

باب مناقب  
كان قد جرى ذكر من تصف بهذا مصفاً

٥٥٩

فاشار اليه ان من تصف بهارفع رضى ابي بكر وعمر

له قوله ذاك الرجل رفع اسمى قالوا ذاك اشارة الى سبهم والمقصود منه ان يجهد كل واحد ان يتكلم لمرتبته وانما نال بالمواظبة وفانية الجهد على الطاعات والعبادات والاتصاف بالاطلاق والكمالات

مِنْ وِرَاءِ حِجَابٍ وَبَدَّ عَوَةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللَّهُمَّ أَيُّدِ الْإِسْلَامِ بَعْرٍ وَتَأْيِيدِ  
 فِي أَبِي بَكْرٍ كَانُ أَوَّلَ نَاسٍ بَايَعَهُ رَوَاهُ أَحْمَدُ وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى  
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاكَ الرَّجُلُ أَرْفَعُ أُمَّتِي دَرَجَةً فِي الْجَنَّةِ قَالَ أَبُو سَعِيدٍ وَاللَّهِ مَا كُنَّا  
 نُرَى ذَلِكَ الرَّجُلَ إِلَّا عَمْرٍو بَيْنَ الْخَطَابِ حَتَّى مَضَى لِسَيْلِهِ رَوَاهُ ابْنُ مَاجَةَ وَعَنْ أَبِي  
 قَالَ سَأَلَنِي ابْنُ عَمْرٍو بَعْضَ شَأْنِهِ يَعْنِي عَمْرٍو فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ مَا رَأَيْتُ أَحَدًا قَطُّ بَعْدَ رَسُولِ  
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ حِينَ قُضِيَ كَانُ أَحَدًا وَأَجُودَ حَتَّى أَنْتَهَى مِنْ عَمْرٍو رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ  
 وَعَنْ الْمُسَوِّبِينَ فَخَرَّمَتْهَا قَالَ لِمَا طَعَنَ عَمْرٍو يَجْعَلُ يَأْلَمُ فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ وَكَانَ يَجْرِعُ عَنْهُ  
 يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَاللَّهِ لَقَدْ صَحِبْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَحْسَنْتُ صُحْبَتَهُ  
 ثُمَّ فَارَقَكَ وَهُوَ عِنْدَكَ رَاضٍ ثُمَّ صَحِبْتُ أَبَا بَكْرٍ فَأَحْسَنْتُ صُحْبَتَهُ ثُمَّ فَارَقَكَ وَهُوَ عِنْدَكَ  
 رَاضٍ ثُمَّ صَحِبْتُ الْمُسْلِمِينَ فَأَحْسَنْتُ صُحْبَتَهُمْ وَلَئِنْ فَارَقْتَهُمْ لَفَارَقْتَهُمْ وَهُمْ عِنْدَكَ  
 رَاضُونَ قَالَ أُمَّمَا ذَكَرْتُ مِنْ صُحْبَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرِضَاكَ فَانْمَا ذَلِكَ مِنْ  
 مِنْ اللَّهِ مِنْ بَعْثِهِ عَلَيَّ وَأُمَّمَا ذَكَرْتُ مِنْ صُحْبَةِ أَبِي بَكْرٍ وَرِضَاكَ فَانْمَا ذَلِكَ مِنْ اللَّهِ مِنْ بَعْثِهِ عَلَيَّ  
 وَأُمَّمَا تَرَى مِنْ جُرْعِي فَهُوَ مِنْ أَجْلِكَ وَمِنْ أَجْلِ أَصْحَابِكَ وَاللَّهُ لَوْ أَنَّ لِي ظِلَّاعَ الْأَرْضِ ذَهَبًا  
 لَأَفْتَدَيْتُ بِهِ مِنْ عَذَابِ اللَّهِ قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَ عَذَابُ اللَّهِ قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَ عَذَابُ اللَّهِ قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَ عَذَابُ اللَّهِ  
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا **الفصل الأول** عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 قَالَ بَيْنَمَا رَجُلٌ يَسُوقُ بَقْرَةً إِذَا عَجِبَ فَرَكِبَهَا فَقَالَتْ إِنَّا لَمُتَخَلِّقٌ لِهَذَا إِنَّمَا خَلَقْنَا كَحِرَاءِ الْأَرْضِ  
 فَقَالَ النَّاسُ سُبْحَانَ اللَّهِ بَقْرَةٌ تَكَلِّمُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَتَى أَوْ مِنْ بَعْثِهِ أَنَا  
 وَأَبُو بَكْرٍ وَعَمْرٍو وَمَا هُمَا تَمَّ وَقَالَ بَيْنَمَا رَجُلٌ فِي غَنَمِهِ إِذْ عَجِبَ الذَّنْبُ عَلَى شَاةٍ مِنْهَا فَأَخَذَهَا  
 فَادْرَكَهَا صَاحِبُهَا فَاسْتَبَقَهَا فَقَالَ لَهُ الذَّنْبُ فَمِنْ لَهَا يَوْمَ السَّبْعِ يَوْمَ لَارَاعِي لَهَا غَيْرِي  
 فَقَالَ النَّاسُ سُبْحَانَ اللَّهِ ذَنْبٌ يَتَكَلَّمُ فَقَالَ أَوْ مِنْ بَعْثِهِ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعَمْرٍو وَمَا هُمَا تَمَّ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ  
 وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ إِنِّي لَوَاقِفٌ فِي قَوْمٍ فَدَعَا اللَّهُ لِعَمْرٍو وَقَدْ وَضَعَ عَلَى سَرِيرِهِ إِذَا رَجُلٌ مِنْ  
 خَلْقِي قَدْ وَضَعَ مِرْفَقَهُ عَلَى مَنْكِبِي يَقُولُ يَرْحَمُكَ اللَّهُ إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ يَجْعَلَكَ اللَّهُ مَعَ صَاحِبَيْكَ  
 لَأَنِّي كَثِيرًا مَا كُنْتُ أَسْمَعُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ كُنْتُ وَأَبُو بَكْرٍ وَعَمْرٍو وَقَعَلْتُ  
 وَأَبُو بَكْرٍ وَعَمْرٍو وَأَنْطَلَقْتُ وَأَبُو بَكْرٍ وَعَمْرٍو وَدَخَلْتُ وَأَبُو بَكْرٍ وَعَمْرٍو وَخَرَجْتُ وَأَبُو بَكْرٍ وَعَمْرٍو فَالْتَقَيْتُ  
 فَذَا عَجِبْتُ بَنُ أَبِي طَالِبٍ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ **الفصل الثاني** عَنْ أَبِي سَعِيدٍ  
 الْخُدْرِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ لَيَتَرَأَوْنَ أَهْلَ عِلِّيِّينَ  
 كَمَا تَرَوْنَ الْكَوْكَبَ الدَّرِّيَّ فِي أَفْقِ السَّمَاءِ وَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعَمْرٍو مِنْهُمْ وَأَنْعَمَ رَوَاهُ فِي شَرْحِ

وما شاهدوا من الخيرات والبركات بالجنة في شأنه  
 رفته كما نذكره لا يلزم منه ان يكون هو افضل قلعيا  
 غيره وفيها لا يلزم كون افضل من ابي بكر كما قرره فانهم  
 لمعات له قوله حتى مضى لسبيله مات عمر وفيه  
 دفع توهم انه وقع له تغير في آخر عمره قال الطبري فان قلت  
 فيلزم من هذا انه افضل من ابي بكر قلت قوله صلى الله  
 عليه وسلم ذاك الرجل ارفع امتي اشارة الى سبهم والمقصود فيه ان  
 يجهد ويحري كل واحد من امته ان يجهد في امر الله  
 بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم قال محمد بن  
 بعد وفات رسول الله صلى الله عليه وسلم وبعد رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم في هذه الخلال وتفتحه بقوله  
 حين قضى يدل على الاول ١٢ مرقة له قوله  
 لما طعن عمر على طلحة بن عبيد بن جراح  
 بالدينة يوم الاربعاء لاربع عشرين من ذي الحجة سنة  
 ثلث وعشرين قوله وكان جرحه تشد يد الزاي له  
 ينسب له الجزع ويومر عليه ويقول له ما يسيل عينا  
 عنه الجزع نحو قوله تعالى فزع عن قلوبهم لى ازل  
 عنهم الفزع ١٢ مرقة له قوله وهم عنك اصنون  
 الجزع وهذا كله يدل على ان الله تعالى عنك راض و  
 انت راض عنه فانت بشر لقوله تعالى يا ايها الناس  
 اطعوا الله اطعوا ربي الى ربك راضية مرضية والموت تحفة  
 الموت حيث يكون سببا للقاء المولى في المقام الاكبر  
 ١٢ مرقة له قوله من بي على له تفضل على بين  
 غير كسب بل بجذبة منه فلا يحركه من بل اشكره واحمه  
 ١٢ مرقة له قوله فهو من اهلك ومن اهلك صاحبك  
 له من جهة الى اخاف عليك وقوع الفتن بينكم لما  
 كان كالباب يسد المحن ومع هذا كله اخاف ايضا  
 على نفسي ولا آمن من عذاب ربي للذي والشركان  
 الى ظلال الارض ١٢ مرقة له قوله لم تخلق  
 لهذا فيه دلالة على ان ركب البقرة والحمل عليهما  
 رضى ١٢ مرقة له قوله فان اومن به لى بكم المقرا  
 بانه من ليس من جملة الوهم والخيال او من القادر على  
 او بما حكم به من انهما لم تخلق الا للخرافة قوله واوبكر  
 عمر وتخصيص ربي بكر وعمر بالذكر لا اشارة الى قوة ايمان  
 او كماله فان قلت كيف اخبر صلى الله عليه وسلم بايمان  
 الى بكر وعمر مع انهما لم يعلموا ولم يصدر عنهما الايمان به  
 قلنا المراد ان من شأنه انهما ان اطلعا عليه آسنا و  
 صدقاه ولا يترددان ١٢ لمعات له قوله يوم السبع  
 روى السبع بعظم البار وكسوها والمراد من يموت  
 الناس ويصعب الوحوش او يوم الالهة من قولهم سبع  
 الذئب الغنم اذا فرسها واكلها فالمراد من لها عند الفتن من تيركها الناس وقيل يوم السبع عيد كان للحياتية يتمون فيه على الله ويهملون مواهبهم فياكلها السبع وقيل السبع الذي عنده  
 المحشر يريد يوم القيمة وهو ضعيف لا يناسب ما بعده من قوله لاراعى لها غيري بل منقطع من المرقاة له قوله كثيرا كنت الخبز زيادة مالا فاداة البانعة في القرية عكس قوله تعالى وقيل ما هم قال الطبري

م كذا في صحيح البخاري وافيها من موكدة وليس في جامع الاصول لفظ ما و في اكثر نسخ المصاحف وقع بهذا لاني كثيرا كنت بزيادة من وليس  
 الذئب الغنم اذا فرسها واكلها فالمراد من لها عند الفتن من تيركها الناس وقيل يوم السبع عيد كان للحياتية يتمون فيه على الله ويهملون مواهبهم فياكلها السبع وقيل السبع الذي عنده  
 المحشر يريد يوم القيمة وهو ضعيف لا يناسب ما بعده من قوله لاراعى لها غيري بل منقطع من المرقاة له قوله كثيرا كنت الخبز زيادة مالا فاداة البانعة في القرية عكس قوله تعالى وقيل ما هم قال الطبري



له قوله سيد الكهول بعظم الكفاح جمع كهل في القاموس كهل من دخل الشيب اذن جاوز الثلثين او اربعا وثلثين له احدى خمسين وفي مجمع البحار الكهل من اتى شابا اهل البيت ثم طوله وهو من جبال  
من زاد على ثلثين سنة له اربعين وقيل من ثلث و  
ما كان في الدنيا حال هذا الحديث والافلاك في رتبة  
واذا كان سيد الكهول فاولي ان يكون سيد الشبان  
كذا قالوا في مرقاته ولغات له قوله راسي اس  
نفسه لهية مجله رعاية الادب حال انبساطه واسمه  
والبعث شارح حيث قال له راس النبي صلى الله عليه  
عليه وسلم لا شقة له بذكر الله تعالى في مرقاته له قوله  
من عبد الله بن حنبل في فتح الحجاز والطارق لهية بن  
لوزن من كنههم من يروى بالظن المعجمة ومنهم من  
يعنيها ذكره ابن الملك ويؤيد في كبر مرقاته له  
قوله بنان السمع والبصر قيل معناه انهما في السمع  
كاسمع والبصر في العبد بالنسبة له سائر الاعضاء  
في الشرف والنفاسة ويقرب منه ما قيل ان منزلتهما  
في الدين منزل السمع والبصر وهما منى كاسمع والبصر  
اسمع والبصر وهما يروى الى معنى الوزارة والوكالة والمراد  
شدة حرصه على استماع الحق واتباعه وشهادة الآيات  
في النفس والآفاق في لغات له قوله وزيران  
الوزير الموأزر لانه يحمل الوزر في الشغل عن اميره  
مرقاته له قوله لما وزيراي الخفية دلالة ظاهرة على  
فضلها على غيرهما من الصحابة وهم افضل الامة وعلى  
ان ابابكر افضل من عمر لان لواءه وان كان يطلق الجمع  
ولكن ترتب في لفظ الحكيم لا بد من اثر عظيم في مرقاته  
له قوله يعني قتادة ذلك لما علم صلى الله عليه وسلم  
من تاويل رفع الميزان الخطا رتبة الامور فهو العز  
بعد خلافة عمر وسعى برحمان كل من الاخران الرابع  
افضل من المروج وانما لم يوزن عثمان وعلى لان  
خلافة على فيها اختلاف الصحابة فترقى سعد وفرقة مع  
معاوية فلا يكون خلافة مستقرة متفقا عليها ذكره ابن  
الملك وكفى النهاية استار بوزن اقتل من السور  
وهو مطامع ساءه ويروى فاستار لوزن استعمل  
من الاول بمعنى الطلب له طلب تأولها بالنظر  
والقال في مرقاته له قوله خلافة نبوة بالاضافة  
رفع خلافة على الخبر له الذي رايته خلافة نبوة  
قيل التعديل هذه خلافة وقال الطبري دل خلافة خلافة  
على النبوة على ان الاثبات فيها من طلب الملك و  
المنازعة فيه لا حد وكانت خلافة ابي بكر على هذا  
كون المرجوحية انتهت له عثمان دل على حصول  
المنازعة فيها وان الخلافة في زمن عثمان وعلى  
مشوية بالملك فلما بعد ما كانت ملكا عضويا  
في مرقاته مختصرا له قوله في ليلة ضاحية اسي  
مضحية والمقصود بيان الواقع من وقت السوا  
لاكون النجوم في تلك الليلة كثيرة فلما تباهان يقال ان  
ويكون تامة فافهم في لغات له قوله كاشفا عن فحذيه او سابقه قال النووي اتجه به المالك وغيرهم من يقول ليست الفجوة ولا جهة في لانه تنك الراوية في المكشوف بل بها فان

الستة وروى نحوه ابوداؤد والترمذي وابن ماجه وعنه انس قال قال رسول الله صلى  
الله عليه وسلم ابوبكر وعمر سيدا كهول اهل الجنة من الاولين والاخرين الا النبيين  
والمرسلين رواه الترمذي ورواه ابن ماجه عن علي وعنه حذيفة قال قال رسول الله صلى  
الله عليه وسلم اني لا ادري ما يقاني فيكم فاقمتم وابالذنين من بعدى ابي بكر وعمر رواه  
الترمذي وعنه انس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل المسجد لم يرفع  
أحد رأسه غير ابي بكر وعمر كانا يتبسمان اليه ويتبسم اليهما رواه الترمذي وقال هذا حديث  
غريب وعنه ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج ذات يوم ودخل المسجد وابوبكر و  
عمر احدهما عن يمينه والاخر عن شماله وهو اخذ بايديهما فقال هكذا نبعت يوم القيمة رواه  
الترمذي وقال هذا حديث غريب وعنه عبد الله بن حنبل ان النبي صلى الله عليه وسلم  
راى ابابكر وعمر فقال هذا ان السمع والبصر رواه الترمذي مرسل وعنه ابى سعيد  
الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من نبي الا اوله وزيار من اهل السماء  
وزيران من اهل الارض فاما وزيراي من اهل السماء فخيريل وميكائيل واما وزيراي من  
اهل الارض فابوبكر وعمر رواه الترمذي وعنه ابى بكره ان رجلا قال لرسول الله صلى  
الله عليه وسلم رايته كان ميزانا نزل من السماء فوزنت انت وابوبكر فرجحت انت ووزنت  
ابوبكر وعمر فرجح ابوبكر ووزن عمر وعثمان فرجح عمر رفع الميزان فاستاء لها رسول الله  
صلى الله عليه وسلم يعني فساء ذلك فقال خلافة نبوة ثم يوتى الله الملك من يشاء رواه  
الترمذي وابوداؤد الفصل الثالث عن ابن مسعود ان النبي صلى الله عليه وسلم  
قال يطلع عليكم رجل من اهل الجنة فاطلع ابوبكر ثم قال يطلع عليكم رجل من اهل الجنة  
فاطلع عمر رواه الترمذي وقال هذا حديث غريب وعنه عائشة قالت بينا راس  
رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجرى في ليلة ضاحية اذ قلت يا رسول الله هل يكون  
لاحد من الحسنات عدد نجوم السماء قال نعم عمر قلت فابن حسنت ابي بكر قال  
انما جميع حسنات عمر كحسنة واحدة من حسنات ابي بكر رواه رزين باب  
مناقبة عثمان رضي الله عنه الفصل الاول عن  
عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم مضطجعا في بيته كاشفا  
عن فخذه او ساقيه فاستاذن ابوبكر فاذن له وهو على تلك الحال فتحدث ثم  
استاذن عمر فاذن له وهو كذلك فتحدث ثم استاذن عثمان فجلس رسول الله صلى  
الله عليه وسلم وسوى ثيابه فلما خرج قالت عائشة دخل ابوبكر فلم تهتسش له و  
له عثمان من سنة ١٢

باب  
الشمس الى خمسين والتهليل وكابل اذا  
لا يمد واليه شدة في البشارة وطلاقة الوجه مرقاته  
عنه وخطب الشيب كوعده فاطمة الشيب او نشا شيبه  
الشمس الى خمسين والتهليل وكابل اذا  
لا يمد واليه شدة في البشارة وطلاقة الوجه مرقاته  
عنه وخطب الشيب كوعده فاطمة الشيب او نشا شيبه

باب  
الشمس الى خمسين والتهليل وكابل اذا  
لا يمد واليه شدة في البشارة وطلاقة الوجه مرقاته  
عنه وخطب الشيب كوعده فاطمة الشيب او نشا شيبه

لم تباله ثم دخل عمر فلم يفتش له ولم تباله ثم دخل عثمان فجلست وسويت ثيابك  
فقال الا اشقيى من رجل ستنحى منه الملائكة وفي رواية قال ان عثمان رجل حتى  
واني خشيت ان اذنت له على تلك الحالة ان لا يبلغ الي في حاجته رواه مسلم **الفصل**  
**الثاني عن طلحة بن عبيد الله** قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لكل نبي  
رفيق ورفيقه **عنه** في الجنة عثمان رواه الترمذي ورواه ابن ماجه عن ابي هريرة وقال  
الترمذي في هذا حديث غريب وليس اسناده بالقوي وهو منقطع **وعن عبد الرحمن**  
**ابن خباب** قال شهدت النبي صلى الله عليه وسلم وهو يجث على جيش العسرة فقام عثمان  
فقال يا رسول الله علي مائة بعير باحلاسها واقتابها في سبيل الله ثم حض على الجيش  
فقام عثمان فقال علي مائتا بعير باحلاسها واقتابها في سبيل الله ثم حض فقام عثمان  
فقال علي ثلثمائة بعير باحلاسها واقتابها في سبيل الله فانارت رسول الله صلى الله عليه  
وسلم ينزل عن النبوة وهو يقول ما على عثمان ما عمل بعد هذه ما على عثمان ما عمل بعد  
هذه رواه الترمذي **وعن عبد الرحمن بن سبرة** قال جاء عثمان الى النبي صلى الله  
عليه وسلم بالف دينار في كمينه حين جهز جيش العسرة فنثرها في حجره فرأيت النبي  
صلى الله عليه وسلم يلقها في حجره ويقول ما ضر عثمان ما عمل بعد اليوم مرتين رواه احمد  
**وعن انس** قال لما امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بيعة الرضوان كان عثمان رسول  
رسول الله صلى الله عليه وسلم الى مكة فبايع الناس فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
ان عثمان في حاجتنا الله وحاجته رسولنا فضره باحدى يديه على الاخرى فكانت يد  
رسول الله صلى الله عليه وسلم لعثمان خيرا من ايديهم لانهم رواه الترمذي **وعن**  
**ثابت بن حزن القشيري** قال شهدت الدار حين اشرف عليهم عثمان فقال اشهدكم الله  
والاسلام هل تعلمون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قدم المدينة وليس بها ماء  
يستعذب غير بئر رومة فقال من يشتري بئر رومة يجعل دلوها مع دلاء المسلمين فخيرها  
في الجنة فاشترتها من صلبت مالي وانتم اليوم تمنعونني ان اشرب منها حتى اشرب من ماء الجنة  
فقالوا اللهم نعم فقال اشهدكم الله والاسلام هل تعلمون ان المسجد ضاق باهل مكة فقال رسول  
الله صلى الله عليه وسلم من يشتري بقعة من فلان فيزيدها في المسجد بخيرها من الجنة فاشترتها  
من صلبت مالي فانتم اليوم تمنعونني ان اصلي فيها ركعتين فقالوا اللهم نعم قال اشهدكم الله  
والاسلام هل تعلمون اني جهزت جيش العسرة من مالي قالوا اللهم نعم قال اشهدكم الله والاسلام  
هل تعلمون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان على ثياب مكة ومعها ابو بكر وعمر وانا فخرنا الجبل

قلت فانقلب الحديث دلالة على فضلها الا انه لما كان  
الظاهر المتبادر منه تعظيمه وتوقيره وذكرني باب مناقبه  
١٢ مرقة **عنه** قول لا يبلغ الي حاجته ان اذنت  
له في تلك الحالة اخاف ان يرجع حيا حتى عند ما  
يراني على تلك الهيئة ولا يعرض على حاجته لظلمته اذ  
وكثرة حيا ١٢ مرقة **عنه** قوله بحث على جيش  
العسرة على ترتيب غزوة توكك وميت جيش  
العسرة لانها كانت في زمان اشتداد الحروب والحمل  
الزاد والماء والركب بحيث تفسر عليهم الخروج من بعد  
ما كان يترقب قلوبهم فربما ١٢ مرقة **عنه** قوله  
يا حيا سبنا الخ قال التورثي وغيره الاطلس مع طس  
بالسر وسكون اللام وهو كسار فربما جعل تحت البرقة  
والاقاب جمع قتب لثقتين وهو رجل صغير في قدر  
سنام البعير وهو الجمل كالا كانت غيره يريد على هذا الابل  
بجمع اسبابها وادواها قوله ما على عثمان ما عمل بعد  
هذه قال شارح ما فيه اما صورته له ما باس عليه الله  
معلم من الذنوب بعد هذه العطايا او مصدق له ما  
على عثمان عمل من النوازل لان تلك الحسنة تنوب  
عن جميع النوازل ١٢ مرقة **عنه** قوله ما على عثمان  
ما عمل بعد هذه الحسنة له في حجره فرأيت النبي  
ما يعملها من الخطايا ١٢ مرقة **عنه** قوله بيعة الرضوان  
في البيعة التي كانت تحت الشجرة بحدية وفيها  
نزل قوله تعالى لقد رضي الله عن المؤمنين الاية و  
لهذا سميت بيعة الرضوان ١٢ مرقات **عنه** قوله  
الى مكة صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من المدينة الى مكة  
وفي رواية الى اهل مكة لتبليغ بعض الاحكام  
فشاء انهم قتلوه ١٢ مرقة **عنه** قوله في حاجته  
الجزل نصرته ربه حيث احتاج خلقه اليه ونظر قوله  
تعالى فاجادعون الله والذين آمنوا حيث نزل  
ذاته العزيزة شريكا للمؤمنين تشريفا وتعليقا ووقفا  
مضاف ويقال في حاجته خلقه او ذكر الله للذين  
ايادة للكلام من الحسين وقال الطيبي هو من باب  
قوله تعالى ان الذين يؤذون الله ورسوله في انزل  
الله عليه وسلم بمنزلة عند الله ومكانته وان  
حاجته حاجته تعالى الشرع الاصيل علوا كبيرا ١٢ مرقة  
**عنه** قوله ضرب باحدى يديه على الاخرى في  
البيعة عن جهة عثمان على فرض نهي في المكان  
والزمان والمعنى انه جعل حدى يديه ناهية عن  
تقبل من اليسرى وقيل اليسرى وهو الصريح لما سألني  
انصرح ١٢ مرقة **عنه** قوله رومة بضم الراء  
سكون الواو وقيل بالهزة بضم عظيم شالي مسجد القبية  
بوادى العقيق باو عذب لطيف في غاية العذوبة واللطافة يسميها الان العامة بئر الجنة لترتب دخول الجنة لثمان على شراها وجراني الحديث نعم القليب قليب المنى والمرنى هو رومة التي  
كانت هذه البئر واشترى من عثمان وتصدق ١٢ مرقات **عنه** قوله من صلب مالي الخ بعض الصادق من اصلا وقال الصنف في الرياض قال فبلغ ذلك عثمان فاشترى بئر عظمة وثلثين الف درهم

١٢ مرقات **عنه** قوله من صلب مالي الخ بعض الصادق من اصلا وقال الصنف في الرياض قال فبلغ ذلك عثمان فاشترى بئر عظمة وثلثين الف درهم  
بوادى العقيق باو عذب لطيف في غاية العذوبة واللطافة يسميها الان العامة بئر الجنة لترتب دخول الجنة لثمان على شراها وجراني الحديث نعم القليب قليب المنى والمرنى هو رومة التي  
كانت هذه البئر واشترى من عثمان وتصدق ١٢ مرقات **عنه** قوله من صلب مالي الخ بعض الصادق من اصلا وقال الصنف في الرياض قال فبلغ ذلك عثمان فاشترى بئر عظمة وثلثين الف درهم

حتى تساقطت حجارة بالحضيض فركضه برجله قال اسكن شير فاعلم عليك نبي وصدق و  
شهيدان قالوا اللهم نعم قال الله اكرم شهيد واورب الكعبة اني شهيد ثلثا رواه الترمذ  
النسائي والدارقطني <sup>وعن</sup> مرة بن كعب قال سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم  
وذكر الفتن فقربها فتر رجل <sup>مقتع في ثوب</sup> فقال هذا يومئذ على الهدى فقتت اليه فاذا هو  
عثمان بن عفان قال فاقبلت عليه <sup>بوجهه</sup> فقلت هذا قال نعم رواه الترمذي وابن ماجه و  
قال الترمذي هذا حديث حسن صحيح <sup>وعن عائشة</sup> ان النبي صلى الله عليه وسلم قال  
يا عثمان انه لعل الله يقبضك قبضا فان ارادك على خلعك فلا تخلعه لهم رواه الترمذي و  
ابن ماجه وقال الترمذي في الحديث قصة طويلة <sup>وعن</sup> ابن عمر قال ذكر رسول الله صلى  
الله عليه وسلم فتنة فقال يقبل هذا فيها مظلوما لعثمان رواه الترمذي وقال هذا حديث  
حسن غريب اسناد او <sup>عن</sup> ابي سهلة قال قال لي عثمان يوم الدار ان رسول الله صلى  
الله عليه وسلم قد عهد الي عهدا وانا صابره عليه رواه الترمذي وقال هذا حديث  
حسن صحيح <sup>الفصل الثالث</sup> عن عثمان بن عبد الله بن موهب قال جاء رجل  
من اهل مصر يريد مسجد البيت فرأى قوما جلوسا فقال من هؤلاء القوم قالوا هؤلاء قريش قال  
فنس الشيخ فيهم قالوا عبد الله بن عمر قال يا ابن عمر اني سألتك عن شئ فخذ فذهل تعلم ان  
عثمان قريوم احد قال نعم قال هل تعلم انه تعيب عن بدر ولم يشهد ما قال نعم  
قال هل تعلم انه تعيب عن بيعة الرضوان فلم يشهد ما قال نعم قال الله اكبر قال  
ابن عمر تعال ابين لك اما فرارة يوم احد فاشهد ان الله عفا عنه واما تعيبه عن بدر فانه  
كانت تحت رقية بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانت مريضة فقال له رسول الله  
صلى الله عليه وسلم ان لك اجر رجل من شهد بدر او سهمه واما تعيبه عن بيعة الرضوان  
فلو كان احد اعز بطن مكة من عثمان لبعثه فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عثمان وكانت  
بيعة الرضوان بعد ما ذهب عثمان الى مكة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده اليه  
هذه يد عثمان فضرب بها على يده وقال هذه لعثمان ثم قال ابن عمر اذهب بها الان معك رواه  
البخاري <sup>وعن</sup> ابي سهلة مولى عثمان قال جعل النبي صلى الله عليه وسلم يسير الى عثمان و  
لون عثمان يتغير فلما كان يوم الدار قلنا الا تقابل قال لا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
عهد الي امرانا صابرا نفسه عليه <sup>وعن</sup> ابي جيبه انه دخل الدار وعثمان محصور فيها وانهم  
سمعوا باهريه يستاذن عثمان في الكلام فاذا ن لي قيام غمدا الله ولقته عليه ثم قال سمعت رسول  
الله صلى الله عليه وسلم يقول انكم ستلقون بعدى فتنة واختلافا وقال اختلافا وفتنة فقال

واما تراسين اثر الضرب وبما عمرو عثمان رضي الله  
كان اثر موتها من السم القديم لها ١٢ مرقة ٥٤  
يقصك بالمشهد واستعار القيص للخلافة وذكر الخ  
كبر شح له سيجعلك لشدة خيفة فاناس ان تصدوا  
عزلك عنها فلا تغزل نفسك عنها لاطم لكوك على الحق و  
كوتهم على الباطل وفي قول قطع ايام وتهيئة فلذا  
كان عثمان ما عزل نفسه من حاصره يوم الدار المتأ  
٥٤ قوله الله اكبر كونه يقربها السجود عنها الزام  
وتبكته فقال الله اكبر بعد ما عد من الاثور ستمها قان  
اذا دان يلزم ابن عمر ويحط من منزلة عثمان رضي الله  
عنه فلما قال ابن عمر نعم قال الله اكبر تجا وتبكتا كذا  
قال الطيبي <sup>وعنه القاري</sup> ١٢ مرقة ٥٤ قوله ابن ماجه  
على جواب الامروني نسخة بالرفع له انا ابن ١٢ مر  
٥٤ قوله معاوية بقوله ان الذين تولوا منكم يوم  
التقى الجمعان انما استزلم الشيطان بعض ما كبوا  
ولقد عفا الله عنهم ان الله كفور حليم ومن المعلوم  
ان المعفو خارج عن المعية ١٢ مرقة ٥٤ قوله  
كانت تحت له تحت عقدة قوله رقية بالتصغير قوله بنت  
رسول الله صلى الله عليه وسلم له وهذا علامته كمال  
رضا النبي صلى الله عليه وسلم حيث نوجه ثمة ثم افرسه  
دس ام كلثوم وبسوى ذوات النورين ثم قال لو كانت لي  
بنت اخر لزوجتها اياه ١٢ مرقة ٥٤ قوله لك  
اجرا لعله جمع له من اجرا لعله وغنمة الدنيا فلا  
تقصان في حمة اصلا فيكون نظير تعيب على رضي الله  
عنه عن توك حرم حمله خليفته على اله و امره بالاقامة  
١٢ مرقة ٥٤ قوله فلوك كان اصاعراى الكثر  
من بجهة الشيرة من بيعة الصوابية بطن مكة من عثمان  
بعثه مكانه لكن لما فقد الاعز من حمة اشع عمره فوفا  
على نفسه معللا يا رسول الله مالي قوم بمكة يعينوني و  
مخطوني وراة نظري فبعث رسول الله صلى الله عليه  
وسلم عثمان له لى كذا فاستقبله اله وربطه وركبه  
اقلامه واجاره من تعرض اصله وقالوا لطف بالبيت  
لعمرك فقال حاشا انى اطوف في غيبة صلى الله عليه  
وسلم وكاف بيعة الرضوان بعد ما ذهب عثمان الى مكة  
وشاع عن يوم ان المشركين تعرضوا لحرب المسلمين  
فاستعد المسلمون للقتال فبايعهم النبي صلى الله عليه  
وسلم تحت الشجرة على ان لا يفرؤا وقيل بل جاء الخبر  
بان عثمان قتل ١٢ مرقة ٥٤ قوله لعله على القاري حرم  
الله قوله اذ يرب به لى بالكلمات التي حبت  
لك عن اسلك الان معك فانه لا يضرنا بل يضر  
قال الطيبي قلنا انقض ابن عمر كل واحد ما بناه واقبله  
من اصله قال تبكها اذهب به لى ما حبت وتمسكت به بعد ما بنت لك الخ الحضر الذي لا يستر اب فيه ١٢ مرقة ٥٤ قوله عبد اله امر الخ قال الطيبي لى اوصاني بان اصبر ولا اقات ولا  
بجوزان يقال به قوله فان ارادك على خلعك فلا تخلعه لهم فان ذلك يوم القامة معهم للذفع فعلى هذا ينبغي ان عمل الحديث الاخرى الفصل الثاني على هذا المعنى ليتقيا قلت الاظهر ان العهد كان

٥٤ قوله لعله على القاري حرم الله قوله اذ يرب به لى بالكلمات التي حبت لك عن اسلك الان معك فانه لا يضرنا بل يضر قال الطيبي قلنا انقض ابن عمر كل واحد ما بناه واقبله من اصله قال تبكها اذهب به لى ما حبت وتمسكت به بعد ما بنت لك الخ الحضر الذي لا يستر اب فيه ١٢ مرقة ٥٤ قوله عبد اله امر الخ قال الطيبي لى اوصاني بان اصبر ولا اقات ولا بجوزان يقال به قوله فان ارادك على خلعك فلا تخلعه لهم فان ذلك يوم القامة معهم للذفع فعلى هذا ينبغي ان عمل الحديث الاخرى الفصل الثاني على هذا المعنى ليتقيا قلت الاظهر ان العهد كان

له قوله من انما رسول الله قال الطيب هو متوجه الى قوله اخلافاً له متفقون اخلافاً بين الامير ومن خرج عليه من امرنا ان نبتعه ونزمره فكون لنا العاقبة لا علينا ١٢ مرقة له قوله فانما  
باب مناقب عليك بنى الخلف وصحة اهل بيته ٥٣٣ والوقار لا بد لها من تأشير خال عن علي بن ابي طالب

له قاتل من الناس فمن لنا يارسول الله او ما تأمرنا به قال عليكم بالامير واحبابه وهو يشير  
الى عثمان بن ابي بكر رواه البيهقي في دلائل النبوة باب مناقب هؤلاء الثلثة الفصل  
الاول عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم صعد اُحداً او ابوبكر وعمر وعثمان  
فخرج بهم فصر به برجله فقال اثبت اُحداً فانما عليك نبى وصديق وشهيدان رواه البخارى  
وعن ابى موسى الاشعري قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في حائط من حيطان  
المدينة فجاء رجل فاستقم فقال النبي صلى الله عليه وسلم افعله ويشركه بالجنة ففقت له  
فاذا ابوبكر فبشرته بما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فحمد الله ثم جاء رجل فاستقم فقال  
النبي صلى الله عليه وسلم افعله ويشركه بالجنة ففقت له فاذا عمر فاخبرته بما قال النبي صلى  
الله عليه وسلم فحمد الله ثم استقم رجل فقال لي افعله ويشركه بالجنة على بلوى نصيبه  
فاذا عثمان فاخبرته بما قال النبي صلى الله عليه وسلم فحمد الله ثم قال الله المستعان متفق  
عليه الفصل الثاني عن ابن عمر قال كنا نقول ورسول الله صلى الله عليه وسلم  
ابوبكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم رواه الترمذي الفصل الثالث عن جابر ان  
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اري الليلة رجل صالحاً كان ابا بكر يظن رسول الله صلى  
الله عليه وسلم ويظن عمر يابى بكر ويظن عثمان بعمر قال جابر فلما قمنا من عند رسول الله صلى  
الله عليه وسلم قلنا اما الرجل الصالح فرسول الله صلى الله عليه وسلم واما نواب بعضهم  
بعض فهم ولاية الامر الذي بعث الله به نبيه صلى الله عليه وسلم رواه ابو داود باب  
مناقب علي بن ابي طالب رضي الله عنه الفصل الاول عن سعد بن ابى وقاص قال  
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعلي انت مني بمنزلة هرون من موسى الا انه لا نبي بعدي  
متفق عليه وعن زر بن حبیش قال قال علي رضي الله عنه والذي فلق الحبة وبرأ النسمة انه  
لعمري اني لابي رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لا يبيحني الا مؤمن ولا يبعضني الا منافق رواه  
مسلم وعنه سهل بن سعد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يوم خيبر لا عطين هبة  
الراية عدا رجلا يقيم الله على يديه يحب الله ورسوله ويحب الله ورسوله فلما اصبح الناس على  
علي رسول الله صلى الله عليه وسلم كلهم يرون ان يعطاهما فقال ايمن علي بن ابي طالب فقالوا  
هو يارسول الله يشكك عيني قال فارسلوا اليه فاتي به فبصق رسول الله صلى الله عليه  
وسلم في عينيه فبرأ حتى كان لم يكن به وجع فاعطاه الراية فقال علي يارسول  
الله انا لله حتى يكونوا مثلنا قال انقد علي رسلك حتى تنزل بساحتهم ثم ادعهم  
الى الاسلام واخبرهم بما يجب عليهم من حق الله فبه فوالله لان يهدي الله بك رجلاً واحداً

تصيبة قال لا شرف على بهنا بمنع من له بشرة  
يا بجمته مع بلوى نصيبه اقول اذا جعل على متعلقة  
بقوله يا بجمته يكون المبتشر به مكرها واذا جعل حاله من  
خبره المفعول كانت البشارة مقارنته بالانذار ولا  
يكون المبتشر به مكرها وهو الظاهر وعليه معناه ولو يديه  
قوله والشرا المستعان له على ما تقدم صلح فلان ما  
اخبر به من البلايا يصيبها محالة فبشارة متعين من  
مرارة الصبر عليه وشدة مقاساة النبي صلى الله عليه وسلم  
فاذا عثمان الخ واما خاص عثمان به مع ان عمر ايضا  
ارسل به لعظم ابتلاء عثمان لا يسامح امتداد الزمان  
قلنا الامير من الاميران ١٢ مرقة له قوله  
ابوبكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم له نقول على بنا  
الترتيب عند ذكرهم وبيان امرهم وقال شارح  
ابوبكر وما عطف عليه مبتدأ وخبر قوله رضي الله عنهم  
والجملة مقولة يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم  
له كنا نذكر هؤلاء الثلثة بان الله تعالى رضى عنهم  
وفي بعض النسخ بعد قوله افضل من النبي صلى  
الله عليه وسلم ابو بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم  
ولكن من الباقيين ١٢ مرقة له قوله من صالح  
الارادة لنفسه الكريمة واصول الكلام اريد يعني في انما  
كان ابا بكر يظن له علي وعمر يظن المصطفى الجليل  
من ناطه نوطا علقه وانما نطق ١٢ المعاني  
قوله قلنا له بالاجتهاد والظن الغالب والاعتراف  
ان صالحا كعلي مثله انما تلك الرؤيا لخبره صلى الله  
عليه وسلم او انكشف له بنور النبوة فيظهره فمن الحكمة  
ابيه وستره ١٢ مرقة له قوله باب مناقب علي الخ  
قل احمد والنسائي وغيرهما لم يروى حتى احسن الصحاح  
بالاسانيد الجياد اكثر مما جاز في علم كرم الشريعة  
كان السبب في ذلك انه تاخر وقوع الاختلاف  
في زمانه وكثر محاربهه والخارجون عليه فكان ذلك  
سببا لانتشارنا قبة كثيرة من كان يرويه من الصحاح  
مدخل من خلفه والا فالثلثة قبله لم من المناقب  
بوازبه ويبريه عليه كذا ذكره السيوطي ١٢ مرقة له  
قوله انت نبى بمنزلة هرون من موسى قاله من خلفه  
على المدينة في غزوة تبوك فقال علي اختلفت في النسب  
والصبيان كانا استقص ترك رواه فقال لا ترسني  
ان تكون نبى بمنزلة هرون من موسى يعني من خلفه  
عند توجهه الى الطور اذ قال له اختلفت في قومي و  
اصح وهذا الحديث ما علقته به الشيعة في ان خلفه  
كان حقاً على رضوانه صلى به الله وقال صحابنا لا حجة  
لهم فيه بل ظاهر الحديث ان علياً خليفة من النبي صلى الله عليه وسلم مدة عيشته ثم لم يكن هرون خليفة بعد موسى لانه توفي قبل وفات موسى بعين  
سنة وقد استخلف صلح ابن ام مكتوم في هذه المدة على امة الناس فلو كان الخلافة مطلقة لكان اختلف على الامامة ايضا كذا في المعاني ١٢

من الهرون من بين القوم فلهذا ما عطفوا القوم من غير زيادة وتقصان لخرج النصيب والحق في قول الامير من له كمال الايمان  
لهم فيه بل ظاهر الحديث ان علياً خليفة من النبي صلى الله عليه وسلم مدة عيشته ثم لم يكن هرون خليفة بعد موسى لانه توفي قبل وفات موسى بعين  
سنة وقد استخلف صلح ابن ام مكتوم في هذه المدة على امة الناس فلو كان الخلافة مطلقة لكان اختلف على الامامة ايضا كذا في المعاني ١٢



م قوله يا سعد لم فداك ابي داود قبل الجمع بينه وبين خبر الزبير ان عليا لم يطلع على ذلك او اراد بذلك تقييده بيوم احد اقبل والظاهر الاطلاق المقيد بنفي السماع بلا واسطة وهو لا ياتي ان يطلع على تقييده

الزبير واسطة الخبر المرفوعة لسادات

باب مناقب العشرة موافقا لما في الصحاح التقريب مدح (٥٦٥) الانسان وهو حي حتى او باطل وبها رضى الله عنهم

قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سب عليا فقد سبني رواه احمد وعنه علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سب عيسى ابغضته اليهود حتى يهتوا امته واحبته النصارى حتى انزلوه بالمنزلة التي ليست له ثم قال يهلك في رجلان يحب مفرط يقرظني بما ليس في و مبعوض يحمله شتاني علي ان يهتني رواه احمد وعنه البراء بن عازب وزيد بن ارقم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما نزل بغد يرخص اخذ بيد علي فقال الستم تعلمون اني اولي بالمومنين من انفسهم قالوا بلى قال الستم تعلمون اني اولي بكل مؤمن من نفسه قالوا بلى فقال اللهم من كنت مولاه فعلي مولاه اللهم وال من والاه وعاد من عاداه فلقبه عمر بعد ذلك فقال له هنيئا يا ابن ابي طالب اصبحت وامسيت مؤثلي كل مؤمن ومؤمنة رواه احمد وعنه بريدة قال خطب ابو بكر وعمر فاطمة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انها صغيرة ثم خطبها علي فزوجها منه رواه النسائي وعنه ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بسيد الابواب الياقوتى علي رواه الترمذي وقال هذا حديث غريب وعنه علي قال كانت لي منزلة من رسول الله صلى الله عليه وسلم لم تكن لاحد من الخلق اتيه باعليه فاقول السلام عليك يا نبي الله فان تحنني انصرفت الي اهلي اذ دخلت عليه رواه النسائي وعنه قال كنت شاكيا فمر بي رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا اول اللهم ان كان اجد قد حضر فارحته وان كان متأخرا فارحته وان كان بلاء نصبرني فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف قلت فاعاد علي قال فضر به برجله وقال اللهم عافه واشفه شك الراوي قال فما اشتكت وجع بعد رواه الترمذي وقال هذا حديث حسن صحيح باب مناقب العشرة رضي الله عنهم الفصل الاول عن علي قال ما احب احق بهذا الامم من هؤلاء النفر الذين توتى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عنهم راض فسنة عليا وعمرا والزبير وطلحة وسعدا وعبد الرحمن رواه البخاري وعنه قيس بن ابي حازم قال رايت يد طلحة شلاء وفي بها النبي صلى الله عليه وسلم يوم احد رواه البخاري وعنه جابر قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من ياتيني بخبر القوم يوم الاحزاب قال الزبير انا فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان لكل نبي حواري وحواري الزبير متفق عليه وعنه الزبير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ياتي بي قريظة ياتيني بخبرهم فانطلقت فلما رجعت جئت علي رسول الله صلى الله عليه وسلم ابويه فقال فذاك ابي واخي متفق عليه وعنه علي قال ما سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يجمع ابويه لاحد الا لسعد بن مالك فاني سمعته يقول يوم احد يا سعد ارم فذاك ابي واخي متفق عليه وعنه سعد بن ابوقحاص

تقارطان المدح يمدح كل صاحبهما والشتان يمدح النون وسكونها والمد العداوة وقيل شدة البغض المعات قوله وبغض انما لم يقل بنام مفرط لان البغض باصلة ممنوع بخلاف اصل الحب فانه ممدوح ١٢ قوله بغض غير ممدوح فانه ممدوح في القاموس غير ممدوح موضع بالجملة بين المحرم منكم الشيعة انه من النص الصريح بخلافه على من خرج قالوا معنى المولى الاولي بالامامة والا لما احتج الى جمعهم كذلك وهذه اقوى شبههم وقد علمنا اهل السنة بان المولى بمعنى المحبوب وهو كرم الشريعة سيدنا وصيونا ولما كان اخرجت ومنه الناصر وامثاله فخرج عن كونه نصا فضلا عن ان يكون صريحا ولو سلم انه بمعنى الاولي بالامامة فالمراد به المال والا لزم ان يكون هو الامام مع وجوده عليه السلام تعين ان يكون المقصود منه من يوجد عقد البيعة له فلا ينافيه تقييد الامامة الشئبة عليه لان عقد اجماع من يعتد به حتى من علي ثم سكوت عن الاحتجاج به الى ايام خلافة قاض على من له ادنى مسكة بانه علم منه ان لافس فيه على خلافة عقيب وقاية عليه السلام مع ان عليا كرم الله وجهه صرح نفسه بانه صلى الله عليه وسلم لم ينص عليه ولا على غيره ١٣ كذا في المرقاة قوله موعود كل مؤمن ومؤمنة تسكت الشيعة انه من النص الصريح بخلافه على رضي الله عنه حيث قالوا معنى المولى الاولي بالامامة والا لما احتج الى جمعهم كذلك وهذه من قوت شبههم وقد علمنا اهل السنة بان المولى بمعنى المحبوب وهو كرم الشريعة سيدنا وصيونا ولما كان اخرجت ومنه الناصر وامثاله فخرج عن كونه نصا فضلا عن ان يكون صريحا ١٢ مرقاة مختصرا قوله فزوجها منه الزبير يوم انما يمدح على عظيمها عليه وليس كذلك اذ جعلت لها نصيبا من الشريعة كانت صغيرة عند خطبتها ثم بعدة حين كبرت وقلت في خمسة عشر خطبها على او المراد انها صغيرة بالسنه اليها كبر سنهما وزوجها من علي لمناسبة سنه لهما اوليها نزل تزويجهما ولولده ما في الرياض لانه قال لابي بكر وعمرو وغيرهما ممن خطبها لم ينزل القضا بعد فارفع بها الاشكال وان دفع الاستدلال ١٢ مرقاة قوله امر بسد الابواب قيل لا يشك هذا الحديث بما مر من امره صلى الله عليه وسلم بسد الخوفا جميعا الا خوفا التي لان ذلك فيه التصريح ان امرهم باسد كان حال مرض موته وبها ليس فيه ذلك فيعمل هذا على مرتقده

م عليه ولا يخطئ من اهل النزاع له وفيه اجماع على قوله تعالى واصبر واصبرك الا بالشر ١٢ مرقاة قوله نسيه له مدحها لم ولم يذكر ابا سعيد في ذلك على المرض بذلك قطع قول العلماء ان ذلك في اشارة الى خلافه الى بكر على ان ذلك الحديث اصح من هذا واشهر فانه متفق عليه وهذا رواه الترمذي وقال هذا حديث غريب لى اسنادا او قلنا او معا ١٢ مرقاة قوله فارضني بالنعين المبعوثه وسعي في المعيشة باعطاء الصحة ونسيه بالنعين المبعوثه بالنعين المبعوثه لى اعطى الصبر

له قوله اني لاول العرب لانه كان في اول سرية في الاسلام في سنين من المهاجرين اميرهم عبيد بن الحارث عمه النبي صلى الله عليه وسلم لواء وهو اول لواء عقده فقال في سفيان بن حرب المشركين وكانوا جميعا كثيرا فلم يقع قال منهم غير ان سعد بن ابى السهم اول حرب وقعت بين المسلمين والمشركين كما قال الشيخ ١٢ له قوله مقدمه وقت قدومه لدمية من بعض غزوات قوله بحسني ذلك قبل نزول والنشر ليصحبك من الناس ١٣ لم له قوله ابو عبد الله خصه بالامانة بطلتها فينا بالنسبة اليهم وابو النسيبة الى سائر صفاته ١٤ له قوله فاعليك الانبي اوصديق الخ قال في الحديث معراج له صلى الله عليه وسلم لا يخاره بان هو لا يشهدا فقتل عمر وعثمان وعلي مشهور قول الزبير ابودى السباع بقرب البصرة منصرفا تارك القتال و كذلك طلحة اعترل الناس تارك القتال فاصابه سهم فقتله وقد ثبت ان من قتل طلحا فهو شهيد قوله في بعضهم وسعد بن ابى وقاص هذا شكل لان سعدا مات في قصره بالعقيق فتوجه هذه الرواية ان يكون بالثعلب او يقال كان موتهم مرض يكون في حكم الشهادة كذا في المرقاة ١٥ له قوله وابو عبيدة الخ انظر ان هذا الترتيب هو المذكور على لسانه صلى الله عليه وسلم كما يشتر اليه ذكر اسم الراوى من الاسماء والا كان مقتضى التواضع ان يذكره في آخرهم فينبغي ان يثبت عليه في ترتيب البقية من العشرة ١٦ مرقاة له قوله اقتضاهم على هذه منقبة عظيمة لان القضاء بالحق و الفصل بينه وبين الباطل يقتضيه على كثيره وقوة عظيمة في النفس هذا الحديث صريح في تعدد جهات الخيرة الصحابة وانحصار بعضها ببعض فكيف بغضيلة كثره الثواب عند الله صلى الله عليه وسلم على الترتيب ١٧ المعات له قوله واوجب طلحة في الجنة كما في رواية والمعنى انه شها لشهيد بغيره او ما فصل ذلك اليوم فانه خاطر لغيره يوم وفدى به رسول الله صلى الله عليه وسلم وجلبها وقاية لرضي طعن بيروني صحيح بسند صحيح يروى في موضعين من قوله ١٢ مرقاة له قوله وقد قضى نفسه نسيبته بغيره بغيره النذر والموت يقال قضى نسيبه مات وقد فسره قوله تعالى من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه فمنهم من قضى نسيبه ومنهم من ينتظر بالمعنيين فمعنى النذر يكون المراد منهم من وفى نفسه فيما عاهدوا الله من الصدق في موطن القتال والنصرة لرسوله وقد كان جماعة من الصحابة كعثمان بن عفان ومصعب بن عمير و طلحة وسعيد وغيرهم نذروا اذا القوا حربا يفتوا بغيره منهم من ينتظر ان يوفى نذره بذلك وعلى الثاني منهم من مات في سبيل الله وهم من ينتظر الموت وفي الحديث ايضا صحاح العمل على اثنين اخبر طلحة وفي نذره وان من ذاق الموت وان كان حيا كما قيل فموتوا قبل ان تموتوا وهذا المعنى اوفى لصدرا الحديث وبالرواية الاخرى من سهران ينظر له شهبيا حديث ١٢ المعات له قوله فلينظر له طلحة الخ وكان طلحة رضي الله عنه قد جعل نفسه يوم احد وقاية لرسول الله صلى الله عليه وسلم وكان يقول عقرت يونس في سائر جسده حتى عقرت في ذكري وكانت الصحابة رضي الله عنهم اذا ذكروا يوم احد قالوا ذاك يوم كان كل طلحة واقول لرواية

قال اني لاول العرب رعى بسهم في سبيل الله متفق عليه وعن عائشة قالت سهر رسول الله صلى الله عليه وسلم مقدمه المدينة ليلة فقال لبيت رجلا صالحا اخرج سني اذ سمعنا صوت سلاح فقال من هذا قال انا سعد قال ما جاء بك قال وقع في نفسي خوف على رسول الله صلى الله عليه وسلم فمجت احرسنا فدعا له رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم نام متفق عليه وعن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لكل امة امين وامين هذه الامة ابو عبيدة بن الجراح متفق عليه وعن ابن ابى مليكة قال سمعت عائشة وسئلت من كان رسول الله صلى الله عليه وسلم مستخلفا قال سمعت عائشة قالت ابو بكر فقيل ثم من بعد ابى بكر قالت عمر فقيل من بعد عمر قالت ابو عبيدة بن الجراح رواه مسلم وعنه ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان على حراء وهو ابو بكر وعمر وعثمان وعلي وطلحة والزبير فمكت الصخرة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اهدا فمات عليك الانبي اوصديق او شهيد و زاد بعضهم وسعد بن ابى وقاص ولم يذكر عليا رواه مسلم الفصل الثاني عن عبد الرحمن بن عوف ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ابو بكر في الجنة وعمر في الجنة وعثمان في الجنة وعلي في الجنة وطلحة في الجنة والزبير في الجنة وعبد الرحمن بن عوف في الجنة وسعد بن ابى وقاص في الجنة وسعيد بن زيد في الجنة وابو عبيدة بن الجراح في الجنة رواه الترمذي ورواه ابن ماجه عن سعيد بن زيد وعنه انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ارحم امتي بامتى ابو بكر واشدهم في امر الله عمر واصدقهم حياء عثمان واقربهم زيد بن ثابت واقربهم ابى بن كعب واعلمهم بالحلال والحرام معاذ بن جبل وكل امة امين وامين هذه الامة ابو عبيدة بن الجراح رواه احمد والترمذي وقال هذا حديث حسن صحيح وزوي عن معمر عن قتادة مرسل اوفى واقتضاهم علي وعن الزبير قال كان على النبي صلى الله عليه وسلم يوم احد درعان فمضى الى الصخرة فلم يستطع فقعد طلحة تحتها حتى استوى على الصخرة فسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اوجب طلحة رواه الترمذي وعنه جابر قال نظر رسول الله صلى الله عليه وسلم الى طلحة ابن عبيد الله قال من احب ان ينظر الى رجل يشبه علي وجه الارض وقد قضى نسيبه فليتنظر الى هذا وفي رواية من سره ان ينظر الى الشهيد يشبه علي وجه الارض فليتنظر الى طلحة بن عبيد الله رواه الترمذي وعنه علي قال سمعت اذني من في رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول طلحة و الزبير جاراى في الجنة رواه الترمذي وقال هذا حديث غريب وعنه سعد بن ابى وقاص ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يومئذ يعنى يوم احد اللهم اشيد رمية واجب دعوتها رواه في شرح السنة وعنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اللهم استجب لسعد

له قوله اني لاول العرب لانه كان في اول سرية في الاسلام في سنين من المهاجرين اميرهم عبيد بن الحارث عمه النبي صلى الله عليه وسلم لواء وهو اول لواء عقده فقال في سفيان بن حرب المشركين وكانوا جميعا كثيرا فلم يقع قال منهم غير ان سعد بن ابى السهم اول حرب وقعت بين المسلمين والمشركين كما قال الشيخ ١٢ له قوله مقدمه وقت قدومه لدمية من بعض غزوات قوله بحسني ذلك قبل نزول والنشر ليصحبك من الناس ١٣ لم له قوله ابو عبد الله خصه بالامانة بطلتها فينا بالنسبة اليهم وابو النسيبة الى سائر صفاته ١٤ له قوله فاعليك الانبي اوصديق الخ قال في الحديث معراج له صلى الله عليه وسلم لا يخاره بان هو لا يشهدا فقتل عمر وعثمان وعلي مشهور قول الزبير ابودى السباع بقرب البصرة منصرفا تارك القتال و كذلك طلحة اعترل الناس تارك القتال فاصابه سهم فقتله وقد ثبت ان من قتل طلحا فهو شهيد قوله في بعضهم وسعد بن ابى وقاص هذا شكل لان سعدا مات في قصره بالعقيق فتوجه هذه الرواية ان يكون بالثعلب او يقال كان موتهم مرض يكون في حكم الشهادة كذا في المرقاة ١٥ له قوله وابو عبيدة الخ انظر ان هذا الترتيب هو المذكور على لسانه صلى الله عليه وسلم كما يشتر اليه ذكر اسم الراوى من الاسماء والا كان مقتضى التواضع ان يذكره في آخرهم فينبغي ان يثبت عليه في ترتيب البقية من العشرة ١٦ مرقاة له قوله اقتضاهم على هذه منقبة عظيمة لان القضاء بالحق و الفصل بينه وبين الباطل يقتضيه على كثيره وقوة عظيمة في النفس هذا الحديث صريح في تعدد جهات الخيرة الصحابة وانحصار بعضها ببعض فكيف بغضيلة كثره الثواب عند الله صلى الله عليه وسلم على الترتيب ١٧ المعات له قوله واوجب طلحة في الجنة كما في رواية والمعنى انه شها لشهيد بغيره او ما فصل ذلك اليوم فانه خاطر لغيره يوم وفدى به رسول الله صلى الله عليه وسلم وجلبها وقاية لرضي طعن بيروني صحيح بسند صحيح يروى في موضعين من قوله ١٢ مرقاة له قوله وقد قضى نفسه نسيبته بغيره بغيره النذر والموت يقال قضى نسيبه مات وقد فسره قوله تعالى من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه فمنهم من قضى نسيبه ومنهم من ينتظر بالمعنيين فمعنى النذر يكون المراد منهم من وفى نفسه فيما عاهدوا الله من الصدق في موطن القتال والنصرة لرسوله وقد كان جماعة من الصحابة كعثمان بن عفان ومصعب بن عمير و طلحة وسعيد وغيرهم نذروا اذا القوا حربا يفتوا بغيره منهم من ينتظر ان يوفى نذره بذلك وعلى الثاني منهم من مات في سبيل الله وهم من ينتظر الموت وفي الحديث ايضا صحاح العمل على اثنين اخبر طلحة وفي نذره وان من ذاق الموت وان كان حيا كما قيل فموتوا قبل ان تموتوا وهذا المعنى اوفى لصدرا الحديث وبالرواية الاخرى من سهران ينظر له شهبيا حديث ١٢ المعات له قوله فلينظر له طلحة الخ وكان طلحة رضي الله عنه قد جعل نفسه يوم احد وقاية لرسول الله صلى الله عليه وسلم وكان يقول عقرت يونس في سائر جسده حتى عقرت في ذكري وكانت الصحابة رضي الله عنهم اذا ذكروا يوم احد قالوا ذاك يوم كان كل طلحة واقول لرواية

قال اني لاول العرب رعى بسهم في سبيل الله متفق عليه وعن عائشة قالت سهر رسول الله صلى الله عليه وسلم مقدمه المدينة ليلة فقال لبيت رجلا صالحا اخرج سني اذ سمعنا صوت سلاح فقال من هذا قال انا سعد قال ما جاء بك قال وقع في نفسي خوف على رسول الله صلى الله عليه وسلم فمجت احرسنا فدعا له رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم نام متفق عليه وعن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لكل امة امين وامين هذه الامة ابو عبيدة بن الجراح متفق عليه وعن ابن ابى مليكة قال سمعت عائشة وسئلت من كان رسول الله صلى الله عليه وسلم مستخلفا قال سمعت عائشة قالت ابو بكر فقيل ثم من بعد ابى بكر قالت عمر فقيل من بعد عمر قالت ابو عبيدة بن الجراح رواه مسلم وعنه ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان على حراء وهو ابو بكر وعمر وعثمان وعلي وطلحة والزبير فمكت الصخرة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اهدا فمات عليك الانبي اوصديق او شهيد و زاد بعضهم وسعد بن ابى وقاص ولم يذكر عليا رواه مسلم الفصل الثاني عن عبد الرحمن بن عوف ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ابو بكر في الجنة وعمر في الجنة وعثمان في الجنة وعلي في الجنة وطلحة في الجنة والزبير في الجنة وعبد الرحمن بن عوف في الجنة وسعد بن ابى وقاص في الجنة وسعيد بن زيد في الجنة وابو عبيدة بن الجراح في الجنة رواه الترمذي ورواه ابن ماجه عن سعيد بن زيد وعنه انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ارحم امتي بامتى ابو بكر واشدهم في امر الله عمر واصدقهم حياء عثمان واقربهم زيد بن ثابت واقربهم ابى بن كعب واعلمهم بالحلال والحرام معاذ بن جبل وكل امة امين وامين هذه الامة ابو عبيدة بن الجراح رواه احمد والترمذي وقال هذا حديث حسن صحيح وزوي عن معمر عن قتادة مرسل اوفى واقتضاهم علي وعن الزبير قال كان على النبي صلى الله عليه وسلم يوم احد درعان فمضى الى الصخرة فلم يستطع فقعد طلحة تحتها حتى استوى على الصخرة فسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اوجب طلحة رواه الترمذي وعنه جابر قال نظر رسول الله صلى الله عليه وسلم الى طلحة ابن عبيد الله قال من احب ان ينظر الى رجل يشبه علي وجه الارض وقد قضى نسيبه فليتنظر الى هذا وفي رواية من سره ان ينظر الى الشهيد يشبه علي وجه الارض فليتنظر الى طلحة بن عبيد الله رواه الترمذي وعنه علي قال سمعت اذني من في رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول طلحة و الزبير جاراى في الجنة رواه الترمذي وقال هذا حديث غريب وعنه سعد بن ابى وقاص ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يومئذ يعنى يوم احد اللهم اشيد رمية واجب دعوتها رواه في شرح السنة وعنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اللهم استجب لسعد

قال اني لاول العرب رعى بسهم في سبيل الله متفق عليه وعن عائشة قالت سهر رسول الله صلى الله عليه وسلم مقدمه المدينة ليلة فقال لبيت رجلا صالحا اخرج سني اذ سمعنا صوت سلاح فقال من هذا قال انا سعد قال ما جاء بك قال وقع في نفسي خوف على رسول الله صلى الله عليه وسلم فمجت احرسنا فدعا له رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم نام متفق عليه وعن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لكل امة امين وامين هذه الامة ابو عبيدة بن الجراح متفق عليه وعن ابن ابى مليكة قال سمعت عائشة وسئلت من كان رسول الله صلى الله عليه وسلم مستخلفا قال سمعت عائشة قالت ابو بكر فقيل ثم من بعد ابى بكر قالت عمر فقيل من بعد عمر قالت ابو عبيدة بن الجراح رواه مسلم وعنه ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان على حراء وهو ابو بكر وعمر وعثمان وعلي وطلحة والزبير فمكت الصخرة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اهدا فمات عليك الانبي اوصديق او شهيد و زاد بعضهم وسعد بن ابى وقاص ولم يذكر عليا رواه مسلم الفصل الثاني عن عبد الرحمن بن عوف ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ابو بكر في الجنة وعمر في الجنة وعثمان في الجنة وعلي في الجنة وطلحة في الجنة والزبير في الجنة وعبد الرحمن بن عوف في الجنة وسعد بن ابى وقاص في الجنة وسعيد بن زيد في الجنة وابو عبيدة بن الجراح في الجنة رواه الترمذي ورواه ابن ماجه عن سعيد بن زيد وعنه انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ارحم امتي بامتى ابو بكر واشدهم في امر الله عمر واصدقهم حياء عثمان واقربهم زيد بن ثابت واقربهم ابى بن كعب واعلمهم بالحلال والحرام معاذ بن جبل وكل امة امين وامين هذه الامة ابو عبيدة بن الجراح رواه احمد والترمذي وقال هذا حديث حسن صحيح وزوي عن معمر عن قتادة مرسل اوفى واقتضاهم علي وعن الزبير قال كان على النبي صلى الله عليه وسلم يوم احد درعان فمضى الى الصخرة فلم يستطع فقعد طلحة تحتها حتى استوى على الصخرة فسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اوجب طلحة رواه الترمذي وعنه جابر قال نظر رسول الله صلى الله عليه وسلم الى طلحة ابن عبيد الله قال من احب ان ينظر الى رجل يشبه علي وجه الارض وقد قضى نسيبه فليتنظر الى هذا وفي رواية من سره ان ينظر الى الشهيد يشبه علي وجه الارض فليتنظر الى طلحة بن عبيد الله رواه الترمذي وعنه علي قال سمعت اذني من في رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول طلحة و الزبير جاراى في الجنة رواه الترمذي وقال هذا حديث غريب وعنه سعد بن ابى وقاص ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يومئذ يعنى يوم احد اللهم اشيد رمية واجب دعوتها رواه في شرح السنة وعنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اللهم استجب لسعد

اذا دعاك رواه الترمذي وعن علي قال ما جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم اياه وامته  
 الا لسعد قال له يوم احد ارم فداك ابي واخي وقال له ارم ايها الغلام الخو زرو رواه الترمذي  
 وعن جابر قال اقبل سعد فقال النبي صلى الله عليه وسلم هذا اخي فليبرني امرء خاله  
 رواه الترمذي وقال كان سعد من بني زهرة وكانت أم النبي صلى الله عليه وسلم من بني زهرة  
 فلذلك قال النبي صلى الله عليه وسلم هذا اخي وفي المصاحف فليكرم من بدل فليبرني **الفصل**  
**الثالث** عن قيس بن ابي حازم قال سمعت سعد بن ابي وقاص يقول ابي لا اول رجل من  
 العرب رعى بسهم في سبيل الله ورايتنا نغزو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وما كنا نطعم  
 الا الحنظل وورق السرو ان كان احدنا ليضع كما تضع الشاة ما له خلط ثم اصيحت بنوا سبيد  
 تغزوني على الاسلام لقد خبت اذا وضعت عملي وكانوا شوا به الي عمر وقالوا لا يحسن يصل  
 متفق عليه وعن سعد قال رايتني وانا ثالث الاسلام وما اسلم احد الا في اليوم الذي  
 اسلمت فيه ولقد مكثت سبعة ايام واني لثالث الاسلام رواه البخاري **وعن عائشة** ان  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول لئن شاء ان امرئ منكم من بعد يولي يصب  
 عليك الا الصابرون الصديقون قالت عائشة يعني المتصدقين ثم قالت عائشة لا يسلط  
 ابن عبد الرحمن سقى الله اياك من سلسيل الجنة وكان ابن عوف قد تصدق على اهل بيت  
 المؤمنين بمديقة بيعت باريعين الفارواه الترمذي **وعن** ام سلمة قالت سمعت رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم يقول لا زواج ايمان الذي يحثو عليك بعدى هو الصادق البار اللهم اسق  
 عبد الرحمن بن عوف من سلسيل الجنة رواه احمد **وعن** حذيفة قال تجاء اهل تجران الى  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله ابعت الينا رجلا امينا فقال لا بعثن اليكم رجلا  
 امينا حتى امين فاستشرون له ما الناس قال فبعث ابا عبيدة بن الجراح متفق عليه **وعن** علي  
 قال قيل يا رسول الله من تومر بعدك قال ان تومروا ابا بكر تجدوه امينا زاها في الدنيا  
 راغبيا في الآخرة وان تومروا عمر تجدوه قويا امينا لا يخاف في الله لومة لائم وان تومروا  
 عليا ولا اياكم فاعلين تجدوه هاديا مهيئا يأخذ بكم الطريق المستقيم رواه احمد **وعن**  
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رحمة الله ابا بكر زوجه في بيته وحملته الى دار الهجرة  
 وصحبه في الغار واعتق بلا من ماله رحمة الله عمر يقول الحق وان كان مراكمة الحق وماله  
 من صدق رحمة الله عثمان يستحي منه الملائكة رحمة الله عليا اللهم ادبر الحق معه  
 حيث دار رواه الترمذي وقال هذا حديث غريب **باب مناقب أهل بيت**  
**النبي صلى الله عليه وسلم ورضي الله عنهم الفصل الاول** عن سعد بن ابي

المراد منها الشاب لان سعدا جاوز البلوغ في سنه  
 في القاموس الخو زرو كقولهم القوي والرجل القوي  
 الخو زرو كانه شبه بحجوة الارض على وزن سورة  
 في الرابية الصغيرة كذا في المرقاة والمعاني  
 قوله فليكرم من بدل فليبرني في اكرام  
 خالي ويجوز ان يريد بامر نفسه للكرامة لم  
 قوله بل فليبرني قال ابن حجر هو صحيح قلت بل هو  
 تحريف فقد قال الطبري الفارسي على تقدير شرط في الكلام  
 فان الاشارة بهذا لمزيد التمييز وكما في التبعين فهو  
 كالاكرام لانه انما كرم خالي فلو اذ كان كذلك فليبرني  
 كل ستمى فليكرم من كل احد خاله وكل رواية الكتاب كذا في  
 الترمذي والجامع تقديره انما يبر خالي كمال تمييزه  
 الاباء في الناس فليبرني كل امرأ خاله مثل خالي ١٢ مرقاة  
 قوله الا الحنظل بضم الحاء وسكون الواو والواو  
 السمرية اللويها قال ابن الاعرابي قيل ثمر العنقاء  
 والتمر نبت العيين الهلالية ونعم الهم شجر معروف  
 مرة قوله احدنا ليضع والمعنى ان يخرج منهم العذرة  
 كما يخرج البعير اليا من الشاة لقلته الطعام و  
 عدم الغذاء المألوف ١٢ مرقاة والمعاني  
 ترمذي الترمذي الاعانة والتوقير والنصرة مرة بعد مرة  
 واصل الترمذي المنع والرد وكان من نصرة قدر ددت  
 عند اعداءه ونصرتهم من اذاه ولبنا قبل المتأديب  
 الذي يودون الحد كعزير لانه يمنع الجاني ان يعاود  
 الذنب فهو من الضداد وفي حديث سعد اصيحت بنو  
 اسد لعزير على الاسلام لم يوقن عليه وقيل لعزير  
 على التقصير في الطيب **قوله** وانا ثالث فان  
 قلت اذا كان هو ثالثا فمن الاقران قيل هما ابو بكر  
 وخديجة والاصحاب ان المراد ثالث الرجال بل الاول  
 الامراء وقال في الاستيعاب هو سابع سبعة في  
 الاسلام فهو اعم من الرجال والمراد سبعة اشخاص  
 واما قال سعدا فانا قال بحسب علمه والا فذا سلم فليبرني  
 كذا في بحر علي وزيد غيرهم كذا قالوا ١٢ المعاني  
**قوله** يعني المتصدقين فمرت عائشة الصابرين والصابرين  
 بالصدقين وهم بعض افرادهم لان الصبر والصدق  
 في الصدق اتم واكمل ولان همه صلى الله عليه وسلم  
 انما كان لاجل نفاقتهن ١٢ المعاني **قوله** من  
 سلسيل الجنة وهي عين في الجنة سميت لملاسة  
 اعداءها في الحق وسهولة مساغها في الباطن ومنه  
 قوله تعالى يتقون فيها كما ساكن مزاجها زينة فيها  
 سلسيل يقال شراب سلسل وسلسيل قد  
 زينت الباطن في التركيب حتى صارت الكلمة غامضة و  
 دلت على غاية السلاسة وقيل لانه سلسيل الباطن  
 مرقاة المعاني **قوله** البارئ بقاد عارضة صلى الله عليه وسلم وفيه معجزة له صلوة والظاهر ان من كلام ام سلمة في الايام لم ومر **قوله** جابر بن جبران  
 بن جبران بن زيد بن ابي ساد موضع بحران قرب دمشق وموضع بين الكوفة وواسط الكحل من القاموس والمراد بالاول على ما هو الظاهر مرقاة **قوله** من نوم بعدك هذا الحديث يدل على انه صلى الله





له قول سيدنا صلوات الله عليه وسلم في الخبر والاول اليق باجمعه الآتي ١٢ مره قوله ولعل الله ان يصلح بين خنسين عظيمين اخبا عن تغليب المسلمين فرفقن فرقة

ان جاء يسع حتى اعتنق كل واحد منهما صاحبه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم اني اُحِبُّه فاجبه واحب من يحبه متفق عليه **وعن** ابي بكره قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر والحسن بن علي الى جنبه وهو يقبل على الناس مرة وعليه اخرى ويقول ان ابني هذا سيد ولعل الله ان يصلح به بين فئتين عظيمتين من المسلمين رواه البخاري **وعن** عبد الرحمن بن ابي نعم قال سمعت عبد الله بن عمر وساله رجل عن المحرم قال شعبتا احسب يقبل الذباب قال هل العراق يسالوني عن الذباب وقد قتلوا ابن بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما رجااتي من الدنيا رواه البخاري **وعن** انس قال لم يكن احد اشبه بالنبي صلى الله عليه وسلم من الحسن بن علي وقال في الحسين ايضا كان اشبههم برسول الله صلى الله عليه وسلم رواه البخاري **وعن** ابن عباس قال ضمني النبي صلى الله عليه وسلم الى صدره فقال اللهم علمه الحكمة وفي رواية عليه الكتب رواه البخاري **وعنه** قال النبي صلى الله عليه وسلم دخل الخلاء فوضعت له وضوء فلما خرج قال من وضع هذا فخير فقال اللهم فقهه في الدين متفق عليه **وعن** اسامة بن زيد عن النبي صلى الله عليه وسلم ان كان ياخذها والحسن فيقول اللهم احبها فاني احبها وفي رواية قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ياخذني فيقعدني على فخذه ويقعد الحسن بن علي على فخذه الاخرى ثم يضمهما ثم يقول اللهم احبها فاني احبها رواه البخاري **وعن** عبد الله بن عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم بعدت بعضا واقر عليهم اسامة بن زيد فطعن بعض الناس في امارة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان كنتم تطعنون في امارة فقد كنتم تطعنون في امارة ابيه من قبل وائم الله ان كان خلقا لامارة وان كان لمن احب الناس الى وان هذا من احب الناس الى بعدة متفق عليه وفي رواية مسلم نحوه وفي اخره وصيكم به فانه من صابحيكم **وعنه** قال ان زيد بن حارثة مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما كنا ندعوه الا زيد بن محمد حتى نزل القرآن ادعوهم لا باهم متفق عليه وذكر حديث البراء قال لعلي انت مني في باب بلوغ الصغير وخصائمه **الفصل الثاني** عن جابر قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة يومعرفة وهو على ناقته القصواء يخاطب فسمعت يقول يا ايها الناس اني تركت فيكم ما ان اخذتم به لن تضلوا كتاب الله وعترتي اهل بيته رواه الترمذي **وعن** زيد بن ارقم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني تارك فيكم ما ان تمسكتم به لن تضلوا بعدى احدهما اعظم من الاخر كتاب الله حبل ممدود من السماء الى الارض وعترتي اهل بيته ولن يتفرقا حتى يردا على الحوض فانظروا كيف تخلفوني فيها رواه الترمذي **وعنه** ان رسول الله صلى الله عليه وسلم

بعضي ثلثون سنة فمعاها شفقت على امته حده الى ترك الملك بغيرتها عند الله وكل الحديث على ان كلا الفريقين كانا على طه الاسلام مع كون احدهما مصيبة والاخرى نعمة وصلاح الحسن مع مؤتية واستقراره ورواه على ذلك دليل على صحة امارته الملعات له قوله احسب اي اظن السائل قد سال عن محرم يقتل الذباب يعني ايجزام لا ١٢ مرقة كما في قوله البخاري بلغة التثنية مضاعفا الى يا ايها العظيم ما بدل اللفظ يا ايها الشرف والنعمة المحرم وباركنا في ربي كما في روياني اي كل واحد والوجهان يطلق على الزرق والورقة والراة ويطلق على الولد ويجوز ان يطلق معنى الرمان المشتم ايضا لان الاول والثمن ويقبلون ١٢ الملعات منه قوله رواه البخاري وعن عبد الرحمن بن ابي نعم ان رجلا من اهل العراق سال ابن عمر عن دم البعوض فيصيب الثوب فقال بن عمر في النظر والى هذا يسأل عن دم البعوض وقد اكلوا ابن بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم وصمت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الحسن والحسين بهما تجلس من الدنيا اخرج الترمذي وصحة ١٢ مرقة له قوله وضعت له وضوء وكان في ليلة بات في بيت يهونه خالته في تمام الحديث ذكره في باب قيام الليل وكان ابن عباس في حاضرة صلى الله عليه وسلم كنه الملم فاطمة وسال من عنده من اهل البيت في بعض الغائب الملعات كقوله ثم ينها وفيه التثنية من التثنية في الغيبة ذكره في باب الظاهران في تسمية بعض الثقبيل الملع كما ان في بعضها ثقبيل الغائب فسمى تسمية الثقبيل مائة مائة ١٢ مرقة له قوله فخرتم تلمذوا الطعن في اماره الموالي كان من عاودة الها بليته فلما جهل الله بالاسلام ورض قدر من لم يكن له قدر عندهم بالامان والحق والطمع ارقعت الها بليته وعاودتها الملعات له قوله الذي ابن محمد بن النوفلي كان النبي صلى الله عليه وسلم في زيد اودعا وابنه وكانت العرب تسمى مواليهم وغيرهم فليسوا بالهيار ثم نسب اليه فلما نزل القرآن ارتفع ذلك ١٢ مرقة له قوله وعترتي وقال الترمذي عترته الرجل اهل بيته ودرهه الاونون ولا استعملهم العزة على انما كثره في بيته رسول الله صلى الله عليه وسلم بعدوا اهل بيته ليعلم انه اواد بذلك وعصا بته الا ونحن وانما جهلناهم والاموال لا في التمسك بهم وهم وعما فخرهم والصلح بهما والاعتماد على تعاليمهم وهو لا يتاني في هذه الحق من غيرهم بقوله صلى الله عليه وسلم اصحابي كالنجم ما برحوا من اقدارهم وبقوله صلى الله عليه وسلم فاسلموا اهل الذكر ان لهم التعلين ١٢ مرقة له قوله اني تارك فيكم قال الطيب في قوله في تارك فيكم اشارة الى انها بمنزلة التمام الخلفين من رسول الله صلى الله عليه وسلم فانه يوصى للمامة

الحسن الخالفة مها لاثارها على انهم كما يوصى الالب مشفق الناس في اولاده ١٢ مرقة له قوله فانظروا الى النظر بينه التامل والتفكر في تاملوا واستعملوا الروية في استعماله في ايام كل تكونون خلف صدق او خلف سور وقوله تخلفوني بتشديد التثنية وتخلف ١٢ مرقة



غريب وعنه انس قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم اهل بيتك احب اليك قال الحسن والحسين وكان يقول لفاطمة ادعي لي ابي فبشبهتهما وبضمهما اليه رواه الترمذي وقال هذا حديث غريب وعنه بريدة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطبنا اذ جاء الحسن والحسين عليهما قبيصان احمران يمسيان ويعثران فنزل رسول الله صلى الله عليه وسلم من المنبر فحملهما ووضعهما بين يديه ثم قال صدق الله انما اموالكم واولادكم فتنة نظرت الى هذين الصبيين يمسيان ويعثران فلما اصبر حتى قطعت حديثي ورفعتهما رواه الترمذي وابوداود والنسائي وعنه يعقوب بن مرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احب مني واتا من حسين احب الله من احب حسينا حسين سبط من الاسباط رواه الترمذي وعنه علي قال الحسن اشبه رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بين الصدق الى الراس والحسين اشبه النبي صلى الله عليه وسلم ما كان اسفل من ذلك رواه الترمذي وعنه حذيفة قال قلت لامي دعيني اتي النبي صلى الله عليه وسلم فاصلي معه المغرب واساله ان يستغفر لي ولك فانيت النبي صلى الله عليه وسلم فصليت معه المغرب فصلحت صلواتي انما انقبت فتبعته فسمع صوتي فقال من هذا احذيفة قلت نعم قال ما حاجتك غفر الله لك ولا امك ان هذا امك لم ينزل الارض قط قبل هذه الليلة استاذن ربه ان يسلم علي ويثبني بان فاطمة سيدة نساء اهل الجنة وان الحسن والحسين سيد شباب اهل الجنة رواه الترمذي وقال هذا حديث غريب وعنه ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم حامل الحسن بن علي على عاتقه فقال رجل نعم المركب ركبت يا غلام فقال النبي صلى الله عليه وسلم نعم الراكب هو رواه الترمذي وعنه عمران بن فرض الاسباطي في ثلثة الاف وخسمائة وقوس لعبد الله بن عمر في ثلثة الاف فقال عبد الله بن عمر لابي له لم فضلت اسامة علي فوالله ما سبقني الي مشهد قال لان زيدا كان احب الي رسول الله صلى الله عليه وسلم من ابيك وكان اسامة احب الي رسول الله صلى الله عليه وسلم منك فانثرت حب رسول الله صلى الله عليه وسلم علي حتى رواه الترمذي وعنه جبل بن حارثة قال قدمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله ابعت معي اخي زيدا قال هوذا فان اطلق معك لم امنع قال زيدا يا رسول الله والله لا اختار عليك احدا قال فرأيت رأي اخي افضل من رأي رواه الترمذي وعنه اسامة بن زيد قال لما نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم هبط الناس المدينة فدخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد اصعبت فلم تتكلم ففعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يضح يديه علي ويرفعهما فا عرف انه يدعولي رواه الترمذي وقال هذا حديث غريب وعنه

له قوله امران اي فيها خطوط اعرقه يعثران لضم الثالثة وكذا تليها والمنة انها يستعان على الارض لصغرهما وقلة قوتهما وفي رواية الكشاف يعثران ويعثران ١٢ مرة على قوله حسين مني وانا من حسين قال في مناقب اهل البيت عليه السلام في يوم بدر ...

عنه قوله في يوم بدر ...

عائشة قالت اراد النبي صلى الله عليه وسلم ان يحيى فحاط اسامة قالت عائشة دعني حتى انا الذي افعل قال يا عائشة احببته فاني احبته رواه الترمذي وعن اسامة قال كنت جالساً اذ جاء علي والعباس يستأذنان فقالا لا اسامة استأذنان لنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله علي والعباس يستأذنان فقال اندررے ما جاء بهما قلت لا قال لكنه ادرك اذنك لهما فدخلوا فقالا يا رسول الله جئناك نسالك اي اهلك احب اليك قال فاطمة بنت محمد قال ما جئناك نسالك عن اهلك قال احب اهل بي من قد انعم الله عليه وانعمت عليه اسامة ابن زيد قال ثم من قال ثم علي بن ابي طالب فقال العباس يا رسول الله جعلت عنك اخرهم قال ان علياً سبقك بالهجرة رواه الترمذي وذكر ان عم الرجل صنوايه في كتاب الزكوة

**الفصل الثالث عن عقبة بن الحارث قال صلى ابوبكر العاص ثم خرج يمشي ومعه علي فراى الحسن يلعب مع الصبيان فحمله على عاتقه وقال بابي شبيهه بالنبي صلى الله عليه وسلم ليس شبيهها بعلي وعلي يضحك رواه البخاري وعن انس قال اتى عبيد الله بن زياد براس الحسين فجعل في طست فجعل ينكت وقال في حسنه شيئاً قال انس فقلت والله انه كان اشبههم برسول الله صلى الله عليه وسلم وكان مخضوباً بالوسمة رواه البخاري وفي رواية الترمذي قال كنت عند ابن زياد فجي براس الحسين فجعل يضرب بقضيب في انفه ويقول ما رايت مثل هذا احسناً فقلت اما انه كان من اشبههم برسول الله صلى الله عليه وسلم وقال هذا حديث صحيح حسن غريب وعن ام الفضل بنت الحارث انها دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله اني رايت حلياً منكراً اللبلة قال وما هو قالت انه شديد قال وما هو قالت رايت كأن قطعة من جسدك قطعت ووضع في حجرى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم رايت خيراً تلد فاطمة ان شاء الله غلاماً يكون في حجرى فقلت فاطمة الحسين فكان في حجرى كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فدخلت يوماً على رسول الله صلى الله عليه وسلم فوضعت في حجره ثم كانت من التفاتة فاذا عينا رسول الله صلى الله عليه وسلم تهرقان الدموع قالت فقلت يا نبي الله بابي انت وامي مالك قال اتاني جبرئيل عليه السلام فاخبرني ان امته ستقتل ابنه هذا فقلت هذا قال نعم واتاني يترتبه من تربته حواء وعن ابن عباس انه قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم فيما يرى الناس ذات يوم بنصف النهار اشعث اعبر بيده قارورة فيها دم فقلت بابي انت وامي ما هذا قال هذا دم الحسين واصحابه ولم ازل التقطه منذ اليوم فاحصته ذلك الوقت فاجد قتيل ذلك الوقت رواه البيهقي في**

باب مناقب ٥٤٢ في الكتاب وهو قوله تعالى واذا تقول اهل البيت الذي انعم الله عليه واعمت عليه بوزيد الا خلاف في ذلك ولا شك ان الآية وان نزلت في حق زيد لكنه لا يجد ان يجعل اسامة تابعاً لابي بيبي يامين التميمين مرة لله قوله ثم على بن ابي طالب وبنا نص على ان لا يلزم من الاجبة الافضلية فان علياً افضل من اسامة وزيد بالاجماع مرة لله قوله ان علياً سبقت بالهجرة اي وكذا بالاسلام فهذا اوجب تقييد الاجبة المترتبة على الافضلية لا على القرينية والظهور انه جاهد العباس وابوسفيان وبلال وسلمان الـ

باب مناقب ٥٤٢ في الكتاب وهو قوله تعالى واذا تقول اهل البيت الذي انعم الله عليه واعمت عليه بوزيد الا خلاف في ذلك ولا شك ان الآية وان نزلت في حق زيد لكنه لا يجد ان يجعل اسامة تابعاً لابي بيبي يامين التميمين مرة لله قوله ثم على بن ابي طالب وبنا نص على ان لا يلزم من الاجبة الافضلية فان علياً افضل من اسامة وزيد بالاجماع مرة لله قوله ان علياً سبقت بالهجرة اي وكذا بالاسلام فهذا اوجب تقييد الاجبة المترتبة على الافضلية لا على القرينية والظهور انه جاهد العباس وابوسفيان وبلال وسلمان الـ

باب مناقب ٥٤٢ في الكتاب وهو قوله تعالى واذا تقول اهل البيت الذي انعم الله عليه واعمت عليه بوزيد الا خلاف في ذلك ولا شك ان الآية وان نزلت في حق زيد لكنه لا يجد ان يجعل اسامة تابعاً لابي بيبي يامين التميمين مرة لله قوله ثم على بن ابي طالب وبنا نص على ان لا يلزم من الاجبة الافضلية فان علياً افضل من اسامة وزيد بالاجماع مرة لله قوله ان علياً سبقت بالهجرة اي وكذا بالاسلام فهذا اوجب تقييد الاجبة المترتبة على الافضلية لا على القرينية والظهور انه جاهد العباس وابوسفيان وبلال وسلمان الـ

له قوله من نعمة بالتاريخ المفرد في بعض نسخ من نعمة بهما الضمير لفظا **٥٤٣** بالواو عطف على ما قبله ١٢ مرة **قوله صلى الله عليه وسلم** يا منقلب ارجع الي

دلائل النبوة واحمد الاخير وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اجبو الله لما يعذبكم من نعمته  
واحبوا في محبة الله واحبوا اهل بيته بحبه رواه الترمذي وعنه ابي ذررانه قال وهو اخذ بياب  
الكعبة سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول الا ان مثل اهل بيته فيكم مثل سفينة نوح من  
ركبها نجا ومن تخلف عنها هلك رواه احمد باب مناقب ارجع النبي صلى الله عليه وسلم

**الفصل الاول عن علي قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول خير نساء ما مر به**

بنت عمران وخير نساء ما اخذ حجة بنت خويلد متفق عليه وفي رواية قال ابو كريب واشتار وكيع  
الى السماء والارض وعنه ابي هريرة قال اني جبرئيل النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله  
هذه خديجة قد اتت معهما انا وفيه ادم وطعام فاذا اتتك فاقرأ عليهما السلام من ربها وميني  
وبشرها بيبي في الجنة من قصب لا يصب فيها ولا يصب متفق عليه وعنه عائشة قالت  
ما عرت علي احد من نساء النبي صلى الله عليه وسلم ما عرت علي خديجة وما رأيتها ولكن كان  
يكثر ذكرها وربها ذبح الشاة ثم يقطعها اعضاءا ثم يعتمها في صدق خديجة فربما قلت له  
كانه لم تكن في الدنيا امرأة الا خديجة فيقول انها كانت وكانت وكان لي منها ولد متفق عليه

وعنه ابي سلمة ان عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عائشة هذا جبرئيل يقرئك  
السلام قالت وعليه السلام ورحمة الله قالت وهو يري ما لا اري متفق عليه وعنه عائشة قالت

قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم اريتك في المنام ثلاث ليال يحيي بك الملك في سعة من حريم  
فقال لي هذه امراتك فكشفت عن وجهك الثوب فاذا انت هي فقلت ان يكن هذا امر عند الله

يؤمته متفق عليه وعنه قالت ان الناس كانوا يفرحون بهذا يوم عاشرة يبغون بذلك  
مرضاة رسول الله صلى الله عليه وسلم وقالت ان نساء رسول الله صلى الله عليه وسلم كن حريم  
يخرب فيهن عائشة وحفصة وشفية وسودة والحرب الاحرام سلمة وسائر نساء رسول الله

صلى الله عليه وسلم فكلهم حزب ام سلمة فقلن لها كلتي رسول الله صلى الله عليه وسلم  
يكلم الناس فيقول من اراد ان يهدي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فليهد اليه اليحيث  
كان فكلت فقال لها لا تؤذيني في عائشة فان الوحي لم ياتني وانا في ثوب امرأة الا عائشة قالت

اتوب الى الله من اذك يا رسول الله ثم اتهم دعون فاطمة فارسلن الى رسول الله صلى الله عليه وسلم  
فكلمته فقال يا بنتي الا تخشين ما احب قالت بلى قال فاجيتي هذه متفق عليه وذكر حديث انس

فضل عائشة على النساء في باب بدء الخلق برواية ابي موسى **الفصل الثاني عن انس النبي**  
صلى الله عليه قال حسبك من نساء العالمين مريم بنت عمران وخديجة بنت خويلد وفاطمة بنت محمد

واسية امرأة فرعون رواه الترمذي وعنه عائشة ان جبرئيل جاء بظهور تهاني حرق حريم خضراء الى رسول  
الله صلى الله عليه وسلم فقال يا بنتي اني اذيتك في السنة ذليل طمى والطيبات متعارضة

انقول السلطان من تحت يده ان السلطان انتمت منك لعنت **قوله** لا تؤذي في عائشة لما يفيد من ان  
ان مرآتهن على وفق ذكرهن ولعل هذا الحديث قبل حصول كمال سنة وصدورها الى وصال الحضرة قال الطيبي كاذب معرفتك لفضلهن من معرفة سائر النساء انتهى قال السيوطي في النقاية نعت ان افضل النساء مريم و

ان شئ اهل بيتي الخ نعم ما قال الامام فخر الدين الرازي في تفسيره عن معاشر اهل السنة بحمد الله كبرنا سفينة حجة  
البيت وابتدنا بنجم هدى اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فزجوا النجاة من احوال القيمة ودرجات الجحيم اه وتوضيح ان  
من لم يدخل السفينة كالخارج بكسح الياكين في اليا  
وبلدة من دخلها ولم يهتد بنجوم الصحابة كالوا انضض من  
ووقع في ظلمات ليس يخرج منها بذات يديه ما ترجمه احمد  
في المناقب عن علي بن ابي طالب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
وسلم النجوم امان الابل الساموا اهل بيتي امان الابل الارض  
فاذا ذهب الابل سبي ذهب الابل الارض ١٢ مرة **قوله**  
**قوله** خير نساء ما مر به الخ قال الشيخ قال ليطي الضمير  
لله غير تكرار لكنه يفسره الحال والمشايدة فيسبها الدنيا  
وقال الطيبي الضمير الاول للامة التي كانت مريم فيها و  
الثاني الى هذه الامة والذي يظهر ان قوله في نساءها  
خير مقدم والضمير لمريم فكانت قال مريم خير نساء ما مر به  
كلام الشيخ ولا يخفى ان الوجه الاول وهو دعوى الضمير الى  
الدنيا لا يظهر منه وجه وجوب التكرار ولا اشار وكيع الى  
السما والارض قبل ارادها اشارت الى السما والارض بانها  
خير مما هو فوق الارض وتحت السما لا تفسير للضمير لانه  
مفرد قبل ارا وتفسير الضمير بتاويل جهة طبقات السما و  
اقطار الارض او بتاويل الدنيا فانه قد يعبر بها السما والارض  
عن العالم كله المعاني **قوله** هذه خديجة قد اتت الخ  
تليل اتمه من مكة وهو صلى الله عليه وسلم بحراما تته بطعام  
يقضات صلى الله عليه وسلم في خلوة ولا يزهد عليك  
ان المشهور ان خلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم  
بحرام كان قبل نزول جبرئيل ولعل صلى الله عليه وسلم  
اقام بها بعد نزول البشارة واثان خديجة بطعام  
كان في تلك المدة وقوله من ربه قيل فيه فضل خديجة  
على عائشة لما ياتي فيها من الاكثار لسلام جبرئيل الخ  
**قوله** انها كانت وكانت اي كانت صامتا وقوة  
ومحسنة ومشفقة الى غير ذلك قال الطيبي كركانت و  
لم يرد التثنية ولكن التكرار ليعلم ان كل مرة من خصايتها  
ما يدل على فضلها ١٢ مرة **قوله** يقرئك من الاقرب  
ودوجه ان المسلم يحمل المسلم عليه قاريا بالسلام وتنكلا  
بروه ١٢ **قوله** فكشفت عن وجهك الخ قال الطيبي  
يحمل مريم احدها فكشفت عن وجه صورتك فاذا انت  
الآن بتلك الصورة وثابتها فكشفت عن وجهك عندها  
شاهرتك فاذا انت مثل الصورة وثابتها رايتها في المنام  
وهي تشبهه بلخ ١٢ مرة **قوله** ان يكن هذا امر عند  
قيل هذا الشرط ليقرب الوقوع لقوله الحق ثبتت الامم وصحة  
انقول السلطان من تحت يده ان السلطان انتمت منك لعنت **قوله** لا تؤذي في عائشة لما يفيد من ان  
ان مرآتهن على وفق ذكرهن ولعل هذا الحديث قبل حصول كمال سنة وصدورها الى وصال الحضرة قال الطيبي كاذب معرفتك لفضلهن من معرفة سائر النساء انتهى قال السيوطي في النقاية نعت ان افضل النساء مريم و

صانعة

له قوله انك لا تبني بي دكانت صفيية بنت يحيى بن اخطيب يهودي من سبط يارون وعما بنو سبطي عليها السلام وفي هذه الجنة لفضل صفيية على حفصة وان كانا في كونهما من اولاد ابراهيم واسحق مشرقتين ١٢ كذا  
يعلم من اللغات له قوله عام الفتح الظاهر ان هذا  
الوداع احوال مرض مودة عيلة السلام كذا في المرقاة ١٢  
له قوله الامم بنت عمران الاستثناء كمثل لتساوي  
ويجتمس الكس في الفضل قيل لعله ورد  
قبل ان يوحى اليه صلى الله عليه وسلم بفضل فاطمة على نساء  
العالمين والاشهاد علم وذكر هذا الحديث في الباب تطرأ  
وقيل ذكره لبيان فضل مومنانها زوجة نبينا صلى الله  
عليه وسلم في الجنة ١٢ كذا في اللغات له قوله منه علم اي  
خرج علم بان يوجد الحديث عند التصحيح او قبله لان يوقف  
الحكم منه تلويحاً ١٢ مرقاة ١٢ له قوله ان اخاك رجل صالح  
المرحوم قال شارب للمصانح تاول هذا على ان السرقة كانت  
ذات يده من اهل الصالح وبها فضل السرقة حتى عن غيره  
من اليهودي وصفه عن كمد النفس الخ ولعله منى على ان  
في المصانح سرقة من حرير يضاها والله اعلم ١٢ مرقاة  
له قوله لابن ام عبدالمطلب بن عبد الله بن مسعود كانت  
امرته تسمى ام عبد الله لقاضي الدل قريب من الهدي والمراد  
به الكنية والوقاد ما يدل على كمال صاحبها من طواها احوال  
وحسن مقالها باست القصدي الامور والهدى حسن السير  
وسلك الطريقة المرضية ١٢ مرقاة ١٢ له قوله من اربعة قالوا  
بنو لالا اربعة نفر غزا الفذالقرآن منه صلى الله عليه وسلم  
مشا فتهو غيرهم انفقوا على اخذ بعضهم من بعض اولاد  
بنو لالا نفر غزوا لالا فخذ عنهم اوانه صلى الله عليه وسلم ارا والاعا  
بما يكون بعد وفاته صلى الله عليه وسلم من تقدم بنو لالا الراجح  
وانهم اقر من غيرهم ١٢ مرقاة ١٢ له قوله من انت قيل صلت  
من ابن انت لقول في الجواب من اهل الكوفة لعل لفظه  
ابن سقطت من العلم او من بعض رواة قيل قوله من  
اهل الكوفة اهل من اهل الكوفة لفظ السوال قول صاحب النعلين  
التي لم كانت هذه الاشياء عنده كما يكون عند الخادم و  
المقصود كونه فاعداً ولا ملائمة صلى الله عليه وسلم في الحالات  
كلها في المجالس والتخلات ١٢ اللغات ومرقات له قوله  
صاحب النعلين والسادة بكسر اللوا والحقه قوله والمطهرة  
بفتح الهم وبكسر فني القاموس المطهرة بالكسر والفتح  
انما يطهر به قال لقاضي بريدة كان يخدم الرسول صلى  
الله عليه وسلم ويلازمه في الحالات كلها فيصاحبه في  
المجالس وايضا تغلظ وضجها اذا جلس وصحن نهض ويكون  
معنى التخلات فيسوي مطهجه ويضع وسادته اذا اراد ان  
ينام ويهيئ له طهره ويكمن مع المطهرة اذا قام الى الوضوء  
١٢ مرقاة ١٢ له قوله صاحب السر الخ قيل من تلك الامم  
اسر لنا فقمن باناسا بهم اسر بها اليه رسول الله صلى الله  
عليه وسلم كما دل عليه حديثه المذكور قيل هذا ١٢ مرقاة ١٢  
قوله امرأة ابى طلحة وبى ام سليم تزوجها اولادك بن النضر  
الواش فولدت له انسا لم تمل عنها مشركا واسلمت فغلبها ابو طلحة وهو مشرك فابت ودعت الى الاسلام فاسلم فقالت انى تزوجك طلا فخذ منك صدقا لاسلامك فتروجها ابو طلحة روى عنها خلق كثير ١٢ مرقاة ١٢  
قوله خشية بالخمين والشينين المحجيات اى صوناً يحدث من تحرك الاشياء اليها بسنة واصطفاكها كالسلاح والعتل والثوب ١٢ مرقاة ١٢

باب

٥٤٣ القضية عام الفتح بل كان نهائى عام حجة جامع المناقب

صلى الله عليه وسلم فقال هذه زوجتك في الدنيا والاخرة رواه الترمذي وعن انس قال بلغ  
صفيية ان حفصة قالت بنت يهودي فبكت فدخل عليها النبي صلى الله عليه وسلم وهي تبكي فقال  
ما يبكيك فقالت قالت لي حفصة انى ابنت يهودي فقال النبي صلى الله عليه وسلم انك لابنة  
نبي وان عمك لنبى وانك لثمت نبي فقيم فخر عليك ثم قال اتقى الله يا حفصة رواه الترمذي و  
النسائي وعن ام سلمة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دعا فاطمة عام الفتح فتاجا ما بكت ثم  
حدثها فضحكك فلما توتى رسول الله صلى الله عليه وسلم سالتها عن بكاها وضحكها قالت اخبرني  
رسول الله صلى الله عليه وسلم انه يموت فبكيك ثم اخبرني انى سيده نساء اهل الجنة الامم  
بنت عمران فضحكك رواه الترمذي **الفصل الثالث** عن ابى موسى قال ما اشتكى علينا  
اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم حديث قط فسالنا عائشة الا وجدنا عندها من علمنا  
رواه الترمذي وقال هذا حديث حسن صحيح غريب وعن موسى بن طلحة قال ما ريت احدا  
افصح من عائشة رواه الترمذي وقال هذا حديث حسن صحيح غريب باب جامع المناقب  
**الفصل الاول** عن عبد الله بن عمر قال رايته في المنام كأن في يدي سرقة من حرير  
لا أهوى بها الى مكان في الجنة الا طارت بي اليه فقصصتها على حفصة فقصصتها حفصة على النبي  
صلى الله عليه وسلم فقال ان اخاك رجل صالح اوان عبد الله رجل صالح متفق عليه وعن  
حذيفة قال ان اشبه الناس دلا وسمتنا وهذا رسول الله صلى الله عليه وسلم لابن ام عبد  
من حين يخرج من بيته الى ان يرجع اليه لا ندرى ما يصنع في اهله اذا اخلا رواه البخاري  
وعن ابى موسى الاشعري قال قد مت انا واخي من اليمن فمكثنا حينما نرى الان عبد الله  
ابن مسعود رجل من اهل بيت النبي صلى الله عليه وسلم لما نر من دخوله ودخول امه على  
النبي صلى الله عليه وسلم متفق عليه وعن عبد الله بن عمرو ان رسول الله صلى الله عليه  
قال استقر القرآن من اربعة من عبد الله بن مسعود وسالم مؤلى ابى حذيفة وابى بن كعب  
ومعاذ بن جبل متفق عليه وعن علقمة قال قد مت الشام فصليت ركعتين ثم قلت اللهم  
يبيري جليسا صالحا فانيت قوما فجلست اليهم فاذا شئ قد جاء حتى جلس الى جنبى قلت  
من هذا قالوا ابو الدرداء قلت انى دعوت الله ان يبيري جليسا صالحا فيسرك لي فقال من  
انت قلت من اهل الكوفة قال اوليس عندكم ابن ام عبد صاحب النعلين والسادة والمطهرة  
وفيكم الذي احاره الله من الشيطان على لسان نبيه بعنه عمارة اوليس فيكم صاحب  
السر الذي لا يعلمه غيره بعنه حذيفة رواه البخاري وعن جابر ان رسول الله صلى  
الله عليه وسلم قال اريت الجنة فرايت امرأة ابى طلحة وسبعثت خشية

ابو اس فولدت له انسا لم تمل عنها مشركا واسلمت فغلبها ابو طلحة وهو مشرك فابت ودعت الى الاسلام فاسلم فقالت انى تزوجك طلا فخذ منك صدقا لاسلامك فتروجها ابو طلحة روى عنها خلق كثير ١٢ مرقاة ١٢  
قوله خشية بالخمين والشينين المحجيات اى صوناً يحدث من تحرك الاشياء اليها بسنة واصطفاكها كالسلاح والعتل والثوب ١٢ مرقاة ١٢





سنة قوله صلى الله عليه وسلم سعد بن معاذ مشكل بان الآية المذكورة نزلت سنة سبع وسبعين معاذات قبل ذلك سنة خمس وخمسين من مازل في قصة ثابت مجرد فتح الصوت لا اول سورة وهو لا تقدموا بين  
يدى الله قولها شان ثابت اي حيث انه غير ثابت معناه قوله صلى الله عليه وسلم اي مرضاة وجحا كما ذكر في الجواز (٥٤٦) ولم يعرف طريق الصواب قوله فانا هـ اي بنا جامع المناقب  
سنة قوله دار ابي سفيان حين اسلم ابو سفيان قال الياس انه رجل يحب الفخر فاجعل رشيما فقال ذلك ١٢ لم

الرجل عبد الله بن سلام متفق عليه وعن انس قال كان ثابت بن قيس بن ثيماس خطيب الانصار فلما  
نزلت يا ايها الذين آمنوا لا ترفعوا اصواتكم فوق صوت النبي الى اخر الآية جلس ثابت في بيته واحتبس  
عن النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما شان ثابت اشتكى فانا هـ سعد فذكر له  
قول رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ثابت انزلت هذه الآية ولقد علمتم اني من ارفعكم صوتا على رسول  
الله صلى الله عليه وسلم فانا من اهل النار فذكر ذلك سعد للنبي صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو من اهل الجنة  
رواه مسلم وعنه ابن هريرة قال كنا جلوسا عند النبي صلى الله عليه وسلم فاذ نزلت سورة الجمعة فلما انزلت واخرين  
منهم لما يلحقوا بهم قالوا من هو اذ يارسول الله قال وفيما سئلان الفارسي قال فوضع النبي صلى الله عليه وسلم يده على  
سلمان ثم قال لو كان الايمان عند اثريالنا لجال من هولاء متفق عليه وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
اللهم حبيب عبديك هذا يعني انا هريرة وائمة الى عبادك المؤمنين وحبيب اليهم المؤمنين رواه مسلم وعنه  
عائذ بن عمرو ان ابا سفيان اتى على سلمان وصهيب وبلال في نفر فقالوا اما اخذت سيوا الله من عتودي  
الله فاخذها فقال ابو بكر اتقولون هذا الشئير قرش وسيدهم فاذ النبي صلى الله عليه وسلم فاخبره فقال يا ابا بكر لعنك  
اغضبتهم لئن كنت اغضبتهم لقد اغضبت ربك فانا هـ فقال يا اخوتاه اغضبتكم قالوا لا يغفر الله لك يا اخي  
رواه مسلم وعنه انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اية الايمان حجت الانصار واية التفات بغض الانصار متفق عليه  
وعنه البراء قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الانصار لا يحبهم الا مؤمن ولا يبغضهم الا منافق فمن  
احبهم احبنا الله ومن ابغضهم ابغضنا الله متفق عليه وعن انس قال ان ناسا من الانصار قالوا احبنا فاق  
الله صلى الله عليه وسلم من اموال هو ازان ما افاء فطقق يعطى رجالا من قرش المائة من الابل فقالوا لا يغفر الله  
لرسول الله صلى الله عليه وسلم قرشنا ويدينا وسيفونا نقتط من دماءهم فخذت لرسول الله صلى الله عليه وسلم بمقاتلتهم  
فارسى الى الانصار فجمعهم في قبة من ادم ولم يدع معهم احدا غيرهم فلما اجتمعوا جاءهم رسول الله  
صلى الله عليه وسلم فقال ما حديث بلغني عنكم فقال فقهاءهم اذ واراينا يا رسول الله فلم يقولوا شيئا واما  
انا سامنا حديثنا اسناهم قالوا لا يغفر الله لرسول الله صلى الله عليه وسلم يعطى قرشنا ويدينا الانصار وسيفونا  
نقتط من دماءهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني اعطى رجلا احد يثني عنك بكفرا تا لفهم اما ترضون  
ان يذهب الناس بالاموال وترجعون الى رجالكم برسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا لا يا رسول الله  
قد رضينا متفق عليه وعن ابن هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لولا الهجرة لكنت  
امرا من الانصار ولو سلك الناس واديا وسلك الانصار واديا وشعبا سلكت وادى الانصار  
وشعبها الانصار شعار والناس دنار انكم سترون بعدى اشارة فاصبروا حتى تلحقوني على نحو  
رواه البخاري وعنه قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الفتح فقال من دخل دار  
ابن سفيان فهو امن ومن اتقى السلاح فهو امن فقالت الانصار اما الرجل فقد اخذته

سنة قوله صلى الله عليه وسلم سعد بن معاذ مشكل بان الآية المذكورة نزلت سنة سبع وسبعين معاذات قبل ذلك سنة خمس وخمسين من مازل في قصة ثابت مجرد فتح الصوت لا اول سورة وهو لا تقدموا بين  
يدى الله قولها شان ثابت اي حيث انه غير ثابت معناه قوله صلى الله عليه وسلم اي مرضاة وجحا كما ذكر في الجواز (٥٤٦) ولم يعرف طريق الصواب قوله فانا هـ اي بنا جامع المناقب  
سنة قوله دار ابي سفيان حين اسلم ابو سفيان قال الياس انه رجل يحب الفخر فاجعل رشيما فقال ذلك ١٢ لم  
الرجل عبد الله بن سلام متفق عليه وعن انس قال كان ثابت بن قيس بن ثيماس خطيب الانصار فلما  
نزلت يا ايها الذين آمنوا لا ترفعوا اصواتكم فوق صوت النبي الى اخر الآية جلس ثابت في بيته واحتبس  
عن النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما شان ثابت اشتكى فانا هـ سعد فذكر له  
قول رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ثابت انزلت هذه الآية ولقد علمتم اني من ارفعكم صوتا على رسول  
الله صلى الله عليه وسلم فانا من اهل النار فذكر ذلك سعد للنبي صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو من اهل الجنة  
رواه مسلم وعنه ابن هريرة قال كنا جلوسا عند النبي صلى الله عليه وسلم فاذ نزلت سورة الجمعة فلما انزلت واخرين  
منهم لما يلحقوا بهم قالوا من هو اذ يارسول الله قال وفيما سئلان الفارسي قال فوضع النبي صلى الله عليه وسلم يده على  
سلمان ثم قال لو كان الايمان عند اثريالنا لجال من هولاء متفق عليه وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
اللهم حبيب عبديك هذا يعني انا هريرة وائمة الى عبادك المؤمنين وحبيب اليهم المؤمنين رواه مسلم وعنه  
عائذ بن عمرو ان ابا سفيان اتى على سلمان وصهيب وبلال في نفر فقالوا اما اخذت سيوا الله من عتودي  
الله فاخذها فقال ابو بكر اتقولون هذا الشئير قرش وسيدهم فاذ النبي صلى الله عليه وسلم فاخبره فقال يا ابا بكر لعنك  
اغضبتهم لئن كنت اغضبتهم لقد اغضبت ربك فانا هـ فقال يا اخوتاه اغضبتكم قالوا لا يغفر الله لك يا اخي  
رواه مسلم وعنه انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اية الايمان حجت الانصار واية التفات بغض الانصار متفق عليه  
وعنه البراء قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الانصار لا يحبهم الا مؤمن ولا يبغضهم الا منافق فمن  
احبهم احبنا الله ومن ابغضهم ابغضنا الله متفق عليه وعن انس قال ان ناسا من الانصار قالوا احبنا فاق  
الله صلى الله عليه وسلم من اموال هو ازان ما افاء فطقق يعطى رجالا من قرش المائة من الابل فقالوا لا يغفر الله  
لرسول الله صلى الله عليه وسلم قرشنا ويدينا وسيفونا نقتط من دماءهم فخذت لرسول الله صلى الله عليه وسلم بمقاتلتهم  
فارسى الى الانصار فجمعهم في قبة من ادم ولم يدع معهم احدا غيرهم فلما اجتمعوا جاءهم رسول الله  
صلى الله عليه وسلم فقال ما حديث بلغني عنكم فقال فقهاءهم اذ واراينا يا رسول الله فلم يقولوا شيئا واما  
انا سامنا حديثنا اسناهم قالوا لا يغفر الله لرسول الله صلى الله عليه وسلم يعطى قرشنا ويدينا الانصار وسيفونا  
نقتط من دماءهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني اعطى رجلا احد يثني عنك بكفرا تا لفهم اما ترضون  
ان يذهب الناس بالاموال وترجعون الى رجالكم برسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا لا يا رسول الله  
قد رضينا متفق عليه وعن ابن هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لولا الهجرة لكنت  
امرا من الانصار ولو سلك الناس واديا وسلك الانصار واديا وشعبا سلكت وادى الانصار  
وشعبها الانصار شعار والناس دنار انكم سترون بعدى اشارة فاصبروا حتى تلحقوني على نحو  
رواه البخاري وعنه قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الفتح فقال من دخل دار  
ابن سفيان فهو امن ومن اتقى السلاح فهو امن فقالت الانصار اما الرجل فقد اخذته

الذي لا يرضى لولا فضيلة الهجرة وشرفها نسبتها الى الانصار  
واديهم ولا تنقلت عن اسم المهاجرين لانهم هم جرد الاوطان وتركوا الاموال الا بل الا اولادهم لرسول الله صلى الله عليه وسلم والاشارة والاولاد فضيلة كما لم يكن لهم ساكنون في اوطانهم وادى انهم فلا فضل بعد الهجرة الا لرسول الله صلى الله عليه وسلم والاولاد بانها  
امتاز عنهم بالهجرة ولولا الهجرة لكنت واحدا منهم ومساويا لهم وفيه توضع ورض لرسول الله صلى الله عليه وسلم المعات لله قوله لو سلك الناس واديا واراوان ارض الحجاز لولا الهجرة والشباب ذاصاق الطريق عن الجميع فلنكيس شعبا اتبعه قومه

باب  
بعضكم بعض الياروسكون العين من عذرا

له قول الاضنا بالله الضن والفضة بالسكر الغل من ضمن يضمن بالسكر والفتح وقوله بالشد اي بهيمة وفضل علينا وبرسول اي بشرف جوارك ومحبك خشية على فوت ذلك بميلك الى بلدك واقرار بك المعات له قوله  
وصدقكم فيما تقولون من دعوى الضن ١٣ المعات له قوله  
من عرس وهو يضم العين لعام الرمية وفي القاموس لرس  
الاقامة في الفرح ١٣ مرقة له قوله اللهم اي اللهم انت  
تعلم صدقني فيما اقول في حق الانصار ثم قال عليهم ١٣ المعات  
له قوله فانهم كرش وعبيت كالكرش فيخ الكاف وكسر الراء  
كل مجزئ من لغة المعدة للانسان والعيبة يفتح العين بالهنة  
وسكون التفتيح فمع الموصلة يجعل فيه الشيا في القاموس  
زئيل من اوجهم ومن الرجل موضع سره وطلاء انهم بطائفة  
وموضع سره وطلاء الكرش والعيبة لذلك ان الجوز  
يرجع طلع في كرشه والرجل يضع ثيابا في عبيته والعرب  
قد تسمى عن القلب والصدب بالعيبة وتسمى اراواهم جاني  
وصا في يقال كرش الناس بلجاعة منهم ومن صفى الكرش  
عيال الرجل وصغار ولده ١٣ المعات له قوله قد قضا  
اي ادى الانصار قوله لذي طيم من انباها وفتح انهم من الميا  
ليد العتبة فانهم بايعوا على انهم يصرن النبي صلى الله  
عليه وسلم ولهم الجنة فورا بذلك ١٣ مرقة له قوله  
الانصار لان الانصار هم الذين آذوا رسول الله صلى الله  
عليه وسلم ونصروه في حال الضعف والعسرة وهذا العرف  
انقضى زمانه لا يجزم الا في كمال ضعفهم واحد من  
غيره بل ١٣ مرقة له قوله من لم يزل في الطعام اي من  
ان الملح بوصف القلة بسبب كمال الطعام في اللذة و  
بهذه الجملة الاضرة تويد ما قلنا في هذا المعنى  
قام في حق المهاجرين الذين باعوا من مكة الى المدينة  
وعمل العمل على الحقيقة اظهر لان المهاجرين واولادهم  
وتبوا في البلاد وانتشروا فيها وملكوا بخلاف الانصار  
انتهى وهذا امر شاذ في الاشراف والعلمين والعباسية  
وحي خالد وانشاء ١٣ مرقة له قوله يعني رسول الله  
صلى الله عليه وسلم انما كذا في جميع النسخ الحاضرة والظاهرة  
اي اي فكان من باب استخارة المرفوع للنصب بعقبة  
فخرجت من تحتين مصروفا وقد لا يعرف وفي موضع  
من مكة والمدينة بقريل المدينة ١٣ مرقة له قوله  
بكرس لفظ الخاطبة من الاخراج والتفتيح الشيا  
بالنون بلفظ التكلم من الاقار كذا في نسخ البخاري ويؤيده  
ما فيه في باب من شهد بدرا بلفظ التحريم الكتاب والخبر  
وفي بعض النسخ التفتيح بالتاء وكسر الياء وفتحها بالسكر  
فطاهر ما النسخ فيلفظ الغائبة على طريقة الانتفا من  
الى الضحية وفي بعضها التفتيح بفتح الياء ١٣ المعات له  
قوله من عقاصها هو بكرس العين جمع عقصة وهي الشعر المصفوف  
واجمع بينه وبين رواية اخرجه من حجرتها بضم الحاء وسكون  
الجيم وبالزاي اي معقدا الاوان جمع عقصتها للولوية بحيث  
تصل الى حجرتها بلفظها في عقصتها وغزتها بفتحها ١٣ مرقة  
من فالفارصة صلح استحق الفصل لكن لم يجرم بذلك فلذلك  
استاذن في قتل فرامل شوخي الترجي في ارجع الى عرلان وقوم هذا محقق منه صلح او كسر لعل من شهد بدرا على ذلك يقطع عن العمل كذا في لمرقة قوله وقد حضرت كرمي حاجي ما قبلها كما لا يخفى قال لثدي

رافة بعشيرته ورغبة في قرينته ونزل الوحي على رسول الله صلى الله عليه قال قلم اما الرجل فقد اخذ  
رافة بعشيرته ورغبة في قرينته كلا اني عبد الله ورسوله ما حرت الى الله واليك المحاميات والمات مما تكلم  
قالوا والله ما قلنا الاضنا بالله ورسوله قال فان الله ورسوله يصيد قانكم ويعدرا انكم رواه مسلم وعنه  
انسان النبي صلى الله عليه راي صبا ناء ونساء مقبلين من عرس فقام النبي صلى الله عليه فقال اللهم انتم من احب  
الناس الى الله انتم من احب الناس الى يعنى الانصار متفق عليه وعنه قال مروان بن بكر والعباس  
يجلس من مجالس الانصار وهم يكون فقالوا ما يبكيكم فقالوا ذكرنا مجلس النبي صلى الله عليه منا قد دخل  
احدنا على النبي صلى الله عليه فاخبرنا بذلك فخرج النبي صلى الله عليه وقد عصب على راسه حاشية برد فصعد  
المنبر ولم يصعد بعد ذلك اليوم فحمد الله تعالى واشتبه عليه ثم قال اوصيكم بالانصار فانهم كرش  
وعنه وقد قضا الذي عليهم وبقي الذي لهم فاقبلوا من محبتهم وتجاوزوا عن مسيئتهم رواه البخاري  
وعنه ابن عباس قال خرج النبي صلى الله عليه في مرضه الذي مات فيه حتى جلس على المنبر فحمد الله  
واثنى عليه ثم قال اما بعد فان الناس يكثرون ويقل الانصار حتى يكونوا في الناس بمنزلة الملح في  
الطعام فمن ولي منكم شيئا يضر فيه قوما وينفع فيه آخرين فيقبل من محبتهم وليتجاوز عن مسيئتهم  
رواه البخاري وعنه زيد بن ارقم قال قال رسول الله صلى الله عليه اللهم اغفر للانصار ولا تباء الانصار  
وابناء ابناء الانصار رواه مسلم وعنه ابن اسيد قال قال رسول الله صلى الله عليه خير دور الانصار بنو الحار  
ثم بنو عبد الاشهل ثم بنو الحرث بن الخزرج ثم بنو ساعدة وفي كل دور الانصار خير متفق عليه وعنه  
علي قال بعثني رسول الله صلى الله عليه انا والزبير والمقداد في رواية وابا مرتد بدل المقداد فقال نطقوا  
حتى تاتوا روضة خاخ فان بها طعينة معها كتاب فخذوه منها فانطلقنا بتعدادي بنا حلتنا حتى اتينا  
الى الروضة فاذا نحن بالطعينة فقلنا اخرجي الكتاب قلت ما مع من كتاب فقلنا الفرجين الكتاب  
اولتقين الشيا فخرجت من عقاصهما فاتيانه النبي صلى الله عليه فاذا فيه من حاطب بن ابي بلتعنة  
الى ناس من المشركين من اهل مكة يخبرهم ببعض امر رسول الله صلى الله عليه فقال رسول الله  
صلى الله عليه يا حاطب ما هذا فقال يا رسول الله لا تجل علي اني كنت امر املصقا في قرينش ولما كن من  
انفسهم وكان من معك من المهاجرين لهم قران يحبون بها اموالهم واهليهم مكة فاحببت اذ فانت  
ذلك من النسب فيهم ان اتخذ فيهم يدايحونها قرابتي وما فعلت كفرا ولا ارتدادا عن ديني ولا ارضيت  
بالكفر بعد الاسلام فقال رسول الله صلى الله عليه انه قد صيد قكم فقال عمر بن الخطاب يا رسول الله اضرب عتق  
هذا المنافق فقال رسول الله صلى الله عليه انه قد شهد بدرا وما يدريك لعل الله اطلع على اهل بدر فقال  
اعلوا ما شئتم فقد وحيت لكم الجنة وفي رواية فقد غفرت لكم فانزل الله تعالى يا ايها الذين امنوا اتقوا  
عدوي وعدوكم اولياء متفق عليه وعنه رفاعة بن رافع قال جاء جبرئيل الى النبي صلى الله عليه قال فقال

م هذا في الاخرة واما في الدنيا فلو لم يزل احد منكم صا وعنه رافع بن رافع قال جاء جبرئيل الى النبي صلى الله عليه قال فقال  
لكه قوله يعني يا رسول الله ضاربي فما قال ذلك مع تصديق النبي صلى الله عليه وسلم لانه كان عنده من قوة في الدين وبنفس من شسب الى الغنائظ ان من قالها مرة صلح استحق الفصل لكن لم يجرم بذلك فلذلك  
استاذن في قتل فرامل شوخي الترجي في ارجع الى عرلان وقوم هذا محقق منه صلح او كسر لعل من شهد بدرا على ذلك يقطع عن العمل كذا في لمرقة قوله وقد حضرت كرمي حاجي ما قبلها كما لا يخفى قال لثدي

رافة بعشيرته ورغبة في قرينته ونزل الوحي على رسول الله صلى الله عليه قال قلم اما الرجل فقد اخذ  
رافة بعشيرته ورغبة في قرينته كلا اني عبد الله ورسوله ما حرت الى الله واليك المحاميات والمات مما تكلم  
قالوا والله ما قلنا الاضنا بالله ورسوله قال فان الله ورسوله يصيد قانكم ويعدرا انكم رواه مسلم وعنه  
انسان النبي صلى الله عليه راي صبا ناء ونساء مقبلين من عرس فقام النبي صلى الله عليه فقال اللهم انتم من احب  
الناس الى الله انتم من احب الناس الى يعنى الانصار متفق عليه وعنه قال مروان بن بكر والعباس  
يجلس من مجالس الانصار وهم يكون فقالوا ما يبكيكم فقالوا ذكرنا مجلس النبي صلى الله عليه منا قد دخل  
احدنا على النبي صلى الله عليه فاخبرنا بذلك فخرج النبي صلى الله عليه وقد عصب على راسه حاشية برد فصعد  
المنبر ولم يصعد بعد ذلك اليوم فحمد الله تعالى واشتبه عليه ثم قال اوصيكم بالانصار فانهم كرش  
وعنه وقد قضا الذي عليهم وبقي الذي لهم فاقبلوا من محبتهم وتجاوزوا عن مسيئتهم رواه البخاري  
وعنه ابن عباس قال خرج النبي صلى الله عليه في مرضه الذي مات فيه حتى جلس على المنبر فحمد الله  
واثنى عليه ثم قال اما بعد فان الناس يكثرون ويقل الانصار حتى يكونوا في الناس بمنزلة الملح في  
الطعام فمن ولي منكم شيئا يضر فيه قوما وينفع فيه آخرين فيقبل من محبتهم وليتجاوز عن مسيئتهم  
رواه البخاري وعنه زيد بن ارقم قال قال رسول الله صلى الله عليه اللهم اغفر للانصار ولا تباء الانصار  
وابناء ابناء الانصار رواه مسلم وعنه ابن اسيد قال قال رسول الله صلى الله عليه خير دور الانصار بنو الحار  
ثم بنو عبد الاشهل ثم بنو الحرث بن الخزرج ثم بنو ساعدة وفي كل دور الانصار خير متفق عليه وعنه  
علي قال بعثني رسول الله صلى الله عليه انا والزبير والمقداد في رواية وابا مرتد بدل المقداد فقال نطقوا  
حتى تاتوا روضة خاخ فان بها طعينة معها كتاب فخذوه منها فانطلقنا بتعدادي بنا حلتنا حتى اتينا  
الى الروضة فاذا نحن بالطعينة فقلنا اخرجي الكتاب قلت ما مع من كتاب فقلنا الفرجين الكتاب  
اولتقين الشيا فخرجت من عقاصهما فاتيانه النبي صلى الله عليه فاذا فيه من حاطب بن ابي بلتعنة  
الى ناس من المشركين من اهل مكة يخبرهم ببعض امر رسول الله صلى الله عليه فقال رسول الله  
صلى الله عليه يا حاطب ما هذا فقال يا رسول الله لا تجل علي اني كنت امر املصقا في قرينش ولما كن من  
انفسهم وكان من معك من المهاجرين لهم قران يحبون بها اموالهم واهليهم مكة فاحببت اذ فانت  
ذلك من النسب فيهم ان اتخذ فيهم يدايحونها قرابتي وما فعلت كفرا ولا ارتدادا عن ديني ولا ارضيت  
بالكفر بعد الاسلام فقال رسول الله صلى الله عليه انه قد صيد قكم فقال عمر بن الخطاب يا رسول الله اضرب عتق  
هذا المنافق فقال رسول الله صلى الله عليه انه قد شهد بدرا وما يدريك لعل الله اطلع على اهل بدر فقال  
اعلوا ما شئتم فقد وحيت لكم الجنة وفي رواية فقد غفرت لكم فانزل الله تعالى يا ايها الذين امنوا اتقوا  
عدوي وعدوكم اولياء متفق عليه وعنه رفاعة بن رافع قال جاء جبرئيل الى النبي صلى الله عليه قال فقال

م هذا في الاخرة واما في الدنيا فلو لم يزل احد منكم صا وعنه رافع بن رافع قال جاء جبرئيل الى النبي صلى الله عليه قال فقال  
لكه قوله يعني يا رسول الله ضاربي فما قال ذلك مع تصديق النبي صلى الله عليه وسلم لانه كان عنده من قوة في الدين وبنفس من شسب الى الغنائظ ان من قالها مرة صلح استحق الفصل لكن لم يجرم بذلك فلذلك  
استاذن في قتل فرامل شوخي الترجي في ارجع الى عرلان وقوم هذا محقق منه صلح او كسر لعل من شهد بدرا على ذلك يقطع عن العمل كذا في لمرقة قوله وقد حضرت كرمي حاجي ما قبلها كما لا يخفى قال لثدي

له قوله لا واردها الزمان فضعفت حتى واردها واخلمها...  
منصب على من نفي فيها لها ونحو الآخرون أقول هو الوجه  
الغاوي ثم أتت والجمع بين هذا الاختلاف أهم كما ذكرنا أكثر من  
الف واربعة من قال الغاوي حسنة جبر الكس من قال  
الغاوي ربعة القاي ويؤيد رواية البراءة الرابع أنه واكثر ما رواه أبو جعفر  
يكن جليل على ما طبع عليه وهو ما طبع غيره على زيادة ما لم يطلع بها  
عليه وإن يابى من الثقة مقبولة وما قول أبي اسحق كما نوه بهما  
فلم يوافقنا جبارني رواية الف وسما في وفي اخره  
الف وسما في له معات له قوله انتم اليوم خير اهل الارض  
ولذا قال بعض العلماء منهم السيوطي ان فضل الصحابة  
الغاوي الراشدون ثم بقية العشرة المبشرة ثم اهل احد ثم  
اهل المدينة ثم قرابة الله صلى الله عليه وآله ثم اهل بيته  
وهو المشهور وبعضهم يسير بعضهم يقول بالفتح وهو موضع  
كلمة والمدينة من طريق المدينة وأما جبرهم على صعودها لانهما  
عقبة شاة وصلوا اليها ليلة الاثنين ارادوا مكة سنة الف  
هـ قرابة له قوله تمام الناس بشهادة اليم تقاعل  
من التمام له ستاح الناس وجاروا كلهم ثم ارادوا مكة  
قوله ان يستغفر لي صاحبكم وهذا كقوله من قد اشار اليه قوله  
تعالى واذا قيل لهم تعالوا يستغفر لكم رسول الله لو اذعهم  
وربما يتم بعد ذلك وهم مستكبرون سوا عليهم استغفرت لهم  
لم لم تستغفروا لمن يغفر الله لهم هـ قرابة له قوله وتكلموا  
بمهدى ابن ام عبد الله الترمذي واهي فاري شبهه الاشياء بما رواه  
ابن عمير امر قلافة فانه اول من شهد بصحتها واشار  
الي استقامتها من افضل الصحابة واقام عليها العليل  
فقال لا تخف من قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم الا ان  
لدينا من ارتضاه لدينا لم يلبس له قوله لا امرت عليهم  
قال الترمذي ومن امي وجه روي هذا الحديث فلا بد ان  
يا اول على انه صلى الله عليه وسلم اراد به تاسير على من شهد بصحتها  
واستحالة في امر من امره حال حيرة ولا يجوز ان يحل  
على غيره ذلك فانه وان كان من العلم والعمل بكان له  
الفضائل كلها والسوايق الجلية فانه لم يكن في شيء وقد  
نص النبي صلى الله عليه وسلم على ان هذا الامر في قريش  
فلا يصح حلاله الا لوجه الذي ذكره في قوله تعالى لا يجزيكم  
القرآن فانه من بالانجيل قبل نزول القرآن وكان من القرآن  
ايضا وهو المعروف سلمان الجبر هـ قرابة له قوله الجبر نوح الجبر  
خورد في عهد النبوة والهدى له قوله ان الجنة تتناقض واشتياقها  
قوله له ثلثة على اشخاص على بالجر وجوز رعه وعمار وسلمان  
قال الطيب سبيل شتياق الجنة الى هـ لانه ثلثة سبيل جهنم  
العرش لمرث سعد بن معاذ قلت وجعل الاختصاص  
ان طيبا وعمار رضي الله عنهما وقعاين طاعة غريبة من بل  
الفضا والفساد والتعدي والغاوي فقام على طريق السداد حتى  
تكلما من قبل من العباد وسلمان وقع في الغربة مدة كثيرة من  
الزمن واهتلى بالعبودية والحق هـ قرابة له قوله شديها اي  
والاظهر ان كان بينا اصحابها واصحابها فاما تبين ترجمه والافانها

باب ٥٤٨ الفادار لهما ويقال الفادار حسنة قيسل جامع المناقب

ما تعدون اهل بدر فيكم قال من افضل المسلمين او كلمة نحوها قال وكذلك من شهد بدرًا  
من الملائكة رواه البخاري وعن حفصة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني لأمر جؤان  
لا يدخل النار ان شاء الله أحد شهد بدرًا والحديبية قلت يا رسول الله اليس قد قال الله تعالى  
وان منكم الا وادها قال فلم تسمعي يقول ثم بيحي الذين اتقوا وفي رواية لا يدخل النار ان شاء الله  
من اصحاب الشجرة احد الذين بايعوا تحتها رواه مسلم وعن جابر قال كنا يوم الحديبية القوا  
اربعماية قال لنا النبي صلى الله عليه وآله انتم اليوم خير اهل الارض متفق عليه وعنه قال قال  
رسول الله صلى الله عليه وآله من يصعد الشجرة ثلثة ابرار فانه محط عنده ما حط عن بني اسرائيل فكان  
اول من صعد ها خيلنا خيل بني الخزرج ثم تمام الناس فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
كلكم مغفور له الا صاحب الحمل الاحمر فاتبناه فقلنا تعال يستغفر لك رسول الله صلى الله عليه وسلم  
قال لان احد ضالته احب الي من ان يستغفر لي صاحبكم رواه مسلم وذكر حديث انس قال  
لابي بن كعب ان الله امرني ان اقر عليك في باب بعد فضائل القرآن الفصل الثاني عن  
ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وآله قال قد وبالذين من بعدي من اصحابي ابي بكر وعمر واهتدوا  
بهدى عمار ونسكوا بعهد ابن ام عبد وفي رواية حذيفة فاحد ثكم ابن مسعود فصدا قوه بدل ونسكوا  
بعهد ابن ام عبد رواه الترمذي وعن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله لو كنت مؤمرا من غير  
مشورة لامرت عليهم ابن ام عبد رواه الترمذي وابن ماجه وعن خزيمة بن ابي سبرة قال آتيت  
المدينة فسالت الله ان يبصر لي جليسا صالحا فبصر لي ابا هريرة فجلست اليه فقلت اني سألت الله ان  
يبصر لي جليسا صالحا فوقفت لي فقال من اين قلت من اهل لكة فاجت انيس صاحب الخبر واطلب  
فقال اليس فيكم سعد بن مالك محاب الدعوة وابن مسعود صاحب طهر رسول الله صلى الله عليه وآله وتعليق  
وحذيفة صاحب بئر رسول الله صلى الله عليه وآله وعمار الذي جاره الله من الشيطان على لسان نبيه صلى  
الله عليه وسلم وسلمان صاحب الكتابين يعني الانجيل والقرآن رواه الترمذي وعن ابي هريرة  
قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله نعم الرجل ابو بكر نعم الرجل ابو عبيدة بن الجراح نعم  
الرجل اسيد بن حضير نعم الرجل ثابت بن قيس بن شماس نعم الرجل معاذ بن جبل نعم الرجل معاذ  
ابن عمرو بن الجحوم رواه الترمذي وقال هذا اخيرا غريب وعن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله  
ان الجنة تشتمق الى ثلثة علي وعمار وسلمان رواه الترمذي وعن علي قال استاذن عمار على النبي  
صلى الله عليه وسلم فقال اذنوا له مرجبا بالطيب المطيب رواه الترمذي وعن عائشة قالت قال رسول  
الله صلى الله عليه وسلم ما خير عمارين امين الا اختار الله همارا رواه الترمذي وعن انس قال لما حملت جنازة سعد  
ابن معاذ قال المنافقون ما اخف جنازته وذلك بحكمه في بيته قبيظة فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وآله فقال  
اي اهل بيته الذي

٥٤٨ الفادار لهما ويقال الفادار حسنة قيسل جامع المناقب  
الزمن واهتلى بالعبودية والحق هـ قرابة له قوله شديها اي اصحابها  
والاظهر ان كان بينا اصحابها واصحابها فاما تبين ترجمه والافانها

ان الملايكة كانت تحمله اي ولذا كانت جنازته خفيفة على الناس ايضا نقل الميت مشرقة متعلقة الى الدنيا وخفة له قوة شوقه للولى وسرقة طيران روحه الى المقصد الا ان قال الطيبي كالنور يرون بذلك حقا رتد  
يقول ما اظلت الخضراء ولا اقلت الغبراء اصديق من ابي ذر رواه الترمذي وعن ابي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اظلت الخضراء ولا اقلت الغبراء من ذي لهجة اصدق ولا اوتي من ابي ذر  
شبهه عيسى بن مريم بعينه في الزهد رواه الترمذي وعن معاذ بن جبل لما حضره الموت قال التمسوا العلم عند اربعة عند عويمر ابي الدرداء وعند سلمان وعند ابن مسعود وعند عبد الله  
ابن سلام الذمى كان يهوديا فاسلم فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انه عاش عشر  
عشرة في الجنة رواه الترمذي وعن حذيفة قال قالوا يا رسول الله لو استخلفت قال ان استخلفت  
عليكم فعضيتهم وعضيتهم ولكن واحد ثم حذيفة فعضيتهم وما قرأكم عبد الله فاقروا رواه الترمذي  
وعنه قال ما احد من الناس تدركه الفتنة الا انا خاها عليه الاحمد بن مسلية فاني سمعت  
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تصرك الفتنة رواه الترمذي وعن عائشة ان النبي صلى الله عليه  
راى في بيت الزبير مصباحا فقال يا عائشة ما ارى اسماء الا قد نفست ولا تسموه حتى اسميه  
فسماه عبد الله وحكته بشجرة بيده رواه الترمذي وعن عبد الرحمن بن ابي عميرة عن  
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لمعوية اللهم اجعل هديا مهديا واهديا مهديا رواه الترمذي وعن  
عقبة بن عامر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسلم الناس وامن عبير بن العاص  
رواه الترمذي وقال هذا حديث غريب وليس اسناده بالقوي وعن جابر قال لعينة  
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا جابر مالي اراك منكسرا قلت اسئله عن ابي وترك  
عيالا ودينا قال افلا ابشرك بما لقي الله به اباك قلت بلى يا رسول الله قال ما كلم الله احدا  
قط الا امن وراء حجاب واخيه اباك فكله كفاحا قال يا عدي ممن عني اعطك قال يا رب تخيبتني  
فاقتل فيك ثانيا قال الرب تبارك وتعالى انه قد سبق منه انهم لا يرجعون فنزلت والاحسبين  
الذين قتلوا في سبيل الله امواتا الاية رواه الترمذي وعنه قال استغفر لي رسول الله صلى الله  
عليه وسلم خمسا وعشرين مرة رواه الترمذي وعن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
كم من اشعث اعبر ذى طرسين لا يؤبه له لو اقسم على الله لا يره منهم البراء بن مالك رواه الترمذي  
والبهقي في دلائل النبوة وعن ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله ان عبيبة التي  
اوى اليها اهل بيته وان كرسى الانصار فاعفوا عن مسيئتهم واقبلوا عن محسنهم رواه الترمذي  
وقال هذا حديث حسن وعن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يعض الانصار احد  
يوطن بالله واليوم الآخر رواه الترمذي وقال هذا حديث حسن صحيح وعن انس عن ابي طلحة قال  
قال لي رسول الله صلى الله عليه وآله انك السلام فانهم ما علمت اعقبه صبر رواه الترمذي وعن

الباينة في صدره لا ان اصدق من غيره مطلقا الا لا يصح  
ان يقال ابو ذر اصدق من ابي بكر وهو صديق هذه الامم  
وغيره ما بعدنا وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم اصدق  
من ابي ذر وغيره كذا قالوا وفيه انه صلح وسائر الانبياء  
مستثنى شرعا واما الصديق لكثرة تصديقه لا يخفى ان يكون  
اصدا صدق في قوله امر قاة على قوله من ابي ذر  
راثة الهيبه يسكن الهيا ويحرك اللسان وقيل لم ازل  
يزجج التورية والمعانيض في الكلام ولا يراى من انا  
ولا يراى في الحق ويقول الحق وان كان كركمك من  
احواله وقوله ملاذني يعني في اوار الخ الى السور  
ويحل مشاهير في حق الكلام ايضا ملاذني مشاهير  
السياق المعانيض قوله انما عشرة في الجنة  
اي مثل ما عشرة في الجنة وليس هو من العشرة  
المبشرة كذا قال الطيبي ويفهم منه انه جعل في الجنة صفة  
عشرة والظاهر من العبارة ان يكون معناه ان يكون  
عاشرا في دخول الجنة وله صفة الامة وقيل ان يكون  
الجماعة التي يدخل بها عشرة جماعة واحدة  
اعلم المعانيض هو قوله لكن ما علم الا الظاهر انه  
استدراك من مفهومه ما قبله والمعنى ما استخلف عليه  
ولكن لا يفرق وجه اختصاصها بهذا المقام انها مشاهير  
على صفة خلافة الصديق فبهاشارة الى الخلافة  
العبارة لتلايتها على الثاني حتى من المعصية الموجبة  
للتعذيب بخلاف الاول فانه حتى للاجتهاد مجال  
له فيها مما يصح في اصل الكتاب وكتب الجوزي  
في حاشيته رواه ابو داود وسكت عنه واقره جريد الطيبي  
المنذرى المعانيض وعرفاهه قوله نفست بضم النون  
وكسر الفاء وقد فتح النون اي ولدت وصارت ذات  
انفاس وحركة حمرة بشدة النون يقال حكت الهمزة  
اذا مضت ثم اذويه ثم وكنت بحكمه امر قاة حقه  
فما عهد الله قال المؤلف هو ما سدى قرشي كناه النبي  
صلى الله عليه وسلم بكنتيه جده لامر ابي بكر الصديق وصاه  
باسم مولاه مولود طفلي الاسلام لها جبرين بالمدينة اول  
سنة من الهجرة اتسع لرضي الله عنه المخرج وغيره ابو  
حواري رسول الله صلى الله عليه وسلم وامله لسانه بنت الصديق  
وجده الصديق وجده صفيية عمة النبي صلى الله عليه وسلم  
وقالت عاتقة زوج النبي صلى الله عليه وسلم وبيع رسول  
الله صلى الله عليه وسلم وها من ثمان سنين امر قاة حقه  
قوله يا جدي هديا الهديا اما مجرد الدلالة او هي الدلالة الموصلة  
الى البيعة اقول لو حمل ابا داود على الاول كان قوله هديا  
كلمة اللان رب با ولا يكون هديا وقوله واهبه  
انتم لان الذي فاز به لولا قد لا يبعد اصله من قول  
قوله واخي باك فكم تطيع من قول تعالى بل جيلان  
الله تعالى جعل ارواحهم في يوم طير خضر فخرجت تلك  
الطير بكل الارواح الا حيا قيل ارادوا الاجبا ما عطا  
زواجره قوة لروحه يشاء الحق بتلك القوة المعانيض

صحيح رواه الطيبي في صحيحه

صحة قوله طين الطير بكسر القاف والكسرة البالي من غير الصوت امر الله قوله لا يره عنهم باروسكون واود قد يفرح بمرودة فتح النهاية اي لا يزال ولا  
تتبعها لان الذي فاز به لولا قد لا يبعد اصله من قول  
قوله واخي باك فكم تطيع من قول تعالى بل جيلان  
الله تعالى جعل ارواحهم في يوم طير خضر فخرجت تلك  
الطير بكل الارواح الا حيا قيل ارادوا الاجبا ما عطا  
زواجره قوة لروحه يشاء الحق بتلك القوة المعانيض



من فلان وفلانة وفي رواية مثله ولم يستم ابا طلحة وفي اخرها فانزل الله تعالى ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة متفق عليه وعنه قال نزلنا مع رسول الله صلى الله عليه من ان جعل الناس ميرون فيقول رسول الله صلى الله عليه وسلم من هذا اياها هريرة فاقول فلان فيقول نعم عبد الله هذا ويقول من هذا فاقول فلان فيقول بس عبد الله هذا حتى مر خالد بن الوليد فقال من هذا فقلت خالد بن الوليد فقال نعم عبد الله خالد بن الوليد سيف من سيوف الله رواه الترمذي وعنه زيد بن ارقم قال قالت الانصار يا نبى الله لكل نبى اتباع وانا قد اتبعناك فادع الله ان يجعل اتباعنا مثافد عابه رواه البخارى وعنه قتادة قال ما نعلم حيا من احياء العرب اكثر شهيدا اعز يوم القيمة من الانصار قال وقال انس قتل منهم يوم احد سبعون ويوم بدر مائة سبعون ويوم اليمامة على عهد ابى بكر سبعون رواه البخارى وعنه قيس بن ابى حازم قال كان عطاء البسيتين خمسة الاف خمسة الاف وقال عمر لا فضل لهم على من بعدهم رواه البخارى تسميته من سنة من اهل بدر فى الجاهل للبخارى الشيخ محمد بن عبد الله الهاشمى صلى الله عليه عبد الله بن عثمان ابوبكر الصديق القرشى عمه بن الخطاب العدوى عثمان بن عفان القرشى خلفه صلى الله عليه بن عثمان بن عفان رتبة وضرب له بسهمه على بن ابى طالب الهاشمى اياس بن بكر بلال بن رباح مولى ابى بكر الصديق حنيفة بن عبد المطلب الهاشمى حاطب بن ابى بلتعنة حليف لقريش ابو حذيفة بن عتبة بن ربيعة القرشى حارثة بن الربيع الانصارى قتل يوم بدر وهو حارثة بن سراقه كان فى النظارة حبيب بن عبد الله الانصارى حنيس بن حذافة الشهير رفاعه بن رافع الانصارى رفاعه بن عبد المنذر ابولبابة الانصارى الزبير بن العوام القرشى زيد بن سهمل ابو طلحة الانصارى ابو زيد الانصارى سعد بن مالك الزهرى سعد بن خولة القرشى سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل القرشى سهمل بن حنيف الانصارى ظهير بن رافع الانصارى واخوه عبد الله بن مسعود الهذلى عبد الرحمن بن عوف الزهرى عبادة بن الحارث القرشى عبادة بن الصامت الانصارى عمرو بن عوف حليف بنى عامر بن لوئى عتبة بن عمرو الانصارى عامر بن ربيعة العنزي عاصم بن ثابت الانصارى عوف بن ساعدة الانصارى عتيان بن مالك الانصارى قدامة بن مظعون قتادة بن النعمان الانصارى معاذ بن عمرو بن الجموح معوذ بن عفران واخوه مالك ابن ربيعة ابواسيد الانصارى مسطح بن اثابة بن عباد بن المطلب بن عبد مناف مرارة بن الربيع الانصارى معن بن عدى الانصارى مقداد بن عمرو والكندى حليف بنى زهرة هلال بن أمية الانصارى رضوان الله عنهم اجمعين باب ذكر اليمن والشام وذكر او ليس القرنى الفصل الاول عن عمر بن الخطاب رضوان الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه قال ان رجلا ياتيكم من اليمن يقال له اوس لا يدع باليمن غير اوس له قد كان به بياض فدعا الله فاذهب الاموضع الدينار والدرهم فمن لقيه

يتناولهم الوصية لهم بالاحسان اليهم وغير ذلك كما قال صلى الله عليه وسلم اوصيكم بالانصار وقال قهلو من محبتهم وتجاوزوا عن سيئاتهم وقال الطيبى اجعلهم متقين باثارتنا وعلى سيرتنا وطرقتنا تابعين لنا باحسان ولعل هذا المعنى الظاهر فاقهم المعات له قوله يوم احد سبعون ظاهرا وان الجمع من الانصار وهو كذلك لا القليل وهو ابن سنة من حديث ابى حنبل من الانصار يوم احد اربعة وستون ومن المهاجرين ستة وثم مائة ومصحف بن عمر وصحاح بن جهمان بن هذا الوجه مرارة والمعات له قوله كان اى فى زمن الصديق قوله عطاء الهديين غنة الا خمسة الاف ذكره ليشهد ان كل واحد منهم خمسة الاف قوله وقال عمر لا فضل لهم على من بعدهم اى على غيرهم فى المرتبة ليعنى كانت عطياتهم كالمائة بخلاف غيرهم وانا لا ازال افضلهم على غيرهم وان زدت على هذا المقدار مرارة له قوله تسمية من سقى من اهل بدر ماء حتى يكون من اهل بدر ما كان فى صحاح البخارى حقيقة او كما قيل عثمان بن عفان من لم يسم في يوم بدر من لم يسم فيه ودون من لم يسم فيه اوصافا قال ميرك والمراد من سقى من جلد ذكره في حديثه عن غيره بانه شهد بدر الا وهو ذكره دون التخصيص على انه شهد بدر هذا يجب ان ترك ايراد مثل الى صبيحة من الجراح فانه شهد بها بالفاق اهل الحديث والسيرة وذكره فى صحاح البخارى فى عدة مواضع الا انه لم يقع فيه التخصيص على انه شهد بها انتهى وقد سبق فى رواية ابى داود وعن ابن عمر ان صلى الله عليه وسلم خرج يوم بدر فى ثمانين وخمسة عشر وجارا فى رواية ان المشركين كانوا الفا والصحاب ثمانمائة وسبعمائة وعشرون مرارة له قوله فى النظارة لفتح النون وتشديد الهمزة وهم الذين ينظرون الى القتلى ولم يخرجوا للقتال قبل الذين طلوعوا مكانهم فتعاينوا الى العدو ويخبرون بجاهلهم المعات له قوله ابو زيد بن وهب الذى صحح القرآن خطا على عهد النبي صلى الله عليه وسلم له قوله العنزي بالنون والزاي افضت من قبل يسكنون النون نسجلى عنزة بن اسد قبل من بنى عنزة من وائل فى النخى العنزي لفتح النون كثيرة ويسكنها عامر بن ربيعة المعات له قوله حاذر عمر وهو الذى قتل مع ابن عفران ابا جهل له قوله معوذ بن عفران بتشدد الواو المفتوحة او المكسورة والذال المفتوحة فتح الواو اشهر واخوه معاوية هو الذى قتل ابا جهل اسم ابيها الحارث وعفران اسم ابيها كذا فى اللغات له قوله سلم بن اشانة هو الذى قال فى عاقبة ام المؤمنين اقال من حديث الافك له قوله هلال بن ابية هو احد اشرار الذين تخلعوا عن غزوة بدر قتال الله عليهم له قوله القرني لفتح القاف والراء بلاد اليمن ما بالقرن بالذى هو ميثقات اهل نجد عند الطائف

فهو يسكن الزمر وظل الجهمي فى تحريكه فى نسبة اوسى القرنى اليه لانه منسجلى القرنى بن ومان بن ناحية بن مرو احد جهادهم المعات مرارة له قوله غير ام لروا ليعنى ان ليس له اهل وعيال فى اليمن غير باوانا منه عن الاتيان اليها خذتها مرارة له قوله والدرهم شك من الراوى ولعل لانه لعلته كما قيل فى غفر آدم انه غر من جلد السابوق وترك ذلك لبعض ليكون سبب تفرقه ولهذا كان يجب تحول والغزاة وكثيره الشفر والخطه مرارة

سنة قوله فليستغفر لكم اي التوسا منه ان يستغفر لكم كما في الرواية الآتية فهو فليستغفر لكم وفيه طلب الدعاء من اهل الخير والصالح وان كان الطالب فضل قيل قال ذلك تطيبا للقلوب وقع توهم من يزعم ان خلف عن صحبة رسول الله صلى الله عليه وسلم لانه انما منه به باسمه ولا ياتي في اهل في خدمتها وقاسما بنو ثعلبة ووجه السنة لوجه الصواب اولما فرض حجة الاسلام تعين لانه في الحديث دلالة على ان اولى خير التابعين وفيه منقبة ظاهرة عظيمة ونقل عن احمد بن حنبل ان افضل التابعين سعيد بن المسيب وذلك في منحة العلوم والاحكام ولكنه لا ياتي في خيرة اويس باعتراف كثرة الثواب عند الله كذا في المعاني والقرارة **سنة قوله** ارق اذنة قيل للمعا وشاوة القلب ارق اذنة لقلوبهم والى ما رواه والقلب اذلان لقلوبهم لانه واخذ قيل القلب والظواهر واحد فكلما لمض واحد من اللفظ **سنة قوله** يا لان من قوى في شئ نسب ليه وهكذا كان حال الوافدين منهم **سنة قوله** اهل البر البرمخ الواد والوجه شعر الابل وهو الجربيل من الفداوين والمراد بهم سكان الصحارى لان يوم تم غلبا بخيام من اشترى من صاحب الثبات الفداون بالثمن الذي تعلقوا به اجمع في حرمهم وما شجر واحد يوم فدا ويقال فدا الرجل يفده فداوا اذ **سنة قوله** عند اصحابه انظر للفداوين اي هم صياح عند رسولهم لها اذ لم يستقر اي كائنين عندها **سنة قوله** اهل الجاز اي مكة والمدينة وهاجرتهم قال ابن الملك رواه الانصار **سنة قوله** اللهم بارك لنا في شامنا لا قيل انما حصل الشام واليمن بالعدا لان مكة مولده وهي من اليمن والمدينة سكنة مدنه وهي من الشام كذا في المعاني وقال في المرقاة والظاهر في وجه تخصيص ان طعام اهل المدينة محبوب منها **سنة قوله** اللهم اهل انما دعا ذلك لان طعام اهل المدينة كان ياتيهم من اليمن قوله يقبلهم اليها للتعدي والجمع جعل قلوبهم مقلبة اليها **سنة قوله** يا سلمة اجتنبها عليها قد اثبت الاجنحة للملك في الكتاب السنة قالوا ليس ذلك كما توهم من اجنحة الطير ولكنها عبارة عن صفات للملائكة وقوامهم ولا يفرق الا بالمعاني وليس طائر ثمة اجنحة ولا اربعة فكيف يستهان بها ولا يفرق الا من اثبات الاجنحة للملائكة والكف عن كيفية **سنة قوله** عليكم بالشام اي خذوا طريقها والزوا فرقتها فانها سامة لمن وصل النار الحسية او الحكيمة اليها حينئذ يحفظ ملائكة الرحمة اياها قال الترمذي قيل ان تكون النار اي عين وهو الاصل وقيل انها فتنة تجر عنها النار وعلى التقديرين فالوجه فيها ان قبل قيام الساعة لا يتم قالوا فاما ما يروون في التوقي عنها قال عليكم بالشام **سنة قوله** الله قوله انها ستكون هجرة بعد هجرة قيل اي سيكون هجرة الى الشام بعد هجرة كانت الى المدينة وعلى هذا المعنى كان الظاهر ان يقال هجرة بعد الهجرة لكن روي المناسبة مع الاوس في التنكية وقيل لمرا والشكر وهو الظاهر من سياق الحديث وذلك حين كثير الغنم في البلاد ويستولى الكفرة ويقبل فيها الغامون بامر الله في دار الاسلام وبعض البلاد الشامية محروقة فيسوسها العباد الاسلامية ظاهرين على الحق حتى يقتلون الرجال فمن ارادوا فخذ على دينها جازها صلوات **سنة قوله** خذوا من كبر الخار وسكن الراد امر من الخير يعني الاغتيا اى اخذوا من جنات الزم **سنة قوله** ملك قوله تعبي اي

سنة قوله فليستغفر لكم اي التوسا منه ان يستغفر لكم كما في الرواية الآتية فهو فليستغفر لكم وفيه طلب الدعاء من اهل الخير والصالح وان كان الطالب فضل قيل قال ذلك تطيبا للقلوب وقع توهم من يزعم ان خلف عن صحبة رسول الله صلى الله عليه وسلم لانه انما منه به باسمه ولا ياتي في اهل في خدمتها وقاسما بنو ثعلبة ووجه السنة لوجه الصواب اولما فرض حجة الاسلام تعين لانه في الحديث دلالة على ان اولى خير التابعين وفيه منقبة ظاهرة عظيمة ونقل عن احمد بن حنبل ان افضل التابعين سعيد بن المسيب وذلك في منحة العلوم والاحكام ولكنه لا ياتي في خيرة اويس باعتراف كثرة الثواب عند الله كذا في المعاني والقرارة **سنة قوله** ارق اذنة قيل للمعا وشاوة القلب ارق اذنة لقلوبهم والى ما رواه والقلب اذلان لقلوبهم لانه واخذ قيل القلب والظواهر واحد فكلما لمض واحد من اللفظ **سنة قوله** يا لان من قوى في شئ نسب ليه وهكذا كان حال الوافدين منهم **سنة قوله** اهل البر البرمخ الواد والوجه شعر الابل وهو الجربيل من الفداوين والمراد بهم سكان الصحارى لان يوم تم غلبا بخيام من اشترى من صاحب الثبات الفداون بالثمن الذي تعلقوا به اجمع في حرمهم وما شجر واحد يوم فدا ويقال فدا الرجل يفده فداوا اذ **سنة قوله** عند اصحابه انظر للفداوين اي هم صياح عند رسولهم لها اذ لم يستقر اي كائنين عندها **سنة قوله** اهل الجاز اي مكة والمدينة وهاجرتهم قال ابن الملك رواه الانصار **سنة قوله** اللهم بارك لنا في شامنا لا قيل انما حصل الشام واليمن بالعدا لان مكة مولده وهي من اليمن والمدينة سكنة مدنه وهي من الشام كذا في المعاني وقال في المرقاة والظاهر في وجه تخصيص ان طعام اهل المدينة محبوب منها **سنة قوله** اللهم اهل انما دعا ذلك لان طعام اهل المدينة كان ياتيهم من اليمن قوله يقبلهم اليها للتعدي والجمع جعل قلوبهم مقلبة اليها **سنة قوله** يا سلمة اجتنبها عليها قد اثبت الاجنحة للملك في الكتاب السنة قالوا ليس ذلك كما توهم من اجنحة الطير ولكنها عبارة عن صفات للملائكة وقوامهم ولا يفرق الا بالمعاني وليس طائر ثمة اجنحة ولا اربعة فكيف يستهان بها ولا يفرق الا من اثبات الاجنحة للملائكة والكف عن كيفية **سنة قوله** عليكم بالشام اي خذوا طريقها والزوا فرقتها فانها سامة لمن وصل النار الحسية او الحكيمة اليها حينئذ يحفظ ملائكة الرحمة اياها قال الترمذي قيل ان تكون النار اي عين وهو الاصل وقيل انها فتنة تجر عنها النار وعلى التقديرين فالوجه فيها ان قبل قيام الساعة لا يتم قالوا فاما ما يروون في التوقي عنها قال عليكم بالشام **سنة قوله** الله قوله انها ستكون هجرة بعد هجرة قيل اي سيكون هجرة الى الشام بعد هجرة كانت الى المدينة وعلى هذا المعنى كان الظاهر ان يقال هجرة بعد الهجرة لكن روي المناسبة مع الاوس في التنكية وقيل لمرا والشكر وهو الظاهر من سياق الحديث وذلك حين كثير الغنم في البلاد ويستولى الكفرة ويقبل فيها الغامون بامر الله في دار الاسلام وبعض البلاد الشامية محروقة فيسوسها العباد الاسلامية ظاهرين على الحق حتى يقتلون الرجال فمن ارادوا فخذ على دينها جازها صلوات **سنة قوله** خذوا من كبر الخار وسكن الراد امر من الخير يعني الاغتيا اى اخذوا من جنات الزم **سنة قوله** ملك قوله تعبي اي

منكم فليستغفر لكم وفي رواية قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان خير التابعين رجل يقال له اويس وله والدة وكان به بياض فهو فليستغفر لكم رواه مسلم وعنه اب هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اتاكم اهل اليمن هم ارق اذنة والين قلوبا الايمان يمان والحكمة يمانية والفخر والخيل في اصحاب الابل والسكنة والوقار في اهل الغنم متفق عليه وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم راس الكفر نحو المشرق والفخر والخيل في اهل الخيل والابل والفداوين اهل البر والسكنة في اهل الغنم متفق عليه وعنه اب مسعود الانصار عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من ههنا جاءت الفتن نحو المشرق والحفاء وغلظ القلوب في الفداوين اهل البر عند اصول اذ ناب الابل والبقر في ربيعة ومصر متفق عليه وعنه جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم غلظ القلوب والجفاء في المشرق والايمان في اهل الجاز رواه مسلم وعنه ابن عمر قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اللهم بارك لنا في شامنا اللهم بارك لنا في يمننا قالوا يا رسول الله وفي نجدنا قال اللهم بارك لنا في شامنا اللهم بارك لنا في يمننا قالوا يا رسول الله وفي نجدنا فاطنه قال في الثالثة هناك الزلازل والفتن وبها يطعم قرن الشيطان رواه البخاري **الفصل الثاني عن انس** عن زيد بن ثابت ان النبي صلى الله عليه وسلم نظر قيل اليمن فقال اللهم اقبل بقلوبهم وبارك لنا في صاعنا ومدينا رواه الترمذي وعنه زيد بن ثابت قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم طوبى للشام قلنا لا اي ذلك يا رسول الله قال لان ملائكة الرحمن باسطة اجنحتها عليها رواه احمد والترمذي وعنه عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ستخرج نار من نحو حرم موت او من حرم موت تحشر الناس قلنا يا رسول الله فما تامرنا قال عليكم بالشام رواه الترمذي وعنه عبد الله بن عمر بن العاص قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انها ستكون هجرة بعد هجرة فخير الناس الى مهاجرة ابراهيم وفي رواية فخير اهل الارض الزمهم مهاجرة ابراهيم ويعني في الارض شرار اهلها بلغظهم ارضهم تقدرهم نفساهم تحشرهم التار مع القرية والخنازير تبيت معهم اذا باتوا وتقبل معهم اذا قالوا رواه ابوداود وعنه ابن حبان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سيصير الامر ان تكونوا جنودا اجنحة جند بالشام وجند باليمن وجند بالعراق فقال ابن حوالة حرلى يا رسول الله ان ادركت ذلك فقال عليك بالشام فانها خيرة الله من ارضه يجتنب اليها خيرة من عبادة فاما ان ابيتكم فعليكم بيمنكم واسقوا من غدركم فان الله عز وجل توكل لي بالشام واهله رواه احمد وابوداود **الفصل الثالث عن شريك بن عبد الله** قال ذكر اهل الشام عند علي وقيل العنهم يا امير المؤمنين قال لا ابي سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الا بدال يكونون بالشام وهم اربعون رجلا كلما مات

منكم فليستغفر لكم وفي رواية قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان خير التابعين رجل يقال له اويس وله والدة وكان به بياض فهو فليستغفر لكم رواه مسلم وعنه اب هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اتاكم اهل اليمن هم ارق اذنة والين قلوبا الايمان يمان والحكمة يمانية والفخر والخيل في اصحاب الابل والسكنة والوقار في اهل الغنم متفق عليه وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم راس الكفر نحو المشرق والفخر والخيل في اهل الخيل والابل والفداوين اهل البر والسكنة في اهل الغنم متفق عليه وعنه اب مسعود الانصار عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من ههنا جاءت الفتن نحو المشرق والحفاء وغلظ القلوب في الفداوين اهل البر عند اصول اذ ناب الابل والبقر في ربيعة ومصر متفق عليه وعنه جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم غلظ القلوب والجفاء في المشرق والايمان في اهل الجاز رواه مسلم وعنه ابن عمر قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اللهم بارك لنا في شامنا اللهم بارك لنا في يمننا قالوا يا رسول الله وفي نجدنا قال اللهم بارك لنا في شامنا اللهم بارك لنا في يمننا قالوا يا رسول الله وفي نجدنا فاطنه قال في الثالثة هناك الزلازل والفتن وبها يطعم قرن الشيطان رواه البخاري **الفصل الثاني عن انس** عن زيد بن ثابت ان النبي صلى الله عليه وسلم نظر قيل اليمن فقال اللهم اقبل بقلوبهم وبارك لنا في صاعنا ومدينا رواه الترمذي وعنه زيد بن ثابت قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم طوبى للشام قلنا لا اي ذلك يا رسول الله قال لان ملائكة الرحمن باسطة اجنحتها عليها رواه احمد والترمذي وعنه عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ستخرج نار من نحو حرم موت او من حرم موت تحشر الناس قلنا يا رسول الله فما تامرنا قال عليكم بالشام رواه الترمذي وعنه عبد الله بن عمر بن العاص قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انها ستكون هجرة بعد هجرة فخير الناس الى مهاجرة ابراهيم وفي رواية فخير اهل الارض الزمهم مهاجرة ابراهيم ويعني في الارض شرار اهلها بلغظهم ارضهم تقدرهم نفساهم تحشرهم التار مع القرية والخنازير تبيت معهم اذا باتوا وتقبل معهم اذا قالوا رواه ابوداود وعنه ابن حبان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سيصير الامر ان تكونوا جنودا اجنحة جند بالشام وجند باليمن وجند بالعراق فقال ابن حوالة حرلى يا رسول الله ان ادركت ذلك فقال عليك بالشام فانها خيرة الله من ارضه يجتنب اليها خيرة من عبادة فاما ان ابيتكم فعليكم بيمنكم واسقوا من غدركم فان الله عز وجل توكل لي بالشام واهله رواه احمد وابوداود **الفصل الثالث عن شريك بن عبد الله** قال ذكر اهل الشام عند علي وقيل العنهم يا امير المؤمنين قال لا ابي سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الا بدال يكونون بالشام وهم اربعون رجلا كلما مات

له قول بل الله الخ اخرج ابن عساكر عن عبد بن محمد بن عمر بن لو مان الله تعالى خلق ثلاثا نفع قلوبهم على قلوبهم ودم ودماء روعن قلوبهم على قلوبهم ولا سبعة قلوبهم على قلوبهم ولا سبعة قلوبهم على قلوبهم ولا سبعة قلوبهم على قلوبهم

رجل ابدل الله مكانه رجلا يسبقه بهم الغيث ويتصرف بهم على الاعداء ويصرف عن اهل الشام بهم العذاب وعن رجل من الصحابة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سفتق الشام فاذا خيرتم المنازل فيها فعليكم بمدينة يقال لها دمشق فانها معقل المسلمين من الملاحم وفسطاطها منها رضى يقال لها الغوطة رواها احمد وعنه ابن هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الخلافة بالمدينة والملك بالشام وعنه ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رايت عمودا من نور خرج من تحت راسي ساطعا حتى استقر بالشام رواها البيهقي في دلائل النبوة وعنه ابن الدرداء ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان فسطاط المسلمين يوم الحجة بالغوطة الى جانب مدينة يقال لها دمشق من خيبر من الشام رواه ابو داود وعنه عبد الرحمن بن سليمان قال سياتي ملك من ملوك العجم فيظهر على المدائن كلها الا دمشق رواه ابو داود باب ثواب هذه الامة **الفصل الاول** عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انما اجلكم في اجل من خلا من الامة ما بين صلوة العصر الى مغرب الشمس وانما مثلكم ومثل اليهود والنصارى كرجل استعمل عمالا فقال من يعمل لي الى نصف النهار على قيراط قيراط تم قال من يعمل لي من نصف النهار الى صلوة العصر على قيراط قيراط تم قال من يعمل لي من صلوة العصر الى مغرب الشمس على قيراطين قيراطين الا فانتم الذين يعملون من صلوة العصر الى مغرب الشمس الا لكم اجر مرتين فغضبتم اليهود والنصارى فقالوا نحن اكثر عملا واقل عطاء قال الله تعالى فهل ظلمتكم من حقم شيئا قالوا لا قال الله تعالى فانه فضله اعطيه من شئت رواه البخاري وعنه ابن هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان من اشد اقبلى جنانا من يكون بعدى يود احد هم لوراني باهله وماله رواه مسلم وعنه معاوية قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يزال من امة امة قائمة بامر الله لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم حتى ياتي امر الله وهم على ذلك منتفق عليه وذكر حديث انس ان من عباد الله في كتاب القصاص **الفصل الثاني** عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل امة مثل المطر لا يدري اوله خير ام اخره رواه الترمذي **الفصل الثالث** عن جعفر عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابشروا وابشروا انما مثل امة مثل الغيث لا يدري من اخره خير ام اوله او كيد يقتل اطعم منها فوج عام ثم اطعم منها فوج عام العلى اخرها فوجان يكون اعرضها عرضا واعقبها عمقا واحسنها حسنا كيف تهلك امة انا ولها والمهدى وسطها والمسيح اخرها ولكن بين ذلك في عوج لسوا امتي ولا انا منهم رواه رزين وعنه عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده

من الثلاثة وكل ايام واحد من الثلاثة بدل الله مكانه من الحسة وكل ايام واحد من الحسة واحد الله مكانه من السبعة وكل ايام واحد من السبعة ابدل الله مكانه من الاربعة وكل ايام واحد من الاربعة ابدل الله مكانه من الثلاثة وكل ايام واحد من الثلاثة ابدل الله مكانه من العلة بهم يرفع البلاد عن هذه الامة ١٢ مرة على قوله سقت المسلمين بفتح سيم وكسرتاف اي ملازمه واحسن من المسلمين ولا يجوز ان يلبسوا باللباس على لباس الجبل والفسطاط بضم الفاء وقد كسر وهو الالهة الجامعة للناس والغوطة بضم الغين وهي اسم البساتين واليهاء التي عند دمشق ويقال لها غوطة وشمق ١٢ مرة على قوله الخلافة بالمدينة اي غالبا تكون على يد في الكوفة زين خلافة قوله والملك بالشام اشارة الى ملك سجدة ١٢ مرة ولغات على قولنا انا احكم الامل المدة المصروفة للشئ وهي جملة مدة العمر وقد يطلق على الموت بالارادة الجزئية منها فالعنه مدة عمره في جنب مجموع اعماله السابعة كالمدة التي بين صلوة العصر الى المغرب حينئذ ولله الهاء الى الصلوة مع ذلك ثم اكثر قربا منهم اي من مجموعهم ثم بين النسبة بين هذه الامة وبين اليهود والنصارى فراوى ١٢ لغات على قوله فضبت اليهود والنصارى الظاهر ان هذا قيل وتصوير لان ثم مقاوله ومخاضه حقيقة وحل على حصوله عند اطلاق الذم او وقوع يوم القيمة والتعبير بالماضي ليقين الوقوع بخلاف سفتق عنده ١٢ لغات على قوله فاما نحن اكثر اعمالنا اي قال اهل الكتاب ربنا اعطيت امة محمد صلى الله عليه وسلم ثوابا كثيرا من قلة اعمالهم واعطيتنا قريبا قليلا من كثرة اعمالنا ولهم يقولون ذلك يوم القيمة وقد على عن النبي صلى الله عليه وسلم لم يهتبه الماضي ليقين ذلك بعد ختم مثل ذلك لما اطلعوا على فضائل هذا النبي في كتبهم وعلى السنة رسيم وعلى كل تقدير ففى الحديث قيل على ان الثواب للاعمال ليس على قدر التعب لا على جهة الاستحقاق لان العبد لا يستحق على مولاه لخدمته اجره بل المولى يعطيه من فضله ولان يتفضل على من يشاء من العبيد على وجه الزيد فانه يفعل ويشاء ويحكم ما يريد ١٢ مرة على قوله ان من اشاء الناس الخ يعني يكون ناس منهم يكونون اشدها من بعض من هو في ذاتي من صوابي والظاهر انهم وان لم يكن جهرا اشد لكن لما كان بعدى من غير نوبتي كان اشد على قوله لو اودعهم الخ اي يتبعه احد من ان يكون سفديا باهله والله لو اتفق رؤيته اياي ووصلوا الى ١٢ لغات على قوله يا امرئ الله اي يا امرئ من حفظ الكتاب ولم يهتبه والاستنباط والجهاد في سبيله ١٢ مرة على قوله في بي

المراوية لغيره في بيت الشريعة والدين من الحقيقة وتمام كلام القاسم انه كما لا يخفى لوجوده في بعض الامطار دون بعض لكذا لا يكون لوجوده في بعض الامرات اي موطنهم او انقضاء ما صرح قوله على ذلك على القيام بامره وفيه اشارة الى ان وجه الارض لا يخفى على الصغار الثابتين على او امر الله للعباد عن ذوابه الخاضعين لامر الله الشريعة يستوي عندهم معا وانه ان كان في الغيب اياهم ١٢ مرة على قوله مثل امي الخ قال التورثي لا يخل هذا الحديث على التورثي فضل الاول على الآخران القرن الاصل هم المفضلون على سائر القرون من غير شك مشبهة ثم الذين يليهم ثم الذين يليهم وتمامهم







اسامة بن شريك هو اسامة بن شريك المديني الشبلي  
 حديثه في الكوفيين وعداده فيهم روى عنه زياد بن علقمة وغيره  
 ابى بن كعب هو ابى بن كعب الكلابي الانصاري الخزرجي كان  
 يكتب النبي صلى الله عليه وسلم وهو احد الستة الذين حفظوا القرآن على  
 عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم واحد القتها الذين كانوا يفتون محمد رسول  
 صلى الله عليه وسلم وكان قوا الصابة للكتاب الله تعالى كناه النبي صلى الله  
 عليه وسلم المذود وما اطلق سماه النبي صلى الله عليه وسلم سيد الانصا  
 وعمر سيد المسلمين مات بالمدينة سنة تسع عشرة روى عنه خلق كثير  
 اقلح هو قلع مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقيل مولى ام سلمة  
 وروى عنه حبيب المكي  
 القعق بن ناكور هو القعق بن ناكور بن الهميم المعروف بذي اللع  
 بفتح اللام كان ربيما في قومه طامعاً متبوعاً اسلم فكتب اليه النبي صلى  
 عليه وسلم في التعاون على الاسود في قتله وقتل بعض من مع سائر  
 سنة سبع وثلاثين قتله شتر تخي  
 الجشعة هو الجشعة العبد الاسود الحادي حادي النبي صلى الله عليه  
 وسلم وكان حسن الجوار وروى عنه ابو طلحة والنس بن مالك وهو  
 الذي قال النبي صلى الله عليه وسلم ويك يا الجشعة فقام بالقول  
 الجشعة بفتح الهاء وسكون النون وفتح الجيم وبالشين المجرية  
 ابو امامة الباهلي هو ابو امامة صدي بن عجلان الباهلي كان  
 ثم نقل الى حصن مات بها وكان من المكثرين في الرواية واكثر شرا  
 عند الثائمين روى عنه خلق كثير مات سنة ست وثمانين  
 لراحمي وتسعون سنة هو اخر من مات من الصحابة من الشام قبل  
 اخر من مات منهم بالشام عبد الله بن بشر صدي بنهم الصاد وفتح  
 الدال المهملة وتشديد الياز  
 ابو امامة الانصاري هو ابو امامة سعد بن سهل بن حنيف  
 الانصاري الاوسي مشهور بكنية ولحقه عبد النبي صلى الله عليه وسلم قبل  
 وفاته بعشرين قال ابنه سماه باسم جده لانه سعد بن راحة وكانه كنية  
 ولم يسمع منه على انه عليه السلام شيئا الصغر ولذلك ذكره بعضهم في  
 الذين بعد الصحابة واثبت ابن حجر في حقه الصحابة ثم قال هو احد  
 الاجلة من الصحابة من كبار التابعين بالمدينة سمع اباه وابا سعيد  
 وغيرهما وروى عنه ثمانون سنة مائة وثمانان وتسعون سنة  
 ابو ايوب الانصاري هو ابو ايوب خالد بن زيد الانصاري  
 الخزرجي وكان مع علي بن ابي طالب في حروب كلها ومات بالمدينة  
 مرطاط سنة احدى وخمسين كان ذلك مع يزيد بن معاوية لما غزاها

٥٨٦

رواه ابن جرير وغيره في العارية

له في النس  
ابن مالك وقال  
ان سبعة مشايخ  
وقال يحيى روى  
الاعمش عن انس  
فهوم سل ١٥

ابو القطنية خرج من فرض فلما نقل قال لصاحبه اذا نامت فاحملني  
 فاذا صاح فضع العود فاذنوني تحت اذني ففعلوا ووجهه قريب من باب  
 معروف الى اليوم محط يستشفون فيفتنون روى عنه جماعة القطنية  
 هي بضم القاف وسكون السين وضم الطاء الاولى وكسر الثانية بعد  
 يا ساكنة قال ابو الهيثم هكذا ضبطناه وهو المشهور ونقل القاضي العياض  
 المغربي في المشارق عن اكثر من بزيادة يا مشددة بعد النون  
 ابو امية المخزومي هو ابو امية المخزومي صحابي عداده في اهل  
 الحجاز روى عنه ابو المنذر  
 امية بن محشي هو امية بن محشي الخزرجي الازدي عداده في اهل  
 البصرة حديثه في الطعام روى عنه ابن اخيه المنشي بن عبد الرحمن محشي  
 بفتح الميم وسكون الخاء وكسر الشين المجرية وتشديد الياز  
 امية بن صفوان هو امية بن صفوان بن امية بن خلف  
 الجهمي روى عن ابيه عن ابن اخيه وغيره في العارية  
 ابو اسراييل هو ابو اسراييل جليل من الصحابة نزل الى مكة وان  
 يقف صامتا في الشمس ولا يستظل فامر النبي صلى الله عليه وسلم ان يعقد  
 ويستظل ويحكيم حديثه عند ابن عباس وجابر بن عبد الله  
 ابى المحم خلف بن عبد الملك هو خلف بن عبد الملك  
 الغضاري المعروف بابي اللحم قيل سمع عليه وقيل لم يجرى وانما  
 كنى بابي اللحم لانه كان ياتي اللحم مطلقا قيل لانه كان لا ياكل ما روى  
 للاصنام قتل يوم حنين شهيد روى عنه غير مولاه ابى بفتح الهاء  
 والمد وكسر الياز الواو وسكون الياز

فصل في التابعين

اوليس القرني هو اوس بن عامر كني ابو عمرو القرني ادرك من النبي  
 صلى الله عليه وسلم ولم يره وبشره وراى عمر بن الخطاب بعد وكان  
 مشهورا بالزهد والعزلة فقد تصفيق سنة سبع وثلاثين  
 ان بن عثمان بن عفان القرشي من اهل المدينة تابعي سمع  
 اباه وغيره من الصحابة وله روايات كثيرة روى عنه الزهري مات بالمدينة  
 زمن يزيد بن عبد الملك بان بفتح الهاء وتخفيف الياز الواو  
 اليوب بن موسى هو اليوب بن موسى بن عمرو بن سعيد بن ابي  
 الاسود روى عن عطاء بن مخرم وطبقته اوعده شعبة وغيره وكان احد  
 الفقهاء مات سنة ثلث وثلاثين ومائة  
 امية بن عبد الله هو امية بن عبد الله بن خالد بن ابي بكر  
 عن ابن عمر وعنه الزهري وغيره ثمة ولي خراسان مات سنة ثمان  
 اسلم هو اسلم مولى عمر بن الخطاب كنية ابو خالد قيل كان جريشا جريا

عمر بن عبد الله سنة احدى وعشرون سمع عمر بن الخطاب روى عنه زيد بن اسلم  
 وغيره مات في ولاية مروان وله مائة والرابع عشر سنة  
 ازرق بن قيس هو ازرق بن قيس الحارثي تابعي سمع اباه  
 بركة وابن عمرو والنس بن مالك روى عنه جماعة  
 الاعمش هو الاعمش اسم سليمان بن جهران الكلابي الاسدي ابي  
 كامل بن من بن اسد بن زينة ولد سنة تسين بياض ابي جهمي الكلابي  
 فاشتره جبل من بني كابل فعتقه وهو احد اعلام المشركين بولم الحارثي  
 والقارة عليه اكثر الكوفيين روى عنه خلق كثير مات سنة ثمان  
 الاعرج هو الاعرج اسم عبد الرحمن بن هريرة المدني مولى بني اشتم  
 من مشايخ التابعين فقاتهم روى عن ابي هريرة واشتهر بالرواية  
 وروى عنه الزهري مات بالاسكندرية سنة عشر ومائة  
 الاسود هو الاسود بن هلال الحارثي روى عن عمرو بن محاذ  
 وابن مسعود وعنه جماعة مات سنة اربع وثمانين  
 ابراهيم بن ميسرة هو ابراهيم بن ميسرة الطائفي احد في التابعين  
 حديثه في اهل مكة ثمة صحيح الحديث  
 ابراهيم بن عبد الرحمن هو ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف بن  
 ابو اسحق الزهري القرشي ارض على عمرو بن ميمون سمع اباه وحديثه في  
 وقاص يروي عنه ابنه سعد بن زهير مات سنة ست وخمس مائة  
 ابراهيم بن اسمعيل هو ابراهيم بن اسمعيل المديني روى عن  
 ابن عقبة وجماعة وعنه القعبي وجماعة وهو صوام وقوام قال المدائني  
 وغيره متروك مات سنة خمس مائة  
 ابراهيم بن الفضل هو ابراهيم بن الفضل المخزومي روى عن النبي  
 وغيره وعنه وروى عن ابن مبرزة ضعفه  
 اسحق بن عبد الله هو اسحق بن عبد الله الانصاري من ثقات  
 المدينة قال الواقدي كان مالك يقدم عليه حدثني الحديث سمع انس  
 بن مالك اباه وغيره جاهد وعنه يحيى بن ابي كثير ومالك بن ابي بكر  
 باب الاثاق مات سنة اثنين وثلاثين ومائة  
 اسحق بن ابي هو ابي هو ابو يعقوب سمع ابن ابي عمير سمع ابي هو  
 احد اهل المدينة وعنه من اعلام الذين ممن جمع بين الحديث والفتن  
 والاثاق في الحفظ والصدق والبرع طاف بلاد خراسان والعراق و  
 الحجاز واليمن والشام في طلب العلم ثم سوطن نيسابور الى ان مات بها سنة  
 ثمان وثلاثين مائة من اربع وسبعين سنة وفضلا لكثر من ان  
 تحصى سمع سيف بن عيينة ووكيعا وخلق كثير من الامية روى عنه  
 البخاري ومسلم والترمذي وجماعة كثيرة من ائمة الاعلام







له في الخلافة  
 لفي كل من الصيحين  
 فوجدت في احمد  
 وكان  
 سبب سلاسل  
 ابا جهل العيين في  
 رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم وادوية  
 فاحتل ذلك كوكبه  
 وجارية كوكبه فقلت  
 على ذلك فالتفت  
 حمزة ذلك من ربح  
 من الصيحين فربح  
 وضرب راس  
 ابي جهل بقوس  
 فقتله وقال انت  
 تسب محمد وادوية  
 تود ان انا على في  
 قات رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم  
 فسرفلك وادوية  
 الاسلام وكنت ابي  
 المشركين في سنتهم  
 عن ابي ذر السلمي  
 ١٣ الشيخ عبد الرحمن  
 له في الخلافة  
 ثمانية عشر حديثا  
 عن جده صلى الله  
 وسلم وادوية فقلت  
 وعنه ابنه الحسن بن  
 الجوزي رويته وادوية  
 وادوية ابن سيرين  
 ١٤ قال ابن  
 حجر في الخلافة رويته  
 عن جده صلى الله  
 عليه وسلم وادوية  
 احاديث عن ابيه  
 دامه زعمه  
 ابنه علي بن ابي  
 زيد بن شاهة سكنية  
 رفاطه ١٥  
 احمد حسن ١٦

ابن سحر ومن بن يزيد روي عنه جماعة الجوزية تصغير جارية حطبا  
 بكسر الجاء وتشديد الطاء المهله وبالنون وخففت بضم الجاء المعجمة  
 وتخفيف الفاء الاولى وانجم بفتح الجيم وسكون الراء  
 ابو الجوزي هو ابو الجوزي اداوس بن عبد الله الازدي من اهل البصرة  
 تابعي مشهور بالحديث سمع عاتشة وابن عباس بن عمرو روي عنه عمرو  
 ابن مالك وغيره قتل سنة ثمان وثمانين  
 جزوه بن معاوية بن جوزة بن معاوية ابيهم روي عنه بحال له  
 ذكر في اخذ الدية من الجوس جزوه بفتح الجيم وسكون الزاي المعجمة  
 بعد الهزة وهو الصحيح وكذا روي اهل اللغة واهل الحديث يقولونه  
 بكسر الجيم وسكون الزاي ووجدوا يا تحتها نقطتان قلاد الازدي و  
 قال عبد الغني بفتح الجيم وكسر الزاي بعد ياء  
 جميع بن عمير بن جميع بن عيسى من اهل الكوفة قاله البخاري  
 سمع عمر وعاتشة روي عنه العلاء بن صالح وصدقة بن المشني  
 ابن جريح هو ابن جريح اسم عبد الملك بن عبد العزيز بن  
 جريح المكي القليل جدا الاعلام روي عن مجاهد بن ابي مليكة وعطاء  
 وعنه جماعة قال بن عيينة سمعته يقول دون العلم رويته جارية ثمانية  
 جبير بن نفير بن جبير بن نفير الحضرمي ادرك الجاهلية والاسلام هو  
 من ثقافات الشاميين وصدقه فيهما سنة ثمانين بالشام رويته  
 ابنا للموت وادوية وعنه جماعة تصغير النون بفتح الفاء وسكون الباء بالراء  
 ابو جهل هو ابو جهل عمرو بن هشام بن المغيرة المخزومي الجاهلي المعروف  
 كان كني ابا الحكم فكانه ابي صلعم ابا جهل فخلبت عليه هذه الكنية

**فصل في الصحابيات**

جوزية ام المؤمنين هي جوزية بنت الحارث ام المؤمنين  
 ساء بالفتح صلى الله عليه وسلم في غزوة المريسيع وهي غزوة بني المصطلق  
 في سنة خمس فوفقت في سهم ثابت بن قيس فكانها تقصص عنها النبي  
 صلى الله عليه وسلم كتبها ثم اعقبتها وتزوجها وكان اسمها برة وغيره  
 النبي صلى الله عليه وسلم سماها جوزية وامتت في ربيع الاول سنة  
 وخمسين واربعمائة روي عنه ابن عباس بن عبد المطلب بكسر وادوية النبي  
 صلى الله عليه وسلم وادوية جارتها روت عنها عاتشة جارية با بفتح الميم  
 وادوية الهله يروي بالذال المعجمة ايضا قال الدارقطني في تصحيح

**حرف الجاء في الصحابة**

حمزة بن عبد المطلب هو حمزة بن عبد المطلب كنية ابو عمارة  
 عم رسول الله صلى الله عليه وسلم واخوه من رضاعة ارضعتها ثويرة مولاة

الي ليهب هو اسم ام سلمة سلمة في السنة الثانية من البعث وقيل  
 بل كان اسلام حمزة بعد دخول رسول الله صلى الله عليه وسلم دار الازم  
 في السنة السادسة فاعتز الاسلام باسلامه شهيدا وادوية يوم  
 احرقه وحشي بن حرب كلان ابن من رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 يابح سني قال بن عبد البر الصحيح انه عدى لانه وضع رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم الان يكون ثويرة ارضعتها في زمانين وقيل في سنة  
 بستين روي عنه علي بن عباس وزياد بن عاتكة بضم العين  
 وثويرة بضم التاء المشددة وفتح الواو وسكون الياء تحتها نقطتان والياء  
 حمزة بن عمرو الاسلمي هو حمزة بن عمرو الاسلمي بعد في اهل الجاهز  
 روي عنه جماعة مات سنة احدى وستين وله ثمانون سنة

حذيفة بن اليمان هو حذيفة بن اليمان واسم اليان قيل  
 بالتصغير والقان لقبه كنية حذيفة ابو عبد الله العيسوي بفتح العين  
 وسكون الياء هو صاحب سر رسول الله صلى الله عليه وسلم روي عنه  
 عمر بن الخطاب علي بن ابي طالب والدرود وغيرهم من الصحابة  
 والتابعين مات بالمدين سنة خمس وثلاثين وقيل ست  
 وثلاثين بعد قتل عثمان بن ابي جهل

الحسن بن علي هو الحسن بن علي بن ابي طالب كنية ابو محمد  
 سبط رسول الله صلى الله عليه وسلم وديكاته وسيد شباب اهل الجنة  
 ولد في النصف من شهر رمضان سنة ثمان من الهجرة وهو اصغر قيل  
 في ولادته وادوية سنة خمسين وقيل سنة ثمان وخمسين وقيل تسع والربعين  
 وقيل اربع والربعين وادوية بالفتح روي عنه ابنه الحسن بن الحسن  
 ابو هريرة وجماعة كثيرة ولما قتل ابو علي بن ابي طالب بالكوفة بايعه  
 الناس على الموت اكثر من اربعين الفا وادوية امر في معاوية بن ابي

سفيان في النصف من جمادى الاولى سنة احدى والربعين  
 الحسين بن علي هو الحسين بن علي بن ابي طالب كنية ابو عبد الله  
 سبط رسول الله صلى الله عليه وسلم وديكاته وسيد شباب اهل الجنة  
 خمس خلون من شهر شعبان سنة اربع وكانت فاطمة علفت بلجود  
 ولدت الحسن والحسين ليلة وقيل يوم عاشوراء سنة احدى وستين  
 بكر بلا من ارض العراق فيما بين الكوفة والحلة قتله سنان بن انس  
 النخعي يقال سنان بن ابي سنان وقيل قتله شمر بن ذي الجوشن بفتح الجيم  
 خولي بن زيد الاصمعي من حمير روي عنه في ربيعة بن ابي ربيعة وقال  
 شعره وادوية فضة وادوية ابي قتلت الملك المعجماء قتلت خمر  
 الناس ما باجا وغيرهم اذ يسيون سنا وقيل انه قتل مع الحسين  
 من ولده واخوته واهل بيته ثلثة وعشرون روي عنه ابو هريرة

واية علي بن ابي طالب وسكنه بنتاه وكان للحسين يوم قتل  
 ثمان وخمسون سنة وقضى الله تعالى ان قتل عبيد الله بن ابي  
 يوم عاشوراء سنة سبع وستين قتله ابراهيم بن مالك الاشتر النخعي  
 في الحرب بعث براسه الى المختار وبعث بالمختار الى ابن الزبير بعث  
 ابن الزبير الى علي بن الحسين خولي بفتح الخاء المعجمة وسكون الواو  
 وكسر اللام وتشديد الياء وسكنه بضم السين المهله وفتح الكاف  
 وسكون الياء والنون

حسان بن ثابت هو حسان بن ثابت كني بالوليد  
 الانصاري المخزومي شاعر رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو من فعل  
 الشعر اقال بعبودية اجعت العرب ان اشعر اهل المدين حسان بن  
 ثابت روي عنه عمرو ابو هريرة وعاتشة ومات قبل الاربعة وخمسة  
 عاشر وقيل سنة خمسين له ثمان وعشرون سنة عاش منها ستين سنة  
 في الجاهلية وستين في الاسلام

الحكم بن سفيان هو الحكم بن سفيان بن شقيق ويقال سفيان بن  
 الحكم ويقال انه لم يسمع من النبي صلى الله عليه وسلم قال ابن  
 عبد البر وسامه عندي صحيح

الحكم بن عمرو الغفاري هو الحكم بن عمرو الغفاري وليس غفارا  
 انها هيون ولد لعنينة ابي غفارة بن ابي سلمة بضم السين وفتح اللام الا  
 حله في اهل البصرة ومات بروي يقال بالبصرة سنة خمس وثم  
 هو بروية الاسلمي بروي موضع واحد روي عنه جماعة

حنظلة بن الربيع هو حنظلة بن الربيع ابيهم يقال له الكاتب  
 لانه كتب الوحي لرسول الله صلى الله عليه وسلم وانقل اليه ثم خرج  
 منها الى قرقيسيا وسكنها ومات في زمن معاوية روي عنه ابو عثمان  
 النهدي ويزيد بن ابي عمير

حاطب بن ابي بلتعنة هو حاطب بن ابي بلتعنة من اهل بلتعنة  
 عمرو وقيل اشدا الغمي شهيد بدر والخندق وما بينهما من المشاهدات  
 سنة ثلثين بالمدينة وهو ابن خمس وستين سنة روي عنه نفر  
 حو ليصته هو حو ليصته بن مسعود بن كعب الانصاري الجاهلي  
 اخو حو ليصته وكان حو ليصته كبر سن من اخيه اسلم بعد حو ليصته شهيدا  
 والخندق وما بعدها من المشاهدات روي عنه محمد بن سهل وغيره  
 بضم الجاء وفتح الواو وتشديد الياء تحتها نقطتان وكسر الواو بالصاد المهله  
 حبيب بن خالد هو حبيب بن خالد المخزومي قتل يوم فتح مكة  
 خالد بن الوليد روي عنه ابنه هشام حبيب بن حاتم الجاهلي المهله وفتح  
 الباء الموحدة وسكون الياء والسين المعجمة

















له

سعيد بن العلي  
الانصاري  
المدني صحابي  
يقال اسمه  
رافع بن ابي  
ابن العلي بن  
الحارث بن  
اوس بن  
المطهر بن  
عن النبي  
صلى الله  
عليه وسلم  
وروي عن  
خص بن  
عاصم وعبد  
ابن حسين  
وروي له  
البحار  
و ابو داود  
والنسائي  
وابن ماجه  
وروي الموطأ  
له في كتاب  
فضائل القرآن  
حديثان في  
الكتاب من  
رواية البحار  
ولد في عام  
الهجرة وتوفي  
في سنة ثلث  
وسبعين  
١٢ عبد المحي

السائب بن يزيد هو السائب بن يزيد كني بابن زيد الكندي  
ولد في السنة الثانية من الهجرة حصر حجة الوداع مع ابي وهو ابن سبع  
سنين روي عنه الزهري ومحمد بن يوسف مات سنة ثمانين -  
السائب بن خلاد هو السائب بن خلاد كني بابن خلاد الانصاري  
المعروف بانه من اصحاب النبي روي عنه ابنه خلاد وعطاء بن يسار  
سويد بن قيس هو سويد بن قيس كني بابن اصفوان روي عنه  
سماك بن حرب وعده في الكوفيين -  
ابو يوسف القتيبي هو يوسف القتيبي خرازمي كني بالنسي  
صلى الله عليه وسلم اسمه البراء بن الاوس الانصاري هو معروف  
بكنتيته وزوجته التي ارضت ابراهيم ام بردة -  
ابو سعيد سعد بن مالك هو ابو سعيد سعد بن مالك الانصاري  
المعروف بشهرته بكنتيته كان من الحفاظ الكثيرين والعلماء الفضلاء  
روى عنه جماعة من الصحابة والتابعين مات سنة اربع وسبعين ودفن  
بالقيصم والاربع وثمانون سنة ودفن في بعض النسخ بالمعبر في  
ابو سعيد بن الحلي هو ابو سعيد الحارث بن العلي الانصاري  
الزرق مات سنة اربع وستين هو ابن اربع وستين -  
ابو سعيد بن ابي فضالة هو ابو سعيد بن ابي فضالة الحارثي  
الانصاري كني بن ابي فضالة من ولد النبي روي عنه احمد بن حنبل  
زيد بن مينا بكسر الليم وسكون الياء تحتها نقطتان بالنون المد والهمزة  
ابو سلمة هو ابو سلمة عبد الله بن الاسد الخزازي القرشي ابن  
عنترة بن عدي روي عنه ابنه سلمة بن عبد المطلب كان زوج ام سلمة  
قبل النبي صلى الله عليه وسلم بعشرة وثلاثين سنة الى ان مات بالمدينة  
سنة اربع وهو ممن طلب علي كتيبة -  
ابو سفين بن حرب هو ابو سفين صحابي حريص الاموي  
القرشي والدمعوني ولد قبل الفيل بعشرين سنة كان من اشرف  
قرشيين في الجاهلية وكان اليه اية الروس في قرش يوم  
فتح مكة وكان من المولفة قلوبهم وشهد حنين واعطاه النبي صلى الله  
عليه وسلم من غنائمها مائة بعير واربعمائة وقيتم اعطاه من المولفة  
قلوبهم ففقت عليه يوم الطائف فلم يزل يورثه في يوم اليرموك فاصاب  
عينا الاخرى فحرقته روي عنه عبد الله بن عباس مات سنة اربع  
وثلثين بالمدينة ودفن بالقيصم -  
ابو سفين بن الحارث هو ابو سفين بن الحارث بن عبد المطلب  
ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان اخاه من الرضاة ارضاهما  
حليته بنت ابي ذؤيب السعدي قال قوم اسمه المغيرة وقال اخرون

ابن كتيبة والمغيرة اخوه وكان من الشعراء المطبوعين كان من  
بجاء في رسول الله صلى الله عليه وسلم واجاب جسان بن ثابت ثم سلم  
فحسن اسلامه فيقال انه ما رفع راسه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم  
حياته وكان اسلامه عام الفتح وقال علي بن ابي طالب في رسول الله  
عليه وسلم قبل ان يبعثه فقال انما اخرجتوه في يوسف تارة فقد اترك الله علينا  
وان كنا نطعن في فعله فبفضل ذلك ابو سفين فقال رسول الله صلى الله عليه  
وسلم لا تنزيب عليكم اليوم لغير الله لكم وهو ارحم الراحمين قبل من سلم  
وكان سبب مؤذنه ان حج قلما طعن الحاقق راسه قطع ثوبه الا ان كان  
قلم يزل من لحيته حتى مات مقدمه من الحج بالمدينة سنة عشرين  
ودفن في دار عقيل بن ابي طالب وصلى عليه عمره -  
ابو اسح هو ابو اسح عم ابي داود النبي صلى الله عليه وسلم ويقال  
مولاه اشهر بكنتيته اياك بكرة الهرة وتخصيف ليا تحتها نقطتان في الابدان  
ابو سهيلة هو ابو سهيلة السائب بن خلاد تقدم ذكره في هذا الحرف

فصل في التابعين

سعيد بن المسيب هو سعيد بن المسيب كني بابن المسيب القرشي  
الخرزمي المدني ولد سنة ثمان مائة من خلفه عن الخطاب كان  
سيد التابعين من الطراز الاول جمع بين الفقه والحديث والزهد  
والعبادة والورع وهو المشار اليه المخصوص عليه كان اعلم الناس  
بحديث ابي هريرة وبقضايا عمر ثمانية عشرة من الصحابة روي  
عنهم وعنه الزهري وكثير من التابعين وغيرهم قال كحول طفت  
الارض كلها في طلب العلم فما قيلت علم من بن المسيب قال ابن المسيب  
حججت اربعين حجة مات سنة ثلث وتسعين -  
سعيد بن عبد العزيز هو سعيد بن عبد العزيز التميمي الكوفي  
كان فقيه اهل الشام في زمن الازواجي وبعده قال  
احمد بن حنبل في صحيحه انه من ملاواذع وهو ملاواذع  
عندي سواد وكان سعيد بجاف فقل فقال ما قامت الي صلوة الا مثلث  
الي جهنم وقال النسائي ثلثة ثبت روي عن كحول الزهري وعنه  
الثوري مات سنة سبع وستين مائة وله وضع سبعون سنة -  
سعيد بن ابي الحسن هو سعيد بن ابي الحسن بن ابي الحسن  
يسار البصري تابعي روي عن ابن عباس وابي هريرة وعنه  
قادة وعون مات قبل اربعين سنة وذلك سنة تسع ومائة -  
سعيد بن الحارث هو سعيد بن الحارث بن العلي الانصاري الحارثي  
فاضل المدينة من مشاهير التابعين سمع ابن عمر وابي سعيد بن ابي  
سعيد بن ابي هند هو سعيد بن ابي هند مولى سمرقند

عن ابي موسى ابي هريرة وابن عباس وعنه ابنه عبد الله وناصح  
ابن عمر الجمحي ثلثة مشهوره -  
سعيد بن جبير هو سعيد بن جبير الاسدي الكوفي احد اعلام  
التابعين سمع ابا مسعود وابن عباس ابن عمر وابن ابي سفيان وغيرهم  
قاله الحجاج بن يوسف في شعبان سنة خمس وتسعين له تسع واربعون  
ولدت الحجاج في رمضان يقال في شوال من السنة ويقال مات  
بعده بسنة اشهر لم يسلط بعده على قتل جده عاد سعيد بعد ما قال  
الحجاج انه انظر لنفسك فقلت اني قاتلك بها قال انظر لنفسك يا حجاج  
فوانه ما تقتلني فتقتل الاقتلك مثلها في الآخرة قال يمان بن عمرو  
قال ادرك ان العوف بن شد واما انت فلما برأه لك الله فقال جبهوا به  
فاقتوه فلما اخرج من الباب ضحك فخر الحجاج فقال رده فرد  
فقال انضحك قال عجب من جراتك على الله وطمعك فامر  
بالنطح فبسط نطال اقبله فقال سعيد هت وبهي للذي فطر  
السموات والارض حنيفا واما من المشركين قال شد وابي هريرة  
قال فانيما تلووا فتم وجدهم قال كوه على وجهه قال سعيد منها  
خلقتكم وفيها نعيدكم ومنها نخرجكم تارة اخرى قال اذبحوه فقال  
سعيد انا اني اشهد واصلح ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان  
محمد عبده ورسوله فذما مني حتى تلقاني يوم القيمة ثم دعا سعيد  
العلم والسلطة على احد يقبله بعدى فخرج على النطح قبل عاش الحجاج  
بعده خمس عشرة ليلة ووقع الاكل في بطنه فعاها الطبيب ليعطيه  
فعاها فلم يمشي فعلقه بالخط وارسل في حلقه وتركها ساعة ثم نزعها  
وقدر من الدم فلم يزل يسبح وكان بينادي بقلية حياتي ما  
ولسعيد بن جبير كلما اردت النوم اخذ برجله ودفن سعيد بطاها  
واسط العراق وقبره بهازار -  
سعيد بن ابراهيم هو سعيد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن  
عوف الزهري القرشي فاضل المدينة من فاضل المدينة تابعي  
سمع ابا عبد الله في سنة خمس وعشرين مائة وهو ابن اثنين وسبعين سنة  
سعيد بن هشام هو سعيد بن هشام الانصاري تابعي طيب القدر  
سمع ابن عمر وعائشة وغيرهما روي عنه الحسن بن جبير وعنه اهل البصرة  
سفيان بن عيينة بن عيينة بن عيينة بن عيينة بن عيينة بن عيينة  
عن سعيد بن جبير وصاحب بن سعدة عن ابن المبارك وغيره ولد  
زمن مؤخره ورأى قبر النبي صلى الله عليه وسلم -  
سفيان الثوري هو سفيان بن سعيد الثوري الكوفي  
امام المسلمين حجة الله على خلقه جمع في زمنه بين الفقه والاجتهاد فيه

والحدیث والزهد والعبادة والورع والشفقة والیه المنتهی فی علم الحدیث  
وغيره من العلوم اجمع الناس علی ان یانظره ودره وشفقة ولم یختلفوا  
فی ذلك هو احد الائمة المجتهدین و احد اقطاب الاسلام و ارکان  
الدین قد لدی ایام سلیم بن عبد الملك سنة تسع و تسعین سمع خلقا  
كثیرا یروی عنه مع الازامی و ابن جریج و مالك شعبة و ابن عیینة  
و فضیل بن عیاض و خلق کثیر سواهم مات بالبصرة سنة احدى و ستین و مائة  
سقط بن عیینة ميمون بن عیینة الهامی مولاهم له بالکوفة  
المنصف من شعبان سنة سبع و مائة كان اما عالما ثابته حجة و اذکار  
ورع فاجعل علی حجة حدیثه سمع الزهري و خلقا کثیرا یروی عنه الاعمش  
و الثوري شعبة و الشافعی و احمد و خلق کثیر سواهم قالوا لولا مالک  
و سفین لذهب علم الحجاز مات بکفة اول یوم من حجب سنة ثمان و عین  
و مائة و دفن بالبکون و کان حج سبعین حجة

سليمن بن حرب هو سليمان بن حرب البصري قاضي مكة  
احد اعلام البصرين و علم ائمه قال ابو حاتم موامم بن الاثير  
من حديثه نحو عشرة آلاف حديث و ما رأيت فی يده كتابا قط  
و لقد حضرت مجلسه بغداد فحدثنا من حضر مجلسه لرعي بن العتبر و ولد  
فی صفر سنة اربعين و مائة و طلب الحدیث فی سنة ثمان و خمسين و مائة  
و لازم جابون زيد تسع عشرة سنة روى عنه احمد و غيره مات سنة  
اربع و عشرين و مائتين

سليمن بن ابى مسلم سليمان بن ابى مسلم الاحول المكي  
قال ابن الجوزي تابعي من ثقاة المجازين و ائمه سمع طاووسا و ابا  
روى عنه ابن عیینة و ابن جریج و شعبة

سليمن بن ابى حنيفة هو سليمان بن ابى حنيفة القرشي احدى  
كان من فضلاء المسلمين و صاحبهم و هو محدود فی كبار التابعين  
روى عنه ابنه ابو بكر

سليمن بن مولى ميمونة هو سليمان بن مولى ميمونة وليس  
بابن يسار المعروف تابعي

سليمن بن عاصم هو سليمان بن عاصم الكندي يروي عن  
الربيع بن انس و ابن راهوية و جماعة سواه

سليمن بن ابى عبد الله هو سليمان بن ابى عبد الله تابعي  
ادرك المهاجرين روى عن سعد بن ابى وقاص و ابى هريرة  
اخرج حديثه ابو داود في فضل المدينة

سليمن بن يسار هو سليمان بن يسار كني ابا ايوب مولى  
ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم و اخوه عطاء بن يسار من

اهل المدينة و كبار التابعين كان فقيها فاضلا ثقة عابدا ورعا  
حجة و هو احد الفقهاء السبعة مات سنة سبع و مائة و هو ابن ثلث و عشرين  
سالم بن عبد الله هو سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب  
كنى ابا عمر القرشي العدوي المديني احد فقهاء المدينة من كبار  
التابعين و علم ائمه و ثقاة مات بالمدينة سنة ست و مائة

سالم بن ابى الجعد هو سالم بن ابى الجعد السلمي الجعدي الكوفي  
من مشاهير التابعين ثقاة سمع ابن عمر و جابر و انس روى عنه  
المنصور و الاعمش مات سنة سبع و تسعين

سيار بن سلامة هو سيار بن سلامة كني ابا النهال  
البصري اتي من مشاهير التابعين

سماك بن حرب هو سماك بن حرب الذبلي كني ابا المنيرة  
عن جابر بن سمرة و النعمان بن شبيب و عده شعبة و زائدة و له نحو مائة و  
ثلاثة ساهن و ضعفه ابن المبارك شعبة و غيره مات سنة ثلث و عشرين

سويد بن وهيب هو سويد بن وهيب شيخ لابن عجلان  
ابو السائب هو ابو السائب مولى هشام بن زهرة تابعي  
روى عن ابى هريرة و ابى سعيد و المنيرة و عده العلاء بن عبد الرحمن

ابو سلمة هو ابو سلمة روى عن عمه عبد الله بن عبد الرحمن بن عوف  
الزهري القرشي احد الفقهاء السبعة المشهورين بالفقه في المدينة  
في قول من مشاهير التابعين و اعلامهم و يقال ان اسمه كنية

و هو كنية الحدیث سمع ابن عباس ابا هريرة و ابن عمر و غيره روى عنه  
الزهري و يحيى بن ابي كثير و الشعبي و غيره مات سنة اربع و تسعين و له  
اثنان و سبعون سنة

ابو سورة هو ابو سورة روى عن عمه ابى الوب و عدى بن حاتم و عنه  
واصل بن السائب و يحيى بن جابر الطائي و صفوان بن يحيى و غيره و قال  
الترمذي سمع محمد بن ابي عجلان يقول ابو سورة هذا من كبار الحديث

فصل في الصحابييات

سودة هي سودة بنت زمعة ام المؤمنين اسلمت قديما و كانت  
تحت ابن عمها يقال له السكران بن عمرو فلما مات زوجها تزوجها  
النبي صلى الله عليه وسلم و دخل بها مكة و ذلك بعد موت خديجة و قبل  
ان يعقده عائشة و هاجرت الى المدينة فلما كبرت راو طلاقها فأسألت  
ان لا يفصل جعلت يوجها لعائشة فأسكتها و توفت بالمدينة في  
شوال سنة اربع و خمسين

اهم سلمة هي ام سلمة ام المؤمنين بنت ابى امية و كانت  
قبل رسول الله صلى الله عليه وسلم تحت ابى سلمة فلما مات ابو سلمة

سنة اربع و قبل سنة ثلث تزوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم  
في ليال يقين من شوال من سنة التي مات فيها ابو سلمة و ماتت  
سنة تسع و خمسين و توفت بالبقيع و كان عمرها اربعاً و ثمانين سنة  
روى عنها ابن عباس و عائشة و زيد بن ثابت و غيره منها و ابن المسيب  
و خلق كثير من الصحابة و التابعين

اهم سلمة هي ام سلمة بنت سلمان و في اسمها اختلاف فقيل سلمة قبل  
زواجها و قيل سلمة و قيل النعيسة و قيل الرميما تزوجها مالك بن النضر  
ابو انس بن مالك فولدت له انس فمات قتل عنها مشركا و سلمت فخطبها  
ابو طلحة و هو مشرك فابت و دعت الى الاسلام فاسلمت فماتت في  
الزواج و لا أخذ منك صداق الا سلاما فزوجها ابو طلحة و روى  
عنها خلق كثير لجهان بكسر الهمزة و سكن اللام و بالحاء المهملة

سليمة بنت سمية بنت الحرث الاسلمية كانت تحت سعد  
بن خزيمة فتوفى عنها بمكة في سنة الاربعة و عشرين و روى عنها  
سهيمة بنت عمرو هي سهيمة بنت الزبير زوجة زكريا بن

عبد زيد لها ذكر في الطلاق سميته بضم السين و فتح الهاء  
سلامة بنت الحرث هي سلامة بنت الحرث الازدية و يقال  
الازدية حديثها عند اهل الكوفة نحو خمسة و عشرين

سلمة هي سلمة ام رافع و زوجة ابى رافع صحابية روى عنها  
ابوها عبد الله بن علي و هي قابلة ابراهيم بن النبي صلى الله عليه  
وسلم و فاسلة فاطمة مع بنت عيسى

حرف الشين فصل في الصحابييات

شداون اوس هو شداون اوس كني ابا يعلى الالفراء  
و هو ابن ابي حسان بن ثابت نزل بيت المقدس مراراً  
في اهل الشام مات بالشام سنة ثمان و خمسين و هو ابن خمس  
و سبعين سنة قال عبادة بن الصامت و ابو الدرداء كان  
شداون اوتى العلم و الحكم

شريح بن هانئ هو شريح بن هانئ ابو المقدم الحارثي  
ادرك النبي صلى الله عليه وسلم و كني النبي صلى الله عليه وسلم  
اباه هانئ بن يزيد فقال انت ابو شريح و شريح من جملته هي  
علي كرم الله وجهه روى عنه ابنه المقدم

شريد بن سويد هو شريد بن سويد الثقفي و يقال انه من  
حضرت و عداده في القيف و قيل بعد في اهل الطائف  
و حديثه في المجازين روى عنه نفر

شكك بن حميد هو شكك بن حميد روى عنه ابنه شقيق

له وفي الخلاصة  
قيل روى عنه  
عشرون الفا  
١٢  
له وفي الخلاصة  
كان حديثه  
نحو سبعة آلاف  
وقال الجعفي  
هو اشتهر في  
الزهري ١٢  
له  
في الخلاصة  
له اثنتان  
و ثمانين سنة  
حديثه الثقات  
ثلاثة عشر و  
الف و البخاري  
بشلة و عنها  
نافع و ابن  
المسيب ابو  
عثمان ان شريك  
١٢  
حندي روى



المبرور عنه غيره وعداده في الكوفيين شغل لفتح الشين وفتح  
الكاف واللام وتثنية تصغير شتر  
**شريك بن سحاح** هو شريك بن سحاح، هي معروف بهلو  
ابوه عبدة بن نمير في كتاب اللسان وهو الذي تاذفه  
بال بن امية بامرته ولا عنها لذلك شهد مع امية بعد الفتح  
العين والباء الموحدة وقيل بسكون الباء -  
شبهه به شربة بن مهران وسكون الباء الموحدة وضم  
الراء صحابي غير مشهور ولد ذكر في النيات في الحج في حديث ابن  
عباس توفي في حياة النبي صلى الله عليه وسلم -  
ابو شريك هو ابو شريك بن خالد بن عمرو الكعبي الحدودي الخزاعي  
اسلم قبل الفتح ومات بالمدينة سنة ثمان وستين روى عنه جماعة  
وهو مشهور بكينيتة وعداده في اهل الحجاز -

**فصل في التابعين**

**شقيق بن ابى سلمة** هو شقيق بن سلمة كني ابى وائل الاسدي  
وذكر في النبي صلى الله عليه وسلم ولم يسمع منه قال كنت قبل ان  
النبي صلى الله عليه وسلم بن عشرين ارضي غمنا لاهلي بالبادية و  
روى عن خلق من الصحابة منهم عمر بن الخطاب وابن مسعود وكان  
خصيصا من اكابر الصحابة هو كثير الحديث ثقة جرمات من الحجج  
وقيل سنة تسع وتسعين -

**شريك الهذلي** هو شريك الهذلي تابعي روى عن عائشة  
وعنه ابراهيم الحارثي -

**شريك بن شهاب** هو شريك بن شهاب الحارثي  
البصري يعد في التابعين روى عن ابى برزة الاسدي وعنه الازرق  
بن قيس وليس بذلك المشهور -  
**شريك بن عبيد** هو شريك بن عبيد الحضرمي روى عن ابى امامة  
وجبير بن نفير وعنه صفوان بن عمرو ومعاوية بن صالح -  
**ابو الشعثاء** هو ابو الشعثاء سليمان بن الاسود المحاربي الكوفي من  
مشايير التابعين وثقايمهم مات في زمن الحجاج -

**الشعبي** هو الشعبي عامر بن ثعلبة الكوفي احد الاعلام ولد في خلافة  
عمرو بن حفص خلق كثير روى عنه احمد قال دركت خمس مائة من الصحابة  
وقال اكتب سوادا في بيضاء قطد لا حدثت بحديث الا حفظته قال  
ابن عيينة كان ابن عباس في زمانه الشعبي في زمانه والشورى في زمانه  
وقال الزهري العلماء اربعة ابن مسعود بالمدينة والشعبي بالكوفة  
وكثرت بالبحر وكقول بالشام مات سنة اربع مائة وثلاثين ثمانون

لغات في خلافة علي بن ابي طالب  
١٢ سيوطي  
١٣ عده  
السيوطي  
من الاعلام  
الذين مات  
في خلافة عمر  
رضي الله عنه  
١٢

**ابن شهاب** هو الزهري تقدم ذكره في حرف الزا -  
**شيبته بن ربيعة** هو شيبته بن ربيعة بن عبد شمس بن عبد  
مناف جابلي قتل علي بن ابى طالب يوم بدر مشركا -

**فصل في الصحابات**

**الشفا بنت عبد الله** هي الشفا بنت عبد الله القرظية المدينية  
قال احمد بن صالح المصري سها بلسي والشفا لقب غلب عليها  
قبل الهجرة كانت من عقلاء النساء وفضلها من كان سؤل صلى الله  
عليه وسلم بايتها ويقبل عندها في بيتها وكانت اخذت لرسول الله صلى  
الله عليه وسلم فراشا وازارا ينام فيه الشفا بكسر الشين وبالفاء والمد -  
**ام شريك غزية** هي ام شريك غزية بنت دودان بن مهران  
المهلمية الاولى القرظية العامرية صحابية -

**ام شريك الانصارية** هي ام شريك الانصارية التي جاز ذكرها  
في حديث فاطمة بنت قيس في كتاب لولة حيث قال النبي صلى  
الله عليه وسلم لفاطمة اعدي في بيت ام شريك قد قال بعضهم ان  
التي امر ان تعد في بيتها هي ام شريك الاولى ولا يصح لان العلي  
قرظية من بني لوى بن غالب وهذه الانصارية فاذ جاز في بعض الروايات  
حديث فاطمة بنت قيس ان ام شريك امرأة غزية من الانصار -

**حرف الصاد فصل في الصحابة**

**صفوان بن عمال** هو صفوان بن عمال المرادي الكوفي  
الكوفة وحدثه في عمال بنوع العيون تشديد السين المهلمية واللام -  
**صفوان بن معطل** كني ابو عمرو اسلمى شهيد خندق والمجاهد  
كلها وهو الذي قيل لما قيل في حديث الا فبك كان رجلا خيرا  
فاضلا شجاعا قتل في غزاة ابي عبيدة شهيد سنة عشرة وهو ابن ابي سفيان  
**صفوان بن امية** هو صفوان بن امية بن خلف الكعبي  
القرظي هرب يوم الفتح فاستأمن لغيره من وجه ابنة وهب بن  
عمير رسول الله صلى الله عليه وسلم فامته واعطاها حمارا واهاما نالها ذكره  
وهب فزده الى النبي صلى الله عليه وسلم فلما وقف عليه قال له  
ان هذا وهب بن عمير يزعم انك منتسب علي ان اسير شهر بن  
رسول الله صلى الله عليه وسلم نزل با وهب فقال لا حتى تبين لي  
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نزل فلما ان تيسر اربعة اشهر  
فخرج معالي جنين فهدمها وشهد الطائف كما فرأوا اعطاه ابن  
الخاتم فاكثر فقال صفوان اشهد بانك مطايت بهذا الانفس  
نبي فاسلم يومئذ واقام بكهنة ثم هاجر الى المدينة فنزل على العباس  
فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فعت ال رسول الله

صلى الله عليه وسلم الهجرة بعد الفتح وكان صفوان احد اشرف قرظين  
في الجاهلية وكانت امراته اسلمت قبالة شهر فلما اسلم صفوان قرأ على  
نحاهما مات صفوان بكهنة سنة اثنتين واربعين روى عنه نفر  
وكان من التوفة قلوبهم وحسن اسلامه بكهنة وكان من الفصح وتيسر  
**صخر بن وداعة** هو صخر بن وداعة العامري وهو ابن عمرو بن  
عبد المدين كعب بن الازد سكن الطائف وهو محدود في اهل الحجاز  
**صخر بن حرب** هو صخر بن حرب كني باباسيف القرظي المدعي  
تقدم ذكره في حرف السين -

**صهيب بن سنان** هو صهيب بن سنان مولى عبد الله  
ابن جرعان التيمي كني ابا يحيى كانت منازهم بارض المصل فمات  
بين حجة والفراغ فاغارت الروم على تلك الناحية فسبته وهم  
فلام صخر فقتل بالروم فاستاعدهم فمات بدمعة فاشتهر  
عبد الله بن جرعان فاعتقه فاقام معه الى ان هلك يقال انه  
لما كبر في الروم وقفل هرب منهم فقدم مكة فالتف عبد الله بن  
جرعان واسلم قديما بكهنة يقال انه اسلم هو وعار بن ياسر في يوم  
واحد ورسول الله صلعم بلال الا تمعه بضعة وثلاثون رجلا وكان  
من المستضعفين من بني امية فمات بمكة ثم هاجر الى المدينة وفيه نزل وكن  
الناس من اشركي نفسه فتقاه وقتلوه وبعده جماعة ثمانية من المدينة  
وهو بن تسعين ووفى بالحق جازم لم يسمع من احد لهلمية والعين المهلمية  
**الصعب بن جهم** هو الصعب بن جهم الليثي كان نزيل قبا  
والاباء من ارض الحجاز حدث في الحجاز من روى عنه ابن عباس  
وغيره مات في خلافة ابى بكر جهم بفتح الجيم وثقته ابي الشعثاء المشددة -

**الصناجي** هو الصناجي بنهم الصا وتخصيف النون والباء الموحدة  
بالحاء المهلمية من اصحاب بن ابي رهم عامر بن ابي رهم في حرف العين محمد  
الوجهة هو ابو هريرة مالك بن قيس المازني وقيل قيس بن مالك  
وقيل قيس بن هريرة وهو مشهور بكينيتة شهيد بدر وابعداه من المشايير  
روى عنه جماعة صفة بكسر الصاد المهلمية وسكون الراء -

**فصل في التبعين**

**صلح بن خوات** هو صلح بن خوات الانصاري المديني تابعي  
مشهور بزيادة الحديث صحابه وهو بن ابي خزيمة روى عنه يزيد بن مان وغيره  
حدثه عند اهل المدينة خوات لفتح الحجاز والمجزة وتشديد الواو وبالسا  
فوقها نقطتان -

**صلح بن درهم** هو صلح بن درهم البجلي روى عن ابى  
هريرة وسمرة وعنه شعبة والقطان ثقة -

صالح بن حسان هو صالح بن حسان بن زيار البصرة  
روى عن ابن السيب ورواه عنه ابو عاصم والحضري وضعفه جماعة  
وقال البخاري هو منكر الحديث

صخر بن عبد الله هو صخر بن عبد الله بن ربيعة روى عن ابيه  
عن جده وعن عكرمة وعنه حجاج بن حسان وعبد الله بن ثابت  
صفوان بن سليمان بن صفوان بن سليم الزهري مولى حيدر بن  
عبد الرحمن بن عوف تابعي اصيل القدر من اهل المدينة مشهور  
عن انس بن مالك نفع من التابعين كان من خيرة عبادة الصالحين  
يقال لم يضع حديثا الا في ارض ربيعين سنة ويقولون ان جبهته  
تقبت من كثرة السجود وكان لا يقبل جوار السطان ومناقب كثيرة  
مات سنة ثمانين وثلثين ومائة روى عنه ابن عيينة

ابو صالح هو ابو صالح وكان السمان الزيات المدني كان كلب  
السنن والزيات الى الكوفة وهو مولى جبرية بنت الحارث زوج النبي  
صلى الله عليه وسلم وهو جليل مشهور كثر الحديث واسع الرواية روى  
عن ابي هريرة والى سعيد وعنه ابنه سيب والاعمش

### فصل في الصحابيَات

صفية بنت يحيى بن اخطب من بني اسرائيل من سبط  
هارون بن عمران عليه السلام كانت تحت كنانة بن ابي الحقيق قتل  
يوم خيبر في محرم سنة سبع ووقعت في السبي فاصطفاها رسول الله صلى الله  
عليه وسلم وقيل وقعت في سهم جدي بن خليفة الكلبى فاشترىها  
بسبعة اذوس فاسلمت فاعتقها زوجها وجعل عتقها صداقتها  
ماتت سنة ثمانين ووقعت بالقيح روى عنها انس بن عمر وغيرهما  
جتي بعزم الحارث المهلهة وفتح اليا تحتها نقطتان وتنديد الاخرى  
واخطب لفتح الهجرة وسكون الحارث المهلهة وفتح اطراف المهلهة والبايعه

صفية بنت عبد المطلب هي صفية بنت عبد المطلب  
النبي صلى الله عليه وسلم كانت في الجاهلية تحت الحارث بن ابي  
عمها ثم تزوجها العوام بن خويلد فولدت للزبير وعاشت زمانا طويلا  
وتوفيت في خلافة عمر سنة ثمانين ولها ثلث زوجات ووقعت بالقيح  
صفية بنت ابي عبيد هي صفية بنت ابي عبد الله بن ابي الحارث بن  
ابى عبيد بن زوجه عبد الله بن عمرو بن عبد الله بن عبد الله بن  
ولم ترو عنه وردت عن عائشة وحنيفة وعنه ما في ابن عمر  
صفية بنت شيبه هي صفية بنت شيبه كعبية بن عبد الله بن ابي  
وغيره وقد اختلف في رويتها النبي صلى الله عليه وسلم قيل انها لم تروه

الصحابيات لبسهن الصبا بنت لسر المازنية صحابية ليعتال

ان الصواب لقب لها واسمها هبة روى عنها ابو عبد الله

### حرف الضاد فصل في الصحابة

ضما بن ثعلبة بن ضما بن ثعلبة الازدي من اهل شنودة كان يصلي  
لبنى صلح في الجاهلية كان جلالتكثير في يطلب العلم سلم في اول  
الاسلام وهو الذي قال النبي صلى الله عليه وسلم ان القرآن اعدت لكل تكبير  
قاموس الهجرة في باب علامات الهجرة ذكره ابن عبد البر في كتابه  
البيوع وشذوذه بفتح الشين المعجزة وهم النون سكنوا لادوم فتح الهجرة  
الضحاك بن سفيان هو الضحاك بن سفيان الكلابي الكاهن  
في اهل المدينة وكان ينزل بخبر ولله النبي صلى الله عليه وسلم على بن سلم  
من قوم روى عنه ابن السيب الحسن البصري ويقال نكان الشجاعة  
يعد بآلة فارس وكان يقوم على راس النبي صلى الله عليه وسلم بالبيعت

### فصل في التابعين

ضحاك بن فيروز هو ضحاك بن فيروز الدليلى تابعي  
حدثه في البصرين روى عن ابي عبد الله ذكره في حرف الدال

ضمار بن عمرو هو ضمار بن عمرو كني بالخير الكوفي الطمان سمع  
المستور بن سليمان روى عنه علي بن المنذر وغيره من النوف والفتح لعين  
وهو اكلب الضاد وتخفيف الراء الاولى وهو من اصحاب المهلهة وفتح الراء

### حرف الطاء فصل في الصحابة

طلحة بن عبيد الله هو طلحة بن عبيد الله كني بابي القريش  
وهو من العشرة المبشرة بالجنة مسلم قدم باوشهد الشاه كلها  
غيره رلان النبي صلى الله عليه وسلم كان بعثه مع سعيد بن  
زيد قريش فان خبر العير التي كانت تمشي مع ابي سفيان بن حرب  
فما اويهم اللقاء بيد روى النبي صلى الله عليه وسلم يوم احد بيده  
قتلت اصعبه حج يومئذ اربعة وعشرين جرحا وقيل كانت فيه  
خمس وسبعون بين طعنه وضربة ورميه وكان آدم كثير الشعر  
ليس باحد القطط والابا بسبط حسن لوجه قتل في وقتة اجل  
يوم الخميس لعشرين من جمادى الآخرة سنة ثمانين ودفن  
بالبصرة ولا ربيع وستون سنة روى عنه جماعة

طلحة بن البراء هو طلحة بن البراء الانصاري الذي قال النبي  
صلى الله عليه وسلم لما مات وصلى عليه اللهم ان طلحة وانصحاك  
الريي ليصحاك ليك عداده في الالحجاز روى عنه حسين بن صالح  
طلح بن علي هو طلح بن علي كني ابا علي اعشى الياي ويقال  
له ابي طلح بن ثمامة روى عنه ابنه قيس

طارق بن شهاب هو طارق بن شهاب كني ابا عبد الله

البحلي الكوفي ادرك الجاهلية ورأى النبي صلى الله عليه وسلم وليس له  
سماح من الاثنا عشر الى خلافة ابي بكر وشذوذه في سنة ثمانين  
طارق بن سويد هو طارق بن سويد صحبة حديثه في باب  
بيان الحضري عنه علقته بن اهل

الطفيل بن عمرو هو الطفيل بن عمرو الذي سمى سلم وصدق النبي  
صلى الله عليه وسلم بكة ثم رجع الى بلاد قومه فلم ينزل بها حتى اجزالي  
النبي صلى الله عليه وسلم ثم قدم عليه بوخير من تبعه من قومه فلم ينزل  
متقما عنده الى ان قبض النبي صلى الله عليه وسلم وقتل يوم اليا منة  
شهيدا وقيل قتل عام الميرك في خلافة عمرو بن عبد جابر ابو هريرة  
عداه في اهل الحجاز

ابو الطفيل هو ابو الطفيل عامر بن واثله الليثي الكنا في غلبت  
عليه كنية ادرك من حوثة النبي صلى الله عليه وسلم ثم مات في سنة  
سنة مائة واثنين بكة وهو آخر من الصحابة في جميع الارض روى  
عنه جماعة

ابو طلحة هو ابو طلحة نافع بن ابي مويحيه بن مسعود الانصاري  
صحابي معروف صحبة بعض الميم وفتح الحار المهلهة وتشديد اليا  
تحتها نقطتان وكسرها وبالصاد المهلهة

ابو طلحة هو ابو طلحة زبير بن سهل الانصاري البخاري وهو مشهور  
بكنية وهو زوج ام انس بن مالك كان من الريلات المذكورين  
قال النبي صلى الله عليه وسلم لصوت ابي طلحة في الجيوش خير من قننة  
مات سنة احدى وثلثين وهو ابن سبع وسبعين سنة وهما  
البصرة يرون انه ركب البحر فمات فدفن في جزيرة بعد سبعة  
ايام شهيد العقبة مع السبعين ثم شهيد بدرا واول ما جرد من الشهداء  
روى عنه نفر من الصحابة رضي الله تعالى عنهم

### فصل في التابعين

طلحة بن عبيد الله هو طلحة بن عبيد الله بن كريمة الخزاعي  
تابعي من اهل المدينة روى عن نفر من الصحابة وعن نفر من التابعين  
طلحة بن عبد الله هو طلحة بن عبد الله بن عوف الزهري  
القرشي من مشايير التابعين وعداده في اهل المدينة كان مصرفا  
بالجود روى عن عمر بن عبد الرحمن وغيره مات سنة تسع وتسعين

طلح بن حبيب هو طلح بن حبيب العنزي البصري كان  
من العبادة الموصوفين بكثرة العبادة روى عن عبد الله بن  
الزبير وجابر وابن عباس وعنه مصعب عمرو بن دينار واليوس  
القرشي بفتح العين المهلهة وفتح النون

قلت وقد عدده السيوطي من الاعلام الذين مات في خلافة ابي بكر رضي الله عنه واصلا عام ١١٢



من موسى كان آدم شديد الادمه عظيم المنين اقرب الى القصر من  
الطول ان الطن كثير الشعر عريض اللحية اصيل الراس واللمية  
استخلف يوم قتل عثمان وهو يوم الجمعة الثماني عشرة خلعت في الحجة  
سنة خمس وثلاثين بضره عبد الرحمن بن محمد المرادي بالكونة بصيرة اجمدة  
لثاماني عشرة ليلة خلعت من شهر رمضان سنة اربعين مات بعد ثلث  
ايال من بضره وعبد بناه الحسن بن الحسين وعبد الله بن جعفر وصلى  
عليه الحسن ودفن بجوارده من العرثت وستون سنة وقيل خمس وستون  
سنة وقيل ستون وقيل ثمان وخمسون وكانت خلافته اربع سنين  
واثنا عشر واما روى عنه بنوه الحسن والحسين ومحمد وصالح بن الصحابة  
علي بن شيبان بن علي بن شيبان الحنفى اليمامى  
روى عنه بنو عبد الرحمن -  
علي بن طلحة بن علي بن طلحة الحنفى اليمامى روى عنه سلم بن  
سلام وهو من اهل اليمامة وحدثه فيهم -  
عبد الرحمن بن عوف هو عبد الرحمن بن عوف كنى بابي  
الزهري القرشي وهو واحد العشرة المبشرة بالجنة اسلم قديرا على يد  
ابي بكر الصديق وهاجر الى الحبشة الهجرة ثم شهد للشاهد كلها مع  
النبي صلى الله عليه وسلم ثبت يوم احد وصلى النبي صلى الله عليه وسلم  
خلفه في غزوة تبوك ثم مات فان كان حيا لما رقت البشرة ابيض مشوبا  
بالحمرة ضم الكفين اثنى اخرج اصاب يوم احد جرح عشرين جرحا  
او اكثر فاصابه بعضهاني رجا فخرج واكد بعد الفيل بعشر سنين  
ومات سنة اثنتين وثلاثين ودفن بالبقيع وله اثنتان وسبعون  
سنة روى عنه ابن عباس وغيره -  
عبد الرحمن بن ابراهيم هو عبد الرحمن بن ابراهيم الغزالي  
مولي نافع بن عبد الحارث سكن الكوفة واستلم على بن ابي طالب  
على خراسان اذ كان النبي صلى الله عليه وسلم وصلى خلفه واكثر رواية  
عن عمر بن الخطاب بنى بن كعب بنى عبد بناه سيد بنه في غزواته بالكونة  
عبد الرحمن بن ابراهيم هو عبد الرحمن بن ابراهيم القرشي بن ابي  
عبد الرحمن بن عوف شهيد جندنا روى عنه ابنه عبد الحميد وغيره مات قبل الهجرة  
عبد الرحمن بن ابي بكر هو عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق  
اسمه ارمون ام عاتقة اسلم عام المدينة وحسن اسلامه وكان  
الى بكر روت عنه عاتقة وخصته وغيره مات سنة ثلث وخمسين -  
عبد الرحمن بن حنيفة هو عبد الرحمن بن حنيفة بن ابراهيم  
بها وابوه عبد الله بن المطالع روى عنه يزيد بن وهب -  
عبد الرحمن بن شريك هو عبد الرحمن بن شريك

ابن حنيفة بن ابي عبد الرحمن بن حنيفة رضى النبي صلى الله عليه وسلم روى  
عنه ابنه عمران وشهد فتح مصر وهو واخوه بوية -  
عبد الرحمن بن زيد هو عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب هو  
ابن ابي عمر بن الخطاب العدوي القرشي اتى به جده ابو ابياتا الى النبي  
صلى الله عليه وسلم طفلا فحمله وسماه راسه وعاله بالبركة قال ابن مسعود  
النبي صلى الله عليه وسلم طرقت بيوت من سمع من عبد الرحمن الخطاب ومات  
ايام عبد الله بن الزبير قبل موت عبد الله بن عمر -  
عبد الرحمن بن شقرة هو عبد الرحمن بن شقرة القرشي اسلم يوم  
الفتح وصلى النبي صلى الله عليه وسلم روى عنه في اهل البقرة مات بها  
سنة احدى وخمسين روى عنه ابن عباس بن عثمان سواهما -  
عبد الرحمن بن سهل هو عبد الرحمن بن سهل الانصاري  
القتيل شهيد ذكر في القسامة يقال انه شهيد باوكان له فهم وعلم  
روى عنه سهل بن ابي حنيفة -  
عبد الرحمن بن شبل هو عبد الرحمن بن شبل الانصاري  
في اهل المدينة روى عنه تميم بن محمد وابوراشد -  
عبد الرحمن بن عثمان هو عبد الرحمن بن عثمان التيمي القرشي  
وهو ابن ابي طلحة بن عبد الله الصحابي وقيل له اذ كان في ارضه روى عنه  
عبد الرحمن بن ابي قراوه هو عبد الرحمن بن ابي قراوه الاسلمي  
يعنى اهل بجاز روى عنه ابو جعفر كظم وغيره في ارضهم القاتل تخلفه الل  
عبد الرحمن بن كعب هو عبد الرحمن بن كعب كنى ابا اسلم المازني  
الانصاري شهيد بارات سنة اربع وعشرين وهو من نزل فيه ثلثون  
واصغرهم تقيض من لدم حزننا الا يجرنا ما ينفقون -  
عبد الرحمن بن كعب هو عبد الرحمن بن كعب القرظي صاحب راية  
نزل الكوفة واتي خراسان روى عنه بكبير بن عطاء ولم يرو عنه سواهما -  
عبد الرحمن بن عائش هو عبد الرحمن بن عائش الحضرمي  
يعنى اهل الشام مختلف في صحبة حديثه في الرواية روى عنه  
ابو سلام مطور وفضل بن الحجاج وحدثه عن مالك بن ابي عامر عن  
ابن جبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وعن بعضهم حديثه عن  
رسول الله صلى الله عليه وسلم والصحاح الاول قاله البخاري وغيره  
عائش بكسر اليا سمها انقطعتان وباشين المعوجة ويحاضرهم الياء  
تحتهما انقطعتان وتخفيف انا المعوجة وكسر الميم وبالراء ويقال ان  
حديث مالك هذا من اهل الشام من النبي صلى الله عليه وسلم -  
عبد الرحمن بن ابي عميرة هو عبد الرحمن بن ابي عميرة القرشي  
وقيل القرشي مضطرب الحديث لا يثبت في الصحابة قال ابن عبد البر

وهو شامي روى عنه ابي عميرة لفتح العين المهله وكسر الميم وبالراء -  
عبد الله بن ارقم هو عبد الله بن ارقم الزهري القرشي اسلم  
عام الفتح وكتب النبي صلى الله عليه وسلم ثم لابي بكر وعمر واستعمل علي  
بيت المال بعده عثمان ثم استخفى فاحفاه عثمان روى عنه  
واسلم هو في عروقات في خلافة عثمان -  
عبد الله بن ابي اوفى هو عبد الله بن ابي اوفى سهماني اوفى  
علقمة بن قيس الاسلمي شهيد المدينة وخير با بعدهما من المشاهير  
لم يزل بالمدينة حتى قبض النبي صلى الله عليه وسلم ثم تحول الى الكوفة  
وهو اخر من مات من الصحابة بالكوفة سنة سبع وثمانين روى عنه في غيره  
عبد الله بن ابيس هو عبد الله بن ابيس الهجري الانصاري  
شهيد احد وابوه ابي روى عنه ابو امامة وجابر في حركاته سنة اربع وخمسين  
عبد الله بن ابيس هو عبد الله بن ابيس الهجري المازني لا ابيس بامر  
واخيه عطية وانه الصواب صحته نزل الشلم مات بخص فجاءه وهو يومئذ  
سنة ثمان وثمانين هو اخر من مات من الصحابة بالشام وقيل اخر من  
مات منهم بها ابو امامة تدي عنه جماعة -  
عبد الله بن عددي هو عبد الله بن عددي القرشي الزهري  
وهو من عداد اهل بجاز وكان ينزل فيما بين قديم وعسفان وكذا  
عنه ابو سلمة بن عبد الرحمن ومحمد بن جبير -  
عبد الله بن ابي بكر هو عبد الله بن ابي بكر الصديق شهيد  
الطائف مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فرمى بسهم راه ابو محسن  
البتقي مات سنة اول خلافة امية في شوال سنة احدى وعشرة وكان شهيد  
عبد الله بن عتبة هو عبد الله بن عتبة المازني الهجري الهجري  
اقبل الهجرة باربع سنين مات سنة تسع وثمانين روى النبي صلى الله  
عليه وسلم عام الفتح ومع روى عنه ابنه عبد الله والزهري -  
عبد الله بن جحش هو عبد الله بن جحش الاسدي الخوزيني  
زوج النبي صلى الله عليه وسلم قبل دخوله النبي صلى الله عليه وسلم  
دار الارقم وكان ممن هاجر الهجرة وكان مجاب الدعوة شهيد بلاء  
واستشهد يوم احد وهو اول من حسن الغنائم ونزل القرآن بعد ذلك  
بتقريره في قوله تعالى انا نعم من شيء فان شئتم للرسول  
الاية وذلك لما عاين مرتبة احد خمس الغنيمه وقوله النبي صلى الله  
وسلم كان قبل ذلك في الجاهلية الرابع روى عنه سعد بن ابي وقاص وغيره  
قتل يوم بكة من القرض بسنة ثمانين روى عنه في غيره -  
عبد الله بن ابي الحساة هو عبد الله بن ابي الحساة العامري  
عداه في ابيس من حديثه عند عبد الله بن شقيق عن ابيه عنه -

له  
هو ابو عمرو  
يقال ابو جابر  
وقيل ابو عثمان  
كان اسمه  
عبد الحكيمة  
وقيل عبد الجبار  
فيروا النبي  
صلى الله  
عليه وسلم  
وسماه ابا بكر  
١٢

**عبد الله بن ابي الجراح** هو عبد الله بن ابي الجراح القشيري  
 يذكر في الوصلان روى عنه عبد الله بن شقيق عداوه في البصرين  
**عبد الله بن جعفر** هو عبد الله بن جعفر بن ابي طالب القرشي  
 اسما بنت عيسى ولد اباض الجعفي وهو اول مولود في الاسلام بهاتين  
 بالمدينة سنة ثمانين وثلثون سنة كان جوادا ظاهرا فاعلمنا عنهما  
 يسمى بجواد قتل في مكة في الاسلام اثنى عشر روى عنه خلق كثير  
**عبد الله بن جهم** هو عبد الله بن جهم الانصاري جهم بن ابي جهم  
 يروي عن ابي جهم بن سعيد وغيره روى حديثه مالك بن ابي جهم  
 ولم يرد رواه ابن عيينة وروى عنه اسماء بن عبد الله بن جهم وهو مشهور  
 بكنية وقد ذكرناه في حرف الجيم  
**عبد الله بن جهم** هو عبد الله بن جهم بن ابي جهم  
 سكن مصر وشهد بدر روى عنه جماعة من المصريين مات سنة  
 ثمانين بمصر جزى الفتح الجيم وسكن الزاوي بعد الهجرة  
**عبد الله بن جهم** هو عبد الله بن جهم بن ابي جهم  
 اهل الجواز سكن مكة روى عنه عبد بن جهم وغيره غير مصران  
**عبد الله بن ابي صدر** هو عبد الله بن ابي صدر بن ابي صدر  
 الاسلمي اهل مشايخ الحيدرية ثم هجرها بعد ايام سنة احدى وسبعين  
 وللهدي وثمانون سنة بعد في اهل المدينة روى عنه ابن القتيبي وغيره  
**عبد الله بن حنظلة** هو عبد الله بن حنظلة الانصاري وحنظلة  
 بن ابي عيسى المكنى ولد لعبد الله بن ابي صدر بن ابي صدر بن ابي صدر  
 وتوفي اثنى عشر روى عنه سلم وسبع سنين وقد رآه وروى عنه  
 غير افاضلنا مقامي الانصار وهو الذي بايع اهل المدينة على خلق  
 يزيد بن معاوية وقتل يوم الحرة بسبب ذلك سنة ثلث وستين روى  
 ابن ابي مليكة وعبد الله بن يزيد واسما بنت زيد بن الخطاب وغيرهم  
**عبد الله بن حوالة** هو عبد الله بن حوالة الازدي نزل الشام  
 روى عنه جهم بن نفي وغيره مات بالشام سنة ثمانين  
**عبد الله بن حبيب** هو عبد الله بن حبيب الجعفي حليف  
 الانصار روى عنه حنظلة بن ابي الجراح روى عنه ابن معاذ  
**عبد الله بن رواحة** هو عبد الله بن رواحة الانصاري  
 الخزرجي احد القبايل شهد العقبة بدر واولاد الخندق والمشاهد  
 بعد ما االفتح وما بعده فانه قتل يوم موتة شهيد المير فيها سنة  
 ثمان وهو احد الشعراء الحننين روى عنه ابن عباس وغيره  
**عبد الله بن الزبير** هو عبد الله بن الزبير بن ابي بكر الاسدي  
 القرشي كناه النبي صلى الله عليه وسلم بكنية جد له امير بكر الصديق

له  
 والتردي في  
 جامعنا ايضا  
 ١١  
 له  
 في الخلاصة  
 ان عبد الله  
 ابن عمر شهيد  
 الحندق  
 ورواه ايضا  
 ولما مات  
 ما تهرده  
 وتلون حديثا  
 اتفقا على ما  
 وسبعين في  
 البخاري باعد  
 وثمانين  
 وسلم باعد  
 ثلاثين  
 بنوه صالح  
 وعبد الله  
 وابن ابي  
 ومولاه نافع  
 وخلق في الحج  
 وكان امانا  
 ميتنا واسم  
 العلم لا يتبع  
 وانفسه  
 النك  
 كبر القدر  
 متين الديات  
 عظيم الحجة  
 الخ ١٢  
 احمد بن

وسماه باسمه هو اول مولود ولد في الاسلام للمهاجرين بالمدينة  
 اول سنة من الهجرة واذن ابو بكر في نونه ولدت له اسما لقبها واتت  
 به النبي صلى الله عليه وسلم فوضعت في حجره فدعا بتره فضعها ثم  
 اتقل في فيه وحمله فكان اول شيء دخل في جوفه ريق رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم ثم دعاه وبرك عليه وكان اطلس لا شعر له في وجهه  
 ولا حية وكان كثير الصيام والصلوة شهرا واذا افقه شديد الباس  
 قابلا للحق وصولا للمرحوم اجتمع له ما لم يجتمع لغيره ابو حوالة روى  
 صلى الله عليه وسلم واسما بنت الصديق ووجهه الصديق فحدث  
 صفية عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم وحالته عايشة زوج  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم وابع رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 ابن ثمانين سنة المخرج بن يوسف بكته وصله يوم الثلاثاء السابع  
 عشرة خلعت من حمالي الافة سنة ثلث وسبعين وكان يبيع له بالخلافة  
 الرابع وستين كان قبل ذلك يجالط بالخلافة فاجتمع على طاعته  
 اهل الجواز واليمن والعراق وخراسان وغير ذلك ما عدا الشام و  
 بعضه حج بالناس ثمانين حج روى عنه خلق كثير  
**عبد الله بن زمعة** هو عبد الله بن زمعة القرشي الاسدي  
 عداوه في اهل المدينة روى عنه عروة بن الزبير وغيره  
**عبد الله بن زيد** هو عبد الله بن زيد بن عبد رب الانصاري  
 الخزرجي شهد العقبة بدر والمشاهد باعد وهو الذي اراد الاذان  
 في النوم سنة احدى من الهجرة عداوه في اهل المدينة ومات بها  
 سنة اثنتين وثلثين وهو ابن الرابع وستين له اولاد يوصيه وروى  
 عنه ابنه محمد وسعيد بن السيب ابن ابي السبي  
**عبد الله بن زيد** هو عبد الله بن زيد بن عاصم الانصاري المكنى  
 شهيد احد اول شهيد بدر وهو الذي قتل مسيلة الكذاب مشاركا  
 ابن الحرب في قتله وقتل عبد الله يوم الحرة سنة ثلث وستين روى  
 عنه عبد بن ميمون وهو ابن ابي حنيفة ابن السيب عبد الله بن ابي حنيفة  
**عبد الله بن السائب** هو عبد الله بن السائب الخزرجي القرشي  
 اخذ عنه اهل مكة القرارة وداوه في اهل مكة وبها مات قبل قتل ابن الزبير  
**عبد الله بن سحر** هو عبد الله بن سحر المزني ويقال  
 الخزرجي اظنه حليفاهم وهو بصري حديثه في البصرين روى عنه  
 عاصم الاحول وغيره حرس بالسنيين في مهاجيم لوزن نرجس  
**عبد الله بن سلام** هو عبد الله بن سلام بن يحيى ابا يوسف  
 الامراييلي من ولد يوسف بن يعقوب عليها السلام وكان حليفا  
 لبني عوف بن الخزرج وهو احد الاحبار واحد من شهداء النبوة

صلى الله عليه وسلم بالحجة روى عنه ابنا يوسف ومحمد وغيرهما  
 بالمدينة سنة ثلث واربعين سلام بتحيت اللام  
**عبد الله بن سهل** هو عبد الله بن سهل الانصاري الخزرجي  
 اخو عبد الرحمن بن ابي مخينة وهو المقتول بخبره وذكره في القصة  
**عبد الله بن شخير** هو عبد الله بن شخير العامري بن ابي بصير  
 وفدالي النبي صلى الله عليه وسلم في بني عامر روى عنه ابنا مطرف بن  
 الشخير بكسر الشين المعجمة وكسر الخاء المعجمة وتشديد ما وسكون الياء  
**عبد الله الصنابحي** هو عبد الله الصنابحي بن ابي جهم  
 وقال ابن عبد البر الصواب عندي ان الصنابحي هو عبد الله التاملي  
 لا عبد الله الصنابحي قال عبد الله الصنابحي غير معروف في الصحابة  
 والصنابحي الصنابحي قد اخرج حديثه مالك في المطاوعة والنسائي في سنة  
**عبد الله بن عامر** هو عبد الله بن عامر بن كزيب القرشي هو  
 ابن خال عثمان بن عفان وولد لعبد الله بن عامر بن عامر بن عامر بن عامر  
 فاقى قبيل عليه عودته وتوفي النبي صلى الله عليه وسلم وثلث عشرة  
 سنة وقيل لم يولد لعبد الله بن عامر بن عامر بن عامر بن عامر  
 سنة تسع وخمسين وولد لعثمان بالبصرة وخراسان واقام عليها  
 الى ان قتل عثمان فلما افضى الامر الى معاوية ردا عليه ذلك كان سخيا  
 كرا كرا لثنا القاب هو افتح خراسان قتل كسري في ولاية ولم يختلف  
 ان افتح اطراف فارس عامه خراسان واصفهان وكان حلو ان  
 وهو الذي شق به البصرة  
**عبد الله بن عباس** هو عبد الله بن عباس بن عبد المطلب  
 صلى الله عليه وسلم وامه لبات بنت الحارث اخت ميمونة زوج النبي  
 صلى الله عليه وسلم ولد قبل الهجرة بثلاث سنين وتوفي النبي صلى الله عليه وسلم  
 عليه وسلم وهو ابن ثلث عشرة سنة وقيل خمس عشرة وقيل عشرة  
 كان خيرا لامة وعالمها وعالم النبي صلى الله عليه وسلم بالحكمة  
 والفقه والتاويل وراي جبريل عليه السلام من قرين قال مشرق  
 وكنيت اذ ارايت عبد الله بن عباس قلت حمل الناس فانما حكمهم  
 قلت فصح الناس فانما حشر قلت اهل الناس كان عمر بن الخطاب  
 يقربه يديه ويشاوره مع اجلة الصحابة وكنت بصرة في آخر عمره  
 ومات بالطائف سنة ثمان وستين في ايام ابن الزبير وهو  
 ابن احدى وسبعين سنة روى عنه خلق كثير من الصحابة و  
 التابعين وكان ايضا طويلا مشوا باصفره جسيما وسما صبيحا  
 ووفرة يخضب بالحناء  
**عبد الله بن عمر** هو عبد الله بن عمر بن الخطاب القرشي العدوي

اسلم مع ابيه بكرة وبصغير ولم يشهد بدرا واختلفوا في شهوده احواد  
 الصحيح ان اول مشاهد الخندق قيل انه تصغير يوم بدر واجازه  
 النبي صلى الله عليه وسلم يوم احد وروى انه رده يوم احد لان كان  
 الرابع عشرة سنة وشهد بعد الخندق من المشاهد وكان من  
 اهل الجوع وادبم والزهد شهيد التحري والاحتياط وقال جابر بن عبد الله  
 ما ساء احد الامم به الدنيا وما لبها مالا بها مالا عمرو وابنه عبد الله وقال  
 ميمون بن مهران ما ريت ادع من ابن عمر ولا اعلم من ابن عباس  
 وقال نافع مامات ابن عمر حتى عتمت الف انسان اوله ولد له قبل الجوع  
 بستة واثم سنة ثلث وسبعين بعد قتل ابن الزبير ثلثه اشهر و  
 قيل ستة اشهر وكان قد اوصى ان يدفن في اكل فلم يقدر على  
 ذلك من اجل الكحل ودفن بذي طوى في مقبرة المهاجرين كان  
 الكحل قد اهرج فلا فم نوح رحمة وزجني الطريق ووضع الخرج في  
 ظهر قدره ذلك ان الكحل خطب يوما واخر الصلاة فقال بن عمر  
 الشمس لا تنظر فقال له الكحل لقد عمت ان اضرب الذي في  
 عينيك قال ان تغسل فانك سفيه سلب وقيل انه خفي قوله ذلك عن  
 الكحل ولم يسعه كان يقدر في المواضع بعرفه وغيره الى الموضع  
 التي كان النبي صلى الله عليه وسلم وقف فيها وكان ذلك يعرف على  
 الكحل والرابع وثمانون سنة وقيل ست ثمانون روى عنه خلق كثير  
 عبد الله بن عمرو بن العاص هو عبد الله بن عمرو بن  
 العاص السهمي القرشي اسلم قبل ابيه وكان ابوه اكرمته بثلث عشرة  
 سنة وقيل باثني عشرة سنة وكان عاديا عالما حافظا قرأ الكتب  
 واستاذن النبي صلى الله عليه وسلم في ان يكتب حديثه فاذا لم يقد  
 فختلف في وفاته فقيل مات ليالي الهجرة في ذي الحجة سنة ثلث  
 وستين وقيل سنة ثلث وسبعين وقيل مات بكرة سنة سبع وستين  
 وقيل مات بالطائف سنة خمس وخمسين وقيل مات بمصر سنة خمس  
 وستين روى عنه خلق كثير قال علي بن عطاء عن ابيه انها كانت  
 تصنع الكحل لعبد الله بن عمرو وانه كان يقوم بالليل فطعم السراج  
 ثم يبي حتى رسغت عيناه وفي نسخة الرسغ فساد في الاجفان  
 عبد الله بن عمرو بن مسعود هو عبد الله بن مسعود كني ابا عبد الرحمن  
 الهذلي كان اسلامه قديما في اول الاسلام قبل دخول النبي صلى الله  
 عليه وسلم دار الامة قبل عمر بنان وقيل كان سادسا في الاسلام ثم  
 ضم اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان من خواصه كان صاحب  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم وسواك وخليه ظهره في السفر باجراسه  
 اكبثته وشهد بدرا ثم باعدها من مشاهد شهيد رسول الله صلى الله

عليه سلم باجته وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ضيت لامتته  
 ما ضي لبنا ابن ام عبد وعظمت لبنا مسند لبنا ابن ام عبد يعني ابن مسعود  
 وكان يشبه بالنبي صلى الله عليه وسلم في سنة وولد به في كان ضعيف  
 اللحم فصبر شهيدا لا ادمه نحيقا كما وطوال الرجاء اذ به جالس اذ  
 بالكوفة وميت ما لها العرصه من خلافة عثمان ثم صار الى المدينة  
 فمات بها سنة ثمانين وثلثين دفن بالبقيع والضع وستون سنة روى  
 عنه ابو بكر وعمر وعثمان وعلي ومن بعده من الصحابة والتابعين  
 عبد الله بن قحطبه هو عبد الله بن قحطبه الازدى التميمي كان اسمه  
 شيطان فساها النبي صلى الله عليه وسلم عبد الله يعني في التماسين  
 وحدثه عندهم وكان امير اعلى حمص لابي عبيدة بن الجراح روى  
 انه قتل سنة ست وخمسين باض الروم قحطبه بضم القاف وكون الراء  
 عبد الله بن عثمان هو عبد الله بن عثمان البياضي عده في اهل  
 الكحل حديثه عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن عن عبد الله بن عتبة عن  
 عبد الله بن مفضل هو عبد الله بن مفضل المزني كان من اصحاب  
 الشجرة سكن المدينة ثم تحول منها الى البصرة وكان احد العشرة  
 الذين يشتمهم على البصرة يفقهون الناس مات بالبصرة سنة  
 ستين روى عنه جماعة من التابعين منهم ابن ابي عمير وقال  
 ما نزل بالبصرة اشرف منه  
 عبد الله بن هشام هو عبد الله بن هشام القرشي لعمري  
 يعد في اهل الكحل اذ هبت بله نيب بنت حميد النبي صلى الله  
 عليه وسلم بصغير فخرج براسه الى الشام ليأمنه فوعد ابن ابنه بقره  
 عبد الله بن يزيد هو عبد الله بن يزيد الخطمي الانصاري شهيد  
 الحديبية وهو ابن سبع عشرة سنة وكان امير على الكوفة في عهد  
 ابن الزبير ومات بها من ابن الزبير وكان الشعبي كاتبه روى عنه  
 ابنه موسى وابوردة بن ابي موسى وغيرهما  
 عاصم بن ثابت هو عاصم بن ثابت كني بابا سليمان  
 الانصاري شهيد بدرا وهو الذي حمله الدرهمي النخل من النخيل  
 ان يحترق داره في غزوة الرجيع حين قتله بولجيان فمسي حبه  
 الدرهمي النخل من المشركين هو عاصم بن عمر بن الخطاب  
 وفي نسخة وذلك انه بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 عشرة رهط سريته وامر عليهم عاصم اذ اطلقوا حتى اذا كانوا بين  
 عسفان ومكة فزولهم بنو لحيان قريبا من مائة رجل كلهم مائة  
 فاقتلوا اثناسهم حتى وجدوا كلهم ثم اترودوه من المدينة فقالوا لينا  
 ثم تهرب فلما راهم عاصم واصحابه جاءوا الى فد فاقا كلهم

القوم فقالوا لهم انزلوا فاعطونا يا ايديكم ولكم الامان فقال عاصم ما  
 انا فوالله لا انزل في ذمة كافر اللهم اغفر لنا يا ايديكم فمروا بالليل  
 فقتلوا عاصماني بسبعة فاستجاب الله لعاصم يوم صيب فاجبر  
 النبي صلى الله عليه وسلم اصحابه وبعث ناس من كفار قريش  
 الى عاصم حين جد ثوانه قتل ليوثوا الشئ منه يعرف فبعث على  
 عاصم مثل الظلة من الدرهمية من سواهم فلم يقدر على ان يقطع  
 من كبره شيئا فمخض من رواية البخاري فسمى حمى الدرهمي هو وجد  
 عاصم بن عمرو بن الخطاب لامر  
 عاصم بن عاصم هو عاصم بن عاصم بن عاصم بن عاصم بن عاصم بن عاصم بن  
 الرام بفتح الراء وهو الرامي  
 عاصم بن ربيعة هو عاصم بن ربيعة كني ابا عبد الله القرشي اجد  
 البصريين وشهد بدرا والمشاهد كلها وكان اسلم قديما روى عنه  
 الفرمات سنة ثمانين وثلثين  
 عاصم بن مسعود هو عاصم بن مسعود بن امية بن خلف  
 الحمصي وهو ابن اخي صفوان بن امية روى عنه نعيم بن عريب  
 اخرج حديثه الترمذي في الصوم وقال هو من آل عاصم بن مسعود  
 لم يدرك النبي صلى الله عليه وسلم وقد اوردته ابن منذر وابن عبد البر  
 في اسماء الصحابة وقال ابن حبان لاصحبه له عريب بفتح العين المهمل  
 وكسر الراء وسكون الياء وبعد ما باء واحدة  
 عاصم بن عمرو هو عاصم بن عمرو المدني من اصحاب الشجرة سكن  
 البصرة وحدثه في البصريين روى عنه جماعة  
 عباد بن بشر هو عباد بن بشر الانصاري اظم بالمدينة قبل  
 اسلام سعد بن معاذ وشهد بدرا واحدا والمشاهد كلها وكان قتل  
 كعب بن الاشرف اليهودي وكان من فضلاء الصحابة روى  
 عنه انس بن مالك وعبد الرحمن بن ثابت وقل يوم اليمامة  
 وله خمس اربعون سنة عبا وفتح لعين تشديد الباء الواحدة  
 عباد بن عبد المطلب هو عباد بن عبد المطلب ذكره ابن  
 شهيد بدرا واليعرف له رواية عبا وفتح تشديد الباء الواحدة والمطلب  
 بتشديد الطاء وكسر اللام  
 عباد بن الصامت هو عباد بن الصامت كني ابا الوليد  
 الانصاري السلمي كان نقيباً وشهد العقبة الاولى والثانية والثالثة  
 وشهد بدرا والمشاهد كلها ثم وجهه الى الشام قاضيا ومعه اقامة محض  
 ثم نقل الى فلسطين ومات بها في السنة ثمانين وثلثين روى  
 ابن مثنى وسبعين سنة روى عنه جماعة من الصحابة والتابعين عباد

له في  
 الخاصة عبادته  
 ابن مسعود بن خلف  
 شهيد بدرا المشاهد  
 وروى ثمان مائة  
 حديث وثمانية و  
 اربعين حديثا  
 اختلف على اربعة  
 وستين والفرد  
 رخ ابا حنيفة  
 وعشرين ورم  
 بمائة وثلاثين  
 وعده خلق من  
 الصحابة ومن  
 التابعين علقمير  
 مسروق والاسود  
 وقيس بن ابي عازم  
 وكبار تعلق من  
 النبي صلى الله عليه  
 وسلم سبعين سنة  
 نحو ابي الحسن  
 عباد بن  
 الصامت شهيد  
 لعقبتين في بدرا  
 احد القبا ابياته  
 واحد وثمانون  
 حديثا اتفقنا  
 عليه في الفروا  
 بحدوثه كذا اسلم  
 وعنه ابنه الوليد  
 ومحمد بن جبير  
 ابن ابي ابي ابي  
 الخولاني وثلاث  
 من جميع القرآن  
 على عهد النبي  
 صلى الله عليه  
 وسلم سنة  
 ١١٢ هـ

بضم العين وتخفيف الباء

**عباس بن عبد المطلب** هو العباس بن عبد المطلب  
 عم النبي صلى الله عليه وسلم وكان من النبي صلى الله عليه وسلم  
 امرأة من النعمان قاسط وهي اول عربية كست للعبادة  
 الكسوة وذلك ان العباس ضل وهو صبي فذرت ان  
 البيت الحرام فوجدته ففعلت ذلك كان العباس  
 واليه كانت عمارة المسجد الحرام والسقاية  
 العمارة فانه كان يكل قريش على عمارة  
 البهجة قال مجاهد بن العباس عمه مائة  
 الفيل مات يوم الجمعة لثماني عشر  
 ابن شمان ثمانين سنة ودفن بالبقيع  
 المشركين يوم بكة قال النبي صلى الله عليه وسلم  
 فلا يقتله فانه يخرج كرهه فاسره ابو اليسر  
 مكة ثم قبل الى المدينة مهاجرا روى عنه جماعة

**عباس بن مرداس** هو العباس بن مرداس  
 اسلم في عهد معاوية في الموقعة فلوهم  
 بعد ذلك كان ممن حرم الخمر في الجاهلية روى عنه ابنه كنانة بكسر  
 الكاف ويزن بينهما الف

**عبد المطلب بن ربيعة** هو عبد المطلب بن ربيعة بن الحارث  
 بن عبد المطلب بن هاشم القرشي سكن المدينة ثم تحول عنها الى دمشق  
 ومات بها سنة ثمانين روى عنه عبد الله بن عمار  
**عبد الله بن محسن** هو عبد الله بن محسن النضاري الحظي  
 اهل المدينة وحدثه فيهم روى عنه ابنه سلمة قال بن عبد البر  
 الناس من يرسل حديثه

**عبيد بن خالد** هو عبيد بن خالد السلمي البهزي المهاجر  
 سكن الكوفة روى عنه جماعة من الكوفيين

**عتاب بن اسيد** هو عتاب بن اسيد القرشي الاموي سلم يوم  
 الفتح واستعمله النبي صلى الله عليه وسلم على مكة عام الفتح يوم خروجه الى  
 حنين وقبض النبي صلى الله عليه وسلم وهو عامل عليها واقراه ابو بكر عليها  
 الى ان مات بها في سنة ثلث عشرة يوم موت ابى بكر وكان من  
 سايات قريش خير اصحابها روى عنه عمرو بن ابى عقرب عتاب  
 بفتح العين وتشديد التاء واسيد بفتح الهيمه وكسر السين

**عقبة بن اسيد** هو عقبة بن اسيد كني بالصبير النخعي طيف  
 بشي زهرة قديم الاسلام والصحة له ذكر في غزوة احدية وهو

الذي قال النبي صلى الله عليه وسلم في ويل امره حارب لوان له  
 رجالات في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة بدر  
**عقبة بن عبد المطلب** هو عقبة بن عبد المطلب  
 عقبة بن المزدق قال قيل انها انسان ومال بن عبد البر  
 الاول واما البخاري فانه جاءها اثنين كذلك ابو حاتم الرازي وعقبة  
 هذا كان امره سنة فساءه النبي صلى الله عليه وسلم عقبة شهيد خيبر  
 جماعة مات بحمص سنة سبع وثمانين وهو ابن اربع وتسعين  
 وهو اخر من مات بالشام في قول ابو واقدى

**عقبة بن غزو** هو عقبة بن غزو بن المازني قديم الاسلام  
 باجر الى الحبشة ثم الى المدينة وشهد بدر او قيل سلم جديته رجال  
 فهو ساج سبعة في الاسلام واستعمله عمر على البصرة ثم قدم على عمر فوزه  
 اليها واليا فمات في الطريق سنة خمس عشرة وهو ابن سبعين  
 سنة روى عنه خالد بن عمير

**العدا بن خالد** هو العدا بن خالد بن هذلة العامري سلم بعد  
 الفتح وكان يكنى البادية وحدثه عن اهل البصرة روى عنه ابو بصير  
 وغيره العدا بفتح العين وتشديد الدال المهملة

**عدي بن حاتم** هو عدي بن حاتم الطائي قدم على النبي صلى الله  
 عليه وسلم في شعبان سنة سبع ونزل الكوفة وسكنها وقتت يوم  
 علي بن ابى طالب شهيد الزهراء ومات بالكوفة سنة سبع وثمانين وهو  
 ابن مائة وعشرين سنة وقيل مات بقرقيس روى عنه جماعة

**عدي بن عتبة** هو عدي بن عتبة الكندي الحضرمي سكن الكوفة  
 ثم نقل الى الجزيرة وسكنها ومات بها روى عنه قيس بن ابى حازم  
 وغيره عتبة بفتح العين المهملة وكسر الميم وبالواو

**عرباض بن سارية** هو عرباض بن سارية كني بالانجاسي  
 كان من اهل البصرة وسكن الشام ومات بها سنة خمس وسبعين روى عنه  
 ابواimate وجماعة من التابعين بفتح النون وكسر الجيم وبالواو المهملة  
**عوف بن اسعد** هو عوف بن اسعد روى عنه ابنه نضر وهو الذي  
 امره النبي صلى الله عليه وسلم ان يتخذ الفاسم ورق ثم من ذهب  
 وكان ذهب نفوس الكلاب بضم الكاف

**عروة بن ابى الجعد** هو عروة بن ابى الجعد البجلي استعمله عمر  
 فضا الكوفة ويحدثه فيهم حديثه عندهم وقيل هو عروة بن الجعد قال  
 ابن المديني من قال في ابن الجعد فخطا واما هو عروة بن ابى الجعد  
 روى عنه الشعبي وغيره

**عروة بن مسعود** هو عروة بن مسعود شهد صلح الحديبية كافر

وقدم على النبي صلى الله عليه وسلم تسع بعد عودته من الطائف فاسلم  
 وعنده نسوة عدة فامر النبي صلى الله عليه وسلم ان يختار منهن ارجوا  
 استاذني الرجوع فرجع فداقومه الى الاسلام فابوا عليه فلما كان  
 الفجر قام على غرفة لني داره فاذا بالصلوة فمشه فراه رجل من قريش  
 فقتله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لما بلته فبر مش عودته  
 صاحب ليس معاقوم لى الله عز وجل فقتلوه

**عطيته بن قيس** هو عطية بن قيس السعدي له صحبة ورواية  
 روى عنه اهل اليمن واهل الشام

**عطيته بن بسر** هو عطية بن بسر المازني وهو اخو عبد الله بن بسر  
 اخرج ابو داود وصحبه مقروفا باخيه عبد الله فقال عن ابى بكر يوم  
 في اكل الزهد والتمري كتاب لطعام روى عنه كحول

**عطيته القرظي** هو عطية القرظي من بني قريظة بكري قال  
 ابن عبد البر لم اقف على اسم ابى النبي صلى الله وسلم ومع منه روى عنه جماعة  
**عقبة بن رافع** هو عقبة بن رافع القرشي شهد باوقية قتله البربر  
 سنة ثلث وستين روى عنه جماعة له ذكر في تفسير الروايا

**عقبة بن عامر** هو عقبة بن عامر الجهني كان واليا على مصر  
 بعد عقبة بن ابى سفيان ثم وثقات بها سنة ثمان وخمسين روى عنه  
 نفر من الصحابة وخلق كثير من التابعين

**عقبة بن الحارث** هو عقبة بن الحارث القرشي سلم يوم الفتح  
 عداه في اهل مكة روى عنه عبد الله بن ابى ليلى وغيره

**عقبة بن عمرو** هو عقبة بن عمرو كني بابا مسعود كوفي في حروب  
**عكاشة بن محصن** هو عكاشة بن محصن الاسدي طيف في امة  
 شهد بدر واولي فيها بلاه حسنا المشا بعد اواكس سيفه يوم بدر فاعطاه  
 النبي صلى الله عليه وسلم عمرا وادعوا فصار في يده سيفا وكان من فضلاء  
 الصحابة مات في خلافة الصديق وله خمس ارجون سنة روى عنه ابو بصير

وابن عباس اخته ام قيس عكاشة بضم العين وتشديد الكاف وتخفيفها  
 التشديد كشر والشين المعجمة محصن بكسر الميم وسكون الحاء المهملة وفتح  
 الصا والمهملية وبالنون

**عكرمة بن ابى جهل** هو عكرمة بن ابى جهل عم ابى جهل عوف بن  
 هشام المخزومي القرشي كان شديدا للعدا لرسول الله صلى الله عليه وسلم  
 وابوه وكان فارسا مشهورا ومرب يوم الفتح فخطب باليمن فخطت بارأه  
 ام حكيم بنت الحارث فانت النبي صلى الله عليه وسلم فلما راه قال حيا  
 باركبا لها جرفا سلم بعد الفتح سنة ثمان وحسن اسلامه وقتل يوم اليرموك  
 سنة ثلث عشرة ولاتشتان وستون سنة قالت ام سلمة عن رسول الله

له في  
 الخاصة  
 حثه وكتا  
 حديثا التقا  
 على حديث  
 والنوا البخاري  
 بحديث وسلم  
 بثنته وعنه  
 بنوه عبد الله  
 وكثير وعبد الله  
 وعامر بن سعد  
 قال النبي  
 صلى الله عليه  
 وسلم العباس  
 منى وانا منه  
 ولرضائل  
 جنة ١١٠  
**عبد بن**  
 عبد بن سعد  
 الطائي ابو داود  
 ابن الجواد  
 عبد الحق  
**عبد**  
 عن النبي  
 صلى الله عليه  
 وسلم والى بكر  
 وعن جبير بن  
 مطعم وروى عنه  
 ابراهيم بن  
 عبد الرحمن  
 وعبيد بن عمير  
 الكوفي عابدة  
 ابن ابى ليلى  
 عبد الحق

صلى الله عليه وسلم رآه في جبل عرش قان الخيعة فلما سلم عنده قال يا ام سلمة  
هذه بو قاتل وشكى عكرته الى رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ امر بالمدينة  
قالوا هذا ابن عدو الله في جبل فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم خطيبا  
فحمد الله واشنى عليه قال للناس معادن خيارهم في الجاهلية خيارهم  
في الاسلام اذ اقبلوا-

**العلماء والحضري** هو العلاء الحضري واسم الحضري عبد الرحمن  
حضرت كان عالما للنبى صلى الله عليه وسلم على البحرين واقرة ابو بكر وعمر  
الى ان مات العلاء سنة اربع عشرة روى عنه السائب بن يزيد وغيره  
**علقمة بن قاص** هو علقمة بن قاص اللبني روى عنه عبد الله بن عبد  
صلى الله عليه وسلم وشهد الخندق ومات في ايام عبد الملك بن مروان  
بالمدينة روى عنه ابنه عمرو بن محمد بن ابراهيم التيمي-

**عمار بن ياسر** هو عمار بن ياسر النجاشي مولى بنى مخزوم وهو من ذلك  
ان يارسوا والعمار قدم مكة مع اخوانه ليقال لهما الحارث و مالك  
في طلب اخ لهم رابع فرج الحارث و مالك الى اليمن واقام ياسر  
بمكة فخالف باحد ليفين الميخيرة فزوجها ابو حذيفة امته ليقال لها امية  
فولدت له عمارا فاحقه ابو حذيفة فعمار مولى وابوه حليف اسلم عمار

قدما وكان من المستضعفين الذين عذبوا بمكة ليرجوا عن الاسلام  
واخرقه المشركون بالنار وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغير  
يده عليه يقول يا ناكوتي بردوا مسلما على عمار كما كنت على ابراهيم وهو  
من المهاجرين الاولين شهد بدر والمشاهد كلها واطل فيها وسماه النبي

صلى الله عليه وسلم الطبيب الطيب قبل البصيرين وكان مع علي بن ابي طالب  
سنة سبع وثلاثين وهو ابن ثلث وتسعين سنة روى عنه جماعة منهم علي بن ابي  
**عمرو بن الاحوص** هو عمرو بن الاحوص الكلابي روى عنه ابنه سليمان

**عمرو بن الاخطب** هو عمرو بن الاخطب الانصاري وشهر كنيته  
ابي زيد غزا مع النبي صلى الله عليه وسلم غزوات وسج راسه وعال الجبال  
ينقل ان يبلغ مائة سنة وينقاد في راسه حبيبة الانبند من شعرايين  
عداده في اهل البصرة روى عنه جماعة-

**عمرو بن امية** هو عمرو بن امية الضمري بفتح الصاد وسكون الميم  
شهد بدر واحدا مع المشركين ثم اسلم حين انصرف المسلمون من احد  
وكان من رجال العرب اول شهيد شهد مع المسلمين يوم بدر معونته  
قاسره عامر بن طفيل ثم طلقه بعد ان جرت اصيبة بعنه النبي صلى الله

عليه وسلم في سنة ست الى النجاشي باحد سنة فقدم على النجاشي بكتابه  
رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعوه الى الاسلام فاسلم النجاشي عددا  
في اهل الحجاز روى عنه ابناه جعفر وعبد الله وابن اخيه الزبير بن

ابن عبد شامة في ايام منغية بالمدينة وقيل سنة ثنتين الزبير بن  
بكر الزبيري السجدي وسكون الباء اللوحدة وكسر الراء المهلثة وبالقات  
**عمرو بن الحارث** هو عمرو بن الحارث الخزاعي الخو جريته فرج  
النبي صلى الله عليه وسلم عداده في اهل الكوفة روى عنه ابو وايل  
شقيق بن سلمة وابو اسحق السبيعي-

**عمرو بن حريش** هو عمرو بن حريش القرشي المخزومي امي النبي  
صلى الله عليه وسلم سمع منه وسج راسه وعال بالبركة وقيل قبض النبي  
صلى الله عليه وسلم له اثنا عشرة سنة نزل الكوفة وسكنها وولى امارته  
الكوفة ومات بها سنة خمس ثمانين روى عنه ابنه جعفر وغيره-

**عمرو بن حزم** هو عمرو بن حزم كني ابا الضحالك الانصاري اول  
مشاهير الخندق وله افس عشرة سنة استعمله النبي صلى الله عليه وسلم  
على بجران سنة عشرين سنة ثلث وخمسين بالمدينة روى عنه جعفر وغيره

**عمرو بن سعيد** هو عمرو بن سعيد القرشي باجر البجيين الى الحبشة  
في المرة الثانية ثم نزل الى المدينة وقدم مع جعفر بن ابي طالب خيرة  
قتل بالشام شهيدا سنة ثلث عشرة-

**عمرو بن سلمة** هو عمرو بن سلمة المخزومي ذكره من النبي صلى الله  
عليه وسلم وكان يوم فومر على عهد النبي صلى الله عليه وسلم انه كان  
اقراهم للقرآن وقيل انه قدم على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم  
ابيه لم يختلف احد في قدومه ابيه على رسول الله صلى الله عليه وسلم نزل  
عمر والبصرة روى عنه نفر من التابعين-

**عمرو بن العاص** هو عمرو بن العاص السهمي القرشي اسلم  
سنة خمس من الهجرة وقيل سنة ثمان قدم مع خالد بن الوليد عثمان  
ابن طلحة فاسلموا جميعا وولاه النبي صلى الله عليه وسلم على عمان فلم يزل  
عالمه عليها حتى قبض النبي صلى الله عليه وسلم وعمل عمرو عثمان وموتوا  
وهو افتح مصر ولم يزل عالما عليها الى آخر وفاته واقرة عثمان

عليها نحو امن اربع سنين وعده ثم امه اياها معاوية لما صار للاولاد  
فمات بها سنة ثلث واربعين وله تسعون سنة ودولى مصر العدة  
عبد الله ثم عمر له معاوية روى عنه ابنه عبد الله وابن عمرو قيس بن عمار

**عمرو بن عبدسة** هو عمرو بن عبدسة كنيته ابو نجيح السلمي قديما في  
اول الاسلام قبل ان يبعث في الاسلام ثم رجح الى قوم بني تميم  
قال النبي صلى الله عليه وسلم اذ سمعت اني قد رجعت فاتبعتني فلم يزل  
مقيما بقوم حتى انقضت خيرة فقدم بعد ذلك على النبي صلى الله عليه وسلم  
واقام بالمدينة وعداده في الشاميين روى عنه جماعة عتبه بفتح  
العين الباء اللوحدة والسبعين المهلثة بفتح النون كسر الجيم وبالحاء المهلثة

**عمرو بن عوف** هو عمرو بن عوف الانصاري شهيد اوقال  
ابن اسحق هو مولى سيس بن عمرو العامري سكن المدينة ولاعتبه روى  
عنه السور بن محرز-

**عمرو بن عوف المزني** هو عمرو بن عوف المزني كان قديم  
الاسلام وهو من نزلت فيه قولوا واصنعهم تفضيل من الودع سكن  
المدينة ومات بها في ايام معاوية روى عنه ابنه عبد الله-

**عمرو بن الحنق** هو عمرو بن الحنق الخزاعي له صحبة روى عنه جبير بن  
ورقاعة بن شداد وغيرهما قتل بالموصل سنة احدى وخمسين-

**عمرو بن مرة** هو عمرو بن مرة كني بابا ميم الجبني وقيل الازدي شهيد  
اكثر المشاهير وسكن الشام ومات في ايام معاوية روى عنه جماعة-

**عمرو بن قيس** هو عمرو بن قيس وقيل عبد الله بن عمرو  
القرشي العامري الاثري وهو ابن ام مكتوم وام ام مكتوم عاتكة وهو ابن  
خال خديجة بنت خويلد اسلم قديما كان من المهاجرين الاولين مع  
ابن عمير خلفه رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة مرات اخرها  
حجة الودع مات بالمدينة وقيل استشهد بالقادسية-

**عمرو بن تغلب** هو عمرو بن تغلب احد بني عبد القيس روى  
عنه الحسن البصري وغيره تغلب بالثاء فوفا انقطان بالعين الجعزية-

**عكر اش بن ذؤيب** هو عكر اش بن ذؤيب التيمي يدي في  
البصرة روى عنه ابنه عبيد الله وكان قدم على النبي صلى الله عليه وسلم  
بصدقات تور عكر اش بكسر العين وسكون الكاف وبالراء والسين

**عمران بن حصين** هو عمران بن حصين كني ابا نجيد الخزاعي  
الكنبي اسلم عام خيرة سكن البصرة الى ان مات بها سنة اثنتين وخمسين  
وكان من فضلاء الصحابة وفتحها هم اسلم ثم ابوه روى عنه ابو جابر  
ومطرف وزرارة بن ابي اوفى تجيد بضم النون وفتح الجيم وسكون الباء

وبالدال المهلثة-  
**عمير بن ابي الحكم** هو عمير بن ابي الحكم الغفاري حجازي  
شهد فتح خيبر مع مولاة روى عنه جماعة وسمع النبي صلى الله عليه وسلم  
وخطب عنه ابي الحكم بفتح الهمة وبعد الف ساكن في بار موحدة وكسرة-  
**عمير بن الحارث** هو عمير بن الحارث الانصاري شهيد بدر وقيل  
شهيد اقله الخالد بن الاظم وله ذكر في كتاب الجهاد وقيل ان  
عمير اول قتييل قتل من الانصار في الاسلام-

له  
ابو قلابه و  
النس بن بريك  
وزيد بن اشك  
وغيبه  
عبد الحق  
عنه  
عمر بن  
البعث  
كان  
يكنى  
سير بن  
لم يكن  
احد من  
رسول الله  
صلى الله  
وسلم اقدم  
وافضل من  
عمران بن  
حصين بن  
الملاكة يسلم  
عليه كذا في  
الكاشفة  
عبد الحق



عومير بن ساعدة الانصاري الاوسي شهيد في بدر  
المشاهد كلها ومات في حجة رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل الامت  
في خلافة عمر بالمدينة وهو ابن خمس وستين سنة روى عنه عن الخطابي  
عومير بن عامر بن عويمر بن عامر ابو الدرداء شهيد بكنية وقد نقل  
ذكره في حرف الدال -

عومير بن ابيص هو عومير بن ابيص الجعالي الانصاري حليف  
لهم صاحب اللعان وقال الطبري عومير بن اللعان هو عومير بن  
الحارث بن زيد بن الحارث بن الجدر بن الجحلان -

عياض بن حماد هو عياض بن حماد التميمي الجاشي كنيته بن  
وكان صديقا لرسول الله صلى الله عليه وسلم قريما روى عنه جماعة  
عصام المزني هو عصام المزني له صحبة ورواية وقيل الجاشي  
حديثه في الجهاد اخرج الترمذي وابوداؤد ولم يسه -  
عتبان بن مالك هو عتيبان بن مالك الخزرجي السلمي  
يروي عن ابي عبد الله ومحمد بن الربيع مات زمن الحوية -

عمارة بن خزيمة هو عمارة بن خزيمة بن ثابت الانصاري  
روي عن ابيه وغيره وجماعة عمارة بن خزيمة بن ثابت تروى  
عمارة بن ربيعة هو عمارة بن ربيعة اشقفي عدوه في الكوفيين  
روي عنه ابو بكر وغيره عمارة بن خزيمة الميم -  
عوس بن عويمر هو عوس بن عويمر الكندي روى عنه عدو بن  
انيد وغيره عوس بن عويمر سكن الراد بالبصرة المهملات -

عياش بن ابي ربيعة هو عياش بن ابي ربيعة الخزرجي  
القرشي وهو اخو ابي جهل لرسول الله صلى الله عليه وسلم  
وسلم والارقم باجرالى ارض الحبشة ثم باجرالى المدينة وهو عم بن  
الخطاب فقدم عليه لوجع الحارث ابن اشاشام فذكر ان امه  
حلفت ان لا تدخل اسبابا ولا تستظل حتى تراه فخرج معها  
فاوثقاه رباطا وجساه بكرة فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
يدعو له في القنوت اللهم ارحم عياش بن ابي ربيعة قتل يوم اليرموك  
بالشام روى عنه عمر بن الخطاب وغيره عياش بن ربيعة الليثي  
تحتها لفظتان والاشين المهملات -

عابس بن ربيعة هو عابس بن ربيعة لفظية شهيد فتح  
مصر روى عنه ابنه عبد الرحمن -

ابو عبدة بن الجراح هو ابو عبدة عامر بن عبد الله بن  
الجراح الهجري القرشي احد العشرة المبشرة بالجنة وايم هذه  
الامة اسلم مع عثمان بن مظعون وهاجر الى الحبشة الهجرة الثانية

له في  
التقريب  
له في  
ذكره  
المؤلف  
بالكتاب  
له في  
دعاه  
الاسلام  
بعثنا  
الرسول  
سيرة  
اذار  
او سمع  
فلا تفتك  
رواه  
وابوداؤد  
له في  
تخلص  
الى  
له في  
وكان  
يقول  
موت  
ابو عبدة  
لغرض  
الامر  
عبد

وشهد المشاهدة كلها مع النبي صلى الله عليه وسلم وثبت معه يوم احد  
وزرع الحلقين اللتين خلقتا في وجه النبي صلى الله عليه وسلم يوم احد  
من خلق المنخر ففتحت ثنيتها كان طولا اسعروق والوجه ضعيف اللحية  
مات في طاعون عمواس بفتح اليعين بالاردن سنة ثمان وعشرون  
ودفن بميسان صلى الله عليه معاذ بن جبل هو ابن ثمان وخمسين  
سنة يلقى ابا الهيثم صلى الله عليه وسلم في قبره بن مالك روى  
عنه جماعة من الصحابة -

ابو العاصم بن الربيع هو ابو العاصم مقيم بن الربيع  
وقيل اسمه لقيط وهو من بني عبد الله عليه وسلم زوج ابنة  
زينب باجرالى النبي صلى الله عليه وسلم بعد ان كان اسير يوم بدر  
كافرا وكان مواخيا لرسول الله صلى الله عليه وسلم صافيا قتل  
يوم اليمامة في خلافة ابي بكر روى عنه ابن عباس وابن عمرو  
ابن العاصم مقيم بن الربيع وسكن القاف وفتح السين -

ابو عياش هو ابو عياش زيد بن الصامت الانصاري الزنقي  
روي عنه جماعة مات بعد الاربعمين من الهجرة -

ابو عمرو بن حفص هو ابو عمرو بن حفص بن المغيرة المخزومي  
اسمه عبد الحميد وقيل احمد وقيل بل كنيته وقد جاء في بعض الروايات  
ابو حفص بن المغيرة -

ابو عيسى عبد الرحمن بن جبير هو ابو عيسى عبد الرحمن  
ابن جبير الانصاري الحارثي غلبت عليه كنيته شهيد بدر ومات بالمدينة  
سنة اربع وثلاثين ودفن بالبقيع وله سبعون سنة روى عنه عباية  
بن رافع بن خديج عيسى بن رافع العيين المهملات وتخفيف الباء الموحدة  
وبالسين المهملات وعباية بن رافع العيين المهملات وتخفيف الباء الموحدة  
وبالباية تحتها لفظتان -

ابو عيسى هو ابو عيسى بن رسول الله صلى الله عليه وسلم واسمه  
روي عنه مسلم بن عبد عيسى بن رافع العيين كسر السين المهملات -

### فصل في التابعين

عبد الله بن بريدة هو عبد الله بن بريدة الاسلمي قاضي مرو  
تابعي من مشاهير التابعين وثقاتهم سمع اباة وغيره من الصحابة  
روي عنه ابن سهل وغيره مات بمرو وله حديث كثير -

عبد الله بن ابي بكر هو عبد الله بن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن  
حزم الانصاري المدني احد اعلام المدينة تابعي روى عن النبي بن  
مالك عروة بن الزبير وعنه الزهري مالك بن النضر الثوري بن عيينة  
كان كثير الحديث رجل صدق قال احمد حديثه شفاء توفي سنة خمس

وثلاثين ومائة وله سبعون سنة -  
عبد الله بن الزبير هو عبد الله بن الزبير كني ابا بكر الحميدي  
القرشي الاسدي كان من اثبت الناس روى عن مسلم بن خالد  
وكعب والشافعي ورجل معه الى مصر حتى مات الشافعي ورجع  
الى مكة روى عنه البخاري محمد بن اسمعيل كثير في صحيحه مات بكنة  
سنة عشرة ومائتين قال يعقوب بن سفيان ما رايت الضح  
للاسلام واليه من الحميدي -

عبد الله بن مطيع هو عبد الله بن مطيع القرشي العدوي  
من اهل المدينة يقال ولد على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم  
وذهب به ابوه اليه وكان اسم ابيه العاصم فسماه النبي صلى الله  
عليه وسلم مطيعا وكان عبد الله من سادات قريش وهو الذي  
اقره اهل المدينة عليهم حين دخلوا المدينة معاوية وقال لواءه  
انما تأمل قريش دون غيرهم والذي تأمل على غيرهم هو عبد الله  
ابن حنظلة النخعي سمع اباة وروي عنه لشعبه وغيره وقيل مع  
عبد الله بن الزبير بكنة سنة ثلث وسبعين كان ابن الزبير على  
الكوفة فاخرج منها المختار بن ابي عبيد

عبد الله بن مسلمة هو عبد الله بن مسلمة بن قعب التميمي  
المدني وليف بالقبعة سكن البصرة وكان احد الثقات  
الاشبات المائتين وهو صاحب مالك بن انس وهو مشهور  
بصحبه سمع هشام بن سعد وغيره من الائمة روى عنه البخاري  
وسلم وابوداؤد والترمذي والنسائي مات بكنة في المحرم سنة  
احدى وعشرين ومائتين -

عبد الله بن موهب هو عبد الله بن موهب الفلسطيني  
الشمالي كان قاضي فلسطين روى عن تميم الداري وسبع  
قبيلة بن ذؤيب وقيل لم يسع تيماما واما سمع قبيلة عن  
تيمم روى عنه عمر بن عبد العزيز -

عبد الله بن المبارك هو عبد الله بن المبارك  
المرزوي مولى بني حنظلة سمع هشام بن عروة والكاوثوري  
وشعبة والاوزاعي وخلق كثير اسهم روى عنه سفين بن  
عينية ويحيى بن سعيد ويحيى بن معين وغيرهم كان من  
الرايين امانا فيها حافظا زاهدا ورعا جوادا ثقة ثبتا  
قال اسمعيل بن عياش ما على وجه الارض مثل عبد الله بن  
المبارك ولا اعلم ان الله تعالى ما خلق خلقا من خصال الخير  
الا جعلها في عبد الله بن المبارك قدم بغداد في سنة ثمان



**عبد الرحمن بن ابى بكر** هو عبد الرحمن بن ابى بكر الاضاحى البصرى ثقة ولد بالبصرة سنة اربع عشرة حيث نزلها المسلمون وهو اول مولود للمسلمين بها تابعي كثير الحديث سمع اباؤه وعلما وروى عنه جماعة -

**عبد الرحمن بن عبد الله** هو عبد الرحمن بن عبد الله بن ابى حاتم المكي روى عن جابر بن سمعان مولى ابي عبد الله وروى عنه جماعة -

**عبد الرحمن بن يزيد** هو عبد الرحمن بن يزيد بن اسلم المدنى روى عن ابيه وابن المنكدر وعنه ثقيبة وهشام وغيرهما ضعفه مات سنة اثنين وثلاثين ومائة -

**عبد العزيز بن رفيع** هو عبد العزيز بن رفيع الاسدى المكي سكن الكوفة وهو من مشايير التابعين ثقافته سمع ابن عباس بن ابي مالك ابي علي بن ابي بصير وغيره تصغيره رفع -

**عبد العزيز بن جريح** هو عبد العزيز بن جريح المكي روى عن عائشة وابن عباس وعنه ابنه الفقيه عبد الملك ضعيف -

**عبد العزيز بن عبد الله** هو عبد العزيز بن عبد الله بن ابي بصير المديني اعلمهم سمع الزهري ومحمد بن المنكدر وحيد الطويل وخلقوا سمعوا روى عنه جماعة كثيرة قدم بغداد وحدث بها سنة اربع وستين ومائة ببغداد ودفن في مقابر قرقيش -

**عبد الملك بن عمير** هو عبد الملك بن عمير الفرسى الكوفي ثقة والى الفرس وكنى لا يدري يقبل القريش نسبة الى قريش وليس كذلك انما هو منسوب الى فرسه كان على قضاء الكوفة بعد الشعبي وهو من مشايير التابعين ثقافته سمع كبار اهل الكوفة روى عن جده ابن عبد الله وجابر بن سمرة وعنه الثوري وشعبة مات سنة ست وثلاثين ومائة ونحوها وهو ابن مائة سنة وثلاث سنين -

**عبد الواحد بن ابي** هو عبد الواحد بن ابي المنذر وروى عنه الجماعة القاسم بن عبد الواحد سمع اباؤه وغيره من التابعين من جماعة

**عبد الرزاق بن همام** هو عبد الرزاق بن همام كني بابكر احد الاعلام روى عن ابن جريح وسمه وغيرهما وعنه احمد واسحق والراوى وصنف الكتب مات سنة احدى عشرة ومائتين ولم يمتس خمس وثلاثون سنة -

**عبد الحميد بن جبير** هو عبد الحميد بن جبير الجبى روى عن عمه صفية وابن السكيت وعنه ابن جريح وابن عيينة -

**عبد المهيمن بن عباس** هو عبد المهيمن بن عباس بن سهل الساعدي روى عن ابيه وابى حازم وعنه مصعب

ويستحب بن حميد بن كاسب له ذكر في باب المحذور والتانى -

**عبد الاعلى** هو عبد الاعلى بن مسهر ابو مسهر الشامي شيخ الشام روى عن سعيد بن عبد العزيز ومالك بن عبد الله بن جابر بن عبد الله بن ابي اسحق وكان من احفظ الناس واجلمهم وافصمهم جرد للقتل على ان يقول بخلق القرآن فابى فمات في رجب ثمان عشرة ومائتين -

**عبد المنعم** هو عبد المنعم بن نعيم الاسوارى روى عن جريح وجماعة وعنه يونس بن محبوب ومحمد بن ابى بكر المقدمى -

**عبد خير بن يزيد** هو عبد خير بن يزيد كني بابا عمار الهمداني يقال له ادرك زمن النبي صلى الله عليه وسلم الا انه لم يلقه ومحب عليا وهو من اصحاب ثقة مامون سكن الكوفة اتي عليه مائة وعشرون سنة غير ضد شر -

**عمران بن حطان** هو عمران بن حطان الدوسي الخارجي سمع عائشة وابن عمر وابن عباس وابا ذر وروى عنه محمد بن سيرين ويحيى بن كثير وغيرهما حطان بكسر الحاء المهلهلة وتشديد الطاء المهلهلة بالنون -

**عمر بن شبيب** هو عمر بن شبيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص السهمي سمع اباؤه وابن السيب وطاوسا روى عنه الزهري وابن جريح وعطاء وخلق كثير سواهم ولم يخرج البخارى وسلم عنه في صحيحها حديثا الا انه يروى احاديثا عن ابي يعين جده هكذا وقد يحذف فيه فان كان يريد بقوله عن جده عن جده ابا نفسه فليكون قد روى عن شبيب عن محمد بن عبد الله بن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كذا وهذا من سلان محمد بن جده لم يلق النبي صلى الله عليه وسلم ولم يدركه وان كان يروى بقوله عن ابي يعين جده ابا نفسه فهو شبيب وجده شبيب الذي هو عبد الله فيكون قد ذهب الى ان شبيب روى عن جده عبد الله وشبيب لم يدرك جده عبد الله فلهذه العلة لم يخرج جده حديثا في صحيحها وقيل ان شبيب ادرك جده عبد الله -

**عمر بن سعيد** هو عمر بن سعيد مولى ثقيف بصرى روى عن انس بن ابى العالى وغيرهما وعنه ابن جريح بن حازم وجده عمر

**عمر بن عثمان** هو عمر بن عثمان بن عفان سمع اسامة بن زيد واباه عثمان لذكر في حديث البكاء على الميتى وعنه ابن السكيت

**عمر بن ابي شريك** هو عمر بن ابي شريك ثقة تابعي عارفا في اهل الطائف سمع ابن عباس وابا ذر وابا فرغ مولى رسول الله

صلى الله عليه وسلم روى عنه صالح بن دينار وابراهيم بن ميسرة -

**عمر بن ميمون** هو عمر بن ميمون الاودى ادرك الجاهلية واسلم في حياة النبي صلى الله عليه وسلم ولم يلقه وهو صدوق كبير التابعين من اهل الكوفة روى عن عمر بن الخطاب معاذ بن جبل بن مسعود سمع منا سمع مات سنة اربع وسبعين -

**عمر بن عبد الله** هو عمر بن عبد الله السبيعي كني ابو اسحق تقدم ذكره في حرف الهمة -

**عمر بن عبد الله** هو عمر بن عبد الله بن صفوان الجبى القرشي روى عن يزيد بن شيبان وعنه عمرو بن دينار وغيره

**عمر بن دينار** هو عمر بن دينار كني بابا يحيى روى عن سلم بن عبد الله وغيره وعنه الحادان ومحمود بن عمار ضعفه -

**عمر بن واقد** هو عمر بن واقد المشقي روى عن يونس بن ميسرة وعنه عن الثقيفي وهشام بن عمار تركوه -

**عمر بن مالك** هو عمر بن مالك كني بابا ثمامة جاهلي له ذكر في حديث الكسوف وفي باب الغصب عن جابر اخيه مسلم وذكر انه الذي رآه النبي صلى الله عليه وسلم يحرق قصبه في النار كذا جاء في الرواية والمعروف في باقي الروايات انه عمرو بن يحيى بن عيسى بن حارثة وعمر وهو ابو خزاعة -

**عمر بن عبد العزيز** هو عمر بن عبد العزيز بن مروان بن الحكم كني بابا حفص الاموي القرشي امام عاصم بن عاصم بن عمر بن الخطاب سمع اباي روى عن ابى بكر بن عبد الرحمن وعنه الزهري وابو بكر بن حزم والى الخلافة بعد سليمان بن عبد الملك سنة تسع وتسعين ومات سنة احدى ومائة في رجب بدبير سمعان بن ارض حمص وكانت مدة ولايته سنتين وخمسة اشهر وايا ما اوله من العمر اربعون سنة قيل ولم يسلكها وكان على صفة من العبادة والزهد والتقوى والعفة وحسن السيرة لاسيما ايام ولايته قيل لما انقضت الية الخلافة سمع عن منزله بكاء عال فقال عن ذلك فقالوا ان عمر خير جارية فقال نزل بي ما شغلني عنك فمن احب ان اعقبتك من احب ان احب ان اعقبتك فلم يكن الى اليها شي فبكيت في سال عتبة بن نافع زوجة فاطمة بنت عبد الملك فقال لا تجيبيني عن عفتك ما اعلم انه غفل لاس من جنابة ولا من احلام منذ اتخلف الله حتى قبضه وقالت قد يكون من الرجال من هو كثر صيا ما وصلوا من عمر ولكن لم ازل من الناس اجد اقطا شذوفا من ربه كان

اذ دخل البيت القبي نفسه في مسجد فلابد ان يبكي ويذبح حتى تغلبه  
 حينئذ لم يتعظ فيفضل مثل ذلك ليلة اجمع وقال وهب بن منبه  
 ان كان في هذه الامة همدى فهو عمر بن عبد العزيز فبما كثرة ظاهرة  
 عمر بن عطاء وهو عمر بن عطاء بن ابي عبيد بن ابي اسحق بن ابي  
 حريش في الكوفة مشهور الرواية عن ابن عباس روى عن السائب  
 ابن يزيد وناقص بن جبير وسبع من ابن جريح وغيره وهو كثير الحديث  
 نحو الرضا بن عمار الجعفي وفتح الواو وبالراء  
 عمر بن عبد الله بن عمر بن عبد الله بن ابي خنم روى عن يحيى  
 بن ابي كثير وعنه زيد بن الحباب جماعة قال البخاري ذهب صاحب  
 عثمان بن عبد الله بن عثمان بن عبد الله بن اوس الثقفي روى  
 عن جده وعنه عمرو بن ابراهيم بن عيسى ومحمد بن سعيد جماعة  
 عثمان بن عبد الله بن عثمان بن عبد الله بن موهب التيمي  
 روى عن ابي هريرة وابن عمر وغيرهما وعنه مشقة وابو عوانة  
 علي بن عبد الله بن علي بن عبد الله بن جعفر المعروف  
 بابن المديني ففتح الميم وكسر الدال حافظ روى عن ابيه وحامد  
 وغيرهما وعنه البخاري وابو يعلى وابو داود وقال شيخنا ابن المهدى  
 علي بن المديني اعلم الناس بحديث رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم وقال النسائي كان الله خلقه لهذا الشأن مات في ذي القعدة  
 سنة اربع وثلثين مائتين وثلث وسبعون سنة  
 علي بن الحسين بن علي بن الحسين بن علي بن ابي طالب  
 ويكنى ابا الحسن المعروف بزین العابدين من اكابر سادات  
 اهل البيت ومن اجلة التابعين اعلاهم قال الزهري ما رأيت  
 قرشيا افضل من علي بن الحسين مات سنة اربع وثلثين وهو بن عثمان  
 وخمسين سنة ودفن بالبقيع في القبر الذي فيه عمره الحسن بن علي  
 علي بن المنذر بن علي بن المنذر الكوفي عرف بالطريقي كان  
 من اعباد المذكورين يقال حج خمسين حججة روى عن ابن عيينة  
 والوليد بن مسلم وعنه الترمذي والنسائي وابن ماجه وغيرهم قال  
 ابن ابي حاتم سمعت مسجدا في دهونقة صدوق وقال النسائي  
 شعبي محض ثقة مات سنة ست وخمسين مائتين الطريقي ففتح الطاء  
 الهلثة وكسر الراء وبالقات  
 علي بن زيد بن علي بن زيد القرشي البصري يعد في تابعي اهل البيت  
 وهو كني نزل البصرة وسمع النس بن مالك وابا عثمان الهندي  
 وابن السكيت عن الثوري وغيره مات سنة ثلثين ومائة  
 علي بن يزيد بن علي بن يزيد الهلثي روى عن ابي القاسم

ابي عبد الرحمن وعنه طائفة وضعف جماعة  
 علي بن عاصم بن علي بن عاصم الواسطي روى عن يحيى الكلابي  
 وعطاء بن السائب فخلق سواهما وعنه احمد وغيره واهم ضعفه  
 وكان عنده مائة الف حديث وله بضع وتسعون سنة  
 العلاء بن زياد وهو العلاء بن زياد بن ابي طاهر الحدادي البصري  
 تابعي في الطبقة الثانية كان ممن قدم الشام روى عن ابيه  
 وعنه قتادة مات سنة اربع وثلثين  
 عطاء بن يسار بن عطاء بن يسار كني بابا محمد مولى يمينه  
 زوج النبي صلى الله عليه وسلم من التابعين المشهورين بالمدينة  
 كان كثير الرواية عن ابن عباس مات سنة سبع وثلثين وثمانون  
 عطاء بن عبد الله بن عطاء بن عبد الله الخراساني  
 سكن الشام ولد سنة خمسين مات سنة خمس وثلثين ومائة روى  
 عنه مالك بن انس وعمر بن راشد  
 عطاء بن ابي رباح هو عطاء بن ابي رباح كني بابا محمد  
 كان جده الشعر اسود افضله مثل ابي جعفر ثم عمي وكان من اجل  
 الفقهاء وتابى مائة قال الاوزاعي مات يوم مات وهو ارضه  
 اهل الارض عند الناس قال احمد بن حنبل العظم خزانة لقيته سنة  
 لم احب لو كان يخفى بالعلم احد لكاتب بنت النبي صلى الله  
 عليه وسلم اولي كان عطاء بن ابي رباح جشيا وقال سلمة بن  
 كهيل ما رأيت احدا يدبر هذا العلم وجه الله الا هو ولا اثنائه  
 عطاء وطاوس ومجاهدات سنة خمس عشرة ومائة وله ثمان  
 ثمانون سنة سمع ابن عباس باهرية وابا سعيد خلقا سواهما  
 من الصحابة روى عنه جماعة  
 عطاء بن عجلان هو عطاء بن عجلان البصري روى عن  
 انس وابي عثمان الهندي عدة وعنه ابن الزبير جماعة كثيرة منهم بعضهم  
 عطاء بن السائب هو عطاء بن السائب بن يزيد الثقفي  
 مات سنة ست وثلثين ومائة او نحوها  
 عددي بن عددي هو عددي بن عددي الكندي روى عن  
 وعن رجاء بن خيرة وعنه عيسى بن عاصم وغيره  
 عددي بن ثابت هو عددي بن ثابت روى عن ابي هريرة عن  
 جده اخرج حديثه الترمذي في اعطاس روى عنه ابو اليقظان  
 قال الترمذي سالت محمد بن اسحاق يعني البخاري عن جده عددي  
 ابن ثابت فقال لا ادرى امره قال ذكر يحيى بن سعيد بن ابراهيم  
 عيسى بن يونس هو عيسى بن يونس بن اسحق بن اسحاق بن اسحاق

في الحفظ والعبادة روى عن ابيه الاعمش وخلق سواهما وعنه  
 حاد بن سلمة مع جلالة وخلق كثير وكان حج سنة ويزيد سنة  
 مات سنة سبع وثمانين ومائة  
 عامر بن مسعود هو عامر بن مسعود القرشي تابعي للزبير  
 ابن عامر روى عنه شعيبه والثوري  
 عامر بن مسعود هو عامر بن سعد بن ابي وقاص الزهري القرشي  
 سمع اياه وعثمان بن عطاء الزهري وغيره مات سنة اربع ومائة  
 عامر بن اسامة هو عامر بن اسامة كني ابا الميخ الجاهلي  
 البصري سمع اياه وزياد وجابر والنساء خلقا سواهم روى عنه ابن زياد  
 وميخ وغيرهم اجمع ففتح الميم وكسر اللام وبالحاء والمهله  
 عاصم بن سليمان هو عاصم بن سليمان الاحول البصري  
 التابعي روى عن انس وحنيفة وغيرهما سمع من الثوري وشعبة  
 مات سنة اثننتين واربعمائة  
 عاصم بن كليب هو عاصم بن كليب الجرمي الكوفي سمع  
 اياه وغيره ومنه الثوري وشعبة حديثه في اهل السنة والجماعة  
 عروة بن الزبير هو عروة بن الزبير بن العوام كني بابا  
 عبد الله القرشي الاسدي سمع اياه واهله واهل بيته وغيرهم من  
 كبار الصحابة روى عنه ابنه هشام والزهري وغيرهما ولد سنة  
 اثننتين وعشرين وهو من كبار التابعين وهو احد الفقهاء السبعة  
 من اهل المدينة قال ابو الزناد كان من فقهاءنا بالمدينة ممن  
 يهتدى الي قولهم منهم سعيد بن المسيب عروة بن الزبير وكذا ابن  
 وقال ابن شهاب عروة بن الزبير  
 عروة بن عامر هو عروة بن عامر القرشي تابعي سمع ابن عباس  
 وغيره روى عنه عمرو بن دينار وصيب بن ثابت اخرج ابو داود  
 حديثه في الطيرة وهو مرسل  
 عبيد بن عمير هو عبيد بن عمير كني بابا عاصم الليثي الحجازي  
 قاضي اهل مكة ولد في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم ويقال له  
 وهو محدث في كبار التابعين سمع جماعة من الصحابة روى عنه  
 نفر من التابعين مات قبل ابن عمر  
 عبيد بن السباق هو عبيد بن السباق الحجازي يعد في  
 التابعين عن يزيد بن ابي رباح حديثه في الحجازيين روى عن زيد  
 ابن ثابت وسهل بن حنيف وجويرية وعنه ابنه سعيد وغيره  
 عبيد بن زياد هو عبيد بن زياد وهو كني بابا عبيد بن عبيد  
 فضل بن علي بن ابي طالب هو ابو زيد الكوفي ليزيد بن معاوية

له علي بن  
 الحسين قال  
 ابو بكر بن ابي شيبة  
 اصحابنا  
 الزهري عن علي  
 ابن الحسين عن ابيه  
 عن علي وقال  
 ابن المسيب  
 ما رأيت احدا  
 وقال جعفر  
 عن ابي القاسم  
 احمد بن محمد بن  
 ابن عيينة عن علي  
 ابن الحسين فلما  
 احرم صفة آتت  
 فارتدوا لم يتبع  
 ان يلقى في ملك  
 لا يبي فقال  
 اخشى ان اقول  
 ليك فيقول لا  
 ليك فيقول لا  
 من انما هي  
 غشي عليه  
 وسقط  
 ما علمه فترك  
 يهزي فلك حتى  
 فقتل قال الثوري  
 مات سنة اثننتين  
 وتبعه من بعده  
 كذا في الخلاصة  
 احمد بن حنبل  
 مات سنة احدى  
 واثنتين بالهجرة  
 فلس  
 بالتحريك بن  
 شدن انطس لغت  
 سنة ١١



خروج الى صفين مات في عهد معاوية وقيل ثلث وخمسين  
 روى عن عروة بن مولاة وغيره فضالة بفتح الضاء وبالضاد المعجمة وعبيد بن  
 ابي نعيم بن عبد الله بن عبيد بن جراح بن عبد الله العامري وفد على  
 النبي صلى الله عليه وسلم قومه ومع من روى عنه وسب بن عتبة  
 الفجيج بنضم الغار وفتح الجيم وسكون الياء تحتها نقطتان بالعين المهملة  
 فزوة بن مسيك بن فزوة بن مسيك المرادي الخفيف  
 من اهل اليمن قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم سنة تسع  
 فاسلم فانتقل الى الكوفة زمن عمر وسكنها روى عنه الشعبي وغيره  
 وكان من وجوه قومه ومقدمهم وكان شاعرا محمدا مسيك بنضم  
 الميم وفتح الميم المهملة وسكون الياء تحتها نقطتان وبالكان  
 فزوة بن عمرو بن فزوة بن عمرو البياضي الانصاري شهيد  
 بدر وابعد بن المشاهد روى عنه ابو حازم التمار.

فيروز الديلمي هو فيروز الديلمي يقال له الحميري النزول بحمير  
 وهو من ابناء فارس من فرس صناعا كان من وفد على النبي  
 صلى الله عليه وسلم وهو قاتل الاسود الجعفي الكذاب الذي ادعى  
 النبوة باليمن قتل في آخر ايام رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 ووصله خبره في مرض الذي مات فيه روى عنه ابناء الضحاك وعبد الله  
 بن عمر بن مائة من خلفه عثمان بن عفان بن مائة من اهل اليمن المهملة

**فصل في التابعين**

**الفرافصة بن عيسى** هو الفرافصة بن عيسى الخفي من الطبقة  
 الاولى من تابعي المدينة روى عن عثمان بن عفان عن القاسم  
 ابن محمد وغيره الفرافصة لغايم واداء خفيفة وصاد المهملة الراء عند  
 التحذير بفتح الفاء الاولى وقال بن حبيب كل اسم في العربية  
 فرافصة فهو مضموم الفاء الاولى الا الفرافصة بن الاحوص فيكون  
 فرافصة بن عيسى بن حبيب مضموم الاولى والباء اللينة فلا يعرفون في الفتح  
 فزوة بن نوفل بن فزوة بن نوفل الماشجي يمدني الكوفيين  
 سمع اباة وعائشة روى عنه ابو اسحق الهذلي واهل بلال بن يساف  
 ابن الفرع هو ابن الفرع اسمه احمد بن زكريا بن فارس  
 لغوى صاحب الجمل في اللثة كان مقاما بهمدان وهو من اعيان  
 اهل العلم فافراد الدهر فخرج اتقان العلم وظرف الكتاب اشعرا وهو  
 في بلاد ارجل يقال لابي الفراس والفرسي وله صحبة القراس  
 بكسر الفاء وتخفيف الراء بالسين المهملة.

**فصل في الصحابة**

فاطمة الكبرى هي فاطمة الكبرى بنت رسول الله صلى الله عليه

وسلم واهلها فخرية وهي اصغر بنات في قول هي سيدة نساء العالمين  
 تزوجها علي بن ابي طالب في السنة الثانية من الهجرة في شهر رمضان  
 وبني عليها في ذي الحجة فولدت له الحسن والحسين وزينب ومكثوا  
 ورقيته وماتت بالمدينة بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم سنة اشهر  
 وقيل ثلثه اشهر ولها ثمان وعشرون سنة وعلمها على وعلى عليها  
 العباس بن ذكوان روى عنها علي بن ابي طالب بنا الحسن والحسين  
 وجاءت من الصحابة سواهم قالت عائشة ما رأيت احد اقطا صدق  
 من فاطمة رضي الله عنها غير ابيها قالت كان بينهما شيء فقالت  
 يا رسول الله سلها فانها لا تكذب.

**فاطمة بنت ابى جنيش** هي فاطمة بنت ابى جنيش القرشي  
 الاسديت هي التي استحيضت روى عنها عروة بن الزبير وام سلمة  
 وفاطمة هي زوجة عبد الله بن جنيش مضر جنيش  
**فاطمة بنت قيس** هي فاطمة بنت قيس القرشية اخت  
 الضحاك كانت من المهاجرات الاولى روى عنها ان كانت ذات  
 جمال عقل كمال كانت عند ابى عمرو بن حفص فطلقها وزوجها  
 النبي صلى الله عليه وسلم من اسامة بن زيد مولاة.

**الفرجة بنت مالك** هي الفرجة بنت مالك بن سنان  
 وهي اخت ابى سعيد الخدري شهيدت بيعة الرضوان ولها رواية  
 حديثها عند اهل المدينة روت عنها زينب بنت كعب بن عجرة  
 الفرجة بنضم الغار وفتح الراء وسكون الياء وبالعين المهملة  
**ام الفضل** هي ام الفضل لبيبة بنت الحارث العامرية امرأة  
 العباس بن عبد المطلب ام اكثر بنو بني اخت ميمونة ام المؤمنين  
 يقال انها امرأة اسلمت بعد خديجة روت عن النبي صلى الله عليه وسلم احاديث كثيرة  
 ام فزوة هي ام فزوة الانصارية كانت البياضي روى عنها القاسم بن عثمان

**فصل في التابعيات**

**فاطمة الصغرى** هي فاطمة الصغرى بنت الحسين بن علي  
 ابن ابي طالب لها ثمانية القرشية تزوجت الحسن بن علي بن  
 ابى طالب مات عنها فزوجها عبد الله بن عمرو بن عثمان بن عفان.  
**حرف القاف** **فصل في الصحابة**  
**قبصة بن ذؤيب** هو قبصة بن ذؤيب الخزاعي ولد  
 في اول سنة من الهجرة ويقال له اني ربي النبي صلى الله عليه وسلم  
 فدعا له فكان ذا علم وفقه ورفعة قال بالزنا وكان قتها المدينة  
 اربعة اشهر وسبب وعروة بن الزبير وعبد الملك بن مروان  
 وقبصة بن ذؤيب روى عن ابى هريرة وابي الدرداء

وزيد بن ثابت وعنه الزهري وغيره مات سنة ست وثلاثين  
 ابن عبد البر في كتابه جمل من الصحابة وغيره لم يشبهه في الصحابة جمل  
 في الطبقة الثانية من تابعي الشام قبصة بفتح القاف وكسر الباء  
 الموحدة وبالصاد المهملة ذؤيب تصغير ذؤيب.

**قبصة بن مخارق** هو قبصة بن مخارق الهذلي وفد على  
 النبي صلى الله عليه وسلم عادته في اهل البصرة روى عنه ابنه قطن وابو  
 عثمان تهمي غيرهما مخارق بنضم الميم وبالحاء المعجمة وبالراء والقاف  
**قبصة بن وقاص** هو قبصة بن وقاص السلمي سكن البصرة  
 وعادته فيهم روى عنه صالح بن عبيد.

**قتادة بن النعمان** هو قتيادة بن النعمان الانصاري عتيق  
 بدرى شهيد بعد بالشاهد كلها روى عنه اخوه لامر ابو سعيد الخدري  
 وعمر ابنه وغيرهما مات سنة ثلث وعشرين وله خمس وستون سنة  
 وصلى عليه وكان من فضلاء الصحابة.

**قدامة بن عبد الله** هو قدامة بن عبد الله الكلابي قيل  
 العامري اسلم قديما وسكن مكة ولم يهاجر وشهد حجة الوداع فافاك  
 بركب في البدر روى عنه ايمن بن نائل وغيره قدامة بنضم القاف  
 وتخفيف الدال المهملة.

**قدامة بن مطعون** هو قدامة بن مطعون القرشي الحمصي  
 خال عبد الله بن عمر باجرالي باضر الجبشية وشهيد بلوسا بالمشاهد  
 روى عنه عبد الله بن عمرو وعبد الله بن عامر مات سنة ست وثلاثين  
 وله ثمان وستون سنة.

**قطيبة بن مالك** هو قطيبة بن مالك الشامي كوفي له صحبة  
 روى عنه زياد بن علاقة وهو ابن اخي قطيبة بن مالك.

**قيس بن ابى غزوة** هو قيس بن ابى غزوة الغفاري  
 عادته في اهل الكوفة روى عنه ابو اسحق بن عمار بن ابي  
 حديثه احد في ذكر التجارة غزوة بفتح الغين المعجمة وفتح الراء والزاي  
**قيس بن سعد** هو قيس بن سعد بن عبد الله بن ابي عبد الله  
 الانصاري الخزرجي كان من كرام صحاب النبي صلى الله عليه  
 وسلم وكان احد الفضلاء الاجل واهل الرأي والمكيدة في الحرب وكان  
 شريفا قومه وكان لرسول الله صلى الله عليه وسلم لما قدم المدينة  
 مكان صاحب الشرطة من الامراء وكان اليه علي بن ابي طالب  
 على مصر ولم يفارق عليا الى ان قتل مات بالمدينة سنة ثمان وستين  
 عنه جماعة وكان قيس بن سعد عبد الله بن ابي هريرة بن عمار القاسمي  
 والاخصف ليس في وجوههم شعر ولا احد منهم لم يكن قيس مع نكته







روى عنه ابو هريرة ومات في خلافة عشرين سنة وعشرين بالمدنية قيل  
 قتل تصفين سنة تسع وثلثون وقيل غير ذلك اليه ثم يفتح الباء وسكون  
 الياء والياء الثالثة اليه ان يفتح التاء فوقها فقلت ان وتشد  
 الياء تحتها فقلت ان كسرنا وبالنون -  
**مالك بن قيس** هو مالك بن قيس كني ابا هريرة وهو مشهور  
 كنيته تقدم ذكره في حرف الصاد -  
**مالك بن ربيعة** هو مالك بن ربيعة كني ابا اسيد وهو مشهور  
 كنيته تقدم ذكره في حرف الهيمزة -  
**ما عزم بن مالك** هو ما عزم بن مالك الاسلمي محدث في المدينة  
 وهو الذي روى عنه النبي صلى الله عليه وسلم روى عنه ابنه عبد الله حديثا واحدا -  
**مطر بن عكاس** هو مطر بن عكاس بن علي بن ابي لهب في الكوفيين  
 له حديث واحد لم يرو عنه غير اني سمعت ابي عكاس يروي عن النبي صلى الله عليه وسلم  
 وتخفيف الكاف وكسر الميم وبالسين المهمله -  
**معاذ بن انس** هو معاذ بن انس كني ابا يحيى محدث في اهل مصر  
 وحديثه عندهم روى عنه ابنه سهل -  
**معاذ بن جبل** هو معاذ بن جبل كني ابا عبد الله الانصاري  
 المخرجي وهو احد اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم والحقبة الثانية من الانصاريين  
 وشهد بدره وابعد ما من المشاهير واجتهد في الامم قاصيا وعلما وروى  
 عنه عرو بن عباس بن عمرو بن مسمي وهو من اهل اليمن ثمان عشرة  
 سنة في قول بعضهم استعمله علي بن ابي طالب في حربه بن الجراح  
 فمات من حمه ذلك في طاعون عمواس سنة ثمان عشرة  
 وله ثمان وثلثون سنة وقيل غير ذلك -  
**معاذ بن عمرو بن الجموح** هو معاذ بن عمرو بن الجموح  
 الانصاري المخرجي شهد الحرة وديارها ورواه عمرو بن ابي سلمة  
 مع معاذ بن عمرو ابا جهل وذكر في باب قسمة الغنائم روى  
 ابن عبد الرحمن بن اسحق ان معاذ بن عمرو قطع رجل في حربه  
 صرعه قال ضرب بانه عكرته بن ابي جهل بن معاذ بن عمرو فظفرها ثم  
 ضرب معاذ بن عمرو حتى اذنته ثم تركه وروى عن ثمة وقف عليه عليه السلام  
 مسودا وانه راسه حتى اذنه رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لم يمسس  
 ابا جهل في قتلى روى عنه عبد الله بن عباس في من عثمان  
**معاذ بن الحارث** هو معاذ بن الحارث بن فاطمة الانصاري  
 الزرقي وعنه انه روى عن عبيد بن خلبة وكان هو ارفع بن مالك  
 اول الانصاريين بن المخرج اسلاما شهد بدره واخوه عوف وصوف  
 وقيل اخوه هذيل بيدرو شهد بدره من المشاهير في قول بعضهم

٦٥

له

هو ابو هريرة وقيل ابو هريرة وقيل ابو هريرة وقيل ابو هريرة

ابو هريرة

٦٥

٦٥

٦٥

يقول انه خرج يوم بدر فمات بالمدنية من جرحه وقيل انما شاع  
 عن عثمان بن ابي عمار بن عبد الله بن مسعود الغلابي  
 معوذ بن الحارث هو معوذ بن الحارث وعنه انه شهد بدره وهو الذي  
 قتل ابا جهل مع اخيه معاذ وهما اصحاب نزع ونخل فقاتل في بدر حتى  
 قتل بهما معوذ بن عيسى بن كسر اللوا المشددة بالذال المعجمة -  
**مسطح بن اثاثة** هو مسطح بن اثاثة بن عبد الله بن عبد  
 ابن عبد مناف القرشي الملقب بشهد بدره واحدا والشاهد بعد ابو الذي  
 قال في عائشة ام المؤمنين ما قال حج بيت الاكف جلدوا بي صلى  
 الله عليه وسلم من جلد ويقال ان مسطح القبة اسمه عوف قال ابن  
 عبد البر لا خلاف في ذلك مات سنة اربع وثلثين وهو من مشاهير  
 سنة مسطح بكسر الميم وسكون السين فتح الطاء المهمله وبالحاء الهلالية  
 واثاثة بضم الهيمزة وتخفيف التاء الثالثة الاولى في معاذ بن ابي  
 المسعودين محرمة هو المسعودين محرمة كني ابا عبد الرحمن الزهرجاني  
 القرشي وهو ابن اخ عبد الرحمن بن عوف وله مكة بعد الهجرة  
 بسنتين وقدم به الى المدينة في ذي الحجة سنة ثمان وقبض  
 النبي صلى الله عليه وسلم وله ثمان سنين وسبع منه وحفظه وكان  
 فقيها من اهل الفضل الذين لم ينزل المدينة الى ان قتل عثمان وقيل  
 الى مكة فلم ينزل بها حتى مات معاوية وذكره يزيد فلم ينزل مقيما  
 بمكة الى ان بعثت يزيد عسكره وهاجمه وكان ابن الزبير فاصاب  
 حجر من جارة الخبيثين وبصلى في الحجر فقتله ذلك في شهر ربيع  
 سنة اربع وثلثين روى عنه خلق كثير السور كسر الميم وسكون السين المهمله  
 وفتح الواو وتخفيف الميم وسكون الحاء المعجمة وفتح الواو -  
**المسيب بن الحمران** هو المسيب بن الحمران كني ابا  
 القرشي المخرجي باجرع ابي حمران وكان المسيب ممن بايع تحت الشجرة  
 روى عن ابي حمران حديثه في الحجازين روى عنه ابنه مسعود بن  
 المسيب بضم الميم وفتح السين تشديد الياء المفتوحة بنقطتين تحتها  
 وجرن يفتح الحاء المهمله وسكون الراء وبالنون -  
**المستورد بن شداد** هو المستورد بن شداد القهري القرشي  
 عدده في اهل الكوفة فمكث مصر وبعدهم يقال انه كان غلاما  
 يوم قبض النبي صلى الله عليه وسلم ولكنه سمع من روى عنه روى عنه جماعة  
**المغيرة بن شعبان** هو المغيرة بن شعبان بن سلم عام اخذ في  
 بدمه هاجرا نزل الكوفة ومات به سنة خمسين وهو ابن سبعين سنة  
 وهو امير معاوية بن ابي سفيان روى عنه نفر -  
**المقداد بن معد كرب** هو المقداد بن معد كرب كني

ابا كريمة الكندي بعدي اهل الشام وحديثه فيهم روى عنه خلق  
 كثير مات بالشام سنة سبع وثمانين وله احدى وستون سنة  
**المقداد بن الاسود** هو المقداد بن الاسود الكندي في ذلك  
 ان اياه حالف كندة فنسب اليها وانما سمي ابن الاسود لانه  
 كان حليفا ولانه كان في حجره وقيل بل كان عبد القبنانه وكان  
 سادس في الاسلام روى عنه علي وطارق بن شهاب وغيرهما مات  
 بالبحر في سنة ثمان اميال من المدينة فحل على رقاب الناس ودفن  
 بالقيح سنة ثمان وثلثين وهو ابن سبعين سنة -  
**المهاجر بن خالد** هو المهاجر بن خالد بن الوليد بن المغيرة  
 المخرومي القرشي كان غلاما على عبد رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 واخوه عبد الرحمن وكان يختلف بين عبد الرحمن مع معاوية وكان  
 المهاجر مع علي شهيدا مع اهل صفين قال ابن عمر قالوا ان المهاجر  
 ابن خالد قتل عبيد يوم اهل قتل يوم صفين وهو مع علي -  
**مهاجر بن قنفذ** هو مهاجر بن قنفذ القرشي كني ابا خالد  
 مهاجرا وقنفذ القبان واسم عوف بن خلف باجر الى النبي صلى الله  
 عليه وسلم لما اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمهاجر حقا  
 وقيل انه لم يولد يوم الفتح وسكن البصرة ومات بهاروى عن ابوساسان  
 تصفين بن المنذر وقنفذ بضم القاف وسكون النون والقاف  
 والذال المعجمة وساسان بالسينين المهملتين وضمين بضم الحاء  
 المهمله وفتح الصاد المعجمة وبالنون بعد الياء -  
**محيق بن ابى فاطمة** هو محيق بن ابى فاطمة الكوفي  
 مولى سعيد بن ابى العاص شهد بدره وكان اقدم قديما بمكة واجر الى  
 احبته الهجرة الثانية واقام بها حتى قدم النبي صلى الله عليه وسلم  
 بالمدنية وكان على فاطمة النبي صلى الله عليه وسلم وسعد ابوبكر وعمر بن الخطاب  
 روى عنه ابنه محمد بن ابى نسياس بن الحارث وغيرهما سنة اربعين -  
**معتقل بن يسار** هو معتقل بن يسار اللخمي بايع تحت الشجرة سكن  
 البصرة واليهيب بن معتقل بالبصرة روى عنه ابنه جماعة ما في اثاره  
 ابن ابي بكر بن قيس مات في زمن معاوية -  
**معتقل بن سنان** هو معتقل بن سنان الاشجعي شهيد مكة  
 ونزل الكوفة وحديثه فيهم وقيل يوم الحرة صبر اوى عنه ابن مسعود  
 وعلقته كحل اشجعي فيهم معتقل بفتح الميم وسكون السين وكسر القاف -  
**معن بن عدي** هو معن بن عدي البجلي وهو اخو معن  
 بدره وابعد ما من المشاهير وقيل يوم اليمامة في خلافة الصديق شهيد  
 وكان النبي صلى الله عليه وسلم اخي جدين زيد بن الخطاب فقتلوا معا

٦٥

له

هو ابو هريرة وقيل ابو هريرة وقيل ابو هريرة

ابو هريرة

٦٥

٦٥

٦٥











الجاهلية وقرالكتاب كان شيخا كبيرا قدمي هو بن عم خديجة ام المؤمنين  
ابو واقد هو ابو واقد الحارث بن عوف الليثي قديم الاسلام عدل  
في اهل المدينة وجاور بركة سنة ثمان مائة ثمان مائة ثمان مائة ثمان مائة  
سبعين سنة ودفن بفتح

ابو وهيب هو ابو وهيب كشي اسكنه كنيته وله صحبة ورواية  
ابن عيسى بن الجهم بن فوخ الشيباني المصنف وكسر الميم

فصل في التابعين

وهيب بن مثنويه هو هيب بن مثنويه بن ابا عبد الله الصنعاني من  
ابناء فارس سمع جابر بن عبد الله وابن عباس مات سنة اربع عشرة  
مائة تفرغ للميم وفتح النون في تشديد الباء الموحدة وكسرها  
كوزيرة بن عبد الرحمن هو برة بن عبد الرحمن كني بلخزمية كان  
روى عن ابن عمرو سعيد بن جبير جاعة برة بفتح الواو وكون الباء الواو  
وكعب بن الجراح هو كعب بن الجراح الكوفي من قيس غيلان  
وقيل ان اصله من قرية من قرى نيسابور سمع هشام بن عروة  
الاوزاعي والثوري وغيرهم سمع عنه عبد الله بن المبارك احمد بن  
ويحيى بن معين وعلي بن المديني خلق كثير سواهم قدم بغداد وحدث  
بها وهو من مشايخ الحديث الثقات المولود بخراسان المرحوم الى قولهم  
كان يفتي بقول ابي حنيفة وكان قد سمع منه شيئا كثيرا ولد سنة تسع  
وتسعين مائة تسع وتسعين مائة يوم عاشوراء ودفن بغيره  
وهو راجع من مكة

وحشي بن حرب هو وحشي بن حرب روى عن ابيه عن جده  
وعنه صدقة بن خالد وغيره يعد في الشاميين

ابو وائل هو ابو وائل شقيق بن سلمة الاسدي الكوفي اورد في  
والاسلام وادرك النبي صلى الله عليه وسلم ولم يسمع منه قال كنت  
قبل ان بعث النبي صلى الله عليه وسلم ان عشرين اربع غمنا لاهلي  
بالباية روى عن خلق من الصحابة منهم بن الخطاب بن مسعود وكان  
خصيا بين اكله الصحابة هو كثير الحديث ثقة ثبت حجته مات من الحج  
الوليد بن عقبة هو الوليد بن عقبة بن ابي عبد الله الجاهلي لذكر في غزوة  
برزخ بها مشركا

حرف الهاء فصل في الصحابة

هشام بن حكيم هو هشام بن حكيم بن حزام القرشي الاسدي  
اسلم يوم الفتح وكان من فضلاء الصحابة وخيارهم من ايام المعوف  
ويهي عن المنكر روى عنه نفر منهم عمر بن الخطاب ومات قبل ابي  
ومات ابو سنة اربع وخمسين

هشام بن العاص هو هشام بن العاص بن عمرو بن  
العاص كان قديم الاسلام اسلم بمكة وهاجر الى الحبشة ثم قدم مكة  
حين بلذته هاجرة النبي صلى الله عليه وسلم بعد الخندق بالمدينة كان  
يزيد افضلا روى عنه عبد الله بن ابي قيس قتل باليرموك سنة ثمان مائة  
هشام بن عامر هو هشام بن عامر الانصاري سكن البصرة  
ومات بها وعداده في البصريين وحدثه عند عمر روى عنه ابنه  
سعد وكن البصري وغيرهما

هلال بن امية هو هلال بن امية الواقفي الانصاري احد  
الثلاثة الذين تخلفوا من غزوة تبوك فتاب الله عليهم شهيد براء  
وهو الذي من امر امة بشركه ذكر في اللعان روى جابر بن عبد الله  
هزال بن زباب هو هزال بن زباب كني ابا نعيم الاسدي  
عنه ابنه نعيم ومحمد بن المنكر ذكر في حديث ما عرجه ومن  
الناس من يقول ان محمد بن المنكر انما روى عن نعيم عن ابيه  
ابو هريرة هو ابو هريرة قد اختلف الناس في اسمه زينة خانا  
كثيرا واشهر ما قيل فيلانه كان في الجاهلية عبد شمس اوعبد عروة  
الاسلام عبد الله وعبد الرحمن هو روى قال الحكم الواجد اصح  
شيء عندنا في اسم ابى هريرة عبد الرحمن بن مخر غلبت عليه كنيته  
فهو من الامم اسلم عام خيبر وشهد مع النبي صلى الله عليه وسلم  
ثم زمره واظب عليه غيباني لعلم راضيا لشعب بطنه وكان يدور  
حيث ما ورد كان من احفظ الصحابة ويحضره الا يحضره منهم كانه

النبى صلى الله عليه وسلم قال ابو هريرة قلت يا رسول الله صلى الله  
عليه وسلم منك اني اذ اخطفت قال البطر دراك فبسطت  
فحدث حديثا كثيرا فانسيت شيئا حدثني في قال البخاري روى  
عن اكثر من ثمان مائة رجل من بين صحابي تابعي فهمم  
عباس وابن عمرو جابر والنس مائة بالمدينة سنة تسع وخمسين  
وقيل ثمان مائة تسع وهو ابن ثمان وسبعين سنة وانما سمى اهريرة  
لانه كانت له هرة صغيرة يحلمها معه

الوليد بن حكيم هو الوليد بن حكيم بن حزام القرشي الاسدي  
اسلم يوم الفتح وكان من فضلاء الصحابة وخيارهم من ايام المعوف  
ويهي عن المنكر روى عنه نفر منهم عمر بن الخطاب ومات قبل ابي  
ومات ابو سنة اربع وخمسين

هشام بن حكيم هو هشام بن حكيم بن حزام القرشي الاسدي  
اسلم يوم الفتح وكان من فضلاء الصحابة وخيارهم من ايام المعوف  
ويهي عن المنكر روى عنه نفر منهم عمر بن الخطاب ومات قبل ابي  
ومات ابو سنة اربع وخمسين

فصل في التابعين

ابو هريرة هو الوليد بن حكيم بن حزام القرشي الاسدي  
اسلم يوم الفتح وكان من فضلاء الصحابة وخيارهم من ايام المعوف  
ويهي عن المنكر روى عنه نفر منهم عمر بن الخطاب ومات قبل ابي  
ومات ابو سنة اربع وخمسين

وهو مولى ابي بياضه روى عن ابن عباس وابو هريرة وجابر  
هشام بن عروة هو هشام بن عروة بن الزبير كني ابا المنذر  
القرشي المدني احد تابعي المدينة المشهورين المكثرين من الحديث  
المعروف في اكاابر العلماء ورجلة التابعين سمع عبد الله بن الزبير  
وابن عمر روى عنه خلق كثير منهم الثوري ومالك بن انس بن  
عينة قدم على المنصور ببغداد وولد سنة احدى وستين مائة بها سنة  
ست واربعين مائة

هشام بن زيد هو هشام بن زيد بن انس بن مالك  
الانصاري روى عن جده انس سمع منه جماعة بعد في البصريين  
هشام بن حسان هو هشام بن حسان القردوسي مولاهم  
وقيل كان نازلا فيهم وهو الذي قال حصوا ما قتل الحجاج صبر فبلغ  
مائة الف وعشرين الف الف مائة مائة وعشرون مائة وعشرون مائة  
زيد وفضل بن عياض وغيرهما مات سنة سبع واربعين مائة القردوسي  
الضمر القان وضم الدال المهلة وبالسين المهلة

هشام بن عمار هو هشام بن عمار كني ابا الوليد السلمى دمشق  
المقرئ الحافظ خطيب دمشق روى عن مالك يحيى بن حمزة  
وعنه البخاري والبوداؤد والنسائي وابن ماجه ومحمد بن خريم  
والباغندي عاش اثنتين وتسعين سنة مات سنة خمس  
واربعين مائة

هشام بن زياد هو هشام بن زياد ابو المقدم روى  
عن القزلي كني وعنه شيبان بن فروخ والقواريري صفوه  
ما شيعم بن بشير هو هشام بن بشير السلمى الواسطي سمع عمر بن زينا  
والزهرى ويونس بن عبيد وايوب اسخيتاني وغيرهم من الائمة  
المشهورين روى عنه مالك الثوري وشعبه وابن المبارك  
وخلق كثير سواهم ولد سنة اربع مائة ومات سنة ثلاث وثمانين مائة  
هلال بن علي هو هلال بن علي بن اسامة مسوب الى جده  
وهو هلال بن ابى سميرة الغفيري روى عن انس وعطاء بن يسا  
وعنه مالك بن انس وغيره

هلال بن عامر هو هلال بن عامر المزني يمدني الكوفي روى  
عن ابيه سمع رافعا المزني روى عنه لم يلى وغيره

هلال بن ليسان هو هلال بن ليسان مولى شيخ ادر كسط  
بن ابي طالب بن علي بن قيس سمع ابا سموة الانصاري وغيره  
هلال بن عبد الله هو هلال بن عبد الله كني ابا هشام البجلي  
روى عن ابي اسحق وعنه عفان ومسلم قال البخاري منكر الحديث







فقال انكروني جلا عرضت علي الدنيا بخلافها ففر منها كان  
 ربه من الرجال قيل كان طولا اقله سبعة عشر رجلا حسن الناس  
 منطلقا واهلها من حسن المجلس شديد الكرم حسن المواساة لا عوا  
**قال** الشافعي قيل لما لك بل ايت اباحيفه قال نعم رأيت جلا ولو  
 كلك في هذه السارية ان يجعلها ذهابا لتمام يومه وقال الشافعي من  
 اراد ان يتجرى الفقه في عميال على ابي حنيفة وقال ابو حامد الغزالي  
 ردي ان اباحيفه كان يحيى نصف الليل فثار اليه نساء يوشون  
 قال لغير هذا هو الذي يحيى كل الليل فلم ينزل به ذلك يحيى الليل قال  
 ابي يحيى من اراد ان ياتي من اباحيفه في من عبادته وقال شريك  
 ابي يحيى كان اباحيفه بطول الصمت والتمسك بقليل الحادثة للناس وهذا  
 من بوضوح الامارات على علم الباطن والاشغال بهيات الدين فمن  
 اوتي الصمت والزهد فداوتي علم كله لوديهنا الى شرح مناقبه و  
 فضائله لا طنا كخطب لم يصل الى الغرض فانه كان عالما عالما  
 ودارا عابدا امانا ماني علوم الشريعة والقرآن بايراد ذكره في هذا  
 الكتاب ان لم يزد عن حديثه في المشكوك للتبرك به لعلوم تامة فهو علمه  
**محمد بن ادريس الشافعي** هو الامام ابو عبد الله محمد بن  
 ادريس بن عباس بن عثمان بن شافع بن السائب بن عميد  
 بن عبد يزيد بن اشهم بن عبد المطلب بن عبد مناف القرشي المطلبى القحفي  
 شافع لقبه على ابيه عليه وسلم وهو متروك وادخله السائب يوم  
 بدر وكان السائب صاحب ابي بنى هاشم فاشرفه في نفسه علم  
 فله الشافعي بغيره من خيرة من ادخل الى مكة وهو ابن ثمانين سنة  
 بعثه الى ابي بكر بن ابي بنى هاشم في سنة التي مات فيها الامام ابو حنيفة وهم  
 من قال انه ولد يوم مات ابو حنيفة قال البيهقي هذا التقيدي في اليوم  
 لم اجده الا في بعض الروايات اما التقييد بالعام فهو مشهور بين  
**اهل التواريخ قال** محمد بن الحليم ان ام الشافعي لما حملت به ابي  
 كان المشري خرج من بطنها والنفس ثم وقع في كلبه ثم نطقت فقا  
 احببته يخرج منها علم عظيم وقال الشافعي رأيت النبي صلى الله عليه  
 وسلم في النوم فقال لي يا غلام من انت فقلت من ههناك يا رسول الله  
 فقال اهدن مني فدرت منه فاخذ من يده ففتحت في فاه من ريقه  
 على لساني وفي ريقه فقال مش بارك الله فيك قال ايضا رأيت  
 النبي صلى الله عليه وسلم بكرة في زمان الصبا جلا ذابته يوم الناس في  
 المسجد الحرام فلما فرغ من صلاته قبل على الناس يعلمون فقلت  
 علمني فاخرج ميزان من كفة فاعطاني وقال به ذلك قال الشافعي  
 وكان هناك مبر فرقت الرؤيا عليه فقال انك نصير امانا في العلم

وتكون على السنة لان امام مسجد الحرام فضل الامة عليهم والامام الميزان فانك  
 تعلم حقيقة الشيء في نفسه وذكره وان الشافعي كان اول  
 الامم فقير او لما سلمه الى المعلم ما كانا يجردون اجرة المعلم كان  
 المعلم يقصر في التعليم الا ان المعلم كلما علم شيئا كان الشافعي  
 يتلقت ذلك الكلام ثم لما قام المعلم عن مكانه اخذ الشافعي يعلم  
 الصبيان تلك الاشياء فنظر المعلم فرأى الشافعي كيفية تعليم الصبيان  
 اكثر من الاجرة التي كان يطلب فترك طلب الاجرة وادتم به الاحوال  
 حتى تعلم القرآن لتسع سنين **قال** الشافعي لما حتمت القرآن دخلت  
 المسجد كنت اجالس العلماء واخذوا الحديث والمسألة وكان من ذلك  
 بكرة في شعبا بحيث وكنت فقيرا بحيث مالكا ما اشترى البقر ابيس  
 فكنت اخذ العلم والكتب فيه وكان في اول الارقعة على سلم  
 ابن خالد في اثناء الامم وصل اليه الخبر بان مالك بن انس امام  
 المسلمين سيدهم قال الشافعي فرجع في قلبي ان اذهب اليه  
 فاستمرت المواطن من اجل بكرة وحفظت ثم دخلت الى والي مكة  
 فاخذت كتابه الى والي المدينة والي مالك بن انس وقد مرت  
 المدينة ولطخت الكتاب فقال الى المدينة يا فتى ان كلغنتي اشى  
 من جوف المدينة الى جوف مكة را جلا فاني كان اهبون على من  
 اشى الى باب مالك فقلت ان رأي الامير ان يحضره فقال فيهما  
 ليتنا اذكريك اليه ونعت على بابك فترفع لنا الباب ثم ركب زهينا  
 معه الى دار مالك فقدم جل قعر الباب فخرجت اليها جارية سوداء  
 فقال لها الامير قولي لمواك اني بالباب فدخلت الجارية والبطانة  
 ثم خرجت فقال ان مولاي يعطيك ان لك مسألة فادفعها في رقعة  
 حتى يخرج اليك الجواب ان كان المحي المهم فترفعه عن يمينك فترفعه  
 فقال لها اني كنت في مكة في مهم فقلت وخرجت في يد الراسي  
 فاذا مالكا شيخا طال اخرج وعليه اهباء به وهو يتطلس فرفع الالى الكتاب  
 اليه فاملى الى قولان محمد بن ادريس حل شريف من امره كذا وكذا  
 الكتاب من يده فقال سبحان الله صاعظ الرسول صلى الله عليه وسلم  
 بحيث يطلب بالرسائل قال الشافعي فقدمت اليه فقلت صلحك الله  
 اني جل مطلم من حالي فتصني كذا وكذا فلما سمع كلامي نظرت اليه ساعة وكان  
 مالكا فراسة فقال لي ما سمك فقلت محمد فقال لي يا محمد اتق الله  
 حنوب الحاصي فانه سيكون لك شان من الشيون فقلت نعم كذا فقال  
 ان الله تعالى قد اعلى على قلبك فراقلا تطفئه بالمصيبة ثم قال ان كان  
 عبد يحيى من توارك الموطن فقلت اني اقراه من الخطا ورجعت اليه من  
 الغد وابتدأت بالقرارة فكلمته اودت قطع القرارة خوفا من ماله العجيب

حسن قرأني فيقول يا فتى زد حتى تقرأت في ايام سيرة ثم قرأت بالمدينة  
 الى ان توفي مالك وكان الشافعي اذا حكى قول مالك قال هذا  
 قول استاذنا مالك قال عبد الله بن احمد بن حنبل قلت لابي حنبل كان  
 الشافعي فاني سمعتك تكثر الاعداء فقال لي يا فتى كان الشافعي يفتش  
 الدنيا كالغاية للناس فانظر بل الهذين من خلف او عنهما موضع **قال**  
 اخوه صالح بن احمد جاز الشافعي يوما الى ابني يعودوه وكان عليه لقال  
 فوشب ابي عليه قبل من عيشة ثم جلس في مكانه وحلس من بيده ثم اخذ  
 يسأل سائرا فلما قام الشافعي وركب اخذ ابي يركب شي معه فليح يحيى  
 بن محمد لك فقال سبحان الله لم فعلت ذلك فقال لبي وانت يا  
 ابا زكريا لو مشيت من الجانب الاخر لا استغفرت من اعداء الفقه فليشم  
 ذنب هذه البخله **وقال** باحمد بن حنبل اعلم احد اعظم منته منته على  
 الاسلام في زمن الشافعي من الشافعي في الادي والاداء في اديار صلاحي  
 اللهم اغفر لي ولوالدي وللمؤمنين وللمؤمنات **وقال** يحيى بن  
 محمد بن عمار في ما قرأت على الشافعي من الكتب شيئا الا وادى حنبل شيئا  
**قال** الشافعي ما طلب احد العلم بالتمسك بغير النفس فافهم ولكن طلب  
 بعض من يريد ذلك النفس خذرة العلماء فخرج **وقال** ما نظرت احد قط  
 الا اجبت ان يوفى وليد وليجان ويكون اليه عاية الله وحفظه وما  
 نظرت احد الا اولم ابال ان من اراد ان يحسن على لساني ولسانه **وقال**  
 يونس بن عبد الاعلى سمعت الشافعي يقول ان من اراد ان يحسن على لساني  
 ما عد الشكر خير من ان ينظر في الكلام واني والله طمست من اهل الكلام  
 على شيء طمسته خطا **وقال** اتدري احد الكلام فخرج **وقال** ابو محمد  
 بن ابي الشافعي عن امه قالت بما قد مرنا في ليلة واحدة ثنتين مرة  
 او اقل اكثر كان المصباح بين يدي الشافعي كان في بيتي في يوم كثر  
 ينادي يا جارية املني الصباح فقدرت ان يكتب لي كتاب ثم يقول ان فيقول لا  
 ما لا بد والمصباح فقال الظلمة جعل للقلب **قال** الشافعي سمعت ابا  
 علي الكلام بصحة على الاستنباط والفكر **وقال** من عظم اناه فترفعه  
 وزانه من عظم علانية فقد فضح فانه **وقال** الحميدي نعم الشافعي من  
 الى مكة بعشر الاف في منديل فخره خباها فاجابته وكان اناس من اقرانه  
 فاجرت حتى ذهبت كلها ثم دخل مكة **وقال** المزني رأيت كرم من الشافعي  
 خرجت ليلة عيد من المسجد انا اذ اكره في مسألة حتى اثبت باجره فانه علمه  
 فقال مولاي يقرؤك السلام ويقول الكف هذا الكيس فخنه فانه **وقال**  
 يا ابا عبد الله طردت امرأتي الساعة ورسيت شي فخرج اليه الكيس وصوتت شي  
 وفضلا اكثر من شحى كان امام الدنيا وعالم الناس شوقا وخواجا اشد من العلم  
 والمفاخر لم يحج الامم قبله الا بعد وشره من ان كان منشر لاصح مالك بن انس

الشافعي

الشافعي

وسفيان بن عيينة وسلم بن خالد خلقا سواهم كثر احديث عنه  
 احمد بن حنبل ابو ثور ابراهيم بن خالد وابو ابراهيم الزبيدي والربيع بن  
 سليمان الرازي خلق كثير غيرهم قدم بغداد سنة خمس وتسعين  
 ومائة واقام بها سنتين ثم خرج الى مكة ثم قدمها سنة ثمان وسبعين و  
 مائة فاقام بها شهرا ثم خرج الى مصر مات بها عند العشاء الاخرة  
 ليلة الجمعة ودفن في يوم الجمعة بعد العصر وكان آخر يوم من  
 رجب سنة اربع ومائتين في ربيع وثمانون سنة قال الربيع  
 رايت في المنام قبل موت الشافعي بايام ان آدم مات يري  
 ان يخرجوا جنازة فلما اصبحت سألت بعض اهل العلم فقال هذا  
 موت علم الارض لان الله تعالى علم اسماء كل ما كان في الارض  
 حتى مات الشافعي وقال الربيع دخلت على الشافعي في  
 علة التي مات فيها فقلت كيف اصبحت قال اصبحت من الدنيا را  
 ولانوا في مفارقة ولا كاس المنية شاربيا بسوا اعمال طاقيا على الله  
 وارادوا فلا ادري روي تصوير الى الجنة فاسمها او الى النار فاسمها  
 ثم بكى والشافعي يقول شعر ولا تفسا قلبي ضاقت فذهبي جعلت  
 رجائي نحو عوكم سؤلا تعاطفتي نبي فلما قرنته بعفوك بي كان  
 عظامي فمازلت ذاعفونك الذنب لم تزل تجود وتعفو عنه وتكرما  
 فلو لآك لم يسلم من الميسر على به وكيف وقد اعوى صغيك انما وقال  
 احمد بن حنبل رايت الشافعي في المنام فقلت يا اخي ما فعل الله  
 بك قال غفر لي ذنوبي ورحمني وقال لي هذا ما لم ترضي به اذ كنت  
 ولم تنكر فيما عطيتك اتفق العلماء قاطبة من اهل الفقه والاصول  
 والحدوث واللغة والنحو وغير ذلك على ثقته وامانة وعلاته وزهده  
 وورعه وتقواه وجوده وحسن سيرته وعلو قدره فالمنظف وصفه  
 مقصود المسئلة في رده مختصر  
 احمد بن حنبل هو الامام ابو عبد الله احمد بن محمد بن حنبل الشيباني  
 المسددزي ولد ببغداد سنة اربع وستين ومائة ومات  
 بها سنة احدى والربعين ومائتين في ربيع وسبعون سنة كان  
 اما ثانيا في الفقه والحدوث والزياد والورع والعبادة ويعرف بالصحيح و  
 استقيم والمجروح من المعدل لشأنه بجداد وطلب العلم وسمع الحديث  
 من شيوخه فمات من اجل الكوفة والبصرة ومكة والمدنية واليمن والشام  
 والحجاز وكتب عن علماء ذلك العصر فسمع من يزيد بن مارون وكبي  
 بن سعيد القطان وسفيان بن عيينة ومحمد بن ادريس الشافعي في  
 عبد الرزاق بن الهمام وخلق كثير سواهم روي عنه ابا صالح وعبد الله  
 وابن حنبل بن يحيى ومحمد بن اسمعيل البخاري وسلم بن الحجاج

١٣٦

١٣٧

١٣٨

١٣٩

١٤٠

١٤١

النيسابوري والوزيرة وابو داود السخيتاني وخلق كثير سواهم  
 ان البخاري لم يذكر في صحيحه عنه الا حديثا واحدا في آخر كتاب  
 الصدقات تخليقا وروى احمد بن الحسن الترمذي عنه حديثا  
 آخر وضائف كثيرة ومناقبة جمة وانما ربه في الاسلام مشهورة  
 ومقاماته في الدين مذكورة مشتركة في الافاق وسرى حقه في  
 البلاد وهو واحد المجتهدين المأمول بقوله ورأيت في غزوة كثير من البلاد  
 قال الشيخ بن ابراهيم احمد بن حنبل حجة بين الله وبين عبده  
 في ارضه قال الشافعي خرجت من بغداد واطلقت بها احدا  
 اتقى وادب ولا فقه ولا علم من احمد بن حنبل وقال احمد بن  
 سعيد الدارمي ما رايت اسود الراس احفظ حديث رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم ولا اعلم فقيرا ومعانية من ابي عبد الله احمد بن  
 حنبل وقال ابو زرعة كان احمد بن حنبل يحفظ الف الف حديثا  
 ففيل لم يايك قال ذاكرة فاخذت عليه الابواب قال ابراهيم  
 الحزبي رايت احمد بن حنبل كان يجمع العلم والدين والآخرين  
 من كل صنف يقول لما رويك شاذ قال ابو داود السخيتاني  
 كانت مجالسة احمد بن حنبل مجالسة الاخرة لا يذكر فيها شئ  
 من امر الدنيا وماريته ذكر الدنيا قط وقال محمد بن موسى  
 حل الى الحسن بن عبد العزيز ميراثه من مصراة الف دينار فدخل  
 الى احمد بن حنبل فاشترى كل كيس الف دينار وقال ابا عبد الله  
 هذه من ميراث حلال فخذها واتم بها على ما كنت قال له حاجتي  
 فيها انما في كفاية فردا ولم يقبل منها شيا وقال عبد الرحمن بن كعب  
 اسبح ابى كثير يقول برصالة اللهم كما صنت جبي عن السجود لغيرك  
 فحسن جبي عن المسألة لغيرك وقال سمون بن الهميم كنت ببغداد  
 فسمعت صبيحة فقلت ما هذا فقالوا احمد بن حنبل فدخلت فلما اخرجت  
 سورا قال سميت فلما ضربت الشاني قال لولم لا قوة الا بالله فلما اخرجت  
 الثالث قال القرآن كلام الله غير مخلوق فلما ضربت الربيع قال لئن  
 الا ما كتبنا فلما ضربت تسعة وعشرين سوطا وكانت تلك اجرة ثوب  
 فاقطعت فخر السراويل الى عانة لفرجى احمره والى الساء وحرك شفتيه  
 فما كان باسرع من ارتقا السراويل لم ينزل فدخلت عليه بعد سبعة ايام  
 فقلت يا ابا عبد الله رايتك تحرك شفتيك فاشي فقلت قلت اللهم اني  
 اسالك باسمك الذي ملأت به العرش ان كنت تعلم اني على الصواب  
 فلما نمتك لي ستر وقال احمد بن محمد الكندي رايت احمد بن حنبل  
 في المنام فقلت ما من الله بك قال غفر لي ثم قال احمد بن حنبل في قال  
 قلت نعم يا رب ان احمد بن حنبل هو في نظر الية فقد تحك النظر الية

محمد بن اسمعيل البخاري هو ابو عبد الله محمد بن اسمعيل بن ابراهيم  
 ابن الخيرة الكوفي البخاري وانما قيل له الكوفي لان المغيرة ابا جده كان  
 مجوسيا اطم على يد يمان البخاري وهو كجعفي والى بخار انفسب السجيت  
 اسم على يده وحبصه ابو قبيلة من اليمن هو جعفي بن سعد والنسب اليه  
 كذلك ولد يوم الجمعة ثلث عشرة ليلة خلت من شوال سنة  
 اربع وخمسين ومائة وتوفي ليلة الفطر سنة ثمانين ومائتين و  
 عمره اثنتان وستون سنة الاثنته عشر يوما ولم يعقب ولدا ذكرا  
 والبخاري الامام في علم الحديث روى في طلب العلم الى جميع حدته  
 الامصار وكتب بحر اسان واجبال العراق والحجاز والشام ومصر  
 واخذ الحديث عن المشايخ المحفاظ منهم الكوفي ابراهيم البلخي وعبد الله  
 ابن موسى العيسى وابو عاصم الشيباني وعلي بن المديني واحمد  
 ابن حنبل ويحيى بن معين وعبد الله بن الزبير الحميدي وغير هؤلاء  
 من الائمة واخذ عنه الحديث خلق كثير في كل بلدة حدث بها قال  
 الفربري سمع كتاب البخاري سنة تسعون الف رجل فاقبى احديده  
 عنه بخيري وروى على المشايخ ولا حدوى عشرة سنة وطلب العلم ول  
 حشرهين قال البخاري خرجت كتابي الصحيح من ايام ما لم يكن  
 حديثا وما وضعت فيه حديثا الا احليت ركعتين قال اخذت الف الف  
 حديث صحيح وما شئ الف حديث غير صحيح وجملة ما في كتابي صحيح سبعة الاف  
 واثنتان وخمسة وسبعون حديثا بالاحاديث المكررة وقيل انها باسقاط  
 المكررة اربعة الاف حديث صحيح مسلم ايضا نحو اربعة الاف حديث  
 باسقاط المكررة ونصف الكتاب في سنة عشر سنة وقدم البخاري  
 ببغداد فسمع به اصحاب الحديث واجتمعوا وهدوا الى ما نه حديث فقلبا  
 متونها واسانيد با وجلا من هذا الاسناد لاسناد آخر واسناد هذا  
 المثل من آخر ودفوعا الى عشرة الف كل رجل عشرة احاديث  
 امرهم اذا حضروا المجلس ان يلقوا على البخاري فحضر المجلس جماعة  
 من اصحاب الحديث فلما اطمان المجلس بالهداية ليه جل من العشرة  
 فسأله عن حديث من تلك الاحاديث فقال لا اعرف فسال عن  
 آخر فقال لا اعرف حتى فرغ من العشرة والبخاري يقول لا اعرف  
 فاما العلماء فغروا بانكاره انه عارف واما غيره فلم يعرفوا ذلك منه فم  
 انتدبا ليه جل من العشرة فكان حاله من ذلك ثم انتدب ليه جل من  
 تمام العشرة والبخاري لا يزيد من علمه على قوله لا اعرف فلما فرغوا التفت  
 الى الاول منهم فقال ما حديثك الاول فكذا والثاني كذلك على السنن  
 آخر العشرة فوكل من الى اسناده وكل ساد الى منة فم عن الباقين  
 مثل ذلك فكلوا لئلا ينس بالخط واذعوا بالفضل قال ابو صعب

١٣٨

٤٩



وما تثنى مات سنة ثلث وسبعين مائتين من العمر اربع وتسعون سنة  
 عبد الله الدارمي هو ابو محمد عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي النخعي  
 عالم فقه قروي عن يزيد بن يارون والنضر بن شميل عن طه بن الوليد  
 والترقي وغيرهم قال ابو حاتم هو امام اهل زمانه وله سنة احد  
 وثمانين مائة ومات سنة خمس وخمسين مائتين من العمر اربع وسبعون  
 الدارقطني هو ابو الحسن علي بن عمر الدارقطني الحافظ الامام العلامة  
 المشهور كان فريدهم وقويحهم ورواه ما مائة مائة اتمى اليعلم الحديث  
 والمعرفة بجلده اسماء الرجال ومعرفة الرواة مع الصدوق والامام  
 والفتوة والعدالة وصحة الاعتقاد وسلامة الذمها والقيام بعلومه  
 سوى الحديث منها علم القرآن ومعرفة فاضل الفقهاء ودرس في الشافعي  
 على ابي سعيد الاصطخري وكتب عنه الحديث ايضا منها معرفة الادب  
**قال** ابو الطيب كان الدارقطني امير المؤمنين في الحديث مع خلقا  
 كثيرين من علماء الحنابلة وغيرهم ابو بكر القاني والجمهوري القاضي ابو الطيب  
 الطبري وغيرهم ولدته سنة خمس مائة ومات يوم الاربعاء ثمان خلون  
 من ربيع القعدة سنة خمس وثمانين مائة الدارقطني بالعاقف  
 بالوزن منسوب دار القطن محلة كانت ببغداد قديما  
 ابو يعقوب هو ابو يعقوب محمد بن عبد الله الاصفهاني صاحب كتابي في شرح  
 الحديث في ثلث المجلدات المسمى بحديث الاربعة الى قوله كبير القدر وله سنة  
 اربع وثلثين مائة ومات في صفر سنة ثمان مائة باصفهان  
 وله من الحديث وتسعون سنة  
**الاصمعي** هو ابو بكر احمد بن ابراهيم الاسمعي الجرجاني الامام الحافظ  
 جمع بين الفقه والحديث والاصول ورواه سنة الدين والدنيا وصنف  
 الصحيح على شرط البخاري واهذ عنه ابنه اوسيه فيهما جرجان وله سنة  
 سبع وسبعين مائتين من العمر اربع وتسعون سنة  
**البرقاني** هو ابو بكر احمد بن محمد الخوارزمي المعروف بالبرقاني سمع ببلد  
 من ابي العباس بن احمد بن النيسابوري وغيره ثم خرج الى  
 جرجان فسمع ابا بكر الاسمعي ثم الى بغداد فاستوطنها وحدث بها وكان  
 ثقة ورعا متقيا فاستناب **قال** الخطيب ابو بكر البغدادي لم ير في حديثنا  
 اثبت منه كان حافظ القرآن عارفا بالفقه لفظ من علم العربية وله  
 تصانيف في علم الحديث وله سنة ست وثلثين مائة ومات  
 في رجب سنة خمس وعشرين مائة وله من العمر تسع وثمانون سنة ودفن  
 في مقبرة جامع المنصور البرقاني بكسر الباء والموحدة وفتحها بالعاقف بالوزن

**احمد الشافعي** هو ابو بكر احمد بن محمد الشافعي الحافظ البغدادي  
 حدث عن احمد بن شعيب النسائي وغيره ورواه خلق كثير مات سنة اربع  
 وثمانين مائة الشافعي بن الحسين المهلب وتشد يد الوزن المكسورة  
 اليه يفتي هو ابو بكر احمد بن الحسين البغدادي كان واحدا وهو في  
 الحديث والتصانيف ومعرفة الفقه وهو من كبار اصحاب ابي الحكم  
 ابي عبد الله قالوا سبته من الحنابلة احسنوا التصنيف وعظم  
 الانتفاع بتصانيفهم ابو الحسن علي بن عمر الدارقطني ثم الحاكم ابو  
 عبد الله النيسابوري ثم ابو محمد عبد الغني الازدى حافظ مصر ثم  
 ابو يعقوب احمد بن عبد الله الاصفهاني ثم ابو بكر بن عبد البر البزري  
 حافظ بل المغرب ثم ابو بكر احمد بن الحسين البغدادي ثم ابو بكر احمد  
 بن الخطيب البغدادي ولدا اليه يفتي سنة اربع وثمانين مائة  
 ومات في نيسابور في جمادى الاولى سنة ثمان وخمسين مائة  
 وله من العمر اربع وسبعون سنة  
**محمد بن ابي نصر الحميدي** هو ابو عبد الله محمد بن ابي نصر  
 قزويني بن عبد الله الاندلسي الحميدي صاحب كتابي في صحيح  
 صحيح البخاري وسلم وهو امام عالم كبير مشهور سمع ببلده وسبع مصر  
 اصحاب الهند وسبع بكة اصحاب ابن فراس وغيرهم سمع بالشام  
 اصحاب بلنجة وغيرهم سمع ببلده سمع اصحاب الدارقطني وغيرهم  
 وصنف تاريخ اللؤلؤ الاغلس **قال** الاميرين ما كوالا لم ار مثله  
 في نزاهته وعفته ورواه مات ببغداد في ذي الحجة سنة ثمان  
 وثمانين مائة وكان مولده قبل العشر من اربع مائة  
**الخطابي** هو الامام ابو سليمان احمد بن محمد الخطابي البستي الشافعي  
 في عصره والحلقة فريد وهو في الفقه والحديث والادب معرفة  
 الغريب له التصانيف المشهورة والتاليفات بحجته مثل معالم  
 السنن اطلاق السنن غريب الحديث وغير ذلك  
**ابو محمد الحسين البغوي** هو ابو محمد الحسين بن مسعود البغوي  
 الفقيه الشافعي صاحب كتاب المصاحف شرح السنة وكتاب التهذيب  
 في الفقه وسما الترتيب في تفسير ليس التصانيف احسان كان  
 اماما في الفقه والحديث وكان متورعا متبنا جمع صحيح العقيد في  
 الدين مات بعد المائة الخامسة سنة ست وعشرين مائة البغوي  
 بفتح الباء وفتح العين المعجمة منسوب الى بزيته بفتح الباء من مدن  
 خراسان لسبو اليها على غير قياس قيل اسم المدينة بخ -

**الزبير بن معاوية** هو ابو الحسن بن معاوية العبدي الحنظلي  
 صاحب كتاب التجر في الحج بين الصحاح مات بعد العشر من مائة  
 المبارك بن محمد الجعفي هو ابو السعادات المبارك بن  
 محمد الجعفي المشهور بابن الاثير صاحب كتاب جامع الاصول  
 مناقب الاخيار والتهذيب كان عالما عارفا بالعلوم اروي عن خلق من  
 ائمة الكبار كان باجزة ودا متعلق الى الواصل سنة خمس وخمسين مائة  
 ولم يزل يهالي ان قدم بغداد واجادوا الى الواصل مات بها  
 يوم الخميس سابع ذي الحجة سنة ست وست مائة  
**ابن الجوزي** هو ابو الفرج محمد بن احمد بن محمد بن علي بن الجوزي الحنبلي  
 العارفين بعلومه وتصانيفه مشهورة وكان مولده سنة عشر وخمسين مائة  
 ومات سنة سبع وخمسين مائة  
**الامام النووي** هو ابو زكريا يحيى بن شرف النووي  
 امام اهل زمانه كان عالما فاضلا متورعا فيها محدثا مشتملا على  
 مصنفات كثيرة مشهورة والتاليفات بحجته مفيدة في الفقه مثل  
 الروضة وفي الحديث مثل الرضا والادكار وفي شرحه مثل شرح  
 مسلم وغير ذلك من معرفة علوم الحديث والتهذيب من المشايخ الكبار  
 ومنه خلق كثير باجازه ورواه شرح مسلم والادكار كالمعروف كان من اهل  
 نوى قرية من عمل دمشق نشأ بها فدخلها فمعه قدم دمشق في سنة  
 خمسين مائة وله تسع عشرة سنة ففقه وبرع وكان خشن العيش  
 قانعا بالقوت تارك الشهوات صاحب عبادة ذوق وكان قوالا  
 باحق منه في العلم كبر الشأن كثير السهر كليا على العلم والادب في رجب  
 سنة ست وسبعين مائة وقبره بزاز بنو عايش خساوا وبعين سنة  
**قال** الواصل جرحا ووقع ذكره في كتابي كما وقع امره في الفقه  
 ثم اني ما اعمدت في نقل ما ورد في الاعلى كتاب لائنة التفات مثل الاستبصار  
 لابن عبد البر وحقه الاول والابن في الاصفهاني فجامع الاصول مناقب  
 الاخيار والاصحاحات الجوزي الكاشف في جليله الذي احدث في حديثه  
 تصنيفا يوم خمسة عشر من جمادى الاولى سنة اربع وسبع مائة من جملة  
 تهذيبه وتشديده وانا اضعف السبا والراي الى عنوانه تعالى فخره  
**محمد بن عبد الله الخطيب** بن محمد بن معاوية بن يحيى ومولاه سلطان  
 الفرس بن ابي القاسم شرف الملة والدين جده احدث على ابي الحسين بن احمد  
 بن محمد بن محمد بن ابي طاهر بن معاوية بن علي بن معاوية فاشتهر  
 استنبها واستجادوا واكثره بالعلم والصلوة والسلام ثم اذ اصحابه

الاصحاحات الجوزي الكاشف في جليله الذي احدث في حديثه تصنيفا يوم خمسة عشر من جمادى الاولى سنة اربع وسبع مائة من جملة تهذيبه وتشديده وانا اضعف السبا والراي الى عنوانه تعالى فخره محمد بن عبد الله الخطيب بن محمد بن معاوية بن يحيى ومولاه سلطان الفرس بن ابي القاسم شرف الملة والدين جده احدث على ابي الحسين بن احمد بن محمد بن محمد بن ابي طاهر بن معاوية بن علي بن معاوية فاشتهر استنبها واستجادوا واكثره بالعلم والصلوة والسلام ثم اذ اصحابه

احمد الذي وقفا الطبع في الكتاب ومن علينا برفق تصحيحه على وجه الصواب ثم نوه علينا بالامكان استنسخ اسامه بالبدو المال مع نية احوال الائمة المحمدين رضوان الله عليهم جميعين  
 خادم العلماء والمشايخ نور محمد نقشبندی چشتی سنة ١٣٤٠

مقابل  
**شادي كتب خانة - آرام باغ - كراچی**

# تَهْدِيَةُ التَّهْدِيَةِ

لِحَامَّةِ الْجِنَازِ

أحمد بن علي بن حجر العسقلاني

المؤلف سنة ٨٥٢هـ

دراسة وتحقيق

مصطفى عبدالقادر عطا

طبعة مقابلة على نسخة بخط المؤلف  
وعلى تهذيب التهذيب وتهذيب الكمال

# سُنَنِ الدَّارِمِيِّ

الإمام الحافظ عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي السمرقندي

(١٨١-٥٢٥٥/٧٩٧-٨٦٩ م.)

## المجلد الثاني

تحقق نسخته وخرجه أساذيشه وفهرسته

فواز أحمد زمرلي خالد السبع العلي

صحح هذو النسخة بكل دقة  
معراج محمد

مقابلة على النسخة المطبوعة في دهلي بالمطبع الرحاني سنة ١٣٢٧هـ

# حاشية الجليلين

المسمى بالفتوحات الإلهية

بتوضيح تفسير الجليلين للدقاوق الحفيرة

تأليف

العلامة الشيخ سيدي الجليل رحمه الله تعالى

المؤلف ١٢٠٤هـ

مع تفسير الجليلين المذكور



ضبطه وصححه وخرجه آياته

إبراهيم شمس الدين

# تَوْحِيهُ المِقْبَلِيسِ مِنْ تَفْسِيرِ ابْنِ عَبَّاسٍ

طبع في مطبع دار الحديث

أعيدت طباعتها

بطريقة التصفيد الضوئي (الكمبيوتر)

قد يسمى كنجانه كراچی كراچی كراچی كراچی

فَتْحُ الْإِسْلَامِ

شَرَح

مَكْتَبِ الْجَارِي

لِلْإِمَامِ الْحَافِظِ  
أَحْمَدَ بْنَ عَالِي بْنِ حَجْرٍ الْعَسْقَلَانِيِّ

طبعة جديدة منقحة ومصححة

عن الطبعة التي حققها أصلاً  
عبد العزيز بن عبد الله بن باز  
و رقم كتبها وأبوابها وأحاديثها  
محمد فؤاد عبد الباقي

○ کمپیوٹر کی جدید خوبصورت کمپیوزنگ

○ احادیث اور ابواب پر سلسلہ وار نمبر

○ احادیث کے آخر میں اطراف حدیث کے حوالے

○ موزوں سائز، اعلیٰ آفسٹ کاغذ، عکسی طباعت

○ ریگزین کی مضبوط ۱۲ جلدیں، خوشنما سنہری ڈائ

قَدِيمِي كِتَابْخَانَةٌ  
آر آر مریٹاچ  
کراچی

عرصہ رازمی محنت و کوشش کے بعد  
تدیمی کتب خانہ

## سنن ابن مہاجر

نہایت اعلیٰ معیار پر شائع ہو گئی ہے

اہل علم کو مدت دراز سے معیاری اور خوشخط سنن ابن ماجہ کی جستجو تھی، کیونکہ اب تک اس کے جو چھاپے دستیاب تھے وہ سب کج حروف میں اور آڑے ترچھے حاشیوں کے ساتھ شائع ہوئے تھے جن سے استفادہ کرنا دشوار تھا۔ تدیمی کتب خانہ نے اہل علم کی ضرورت کا احساس کر کے صحاح ستہ کی اس اہم کتاب کی اپنی بخاری شریف اور مسلم شریف کی طرح، نہایت اعلیٰ معیار پر تیار کیا ہے۔ اس کا متن نہایت خوشخط اور روشن، اور حواشی بھی صاف اور جلی خط میں لکھے گئے ہیں۔ نیز اہل علم کی سہولت کی خاطر متن اوپر اور حواشی زیریں حصہ میں مثل شرح نووی رکھے گئے ہیں اور ان میں مندرجہ ذیل شروح و تعلیقات شامل ہیں:-

① إِنْجَاحِ الْحَاجَةِ : للشيخ عبد الغني المجدي

② مِصْبَاحِ الرَّجَا حَه : للعلامة السيوطي

③ حَلَّ اللُّغَاتِ وَشَرَحَ الْمَشْكَلاتِ : للعلامة فخر الحسن گنگوہی

④ مزید اضافہ جات از کتب معتبرہ

اس کے علاوہ کتاب کے شروع میں مندرجہ ذیل مفید رسائل کا بھی اضافہ کیا گیا ہے:-

① ما تمس اليه الحاجه لمن يطالع سنن ابن ماجه : للعلامة النعاني

② ابن ماجه وسننه : للشيخ فؤاد عبد الباقي

③ شروط الائمة الستة : للمقدسي

④ شروط الائمة الخمسة : للحازمي

⑤ التعلیقات علیہما : للشيخ محمد زاهد الكوثري

یقین ہے کہ آج تک اس شاندار پیمانہ پر، اس قدر خوشخط اور کامل اہتمام کے ساتھ ابن ماجہ نہ کسی جگہ چھپی اور نہ آئندہ چھپنے کی امید ہے

تقطیع ۲۰×۳۰ کل صفحات ۲۲۲ - سفید ولایتی کاغذ - مجلد ڈائی دار

قدیمی کتب خانہ - مقابل آرام باغ - کراچی



قدیمی کتب خانہ کی ایک شاندار پیش کش

# تفسیر ابن کثیر (عربی)

للإمام أبي القاسم ابن كثير الحافظ ابن كثير الدمشقي (المتوفى ٧٧٤هـ)

علامہ ابن کثیر کی اس عظیم الشان تفسیر کو قدیمی کتب خانہ نے اپنی روایات کے مطابق نہایت اہتمام سے اس کے شایان شان طریق پر شائع کیا ہے۔

- کمپیوٹر کی جدید خوبصورت کمپوزنگ، کشادہ جلی حروف، اغلاط سے مبرا۔
- قرآن مجید کا متن ماہر خوشنویس کے قلم سے خوشنما جلی کتابت میں۔
- قرآنی آیات پر سلسلہ وار نمبر
- بڑا سائز، اعلیٰ دبیر آفسٹ کاغذ، عکسی طباعت۔
- ریگزمین کی مضبوط جلدیں، خوشنما ڈبل سنہری ڈائی، لوح کا چہار رنگ ٹائٹل۔

شائقین کی پسند کے مطابق  
عظیم تفسیر سفید آفسٹ کاغذ  
اور زرد ولایتی کاغذ پر طبع کی گئی  
ہے اور دونوں کا ہر یہ نہایت  
مناسب رکھا گیا ہے۔  
تقطیع ۲۰ × ۳۰ - ۳۴ ضخیم جلدیں  
سفید آفسٹ یا زرد ولایتی کاغذ  
مجلد ڈائی وار

قدیمی کتب خانہ  
آرام باغ  
کراچی